سنن أبي داود

تصنيف

أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

(٢٠٢ - ٢٧٥هـ)

صححه على أحاديثه وآثاره وعلق عليه

العلامة المحدث محمد ناصر الدين الألباني

طبعة مميزة وضبط نصها، ووضع الفهرس على الأحاديث والآثار،
وفهرست الأحاديث والكتب والأبواب

اعتنى به

أبو قتيبة مشهور بن حسن آل سلمان

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعيد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

محمد ناصر الدين الألباني

سنن أبي داود

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

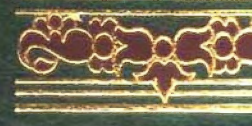

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المعتني للطبعة الأولى

إنّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فهذه طبعة مميزة من «سنن أبي داود» اعتنيتُ بضبط نصِّها، ومراجعة المشكلات على كتب الرجال والحديث، واعتمدتُ ترقيم الأحاديث والأبواب على الطبعات السابقة، وذكرتُ أحكام شيخنا المحدث العلامة محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله تعالى- وتخريجاته وتعليقاته على الأحاديث، حديثاً حديثاً، نقلتُها من طبعة مكتبة المعارف، لصاحبها الشيخ سعد الراشد -حفظه الله تعالى-، بعد الاتفاق معه على ذلك[1]، وطريقتي في ذلك ألخّصها بالأمور الآتية:

أولاً: نقلتُ حكم الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- على الأحاديث من «صحيح سنن أبي داود» و«ضعيفه»، حديثاً حديثاً، ووضعته بين قوسين بالحرف الغامق بعد الرقم مباشرة.

ثانياً: ذكرتُ عقب الحكم متن الحديث ثم تخريج الشيخ -رحمه الله تعالى- له، وهذه التخريجات في جلها إحالات إما على «صحيح البخاري» - ورمز لها الشيخ بحرف (خ)-، وإما على «صحيح مسلم»-، ورمز لها الشيخ بحرف (م)-، أو على كليهما، أو على كتاب من كتبه التي خرّج فيها هذا الحديث بعينه، أو أورده تحته.

ثالثاً: أثبتُّ تعليقات الشيخ على الأحاديث، وهي في تفسير الغريب، وتوضيح بعض الأمور المشكلة فيه.

رابعاً: أثبتُّ في أول هذا الكتاب مقدمات الشيخ بطبعتيه: الأولى والثانية، بالحرف.

ونستطيع القول من خلال ما سبق، بأن جميع ما وضعه الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- في «صحيح سنن أبي داود» و«ضعيفه» نقلناه في هذه الطبعة، وأثبتناه فيها.

خامساً: لما كان عمل الشيخ - رحمه الله تعالى- في «الصحيح» و«الضعيف» اختصار السند، وكانت بعض الأسانيد مكررة، دون ذكر المتن المكرر، اختلف ترقيم الشيخ في «الصحيح» و«الضعيف» لما في أصل «سنن أبي داود»، واختلفت بسبب ذلك أرقام الإحالات الموجودة في تخريجات الشيخ -رحمه الله تعالى-، فعملنا على تعديلها على حسب ترقيم الأصل.

سادساً: هناك هوامش يسيرة أضفتُها على الكتاب ووضعتُ بعدها رمز (ش).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

******

---

(١) تم الاتفاق بين الشيخ الألباني -رحمه الله تعالى- وصاحب مكتبة المعارف الشيخ سعد الراشد - حفظه الله - بحسب عقد مبرم بينهما على نشر أصول «السنن» مضافاً إليها أحكام الشيخ وتخريجاته، فضلاً عن نشر «صحيحها» و«ضعيفها» كل على حدة.

مقدمة الطبعة الثانية الجديدة

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبيِّه الأمين، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

أما بعد:

فهذه هي الطبعةُ الجديدةُ المنقَّحةُ المصحّحةُ من كتابي «صحيح سنن أبي داود» و«ضعيفه»، نقومُ بإعادةِ طبعِها، بعدَ نَحْوٍ من عشْرِ سنواتٍ من طبعتِهِ الأولى.

وتتميَّزُ هذه الطبعةُ عن سابقَتِها بمزيدٍ من التدقيق والمراجعةِ والتصحيح، لعدد غيرِ قليلٍ منَ الأخطاء المطبعيَّةِ والعلميَّةِ، على حدٍّ سواءٍ.

ولقد وفَّقَ اللهُ سبحانهُ - الأخ الفاضل الشيخ (سعد الراشد) - صاحبَ مكتبةِ المعارف العامرةِ - للقيام بأعْباءِ هذه الطبعةِ الجديدةِ لهذا الكتابِ، ولبقيَّةِ أعمالي في «السُّنَن» الأربعةِ جميعها؛ التي كنتُ قدْ ميَّزتُ أحاديثها - صحَّةً وضعفاً -، وطبَعَهَا -قَبْلُ- مكتب التربيةِ العربيِّ لدُوَلِ الخليج.

ثمَّ؛ قَسَّمْتُها إلى صحيحٍ وضعيفٍ؛ كُلٌّ على حِدةٍ.

واليومَ؛ قَدْ آلتْ حُقوقُ هذه «السُّننِ» الأربعة - «صحيحها» و«ضعيفها»-، لمكتبةِ المعارفِ - الرياض؛ وفَّق الله القائمينَ عليها لمزيدٍ من الخير.

فاللهَ أسألُ التوفيقَ والسَّدادَ، لِمَا فيه خيرُ العبادِ.

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

وكتب

محمد ناصر الدين الألباني

عمان - الأردن

الخميس: ١٧ رجب ١٤١٧هـ

مقدمة الطبعة الأولى

إنّ الحمدَ لله، نحمدُه ونستعينُه ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرور أنفسِنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهدُ أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

ففي سَحَر يوم الاثنين -الثامن والعشرين من شهر المحرم (سنة ١٤٠٨) من هجرة سيّد المرسلين - عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم -فرغتُ- والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات - من مشروع «السنن الأربعة» الخاصّ بتمييز صحيح أحاديثها من ضعيفها، الذي اتفقتُ للقيام به مع مكتب التربية العربي لدول الخليج[1]، مُمَثَّلاً في مديره العام -آنذاك- الدكتور الفاضل محمد الأحمد الرشيد، وذلك بانتهائي من «سُنن النسائي» و«سنن أبي داود»، وقد سلكتُ فيهما مسلكي- في الكتابين السابقين تأليفاً: «سُنن ابن ماجه» و«سنن الترمذي» ذاته؛ من بياني تحتَ كل حديث مرتبتَه من صحّة أو ضعف، مع الإشارة إلى كتبي التي خرّجت فيها تلك الأحاديث، وبيّنت مراتبها، على ما كنت بيّنته في مُقدمة الكتابين السابقين ذكراً.

بيد أنّ الأمرَ اختلف عن ذلك بعض الشيء في «سنن أبي داود» -هذا- فقط؛ وذلك أنني اقتصرتُ فيه -إلى الحديث (٢٩٥٧)- على ذكر مرتبة الحديث فحسبُ، دون الإشارة إلى الكتب الآنفةِ الذكر، وذلك لأن أحاديث «أبي داود» إلى الرقم المشار إليه قريباً، مُخَرّجة تخريجاً علمياً دقيقاً في مشروعي القديم، الذي كنتُ بدأتُ فيه من نحو أربعين سنة، وهو «صحيح أبي داود» و«ضعيف أبي داود»، ولا أزال أعملُ فيهما على نَوْباتٍ مُتفرّقةٍ مُتباطئةٍ، يسّر الله لي إتمامها، ولذا اقتصرتُ على ما سبق ذِكره، مكتفياً بالإشارةِ إلى ذلك هنا، مُستغنياً بها عن تكرار العزو إلى «صحيح أبي داود»، وذلك بخلاف الأحاديثِ التي بعدَ الحديث المشار إلى رقمه، فإني جريت فيها على الجادة، غيرَ أني لم أستكثر من ذكر المراجع غالباً لضيق الوقت، فأرجو أن لا يفوتَ ذلك القراءَ الكرامَ، مع ضرورة تَنبُّههم إلى أنّ هذا الكتاب -«صحيح أبي داود»- هو غيرُ كتابي الذي أشير إليه في عامّة مؤلفاتي: «صحيح أبي داود»؛ فهذا هو مشروعي الأصلي -يسّر الله إتمامه-؛ أما الذي بين أيديهم؛ فهو المشروع الذي اتفقت عليه مع مكتب التربية، الذي أراد به -مشكوراً- تقريبَ متون الأحاديث الصحيحة إلى عامة المسلمين، وهي خدمةٌ -للسنة النبوية الشريفة- جليلةٌ، أرجو الله أن يُثَبِّتَ كل من عمل لها على عمله. ولعلّه يجبُ عَلَيَّ هنا أن أقول:

إن عملي في «صحاح السنن الأربعة» اقتصر -وَفْقَ اتفاقي مع مكتب التربية العربي لدول الخليج- على التصحيح والتضعيف، أو بصفة عامة: الحكم على الحديث بما يُوجبه النظرُ فيه متناً وسنداً -وفْقَ أصول الصناعة الحديثيّةِ والقواعد العِلميّة.

ولست مسؤولاً عن سوى هذا الحُكم، ممّا قد يقع في هذه الكتب من خطأ علمي أو مطبعي، أو ممّا يَرِدُ في التعليقات عليها، فذلك لم يكن شيءٌ منه من عملي، ويُسأل عنه من كُلِّفَ به، أو من قام به تطوّعاً لخدمة هذا المشروع

---

(١) وقد انتهت مدة اتفاقنا معهم، بموجب خطابهم لنا رقم ٤٠١/ ١٠ تاريخ ٢٩/ ٥/ ١٤١٣هـ فجزاهم الله خيراً.

الجليل[1].

وقد نُشرت هذه الكتبُ باختصار السند، ولم أقُم أنا باختصار الأسانيد، ولا أتحمّل شيئاً من تَبِعَة هذا الاختصار، وإنما يتحمّله من قام به، وقد كان ينبغي أن يُنشر الكتاب مُبيَّناً عليه أنّ الذي اختصر السندَ شخصٌ غيري، ولكنْ قدّر الله وما شاء فعل، ولعلّ ذلك أن يُستدرك في الطبعات القادمة، بإذن الله تعالى[2].

هذا؛ ولا بُدَّ لي قبلَ الختامِ من التنبيهِ على أمر مهمٍّ، وهو أنه قد يرى بعضُ القراء في كتب هذا المشروع وغيرها بعضَ الاختلاف في المراتبِ الموضوعةِ لبعض الأحاديث، بين كتابٍ وآخر، فيصحَّح الحديثُ أو الإسنادُ -مثلاً- في أحدِها ويُضَعَّفُ في آخر، فأرجوا أن يتذكّروا أن ذلك مما لا بُدَّ أن يصدر من الإنسان لما فُطر عليه من الخطأ والنسيان، وقد أشار إلى ذلك الإمامُ أبو حنيفةَ النّعمان، -عليه الرضوان-، حين قال لتلميذه الهُمَام أبي يوسف: «يا يعقوبُ! لا تكتُب كلَّ ما تسمع مني؛ فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركُه غداً، وأرى الرّأيَ غداً وأتركه بعد غد!»[3].

على أن هناك سَبَباً آخَرَ يتعلّق بمنهجي في هذا المشروع، قد ذكرتُه في مَطلَع هذه المقدمة - وفي مقدّمتي لكتاب «صحيح سُنن ابن ماجه»-؛ ذلك أنني حين لا أجدُ الحديث مخرَّجاً في شيء من مؤلَّفاتي لأعزوه إليه، فإنني أحكم عليه بما تقتضيه الصناعة من تضعيفٍ أو تصحيحٍ لإسناده الخاص بالكتاب، الذي بينَ يَدَيّ من «السنن الأربعة»، وقد يقعُ - أحياناً - أن يتيسّر لي بعد ذلك أن أُخَرِّجه تخريجاً علمياً، ناظراً إلى طُرُقه الأخرى في كتب أخرى، فآخُذُ الحكم منه وأضَعُهُ في كتاب آخَرَ من «السنن»، فيظهر الاختلافُ المشار إليه آنفاً؛ نتيجةً طبيعيةً لاختلاف طريقة الحُكْم؛ فمن ذلك -مثلاً - حديثُ أمِّ سَلَمة أن النبي ﷺ كان يقرؤها: «إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالح» أخرجه الترمذي (٣١١٢)، فقلت تحته: (ضعيف الإسناد)؛ وهو كذلك، ولكنني في «سنن أبي داود» قلت فيه: صحيح -«الصحيحة» (٢٨٠٩).

وذلك لأنه كانت قد تجمّعت عندي له - بعد انتهائي من «الترمذي» - بعضُ الطرق عن عائشة وغيرها، عملاً بقاعدة: «الحديث الضعيف يتقوّى بكثرة الطرق»، ولا سيما أنه قرأ بهذه القراءة جماعةٌ من السَّلَف، كما حكى عنهم الإمام ابن جرير الطبري في «تفسيره».

ذكرتُ هذا التنبيهَ راجياً أنْ لا يتسرّع أحدٌ من القراء - إذا ما وجد شيئاً من ذلك الاختلاف- وهو واجدُه حَتْماً - إلى توجيه سهام النقدِ والاعتراض، بعد أن ذُكّر بالأسباب، فإنه إنْ فعل لم يسْلَم منه أيضاً مَنْ تَقَدّمَنا من كبار الأئمة والعلماء في كلّ فَنٍّ؛ فإنه يوجد في كلامهم في الفقه، والحديث، والجرح والتعديل: الشيءُ الكثيرُ من هذا القبيل، وبالتالي لا يَسْلَمُ الناقدُ والمعترضُ نفسُه من أكثرَ مِن ذلك، لأنه لا يُشارِكُهم ولا يُدانيهم في فضلهم وعلمِهم.

بل الحقُّ أن يَلتمسَ - من وجد ذلك في نفسِه - لأخيه عُذراً، ثم يوجّه إليه التصحيحَ ببيان وهمه بالحُجّة والبرهان، وباللفظ الطيب من الكلام، فمن فعل ذلك تقبّلناه منه بقَبولٍ حَسَن، واستفدنا منه ما شاء الله أن نستفيد، وكثيرٌ من مؤلفاتي على ذلك شاهدُ صدقٍ.

---

(١) وطبعة مكتبة المعارف -هذه - تمّت بمعرفتي وإشرافي.

(٢) وقد تمّ الاختصار - أيضاً - بإشرافي.

(٣) راجع «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص٧٤ - طبعة المعارف).

والله من وراء القصد.

وختاماً، لا بُدَّ لي من أن أقدّم شكري إلى الدكتور محمد الأحمد الرشيد، والدكتور علي محمد التُّويجري، والدكتور محمد العَوّا، والأُستاذين الكريمين عبدالرحمن الباني، ومحمد الصبّاغ، الذين كانوا هم السبب في التعجيل بهذا المشروع العظيم، لأنّ الدالَّ على الخير كفاعِله[1]، و«من لا يشكُر الناسَ لا يشكُر الله»[2]، كما قال ﷺ.

واللهَ سبحانه أسألَ أن يجعلَ عملَنا هذا صالحاً، ولوجهِه وحدَه خالصاً، ولا يجعلَ لأحدٍ فيه شيئاً.

وسبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

عمّان: الجمعة ٢١ شعبان ١٤٠٨هـ

٨ نيسان ١٩٨٨م

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبد الرحمن

---

(١) انظر «السلسلة الصحيحة» (١٦٦٠).

(٢) انظر «المشكاة» (٣٠٢٥).

بسم الله الرحمن الرحيم

١ ـ كتابُ الطهارة

١ ـ باب التَّخَلِّي عِنْدَ قَضاءِ الحَاجَةِ

١ ـ (حسن صحيح) حدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ القَعْنَبِيُّ، ثنا عَبْدُالعَزِيزِ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو ـ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ المَذْهَبَ أَبْعَدَ.

٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، نا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا إِسْماعِيلُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذا أَرادَ البَرَازَ انْطَلَقَ حَتَّى لاَ يَرَاهُ أَحَدٌ.

٢ـ بَابُ الرَّجُلِ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِه

٣ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، أَنا أَبو التَّيَّاحِ، [قالَ]: حدَّثَني شَيْخٌ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ البَصْرَةَ، فكانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ عَبْدُاللَّهِ الى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْياءَ، فَكَتَبَ إِلَيهِ أَبُو مُوسَى: إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فأَرادَ أَنْ يَبُولَ فأَتَى دَمِثاً في أَصْلِ جِدارٍ، فَبَالَ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِذا أَرادَ أَحدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ لِبَوْلِهِ مَوْضِعاً»[1]. [«ضعيف الجامع الصغير» (٣١٩)، «المشكاة» (٣٤٥)].

٣ ـ بَابُ مَا يَقولُ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ الخَلاءَ

٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَد، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وعَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْب، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالك قَالَ: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلاءَ ـ قالَ عَنْ حَمَّادٍ ـ قالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ ـ وقَالَ: عَنْ عَبْدِ الوَارِثِ قالَ: «أَعُوذُ بِاللهِ» ـ مِنَ الخُبُثِ والخَبائِثِ». [ق].

(صحيح) قال أبو داود: رواه شعبةُ، عن عبدالعزيز: «اللهم إِنِّي أعوذُ بكَ».

وقال مرةً: «أعوذُ بالله».

(شاذ) وقال وهَيْبٌ[2]: «فَلْيتعوَّذْ بِالله».

٥ ـ حدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو ـ يَعْنِي السَّدُوسِيَّ ـ، قال: ثنا وَكِيعٌ، عَن شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ ـ هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ ـ، عَنْ أَنَسٍ، بِهذا الحَدِيث، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ».

وقالَ شُعْبَةُ: وقالَ مَرَّة: «أَعُوذُ باللَّهِ».

٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتادَةَ، عَنِ النَّضرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ رَسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ هَذِهِ الحُشُوشَ مُحْتَضَرَةٌ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الخَلاءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ باللَّهِ مِنَ الخُبُثِ والخَبَائِثِ».

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) أي عن عبد العزيز.

٤ ـ بابُ كَرَاهِيَةِ اسْتِقْبالِ القِبْلَةِ عِنْدَ قَضَاءِ الحَاجَةِ

٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، ثَنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْراهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ سَلْمانَ قَالَ: قِيْلَ لَهُ: لَقَدْ عَلَّمَكُم نَبِيُّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الخِراءَةَ! قالَ: أَجَلْ لَقَدْ نَهَانا ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ بِغائِطٍ أَو بَوْلٍ، وأَنْ لا نَسْتَنْجِيَ باليَمِينِ، وأَنْ لاَ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنا بأَقَلَّ مِنْ ثَلاثَةِ أَحْجارٍ، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ عَظْمٍ. [م].

٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، قال: ثَنا ابْنُ المُبارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلانَ، عَنِ القَعْقاعِ بْنِ حَكِيْمٍ، عَنْ أَبِي صالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُم بِمَنْزِلَةِ الوَالِدِ أُعَلِّمُكُمْ فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الغَائِطَ فَلاَ يَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَلاَ يَسْتَدْبِرْهَا وَلاَ يَسْتَطِبْ بِيَمِينِهِ، وكَانَ يَأْمُرُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ ويَنْهَى عَنِ الرَّوْثِ والرِّمَّةِ». [م بعضه].

٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، ثَنا سُفْيانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيْدَ اللَّيْثِيِّ، عَن أَبِي أَيُّوبَ روايَةً، قالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلا تَستَقْبِلوا القِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلاَ بَوْلٍ، وَلكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبوا». فَقَدِمْنَا الشَّامَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ قَدْ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَكُنَّا نَنْحَرِفُ عَنْها ونَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. [ق].

[قَالَ ابْنُ الأَعْرابِيِّ: حَدَّثَنَا سُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بإِسنادِهِ وَمَعناه].

١٠ ـ (منكر) حدَّثَنَا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، قال: ثَنا وُهَيْبٌ، قال: ثَنا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي زَيْد، عَنْ مَعْقِلِ ابْنِ أَبِي مَعقِلٍ الأَسَدِيِّ قالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَتَيْنِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٠١)]. قالَ أَبو داوُد: وأَبُو زَيْدٍ هُوَ مَوْلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ.

١١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، قال: ثَنا صَفْوانُ بْنُ عِيْسَى، عَنِ الحَسَنِ بْنِ ذَكْوانَ، عَنْ مَرْوانَ الأَصْفَرِ، قال: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَناخَ راحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْها، فَقُلْتُ يا أَبَا عَبْدِ الرَّحمَنِ! أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟ قالَ: بَلى، إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ في الفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وبَيْنَ القِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلاَ بَأْسَ.

٥ ـ بابُ الرُّخصَةِ في ذَلِك

١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا [القَعْنَبِيُّ] عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ واسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ قالَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلى ظَهْرِ البَيْتِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ المَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ. [ق].

١٣ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قال: ثَنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قال: نا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبانَ بْنِ صالِحٍ، عَنْ مُجاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ القِبْلَةَ بِبَوْلٍ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُها.

٦ ـ بابُ كيفَ التَّكَشُّفِ عِنْدَ الحَاجَةِ

١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا [أَبُو خَيْثَمَةَ] زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قال: ثَنا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذا أَرَادَ حَاجَةً لاَ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأَرْضِ.

قالَ أَبو داوُد: رَواهُ عَبْدُ السَّلامِ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. [قالَ أَبو عِيسَى الرَّمْلِيُّ: حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ السَّلامِ، بِهِ].

٧ ـ بابُ كَراهِيَةِ الكَلامِ [عِنْدَ الخَلاءِ][1]

١٥ ـ (ضعيف)[2] حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ثنا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَخْرُجُ الرَّجُلانِ يَضْرِبانِ الغَائِطَ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِما يَتَحَدَّثَانِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ»

قالَ أَبو داوُد: هَذَا لَمْ يُسْنِدْهُ إِلاَّ عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ! [وهُوَ مِنْ حَدِيثِ أَهْلِ المَدِينَةِ].

١٥/م ـ [حَدَّثَنَاهُ أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، بِهَذا. يَعْنِي مَوْقُوفاً].

٨ ـ بابٌ في الرَّجُلِ يَرُدُّ السَّلامَ وَهُوَ يَبُولُ

١٦ ـ (حسن) حَدَّثَنا عَثْمانُ وأَبُو بَكْرٍ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، قَالاَ: ثنا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيانَ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ. [م].

قالَ أَبو دَاوُد: ورُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَيَمَّمَ، ثُمَّ رَدَّ عَلى الرَّجُلِ السَّلامَ.

١٧ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، ثنا عَبْدُ الأَعْلَى، ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ حُضَيْنٍ ابْنِ المُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ، عَنِ المُهاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ فقالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ إِلاَّ عَلى طُهْرٍ» أَوْ قالَ: «عَلى طَهَارَةٍ».

٩ ـ بابٌ في الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالَى عَلَى غَيْرِ طُهْرٍ

١٨ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، ثَنا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ـ يَعْنِي الفَأْفَاءَ ـ، عَنِ البَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ عَلَى كُلِّ أَحْيانِهِ. [م].

١٠ ـ بابُ الخَاتَمِ يَكُونُ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ تَعالَى يُدْخَلُ بِهِ الخَلاءُ

١٩ ـ (شاذ) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الحَنَفِيِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، [قَالَ]: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٤٣٩٠)، «المشكاة» (٣٤٣)].

قالَ أَبو داوُد: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وإِنَّما يُعْرَفُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَماً مِنْ وَرِقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ؛ والوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ هَمَّامٌ[3].

---

(١) في «نسخة»: «عند الحاجة». (منه).

(٢) وقد صححه شيخنا الألباني مؤخراً. انظر التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (١/ ٤٤). وقد صرح بتراجعه عن التضعيف في «الصحيحة» (تحت ٣١٢٠)، وانظر «صحيح الترغيب» (١٥٥)، «صحيح موارد الظمآن» (١٣٧).

(٣) بل رواه غيره، وعلته الحقيقية عنعنة ابن جريج، وهو مدلس، والحديث ضعفه الجمهور. قاله شيخنا الألباني -رحمه الله- في التخريج المطول لـ«ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ١٤ برقم ٤).

١١ ـ بابُ الاسْتِبْراءِ مِنَ البَوْلِ

٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالاَ: ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنا الأَعْمَشُ، قالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِداً يُحَدِّثُ عَنْ طاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلى قَبْرَيْنِ فَقَالَ: «إِنَّهُما يُعَذَّبانِ، وَمَا يُعَذَّبانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا هَذَا فَكَانَ لاَ يَسْتَنْزِهُ مِنْ البَوْلِ، وأَمَّا هَذا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطبٍ فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ، ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هذا وَاحِداً، وَعَلى هَذا وَاحِداً، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُما مَا لَمْ يَيْبَسا». قالَ هَنَّاد: «يَسْتَتِرُ»، مَكان «يَسْتَنْزِهُ»، [ق].

٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْناهُ، قالَ: «كَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ». وقالَ أَبو مُعَاوِيَةَ: «يَسْتَنْزِهُ». [ق، انظر ما قبله].

٢٢ ـ (صحيح موقوف، وصله م وخ، لكن بلفظ: ثوب أحدهم) حدَّثَنا مُسَدَّدٌ، ثَنا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيادٍ، ثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ، قالَ: انْطَلَقْتُ أَنا وَعَمْرُو بْنُ العَاصِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ ومَعَهُ دَرَقَةٌ ثُمَّ اسْتَتَرَ بِهَا، ثُمَّ بَالَ، فَقُلْنَا: انْظُرُوا إِلَيْهِ يَبُولُ كَمَا تَبُولُ المَرْأَةُ! فَسَمِعَ ذَلِكَ فقَالَ: «أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرائِيلَ؟ كَانُوا إِذَا أَصابَهُمُ البَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ البَوْلُ مِنْهُم، فَنَهَاهُمْ، فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ»

(صحيح) قالَ أَبو داوُد: قالَ مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذَا الحَدِيثِ قالَ: «جِلْدَ أَحَدِهِم»

(منكر) وقالَ عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «جَسَدَ أَحَدِهِمْ»

١٢ ـ بابُ البَوْلِ قَائِماً

٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبراهِيمَ، قَالاَ: ثَنا شُعْبَةُ، (ح)، وثَنا مُسَدَّدٌ، ثَنا أَبُو عَوانَةَ ـ وهَذَا لَفْظُ حَفْصٍ ـ، عَنْ سُلَيْمانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

قالَ أَبُو دَاوُد: قَالَ مُسَدَّدٌ: قَالَ: فَذَهَبْتُ أَتَباعَدُ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ. [ق].

١٣ ـ بابٌ فِي الرَّجُلِ يَبُولُ باللَّيْلِ فِي الإِنَاءِ، ثُمَّ يَضَعُهُ عِنْدَهُ

٢٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسى، ثَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ حُكَيْمَةَ بِنْتِ أُمَيْمَةَ ابنة رُقَيْقَة، عَنْ أُمِّها أَنَّها قَالَتْ: كَانَ لِلنَّبِيِّ قَدَحٌ مِنْ عِيدانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ.

[قَالَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ: حَدَّثَناه هِلاَلُ بْنُ العَلاَءِ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، بِهِ].

١٤ ـ بابُ المَوَاضِعِ الَّتِي نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ البَوْلِ فِيهَا

٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ». قَالُوا: وَمَا اللاَّعِنَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قالَ: «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ، أَو ظِلِّهِمْ». [م].

٢٦ ـ (حسن) حَدَّثَنا إِسْحاقُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ، وعُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَبُو حَفْصٍ ـ وحَدِيثُهُ أَتَمُّ ـ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الحَكَمِ حَدَّثَهُم، [قالَ]: أَنا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الحِمْيَرِيَّ، حَدَّثَهُ عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا المَلاعِنَ الثَّلاثَةَ: البَرَازَ فِي المَوَارِدِ، وقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، والظِّلِّ».

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا مُرْسَلٌ، وَهُوَ مِمَّا انْفَرَدَ بِهِ أَهْلُ مِصْرَ].

١٥ ـ باب فِي البَوْلِ فِي المُسْتَحَمِّ

٢٧ ـ (صحيح)[١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بنِ حَنْبَلٍ والحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالاَ: ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ ـ قالَ أَحْمَدُ: ثَنا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَني أَشْعَثُ، وقالَ الحَسَنُ: عَنْ أَشْعَثَ بْن عبدِاللَّهِ ـ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بنْ مُغَفَّلٍ، قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَبُوْلَنَّ أَحَدُكُم فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُم يَغْتَسِلُ فِيهِ»

(ضعيف) قالَ أَحْمَدُ: «ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَإِنَّ عَامَّةَ الوَسْوَاسِ مِنْهُ»

[وَرَوَى شُعْبَةُ وَسَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صِهْبَان، سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ: البَوْلُ فِي المُغْتَسَلِ يَأْخُذُ مِنْهُ الوَسْوَاسَ. وَحَدِيْثُ شُعْبَةَ أَوْلَى. وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيم، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ مُغَفَّلٍ قَوْلَه].

٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عبدِاللَّهِ، عَنْ حُمَيْدٍ الحِمْيَرِيِّ ـ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ ـ قَالَ: لَقِيتُ رَجُلاً صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ كَما صَحِبَهُ أَبُو هُرَيرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا يَوْماً، أَو يَبُولَ فِي مُغْتَسَلِهِ. [م][٢].

١٦ ـ باب النَّهيِ عَنِ البَوْلِ فِي الجُحْرِ

٢٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثَنا مُعَاذُ بْنُ هِشامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الجُحْرِ. قَالَ: قَالُوا لِقَتادَةَ: مَا يُكْرَهُ مِنَ البَوْلِ في الجُحْرِ؟ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّهَا مَساكِنُ الجِنِّ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٠٣، ١٣٢٤)، «إرواء الغليل» (٥٥)].

١٧ ـ بابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ مِنَ الخَلاَءِ

٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ، ثَنا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، ثَنا إِسْرائِيلُ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قال: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذا خَرَجَ مِنَ الغائِطِ قَالَ: «غُفْرانَكَ».

١٨ ـ بابُ كَرَاهِيَةِ مَسِّ الذَّكَرِ بِالْيَمِينِ فِي الاسْتِبْرَاءِ

٣١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْراهِيمَ وَمُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ، قَالاَ: ثَنا أَبَانُ، ثَنا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وإِذَا أَتَى الخَلاءَ فَلاَ يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ، وإِذَا شَرِبَ فَلا يَشْرَبْ نَفَساً واحِداً». [ق].

٣٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمانَ المِصِّيصِيُّ، نا[٣] ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، نا أَبُو أَيُّوبَ ـ يعني الإِفْرِيقِيَّ ـ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ ومَعْبَدٍ، عَنْ حارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ، وشَرَابِهِ، وثِيابِهِ، ويَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوى ذَلِكَ.

---

(١) وقد ضعفه شيخنا الألباني -رحمه الله- في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود». (١٨/٩). وانظر «الصحيحة» (٢٥١٦) و«صحيح الترغيب والترهيب» برقم (١٥٣) و«ضعيفه» (١١٩).

(٢) لم أقف عليه. ولم يعزه إليه شيخنا الألباني في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٥٧/١)

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

٣٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نا[1] عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبراهِيمَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وطَعامِهِ، وكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلائِهِ ومَا كانَ مِنْ أَذًى.

٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حاتِمِ بْنِ بَزِيعٍ، نا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ عَطاء، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبراهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْناهُ.

١٩ ـ بابُ الاسْتِتَارِ فِي الخَلاءِ

٣٥ ـ (ضعيف)[2] حَدَّثَنَا إِبْراهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنِ الحُصَيْنِ الحُبْرانِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ، ومَنْ لاَ؛ فَلاَ حَرَجَ، ومَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ، ومَنْ لا؛ فَلاَ حَرَجَ، ومَنْ أَكَلَ؛ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، ومَا لاَكَ بِلِسانِهِ؛ فَلْيَبْتَلِعْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ، ومَنْ لاَ؛ فَلاَ حَرَجَ، ومَنْ أَتَى الغَائِطَ؛ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؛ إِلاَّ أَنْ يَجْمَعَ كَثِيباً مِنَ رَمْلٍ، فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فَإِنَّ الشَّيْطانَ يَلْعَبُ بِمَقاعِدِ بَنِي آدَمَ، مَنْ فَعَلَ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ، ومَنْ لاَ؛ فَلا حَرَجَ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٥٤٦٨)، «المشكاة» (٣٥٢)].

قالَ أبو دَاود: رَوَاهُ أَبُو عَاصِم، عَن ثَوْرٍ قَالَ: حُصَيْنٌ الحِمْيَرِيُّ. [قَالَ]: وَرَوَاهُ عَبْدُ المَلِكِ بْنُ الصَّبَّاح، عَنْ ثَوْرٍ، فقال: أبو سعِيد الخيْر.

قال أبو داود: أبو سَعيد الخيْر [هوَ] مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ.

٢٠ ـ بابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِ

٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الهَمْدانِيُّ، أنا المُفَضَّلُ ـ يعني ابْنَ فَضَالَةَ المِصْرِيَّ ـ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ القِتْبَانِيِّ، أَنَّ شِيبَمَ بْنَ بَيْتَانَ، أَخْبَرَهُ عَنْ شَيْبَانَ القِتْبَانِيِّ، [قَالَ]: إِنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مُخَلَّدٍ اسْتَعْمَلَ رُوَيْفِعَ ابْنَ ثابِتٍ[3] عَلى أَسْفَلِ الأَرْضِ. قالَ شَيْبَانُ: فَسِرْنَا مَعَهُ مِن كُوْمِ شَرِيك إِلَى عَلْقَمَاءَ، أَو مِنْ عَلْقَمَاءَ إِلى كَوم شَرِيكٍ ـ يُرِيدُ عَلْقَامَ ـ فَقَالَ رُوَيْفِعٌ: إِنْ كانَ أَحَدُنَا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيَأْخُذُ نِضْوَ أَخِيهِ عَلى أَنَّ لَهُ النِّصْفَ مِمَّا يَغْنَمُ ولَنَا النِّصْفُ، وإِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَطِيرُ لَهُ النَّصْلُ والرِّيشُ ولِلآخَرِ القِدْحُ. ثُمَّ قَالَ: قالَ لي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا رُوَيْفِعُ لَعَلَّ الحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدي، فأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً، أَو اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دابَّةٍ أَو عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّداً [ﷺ] مِنهُ بَرِيءٌ»

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) لكن الأمر بإيتار الاستجمار صحيح، وكذا قوله: «من اكتحل فليوتر»، انظر «سنن ابن ماجه» (٣٣٧، ٣٣٨) بتحقيقي، و«الصحيحة» (١٢٩٥)، (١٣٠٥).

(٣) في «الهندية»: «ثابث»، وهو خطأ.

٣٧ ـ(صحيح الإسناد) حَدَّثَنا يَزيدُ بْنُ خالِدٍ، ثنا مُفَضَّلٌ، عَنْ عَيَّاشٍ، أَنَّ شِبِيمَ بْنَ بَيْتانَ أَخْبَرَهُ بِهَذا الحَدِيثِ أَيْضاً، عَن أَبِي سالِمٍ الجَيْشانِيِّ، عَن عَبدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يَذكُرُ ذَلكَ وَهُوَ مَعَهُ مُرابطٌ بِحِصْنِ بابِ أَلْيُونَ.

قالَ أَبو داوُد: حِصْنُ أَلْيُونَ بالفِسطاط عَلى جَبَلٍ.

قالَ أَبو داوُد: وهُوَ شَيْبانُ بْنُ أُمَيَّةَ يُكْنى أَبا حُذَيْفَةَ.

٣٨ ـ (صحيح) حدَّثَنا أَحمدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبلٍ، أنا رَوْحُ بْنُ عُبادَةَ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ إِسحاقَ، نا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمعَ جابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يقولُ: نَهانا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَتَمَسَّحَ[1] بِعَظمٍ أَوْ بَعْرٍ. [م].

٣٩ ـ (صحيح) حدَّثَنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الحِمْصيُّ، نا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَحْيى بْنِ أَبي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ، عَنْ عبْدِاللَّهِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قالَ: قَدِمَ وَفْدُ الجِنِّ عَلى النَّبِيِّ ﷺ فَقالُوا: يَا مُحَمَّدُ، انهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أَو حُمَمَةٍ، فإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ جَعَلَ لَنا فِيها رِزْقاً[2]، قَالَ: فَنَهى النَّبِيُّ ﷺ [عَنْ ذَلِكَ].

٢١ ـ بابُ الاسْتِنْجاءِ بِالأَحْجارِ

٤٠ ـ (حسن) حَدَّثَنا سَعيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعيدٍ، قالاَ: ثَنا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبي حازِمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطٍ، عَن عُروَةَ، عَن عائِشَةَ قالَتْ: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الغائِطِ فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلاثَةِ أَحْجارٍ يَسْتَطيبُ بِهِنَّ، فإِنَّها تُجْزِىءُ عَنْهُ»

٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ محمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنا أَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ هِشامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَمرِو بْنِ خُزَيمَةَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَن خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، قالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الاسْتِطَابَةِ؟ فَقَالَ: «بِثَلاثَةِ أَحْجارٍ لَيْسَ فيها رَجِيعٌ».

قالَ أَبُو داوُد: كَذا رَوَاهُ أَبُو أُسامَةَ وابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشامٍ [ـ يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ ـ].

٢٢ ـ بابٌ في الاسْتِبْراءِ

٤٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وخَلَفُ بْنُ هِشامٍ المُقْرِىءُ، قَالا: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى التَّوْأَمُ، (ح)، ونا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنا أَبُو يَعْقُوبَ التَّوْأَمُ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبي مُلَيْكَةَ، عَن أُمِّهِ، عَنْ عائِشَةَ، قالَتْ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُوزٍ مِنْ ماءٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟». فقالَ: هَذا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ. قَالَ: «مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ لَكانَتْ سُنَّةً». [«مشكاة المصابيح» (٣٦٨)].

٢٣ ـ بابٌ في الاسْتِنْجاءِ بِالماءِ

٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ ـ يَعْنِي الواسِطِيَّ ـ، عَنْ خالِدٍ ـ يَعْنِي الحَذَّاءَ ـ، عَنْ عَطاءِ بنِ أَبي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حائِطاً، ومَعَهُ غُلامٌ مَعَهُ مِيضأَةٌ، وهُوَ أَصْغَرُنا، فَوَضَعَها عِنْدَ السِّدْرَةِ، فقَضَى حَاجَتَهُ فَخَرَجَ عَلَيْنا، وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالماءِ. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «نمتسح». (منه).

(٢) في «الهندية»: «زرقاً». وهو خطأ.

٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، أَنا مُعَاوِيةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الحارِثِ، عَنْ إبراهِيمَ بْنِ أَبي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبي صَالِحٍ، عَنْ أَبي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «نَزَلَتْ هَذِهِ الآيةُ في أَهْلِ قُباءٍ: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ قالَ: كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالماءِ، فَنَزَلَتْ فِيهِم هَذِهِ الآيةُ».

٢٤ ـ بابُ الرَّجُلِ يَدْلُكُ يَدَهُ بالأَرْضِ إذا اسْتَنْجَى

٤٥ ـ (حسن) حَدَّثَنَا إبْراهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، نا أَسْوَدُ بْنُ عامِرٍ، نا شَرِيكٌ، [وهَذا لَفْظُهُ]، (ح)، وحَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ـ يَعْنِي المُخَرِّمِيَّ ـ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ إبْراهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنِ المُغِيرَةِ، عَنْ أَبي زُرْعَةَ، عَنْ أَبي هُرَيرَةَ، قالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ إذَا أَتَى الخَلاءَ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ أَو رَكْوَةٍ فاسْتَنْجَى.

[قالَ أَبُو داوُد: فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ]: ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلى الأَرْضِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإِناءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ.

قالَ أَبُو داوُد: وحَدِيثُ الأَسْوَدِ بْنِ عامِرٍ أَتَمُّ.

٢٥ ـ بابُ السِّوَاكِ

٤٦ ـ (صحيح) حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيانَ، عَنْ أَبي الزِّنادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبي هُرَيرَةَ يَرْفَعُهُ، قالَ: «لَولا أَنْ أَشُقَّ عَلى المُؤمِنِينَ لأَمَرْتُهُم بِتَأْخِيرِ العِشاءِ، وبالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ». [ق، دون جملة العشاء].

٤٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إبْراهِيمُ بْنُ مُوسى، نا عِيسى بْنُ يُونُسَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إسْحاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إبْراهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خالِدٍ الجُهَنِيِّ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتي لأَمَرْتُهُم بالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ». قالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَرأَيْتُ زَيْداً يَجْلِسُ في المَسْجِدِ، وإنَّ السِّوَاكَ مِنْ أُذُنِهِ مَوْضِعَ القَلَمِ مِن أُذُنِ الكَاتِبِ، فَكُلَّمَا قَامَ إلى الصَّلاةِ اسْتَاكَ.

٤٨ ـ (حسن) حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إسْحاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ تَوَضُّؤَ[1] ابْنِ عُمَرَ لِكُلِّ صَلاةٍ طاهِراً وغَيْرَ طاهِرٍ، عَمَّ ذَاكَ؟ فَقالَ: حَدَّثَتْنِيهِ أَسْماءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الخطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبي عامِرٍ حَدَّثَهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُمِرَ بالوُضُوءِ لِكُلِّ صَلاةٍ طَاهِراً وَغَيْرَ طاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ أُمِرَ بالسِّوَاكِ لِكُلِّ صَلاةٍ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَرَى أَنَّ بِهِ قُوَّةً، فَكَانَ لا يَدَعُ الوُضُوءَ لِكُلِّ صَلاةٍ.

قالَ أَبُو داوُد: إبْراهِيمُ بْنُ سَعْدٍ رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إسْحاقَ، قَالَ: عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

٢٦ ـ بابُ كَيْفَ يَسْتاكُ؟

٤٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وسُلَيمانُ بْنُ داوُدَ العَتَكِيُّ، قالا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غَيْلانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيه، قالَ مُسَدَّدٌ: قالَ: أَتَيْنا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَرَأَيْتُهُ يَسْتاكُ عَلى لِسانِهِ.

[قالَ أَبو دَاوُد]: وَقَالَ سُلَيمانُ: قَالَ: دَخَلْتُ عَلى النَّبيِّ ﷺ وهُوَ يَسْتاكُ، وَقَدْ وَضَعَ السِّوَاكَ عَلَى طَرَفِ لِسانِهِ، وهُوَ يَقولُ: «إِهْ إِهْ» يَعْني يَتَهَوَّعُ. [ق].

---

(١) في (الهندية): «توضّىء». وذكر النووي أنها خطأ.

قالَ أبو داوُد: قالَ مُسَدَّدٌ: كانَ حَدِيثاً طَوِيلاً اختصره[1].

٢٧ ـ بابٌ فِي الرَّجُلِ يَسْتاكُ بِسِواكِ غَيْرِهِ

٥٠ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسى، نا عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِالواحِدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ، قالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَنُّ، وعِنْدَهُ رَجُلانِ: أَحَدُهُما أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فأُوحِيَ إِلَيْهِ فِي فَضْلِ السِّوَاكِ: أَنْ كَبِّرْ: أَعْطِ السِّواكَ أَكْبَرَهُما.

[قَالَ لَنَا أَبُو دَاوُدَ: قَالَ: أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى: عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْواحِدِ كُنَّا نَعُدُّهُ مِنَ الأَبْدَالِ قَبْلَ أَنْ نَسْمَعَ أَنَّ الأَبْدَالَ فِي الْمَوَالِي][2].

٢٨ ـ بابُ غَسْلِ السِّوَاكِ

٥١ ـ (حسن) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الأَنْصارِيُّ، نا عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ الحَاسِبُ، نا كَثِيرٌ، عَنْ عائِشَةَ، أَنَّها قالَتْ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَسْتاكُ، فَيُعْطِينِي السِّوَاكَ لأَغْسِلَهُ، فأَبْدَأُ بِهِ فأَسْتاكُ، ثُمَّ أَغْسِلُهُ وأَدْفَعُهُ إِلَيْهِ.

٢٩ ـ بابُ السِّوَاكِ مِنَ الفِطْرَةِ

٥٢ ـ (حسن) حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ ابنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عائِشَةَ، قالَتْ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وإِعْفاءُ اللِّحْيَةِ، والسِّوَاكُ، والاسْتِنْشاقُ بالمَاءِ، وقَصُّ الأَظْفَارِ، وغَسْلُ البَرَاجِمِ، ونَتْفُ الإِبِطِ، وحَلْقُ العَانَةِ، وانْتِقاصُ المَاءِ» ـ يَعْنِي الاسْتِنْجَاءَ بالمَاءِ ـ. قالَ زَكَرِيَّا: قالَ مُصْعَبُ [بْنُ شَيبة]: ونَسِيتُ العَاشِرَةَ؛ إِلاَّ أَنْ تكونَ المَضْمَضَةَ. [م].

٥٣ ـ (حسن) حَدَّثَنا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ وداوُدُ بْنُ شَبِيب، قالاَ: نا حَمَّادٌ، عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ ياسِرٍ ـ قَالَ مُوسَى: عَنْ أَبِيهِ، وقالَ داوُدُ: عَنْ عَمَّارِ بْنِ ياسِرٍ ـ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِنَّ مِنَ الفِطْرَةِ: المَضْمَضَةَ، والاسْتِنْشاقَ». فَذَكَرَ نَحْوَهُ، ولَمْ يَذْكُرْ «إِعْفاءَ اللِّحْيَةِ». وزادَ: «والخِتانَ». قالَ: «والانْتِضاح» ولَمْ يَذْكُر «انْتِقاصَ المَاءِ» يَعْنِي الاسْتِنْجاءَ.

(صحيح موقوف) قالَ أَبو داوُد: ورُوِيَ نَحوُهُ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، وقالَ: «خَمسٌ كُلُّها في الرَّأْسِ» وذَكَرَ فِيهِ «الفَرْقَ» ولم يَذْكُر «إِعْفاءَ اللِّحْيَةِ».

(صحيح عن طلق موقوف) قالَ أَبو داود: ورُوِيَ نحوُ حَدِيثِ حَمَّادٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، ومُجَاهِدٍ،[وَرَوَاهُ حَكِيمٌ]، وعَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ المُزَنِيِّ، قَوْلَهُم، وَلَمْ يَذْكُروا «إِعْفاءَ اللِّحْيَةِ».

(صحيح) وفي حديثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [و]فيه: «وإِعْفاءُ اللِّحْيَةِ».

(صحيح موقوف) وعَنْ إِبْراهِيمَ النَّخَعِيِّ نَحْوُهُ... وذَكَرَ: «إِعْفاءَ اللِّحْيَةِ، والْخِتانَ».

---

(١) في «نسخة»: «ولكني اختصرته». (منه).

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في نسخة: «قال أحمد ـ هو ابن حزم ـ: قال لنا أبو سعيد ـ هو ابن الأعرابي ـ: هذا مما تفرد به أهل المدينة».

٣٠ ـ بابُ السِّوَاكِ لِمَنْ قامَ باللَّيْلِ

٥٤ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نا سُفْيانُ، عِنْ مَنْصورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قال: إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إذا قامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ. [ق].

٥٥ ـ (صحيح) حدَّثَنا موسى بْنُ إسْماعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، نا بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشامٍ، عَن عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوضَعُ لَهُ وَضُوءُهُ وسِواكُهُ، فإذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ تَخَلَّى ثُمَّ اسْتاكَ. [م].

٥٦ ـ (حسن دون قوله: ولا نهار) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نا هَمَّامٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَن عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَرْقُدُ مِنْ لَيْلٍ ولاَ نَهارٍ فَيَسْتَيقِظُ إلاَّ يَسْتَاكُ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ. [«صحيح الجامع الصّغير» (٤٨٥٣)].

٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عيسى، نا هُشَيْمٌ، أنا حُصَيْنٌ، عَن حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ لَيْلَةً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنامِهِ أَتَى طَهُورَهُ، فَأَخَذَ سِواكَهُ فَاسْتاكَ ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآياتِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل: عمران] حَتَّى قارَبَ أَنْ يَخْتِمَ السُّورَةَ أَوْ خَتَمَها، ثُمَّ تَوَضَّأَ فأتى مُصَلاَّهُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ إلى فِراشِهِ فَنامَ مَا شاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ إلى فِراشِهِ فَنام، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ] كُلُّ ذَلِكَ يَسْتاكُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ.

قالَ أَبو داوُد: رَواهُ ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَتَسَوَّكَ، وتَوَضَّأَ وهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ. [م].

٥٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا إبْراهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، قال: ثنا عِيسى [بْنُ يُونُسَ]، ثنا مِسْعَرٍ، عَنِ المِقْدامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: قُلْتُ لِعائِشَةَ: بأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ. [م].

٣١ ـ بابُ فَرْضِ الوُضوءِ

٥٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسْلِمُ بْنُ إبْراهيمَ، قال: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ أَبِي المَلِيحِ، عَن أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لا يَقْبَلُ اللَّهُ [عَزَّ وجَلَّ] صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ، وَلا صَلاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ».

٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ محمد بن حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ تَعالَى جَلَّ ذِكْرُهُ صَلاةَ أَحَدِكُمْ إذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ». [ق].

٦١ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قالَ: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيانَ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَن عَلِيٍّ رضي الله عنه قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِفْتاحُ الصَّلاةِ الطُّهُورُ، وتَحْرِيمُها التَّكْبِيرُ، وتَحْلِيلُها التَّسْلِيمُ». [سيأتي برقم (٦١٨)].

٣٢ ـ بابُ الرَّجُلِ يُجَدِّدُ الوُضوءَ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

٦٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فارِسٍ، قالَ: حَدَّثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ المُقْرِىءُ، (ح)، وثنا مُسَدَّدٌ، قالَ: حَدَّثَنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قالاَ: ثنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ زِيادٍ [هُوَ ابْنُ أَنْعُمٍ].

ـ قال أَبو داوُد: وأنا لِحَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى أَضْبَطُ ـ عَنْ غُطَيفٍ ـ وَقالَ مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الهُذَلِيِّ ـ قالَ: كُنْتُ

عِنْدَ [عَبدِاللَّهِ] بْنِ عُمَرَ، فَلَمَّا نُودِيَ بالظُّهْرِ تَوَضَّأَ فَصَلَّى، فَلَمَّا نُودِيَ بالعَصْرِ تَوَضَّأَ، فقُلْتُ لَهُ؟ فقالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٥٥٣٦)، «المشكاة» (٢٩٣)].

قال أَبُو داوُد: وهَذَا حَدِيْثُ مُسَدَّدٍ، وهُوَ أَتَمُّ.

٣٣ ـ بابُ مَا يُنَجِّسُ المَاءَ

٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، وعُثْمانُ بْنُ أَبي شَيْبَةَ، والحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَغيْرُهُم، قَالوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسامَةَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنْ عبدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ المَاءِ ومَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوابِّ والسِّبَاعِ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذا كَانَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ، لَمْ يَحْمِلِ الخَبَثَ».

قَالَ أَبو داوُد: [و]هَذَا لَفْظُ ابْنِ العَلاءِ، وقالَ عُثْمانُ والحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: عَن مُحَمَّدِ بْنِ عبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ.

قالَ أَبو داوُد: وَ[هذا] هُوَ الصَّوابُ.

٦٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْماعِيلَ، قال: ثَنا حَمَّادٌ، (ح)، وحَدَّثَنَا أَبُو كامِلٍ، ثَنا يَزِيدُ ـ يَعني ابنَ زُرَيْعٍ ـ، عَن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، قالَ أَبُو كامِلٍ: ابْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ المَاءِ يَكُونُ في الفَلاةِ؟ فَذَكَرَ مَعْناهُ.

٦٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسى بْنُ إِسْماعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَنا عَاصِمُ بْنُ المُنْذِرِ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بنِ عُمَرَ، قالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إِذا كَانَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ، فإِنَّه لا يَنْجُسُ»

قالَ أَبُو داوُد: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَفَهُ عَنْ عَاصِمٍ.

٣٤ ـ بابُ مَا جَاءَ في بِئْرِ بُضاعَةَ

٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، والْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ومُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمانَ الأَنْباريُّ، قالوا: حدَّثَنا أَبُو أُسامَةَ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ رافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ـ وهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فِيها الحِيَضُ ولَحمُ الكِلابِ والنَّتَنُ؟ ـ فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المَاءُ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيءٌ».

قالَ أَبُو داوُدَ: وَقَالَ بَعضُهُم: عَبْدُ الرَّحمَنِ بْنُ رافِعٍ.

٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبي شُعَيْبٍ، وَعَبْدُ العَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الحَرَّانِيَّان، قالاَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحاقَ، عَن سَلِيطِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رافِعٍ الأَنْصَارِيِّ، ثُمَّ العَدَوِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهُوَ يُقالُ لَهُ: إِنَّه يُسْتَقَى لَكَ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ، وهِيَ بِئْرٌ يُلقَى فِيهَا لُحومُ الكِلابِ والمَحَائِضُ وعَذِرُ النَّاسِ! فَقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ المَاءَ طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيءٌ»

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [و]سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ قَيِّمَ بِئْرِ بُضَاعَةَ عَنْ عُمْقِهَا؟ قَالَ: أَكثرُ ما يَكُونُ فِيهَا الْمَاءُ إِلى الْعَانَةِ، قُلتُ: فَإِذَا نَقَصَ؟ قَالَ: دُونَ العَوْرَةِ.

قالَ أَبُو داوُد: وقَدَّرْتُ أَنا بِئْرَ بُضَاعَةَ بِردائِي مَدَدْتُهُ عَلَيها، ثُمَّ ذَرَعْتُهُ، فإِذا عَرْضُهَا سِتَّةُ أَذْرُعٍ، وسَأَلْتُ الَّذي فَتَحَ لِي بابَ البُسْتانِ فأَدْخَلَنِي إِلَيْهِ: هَلْ غُيِّرَ بِنَاؤُها عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ؟ قالَ: لا. ورَأَيْتُ فِيها ماءً مُتَغَيِّرَ اللَّوْنِ.

٣٥ ـ بابُ المَاءِ لا يُجْنِبُ

٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَفْنَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهَا ـ أَوْ يَغْتَسِلَ ـ فَقَالَتْ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ جُنُباً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ المَاءَ لا يُجْنِبُ»

٣٦ ـ بابُ البَوْلِ فِي المَاءِ الرَّاكِدِ

٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنَا زَائِدَةُ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ».

٧٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ، وَلاَ يَغْتَسِلْ فِيهِ مِنَ الجَنَابَةِ».

٣٧ ـ بابُ الوُضُوءِ بِسُؤْرِ الكَلْبِ

٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الكَلْبُ؛ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولاهُنَّ بِالتُّرَابِ». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَكَذَلِكَ قَالَ أَيُّوبُ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدٍ.

٧٢ ـ (صحيح موقوف، وصح أيضاً مرفوعاً) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُعْتَمِرُ ـ [يَعْنِي] ابْنَ سُلَيْمَانَ ـ، (ح)، وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، جَمِيعاً عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ، ولَمْ يَرْفَعَاهُ، وزَادَ: «وإِذَا وَلَغَ الهِرُّ غُسِلَ مرَّةً»

٧٣ ـ (صحيح لكن قولُه «السابعة» شاذ، والأرجح: «الأُولى بالتراب») حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ [العَطَّارُ]، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي الإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، السَّابِعَةَ بِالتُّرَابِ»

قَالَ أَبُو دَاوُد: وأَمَّا أَبُو صَالِحٍ، وأَبُو رَزِينٍ، والأَعْرَجُ، وثَابِتٌ الأَحْنَفُ، وهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ، وأَبُو السُّدِّي عَبْدُالرَّحْمَنِ: رَوَوْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ولَمْ يَذْكُرُوا التُّرَابَ.

٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ مُطَرِّف، عَنِ ابْنِ مُغَفَّل: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الكِلابِ ثُمَّ قَالَ: «مَا لَهُمْ ولَهَا». فَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ، وَفِي كَلْبِ الغَنَمِ، وقَالَ: «إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي الإِنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مِرارٍ، والثَّامِنَةَ عَفِّرُوهُ بِالتُّرَابِ». [م].

[قَالَ أَبو داود: وهكذا قَالَ ابْنُ مُغَفَّلٍ][1].

---

(١) في «النسخة».

٣٨ـ بابُ سُؤْرِ الهِرَّةِ

٧٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسحاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلحَةَ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ وكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ـ أَنَّ أَبا قَتَادَةَ دَخَلَ فَسَكَبَتْ لَهُ وَضوءاً، فَجاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ منْهُ، فأَصْغَى لَها الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ! فَقالَ: أَتَعْجَبِينَ يا بِنْتِ[1] أَخِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقالَ: إِنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّها لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّها مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ والطَّوَّافاتِ».

٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ دِينارٍ التَّمَّارِ، عَنْ أُمِّهِ: أَنَّ مَوْلاتَها أَرْسَلَتْها بِهَرِيسَةٍ إِلى عائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها]، فَوَجَدَتْها تُصَلِّي فأَشارَتْ إِلَيَّ أَنْ ضَعِيها، فجاءَتْ هِرَّةٌ فأَكَلَتْ مِنْها، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ أَكَلَتْ مِنْ حَيْثُ أَكَلَتِ الهِرَّةُ، فَقالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّها لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّما هِيَ مِن الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ» وقد رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِها.

٣٩ـ بابُ الوُضُوءِ بِفَضْلِ [وَضُوءِ] المَرأَةِ

٧٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِبْراهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَن عائِشَةَ قالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِناءٍ وَاحِدٍ، ونَحْنُ جُنُبانِ. [ق].

٧٨ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنا وَكِيعٌ، عَنْ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَن ابْنِ خَرَّبُوذَ، عَن أُمِّ صُبيَّةَ الجُهَنِيَّةِ، قَالَتْ: اخْتَلَفَتْ يَدِي ويَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبدُالله بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، (ح)، وحَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كانَ الرِّجالُ والنِّساءُ يَتَوَضَّؤُونَ فِي زَمانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ قالَ مُسَدَّدٌ ـ مِن الإِناءِ الوَاحِدِ جَمِيعاً. [خ، دون قوله: «من الإناء الواحد»].

٨٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ والنِّساءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِناءٍ واحِدٍ نُدْلِي فِيهِ أَيْدِينَا. [خ، انظر ما قبله].

٤٠ ـ بابُ النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ

٨١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنا زُهَيْرٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، (ح)، وحَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حدَّثَنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ حُمَيْدٍ الحِمْيَرِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ رَجُلاً صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ أَرْبَعَ سِنِينَ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، قالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ المَرأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ المَرْأَةِ ـ زادَ مُسَدَّدٌ ـ ولْيَغْتَرِفَا جَمِيعاً.

٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو داوُدَ ـ يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ ـ، قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي حاجِبٍ، عَنِ الحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو ـ [قَالَ لَنَا أَبُو دَاوُدَ] وهُوَ الأَفْرَعُ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ المرأَةِ.

---

(١) في «نسخة»: «يا ابنَة».

٤١ ـ بابُ الوُضُوءِ بِمَاءِ البَحْرِ

٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مالِكٍ، عَنْ صَفْوانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ الأَزْرَقِ، قَالَ: إنَّ المُغِيْرَةَ بْنَ أَبي بُرْدَةَ ـ وهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ـ أَخْبَرَهُ، أَنَّه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ فقالَ يا رَسُولَ اللَّهِ إنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ، ونَحْمِلُ مَعَنَا القَلِيْلَ مِنَ المَاءِ، فإنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِماءِ البَحْرِ؟ فقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ»

٤٢ ـ بابُ الوُضُوءِ بالنَّبِيذِ

٨٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ العَتَكِيُّ، قَالاَ: ثَنا شَرِيْكٌ، عَنْ أَبي فَزَارَةَ، عَنْ أَبي زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ لَيْلَةَ الجِنِّ: «مَا فِي إِدَاوَتِكَ»؟ قَالَ: نَبِيْذٌ، قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ». [«المشكاة» (٤٨٠)].

[قَالَ أَبُو داوُد: وَ] قَالَ سُلَيْمانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ أَبي زَيْدٍ، أَوْ زَيْدٍ، [قَالَ]: كَذا قَالَ شَرِيكٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ هَنَّادٌ: لَيْلَةَ الجِنِّ.

٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْماعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسعُودٍ: مَنْ كَانَ مِنكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ مَعَهُ مِنَّا أَحَدٌ.

٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَن عَطَاءٍ قَالَ: إنَّهُ كَرِهَ الوُضُوءَ باللَّبَنِ والنَّبِيذِ، وقَالَ: إنَّ التَّيَمُّمَ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهُ.

٨٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ [يَعني ابنَ مَهْدِيٍّ]، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا العَالِيَةِ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ ولَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ وعِنْدَهُ نَبِيذٌ، أَيَغْتَسِلُ بِهِ؟ قَالَ: لا.

٤٣ ـ بابٌ أَيُصلِّي الرَّجُلُ وهُوَ حَاقِنٌ؟

٨٨ ـ (صحيح) حدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَن عَبْدِاللَّهِ بْنِ الأَرْقَمِ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجّاً ـ أَوْ مُعْتَمِراً ـ ومَعَهُ النَّاسُ وهُوَ يَؤُمُّهُم، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَقَامَ الصَّلاةَ صَلاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ قَالَ: لِيَتَقَدَّمْ أَحَدُكُم، ـ وذَهَبَ [إلى] الخلاءِ ـ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إِذا أَرادَ أَحَدُكُم أَنْ يَذْهَبَ الخَلاءَ وَقَامَتِ الصَّلاةُ فَلْيَبْدأْ بالخلاءِ».

٨٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ومحمَّدُ بْنُ عِيسى ـ المَعْنَى ـ قَالُوا: حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبي حَزْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ـ قَالَ ابْنُ عِيْسى في حَدِيثِهِ: ابْنُ أَبي بَكْرٍ، ثُمَّ اتَّفَقُوا ـ أَخُو القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عائِشَةَ فَجِيءَ بِطَعَامِها، فَقَامَ القَاسِمُ [ابنُ مُحمدٍ] يُصَلِّي، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يُصَلَّى بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، ولا وَهُوَ يُدافِعُهُ الأَخْبَثانِ». [م].

٩٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ شُرَيْحٍ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبي حيٍّ المُؤَذِّنِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثٌ لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لاَ يَؤُمُّ رَجُلٌ قَوْماً فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بالدُّعَاءِ دُونَهُم، فإنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُم، ولاَ يَنْظُرُ في قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتأْذِنَ فإنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، ولاَ يُصَلِّي وهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٢٥٦٥)، «المشكاة» (١٠٧٠)].

٩١ ـ (صحيح إلا جملة الدعوة) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ السُّلَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَوْرٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيَّ المُؤَذِّن، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخر أَنْ يُصَلِّيَ وهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ» ثُمَّ سَاقَ نَحوَهُ عَلَى هَذا اللَّفْظِ، قَالَ: «وَلاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَؤُمَّ قَوْماً إِلاَّ بِإِذْنِهِم، وَلا يَخْتَصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُم فإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُم».

قَالَ أَبُو داوُدَ: هَذا مِنْ سُنَنِ أَهْلِ الشَّامِ لَمْ يَشْرَكْهُمْ فِيها أَحَدٌ.

٤٤ ـ بابُ مَا يُجْزِىءُ مِنَ المَاءِ فِي الوُضُوءِ

٩٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: ثَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بالصَّاعِ، ويَتَوَضَّأُ بالمُدِّ.

قالَ أَبُو داوُدَ: رَوَاهُ أَبَانُ، عَنْ قَتادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ.

٩٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيادٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ بالصَّاعِ، ويَتَوَضَّأُ بالمُدِّ.

٩٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا [مُحَمَّدُ] بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبٍ الأَنْصارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ، عَنْ جَدَّتِهِ ـ وهِيَ أُمُّ عُمَارَةَ ـ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فأُتِيَ بإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْرُ ثُلُثَيِ المُدِّ.

٩٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عِيسى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بإِناءٍ يَسَعُ رَطْلَيْنِ، ويَغْتَسِلُ بالصَّاعِ.

(صحيح) قالَ أَبُو داوُدَ: ورَوَاهُ شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَساً، إِلاَّ أَنَّه قَالَ: يَتَوَضَّأُ بِمَكُّوكٍ، ولَمْ يَذْكُرْ رَطْلَيْنِ. [ق].

قالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ شَرِيكٍ، قَالَ: عَنِ ابْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيك. قالَ: ورَوَاهُ سُفْيانُ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ عيسى، قَالَ: حَدَّثَنِي جَبْرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ.

قالَ أَبُو داود: [و] سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: الصَّاعُ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ، قَالَ أبو دَاودَ: وهُو صَاعُ ابْنِ أَبِي ذئْبٍ، وهُوَ صَاعُ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٥ ـ بابُ الإِسْرافِ فِي الوُضُوءِ

٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ مُغَفَّلٍ سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ القَصْرَ الأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، سَلِ اللَّهَ الجَنَّةَ، وتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هِذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطُّهُورِ والدُّعَاءِ»

٤٦ ـ بابٌ فِي إِسْباغِ الوُضُوءِ

٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ هِلالِ بنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رأَى قَوْماً وأَعقَابُهُم تَلُوحُ فَقَالَ: «وَيْلٌ للأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الوُضُوءَ». [ق، وليس عنده (خ): الأمر بالاسباغ].

٤٧ ـ بابُ الوُضوءِ فِي آنيَةِ الصُّفْرِ

٩٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي صَاحِبٌ لِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَوْرٍ مِنْ شَبَهٍ.

٩٩ ـ (صحيح الإسناد) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ، حَدَّثَهُم عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ هِشامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَه.

١٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثَنا أَبُو الوَلِيدِ، وسَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، قَالاَ: ثَنا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: جاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجْنا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِن صُفْرٍ فَتَوَضَّأَ. [خ].

٤٨ ـ بابٌ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى الوُضُوءِ

١٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ، وَلا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ [تَعالى] عَلَيْهِ».

١٠٢ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ الدَّرَاوَرْدِيِّ، قَالَ: وذَكَرَ رَبِيعَةُ أَنَّ تَفْسِيرَ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ «لاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ» أَنَّهُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ ويَغْتَسِلُ، وَلاَ يَنْوِي وُضُوءاً لِلصَّلاَةِ، وَلاَ غُسْلاً لِلجَنَابَةِ.

٤٩ ـ بابٌ فِي الرَّجُلِ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَها

١٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، وأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ». [م، خ، دون الثلاث].

١٠٤ـ (صحيح والأكثر على الثلاث) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ يَعْنِي بِهَذا الحَدِيثِ ـ قَالَ: مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، وَلَم يَذْكُرْ أَبَا رَزِين.

١٠٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، ومُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِذا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلاَ يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» أَوْ «أَيْنَ كَانَتْ تَطوفُ يَدُهُ»

٥٠ ـ بابُ صِفَةِ وُضوءِ النَّبِيِّ ﷺ

١٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الحُلْوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرانَ بْنِ أَبَانَ مَوْلى عُثْمانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: رأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ: فَأَفْرَغَ عَلى يَدَيْهِ ثَلاثاً فَغَسَلَهُما، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ[1]، وغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، وغَسَلَ يَدَهُ اليُمْنى إِلَى المِرْفَقِ ثَلاثاً، ثُمَّ اليُسْرى مِثْلَ

---

(١) في «نسخة»: «استنشق». (منه).

ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلاثاً، ثُمَّ الْيُسْرى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يُحَدِّثُ فِيهِما نَفْسَهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [ق].

١٠٧ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمْرانُ قَالَ: رأَيتُ عُثْمانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ، فَذَكَرَ نَحوَهُ، ولَمْ يَذْكُرِ الْمَضْمَضَةَ والاسْتِنْشَاقَ، وقَالَ فِيهِ: وَمَسَحَ رأْسَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاثاً، ثُمَّ قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ هكَذَا، وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذا كَفَاهُ» ولَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الصَّلاَةِ.

١٠٨ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ الإِسْكَنْدَرانِيُّ، قَالَ: ثَنا زِيادُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ زِيادٍ المؤَذِّنُ، عَن عُثْمانَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الوُضوءِ؟ فَقَالَ: رأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ سُئِلَ عَنِ الوُضُوءِ، فَدَعَا بِماءٍ، فأُتِيَ بِمِيضأَةٍ، فأَصْغاهَا عَلى يَدِهِ الْيُمْنى، ثُم أَدْخَلَها فِي المَاءِ، فَتَمَضْمَضَ ثَلاثاً، واسْتَنْثَرَ ثَلاثاً، وغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنى ثَلاثاً، وغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرى ثَلاثاً ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فأَخَذَ مَاءً فَمَسَحَ بِرأْسِهِ وأُذُنَيْهِ، فَغَسَلَ بُطُونَهُما وظُهُورَهُما مَرَّةً واحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ أَيْنَ السَّائِلونَ عَنِ الوُضُوءِ؟ هَكَذا رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

قَالَ أَبُو داوُد: أَحاديثُ عُثْمَان [رضي اللهُ عنه] الصِّحَاحُ كُلُّها تَدُلُّ عَلى مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّه مَرَّة، فإِنَّهُم ذَكَرُوا الوُضوءَ ثَلاثاً، وقَالوا فِيها: ومَسَحَ رأْسَهُ، ولَمْ يَذْكُروا عَدَداً كَما ذَكَروا في غَيْرِه.

١٠٩ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا إِبْراهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أنا عِيسَى [ابنُ يونُسَ]، قَالَ: حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللَّهِ ـ يَعْني ابْنَ أَبي زِيادٍ ـ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبي عَلْقَمَةَ: أَنَّ عُثْمانَ دَعَا بِماءٍ فَتَوَضَّأَ، فأَفْرَغَ بِيَدِه الْيُمْنى عَلى الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهُما إِلَى الكُوعَيْنِ، قَالَ: ثُمَّ مَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ ثَلاثاً، وذَكَرَ الوُضُوءَ ثَلاثاً، قَالَ: ومَسَحَ بِرأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، وقَالَ[1]: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ مَا رأَيْتُمُوني تَوَضَّأْتُ. ثُمَّ سَاقَ نَحوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وأَتَمَّ.

١١٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا هَارُونُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنا إِسْرائِيلُ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقِ بْنِ جَمْرَةَ، عَن شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رأَيْتُ عُثْمانَ بْنَ عَفَّانَ غَسَلَ ذِراعَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، ومَسَحَ رأْسَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَذا.

(إسناده حسن) قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرائِيلَ، قَالَ: تَوَضَّأَ ثَلاثاً فَقَطْ.

١١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: أَتَانا عَلِيٌّ [رضي اللَّهُ عنه] وَقَدْ صَلَّى، فَدَعَا بِطَهُورٍ فَقُلْنا: مَا يَصْنَعُ بالطَّهُورِ وقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلاَّ لِيُعَلِّمَنا، فأُتِيَ بِإِنَاءٍ فيهِ مَاءٌ وطَسْتٍ، فأَفْرَغَ مِنَ الإِنَاءِ عَلَى يَمِينِهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاثاً، ثمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ ثَلاثاً، فَمَضْمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الكَفِّ الَّذي يَأْخُذُ فيه، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلاثاً، وغَسَلَ يَدَهُ الشِّمَالَ ثَلاثاً، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ في الإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرأْسِهِ

---

(١) في (الهندية): «وقا». وهو سقط من الناسخ. والله أعلم.

مَرَّةً واحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ اليُمْنى ثَلاثاً، ورِجْلَهُ اليسرى[1] ثَلاثاً، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فهُوَ هَذا.

١١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الحُلْوانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الجُعْفِيُّ، عَنْ زائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنا خالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ الهَمْدَانِيُّ، عَن عَبْدِ خَيْرٍ، قَال: صَلَّى عَلِيٌّ [رضي الله عنه] الغَدَاةَ، ثُمَّ دَخَلَ الرَّحْبَةَ، فَدَعَا بِماءٍ فأَتاهُ الغُلامُ بإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، وطَسْتٍ، قَالَ: فأَخَذَ الإِنَاءَ بِيَدِهِ اليُمْنى فأَفْرَغَ عَلى يَدِهِ اليُسْرى، وغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثاً، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ اليُمْنى فِي الإِناءِ فَمَضْمَضَ ثَلاثاً، واسْتَنْشَقَ ثَلاثاً، ثُمَّ سَاقَ قَرِيباً مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوانَةَ، [قَالَ:] ثُمَّ مَسَحَ رأْسَهُ مُقَدَّمَهُ ومُؤَخَّرَهُ مَرَّةً، ثُمَّ سَاقَ الحدِيثَ نَحوَهُ.

١١٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ عُرْفُطَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا [رضي الله عنه] أُتِيَ بِكُرْسِيٍّ فَقَعدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاثاً، ثُمَّ تَمَضْمَضَ مَعَ الاسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ واحِدٍ، وذَكَرَ [هَذَا] الحَدِيثَ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَخْطَأَ فِيهِ شُعْبَةُ، وَإِنَّمَا هُوَ خَالِدُ بْنُ عَلْقَمَةَ].

١١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنا رَبِيعَةُ الكِنَانِيُّ، عَنْ المِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا [رَضِيَ اللهُ عنهُ] وسُئِلَ عَن وُضوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، وَقَالَ: وَمَسَحَ [على] رأْسِهِ حَتَّى لَمَّا يَقْطُرْ، وغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

١١٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الطُّوسِيُّ، قَالَ: ثنا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: ثنا فِطْرٌ، عَن أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْن أَبِي لَيْلَى، قَالَ: رأَيْتُ عَلِيًّا [رضي الله عنه] تَوَضَّأَ: فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، وغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاثاً، ومَسَحَ بِرَأْسِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ قَالَ: هَكَذا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

١١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ وأَبُو تَوْبَةَ، قَالا: ثنا أَبُو الأَحْوَصِ، (ح)، وحَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَنا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ، قَالَ: رأَيْتُ عَلِيًّا رضي اللَّهُ عنه تَوَضَّأَ، فَذَكَرَ وُضُوءَهُ كُلَّهُ ثَلاثاً ثَلاثاً، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ رأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّما أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ طُهُورَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ القَاسِمِ الأَسدِيُّ، قَالَ: عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَيَّةَ. وَإِنَّما هُوَ أَبُو حَيَّةَ].

١١٧ ـ (حسن) حَدَّثَنا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدٌ ـ يَعْني ابْنَ سَلَمَةَ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسحاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الخَوْلانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ ـ يَعني ابْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ وقَدْ أَهْرَاقَ المَاءَ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فأَتَيْنَاهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ حَتَّى وَضَعْنَاهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ: يا ابْنَ عَبَّاسٍ أَلا أُرِيكَ كَيْفَ كَانَ يَتَوَضَّأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: فأَصْغَى الإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ فَغَسَلَها، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ اليُمْنى فأَفْرَغَ بِها عَلى الأُخرى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيهِ فِي الإِناءِ جَمِيعاً، فأَخَذَ بِهِما حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِها عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أَلْقَمَ إِبْهَامَيْهِ مَا أَقْبَلَ من أُذُنَيْهِ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ اليُمْنى قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَصَبَّهَا

---

(١) في «نسخة»: «الشمال». (منه).

عَلَى نَاصِيَتِهِ، فَتَرَكَهَا تَسْتَنُّ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلاثاً ثَلاثاً، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وظُهُورَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ جَمِيعاً، فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِها عَلى رِجْلِهِ وفِيها النَّعْلُ، [ففَتَلَها][1] بِها، ثُمَّ الأُخْرى مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: وفي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وفي النَّعْلَيْنِ، قَالَ: قُلتُ: وفي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وفِي النَّعْلَيْنِ. قَالَ: قُلتُ: وفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: وحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ شَيْبَةَ يُشْبِهُ حَدِيثَ عَلِيٍّ لأَنَّهُ قَالَ فِيهِ حَجَّاجُ بْنُ مُحمَّدٍ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: ومَسَحَ برأْسِهِ مَرَّةً واحِدَةً.

(شاذ) وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ فِيهِ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلاثاً.

١١٨ ـ (صحيح) حدَّثَنا عبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِاللَّهِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ ـ وهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى [المَازِنِيِّ] ـ هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلى يَدَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِما وأَدْبَرَ: بَدأَ بِمُقَدَّمِ رأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِما إِلى قَفَاهُ، ثُمَّ ردَّهُما حَتَّى رَجَعَ إِلَى المَكانِ الَّذي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيهِ. [ق].

١١٩ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: نا خَالِدٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى المازِنِيِّ، عَنْ أَبِيْه، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، بِهَذا الحَدِيثِ قَالَ: فَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ واحِدَةٍ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلاثاً، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ. [ق].

١٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحارِثِ، أَنَّ حَبَّانَ بْنَ واسِعٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّه سَمِعَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ المَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ وُضوءَهُ وَقَالَ: وَمَسَحَ رأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ، وغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُما. [م].

١٢١ ـ (صحيح) حدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنا أَبُو المُغِيرَةِ، قَالَ: ثَنا حَرِيزٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ الحَضْرَمِيُّ، سَمِعْتُ المِقْدَامَ بْنَ مَعْدِي كَرِبَ الكِنْدِيَّ قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثاً، وغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ ذِراعَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ ثَلاثاً، ثُمَّ مَسَحَ برأْسِهِ وأُذُنَيْهِ ظاهِرِهِما وباطِنِهِما.

١٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مَحْمودُ بْنُ خَالِدٍ ويَعقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الأَنطَاكِيُّ، لَفْظُهُ، قَالا: ثَنا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عُثْمانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ المِقْدامِ بْنِ مَعْدي كَرِبٍ، قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رأْسِهِ وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلى مُقَدَّمِ رأْسِهِ، فأَمَرَّهُمَا حَتَّى بَلَغَ القَفا، ثُمَّ ردَّهُما إِلى المَكانِ الَّذي مِنْهُ بَدَأَ. قَالَ مَحْمودٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي حَرِيزٌ.

---

(١) في «نسخة»: «فغسلها». (منه).

١٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ وهِشَامُ بْنُ خَالِدٍ، الْمَعْنَى، قَالاَ: ثَنا الوَلِيدُ، بِهذا الإِسْنادِ، قَالَ: وَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرِهِما وباطِنِهِما زادَ هِشامٌ: وأَدْخَلَ أَصابِعَهُ في صِماخِ أُذُنَيْهِ.

١٢٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الفَضْلِ الحَرَّانِيُّ، قَالَ: ثَنا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: ثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ العَلاءِ، قَالَ: ثَنا أَبُو الأَزْهَرِ المُغِيرَةُ بْنُ فَرْوَةَ ويَزِيدُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ، أَنَّ مُعاوِيَةَ تَوَضَّأَ لِلنَّاسِ كَمَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَلَمَّا بَلَغَ رأْسَهُ غَرَفَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَتَلَقَّاها بِشِمَالِهِ حَتَّى وَضَعَها عَلَى وَسَطِ رأْسِهِ حَتَّى قَطَرَ المَاءُ أَوْ كَادَ يَقْطُرُ، ثُمَّ مَسَحَ مِنْ مُقَدَّمِهِ إِلى مُؤَخَّرِهِ، ومِنْ مُؤَخَّرِهِ إِلَى مُقَدَّمِهِ.

١٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنا الوَلِيدُ، بِهَذا[1] الإِسْنادِ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ ثَلاثاً ثَلاثاً، وغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ.

١٢٦ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، قَالَ: ثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْراءَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يأْتِينَا، فَحَدَّثَتنا أَنَّهُ قَالَ: «**اسْكُبِي لِي وَضُوءاً**» فَذَكَرَتْ[2] وُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ فيهِ: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثاً، وَوَضَّأَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ومَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ مَرَّةً، ووَضَّأَ يَدَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، ومَسَحَ بِرأْسِهِ مَرَّتَيْنِ: يبدأُ بِمُؤَخَّرِ رأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ، وبِأُذُنَيْهِ كِلْتَيْهِما ظُهُورِهِما وبُطونِهِما، وَوَضَّأَ رِجْلَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً.

قَالَ أَبُو داوُد: وهَذا مَعْنى حَدِيثِ مُسَدَّدٍ.

١٢٧ ـ (شاذ عنها) حدَّثَنا إِسْحاقُ بْنُ إِسْماعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، بِهَذا الحَدِيثِ يُغَيِّرُ بَعْضَ مَعَانِي بِشْرٍ، قَالَ فِيهِ: وَتَمَضْمَضَ واسْتَنْثَرَ ثَلاثاً.

١٢٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ويَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ الهَمْدانِيُّ، قَالا: حَدَّثَنا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْراءَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَها، فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنِ الشَّعْرِ كُلَّ ناحِيَةٍ لِمُنْصَبِّ الشَّعْرِ، لاَ يُحَرِّكُ الشَّعْرَ عَنْ هَيْئَتِهِ.

١٢٩ ـ (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنا بَكْرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ ـ، عَنِ ابْنِ عَجْلانَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ[3]، أَنَّ رُبَيِّعَ بِنْتَ مُعوِّذِ ابْنِ عَفْراءَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَت: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، قَالَتْ: فَمَسَحَ رأْسَهُ، ومَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ ومَا أَدْبَرَ، وصُدْغَيْهِ، وأُذُنَيْهِ، مَرَّةً واحِدَةً.

١٣٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ عقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ.

١٣١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا إِبْراهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ [ابْنِ عَفْراءَ]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي جُحْرَيْ أُذُنَيْهِ.

---

(١) في «نسخة»: «في هذا الإسناد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فذكر». (منه).

(٣) بعدها في نسخة: «عن أبيه». قال المزي في «تحفة الأشراف» (١١ / ٣٠٤ / رقم ١٥٨٣٨): «وجدت في نسخة من طريق اللؤلؤي: «عن ابن عقيل عن أبيه عن ربيع»، وهو وهم».

١٣٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ومُسَدَّدٌ، قَالاَ: حَدَّثَنا عَبْدُالوارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ رأْسَهُ مَرَّةً واحِدَةً، حَتَّى بَلَغَ القَذَالَ ـ وهُوَ أَوَّلُ القَفَا ـ وقَالَ مُسَدَّدٌ: مَسَحَ رأْسَهُ مِنْ مُقَدَّمِهِ إِلى مُؤَخَّرِهِ، حَتَّى أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ أُذُنَيْهِ.

قَالَ أَبُو داودَ: قَالَ مُسَدَّدٌ: فحَدَّثْتُ بِهِ يَحْيَى فأَنْكَرَهُ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنَ عُيَيْنَةَ زَعَمُوا أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُهُ ويقُولُ: إِيشْ هَذا ـ[يعني] ـ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّه؟

١٣٣ ـ (ضعيف جداً) حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ عليٍّ، حَدَّثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: رأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ كُلَّهُ ثَلاثاً ثَلاثاً، قالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وأُذُنَيهِ مَسحَةً واحِدَةً.

١٣٤ ـ (ضعيف) حدَّثَنا سُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، (ح)، وحدَّثَنا مُسَدَّدٌ وقُتَيْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سِنانِ بْنِ رَبِيْعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، [و] ذَكَرَ وُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ المَأْقَيْن. [«المشكاة» (٤١٦)].

(صحيح) قَالَ: وَقَالَ: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: يَقُولُها أَبُو أُمَامَةَ. قَالَ قُتَيْبَةُ: قَالَ حَمَّادٌ: لا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَولِ النَّبِيِّ ﷺ أَو [مِنْ] أَبِي أُمامَةَ ـ يَعْني قِصَّةَ الأُذُنَيْنِ ـ. قَالَ قُتَيْبَةُ: عَن سِنانٍ أَبِي رَبِيعَةَ.

قَالَ أَبُو داوُد: [و] هُوَ ابْنُ رَبِيعَةَ، كُنْيَتُهُ أَبُو رَبِيعَةَ.

٥١ ـ بابُ الوُضُوءِ ثَلاثاً ثَلاثاً

١٣٥ ـ (حسن صحيح دون قوله: «أو نقص» فإنه شاذ) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثنا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّه قَالَ: إِنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الطُّهُورُ؟ فَدَعَا بِماءٍ في إِنَاءٍ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثاً، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثاً، ثُم غَسَلَ ذِراعَيْهِ ثَلاثاً، ثُمَّ مَسَحَ بِرأْسِهِ وأَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ في أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ، وبالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاثاً ثَلاثاً، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذا الوُضُوءُ فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذا أَو نَقَصَ، فَقَدْ أَسَاءَ وظَلَمَ» أَو «ظَلَمَ وأَسَاءَ». [«المشكاة» (٤١٧) بمعناه].

٥٢ ـ بابُ الوُضُوءِ مَرَّتَيْنِ

١٣٦ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، قَالَ: حَدَّثَنا زَيْدٌ ـ يَعْني ابْنَ الحُبَابِ ـ، قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُالرَّحمَنِ ابْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ الفَضْلِ الهَاشِمِيُّ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ.

١٣٧ ـ (حسن لكن مسح القدم شاذ) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنا هِشَامُ ابْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنا زَيْدٌ، عَنْ عَطاءِ بْنِ يَسارٍ، قَالَ: قَالَ لَنا ابْنُ عَبَّاسٍ: أَتُحِبُّونَ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فاغْتَرَفَ غَرْفَةً بيدِهِ اليُمْنى، فتَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخرى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُخرى فَغَسَلَ بِها يَدَهُ اليُمْنى، ثُمَّ أَخَذَ أُخرى فَغَسَلَ بِها يَدَهُ اليُسْرى، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً مِنَ المَاءِ، ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِها رأْسَهُ وأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً أُخرى مِنَ المَاءِ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ اليُمْنى وفِيها النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَها بِيَدَيْهِ، يَدٍ فَوقَ القَدَمِ ويَدٍ تَحتَ النَّعْلِ، ثُمَّ صَنَعَ باليُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ. [خ، دون مسح الأذنين والقدمين].

٥٣ ـ بابُ الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

١٣٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطاءِ بْنِ يَسارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَلا أُخْبِرُكُم بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّة. [خ].

٥٤ ـ بابٌ فِي الفَرْقِ بَيْنَ المَضمَضَةِ والاِسْتِنْشَاقِ

١٣٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعتُ لَيْثاً يَذْكُرُ عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: دَخَلتُ ـ يَعْنِي ـ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وهُوَ يَتَوَضَّأُ، والمَاءُ يَسِيلُ مِن وَجْهِهِ ولِحيَتِهِ عَلى صَدْرِهِ، فرأَيْتُهُ يُفْصِلُ بَيْنَ المَضْمَضَةِ والاسْتِنْشَاقِ.

٥٥ ـ بابٌ فِي الاستِنْثَارِ

١٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْثُرْ». [ق].

١٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْراهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَن قارِظٍ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَنْثِرُوا مَرَّتَيْنِ بالِغَتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً».

١٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ في آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ، عَن عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَن أَبِيهِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ قَالَ: كُنْتُ وَافِدَ بَنِي المُنْتَفِقِ ـ أَوْ في وَفْدِ بَنِي المُنْتَفِقِ ـ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُصَادِفْهُ في مَنْزِلِهِ، وصَادَفْنا عَائِشَةَ أُمَّ المؤمِنِينَ، قَالَ: فأَمَرَتْ لَنا بِخَزِيرَةٍ فَصُنِعَتْ لَنَا، قَالَ: وأُتِينا بِقِنَاعٍ ـ ولَمْ يَقُلْ[1] قُتَيْبَةُ القِنَاعَ، والقِناعُ: الطَّبَقُ فيهِ تَمْرٌ ـ ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ أَصَبْتُم شَيئاً» أَوْ «أُمِرَ لَكُم بِشَيءٍ». قَالَ: قُلْنَا: نَعَمْ يا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَبَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ إِذْ دَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ إِلَى المُرَاحِ، ومَعَهُ سَخْلَةٌ تَيْعَر فَقَالَ: «مَا وَلَّدْتَ يا فُلانُ؟» قَالَ: بَهْمَةً قَالَ: «فاذْبَحْ لَنَا مَكانَهَا شَاةً» ثُمَّ قَالَ: «لاَ تَحْسِبَنَّ» ولَمْ يَقُلْ لا تَحْسَبَنَّ، «أَنَّا مِنْ أَجْلِكَ ذَبَحْنَاها، لَنَا غَنَمٌ مِئَةٌ، لا نُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ، فإِذا وَلَّدَ الرَّاعِي بَهْمَةً ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاةً» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي امْرَأَةً، وإِنَّ في لِسَانِهَا شَيئاً ـ يَعْنِي البَذاءَ ـ، قَالَ: «فطَلِّقْهَا إِذاً» قَالَ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَهَا صُحْبَةً، وَلِي مِنها وَلَدٌ، قَالَ: «فَمُرْهَا» يَقُولُ: «عِظْهَا» «فإِنْ يَكُ فِيها خَيْرٌ فَسَتَفْعَلْ ولاَ تَضرِبْ ظَعِينَتَكَ كَضَرْبِكَ أُمَيَّتَكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسولَ اللَّهِ، أَخْبِرنِي عَنِ الوُضُوءِ، قَالَ: «أَسْبِغ الوُضُوءَ، وخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وبالِغْ في الاسْتِنْشَاقِ إِلاَّ أَنْ تكونَ صَائِماً»

١٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ وَافِدِ بَنِي المُنْتَفِقِ: أَنَّهُ أَتَى عَائِشَةَ، فذَكَرَ مَعناهُ، قَالَ: فلَمْ نَنْشَبْ أَنْ جاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَقَلَّعُ: يَتَكَفَّأُ. وقَالَ: عَصِيدةٌ، مَكانَ: خَزِيرَةٍ.

١٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذا الحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَمَضْمِض».

---

(١) في «نسخة»: «لم يقم». (منه).

٥٦ ـ بابُ تَخْلِيلِ اللحْيَةِ

١٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَبُو تَوْبَةَ ـ يَعْني رَبِيعَ بْنَ نافِعٍ ـ، قَالَ: ثَنا أَبُو المَلِيحِ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ زَوْرانَ، عَنْ أَنَسٍ [ـ يَعني] ابْنَ مَالِكٍ ـ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفّاً مِنْ مَاءٍ، فأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «هَكَذا أَمَرَني رَبِّي عزَّ وجَلَّ».

[قَالَ أَبُو داوُد: والوَلِيدُ بْنُ زَوْرانَ رَوَى عَنْهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ وأَبُو المَلِيحِ الرَّقِّيُّ][1].

٥٧ ـ بابُ المَسْحِ عَلَى العِمامَةِ

١٤٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ محمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنا يَحْيى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ [ابْنِ يَزِيدَ]، عَنْ راشِدِ ابْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً، فأَصَابَهُمُ البَرْدُ، فَلَمَّا قَدِمُوا على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُم أَنْ يَمْسَحُوا عَلى العَصائِبِ والتَّسَاخِينِ.

١٤٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَني مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وعَلَيْهِ عِمامَةٌ قِطرِيَّةٌ، فأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ العِمامَةِ، فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رأْسِهِ، ولَمْ يَنْقُضِ العِمامَةَ.

٥٨ ـ بابُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ

١٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الحُبُلِيِّ، عَنِ المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ أَصابِعَ رِجْلَيهِ بِخِنْصَرِهِ.

٥٩ ـ بابُ المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ

١٤٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَني يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، قَالَ: حَدَّثَني عَبَّادُ بْنُ زِيادٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّه سَمِعَ أَبَاهُ المُغِيرَةَ يَقُولُ: عَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأَنَا مَعَهُ في غَزْوَةِ تَبُوكَ قَبْلَ الفَجْرِ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ، فأَنَاخَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبَرَّزَ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدِهِ مِنَ الإِدَاوَةِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ حَسَرَ عَنْ ذِراعَيْهِ فَضَاقَ كُمَّا جُبَّتِهِ، فأَدْخَلَ يَدَيْهِ فأَخْرَجَهُما مِنْ تَحتِ الجُبَّةِ، فَغَسَلَهُما إِلى المِرْفَقِ ومَسَحَ بِرأْسِهِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ رَكِبَ. فأَقْبَلْنا نَسِيرُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ في الصَّلَاةِ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى بِهِم حِينَ كَانَ وَقْتُ الصَّلَاةِ، وَوَجَدْنَا عَبْدَالرَّحْمَنِ وَقَدْ رَكَعَ بِهِم[2] رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الفَجْرِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّ مَعَ المُسْلِمِينَ، فَصَلَّى وَرَاءَ عَبْدِالرَّحمَنِ بْنِ عَوْفٍ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ عَبْدُالرَّحْمَنِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ في صَلَاتِهِ فَفَزِعَ المُسلِمُونَ، فأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ، لأَنَّهُم سَبَقُوا النَّبِيَّ ﷺ بالصَّلَاةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «قَدْ أَصبتُم» أَو «قَدْ أَحْسَنتُمْ». [م].

١٥٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا يَحْيَى يَعْني ابْنَ سَعِيدٍ، (ح)، وحَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حدَّثَنا المُعْتَمِرُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنا بَكْرٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ ابْنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لهم». (منه).

ومَسَحَ عَلَى[1] نَاصِيَتِهِ، وذَكَرَ: فَوْقَ الْعِمَامَةِ. قَالَ عَنِ الْمُغِيرَةِ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ، وعَلَى نَاصِيَتِهِ، وعَلَى عِمَامَتِهِ، قَالَ بَكْرٌ: وقَدْ سَمِعْتُهُ مِنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ. [م].

١٥١ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَني أَبِي، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في رَكْبِهِ[2] ومَعي إِدَاوَةٌ، فَخَرَجَ لِحاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَتَلَقَّيْتُهُ بالإِداوَةِ، فأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَرادَ أَنْ يُخْرِجَ ذِراعَيْهِ وعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جِبابِ الرُّومِ ضَيِّقَةُ الكُمَّيْنِ، فَضاقَتْ فادَّرَعَهُما ادِّراعاً، ثُمَّ أَهْوَيْتُ إلى الخُفَّيْنِ لأَنْزَعَهُما، فَقَالَ لِي: «دَعِ الخُفَّيْنِ فإِنِّي أَدْخَلْتُ القَدَمَيْنِ الخُفَّيْنِ وهُما طَاهِرَتَانِ» فَمَسَحَ عَلَيْهِما. قَالَ أَبي: قَالَ الشَّعْبِيُّ: شَهِدَ لِي عُرْوَةُ عَلَى أَبِيهِ، وشَهِدَ أَبُوهُ على رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [ق].

١٥٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، وعَنْ زُرارَةَ بنِ أَوْفى، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فذَكَر هذِهِ القصَّةَ قَالَ: فأَتَيْنَا النَّاسَ وعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُصَلي بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا رأَى النَّبِيَّ ﷺ أَرادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فأَوْمَى إِلَيْهِ أَنْ يَمْضِيَ، قَالَ: فَصَلَّيْتُ أَنَا والنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ رَكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتي سُبِقَ بِها، ولَمْ يَزِدْ عَلَيها شيئاً.

(ضعيف) قالَ أَبُو داوُد: أَبُو سَعيدٍ الخُدْرِيُّ، وابْنُ الزُّبَيْرِ، وابْنُ عُمَرَ يَقُولونَ: مَنْ أَدْرَكَ الْفَرْدَ مِنَ الصَّلاةِ عَلَيْهِ سَجْدَتَا السَّهْوِ.

١٥٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنا أَبي، قَالَ: ثَنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ـ يَعْني ابْنَ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ ـ سَمِعَ أَبَا عَبْدِاللَّهِ، عَن أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ [السُّلَمِيِّ]، أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ يَسْأَلُ بِلالاً عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: كانَ يَخْرُجُ يَقْضِي حاجَتَهُ، فآتِيهِ بالْمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ، ويَمْسَحُ عَلى عِمامَتِهِ وَمُوقَيْهِ.

قالَ أَبُو داوُد: وهُو أَبُو عبْدِاللَّهِ مَوْلى بَنِي تَيمِ بْنِ مُرَّةَ.

١٥٤ ـ (حسن) حدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ الدِّرْهَمِيُّ، قَالَ: ثَنا ابْنُ دَاوُدَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو ابْنِ جَرِيرٍ، أَنَّ جَرِيراً بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ، وقَالَ: مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَمْسَحَ وقَدْ رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ؟ قَالُوا: إِنَّما كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ المائِدَةِ، قَالَ: مَا أَسْلَمْتُ إلاَّ بَعْدَ نُزُولِ المَائِدَةِ.

١٥٥ ـ (حسن) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، وأَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الحَرَّانِيُّ، قَالا: ثَنا وَكِيعٌ، قَالَ: ثَنا دَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدى إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ فَلَبِسَهُما، ثُم تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِما، قَالَ مُسَدَّدٌ: عَنْ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: هَذَا ممَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ البَصْرَةِ.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في ركبة». (منه).

١٥٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ حَيٍّ ـ هُوَ الحَسَنُ بْنُ صَالِحِ [ابْنِ حَيٍّ] ـ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ البَجَلِيِّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ، فَقُلْتُ: يا رَسولَ اللَّهِ نَسِيتَ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وجَلَّ». [«مشكاة المصابيح» (٥٢٤)].

٦٠ ـ بَابُ التَّوْقِيتِ فِي المَسْحِ

١٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْراهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِاللَّهِ الجَدَلِيِّ، عَن خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المَسْحُ عَلَى الخُفَّيْنِ لِلمُسَافِرِ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ».

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ مَنْصُورُ بْنُ المُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْراهِيمَ التَّيْمِيِّ بِإِسنادِهِ قَالَ فِيهِ: ولَوِ اسْتَزَدْنَاهُ لَزَادَنَا.

١٥٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: ثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طارِقٍ، قَالَ: أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ قَطَنٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ عِمَارَةَ ـ قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ: وكَانَ قَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ للقِبْلَتَيْنِ ـ أَنَّهُ قَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ أَمْسَحُ عَلَى الخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَم»، قَالَ: يَوْماً، قَالَ: «يوماً»، قَالَ: ويَوْمَيْنِ، قَالَ: «ويَوْمَيْنِ»، قَالَ: «وثَلاثَةً»، قَالَ: «نَعَمْ وما شِئْتَ».

[قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ].

١٥٨(م) ـ (ضعيف) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ المِصْرِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ [بْنِ] رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيادٍ، عَن عُبادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ عِمَارَةَ، قَالَ فِيهِ: حَتَّى بَلَغَ سَبْعاً، قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ [و]مَا بَدَا لَكَ».

قَالَ أَبُو داوُد: وقد اخْتُلِفَ في إِسنادِهِ، ولَيْسَ هوَ بالقَوِيِّ، [ورَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ويَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيلَحِينِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، وقَدِ اخْتُلِفَ فِي إِسنادِهِ](١). (٢)

٦١ ـ بابُ المَسْحِ عَلَى الجَوْرَبَيْنِ

١٥٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفيانَ الثَّوْرِيِّ(٣)، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الأَوْدِيِّ ـ هُوَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ ثَرْوَانِ ـ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيل، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ومَسَحَ عَلَى الجَوْرَبَيْنِ والنَّعْلَيْنِ.

(حسن) قَالَ أَبُو داوُد: كَانَ عَبْدُالرَّحمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ لا يُحَدِّثُ بِهَذا الحَدِيثِ، لأَنَّ المَعْرُوفَ عنِ المُغِيرَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ.

(قوي بشاهده)(٤) قَالَ أَبُو داوُد: ورُوِيَ هَذا أَيْضاً عَن أَبِي مُوسى الأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه مَسَحَ عَلَى

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «ورواه ابن أبي مريم، ويحيى بن إسحاق، والسُّلَيْخي، ويحيى بن أيوب، واختلف في إسناده». وهو خطأ، والصواب ما أُثبت.

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) قال الشيخ في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (١/ ٢٧٦) متعقباً كلام أبي داود: «انقطاعه غير مسلَّم، ثم هو قوي بما قبله».

الجَوْرَبَيْنِ، ولَيْسَ بالمُتَّصِلِ ولاَ بالقَوِيِّ.

(صحيح) (عن أبي مسعود، والبراء، وأنس) و(حسن) (عن أبي أمامة) قَالَ أَبُو داوُد: ومَسَحَ عَلى الجَوْرَبَيْنِ عَلِيُّ ابْنُ أَبي طالِبٍ، وأَبُو مَسْعُودٍ[1]، والبَراءُ بْنُ عَازِبٍ، وأَنَسُ بْنُ مالِكٍ، وأَبُو أُمَامَةَ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، وَرُوِيَ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، وابْنِ عَبَّاسٍ.

٦٢ ـ باب

١٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَعَبَّادُ بْنُ مُوسَى، قَالا: نا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ [الثَّقَفِيِّ]، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ عَبَّادٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. وقَالَ عَبَّادٌ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى على كِظَامَةِ قَوْمٍ ـ يَعْنِي المِيضَأَةَ ـ، وَلَمْ يَذكر مُسَدَّدٌ المِيضَأَةَ وَالكِظَامَةَ، ثُمَّ اتَّفَقَا: فَتَوَضَّأَ ومَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ.

٦٣ ـ بَابُ كَيْفَ الْمَسْحُ؟

١٦١ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالرَّحمَنِ بْنُ أَبي الزِّنَادِ، قَالَ: ذَكَرَهُ أَبي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَمْسَحُ على الخُفَّيْنِ، وقَالَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ: مَسَحَ[2] على ظَهْرِ الخُفَّيْنِ.

١٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، قَالَ: ثَنا حَفْصٌ ـ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ ـ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَن عليٍّ [رضي الله عنه]، قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الخُفِّ أَوْلى بالمَسْحِ مِن أَعْلاهُ، وقَد رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ.

١٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رافِعٍ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: نا يَزِيدُ بْنُ عَبدِ العزيزِ، عَنِ الأَعْمَشِ، بإِسْنادِهِ بِهَذا الحَدِيثِ، قَالَ: ما كُنْتُ أَرى بَاطِنَ القَدَمَيْنِ إِلاَّ أَحَقَّ بالغَسْلِ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلى ظَهْرِ خُفَّيْهِ.

١٦٤ ـ (صحيح) [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلاَءِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عن الأَعْمَشِ، بِهَذا الحَدِيثِ، قَالَ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بالرَّأْيِ لَكَانَ باطِنُ القَدَمَيْنِ أَحَقَّ بالمَسْحِ مِنْ ظاهِرِهِمَا، وَقَدْ مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلى ظَهْرِ خُفَّيْهِ].

(صحيح) ورواهُ وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ بإِسْنادِهِ قَالَ: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ القَدَمَيْنِ أَحَقُّ بالمَسْحِ مِن ظَاهِرِهِما، حتَّى رأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمسَحُ [عَلى] ظاهِرِهُما. قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي الخُفَّيْنِ.

(لم أقف عليه موصولاً) وَرَواهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، كَمَا رَوَاهُ وَكِيعٌ.

(صحيح) وَرَواهُ أَبُو السَّوْدَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيّاً تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ وَقَالَ: لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ فَسَاقَ الحَدِيثَ.

---

(١) في (الهندية): «ابن مسعود»، وكلاهما صحيح، وردّ عن كليهما فعله.

(٢) في «نسخة». (منه).

١٦٥ ـ (ضعيف)[1] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، ومَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، المَعْنَى، قَالاَ: ثَنا الوَلِيْدُ، قَالَ مَحْمُودٌ: قَالَ: أَنا ثَوْرُ بْنُ يزيدَ، عَنْ رَجاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ كاتِبِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ المُغِيرةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَمَسَحَ عَلى الخُفَّيْنِ وأَسْفَلَهُما.

قَالَ أَبُو داوُد: وبَلَغَني أَنَّه لَمْ يَسْمَعْ ثَوْرٌ هَذا الحَدِيثَ مِنْ رَجَاء.

٦٤ ـ بابٌ في الانْتِضَاحِ

١٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أنا سُفْيَانُ ـ [هُوَ الثَّوْرِيُّ] ـ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجاهِدٍ، عَنْ سُفْيانَ بْنِ الحَكَمِ الثَّقَفِيِّ ـ أَوِ الحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ ـ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا بَالَ يَتَوَضَّأُ[2] ويَنْتَضِحُ.

قَالَ أَبُو داوُدَ: وافَقَ سُفْيَانَ جَماعةٌ عَلى هَذا الإِسْنادِ، [و]قَالَ بعْضُهُم: الحَكَمُ أَو: ابْنُ الحَكَمِ.

١٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا إِسْحاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنا سُفْيانُ[3]، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ رَجُلٍ مِن ثَقِيف، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ.

١٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ المُهَاجِرِ، ثَنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ الحَكَمِ ـ أَوِ ابْنِ الحَكَمِ ـ، عَن أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ[4] ﷺ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ونَضَحَ فَرْجَهُ.

٦٥ ـ بابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا تَوَضَّأَ؟

١٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الهَمْدَانِيُّ، قَالَ: ثَنا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعاوِيَةَ ـ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ ـ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُثْمانَ، عَنْ جُبَيرِ بْنِ نُفَير، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُدَّامَ أَنْفُسِنا: نَتَنَاوَبُ الرِّعايَةَ: رِعَايَةَ إِبِلِنا، فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الإِبِلِ، فَرَوَّحْتُها بالْعَشِيِّ، فأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ما مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، ثُمَّ يقومُ فَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ، يُقْبِلُ عَلَيْهِما بقَلْبِهِ ووَجْهِهِ، إِلاَّ فقَدْ أَوْجَبَ» فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ، مَا أَجْوَدَ هَذِهِ! فَقَالَ رَجُلٌ [مِنْ] بَينِ يَدَيَّ: الَّتِي قَبْلَهَا يَا عُقْبَةُ أَجْوَدُ مِنْهَا، فَنَظَرْتُ فإِذَا هُوَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، قُلْتُ: مَا هِيَ يا أَبَا حَفصٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ آنِفاً قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ: «مَا مِنْكُم مِن أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضوءَ، ثُمَّ يَقولُ حِينَ يَفْرَغُ مِنْ وُضوئِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عبدُهُ ورَسُولُهُ، إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوابُ الجنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ من أَيِّهَا شَاءَ». [م].

قَالَ مُعَاوِيَةُ: وحَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيْدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ.

١٧٠ ـ (ضعيف) حدَّثَنا الحُسَيْنُ بْنُ عِيسى، قَالَ: ثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يزيدَ المُقْرِءُ، عَنْ حَيْوَةَ ـ [وهُوَ] ابْنُ شُرَيْحٍ ـ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ، عَنِ ابْنِ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، ولَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الرِّعَايَةِ، قَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ: «فأَحْسَنَ الوُضُوءَ»: «ثُمَّ رَفَعَ نَظَرَهُ إِلى السَّمَاءِ فَقَالَ» وسَاقَ الحَدِيثَ بِمَعْنى حَدِيثِ مُعاوِيَةَ.

---

(١) وهو منكر بزيادة الأسفل، انظر «الضعيفة» رقم (٥٥٥٣).

(٢) في «نسخة»: «توضأ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سفيان - هو ابن عيينة -». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

٦٦ ـ بابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي الصَّلَواتِ بِوُضُوءٍ واحِدٍ

١٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عيسى، قَالَ: حَدَّثَنا شَرِيكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ البَجَلِيِّ ـ قَالَ مُحَمَّدٌ: هُوَ أَبُو أَسَدِ بْنِ عَمْرٍو ـ قَالَ: سألْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَن الوُضُوءِ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ، وكُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ. [خ].

١٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثنا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمانَ بْنِ بُرَيدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ خَمْسَ صَلَواتٍ بِوُضُوءٍ واحِدٍ، ومَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: إِنِّي رأَيْتُكَ صَنَعْتَ اليَوْمَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ! قَالَ: «عَمْداً صَنَعْتُهُ». [م].

٦٧ ـ بابُ تَفْرِيقِ الوُضُوءِ

١٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ، قَالَ: ثَنا أَنَسُ [بْنُ مَالِكٍ]: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسولِ الله ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وتَرَكَ على قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفُرِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ فأَحْسِنْ وُضُوءَكَ».

قَالَ أَبُو داوُد: هَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَلَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ ابْنُ وَهْبٍ وَحْدَه، وقدْ رُوِيَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ الجَزَرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ قَالَ: «ارْجِعْ فأَحْسِنْ وُضُوءَكَ».

١٧٤ ـ (هو مرسل وإسناده صحيح بما قبله) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَحُمَيْدٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَى قَتَادَةَ.

١٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: ثنا بَقِيَّةُ، عَنْ بَحِيرٍ ـ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ ـ، عَنْ خالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رأَى رَجُلاً يُصَلِّي، وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ لَمْ يُصِبْهَا المَاءُ، فأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الوُضُوءَ والصَّلاَةَ.

٦٨ ـ بابُ إِذَا شَكَّ فِي الحَدَثِ

١٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ومُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، قَالا: ثنا سُفْيانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وعَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ[1]: شُكِيَ إِلى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ في الصَّلاةِ حَتَّى يُخَيَّلُ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: «لاَ يَنْفَتِلْ [مِنْ صَلاتِهِ] حَتى يَسْمَعَ صَوْتاً أَو يَجِدَ رِيحاً». [ق].

١٧٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثنا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ في الصَّلاَةِ فَوَجَدَ حَرَكَةً في دُبُرِهِ أَحْدَثَ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ؟ فأَشْكَلَ عَلَيْهِ: فَلاَ يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً، أَوْ يَجِدَ رِيحاً». [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).

٦٩ ـ بابُ الوُضُوءِ مِنْ القُبْلَةِ

١٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى وعَبْدُالرَّحْمَنِ، قَالا: ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْراهِيمَ التَّيمِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَها ولَمْ يَتَوَضَّأْ. [م][1].

قَالَ أَبُو داوُد: وهُوَ مُرْسَلٌ، وإِبْرَاهِيمُ التَّيمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِن عَائِشَةَ شَيئاً.

قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَا رَواهُ الفِرْيَابِيُّ وغيرُه.

[قَالَ أَبُو داوُد: مَاتَ إِبْراهِيمُ التَّيمِيُّ ولَمْ يَبْلُغْ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وكَانَ يُكْنَى أَبَا أَسْمَاءَ][2].

١٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنا وَكِيعٌ، قَالَ: ثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نِسائِهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلى الصَّلاةِ ولَمْ يَتَوَضَّأْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَنْ هِيَ إِلاَّ أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ.

قَالَ أَبُو داوُد: هَكَذا رَواهُ زَائِدَةُ وعَبْدُالحَمِيدِ الحِمَّانِيُّ، عَنْ سُلَيْمانَ الأَعْمَشِ.

١٨٠ ـ (ضعيف الإسناد) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَخْلَدٍ الطَّالَقَانِيُّ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ ـ [يَعْنِي] ابْنَ مَغْرَاءَ ـ، قَالَ: ثَنا الأَعْمَشُ، قَالَ: ثَنا أَصْحَابٌ لَنا، عَنْ عُرْوَةَ المُزَنِيِّ، عَن عَائِشَةَ، بِهَذا الحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّانُ لِرَجُلٍ: احْكِ عَنِّي أَنَّ هَذَيْنِ ـ يَعْنِي حَدِيثَ الأَعْمَشِ هَذا عَنْ حَبِيبٍ وحَدِيثَهُ بِهَذا الإِسْنَادِ فِي المُسْتَحَاضَةِ أَنَّهَا تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ ـ قَالَ يَحْيَى: احْكِ عَنِّي أَنَّهُما شِبْهُ لاَ شَيْءَ.

قَالَ أَبُو داوُد: ورُوِيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ قَالَ: ما حَدَّثَنَا حَبِيبٌ إِلاَّ عَنْ عُرْوَةَ المُزَنِيِّ، يَعْنِي لَمْ يُحَدِّثْهُم عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ بِشَيءٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: وقَدْ رَوَى حَمْزَةُ الزَّيَّاتُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثاً صَحِيحاً.

٧٠ ـ بابُ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

١٨١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلى مَرْوانَ بْنِ الحَكَمِ، فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الوُضُوءُ، فَقَالَ مَرْوانُ: ومِنْ مَسِّ الذَّكَرِ، فَقَالَ عُرْوَةُ: مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوانَ: أَنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ».

٧١ ـ بابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا مُلازِمُ بْنُ عَمْرٍو الحَنَفِيُّ، قَالَ: ثَنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنا عَلى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَجاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ فَقَالَ: يا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَ مَا يَتَوَضَّأُ فقالَ ﷺ: «هَلْ هُوَ إِلاَّ مُضْغَةٌ مِنهُ» أَوْ [قَالَ]: «بَضْعَةٌ مِنهُ».

---

(١) لم أقف عليه عند مسلم. ولم يعزه إليه شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود».

(٢) في «نسخة». (منه).

قَالَ أَبُو داوُد: رواهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وشُعْبَةُ، وابْنُ عُيَيْنَةَ، وجَرِيرٌ الرَّازِيُّ، عَنْ محمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ.

١٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، بإسنادِهِ ومَعْناهُ، وقَالَ: في الصَّلاةِ.

٧٢ ـ بابُ الوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ

١٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُثْمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، قال: ثنا أبو مُعَاوِيَةَ قَالَ: ثنا الأعْمَشُ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِنْها» وسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الغَنَمِ؟ فَقَالَ: «لا تَوَضَّؤُوا مِنْها» وسُئِلَ عَنِ الصَّلاةِ في مَبَارِكِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ: «لا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ، فإنَّها مِنَ الشَّيَاطِينِ» وسُئِلَ عَنِ الصَّلاةِ في مَرَابِضِ الغَنَمِ؟ فَقَالَ: «صَلُّوا فِيها فإنَّها بَرَكَةٌ».

٧٣ ـ بابُ الوُضُوءِ مِن مَسِّ اللَّحْمِ النِّيءِ وغَسْلِهِ

١٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، وأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ، وعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْحِمْصِيُّ، المَعْنَى، قَالُوا: ثنا مَرْوانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنا هِلالُ بْنُ مَيْمُونٍ الجُهَنِيُّ، عَنْ عَطاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، قَالَ هِلالٌ: لا أَعْلَمُهُ إِلاَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ أَيُّوبُ، وعَمْرٌو: وأُراهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِغُلامٍ [وهُوَ] يَسْلَخُ شَاةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ» فأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الجِلْدِ واللَّحْمِ، فَدَحَسَ بِها حَتَّى تَوارَتْ إِلَى الإِبِطِ، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى للنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [قَالَ أَبُو داوُد]: زادَ عَمْرٌو في حَدِيثِهِ ـ يَعْنِي لَمْ يَمَسَّ ماءً ـ وَقَالَ: عَنْ هِلالِ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيِّ.

قَالَ أَبُو داوُد: [و]رَواهُ عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، وأَبُو مُعاوِيَةَ، عَنْ هِلالٍ، عَنْ عَطاءٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً، لَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَعِيدٍ.

٧٤ ـ بابُ تَرْكِ الوُضُوءِ مِنْ مَسِّ المَيْتَةِ

١٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ بِلالٍ ـ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَن جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بالسُّوقِ دَاخِلاً مِنْ بَعْضِ العَالِيَةِ والنَّاسُ كَنَفَتَيْهِ، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيْتٍ، فَتَناوَلَهُ فأَخَذَ بأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُم يُحِبُّ أَنَّ هَذا لَهُ» وَسَاقَ الحَدِيثَ[1]. [م].

بسم الله الرحمن الرحيم[2]

٧٥ ـ بابٌ فِي تَرْكِ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

١٨٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى ولَمْ يَتَوَضَّأْ. [ق].

١٨٨ ـ (صحيح) حدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ومُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، المَعْنَى، قَالاَ: ثنا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: ضِفْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذاتَ

---

(١) تم (الجزء الأول). (منه). وهذا في حاشية متن (الهندية).

(٢) (الجزء الثاني). (منه)، وهذا في حاشية متن (الهندية). ووقع هنا في المتن البداية بـ(بسم الله الرحمن الرحيم).

لَيْلَةٍ، فأَمَرَ بِجَنْبٍ فَشُوِيَ، وأَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحُزُّ لِي بِها مِنْهُ، قَالَ: فَجاءَ بِلالٌ فآذَنَه بالصَّلاةِ، قَالَ: فألْقَى الشَّفْرَةَ وقَالَ: «مَا لَهُ تَرِبَتْ يَداهُ» وقَامَ يُصَلِّي. زادَ الأَنْبَارِيُّ: وكَانَ شَارِبِي وَفَاءً[1]، فَقَصَّهُ لِي علَى سِوَاكٍ، أَوْ قَالَ: «أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ؟».

١٨٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ [بنُ مُسَرْهِدٍ]، قَالَ: ثَنا أَبُو الأَحْوَصِ، حَدَّثَنا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِفاً، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمِسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى.

١٩٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ، قَالَ: ثَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْتَهَشَ مِنْ كَتِفٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٩١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الحَسَنِ الخَثْعَمِيُّ، قَالَ: ثَنا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ المُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَقولُ: قَرَّبْتُ للنَّبِيِّ ﷺ خُبْزاً ولَحْماً، فأَكَلَ، ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِه فأَكَلَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

١٩٢ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ، أَبُو عِمْرانَ الرَّمْلِيُّ، قَالَ: ثَنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: ثَنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ آخِرُ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْكُ الوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ.

قَالَ أَبُو داوُد: وهذا اخْتِصَارٌ مِنَ الحَدِيثِ الأَوَّلِ.

١٩٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ ـ قَالَ ابْنُ السَّرْحِ: ابْنُ أَبِي كَرِيمَةَ مِنْ خِيَارِ المُسْلِمِينَ ـ قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ ثُمَامَةَ المُرَادِيُّ، قالَ: قَدِمَ عَلَيْنا مِصْرَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ الحارِثِ بْنِ جَزْءٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسولِ الله ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ في مَسْجِدِ مِصْرَ، قَالَ: لَقَدْ رأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ، أَو سَادِسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في دَارِ رَجُلٍ، فَمَرَّ بِلالٌ، فَنَاداهُ بالصَّلاةِ، فَخَرَجْنَا، فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ، وبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ، فَقالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ؟» قَالَ: نَعَم، بأَبِي أَنْتَ وأُمِّي، فَتَناوَلَ مِنْها بَضْعَةً، فَلَمْ يَزَلْ يَعْلُكُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بالصَّلاةِ وأَنا أَنْظُرُ إِلَيْهِ[2].

٧٦ ـ بابُ التَّشْدِيدِ فِي ذَلِكَ

١٩٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنِ الأَغَرِّ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الوُضُوءُ مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ». [م].

١٩٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ ـ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبا سُفْيَانَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ المُغِيرَةِ حَدَّثَهُ: أَنَّه دَخَلَ عَلى أُمِّ حَبِيبَةَ فَسَقَتْهُ قَدَحاً مِنْ سَوِيقٍ، فَدَعَا بِماءٍ فَمَضْمَضَ، فَقَالَتْ: يا ابْنَ أُخْتِي أَلاَ تَوَضَّأُ؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» أَو قَالَ: «مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ».

قَالَ أَبُو داوُد: في حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ يَا ابْنَ أَخِي[3].

---

(١) في «نسخة»: «وفى». (منه).

(٢) صح بلفظ: «كنا يوماً عند رسول الله ﷺ في الصُّفَّة فوُضع لنا طعامٌ؛ فأكلنا، فأُقيمت الصلاة فصلينا ولم نتوضأ. أخرجه أحمد (٤/ ١٩٠) بسندٍ صحيح، أفاده شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (١/ ٣٥٠).

(٣) في «نسخة». (منه).

٧٧ ـ بابٌ [فِي] الوُضُوءِ مِنَ اللَّبَنِ

١٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ [بْنُ سَعِيدٍ]، قَالَ: ثَنا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَناً، فَدَعا بِمَاءٍ فَتَمَضْمَضَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لَهُ دَسَماً». [ق].

٧٨ ـ بابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

١٩٧ ـ (حسن) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الحُبَابِ، عَنْ مُطِيعِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ تَوْبَةَ العَنْبَرِيِّ، أَنَّه سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ [يَقُولُ]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَناً فَلَمْ يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَصَلَّى. قَالَ زَيْدٌ: دَلَّنِي شُعْبَةُ عَلَى هَذا الشَّيْخِ.

٧٩ ـ بابُ الوُضوءِ مِنَ الدَّمِ

١٩٨ ـ (حسن) حَدَّثَنا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: ثَنا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ يَعْنِي فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ ـ فَأَصَابَ رَجُلٌ امرأَةَ رَجُلٍ مِنَ المُشْرِكِينَ، فَحَلَفَ أَنْ لا أَنْتَهِيَ حَتَّى أُهْرِيقَ دَماً في أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ، فَخَرَجَ يَتْبَعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ. فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلاً، فَقَالَ: «مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنا؟» فانْتدب رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ، ورَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: «كُونَا بِفَمِ الشِّعْبِ» قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلانِ إِلَى فَمِ الشِّعْبِ اضْطَجَعَ المُهَاجِرِيُّ، وَقَامَ الأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي، وأتى الرَّجُلُ، فَلَمَّا رأى شَخْصَهُ عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيئَةٌ للقَوْمِ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ، فَنَزَعَهُ، حَتَّى رَمَاهُ بِثَلاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ رَكَعَ وسَجَدَ، ثُمَّ انْتَبَهَ صاحِبُهُ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُم قَدْ نَذِرُوا بِهِ هَرَبَ، فَلَمَّا رأى المُهَاجِرِيُّ ما بالأَنْصَارِيِّ مِنَ الدِّمَاءِ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! أَلا أَنْبَهْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَى! قَالَ كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَؤُها، فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَها!!

٨٠ ـ بابٌ فِي الوُضوءِ مِنَ النَّوْمِ

١٩٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ، قَالَ: أنا[1] ابْنُ جُرَيجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شُغِلَ عَنْها لَيْلَةً فأَخَّرَها حَتَّى رَقَدْنَا في المَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنا، ثُمَّ رَقَدْنا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنا، ثُمَّ رَقَدْنا، ثُم خَرجَ عَلَينا فَقالَ: «لَيسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ غَيْرُكُمْ». [ق].

٢٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ، قَالَ: ثَنا هِشَامُ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَصْحابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرونَ العِشَاءَ الآخِرَةَ حَتَّى تَخْفِقَ رُؤُوسُهُمْ، ثُمَّ يُصَلُّونَ ولا يَتَوَضَّؤُونَ. [م].

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد[2]: وزَادَ فيهِ شُعبَةُ، عَنْ قَتادَةَ، قَالَ: كُنَّا نَخْفِقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاود: ورَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ بِلَفْظٍ آخرَ.

٢٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُوسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ، قَالا: ثَنا حَمَّادُ [بْنُ سَلَمَةَ][3]، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلاةُ العِشَاءِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي حاجَةً، فَقَامَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَعَسَ

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) وصله بنحوه في «مسائل أحمد» (ص٣١٧) بسند صحيح.

(٣) في «نسخة». (منه).

القَومُ ـ أو بَعْضُ القَوْمِ ـ ثُمَّ صَلَّى بِهِم ولَمْ يَذْكُرْ وُضُوءاً. [م].

٢٠٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِالسَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ ـ وهَذا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى ـ، عَنْ أَبِي خالِدٍ الدَّالانِيِّ، عَنْ قَتادَةَ، عَنْ أَبِي العَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ، ويَنَامُ ويَنْفُخُ، ثُمَّ يَقُومُ فيُصَلِّي ولاَ يَتَوَضَّأُ، [قَالَ] فَقُلْتُ لَهُ: صَلَّيْتَ ولَمْ تَتَوَضَّأْ وَقَدْ نِمْتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا الوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً». زادَ عُثْمانُ وهَنَّادُ: «فإِنَّهُ إِذا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ». [«المشكاة» (٣١٨)].

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: قَوْلُهُ «الوُضُوءُ عَلى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً» هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَمْ يَرْوِهِ إِلاَّ يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ الدَّالانِيُّ[1]، عَنْ قَتادَةَ، ورَوَى أَوَّلَهُ جَمَاعَةٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ولَمْ يَذْكُرُوا شَيئاً مِن هَذا، وقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَحْفُوظاً، وقَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها]: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَنَامُ عَيْنَايَ، ولاَ يَنَامُ قَلْبِي». [م].

وقَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا سَمِعَ قَتادَةُ عَنْ أَبِي العالِيَةِ أَرْبَعةَ أَحادِيثَ حَدِيثَ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وحَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ في الصَّلاةِ، وحَدِيثَ «القُضَاةُ ثَلاثَةٌ»، وحَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رِجالٌ مَرْضِيُّونَ، مِنْهُم عُمَرُ، وأَرْضَاهُم عِنْدي عُمَرُ.

قَالَ أَبُو داوُد: وذَكَرْتُ حَدِيثَ يَزِيدَ الدَّالانِيِّ لأَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، فانْتَهَرَنِي اسْتِعْظَاماً لَهُ، وقَالَ: مَا لِيَزِيدَ الدَّالانِيِّ يُدْخِلُ عَلى أَصْحابِ قَتادَةَ، ولَمْ يَعْبَأْ بالحَدِيثِ.

٢٠٣ ـ (حسن) حدَّثَنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الحِمْصيُّ في آخَرِينَ قَالُوا: ثَنا بَقِيَّةُ، عَنِ الوَضِينِ بْنِ عَطاء، عَنْ مَحْفُوظِ ابْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عائِذٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ أَبي طَالِبٍ [رضي الله عنه]، قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وِكَاءُ السَّهِ العَيْنَانِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ».

٨١ ـ بابٌ فِي الرَّجُلِ يَطَأُ الأَذى بِرِجْلِهِ

٢٠٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، (ح)، وَحَدَّثَنا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنا شَرِيكٌ وجَرِيرٌ وابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ: كُنَّا لا نَتَوَضَّأُ مِنْ مَوطِىءٍ، ولا نَكُفُّ شَعْراً، ولا ثَوْباً.

[قَالَ أَبُو داوُد]: قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ فيهِ: عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ ـ أَو: حَدَّثَهُ عَنْهُ ـ قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ، وقَالَ هَنَّادُ: عَنْ شَقِيقٍ ـ أَو: حَدَّثَهُ عَنْهُ ـ قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ.

٨٢ ـ بابُ فِيمَنْ يُحْدِثُ فِي الصَّلاَةِ

٢٠٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِالحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عِيسى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلاَّمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ، فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُعِدِ الصَّلاَةَ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٠٧)، «المشكاة» (٣١٤ و١٠٠٦)].

٨٣ ـ بابٌ فِي المَذْيِ

٢٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الحَذَّاءُ، عَنِ الرُّكِينِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]، قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً فَجَعَلْتُ أَغْتَسِلُ حَتَّى تَشَقَّقَ ظَهْرِي! فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ

---

(١) في (الهندية): «الدالاني»، سقط حرف الألف من الناسخ، والله أعلم.

ـ أَوْ ذُكِرَ لَهُ ـ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَفْعَلْ، إِذَا رَأَيْتَ المَذْيَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ، وتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ، فإِذَا فَضَخْتَ المَاءَ فاغْتَسِلْ». [ق، دون قوله: «فإذا فَضَخْتَ...»].

٢٠٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، قَالَ[1]: إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طالِبٍ [رضي الله عنه] أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ [لَهُ] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ المَذْيُ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فإِنَّ عِنْدِي ابْنَتَهُ، وأَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أَسأَلَهُ، قَالَ المِقْدَادُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِذا وَجَدَ أَحَدُكُم ذَلِكَ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ، ولْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ».

٢٠٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثَنا زُهَيْرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طالِبٍ قَالَ لِلْمِقْدَادِ ـ وذَكَرَ نَحْوَ هذا ـ قَالَ: فسأَلَهُ المِقْدادُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وأُنْثَيَيْهِ».

قَالَ أَبُو داوُد: (شاذ) [وَ] رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وجَمَاعَةٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المِقْدَادِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٠٩ ـ (إسناد صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، قَالَ: ثَنا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قُلْتُ لِلْمِقْدادِ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو داوُد: [وَ] رَوَاهُ المُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، [وجَمَاعَةٌ] والثَّوْرِيُّ وابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ [بْنِ أَبِي طَالِبٍ]. ورَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المِقْدَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَذْكُرْ «أُنْثَيَيْهِ».

٢١٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ـ، قَالَ: أَنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْقَى مِنَ المَذْيِ شِدَّةً، وكُنْتُ أُكْثِرُ مِنْهُ الاغْتِسَالَ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا يُجْزِئُكَ مِنْ ذَلِكَ الوُضُوءُ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكَ بِأَنْ تَأْخُذَ كَفاً مِنْ مَاءٍ، فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ».

٢١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: ثَنا مُعَاوِيَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ ـ، عَنِ العَلاءِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَعْدٍ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الغُسْلَ؟ وعَنِ المَاءِ يَكُونُ بَعْدَ المَاءِ؟ فَقَالَ: «ذَلِكَ المَذْيُ، وكُلُّ فَحْلٍ يَمْذِي، فَتَغْسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرْجَكَ وأُنْثَيَيْكَ، وتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ»[2].

٢١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكَّارٍ، قَالَ: ثَنا مَرْوَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، قَالَ: ثَنا الهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثَنا العَلاءُ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ حَرَامِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّه سأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَحِلُّ [لِي] مِن امْرَأَتِي وهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: «لَكَ مَا فَوْقَ الإِزَارِ» وذَكَرَ مُؤَاكَلَةَ الحَائِضِ أَيْضاً، وسَاقَ الحَدِيثَ.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) سقط من بعض الرواة - فيما يظهر - الجواب عما يوجب الغسل، ونصه كما في «سنن البيهقي»: فقال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يستحي من الحق - وعائشة إلى جنبه -: فأما أنا، فإذا كان مني وطءٌ جنت فتوضأت، ثم اغتسلت».

٢١٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ الْيَزَنِيُّ، قَالَ: ثَنا بَقِيَّةُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ سَعْدٍ الأَغْطَشِ ـ وهُوَ ابْنُ عَبْدِاللَّهِ ـ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عائِذٍ الأَزْدِيِّ ـ قَالَ هِشَامٌ: [و] هُوَ ابْنُ قُرْطٍ أَمِيرُ حِمْصَ ـ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِن امْرَأَتِهِ وهِيَ حَائِضٌ؟ [قَالَ]: فَقَالَ: «مَا فَوقَ الإِزَارِ والتَّعَفُّفُ عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ». [«ضعيف الجامع الصغير» (٥١١٥)، «المشكاة» (٥٥٢)].

قَالَ أَبُو دَاوُد: [ولَيْسَ بالقَوِيِّ][1].

٨٤ ـ بابٌ فِي الإِكْسَالِ

٢١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ـ يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ ـ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ أَرْضَى، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [قَالَ][2]: «إِنَّما جُعِلَ ذَلِكَ رُخْصَةً لِلنَّاسِ في أَوَّلِ الإِسْلامِ لِقِلَّةِ الثِّيَابِ، ثُمَّ أُمِرَ بالغُسْلِ، ونَهَى عَنْ ذَلِكَ».

قَالَ أَبُو داوُد: يَعْنِي المَاءَ مِنَ المَاءِ.

٢١٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ البَزَّارُ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثَنا مُبَشِّرٌ الحَلَبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ أَبِي غَسَّانَ، عَنْ أَبِي حازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّ الفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يُفْتُونَ أَنَّ المَاءَ مِنَ المَاءِ، كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في بَدْءِ الإِسْلامِ، ثُمَّ أَمَرَ بالاغْتِسَالِ بَعْدُ.

٢١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الفَرَاهِيدِيُّ[3]، قَالَ: ثَنا هِشَامٌ وشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي رافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ[4] النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِها الأَرْبَعِ، وأَلْزَقَ الخِتَانَ بالخِتَانِ، فَقَدْ وَجَبَ الغُسْلُ». [ق].

٢١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «المَاءُ مِنَ المَاءِ».

وكان أَبُو سَلَمَةَ يَفْعَلُ ذَلِكَ. [م].

٨٥ ـ بابٌ فِي الجُنُبِ يَعُودُ

٢١٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ [ابْنُ مُسَرْهَدٍ]، قَالَ: ثَنا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ثَنا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَومٍ عَلَى نِسَائِهِ في غُسْلٍ واحِدٍ.

قَالَ أَبُو داوُدَ: (صحيح) وهَكَذَا رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ [م].

(صحيح) ومَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ [خ]. (غريب) وصَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، كُلُّهُم عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) في «نسخة»: «ليس هُوَ - يَعني الحديث - بقَويٍّ». (منه).

(٢) ليست في (الهندية). وعليه تكون الجيم في كلمة «جعل»؛ بالفتح، وكذلك أمر.

(٣) في (الهندية): «الفراهيذي». بالذال المعجمة، وهو خطأ.

(٤) في «نسخة»: «أنَّ». (منه).

٨٦ ـ بابُ الوُضُوءِ لِمَنْ أَرادَ أَنْ يَعُودَ

٢١٩ ـ (حسن) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رافِعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ سَلْمَى، عَنْ أَبِي رافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَومٍ عَلَى نِسَائِهِ، يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ، وعِنْدَ هَذِهِ، قَالَ: فقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَجْعَلُهُ غُسْلاً واحِداً، قَالَ: «هَذَا أَزْكَى وأَطْيَبُ وأَطْهَرُ».

قَالَ أَبُو داوُد: وحَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ مِنْ هَذا.

٢٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُم أَهْلَهُ، ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُما وُضُوءاً. [م].

٨٧ ـ بابٌ [فِي] الجُنُبِ يَنَامُ

٢٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّه قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ [لَهُ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَوَضَّأْ، واغْسِلْ ذَكَرَكَ، ثُمَّ نَمْ». [ق].

٨٨ ـ بابُ الجُنُبِ يَأْكُلُ

٢٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالا: ثَنا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرادَ أَنْ يَنامَ وهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ للصَّلاةِ. [م].

٢٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، قَالَ: ثَنا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِهِ ومَعْنَاهُ، زَادَ: «وإِذَا أَرَادَ أَنْ يأْكُلَ وهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ورَواهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، فَجَعَلَ قِصَّةَ الأَكْلِ قَوْلَ عَائِشَةَ مَقْصُوراً، ورَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، كَمَا قَالَ ابْنُ المُبَارَكِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ أَو: أَبِي سَلَمَةَ. ورَواهُ الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا قَالَ ابْنُ المُبارَكِ.

٨٩ ـ بابُ مَنْ قَالَ: الجُنُبُ يَتَوَضَّأُ

٢٢٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَحْيَى، ثَنا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرادَ أَنْ يأْكُلَ أَو يَنَامَ تَوَضَّأَ. تَعْنِي: وهُوَ جُنُبٌ. [م].

٢٢٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُوسَى ـ يَعْنِي[1] ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ـ، قَالَ: ثَنا حَمَّادٌ ـ[يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ] ـ، أَنا عَطَاءٌ الخُرَاسَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ للْجُنُبِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شرِبَ أَو نَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: بَيْنَ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ وعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي هَذا الحَدِيثِ رَجُلٌ. وقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وابْنُ عُمَرَ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: الجُنُبُ إِذا أَرادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ.

---

(١) في «نسخة». (منه).

٩٠ ـ بابٌ [في] الجُنُبِ يُؤَخِّرُ الغُسْلَ

٢٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنَا مُعْتَمِرٌ، (ح)، وثَنَا أَحمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالاَ: ثَنَا بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ غُضَيفِ بْنِ الحارِثِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ: فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، أَوْ[1] فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا اغْتَسَلَ في أَوَّلِ اللَّيْلِ، ورُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي آخِرِه، قُلتُ: اللهُ أَكْبَرُ! الحَمْدُ للَّهِ الَّذي جَعَلَ في الأَمْرِ سَعَةً. قُلتُ: أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، أَمْ فِي آخِرِهِ؟ قَالَت: رُبَّمَا أَوْتَرَ في أَوَّلِ اللَّيْلِ، ورُبَّما أَوْتَرَ في آخِرِهِ، قُلتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الحَمْدُ للَّهِ الَّذي جَعَلَ في الأَمْرِ سَعَةً. قُلْتُ أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بالقُرْآنِ، أَوْ يُخَافِتُ[2] بِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا جَهَرَ بِهِ، ورُبَّمَا خَفَتَ، قُلتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ! الحَمْدُ للَّهِ الَّذِي جَعَلَ في الأَمْرِ سَعَةً. [م، الفصل الأول منه].

٢٢٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ[3]، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ[4] بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ نُجَيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رضي الله عنه]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَدْخُلُ المَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ وَلاَ جُنُبٌ»[5]. [«ضعيف الجامع الصغير» (٦٢٠٣)].

٢٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ [بْنُ] كَثِيرٍ، قَالَ: أَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ [رَسُولُ اللَّهِ][6] ﷺ يَنَامُ وهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً.

قَالَ أَبُو داوُد: ثَنا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الوَاسِطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ يَقُولُ: هَذَا الحَدِيثُ وَهْمٌ، يَعْنِي حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ.

٩١ ـ بابٌ فِي الجُنُبِ يَقْرَأُ القُرآنَ

٢٢٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ [رضي الله عنه] أَنَا وَرَجُلاَنِ: رَجُلٌ مِنَّا ورَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ـ أَحْسَبُ ـ [قَالَ]: فَبَعَثَهُما عَلِيٌّ [رضي الله عنه] وَجْهاً وقَالَ: إِنَّكُما عِلْجَانِ، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُما. ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ المَخْرَجَ، ثُمَّ خَرَجَ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَخَذَ مِنْهُ حَفْنَةً فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ القُرْآنَ، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الخَلاَءِ فَيُقْرِئُنَا القُرآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، ولَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ ـ أَوْ قَالَ: يَحْجُزُهُ ـ عَنِ القُرْآنِ شَيْءٌ لَيْسَ الجَنَابَةَ. [«المشكاة» (٤٦٠)].

٩٢ ـ بابٌ فِي الجُنُبِ يُصَافِحُ

٢٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فَأَهْوَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي جُنُبٌ، فَقَالَ: «إِنَّ المُسْلِمَ لَيْسَ بِنَجِسٍ». [م].

---

(١) في «نسخة»: «أم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يَخْفُتُ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عمر النَّمري». (منه).

(٤) في (الهندية): «ذرعة». وهو خطأ.

(٥) هو في «الصحيحين» وغيرهما من حديث أبي طلحة الأنصاري، دون قوله: «ولا جنب». فهي زيادة منكرة

(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٢٣١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا يَحْيَى وبِشْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرٍ، عَنْ أَبِي رافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ المَدِينَةِ وأَنَا جُنُبٌ فاخْتَسَسْتُ، فَذَهَبْتُ فاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ جُنُباً فَكَرِهْتُ أَنْ أُجالِسَكَ عَلَى غَيْرِ طَهارَةٍ، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ المُسْلِمَ لاَ يَنْجُسُ». قَالَ: وفِي حَدِيثِ بِشْرٍ: قَالَ: ثَنا حُمَيْدٌ، قَالَ: ثَنِي بَكْرٌ.

٩٣ ـ بابٌ فِي الجُنُبِ يَدْخُلُ المَسْجِدَ

٢٣٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: ثَنا أَفْلَتُ بْنُ خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] تَقُولُ: جاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ بُيُوتِ أَصْحَابِهِ شَارِعَةٌ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ: «وَجِّهُوا هَذِهِ البُيُوتَ عَنِ المَسْجِدِ» ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَلَمْ يَصْنَعِ القَوْمُ شَيْئاً رَجَاءَ[1] أَنْ تَنزِلَ فِيهِمْ رُخْصَةٌ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بعدُ فَقَالَ: «وَجِّهُوا هَذِهِ البُيُوتَ عَنِ المَسْجِدِ، فَإِنِّي لا أُحِلُّ المَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلاَ جُنُبٍ».

قَالَ أَبُو داوُد: [و] هُوَ فُلَيْتٌ العَامِرِيُّ. [«ضعيف الجامع الصغير» (٦١١٧)، «الإرواء» (١٩٣)].

٩٤ ـ بابٌ فِي الجُنُبِ يُصَلِّي بالقَوْمِ وهُوَ نَاسٍ

٢٣٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ، فأَوْمَأَ بِيَدِهِ: أَنْ مَكَانَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ ورَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَصَلَّى بِهِمْ. [ق].

٢٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: ثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ فِي أَوَّلِهِ: فَكَبَّرَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وإِنِّي كُنْتُ جُنُباً».

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ [بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ وانْتَظَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ انْصَرَفَ، ثُمَّ قَالَ: «كَمَا أَنْتُم».

وقَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ أَيُّوبُ وابْنُ عَوْنٍ وهِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ[2]، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَكَبَّرَ، ثُمَّ أَوْمَأَ[3] إِلَى القَوْمِ: أَنِ اجْلِسُوا، فَذَهَبَ فاغْتَسَلَ.

وكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي صَلاَةٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَلِكَ حَدَّثَنَاهُ مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَبَّرَ.

٢٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ[4]، قَالَ: ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: ثَنا الزُّبَيْدِيُّ، (ح)، وحدَّثَنَا عَيَّاشُ ابْنُ الأَزْرَقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، (ح)، وحدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ إِمَامُ مَسْجِدِ صَنْعَاءَ، قَالَ: ثَنا رَبَاحٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، (ح)، وثَنا مُؤَمَّلُ بْنُ الفَضْلِ، قَالَ: ثَنا الوَلِيدُ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، كُلُّهُم عَنِ الزُّهْرِيِّ،

---

(١) في «نسخة»: «رجاء». (منه). كذا في حاشية الهندية، وهو خطأ، إذ لا يظهر فرق بين «النسخة»، و«الأصل» وقد بين الشارح أن في بعض «النسخ»: «رجاءه»، ولعله المراد. والله أعلم.

(٢) في «نسخة»: «محمد - يعني ابنَ سيرين - مرسلاً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أومأ بيده». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عثمان الحمصي». (منه).

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مَقَامِهِ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَنْطُفُ رَأْسُهُ، [و] قَدِ اغْتَسَلَ ونَحْنُ صُفُوفٌ. وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ حَرْبٍ، وقَالَ عَيَّاشٌ فِي حَدِيثِهِ: فَلَمْ نَزَلْ قِيَاماً نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ عَلَيْنَا وقَدِ اغْتَسَلَ. [ق].

٩٥- بابٌ فِي الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلَّةَ فِي مَنَامِهِ

٢٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الخَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ العُمَرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ البَلَلَ ولاَ يَذْكُرُ احْتِلاماً؟ قَالَ: «يَغْتَسِلُ» وعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنْ قَدِ احْتَلَمَ ولاَ يَجِدُ البَلَلَ؟ قَالَ: «لاَ غُسْلَ عَلَيْهِ» فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: المَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ أَعَلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ».

٩٦ ـ بابٌ [فِي] المَرْأَةِ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ

٢٣٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: ثَنَا عَنْبَسَةُ، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ الأَنْصَارِيَّةَ ـ وهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ قَالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وجَلَّ] لاَ يَسْتَحِي مِنَ الحَقِّ! أَرَأَيْتَ المَرْأَةُ إِذَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، أَتَغْتَسِلُ أَمْ لاَ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ فَلْتَغْتَسِلْ إِذَا وَجَدَتِ المَاءَ». قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا فَقُلْتُ: أُفٍّ لَكِ، وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ المَرْأَةُ؟! فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَرِبَتْ يَمِينُكِ يَا عَائِشَةُ، ومِنْ أَيْنَ[1] يَكُونُ الشَّبَهُ؟!». [م].

قَالَ أَبُو داوُد: وَكَذَا رَوَى الزُّبَيْدِيُّ، وَعُقَيْلٌ، ويُونُسُ، وابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عنِ الزُّهْرِيِّ، و[إِبْرَاهِيمُ] بْنُ أَبِي الوَزِيرِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَوَافَقَ الزُّهْرِيَّ مُسَافِعٌ الحَجَبِيُّ قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وأَمَّا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ فَقَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٧ ـ بَابٌ [فِي] مِقْدَارِ المَاءِ الَّذِي يُجْزِئُ بِهِ الغُسْلُ

٢٣٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنها]، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ واحِدٍ هُوَ الفَرَقُ مِنَ الجَنَابَةِ. [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُدَ: قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الحَدِيثِ: قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، فِيهِ قَدْرُ الفَرَقِ.

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: الفَرَقُ ستَّةَ عَشَرَ رِطلاً، وسَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَاعُ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وثُلُثٌ، قَالَ: فَمَنْ قَالَ: ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِمَحْفُوظٍ.

قَالَ: وسَمِعْتُ أَحمَدَ يَقولُ: مَنْ أَعْطَى فِي صَدَقَةِ الفِطْرِ بِرِطْلِنا هَذَا خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وثُلُثاً فَقَدْ أَوْفَى، قِيلَ: الصَّيْحَانِيُّ ثَقِيلٌ! قَالَ: الصَّيْحَانِيُّ أَطْيَبُ، قَالَ: لا أَدْرِي.

---

(١) في (الهندية): «أن»، وهو خطأ. وفي «العون» على الصواب.

٩٨ ـ بابٌ في الغُسْلِ مِنَ الجَنابَةِ

٢٣٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، قَالَ: ثَنا زُهَيْرٌ، قَالَ: ثَنا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: ثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّهُم ذَكَروا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الغُسْلَ مِنَ الجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا فأُفِيضُ عَلَى رأْسِي ثَلاثاً» وأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا. [ق].

٢٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: ثَنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنِ القَاسِمِ، عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ مِنْ نَحْوِ الْحِلاَبِ، فأَخَذَ بِكَفَّيْهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَّيْهِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رأْسِهِ. [ق].

٢٤١ ـ (ضعيف جداً) حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ ـ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ـ، عَن زَائِدَةَ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ صَدَقَةَ، قَالَ: ثَنا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ، أَحَدُ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أُمِّي وخَالَتِي على عائِشَةَ، فَسَأَلَتْهَا إِحْدَاهُمَا: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ عِنْدَ الغُسْلِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ للصَّلاَةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رأْسِهِ ثَلاثَ مِرَارٍ، ونَحْنُ نُفِيضُ عَلَى رُؤُوسِنا خَمْساً مِنْ أَجْلِ الضَّفْرِ.

٢٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ الوَاشِحِيُّ (ح) وَثَنا مُسَدَّدٌ، قَالاَ: نا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ ـ قَالَ سُلَيْمَانُ: يَبْدَأُ فَيُفْرِغُ بِيَمِينِهِ[1] عَلَى، وقَالَ مُسَدَّدٌ: ـ غَسَلَ يَدَيْهِ، يَصُبُّ الإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ اليُمْنَى ـ ثُمَّ اتَّفَقَا: فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، ـ وقَالَ مُسَدَّدٌ: ـ يُفْرِغُ عَلَى شِمَالِهِ، وربَّمَا كَنَتْ عَنِ الفَرْجِ ـ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ للصَّلاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَيْهِ[2] في الإِنَاءِ فَيُخَلِّلُ شَعْرَهُ، حَتَّى إِذَا رأَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ البَشَرَةَ ـ أَوْ: أَنْقَى البَشَرَةَ ـ أَفْرَغَ عَلَى رأْسِهِ ثَلاثاً، فإِذَا فَضَلَ فُضْلَةٌ صَبَّهَا عَلَيْهِ. [ق].

٢٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ البَاهِلِيُّ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، ثَنا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنِ النَّخَعِيِّ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الجَنَابَةِ، بَدَأَ بِكَفَّيْهِ فَغَسَلَهُما، ثُمَّ غَسَلَ مَرَافِغَهُ، وأَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ، فإِذَا أَنْقَاهُمَا أَهْوَى بِهِمَا إِلَى حَائِطٍ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الوُضُوءَ، ويُفِيضُ المَاءَ عَلَى رأْسِهِ.

٢٤٤ ـ (ضعيف)[3] حَدَّثَنا الْحَسَنُ بْنُ شَوْكَرٍ، ثَنا هُشَيْمٌ، عَنْ عُرْوَةَ الهَمْدَانِيِّ، ثَنا الشَّعْبِيُّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ـ: لَئِنْ شِئْتُم لأُرِيَنَّكُم أَثَرَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في الحَائِطِ، حَيْثُ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ.

٢٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، نَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، قَالَ: نَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: وَضَعْتُ للنَّبِيِّ ﷺ غُسْلاً يَغْتَسِلُ بِهِ مِنَ الجَنَابَةِ، فأَكْفَأَ الإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ اليُمْنَى، فَغَسَلَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثاً، ثُمَّ صَبَّ عَلَى فَرْجِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الأَرْضَ فَغَسَلَها، ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ وغَسَلَ وَجْهَهُ ويَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ على رأْسِهِ وجَسَدِهِ، ثُمَّ تَنَحَّى نَاحِيَةً فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، فَنَاوَلْتُهُ المِنْدِيلَ فَلَمْ يأْخُذْهُ، وجَعَلَ يَنْفُضُ الْمَاءَ عَنْ جَسَدِهِ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: كَانُوا لاَ يَرَوْنَ بِالمِنْدِيلِ بَأْساً، ولَكِن كَانُوا يَكْرَهُونَ

---

(١) في «نسخة»: «بيمينه على شماله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يده». (منه).

(٣) بناء على عدم سماع الشعبي من عائشة، وصرّح الشيخ أخيراً في «الصحيحة» (٣١٦٣) بسماعه منها، فليحرر.

العَادَةَ. [ق].

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ مُسَدَّدٌ: قُلْتُ لِعَبْدِاللَّهِ بْنِ داوُدَ: كَانُوا يَكْرَهُونَهُ لِلْعَادَةِ؟ فَقَالَ: هَكَذا هُوَ، ولَكِنْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي هَكَذا.

٢٤٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا الحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الخُراسَانِيُّ، نا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: إِنَّ ابنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ يُفْرِغُ بِيَدِهِ اليُمْنَى عَلَى يَدِهِ اليُسْرى سَبْعَ مِرَارٍ، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ ـ فَنَسِيَ مَرَّةً كَمْ أَفْرَغَ، فَسَأَلَنِي كَمْ أَفْرَغْتُ؟ فَقُلْتُ: لا أَدْرِي، قَالَ: لا أُمَّ لَكَ وَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْرِي؟[1] ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جِلْدِهِ المَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَهَّرُ.

٢٤٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُصْمٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتِ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ، والغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ سَبْعَ مِرَارٍ، وغَسْلُ البَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ سَبْعَ مِرَارٍ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ، حَتَّى جُعِلَتْ الصَّلَاةُ خَمْساً، والغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ مَرَّةً، وغَسْلُ البَوْلِ مِنَ الثَّوْبِ مَرَّةً.

٢٤٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نا[2] الحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ، نا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً، فاغْسِلُوا الشَّعْرَ، وأَنْقُوا البَشَرَ». [«المشكاة» (٤٤٣)، «ضعيف الجامع الصغير» (١٨٤٧)].

قَالَ أَبُو داوُد: الحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، وهُوَ ضَعِيفٌ.

٢٤٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، أَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ لَمْ يَغْسِلْهَا، فُعِلَ بِهَا كَذا وكَذا مِنَ النَّارِ» قَالَ عَلِيٌّ: فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي، فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي وكَانَ يَجُزُّ شَعْرَهُ ـ رضي الله عنه ـ. [«إرواء الغليل» (١٣٣)، «ضعيف الجامع» (٥٥٢٤)].

٩٩ ـ بابٌ [فِي] الوُضُوءِ بَعْدَ الغُسْلِ

٢٥٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا زُهَيْرٌ، نا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ، ويُصَلِّي الرَّكعَتَيْنِ، وصَلَاةَ الغَدَاةِ، ولاَ أَراهُ يُحْدِثُ[3] وُضُوءاً بَعْدَ الغُسْلِ.

١٠٠ ـ بابٌ [فِي] المَرْأَةِ هَلْ تَنْقُضُ شَعْرَهَا عِنْدَ الغُسْلِ؟

٢٥١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وابْنُ السَّرْحِ، قَالاَ: نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ رافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةً مِنَ المُسْلِمِينَ ـ وقَالَ زُهَيْرٌ: إِنَّها ـ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقُضُهُ لِلجَنَابَةِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَن تَحْفِنِي عَلَيْهِ ثَلاثاً». ـ وقَالَ زُهَيرٌ: تَحْثِي عَلَيْهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ ـ مِنْ مَاءٍ، ثمَّ تُفِيضِي عَلَى سائِرِ جَسَدِكِ، فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهُرْتِ». [م].

---

(١) في (الهندية): «ندري»، وهو خطأ.

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في (الهندية): «يحدث»، وهو خطأ من الناسخ.

٢٥٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ، ثَني[1] ابْنُ نَافِعٍ ـ يَعْنِي الصَّائِغَ ـ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: إِنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، بِهَذا الحَدِيثِ، قَالَتْ: فَسَأَلْتُ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ، قَالَ فِيهِ: «واعْمِزِي قُرُونَكِ عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ».

٢٥٣ ـ (صحيح) حدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا يَحْيى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، نا إِبْرَاهِيمُ بنُ نافِعٍ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَت: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَتْهَا جَنَابَةٌ أَخَذَتْ ثَلاثَ حَفَنَاتٍ[2] هَكَذا ـ تَعْنِي: بِكَفَّيْهَا جَمِيعاً ـ فَتَصُبُّ عَلَى رأْسِها، وأَخَذَتْ بِيَدٍ واحِدَةٍ فَصَبَّتْهَا عَلَى هَذَا الشِّقِّ، والأُخرى عَلَى الشِّقِّ الآخَرِ. [خ].

٢٥٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ داوُدَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها]، قَالَتْ: كُنَّا نَغْتَسِلُ وعَلَيْنَا الضِّمَادُ، ونَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُحِلَّاتٍ ومُحْرِمَاتٍ.

٢٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: قَرأْتُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ، قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: ونا مُحَمَّدُ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، ثَني ضَمْضَمُ بْنُ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَفْتَانِي جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ: أَنَّ نَوْبَانَ حَدَّثَهُم، أَنَّهُمُ اسْتَفْتَوا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَنْثُرْ[3] رَأْسَهُ، فَلْيَغْسِلْهُ حَتَّى يَبْلُغَ أُصُولَ الشَّعْرِ، وأَمَّا المَرأَةُ فَلاَ عَلَيْهَا أَنْ لا تَنْقُضَهُ، لِتَغْرِفْ عَلَى رأْسِها ثَلاثَ غَرَفَاتٍ بِكَفَّيْهَا».

١٠١ ـ بابٌ فِي الجُنُبِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالخِطْمِيِّ [أَيُجْزِئُهُ ذَلِكَ؟]

٢٥٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُوَاءَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه كَانَ يَغْسِلُ رأْسَهُ بالخِطْمِيِّ وهُوَ جُنُبٌ، يَجْتَزِىءُ بِذَلِكَ، ولاَ يَصُبُّ عَلَيهِ المَاءَ. [«المشكاة» (٤٤٦)].

١٠٢ ـ بَابٌ فِيمَا يَفِيضُ بَيْنَ الرَّجُلِ والمَرْأَةِ مِنَ المَاءِ

٢٥٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِن بَنِي سُواءَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عائِشَةَ ـ فِيمَا يَفِيضُ بَيْنَ الرَّجُلِ والمَرْأَةِ مِنَ المَاءِ ـ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ يَصُبُّ عَلَيَّ المَاءَ ثُمَّ يأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ يَصُبُّهُ عَلَيْهِ.

١٠٣ ـ بابٌ [فِي] مُؤَاكَلَةِ الحَائِضِ ومُجَامَعَتِها

٢٥٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، أنا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ[4]: إِنَّ اليَهُودَ كَانَتْ إِذَا حَاضَتِ مِنْهُمُ المَرأَةُ أَخْرَجُوهَا مِنَ البَيْتِ، ولَمْ يُؤَاكِلُوها، ولَمْ يُشَارِبُوهَا، ولَمْ يُجَامِعُوها فِي البَيْتِ، فَسُئِلَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فأَنزلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿ويَسْأَلُونَكَ عَنِ المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾. إلى آخر الآية، فَقَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «جَامِعُوهُنَّ فِي البُيُوتِ، واصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرَ النِّكَاحِ» فَقَالَتْ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «حنفنات». وهو خطأ.

(٣) في «نسخة»: «فَلْيَنشر». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

اليَهُودُ: مَا يُرِيْدُ هَذا الرَّجُلُ أَنْ يَدَعَ شَيْئاً مِنْ أَمْرِنَا إلاَّ خَالَفَنا فِيهِ. فَجاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالا: يا رَسولَ اللَّهِ، إنَّ اليَهُودَ تَقولُ كَذا وكَذا، أَفَلا نُجامِعُهُنَّ في المَحِيضِ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِما، فَخَرَجا فاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعثَ في آثارِهِما، فَسَقَاهُما، فَظَنَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِما. [م].

٢٥٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ المِقْدامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَتَعَرَّقُ العَظْمَ وأَنا حَائِضٌ، فأُعْطِيهِ النَّبِيَّ ﷺ فيَضَعُ فَمَهُ في المَوْضِعِ[1] الَّذِي فِيه وَضَعْتُهُ، وأَشْرَبُ الشَّرَابَ فأُناوِلُهُ، فيَضَعُ فَمَهُ فِي المَوْضِعِ الَّذي كُنْتُ أَشْرَبُ مِنْهُ. [م].

٢٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، نا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رأْسَهُ فِي حَجْرِي فَيَقْرأُ وأَنَا حَائِضٌ. [ق].

١٠٤ ـ بابٌ [فِي] الحَائِضِ تُنَاوِلُ مِنَ المَسْجِدِ

٢٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَاوِلِيني الخُمْرَةَ مِنَ المَسْجِدِ». قُلْتُ: إنِّي حَائِضٌ! فقَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ». [م].

١٠٥ ـ بابٌ فِي الحَائِضِ لاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ

٢٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إسْمَاعِيلَ، نا وُهَيْبٌ، نا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ[2]: إنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَقْضِي الحَائِضُ الصَّلاةَ؟ فَقَالَتْ: أَحَرورِيَّةٌ أَنْتِ؟ لَقَدْ كُنَّا نَحِيضُ عند رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلا نَقْضِي، ولاَ نُؤْمَرُ بالقَضاءِ. [ق].

٢٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، أَنا سُفْيَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ المَلِكِ ـ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ، عَنْ عائِشَةَ بِهَذا الحَدِيثِ.

[قَالَ أَبُو داوُد]: وَزَادَ فِيهِ: فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، ولاَ نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلاَةِ. [م].

١٠٦ ـ بابٌ فِي إتْيَانِ الحَائِضِ

٢٦٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَني الحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ فِي الَّذِي يأْتِي امْرَأَتَهُ وهِيَ حَائِضٌ ـ قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَو نِصْفِ دِينَارٍ».

قَالَ أَبُو داوُد: هَكَذَا الرِّوايَةُ الصَّحِيحَةُ، قَالَ: «دِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ» وربَّمَا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ.

٢٦٥ ـ (صحيح موقوف) حَدَّثَنا عَبْدُالسَّلاَمِ بْنُ مُطَهَّرٍ، نا جَعْفَرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ ـ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الحَكَمِ البُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي الحَسَنِ الجَزَرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إذَا أَصَابَها في أَوَّلِ الدَّمِ: فَدِينَارٌ، وإذا أَصَابَها في انْقِطَاعِ الدَّمِ: فَنِصْفُ دِينَارٍ.

---

(١) في (الهندية): «موضع».

(٢) في «نسخة». (منه).

قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الكَرِيمِ، عَنْ مِقْسَمٍ.

٢٦٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، نا شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وهِيَ حائِضٌ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ».

قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلاً.

(ضعيف) ورَوَى الأَوْزاعِيُّ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آمُرُهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخُمُسَيْ دِينَارٍ». وهذا مُعْضَلٌ.

١٠٧ ـ بَابٌ فِي الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنْها مَا دُونَ الجِمَاعِ

٢٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خالِدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الرَّمْلِيُّ، ثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ حَبِيبٍ مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ نُدْبَةَ مَوْلاةِ مَيْمُونَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ المَرْأَةَ مِنْ نِسائِهِ وهِيَ حائِضٌ، إِذَا كَانَ عَلَيْها إِزارٌ إِلى أَنْصافِ الفَخِذَيْنِ، أَو الرُّكْبَتَيْنِ، تَحْتَجِزُ بِهِ.

[قَالَ أَبُو دَاودَ: يُونُسُ يَقُول نُدْبَة، وَقَالَ مَعْمَرٌ: نُدْبَة بالرفع والنَّصب].

٢٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حائِضاً أَنْ تَتَّزِرَ ثُمَّ يُضاجِعُهَا زَوْجُها. وقالَ مَرَّةً: «يُبَاشِرُهَا». [ق].

٢٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ جابِرِ بْنِ صُبْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خِلاَساً الهَجَرِيَّ قَالَ: سمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ أَنا ورَسولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيتُ فِي الشِّعَارِ الوَاحِدِ وأَنا حَائِضٌ طَامِثٌ، فإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ، ولَمْ يَعْدُهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ، وإِنْ أَصَابَ ـ تَعْنِي ثَوبَهُ ـ مِنْهُ شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَه ولَمْ يَعْدُهُ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ.

٢٧٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، نا عَبْدُاللَّهِ ـ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ ـ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ ـ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ ـ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غُرَابٍ، قَالَ: إِنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ أَنَّها سَأَلَتْ عَائِشَةَ قَالَت: إِحْدانا تَحِيضُ ولَيْسَ لَهَا ولِزَوْجِها إِلاَّ فِراشٌ واحِدٌ؟ قَالَتْ: أُخْبِرُكِ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ فَمَضى إِلَى مَسْجِدِهِ.

قَالَ أَبُو داوُد: ـ تَعْنِي مَسْجِدَ بَيْتِه ـ فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي وأَوْجَعَهُ البَرْدُ فقالَ: «ادْنِي مِني». فقلتُ: إِنِّي حائِضٌ، فقالَ: «وإِنْ؛ اكْشِفِي عَنْ فَخِذَيْكِ» فَكَشَفْتُ فَخِذَيَّ فَوَضَعَ خَدَّهُ وصَدْرَهُ على فَخِذَيَّ، وحَنَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى دَفِيءَ ونَامَ.

٢٧١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ، نا عَبْدُالعَزِيزِ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ أَبِي اليَمَانِ، عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ، عَنْ عائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ إِذا حِضْتُ نَزَلْتُ عَنِ المِثَالِ عَلَى الحَصِيرِ، فَلَمْ نَقْرَبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ولَمْ نَدْنُ مِنْهُ حَتَّى نَطْهُرَ.

٢٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ بَعْضِ أَزواجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ[1]: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرادَ مِنَ الحَائِضِ شَيْئاً، أَلْقَى عَلَى فَرْجِها ثَوْباً.

٢٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

---

(١) في «نسخة»: (منه).

عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها]، قَالَت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يأمُرُنَا فِي فَوْحِ حَيْضَتِنَا أَن نَتَّزِرَ، ثُمَّ يُبَاشِرُنَا، وأَيُّكُم يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟. [ق].

١٠٨ ـ بَابٌ فِي المَرْأَةِ تُسْتَحَاضُ، وَمَنْ قَالَ: تَدَعُ الصَّلاَةَ فِي عِدَّةِ الأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ

٢٧٤ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمانَ بْنِ يَسارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِن امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدِّمَاءَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «لِتَنْظُرْ عِدَّةَ اللَّيَالِي والأَيَّامِ الَّتِي كانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذي أَصَابَهَا، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فإذا خَلَّفَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِل، ثُمَّ لِتَسْتَفْرِ بِثَوبٍ، ثُمَّ لِتُصَلِّ [فيهِ]».

٢٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيَزِيدُ بْنُ خالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالاَ: ثَنا اللَّيْثُ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ سُلَيْمانَ بْنِ يَسارٍ، أَنَّ رَجُلاً أَخْبَرَهُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: «فإِذَا خَلَّفَتْ ذَلِكَ، وحَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْتَغْتَسِلْ» بِمَعْناهُ.

٢٧٦ ـ (صحيح) حدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثَنا أَنَسٌ ـ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ ـ، عَنْ عُبَيدِاللَّهِ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ سُلَيْمانَ ابْنِ يَسارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصارِ، أَنَّ امرأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدِّمَاءَ، فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، قَالَ: «فإذا خَلَّفْتُهُنَّ وحَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْتَغْتَسِلْ» وسَاقَ مَعْناهُ.

٢٧٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، نا صَخْرُ ابْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنِ نَافِعٍ بِإِسْنادِ اللَّيْثِ ومَعْناهُ، قَالَ: «فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فَلْتَغْتَسِلْ، ولْتَسْتَذْفِرْ[1] بِثَوْبٍ، ثُمَّ تُصَلِّي».

٢٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا وُهَيْبٌ، نا أَيُّوبُ، عَنْ سُلَيْمانَ بْنِ يَسارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ فِيهِ: «تَدَعُ الصَّلاَةَ، وتَغْتَسِلُ فِيما سِوَى ذَلِكَ، وتَسْتَذْفِرُ بِثَوْبٍ، وتُصَلِّي».

قَالَ أَبُو داوُد: وسَمَّى المَرْأَةَ الَّتِي كَانَتْ اسْتُحِيضَتْ: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، فِي هَذا الحَدِيثِ، قَالَ: فاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ.

٢٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عِراكٍ، عَن عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ أَنَّها قَالَت: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سألَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّمِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَرَأَيْتُ مِرْكَنَها مَلآنَ دَماً، فَقالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ، ثُمَّ اغْتَسِلِي». [م].

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ قُتَيْبَةُ بَيْنَ أَضْعَافِ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، فِي آخِرِها، ورَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ ويُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ اللَّيْثِ، فَقَالاَ: جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ.

٢٨٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، أَنا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ المُنْذِرِ ابْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّها سألَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، فانْظُرِي إِذا أَتَى قَرْؤُكِ فَلاَ تُصَلِّي، فإذا مَرَّ قَرْؤُكِ فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ القَرْءِ إِلَى القَرْءِ».

---

(١) في «نسخة»: «ولتستفزه». (منه).

٢٨١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، نا جَرِيرٌ، عِنْ سُهَيلٍ ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ ـ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنَّهَا أَمَرَتْ أَسْمَاءَ ـ أَوْ: أَسْمَاءُ حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا أَمَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ ـ أَنْ تَسأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَقْعُدَ الأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ.

(صحيح بما قبله) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْت أُمِّ سَلَمَة، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ استُحِيضَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَدَعَ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ.

قَالَ أَبُو داوُدَ: لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةُ مِنْ عُرْوَةَ شَيْئاً.

(صحيح) [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ فأَمَرَها أَنْ تَدَعَ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرائِها. [م].

قالَ أَبُو داوُد: وهَذا وَهْمٌ مِن ابْنِ عُيَيْنَةَ، لَيْسَ هَذا فِي حَدِيثِ الْحُفَّاظِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، إلاَّ مَا ذَكَرَ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وقَدْ رَوَى الحُمَيْدِيُّ هَذَا الحَدِيثَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرائِها».

(صحيح موقوف) وَرَوَتْ قَمِيرُ بِنْتُ عَمْرِو زَوْجُ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ: «المُسْتَحَاضَةُ تَتْرُكُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِها، ثُمَّ تَغْتَسِلُ».

(صحيح بِمَا قبله) وقَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَها أَنْ تَتْرُكَ الصَّلاَةَ قَدْرَ أَقْرائِها.

(صحيح) وَرَوَى أَبُو بِشرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتُحِيضَتْ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وروَى شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «المُسْتَحَاضَةُ تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرائِها، ثُم تَغْتَسِلُ وتُصَلِّي». [يأتي موصولاً بعد تسعة أبواب].

(صحيح) ورَوَى العَلاءُ بْنُ المُسَيَّبِ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: إِنَّ سَوْدَةَ اسْتُحِيضَتْ فأَمَرَها النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُهَا اغْتَسَلَتْ وصَلَّتْ[1].

(صحيح) وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ وابْنِ عَبَّاسٍ: المُسْتَحَاضَةُ تَجْلِسُ أَيَّامَ قُرْئِها.

(صحيح) وكذلك رَوَاهُ عَمَّارٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ وطَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(إسناده ضعيف) وكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْقِلٌ الخَثْعَمِيُّ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ].

(صحيح) وكَذَلِكَ رَوَى الشَّعْبِيُّ، عَنْ قَمِيرَ امْرَأَةِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا].

قَالَ أَبُو داوُد: وَهُوَ قَوْلُ الحَسَنِ، وسَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، وعَطَاءٍ، ومَكْحُولٍ، وإِبْرَاهِيمَ، وسَالِمٍ، والقَاسِمِ أَنَّ المُسْتَحَاضَةَ تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرائِها.

١٠٩ ـ [بَابُ مَنْ رَوَى: أَنْ الحَيْضَةَ إِذَا أَدْبَرَتْ[2] لاَ تَدَعُ الصَّلاَةَ]

٢٨٢ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، قَالا: ثنا زُهَيرٌ، نا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ

---

(١) قولة أبي جعفر في «الصحيح» عدا قوله «وصلت»، وذكرها شيخنا ـ رحمه الله ـ بتمامها في «الضعيف».

(٢) قال ابن رسلان في «الشرح»: «هكذا وجد «إذا أدبرت تدع»، والصواب: «إذا أقبلت». وهذا الباب ليس في نسخة الخطيب.

عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: إنَّ فاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فقَالَتْ: إنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلاَةَ؟ قَالَ: «إنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ ولَيْسَتْ بالحَيْضَةِ، فإذا أَقْبَلَتْ الحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاَةَ، فإذا أَدْبَرَتْ فاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي». [ق].

٢٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا [عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ] القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ، بإسْنادِ زُهَيرٍ ومَعْنَاهُ، [و]قَالَ: «فإذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فاتْرُكِي الصَّلاَةَ، فإذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا، فاغْسِلِي الدَّمَ عَنكِ وصَلِّي». [ق].

١١٠ ـ بابُ مَنْ قَالَ: إذَا أَقْبَلَتِ الْحِيْضَةُ تَدَعُ الصَّلاَةَ(١)

٢٨٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ بُهَيَّةَ قَالَت: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ عائِشَةَ عَنِ امْرَأَةٍ فَسَدَ حَيْضُها وأُهْرِيقَتْ دَماً، فأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَن آمُرَها فَلْتَنْظُرْ قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحِيضُ فِي كُلِّ شَهْرٍ وحَيْضُهَا مُسْتَقِيمٌ، فَلْتَعْتَدَّ بِقَدْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَيَّامِ، ثُمَّ لْتَدَعِ الصَّلاَةَ فِيهِنَّ أَوْ بِقَدْرِهِنَّ، ثُمَّ لِتَغْتَسِلْ ثُمَّ لِتَسْتَذْفِرْ بِثَوْبٍ، ثُمَّ تُصَلِّي.

٢٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ، ومُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المصْرِيَّانِ، قَالا: أنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: إنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ خَتَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وتَحْتَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بالحَيْضَةِ، ولَكِنْ هَذَا عِرْقٌ، فاغْتَسِلِي وصَلِّي». [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: زَادَ الأَوزَاعِي فِي هَذَا الحَدِيثِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتُحِيضَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ ـ وهِيَ تَحتَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ـ سَبْعَ سِنِينَ، فأَمَرَها النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاَةَ، فإذَا أَدْبَرَتْ فاغْتَسِلِي وصَلِّي».

قَالَ أَبُو داوُد: ولَمْ يَذْكُرْ هَذا الكَلامَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، غَيْرُ الأَوْزَاعِيِّ، ورَوَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ: عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، واللَّيْثُ، ويُونُسُ، وابْنُ أَبِي ذئْبٍ، ومَعْمَرٌ، وإبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وابْنُ إسْحَاقَ، وسُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ولَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الكَلامَ.

قَالَ أَبُو داوُد: وإنَّمَا هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ.

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ أَيْضاً: أَمَرَهَا أَنْ تَدَعَ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِها، وهُوَ وَهْمٌ مِن ابْنِ عُيَيْنَةَ، وحَدِيثُ محمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِيهِ شَيْءٌ، ويَقْرُبُ مِنَ الَّذِي زَادَ الأَوْزَاعِيُّ فِي حَدِيثِهِ. [م، تقدم (٢٨١)].

٢٨٦ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو ـ قَالَ: ثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ قَالَ: إنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إذَا كَانَ دَمُ الحَيْضَةِ: فإنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فإذَا كَانَ ذَلِكِ فأَمْسِكِي عَنِ الصَّلاَةِ، فَإذَا كَانَ الآخَرُ فَتَوَضَّئِي وصَلِّي، فَإنَّمَا هُوَ عِرْقٌ».

قَالَ أَبُو داوُد: [وَ] قالَ ابْنُ المُثَنَّى، ثَنا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ مِنْ كِتَابِهِ هَكَذَا، ثُمَّ ثَنا بِهِ بَعْدُ حِفْظاً قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: إنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَذَكَرَ مَعْنَاه.

---

(١) (واعلم أن هذا الباب لم يوجد في أكثر النسخ، وكذا ليس في «المنذري»). (منه). قلت: وهو ثابت في «معالم السنن».

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُد: [و] قَدْ رَوَى أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ، قَالَ: إِذَا رَأَتِ الدَّمَ الْبَحْرَانِيَّ فَلا تُصَلِّي، وإِذَا رَأَتِ الطُّهْرَ ولَوْ سَاعَةً، فَلْتَغْتَسِلْ وتُصَلِّي.

[و] قَالَ مَكْحُولٌ: إِنَّ النِّسَاءَ لاَ تَخْفَى عَلَيْهِنَّ الحَيْضَةُ، إِنَّ دَمَهَا أَسْوَدُ غَلِيظٌ، فإِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ، وصَارَتْ صُفْرَةً رَقِيقَةً، فإِنَّها مُسْتَحَاضَةٌ، فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتُصَلِّي.

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ فِي المُسْتَحَاضَةِ، إِذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ تَرَكَتِ الصَّلاَةَ، وإِذا أَدْبَرَتْ اغْتَسَلَتْ وصَلَّتْ.

ورَوَى سُمَيٌّ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ: تَجْلِسُ أَيَّامَ أَقْرَائِها.

وكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ.

قَالَ أَبُو داوُدَ: ورَوَى يُونُسُ، عَنْ الحَسَنِ: الحَائِضُ إِذَا مَدَّ بِهَا الدَّمُ، تُمْسِكُ بَعْدَ حَيْضَتِها يَوْماً أَو يَوْمَيْنِ، فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ.

وَقَالَ التَّيمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ: إِذَا زَادَ عَلَى أَيَّامِ حَيْضِهَا خَمْسَةُ أَيَّامٍ، فَلْتُصَلِّي. [وَ] قَالَ التَّيمِيُّ: فَجَعَلْتُ أَنْقُصُ حَتَّى بَلَغَتْ يَوْمَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَيْنِ فَهُوَ مِنْ حَيْضِهَا. وسُئِلَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْهُ فَقَالَ: النِّسَاءُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ.

٢٨٧ ـ (حسن) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَغَيْرُهُ، قَالاَ: ثَنا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، ثَنا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: كُنْتُ أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا، قَدْ مَنَعَتْنِي الصَّلاَةَ والصَّوْمَ؟ فَقَالَ: «أَنْعَتُ لَكِ الكُرْسُفَ، فإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ» قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «فاتَّخِذِي ثَوْباً» فَقَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا أَثُجُّ ثَجًّا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ، أَيَّهُمَا فَعَلْتِ أَجْزَأَ عَنْكِ مِنَ الآخَرِ، فإِن قَوِيتِ عَلَيْهِما فأَنْتِ أَعْلَمُ» قَالَ لَهَا: «إِنَّما هَذِهِ رَكْضَةٌ مِنْ رَكَضَاتِ الشَّيْطَانِ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَو سَبْعَةَ أَيَّامٍ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، ثُمَّ اغْتَسِلِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ واسْتَنْقَأْتِ، فَصَلِّي ثَلاَثاً وعِشْرِينَ لَيْلَةً أَو أَرْبَعاً وعِشْرِينَ لَيْلَةً وأَيَّامَهَا، وصُومِي، فإِنَّ ذَلِكِ يَجْزِئُكِ، وكَذَلِكِ فَافْعَلِي [فِي] كُلِّ شَهْرٍ، كَمَا يَحِضْنَ[1] النِّسَاءُ، وكَمَا يَطْهُرْنَ، مِيقَاتُ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ، فإِنْ قَوِيتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وتُعَجِّلِي العَصْرَ فَتَغْتَسِلِي[2] وتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ الظُّهْرِ والعَصْرِ، وتُؤَخِّرِينَ الْمَغْرِبَ وتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، فافْعَلِي، وتَغْتَسِلِينَ مَعَ الفَجْرِ فَافْعَلِي، وصُومِي إِنْ قَدِرْتِ عَلَى ذَلِكِ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وهَذَا أَعْجَب الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ»

---

(١) في «نسخة»: «تحيض». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فتغتسلين». (منه).

(ضعيف) قَالَ أَبُو داوُد: [وَ]رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ فَقَالَ: قَالَتْ حَمْنَةُ: [فَقُلْتُ]: هَذَا أَعْجَبُ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ، لَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ جَعَلَهُ كَلاَمَ حَمْنَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: كَانَ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ رَافِضِيّاً، [رَجُلُ سُوءٍ، ولَكِنَّهُ كَانَ صَدُوقاً فِي الحَدِيثِ، وثَابِتُ بْنُ المِقْدَامِ رَجُلٌ ثِقَةٌ]، وذَكَرَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: حَدِيثُ ابْنِ عَقِيلٍ فِي نَفْسِي مِنْهُ شَيْءٌ.

١١١ ـ بَابُ مَا رُوِيَ أَنَّ المُسْتَحَاضَةَ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ

٢٨٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ ومُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، قَالا: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ خَتَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وتَحْتَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالحِيضَةِ، ولَكِنْ هَذَا عِرْقٌ فاغْتَسِلِي وصَلِّي». قَالَتْ عائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنٍ فِي حُجْرَةِ أُخْتِها زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حَتَّى تَعْلُوَ حُمْرَةُ الدَّمِ المَاءَ. [ق، مضى (٢٨٥)].

٢٨٩ ـ (صحيح من (مسند عائشة) كما في الرواية التي قبلها والتي بعدها) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَنْبَسَةُ، نا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَتْ عَائِشَةُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ.

٢٩٠ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ [بْنُ] خَالِدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الهَمْدَانِيُّ، ثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ القَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ. وكذَلِكَ رَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عائِشَةَ وَرُبَمَا قَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، بِمَعْنَاهُ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِ: ولَمْ يَقُلْ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ[1].

٢٩١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ المُسَيَّبِيُّ، ثَنِي أَبِي، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فأَمَرَها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ. [خ]. وكذَلِكَ رَوَاهُ الأَوْزَاعِيُّ أَيْضاً، [قَالَ فِيهِ]: قَالَتْ عائِشَةُ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ.

٢٩٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ عَبْدَةَ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتُحِيضَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فأَمَرَها بالغُسْلِ لِكُلِّ صَلاَةٍ، وسَاقَ الحَدِيثَ.

(صحيح دون قوله: زينب بنت جحش والصواب: أم حبيبة بنت جحش) قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ ـ ولَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ ـ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتُحِيضَتْ زَيْنَبُ

---

(١) كأنه يعني عند كل صلاة، وإلا فإن مطلق الغسل ثابت، أفاده شيخنا في «صحيح سنن أبي داود» (٢/ ٧٢-٧٣) لما تكلم عن وصل هذه المقطوعات، وأفاد أن الأول والثاني منها عن عائشة أن أم حبيبة.

بِنْتُ جَحشٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلاَةٍ». وَسَاقَ الحَدِيثَ.

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: «تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ».

قَالَ أَبُو داوُد: وَهَذا وَهْمٌ مِنْ عَبْدِالصَّمَدِ، والقَوْلُ فِيهِ قَوْلُ أَبِي الوَلِيدِ.

٢٩٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ، نا عَبْدُالوَارِثِ، عَنِ الحُسَيْنِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ ـ وكَانَتْ تَحْتَ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ ـ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، وتُصَلِّيَ.

(صحيح) وأَخْبَرَنِي: أَنَّ أُمَّ بَكْرٍ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ عائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي المَرْأَةِ تَرَى مَا يُرِيبُهَا بَعْدَ الطُّهْرِ: «إِنَّمَا هِيَ ـ أَوْ قَالَ: إِنَّما هُوَ ـ عِرْقٌ ـ أَوْ قَالَ ـ عُرُوقٌ».

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: [وَ] فِي حَدِيثِ ابْنِ عَقِيلٍ الأَمْرانِ جَمِيعاً، [وَ] قَالَ: إِن قَوِيتِ فَاغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلاَةٍ وإِلا فَاجْمَعِي، كَمَا قَالَ القَاسِمُ فِي حَدِيثِهِ.

(صحيح) وقَدْ رُوِيَ هَذَا القَوْلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ وابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم].

١١٢ ـ بابُ مَنْ قَالَ تَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ، وتَغْتَسِلُ لَهُمَا غُسْلاً

٢٩٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنِي[1] أَبِي، نا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: اسْتُحِيضَتِ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُمِرَتْ أَنْ تُعَجِّلَ العَصْرَ، وتُؤَخِّرَ الظُّهْرَ، وتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً، وأَنْ تُؤَخِّرَ المَغْرِبَ، وتُعَجِّلَ العِشَاءَ، وتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً، وتَغْتَسِلَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ غُسْلاً، فَقُلْتُ لِعَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ[2] النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: لا أُحَدِّثُكَ إِلاَّ[3] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ.

٢٩٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، نا مُحَمَّدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ اسْتُحِيضَتْ، فأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، فَلَمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ، أَمَرَهَا أَن تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ بِغُسْلٍ، والمَغْرِبِ والعِشَاءِ بِغُسْلٍ، وتَغْتَسِلَ للصُّبْحِ. قَالَ أَبُو داوُد: (مرسل صحيح الإسناد) ورَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اسْتُحِيضَتْ، فسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فأَمَرَهَا، بِمَعْنَاهُ.

٢٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلٍ ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ ـ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ، قَالَتْ: قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتُحِيضَتْ مُنْذُ كَذا وكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ، فقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ، لِتَجْلِسْ فِي مِرْكَنٍ، فإِذَا رَأَتْ صُفْرَةً فَوْقَ المَاءِ فَلْتَغْتَسِلْ للظُّهْرِ والعَصْرِ غُسْلاً واحِداً، وتَغْتَسِلْ للمَغْرِبِ والعِشَاءِ غُسْلاً واحِداً، وتَغْتَسِلْ لِلفَجْرِ غُسْلاً واحِداً، وتَوَضَّأُ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ».

---

(١) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ مُجَاهِدٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الغُسْلُ أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ وعَبْدِاللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ.

١١٣ ـ بابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ مِنْ طُهْرٍ إِلَى طُهْرٍ

٢٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ، وأنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي اليَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي المُسْتَحَاضَةِ: «تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وتُصَلِّي، والوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ». قَالَ أَبُو داوُد: زَادَ عُثْمَانُ: «وتَصُومُ وتُصَلِّي».

٢٩٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ خَبَرَهَا [و] قَالَ: «ثُمَّ اغْتَسِلِي، ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاَةٍ، وصَلِّي».

٢٩٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ القَطَّانُ الوَاسِطِيُّ، نا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي مِسْكِينٍ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِي المُسْتَحَاضَةِ تَغْتَسِلُ ـ تَعْنِي مَرَّةً واحِدَةً ـ، ثُمَّ تَوَضَّأُ إِلَى أَيَّامِ أَقْرَائِهَا.

٣٠٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ [القَطَّانُ] الوَاسِطِيُّ، نا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي العَلاَءِ، عَنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، عَنِ امْرَأَةِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو داود: وحَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ[1] والأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ وأَيُّوبَ أَبِي العَلاَءِ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ لاَ تَصِحُّ. ودَلَّ عَلَى ضُعْفِ حَدِيثِ الأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ هَذَا الحَدِيثُ، أَوْقَفَهُ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، وأَنْكَرَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ حَبِيبٍ مَرْفُوعاً، وأَوْقَفَهُ أَيْضاً أَسْبَاطٌ، عَنِ الأَعْمَشِ مَوْقُوفٌ، عَنْ عائِشَةَ.

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ ابْنُ دَاوُدَ، عَنِ الأَعْمَشِ، مَرْفُوعاً أَوَّلُهُ، وأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فيهِ الوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ، ودَلَّ عَلَى ضُعْفِ حَدِيثِ حَبِيبٍ هَذَا: أَنَّ رِوَايَةَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، فِي حَدِيثِ المُسْتَحَاضَةِ. ورَوَى أَبُو اليَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ [رضي الله عنه]، وعَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(صحيح) ورَوَى عَبْدُالمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، وبَيَانٌ، والمُغِيرَةُ، وفِرَاسٌ، ومُجَالِدٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ حَدِيثِ قَمِيرَ، عَنْ عائِشَةَ: «تَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ».

(صحيح) ورِوَايَةُ دَاوُدَ وعَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ قَمِيرَ، عَنْ عَائِشَةَ: «تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً».

(صحيح) ورَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «المُسْتَحَاضَةُ تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ».

وهذه الأَحَادِيثُ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ إِلاَّ حَدِيثَ قَمِيرَ، وحَدِيثَ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وحَدِيثَ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، والمَعْرُوفُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: الغُسْلُ.

---

(١) في (الهندية): «ثابث»، وهو خطأ من الناسخ.

١١٤ ـ بابُ مَنْ قَالَ: المُسْتَحَاضَةُ تَغْتَسِلُ مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ

٣٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنَّ القَعْقَاعَ وزَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ أَرْسَلاَهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ: كَيْفَ تَغْتَسِلُ المُسْتَحَاضَةُ؟ فَقَالَ: تَغْتَسِلُ مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ، وتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاَةٍ، فإِنْ غَلَبَها الدَّمُ، استَثْفَرَتْ بِثَوْبٍ.

(حسن عن ابن عمر) قَالَ أَبُو داوُد: وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: تَغْتَسِلُ مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ.

(صحيح وزيادة «عن امرأته» شاذة) وكَذَلِكَ رَوَى دَاوُدُ وعَاصِمٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ امْرَأَتِهِ، عَنْ قَمِيرَ، عَنْ عائِشَةَ، إِلاَّ أَنَّ دَاوُدَ قَالَ: كُلَّ يَوْمٍ. [مضى قريباً].

(صحيح عن الحسن) وفِي حَدِيثِ عَاصِمٍ عِنْدَ الظُّهْرِ، وهُوَ قَوْلُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، والحَسَنِ، وعَطَاءٍ.

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ مالِكٌ: إِنِّي لأَظُنُّ حَدِيثَ ابْنِ المُسَيَّبِ: مِنْ ظُهْرٍ إِلى ظُهْرٍ، [قَالَ فِيهِ][1]: إِنَّمَا هُو: مِنْ طُهْرٍ إِلَى طُهْرٍ، وَلَكِنِ الوَهْمُ دَخَلَ فِيهِ، فَقَلَبَها النَّاسُ؛ فَقَالُوا: مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ.

(ضعيف) ورَوَاهُ مِسْوَرُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَرْبُوعٍ، قَالَ فِيهِ: مِنْ طُهْرٍ إِلى طُهْرٍ، فَقَلَبَها النَّاسُ: مِنْ ظُهْرٍ إِلَى ظُهْرٍ.

١١٥ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ كُلَّ يومٍ مَرَّةً، ولَمْ يَقُلْ: عِنْدَ الظُّهْرِ مرةً[2]

٣٠٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ـ [قَالَ أَبُو دَاوُدَ]: وهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ مَعْقِلٍ الخَثْعَمِيِّ ـ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] قَالَ: المُسْتَحَاضَةُ إِذَا انْقَضَى حَيْضُها، اغْتَسَلَتْ كُلَّ يَوْمٍ، واتَّخَذَتْ صُوفَةً فِيهَا سَمْنٌ أَو زَيْتٌ.

١١٦ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ بَيْنَ الأَيَّامِ

٣٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، نا عَبْدُالعَزِيزِ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ المُسْتَحَاضَةِ، قَالَ: تَدَعُ الصَّلاَةَ أَيَّامَ أَقْرَائِها، ثُمَّ تَغْتَسِلُ فَتُصَلِّي، ثُمَّ تَغْتَسِلُ فِي الأَيَّامِ.

١١٧ ـ بابُ مَنْ قَالَ: تَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ

٣٠٤ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، نا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو ـ، قَالَ: ثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ: أَنَّها كَانَتْ تُسْتَحَاضُ. فَقَالَ لَها النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ دَمُ الحَيْضِ، فإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ، فإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلاَةِ، فإِذا كَانَ الآخَرُ فَتَوَضَّئِي، وصَلِّي». [مضى (٢٨٦)].

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ ابْنُ المُثَنَّى، وثَنا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ حِفْظاً، فَقَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فَاطِمَةَ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَرُوِيَ عَنِ العَلاءِ بْنِ المُسَيَّبِ وشُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ العَلاءُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

وأَوْقَفَهُ شُعْبَةُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ، تَوَضَّأْ لِكُلِّ صَلاَةٍ.

١١٨ ـ بابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الوُضُوءَ إِلاَّ عِنْدَ الحَدَثِ

٣٠٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، نا هُشَيْمٌ، نا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتُحِيضَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَنْتَظِرَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وتُصَلِّي، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، تَوَضَّأَتْ وصَلَّتْ.

٣٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، ثَني عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، ثَني اللَّيْثُ، عَنْ رَبِيعَةَ: أَنَّهُ كَانَ لاَ يَرَى عَلَى المُسْتَحَاضَةِ وُضُوءاً عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ، إِلاَّ أَنْ يُصِيبَهَا حَدَثٌ غَيْرُ الدَّمِ فَتَوَضَّأُ.

قَالَ أَبُو داوُد: هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ: يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ.

١١٩ ـ بَابٌ فِي المَرْأَةِ تَرَى الصُّفْرَةَ والكُدْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ

٣٠٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أُمِّ الهُذَيْلِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ـ وكَانَتْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ ـ قَالَتْ: كُنَّا لاَ نَعُدُّ الكُدْرَةَ والصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئاً.

٣٠٨ ـ (صحيح)[1] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا إِسْمَاعِيلُ، نا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، بِمِثْلِهِ.

قَالَ أَبُو داوُد: أُمُّ الهُذَيْلِ: هِيَ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، كَانَ ابْنُها اسْمُهُ هُذَيْلٌ، واسْمُ زَوْجِها عَبْدُالرَّحْمَنِ.

١٢٠ ـ بَابُ المُسْتَحَاضَةِ يَغْشَاهَا زَوْجُها

٣٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، نا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تُسْتَحَاضُ، فَكَانَ زَوْجُها يَغْشَاها.

قَالَ أَبُو داود: قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: مُعَلَّى ثِقَةٌ، وكَانَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لاَ يَرْوِي عَنْهُ، لأَنَّه كَانَ يَنْظُرُ فِي الرَّأْيِ.

٣١٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا [أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ][2] الرَّازِيُّ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ الجَهْمِ، نا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّها كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً، وكَانَ زَوْجُها يُجَامِعُها.

١٢١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ النُّفَسَاءِ

٣١١ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نا زُهَيْرٌ، نا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الأَعْلَى، عَنْ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ مُسَّةَ، عن أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَانَتِ النُّفَسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِها أَرْبَعِينَ يَوماً، أَو أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وكُنَّا نَطْلِي عَلَى وُجوهِنَا الوَرْسَ ـ تَعْنِي مِنَ الكَلَفِ ـ.

٣١٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى، نا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ـ يَعْنِي حِبِّي ـ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيادٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي الأَزْدِيَّةُ ـ يَعْنِي مُسَّةَ ـ قَالَتْ: حَجَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: يا أُمَّ المُؤْمِنِينَ! إِنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يأْمُرُ النِّسَاءَ يَقْضِينَ صَلاةَ المَحِيضِ؟ فقَالَتْ: لاَ يَقْضِينَ، كَانَتِ المَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) قال شيخنا العلامة الألباني - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٢/ ١١٥): ليس في حديث ابن سيرين قوله: «بعد الطهر»، كما في حديث أم الهذيل، فقول المصنف في حديث ابن سيرين: «بمثله» فيه مسامحة أ.هـ. وبين أن حديث ابن سيرين أخرجه البخاري.

(٢) في «نسخة»: «أحمد بن شريح». (منه).

تَقْعُدُ فِي النِّفَاسِ أَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً، لاَ يَأْمُرُها النَّبِيُّ ﷺ بِقَضاءِ[1] صَلاةِ النِّفَاسِ. قَالَ محمَّدٌ: يعْنِي ابْنَ حَاتِمٍ، واسْمُها مُسَّةُ تُكْنَى أُمَّ بُسَّة. قَالَ أَبُو داوُد: كَثِيرُ بْنُ زِيادٍ كُنيَتُهُ: أَبُو سَهْلٍ.

١٢٢ ـ بَابُ الاغْتِسَالِ مِنْ الحَيضِ

٣١٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرازِيُّ، ثنا سَلَمَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ الفَضْلِ ـ، أنا[2] مُحَمَّدُ ـ يَعْني ابْنَ إِسْحَاقَ ـ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ أُمَيَّةَ بِنْتِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قَدْ سَمَّاهَا لِي، قَالَتْ: أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلى حَقِيبَةِ رَحْلِهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الصُّبْحِ، فأَنَاخَ، ونَزَلْتُ عَنْ حَقِيبَةِ رَحْلِه، فإِذَا بِهَا دَمٌ مِنِّي، وَكَانَتْ أَوَّلَ حَيْضَةٍ حِضْتُها، قَالَتْ: فَتَقَبَّضْتُ إِلَى النَّاقَةِ، واسْتَحْيَيْتُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ مَا بِي وَرَأَى الدَّمَ قَالَ: مَالَكِ؟ لَعَلَّكِ نَفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَم. قَالَ: «فأَصْلِحِي مِن نَفْسِكِ، ثُمَّ خُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، فاطْرَحِي فِيهِ مِلْحاً، ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الحَقِيبَةَ مِنَ الدَّمِ، ثُمَّ عُودِي لِمَرْكَبِكِ» قَالَتْ: فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، رَضَخَ لَنَا مِنَ الفَيْءِ، قَالَتْ: وكَانَتْ لا تَطْهُرُ مِن حَيْضَةٍ إِلاَّ جعلَتْ في طَهُورِهَا مِلْحاً، وأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِها حِينَ مَاتَتْ.

٣١٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا سَلاَّمُ بْنُ سُلَيْمٍ، عن إِبْرَاهِيْمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَن صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَتْ أَسْمَاءُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهُرَتْ مِنَ المَحِيضِ؟ قَالَ: «تأْخُذُ سِدْرَهَا وماءَها، فَتَوَضَّأُ ثُمَّ تَغْسِلُ رأْسَهَا وتَدْلُكُهُ، حَتَّى يَبْلُغَ المَاءُ أُصُولَ شَعْرِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ عَلَى جَسَدِها، ثُمَّ تأْخُذُ فِرْصَتَهَا فَتَطَهَّرُ بِهَا». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قالت عائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يَكْنِي عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فقلْتُ لَهَا: تَتَبَّعِيْنَ [بِهَا] أَثَارَ الدَّمِ. [م].

٣١٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسَرْهَدٍ، نا أَبُو عَوانَةَ، عَنْ إِبْراهِيْمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَن عائِشَةَ: أَنَّهَا ذَكَرَتْ نِسَاءَ الأَنْصَارِ فأَثْنَتْ عَلَيْهِنَّ، وقَالَتْ لَهُنَّ مَعْرُوفاً، [و] قَالَتْ: دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ عَلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «فِرْصَةً مُمَسَّكَةً» قَالَ مُسَدَّدٌ: كَانَ أَبُو عَوانَةَ يَقُولُ: فِرْصَةً، وكَانَ أَبُو الأَحْوَصِ يَقُولُ: قُرْصَةً. [م].

٣١٦ ـ (حسن) حَدَّثَنا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ [العَنْبَرِيُّ]، نا أَبِي، نا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ ـ يَعْنِي ابْنَ مُهَاجِرٍ ـ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَن عَائِشَةَ: أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ، قَالَ: فِرْصَةً مُمَسَّكَةً قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! تَطَهَّرِي بِها، واسْتَتَرَ بِثَوبٍ». وزَادَ: وسَأَلَتْهُ عَنِ الغُسْلِ مِنَ الجَنَابَةِ؟ قَالَ: «تأْخُذِيْنَ ماءَكِ، فَتَطَهَّرِيْنَ أَحْسَنَ الطُّهُورِ وأَبْلَغَهُ، ثُمَّ تَصُبِّيْنَ عَلَى رَأْسِكِ المَاءَ، ثُمَّ تَدْلُكِينَهُ حَتَّى يَبْلُغَ شؤُونَ رأْسِكِ، ثُمَّ تُفِيضِيْنَ عَلَيْكِ المَاءَ». [قَالَ]: وقَالَتْ عائِشَةُ: نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنِ الدِّيْنِ، وأَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِيهِ. [ق، لكن قول عائشة: نعم... الخ: معلق عند خ].

---

(١) في (الهندية): «لقضاء». وهو خطأ من الناسخ.

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

١٢٣ ـ بابُ التَّيَمُّمِ

٣١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، (ح)، وحَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا عَبْدَةُ، المَعْنَى وَاحِدٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وأُنَاساً مَعَهُ فِي طَلَبِ قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَتْ آيَةُ التَّيَمُّمِ، زَادَ ابْنُ نُفَيْلٍ: فَقَالَ لَهَا أُسَيْدُ [ابْنُ حُضَيْرٍ]: يَرْحَمُكِ اللَّهُ! مَا نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ، ولَكِ فِيهِ فَرَجاً. [ق].

٣١٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي[١] يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ[٢]: إِنَّ عُبَيْدَاللَّهِ بْنَ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، حَدَّثَهُ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُمْ تَمَسَّحُوا وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّعِيدِ لِصَلَاةِ الفَجْرِ، فَضَرَبُوا بِأَكُفِّهِمُ الصَّعِيدَ، ثُمَّ مَسَحُوا وُجُوهَهُم[٣] مَسْحَةً واحِدَةً، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبوا بِأَكُفِّهِمُ الصَّعِيدَ مَرَّةً أُخْرَى، فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلِّهَا إِلَى المَنَاكِبِ، والآبَاطِ مِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِم.

٣١٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ المَهْرِيُّ، وعَبْدُالمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، نَحْوَ هَذَا الحَدِيثِ قَالَ: قَامَ المُسْلِمُونَ فَضَرَبُوا بِأَكُفِّهِمُ التُّرَابَ، ولَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئاً، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، ولَمْ يَذْكُرِ المَنَاكِبَ والآبَاطَ. قَالَ ابْنُ اللَّيْثِ: إِلَى مَا فَوْقَ المِرْفَقَيْنِ.

٣٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ، ومُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ فِي آخَرِينَ، قَالُوا: نا يَعْقُوبُ، نا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّسَ بِأَوَّلَاتِ الجَيْشِ ومَعَهُ عَائِشَةُ، فَانْقَطَعَ عِقْدٌ لَهَا مِن جَزْعِ ظَفَارٍ، فَحَبَسَ النَّاسَ ابْتِغَاءُ عِقْدِها ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الفَجْرُ، ولَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ الله عَنْه - وقَالَ: حَبَسْتِ النَّاسَ ولَيْسَ مَعَهُم مَاءٌ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ[٤] عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ المُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الأَرْضِ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ ولَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئاً، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وأَيْدِيَهُمْ إِلَى المَنَاكِبِ، وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الآبَاطِ. زَادَ ابْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَا يَعْتَبِرُ بِهَذَا النَّاسُ.

قَالَ أَبُو داوُدَ: وكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ فِيهِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وذَكَرَ ضَرْبَتَيْنِ كَمَا ذَكَرَ يُونُسُ. ورَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: ضَرْبَتَيْنِ، وقَالَ مَالِكٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ. وكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ، [عَنِ الزُّهْرِيِّ][٥]. وشَكَّ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ مَرَّةً: عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ: عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،

---

(١) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بوجههم». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

[اضْطَرَب فيه، و]مَرَّةً قَالَ: عَنْ أَبِيهِ، ومَرَّةً قَالَ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، اضْطَرَبَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ وفِي سَمَاعِهِ عَنَ الزُّهْرِيِّ، ولَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُم فِي هَذا الحَدِيثِ الضَّرْبَتَيْنِ إلاَّ مَنْ سَمَّيْتُ[1].

٣٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِساً بَيْنَ عَبْدِاللَّهِ وأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْراً، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ؟ قَالَ[2]: لا، وإِنْ لَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْراً، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ المَائِدَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾ فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذا لأَوْشَكُوا إِذا بَرَدَ عَلَيْهِمُ المَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا بالصَّعِيدِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: وإِنَّما كَرِهْتُمْ هَذا لِهَذا؟[3] قَالَ: نَعَم. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَتَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا» فَضَرَبَ[4] بِيَدِهِ عَلَى الأَرْضِ فَنَفَضَهَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، وبِيَمِينِهِ عَلى شِمَالِهِ، عَلَى الكَفَّيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُاللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ [ق].

٣٢٢ ـ (صحيح إلا قوله: «إلى نصف ذراع» فإنه شاذ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ، نا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّا نَكُونُ بالمَكَانِ الشَّهْرَ أو الشَّهْرَيْنِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ أُصَلِّي حَتَّى أَجِدَ المَاءَ، قَالَ: فَقَالَ عَمَّارٌ: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِين! أَمَا تَذْكُرُ إِذْ كُنْتُ أَنَا وأَنْتَ فِي الإِبِلِ فَأَصَابَتْنَا جَنَابَةٌ، فَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذا». وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَهُما ثُمَّ مَسَّ[5] بِهِما وَجْهَهُ ويَدَيْهِ إِلَى نِصْفِ الذِّرَاعِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَمَّارُ! اتَّقِ اللَّهَ، فَقَالَ: يا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ! إِنْ شِئْتَ واللَّهِ لَمْ أَذْكُرْهُ أَبداً، فَقَالَ عُمَرُ: كَلاَّ وَاللَّهِ، لَنُوَلِّيَنَّكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ.

٣٢٣ ـ (صحيح دون ذكر الذراعين والمرفقين) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العلاءِ، نا حَفْصٌ، نا الأَعْمَشُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنِ ابْنِ أَبْزَى، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، فِي هَذا الحَدِيثِ، فَقَالَ: «يَا عَمَّارُ! إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذا». ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الأَرْضَ[6]، ثُمَّ ضَرَبَ إِحْداهُمَا عَلَى الأُخْرى، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ والذِّرَاعَيْنِ إِلَى نِصْفِ السَّاعِدِ[7] ـ ولَمْ يَبْلُغِ المِرْفَقَيْنِ ـ ضَرْبَةً واحِدَةً.

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى. (صحيح وليس في حديثه «الذراعين») ورَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ [بْنِ كُهَيْلٍ]، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ـ يَعْنِي عَنْ

---

(١) هم يونس وابن إسحاق ومعمر، والحكم لهؤلاء، لكن العمل ليس عليه، أفاده شيخنا الألباني (٢/ ١٣١).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لذا». (منه)،

(٤) في «نسخة»: «وضرب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مسح». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إلى الأرض». (منه).

(٧) في «نسخة»: «السَّاعدين». (منه).

أبيهِ ـ.

٣٢٤ ـ (صحيح دون الشك، والمحفوظ «وكفيه» كما يأتي) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نا مُحَمَّدُ ـ يَعْنِي بْنَ جَعْفَرٍ ـ، نا[1] شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ» وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ[2] إِلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا، وَمَسَحَ بِها وَجْهَهُ وكَفَّيْهِ، شَكَّ سَلَمَةُ [و] قَالَ: لا أَدْرِي؟ فِيهِ: إِلَى المِرْفَقَيْنِ، ـ يَعْنِي أَوْ: إِلَى الكَفَّيْنِ ـ.

٣٢٥ ـ (صحيح دون المرفقين والذراعين كما تقدم) حَدَّثَنا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، نا حَجَّاجٌ ـ يَعْنِي الأَعْوَرَ ـ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، بِإِسْنَادِهِ، بِهَذَا الحَدِيثِ قَالَ: ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا، ومَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وكَفَّيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ أَو [إِلى] الذِّرَاعَيْنِ[3]، قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ سَلَمَةُ يَقُولُ: الكَفَّيْنِ والوَجْهَ والذِّراعَيْنِ، فَقَالَ لَهُ مَنْصُورٌ ذَاتَ يَوْمٍ: انْظُرْ مَا تَقُولُ! فَإِنَّهُ لا يَذْكُرُ الذِّرَاعَيْنِ غَيْرُكَ.

٣٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي الحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ، فِي هَذا الحَدِيثِ، قَالَ: فَقَالَ ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ إِلَى الأَرْضِ، وَتَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وكَفَّيْكَ» وَسَاقَ الحَدِيثَ. [ق].

قَالَ أَبُو داوُد (صحيح بذكر النفخ): وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّاراً يَخْطُبُ، بِمِثْلِهِ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَنْفُخْ.

وذَكَرَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، فِي هَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: فَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ إِلَى[4] الأَرْضِ، ونَفَخَ.

٣٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْهَالِ، نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّيَمُّمِ؟ فأَمَرَنِي: ضَرْبَةً وَاحِدَةً لِلْوَجْهِ والكَفَّيْنِ.

٣٢٨ ـ (منكر) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا أَبَانُ، قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ التَّيَمُّمِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَدِّثٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِلَى المِرْفَقَيْنِ».

١٢٤ ـ بَابُ التَّيَمُّمِ فِي الحَضَرِ

٣٢٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، قَالَ: ثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّه سَمِعَهُ يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنا وَعَبْدُاللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حتى دخلنا عَلَى أَبِي الجُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الجُهَيْمِ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلامَ حَتَّى أَتَى عَلَى جِدَارٍ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ ويَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يده». (منه).

(٣) في (الهندية): «الزراعين»، وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٤) في «نسخة». (منه).

عَلَيهِ السَّلامَ.

٣٣٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ المَوْصِلِيُّ أَبُو عَلِيٍّ، أَنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ العَبْدِيُّ، نا نَافِعٌ قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَاجَةٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَضَى ابْنُ عُمَرَ حَاجَتَهُ، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِهِ يَوْمَئِذٍ أَنْ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِكَّةٍ مِن السِّكَكِ، وقَدْ خَرَجَ مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، حَتَّى إِذَا كَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَتَوَارَى فِي السِّكَّةِ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الحَائِطِ، ومَسَحَ بِهِما وَجْهَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلامَ، وقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيكَ السَّلامَ إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَكُنْ عَلى طُهْرٍ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ حَدِيثاً مُنْكَراً فِي التَّيَمُّمِ.

قالَ ابْنُ دَاسَةَ(١): قَال أَبُو دَاوُدَ: لَمْ يُتَابَعْ مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، فِي هَذِهِ القِصَّةِ، عَلَى ضَرْبَتَيْنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ورَوَوْهُ فِعْلَ ابْنِ عُمَرَ.

٣٣١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يَحْيَى البُرُلُّسِي، أنا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، عَنِ ابْنِ الهَادِ قَالَ(٢): إِنَّ نَافِعاً حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الغَائِطِ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ عِنْدَ بِئْرِ جَمَلٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الحَائِطِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلى الحَائِطِ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ ويَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّجُلِ السَّلامَ.

١٢٥ ـ بَابُ الجُنُبِ يَتَيَمَّمُ

٣٣٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، نا خَالِدٌ [الوَاسِطِيُّ]، (ح)، وحَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: نَا خَالِدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللَّهِ الوَاسِطِيَّ ـ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ عَمرِو بْنِ بُجْدانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: اجْتَمَعَتْ غُنَيْمَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ ابْدُ فِيها» فَبَدَوْتُ إِلَى الرَّبْذَةِ، فَكَانَتْ تُصِيبُنِي الجَنَابَةُ، فَأَمْكُثُ الخَمْسَ والسِّتَّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «أَبُو ذَرٍ» فَسَكَتُّ، فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أَبَا ذَرٍّ، لأُمِّكَ الوَيْلُ» فَدَعَا لِي بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ، فَجَاءَتْ بِعُسٍّ فِيهِ مَاءٌ، فَسَتَرَتْنِي بِثَوْبٍ، واسْتَتَرْتُ بِالرَّاحِلَةِ، واغْتَسَلْتُ، فَكَأَنِّي أَلْقَيْتُ عَنِّي جَبَلاً، فَقَالَ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ المُسْلِمِ ولَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فإِذا وَجَدْتَ المَاءَ فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ، فإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ». وقَالَ مُسَدَّدٌ: غُنَيْمَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ.

[قَالَ أَبُو داوُد]: وحَدِيثُ عَمْرٍو أَتَمُّ.

٣٣٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ، قَالَ: دَخَلْتُ فِي الإِسْلامِ، فأَهَمَّنِي دِينِي، فأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي اجْتَوَيْتُ المَدِينَةَ، فأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَوْدٍ وبِغَنَمٍ، فَقَالَ لِي: «اشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِها» قَالَ حَمَّادٌ: وأَشُكُّ فِي «أَبْوَالِها» [هَذَا قَولُ حَمَّادٍ]، فَقَال أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَعْزُبُ عَنِ المَاءِ ومَعِي أَهْلِي، فَتُصِيبُنِي الجَنَابَةُ فأُصَلِّي بِغَيْرِ طَهُورٍ! فأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنِصْفِ النَّهَارِ، وهُوَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وهُوَ فِي ظِلِّ المَسْجِدِ، فَقَالَ ﷺ: «أَبُو ذَرٍّ؟». قُلتُ: نَعَمْ، هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَكَ؟»

---

(١) في (الهندية): «داستة». وهو خطأ من الناسخ. وفعل ابن عمر ثابت عند مالك (١/ ٧٦).

(٢) في «نسخة». (منه).

قُلتُ: إنِّي كُنْتُ أَعْزُبُ عَنِ المَاءِ ومَعِي أَهْلِي، فَتُصِيبُنِي الجَنَابَةُ فأُصَلِّي بِغَيْرِ طُهُورٍ! فأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَجَاءَتْ بِهِ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ بِعُسٍّ يَتَخَضْخَضُ؛ مَا هُو بِمَلآنَ، فَتَسَتَّرْتُ إِلَى بَعِيرٍ[1]، فاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ، وإِنْ لَمْ تَجِدِ المَاءَ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فإِذَا وَجَدْتَ المَاءَ فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ»

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، لَمْ يَذْكُرْ «أَبُوالِهَا».

[قَالَ أَبُو داوُد]: هَذا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، ولَيْسَ فِي «أَبْوَالِهَا» إِلاَّ حَدِيثُ أَنَسٍ، تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ البَصْرَةِ.

١٢٦ ـ بَابُ إِذا خَافَ الجُنُبُ البَرْدَ، أَيَتَيَمَّمُ؟

٣٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، نا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَن عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ [المِصْرِيِّ]، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلاَسِلِ، فأَشْفَقْتُ [أَنْ اغْتَسِلَ فأَهْلِكَ][2]، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ [لِرَسُولِ اللهِ][3] ﷺ، فَقَالَ: «يا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وأَنْتَ جُنُبٌ؟!» فأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الاغْتِسَالِ وقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلاَ تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُم رَحِيماً﴾ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً. [وعلقه البخاري].

قَالَ أَبُو داوُد: عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ مِصْرِيٌّ، مَوْلَى خَارِجَةَ بْنِ حُذافَةَ، ولَيْسَ هُوَ ابْنَ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ.

٣٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ [المُرَادِيُّ]، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ وعَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ كَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ، وذَكَرَ الحَدِيثَ نَحْوَهُ، قَالَ: فَغَسَلَ مَغَابِنَهُ، وتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِم، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، ولَمْ يَذْكُرْ التَّيَمُّمَ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَرَوَى هَذِهِ القِصَّةَ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ فيه: فَتَيَمَّمَ.

١٢٧ ـ بَابٌ المَجْدُورُ يَتَيَمَّمُ

٣٣٦ ـ (حسن دون قوله: «إنما كان يكفيه») حدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خُرَيْقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلاً مِنَّا حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، [ثُمَّ احْتَلَمَ][4]، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى المَاءِ، فاغْتَسَلَ، فَمَاتَ! فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أُخْبِرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ! أَلاَ سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فإِنَّمَا شِفَاءُ العِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ ويَعْصِرَ ـ أَوْ يَعْصِبَ شَكَّ مُوسَى ـ عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا، ويَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ».

---

(١) في «نسخة»: «بعيري». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إن اغتَسَلْتُ أنْ أهلِكَ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «للنبيِّ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فاحتلم». (منه).

٣٣٧ ـ (حسن) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الأَنْطَاكِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي الأَوْزَاعِيُّ، أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّه سَمِعَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصَابَ رَجُلاً جُرْحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ احْتَلَمَ، فَأُمِرَ بالاغْتِسَالِ، فاغْتَسَلَ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قَتَلُوه، قَتَلَهُمُ اللَّهُ! أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ العِيِّ السُّؤَالُ».

١٢٨ ـ بابٌ فِي المُتَيَمِّمِ يَجِدُ المَاءَ بَعْدَ مَا يُصَلِّي فِي الوَقْتِ

٣٣٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ المَسَيَّبِيُّ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَجُلانِ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ ولَيْسَ مَعَهُما مَاءٌ، فَتَيَمَّمَا صَعِيداً طَيِّباً، فَصَلَّيَا، ثُمَّ وَجَدَا المَاءَ فِي الوَقْتِ، فَأَعَادَ أَحَدُهُما الصَّلاةَ والوُضُوءَ، وَلَمْ يُعِدِ الآخَرُ، ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِد: «أَصَبْتَ السُّنَّةَ وأَجْزَأَتْكَ صَلاتُكَ». وقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وأَعَادَ: «لَكَ الأَجْرُ مَرَّتَيْنِ».

قَالَ أَبُو داوُد: وغَيْرُ ابْنِ نَافِعٍ يَرْوِيهِ عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَمِيرَةَ بْنِ أَبِي نَاجِيَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ أَبُو داوُد: وذِكْرُ أَبِي سَعِيدٍ [الخُدْرِيِّ] فِي هَذا الحَدِيثِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، [و] هُوَ مُرْسَلٌ.

٣٣٩ ـ (صحيح) حدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِاللَّهِ مَوْلَى إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُبَيدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسارٍ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَاه.

١٢٩ ـ بَابٌ فِي الغُسْلِ للجُمُعَةِ

٣٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نا مُعَاوِيَةُ، عَن يَحْيَى، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ بَيْنَا[1] هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ عُمَرُ: أَتَحْتَبِسُونَ عَنِ الصَّلاةِ؟! فَقَالَ الرَّجُلُ: مَا هُو إِلاَّ أَنْ سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَتَوَضَّأْتُ، قَالَ[2] عُمَرُ: والوُضُوءُ أَيْضاً؟! أَوَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «إِذَا أَتَى أَحَدُكُم الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».

٣٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ واجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». [ق].

٣٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ الرَّمْلِيُّ، نَا المُفَضَّلُ ـ يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ ـ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الجُمُعَةِ، وعَلَى كُلِّ مَنْ رَاحَ [إِلَى] الجُمُعَةِ الغُسْلُ». [ق].

قَالَ أَبُو داوُد: إِذا اغْتَسَلَ الرَّجُلُ بَعْدَ طُلُوعِ الفَجْرِ، أَجْزَأَهُ مِنْ غُسْلِ الجُمُعَةِ، وإِنْ أَجْنَبَ.

٣٤٣ ـ (حسن) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الرَّمْلِيُّ الهَمْدَانِيُّ، (ح)، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ ابْنُ يَحْيَى الحَرَّانِيُّ، قَالا: نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، (ح)، وحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ ـ وهَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) في «نسخة»: «بينما». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

سَلَمَةَ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ.

قَالَ[1] يَزِيدُ وعَبْدُالعزيزِ فِي حَدِيثِهِما: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وأَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وأَبِي هُرَيْرَةَ، قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ولَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ومَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ، ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِن صَلاتِهِ: كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وبَيْنَ جُمْعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا». قَالَ: ويَقُولُ أَبُو هُرَيرَةَ: وَزِيَادَةُ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ، ويَقُولُ: إِنَّ الحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا.

قَالَ أَبُو داود: وحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ أَتَمُّ، ولَمْ يَذْكُرْ حَمَّادٌ كَلامَ أَبِي هُرَيْرَةَ.

٣٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلاَلٍ، وبُكَيْرَ بْنَ [عَبْدِاللَّهِ بْنِ] الأَشَجِّ حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَن النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، والسِّوَاكُ، ويَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قُدِّرَ لَهُ». إِلاَّ أَنَّ بُكَيْراً لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَالرَّحْمَنِ، وقَالَ فِي الطِّيبِ: ولَوْ مِنْ طِيبِ المَرْأَةِ. [م، خ نحوه].

٣٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الجَرْجَرَائِيُّ حِبِّي، نا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ واغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وابْتَكَرَ، ومَشَى ولَمْ يَرْكَبْ، ودَنَا مِنَ الإِمَامِ، فاسْتَمَعَ ولَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيامِهَا وقِيَامِهَا».

٣٤٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الجُمُعَةِ واغْتَسَلَ» [ثُمَّ] سَاقَ نَحْوَهُ.

٣٤٧ ـ (حسن) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ ومُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المِصْرِيَّانِ، قَالاَ: نا ابْنُ وَهْبٍ ـ قَالَ ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ: ـ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ـ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، ومَسَّ مِنْ طِيبِ امْرَأَتِه إِنْ كَانَ لَهَا، ولَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ولَمْ يَلْغُ عِنْدَ المَوْعِظَةِ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَغَا وتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ، كَانَتْ لَهُ ظُهْراً».

٣٤٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، نا زَكَرِيَّا، نا مُصْعَبُ بْنُ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ العَنَزِيِّ[2]، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عائِشَةَ أَنَّها حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنَ الجَنَابَةِ، ويَوْمَ الجُمُعَةِ، ومِنَ الحِجَامَةِ، ومِنْ غَسْلِ المَيِّتِ». [وسيأتي برقم (٣١٦٠)].

غسل ميتاً فليغتسل حديثاً ثابتاً، ولو ثبت لزمنا استعماله. انتهى.

٣٤٩ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، نَا مَرْوَانُ، نا عَلِيُّ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ مَكْحُولاً عَنْ هَذا القَوْلِ: «غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ؟» قَالَ: غَسَّلَ رأْسَه و[غَسَلَ] جَسَدَه.

---

(١) في «نسخة»: «قال أبو داود».

(٢) في «نسخة». (منه).

٣٥٠- (صحيح مقطوع) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ الوَلِيدِ الدِّمَشْقِيُّ، نا أَبُو مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدِ بنِ عَبْدِالعَزِيزِ [في «غَسَّلَ»][1] واغْتَسَلَ؟» قَالَ: قَالَ سَعِيدٌ: غَسَّلَ رأْسَه وغَسَلَ جَسَدَهُ.

٣٥١- (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُالله بنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشاً أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، ومَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فإذا خَرَجَ الإِمَامُ حَضَرَتِ المَلائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ». [ق].

١٣٠- بابٌ [في] الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الغُسْلِ يَومَ الجُمُعَةِ

٣٥٢- (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ مُهَّانَ أَنْفُسِهِمْ، فَيَرُوحُونَ إلى الجُمُعَةِ بِهَيْئَتِهِمْ، فَقِيلَ لَهُمْ: لَوِ اغْتَسَلْتُم. [ق].

٣٥٣- (حسن) حَدَّثَنا عَبْدُالله بْنُ مَسْلَمَة، نا عَبْدُالعَزِيزِ -يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ- عَنْ عَمْرِو بنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ نَاساً مِنْ أَهْلِ العِرَاقِ جَاؤُوا فَقَالُوا: يَا بْنَ عبَّاس! أَتَرَى الغُسْلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ واجِباً؟ قَالَ: لا وَلَكِنَّهُ أَطْهَرُ وخَيْرٌ لِمَنْ اغْتَسَلَ، وَمَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فليس عَلَيْهِ بواجِبٍ، وسَأُخْبِرُكُم كَيْفَ بَدْءُ الغُسْلِ: كَانَ النَّاسُ مَجْهُودِينَ يَلْبَسُونَ الصُّوفَ. وَيَعْمَلُونَ عَلى ظُهُورِهِم، وَكَانَ مَسْجِدُهُم ضَيِّقاً مُقَارِبَ السَّقْفِ، إنَّما هُوَ عَرِيشٌ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي يَومٍ حارٍّ وعَرِقَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الصُّوفِ، حتَّى ثَارَتْ مِنْهُمْ رِياحٌ آذى بِذَلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضاً، فَلَمَّا وَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ تِلْكَ الرِّيْحَ قَالَ: «أَيُّها النَّاسُ! إذا كَانَ هَذا اليَومَ فاغْتَسِلوا، ولْيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَفْضَلَ مَا يَجِدُ مِنْ دُهْنِهِ وطِيبِهِ» قَالَ ابنُ عبَّاسٍ: ثُمَّ جَاءَ الله تَعَالى بِذِكْرِهِ بالخَيْرِ، ولَبِسُوا غيْرَ الصُّوفِ، وكُفُوا العَمَلَ، وَوُسِّعَ مَسْجِدُهُمْ، وذَهَبَ الَّذي كَانَ يُؤْذِي بَعْضُهُمْ بَعْضاً مِنَ العَرَقِ.

٣٥٤- (حسن) حَدَّثَنا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيالِسِيُّ، نا هَمَّامٌ، عَنْ قتادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ [يَومَ الجُمُعَةِ] فَبِها ونِعْمَتْ، ومَنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ»[2].

١٣١- بابٌ فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ فَيُؤْمَرُ بالغُسلِ

٣٥٥- (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّد بنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ، أنا سُفيانُ، نا الأَغَرُّ، عَنْ خَلِيفَةَ بنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدِّه قَيْسِ بْنِ عاصِمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الإِسْلامَ، فأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وسِدْرٍ.

٣٥٦- (حسن) حَدَّثَنا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرتُ عَنْ عُثَيْمِ بنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّه جاءَ [إلى] النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: قَدْ أَسْلَمْتُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ». يَقُولُ: احْلِقْ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي آخَرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لآخَرَ مَعَهُ: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الكُفْرِ واخْتَتِنْ».

---

(١) في «نسخة»: «في قوله: غسل».

(٢) (هذا آخر الجزء الثاني، ويتلوه الجزء الثالث). (منه).

١٣٢- بابُ المَرْأةِ تَغسِلُ ثوبَها الَّذي تَلْبَسُه فِي حَيْضِهَا ثُمَّ تُصلِّي فِيه

٣٥٧- (صحيح) حَدَّثَنا أحْمَدُ بْنُ إبْرَاهِيمَ، نا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ، حَدَّثَنِي أبِي، حَدَّثَتْنِي أُمُّ الحَسَنِ - يَعْنِي جَدَّةَ أبِي بَكْرٍ العَدَوِيِّ - عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عائشَةَ [رَضِيَ الله عَنْها] عَنِ الحَائِضِ يُصِيبُ ثَوْبَها الدَّمُ؟ قَالَتْ: تَغْسِلُهُ، فإنْ لَمْ يَذْهَبْ أثَرُهُ فَلْتُغَيِّرْهُ بِشَيءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، قَالَتْ: وَلَقَدْ كُنْتُ أحِيضُ عِنْدَ رَسولِ الله ﷺ ثَلَاثَ حِيَضٍ جَمِيعاً لا أغْسِلُ لِي ثَوْباً.

٣٥٨- (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ، أنا إبْرَاهِيمُ بْنُ نافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ - يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ - يَذْكُرُ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَتْ عائشَةُ: مَا كَانَ لإحْدَانَا إلاَّ ثَوْبٌ واحِدٌ تَحِيضُ فِيه، فإذَا[1] أصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ بَلَّتْهُ بِرِيقِها، ثُمَّ قَصَعَتْهُ بِرِيقِهَا. [خ].

٣٥٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بْنُ إبْرَاهِيمَ، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ ـ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ـ، نَا بَكَّارُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثَوْبِ الحَائِضِ؟ فقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَدْ كَانَ يُصِيبُنَا الحَيْضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَلْبَثُ إحْدَانَا أيَّامَ حَيْضِها، ثُمَّ تَطْهُرُ، فَتَنْظُرُ الثَّوْبَ الَّذِي كَانَتْ تَقَلَّبُ فِيهِ، فإنْ أَصَابَهُ دَمٌ غَسَلْنَاهُ وصَلَّيْنَا فِيهِ، وإنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَهُ شَيءٌ تَرَكْنَاهُ ولَمْ يَمْنَعْنَا ذَلِكَ [مِنْ] أنْ نُصَلِّيَ فِيهِ. وأمَّا المُمْتَشِطَةُ فَكَانَتْ إحْدَانَا تَكُونُ مُمْتَشِطَةً، فإذَا اغْتَسَلَتْ لَمْ تَنْقُضْ ذَلِكَ، ولَكِنَّهَا تَحْفِنُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلاثَ حَفَنَاتٍ، فإذا رَأَتِ البَلَلَ فِي أُصُولِ الشَّعْرِ دَلَكَتْهُ، ثُمَّ أفَاضَتْ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا.

٣٦٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إسْحَاقَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تَصْنَعُ إحْدَانَا بِثَوْبِها إذَا رَأَتِ الطُّهْرَ، أتُصَلِّي فِيهِ؟ قَالَ: «تَنْظُرُ، فإنْ رَأَتْ فِيهِ دَماً، فَلْتَقْرُصْهُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، ولْتَنْضَحْ مَا لَمْ تَرَ، وتُصَلِّي[2] فِيهِ».

٣٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أنَّهَا قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أرَأَيْتَ إحْدَانَا إذَا أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «إذَا أَصَابَ إحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الحَيْضِ[3] فَلْتَقْرُصْهُ، ثُمَّ لِتَنْضَحْهُ بالمَاءِ، ثُمَّ لِتُصَلِّي». [ق].

٣٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، ثنا حَمَّادٌ، [(ح)]، وحَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، (ح)، وحَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ ـ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ ـ، عَنْ هِشَامٍ، بِهَذا المَعْنَى، قَالاَ: «حُتِّيهِ، ثُمَّ اقْرُصِيهِ بالمَاءِ، ثُمَّ انْضَحِيهِ». [ق].

٣٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى ـ يعني ابْنَ سَعِيدٍ القَطَّانَ ـ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: ثَنِي ثَابِتٌ الحَدَّادُ، ثَنِي عَدِيُّ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ تَقُولُ: سألْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَن دَمِ الحَيْضِ يَكُونُ فِي الثَّوْبِ؟ قَالَ: «حُكِّيهِ بِضِلْعٍ، واغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وسِدْرٍ».

---

(١) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولتُصلِّ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الحيضة». (منه).

٣٦٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا التُّفَيْلِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: قَدْ كَانَ يَكُونُ لإِحْدَانَا الدِّرْعُ، فِيهِ تَحِيضُ، وفِيهِ تُصِيبُهَا الجَنَابَةُ، ثُمَّ تَرَى فِيهِ قَطْرَةً مِنْ دَمٍ فَتَقْصَعُهُ بِرِيقِهَا.

٣٦٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِيسَى بنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي إِلاَّ ثَوْبٌ واحِدٌ، وأَنَا أَحِيضُ فِيهِ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ: «إِذَا طَهُرْتِ فاغْسِلِيهِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ». فَقَالَتْ: فإِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ؟ قَالَ: «يَكْفِيكِ غَسْلُ الدَّمِ، ولاَ يَضُرُّكِ أَثَرُهُ».

١٣٣ ـ بابُ الصَّلاَةِ فِي الثَّوْبِ الَّذِي [يُصِيبُ أَهْلَهُ فِيهِ][1]

٣٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ المِصْرِيُّ، أَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّه سأَلَ أُخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي في الثَّوْبِ الَّذِي يُجَامِعُهَا فِيهِ؟ فَقَالَتْ: نَعَم، إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِ أَذًى.

١٣٤ ـ بابُ الصَّلاَةِ فِي شُعُرِ النِّسَاءِ

٣٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا الأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يُصَلِّي فِي شُعُرِنَا، أَوْ: لُحُفِنَا[2]. قَالَ عُبَيْدُاللَّهِ: شَكَّ أَبِي.

٣٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُصَلِّي فِي مَلاحِفِنا. قَالَ حَمَّادٌ: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي صَدَقَةَ، قَالَ: سأَلْتُ مُحَمَّداً عَنْهُ، فَلَمْ يُحَدِّثْنِي وقَالَ: سَمِعْتُهُ مُنْذُ زَمَانٍ، ولاَ أَدْرِي مِمَّنْ سَمِعْتُهُ، ولاَ أَدْرِي أَسَمِعْتُهُ مِنْ ثَبْتٍ أَمْ لاَ، فَسَلُوا عَنْهُ.

١٣٥ ـ بابٌ [فِي] الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٣٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، نا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، يُحَدِّثُهُ عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وعَلَيْهِ مِرْطٌ، وعَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ مِنْهُ وهِيَ حَائِضٌ، وهُوَ يُصَلِّي وهُوَ عَلَيْهِ. [ق، نحوه].

٣٧٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، نا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ، وأَنَا إِلَى جَنْبِهِ، وأَنَا حَائِضٌ، وعَلَيَّ مِرْطٌ لِي، وعَلَيْهِ بَعْضُهُ. [م].

١٣٦ ـ بابُ المَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الحَارِثِ، أَنَّه كَانَ عِنْدَ عائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]، فاحْتَلَمَ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ وهُوَ يَغْسِلُ أَثَرَ الجَنَابَةِ مِنْ ثَوْبِهِ ـ أَوْ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ ـ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وأَنَا أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م]. [قَالَ أَبُو داوُد]: ورَوَاهُ الأَعْمَشُ كَمَا رَوَاهُ الحَكَمُ.

---

(١) في «نسخة»: «يُجَامِعُ فيه الرجلُ أهلَه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في لُحُفِنا». (منه).

٣٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادُ [بْنُ سَلَمَةَ]، عَنْ حَمَّادِ [بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، أَنَّ عائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَفْرُكُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي فِيهِ. [م].

قالَ أَبُو داوُد: وافَقَهُ مُغِيرَةُ، وأَبُو مَعْشَرٍ، وَوَاصِلٌ.

٣٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، (ح)، [قَالَ]: وثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ البَصْرِيُّ، نا سُلَيْمُ ـ يَعْنِي ابْنَ أَخْضَرَ ـ المَعْنَى ـ والإِخْبَارُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمٍ ـ قَالا: نَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ المَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: ثُمَّ أَرَى[1] فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقَعاً. [م].

١٣٧ ـ بابُ بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ [القَعْنَبِيُّ]، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ: أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ، ولَمْ يَغْسِلْهُ. [ق].

٣٧٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مَسَرْهَدٍ والرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ ـ المَعْنَى ـ قَالاَ: نا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ لُبَابَةَ بِنْتِ الحَارِثِ، قَالَتْ: كَانَ الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: الْبَسْ ثَوْباً وأَعْطِنِي إِزَارَكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ. قَالَ: «إِنَّمَا يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الأُنْثَى، ويُنْضَحُ مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ».

٣٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِالعَظِيمِ العَنْبَرِيُّ ـ المَعْنَى ـ قَالاَ: نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ، قَالَ: كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «وَلِّنِي قَفَاكَ» قَالَ[2]: فأُوَلِّيهِ قَفَايَ فَأَسْتُرُهُ بِهِ، فأُتِيَ بِحَسَنٍ أَوْ حُسَيْنٍ رضي الله عنهما، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ فَقَالَ: «يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الجَارِيَةِ، ويُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الغُلامِ». قَالَ عَبَّاسٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الوَلِيدِ.

قَالَ أَبُو داوُد: وهُوَ أَبُو الزَّعْرَاءِ. قَالَ هَارُونُ بْنُ تَمِيمٍ: عَنِ الحَسَنِ قَالَ: الأَبْوَالُ كُلُّهَا سَوَاءٌ[3].

٣٧٧ ـ (صحيح موقوف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: يُغْسَلُ [مِنْ] بَوْلِ الجَارِيَةِ، ويُنْضَحُ [مِنْ] بَوْلِ الغُلامِ، مَا لَمْ يَطْعَمْ.

٣٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، نا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، ولَمْ يَذْكُرْ «مَا لَمْ يَطْعَمْ»، زَادَ قَالَ قَتَادَةُ: هَذا مَا لَمْ يَطْعَمَا الطَّعَامَ، فإِذَا طَعِمَا غُسِلاَ جَمِيعاً.

٣٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ، نا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ،

---

(١) في «نسخة»: «أراه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) قوله هذا باطل لمخالفته الأحاديث الواردة في الباب في التفريق بين بول الغلام والجارية، قاله شيخنا (٩/ ١٤٤).

عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ[1]: إِنَّها أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَصُبُّ المَاءَ عَلَى بَوْلِ الغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ، فَإِذَا طَعِمَ غَسَلَتْهُ، وكَانَتْ تَغْسِلُ بَوْلَ الجَارِيَةِ.

١٣٨ ـ بَابُ الأَرْضِ يُصِيبُهَا البَوْلُ

٣٨٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ وابْنُ عَبْدَةَ فِي آخَرِينَ ـ وهَذَا لَفْظُ ابْنِ عَبْدَةَ ـ، قَالَ: أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيّاً دَخَلَ المَسْجِدَ ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَصَلَّى ـ قَالَ ابْنُ عَبْدَةَ: رَكْعَتَيْنِ ـ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي ومُحَمَّداً، ولاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ واسِعاً»، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي نَاحِيَةِ المَسْجِدِ، فأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُم النَّبِيُّ ﷺ وقَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُم مُيَسِّرِينَ، ولَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، صُبُّوا عَلَيهِ سَجْلاً مِنْ مَاءٍ» أَوْ قَالَ: «ذَنُوباً مِنْ ماءٍ». [خ].

٣٨١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا جَرِيرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ ـ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَالمَلِكِ ـ يَعْنِي بْنَ عُمَيْرٍ ـ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَعْقِلِ بْنِ مُقَرِّن، قَالَ: صَلَّى أَعْرَابِيٌّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ فِيهِ: وقَالَ ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ: «خُذُوا مَا بَالَ عَلَيهِ مِنَ التُّرَابِ فَأَلْقُوهُ، وأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ ماءً».

قَالَ أَبُو داوُد: [و] هُوَ مُرْسَلٌ، بْنُ مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

١٣٩ ـ بَابٌ فِي طُهُورِ الأَرْضِ إِذَا يَبِسَتْ

٣٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ ابْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كُنْتُ أَبِيتُ فِي المَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وكُنْتُ فَتًى شَابّاً عَزَباً، وكَانَتِ الكِلابُ تَبُولُ وتُقْبِلُ وتُدْبِرُ فِي المَسْجِدِ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ. [علقه البخاري].

١٤٠ ـ بَابٌ فِي الأَذَى يُصِيبُ الذَّيْلَ

٣٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَنَّها سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي، وأَمْشِي فِي المَكَانِ القَذِرِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ».

٣٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، وأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالاَ: نا زُهَيْرٌ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عِيسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لَنَا طَرِيقاً إِلَى المَسْجِدِ مُنْتِنَةٌ، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا؟ قَالَ: «أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟» قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: «فَهَذِهِ بِهَذِهِ».

١٤١ ـ بَابٌ [فِي] الأَذَى يُصِيبُ النَّعْلَ

٣٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا أَبُو المُغِيرَةِ، (ح)، وحَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، (ح)، وحَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، نا عُمَرُ ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالوَاحِدِ ـ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، المَعْنَى، قَالَ: أَثْبَتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيَّ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الأَذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ».

---

(١) في «نسخة». (منه).

٣٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ـ يَعْنِي الصَّنْعَانِيَّ ـ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «إِذَا وَطِئَ الأَذَى بِخُفَّيْهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ».

٣٨٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، نا مُحَمَّدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ عَائِذٍ ـ، حَدَّثَنِي يَحْيَى ـ يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ ـ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَيْضاً: سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَعْنَاهُ.

١٤٢ ـ بَابُ الإِعَادَةِ مِنَ النَّجَاسَةِ تَكُونُ فِي الثَّوْبِ

٣٨٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نا أَبُو مَعْمَرٍ، نا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَتْنَا أُمُّ يُونُسَ بِنْتُ شَدَّادٍ، قَالَتْ: حَدَّثَتْنِي حَمَاتِي أُمُّ جَحْدَرٍ العَامِرِيَّةُ: أَنَّها سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ دَمِ الحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ؟ فَقَالَتْ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وعَلَيْنَا شِعَارُنَا، وقَدْ أَلْقَيْنَا فَوقَهُ كِسَاءً، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الكِسَاءَ فَلَبِسَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الغَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يا رَسُولَ اللَّهِ! هَذِهِ لُمْعَةٌ مِنْ دَمٍ، فَقَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَايَلِيها، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ مَصْرُورَةً فِي يَدِ الغُلاَمِ، فَقَالَ: «اغْسِلِي هَذِهِ وأَجِفِّيها وأَرْسِلِي بِهَا إِلَيَّ» فَدَعَوْتُ بِقَصْعَتِي فَغَسَلْتُها، ثُمَّ أَجْفَفْتُها فأَحْرَتُها إِلَيْهِ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِصْفِ النَّهَارِ وهِيَ[1] عَلَيهِ.

١٤٣ ـ بَابُ البُصَاقِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٨٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، أَنَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ: بَزَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبِهِ، وحَكَّ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ.

٣٩٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ[2].

---

(١) في «نسخة»: «وهو». (منه).

(٢) (آخر كتاب الطهارة). كذا وقع في آخر متن (الهندية).

٢ [١] ـ أَوَّلُ كِتَابِ الصَّلاَةِ

١ ـ [بابُ فَرْضِ الصَّلاةِ]

٣٩١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ ابْنَ عُبَيْدِاللَّهِ يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوتِهِ ولاَ يُفْقَهُ مَا يَقُولُ: حَتَّى دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ واللَّيْلَةِ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟[٢] قالَ: «لا، إِلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ». قالَ: وذَكَرَ لهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضانَ، قالَ: هل عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قالَ: «لا، إلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ». قالَ: وذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّدَقَةَ، قَالَ: فَهَلْ عَلَيَّ غَيْرُها؟ قالَ: «لا، إلاَّ أَنْ تَطَوَّعَ». فأَدْبَرَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لا أَزِيدُ عَلَى هَذَا ولاَ أَنْقُصُ، فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ». [ق].

٣٩٢ ـ (شاذ بزيادة «وأبيه») حَدَّثَنا سُلَيْمَانُ بْنُ داوُدَ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ المَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ أَبِي عَامِرٍ، بِإِسْنَادِهِ، بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: «أَفْلَحَ ـ وأَبِيهِ ـ إِنْ صَدَقَ، دَخَلَ الجَنَّةَ ـ وأَبِيهِ ـ إِنْ صَدَقَ».

٢ ـ بابٌ فِي المَوَاقِيتِ

٣٩٣ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ فُلانِ ابنِ أَبِي رَبِيعَةَ ـ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هو عَبْدُالرَّحْمنِ بنُ الحارثِ بنِ عَيَّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيْعَةَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ [عَلَيْهِ السَّلاَمُ][٣] عِنْدَ البَيْتِ مَرَّتَيْنِ: فَصَلَّى بِيَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وكَانَتْ قَدْرَ الشِّرَاكِ، وصَلَّى بِيَ العَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وصَلَّى بِيَ ـ يَعْنِي المَغْرِبَ ـ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وصَلَّى بِيَ العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وصَلَّى بِيَ الفَجْرَ حِينَ حَرُمَ الطَّعَامُ والشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، فَلَمَّا كَانَ الغَدُ صَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، وصَلَّى بِيَ العَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَيْهِ، وصَلَّى بِيَ المَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وصَلَّى بِيَ العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وصَلَّى بِيَ الفَجْرَ فأَسْفَرَ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: يا مُحَمَّدُ، هَذا وَقْتُ الأَنبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ، والوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ».

٣٩٤ ـ (حسن) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالعَزِيزِ كَانَ قَاعِداً عَلَى المِنْبَرِ فَأَخَّرَ العَصْرَ شَيْئاً، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام[٤] قَدْ أَخْبَرَ مُحَمَّداً ﷺ بِوَقْتِ الصَّلاَةِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ[٥] فأَخْبَرَنِي بِوَقْتِ الصَّلاَةِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ» يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ: خَمْسَ صَلَوَاتٍ. فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّ

---

(١) في (الهندية): «بسم الله الرحمن الرحيم أول كتاب. . . .».

(٢) في «نسخة»: «غيرها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «جبريل صلى الله عليه وسلم». (منه).

ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ حِيْنَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وربَّمَا أَخَّرَها حِيْنَ يَشْتَدُّ الحَرُّ، ورأَيْتُهُ يُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بَيْضَاءُ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَها الصُّفْرَةُ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ مِنَ الصَّلَاةِ فَيَأْتِي ذَا الحُلَيْفَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ، ويُصَلِّي المَغْرِبَ حِينَ تَسْقُطُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العِشَاءَ حِيْنَ يَسْوَدُّ الأُفُقُ، وربَّمَا أَخَّرَهَا حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، وصَلَّى الصُّبْحَ مَرَّةً بِغَلَسٍ، ثُمَّ صَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ كَانَتْ صَلَاتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ التَّغْلِيسَ حَتَّى مَاتَ، وَلَمْ يَعُدْ إِلَى أَنْ يُسْفِرَ.

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَى هَذا الحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: مَعْمَرٌ، ومَالِكٌ، وابْنُ عُيَيْنَةَ، وشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، واللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وغَيْرُهُم، لَمْ يَذْكُرُوا الوَقْتَ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ولَمْ يُفَسِّرُوه. وكَذَلِكَ أَيْضاً رَوَى هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وحَبِيبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ، عَنْ عُرْوَةَ نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْمَرٍ وأَصْحَابِهِ، إِلاَّ أَنَّ حَبِيباً لَمْ يَذْكُرْ بَشِيراً.

(صحيح) ورَوَى وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقْتَ المَغْرِبِ قَالَ: ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِيْنَ غَابَتِ الشَّمْسُ ـ يَعْنِي: مِنَ الغَدِ ـ وَقْتاً واحِداً.

(حسن) قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «ثُمَّ صَلَّى بِيَ المَغْرِبَ ـ يعني مِنَ الغَدِ ـ وَقْتاً واحِداً».

(حسن) وكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ، مِنْ حَدِيثِ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٩٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ داوُدَ، نا بَدْرُ بْنُ عُثْمانَ، نا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى: أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ [عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ] فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئاً، حَتَّى أَمَرَ بِلالاً فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الفَجْرُ، فَصَلَّى حِينَ كَانَ الرَّجُلُ لاَ يَعْرِفُ وَجْهَ صَاحِبِهِ ـ أَوْ إِنَّ الرَّجُلَ لاَ يَعْرِفُ مَنْ إِلَى جَنْبِهِ ـ، ثُمَّ أَمَرَ بِلالاً فَأَقَامَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى قَالَ القَائِلُ: انْتَصَفَ النَّهارُ ـ وهُوَ أَعْلَمُ ـ ثُمَّ أَمَرَ بِلالاً فَأَقَامَ العَصْرَ والشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُرْتَفِعَةٌ، وأَمَرَ بِلالاً فَأَقَامَ المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، وأَمَرَ بِلالاً فَأَقَامَ العِشَاءَ حِيْنَ غَابَ الشَّفَقُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ: صَلَّى الفَجْرَ وانْصَرَفَ فَقُلْنَا: أَطلَعَتِ الشَّمْسُ؟ فأَقَامَ الظُّهْرَ فِي وَقْتِ العَصْرِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ، وصَلَّى العَصْرَ وقَدِ اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ ـ أَوْ قَالَ: أَمْسَى ـ، وصَلَّى المَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وصَلَّى العِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ الوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ». [م].

(صحيح) قالَ أَبُو داوُد: رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَطاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ في المَغْرِبِ، نَحْوَ هَذا، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى العِشَاءَ، قَالَ بَعْضُهُم: إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وقَالَ بعْضُهُم: إِلَى شَطْرِهِ.

(صحيح) وكَذَلِكَ رَوَى ابْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [م].

٣٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، أنه سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ العَصْرُ، ووَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ، وَوَقْتُ المَغْرِبِ مَا لَمْ يَسقُطْ فَوْرُ الشَّفَقِ، وَوَقْتُ العِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ. [م].

٣ ـ بابٌ [فِي] وَقْتِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَيْفَ كَانَ يُصَلِّيها؟

٣٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ـ وهُوَ ابْنُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طالِبٍ ـ قَالَ: سألْنَا جَابِراً عَنْ وَقْتِ صَلَاةِ رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بالْهَاجِرَةِ،

والعَصْرَ والشَّمْسُ حَيَّةٌ، والمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، والعِشَاءَ: إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ، وإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، والصُّبْحَ بِغَلَسٍ. [ق].

٣٩٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، ويُصَلِّي العَصْرَ وإِنَّ أَحَدَنَا لَيَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى المَدِينَةِ ويَرْجِعُ والشَّمْسُ حَيَّةٌ، ونَسِيتُ المَغْرِبَ، وكَانَ لا يُبَالِي تَأْخِيرَ العِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِلى شَطْرِ اللَّيْلِ، قَالَ: وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، والحَدِيثَ بَعْدَهَا، وكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ، و[مَا] يَعْرِفُ أَحَدُنَا جَلِيسَهُ الَّذِي كَانَ يَعْرِفُهُ، وكَانَ يَقْرَأُ فِيها [مِنَ] السِّتِّينَ إِلَى المِئَةِ. [ق].

٤ ـ بابٌ [فِي] وَقْتِ صَلاةِ الظُّهْرِ

٣٩٩ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ومُسَدَّدٌ، قَالاَ: نا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحارِثِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عبْدِاللَّهِ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي الظُّهْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فآخُذُ قَبْضَةً مِنَ الحَصَى لِتَبْرُدَ في كَفِّي، أَضَعُهَا لِجَبْهَتِي أَسْجُدُ عَلَيْهَا لِشِدَّةِ الحَرِّ.

٤٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ: سَعْدِ بْنِ طارِقٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدرِكٍ، عَنِ الأَسْوَدِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَتْ[1] قَدْرُ صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّيْفِ ثَلاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ، وفِي الشِّتَاءِ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلى سَبْعَةِ أَقْدامٍ.

٤٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الحَسَنِ ـ قالَ أَبو داوُد: أَبُو الحَسَنِ هُوَ مُهَاجِرٌ ـ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍ يَقُولُ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فأَرادَ المُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرِدْ» ثُمَّ أَرادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ: «أَبْرِدْ» مَرَّتَينِ أَو ثَلاثاً، حتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فإِذا اشْتَدَّ الحَرُّ فأَبْرِدُوا بالصَّلاَةِ». [ق].

٤٠٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ الهَمْدَانِيُّ، وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُم، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاَةِ ـ قَالَ ابْنُ مَوْهَبٍ: بالصَّلاَةِ ـ فإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ. [ق].

٤٠٣ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ بِلالاً كَانَ يُؤَذِّنُ الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ. [م].

٥ ـ بابٌ [فِي] وَقْتِ [صَلاةِ] العَصْرِ

٤٠٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ، ويَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى العَوَالِي والشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ. [ق].

٤٠٥ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: والعَوَالِي عَلَى مِيلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ، قَالَ: وأَحسِبُهُ قَالَ: أَوْ أَربَعَةٍ.

---

(١) في «نسخة»: «كان». (منه).

٤٠٦ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، نا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَيَاتُهَا: أَنْ تَجِدَ حَرَّهَا.

٤٠٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا القَعْنَبِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهابٍ، قَالَ عُرْوَةُ: ولَقَدْ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ والشَّمْسُ فِي حُجْرَتِها، قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ. [ق].

٤٠٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ العَنْبَرِيُّ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ اليَمَامِيُّ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ، فَكَانَ يُؤَخِّرُ العَصْرَ مَا دَامَتِ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً.

٤٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا يَحْيَى بنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زائِدَةَ ويَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ[1]، عَنْ عَبِيدَةَ، عَن عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الخَنْدَقِ: «حَبَسُونَا عَنْ صَلاةِ الوُسْطَى: صَلاةِ العَصْرِ، مَلأَ اللَّهُ بُيُوتَهُم وقُبُورَهُم نَاراً». [ق].

٤١٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ القَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عنها] أَنَّهُ قالَ: أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفاً، وقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الآيَةَ فَآذِنِّي ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى﴾ فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا، فَأَمْلَتْ عَلَيَّ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى [و][2]صَلاةِ العَصْرِ وقُومُوا للَّهِ قانِتِينَ، ثُمَّ قَالَتْ عائِشَةُ: سَمِعْتُها مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م].

٤١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنِي[3] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، قَالَ سَمِعْتُ الزِبْرِقَانَ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثابِتٍ قالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بالهَاجِرَةِ، ولَمْ يَكُنْ يُصَلِّي صَلاةً أَشَدَّ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، فَنَزَلَتْ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلاةِ الوُسْطَى﴾ وَقَالَ: «إِنَّ قَبْلَهَا صَلاتَيْنِ وبَعْدَهَا صَلاتَيْنِ».

٤١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنِي ابْنُ المُبارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ العَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ، ومَنْ أَدْرَكَ مِنَ الفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ». [ق].

٤١٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ العَلاءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي العَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلاةِ ـ أَو: ذَكَرَها ـ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلاةُ المُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاةُ المُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلاةُ المُنَافِقِينَ: يَجْلِسُ أَحَدُهُم حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ شَيْطَانٍ ـ أَوْ: عَلَى قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ ـ قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعاً، لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا إِلاَّ قَلِيلاً». [م].

---

(١) في (الهندية): «سيربن»، وهو خطأ من الناسخ.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا». (منه).

٤١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ العَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ ومَالَهُ». [ق].

قالَ أَبُو داوُد: وقَالَ عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ (أُتِرَ) واخْتُلِفَ عَلَى أَيُّوبَ فِيهِ، وقَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «وُتِرَ».

٤١٥ ـ (ضعيف مقطوع) حَدَّثَنا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، نا الوَلِيدُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو ـ يَعْنِي الأَوزَاعِيَّ ـ وذَلِكَ أَنْ تُرَى مَا عَلَى الأَرْضِ مِنَ الشَّمْسِ صَفْراءَ.

٦ ـ بابٌ [فِي] وَقْتِ المَغْرِبِ

٤١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا دَاوُدُ بْنُ شَبِيبٍ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي المَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ نَرْمِي فَيَرَى أَحَدُنَا مَوْضِعَ نَبْلِهِ.

٤١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي المَغْرِبَ سَاعَةَ تَغْرُبُ الشَّمْسُ إِذَا غَابَ حاجِبُها. [ق].

٤١٨ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ، نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: [لَمَّا] قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ غَازِياً ـ وعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مِصْرَ ـ، فَأَخَّرَ المَغْرِبَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ [لَهُ]: مَا هَذِهِ الصَّلاةُ يا عُقْبَةُ؟! فَقَالَ: شُغِلْنَا، قَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ ـ أَوْ قال: «على الفِطْرَةِ» ـ مَا لَمْ يُؤَخِّرُوا المَغْرِبَ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ؟!».

٧ ـ بابٌ [فِي] وَقْتِ العِشَاءِ الآخِرَةِ

٤١٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو عُوانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ ثابِتٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلاَةِ: صَلاَةِ العِشَاءِ الآخِرَةِ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ القَمَرِ لِثَالِثَةٍ.

٤٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ نافِعٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلاَةِ العِشَاءِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ بَعْدَهُ، فَلاَ نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ أَمْ غَيْرُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ حِينَ خَرَجَ: «أَتَنْتَظِرُونَ هَذِهِ الصَّلاَةَ؟ لَوْلاَ أَنْ تَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِم هَذِهِ السَّاعَةَ» ثُمَّ أَمَرَ المُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلاَةَ. [م].

٤٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الحِمْصِيُّ، نا أَبِي، نا حَرِيزٌ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ السَّكُونِيِّ، أَنَّه سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: أَبْقَيْنا[1] النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلاَةِ العَتَمَةِ، فَتَأَخَّرَ[2] حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّه لَيْسَ بِخَارِجٍ، والقائِلُ مِنَّا يَقُولُ: صَلَّى، فإِنَّا لكَذَلِكَ حَتَّى خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا لَهُ كَمَا قَالُوا، فَقَالَ [لَهُمْ]: «أَعْتِمُوا بِهَذِهِ الصَّلاَةِ، فإِنَّكُم قَدْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الأُمَمِ، ولَمْ تُصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ».

---

(١) في «نسخة»: «بقَيْنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فأخَّرَ». (منه).

٤٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، نا داوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَتَمَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى مَضَى نَحْوٌ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ، فَقَالَ: «خُذُوا مَقَاعِدَكُم». فأَخَذْنا مَقَاعِدَنَا، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا وأَخَذُوا مَضَاجِعَهُم، وإِنَّكُمْ لَمْ[1] تَزَالُوا فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاَةَ، ولَوْلا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وسُقْمُ السَّقِيمِ لأَخَّرْتُ هَذِهِ الصَّلاَةَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ».

٨ ـ بَابٌ [فِي] وَقْتِ الصُّبْحِ

٤٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عائِشَةَ [رَضِي اللَّهُ عَنها] أَنَّها قَالَتْ: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفَ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ. [ق].

٤٢٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عاصِمِ بنِ عُمَرَ ابْنِ قَتَادَةَ ابْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَصْبِحُوا بالصُّبْحِ فإِنَّهُ أَعْظَمُ لأُجُورِكُم» أَو: «أَعْظَمُ للأَجْرِ».

٩ ـ [بَابُ المُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ][2]

٤٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الوَاسِطِيُّ، نا يَزِيدُ ـ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ ـ، أنا[3] مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسارٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الصُّنَابِحِيِّ، قَالَ: زَعَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَّ الوِتْرَ واجِبٌ، فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وصَلاَّهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ، وأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وخُشُوعَهُنَّ، كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ، فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

٤٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الخُزَاعِيُّ وَعَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالاَ: ثنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ القَاسِمِ ابْنِ غَنَّامٍ، عَنْ بَعْضِ أُمَّهَاتِهِ، عَنْ أُمِّ فَرْوَةَ، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «الصَّلاَةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا». قَالَ الخُزَاعِيُّ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ عَمَّةٍ لَهُ يُقَالُ لَهَا أُمُّ فَرْوَةَ، قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ.

٤٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَونٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عِنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنِي: «وحَافِظْ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ» قَالَ قُلْتُ: إِنَّ هَذِهِ سَاعَاتٌ لِي فِيها أَشْغَالٌ، فَمُرْنِي بأَمْرٍ جامِعٍ إِذا أَنا فَعَلْتُهُ أَجْزَأَ عَنِّي، فَقَالَ: «حَافِظْ عَلَى العَصْرَيْنِ» ـ ومَا كَانَتْ مِنْ لُغَتِنَا ـ فَقُلْتُ: وَمَا العَصْرَانِ؟ فَقَالَ: «صَلاَةٌ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وصَلاَةٌ قَبْلَ غُرُوبِها».

---

(١) في «نسخة»: «لن». (منه). وقعت في حاشية (الهندية): «لي». والصواب ما أثبتناه.

(٢) في «نسخة»: «باب في المحافظة على وقت الصلوات». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

٤٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خالِدٍ، نا أَبُو بَكرِ بنُ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سألَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلوعِ الشَّمْسِ، وقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ». قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْه؟ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. قَالَ: نَعَم. كُلُّ ذَلِكَ يقُولُ: سَمِعَتْهُ أُذُناي، وَوَعاهُ قَلْبِي. فَقَالَ الرَّجُلُ: وأَنَا سَمِعْتُهُ ﷺ يقولُ ذَلِكَ. [م].

٤٢٩ ـ (حسن) قَالَ أَبُو سَعِيدِ بْنُ الأَعْرَابِيِّ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ يَزِيدَ الرَّوَّاسُ - يُكْنَى أبا أُسَامَةَ - قَالَ: نا أَبُو دَاوُدَ، نا حَيْوةُ بنُ شُرَيْحٍ المِصْرِيُّ، نا بَقِيَّةُ، عَنْ ضُبَارَةَ بْنِ عَبْدِالله بْنِ أبي سُلَيْكٍ الأَلْهَانِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ: إِنَّ أَبَا قَتَادَةَ بْنَ رِبْعِيٍّ أَخْبَرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وجلَّ، إِنِّي فَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وعَهِدْتُ عِنْدِي عَهْداً: أَنَّهُ مَنْ جَاءَ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الجَنَّةَ، ومَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلاَ عَهْدَ لَهُ عِنْدِي».

٤٣٠ ـ (حسن) قَالَ ابنُ الأَعْرابِيِّ: حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ الرَّوَّاسُ، نا أَبُو دَاوُدَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ العَنْبَرِيُّ، نا أَبُو عَلِيٍّ الحَنَفِيُّ عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِالمَجِيدِ، أنا[1] عِمْرَانُ القَطَّانُ، نا قَتَادَةُ وأَبَانُ: كِلاَهُمَا عن خُلَيدٍ العَصَرِيِّ، عن أم الدرداء، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ الله عَنْهُ -، قَالَ: قالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلى الصَّلَواتِ الخَمْسِ، عَلَى وُضُوئِهِنَّ، ورُكوعِهِنَّ، وسُجُودِهِنَّ، ومَوَاقِيتِهِنَّ، وصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ البَيْتَ؛ إِنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً، وأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِها نَفْسُهُ، وأَدَّى الأَمَانَةَ». قالوا: يا أَبَا الدَّرْدَاءِ! وَمَا أَدَاءُ الأَمَانَةِ؟ قَالَ: الغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ.

١٠ ـ بابٌ إِذَا أَخَّرَ الإِمَامُ الصَّلاَةَ عَنِ الوَقْتِ

٤٣١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عنْ أَبِي عِمْرانَ ـ يَعْنِي الجَوْنِيَّ ـ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أَبَا ذَرٍّ! كَيْفَ أَنْتَ إِذا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمَرَاءُ يُمِيتونَ الصَّلاَةَ» أَوْ قَالَ «يُؤَخِّرونَ الصَّلاَةَ؟» قُلتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «صَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِها، فإِنْ أَدْرَكْتَها مَعَهُم فَصَلِّ[2]، فإِنَّها لَكَ نَافِلَةٌ». [م].

٤٣٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ دُحَيْمٌ الدِّمَشْقِيُّ، نا الوَلِيدُ، نا الأَوْزاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ ـ يعني ابْنَ عَطِيَّةَ ـ، عَن عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ سابِطٍ، عَنْ عَمرِو بْنِ مَيمُونٍ الأَوْدِيِّ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ اليَمَنَ: رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْنَا، قَالَ: فَسَمِعْتُ تَكْبِيرَهُ مَعَ الفَجْرِ، رَجُلٌ أَجَشُّ الصَّوْتِ، قَالَ: فَأُلْقِيَتْ عَلَيه مَحَبَّتِي، فَمَا فَارَقْتُهُ حَتَّى دَفَنْتُهُ بالشَّامِ مَيِّتاً، ثُمَّ نَظَرْتُ إلى أَفْقَهِ النَّاسِ بَعْدَهُ، فَأَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَلَزِمْتُهُ حَتَّى مَاتَ، فَقَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَنْتُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُصَلُّونَ الصَّلاَةَ لِغَيْرِ مِيقَاتِها؟». قُلتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِذا[3] أَدْرَكَنِي ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «صَلِّ الصَّلاَةَ لِمِيقَاتِها، واجْعَلْ صَلاَتَكَ مَعَهُم سُبْحَةً».

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فصلها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إن». (منه).

٤٣٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ أَعْيَنَ، نا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنِ ابْنِ أُخْتِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، (ح)، وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، نا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ ـ الْمَعْنَى ـ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلالِ بْنِ يَسَافَ، عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْحِمْصِيِّ، عَنْ أَبِي أُبَيٍّ ابْنِ امْرَأَةِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُم بَعْدِي أُمَرَاءُ، تَشْغَلُهُمْ أَشْيَاءُ عَنِ الصَّلاَةِ لِوَقْتِهَا، حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا، فَصَلُّوا الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا». فَقَالَ رَجُلٌ: يا رَسولَ اللَّهِ أُصَلِّي مَعَهُمْ؟ قالَ: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ»(١). وَقَالَ سُفْيَانُ: إِنْ أَدْرَكْتُهَا مَعَهُم أُصَلِّي مَعَهُم؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ».

٤٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا أَبُو هَاشِمٍ ـ يَعْنِي الزَّعْفَرَانِيَّ ـ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ مِنْ بَعْدِي يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ، فَهِيَ لَكُمْ، وهِيَ عَلَيْهِم، فَصَلُّوا مَعَهُمْ ما صَلُّوا الْقِبْلَةَ».

١١ ـ بَابٌ فِي مَنْ نَامَ عَنْ صَلاَةٍ أَوْ نَسِيَهَا

٤٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، فَسَارَ لَيْلَةً حَتَّى إِذَا أَدْرَكَنَا الْكَرَى عَرَّسَ، وقَالَ لِبِلالٍ: «اكْلأْ لَنَا اللَّيْلَ» قَالَ: فَغَلَبَتْ بِلالاً عَيْنَاهُ وهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمْ يَسْتَيْقِظِ النَّبِيُّ ﷺ، وَلاَ بِلاَلٌ، ولاَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى إِذَا(٢) ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُم اسْتِيقَاظاً، فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بِلاَلُ؟!». فَقَالَ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِنَفْسِكَ يا رَسُولَ الله، بِأَبِي أَنْتَ وأُمِّي، فَاقْتَادُوا رَوَاحِلَهُم شَيْئاً، ثُمَّ تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، وأَمَرَ بِلالاً فَأَقَامَ لَهُمُ الصَّلاَةَ، وصَلَّى لَهُمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] قَالَ: أَقِمِ الصَّلاَةَ لِلذِّكْرَى». قَالَ يُونس، وكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَؤُهَا كَذَلِكَ. [م].

(شاذ والأصح للذكرى) قَالَ أَحمدُ: قَالَ عَنْبَسَةُ ـ يَعْنِي عَنْ يُونُسَ ـ في هَذَا الحَدِيثِ لِذِكْرِي، قَالَ أَحْمَدُ: الكَرَى النُّعَاسُ.

٤٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا أَبَانُ، نا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذا الخَبَرِ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُم الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الغَفْلَةُ». قَالَ: فَأَمَرَ بِلالاً، فَأَذَّنَ، وأَقَامَ، وصَلَّى.

قَالَ أَبُو داود: رَوَاهُ مَالِكٌ، وسُفْيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، والأَوْزَاعِيُّ، وعَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وابْنُ إِسْحَاقَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمُ الأَذَانَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ هَذَا، ولَمْ يُسْنِدْهُ مِنْهُم أَحَدٌ إِلاَّ الأَوْزَاعِيُّ، وأَبَانُ العَطَّارُ، عَنْ مَعْمَرٍ.

٤٣٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ الأَنْصَارِيِّ، نَا أَبُو قَتَادَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي سَفَرٍ لَهُ، فَمَالَ النَّبِيُّ ﷺ ومِلْتُ مَعَهُ، فَقَالَ: «انْظُرْ». فَقُلْتُ: هذا رَاكِبٌ، هَذانِ رَاكِبَانِ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

هَؤُلاَءِ ثَلاَثَةٌ، حَتَّى صِرْنَا سَبْعَةً، فَقَالَ: «احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلاَتَنَا» يَعْنِي صَلاَةَ الفَجْرِ، فَضُرِبَ عَلَى آذَانِهِم، فَمَا أَيْقَظَهُمْ إِلاَّ حَرُّ الشَّمْسِ، فَقَامُوا فَسَارُوا هُنَيَّةً، ثُمَّ نَزَلُوا فَتَوَضَّؤُوا، وأَذَّنَ بِلاَلٌ فَصَلُّوا رَكْعَتَيِ الفَجْرِ، ثُمَّ صَلُّوا الفَجْرَ وركِبُوا، فَقَالَ بعضُهُم لِبَعْضٍ: قَدْ فَرَّطْنَا فِي صَلاَتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لاَ تَفْرِيطَ فِي النَّوْمِ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي اليَقْظَةِ، فَإِذَا سَهَا أَحَدُكُمْ عَنْ صَلاَةٍ فَلْيُصَلِّهَا حِيْنَ يَذْكُرُهَا، ومِنَ الغَدِ لِلْوَقْتِ. [م].

٤٣٨ ـ (شاذ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرٍ، نا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، نا خَالِدُ بْنُ سُمَيْرٍ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ رَبَاحٍ الأَنْصَارِيُّ مِنَ المَدِيْنَةِ، وكَانَتِ الأَنْصَارُ تُفَقِّهُهُ، فَحَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو قَتَادَةَ الأَنْصَارِيُّ فَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشَ الأُمَرَاءِ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ: فَلَمْ تُوقِظْنَا إِلاَّ الشَّمْسُ طَالِعَةً، فَقُمْنَا وَهِلِينَ لِصَلاَتِنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُوَيْداً رُوَيْداً» حَتَّى إِذَا تَعَالَتِ[1] الشَّمْسُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنكُم يَرْكَعُ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ فَلْيَرْكَعْهُما» فَقَامَ مَنْ كَانَ يَرْكَعُهُما ومَنْ لَمْ يَكُنْ يَرْكَعُهُمَا فَرَكَعَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنَادَى بالصَّلاَةِ، فَنُودِيَ بِهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِنَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «أَلاَ إِنَّا نَحْمَدُ[2] اللَّهَ أَنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلاَتِنَا، وَلَكِنْ أَرْوَاحُنَا كَانَتْ بِيَدِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، فأَرْسَلَهَا أَنَّى شَاءَ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنكُمْ صَلاَةَ الغَدَاةِ مِنْ غَدٍ صَالِحاً، فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا».

٤٣٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي هَذَا الخَبَرِ، قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حَيْثُ شَاءَ، ورَدَّهَا حَيْثُ شَاءَ، قُمْ فَأَذِّنْ بِالصَّلاَةِ» فَقَامُوا فَتَطَهَّرُوا، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بالنَّاسِ. [خ].

٤٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، نا عَبْثَرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ قَالَ: فَتَوَضَّأَ[3] حِيْنَ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى بِهِم. [خ، نحوه].

٤٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ العَنْبَرِيُّ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ـ وهُوَ الطَّيَالِسِيُّ ـ، نا سُلَيْمَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ المُغِيرَةِ ـ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ في اليَقْظَةِ، أَنْ تُؤَخَّرَ صَلاةٌ حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ أُخرى». [م، مضى نحوه برقم (٤٣٧)].

٤٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لاَ كَفَّارَةَ لَهَا إِلاَّ ذَلِكَ». [ق].

٤٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَنَامُوا عَنْ صَلاَةِ الفَجْرِ، فاسْتَيْقَظُوا بِحَرِّ الشَّمْسِ، فارْتَفَعُوا قَلِيْلاً حَتَّى اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَ مُؤَذِّناً فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ، ثُمَّ أَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الفَجْرَ.

---

(١) في «نسخة»: «تَقَالَّت». (في نسخةٍ واحدةٍ). (منه).

(٢) في «نسخة»: «بحمد». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فتوضَّؤوا». (منه).

٤٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ، (ح)، وحَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ـ وهَذَا لَفْظُ عَبَّاسٍ ـ أَنْ عَبْدَاللَّهِ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ ـ يَعْنِي القِتْبَانِيَّ ـ، أَنَّ كُلَيْبَ بْنَ صُبْحٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ الزِّبْرِقَانَ حَدَّثَهُ عَنْ عَمِّهِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِي، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَنَامَ عَنِ الصُّبْحِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَنَحَّوْا عَنْ هَذَا المَكَانِ» قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ، ثُمَّ تَوَضَّؤُوا وَصَلَّوْا رَكْعَتَيِ الفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الصُّبْحِ.

٤٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الحَسَنِ، نا حَجَّاجٌ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، ثنا حَرِيزٌ، (ح)، وحَدَّثَنا عُبَيْدُ بْنُ أَبِي الوَزِيرِ، ثنا مُبَشِّرٌ ـ يَعْنِي الحَلَبِيَّ ـ، حَدَّثَنا حَرِيزٌ ـ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ ـ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ صالِحٍ، عَنْ ذِي مِخْبَرٍ الحَبَشِيِّ، وَكَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فِي هَذَا الخَبَرِ قَالَ: فَتَوَضَّأَ ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ وُضُوءاً لَمْ يَلْثَ مِنْهُ التُّرَابُ، ثُمَّ أَمَرَ بِلَالاً فأَذَّنَ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ غَيْرَ عَجِلٍ، ثُمَّ قَالَ لِبِلَالٍ: «أَقِمِ الصَّلَاةَ» ثُمَّ صَلَّى [الفَرْضَ] وهُوَ غَيْرُ عَجِلٍ. قَالَ: عَنْ حَجَّاجٍ: عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ [قَالَ]: حَدَّثَنِي ذُو مِخْبَرٍ ـ رَجُلٌ مِنَ الحَبَشَةِ ـ وقَالَ عُبَيْدٌ: يَزِيدُ بْنُ صَالِحٍ.

٤٤٦ ـ (شاذ) حَدَّثَنا مُؤَمَّلُ بْنُ الفَضْلِ، ثنا الوَلِيدُ، عَنْ حَرِيزٍ ـ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ ـ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ صُلَيْحٍ، عَنْ ذِي مِخْبَرٍ ابْنِ أَخِي النَّجَاشِيِّ، فِي هَذا الخَبَرِ قَالَ: فأَذَّنَ وهُوَ غَيْرُ عَجِلٍ.

٤٤٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، [قَالَ]: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَلْقَمَةَ [قَالَ]: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الحُدَيْبِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَكْلَؤُنا». فَقَالَ بلالٌ: أَنا، فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُم تَفْعَلُونَ» قَالَ: فَفَعَلْنَا قَالَ: «فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا، لِمَنْ نَامَ أَو نَسِيَ».

١٢ ـ بابٌ فِي بِناءِ المَسَاجِدِ

٤٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي فَزَارَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ المَسَاجِدِ» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «لَتُزَخْرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ اليَهُودُ والنَّصَارى».

٤٤٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الخُزَاعِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ. وقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي المَسَاجِدِ».

٤٥٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا رَجَاءُ بْنُ المُرَجَّى، ثنا أَبُو هَمَّامٍ الدَّلَّالُ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَبَّبٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ ـ رَضِيَ الله عَنْهُ ـ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَجْعَلَ مَسْجِدَ الطَّائِفِ حَيْثُ كَانَ طَوَاغِيتُهُم.

٤٥١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، ومُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى ـ وَهُوَ أَتَمُّ ـ قَالاَ: ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: نا نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ المَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيّاً باللَّبِنِ والْجَرِيدِ، وَعَمَدُهُ ـ قَالَ مُجَاهِدٌ: عُمُدُهُ ـ مِنْ[1] خَشَبِ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئاً، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

وبَنَاهُ[1] عَلَى بِنَائِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّبِنِ والجَرِيْدِ، وأَعَادَ عَمَدَهُ. -وَقَالَ مُجَاهِدٌ: عُمُدَهُ- خَشَباً، وغَيَّرَهُ عُثْمَانُ، فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيْرَةً، وبَنَى جِدَارَهُ بِالْحِجَارَةِ المَنْقُوشَةِ والقَصَّةِ، وجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وسَقَّفَهُ بالسَّاجِ، قَالَ مُجَاهِدٌ: وسَقَّفَهُ السَّاجَ. [خ].

قَالَ أَبُو داوُد: القَصَّةُ الجِصُّ.

٤٥٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، ثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُوْسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ مَسْجِدَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ سَوَارِيْهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جُذُوعِ النَّخْلِ، أَعْلاَهُ مُظَلَّلٌ بِجَرِيدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا نَخِرَتْ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَبَنَاهَا بِجُذُوعِ النَّخْلِ، وبِجَرِيْدِ النَّخْلِ، ثُمَّ إِنَّهَا نَخِرَتْ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ، فَبَنَاهَا بالآجُرِّ فَلَمْ تَزَلْ ثَابِتَةً حَتَّى الآنَ.

٤٥٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُالوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِيْنَةَ، فَنَزَلَ فِي عُلْوِ المَدِيْنَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاؤُوْا مُتَقَلِّدِيْنَ سُيُوفَهُمْ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وأَبُوْ بَكْرٍ رِدْفُهُ، ومَلأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاَةُ، ويُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، وإِنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ قَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُوْنِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا» فَقَالُوا: واللَّهِ لاَ نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلاَّ إِلَى اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]، قَالَ أَنَسٌ: وكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ: كَانَتْ فِيْهِ قُبُورُ المُشْرِكِيْنَ، وكَانَتْ فِيهِ خَرِبٌ، وكَانَتْ فِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُبُورِ المُشْرِكِيْنَ فَنُبِشَتْ، وبِالْخَرِبِ فَسُوِّيَتْ، وبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصُفَّفَ[2] النَّخْلُ قِبْلَةَ المَسْجِدِ، وجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ حِجَارَةً، وجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وهُمْ يَرْتَجِزُوْنَ، والنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ و[هُوَ] يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ ... فَانْصُرِ الأَنْصَارَ والمُهَاجِرَهْ [ق].

٤٥٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ مَوْضِعُ المَسْجِدِ حَائِطاً لِبَنِي النَّجَّارِ، فِيهِ حَرْثٌ ونَخْلٌ وقُبُورُ المُشْرِكِيْنَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَامِنُوْنِي بِهِ». فَقَالُوا لاَ نَبْغِي بِهِ ثَمَناً، فَقُطِعَ النَّخْلُ، وسُوِّيَ الحَرْثُ، ونُبِشَ قُبُورُ المُشْرِكِيْنَ، وسَاقَ الحَدِيْثَ، وقَالَ: «فاغْفِرْ» مَكَانَ «فَانْصُرْ» [م]. قَالَ مُوْسَى: [و]حَدَّثَنَا عَبْدُالوَارِثِ[3] بِنَحْوِهِ، وَكَانَ عَبْدُالوَارِثِ يَقُولُ: خَرِبٌ، وزَعَمَ عَبْدُالوَارِثِ أَنَّهُ أَفَادَ حَمَّاداً هَذَا الحَدِيْثَ.

١٣ ـ بَابُ اتِّخَاذِ المَسَاجِدِ فِي الدُّوْرِ

٤٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ[4] فِي الدُّوْرِ، وأَنْ تُنَظَّفَ وتُطَيَّبَ.

---

(١) في «نسخة»: «بنيانه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فصفُّوا». (منه).

(٣) روايته في «الصحيحين»، وسبقت في الحديث الماضي.

(٤) في «نسخة»: «المساجد». (منه).

٤٥٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ، ثَنَا يَحْيَى ـ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ ـ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ، ثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ أَبِيهِ سَمُرَةَ قَالَ: إِنَّهُ كَتَبَ إِلَى بَنِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْمَسَاجِدِ أَنْ نَصْنَعَهَا فِي دورنا، وَنُصْلِحَ صَنْعَتَهَا، وَنُطَهِّرَهَا.

١٤ ـ بَابٌ فِي السُّرُجِ فِي الْمَسَاجِدِ

٤٥٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، ثَنَا مِسْكِينٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ، عَنْ مَيْمُونَةَ مَوْلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ؟ فَقَالَ [رَسُولُ الله ﷺ][1]: «ائْتُوهُ فَصَلُّوا فِيهِ» ـ وكَانَت البِلاَدُ إِذْ ذَاكَ حَرْباً ـ «فَإِنْ لَمْ تَأْتُوهُ وتُصَلُّوا فِيهِ، فابْعَثُوا بِزَيْتٍ يُسْرَجُ فِي قَنَادِيلِهِ»

١٥ ـ بَابٌ فِي حَصَى الْمَسْجِدِ

٤٥٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ تَمَّامِ بْنِ بَزِيعٍ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمٍ البَاهِلِيُّ، عَنْ أَبِي الوَلِيدِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الحَصَى[2] الَّذِي فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: مُطِرْنا ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَصْبَحَتِ الأَرْضُ مُبْتَلَّةً، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَأْتِي[3] بِالحَصَى فِي ثَوْبِهِ فَيَبْسُطُهُ[4] تَحْتَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا»

٤٥٩ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ووَكِيعٌ، قَالاَ: نا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: كَانَ يُقَالُ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَخْرَجَ الحَصَى مِنَ الْمَسْجِدِ يُنَاشِدُهُ.

٤٦٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو بَكْرٍ ـ يَعْنِي الصَّاغَانِيَّ ـ، ثَنَا أَبُو بَدْرٍ: شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ، ثَنَا شَرِيكٌ، ثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ قَالَ أَبُو بَدْرٍ: أُرَاهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ: «إِنَّ الحَصَاةَ لَتُنَاشِدُ الَّذِي يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ».

١٦ ـ بَابٌ [فِي] كَنْسِ الْمَسْجِدِ

٤٦١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الحَكَمِ الخَزَّازُ، ثَنَا[5] عَبْدُالمَجِيدِ بْنُ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ المُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى القَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي، فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ أَو آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا». [«المشكاة» (٧٢٠)].

١٧ ـ بَابٌ [فِي] اعْتِزَالِ النِّسَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ عَنِ الرِّجَالِ

٤٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ، ثَنَا عَبْدُالوَارِثِ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكْنَا هَذَا البَابَ لِلنِّسَاءِ». قَالَ نَافِعٌ: فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ. وَقَالَ غَيْرُ عَبْدِالوَارِثِ: قَالَ عُمَرُ، وهُوَ أَصَحُّ.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «حصى». وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٣) في «نسخة»: «يجيء». (منه).

(٤) في (الهندية): «فينبسطه». وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

٤٦٣ ـ (ضعيف الإسناد) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ أَعْيَنَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِمَعْنَاهُ، وهُوَ أَصَحُّ.

٤٦٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ـ، ثَنا بَكْرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ ـ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ: كَانَ يَنْهَى أَنْ يُدْخَلَ مِنْ بَابِ النِّسَاءِ.

١٨ ـ بَابٌ [فِي] مَا يَقُولُ الرَّجُلُ عِنْدَ دُخُولِهِ المَسْجِدَ

٤٦٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنا عَبْدُالعَزِيزِ ـ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ـ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ ـ أَوْ أَبَا أُسَيْدٍ الأَنْصَارِيَّ ـ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ». [م].

٤٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورٍ، ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ المُبَارَكِ، عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: لَقِيتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ قَالَ: «أَعُوذُ باللَّهِ العَظِيمِ، وبِوَجْهِهِ الكَرِيمِ، وسُلْطَانِهِ القَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» قَالَ: أَقَطْ؟ قُلْتُ: نَعَم، قَالَ: «فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ اليَوْمِ».

١٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ دُخُولِ المَسْجِدِ

٤٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، ثَنا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ المَسْجِدَ، فَلْيُصَلِّ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْلِسَ». [ق].

٤٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، نا أَبُو عُمَيْسٍ: عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ، زَادَ: «ثُمَّ لِيَقْعُدْ بَعْدُ إِنْ شَاءَ، أَوْ لِيَذْهَبْ لِحَاجَتِهِ».

٢٠ ـ بَابٌ [فِي] فَضْلِ القُعُودِ فِي المَسْجِدِ

٤٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَادَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ أَوْ يَقُومْ[1]: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ». [ق].

٤٧٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ». [ق].

٤٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

---

(١) في «نسخة»: «يقم». (منه).

ﷺ قَالَ: «لاَ يَزَالُ العَبْدُ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلاَّهُ يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، تَقُولُ المَلاَئِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ». فَقِيلَ مَا يُحْدِثُ؟ قَالَ: «يَفْسُوا أَو يَضْرُط». [م].

٤٧٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، نَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي العَاتِكَةِ الأَزْدِيُّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيءٍ العَنْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى المَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ».

٢١ ـ بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي المَسْجِدِ

٤٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ الجُشَمِيُّ، ثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يَزِيْدَ، ثَنَا حَيْوَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ شُرَيْحٍ ـ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَسْوَدِ ـ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ـ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِاللَّهِ مَوْلَى شَدَّادٍ، أَنَّه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي المَسْجِدِ، فَلْيَقُلْ لاَ أَدَّاهَا اللَّهُ إِلَيْكَ، فَإِنَّ المَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا». [م].

٢٢ ـ بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ البُزَاقِ فِي المَسْجِدِ

٤٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا هِشَامٌ وشُعْبَةُ وأَبَانٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «التَّفْلُ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وكَفَّارَتُهُ أَنْ يُوَارِيَهُ»[1]. [ق].

٤٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ[2] البُزَاقَ فِي المَسْجِدِ خَطِيئَةٌ، وكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا». [ق].

٤٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنا يَزِيْدُ ـ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ـ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النُّخَاعَةُ فِي المَسْجِدِ». فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٤٧٧ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، ثَنا أَبُو مَوْدُودٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ هَذَا المَسْجِدَ فَبَزَقَ فِيهِ أَوْ تَنَخَّمَ، فَلْيَحْفِرْ وَلْيَدْفِنْهُ[3]، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْزُقْ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ لْيَخْرُجْ بِهِ».

٤٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ المُحَارِبِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلاَةِ» ـ أَو «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ» ـ، فَلاَ يَبْزُقَنَّ أَمَامَهُ، وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ، ولَكِنْ عَنْ تِلْقَاءِ يَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِغاً، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى، ثُمَّ لِيَقُلْ بِهِ».

٤٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثَنا حَمَّادٌ، ثَنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْماً إِذْ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ، فَتَغَيَّظَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَكَّهَا قَالَ: وأَحْسِبُهُ قَالَ: فَدَعَا بِزَعْفَرَانٍ فَلَطَخَهُ بِهِ، وقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى، فَلاَ يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ». [ق، دون اللطخ].

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ وعَبْدُالوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ ومَالِكٍ وعُبَيْدِاللَّهِ ومُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ،

---

(١) في «نسخة»: «تواريه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فليدفنه». (منه).

نَحْوَ حَمَّادٍ: إلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرُوا الزَّعْفَرَانَ. ورَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وأَثْبَتَ الزَّعْفَرَانَ فِيهِ، وذَكَرَ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ الخَلُوقَ.

٤٨٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، ثَنَا خَالِدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ العَرَاجِينَ، ولاَ يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَرَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ، فَحَكَّهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ مُغْضَباً فَقَالَ: «أَيَسُرُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُبْصَقَ فِي وَجْهِهِ، إِنَّ أَحَدَكُم إِذَا اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ عَزَّ وجَلَّ، والمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلاَ يَتْفُلْ عَنْ يَمِينِهِ، ولاَ فِي قِبْلَتِهِ، ولْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَإِنْ عَجِلَ بِهِ أَمْرٌ، فَلْيَقُلْ هَكَذا» ووَصَفَ لَنَا ابْنُ عَجْلاَنَ ذَلِكَ: أَنْ يَتْفُلَ فِي ثَوْبِهِ ثُمَّ يَرُدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

٤٨١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الفَضْلِ السِّجِسْتَانِيُّ، وهِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيَّانِ بِهَذَا الحَدِيثِ، وهَذَا لَفْظُ يَحْيَى بْنِ الفَضْلِ السِّجِسْتَانِيِّ، قَالُوا: ثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَتَيْنَا جَابِراً ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللَّهِ ـ وهُوَ فِي مَسْجِدِهِ فَقَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا، وفِي يَدِهِ عُرْجُونُ ابْنِ طَابٍ، فَنَظَرَ فَرَأَى فِي قِبْلَةِ المَسْجِدِ نُخَامَةً، فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا فَحَتَّهَا بِالعُرْجُونِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُم يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ بِوَجْهِهِ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُم إِذَا قَامَ يُصَلِّي، فَإِنَّ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلاَ يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ، ولاَ عَنْ يَمِينِهِ، ولْيَبْصُقْ[1] عَنْ يَسَارِهِ، تَحْتَ رِجْلِهِ اليُسْرَى، فَإِنْ عَجِلَتْ بِهِ بَادِرَةٌ، فَلْيَقُلْ بِثَوْبِهِ هَكَذَا، ووَضَعَهُ عَلَى فِيهِ، ثُمَّ دَلَكَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَرُونِي عَبِيراً»، فَقَامَ فَتًى مِنَ الحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِخَلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَهُ عَلَى رَأْسِ العُرْجُونِ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثَرِ النُّخَامَةِ، قَالَ جَابِرٌ: فَمِنْ هُنَاكَ جَعَلْتُمُ الخَلُوقَ فِي مَسَاجِدِكُم. [م].

٤٨٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ الجُذَامِيِّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَيْوَانَ، عَنْ أَبِي سَهْلَةَ السَّائِبِ بْنِ خَلاَّدٍ ـ قَالَ أَحْمَدُ: مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ أَنَّ رَجُلاً أَمَّ قَوْماً فَبَصَقَ فِي القِبْلَةِ ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ فَرَغَ «لاَ يُصَلِّي لَكُمْ» فَأَرَادَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ يُصَلِّيَ لَهُمْ، فَمَنَعُوهُ وأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ». وحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكَ آذَيْتَ اللَّهَ ورَسُولَهُ».

٤٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا سَعِيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهُوَ يُصَلِّي، فَبَزَقَ تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى.

٤٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ أَبِيهِ، بِمَعْنَاهُ زَادَ: ثُمَّ دَلَكَهُ بِنَعْلِهِ. [م].

٤٨٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا الفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ بَصَقَ عَلَى البُورِيِّ، ثُمَّ مَسَحَهُ بِرِجْلِهِ، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: لأَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

---

(١) في «نسخة»: «وليبزق». (منه).

٢٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي المُشْرِكِ يَدْخُلُ المَسْجِدَ

٤٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، نا[1] اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي المَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ ـ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِم ـ فَقُلْنَا لَهُ: هَذَا الأَبْيَضُ المُتَّكِئُ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يا ابْنَ عَبْدِالمطَّلِبِ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ». فَقَالَ لَهُ الرجل: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي سَائِلُكَ، وَسَاقَ الحَدِيثَ. [ق].

٤٨٧ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنا سَلَمَةُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ ومُحَمَّدُ ابْنُ الوَلِيدِ بنِ نُوَيْفِعٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَ بَنُو سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمَ عَلَيهِ فَأَنَاخَ بَعِيرَهُ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ دَخَلَ المَسْجِدَ، فذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: فَقَالَ: أَيُّكُمُ ابْنُ عَبْدِالمُطَّلِبِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا ابْنُ عَبْدِالمُطَّلِبِ». قَالَ: يا ابْنَ عَبْدِالمُطَّلِبِ، وسَاقَ الحَدِيثَ.

٤٨٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، ثَنا رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ، ونَحْنُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: اليَهُودُ أَتَوا النَّبِيَّ ﷺ وهُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ فِي أَصْحَابِهِ فَقَالُوا: يَا أَبَا القَاسِمِ ـ فِي رَجُلٍ وامْرَأَةٍ زَنَيَا مِنْهُم ـ.

٢٤ ـ بَابٌ فِي المَوَاضِعِ الَّتِي لاَ تَجُوزُ فِيها الصَّلاَةُ

٤٨٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ طَهُوراً ومَسْجِداً». [ق، جابر].

٤٩٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ ويَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ المُرَادِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الغِفَارِيِّ: أَنَّ عَلِيّاً رضي الله عنه مَرَّ بِبَابِلَ وهُوَ يَسِيرُ، فَجَاءَهُ المُؤَذِّنُ يُؤْذِنُهُ بِصَلاةِ العَصْرِ، فَلَمَّا بَرَزَ مِنها أَمَرَ المُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: إِنَّ حِبِّي[2] عَلَيْهِ السَّلامُ نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي المَقْبَرَةِ، ونَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ فِي أَرْضِ بَابِلَ، فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ.

٤٩١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَزْهَرَ وابْنُ لَهِيعَةَ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ الغِفَارِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ؛ بِمَعْنَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجَ، مَكَانَ: فَلَمَّا بَرَزَ.

٤٩٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادٌ، (ح)، وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا عَبْدُالوَاحِدِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ وقَالَ مُوسَى فِي حديثِهِ: فِيما يَحْسِبُ عَمْرٌو: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ـ: «الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلاَّ الحَمَّامَ والمَقْبَرَةَ».

٢٥ ـ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الصَّلاَةِ فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ

٤٩٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حبيبي». (منه).

عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ؟ فَقَالَ: «لاَ تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الإِبِلِ، فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ» وسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ؟ فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا، فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ». [مضى (١٨٤)].

٢٦ ـ بَابُ مَتَى يُؤْمَرُ الغُلَامُ بالصَّلَاةِ؟

٤٩٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى ـ يَعْنِي ابْنَ الطَّبَّاعِ ـ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مُرُوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ، وإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عَلَيْهَا».

٤٩٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ ـ يَعْنِي اليَشْكُرِيَّ ـ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ سَوَّارٍ أَبِي حَمْزَةَ، ـ قَالَ أَبُو داوُد: وهُوَ سَوَّارُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو حَمْزَةَ المُزَنِيُّ الصَيْرَفِيُّ ـ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُم بِالصَّلَاةِ وهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، واضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ سِنِينَ[1]، وفَرِّقُوا بَيْنَهُم فِي المَضَاجِعِ».

٤٩٦ ـ (حسن) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ سَوَّارٍ المُزَنِيُّ، بِإِسْنَادِهِ ومَعْنَاهُ، وزَادَ: «وإِذَا زَوَّجَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ عَبْدَهُ أَوْ أَجِيرَهُ، فَلَا يَنْظُرْ إِلَى مَا دُونَ السُّرَّةِ وفَوْقَ الرُّكْبَةِ».

قَالَ أَبُو داوُد: وَهِمَ وَكِيعٌ فِي اسْمِهِ، ورَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ هَذَا الحَدِيثَ فَقَالَ: ثَنَا أَبُو حَمْزَةَ سَوَّارٌ الصَّيْرَفِيُّ.

٤٩٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ المَهْرِيُّ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ الجُهَنِيُّ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ لامْرَأَتِهِ مَتَى يُصَلِّي الصَّبِيُّ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَجُلٌ مِنَّا يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِذَا عَرَفَ يَمِينَهُ مِنْ شِمَالِهِ، فَمُرُوهُ بالصَّلَاةِ».

٢٧ ـ بَابُ بَدْءِ الأَذَانِ

٤٩٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الخُتَّلِيُّ وزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ ـ وحَدِيثُ عَبَّادٍ أَتَمُّ ـ قَالاَ: ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ـ قَالَ زِيادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ ـ: عَنْ أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ: اهْتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ للصَّلَاةِ، كَيْفَ يَجْمَعُ النَّاسَ لَهَا؟ فَقِيلَ لَهُ: انْصِبْ رَايَةً عِنْدَ حُضُورِ الصَّلَاةِ؟ فَإِذَا رَأَوْهَا آذَنَ بَعضُهُم بَعْضاً فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ. قَالَ فَذُكِرَ لَهُ القُنْعُ ـ يَعنِي الشَّبُّورُ ـ وقَالَ زِيَادٌ: شَبُّورُ اليَهُودِ ـ فَلَمْ يُعْجِبْهُ ذَلِكَ، وقَالَ: «هُوَ مِنْ أَمْرِ اليَهُودِ» قَالَ: فَذُكِرَ لَهُ النَّاقُوسُ، فَقَالَ: «هُو مِنْ أَمْرِ النَّصَارى» فانْصَرَفَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وهُوَ مُهْتَمٌّ لِهَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُرِيَ الأَذَانَ فِي مَنَامِهِ، قَالَ: فَغَدَا عَلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ [لَهُ]: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَبَيْنَ نَائِمٍ ويَقْظَانَ إِذْ أَتَانِي آتٍ فَأَرَانِي الأَذَانَ، قَالَ: وكَانَ عُمرُ بْنُ الخَطَّابِ قَدْ رَآهُ قَبْلَ ذَلِكَ، فَكَتَمَهُ عِشْرِينَ يَوْماً، قَالَ ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ له: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُخْبِرَنِي؟»[2] فَقَالَ: سَبَقَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، فاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فانْظُرْ ما يَأْمُرُكَ بِهِ عَبْدُ

---

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «تخبرنا». (منه).

اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فافْعَلْهُ». قَالَ: فَأَذَّنَ بِلاَلٌ، قَالَ أَبُو بِشْرٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عُمَيْرٍ أَنَّ الأَنْصَارَ تَزْعُمُ أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ زَيْدٍ لَوْلاَ أَنَّه كَانَ يَوْمَئِذٍ مَرِيضاً لَجَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ مُؤَذِّناً.

٢٨ ـ بَابٌ كَيْفَ الأَذَانُ؟

٤٩٩ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا يَعْقُوبُ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ التَّيْمِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِرَبِّهِ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبِي: عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاقُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِجَمْعِ الصَّلاَةِ، طَافَ بِي ـ وأَنَا نَائِمٌ ـ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَاقُوساً فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ: يا عَبْدَ اللَّهِ! أَتَبِيعُ النَّاقُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُوا بِهِ إِلَى الصَّلاَةِ. قَالَ: أَفَلا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى. قَالَ: فَقَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ تَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلاَةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَلَمَّا أَصْبَحْتُ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ، فَقَالَ: «إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقُمْ مَعَ بِلاَلٍ فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتاً مِنْكَ». فَقُمْتُ مَعَ بَلاَلٍ، فَجَعَلْتُ أُلْقِيهِ عَلَيْهِ وَيُؤَذِّنُ بِهِ، قَالَ: فَسَمِعَ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ وهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ يَجُرُّ رِدَاءَهُ يَقُولُ: والَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ مَا أُرِيَ[1]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلِلَّهِ الحَمْدُ».

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: هَكَذَا رِوَايَةُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. وقَالَ فِيه ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ.

(صحيح لكن الأصح تربيع التكبير) وَقَالَ مَعْمَرٌ ويُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ فِيهِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَمْ يُثَنِّيا.

٥٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا الحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلِّمْنِي سُنَّةَ الأَذَانِ؟ قَالَ: فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِي، [و] قَالَ: تَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، تَرْفَعُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، تَخْفِضُ بِهَا صَوْتَكَ، ثُمَّ تَرْفَعُ صَوْتَكَ بالشَّهَادَةِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، فَإِنْ كَانَ صَلاَةُ الصُّبْحِ قُلْتَ: الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلاَةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ»

٥٠١ ـ (صحيح دون قوله: «فكان أبو محذورة لا يجزُّ») حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنا أَبُو عَاصِمٍ وعَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ السَّائِبِ، أَخْبَرَنِي أَبِي وأُمُّ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) في «نسخة»: «رأى». (منه).

ﷺ نَحْوَ هَذَا الخَبَرِ، وَفِيهِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فِي الأُولَى مِنَ الصُّبْحِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وحَدِيثُ مُسَدَّدٍ أَبْيَنُ، قَالَ فِيهِ: [قَالَ]: «وعَلَّمَنِي الإِقَامَةَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ **اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ: «**وإِذَا أَقَمْتَ**[1] **فَقُلْهَا مَرَّتَيْنِ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، أَسَمِعْتَ**» قَالَ: فَكَانَ أَبُو مَحْذُورَةَ لاَ يَجُزُّ نَاصِيَتَهُ، ولاَ يَفْرُقُهَا، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَيْهَا.

٥٠٢ ـ (**حسن صحيح**) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنا عَفَّانُ وَسَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ وحَجَّاجٌ [و]المَعْنَى واحِدٌ، قَالُوا: ثَنا هَمَّامٌ، ثَنا عَامِرٌ الأَحْوَلُ، حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ: أَنَّ ابْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، والإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الأَذَانُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. والإِقَامَةُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، كَذَا فِي كِتَابِهِ فِي حَدِيثِ أَبِي مَحْذُورَةَ.

٥٠٣ ـ (**صحيح**) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ ـ يَعْنِي عَبْدَالعَزِيزِ ـ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ: أَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ فَقَالَ: «**قُلِ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ**، [مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ][2] قَالَ: «**ثُمَّ ارْجِعْ فَمُدَّ مِنْ صَوْتِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**».

٥٠٤ ـ (**صحيح**) حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، قَالَ سَمِعْتُ جَدِّي عَبْدَالمَلِكِ بْنَ أَبِي مَحْذُورَةَ يَذْكُرُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَحْذُورَةَ يَقُولُ: أَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الأَذَانَ حَرْفاً حَرْفاً: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الفَلَاحِ، قَالَ[3]: وَكَانَ يَقُولُ فِي الفَجْرِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ

---

(١) في «نسخة»: «أتممتم الصلاة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

مِنَ النَّوْمِ.

٥٠٥ ـ (**صحيح بتربيع التكبير**) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ الإِسْكَنْدَرَانِيُّ، ثَنا زِيَادٌ ـ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ ـ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ ـ يَعْنِي الجُمَحِيَّ ـ، عَنْ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ أَخْبَرَهُ: عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ الجُمَحِيِّ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ الأَذَانَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، [أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ]، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ أَذَانِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ عَبْدِالمَلِكِ، ومَعْنَاهُ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ دِينار، قَالَ: سألْتُ ابْنَ أَبِي مَحْذُورَةَ، قُلْتُ: حَدِّثْنِي عَنْ أَذَانِ أَبِيكَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ قَطْ.

(**منكر: والمحفوظ الترجيع في الشهادتين فقط**) وكَذَلِكَ حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مَحْذُورَةَ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ جَدِّهِ، إِلاَّ أَنَّه قَالَ: ثُمَّ تَرْجِعُ فَتَرْفَعُ صَوتَكَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّه أَكْبَرُ.

٥٠٦ ـ (**صحيح**) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، (ح)، وحدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ: أُحِيلَتْ الصَّلاَةُ ثَلاَثَةَ أَحْوَالٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**لَقَدْ أَعْجَبَنِي أَنْ تَكُونَ صَلاةُ المُسلِمِينَ ـ أَوْ قَالَ المؤمِنِينَ ـ وَاحِدَةً، حَتَّى لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبُثَّ رِجَالِي فِي الدُّورِ يُنَادُونَ النَّاسَ بِحِينِ الصَّلاَةِ، وَحَتَّى هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رِجَالاً يَقُومُونَ عَلَى الآطَامِ يُنَادُونَ المُسْلِمِينَ بِحِينِ الصَّلاَةِ، حَتَّى نَقَسُوا أَوْ كَادُوا أَنْ يَنْقُسُوا**». قَالَ: فَجاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَمَّا رَجَعْتُ لِمَا رأَيْتُ من اهْتِمَامِكَ رأَيْتُ رَجُلاً كَأَنَّ عَلَيْهِ ثَوْبَيْنِ أَخْضَرَيْنِ، فَقَامَ عَلَى المَسْجِدِ فَأَذَّنَ، ثُمَّ قَعَدَ قَعْدَةً ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا إِلاَّ أَنَّهُ يَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، وَلَوْلاَ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ ـ قَالَ ابْنُ المُثَنَّى أَنْ تَقُولُوا ـ لَقُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ يَقْظَانَ غَيْرَ نَائِمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ وقَالَ ابْنُ المُثَنَّى ـ **لَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] خَيْراً** ـ ولَمْ يَقُلْ عَمْرٌو: لَقَدْ[1] ـ **فَمُرْ بِلاَلاً فَلْيُؤَذِّنْ** فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنِّي قَدْ رأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رأَى، وَلَكِنْ[2] لَمَّا سُبِقْتُ اسْتَحْيَيْتُ، قَالَ: وحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا قَالَ: [وَ] كَانَ الرَّجُلُ إِذَا جَاءَ يَسْأَلُ فَيُخْبَرُ بِمَا سُبِقَ مِنْ صَلاَتِهِ، وإِنَّهُم قَامُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ قَائِمٍ ورَاكِعٍ وَقَاعِدٍ ومُصَلٍّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ ابْنُ المُثَنَّى ـ قَالَ عَمْرٌو، وحَدَّثَنِي بِهَا حُصَيْنٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، حتَّى جَاءَ مُعَاذٌ، قَالَ شُعْبَةُ ـ وَقَدْ سَمِعْتُهَا مِنْ حُصَيْنٍ ـ فَقَالَ: لا أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إِلَى قَوْلِهِ: «**كَذَلِكَ فَافْعَلُوا**».

قَالَ [أَبُو داوُد][3]: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مَرْزُوقٍ، قَالَ: فَجَاءَ مُعَاذٌ فأَشَارُوا إِلَيْهِ، قَالَ شُعْبَةُ: وهَذِهِ سَمِعْتُهَا مِنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَقَالَ مُعَاذٌ: لاَ أَرَاهُ عَلَى حَالٍ إِلاَّ كُنْتُ عَلَيْهَا، قَالَ: فَقَالَ: «**إِنَّ مُعَاذاً قَدْ سَنَّ لَكُمْ سُنَّةً كَذَلِكَ فَافْعَلُوا**». قَالَ: وحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، لَمَّا قَدِمَ المَدِينَةَ أَمَرَهُمْ بِصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، ثُمَّ أُنْزِلَ رَمَضَانُ وكَانُوا قَوْماً لَمْ يَتَعَوَّدُوا الصِّيَامَ، وكَانَ الصِّيَامُ عَلَيْهِمْ شَدِيداً، فَكَانَ مَنْ لَمْ يَصُمْ أَطْعَمَ مِسْكِيناً، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿**فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ**﴾ فَكَانَتِ الرُّخْصَةُ لِلْمَرِيضِ والمُسَافِرِ فأُمِرُوا بالصِّيَامِ.

---

(١) في «نسخة»: «لقد أراك الله خيراً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لكِنِّي». (منه).

(٣) في «نسخة»: (منه).

قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَفْطَرَ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يَأْكُلَ، لَمْ يَأْكُلْ حَتَّى يُصْبِحَ، قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ [ابْنُ الخَطَّاب] فَأَرَادَ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نِمْتُ، فَظَنَّ أَنَّهَا تَعْتَلُّ، فَأَتَاهَا. فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَأَرَادَ الطَّعَامَ، فَقَالُوا: حَتَّى نُسَخِّنَ لَكَ شَيْئاً، فَنَامَ فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ فِيهِا ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

٥٠٧ ـ (صحيح بتربيع التكبير في أوله) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، (ح)، وثَنَا نَصْرُ بْنُ المُهَاجِرِ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: أُحِيلَتِ الصَّلاَةُ ثَلاَثَةَ أَحْوَالٍ، وأُحِيلَ الصِّيَامُ ثَلاَثَةَ أَحْوَالٍ، وَسَاقَ نَصْرٌ الحَدِيثَ بِطُولِهِ، واقْتَصَّ ابْنُ المُثَنَّى مِنْهُ قِصَّةَ صَلاتِهِمْ، نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ قَطْ، قَالَ: الحَالُ الثَّالِثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ المَدِينَةَ فَصَلَّى ـ يَعْنِي نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ ـ ثَلاَثَةَ عَشَرَ شَهْراً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى] هذِهِ الآيَةَ ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ فَوَجَّهَهُ اللَّهُ [تَعَالَى] إِلَى الكَعْبَةِ، وَتَمَّ حَدِيثُهُ، وسَمَّى نَصْرٌ صَاحِبَ الرُّؤْيَا، قَالَ فَجَاءَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ـ رجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ـ وَقَالَ فِيهِ: فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، مَرَّتَيْنِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، مَرَّتَيْنِ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، ثُمَّ أَمْهَلَ هُنَيَّةً، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا: إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: زَادَ بَعْدَ مَا قَالَ حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ: قَدْ قَامَتْ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتْ الصَّلاَةُ، قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَّنْهَا بِلاَلاً» فَأَذَّنَ بِهَا بِلاَلٌ، وقَالَ فِي الصَّوْمِ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، ويَصُومُ يَوْمَ عَاشُوراءَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى]: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٣-١٨٤] فَكَانَ مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ صَامَ، ومَنْ شَاءَ أَنْ[1] يُفْطِرَ وَيُطْعِمَ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِيناً أَجْزَأَهُ ذَلِكَ، فَهَذَا حَوْلٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ [تَعَالَى]: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٥] فَثَبَتَ الصِّيَامُ عَلَى مَنْ شَهِدَ الشَّهْرَ، وعَلَى المُسَافِرِ أَنْ يَقْضِيَ، وثَبَتَ الطَّعَامُ لِلشَّيْخِ الكَبِيرِ، والعَجُوزِ: اللَّذَيْنِ[2] لاَ يَسْتَطِيعَانِ الصَّوْمَ، وجَاءَ صِرْمَةَ وقَدْ عَمِلَ يَوْمَهُ... وسَاقَ الحَدِيثَ. [«إرواء الغليل» (٤ / ٢٠ ـ ٢١)].

٢٩ ـ بَابٌ فِي الإِقَامَةِ

٥٠٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ المُبَارَكِ، قَالاَ: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ، (ح)، وحدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وُهَيْبٌ: جميعاً عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أُمِرَ بِلاَلٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ، ويُوتِرَ الإِقَامَةَ. زَادَ حَمَّادٌ فِي حَدِيثِهِ: إِلاَّ الإِقَامَةَ. [ق].

٥٠٩ ـ (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ:

---

(١) في (الهندية): «لن»، وهو خطأ من الناسخ.

(٢) في (الهندية): «الذين».

مِثْلَ حَدِيثِ وُهَيْبٍ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ فَقَالَ: إِلاَّ الإِقَامَةَ.

٥١٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مُسْلِمٍ أَبِي الْمُثَنَّى، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: إِنَّمَا كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، والإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ، فَإِذَا سَمِعْنَا الإِقَامَةَ تَوَضَّأْنَا، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاَةِ. قَالَ شُعْبَةُ: لَمْ أَسْمَعْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ غَيْرَ هَذَا الحدِيثِ.

٥١١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ـ يَعْنِي العَقَدِيَّ ـ عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ـ مُؤَذِّنِ مَسْجِدِ العُرْيَانِ ـ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا المُثَنَّى ـ مُؤَذِّنَ مَسْجِدِ الأَكْبَرِ ـ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ: وسَاقَ الحَدِيثَ.

٣٠ ـ بَابٌ فِي الرَّجُلِ يُؤَذِّنُ ويُقِيمُ آخَرُ

٥١٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الأَذَانِ أَشْيَاءَ لَمْ يَصْنَعْ مِنْهَا شَيْئاً، قَالَ: فَأُرِيَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الأَذَانَ فِي المَنَامِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «أَلْقِهِ عَلَى بِلاَلٍ» فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ، فَأَذَّنَ بِلاَلٌ، فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ: أَنَا رَأَيْتُهُ، وأَنَا كُنْتُ أُرِيدُهُ قَالَ: «فَأَقِمْ أَنْتَ».

٥١٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ القَوَارِيرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ـ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ مِنَ الأَنْصَارِ ـ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانَ جَدِّي عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ... [1] بِهَذَا الخَبَرِ قَالَ: فَأَقَامَ جَدِّي.

٥١٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ ـ يَعْنِي الإِفْرِيقِيَّ ـ [أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ][2] بْنَ نُعَيْمٍ الحَضْرَمِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ زِيَادَ بْنَ الحَارِثِ الصُّدَائِيَّ، قَالَ: لَمَّا كَانَ أَوَّلُ أَذَانِ الصُّبْحِ أَمَرَنِي ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ فَأَذَّنْتُ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أُقِيمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى نَاحِيَةِ المَشْرِقِ إِلَى الفَجْرِ فَيَقُولُ: «لاَ». حَتَّى إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ نَزَلَ فَبَرَزَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيَّ وقَدْ تَلاَحَقَ أَصْحَابُهُ ـ يَعْنِي فَتَوَضَّأَ ـ فَأَرَادَ بِلاَلٌ أَنْ يُقِيمَ فَقَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ هُوَ أَذَّنَ، ومَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ». قَالَ فَأَقَمْتُ. [«الإرواء» (٢٣٧)، «الضعيفة» (٣٥)].

٣١ ـ بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالأَذَانِ

٥١٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، ويَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ ويَابِسٍ، وشَاهِدُ الصَّلاَةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وعِشْرُونَ صَلاَةً، ويُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا».

٥١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نُودِيَ بِالصَّلاَةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ ولَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لاَ يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ، أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ

---

(١) في «نسخة»: «يحدث». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن زياد». (منه).

أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ المَرْءِ ونَفْسِهِ، ويَقُولُ: اذْكُرْ كَذا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ [حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ، إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى]»[1]. [ق].

٣٢ ـ بابُ مَا يَجِبُ عَلَى المُؤَذِّنِ مِنْ تَعَاهُدِ الوَقْتِ

٥١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، ثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الإِمَامُ ضَامِنٌ، والمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ، واغْفِرْ للمُؤَذِّنِينَ».

٥١٨ ـ (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، قَالَ: ولا أُرَانِي إِلاَّ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلَهُ.

٣٣ ـ بابُ الأَذَانِ فَوْقَ المَنَارَةِ

٥١٩ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ، ثَنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ[2]، قَالَتْ: كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتٍ حَوْلَ المَسْجِدِ، فَكَانَ بِلاَلٌ يُؤَذِّنُ عَلَيْهِ الفَجْرَ، فَيَأْتِي بِسَحَرٍ فَيَجْلِسُ عَلَى البَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الفَجْرِ فَإِذَا رَآهُ تَمَطَّى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ، وأَسْتَعِينُكَ عَلَى قُرَيْشٍ، أَنْ يُقِيمُوا دِينَكَ، قَالَتْ: ثُمَّ يُؤَذِّنُ، قَالَتْ: واللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ كَانَ تَرَكَهَا لَيْلَةً واحِدَةً ـ [تَعْنِي] هَذِهِ الكَلِمَاتِ ـ.

٣٤ ـ بابٌ [فِي] المُؤَذِّنِ يَسْتَدِيرُ فِي أَذَانِهِ

٥٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا قَيْسٌ ـ يَعْنِي ابْنَ الرَّبِيعِ ـ، (ح)، وثَنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، ثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ: جَمِيعاً عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ [وَهُوَ] بِمَكَّةَ، وهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ، فَخَرَجَ بِلاَلٌ فأَذَّنَ، فَكُنْتُ أَتَتَبَّعُ فَمَهُ هَا هُنَا وهَا هُنَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وعَلَيهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ بُرُودٌ يَمَانِيَةٌ قِطرِيٌّ[3]. [م، خ مختصراً].

(منكر) وقَالَ مُوسَى: قَالَ: رَأَيْتُ بِلاَلاً خَرَجَ إِلَى الأَبْطَحِ فَأَذَّنَ، فَلَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، لَوَى عُنُقَهُ يَمِيناً وشِمَالاً، ولَمْ[4] يَسْتَدِرْ، ثُمَّ دَخَلَ فأَخْرَجَ العَنَزَةَ، وسَاقَ حَدِيثَهُ.

٣٥ ـ بابُ [مَا جَاءَ] فِي الدُّعَاءِ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ

٥٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ، عَنْ أَبِي إِيَاسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ».

---

(١) في «نسخة»: «حتى يَصِلَّ الرجلُ أنْ يَدْري كَمْ صَلَّى»، وفي «نسخة»: «حتى يظل الرجلُ أنْ لا يدري كم صلى»، (منه).

(٢) في (الهندية): «النحار». وهو خطأ من الناسخ.

(٣) في «نسخة»: «قطرية». (منه).

(٤) في (الهندية): «ولم ولم»، وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

٣٦ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ المُؤَذِّنَ؟

٥٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ». [ق].

٥٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ وَحَيْوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ [أَبِي] أَيُّوبَ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ: فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ [عَزَّ وجَلَّ] لِيَ الوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ [تَعَالى]، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الوَسِيلَةَ، حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ». [م].

٥٢٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ ومُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالاَ: ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حُيَيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ ـ يَعْنِي الحُبُلِيَّ ـ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ المُؤَذِّنِينَ يَفْضُلُونَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ كَمَا يَقُولُونَ، فَإِذَا انْتَهَيْتَ، فَسَلْ تُعْطَهْ».

٥٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ الحُكَيْمِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، رَضِيتُ باللَّهِ رَبّاً، وبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وبالإِسْلاَمِ دِيناً، غُفِرَ لَهُ». [م].

٥٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنا عَلِيُّ بْنُ مِسْهَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ المُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قَالَ: «وأَنَا وأَنَا».

٥٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، ثَنا[1] مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، ثَنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ [رضي الله عنه]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ المُؤَذِّنُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، قَالَ: لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ، قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ، دَخَلَ الجَنَّةَ». [م].

٣٧ ـ بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الإِقَامَةَ؟

٥٢٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ العَتَكِيُّ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ أَوْ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ أَنَّ بِلاَلاً أَخَذَ فِي الإِقَامَةِ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلاَةُ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقَامَهَا اللَّهُ وأَدَامَهَا» وقَالَ فِي سَائِرِ الإِقَامَةِ كَنَحْوِ حَدِيْثِ عُمَرَ - رَضِيَ الله عَنْهُ - فِي الأَذَانِ. [«الإرواء» (٢٤١)].

٣٨ ـ بَابُ [مَا جَاءَ][(١)] فِي الدُّعَاءِ عِنْدَ الأَذَانِ

٥٢٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [مُحَمَّد بْنِ] حَنْبَلٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِيْنَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ والصَّلاَةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيْلَةَ والفَضِيْلَةَ، وابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَهُ، إِلاَّ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ القِيَامَةِ». [خ].

٣٩ ـ بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ أَذَانِ المَغْرِبِ

٥٣٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِهَابٍ، ثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ الوَلِيْدِ العَدَنِيُّ، ثَنَا القَاسِمُ بْنُ مَعْنٍ، ثَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي كَثِيْرٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُولَ عِنْدَ أَذَانِ المَغْرِبِ: «اللَّهُمَّ إِنَّ[(٢)] هَذا إِقْبَالُ لَيْلِكَ، وإِدْبَارُ نَهَارِكَ، وأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ، فَاغْفِرْ لِي»[(٣)]. [«المشكاة» (٦٦٩)].

٤٠ ـ بَابُ أَخْذِ الأَجْرِ عَلَى التَّأْذِيْنِ

٥٣١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، ثَنَا حَمَّادٌ، أَنَا سَعِيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عَنْ أَبِي العَلاَءِ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ، قَالَ: قُلْتُ: وَقَالَ مُوسَى فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِنَّ عُثْمَانَ بنَ أَبِي العَاصِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اجْعَلْنِيْ إِمَامَ قَوْمِيْ، قَالَ: «أَنْتَ إِمَامُهُمْ، واقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ، واتَّخِذْ مُؤَذِّناً لاَ يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْراً». [م، دون الاتخاذ].

٤١ ـ بَابٌ فِي الأَذَانِ قَبْلَ دُخُولِ الوَقْتِ

٥٣٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيْلَ وداوُدُ بْنُ شَبِيْبٍ ـ المَعْنَى ـ قَالاَ: ثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ بِلاَلاً أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الفَجْرِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْجِعَ فَيُنَادِيَ: أَلا إِنَّ العَبْدَ [قَدْ] نَامَ، [أَلاَ إِنَّ العَبْدَ [قَدْ] نَامَ][(٤)]. زَادَ مُوْسَى فَرَجَعَ فَنَادَى: أَلا إِنَّ العَبْدَ نَامَ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا الحَدِيثُ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَيُّوبَ: إِلاَّ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

٥٣٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِالعَزِيْزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، أَنَا نَافِعٌ، عَنْ مُؤَذِّنٍ لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ مَسْرُوحٌ، أَذَّنَ قَبْلَ الصُّبْحِ فَأَمَرَهُ عُمَرُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَقَدْ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ ـ أَوْ غَيْرِهِ ـ أَنَّ مُؤَذِّناً لِعُمَرَ يُقَالُ لَهُ: مَسْرُوحٌ[(٥)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) تم (الجزء الثالث) من تجزئة الخطيب، ويتلوه (الجزء الرابع). (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مسروح أو غيره». (منه).

قَالَ أَبُو داوُد: وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ لِعُمَرَ مُؤَذِّنٌ يُقَالُ لَهُ: مَسْعُودٌ، وذَكَرَ نَحْوَهُ، وهَذَا أَصَحُّ مِنْ ذَاكَ.

٥٣٤ ـ (حسن) حَدَّثَنَا زُهَيرُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنا وَكِيعٌ، ثَنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ شَدَّادٍ مَوْلَى عِيَاضِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ بِلالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «لاَ تُؤَذِّنْ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ الفَجْرُ هَكَذَا». ومَدَّ يَدَيْهِ عَرْضاً.

قال أَبو داود: شَدَّادٌ مَوْلَى عِيَاضٍ: لَمْ يُدْرِكْ بِلالاً.

٤٢ ـ [بَابُ الأَذَانِ للأَعْمَى][1]

٥٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وسَعِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ كَانَ مُؤَذِّناً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ أَعْمَى. [م].

٤٣ ـ بَابُ الخُرُوجِ مِنَ المَسْجِدِ بَعْدَ الأَذَانِ

٥٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أنا[2] سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي المَسْجِدِ، فَخَرَجَ رَجُلٌ حِينَ أَذَّنَ المُؤَذِّنُ لِلْعَصْرِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ. [م].

٤٤ ـ بَابٌ فِي المُؤَذِّنِ يَنْتَظِرُ الإِمَامَ

٥٣٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا شَبَابَةُ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ بِلالٌ يُؤَذِّنُ، ثُمَّ يُمْهِلُ، فَإِذَا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلاَةَ. [م].

٤٥ ـ بَابٌ فِي التَّثْوِيبِ

٥٣٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أنا[3] سُفْيَانُ، ثَنا أَبُو يَحْيَى القَتَّاتُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَثَوَّبَ رَجُلٌ فِي الظُّهْرِ ـ أَوِ العَصْرِ ـ قَالَ: اخْرُجْ بِنَا، فَإِنَّ هَذِهِ بِدْعَةٌ.

٤٦ ـ بَابٌ فِي الصَّلاَةِ تُقَامُ ولَمْ يَأْتِ الإِمَامُ يَنْتَظِرُونَهُ قُعُوداً

٥٣٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ومُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالاَ: ثَنا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَلاَ تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي». [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: [و] هَكَذا رَوَاهُ أَيُّوبُ وحَجَّاجٌ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَى، وهِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ يَحْيَى، ورَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَّمٍ وعَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى وقَالاَ فِيهِ: «حَتَّى تَرَوْنِي وعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ». [خ].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

٥٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أنا[1] عِيسَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: «حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ». [م].

قَالَ أَبُو داود: لَمْ يَذْكُرْ «قَدْ خَرَجْتُ» إِلاَّ: مَعْمَرٌ، ورَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، لَمْ يَقُلْ فِيهِ: «قَدْ خَرَجْتُ».

٥٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا الوَلِيدُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو، (ح)، وثنا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ، ثنا الوَلِيدُ ـ وهَذَا لَفْظُهُ ـ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَقَامَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ النَّبِيُّ ﷺ. [م].

٥٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ، ثنا عَبْدُالأَعْلَى، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ثَابِتاً البُنَانِيَّ، عَنِ الرَّجُلِ يَتَكَلَّمُ بَعْدَمَا تُقَامُ الصَّلاَةُ، فَحَدَّثَنِي عَنْ أَنَسٍ [ابْنِ مَالِكٍ][2] قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَعَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَحَبَسَهُ بَعْدَ مَا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ. [خ].

٥٤٣ ـ (ضعيف)[3] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مَنْجُوفٍ السَّدُوسِيُّ، ثنا عَوْنُ بْنُ كَهْمَسٍ، عَنْ أَبِيهِ كَهْمَسٍ، قَالَ: قُمْنَا إِلَى الصَّلاَةِ بِمِنىً، والإِمَامُ لَمْ يَخْرُجْ فَقَعَدَ بَعْضُنَا، فَقَالَ لِي شَيْخٌ مِنْ أَهلِ الكُوفَةِ: مَا يُقْعِدُكَ؟ قُلتُ: ابْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: هَذَا السُّمُوْدُ! فَقَالَ لِي الشَّيْخُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كُنَّا نَقُومُ فِي الصُّفُوفِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَوِيْلاً قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، قَالَ وَقَالَ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ومَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِيْنَ يَلُوْنَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ، ومَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خُطوَةٍ يَمْشِيْهَا يَصِلُ بِهَا صَفّاً**». [«المشكاة» (١٠٩٥)].

٥٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عَبْدُالوارِثِ، عَنْ عَبْدِالعزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَجِيٌّ فِي جَانِبِ المَسْجِدِ، فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ حَتَّى نَامَ القَوْمُ.

٥٤٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الجَوْهَرِيُّ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ فِي المَسْجِدِ، إِذَا رَآهُمْ قَلِيْلاً جَلَسَ [لَمْ يُصَلِّ][4]، وإِذَا رَآهُمْ جَمَاعَةً صَلَّى.

٥٤٦ ـ (إسناده ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ[5]، مِثْلَ ذَلِكَ.

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) الصحيح عن البراء ما يأتي برقم (٦٦٤).

(٤) في «نسخة»: «ثم صلى». (منه).

(٥) في «نسخة» زيادة: «عليه السلام»! (منه).

٤٧ ـ بابٌ فِي التشديد فِي تَرْكِ الجَمَاعَةِ

٥٤٧ ـ (حسن)حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زَائِدَةُ، ثنا السَّائِبُ بْنُ حُبَيْشٍ، عَنْ مِعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليَعْمَرِيِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ ثَلاَثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلاَ بَدْوٍ لاَ تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاَةُ إِلاَّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ القَاصِيَةَ» قَالَ زَائِدَةُ: قَالَ السَّائِبُ: يَعْنِي «بِالجَمَاعَةِ»: الصَّلاَةُ فِي الجَمَاعَةِ.

٥٤٨ ـ (صحيح)حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ[1] الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ انْطَلِقَ مَعِيَ[2] بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ» [ق].

٥٤٩ ـ (صحيح دون قوله: «ليست بهم علة» وإن كانت صحيحة المعنى، والصحيح «يسمعون النداء»)حَدَّثَنَا التُّفَيْلِيُّ، ثنا أَبُو المَلِيحِ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ ابْنُ الأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا حُزَماً مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِيَ قَوْماً يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِم، لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ، فَأُحَرِّقَها عَلَيْهِم» قُلْتُ لِيَزِيدَ[3] بْنِ الأَصَمِّ: يَا أَبَا عَوْفٍ! الجُمُعَةَ عَنَى أَو غَيْرَهَا؟ قَالَ: صُمَّتَا أُذُنَايَ، إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيرَةَ يَأْثُرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا ذَكَرَ جُمُعَةً وَلاَ غَيْرَهَا. [م].

٥٥٠ ـ (صحيح)حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبَّادٍ الأَزْدِيُّ، ثَنا وَكِيعٌ، عَنِ المَسْعُودِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَافِظُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الهُدَى، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ شَرَعَ لِنَبِيِّهِ ﷺ سُنَنَ الهُدَى، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلاَّ مُنَافِقٌ بَيِّنُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ، وَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَلَهُ مَسْجِدٌ فِي بَيْتِهِ، وَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُم وَتَرَكْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ تَرَكْتُمْ[4] سُنَّةَ نَبِيِّكُم ﷺ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ لَكَفَرْتُمْ»[5]. [م، بلفظ «لضللتم»، وهو المحفوظ].

٥٥١ ـ (صحيح دون جملة العذر، وبلفظ: «ولا صلاة له»)حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنا جَرِيرٌ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ، عَنْ مَغْرَاءَ العَبْدِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ المُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِن اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ» قَالُوا: وَمَا العُذْرُ؟ قَالَ: «خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ» ـ. لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلاَةُ الَّتِي صَلَّى [«المشكاة»].

قَالَ أَبُو داود: [وَ]رَوَى عَنْ مَغْرَاءَ أَبُو إِسْحَاقَ.

٥٥٢ ـ (حسن صحيح)حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنِ

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في (الهندية): «ليز»، وهو سقط من الناسخ.
(٤) في «نسخة»: «لتركتم». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كفرتم». (منه).

ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، أَنَّه سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ، شَاسِعُ الدَّارِ، ولِي قَائِدٌ لاَ يُلاَئِمُنِي[1]، فَهَلْ لِي رُخْصَةٌ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «لا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً».

٥٥٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ، نا أَبِي، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ المَدِينَةَ كَثِيرَةُ الهَوَامِّ والسِّبَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسْمَعُ[2] حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاَحِ؟ فَحَيَّ هَلاً».

قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَا رَوَاهُ القَاسِمُ الجَرْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ: حَيَّ هَلاً.

٤٨ ـ بَابٌ فِي فَضْلِ صَلاَةِ الجَمَاعَةِ

٥٥٤ ـ (حسن) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً الصُّبْحَ فَقَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ» . قَالُوا: لا، قَالَ: «أَشَاهِدٌ فُلاَنٌ» . قَالُوا: لا، قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاَتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَى المُنَافِقِينَ، ولَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِما لأَتَيْتُمُوهُمَا ولَوْ حَبْواً عَلَى الرُّكَبِ، وإِنَّ الصَّفَّ الأَوَّلَ عَلَى مِثْلِ صَفِّ المَلاَئِكَةِ، ولَوْ عَلِمْتُمْ مَا فَضِيلَتُهُ لابْتَدَرْتُمُوهُ، وإِنَّ صَلاَةَ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ وَحْدَهُ، وصَلاَتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاَتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، ومَا كَثُرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٥٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، نا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سَهْلٍ ـ يَعْنِي عُثْمَانَ بْنَ حَكِيمٍ ـ، ثنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ـ رَضِيَ الله عَنْهُ ـ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ نِصْفِ لَيْلَةٍ، ومَنْ صَلَّى العِشَاءَ والفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ». [م].

٤٩ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ المَشْيِ إِلَى الصَّلاَةِ

٥٥٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الأَبْعَدُ فالأَبْعَدُ مِنَ المَسْجِدِ، أَعْظَمُ أَجْراً».

٥٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا زُهَيْرٌ، نا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ: أَنَّ أَبَا عُثْمَانَ[3] [النَّهْدِيَّ] حَدَّثَهُ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ لاَ أَعْلَمُ أَحَداً مِنَ النَّاسِ مِمَّنْ يُصَلِّي القِبْلَةَ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ أَبْعَدَ مَنْزِلاً مِنَ المَسْجِدِ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ، وكَانَ لا تُخْطِئُهُ صَلاَةٌ فِي المَسْجِدِ، فَقُلْتُ: لَوِ اشْتَرَيْتَ حِمَاراً تَرْكَبُهُ فِي الرَّمْضَاءِ والظُّلْمَةِ؟ فَقَالَ: مَا أُحِبُّ أَنَّ مَنْزِلِي إِلَى جَنْبِ المَسْجِدِ، فَنُمِيَ الحَدِيثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ [قَوْلِهِ] ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَرَدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يُكْتَبَ لِي إِقْبَالِي إِلى المَسْجِدِ، ورُجُوعِي إِلَى أَهْلِي إِذَا رَجَعْتُ، فَقَالَ: «أَعْطَاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، أَنْطَاكَ اللَّهُ [جَلَّ وعَزَّ] ما احْتَسَبْتَ كُلَّهُ أَجْمَعَ». [م].

٥٥٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، نا الهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الحَارِثِ، عَنِ القَاسِمِ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّراً إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الحَاجِّ المُحْرِمِ، ومَنْ خَرَجَ

---

(١) في «نسخة»: «لا يُلاَئِمُني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أتسمع»، وفي «نسخة»: «هل تسمع». (منه).

(٣) في (الهندية): «أن أبا عثمان رضي الله عنه».

إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لاَ يَنْصِبُهُ إِلاَّ إِيَّاهُ، فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ المُعْتَمِرِ، وَصَلاَةٌ عَلَى أَثَرِ صَلاَةٍ لاَ لَغْوَ بَيْنَهُمَا، كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ».

٥٥٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلاَتِهِ فِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، وَذَلِكَ بِأَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، وَأَتَى المَسْجِدَ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ، وَلاَ يَنْهَزُهُ - يَعْنِي -[1] إِلا الصَّلاَةُ، ثُمَّ[2] لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلاَّ رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، [و][3] حُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ، فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتِ الصَّلاَةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالمَلاَئِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَالَمْ يُؤْذِ فِيهِ، أَوْ يُحْدِثْ فِيهِ». [ق].

٥٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلاَةُ فِي جَمَاعَةٍ تَعْدِلُ خَمْساً وَعِشْرِينَ صَلاَةً، فَإِذَا صَلاَّهَا فِي فَلاَةٍ فَأَتَمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا بَلَغَتْ خَمْسِينَ صَلاَةً». [خ، الشطر الأول منه].

قَالَ أَبو داود: قَالَ عَبْدُالواحِدِ بْنُ زِيادٍ فِي هَذَا الحَدِيثِ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي الفَلاَةِ تُضَاعَفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي الجَمَاعَةِ» وسَاقَ الحَدِيثَ.

٥٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي المَشْيِ إِلَى الصَّلاَةِ فِي الظُّلَمِ

٥٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نا أَبُو عُبَيْدَةَ الحَدَّادُ، نا إِسْمَاعِيلُ [أَبُو سُلَيْمَانَ][4] الكَحَّالُ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ أَوْسٍ، عَنْ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَشِّرِ المَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى المَسَاجِدِ، بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ القِيَامَةِ».

٥١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الهَدْيِ فِي المَشْيِ إِلَى الصَّلاَةِ

٥٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، أَنَّ عَبْدَ المَلِكِ بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُمْ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، [قَالَ]: ثَنِي سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنِي أَبُو ثُمَامَةَ الحَنَّاطُ: أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ أَدْرَكَهُ وَهُوَ يُرِيدُ المَسْجِدَ ـ أَدْرَكَ أَحَدُهُما صَاحِبَهُ ـ قَالَ: فَوَجَدَنِي وَأَنَا مُشْبِّكٌ بِيَدَيَّ، فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى المَسْجِدِ فَلاَ يُشَبِّكَنَّ يَدَيْهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلاَةٍ».

٥٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادٍ العَنْبَرِيُّ، نا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ هُرْمُزَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، قَالَ: حَضَرَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ المَوْتُ فَقَالَ: إِنِّي مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً مَا أُحَدِّثُكُمُوهُ إِلاَّ احْتِسَاباً، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ، لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ اليُمْنَى إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ اليُسْرَى إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً، فَلْيُقَرِّبْ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيُبَعِّدْ، فَإِنْ أَتَى المَسْجِدَ فَصَلَّى فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَى المَسْجِدَ وَقَدْ صَلُّوا بَعْضاً وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّى مَا أَدْرَكَ، وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ابن سليمان». (منه).

كَذَلِكَ، فإِنْ أَتَى المَسْجِدَ وقَدْ صَلُّوا فأَتَمَّ الصَّلاَةَ كَانَ كَذَلِكَ».

٥٢ ـ بَابٌ فِيمنْ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّلاَةَ فَسُبِقَ بِهَا

٥٦٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، نا عَبْدُالعَزِيزِ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ طَحْلاَءَ ـ، عَنْ مُحْصِنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الحارِثِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ راحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا، أَعْطَاهُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلاَّهَا وحَضَرَهَا، لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِم[1] شَيْئاً».

٥٣ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى المَسْجِدِ

٥٦٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ، ولَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وهُنَّ تَفِلاَتٌ».

٥٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ».

٥٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ المَسَاجِدَ وبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ».

٥٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا جَرِيرٌ وأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ إِلَى المَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ» فَقَالَ ابْنٌ لَهُ: «واللَّهِ لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ فَيَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً، واللَّهِ لاَ نَأْذَنُ لَهُنَّ». قَالَ فَسَبَّهُ وغَضِبَ وقَالَ: أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ائْذَنُوا لَهُنَّ» وتَقُولُ: لا نَأْذَنُ لَهُنَّ؟! [ق، وليس عند (خ) قصة الابن].

٥٤ ـ بَابُ التَّشْدِيدِ فِي ذَلِك

٥٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، أَنَّها أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ [بَعْدَهُ] لَمَنَعَهُنَّ المَسْجِدَ، كَمَا مُنِعَه[2] نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ. قَالَ يَحْيَى: فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَمُنِعَه[3] نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَتْ: نعم. [ق].

٥٧٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَاصِمٍ حَدَّثَهُم، قَالَ[4]: ثَنا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُورِّقٍ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «صَلاَةُ المَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِن صَلاَتِهَا فِي حُجْرَتِهَا، وصَلاَتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِن صَلاَتِهَا فِي بَيْتِهَا».

٥٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُالوَارِثِ، ثَنا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكْنَا هَذَا البَابَ لِلنِّسَاءِ» قَالَ نَافِعٌ: فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى ماتَ. [وهو مكرر (٤٦٢)].

---

(١) في «نسخة»: «أجورهم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «منعت». (منه).

(٣) في «نسخة»: (أمنعت». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

قَالَ أَبُو داوُد (ضعيف الإسناد): رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ، وهَذَا أَصَحُّ.

٥٥ ـ بَابُ السَّعْيِ إِلَى الصَّلَاةِ

٥٧٢ ـ (حسن صحيح) ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنَا عَنْبَسَةُ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ وأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وأْتُوهَا تَمْشُونَ، وعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا». [ق].

قَالَ أَبُو داوُد: و[1] كَذَا قَالَ الزُّبَيْدِيُّ، وابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، ومَعْمَرٌ، وشُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: «ومَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

(شاذ) وقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحْدَهُ: «فاقْضُوا».

(صحيح) وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وجَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «فأَتِمُّوا».

وابْنُ مَسْعودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وأَبُو قَتَادَةَ وأَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كلُّهُمْ قَالُوا[2]: «فَأَتِمُّوا».

٥٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ائْتُوا الصَّلَاةَ وعَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ، فَصَلُّوا مَا أَدْرَكْتُم، واقضُوا مَا سَبَقَكُم».

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَا قَالَ ابْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ «ولْيَقْضِ»[3]. [م].

وكذا قَالَ أَبُو رافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[4]، وأَبُو ذَرٍّ رُوِي عَنْهُ «فأَتِمُّوا» و«اقْضُوا» واخْتُلِفَ فيهِ.

٥٦ ـ بَابٌ فِي الجَمْعِ فِي المَسْجِدِ مَرَّتَيْنِ

٥٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً يُصَلِّي وحْدَهُ فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلِّي مَعَهُ».

٥٧ ـ بَابٌ فِيمَنْ صَلَّى فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أَدْرَكَ الجَمَاعَةَ يُصَلِّي مَعَهُم

٥٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ غُلَامٌ شَابٌّ، فَلَمَّا صَلَّى إِذا رَجُلَانِ لَمْ يُصَلِّيَا فِي نَاحِيَةِ المَسْجِدِ، فَدَعَا بِهِما، فَجِيءَ بِهِمَا تُرْعَدُ فَرَائِصُهُما، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟» قَالَا: قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا. فَقَالَ: «لَا تَفْعَلُوا، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي رَحْلِهِ، ثُمَّ أَدْرَكَ الإِمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ فَلْيُصَلِّ مَعَهُ، فَإِنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ».

٥٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصُّبْحَ بِمِنًى، بِمَعْنَاهُ.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه). ووصل الشيخان حديث أبي قتادة، ووصل حديث أنس أحمد (٣/ ٢٢٩) بإسناد صحيح.

(٣) في «نسخة»: «ويقضي». (منه).

(٤) أكثر الرواة عن أبي هريرة بلفظ: «وأتموا»، وهي عند مسلم.

٥٧٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ نُوحِ بْنِ صَعْصَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: جِئْتُ والنَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلاَةِ، فَجَلَسْتُ ولَمْ أَدْخُلْ مَعَهُمْ فِي الصَّلاَةِ، قَالَ: فَانْصَرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى يَزِيدَ جَالِساً فَقَالَ: «أَلَمْ تُسْلِمْ يَا يَزِيدُ؟» قَالَ: بَلى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلاَتِهِم؟» . قَالَ: إِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي مَنْزِلِي وأَنَّا أَحْسِبُ أَنْ قَدْ صَلَّيْتُم، فَقَالَ: «إِذَا جِئْتَ [إِلَى الصَّلاَةِ][1] فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُم، وإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، تَكُنْ لَكَ نَافِلَةً، وهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ» . [«المشكاة» (١١٥٥)].

٥٧٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَفِيفَ بْنَ عَمْرِو بْنِ المُسَيَّبِ يَقُولُ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي[2] أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا أَيُّوبَ الأَنْصَارِيَّ فَقَالَ: يُصَلِّي أَحَدُنا فِي مَنْزِلِهِ الصَّلاَةَ، ثُمَّ يأْتِي المَسْجِدَ وتُقَامُ الصَّلاَةُ، فَأُصَلِّي مَعَهُم، فأَجِدُ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «فَذَلِكَ لَهُ سَهْمُ جَمْعٍ» . [«المشكاة» (١١٥٤)].

٥٨ ـ بَابٌ إِذا صَلَّى فِي جَمَاعَةٍ ثُم أَدْرَكَ جَمَاعَةً، يُعِيدُ؟

٥٧٩ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنا حُسَيْنٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ [ابْنِ يَسَارٍ] ـ يَعْنِي مَوْلَى مَيْمُونَةَ ـ قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ عَلَى البَلاَطِ وهُمْ يُصَلُّونَ، فَقُلْتُ: أَلا تُصَلِّي مَعَهُمْ؟ قَالَ: قَدْ صَلَّيْتُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ تُصَلُّوا صَلاَةً فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ» .

[أبواب الإمامة]

٥٩ ـ بَابٌ [فِي] جُمَّاعِ الإِمَامَةِ وَفَضْلِهَا

٥٨٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُد المَهْرِيُّ، ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الهَمْدَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَّ النَّاسَ فَأَصَابَ الوَقْتَ فَلَهُ ولَهُمْ، ومَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً، فَعَلَيْهِ ولاَ عَلَيْهِم» .

٦٠ ـ بابٌ فِي كَرَاهِيَةِ التَّدَافُعِ عَنِ[3] الإِمَامَةِ

٥٨١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبَّادٍ الأَزْدِيُّ، ثَنا مَرْوَانُ، حَدَّثَتْنِي طَلْحَةُ أُمُّ غُرَابٍ، عَنْ عَقِيلَةَ ـ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ مَوْلاَةٍ لَهُمْ ـ، عَنْ سَلاَمَةَ بِنْتِ الحُرِّ أُخْتِ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ الفَزَارِيِّ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ المَسْجِدِ، لاَ يَجِدُونَ إِمَاماً يُصَلِّي بِهِمْ» . [«المشكاة» (١١٢٤)].

٦١ ـ بَابُ مَنْ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ؟

٥٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ ابْنَ ضَمْعَجٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ البَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَؤُمُّ القَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، وأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً، فإِنْ كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُم أَقْدَمُهُم هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُم سِناً، ولاَ يَؤُمُّ الرَّجُلُ فِي

---

(١) في «نسخة»: «إلى المسجد». (منه). وأخطأ نوح في متنه، والمحفوظ لفظ الحديث السابق «فإنها له نافلة»، وليست «هذه مكتوبة»!

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «على». (منه).

بَيْتِهِ وَلاَ فِي سُلْطَانِهِ، ولاَ يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ». قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لإِسْمَاعِيلَ: مَا تَكْرِمَتُهُ؟ قَالَ: فِرَاشُهُ. [م].

٥٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، ثنا أَبِي، عن[1] شُعْبَةَ، بِهَذَا الحَدِيثِ. قَالَ فِيهِ: «ولاَ يَؤُمَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ». قَالَ أَبُو دَاوُد: وكَذَا قَالَ يَحْيَى القَطَّانُ، عَنْ شُعْبَةَ: «أَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً».

٥٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ ابْنِ ضَمْعَجٍ الحَضْرَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: «فإِن كَانُوا فِي القِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُم هِجْرَةً» ولَمْ يَقُل: «فَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً». [م].

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: «ولاَ تَقْعُدْ عَلَى تَكْرِمَةِ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِهِ».

٥٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، أَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِحَاضِرٍ يَمُرُّ بِنَا النَّاسُ إِذَا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانُوا إِذَا رَجَعُوا مَرُّوا بِنَا فأَخْبَرُوْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ كَذَا وكَذَا، وكُنْتُ غُلاَماً حَافِظاً، فحفِظْتُ مِنْ ذَلِكَ قُرْآناً كَثِيْراً، فانْطَلَقَ أَبِي وافِداً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ قَومِهِ، فَعَلَّمَهُمُ الصَّلاَةَ وقَالَ[2]: «يَؤُمُّكُم أَقْرَؤُكُمْ». فَكُنْتُ أَقْرَؤُهُم لِمَا كُنْتُ أَحْفَظُ، فَقَدَّمُوْنِي فَكُنْتُ أَؤُمُّهُمْ وعَلَيَّ بُرْدَةٌ لِي صَغِيْرَةٌ صَفْرَاءُ، فَكُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَكَشَّفَتْ[3] عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسَاءِ: وَارُوا عَنَّا عَوْرَةَ قَارِئِكُم، فَاشْتَرَوا لِيْ قَمِيصاً عُمَانِيّاً فَمَا فَرِحْتُ بِشَيءٍ بَعْدَ الإِسْلاَمِ فَرَحِي بِهِ، فَكُنْتُ أَؤُمُّهُم وأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِيْنَ، أَوْ ثَمَانِ سِنِيْنَ. [خ نحوه].

٥٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، بِهَذَا الخَبَرِ. قَالَ: فَكُنْتُ أَؤُمُّهُم فِي بُرْدَةٍ مُوَصَّلَةٍ فِيها فَتْقٌ، فَكُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ خَرَجَتِ اسْتِي.

٥٨٧ ـ (صحيح غير أن قوله «عن أبيه» شاذ) أَخْبَرَنا[4] قُتَيْبَةُ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ حَبِيبٍ الجَرْمِيِّ، ثنا[5] عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُم وَفَدُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْصَرِفُوا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَؤُمُّنَا؟ قَالَ: «أَكْثَرُكُم جَمْعاً لِلقُرْآنِ». أَوْ «أَخْذاً لِلقُرْآنِ» [قَالَ]: فَلَمْ يَكُنْ أَحدٌ مِنَ القَوْمِ جَمَعَ مَا جَمَعْتُ فَقَدَّمُوْنِي وأَنَا غُلاَمٌ وعَلَيَّ شَمْلَةٌ لِي، قَالَ: فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعاً مِنْ جَرْمٍ إِلاَّ كُنْتُ إِمَامَهُمْ، وكُنْتُ أُصَلِّي عَلَى جَنَائِزِهِم إِلَى يَوْمِي هَذَا.

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ حَبِيبٍ [الجَرْمِيِّ]، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِمَةَ قَالَ: لَمَّا وَفَدَ قَوْمِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَقُلْ: عَنْ أَبِيهِ.

٥٨٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، ثنا أَنَسٌ ـ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ ـ، (ح)، وحَدَّثَنَا الهَيْثَمُ بْنُ خَالِدٍ الجُهَنِيُّ ـ المَعْنَى ـ قالا: ثنا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيدِاللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّه قَالَ[6]: لَمَّا قَدِمَ المُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ نَزَلُوا العُصْبَةَ قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَكَانَ يَؤُمُّهُم سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وكَانَ أَكْثَرُهُمْ قُرْآناً. [خ].

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «انكشفت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

زادَ الهَيْثَمُ: وَفِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، وأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الأَسَدِ. [خ نحوه].

٥٨٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا إِسْمَاعِيلُ، (ح)، وثَنا مُسَدَّدٌ، ثَنا مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ ـ المَعْنَى وَاحِدٌ ـ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ أَوْ لِصَاحِبٍ لَهُ: «**إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا**»(١). [ق].

(مدرج) وَفِي حَدِيثِ مَسْلَمَةَ قَالَ: وكُنَّا يَوْمَئِذٍ مُتَقَارِبِينَ فِي العِلْمِ.

(مرسل) وقَالَ فِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ خَالِدٌ: قُلْتُ لأَبِي قِلَابَةَ: فَأَيْنَ القُرْآنُ؟(٢) قَالَ: إِنَّهُمَا كَانَا مُتَقَارِبَيْنِ.

٥٩٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا حُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الحَنَفِيُّ، ثَنا الحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِيُؤَذِّنْ لَكُمْ خِيَارُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ قُرَّاؤُكُمْ**». [«المشكاة» (١١١٩)].

٦٢ ـ بَابُ إِمَامَةِ النِّسَاءِ

٥٩١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، ثَنا الوَلِيدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بنِ جُمَيْعٍ، [قَالَ]: حَدَّثَتْنِي جَدَّتِي، وعَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ خَلَّادٍ الأَنْصَارِيُّ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ نَوْفَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا غَزَا بَدْراً قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي الغَزْوِ مَعَكَ أُمَرِّضُ مَرْضَاكُمْ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي شَهَادَةً، قَالَ: **قَرِّي فِي بَيْتِكِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ يَرْزُقُكِ الشَّهَادَةَ** قَالَ: فَكَانَتْ تُسَمَّى الشَّهِيدَةُ، قَالَ: وكَانَتْ [قَدْ] قَرَأَتِ القُرْآنَ، فاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَتَّخِذَ فِي دَارِهَا مُؤَذِّناً، فأَذِنَ لَهَا، قَالَ: وكَانَتْ [قَدْ] دَبَّرَتْ غُلَاماً لَهَا وجَارِيَةً، فَقَامَا إِلَيْهَا باللَّيْلِ، فَغَمَّاهَا بِقَطِيفَةٍ لَهَا حَتَّى مَاتَتْ، وذَهَبَا، فأَصْبَحَ عُمَرُ فَقَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: مَنْ(٣) عِندَهُ مِنْ هَذَيْنِ عِلْمٌ ـ أَوْ مَنْ رَآهُما ـ فَلْيَجِيء بِهِما، فَأَمَرَ بِهِما فَصُلِبَا، فَكَانَا أَوَّلَ مَصْلُوبٍ بالمَدِينَةِ.

٥٩٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ حَمَّادٍ الحَضْرَمِيُّ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيلٍ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أُمِّ وَرَقَةَ بِنْتِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الحارِثِ، بِهَذا الحَدِيثِ، والأَوَّلُ أَتَمُّ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا فِي بَيْتِهَا، وجَعَلَ لَهَا مُؤَذِّناً يُؤَذِّنُ لَهَا، وأَمَرَهَا أَنْ تَؤُمَّ أَهْلَ دَارِهَا. قَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ: فأَنَا رَأَيْتُ مُؤَذِّنَهَا شَيْخاً كَبِيراً.

٦٣ ـ بَابُ الرَّجُلِ يَؤُمُّ القَوْمَ وهُمْ لَهُ كَارِهُونَ

٥٩٣ ـ (ضعيف إلا الشطر الأول فصحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، ثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عَبْدٍ المَعَافِرِيِّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُمْ صَلَاةً مَنْ تَقَدَّمَ قَوْماً وهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، ورَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دِبَاراً ـ والدِّبَارُ أَنْ يَأْتِيَها بعدَ أَنْ تَفُوتَهُ ـ ورَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَهُ**»(٤). [«المشكاة» (١١٢٣)].

---

(١) في «نسخة»: «أكبركما سناً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «القراءة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من كان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «محرره». (منه).

٦٤ ـ بابُ إِمَامَةِ البَرِّ والفَاجِرِ

٥٩٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ العلاَءِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**الصَّلاَةُ المَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ، بَرًّا كَانَ أَو فَاجِراً، وإِنْ عَمِلَ الكَبَائِرَ**». [وله تتمة تأتي (٢٥٣٣)].

٦٥ ـ بابُ إِمَامَةِ الأَعْمَى

٥٩٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ العَنْبَرِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، ثَنا ابْنُ مَهْدِيٍّ، ثَنا عِمْرَانُ القَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَؤُمُّ النَّاسَ، وَهُوَ أَعْمَى.

٦٦ ـ بابُ إِمَامَةِ الزَّائِرِ

٥٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا أَبَانٌ، عَنْ بُدَيْلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَطِيَّةَ ـ مَوْلًى مِنَّا ـ قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ حُوَيْرِثٍ يَأْتِينَا إِلَى مُصَلَّانَا هَذَا، **فَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَقُلْنَا لَهُ**: تَقَدَّمَ فَصَلِّهْ. فَقَالَ لَنَا: قَدِّمُوا رَجُلاً مِنْكُم يُصَلِّي بِكُم، وسَأُحَدِّثُكُم لِمَ لاَ أُصَلِّي بِكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ زَارَ قَوْماً فَلاَ يَؤُمَّهُمْ وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ**».

٦٧ ـ بابُ الإِمَامِ يَقُومُ مَكَاناً أَرْفَعُ مِنْ مَكَانِ القَوْمِ

٥٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ وأَحْمَدُ بْنُ الفُرَاتِ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ ـ المَعْنَى ـ قَالاَ: ثَنا يَعْلَى، ثَنا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّ حُذَيْفَةَ أَمَّ النَّاسَ بالمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَبَذَهُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي.

٥٩٨ ـ **(حسن بما قبله إلا قوله أن الإمام كان عمار وأن الذي جذبه حذيفة، فإنه منكر، والصواب ما في الحديث السابق)** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو خَالِدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ بالمَدَائِنِ، فأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فَتَقَدَّمَ عَمَّارٌ، وَقَامَ عَلى دُكَّانٍ يُصَلِّي والنَّاسُ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَتَقَدَّمَ حُذَيْفَةُ فأَخَذَ عَلَى يَدَيْهِ، فَاتَّبَعَهُ عَمَّارٌ حَتَّى أَنْزَلَهُ حُذَيْفَةُ، فَلَمَّا فَرَغَ[1] عَمَّارٌ مِنْ صَلاَتِهِ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللَّهِ يقولُ: «**إِذَا أَمَّ الرَّجُلُ القَومْ فَلاَ يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِم**» ـ أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ ـ قَالَ عَمَّارٌ: لِذَلِكَ اتَّبَعْتُكَ حِينَ أَخَذْتَ عَلَى يَدَيَّ.

٦٨ ـ بابُ إِمَامَةِ مَنْ صَلَّي بِقَوْمٍ وَقَدْ صَلَّى تِلْكَ الصَّلاَةَ

٥٩٩ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، ثَنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلاَنَ، ثَنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِم تِلْكَ الصَّلاَةَ.

٦٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ يَقُولُ: إِنَّ مُعَاذاً كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ. [ق].

---

(١) في (الهندية): «فزع» وهو خطأ.

٦٩ ـ بابُ [الإمام يُصَلِّي مِنْ قُعُودٍ][1]

٦٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَساً، فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَصَلى صَلاَةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وهُوَ قَاعِدٌ، فصَلَّيْنَا[2] وَرَاءَهُ قُعُوداً، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا [وَ][3] لَكَ الحَمْدُ، وإِذَا صَلَّى جَالِساً، فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعُونَ». [ق].

٦٠٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ ووَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَساً بالمَدِينَةِ، فَصَرَعَهُ عَلَى جِذْمِ نَخْلَةٍ، فانْفَكَّتْ قَدَمُهُ، فأَتَيْنَاهُ نَعُودُهُ، فَوَجَدْنَاهُ فِي مَشْرُبَةٍ لِعَائِشَةَ - رَضِيَ الله عَنْهَا - يُسَبِّحُ جَالِساً، قَالَ: فَقُمْنَا خَلْفَهُ، فَسَكَتَ عَنَّا، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخرى نَعُودُهُ، فَصَلَّى المَكْتُوبَةَ جَالِساً، فَقُمْنَا خَلْفَهُ فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا، قَالَ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: «إِذَا صَلَّى الإِمَامُ جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً، وإِذَا صَلَّى الإِمَامُ قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وَلاَ تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظَمَائِهَا». [م].

٦٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ومُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ المَعْنَى ـ، عَنْ وُهَيْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، ولا تُكَبِّرُوا حَتَّى يُكَبِّرَ، وإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَلاَ تَرْكَعُوا حَتَّى يَرْكَعَ، وإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَه، فَقُولُوا: اللَّهُم رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ ـ قَالَ مُسلم: وَلَكَ الحَمْدُ ـ وإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، ولاَ تَسْجُدوا حَتَّى يَسْجُدَ، وإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً، وإِذَا صَلَّى قَاعِداً فَصَلُّوا قُعُوداً أَجْمَعُونَ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ» أَفْهَمَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ سُلَيْمَانَ.

٦٠٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ المِصِّيصِيُّ، نا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ» بِهَذَا الخَبَرِ زَادَ «وإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا».

قَالَ أَبُو داوُد: [و] هذِهِ الزِيَادَةُ «وإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ، الوَهْمُ عِنْدَنَا مِنْ أَبِي خَالِدٍ[4].

٦٠٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ الله عَنْهَا [زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ] أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وهُوَ جَالِسٌ، فَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَاماً فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وإِذَا صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً». [ق].

٦٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ويَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ ـ المَعْنَى ـ أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وهُوَ قَاعِدٌ، وأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ الله عَنْهُ - يُكَبِّرُ لِيُسْمِعَ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، ثُمَّ

---

(١) في «نسخة»: «إذا صلى الإمام قاعداً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وصلينا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) الوهم من ابن عجلان لا منه، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٣/ ١٦٠-١٦٢).

سَاقَ الحَدِيثَ. [م].

٦٠٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، نَا[1] زَيْدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ الحُبَابِ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ، ثَنِي حُصَيْنٌ ـ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ـ، عَنْ أُسَيدِ بْنِ حُضَيْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَؤُمُّهُمْ قَالَ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَالَ[2]: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ إِمَامَنَا مَرِيضٌ؟ فَقَالَ: «إِذَا صَلَّى قَاعِداً، فَصَلُّوا قُعُوداً».

قَالَ أَبُو دَاوُد: وهَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

٧٠ ـ بَابُ الرَّجُلَيْنِ يَؤُمُّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، كَيْفَ يَقُومَانِ؟

٦٠٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادٌ، ثَنا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ، فَأَتَوْهُ بِسَمْنٍ وتَمْرٍ، فَقَالَ: «رُدُّوا هَذَا فِي وِعَائِهِ، وهَذَا فِي سِقَائِهِ، فَإِنِّي صَائِمٌ»، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ [رَكْعَتَيْنِ] تَطَوُّعاً، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا، قَالَ ثَابِتٌ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ عَلَى بِسَاطٍ. [ق].

٦٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ المُخْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَّهُ وامْرَأَةً مِنْهُمْ فَجَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، والمَرْأَةُ خَلْفَ ذَلِكَ. [م].

٦١٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَطْلَقَ القِرْبَةَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ أَوْكَأَ القِرْبَةَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ كَمَا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي بِيَمِينِي[3]، فَأَدَارَنِي مِنْ وَرَائِهِ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ. [م].

٦١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، نَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ فِي هَذِهِ القِصَّةِ ـ قَالَ: فَأَخَذَ بِرَأْسِي ـ أَو بِذُؤَابَتِي ـ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ.

٧١ ـ بَابُ إِذَا كَانُوا ثَلاَثَةً كَيْفَ يَقُومُونَ؟

٦١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ[4] صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَلأُصَلِّي لَكُمْ» قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وصَفَفْتُ أَنَا واليَتِيمُ وَرَاءَهُ، والعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ [ﷺ]. [ق].

٦١٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَلْقَمَةُ والأَسْوَدُ عَلَى عَبْدِاللَّهِ، وَقَدْ كُنَّا أَطَلْنَا القُعُودَ عَلَى بَابِهِ، فَخَرَجَتِ الجَارِيَةُ

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بيمينه». (منه).

(٤) في «نسخة»: (لطعام). (منه).

فَاسْتَأْذَنَتْ لَهُمَا، فَأَذِنَ لَهُمَا، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بَيْنِي وبَيْنَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ. [م، المرفوع منه فقط].

٧٢ ـ بَابُ الإِمَامِ يَنْحَرِفُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

٦١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، ثَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ إِذا انْصَرَفَ انْحَرَفَ.

٦١٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثَنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، نا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ[1] بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ البَرَاءِ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ الله عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِه، فَيُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجهِهِ ﷺ. [م].

٧٣ ـ بَابُ الإِمَامِ يَتَطَوَّعُ فِي مَكَانِهِ

٦١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ القُرَشِيُّ، ثَنا عَطَاءُ الخُرَاسَانِيُّ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا يُصَلِّي الإِمَامُ فِي المَوْضِعِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ حتَّى يَتَحَوَّلَ**».

قَالَ أَبُو داود: عَطَاءٌ الخُرَاسَانِيُّ لَمْ يُدْرِكِ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ.

٧٤ ـ بَابُ الإِمَامِ يُحْدِثُ بَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ الرَّكْعَةِ

٦١٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثَنا زُهَيْرٌ، ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ وبَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَضَى الإِمَامُ الصَّلاَةَ وَقَعَدَ، فَأَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُهُ وَمَنْ كَانَ خَلْفَهُ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلاَةَ**».

٦١٨ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيٍّ [رَضِيَ الله عَنْه] قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مِفْتَاحُ الصَّلاَةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ**». [مضى (٦١)].

٧٥ ـ بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ المَأْمُومُ مِنْ اتِّبَاعِ الإِمَامِ

٦١٩ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُبَادِرُونِي بِرُكُوعٍ وَلاَ بِسُجُودٍ، فَإِنَّهُ مَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ**».

٦٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الخَطْمِيَّ يَخْطُبُ النَّاسَ، قَالَ: ثَنا البَرَاءُ ـ وهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ ـ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا رَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامُوا قِيَاماً، فَإِذَا رَأَوْهُ قَدْ سَجَدَ سَجَدُوا. [ق].

٦٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وهَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ ـ المَعْنى ـ قَالاَ: ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ،

---

(١) في (الهندية): «ثابث»، وهو خطأ.

[قَالَ أَبُو دَاودَ][1]: قَالَ زُهَيْرٌ: ثَنا الكُوفِيُّونَ أَبَانُ وغَيْرُهُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلاَ يَحْنُوا أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَرَى النَّبِيَّ ﷺ يَضَعُ. [ق].

٦٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، ثَنا أَبُو إِسْحَاقَ ـ يَعْنِي الفَزَارِيَّ ـ، عَنْ أَبِي إِسْحاقَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ عَلَى المِنْبَرِ: حَدَّثَنِي البَرَاءُ أَنَّهُم كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ نَزَلْ قِيَاماً حَتَّى يَرَوْنَهُ[2] قَدْ وَضَعَ جَبْهَتَهُ بالأَرْضِ، ثُمَّ يَتْبَعُونَهُ ﷺ. [ق].

٧٦ ـ بَابُ التَّشْدِيدِ فِيمنْ يَرْفَعُ قَبْلَ الإِمَامِ، أَو يَضَعُ قَبْلَهُ

٦٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى ـ أَوْ أَلاَ يَخْشَى ـ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ والإِمَامُ سَاجِدٌ أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ رأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟! أَوْ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ». [ق دون قوله: «والإمام ساجد»][3].

٧٧ ـ بَابٌ فِيمَنْ يَنْصَرِفُ قبلَ الإِمَامِ

٦٢٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، أنا حَفْصُ بْنُ بُغَيْلٍ المُرْهِبِيُّ[4]، ثَنا زَائِدَةُ، عَنِ المُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَّهُمْ عَلَى الصَّلاَةِ، ونَهَاهُمْ أَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلاَةِ. [م، دون الحض].

٧٨ ـ بَابٌ جُمَّاعُ أَنْوَابِ مَا يُصَلَّى فِيهِ

٦٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الصَّلاَةِ فِي ثَوْبٍ واحِدٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَ لِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ؟!». [ق].

٦٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يُصَلِّ[5] أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، لَيْسَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ». [ق].

٦٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أنا[6] يَحْيَى، (ح)، وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا إِسْمَاعِيلُ ـ المَعْنَى ـ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِاللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فِي ثَوْبٍ، فَلْيُخَالِفْ بِطَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ». [خ].

٦٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، مُلْتَحِفاً، مُخَالِفاً بَيْنَ طَرَفَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْهِ. [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يروه». (منه).

(٣) وهي صحيحة محفوظة، دون قوله: «أو صورته صورة حمار» الشك من شعبة، والصواب «رأس حمار» بدون تردد، أفده شيخنا (٣/ ١٨٤).

(٤) في (الهندية): «الذُّهْنِيّ»، والخلاف فيه قديم، وكذا هو في «تحفة الأشراف» وعلى الوجه المثبت في «الكمال» ومختصراته وشروحه.

(٥) في «نسخة»: «يصلي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

٦٢٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو الحَنَفِيُّ، ثَنا عَبْدُاللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي الصَّلاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ؟ قَالَ: فَأَطْلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِزَارَهُ، طَارَقَ بِهِ[1] رِدَاءَهُ، فَاشْتَمَلَ بِهِمَا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَنْ قَضَى الصَّلاَةَ قَالَ: «أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ».

٧٩ ـ بَابُ الرَّجُلِ يَعْقِدُ الثَّوْبَ فِي قَفَاهُ ثُمَّ يُصَلِّي

٦٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، ثَنا وَكِيعٌ، عنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِيْ أُزُرِهِمْ فِي أَعْنَاقِهِم مِنْ ضِيْقِ الأُزُرِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلاَةِ كَأَمْثَالِ الصِّبْيَانِ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ. [ق].

٨٠ ـ بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّيْ فِي ثَوْبٍ [وَاحِدٍ] بَعْضُهُ عَلَى غَيْرِهِ

٦٣١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيْدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثَنا زَائِدَةُ، عَنْ أَبِي حَصِيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي ثَوْبٍ [وَاحِدٍ]، بَعْضُهُ عَلَيَّ. [م، مضى].

٨١ ـ بَابٌ [فِي] الرَّجُلِ يُصَلِّي فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ

٦٣٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، ثَنا عَبْدُالعزِيْزِ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ـ، عَنْ مُوْسَى بْنِ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ، قَالَ: قُلتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ![2] إِنِّي رَجُلٌ أَصِيْدُ، أَفَأُصَلِّي فِي القَمِيْصِ الوَاحِدِ، قَالَ: «نَعَمْ، وَازْرُرْهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ».

٦٣٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ بَزِيْعٍ، ثَنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ أَبِي حَوْمَلٍ العَامِرِيِّ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَكَذَا قَالَ، [وهو أَبُو حَرْمَلٍ][3]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَمَّنَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِاللَّهِ فِي قَمِيْصٍ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي قَمِيْصٍ.

٨٢ ـ بَابُ إِذَا كَانَ الثَّوْبُ ضَيِّقاً يَتَّزِرُ بِهِ

٦٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ [الدِّمَشْقِيُّ] ويَحْيَى بْنُ الفَضْلِ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالُوا: ثَنا حَاتِمٌ ـ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيْلَ ـ، ثَنا يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ أَبُو حَزْرَةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الوَلِيْدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: أَتَيْنَا جَابِراً ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِاللَّهِ ـ قَالَ: سِرْتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَقَامَ يُصَلِّي، وكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ ذَهَبْتُ أُخَالِفُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، فَلَمْ تَبْلُغْ لِي، وكَانَتْ لَهَا ذَبَائِبُ فَنَكَّسْتُهَا، ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا لاَ تَسْقُطُ، ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قُمْتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِيْنِهِ، فَجَاءَ ابْنُ صَخْرٍ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِهِ، فأَخَذَنَا بِيَدَيْهِ جَمِيعاً حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ، قَالَ: وجَعَل رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُنِي وأَنَا لاَ أَشْعُرُ، ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ، فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنِ ائْزِرْ بِهَا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا جَابِرُ». [قَالَ]: قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِذَا كَانَ وَاسِعاً فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ، وإِذَا كَانَ ضَيِّقاً فَاشْدُدْهُ عَلَى حِقْوِكَ». [م، خ مختصر].

---

(١) في «نسخة»: «له». (منه).

(٢) في (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٣) في «نسخة»: «والصواب: أبو حرمل»، (منه).

٨٢ (م) ـ [بَابُ مَنْ قَالَ يَتَّزِرُ بِهِ إِذَا كَانَ ضَيِّقاً]

٦٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ أَوْ قَالَ: قَالَ عُمَرُ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ـ: «**إِذَا كَانَ لأَحَدِكُمْ ثَوْبَانِ فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلاَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ**[1]، **فَلْيَتَّزِرْ بِهِ، وَلاَ يَشْتَمِلْ اشْتِمَالَ الْيَهُودِ**».

٦٣٦ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى [بْنِ فَارِسٍ] الذُّهْلِيُّ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، ثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ عُبَيْدُاللَّهِ الْعَتَكِيُّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُصَلَّى فِي لِحَافٍ لاَ يُتَوَشَّحُ بِهِ، وَالآخَرَ: [أَنْ يُصَلِّيَ فِي سَرَاوِيلَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ][2].

٨٣ ـ بَابُ الإِسْبَالِ فِي الصَّلاَةِ

٦٣٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فِي صَلاَتِهِ خُيَلاَءَ، فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ فِي حِلٍّ وَلاَ حَرَامٍ**». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا جَمَاعَةٌ عَنْ عَاصِمٍ مَوْقُوفاً عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، مِنْهُمْ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَبُو الأَحْوَصِ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ.

٦٣٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلاً إِزَارَهُ إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ**». فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «**اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ**». فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَالَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ؟! [ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ][3] قَالَ: «**إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ لاَ يَقْبَلُ صَلاَةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ**».

٨٤ ـ بَابٌ فِي كَمْ تُصَلِّي الْمَرْأَةُ؟

٦٣٩ ـ (ضعيف موقوف) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ قُنْفُذٍ، عَنْ أُمِّهِ: أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: مَاذَا تُصَلِّي فِيهِ الْمَرْأَةُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَتْ: تُصَلِّي فِي الْخِمَارِ، وَالدِّرْعِ السَّابِغِ الَّذِي يُغَيِّبُ ظُهُورَ قَدَمَيْهَا.

٦٤٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ ـ يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ: أَتُصَلِّي الْمَرْأَةُ فِي دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ؟ قَالَ: «**إِذَا كَانَ الدِّرْعُ سَابِغاً يُغَطِّي ظُهُورَ قَدَمَيْهَا**». [«المشكاة» (٧٦٣)].

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَبَكْرُ بْنُ مُضَرَ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، وَابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ ﷺ، قَصَرُوا بِهِ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا].

---

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «تصلي في سراويل وليس عليك رداء». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٨٥ ـ بابُ المَرْأَةِ تُصَلِّي بِغَيْرِ خِمَارٍ

٦٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، ثَنا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِينَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ الحَارِثِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ صَلاَةَ حَائِضٍ إِلاَّ بِخِمَارٍ».

(مرسل قوي) قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ سَعِيدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَرُوبَةَ ـ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٤٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ عَائِشَةَ نَزَلَتْ عَلَى صَفِيَّةَ أُمِّ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ، فَرَأَتْ بَنَاتاً[1] لَهَا، فَقَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ وَفِي حُجْرَتِي جَارِيَةٌ، فَأَلْقَى إِلَيَّ[2] حَقْوَهُ وَقَالَ لِي: «شُقِّيهِ بِشِقَّتَيْنِ» فَأَعْطَى هَذِهِ نِصْفاً، والفَتَاةَ الَّتِي عِنْدَ أُمِّ سَلَمَةَ نِصْفاً «فَإِنِّي لا أَرَاهَا إِلاَّ قَدْ حَاضَتْ». أو «لاَ أُرَاهُمَا إِلاَّ قَدْ حَاضَتَا».

قَالَ أَبُو داوُد: وكَذَلِكَ رَوَاهُ هِشَامٌ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ.

٨٦ ـ بابُ [مَا جَاءَ فِي] السَّدْلِ فِي الصَّلاَةِ

٦٤٣ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ وإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ عَطَاءٍ ـ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ـ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلاَةِ، وأَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ.

(صحيح) قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ عِسْلٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلاَةِ.

٦٤٤ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَاعِ، ثَنا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ عَطَاءً يُصَلِّي سَادِلاً. قَالَ أَبُو دَاوُد: وهَذَا يُضَعِّفُ ذَلِكَ الحَدِيثَ[3].

٨٧ ـ بابُ الصَّلاَةِ فِي شُعُرِ النِّسَاءِ

٦٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنا أَبِي، ثَنا الأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ سِيرِيْنَ ـ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْها ـ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لا يُصَلِّي فِي شُعُرِنَا، أَوْ لُحُفِنَا، قَالَ عُبَيْدُاللَّهِ: شَكَّ أَبِي. [مضى (٣٦٧)].

٨٨ ـ بابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي عَاقِصاً شَعْرَهُ

٦٤٦ ـ (حسن) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّه رَأَى أَبَا رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ وَهُوَ يُصَلِّي قَائِماً، وقَدْ غَرَزَ ضَفْرَهُ فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهَا أَبُو رَافِعٍ، فَالْتَفَتَ حَسَنٌ إِلَيْهِ مُغْضَباً، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَى صَلاَتِكَ ولاَ تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ». يَعْنِي: مَقْعَدَ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي: مَغْرِزَ ضَفْرِهِ.

---

(١) في «نسخة»: «بنات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لي». (منه).

(٣) بل الحديث صحيح، ولا يضعفه أنه صح عن أحد رواته مخالفته فعلاً، لما تقرر: العبرة برواية الراوي لا برأيه أو فعله، أفاده شيخنا (٣/ ٣١٣).

٦٤٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ، أَنَّ بُكَيْراً حَدَّثَهُ، أَنَّ كُرَيْباً مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَأَى عَبْدَاللَّهِ بْنَ الحَارِثِ يُصَلِّي ورَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ، فَقَامَ وَرَاءَهُ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ، وأَقَرَّ لَهُ الآخَرُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: مَالَكَ وَرَأْسِي؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا: مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وهُوَ مَكْتُوفٌ». [م].

٨٩ ـ بَابُ الصَّلَاةِ فِي النَّعْلِ

٦٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ ابْنِ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي يَوْمَ الفَتْحِ، ووَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ.

٦٤٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنا عَبْدُالرَّزَّاقِ وأَبُو عَاصِمٍ، قَالاَ: أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ المُسَيَّبِ العَابِدِيُّ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ، فاسْتَفْتَحَ سُورَةَ المُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وهَارُونَ. أَوْ: ذِكْرُ مُوسَى وعِيسَى ـ ابْنُ عَبَّادٍ يَشُكُّ، أَوِ اخْتَلَفُوا ـ أَخَذَتِ النَّبِيَّ ﷺ سَعْلَةٌ، فَحَذَفَ فَرَكَعَ، وعَبْدُاللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ لِذَلِكَ. [م، خ معلقاً].

٦٥٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ[1]، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ القَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهُم، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ: «مَا حَمَلَكُم عَلَى إِلْقَائِكُمْ نِعَالَكُم» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نِعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيهِ السَّلاَمُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَراً» أَو قَالَ: «أَذىً» وَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى المَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَراً أَوْ أَذىً، فَلْيَمْسَحْهُ ولْيُصَلِّ فِيهِمَا».

٦٥١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى ـ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ـ، ثَنا أَبَانُ، ثَنا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا، قَالَ: «فِيهِمَا خَبَثٌ» قَالَ فِي المَوْضِعَيْنِ «خَبَثٌ».

٦٥٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الفَزَارِيُّ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيِّ، عَنْ يَعْلَى ابْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالِفُوا اليَهُودَ، فَإِنَّهُم لاَ يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِم ولاَ خِفَافِهِم».

٦٥٣ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِياً ومُنْتَعِلاً[2].

٩٠ ـ بَابُ المُصَلِّي إِذَا خَلَعَ نَعْلَيْهِ، أَيْنَ يَضَعُهُمَا؟

٦٥٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، ثَنا صَالِحُ بْنُ رُسْتُمَ أَبُو عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ الله عَنْهُ ـ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى

---

(١) في (الهندية): «حماد بن زيد»، والصواب ما أثبت، وهو الذي رجحه شيخنا العلامة الألباني ـ رحمه الله ـ في مبحث نفيس في «صحيح سنن أبي داود» (٣/ ٢٢١-٢٢٢)، وانظر «تهذيب الكمال» (٣٤/ ٣٤٩).

(٢) في «نسخة»: «مُتَّعِلاً». (منه).

أَحَدُكُمْ فَلاَ يَضَعْ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِيْنِهِ، ولاَ عَنْ يَسَارِهِ فَتَكُونُ عَنْ يَمِيْنِ غَيْرِهِ، إلاَّ أَنْ لاَ يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، ولْيَضَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ».

٦٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثَنا بَقِيَّةُ وشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ أَبِي سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلاَ يُؤْذِ بِهِما أَحَداً، لِيَجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَوْ لِيُصَلِّ فِيهِمَا».

٩١ ـ بَابُ الصَّلاةِ عَلَى الخُمْرَةِ

٦٥٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الحَارِثِ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وأَنَا حِذَاءَهُ وأَنَا حَائِضٌ، وربَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، وكَانَ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ. [ق].

٩٢ ـ بَابُ الصَّلاَةِ عَلَى الحَصِيرِ

٦٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، ثَنا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي رَجُلٌ ضَخْمٌ ـ وكَانَ ضَخْماً ـ لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُصَلِّيَ مَعَكَ ـ وصَنَعَ لَهُ طَعَاماً ودَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ ـ فَصَلَّ حَتَّى أَرَاكَ كَيْفَ تُصَلِّي فأَقْتَدِي بِكَ، فَنَضَحُوا لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ [كَانَ] لَهُمْ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ فُلانُ ابْنُ الجَارودِ لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى إِلاَّ يَوْمَئِذٍ. [خ، دون قوله: «فصل حتى أراك كيف تصلي فأقتدي بك»].

٦٥٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا المُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ [الذِّرَاعُ]، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَزُورُ أُمَّ سُلَيْمٍ فَتُدْرِكُهُ الصَّلاَةُ أَحْيَاناً، فَيُصَلِّي عَلَى بِسَاطٍ لَنَا، وهُوَ حَصِيرٌ تَنْضَحُه[1] بَالمَاءِ. [ق].

٦٥٩ ـ (ضعيف وأما «الصلاة على الحصير» فصحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ وعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، بِمَعْنَى الإِسْنَادِ والحَدِيثِ، قَالا: ثَنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الحَصِيرِ والفَرْوَةِ المَدْبُوغَةِ.

٩٣ ـ بَابُ الرَّجُلِ يَسْجُدُ عَلَى ثَوْبِهِ

٦٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ـ [رحمه الله] ـ، ثَنا بِشْرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ المُفَضَّلِ ـ، ثَنا غَالِبٌ القَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ مِنَ الأَرْضِ، بَسَطَ ثَوْبَهُ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «تنضحه». (منه).

ـ تَفرِيعُ أَبْوَابِ الصُّفُوفِ

٩٤ ـ بابُ تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٦٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، ثَنا زُهَيْرٌ، قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشَ، عَنْ حَدِيثِ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ فِي الصُّفُوفِ المُقَدَّمَةِ؟ فَحَدَّثَنَا عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَلاَ تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ المَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ [جَلَّ وعَزَّ]**» قُلْنَا: وكَيْفَ تَصُفُّ المَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟ قَالَ: «**يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ المُقَدَّمَةَ، ويَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ**». [م].

٦٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي القَاسِمِ الجَدَلِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُم ـ ثَلاَثاً ـ واللَّهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُم**» قَالَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، ورُكْبَتَهُ بِرُكْبَةِ صَاحِبِهِ، وكَعْبَهُ بِكَعْبِهِ. [ق، بجملة الأمر بتسوية الصفوف، وجملة المنكب بالمنكب علقه (خ) عن أنس وأسنده من قوله].

٦٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَوِّينَا فِي الصُّفُوفِ كَمَا يُقَوَّمُ القِدْحَ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنْ قَدْ أَخَذْنَا ذَلِكَ عَنْهُ وَفَقِهْنَا، أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ بِوَجْهِهِ إِذَا رَجُلٌ مُنْتَبِذٌ بِصَدْرِهِ، فَقَالَ: «**لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**». [م و(خ) المرفوع منه].

٦٦٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وأَبُو عَاصِمِ بْنُ جَوَّاسٍ الحَنَفِيُّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ اليَامِيِّ، عَنْ عَبدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَمْسَحُ صُدُورَنَا ومَنَاكِبَنَا ويَقُولُ: «**لاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**» وكَانَ يَقُولُ: «**إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ومَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الأُوَلِ**».

٦٦٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا [عُبَيْدُاللَّهِ] بْنُ مُعَاذٍ، ثَنا خَالِدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ ـ، ثَنا حَاتِمٌ ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَغِيرَةَ ـ، عَنْ سِمَاكٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي يَعْنِي صُفُوفَنَا إِذَا قُمْنَا لِلصَّلاَةِ، فَإِذَا اسْتَوَيْنَا كَبَّرَ. [م نحوه].

٦٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الغَافِقِيُّ، ثَنا ابْنُ وَهْبٍ، (ح)، وحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، ثَنا اللَّيْثُ ـ وحَدِيثُ ابْنِ وَهْبٍ أَتَمُّ ـ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ ـ قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ، عَنْ أَبِي شَجَرَةَ، لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عُمَرَ ـ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وحَاذُوا بَيْنَ المَنَاكِبِ، وسُدُّوا الخَلَلَ، ولِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُم** ـ لَمْ يَقُلْ عِيسَى: «بِأَيْدِي إِخْوَانِكُم» ـ **ولاَ تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفاً وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفّاً قَطَعَهُ اللَّهُ**».

قَالَ أَبُو دَاوُد: أَبُو شَجَرَةَ: كَثِيرُ بْنُ مُرَّةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَمَعْنَى «ولِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُم» إِذَا جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الصَّفِّ فَذَهَبَ يَدْخُلُ فِيهِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُلِينَ لَهُ كُلُّ رَجُلٍ مَنْكِبَيْهِ، حَتَّى يَدْخُلَ فِي الصَّفِّ.

٦٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنا أَبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُصُّوا صُفُوفَكُم، وقَارِبُوا بَيْنَهَا، وحَاذُوا بِالأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ،

كَأَنَّهَا الحَذَفُ».

٦٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالاَ: ثَنا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَوُّوا صُفُوفَكُم، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاَةِ». [ق].

٦٦٩ ـ (ضعيف ولا يصح منه الأمر بتسوية الصفوف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، ثَنا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مصْعَبِ بْنِ ثَابِتِ ابْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ السَّائِبِ صَاحِبِ المَقْصُورَةِ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمًا فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي لِمَ صُنِعَ هَذا العُودُ؟ فَقُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ عَلَيْهِ يَدَهُ فَيَقولُ: «اسْتَوُوا واعْدِلُوا صُفُوفَكُم».

٦٧٠ ـ (ضعيف ولا يصح منه الأمر بتسوية الصفوف) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، ثَنا حُمَيْدُ بْنُ الأَسْوَدِ، ثَنا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَنَسٍ ـ بِهَذَا الحَدِيثِ ـ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ أَخَذَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ الْتَفَتَ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا، سَوُّوا صُفُوفَكُم» ثُمَّ أَخَذَه بِيَسَارِهِ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ». [«المشكاة» (١٠٩٨)].

٦٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمانَ الأَنْبَارِيُّ، ثَنا عَبْدُالوَهَّابِ ـ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ ـ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ [ابْنِ مَالِكٍ]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتِمُّوا الصَّفَّ المُقَدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ، فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ المُؤَخَّرِ».

٦٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، ثَنا أَبُو عَاصِمٍ، ثَنا جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَوْبَانَ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي عَمِّي عُمَارَةُ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ عَطاءٍ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ الله عَنْهُ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فِي الصَّلاَةِ».

قَالَ أَبُو داوُد: جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

٩٥ ـ بَابُ الصُّفوفِ بَيْنَ السَّوَارِي

٦٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، ثَنا عَبْدُالرَّحْمَنِ، ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِىءٍ، عَنْ عَبْدِالحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَدُفِعْنَا إِلَى السَّوَارِي فَتَقَدَّمْنَا وتَأَخَّرْنَا، فَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٩٦ ـ بَابُ مَنْ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَلِيَ الإِمَامَ فِي الصَّفِّ، وكَرَاهِيَةِ التَّأَخُّرِ

٦٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُوا الأَحْلاَمِ والنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». [م].

٦٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثَنا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ وَزَادَ: «وَلاَ تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وإِيَّاكُمْ وهَيْشَاتِ الأَسْوَاقِ». [م].

٦٧٦ ـ (حسن بلفظ: على الذين يصلون الصفوف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثَنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصُّفُوفِ».

٩٧ ـ بابُ مَقَامِ الصِّبْيَانِ مِن الصَّفِّ

٦٧٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ شَاذَانَ، ثَنَا عَيَّاشٌ الرَّقَّامُ، ثَنَا عَبْدُالأَعْلَى، ثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا بُدَيْلٌ، ثَنَا شَهْرُ ابْنُ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو مَالِكٍ الأَشْعَرِيُّ: أَلا أُحَدِّثُكُمْ بِصَلاَةِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: فَأَقَامَ الصَّلاَةَ، فَصَفَّ الرِّجَالَ وصَفَّ الغِلْمَانَ خَلْفَهُمْ، ثُمَّ صلَّى بِهِمْ ـ فَذَكَرَ صَلاَتَهُ ـ ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا صَلاَةُ. ـ قَالَ عَبْدُالأَعْلَى: لاَ أَحْسِبُهُ إلاَّ قَالَ: ـ [صَلاَةُ] أُمَّتِي». [«المشكاة» (١١١٥)].

٩٨ ـ بابُ صَفِّ النِّسَاءِ، و[كَرَاهِيَةِ] التَّأَخُّرِ عَنْ الصَّفِّ الأَوَّلِ

٦٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، ثَنَا خَالِدٌ وإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وشَرُّهَا آخِرُهَا، وخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وشَرُّهَا أَوَّلُهَا». [م].

٦٧٩ ـ (صحيح)[1] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الأَوَّلِ، حَتَّى يُؤَخِّرَهُم اللَّهُ فِي النَّارِ».

٦٨٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ومُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ الخُزَاعِيُّ، قَالا: ثَنَا أَبُو الأَشْهَبِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُم: «تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي ولْيَأْتَمَّ بِكُمْ، مَنْ بَعدَكُم ولاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرونَ، حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ». [م].

٩٩ ـ بابُ مَقَامِ الإِمَامِ مِن الصَّفِّ

٦٨١ ـ (ضعيف لكن الشطر الثاني منه صحيح) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرِ بْنِ خَلاَّدٍ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسِّطُوا الإِمَامَ، وسُدُّوا الخَلَلَ». [انظر حديث رقم (٦٦٦)].

١٠٠ ـ بابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي وَحْدَهُ خَلْفَ الصَّفِّ

٦٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالاَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ وَابِصَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رأَى رَجُلاً يُصَلِّي خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُعِيدَ ـ قَالَ سُلَيْمانُ بْنُ حَرْبٍ: ـ الصَّلاَةَ.

١٠١ ـ بابُ الرَّجُلِ يَرْكَعُ دُونَ الصَّفِّ

٦٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَهُم، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ زِيَادٍ الأَعْلَمِ، ثَنَا الحَسَنُ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَ أَنَّهُ دَخَلَ المَسْجِدَ ونَبِيُّ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ، قَالَ: فَرَكَعْتُ دُونَ الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصاً، ولاَ تَعُدْ». [خ].

---

(١) دون قوله: «في النار». انظر: «الضعيفة» (٦٤٤٢)، التخريج المطول لـ«سنن أبي داود» (٣/٢٥٨).

٦٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا حَمَّادٌ، أَنَا زِيَادٌ الأَعْلَمُ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلاَتَهُ قَالَ: «**أَيُّكُمُ الَّذِي رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّفِّ؟**» فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**زَادَكَ اللَّهُ حِرْصاً، وَلاَ تَعُدْ**».

قَالَ أَبُو داوُد: زِيَادٌ الأَعْلَمُ زِيَادُ بْنُ فُلاَنِ بْنِ قُرَّةَ، وهُوَ ابْنُ خَالَةِ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ.

ـ تَفْرِيعُ أَبْوَابِ السُّتْرَةِ

١٠٢ ـ بَابُ مَا يَسْتُرُ المُصَلِّي

٦٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ، أنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِاللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِذَا جَعَلْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ مِثْلَ مُؤَخِّرَةِ الرَّحْلِ، فَلاَ يَضُرُّكَ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْكَ**». [م].

٦٨٦ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: آخِرَةُ الرَّحْلِ: ذِرَاعٌ فَمَا فَوْقَهُ.

٦٨٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ العِيدِ أَمَرَ بالحَرْبَةِ فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا، والنَّاسُ وَرَاءَهُ، وكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ. [ق].

٦٨٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بالبَطْحَاءِ ـ وبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ ـ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، يَمُرُّ خَلْفَ العَنَزَةِ المَرْأَةُ والحِمَارُ. [ق].

١٠٣ ـ بَابُ الخَطِّ إِذَا لَمْ يَجِدْ عَصاً

٦٨٩ ـ (ضعيف) ثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُرَيْثٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَدَّهُ حُرَيْثاً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئاً، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصاً، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ عَصاً فَلْيَخْطُطْ خَطّاً، ثُمَّ لاَ يَضُرُّهُ مَا مَرَّ أَمَامَهُ**». [«المشكاة» (٧٨١)].

٦٩٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسَ، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ـ يَعْنِي ابْنَ المَدِينِيِّ ـ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ جَدِّهِ حُرَيْثٍ ـ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ـ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، عَنْ أَبِي القَاسِمِ ﷺ قَالَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الخَطِّ.

قَالَ سُفْيَانُ: لَمْ نَجِدْ شَيْئاً نَشُدُّ بِهِ هَذَا الحَدِيثَ، ولَمْ يَجِىءْ إِلاَّ مِنْ هَذَا الوَجْهِ. قَالَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّهُم يَخْتَلِفُونَ فِيهِ، فَتَفَكَّرَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: مَا أَحْفَظُ إِلاَّ أَبَا مُحَمَّدِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ سُفْيَانُ: قَدِمَ [هَا] هُنَا رَجُلٌ بَعْدَ مَا مَاتَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، فَطَلَبَ هَذَا الشَّيْخُ أَبَا مُحَمَّدٍ حَتَّى وَجَدَهُ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَخُلِطَ عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَسَمِعْتُ أَحْمدَ ـ يَعْنِي ابْنَ حَنْبَلٍ رِحِمَهُ اللَّهُ ـ سُئِلَ عَنْ وَصْفِ الخَطِّ غَيْرَ مَرَّةٍ؟ فَقَالَ: هَكَذا عَرْضاً مِثْلَ الهِلاَلِ.

قَالَ أَبُو داوُد: وسَمِعْتُ مُسَدَّداً قَالَ: قَالَ ابْنُ دَاوُدَ: الخَطُّ بالطُّولِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ حَنْبَلٍ وَصَفَ الخَطَّ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَقَالَ: هَكَذَا ـ يَعْنِي بالعَرْضِ ـ حَوْراً دَوْراً، مِثْلَ الهِلاَلِ ـ يَعْنِي مُنْعَطِفاً ـ.

٦٩١ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: رَأَيْتُ شَرِيكاً صَلَّى بِنَا فِي جِنَازَةِ العَصْرَ، فَوَضَعَ قَلَنْسُوَتَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، يَعْنِي: فِي فَرِيضَةٍ حَضَرَتْ.

١٠٤ ـ بَابُ الصَّلاَةِ إِلَى الرَّاحِلَةِ

٦٩٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَوَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ وابْنُ أَبِي خَلَفٍ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ عُثْمَانُ: ثَنا أَبو خَالِدٍ، ثَنا عُبَيْدُاللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى بَعِيرِهِ.

١٠٥ ـ بَابٌ إِذَا صَلَّى إِلَى سَارِيَةٍ أَوْ نَحْوِهَا؛ أَيْنَ يَجْعَلُهَا مِنْهُ؟

٦٩٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدِّمَشْقِيُّ، ثَنا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الوَلِيْدُ بْنُ كَامِلٍ، عَنِ المُهَلَّبِ بْنِ حُجْرٍ البَهْرَانِيِّ، عَنْ ضُبَاعَةَ بِنْتِ المِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى عُودٍ ولاَ عَمُودٍ وَلاَ شَجَرَةٍ إِلاَّ جَعَلَهُ عَلى حَاجِبِهِ الأَيْمَنِ أَوِ الأَيْسَرِ، ولاَ يَصْمُدُ لَهُ صَمْداً. [«المشكاة» (٧٨٣)].

١٠٦ ـ بَابُ الصَّلاَةِ إِلَى المُتَحَدِّثِيْنَ والنِّيَامِ

٦٩٤ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، ثَنا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَيْمَنَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحاقَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ القُرَظِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ ـ يَعْنِي لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ ـ حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ تُصَلُّوا خَلْفَ النَّائِمِ، وَلاَ المُتَحَدِّثِ».

١٠٧ ـ بَابُ الدُّنُوِّ مِنَ السُّتْرَةِ

٦٩٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَا سُفْيَانُ، (ح)، وحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وحَامِدُ بْنُ يَحْيَى وابْنُ السَّرْحِ، قَالُوا: ثَنا سُفْيَانُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ، فَلْيَدْنُ مِنْهَا، لاَ يَقْطَعُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلاَتَهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: ورَوَاهُ وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَفْوانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَو: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وقَالَ بَعْضُهُم: عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، واخْتُلِفَ فِي إِسْنَادِهِ.

٦٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ والنُّفَيْلِيُّ، قَالاَ: ثَنا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلٍ، قَالَ: وكَانَ بَيْنَ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ وبَيْنَ القِبْلَةِ مَمَرُّ عَنْزٍ. [ق]. قَالَ أَبُو داوُد: الخَبَرُ لِلنُّفَيْلِيِّ.

١٠٨ ـ بَابُ مَا يُؤْمَرُ المُصَلِّي أَنْ يَدْرَأَ عَنِ المَمَرِّ بَيْنَ يَدَيْهِ

٦٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُم يُصَلِّي، فَلاَ يَدَعْ أَحَداً يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، ولْيَدْرَأْهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». [ق].

٦٩٨ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، ثَنا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُصَلِّ إِلَى سُتْرَةٍ، ولْيَدْنُ مِنْهَا» ثُمَّ سَاقَ مَعْنَاهُ.

٦٩٩ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ، ثَنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، أَنَا مَسَرَّةُ بْنُ مَعْبَدٍ اللَّخْمِيُّ ـ لَقِيْتُهُ بالكُوفَةِ ـ [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ حَاجِبُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنَ يَزِيْدَ اللَّيْثِيَّ قَائِماً يُصَلِّي، فَذَهَبْتُ أَمُرُّ

بَيْنَ يَدَيْهِ، فَرَدَّنِي، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُمْ أَنْ لا يَحُولَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ أَحَدٌ فَلْيَفْعَلْ».

٧٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنا سُلَيْمَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ المُغِيرَةِ ـ، عَنْ حُمَيْدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ ـ قَالَ: قَالَ أَبُو صَالِحٍ: أُحَدِّثُكَ عَمَّا رَأَيْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وسَمِعْتُهُ مِنْهُ، دَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْ فِي نَحْرِهِ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». قَالَ أَبُو دَاوُد: قَالَ سُفْيَانُ[1] الثَّوْرِيُّ: يَمُرُّ الرَّجُلُ يَنْبَخْتَرُ بَيْنَ يَدَيَّ وأَنَا أُصَلِّي، فَأَمْنَعُهُ ويَمُرُّ الضَّعِيفُ فَلاَ أَمْنَعُهُ. [ق].

١٠٩ ـ بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ المُرُورِ بَيْنَ يَدَيْ المُصَلِّي

٧٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ زَيْدَ ابْنَ خَالِدٍ الجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لاَ أَدْرِي، قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْماً، أَوْ شَهْراً، أَو سَنَةً. [ق].

تَفْرِيعُ أَبْوَابِ مَا يَقْطَعُ الصَّلاَةَ وَمَا لاَ يَقْطَعُهَا

١١٠ ـ بَابُ مَا يَقْطَعُ الصَّلاَةَ

٧٠٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، ثَنا شُعْبَةُ، (ح)، وحَدَّثَنَا عَبْدُالسَّلاَمِ بْنُ مُطَهَّرٍ وابْنُ كَثِيرٍ ـ المَعْنَى ـ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ المُغِيرَةِ أَخْبَرَهُمْ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ حَفْصٌ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: [«يَقْطَعُ صَلاَةَ الرَّجُلِ»]. قَالاَ: عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: «يَقْطَعُ صَلاَةَ الرَّجُلِ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ قَيْدُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، الحِمَارُ، والكَلْبُ الأَسْوَدُ، والمَرْأَةُ» فَقُلْتُ: مَا بَالُ الأَسْوَدِ مِنَ الأَحْمَرِ، من الأَصْفَرِ، مِنَ الأَبْيَضِ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الكَلْبُ الأَسْوَدُ شَيْطَانٌ». [م].

٧٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، ثَنا قَتَادَةُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ رَفَعَهُ شُعْبَةُ ـ قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلاَةَ: المَرْأَةُ الحَائِضُ، والكَلْبُ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: أَوْقَفَهُ[2] سَعِيدٌ وهِشَامٌ وَهَمَّامٌ، عَن قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ.

٧٠٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البَصْرِيُّ، ثَنا مُعَاذٌ، ثَنا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ـ قَالَ: أَحْسِبُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى غَيْرِ سُتْرَةٍ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلاَتَهُ: الكَلْبُ، والحِمَارُ، والخِنْزِيرُ، واليَهُودِيُّ، والمَجُوسِيُّ، والمَرْأَةُ، ويُجْزِىءُ عَنْهُ إِذَا مَرُّوا بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى قَذْفَةٍ بِحَجَرٍ». [«المشكاة» (٧٨٩)].

قَالَ أَبُو دَاوُد: فِي نَفْسِي مِنْ هَذَا الحَدِيثِ شَيْءٌ، كُنْتُ أُذَاكِرُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ وغَيْرَهُ، فَلَمْ أَرَ أَحَداً أَجَابَه عَنْ هِشَامٍ ولاَ يَعْرِفُهُ، وَلَمْ أَرَ أَحَداً يُحَدِّثُ بِهِ عَنِ هِشَامٍ وأَحْسِبُ الوَهَمَ مِن ابْنِ أَبِي سَمِينَةَ [ـ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ البَصْرِيَّ مَوْلَى

---

(١) في «الهندية»: «السفيان»!

(٢) في «نسخة»: «وقفه». (منه).

بَنِي هَاشِمٍ -]، والمُنْكَرُ فِيهِ ذِكْرُ المَجُوسِيِّ، وفِيهِ: «عَلَى قَذْفَةٍ بِحَجَرٍ» وذِكْرُ الخِنْزِيرِ، وفِيهِ نَكَارَةٌ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَلَمْ أَسْمَعْ هَذَا الحَدِيثَ إِلاَّ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ [بْنِ أَبِي سَمِينَةَ]، وأَحْسِبُهُ وَهْمٌ، لأَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُنَا مِنْ حِفْظِهِ.

٧٠٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، ثنا وَكِيعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ، عَنْ مَوْلًى لِيَزِيدَ بْنِ نِمْرَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ نِمْرَانَ، قَالَ: رأَيْتُ رَجُلاً بِتَبُوكَ مُقْعَداً فَقَالَ: مَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ وأَنَا عَلَى حِمَارٍ وهُوَ يُصَلِّي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثَرَهُ». فَمَا مَشَيْتُ عَلَيْهَا بَعْدُ.

٧٠٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ ـ يَعْنِي المَذْحِجِيَّ ـ، ثنا أَبُو حَيْوَةَ[1]، عَنْ سَعِيدٍ، بِإِسْنَادِهِ ومَعْنَاهُ، زَادَ: فَقَالَ: «قَطَعَ صَلاَتَنَا، قَطَعَ اللَّهُ أَثَرَهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ أَبُو مُسْهِرٍ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ فِيهِ: «قَطَعَ صَلاَتَنَا».

٧٠٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الهَمْدَانِيُّ، (ح)، ونا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالاَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ نَزَلَ بِتَبُوكَ، وهُوَ حَاجٌّ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُقْعَدٍ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَمْرِهِ؟ فَقَالَ [لَهُ]: سَأُحَدِّثُكَ حَدِيثاً فَلاَ تُحَدِّثْ بِهِ مَا سَمِعْتَ أَنِّي حَيٌّ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ نَزَلَ بِتَبُوكَ إِلَى نَخْلَةٍ فَقَالَ: «هَذِهِ قِبْلَتُنَا» ثُمَّ صَلَّى إِلَيْهَا، فَأَقْبَلْتُ وأَنَا غُلاَمٌ أَسْعَى حَتَّى مَرَرْتُ بَيْنَهُ وبَيْنَهَا فَقَالَ: «قَطَعَ صَلاَتَنَا، قَطَعَ اللَّهُ أَثَرَهُ» فَمَا قُمْتُ عَلَيْهَا إِلَى يَوْمِي هَذَا.

١١١ ـ بَابٌ سُتْرَةُ الإِمَامِ سُتْرَةُ مَنْ خَلْفَهُ

٧٠٨ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، ثنا هِشَامُ بْنُ الغَازِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: هَبَطْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَنِيَّةِ أَذَاخِرَ، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ ـ يَعْنِي فَصَلَّى إِلَى جدر ـ فَاتَّخَذَهُ قِبْلَةً ونَحْنُ خَلْفَهُ، فَجَاءَتْ بَهْمَةٌ تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا زَالَ يُدَارِئُهَا حَتَّى لَصِقَ بَطْنُهُ بالجُدُرِ[2]، ومَرَّتْ مِنْ وَرَائِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ مُسَدَّدٌ.

٧٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالاَ: ثنا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الجَزَّارِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي، فَذَهَبَ جَدْيٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَتَّقِيهِ.

١١٢ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: المَرْأَةُ لاَ تَقْطَعُ الصَّلاَةَ

٧١٠ ـ (صحيح دون قوله: وأنا حائض) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَت: كُنْتُ بَيْنَ[3] النَّبِيِّ ﷺ وبَيْنَ القِبْلَةِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهَا قَالَتْ: وأَنَا حَائِضٌ.

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ وأَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ وهِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وعِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ وأَبُو الأَسْوَدِ وتَمِيمُ بْنُ سَلَمَةَ، كُلُّهُمْ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وإِبْرَاهِيمُ، عنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. وأَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ.

---

(١) في نسخة: «حيوة».

(٢) في «نسخة»: «بالجدار». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يدي». (منه). كذا في حاشية (الهندية)، والصواب: «في نسخة»: «بين يدي».

والقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وأَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، لَمْ يَذْكُرُوا: وأَنَا حَائِضٌ.

٧١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا زُهَيْرٌ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلاَتَهُ مِنَ اللَّيْلِ، وهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وبَيْنَ القِبْلَةِ، رَاقِدَةٌ عَلَى الفِرَاشِ الَّذِي يَرْقُدُ عَلَيهِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ. [ق].

٧١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ القَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالحِمَارِ والكَلْبِ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلِي، فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ، ثُمَّ يَسْجُدُ. [خ].

٧١٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، ثنا المُعْتَمِرُ، ثنا عُبَيْدُاللَّهِ عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَكُونُ نَائِمَةً ورِجْلاَيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ ضَرَبَ رِجْلِي فَقَبَضْتُهَا[1]، فَسَجَدَ. [ق].

٧١٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، (ح)، [قَالَ أَبُو داوُد]: وحَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُالعَزِيزِ ـ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، وهَذَا لَفْظُهُ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَنَامُ وأَنَا مُعْتَرِضَةٌ فِي قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وأَنَا أَمَامَهُ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ ـ زَادَ عُثْمَانُ: غَمَزَنِي ثُمَّ اتَّفَقَا ـ فَقَالَ: «تَنَحَّيْ». [ق].

١١٣ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: الحِمَارُ لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ

٧١٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جِئْتُ عَلَى حِمَارٍ، (ح)، وثنا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِباً عَلَى أَتَانٍ، وأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاحْتِلاَمَ، ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنًى، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، ودَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ أَحَدٌ.

قَالَ أَبُو داوُد: وهَذَا لَفْظُ القَعْنَبِيِّ وهُوَ أَتَمُّ، قَالَ مَالِكٌ: وأَنَا أَرَى ذَلِكَ وَاسِعاً إِذَا قَامَتِ الصَّلاَةُ. [ق].

٧١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الجَزَّارِ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ قَالَ: تَذَاكَرْنَا مَا يَقْطَعُ الصَّلاَةَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: جِئْتُ أَنَا وغُلاَمٌ مِنْ بَنِي عبْدِ المُطَّلِبِ عَلَى حِمَارٍ، ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَنَزَلَ ونَزَلْتُ، وتَرَكْنَا الحِمَارَ أَمَامَ الصَّفِّ، فَمَا بَالاَهُ، وجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِالمُطَّلِبِ فَدَخَلْنَا بَيْنَ الصَّفِّ، فَمَا بَالَى ذَلِكَ.

٧١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وداوُدُ بْنُ مِخْرَاقٍ الفِرْيَابِيُّ، قَالاَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِالمُطَّلِبِ اقْتَتَلَتَا، فَأَخَذَهُما، قَالَ عُثْمَانُ: فَفَرَعَ بَيْنَهُمَا، وقَالَ دَاوُدُ: فَنَزَعَ إِحْدَاهُمَا مِنَ الأُخْرَى، فَمَا بَالَى ذَلِكَ.

---

(١) في «نسخة»: «قبضتها». (منه).

١١٤ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: الكَلْبُ لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ

٧١٨ ـ (ضعيف)[1] حَدَّثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبَّاس، عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاس، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَادِيَةٍ لَنَا وَمَعَهُ عَبَّاسٌ، فَصَلَّى فِي صَحْرَاءَ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ سُتْرَةٌ، وحِمَارَةٌ لَنَا وكَلْبَةٌ تَعْبَثَانِ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَا بَالَى ذَلِكَ.

١١٥ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ شَيْءٌ

٧١٩ ـ (ضعيف وأما قوله «وادرءوا» فصحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاءِ، أنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الوَدَّاكِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ شَيْءٌ، وادْرَؤُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»**.

٧٢٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنَا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا مُجَالِدٌ، ثَنَا أَبُو الوَدَّاكِ، قَالَ: مَرَّ شَابٌّ مِنْ قُرَيْشٍ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ وهُوَ يُصَلِّي، فَدَفَعَهُ، ثُمَّ عَادَ، فَدَفَعَهُ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّ الصَّلاَةَ لاَ يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، وَلَكِنْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«ادْرَؤُا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ»**.

قَالَ أَبُو داوُد: إِذَا تَنَازَعَ الخَبَرَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نُظِرَ إِلَى مَا عَمِلَ بِهِ أَصْحَابُهُ - رَضِيَ الله عَنْهُمْ - مِنْ بَعْدِهِ.

[2] أَبْوَابُ تَفْرِيعِ اسْتِفْتَاحِ الصَّلاَةِ

١١٦ ـ بَابُ رَفْعِ اليَدَيْنِ فِي الصَّلاَةِ

٧٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ [بْنُ مُحَمَّدٍ] بْنِ حَنْبَلٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ، وإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وبَعْدَمَا يَرْفَعُ رأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ - وقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: وإِذَا رَفَعَ رأْسَهُ، وأَكْثَرُ مَا كَانَ يَقُولُ: وبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ - وَلاَ يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. [ق].

٧٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُصَفَّى الحِمْصِيُّ، ثَنا بَقِيَّةُ، ثَنا الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ وهُمَا كَذَلِكَ، فَيَرْكَعُ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ولاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ، ويَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ يُكَبِّرُهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقَضِيَ صَلاَتُهُ.

٧٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الجُشَمِيُّ، ثَنا عَبْدُالوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، [قَالَ]: ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُالجَبَّارِ بْنُ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كُنْتُ غُلاَماً لاَ أَعْقِلُ صَلاَةَ أَبِي، [قَالَ]: فَحَدَّثَنِي وَائِلُ بْنُ عَلْقَمَةَ[3]، عَنْ أَبِي وائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ الْتَحَفَ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ،

---

(١) صوابه ما ورد برقم (٧١٦)، وليس فيه ذكر الكلبة، ولا أنّ الحمارة كانت بين يديه ﷺ.

(٢) وقع هنا في أصل «السنن»: «بسم الله الرحمن الرحيم».

(٣) كذا وقع هنا، وصوابه: «علقمة بن وائل» بيّنه ابن حجر في «التهذيب» (١١/ ١١٠) وتؤيده سائر الروايات.

وأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي ثَوبِهِ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا، وإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ سَجَدَ وَوَضَعَ وَجْهَهُ بَيْنَ كَفَّيْهِ، وإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ أَيْضاً رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلْحَسَنِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ فَقَالَ: هِي صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ مَنْ فَعَلَهُ، وتَرَكَهُ مَنْ تَرَكَهُ.

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَى هَذا الحَدِيثَ هَمَّامٌ، عَنِ ابْنِ جُحَادَةَ، لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ مَعَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ.

٧٢٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، ثَنا يَزِيدُ ـ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ ـ، ثَنا المَسْعُودِيُّ، ثَنا عَبْدُالجَبَّارِ بْنُ وائِلٍ، حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي، أَنَّه حَدَّثَهُم، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ.

٧٢٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا عَبْدُالرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَبْدِالجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى كَانَتَا بِحِيَالِ مَنْكِبَيْهِ، وحَاذَى بِإِبْهَامَيْهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ.

٧٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي! قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حتَّى حَاذَتَا أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلى رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُما مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ المَنْزِلِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ اليُسْرَى، وحَدَّ مِرْفَقَهُ الأَيْمَنَ عَلى فَخِذِهِ اليُمْنَى، وقَبَضَ ثِنْتَيْنِ وحَلَّقَ حَلْقَةً، ورَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذا: وحَلَّقَ بِشْرٌ الإِبْهَامَ والوُسْطَى، وأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ.

٧٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا أَبُو الوَلِيدِ، نا زَائِدَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، بِإِسْنَادِهِ ومَعْنَاهُ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى والرُّسْغِ والسَّاعِدِ، وقَالَ فِيهِ: ثُمَّ جِئْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُّ الثِّيَابِ تَحَرَّكُ أَيْدِيهِمْ تَحْتَ الثِّيَابِ.

٧٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِيَالَ أُذُنَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْتُهُم، فَرَأَيْتُهُم يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِلَى صُدُورِهِم فِي افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ، وعَلَيْهِم بَرَانِسُ وأَكْسِيَةٌ.

١١٧ ـ بابُ افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ

٧٢٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، نا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الشِّتَاءِ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابَهُ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُم فِي ثِيَابِهِمْ فِي الصَّلاَةِ.

٧٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، (ح)، وثنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى ـ وهَذَا حَدِيثُ أَحْمَدَ ـ قَالَ: أَنَا عَبْدُالحَمِيدِ ـ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُم أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُم بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: فَلِمَ فَوَاللَّهِ مَا كُنْتَ بِأَكْثَرِنَا لَهُ تَبَعَةً وَلاَ أَقْدَمِنَا لَهُ صُحْبَةً؟ قَالَ: بَلَى، قَالُوا: فَاعْرِضْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حَتَّى يَقِرَّ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلاً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ، فَيَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِما مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَرْكَعُ وَيَضَعُ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ يَعْتَدِلُ فَلاَ يَصُبُّ رَأْسَهُ ولا يُقْنِعُ، ثُمَّ يَرْفَعُ

رَأْسَهُ فَيَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ مُعْتَدِلاً، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الأَرْضِ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَسْجُدُ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ[1] وَيَثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا حَتَّى يَرْجِعَ كُلُّ عَظْمٍ إِلَى مَوْضِعِهِ، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ، ثُمَّ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلاَتِهِ حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ. قَالُوا: صَدَقْتَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي ﷺ.

٧٣١ ـ (صحيح دون قوله: «ولا صافح بخده») حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو العَامِرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَذَاكَرُوا صَلاَتَهُ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الحَدِيثِ وقَالَ: فَإِذَا رَكَعَ أَمْكَنَ كَفَّيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وفَرَّجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مُقْنِعٍ رَأْسَهُ ولاَ صَافِحٍ بِخَدِّهِ، وقَالَ: فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى، ونَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَ فِي الرَّابِعَةِ أَفْضَى بِوَرِكِهِ الْيُسْرَى إِلَى الأَرْضِ، وأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةٍ واحِدَةٍ.

٧٣٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ المِصْرِيُّ، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيِّ، ويَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، نَحْوَ هَذا، قَالَ: فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلاَ قَابِضِهِمَا، واسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ القِبْلَةَ. [خ].

٧٣٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، نَا أَبُو بَدْرٍ [شُجَاعُ بْنُ الوَلِيدِ]، حَدَّثَنِي زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، ثَنا الحَسَنُ بْنُ الحُرِ، حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطاءٍ ـ أَحَدِ بَنِي مَالِكٍ ـ، عَنْ عَبَّاسٍ ـ أَوْ عَيَّاشٍ ـ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ ـ وكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ـ، وَفِي المَجْلِسِ أَبُو هُرَيْرَةَ وأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ وأَبُو أُسَيْدٍ، بِهَذَا الخَبَرِ يَزِيدُ أَوْ[2] يَنْقُصُ. قَالَ فِيهِ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ـ يَعْنِي مِنَ الرُّكُوعِ ـ فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، ورَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَسَجَدَ، فانْتَصَبَ عَلَى كَفَّيْهِ ورُكْبَتَيْهِ وصُدُورِ قَدَمَيْهِ وهُوَ سَاجِدٌ، ثُمَّ كَبَّرَ فَجَلَسَ فَتَوَرَّكَ ونَصَبَ قَدَمَهُ الأُخْرَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَقَامَ وَلَمْ يَتَوَرَّكْ، ثُمَّ سَاقَ الحَدِيثَ. قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرَةٍ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ، ولَمْ يَذْكُرِ التَّوَرُّكَ فِي التَّشَهُّدِ.

٧٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي[3] فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وأَبُو أُسَيْدٍ وسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ومُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا ـ قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، ووَتَّرَ يَدَيْهِ فَتَجَافَى عَنْ جَنْبَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ فَأَمْكَنَ أَنْفَهُ وجَبْهَتَهُ، ونَحَّى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «و». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظْمٍ فِي مَوْضِعِهِ، حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، لَمْ يَذْكُرِ التَّوَرُّكَ، وذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ فُلَيْحٍ، وذَكَرَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ نَحْوَ جِلْسَةِ حَدِيثِ فُلَيْحٍ وعُتْبَةَ.

٧٣٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، ثنا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عِيسَى، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، بِهَذَا[1] الْحَدِيثِ، قَالَ: وإِذَا سَجَدَ فَرَّجَ بَيْنَ فَخِذَيْهِ غَيْرَ حَامِلٍ بَطْنَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَخِذَيْهِ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَرَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أنا[2] فُلَيْحٌ، سَمِعْتُ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُ، فَلَمْ أَحْفَظْهُ، فَحَدَّثَنِيهِ، أُرَاهُ ذَكَرَ عِيسَى بْنَ عَبْدِاللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: حَضَرْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

٧٣٦ ـ (ضعيف وإنما يصح منه «وضع الجبهة بين الكفين») حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، نا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا هَمَّامٌ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِالْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَلَمَّا سَجَدَ وَقَعَتَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَا[3] كَفَّاهُ، [قَالَ] فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ جَبْهَتَهُ بَيْنَ كَفَّيْهِ، وجَافَى عَنْ إِبْطَيْهِ. قَالَ حَجَّاجٌ: [و] قَالَ هَمَّامٌ: وحَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا وَفِي حَدِيثِ أَحَدِهِمَا ـ وأَكْبَرُ عِلْمِي أَنَّهُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ـ: وإِذَا نَهَضَ نَهَضَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، واعْتَمَدَ عَلَى فَخِذَيْهِ[4].

٧٣٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ عَبْدِالْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ إِبْهَامَيْهِ فِي الصَّلاَةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ.

٧٣٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوب[5]، عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ للصَّلاَةِ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وإِذَا ركَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وإِذَا رَفَعَ لِلسُّجودِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

٧٣٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ أَبِي هُبَيْرَةَ، عَنْ مَيْمُونٍ الْمَكِّيِّ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَاللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ـ وصَلَّى بِهِم ـ يُشِيرُ بِكَفَّيْهِ حِينَ يَقُومُ، وحِينَ يَرْكَعُ، وحِينَ يَسْجُدُ، وحِينَ يَنْهَضُ لِلْقِيَامِ، فَيَقُومُ فَيُشِيرُ بِيَدَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى صَلاَةً لَمْ أَرَ أَحَداً يُصَلِّيهَا! فَوَصَفْتُ لَهُ هَذِهِ الإِشَارَةَ، فَقَالَ: إِنْ أَحْبَبْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى صَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاقْتَدِ بِصَلاَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ.

---

(١) في «نسخة»: «في هذا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تقع». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فخذه». (منه).

(٥) أخطأ بذكر رفع اليدين مع التكبير، وغيره ممن هو أحفظ وأكثر لا يذكرون ذلك، أفاده شيخنا (٣/ ٢٨٣).

٧٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ومُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ـ المَعْنَى ـ قَالاَ: نَا النَّضْرُ بْنُ كَثِيْرٍ ـ يَعْنِي السَّعْدِيَّ ـ قَالَ: صَلَّى إِلَى جَنْبِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ فِي مَسْجِدِ الخِيْفِ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ السَّجْدَةَ الأُولى فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا رَفَعَ يَدَيْهِ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لِوُهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ، فَقَالَ لَهُ وَهِيب بْنُ خَالِدٍ: تَصْنَعُ شَيْئاً لَمْ أَرَ أَحداً يَصْنَعُهُ؟ فَقَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: رَأَيْتُ أَبِي يَصْنَعُهُ، وَقَالَ أَبِي: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَصْنَعُهُ، وَلاَ أَعْلَمُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُهُ.

٧٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا[1] عَبْدُالأَعْلَى، نا عُبَيْدُاللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ، وإِذَا رَكَعَ، وإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، ويَرْفَعُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو داوُد: الصَّحِيْحُ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ، [و]لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَرَوَى بَقِيَّةُ أَوَّلَهُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، وأَسْنَدَهُ وَرَوَاهُ الثَّقَفِيُّ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، أَوْقَفَهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ فِيهِ: وإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ يَرْفَعُهُمَا إِلَى ثَدْيَيْهِ، وهَذَا هُوَ الصَّحِيْحُ.

قَالَ أَبُو داوُد: [و]رَواهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ومَالِكٌ وأَيُّوبُ وابْنُ جُرَيجٍ مَوْقُوفاً، وأَسْنَدَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحْدَهُ عَنْ أَيُّوبَ، ولَمْ يَذْكُرْ أَيُّوبُ ومَالِكٌ الرَّفْعَ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ، وذَكَرَهُ اللَّيْثُ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ ابْنُ جُرَيجٍ فِيهِ: قُلْتُ لِنَافِعٍ: أَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَجْعَلُ الأُولَى أَرْفَعَهُنَّ؟ قَالَ: لاَ، سَوَاءً، قُلْتُ: أَشِرْ لِي، فَأَشَارَ إِلَى الثَّدْيَيْنِ أَوْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ. [خ].

٧٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلاَةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: لَمْ يَذْكُرْ «رَفَعَهُمَا دُونَ ذَلِكَ» أَحَدٌ غَيْرُ مَالِكٍ فِيمَا أَعْلَمُ.

١١٨ ـ بابٌ[2]

٧٤٣ ـ (صحيح) ثَنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ومُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ المُحَارِبِيُّ، قَالا: ثَنا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ فِي[3] الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٤٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الفَضْلِ بْنِ رَبِيْعَةَ بْنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِالمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رضي الله عنه]، عنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ المَكْتُوبَةِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ويَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِراءَتَهُ وأَرَادَ[4] أَنْ يَرْكَعَ، ويَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، ولاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلاَتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وكَبَّرَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَفِي حَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ حِيْنَ وَصَفَ صَلاَةَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، كَمَا كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلاَةِ.

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب من ذكر أنه يرفع يديه إذا قام من الثنتين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وإذا أراد». (منه).

٧٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ، وإِذَا رَكَعَ، وإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، حَتَّى يَبْلُغَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ. [م].

٧٤٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، (ح)، وحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ، نا شُعَيْبٌ ـ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ ـ المَعْنَى، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ لاَحِقٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَوْ كُنْتُ قُدَّامَ النَّبِيِّ ﷺ لَرَأَيْتُ إِبْطَيْهِ زَادَ ابْنُ مُعَاذٍ قَالَ: يَقُولُ لاَحِقٌ: أَلا تَرَى أَنَّهُ فِي الصَّلاَةِ [وَ] لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَكُونَ قُدَّامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وزَادَ مُوسَى: يَعْنِي إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ.

٧٤٧ ـ (صحيح) حدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاَةَ، فَكَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْداً فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أُمِرْنَا بِهَذَا، يَعْنِي: الإِمْسَاكَ على الرُّكْبَتَيْنِ[1].

١١٩ ـ بَابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ عِنْدَ الرُّكُوعِ

٧٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ ـ يَعْنِي ابْنَ كُلَيْبٍ ـ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْعودٍ: أَلاَ أُصَلِّي بِكُمْ صَلاَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَصَلَّى، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلاَّ مَرَّةً.

قَالَ أَبُو دَاوُد: هَذَا حَدِيثٌ مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ، ولَيْسَ هُوَ بِصَحِيحٍ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ.

٧٤٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا مُعَاوِيَةُ وخَالِدُ بْنُ عَمْرٍو وأَبُو حُذَيْفَةَ، قَالوا: نَا سُفْيَانُ، بِإِسْنَادِهِ، بِهَذَا، قَالَ: فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ، وقَالَ بَعْضُهُمْ: مَرَّةً واحِدَةً.

٧٥٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ البَزَّازُ، نا شَرِيكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ لا يَعُودُ.

٧٥١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، نا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ، نَحْوَ حَدِيثِ شَرِيكٍ، لَمْ يَقُلْ: ثُمَّ لاَ يَعُودُ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ لَنَا بالكُوفَةِ بَعْدُ، ثُمَّ لاَ يَعُودُ.

قَالَ أَبو دَاوُد: [وَ] رَوَى هَذَا الحَدِيثَ هُشَيْمٌ وخَالِدٌ وابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ، لَمْ يَذْكُرُوا: ثُمَّ لاَ يَعُودُ.

٧٥٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ، أَنَا[2] وَكِيعٌ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيهِ عِيسَى، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلاَةَ، ثُمَّ لَمْ يَرْفَعْهُمَا حَتَّى انْصَرَفَ.

قَالَ أَبو داوُد: هَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ.

٧٥٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سِمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدّاً.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٤) دون ذكر قصة سعد!

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

١٢٠ ـ بابُ وَضْعِ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرى فِي الصَّلاَةِ

٧٥٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: صَفُّ القَدَمَيْنِ، وَوَضْعُ اليَدِ عَلَى اليَدِ: مِنَ السُّنَّةِ.

٧٥٥ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ الحجَّاجِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فَوَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى عَلى اليُمْنَى، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى على اليُسْرَى.

٧٥٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، ثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ: أَنَّ عَلِيًّا رضي اللَّهُ عنهُ قَالَ: السُّنَّةُ وَضْعُ الكَفِّ عَلى الكَفِّ فِي الصَّلاَةِ تَحْتَ السُّرَّةِ.

٧٥٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ ـ [يَعْنِي] ابْنَ أَعْيَنَ ـ، عَنْ أَبِي بَدْرٍ، عَنْ أَبِي طَالُوتَ عَبْدِالسَّلاَمِ، عَنِ ابْنِ جَرِيرٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا رَضِي اللَّهُ عنهُ يُمْسِكُ شِمَالَهُ بِيَمِيْنِهِ عَلَى الرُّسْغِ فَوقَ السُّرَّةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: [وَ]رُوِيَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: «فَوْقَ السُّرَّةِ» وقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: «تَحْتَ السُّرَّةِ» وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ولَيْسَ بالقَوِيِّ.

٧٥٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الكُوفِيِّ، عَنْ سَيَّارٍ أَبِي الحَكَمِ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَخْذُ الأَكُفِّ عَلى الأَكُفِّ فِي الصَّلاَةِ تَحْتَ السُّرَّةِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُضَعِّفُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ إِسْحَاقَ الكُوفِيَّ.

٧٥٩ ـ [(صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ، ثنا الهَيْثَمُ ـ يَعْنِي ابْنَ حُمَيْدٍ ـ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَهُ اليُمْنَى عَلى يَدِهِ اليُسْرَى، ثُمَّ يَشُدُّ بِهِمَا[1] عَلَى صَدْرِهِ، وهُوَ فِي الصَّلاَةِ][2].

١٢١ ـ بابُ مَا يُسْتَفْتَحُ بِهِ الصَّلاَةُ مِنَ الدُّعَاءِ

٧٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبيدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نَا أَبِي، نا عَبْدُالعَزِيزِ بنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمِّهِ المَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي رافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ الله عَنْهُ] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ كَبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: **﴿وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ حَنِيفاً مُسْلِماً وَمَا أَنَا مِنَ المُشْرِكِينَ إِنَّ صَلاَتِي ونُسُكِي ومَحْيايَ ومَمَاتِي للَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وأَنَا أَوَّلُ المُسْلِمِيْنَ﴾ اللَّهُمَّ أَنْتَ المَلِكُ لاَ إِلَهَ [لِي] إِلاَّ أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي واعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعاً، [إِنَّهُ] لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، واهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاَقِ، لاَ يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلاَّ أَنْتَ، واصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لاَ يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلاَّ**

---

(١) في (الهندية): «بينهما». وهو خطأ.

(٢) في «نسخة». قال المزي في «الأطراف» في حرف الطاء من كتاب «المراسيل»: الحديث أخرجه أبو داود في كتاب «المراسيل». وكذا قال البيهقي في «المعرفة». (منه).

أَنْتَ، لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ كُلُّه فِي يَدَيْكَ، [والشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ][1]، وَأَنَا بِكَ وإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وأَتُوبُ إِلَيْكَ، وإِذَا رَكَعَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، ولَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وبَصَرِي ومُخِّي وعِظَامِي وعَصَبِي، وإِذَا رَفَعَ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، ومِلْءَ مَا بينَهُمَا، ومِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، وإِذَا سَجَدَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، ولَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وصَوَّرَهُ، فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ[2] وشَقَّ[3] سَمْعَهُ وبَصَرَهُ، وتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ، وإِذَا سَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ، ومَا أَخَّرْتُ، ومَا أَسْرَرْتُ، ومَا أَعْلَنْتُ، ومَا أَسْرَفْتُ، ومَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ المُقَدِّمُ والمُؤَخِّرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ. [م].

٧٦١ ـ (حسن صحيح) حدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الهَاشِمِيُّ، نَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الفَضْلِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الحَارِثِ بْنِ عَبْدِالمُطَّلِبِ، عَنِ [عَبْدِالرَّحْمَنِ] الأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عنهُ]، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ كَبَّرَ ورَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، ويَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ، وإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، ويَصْنَعُهُ إِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ، ولاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وهُوَ قَاعِدٌ، وإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ وكَبَّرَ ودَعَا.

نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِالعَزِيزِ فِي الدُّعَاءِ، يَزِيدُ وَيَنْقُصُ الشَّيْءَ، ولَمْ يَذْكُرْ «والخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، والشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ». وزَادَ فِيهِ: ويَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وأَخَّرْتُ، و[مَا] أَسْرَرْتُ وأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ».

٧٦٢ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نا شُرَيْحُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: قَالَ لِي [مُحَمَّدُ] بْنُ المُنْكَدِرِ وابْنُ أَبِي فَرْوَةَ وغَيْرُهُما مِنْ فُقَهَاءِ أَهلِ المَدِينَةِ: فَإِذَا قُلْتَ أَنْتَ ذَاكَ فَقُلْ: «وأَنَا مِنَ المُسْلِمِينَ» يَعْنِي قَولَهُ: «وأَنَا أَوَّلُ المُسْلِمِينَ»[4].

٧٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ وثَابِتٍ وحُمَيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى الصَّلَاةِ وقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الحَمْدُ للَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيُّكُمُ المُتَكَلِّمُ بالكَلِمَاتِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْساً؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ[5]، جِئْتُ وقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ، فَقُلْتُهَا، فَقَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا» وزَادَ حُمَيْدٌ فيهِ: «وإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْشِ نَحْوَ مَا كَانَ يَمْشِي، فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَهُ، ولْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ». [م، دون الزيادة].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «صوره». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بشق». (منه).

(٤) لا نرى جواز هذا التبديل، لأنه وهم؛ منشؤه توهُّمُ أن معنى «وأنا أول المسلمين»: أي أول شخص اتَّصف بذلك بعد أن كان الناس بمعزل عنه! وليس كذلك! بل معناه: بيان المسارعة في الامتثال كما أمر به، أفاده شيخنا في «صحيح سنن أبي داود» (٣/ ٣٤٩).

(٥) في (الهندية): «صلى الله عليه وسلم».

٧٦٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَاصِمٍ العَنَزِيِّ، عَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رأى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاةً ـ قَالَ عَمْرٌو: لا أَدْرِي أَيَّ صَلاةٍ هِيَ ـ فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، [و]» [1] «الحَمْدُ للَّهِ كَثِيْراً، [و]الحَمْدُ للَّهِ كَثِيراً، [و]الحَمْدُ للَّهِ كَثِيراً، وسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وأَصِيلاً ـ ثَلاثاً ـ أَعُوذُ باللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، مِنْ نَفْخِهِ ونَفْثِهِ وهَمْزِهِ» قَالَ: نَفْثُهُ: الشِّعْرُ، ونَفْخُهُ: الكِبْرُ، وهَمْزُهُ: المُوتَةُ. [«المشكاة» (٨١٧)، «الإرواء» (٣٤٢)].

٧٦٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي التَّطَوُّعِ، ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٧٦٦ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نَا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، أَخْبَرَنِي أَزْهَرُ بْنُ سَعِيدٍ الحَرَازِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَفْتَتِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِيَامَ اللَّيْلِ؟ فَقَالَتْ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ، كَانَ إِذَا قَامَ كَبَّرَ عَشْراً، وحَمِدَ اللَّهَ عَشْراً، وسَبَّحَ عَشْراً، وهَلَّلَ عَشْراً، واسْتَغْفَرَ عَشْراً، وقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، واهْدِنِي، وارْزُقْنِي، وعَافِنِي» ويَتَعَوَّذُ مِنْ ضِيقِ المَقَامِ يَوْمَ القِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو داوُد: [و]رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ، عَنْ رَبِيعَةَ الجُرَشِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ، نَحْوَهُ.

٧٦٧ ـ (حسن) حَدَّثَنَا ابْنُ المثنَّى، نا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، نا عِكْرِمَةُ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟ قَالَتْ: كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَانَ يَفْتَتِحُ صَلاتَهُ «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ ومِيكَائِيلَ وإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، عَالِمَ الغَيْبِ والشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ أَنْتَ [2] تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». [م].

٧٦٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، نا أَبُو نُوحٍ قُرَادٌ، نا عِكْرِمَةُ، بِإِسْنَادِهِ ـ [بِلاَ إِخْبَارٍ] [3] ـ ومَعْنَاهُ، قَالَ: كَانَ إِذَا قَامَ بِاللَّيْلِ كَبَّرَ ويَقُولُ.

٧٦٩ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: لاَ بَأْسَ بِالدُّعَاءِ فِي الصَّلاَةِ، فِي أَوَّلِهِ وأَوْسَطِهِ وفِي آخِرِهِ، فِي الفَرِيضَةِ وغَيْرِهَا.

٧٧٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ المُجْمِرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، قَالَ: كُنَّا يَوْماً نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا ولَكَ الحَمْدُ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ المُتَكَلِّمُ بِهَا آنِفاً». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةً وثَلاَثِينَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا، أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ». [خ].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بالإخبار». (منه).

٧٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ يَقُولُ: «**اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، ولَكَ الحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ، ولَكَ الحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ ومَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الحَقُّ، وقَوْلُكَ الحَقُّ، وَوَعْدُكَ الحَقُّ، ولِقَاؤُكَ حَقٌّ، والجَنَّةُ حَقٌّ، والنَّارُ حَقٌّ، والسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وبِكَ آمَنْتُ، وعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وبِكَ خَاصَمْتُ، وإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ومَا أَخَّرْتُ، وأَسْرَرْتُ وأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ**». [ق].

٧٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، نا خَالِدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ ـ، نا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ حَدَّثَهُ قَالَ: نا طَاوُسٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي التَّهَجُّدِ يَقُولُ ـ بَعْدَ مَا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ ـ ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُ. [م].

٧٧٣ ـ (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ [وسَعِيدُ] بْنُ عَبْدِالجَبَّارِ، نَحْوَهُ قَالَ قُتَيْبَةُ: نا رِفَاعَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ: مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رِفَاعَةُ، لَمْ يَقُلْ قُتَيْبَةُ رِفَاعَةُ، فَقُلْتُ: الحَمْدُ للَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، مُبَارَكاً عَلَيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا ويَرْضَى، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ فَقَالَ: «**مَنِ المُتَكَلِّمُ فِي الصَّلاَةِ**».

ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، وأَتَمَّ مِنْهُ.

٧٧٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ العَظِيمِ، نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَطَسَ شَابٌّ مِنَ الأَنْصَارِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ فِي الصَّلاَةِ، فَقَالَ: الحَمْدُ للَّهِ حَمْداً[1] كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، حَتَّى يَرْضَى رَبُّنَا، وبَعْدَ مَا يَرْضَى، مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا والآخِرَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنِ القَائِلُ الكَلِمَةَ**» قَالَ: فَسَكَتَ الشَّابُّ ثُمَّ قَالَ: «**مَنِ القَائِلُ الكَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْساً؟**». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ[2]، أَنَا قُلْتُهَا لَمْ أُرِدْ بِهَا إِلاَّ خَيْراً. قَالَ: «**مَا تَنَاهَتْ دُونَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ جَلَّ ذِكْرُهُ**».

١٢٢ ـ بَابُ مَنْ رَأَى الاسْتِفْتَاحَ بِـ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ»

٧٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُالسَّلاَمِ بْنُ مُطَهَّرٍ، نا جَعْفَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ الرِّفَاعِيِّ، عَنْ أَبِي المُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ ثُمَّ يَقُولُ: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، و**[3]**تَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعَالَى جَدُّكَ، ولاَ إِلَهَ غَيْرُكَ**» ثُمَّ يَقُولُ: «**لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**» ـ ثَلاَثاً ـ ثُمَّ يَقُولُ: «**اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً**» ـ ثَلاَثاً ـ «**أَعُوذُ باللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ ونَفْخِهِ ونَفْثِهِ**» ثُمَّ يَقْرَأُ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وهَذَا الحَدِيثُ يَقُولُونَ: هُوَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الحَسَنِ مُرْسَلاً، الوَهْمُ مِنْ جَعْفَرٍ.

٧٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عِيسى، نا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، نا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ المُلاَئِيُّ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاَةَ قَالَ: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ،**

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «يا رسول الله ﷺ».

(٣) في «نسخة». (منه).

وتَبارَكَ اسْمُكَ، وتَعالَى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ».

قَالَ أَبُو داوُد: وهَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ بالمَشْهُورِ عَنْ عَبْدِالسَّلاَمِ بْنِ حَرْبٍ، لَمْ يَرْوِهِ إلاَّ طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، وقَدْ رَوَى قِصَّةَ الصَّلاَةِ عَنْ بُدَيْلٍ جَمَاعَةٌ لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ شَيْئاً مِنْ هَذَا.

١٢٣ ـ بابُ السَّكْتَةِ عِندَ الافْتِتاحِ

٧٧٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الحَسَنِ، قَالَ: قَالَ سَمُرَةُ حَفِظْتُ سَكْتَتَيْنِ فِي الصَّلاَةِ سَكْتَةً إِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ حَتَّى يَقْرَأَ، وسَكْتَةً إِذَا فَرَغَ مِنْ فَاتِحَةِ الكِتَابِ، وسُورَةٍ عِندَ الرُّكُوعِ، قَالَ: فأَنْكَرَ ذَاكَ[1] عَلَيْهِ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَكَتَبُوا فِي ذَلِكَ إِلَى المَدِينَةِ إِلى أُبَيٍّ فَصَدَّقَ سَمُرَةَ.

قَالَ أَبُو داوُد: كَذَا قَالَ حُمَيدٌ فِي هذَا الحَدِيثِ وسَكْتَةً إِذَا فَرَغَ مِنَ القِرَاءَةِ. [«الإرواء» (٥٠٥)].

٧٧٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلاَّدٍ، نا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَسْكُتُ سَكْتَتَيْنِ إِذَا اسْتَفْتَحَ، وإِذَا فَرَغَ مِنَ القِرَاءَةِ كُلِّهَا، فَذَكَرَ مَعْنَى[2] [حَدِيثِ] يُونُسَ.

٧٧٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا يَزِيدُ، نا سَعِيدٌ، نا قَتَادَةُ، عَنِ الحَسَنِ، أَنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ وعِمْرانَ بْنَ حُصَيْنٍ تَذَاكَرَا فَحَدَّثَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَكْتَتَيْنِ، سَكْتَةً إِذَا كَبَّرَ، وسَكْتَةً إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾، فَحَفِظَ ذَلِكَ سَمُرَةُ، وأَنْكَرَ عَلَيهِ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَكَتَبَا فِي ذَلِكَ إِلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَكَانَ فِي كِتَابِهِ إِلَيْهِمَا أَوْ فِي رَدِّهِ عَلَيْهِمَا، أَنَّ سَمُرَةَ قَدْ حَفِظَ. [«المشكاة» (٨١٨)].

٧٨٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا ابْنُ المُثَنَّى، نا عَبْدُالأَعْلى، نا سَعِيدٌ بِهَذَا، قَالَ: عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: سَكْتَتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ قَالَ سَعِيدٌ: قُلْنَا لِقَتَادَةَ: مَا هَاتَانِ السَّكْتَتَانِ؟ قَالَ: إِذَا دَخَلَ فِي صَلاَتِهِ، وإِذَا فَرَغَ مِنَ القِرَاءَةِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: وإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾[3].

٧٨١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ عُمَارَةَ، [(ح)]، وثَنا أَبُو كَامِلٍ، نا عَبْدُالواحِدِ، عَنْ عُمَارَةَ ـ المَعْنَى ـ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلاَةِ سَكَتَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ والقِرَاءَةِ، فَقُلْتُ لَه: بِأَبِي أَنْتَ وأُمِّي، أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ والقِرَاءَةِ، أَخْبِرْنِي مَا تَقُولُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ باعِدْ بَيْنِي وبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا باعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ والمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ أَنْقِنِي مِنَ خَطَايَايَ كالثَّوْبِ الأَبْيَضِ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي بالثَّلْجِ والمَاءِ والبَرَدِ». [ق].

١٢٤ ـ بابُ مَنْ لَمْ يَرَ الجَهْرَ بـ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

٧٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وأَبَا بَكْرٍ، وعُمَرَ، وعُثْمَانَ، كَانُوا يَفْتَتِحُونَ القِرَاءَةَ بـ ﴿الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بمعنى». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أبو عيسى الرملي: «قال لنا أبو داود: رواه عمرو بن عبيد، فقال فيه: ثلاث سكتات. قال يحيى بن سعيد: فقلت له: سمرة، فقال: فعل الله بسمرة وفعل». (منه).

٧٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُالوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُسَينٍ المُعَلِّمِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بالتَّكْبِيرِ، والقِرَاءَةِ بِـ﴿الحَمْدُ للَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ﴾ وكَانَ إِذَا ركَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، ولَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِماً، وكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِداً، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ ركعَتَيْنِ: «التَّحِيَّاتُ» وكَانَ إِذَا جَلَسَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ اليُسْرى ويَنْصِبُ رِجْلَهُ اليُمْنَى، وكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ، وعَنْ فَرْشَةِ السَّبُعِ، وكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بالتَّسْلِيمِ [عَلَيْهِ السَّلَامُ]. [م].

٧٨٤ ـ (حسن) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، ثنا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ المُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفاً سُورَةٌ» فَقَرَأَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ حَتَّى خَتَمَهَا قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الكَوْثَرُ؟» قَالُوا: اللَّهُ ورَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الجَنَّةِ». [م].

٧٨٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ، نا جَعْفَرٌ، نا حُمَيْدٌ الأَعْرَجُ المَكِّيُّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ـ وذَكَرَ الإِفْكَ ـ قَالَتْ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وقَالَ: «أَعُوذُ بِالسَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنكُمْ﴾ الآية.

قَالَ أَبو داوُد: وهَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، قَدْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ جَمَاعَةٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الكَلَامَ عَلَى هَذَا الشَّرْحِ، وأَخَافُ أَنْ يَكُونَ أَمْرُ الاسْتِعَاذَةِ مِنْ[1] كَلَامِ حُمَيْدٍ.

١٢٥ ـ بَابُ مَنْ جَهَرَ بِهَا

٧٨٦ ـ (ضعيف) أَخبرَنَا[2] عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنا هُشَيْمٌ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ يَزِيدَ الفَارِسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: مَا حَمَلَكُمْ أَنْ عَمَدْتُم إِلى بَرَاءَةَ ـ وهِيَ مِنَ المَئِينَ ـ وإِلَى الأَنْفَالِ ـ وهِيَ مِنَ المَثَانِي ـ فَجَعَلْتُمُوهُما فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ، ولَمْ تَكْتُبُوا بينَهُمَا سَطْرَ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ قَالَ عُثْمَانُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِمَّا تَنْزِلُ عليه الآيَاتُ، فَيَدْعُو بَعْضَ مَنْ كَانَ يَكْتُبُ لَهُ وَيَقُولُ لَهُ: «ضَعْ هَذِهِ الآيَةَ فِي السُّورَةِ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا كَذَا وكَذَا» وتَنْزِلُ عَلَيهِ الآيَةُ والآيَتَانِ، فَيَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَكَانَتِ الأَنْفَالُ مِنْ أَوَّلِ مَا نُزِلَ عَلَيهِ بالمَدِينَةِ، وكَانَتْ بَرَاءَةُ مِنْ آخِرِ مَا نُزِّلَ مِنَ القُرْآنِ، وكَانَتْ قِصَّتُهَا شَبِيهَةً بِقِصَّتِهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا، فَمِنْ هُنَاكَ وَضَعْتُهُمَا فِي السَّبْعِ الطُّوَلِ ولَمْ أَكْتُبْ بَيْنَهُمَا سَطْراً: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

٧٨٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، نا مَرْوَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ مُعَاوِيَةَ ـ، أَنَا عَوْفٌ الأَعْرَابِيُّ، عَنْ يَزِيدَ الفَارِسِيِّ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ بِمَعْنَاهُ قَالَ فِيهِ: فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَنَا أَنَّهَا مِنْهَا.

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ الشَّعْبِيُّ وأَبُو مَالِكٍ وقَتَادَةُ وثَابِتُ بْنُ عُمَارَةَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكْتُبْ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» حَتَّى نَزَلَتْ سُورَةُ النَّمْلِ، هَذَا مَعْنَاهُ..

٧٨٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَرْوَزِيُّ وابْنُ السَّرْحِ، قَالُوا: نا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو،

---

(١) في «نسخة»: «من». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيرٍ ـ قَالَ قُتَيْبَةُ فِيهِ ـ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. وهذَا لَفْظُ ابْنِ السَّرْحِ.

١٢٦ ـ بَابُ تَخْفِيفِ الصَّلاَةِ لِلأَمْرِ يَحْدُثُ

٧٨٩ ـ (صحيح) حدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عُمَرُ بْنُ عَبْدِالوَاحِدِ، وبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لأَقُومُ إِلَى الصَّلاَةِ وأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُطَوِّلَ فِيهَا، فأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فأَتَجَوَّزُ، كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ». [خ].

١٢٧ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي نُقْصَانِ الصَّلاَةِ

٧٩٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بَكْرٍ ـ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ ـ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَنَمَةَ المُزَنِيِّ، عن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلاَّ عُشْرُ صَلاَتِهِ، تُسْعُهَا، ثُمْنُهَا، سُبْعُهَا، سُدْسُهَا، خُمْسُهَا، رُبْعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا».

١٢٨ ـ بَابٌ [فِي] تَخْفِيفِ الصَّلاَةِ

٧٩١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو ـ [و] سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ ـ [قَالَ]: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنَا ـ قَالَ مَرَّةً: ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي بِقَوْمِهِ ـ فأَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الصَّلاَةَ ـ وقَالَ مَرَّةً: العِشَاءَ ـ فَصَلَّى مُعَاذٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَقَرَأَ البَقَرَةَ، فاعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ فَصَلَّى، فَقِيلَ: نَافَقْتَ يَا فُلاَنُ، فَقَالَ: مَا نَافَقْتُ، فأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ مُعَاذاً يُصَلِّي مَعَكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَؤُمُّنا يَا رَسُولَ اللَّهِ[1]، وإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ، ونَعْمَلُ بأَيْدِينَا، وإِنَّهُ جَاءَ يَؤُمُّنَا فَقَرَأَ بِسُورَةِ البَقَرَةِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟! أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟! اقْرَأْ بِكَذَا، اقْرَأْ بِكَذَا» قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: بِـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[الأعلى: ١]، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾[الليل: ١]، فَذَكَرْنَا لِعَمْرٍو، فَقَالَ: أُرَاهُ قَدْ ذَكَرَهُ.

٧٩٢ ـ (منكر بذكر المسافر وصلاة المغرب) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا طَالِبُ بْنُ حَبِيبٍ، سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ جَابِرٍ، يُحَدِّثُ عَنْ حَزْمِ بْنِ أَبِيٍّ بْنِ كَعْبٍ: أَنَّهُ أَتَى مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وهُوَ يُصَلِّي بِقَوْمٍ صَلاَةَ المَغْرِبِ ـ فِي هَذَا الخَبَرِ ـ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ لا تَكُنْ فَتَّاناً، فإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَاءَكَ الكَبِيرُ، والضَّعِيفُ، وذُو الحَاجَةِ، والمُسَافِرُ».

٧٩٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «كَيْفَ تَقُولُ فِي الصَّلاَةِ؟» قَالَ: أَتَشَهَّدُ وأَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الجَنَّةَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أَمَا إِنِّي لاَ أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ ولاَ دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ».

٧٩٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، نا خَالِدُ بْنُ الحَارِثِ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنْ جَابِرٍ ـ ذَكَرَ قِصَّةَ مُعَاذٍ ـ قَالَ: وقَالَ ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ لِلْفَتَى[2]: «كَيْفَ تَصْنَعُ يَا ابْنَ أَخِي إِذَا صَلَّيْتَ؟» قَالَ: أَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، وأَسْأَلُ اللَّهَ الجَنَّةَ، وأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، وإِنِّي لا أَدْرِي ما دَنْدَنَتُكَ، ولاَ دَنْدَنَةُ مُعَاذٍ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي

---

(١) في (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٢) في «نسخة». (منه).

وَمُعَاذاً حَوْلَ هَاتَيْنِ» أَوْ نَحْوَ هَذَا.

٧٩٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ للنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِم الضَّعِيفَ والسَّقِيمَ والكَبِيرَ، وإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ».

٧٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، أنا[1] عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، وأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ، والشَّيْخَ الكَبِيرَ، وذَا الحَاجَةِ». [ق].

١٢٩ ـ بَابُ [مَا جَاءَ فِي القِرَاءَةِ فِي] الظُّهْرِ

٧٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وعُمَارَةَ بْنِ مَيْمُونٍ وحَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، ومَا أَخْفَى عَلَيْنَا أَخْفَيْنَا عَلَيْكُم. [ق].

٧٩٨ ـ (صحيح) حدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِاللَّهِ، (ح)، وثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ الحَجَّاجِ ـ وهَذَا لَفْظُهُ ـ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ـ قَالَ ابْنُ المُثَنَّى: وأَبِي سَلَمَةَ ثُمَّ اتَّفَقَا ـ، عَنْ[2] أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا فَيَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وسُورَتَيْنِ، ويُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحياناً، وكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الأُولى مِنَ الظُّهْرِ ويُقَصِّرُ الثَّانِيَةَ، وكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ.

قَالَ أَبُو داوُد: لَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدٌ فَاتِحَةَ الكِتَابِ وسورةً. [ق].

٧٩٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا هَمَّامٌ وأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ العَطَّارُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، بِبَعْضِ هَذَا، وزَادَ فِي الأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، وزَادَ عَنْ[3] هَمَّامٍ: قَالَ: وكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولى مَا لاَ يُطَوِّلُ فِي الثَّانِيَةِ، وهَكذا فِي صَلَاةِ العَصْرِ، وهَكَذَا فِي صَلَاةِ الغَدَاةِ. [ق].

٨٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُدْرِكَ النَّاسُ الرَّكْعَةَ الأُولى.

٨٠١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قُلْنَا لِخَبَّابٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْنَا: بِمَ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَاكَ؟ قَالَ: باضْطِرابِ لِحْيَتِهِ. [خ].

٨٠٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا عَفَّانُ، نا[4] هَمَّامٌ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولى مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ حَتَّى لاَ يَسْمَعَ وَقْعَ قَدَمٍ.

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «على». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

١٣٠ ـ بَابُ تَخْفِيفِ الأُخْرَيَيْنِ

٨٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: قَدْ شَكَاكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الأُوْلَيَيْنِ، وأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ، وَلا آلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ. [ق].

٨٠٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي النُّفَيْلِيَّ ـ، نا هُشَيْمٌ، أَنَا مَنْصُورٌ، عَنِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ الهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي صِدِّيقٍ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: حَزَرْنَا قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُوْلَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ ثَلَاثِيْنَ آيَةً، قَدْرَ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُولَيَيْنِ مِنَ العَصْرِ عَلَى قَدْرِ الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ مِنَ العَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. [م].

١٣١ ـ بَابُ قَدْرِ القِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ والعَصْرِ

٨٠٥ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ [قَالَ]: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ بِالسَّمَاءِ والطَّارِقِ، والسَّمَاءِ ذَاتِ البُرُوجِ، ونَحْوِهِمَا مِنَ السُّوَرِ.

٨٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَدْحَضَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ، وقَرَأَ بِنَحْوٍ مِنْ ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ﴾ ﴿وَالْعَصْرِ﴾ كَذَلِكَ، والصَّلَوَاتِ كَذَلِكَ[1] إِلاَّ الصُّبْحَ، فَإِنَّهُ كَانَ يُطِيلُهَا.

٨٠٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ويَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وهُشَيْمٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَةِ. قَالَ ابْنُ عِيسَى: لَمْ يَذْكُرْ أُمَيَّةَ أَحَدٌ إِلاَّ مُعْتَمِرٌ. [«المشكاة» (١٠٣١)].

٨٠٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُالوَارِثِ، عَنْ مُوْسَى بْنِ سَالِمٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي شَبَابٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَقُلْنَا لِشَابٍّ مِنَّا: سَلِ ابْنَ عَبَّاسٍ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ؟ فَقَالَ: لاَ، لا، فَقِيلَ لَهُ: لَعَلَّهُ[2] كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ؟ فَقَالَ: خَمْشاً، هَذِهِ شَرٌّ مِنَ الأُولَى، كَانَ عَبْداً مَأْمُوراً بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ، ومَا اخْتَصَّنَا دُونَ النَّاسِ بِشَيءٍ إِلاَّ بِثَلَاثِ خِصَالٍ: أَمَرَنَا أَنْ نَسْبِغَ الوُضوءَ، وأَنْ لاَ نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ، وأَنْ لاَ نُنْزِي الحِمَارَ عَلَى الفَرَسِ.

٨٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زِيادُ بْنُ أَيُّوبَ، نا هُشَيْمٌ، أَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ قَالَ: لاَ أَدْرِي أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ أَمْ لاَ؟

١٣٢ ـ بَابُ قَدْرِ القِرَاءَةِ فِي المَغْرِبِ

٨١٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولعله». وفي «نسخة»: «فلعله». (منه).

أَنَّ أُمَّ الفَضْلِ بِنْتَ الحَارِثِ سَمِعَتْهُ وهُوَ يَقْرَأُ ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ هَذِهِ السُّورَةَ إِنَّهَا لَآخِرُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي المَغْرِبِ. [ق].

٨١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي المَغْرِبِ. [ق].

٨١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: مَالَكَ تَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِقِصَارِ المُفَصَّلِ وقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِطُولَى الطُّولَيَيْنِ؟ قَالَ: قُلْتُ: مَا طُولَى الطُّولَيَيْنِ؟ قَالَ: الأَعْرَافُ، [والأُخرى الأَنْعَامُ][1]، [قَالَ]: وسَأَلْتُ أَنَا ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ؟ فَقَالَ لِي مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ: المَائِدَةُ والأَعْرَافُ. [خ مختصر].

١٣٣ ـ بَابُ مَنْ رَأَى التَّخْفِيفَ فِيهَا

٨١٣ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ المَغْرِبِ بِنَحْوِ مَا تَقْرَؤُونَ (والعَادِيَاتِ) ونَحْوِهَا مِنَ السُّوَرِ.

[قَالَ أَبُو داوُد][2]: هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَاكَ[3] مَنْسُوخٌ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا أَصَحُّ.

٨١٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ السَّرَخْسِيُّ، نا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، نا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنَ المُفَصَّلِ سُورَةٌ، صَغِيرَةٌ ولاَ كَبِيرَةٌ، إِلاَّ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَؤُمُّ النَّاسَ بِهَا فِي الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ.

٨١٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا قُرَّةُ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ: أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ ابْنِ مَسْعُودٍ المَغْرِبَ فَقَرَأَ: بـ(قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ).

١٣٤ ـ بَابُ الرَّجُلِ يُعِيدُ سُورَةً وَاحِدَةً فِي الرَّكْعَتَيْنِ

٨١٦ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نَا[4] ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي[5] عَمْرٌو، عَنِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الجُهَنِيِّ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ جُهَيْنَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ [زِلْزَالَهَا]﴾ فِي الرَّكْعَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا فَلاَ أَدْرِي أَنَسِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَمْ قَرَأَ ذَلِكَ عَمْداً.

١٣٥ ـ بَابُ القِرَاءَةِ فِي الفَجْرِ

٨١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَنَا عِيسَى ـ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ ـ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَصْبَغَ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: كَأَنِّي أَسْمَعُ صَوْتَ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الغَدَاةِ ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِي الْكُنَّسِ﴾. [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

١٣٦ - بَابُ مَنْ تَرَكَ القِرَاءَةَ فِي صَلاَتِهِ [بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ][1]

٨١٨ - (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيْدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ قَالَ: أُمِرْنَا أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَمَا تَيَسَّرَ.

٨١٩ - (منكر) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَنَا عِيْسَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ البَصْرِيِّ، نا أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اخْرُجْ فَنَادِ فِي المَدِيْنَةِ: أَنَّهُ لاَ صَلاَةَ إِلاَّ بِقُرْآنٍ، وَلَوْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فَمَا زَادَ».

٨٢٠ - (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، نَا يَحْيَى، نا جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ أَنَّهُ: «لاَ صَلاَةَ إِلاَّ بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الكِتَابِ، فَمَا زَادَ».

٨٢١ - (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ العَلاَءِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ القُرْآنِ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، فَهِيَ خِدَاجٌ، غَيْرُ تَمَامٍ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! إِنِّي أَكُونُ أَحْيَاناً وَرَاءَ الإِمَامِ، قَالَ: فَغَمَزَ ذِرَاعِي وَقَالَ: اقْرَأْ بِهَا يَا فَارِسِيُّ فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، فَنِصْفُهَا لِي، وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَؤُوا يَقُولُ العَبْدُ: ﴿الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ﴾، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: حَمِدَنِي عَبْدِي، يَقُولُ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيْمِ﴾، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ العَبْدُ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ﴾، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، يَقُولُ العَبْدُ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيْنُ﴾، [يقولُ اللَّهُ]: فَهَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، يَقُولُ العَبْدُ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ المُسْتَقِيْمَ صِرَاطَ الَّذِيْنَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّيْنَ﴾، [يَقُولُ اللَّهُ]: فَهَؤُلاَءِ لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». [م].

٨٢٢ - (صحيح دون قوله: «فصاعداً» إلخ) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وابْنُ السَّرْحِ، قَالاَ: نا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ فَصَاعِداً». قَالَ سُفيانُ: «لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ» [وعند (م): «فصاعداً»].

٨٢٣ - (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنَّا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ فَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «لَعَلَّكُم تَقْرَؤُونَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ». قُلْنَا: نَعَمْ، هَذّاً[2] يَا رَسُولَ اللَّهِ[3] قَالَ: «لاَ تَفْعَلُوا إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، فَإِنَّهُ لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا».

٨٢٤ - (ضعيف) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَزْدِيُّ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، نا الهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي[4] زَيْدُ بْنُ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نفعل هذا». (منه).

(٣) في (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».

(٤) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

وَاقِدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ نَافِعٌ: أَبْطَأَ عُبَادَةُ [بْنُ الصَّامِتِ] عَنْ صَلاةِ الصُّبْحِ، فَأَقَامَ أَبُو نُعَيْمٍ المُؤَذِّنُ الصَّلاةَ، فَصَلَّى أَبُو نُعَيْمٍ بِالنَّاسِ، وَأَقْبَلَ عُبَادَةُ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى صَفَفْنَا خَلْفَ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَبُو نُعَيْمٍ يَجْهَرُ بِالقِرَاءَةِ، فَجَعَلَ عُبَادَةُ يَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لِعُبَادَةَ: سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ بِأُمِّ القُرْآنِ، وَأَبُو نُعَيْمٍ يَجْهَرُ، قَالَ: أَجَلْ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجْهَرُ فِيهَا القِرَاءَةُ قَالَ: فَالْتَبَسَتْ عَلَيْهِ القِرَاءَةُ[1] فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: **«هَلْ تَقْرَؤُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالقِرَاءَةِ»؟** فَقَالَ بَعْضُنَا: إِنَّا نَصْنَعُ ذَلِكَ قَالَ: **«فَلا، وَأَنَا أَقُولُ مَا لِي يُنَازِعُنِي القُرْآنُ، فَلا تَقْرَؤُوا بِشَيْءٍ مِنَ القُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ، إِلاَّ بِأُمِّ القُرْآنِ»**.

٨٢٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، نا الوَلِيدُ، عَنِ ابْنِ جَابِرٍ وسَعِيدِ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ وعَبْدِاللَّهِ بْنِ العَلاءِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ عُبَادَةَ نَحْوَ حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالُوا: فَكَانَ مَكْحُولٌ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ والعِشَاءِ والصُّبْحِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ سِرّاً، قَالَ مَكْحُولٌ: اقْرَأْ بِها[2] فيماجهرَ بِهِ الإِمَامُ، إِذَا قَرَأَ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، وسَكَتَ سِرّاً فَإِنْ لَمْ يَسْكُتِ اقْرَأْ بِهَا قَبْلَهُ، ومَعَهُ، وبَعْدَهُ، لاَ تَتْرُكْهَا عَلَى كُلِّ[3] حَالٍ.

١٣٧ ـ بَابُ مَنْ رَأَى القِرَاءَةَ إِذَا لَمْ يَجْهَرْ[4]

٨٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ ابْنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالقِرَاءَةِ، فَقَالَ: **«هَلْ قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ مِنكُمْ آنِفاً؟»** فَقَالَ رَجُلٌ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: **«إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أُنَازَعُ القُرْآنَ؟»** قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ القِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ[5] النَّبِيُّ ﷺ بِالقِرَاءَةِ مِنَ الصَّلَوَاتِ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو داوُد: رَوَى حَدِيثَ ابْنِ أُكَيْمَةَ هَذَا: مَعْمَرٌ ويُونُسُ وأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَلَى مَعْنَى مَالِك.

٨٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَرْوَزِيُّ ومُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ وابْنُ السَّرْحِ، قَالُوا: نا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أُكَيْمَةَ يُحَدِّثُ سَعِيدَ بْنَ المُسَيَّبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاةً نَظُنُّ أَنَّهَا الصُّبحُ، بِمَعْنَاهُ إِلَى قَوْلِهِ: **«مَا لِي أُنَازَعُ القُرْآنَ»** قَالَ مُسَدَّدٌ فِي حدِيثِهِ: قَالَ مَعْمَرٌ: فانْتَهَى النَّاسُ عَنِ القِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ السَّرْحِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فانْتَهَى النَّاسُ. وقَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ مِنْ بَيْنِهِمْ: قَالَ سُفْيَانُ: وتَكَلَّمَ الزُّهْرِيُّ بِكَلِمَةٍ

---

(١) في «نسخة»: «بالقراءة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) بوّب السهارنفوري في «بذل المجهود» (٥/ ٦١) ما نصه (باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام) وقال: «وليست هذه الترجمة إلا في النسخة المجتبائية وعلى الحاشية نسختان أخريان، الأولى باب من ترك القراءة فيما جهر الإمام وهذه الترجمة مثل الترجمة السابقة، ولم توجد إلا على حاشية المجتبائية، والثانية باب من رأى القراءة إذا لم يجهر، وهذه الترجمة موجودة في جميع النسخ الموجودة واختارها صاحب «العون» في شرحه، ولم يذكر غيرها، وهذه الترجمة لا يوافقها الأحاديث المذكورة إلا بالاستدلال والتكلف وأما على الأولين فالمطابقة واضحة».

(٥) في «نسخة»: «به». (منه).

لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ مَعْمَرٌ: إِنَّهُ قَالَ: فَانْتَهَى النَّاسُ.

قَالَ أَبُو داوُد: وَرَوَاهُ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وانْتَهى حَدِيثُهُ إِلَى قولِهِ: «مَا لِي أُنَازَعُ القُرْآنَ». وَرَوَاهُ الأَوزَاعِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ قَالَ فِيهِ: قَال الزُّهْرِيُّ فانْتَطَ المُسْلِمونَ بِذَلِكَ، فَلَمْ يَكُونُوا يَقْرَؤُونَ مَعَهُ فِيما يَجْهَرُ[1] بِهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ قَالَ: قَوْلُهُ «فانْتَهَى النَّاسُ»: مِنْ كَلامِ الزُّهْرِيِّ.

١٣٨ ـ [بابُ من لم ير القراءة إذا لم يجهر][2]

٨٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا شُعْبَةُ، (ح)، وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ العَبْدِيُّ، أَنَا شُعْبَةُ ـ المَعْنَى ـ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَرَأَ خَلْفَهُ: بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ؟» قَالوا: رَجُلٌ! قَالَ: «قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا».

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ الوَلِيدُ في حَدِيثِهِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: أَلَيْسَ قَولُ سَعِيدٍ: أَنْصِتْ للقُرْآنِ؟ قَالَ: ذَاكَ إِذَا جَهَرَ بِهِ. وقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ في حَدِيثِهِ: قَال: قُلتُ لِقَتادَةَ: كأَنَّهُ كَرِهَهُ؟ قَالَ: لَو كَرِهَهُ نَهَى عَنْهُ. [م].

٨٢٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، نا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ، عَنْ عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ الظُّهْرَ، فَلَمَّا انْفَتَلَ قَالَ: «أَيُّكُمْ قَرَأَ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، فَقَالَ: «[قَدْ] عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا». [م].

١٣٩ ـ بَابُ مَا يُجْزِيءُ الأُمِّيَّ والأَعْجَمِيَّ مِنَ القِرَاءَةِ

٨٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الأَعْرَجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَقْرَأُ القُرْآنَ، وفِينا الأَعْرَابِيُّ والعَجَمِيُّ فَقَالَ: «اقْرَؤُوا، فَكُلٌّ حَسَنٌ، وسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ القِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَهُ ولاَ يَتَأَجَّلُونَهُ».

٨٣١ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي[3] عَمْرٌو وابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ وَفَاءِ بْنِ شُرَيحٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً وَنَحْنُ نَفْتَرِيءُ، فَقَالَ: «الحَمْدُ للَّهِ، كِتَابُ اللَّهِ واحِدٌ، وفِيكُمُ الأَحْمَرُ، وفِيكُمُ الأَبْيَضُ، وفِيكُمُ الأَسْوَدُ، اقْرَؤُوهُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَايُقَوَّمُ السَّهْمُ، يُتَعَجَّلُ أَجْرُهُ، ولاَ يُتَأَجَّلُهُ».

٨٣٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عُثْمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا وَكِيعُ بْنُ الجَرَّاحِ، نا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالاَنِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ آخُذَ مِنَ القُرْآنِ

---

(١) في «نسخة»: «جهر». (منه).

(٢) قال صاحب «البذل» (٥/ ٦٧) وبوب (باب من رأى القراءة إذا لم يجهر): «هذه الترجمة موجودة في جميع النسخ الموجودة، إلا في نسخة «عون المعبود» فإنها ليست فيها هاهنا ترجمة، وفي النسخة المجتبائية على حاشيتها..» وذكر الترجمة التي أثبتناها، قال: «والأحاديث المذكورة في الباب تناسب هذه الترجمة».

(٣) في «نسخة»: «ثني».

شَيْئاً، فَعَلِّمْنِي مَا يُجْزِئُنِي مِنْهُ، فَقَالَ: «قُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ، والحَمْدُ للَّهِ، ولاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أَكْبَرُ، ولاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ [العَلِيِّ العَظِيمِ]»(١). قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ(٢)، هَذَا للَّهِ [عَزَّ وجَلَّ]، فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي، وارْزُقْنِي، وعَافِنِي، واهْدِنِي»، فَلَمَّا قَامَ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ(٣)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ مَلأَ يَدَهُ(٤) مِنَ الخَيْرِ».

٨٣٣ ـ (ضعيف موقوف) حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، أَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ـ يَعْنِي الفَزَارِيَّ ـ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله، قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي التَّطَوُّعَ نَدْعُو قِيَاماً وَقُعُوداً، وَنُسَبِّحُ رُكُوعاً وَسُجُوداً.

٨٣٤ ـ (ضعيف مقطوع) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، مِثْلَهُ، لَمْ يَذْكُرِ التَّطَوُّعَ، قَالَ: كَانَ الْحَسَنُ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ والعَصْرِ إِمَاماً أو خَلْفَ إِمَامٍ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ، وَيُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ وَيُهَلِّلُ قَدْرَ قَافٍ والذَّارِيَاتِ.

١٤٠ ـ باب تمام التكبير

٨٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نا حَمَّادٌ، عَنْ غَيْلاَنَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ أنا وعِمْرانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ الله عَنْهُ، فَكَانَ إِذا سَجَدَ كَبَّرَ، وإِذا رَكَعَ كَبَّرَ، وإِذا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدَيَّ وَقَالَ: لَقَدْ صَلَّى هَذا قَبْلُ، أَوْ قَالَ: لَقَدْ صَلَّى بِنَا هذا قَبْلَ صَلاَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ. [ق].

٨٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نا أَبِي وبَقِيَّةُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلاَةٍ مِنَ المَكْتُوبَةِ وَغَيرِهَا: يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يركَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، قَبْلَ أَنْ يَسْجُد، ثُمَّ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِداً، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُد، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَع رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يقومُ مِنَ الجُلُوسِ فِي اثْنَتَيْنِ، فَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلاَةِ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ إِنِي لأَقْرَبُكُمْ(٥) شَبَهاً بِصَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ هَذه لَصَلاَتُهُ حَتى فَارَقَ الدُّنْيَا. [خ، م مختصراً]

(مرسل صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذا الكَلاَمُ الأَخِيرُ يَجْعَلُهُ مَالِكٌ والزُّبَيْدِيُّ وَغَيْرُهُما، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَينٍ، وَوَافَقَ عَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ شُعَيْبَ بْنَ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٨٣٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وابْنُ المُثَنَّى، قَالاَ: نا أَبُو دَاوُدَ، نا شُعْبَةُ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عِمْرَانَ، قَالَ ابْنُ بَشَّار: الشَّامي، [وَ] قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو عَبْدِاللهِ العَسْقَلاَنِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّه صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ لاَ يُتِمُّ التَّكْبِيرَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مَعْنَاهُ إِذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكوعِ وَأَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ لَمْ يُكَبِّرْ، وَإِذا قَامَ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يُكَبِّرْ.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في (الهندية): «يا رسول الله صلى الله عليه وسلم».
(٣) في «نسخة»: «بيديه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يديه». (منه).
(٥) في (الهندية): «لأقربكم».

١٤١ ـ باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه؟

٨٣٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى، قَالاَ: نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إذا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإذا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.

٨٣٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، نا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، نا هَمَّامٌ، نا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِالجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أبيهِ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ حَدِيثَ الصَّلاَةِ، قَالَ: فَلَمَّا سَجَدَ وَقَعَتَا رُكْبَتَاهُ إلى الأَرْضِ قَبْلَ أنْ يَقَعَا كَفَّاهُ، قَالَ هَمَّامٌ: وَنا شَقِيقٌ [قَالَ]: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أبيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذا، وَفِي حَدِيثِ أحَدِهِمَا ـ وَأكْبَرُ عِلْمِي أنَّه فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ ـ: وَإذا نَهَضَ نَهَضَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَاعْتَمَدَ عَلَى فَخِذِهِ.

٨٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نا عَبْدُالعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ أبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ»**.

٨٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا عَبْدُاللهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ حَسَنٍ، عَنْ أبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَعْمَدُ[1] أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ يَبْرُكُ[2] كَمَا يَبْرُكُ الجَمَلُ»**.

١٤٢ ـ باب النهوض في الفرد

٨٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا إسْمَاعِيلُ ـ يَعْنِي ابنَ إبْرَاهِيمَ ـ، عَنْ أيُّوبَ، عَنْ أبِي قِلاَبَةَ، قَالَ: جَاءَنَا أبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الحُوَيْرِثِ إلى[3] مَسْجِدِنَا فَقَالَ: وَاللَّهِ إنِّي لأُصَلِّي بِكُمْ[4] وَمَا أرِيدُ الصَّلاَةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: قُلْتُ لأبِي قِلاَبَةَ: كَيْفَ صَلَّى؟ قَالَ: مِثْلَ صَلاَةِ شَيْخِنا هَذا ـ يَعْنِي عَمْرَو بْنَ سَلِمَةَ إمَامَهُمْ ـ، وَذَكَرَ أنَّه كَانَ إذا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الآخِرَةِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى قَعَدَ ثُمَّ قَامَ. [خ].

٨٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أيُّوبَ، نا إسْمَاعِيلُ، عَنْ أيُّوبَ، عَنْ أبِي قِلاَبَةَ، قَالَ: جَاءَنَا أبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ ابْنُ الحُوَيْرِثِ إلَى مَسْجِدِنا، فَقَالَ: واللَّهِ إنِّي لأُصَلِّي وَمَا أُرِيدُ الصَّلاَةَ، ولَكِنِّي أُرِيدُ أنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، قَالَ: فَقَعَدَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولى، حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الآخِرَةِ.

٨٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا هُشَيْمٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أبِي قِلاَبَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، أنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إذَا كَانَ فِي وِتْرٍ من صَلاَتِهِ، لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِداً. [خ].

١٤٣ ـ بَابُ الإقْعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، نا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أبُو الزُّبَيْرِ، أنَّهُ سَمِعَ

---

(١) في «نسخة»: «يعتمد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيبرك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

طَاوُساً يقولُ: قُلْنَا لابْنِ عَبَّاسٍ في الإِقْعَاءِ عَلَى القَدَمَيْنِ فِي السُّجُودِ؟ فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ، قَالَ: قُلْنَا: إِنَّا لَنَرَاهُ جُفَاءً بالرَّجُلِ، فقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ. [م].

١٤٤ ـ بابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

٨٤٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وأَبو مُعَاوِيَةَ ووَكِيعٌ ومُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، كُلُّهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفى يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ ومِلءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ». [م].

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ سُفيانُ الثَّوْرِيُّ وشَعْبَةُ بْنُ الحَجَّاجِ، عَنْ عُبَيْدٍ أَبِي الحَسَنِ: هَذَا الحَدِيثُ لَيْسَ فِيهِ: بَعْدَ الرُّكُوعِ. قَالَ سُفْيَانُ: لَقِيْنَا الشَّيْخَ عُبَيْداً أَبَا الحَسَنِ بَعْدُ فَلَمْ يَقُلْ فيه: «بَعْدَ الرُّكُوعِ».

قَالَ أَبُو داوُد: ورَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُبَيْدٍ قَالَ: «بَعْدَ الرُّكُوعِ».

٨٤٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الفَضْلِ الحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا [أَبُو] الوَلِيدِ، (ح)، ونا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، نا أَبُو مُسْهِرٍ، (ح)، ونا ابْنُ السَّرْحِ، نا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، (ح)، ونا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِالعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ ـ حِينَ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ـ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، مِلءَ السَّمَاءِ» ـ قَالَ مُؤَمَّلٌ: «مِلْءَ السَّمَوَاتِ» ـ «ومِلْءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ والمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ العَبْدُ، وكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ، لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ» زَادَ مَحمودٌ: «ولاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ»، ثم اتَّفَقوا: ـ «ولاَ يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ» وقَالَ بِشْرٌ: «رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ»[1] لَمْ يَقُلْ مَحْمُودٌ: «اللَّهُمَّ» قَالَ: «رَبَّنَا ولَكَ الحَمْدُ»[2]. [م].

٨٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلاَئِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [ق].

٨٤٩ ـ (حسن مقطوع) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عَمَّارٍ، نا أَسْبَاطُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: لاَ يَقُولُ القَوْمُ خَلْفَ الإِمَامِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ولَكِنْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ.

١٤٥ ـ بابُ الدُّعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٥٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ، نا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، نا كَامِلٌ أَبُو العَلاَءِ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، وارْحَمْنِي، وعَافِنِي، واهْدِنِي، وارْزُقْنِي».

---

(١) في «نسخة»: «لم يقل اللهم» (منه).

(٢) في «نسخة»: «رواه الوليد بن مسلم عن سعيد، قال: اللهم ربنا لك الحمد، ولم يقل: ولا معطيَ لما منعت أيضاً. قال أبو داود: ولم يجيء به إلا أبو مسهر». (منه).

١٤٦ ـ بابُ رَفْعِ النِّسَاءِ إِذَا كُنَّ مَعَ الإِمَامِ[١] رُؤُوسَهُنَّ مِنَ السَّجْدَةِ

٨٥١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُتَوَكِّلِ العَسْقَلَانِيُّ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَوْلًى لأَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ ابنة أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ كَانَ مِنكُنَّ يُؤْمِنُ باللَّهِ واليَوْمِ الآخِرِ، فَلاَ تَرْفَعُ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ رُؤُوسَهُمْ**» كَرَاهِيَةَ[٢] أَنْ يَرَيْنَ مِنْ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ.

١٤٧ ـ بابُ طُولِ القِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ، وبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٨٥٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ سُجُودُهُ وَرُكُوعُهُ وقُعُودُهُ[٣]، ومَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. [ق].

٨٥٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا حَمَّادٌ، أَنَا ثَابِتٌ وحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صَلاَةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَامٍ، وكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: «**سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**» قَامَ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ[٤]، ثُمَّ يُكَبِّرُ ويَسْجُدُ، وكَانَ يَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ[٥]. [م، خ مختصراً].

٨٥٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وأَبُو كَامِلٍ ـ دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي الآخَرِ ـ قَالاَ: نا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَمَقْتُ مُحَمَّداً ﷺ ـ وقَالَ أَبُو كَامِلٍ: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ـ فِي الصَّلاَةِ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ كَرَكْعَتِهِ، وسَجْدَتِهِ [كَرَكْعَتِهِ وسَجْدَتِهِ]، واعْتِدَالَهُ[٦] فِي الرَّكْعَةِ كَسَجْدَتِهِ، وجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ وسَجْدَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ والانْصِرَافِ قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ.

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ مُسَدَّدٌ: فَرَكْعَتَهُ، واعْتِدَالَهُ بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجْدَتَهُ، فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ والانْصِرَافِ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. [م].

١٤٨ ـ بابُ صَلاَةِ مَنْ لاَ يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ والسُّجُودِ

٨٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمَرِيُّ، نا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعودٍ البَدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لاَ تُجْزِئُ صَلاَةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الرُّكُوعِ والسُّجُودِ**».

٨٥٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، نا أَنَسٌ ـ يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ ـ، (ح)، ونا ابْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ ـ وهَذَا لَفْظُ ابْنِ المُثَنَّى ـ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ المَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيهِ السَّلاَمَ وقَالَ: «**ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**». فَرَجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) في «نسخة»: «الرجال». (منه). وفي حاشية (الهندية): «الرجان»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في «نسخة»: «كراهة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وهم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وهم». (منه).

(٦) في «نسخة»: «واعتداله بين الركعتين، فسجدته فجلسته بين التسليم والانصراف قريباً من السواء». (منه).

«وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ» ـ ثُمَّ قَالَ: ـ «ارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مِرَارٍ[1]، فَقَالَ الرَّجُلُ: والَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ، مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، فَعَلِّمْنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعاً، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِماً، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً، ثُمَّ اجْلِسْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِساً، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاَتِكَ كُلِّهَا».

قَالَ القَعْنَبِيُّ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وقَالَ فِي آخِرِهِ: «فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُكَ وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ هَذَا شَيْئاً فَإِنَّمَا انْتَقَصْتَهُ مِنْ صَلاَتِكَ» وقَالَ فِيهِ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ». [ق].

٨٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى ابْنِ خَلاَّدٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ المَسْجِدَ ـ ذَكَرَ[2] نَحْوَهُ ـ قَالَ فِيهِ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لاَ تَتِمُّ صَلاَةُ لأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَتَوَضَّأَ فَيَضَعَ الوُضُوءَ ـ يَعْنِي مَوَاضِعَهُ ـ ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَحْمَدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ بِمَا شَاءَ[3] مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ يَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَقُولَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِماً، ثُمَّ يَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَسْجُدَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَيَرْفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِداً، ثُمَّ يَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرَ، ثُمَّ يَسْجُدَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَرْفَعَ رَأْسَهُ فَيُكَبِّرَ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُهُ».

٨٥٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ والحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالاَ: نا هَمَّامٌ، نا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلاَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ـ بِمَعْنَاهُ ـ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهَا لاَ تَتِمُّ صَلاَةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ يُكَبِّرَ اللَّهَ تعالى وَيَحْمَدَهُ، ثُمَّ يَقْرَأَ مِنَ القُرْآنِ مَا أَذِنَ لَهُ فِيهِ وتَيَسَّرَ» ـ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ: ـ «ثُمَّ يُكَبِّرَ فَيَسْجُدَ، فَيُمَكِّنَ وَجْهَهُ ـ قَالَ هَمَّامٌ وربَّمَا قَالَ: «جَبْهَتَهُ» ـ مِنَ الأَرْضِ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يُكَبِّرَ فَيَسْتَوِي قَاعِداً عَلَى مِقْعَدِهِ ويُقِيمَ صُلْبَهُ ـ فَوَصَفَ الصَّلاَةَ هَكَذَا أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، حَتَّى فَرَغَ ـ لاَ تَتِمُّ صَلاَةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ».

٨٥٩ ـ (حسن) حدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عن خالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي ابْنَ عمْرٍو ـ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلاَّدٍ، [عَنْ أَبِيهِ]، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ فَتَوَجَّهْتَ إِلَى القِبْلَةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأُمِّ القُرْآنِ وبِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَقْرَأَ، [و]إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ وامْدُدْ ظَهْرَكَ ـ وقَالَ: ـ إِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ لِسُجُودِكَ[4]، فَإِذَا رَفَعْتَ فَاقْعُدْ عَلَى فَخِذِكَ اليُسْرَى».

٨٦٠ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ هِشَامٍ، نا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلاَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ: «إِذَا أَنْتَ قُمْتَ فِي صَلاَتِكَ فَكَبِّرِ اللَّهَ عَزَّ

---

(١) في «نسخة»: «مرات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فذكر». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بما تيسر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بسجودك»، وفي «نسخة»: «سجودك» (منه).

وجلّ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ عَلَيْكَ مِنَ القُرْآنِ ـ وقَالَ فِيه: ـ فَإِذَا جَلَسْتَ فِي وَسَطِ الصَّلَاةِ فَاطْمَئِنَّ، وافْتَرِشْ فَخِذَكَ اليُسْرَى، ثُمَّ تَشَهَّدْ، ثُمَّ إِذَا قُمْتَ فَمِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِكَ».

٨٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ مُوسَى الخُتَّلِيُّ، نا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادِ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فقصَّ هَذَا الحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: «فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ [جَلَّ وعَزَّ]، ثُمَّ تَشَهَّدْ، فَأَقِمْ، ثُمَّ كَبِّرْ، فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ بِهِ، وإِلَّا فَاحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ وكَبِّرْهُ وهَلِّلْهُ ـ وقَالَ فِيهِ: ـ وإِنِ[1] انْتَقَصْتَ مِنْهُ شَيْئاً، انْتَقَصْتَ مِنْ صَلَاتِكَ».

٨٦٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الحَكَمِ، (ح)، ونا قُتَيْبَةُ، نا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ المَحْمُودِ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَقْرَةِ الغُرَابِ، وافْتِرَاشِ السَّبُعِ، وأَنْ يُوطِّنَ الرَّجُلُ المَكَانَ فِي المَسْجِدِ كَمَا يُوطِّنُ البَعِيرُ. هَذَا لَفْظُ قُتَيْبَةَ.

٨٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، نا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمٍ البَرَّادِ، قَالَ: أَتَيْنَا عُقْبَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَنْصَارِيَّ أَبَا مَسْعُودٍ، فَقُلْنَا لَهُ: حَدِّثْنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا فِي المَسْجِدِ، فَكَبَّرَ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، وجَافَى بَيْنَ مِرْفَقَيْهِ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، ووَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ جَافَى بَيْنَ مِرْفَقَيْهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَجَلَسَ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيءٍ مِنْهُ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضاً، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِثْلَ هَذِهِ الرَّكْعَةِ، فَصَلَّى صَلَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي.

١٤٩ ـ بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُتِمُّهَا صَاحِبُهَا تُتَمُّ مِنْ تطوُّعِهِ»

٨٦٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا إِسْمَاعِيلُ، نا يُونُسُ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ حَكِيمٍ الضَّبِّيِّ، قَالَ: خَافَ مِنْ زِيَادٍ ـ أَوْ ابْنِ زِيَادٍ ـ فَأَتَى المَدِينَةَ، فَلَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: فَنَسَبَنِي فَانْتَسَبْتُ لَهُ، فَقَالَ يَا فَتَى[2]، أَلَا أُحَدِّثُكَ حَدِيثاً؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى رَحِمَكَ اللَّهُ ـ قَالَ يُونُسُ: وأَحْسِبُهُ ذَكَرَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ أَعْمَالِهِم الصَّلَاةُ، قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ ـ وهُوَ أَعْلَمُ ـ انْظُرُوا فِي صَلَاةِ عَبْدِي: أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةً، وإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْئاً، قَالَ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطَوُّعٌ، قَالَ أَتِمُّوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمَالُ عَلَى ذَاكُمْ»[3].

٨٦٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلِيطٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ الله عَنْه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

٨٦٦ ـ (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ بِهَذَا المَعْنَى ـ قَالَ: «ثُمَّ الزَّكَاةُ مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الأَعْمَالُ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ».

---

(١) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذاكم». (منه).

١٥٠- بابُ تَفريعِ أَبْوَابِ الرُّكُوعِ والسُّجُود ووَضْعِ اليَدَيْنِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ

٨٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ ـ [قَالَ أَبُو دَاوُد: واسْمُهُ وَقْدَانُ][1] ـ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، فَنَهَانِي عَنْ ذَلِكَ، فَعُدْتُ فَقَالَ: لاَ تَصْنَعْ هَذَا، فَإِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ، فَنُهِينَا عَنْ ذَلِكَ، وأُمِرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكَبِ. [ق].

٨٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، ثنا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلقَمَةَ والأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ قَالَ: إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَفْرِشْ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، ولْيُطَبِّقْ بَيْنَ كَفَّيْهِ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلاَفِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [م].

١٥١ ـ بابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ فِي رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ

٨٦٩ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ ومُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ـ المَعْنَى ـ قَالاَ: نا ابْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مُوسَى ـ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ ـ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ العَظِيمِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُم»، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ قَالَ: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ». [«الإرواء» (٣٣٤)].

٨٧٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نا اللَّيْثُ ـ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ـ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ـ أَو مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ـ بِمَعْنَاهُ ـ زَادَ: قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ وبِحَمْدِهِ». ثَلاَثاً، وإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سبحانَ رَبِّيَ الأَعْلى وبِحَمْدِهِ» ثَلاَثاً.

قَالَ أَبُو داوُد: وهَذِهِ الزِّيَادَةُ نَخَافُ[2] أَنْ لاَ تكونَ مَحْفوظَةً.

[قَالَ أَبُو داوُد: انْفَرَدَ أَهْلُ مِصْرَ بِإِسْنَادِ هَذَيْنِ الحَدِيثَيْنِ: حَدِيثِ الرَّبِيعِ، وحَدِيثِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ][3].

٨٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ قَالَ: قُلْتُ لِسُلَيْمَانَ: أَدْعُو فِي الصَّلاَةِ إِذَا مَرَرْتُ بِآيَةِ تخوفٍ؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ مُسْتَوْرِدٍ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ» وفِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى» ومَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلاَّ وَقَفَ عِنْدَهَا، فَسَأَلَ، ولاَ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلاَّ وَقَفَ عِنْدَهَا فَتَعَوَّذَ. [م].

٨٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا هِشَامٌ، ثنا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ ورُكُوعِهِ: «سُبُّوحٌ، قُدُّوسٌ، رَبُّ المَلاَئِكَةِ والرُّوحِ». [م].

٨٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا ابْنُ وَهْبٍ، نا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: يخاف. وفي «نسخة»: «أخاف». (منه)، وقال شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٤٠): «لكن لها شواهد كثيرة، ولذلك أوردت خلاصتها في «صفة الصلاة»».

(٣) في «نسخة». (منه).

حُمَيدٍ، عَنْ عَوفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَامَ فَقَرَأَ سُورَةَ البَقَرَةِ: لاَ يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلاَّ وَقَفَ فَسَأَلَ، ولاَ يَمُرُّ بآيةِ عَذَابٍ إِلاَّ وَقَفَ فَتَعَوَّذَ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ ذِي الجَبَرُوتِ والمَلَكُوتِ والكِبْرِيَاءِ والعَظَمَةِ» ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ قِيَامِهِ، ثُمَّ قَالَ فِي سُجُودِهِ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بِآلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةً سُورَةً.

٨٧٤ ـ (صحيح) حدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وعَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، قَالاَ: نا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ـ مَوْلَى الأَنْصَارِ ـ، عَنْ رَجُلٍ مِن بَنِي عَبْسٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّه رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَكَانَ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ ـ ثَلاَثاً ـ ذُو المَلَكُوتِ والجَبَرُوتِ والكِبْرِيَاءِ والعَظَمَةِ». ثمَّ اسْتَفْتَحَ، فَقَرَأَ البَقَرَةَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ، وكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ»، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ[1]، يَقُولُ: «لِرَبِّيَ الحَمْدُ». ثُمَّ يسجُدُ[2]، فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ، فَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى» ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وكَانَ يَقْعُدُ فِيمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْواً مِنْ سُجُودِهِ، وكَانَ يَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِيْ». فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقَرَأَ فِيهِنَّ البَقَرَةَ، وآلَ عِمْرَانَ، والنِّسَاءَ، والمَائِدَةَ، ـ أَو الأَنْعَامَ ـ شَكَّ شُعْبَةُ.

١٥٢ ـ بَابٌ [فِي] الدُّعَاءِ فِي الرُّكُوعِ والسُّجُودِ

٨٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وأَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ ومُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالُوا: أنا[3] ابْنُ وَهْبٍ، أَنَا[4] عَمْرٌو ـ يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ ـ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَن سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وهُو سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ». [م].

٨٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ والنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلاَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ: يَرَاهَا المُسْلِمُ، أَوْ تُرَى لَهُ، وإِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعاً أَوْ سَاجِداً، فَأَمَّا الرُّكُوعُ: فَعَظِّمُوا الرَّبَّ فِيهِ، وأَمَّا السُّجُودُ: فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ». [م].

٨٧٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» يَتَأَوَّلُ القُرْآنَ. [ق].

٨٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا ابْنُ وَهْبٍ، (ح)، ونا أَحْمَدُ بْنُ السَّرْحِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وجِلَّهُ، وأَوَّلَهُ وآخِرَهُ». زَادَ ابْنُ السَّرْحِ: «عَلاَنِيَتَهُ وسِرَّهُ». [م].

---

(١) في «نسخة»: «ركوعه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «سجد». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

٨٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، نا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَلَمَسْتُ المَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ وقَدَمَاهُ مَنْصُوبَتَانِ، وهُوَ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». [م].

١٥٣ ـ بَابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلاَةِ

٨٨٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نا بَقِيَّةُ، نا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي صَلاَتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ والمَغْرَمِ». فَقَالَ [لَهُ] قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ المَغْرَمِ؟! فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ». [ق].

٨٨١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ ثَابِتٍ البُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَلاَةِ تَطَوُّعٍ، فَسَمِعْتُهُ [وَهُوَ] يَقُولُ: «أَعُوذُ باللَّهِ مِنَ النَّارِ، وَيْلٌ لأَهْلِ النَّارِ».

٨٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلاَةِ وقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي ومُحَمَّداً، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَداً، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً». يُرِيدُ: رَحْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ. [خ].

٨٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، نا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُسْلِمٍ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى».

قَالَ أَبُو دَاوُد: خُولِفَ وَكِيعٌ فِي هَذَا الحَدِيثِ، [وَ] رَوَاهُ أَبُو وَكِيعٍ وشُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفاً.

٨٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، نا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يُصَلِّي فَوْقَ بَيْتِهِ، وكَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ المَوْتَى﴾ قَالَ: سُبْحَانَكَ، فَبَلَى. فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ أَحمَدُ: يُعْجِبُنِي فِي الفَرِيضَةِ أَنْ يَدْعُوَ بِمَا فِي القُرْآنِ.

١٥٤ ـ بَابُ مِقْدَارِ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ

٨٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا خَالِدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، نا سَعِيدٌ الجُرَيْرِيُّ، عَنِ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ ـ أَوْ عَنْ عَمِّهِ ـ قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلاَتِهِ، فَكَانَ يَتَمَكَّنُ فِي رُكُوعِهِ وسُجُودِهِ قَدْرَ مَا يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ» ثَلاَثاً.

٨٨٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الأَهْوَازِيُّ، نا أَبُو عَامِرٍ وأَبُو دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ يَزِيدَ الهُذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ، وذَلِكَ أَدْنَاهُ، فَإِذَا سَجَدَ فَلْيَقُلْ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى، ثَلاَثاً، وذَلِكَ أَدْنَاهُ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: هَذَا مُرْسَلٌ: عَوْنٌ لَمْ يُدْرِكْ عَبْدَاللَّهِ.

٨٨٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ، نَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، سَمِعْتُ أَعْرَابِيّاً يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ مِنكُمْ: بالتِّينِ والزَّيْتُونِ فَانْتَهَى إِلَى آخِرِهَا: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الحَاكِمِينَ﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى، وأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، ومَنْ قَرَأَ: ﴿لاَ أُقْسِمُ بِيَوْمِ القِيَامَةِ﴾ فَانْتَهَى إِلَى ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ المَوْتَى﴾، فَلْيَقُلْ: بَلَى، ومَنْ قَرَأَ: ﴿والمُرْسَلاتِ﴾، فَبَلَغَ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فَلْيَقُلْ: آمَنَّا باللَّهِ». قَالَ إِسْمَاعِيلُ: ذَهَبْتُ أُعِيدُ عَلَى الرَّجُلِ الأَعْرَابِيِّ وأَنْظُرُ لَعَلَّهُ؟! فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَتَظُنُّ أَنِّي لَمْ أَحْفَظْهُ؟! لَقَدْ حَجَجْتُ سِتِّينَ حَجَّةً مَا مِنْهَا حَجَّةٌ إِلاَّ وَأَنَا أَعْرِفُ البَعِيرَ الَّذِي حَجَجْتُ عَلَيْهِ! [«المشكاة» (٨٦٠)].

٨٨٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وابْنُ رَافِعٍ، قَالاَ: نَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلاَةً بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الفَتَى ـ يَعْنِي عُمَرَ بْنَ عَبْدِالعَزِيزِ ـ قَالَ: فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ، وفِي سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ. [«المشكاة» (٨٨٣)].

قَالَ أَبُو داوُد: قَالَ أَحْمدُ بْنُ صَالِحٍ: قُلتُ لَهُ: مَانُوسُ أَو مَابُوسُ؟ فقَالَ: أَمَّا عَبْدُالرَّزَّاقِ فَيَقُولُ: مَابُوسُ، وأَمَّا حِفْظِي فَمَانُوسُ. وهَذَا لَفْظُ ابْنِ رَافِعٍ. قَالَ أَحمَدُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

١٥٥ ـ بَابٌ [فِي] الرَّجُلِ يُدْرِكُ الإِمَامَ سَاجِداً؛ كَيْفَ يَصْنَعُ؟

٨٨٩ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الحَكَمِ حَدَّثَهُمْ، أَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي العَتَّابِ وابْنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ ونَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا، ولاَ تَعُدُّوهَا شَيْئاً، ومَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ».

١٥٦ ـ بَابُ أَعْضَاءِ السُّجُودِ

٨٩٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالاَ: نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ ـ قَالَ حَمَّادٌ: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ ـ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، ولاَ يَكُفَّ شَعْراً ولاَ ثَوْباً». [ق].

٨٩١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ» ـ وربَّمَا قَالَ: أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ـ أَنْ يَسْجُدَ عَلى سَبْعَةِ آرَابٍ. [ق].

٨٩٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا بَكْرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ ـ، عَنِ ابْنِ الهَادِ[1]، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِالمُطَّلِبِ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ العَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ: وَجْهُهُ، وكَفَّاهُ، ورُكْبَتَاهُ، وقَدَمَاهُ». [م].

٨٩٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا إِسْمَاعِيلُ ـ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ـ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ اليَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الوَجْهُ، وإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، وإِذَا رَفَعَهُ فَلْيَرْفَعْهُمَا».

---

(١) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

١٥٧ ـ بَابُ السُّجُودِ عَلَى الأَنْفِ والجَبْهَةِ

٨٩٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا ابْنُ المُثَنَّى، نا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، نَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رُئِيَ عَلَى جَبْهَتِهِ، وعَلَى أَرْنَبَتِهِ، أَثَرُ طِينٍ مِنْ صَلاَةٍ صَلاَّهَا بِالنَّاسِ. [ق].

٨٩٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا عَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، نَحْوَهُ. [م وهو عند (خ) و(م) مطولاً].

١٥٨ ـ بَابُ صِفَةِ[1] السُّجُودِ

٨٩٦ ـ (ضعيف) حدَّثَنا الرَّبِيعُ بْنُ نافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، نَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: وَصَفَ لَنَا البَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، فَوَضَعَ يَدَيْهِ، واعْتَمَدَ عَلى رُكْبَتَيْهِ، ورَفَعَ عَجِيزَتَهُ وقَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ.

٨٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، ولاَ يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الكَلْبِ». [ق].

٨٩٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى بَيْنَ يَدَيْهِ، حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ يَدَيْهِ مَرَّتْ. [م].

٨٩٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا زُهَيْرٌ، نا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ الَّذِي يُحَدِّثُ بالتَّفْسِيرِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ وهُوَ مُجَخٍّ قَدْ فَرَّجَ [بَيْنَ] يَدَيْهِ.

٩٠٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ، نا الحَسَنُ، نا أَحْمَرُ بْنُ جَزْءٍ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا سَجَدَ جَافَى عَضُدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ حَتَّى نَأْوِيَ لَهُ.

٩٠١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، نا ابْنُ وَهْبٍ، نا اللَّيْثُ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلاَ يَفْتَرِشْ يَدَيْهِ افْتِرَاشَ الكَلْبِ، ولِيَضُمَّ فَخِذَيْهِ»[2].

١٥٩ ـ بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ لِلضَّرُورَةِ[3]

٩٠٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: اشْتَكَى أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ [إِذَا انْفَرَجُوا][4]، فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكَبِ».

١٦٠ ـ بَابٌ [فِي] التَّخَصُّرِ والإِقْعَاءِ

٩٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ صَبِيحٍ الحَنَفِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَوَضَعْتُ يَدَيَّ عَلَى خَاصِرَتَيَّ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَذَا[5] الصَّلْبُ فِي الصَّلاَةِ، وكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهُ.

---

(١) في «نسخة»: «كيف». (منه).

(٢) تراجع الشيخ عن تضعيفه، فنقله إلى «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٥٥).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إذا تفرجوا». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هكذا». (منه).

١٦١ ـ بابُ البُكَاءِ فِي الصَّلاَةِ

٩٠٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلاَّمٍ، نا يَزِيدُ ـ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ ـ، نَا حَمَّادٌ ـ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ ـ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وفِي صَدْرِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الرَّحَى[1] مِنَ البُكَاءِ [ﷺ][2].

١٦٢ ـ بابُ كَرَاهِيَةِ الوَسْوَسَةِ وَحَدِيثِ النَّفْسِ فِي الصَّلاَةِ

٩٠٥ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ، نا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، نَا هِشَامٌ ـ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ـ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لاَ يَسْهُوْ فِيهِمَا: غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٩٠٦ ـ (صحيح) حدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا زَيْدُ بْنُ الحُبَابِ، نا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِيِّ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الجُهَنِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ، ويُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا، إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ». [م، وتقدم في الحديث (١٦٩)].

١٦٣ ـ بابُ الفَتْحِ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ

٩٠٧ ـ (حسن) حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ وسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيّ، قَالاَ: أَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى الكَاهِلِيِّ، عَنِ المُسَوَّرِ بْنِ يَزِيدَ [الأَسَدِيِّ] المَالِكِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ يَحْيَى: وربَّمَا قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ـ يَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ، فَتَرَكَ شَيْئاً لَمْ يَقْرَأْهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَرَكْتَ آيَةَ كَذَا وكَذَا! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلاَّ أَذْكَرْتَنِيهَا»[3].

[و] قَالَ سُلَيْمَانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: كُنْتُ أُرَاهَا نُسِخَتْ. وقَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الأَسْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي المُسَوَّرُ بْنُ يَزِيدَ الأَسَدِيُّ المَالِكِيُّ.

٩٠٧ (م) ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ، نَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ العَلاَءِ بْنِ زَبْرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ [بنِ عُمَرَ]، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةً فَقَرَأَ فِيهَا، فَلُبِسَ عَلَيْهِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لأُبَيٍّ: أَصَلَّيْتَ مَعَنَا، قَالَ: نعم، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ؟!

١٦٤ ـ بابُ النَّهْيِ عَنِ التَّلْقِينِ

٩٠٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الفِرْيَابِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رضيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ! لاَ تَفْتَحْ عَلَى الإِمَامِ فِي الصَّلاَةِ»

---

(١) في «نسخة»: «المرجل». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذكرتنيها». (منه).

قَالَ أَبُو دَاوُد: أَبُو إِسْحَاقَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الحَارِثِ إِلاَّ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ، لَيْسَ هَذَا مِنْهَا.

١٦٥ ـ بَابُ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاَةِ

٩٠٩ ـ (حسن)[1] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ صَالِحٍ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، [قَالَ]: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الأَحْوَصِ، يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ مُقْبِلاً عَلَى العَبْدِ وَهُوَ فِي صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا الْتَفَتَ انْصَرَفَ عَنْهُ».

٩١٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَشْعَثِ ـ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمٍ ـ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْتِفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلاَةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا[2] هُوَ اخْتِلاَسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاَةِ العَبْدِ». [خ].

١٦٦ ـ بَابُ السُّجُودِ عَلَى الأَنْفِ

٩١١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الفَضْلِ، نا عِيسَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رُئِيَ عَلَى[3] جَبْهَتِهِ، وعَلَى أَرْنَبَتِهِ، أَثَرُ طِينٍ مِنْ صَلاَةٍ صَلاَّهَا بالنَّاسِ. قَالَ أَبُو عَلِيٍّ: هَذا الحَدِيثُ لَمْ يَقْرَأْهُ أَبُو دَاوُد فِي العَرْضَةِ الرَّابِعَةِ. [ق، وهو مكرر (٨٩٤)].

١٦٧ ـ بَابُ النَّظَرِ فِي الصَّلاَةِ

٩١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، (ح)، ونَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا جَرِيرٌ ـ وهَذَا حَدِيثُهُ، وهُوَ أَتَمُّ ـ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ الطَّائِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ـ قَالَ عُثْمَانُ ـ هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: ـ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسْجِدَ، فَرَأَى فِيهِ نَاساً يُصَلُّونَ رَافِعِي أَيْدِيهِمْ إِلَى السَّمَاءِ ـ ثُمَّ اتَّفَقَا ـ فَقَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ يُشْخِصُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ ـ قَالَ مُسَدَّدٌ: «فِي الصَّلاَةِ» ـ أَوْ لاَ تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبْصَارُهُمْ». [م].

٩١٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ فِي صَلاَتِهِمْ؟!» فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ». [خ].

٩١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلاَمٌ، فَقَالَ: «شَغَلَتْنِي أَعْلاَمُ هَذِهِ، اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّتِهِ». [ق].

٩١٥ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا عَبْدُالرَّحْمَنِ ـ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ ـ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَاماً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ـ بِهَذَا الخَبَرِ ـ قَالَ: وأَخَذَ كُرْدِيًّا كَانَ لأَبِي جَهْمٍ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الخَمِيصَةُ كَانَتْ خَيْراً مِنَ الكُرْدِيِّ.

---

(١) حسَّنه أخيراً، لذا ذكره في «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٦٥-٦٦) وانظر «صحيح الترغيب» (٥٥٤)، «الصحيحة» (١٥٩٦).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في». (منه).

١٦٨ ـ بَابُ الرُّخصَةِ فِي ذَلِكَ

٩١٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نا مُعَاوِيَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ ـ، عَنْ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي السَّلُولِيُّ ـ [هُوَ أَبُو كَبْشَةَ] (١) ـ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ الحَنْظَلِيَّةِ قَالَ: ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ ـ يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ ـ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ.

قَالَ أَبُو داوُد: وكَانَ أَرْسَلَ فَارِساً إِلَى الشِّعْبِ مِنَ اللَّيْلِ يَحْرُسُ.

١٦٩ ـ بَابُ العَمَلِ فِي الصَّلَاةِ

٩١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، نا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ ابنة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وإِذَا قَامَ حَمَلَهَا. [ق].

٩١٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ ـ، نَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: بَيْنَا (٢) نَحْنُ فِي المَسْجِدِ جُلُوساً (٣) خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي العَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ ـ وأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ـ وهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا عَلَى عَاتِقِهِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ، يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ، ويُعِيدُهَا إِذَا قَامَ، حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا. [خ، مختصراً].

٩١٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي العَاصِ عَلَى عُنُقِهِ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا. [م].

قَالَ أَبُو دَاوُد: ولَمْ يَسْمَعْ مَخْرَمَةُ مِنْ أَبِيهِ إِلاَّ حَدِيثاً واحِداً.

٩٢٠ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ، نا عَبْدُالأَعْلَى، نا مُحَمَّدٌ ـ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ ـ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِلصَّلَاةِ، فِي الظُّهْرِ أَوْ العَصْرِ ـ وقَدْ دَعَاهُ بِلَالٌ لِلصَّلَاةِ ـ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا وأُمَامَةُ بِنْتُ أَبِي العَاصِ [بِنْتِ ابْنَتِهِ] (٤) عَلَى عُنُقِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مُصَلَّاهُ، وقُمْنَا خَلْفَهُ، وهِيَ فِي مَكَانِهَا الَّذِي هِيَ فِيهِ، قَالَ: فَكَبَّرَ، فَكَبَّرْنَا، قَالَ: حَتَّى إِذَا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْكَعَ أَخَذَهَا فَوَضَعَهَا، ثُمَّ رَكَعَ وسَجَدَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ قَامَ، أَخَذَهَا فَرَدَّهَا فِي مَكَانِهَا، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ بِهَا ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ [ﷺ] (٥).

٩٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا عَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ: الحَيَّةَ، والعَقْرَبَ»

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بينما». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جلوس». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بنت بنته». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه)؛ والحديث صحيح دون تعيين الصلاة أنها الظهر أو العصر، ولا ذكر بلال، ويغني عنه ما تقدم برقم (٩١٧، ٩١٨، ٩١٩)، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٥٢).

٩٢٢ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُسَدَّدٌ ـ وهَذَا لَفْظُهُ ـ قَالَ: نا بِشْرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ المُفَضَّلِ ـ، ثنا بُرْدٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ أَحْمَدُ: يُصَلِّي ـ والبَابُ عَلَيهِ مُغْلَقٌ فَجِئْتُ فَاسْتَفْتَحْتُ ـ قَالَ أَحْمَدُ: فَمَشَى ـ فَفَتَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلاَّهُ. وذَكَرَ أَنَّ البَابَ كَانَ فِي القِبْلَةِ.

١٧٠ ـ بَابُ رَدِّ السَّلاَمِ فِي الصَّلاَةِ

٩٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، نا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ فِي الصَّلاَةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلاَةِ لَشُغْلاً». [ق].

٩٢٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا أَبَانُ، نا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ فِي الصَّلاَةِ، ونَأْمُرُ بِحَاجَتِنَا، فَقَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ، فَأَخَذَنِي مَا قَدُمَ ومَا حَدُثَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلاةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ، وإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَحْدَثَ مِنْ[1] أَمْرِهِ أَنْ لاَ تَكَلَّمُوا فِي الصَّلاَةِ» فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلاَمَ.

٩٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ مَوْهَبٍ وقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَابِلٍ صَاحِبِ العَبَاءِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّهُ قَالَ: مَرَرْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهُوَ يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِشَارَةً. قَالَ: ولاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَالَ: إِشَارَةً بِأُصْبُعِهِ. وهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ.

٩٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا زُهَيْرٌ، نا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي المُصْطَلِقِ فَأَتَيْتُهُ وهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ، فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ، فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا، وأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ ويُومِئُ بِرَأْسِهِ، قَالَ: فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: «مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ إِلاَّ أَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي». [م][2].

٩٢٧ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الخُرَاسَانِيُّ الدَّامَغَانِيُّ، نا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، نا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، نا نَافِعٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قُبَاءَ يُصَلِّي فِيهِ، قَالَ: فَجَاءَتْهُ الأَنْصَارُ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي قَالَ: فَقُلْتُ لِبِلاَلٍ: كَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ حِينَ كَانُوا يُسَلِّمُونَ عَلَيهِ وهُوَ يُصَلِّي؟ قَالَ: يَقُولُ هَكَذَا: وبَسَطَ كَفَّهُ، وبَسَطَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ كَفَّهُ، وجَعَلَ بَطْنَهُ أَسْفَلَ، وجَعَلَ ظَهْرَهُ إِلَى فَوْقٍ.

٩٢٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ غِرَارَ فِي الصَّلاَةِ ولاَ تَسْلِيمَ» قَالَ أَحْمَدُ: يَعْنِي ـ فِيمَا أُرَى ـ أَنْ لاَ تُسَلِّمَ ولاَ يُسَلَّمَ عَلَيْكَ، ويُغَرِّرُ الرَّجُلُ بِصَلاَتِهِ فَيَنْصَرِفُ وهُوَ فِيهَا شَاكٌّ.

٩٢٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، أَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ قَالَ: أُرَاهُ رَفَعَهُ ـ قَالَ: «لاَ غِرَارَ فِي تَسْلِيمٍ ولاَ صَلاَةٍ».

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) والبخاري (١٢١٧) بمعناه.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَرَوَاهُ ابْنُ فُضَيْلٍ عَلَى لَفظِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ولَمْ يَرْفَعْهُ.[1]

١٧١ ـ بَابُ تَشْمِيتِ العَاطِسِ فِي الصَّلاَةِ

٩٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا يَحْيَى، (ح)، ونا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ـ المَعْنَى ـ، عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَرَمَانِي القَوْمُ بِأَبْصَارِهِم، فَقُلْتُ: وا ثُكْلَ أُمِّيَاهُ مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟ قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِم، فَعَرَفْتُ أَنَّهُم يُصَمِّتُونِي، قَالَ عُثْمَانُ: فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُسَكِّتُونِي، لَكِنِّي سَكَتُّ. [قَالَ]: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ بِأَبِي وأُمِّي مَا ضَرَبَنِي وَلا كَهَرَنِي ولاَ سَبَّنِي ـ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ لاَ يَحِلُّ فِيهَا شَيءٌ مِنْ كَلاَمِ النَّاسِ هَذَا، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ وقِرَاءَةُ القُرْآنِ». أَو كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّا قَوْمٌ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وقَدْ جَاءَنَا اللَّهُ بِالإِسْلاَمِ، ومِنَّا رِجَالٌ يَأْتُونَ الكُهَّانَ قَالَ: «فَلاَ تَأْتِهِمْ» قَالَ: قُلْتُ: ومِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ، قَالَ: «ذَاكَ[2] شَيءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلاَ يَصُدُّهُمْ» قَالَ: قُلْتُ: ومِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ» قَالَ: قُلْتُ: جَارِيَةٌ[3] لِي كَانَتْ تَرْعَى غُنَيْمَاتٍ قِبَلَ أُحُدٍ والجَوَّانِيَّةِ، إِذِ اطَّلَعْتُ عَلَيْهَا اطِّلاَعَةً، فَإِذَا الذِّئْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْهَا، وأَنَا مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً فَعَظُمَ ذَاكَ[4] عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَفَلاَ أُعْتِقُهَا قَالَ: «ائْتِنِي بِهَا» [قَالَ]: فَجِئْتُهُ بِهَا فَقَالَ: «أَيْنَ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ». [م].

٩٣١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ النَّسَائِيُّ، نَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، نا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلِمْتُ أُمُوراً مِنْ أُمُورِ الإِسْلاَمِ، فَكَانَ فِيمَا عَلِمْتُ أَنْ قِيلَ[5] لِي: «إِذَا عَطَسْتَ فَاحْمَدِ اللَّهَ، وإِذَا عَطَسَ العَاطِسُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقُلْ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ». قَالَ فَبَيْنَمَا[6] أَنَا قَائِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلاَةِ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، رَافِعاً بِهَا صَوْتِي، فَرَمَانِي النَّاسُ[7] بِأَبْصَارِهِم حَتَّى احْتَمَلَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ بِأَعْيُنٍ شُزْرٍ، قَالَ: فَسَبَّحُوا، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: «مَنِ المُتَكَلِّمُ» قِيلَ هَذَا الأَعْرَابِيُّ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: «إِنَّمَا الصَّلاَةُ لِقِرَاءَةِ القُرْآنِ، وذِكْرِ اللَّهِ [جَلَّ وعَزَّ]، فَإِذَا كُنْتَ فِيهَا فَلْيَكُنْ ذَلِكَ شَأْنَكَ» فَمَا رَأَيْتُ مُعَلِّماً قَطُّ أَرْفَقَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) في حاشية متن (الهندية): «هذا آخر الجزء الخامس وأول السادس من تجزئة الخطيب - رحمه الله -». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إن جارية لي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فبينا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «القوم». (منه).

١٧٢ ـ بابُ التَّأْمِينِ وَرَاءَ الإِمَامِ

٩٣٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ حُجْرٍ أَبِي العَنْبَسِ الحَضْرَمِيِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: ﴿وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ». ورَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

٩٣٣ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ، نا ابْنُ نُمَيْرٍ، نا عَلِيُّ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنْبَسٍ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ: أَنَّه صَلَّى خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَهَرَ بِآمِينَ، وسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ خَدِّهِ.

٩٣٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ[1] عَلِيٍّ، أَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ بِشْرِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِاللَّهِ ابْنِ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَلَا: ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ». حَتَّى يُسْمِعَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الصَّفِّ الأَوَّلِ.

٩٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الإِمَامُ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». [ق].

٩٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيَّبِ وأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ الله عَنْهُ -، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلاَئِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ». [ق].

٩٣٧ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوَيْهِ، أَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ بِلاَلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لاَ تَسْبِقْنِي بِآمِينَ.

٩٣٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا الوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ الدِّمَشْقِيُّ ومَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، قَالا: نَا الفِرْيَابِيُّ، عَنْ صُبَيْحِ بْنِ مُحْرِزٍ الحِمْصِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو مُصَبِّحٍ المَقْرَائِيُّ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَبِي زُهَيْرٍ النُّمَيْرِيِّ، وكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَيَتَحَدَّثُ أَحْسَنَ الحَدِيثِ فَإِذَا دَعَا الرَّجُلُ مِنَّا بِدُعَاءٍ قَالَ: اخْتِمْهُ بِآمِينَ، فَإِنَّ آمِينَ مِثْلُ الطَّابَعِ عَلَى الصَّحِيفَةِ، قَالَ أَبُو زُهَيْرٍ: أُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَلَحَّ فِي المَسْأَلَةِ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَمِعُ[2] منه فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ بِأَيِّ شَيْءٍ يَخْتِمُ؟ فَقَالَ: «بِآمِينَ، فَإِنَّهُ إِنْ خَتَمَ بِآمِينَ، فَقَدْ أَوْجَبَ» فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَى الرَّجُلَ فَقَالَ: اخْتِمْ يَا فُلاَنُ بِآمِينَ وأَبْشِرْ. وهَذَا لَفْظُ مَحْمُودٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: المُقْرِي قَبِيلٌ مِنْ حِمْيَرَ.

١٧٣ ـ بابُ التَّصْفِيقِ فِي الصَّلاَةِ

٩٣٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ». [ق].

---

(١) سقطت من (الهندية)، ومجرد رفع الصوت بالتأمين ثابت صحيح، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٥٦).

(٢) في «نسخة»: «يسمع». (منه).

٩٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، وحَانَت الصَّلَاةُ، فَجَاءَ المُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ فَقَالَ: أَتُصَلِّي بِالنَّاسِ فَأُقِيمُ، قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ والنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَفَتَ، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِنَ التَّصْفِيحِ؟! مَنْ نَابَهُ شَيءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ، فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ، وإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ». [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُد: وهَذَا فِي الفَرِيضَةِ.

٩٤١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ[1] النَّبِيَّ ﷺ فَأَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَقَالَ لِبِلَالٍ: «إِنْ حَضَرَتْ صَلَاةُ العَصْرِ[2] وَلَمْ آتِكَ، فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ». فَلَمَّا حَضَرَتِ العَصْرُ أَذَّنَ بِلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ، ثُمَّ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ، قَالَ فِي آخِرِهِ: «إِذَا نَابَكُمْ شَيءٌ فِي الصَّلَاةِ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ، ولْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ». [خ].

٩٤٢ ـ (صحيح مقطوع) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، [نا أبو الوَلِيدُ][3]، عَنْ عِيسَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: قَوْلُهُ: «التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ» تَضْرِبُ بِأُصْبَعَيْنِ مِنْ يَمِينِهَا عَلَى كَفِّهَا الْيُسْرَى.

١٧٤ ـ بَابُ الإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

٩٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَبُّوَيْهِ[4] المَرْوَزِيُّ ومُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ.

٩٤٤ ـ (ضعيف والفقرة الأولى في الحديث صحيحة) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، نا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ الأَخْنَسِ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ـ يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ ـ والتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ، مَنْ أَشَارَ فِي صَلَاتِهِ إِشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ فَلْيَعُدْ لَهَا». يَعْنِي الصَّلَاةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: هَذَا الحَدِيثُ وَهْمٌ.

١٧٥ ـ بَابٌ فِي مَسْحِ الحَصَى فِي الصَّلَاةِ

٩٤٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ ـ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ ـ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ، فَلَا يَمْسَحِ الحَصَى».

---

(١) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الصلاة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا الوليد». (منه).

(٤) في (الهندية): «شبوية». والصواب ما أُثبت.

٩٤٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ مُعَيْقِيبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَمْسَحْ وأَنْتَ تُصَلِّي، فَإِنْ كُنْتَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَوَاحِدَةٌ، تَسْوِيَةَ الحَصَى». [ق].

١٧٦ ـ [بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي مُخْتَصِراً][1]

٩٤٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ [بْنِ سِيرِينَ]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الاخْتِصَارِ فِي الصَّلاَةِ. [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُد: يَعْنِي يَضَعُ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِهِ.

١٧٧ ـ بَابُ الرَّجُلِ يَعْتَمِدُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى عَصاً

٩٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُالسَّلاَمِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الوَابِصِيُّ، نا أَبِي، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ هِلاَلِ بْنِ يَسَافٍ[2] قَالَ: قَدِمْتُ الرَّقَّةَ: فَقَالَ لِي بَعْضُ أَصْحَابِي: هَلْ لَكَ فِي رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: قُلْتُ: غَنِيمَةٌ، فَدَفَعْنَا إِلَى وَابِصَةَ، قُلْتُ لِصَاحِبِي[3]: نَبْدَأُ فَنَنْظُرُ إِلَى دَلِّهِ، فَإِذَا عَلَيْهِ قَلَنْسُوَةٌ لاَطِئَةٌ ذَاتُ أُذُنَيْنِ وبُرْنُسُ خَزٍّ أَغْبَرُ، وإِذَا هُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى عَصاً فِي صَلاَتِهِ، فَقُلْنَا بَعْدَ أَنْ سَلَّمْنَا؟ فَقَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ قَيْسٍ بِنْتُ مِحْصَنٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمَّا أَسَنَّ وحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عَمُوداً[4] فِي مُصَلاَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ.

١٧٨ ـ بَابُ النَّهْيِ عَنِ الكَلاَمِ فِي الصَّلاَةِ

٩٤٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، نا هُشَيْمٌ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: كَانَ أَحَدُنَا يُكَلِّمُ الرَّجُلَ إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلاَةِ فَنَزَلَتْ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ، ونُهِينَا عَنِ الكَلاَمِ. [ق].

١٧٩ ـ بَابٌ فِي صَلاَةِ القَاعِدِ

٩٥٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ أَعْيَنَ، نا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلاَلٍ ـ يَعْنِي ابْنَ يَسَافٍ ـ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلاَةِ» فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِساً، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِي فَقَالَ: «مَالَكَ يَا عَبْدَاللَّهِ بْنَ عَمْرٍو»؟ قُلْتُ: حُدِّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ: «صَلاَةَ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلاَةِ» وأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِداً قَالَ: «أَجَلْ، ولَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُم». [م].

٩٥١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلاَةِ الرَّجُلِ قَاعِداً فَقَالَ: «صَلاَتُهُ قَائِماً أَفْضَلُ مِن صَلاَتِهِ قَاعِداً، وصَلاَتُهُ قَاعِداً عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَتِهِ قَائِماً، وصَلاَتُهُ نَائِماً عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاَتِهِ قَاعِداً». [خ].

٩٥٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، نا وَكِيعٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنِ

---

(١) في «نسخة»: «باب الاختصار في الصلاة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يسار». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». «عوداً». (منه).

ابْنِ بُرَيدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: كَانَ بِيَ النَّاصُورُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ، فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ، فَعَلَى جَنْبٍ». [خ].

٩٥٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يُونُسَ، نا زُهَيْرٌ، نا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِساً قَطُّ، حَتَّى دَخَلَ فِي السِّنِّ فَكَانَ يَجْلِسُ فِيها[1] فَيَقْرَأُ، حَتَّى إِذَا بَقِّى أَرْبَعِينَ أَو ثَلَاثِينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ سَجَدَ. [ق].

٩٥٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وأَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي جَالِساً، فَيَقْرَأُ وهُوَ جَالِسٌ، وإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَو أَربعينَ آيَةً، قَامَ فَقَرَأَهَا وهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُم يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. [ق].

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ عَلقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. [م].

٩٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: [قَالَ] سَمِعْتُ بُدَيْلَ بْنَ مَيْسَرَةَ وأَيُّوبَ يُحَدِّثَانِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلاً قَائِماً، ولَيْلاً طَوِيلاً قَاعِداً، فَإِذا صَلَّى قَائِماً رَكَعَ قَائِماً، وإِذَا صَلَّى قَاعِداً رَكَعَ قَاعِداً. [م].

٩٥٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا كَهْمَسُ بْنُ الحسَنِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ السُّورَةَ فِي رَكْعَةٍ؟ قَالَتِ: المُفَصَّلَ. قَالَ: قُلْتُ: فَكَانَ يُصَلِّي قَاعِداً؟ قَالَتْ: حِينَ حَطَمَهُ النَّاسُ[2].

١٨٠ ـ بَابُ كَيْفَ الجُلُوسُ فِي التَّشَهُّدِ؟

٩٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، قَالَ: قُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي قال: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا بِأُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ اليُسْرَى، وحَدَّ مِرْفَقَهُ الأَيْمَنَ[3] عَلى فَخِذِهِ اليُمْنَى، وقَبَضَ ثِنْتَيْنِ وحَلَّقَ حَلْقَةً، ورَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا: وحَلَّقَ بِشْرٌ الإِبْهَامَ والوُسْطَى، وأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ. [مضى باسناده ومتنه (٧٢٦)].

٩٥٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنصِبَ رِجْلَكَ اليُمْنَى وتَثْنِي رِجْلَكَ اليُسْرَى[4].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) قال شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود»، (٤/١١٣): «قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم. وقد أخرج - أي مسلم - الشطر الثاني منه [٧٣٢]، وكذا أبو عوانة».

(٣) في «نسخة»: «اليمنى». (منه).

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٧).

٩٥٩ ـ (صحيح) حدَّثَنَا ابْنُ مُعَاذٍ، ثنا عَبْدُالوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ القَاسِمَ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ [بْنِ عُمَرَ]، أَنَّه سَمِعَ عَبْدَاللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: مِنْ سُنَّةِ الصَّلاَةِ أَنْ تُضْجِعَ رِجْلَكَ اليُسْرَى، وتَنْصِبَ اليُمْنَى.

٩٦٠ ـ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى أَيْضاً: مِنَ السُّنَّةِ، كَمَا قَالَ جَرِيرٌ.

٩٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَرَاهُمُ الجُلُوسَ فِي التَّشَهُّدِ فَذَكَرَ الحَدِيثَ.

٩٦٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاَةِ افْتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى حَتَّى اسْوَدَّ ظَهْرُ قَدَمِهِ.

١٨١ ـ بَابُ مَنْ ذَكَرَ التَّوَرُّكَ فِي الرَّابِعَةِ

٩٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَنَا عَبْدُالحَمِيدِ ـ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، (ح)، ونا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، نَا عَبْدُالحَمِيدِ ـ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ـ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وقَالَ أَحْمَدُ: قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلاَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: فَاعْرِضْ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، قَالَ: وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، ويَرْفَعُ ويَثْنِي رِجْلَهُ اليُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ الحَدِيثَ، قَالَ: حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ، أَخَّرَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وقَعَدَ مُتَوَرِّكاً عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ ـ زَادَ أَحْمَدُ ـ قَالُوا: صَدَقْتَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي، ولَمْ يَذْكُرَا فِي حَدِيثِهِمَا الجُلُوسَ فِي الثِّنْتَيْنِ كَيْفَ جَلَسَ. [مضى برقم (٧٣٠)].

٩٦٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ المِصْرِيُّ، نا ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدٍ القُرَشِيِّ ويَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ: أَنَّهُ كَانَ جَالِساً مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِهَذَا الحَدِيثِ، ولَمْ يَذْكُرْ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ اليُسْرَى، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ، قَدَّمَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وجَلَسَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ. [مضى برقم (٧٣٢)].

٩٦٥ ـ (صحيح) حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو العَامِرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: فَإِذَا قَعَدَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، قَعَدَ على بَطْنِ قَدَمِهِ اليُسْرَى، ونَصَبَ اليُمْنَى، فَإِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ أَفْضَى بِوَرِكِهِ اليُسْرَى إِلى الأَرْضِ، وأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةٍ وَاحِدَةٍ. [مضى برقم(٧٣١)].

٩٦٦ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، نا أَبُو بَدْرٍ، نا زُهَيْرٌ أَبُو خَيْثَمَةَ، نا الحَسَنُ بْنُ الحُرِّ، نا عِيسَى بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبَّاسٍ أَو عَيَّاشِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ فَذَكَرَ فِيهِ، قَالَ: فَسَجَدَ، فَانْتَصَبَ عَلَى كَفَّيْهِ ورُكْبَتَيْهِ وصُدُورِ قَدَمَيْهِ، وهُوَ جَالِسٌ فَتَوَرَّكَ، ونَصَبَ قَدَمَهُ الأُخْرى، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ فَقَامَ، ولَمْ يَتَوَرَّكْ، ثُمَّ عَادَ فَرَكَعَ الرَّكْعَةَ الأُخْرى، فَكَبَّرَ كَذَلِكَ ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ

لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرٍ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ مَا ذَكَرَ عَبْدُالحَمِيدِ فِي التَّوَرُّكِ والرَّفْعِ إِذَا قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ.

٩٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، أَخْبَرَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيدٍ وأَبُو أُسَيْدٍ وسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ومُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ، [و]لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ إِذَا قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ، ولاَ الجُلُوسَ، قَالَ: حَتَّى فَرَغَ ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، وأَقْبَلَ بِصَدْرِ اليُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ. [مضى برقم (٧٣٣)].

١٨٢ ـ بَابُ التَّشَهُّدِ

٩٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا[1] يَحْيَى، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلاَةِ، قُلْنَا: السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلاَمُ عَلَى فُلاَنٍ وفُلاَنٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُولُوا السَّلاَمُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلاَمُ، ولَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، والصَّلَوَاتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ورَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ والأَرْضِ ـ أَوْ بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ ـ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ فَيَدْعُوْ بِهِ». [ق].

٩٦٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ المُنْتَصِرِ، أَنَا إِسْحَاقُ ـ يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ ـ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، قَالَ: كُنَّا لاَ نَدْرِي مَا نَقُولُ إِذَا جَلَسْنَا فِي الصَّلاَةِ، وكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ عُلِّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(ضعيف) قَالَ شَرِيكٌ، ونا جَامِعٌ ـ يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ[2] ـ، عَنْ أَبِي وائِلٍ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، بِمِثْلِهِ، قَالَ: وكَانَ يُعَلِّمُنَا كَلِمَاتٍ، ولَمْ يَكُنْ يُعَلِّمُنَاهُنَّ كَمَا يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ، «اللَّهُمَّ أَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِنَا، وأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِنَا، واهْدِنَا سُبُلَ السَّلاَمِ، ونَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وجَنِّبْنَا الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا، وأَبْصَارِنَا، وقُلُوبِنَا، وأَزْوَاجِنَا، وذُرِّيَّاتِنَا، وتُبْ عَلَيْنَا، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، واجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُثْنِينَ بِهَا، قَابِلِيهَا[3]، وأَتِمَّهَا عَلَيْنَا».

٩٧٠ ـ (شاذ بزيادة: «إذا قلت» والصواب أنه من قول ابن مسعود موقوفاً عليه) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نا الحَسَنُ بْنُ الحُرِّ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، قَالَ: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، فَحَدَّثَنِي أَنَّ عَبْدَاللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ: وأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِاللَّهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلاَةِ، فَذَكَرَ مِثْلَ دُعَاءِ حَدِيثِ الأَعْمَشِ «إِذَا قُلْتَ هَذَا، أَوْ قَضَيْتَ هَذَا، فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاَتَكَ إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ».

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «المستدرك» (١/ ٢٦٥)، و«معجم الطبراني» (١٠/ ١٢٣٦/ ١٠٤٢٦)، وابن حبان (٢٤٢٩): (جامع بن أبي راشد)، وهو الذي صححه شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٦٥).

(٣) في «نسخة»: «قائليها». (منه).

٩٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، سَمِعْتُ مُجاهِداً يُحَدِّثُ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّشَهُّدِ: «التَّحِيَّاتُ للَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ»[1] قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: زِدْتُ فِيها وبَرَكاتُهُ. «السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ» قَالَ ابْنُ عَمَرَ: زِدْتُ فِيها: وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ. «وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ».

٩٧٢ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، (ح)، وأنا[2] أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، نَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلاَتِهِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أُقِرَّتِ الصَّلاَةُ بِالْبِرِّ والزَّكَاةِ، فَلَمَّا انْفَتَلَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى القَوْمِ فَقَالَ: أَيُّكُمُ القَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وكَذَا، قَالَ: فَأَرَمَّ القَوْمُ قَالَ: أَيُّكُمُ القَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وكَذَا. قَالَ فَأَرَمَّ القَوْمُ قَالَ: فَلَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ أَنْتَ[3] قُلْتَهَا، قَالَ: مَا قُلْتُهَا، ولَقَدْ رَهِبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا، [قَالَ]: فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: أَنَا قُلْتُهَا، ومَا أَرَدْتُ بِهَا إِلاَّ الخَيْرَ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلاَتِكُم؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا، وبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا، وعَلَّمَنَا صَلاَتَنَا فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإِذَا قَرَأَ ﴿غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ فَقُولُوا آمِينَ يُجِبْكُمُ اللَّهُ، وإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وارْكَعُوا، فَإِنَّ الإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ ويَرْفَعُ قَبْلَكُم، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَتِلْكَ بِتِلْكَ، وإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، وإِذَا كَبَّرَ وسَجَدَ، فَكَبِّرُوا واسْجُدُوا، فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، ويَرْفَعُ قَبْلَكُم، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَتِلْكَ بِتِلْكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ القَعْدَةِ، فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُم أَنْ يَقُولَ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ للَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وعَلَى عِبادِاللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ». لَمْ يَقُلْ أَحْمَدُ «وبَرَكَاتُهُ» ولاَ قَالَ: «وأَشْهَدُ» قَالَ: «وأَنَّ مُحَمَّداً». [م].

٩٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ، نا المُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، نا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي غَلاَّبٍ يُحَدِّثُهُ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، بِهَذَا الحَدِيثِ زَادَ: «فَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا» وَقَالَ فِي التَّشَهُّدِ بَعْدَ: «أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ» زَادَ: «وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ». [م].

قَالَ أَبُو دَاوُد: [و] قَوْلُهُ «فَأَنْصِتُوا» لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ لَمْ يَجِيءْ بِهِ إِلاَّ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ فِي هَذَا الحَدِيثِ.

٩٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وطَاوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ، كَمَا يُعَلِّمُنَا القُرْآنَ، وكَانَ يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ المُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ للَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ». [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).

٩٧٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ سُفْيَانَ، نا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى أَبُو دَاوُدَ، نا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ سُلَيْمَانَ [بْنِ سَمُرَةَ]، عَنْ أَبِيهِ: سُلَيْمَانَ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَمَّا بَعْدُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي وَسَطِ الصَّلَاةِ أَوْ حِينَ انْقِضَائِهَا: «فَابْدَؤُوا قَبْلَ التَّسْلِيمِ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ وَالصَّلَوَاتُ وَالمُلْكُ للَّهِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَلَى اليَمِينِ، ثُمَّ سَلِّمُوا عَنِ[1] قَارِئِكُمْ وَعَلَى أَنْفُسِكُمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى كُوفِيُّ الأَصْلِ، كَانَ بِدِمَشْقَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَدَلَّتْ هَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَلَى أَنَّ الحَسَنَ سَمِعَ مِنْ سَمُرَةَ.

١٨٣ ـ بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

٩٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: سَأَلْنَا أَوْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَمَرْتَنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ، وَأَنْ نُسَلِّمَ عَلَيْكَ، فَأَمَّا السَّلَامُ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [ق].

٩٧٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، نا شُعْبَةُ، بِهَذَا الحَدِيثِ، قَالَ: «صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ». [ق].

٩٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، نا ابْنُ بِشْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنِ الحَكَمِ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ الزُّبَيْرُ بْنُ عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، كَمَا رَوَاهُ مِسْعَرٌ: إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ» وَسَاقَ مِثْلَهُ. [ق].

٩٧٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، (ح)، ونا ابْنُ السَّرْحِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ، أَنَّهُم قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [ق].

٩٨٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ المُجْمِرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ـ وعَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ـ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللَّهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُولُوا». فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، زَادَ فِي آخِرِهِ: «فِي العَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». [م].

٩٨١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نا زُهَيْرٌ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ

---

(١) في «نسخة»: «على». (منه).

مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو بِهَذَا الخَبَرِ، قَالَ: «قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ».

٩٨٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حِبَّانُ بْنُ يَسَارٍ الكِلَابِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو مُطَرِّفٍ عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الهَاشِمِيُّ، عَنِ المُجْمِرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَكْتَالَ بِالمِكْيَالِ الأَوْفَى إِذَا صَلَّى عَلَيْنَا أَهْلَ البَيْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ، وذُرِّيَّتِهِ، وأَهْلِ بَيْتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

١٨٤ ـ بَابُ مَا يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

٩٨٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، نا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَرَغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِرِ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِن أَرْبَعٍ، مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، ومِنْ عَذَابِ القَبْرِ، ومِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ، ومِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ». [م].

٩٨٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ اليَمَامِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا والمَمَاتِ»(١).

٩٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو مَعْمَرٍ، نا عَبْدُالوَارِثِ، نا الحُسَيْنُ المُعَلِّمُ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أَنَّ مِحْجَنَ بْنَ الأَدْرَعِ حَدَّثَهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ، الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ قَالَ: فَقَالَ: «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ». ثَلَاثًا.

١٨٥ ـ بَابُ إِخْفَاءِ التَّشَهُّدِ

٩٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الكِنْدِيُّ، نَا يُونُسُ ـ يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ ـ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُخْفَى التَّشَهُّدُ.

١٨٦ ـ بَابُ الإِشَارَةِ(٢) فِي التَّشَهُّدِ

٩٨٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ المُعَاوِيِّ قَالَ: رَآنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ وأَنَا أَعْبَثُ بِالحَصَى فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي وقَالَ: اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ فَقُلْتُ: [و]كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى وقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ، وَوَضَعَ كَفَّهُ اليُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ اليُسْرَى. [م].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٩٠)، بلفظ: ... أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول: «قولوا: اللهم نعوذ بك ...» إلخ.

(٢) في (الهندية): «باب الإشارة رة في ...» وهو خطأ من الناسخ. والله أعلم.

٩٨٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحِيمِ البَزَّازُ، نا عَفَّانُ، نا عَبْدُالوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، نا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، نا عَامِرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ اليُسْرَى تَحْتَ فَخِذِهِ اليُمْنَى وسَاقِهِ، وفَرَشَ قَدَمَهُ اليُمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ اليُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى، وأَشَارَ بِأُصْبِعِهِ ـ وأَرَانَا عَبْدُالوَاحِدِ ـ وأَشَارَ بالسَّبَّابَةِ. [م].

٩٨٩ ـ (شاذ بقوله: «ولا يحركها») حدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الحَسَنِ المِصِّيصِيُّ، نا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبدِاللَّهِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأُصْبِعِهِ إِذَا دَعَا، وَلا يُحَرِّكُهَا.

(صحيح) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، وَزَادَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو كَذَلِكَ ويَتَحَامَلُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ اليُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ اليُسْرَى.

٩٩٠ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، نا يَحْيَى، نَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الحَدِيثِ قَالَ: لاَ يُجَاوِزُ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ، وحَدِيثُ حَجَّاجٍ أَتَمُّ.

٩٩١ ـ (ضعيف)[1] حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا عُثْمَانُ ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ ـ، نا عِصَامُ بْنُ قُدَامَةَ ـ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ ـ، عَنْ مَالِكِ بْنِ نُمَيْرٍ الخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ واضِعاً ذِرَاعَهُ اليُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ اليُمْنَى، رَافِعاً إِصبَعَهُ السَّبَّابَةَ، قَدْ حَنَاهَا شَيْئاً.

١٨٧ ـ بَابُ كَرَاهِيَةِ الاعْتِمَادِ عَلَى اليَدِ فِي الصَّلاَةِ

٩٩٢ ـ (صحيح إلا اللفظ الأخير فإنه شاذ) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَبُّوَيْهِ[2] ومُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ومُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالمَلِكِ الغَزَّالُ، قَالُوا: نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ـ: أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلاَةِ، وهُوَ مُعْتَمِدٌ على يَدِهِ. وقَالَ ابْنُ شَبُّوَيْهِ: نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلى يَدِهِ فِي الصَّلاَةِ، وقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ، وذَكَرَهُ فِي بَابِ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ[3]، وقَالَ ابْنُ عَبْدِالمَلِكِ: نَهَى أَنْ يَعْتَمِدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلاَةِ.

٩٩٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلاَلٍ، نَا عَبْدُالوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: سَأَلْتُ نَافِعاً عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي وهُوَ مُشَبِّكٌ يَدَيْهِ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تِلْكَ صَلاَةُ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ.

٩٩٤ ـ (حسن) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الزَّرْقَاءِ، نا أَبِي، (ح)، ونا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، نا ابْنُ وَهْبٍ ـ وهَذَا لَفْظُهُ ـ جَمِيعاً عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّه رَأَى رَجُلاً يَتَّكِىءُ عَلَى يَدِهِ اليُسْرَى، وهُوَ قَاعِدٌ فِي الصَّلاَةِ ـ وقَالَ هَارُونُ بْنُ زَيْدٍ سَاقِطاً عَلَى شِقِّهِ الأَيْسَرِ، ثُمَّ اتَّفَقَا ـ فَقَالَ لَهُ: لاَ تَجْلِسْ هَكَذَا، فَإِنَّ هَكَذَا يَجْلِسُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ.

---

(١) هو دون ذكر إحناء السبابة صحيح، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٧١).

(٢) في (الهندية): «شبوية». والصواب ما أثبت.

(٣) في «نسخة»: «السجدة». (منه).

١٨٨ ـ بابٌ فِي تَخْفِيفِ القُعُودِ

٩٩٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ، قَالَ: قُلْنَا: حَتَّى يَقُومَ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُومَ. [«المشكاة» (٩١٥)].

١٨٩ ـ بابٌ فِي السَّلَامِ

٩٩٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَنَا سُفْيَانُ، (ح)، ونَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، نَا زَائِدَةُ، (ح)، ونا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو الأَحْوَصِ، (ح)، ونا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ المُحَارِبِيُّ وزِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالاَ: نا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ، (ح)، ونا تَمِيمُ ابْنُ المُنْتَصِرِ، أَنَا إِسْحَاقُ ـ يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ ـ، عَنْ شَرِيكٍ، (ح)، وحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، نا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نا إِسْرَائِيلُ: كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، وقَالَ إِسْرَائِيلُ: عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ والأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وعَنْ شِمَالِهِ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ: «السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ اللَّهِ». [م باختصار].

قَالَ أَبُو دَاوُد: وهَذَا لَفْظ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وحَدِيثُ إِسْرَائِيلَ[1] لَمْ يُفَسِّرْهُ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: ورَوَاهُ زُهَيْرٌ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، ويَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، وعَلْقَمَةَ: عَنْ عَبْدِاللَّهِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: شُعْبَةُ كَانَ يُنْكِرُ هَذَا الحَدِيثَ ـ حَدِيثَ أَبِي إِسْحَاقَ ـ [أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعاً][2].

٩٩٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، نا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، نا مُوسَى بْنُ قَيْسٍ الحَضْرَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ اللَّهِ وبَرَكَاتُهُ» وعَنْ شِمَالِهِ: «السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ ورَحْمَةُ اللَّهِ».

٩٩٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا ووَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ القِبْطِيَّةِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ أَحَدُنَا، أَشَارَ بِيَدِهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، ومِنْ عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُومِي[3] بِيَدِهِ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ، إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ، أَوْ أَلاَ يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا، وأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، ومِنْ عَنْ شِمَالِهِ». [م].

٩٩٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الأَنْبَارِيُّ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، بِإِسْنَادِهِ ومَعْنَاهُ: «قَالَ أَمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ ـ أَوْ أَحَدَهُم ـ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمَ عَلَى أَخِيهِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ، ومِنْ عَنْ شِمَالِهِ». [م].

١٠٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نَا زُهَيْرٌ، نا الأَعْمَشُ، عَنِ المُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ تَمِيمٍ الطَّائِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ والنَّاسُ رَافِعُو أَيْدِيهِمْ ـ قَالَ زُهَيْرٌ: أُرَاهُ قَالَ فِي الصَّلاَةِ ـ

---

(١) في «نسخة»: «شريك». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يرمي». (منه).

فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُم كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ، اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ». [م].

١٩٠ ـ بَابُ الرَّدِّ عَلَى الإِمَامِ

١٠٠١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ أَبُو الجُمَاهِرِ، ونا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَرُدَّ عَلَى الإِمَامِ، وأَنْ نَتَحَابَّ، وأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ.

١٩١ ـ بَابُ التَّكْبِيرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

١٠٠٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ، أَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي مَعْبَدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ يُعْلَمُ انْقِضَاءُ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ. [ق].

١٠٠٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى البَلْخِيُّ، نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا مَعْبَدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ لِلذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ المَكْتُوبَةِ، كَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وأَنَّ ابْنَ عبَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ وأَسْمَعُهُ. [ق].

١٩٢ ـ بَابُ حَذْفِ السَّلَامِ

١٠٠٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ [مُحَمَّدِ بْنِ] حنبل، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الفِرْيَابِيُّ، نا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ قُرَّةَ ابْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ». [قَالَ عِيسَى: نَهَانِي ابْنُ المُبَارَكِ عَنْ رَفْعِ هَذَا الحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَيْرٍ عِيسَى بْنِ يُونُسَ الفَاخُورِيَّ الرَّمْلِيَّ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ الفِرْيَابِيُّ مِنْ مَكَّةَ تَرَكَ رَفْعَ هَذَا الحَدِيثِ، وقَالَ: نَهَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ رَفْعِهِ][1].

١٩٣ ـ بَابٌ إِذَا أَحْدَثَ فِي صَلَاتِهِ يَسْتَقْبِلُ[2]

١٠٠٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِالحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِفْ، فَلْيَتَوَضَّأْ، ولْيُعِدْ صَلَاتَهُ». [مضى (٢٠٥) بإسناده ومتنه].

١٩٤ ـ بَابٌ فِي الرَّجُلِ يَتَطَوَّعُ فِي مَكَانِهِ الذِي صَلَّى فِيهِ المَكْتُوبَةَ

١٠٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا حَمَّادٌ وعَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنِ الحَجَّاجِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ ـ قَالَ: عَنْ عَبْدِ الوَارِثِ ـ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَو يَتَأَخَّرَ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. ـ زادَ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ ـ «فِي الصَّلَاةِ» يَعْنِي فِي السُّبْحَةِ.

١٠٠٧ ـ (ضعيف)[3] حَدَّثَنَا عَبْدُالوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، نَا أَشْعَثُ بْنُ شُعْبَةَ، عَنِ المِنْهَالِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا إِمَامٌ لَنَا يُكْنَى أَبَا رِمْثَةَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ هَذِهِ الصَّلَاةَ، أَوْ مِثْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وكَانَ أَبُو

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) تراجع الشيخ عن تضعيفه في «السلسلة الصحيحة» (٧/ ٥٢٤ رقم ٣١٧٣)، و«صحيح سنن أبي داود» (٤/ ١٦٢).

بَكْرٍ وعُمَرُ يَقُومَانِ فِي الصَّفِّ المُقَدَّمِ عَنْ يَمِينِهِ، وكَانَ رَجُلٌ قَدْ شَهِدَ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ فَصَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ، وعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى رَأَيْنَا بَيَاضَ خَدَّيْهِ، ثُمَّ انْفَتَلَ كانْفِتَالِ أَبِي رِمْثَةَ ـ يَعْنِي نَفْسَهُ ـ فَقَامَ الرَّجُلُ الَّذِي أَدْرَكَ مَعَهُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ يَشْفَعُ، فَوَثَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَأَخَذَ بِمَنْكِبِهِ فَهَزَّهُ، ثُمَّ قَالَ: اجْلِسْ، فَإِنَّهُ لَمْ يُهْلِكْ أَهْلَ الكِتَابِ إِلاَّ أَنَّهُم[1] لَمْ يَكُنْ بَيْنَ صَلَوَاتِهِمْ فَصْلٌ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ فَقَالَ: «أَصَابَ اللَّهُ بِكَ يَا ابْنَ الخَطَّابِ».

[قَالَ أَبو دَاوُد: وقَدْ قِيلَ: أَبُو أُمَيَّةَ، مَكَانَ أَبِي رِمْثَةَ][2].

١٩٥ ـ بَابُ[3] السَّهْوِ فِي السَّجْدَتَيْنِ

١٠٠٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ العَشِيِّ الظُّهْرَ أَوِ العَصْرَ، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ المَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِمَا إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى، يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الغَضَبُ، ثُمَّ خَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ وهُمْ يَقُولُونَ: قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، قُصِرَتِ الصَّلَاةُ، وفِي النَّاسِ أَبُو بَكْرٍ وعُمَرُ، فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ، فَقَامَ رَجُلٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّيهِ ذَا اليَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسِيتَ، أَمْ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ، ولَمْ تُقْصَرِ الصَّلَاةُ». قَالَ: بَلْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى القَوْمِ فَقَالَ: «أَصَدَقَ ذُو اليَدَيْنِ» فَأَوْمَؤُوا، أَي: نَعَمْ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَقَامِهِ، فَصَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ البَاقِيَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ وكَبَّرَ، [ثُمَّ كَبَّرَ] وسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَو أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ وكَبَّرَ، قَالَ: فَقِيلَ لِمُحَمَّدٍ سَلَّمَ فِي السَّهْوِ؟ فَقَالَ: لَمْ أَحْفَظْهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ولَكِنْ نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ. [ق].

١٠٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبْدُاللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، بِإِسْنَادِهِ ـ وحَدِيثُ حَمَّادٍ أَتَمُّ ـ قَالَ: ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَقُلْ: «بِنَا»، ولَمْ يَقُلْ: «فَأَوْمَؤُوا»، قَالَ: فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ، ولَمْ يَقُلْ: وكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَو أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ، وتَمَّ حَدِيثُهُ لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ، ولَمْ يَذْكُرْ «فَأَوْمَؤُوا» إِلاَّ حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ. [خ].

[قَالَ أَبُو دَاوُد: وكُلُّ مَنْ رَوَى هَذَا الحَدِيثَ لَمْ يَقُلْ: فَكَبَّرَ، ولاَ ذَكَرَ: رَجَعَ][4].

١٠١٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نَا بِشْرٌ ـ يَعْنِي ابْنَ المُفَضَّلِ ـ، نا سَلَمَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ عَلْقَمَةَ ـ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَمَّادٍ كُلِّهِ، إِلَى آخِرِ قَوْلِهِ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ: قُلتُ: فَالتَّشَهُّدُ؟ قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ فِي التَّشَهُّدِ، وأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَتَشَهَّدَ، ولَمْ يَذْكُرْ: كَانَ يُسَمِّيهِ ذَا اليَدَيْنِ، ولاَ ذَكَرَ: فَأَوْمَؤُوا، ولاَ ذَكَرَ الغَضَبَ، وحَدِيثُ حَمَّادٍ عَنْ أَيُّوبَ أَتَمُّ.

١٠١١ ـ (شاذ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، نا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، نا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ وهِشَامٍ ويَحْيَى بْنِ

---

(١) في «نسخة»: «إلا أنه». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب في سجود السهو». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

عَتِيقٍ وابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ ذِي اليَدَيْنِ أَنَّهُ كَبَّرَ وسَجَدَ، وقَالَ هِشَامٌ ـ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ ـ: كَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيْضاً حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ وَحُمَيْدٌ وَيُونُسُ وَعَاصِمٌ الأَحْوَلُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، لَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مَا ذَكَرَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، أَنَّهُ كَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ، وَسَجَدَ.

ورَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ هَذَا الحَدِيثَ، عَنْ هِشَامٍ، لَمْ يَذْكُرَا عَنْهُ هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ: أَنَّهُ كَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ.

١٠١٢ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ المُسَيَّبِ وأَبِي سَلَمَةَ وعُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ: وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ حَتَّى يَقَّنَهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

١٠١٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، نا يَعْقُوبُ ـ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ ـ، نَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بِهَذَا الخَبَرِ، قَالَ: ولَمْ يَسْجُدِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تُسْجَدَانِ إِذَا شَكَّ، حَتَّى لَقَاهُ النَّاسُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وأَخْبَرَنِي بِهَذَا الخَبَرِ سَعِيدُ بْنُ المُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: وأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ وأَبُو بَكْرِ بْنُ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وعُبَيْدُاللَّهِ بْنُ عَبْدِاللَّهِ.

(شاذ) قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وعِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ[1]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، ولَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ سَجَدَ السَّجْدَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَرَوَاهُ الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ فِيهِ: ولَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ.

١٠١٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، نا أَبِي، نا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ، فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَقِيلَ لَهُ: نَقَصْتِ الصَّلَاةُ؟ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

١٠١٥ ـ (إسناده صحيح وقوله: «ولم يسجد سجدتي السهو» وهمٌ من بعض الرواة) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَسَدٍ، أَنَا شَبَابَةُ، نَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ انْصَرَفَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ المَكْتُوبَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَقُصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ قَالَ: «كُلُّ ذَلِكَ لَمْ أَفْعَلْ!». فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَلَمْ يَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ دَاوُدُ بْنُ الحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذِهِ القِصَّةِ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ. [م].

١٠١٦ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، نا هَاشِمُ بْنُ القَاسِمِ، نا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ اليَمَامِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ، بِهَذَا الخَبَرِ، قَالَ: ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ.

---

(١) في «نسخة» زيادة بعدها: «والعلاء بن عبدالرحمن عن أبيه جميعاً». قلت: وصله مسلم من الطريق المذكور بذكر السجدتين في آخره.

١٠١٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ، نا أَبُو أُسَامَةَ، (ح)، ونا مُحَمَّدُ بْنُ العَلاَءِ، أَنَا أَبُو أُسَامَةَ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُاللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا[1] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَي السَّهْوِ.

١٠١٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ[2]، (ح)، ونَا مُسَدَّدٌ، نا مَسْلَمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالاَ: نا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، نا أَبُو قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلاَثِ رَكَعَاتٍ مِنَ العَصْرِ، ثُمَّ دَخَلَ ـ قَالَ عَنْ مَسْلَمَةَ: الحُجَرَ ـ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: الخِرْبَاقُ، كَانَ طَوِيلَ اليَدَيْنِ، فَقَالَ لَهُ: أَقُصِرَتِ الصَّلاَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَخَرَجَ مُغْضَباً يَجُرُّ رِدَاءَهُ، فَقَالَ: «أَصَدَقَ؟». قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى تِلْكَ الرَّكْعَةَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا، ثُمَّ سَلَّمَ. [م].

١٩٦ ـ بَابٌ إِذَا صَلَّى خَمْساً

١٠١٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ومُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، المَعْنَى، قَالَ حَفْصٌ: نَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ خَمْساً، فَقِيلَ لَهُ: أَزِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: صَلَّيْتَ خَمْساً، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ. [ق].

١٠٢٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ. قَالَ عَبْدُاللَّهِ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَلاَ أَدْرِي زَادَ[3] أَمْ نَقَصَ ـ فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وكَذَا، فَثَنَى رِجْلَهُ، واسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، فَسَجَدَ[4] سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا انْفَتَلَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ [ﷺ]، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاَةِ شَيْءٌ أَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي» وَقَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ». [ق].

١٠٢١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، نا أَبِي، نا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ، بِهَذَا، قَالَ: «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُم فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ثُمَّ تَحَوَّلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ حُصَيْنٌ نَحْوَ [حَدِيثِ] الأَعْمَشِ.

١٠٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا جَرِيرٌ، (ح)، ونا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، نا جَرِيرٌ ـ وهَذَا حَدِيثُ يُوسُفَ ـ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِاللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُاللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْساً، فَلَمَّا انْفَتَلَ تَوَشْوَشَ القَوْمُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُم؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ زِيدَ فِي الصَّلاَةِ؟ قَالَ: «لا». قَالوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْساً، فَانْفَتَلَ فَسَجَد سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَونَ». [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «زريع»، وهو خطأ.

(٣) في «نسخة»: «أزاد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فسجد بهم». (منه).

١٠٢٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا اللَّيْثُ ـ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ـ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْماً، فَسَلَّمَ وقَدْ بَقِيَتْ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: نَسِيتَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً! فَرَجَعَ فَدَخَلَ المَسْجِدَ، وأَمَرَ بِلَالاً، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ رَكْعَةً. فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَقَالُوا لِي: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ قُلْتُ: لَا، إِلاَّ أَنْ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي، فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ، فَقَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِاللَّهِ.

١٩٧ ـ بَابُ إِذَا شَكَّ فِي الثِّنْتَيْنِ و[1] الثَّلَاثِ، مَنْ قَالَ: يُلْقَى الشَّكُّ

١٠٢٤ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، نا أَبُو خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ، ولْيَبْنِ عَلَى اليَقِينِ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتْ صَلَاتُهُ تَامَّةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ نَافِلَةً والسَّجْدَتَانِ، وإِنْ كَانَتْ نَاقِصَةً كَانَتِ الرَّكْعَةُ تَمَاماً لِصَلَاتِهِ، وكَانَتِ السَّجْدَتَانِ مُرْغِمَتَيِ الشَّيْطَانِ». [م نحوه].

قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ومُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وحَدِيثُ أَبِي خَالِدٍ أَشْبَعُ.

١٠٢٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ، أَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمَّى سَجْدَتَيِ السَّهْوِ: المُرْغِمَتَيْنِ.

١٠٢٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى: ثَلَاثاً أَوْ أَرْبَعاً، فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً، ولْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، فَإِنْ كَانَتِ الرَّكْعَةُ الَّتِي صَلَّى خَامِسَةً شَفَّعَهَا بِهَاتَيْنِ [السَّجْدَتَيْنِ]، وإِنْ كَانَتْ رَابِعَةً فَالسَّجْدَتَانِ تَرْغِيمٌ لِلشَّيْطَانِ».

١٠٢٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، نا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ القَارِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنْ اسْتَيْقَنَ أَنْ قَدْ صَلَّى ثَلَاثاً فَلْيَقُمْ فَلْيُتِمَّ رَكْعَةً بِسُجُودِهَا، ثُمَّ يَجْلِسْ فَيَتَشَهَّدْ، فَإِذَا فَرَغَ فَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ أَنْ يُسَلِّمَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ جَالِسٌ، ثُمَّ يُسَلِّمْ» ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَى مَالِكٍ. [م].

قَالَ أَبُو دَاوُد: وكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ وحَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ودَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ وهِشَامِ بْنِ سَعْدٍ إِلاَّ أَنَّ هِشَاماً بَلَغَ بِهِ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ.

١٩٨ - باب من قال يتم على أكبر ظنه

١٠٢٨ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كُنْتَ فِي صَلَاةٍ فَشَكَكْتَ فِي ثَلَاثٍ أَوْ أَرْبَعٍ، وأَكْبَرُ[2] ظَنِّكَ عَلَى أَرْبَعٍ تَشَهَّدْتَ، ثُمَّ سَجَدْتَ سَجْدَتَيْنِ، وأَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ تُسَلِّمَ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضاً، ثُمَّ تُسَلِّمُ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ عَبْدُالوَاحِدِ، عَنْ خُصَيْفٍ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، ووَافَقَ عَبْدَالوَاحِدِ أَيْضاً: سُفْيَانُ وشَرِيكٌ وإِسْرَائِيلُ، واخْتَلَفُوا فِي الكَلَامِ فِي مَتْنِ الحَدِيثِ، ولَمْ يُسْنِدُوهُ.

---

(١) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أكثر». (منه).

١٠٢٩ ـ (ضعيف)[١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا هِشَامٌ الدَّسْتُوَائِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، نا عِيَاضٌ، (ح)، وحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا أَبَانُ، نَا يَحْيَى، عَنْ هَلَالِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَمْ يَدْرِ زَادَ أَمْ نَقَصَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ قَاعِدٌ، فَإِذَا أَتَاهُ الشَّيْطَانُ فَقَالَ: إِنَّكَ قَدْ أَحْدَثْتَ: فَلْيَقُلْ: كَذَبْتَ، إِلاَّ مَا وَجَدَ رِيحاً بِأَنْفِهِ، أَوْ صَوْتاً بِأُذُنِهِ» وهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبَانَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَقَالَ مَعْمَرٌ وعَلِيُّ بْنُ المُبَارَكِ: عِيَاضُ بْنُ هِلَالٍ، وقَالَ الأَوْزَاعِيُّ: عِيَاضُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ.

١٠٣٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي، جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَّسَ عَلَيْهِ، حَتَّى لاَ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ جَالِسٌ». [ق].

قَالَ أَبُو دَاوُد: وكَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ومَعْمَرٌ واللَّيْثُ.

١٠٣١ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقوبَ، نا يَعْقُوبُ، أنا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِم، بِهَذَا الحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، زَادَ: «وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ».

١٠٣٢ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، نَا يَعْقوبُ، أَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ، بِإِسْنَادِهِ ومَعْنَاهُ، قَالَ: «فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ».

١٩٩ ـ بَابُ مَنْ قَالَ: بَعْدَ التَّسْلِيمِ[٢]

١٠٣٣ ـ (ضعيف)[٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُسَافِعٍ، أَنَّ مُصْعَبَ ابْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَكَّ فِي صَلاَتِهِ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا يُسَلِّمُ».

٢٠٠ ـ بَابُ مَنْ قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ، ولَمْ يَتَشَهَّدْ

١٠٣٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلاَتَهُ وانْتَظَرْنَا التَّسْلِيمَ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ [ﷺ]. [ق].

١٠٣٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، نا أَبِي وبَقِيَّةُ، قَالاَ: نَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِمَعْنَى إِسْنَادِهِ وحَدِيثِهِ، زَادَ: وكَانَ مِنَّا المُتَشَهِّدُ فِي قِيَامِهِ.

(صحيح) قَالَ أَبُو دَاوُد: وكَذَلِكَ سَجَدَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، وهُوَ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ.

---

(١) قال شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (٩/ ٣٨٩): «وإنما أوردت الحديث هنا من أجل الشطر الثاني، ولخصوص قوله فيه: «فليقل: كذبت» ولفظ ابن حبان ورواية لأحمد: «فليقل في نفسه: كذبت»، فإني لم أجد له شاهداً. بل الحديث في «صحيح مسلم» عن أبي هريرة، وليس فيه هذا».

(٢) في «نسخة»: «السلام». (منه).

(٣) أشار الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ١٩٠) إلى نقله إلى «الصحيح».

٢٠١ ـ بَابُ مَنْ نَسِيَ أَنْ يَتَشَهَّدَ وهُوَ جَالِسٌ

١٠٣٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ ـ يَعْنِي الجُعْفِيَّ ـ [قَالَ]: نا المُغِيرَةُ بْنُ شُبَيْلٍ الأَحْمَسِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ المُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ الإِمَامُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ فَإِنْ ذَكَرَ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوِيَ قَائِماً فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ اسْتَوَى قَائِماً فَلاَ يَجْلِسْ، ويَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ».

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَلَيْسَ فِي كِتَابِي عَنْ جَابِرٍ الجُعْفِيِّ إِلاَّ هَذَا الحَدِيثُ.

١٠٣٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الجُشَمِيُّ، نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا المَسْعُودِيُّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا المُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَنَهَضَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، قُلْنَا: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، ومَضَى فَلَمَّا أَتَمَّ صَلاَتَهُ وسَلَّمَ، سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ كَمَا صَنَعْتُ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنِ المُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، ورَفَعَهُ. ورَوَاهُ أَبُو عُمَيْسٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا المُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: أَبُو عُمَيْسٍ أَخُو المَسْعُودِيِّ.

(صحيح) وفَعَلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ مِثْلَ مَا فَعَلَ المُغِيْرَةُ.

(رجاله ثقات) وعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ.

(لم أره) والضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ.

(ضعيف) ومُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ.

(حسن) وابْنُ عَبَّاسٍ أَفْتَى بِذَلِكَ.

(ضعيف) وعُمَرُ بْنُ عَبْدِالعَزِيْزِ.

قَالَ أَبُو دَاوُد: وهَذَا فِيمَنْ قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ، ثُمَّ سَجَدُوا بَعْدَمَا سَلَّمُوا.

١٠٣٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ والرَّبِيعُ بنُ نَافِعٍ وعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وشُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، بِمَعْنَى الإِسْنَادِ، أَنَّ ابْنَ عَيَّاشٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ الكَلاَعِيِّ، عَنْ زُهَيْرٍ ـ يَعْنِي ابْنَ سَالِمٍ العَنْسِيِّ ـ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ عَمْرٌو وَحْدَهُ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِكُلِّ سَهْوٍ سَجْدَتَانِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ» ولَمْ يَذْكُرْ عَنْ أَبِيهِ غَيْرُ: عَمْرٍو.

٢٠٢ ـ بَابُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ: فِيهِمَا تَشَهُّدٌ وتَسْلِيمٌ

١٠٣٩ ـ (الحديث صحيح دون قوله: «ثم تشهد») حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ المُثَنَّى، حَدَّثَنِي أَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِيْنَ، عَنْ خَالِدٍ ـ يَعْنِي الحَذَّاءَ ـ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَبِي المُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ سَلَّمَ.

٢٠٣ ـ بَابُ انْصِرَافِ النِّسَاءِ قَبْلَ الرِّجَالِ مِنَ الصَّلاَةِ

١٠٤٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ومُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالاَ: نا عَبْدُالرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ مَكَثَ قَلِيلاً، وكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ ذَلِكَ كَيْمَا يَنْفُذُ النِّسَاءُ قَبْلَ الرِّجَال. [خ، لكنه جعل قوله «وكانوا يرون. . .» مدرجاً من قول الزهري].

٢٠٤ ـ بَابٌ كَيْفَ الانْصِرَافُ مِنَ الصَّلاَةِ؟

١٠٤١ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، نا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ هُلْبٍ ـ رَجُلٍ مِنْ طَيِّءٍ ـ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ شِقَّيْهِ.

١٠٤٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِاللَّهِ قَالَ: لاَ يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ نَصِيباً للشَّيْطَانِ مِنْ صَلاَتِهِ أَنْ لاَ يَنْصَرِفَ إِلاَّ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَنْصَرِفُ عَنْ شِمَالِهِ، قَالَ عُمَارَةُ: أَتَيْتُ المَدِينَةَ بَعْدُ فَرَأَيْتُ مَنَازِلَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ يَسَارِهِ. [ق، دون قول عمارة: أتيت].

٢٠٥ ـ بَابُ صَلاَةِ الرَّجُلِ التَّطَوُّعَ فِي بَيْتِهِ

١٠٤٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ [بْنُ مُحَمَّد] بْن حَنْبَلٍ، نا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِاللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلاَتِكُمْ، وَلاَ تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً». [ق].

١٠٤٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا عَبْدُاللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاَةُ المَرءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهِ فِي مَسْجِدِي، هَذَا إِلاَّ المَكْتُوبَةَ».

٢٠٦ ـ بَابُ مَنْ صَلَّى لِغَيْرِ القِبْلَةِ، ثُمَّ عَلِمَ

١٠٤٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ وحُمَيدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وأَصْحَابَهُ كَانُوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ وحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ فَنَادَاهُمْ وهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ: أَلاَ إِنَّ القِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ إِلَى الكَعْبَةِ ـ مَرَّتَيْنِ ـ قَالَ: فَمَالُوا كَمَا هُمْ رُكُوعٌ إِلَى الكَعْبَةِ. [م].

بابُ تَفْرِيعِ أَبْوَابِ الجُمُعَةِ

٢٠٧ ـ [بَابُ فَضْلِ يَوْمِ الجُمُعَةِ ولَيْلَةِ الجُمُعَةِ][1]

١٠٤٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وفِيهِ أُهْبِطَ، وفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ، وفِيهِ مَاتَ، وفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، ومَا مِنْ دَابَّةٍ إِلاَّ وهِيَ مُسِيخَةٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ حِينِ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، شَفَقاً مِنَ السَّاعَةِ، إِلاَّ الجِنَّ والإِنْسَ، وفِيهَا سَاعَةٌ لاَ يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَاجَةً إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهَا». قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ؟ فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، قَالَ: فَقَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ، فَقَالَ صَدَقَ رَسُولُ الله ﷺ. قَالَ أَبُو هُرَيرَةَ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَاللَّهِ بْنَ سَلاَمٍ، فَحَدَّثْتُهُ بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبٍ، فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: قَدْ عَلِمْتُ أَيَّةَ سَاعَةٍ هِيَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَأَخْبِرْنِي بِهَا، فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الجُمُعَةِ، وقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وهُوَ يُصَلِّي»،

---

(١) في «نسخة». (منه).

وتِلْكَ السَّاعَةُ لاَ يُصَلَّى فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُاللَّهِ بْنُ سَلاَمٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِساً يَنْتَظِرُ الصَّلاَةَ، فَهُوَ فِي صَلاَةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ؟»، قَالَ: فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هُوَ ذَاكَ.

١٠٤٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ، نا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وفِيهِ قُبِضَ، وفِيهِ النَّفْخَةُ، وفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» قَالَ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ! وكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عَلَيْكَ، وَقَدْ أَرِمْتَ؟ قَالَ: يَقُولُونَ بَلِيتَ. فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ».

٢٠٨ ـ بَابُ الإِجَابَةِ؛ أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ؟

١٠٤٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو ـ يَعْنِي ابْنَ الحَارِثِ ـ أَنَّ الجُلاَحَ مَوْلَى عَبْدِالعَزِيزِ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ ـ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ ـ حَدَّثَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمُ الجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ ـ يُرِيدُ سَاعَةً ـ لاَ يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ] شَيْئاً، إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ العَصْرِ».

١٠٤٩ ـ (ضعيف والمحفوظ موقوف) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، نا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ ـ يَعْنِي ابْنَ بُكَيْرٍ ـ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُاللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَأْنِ الجُمُعَةِ ـ يَعْنِي السَّاعَةَ ـ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلاَةُ».

قَالَ أَبُو دَاود: يَعْنِي عَلَى المِنْبَرِ.

٢٠٩ ـ بَابُ فَضْلِ الجُمُعَةِ

١٠٥٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَ الجُمُعَةِ إِلَى الجُمُعَةِ وَزِيَادَةَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا». [م].

١٠٥١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أنا عِيسَى، نا عَبْدُ الرَّحْمنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ الخُرَاسَانِيُّ، عَنْ مَوْلَى امْرَأَتِهِ أُمِّ عُثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِياً ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ عَلَى مِنْبَرِ الكُوفَةِ يَقُولُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ غَدَتِ الشَّيَاطِينُ بِرَايَاتِهَا إِلَى الأَسْوَاقِ، فَيَرْمُونَ النَّاسَ بِالتَّرَابِيثِ، ـ أَوْ: الرَّبَائِثِ ـ وَيُثَبِّطُونَهُمْ عَنِ الجُمُعَةِ، وَتَغْدُو المَلاَئِكَةُ فَتَجْلِسُ [1] عَلَى أَبْوَابِ المَسْجِدِ، فَيَكْتُبُونَ الرَّجُلَ مِنْ سَاعَةٍ، والرَّجُلَ مِنْ سَاعَتَيْنِ، حَتَّى يَخْرُجَ الإِمَامُ، فَإِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ مَجْلِساً يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلاَنِ مِنْ أَجْرٍ، فَإِنْ نَأَى وَجَلَسَ حَيْثُ لاَ يَسْمَعُ فَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ أَجْرِهِ، وَإِنْ جَلَسَ مَجْلِساً يَسْتَمْكِنُ فِيهِ مِنَ الاسْتِمَاعِ وَالنَّظَرِ، فَلَغَا وَلَمْ يُنْصِتْ، كَانَ لَهُ كِفْلٌ مِنْ وِزْرٍ، وَمَنْ قَالَ يَوْمَ الجُمُعَةِ لِصَاحِبِهِ: صِهْ، فَقَدْ لَغَا، وَمَنْ لَغَا فَلَيْسَ لَهُ فِي جُمُعَتِهِ تِلْكَ شَيْءٌ»

---

(١) في «نسخة»: «فيجلسون». (منه).

ثُمَّ يَقُولُ فِي آخرِ ذلِكَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ ذلِكَ. قَالَ أبو دَاودَ: رَوَاه الوَلِيدُ بنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابنِ جَابِرٍ قَالَ: بِالرَّبَائِثِ، وَقَالَ: مَوْلَى امْرَأَتِهِ أُمِّ عِثْمَانَ بنِ عَطَاءٍ.

٢١٠ ـ باب التشديد في ترك الجمعة

١٠٥٢ ـ (حسن صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي عَبِيدَةُ بنُ سُفْيانَ الحَضْرَمِيُّ، عن أبي الجَعْد الضَّمْري ـ وكانَتْ لَه صُحْبَة ـ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تَهاوُناً بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِه»

٢١١ ـ باب كَفَّارةِ مَن تَرَكَها

١٠٥٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، نا يَزِيدُ بنُ هَارُونَ، أنا هَمّامٌ، نا قَتَادَةُ، عن قُدَامَةَ بنِ وَبَرَة العُجَيْفِيِّ، عَنْ سَمُرَة بنِ جُنْدُب، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدينارٍ، فإنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دينارٍ». قَالَ أبو دَاودَ: وَهَكذا رَوَاه خَالِدُ بنُ قَيْسٍ، وَخَالَفَه فِي الإسْنادِ، وَوَافَقَه فِي المَتْنِ. [«المشكاة» (١٣٧٤)].

١٠٥٤ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ سُلَيْمانَ الأنْبارِيُّ، نا مُحَمَّدُ بنُ يَزِيدَ وإسْحَاقُ بنُ يُوسُفَ، عَن أيوبَ أبي العَلاءِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ قُدَامَةَ بنِ وبَرَةَ قَالَ: قَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَه[1] الجُمُعَةُ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِدرْهَمٍ، أو نِصْفِ دِرْهَمٍ، أوْ صَاعٍ حِنطَةٍ، أو نِصْفِ صَاعٍ». قَالَ أبو دَاودَ: رَوَاهُ سَعيدُ بنُ بَشِيرٍ عَنْ قَتَادَةَ هَكذا إلاَّ أنَّه قَالَ: مُدّاً أو نِصْفَ مُدٍّ؛ وَقَالَ: عَنْ سَمُرَةَ.

[قَال أبو دَاودَ: سَمِعْتُ أحمَدَ بن حنبل يُسْأَل عن اختلافِ هذا الحديثِ، فَقالَ: هَمَّام عِندي أحفظُ مِن أيوب، يعني أبا العلاء][2].

٢١٢ ـ باب من تجبُ عليه الجمعة

١٠٥٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بنُ صَالِحٍ، نا ابنُ وَهْبٍ، أخبرني عَمْرٌو، عَنْ عُبيد اللهِ بنِ أبي جَعْفَرٍ، أنَّ مُحَمَّدَ ابنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَه، عَنْ عُرْوَةَ بنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أنَّها قَالَتْ: كانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الجُمُعَة مِنْ مَنَازِلِهِمْ، وَمِنَ العَوالِي. [ق].

١٠٥٦ ـ (ضعيف والصحيح وقفه) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ، نا قَبِيصةُ، نا سُفيانُ، عَن مُحَمَّدِ بنِ سَعِيدٍ ـ يَعْنِي الطَّائِفِيَّ ـ عَنْ أبي سَلَمَة بنِ نُبَيْه، عَنْ عَبدِ اللهِ بنِ هَارُونَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمرٍو، عَن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الجُمُعَةُ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَ النِّداء». قَالَ أبو دَاوَد: روى هذا الحديثَ جماعةٌ عن سُفيانَ مَقصوراً على عَبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو، ولم يَرفَعُوه، وإنَّما أسنَدَه قَبيصةُ.

٢١٣ ـ باب الجمعة في اليوم المطير

١٠٥٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ، أنا هَمّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَن أبي المَلِيحِ، عَنْ أبيه، أنَّ يَوْمَ حُنَيْنٍ كَانَ يَوْمَ مَطَرٍ، فَأمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنادِيَه: أنِ الصَّلاةُ فِي الرِّحَالِ.

---

(١) في «نسخة»: «فاته». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

١٠٥٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى، نا عَبْدُ الأعْلَى، نا سَعِيدٌ، عَنْ صَاحِبٍ لَه، عَن أبي مَلِيحٍ، أنَّ ذَلِكَ كَانَ يَومَ جُمُعَةٍ.

١٠٥٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ، قَالَ سُفيانُ بنُ حَبِيبٍ: خُبِّرْنا عَن خَالِدٍ الحَذَّاء، عَن أبي قِلاَبَةَ، عَن أبي المَلِيحِ، عَنْ أبِيه، أنَّه شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ زَمَنَ الحُدَيبِيَةِ فِي يَومِ جُمُعَةٍ وَأصَابَهُم مَطَرٌ لَمْ يَبْتَلَّ أسْفَلُ نِعَالِهم، فَأمَرَهُمْ أنْ يُصَلُّوا فِي رِحَالِهم.

٢١٤ ـ باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة [أو الليلة المطيرة][(١)]

١٠٦٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عُبَيدٍ، نا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ، نا أيُّوبُ، عَنْ نافِعٍ، أنَّ ابنَ عُمَرَ نَزَلَ بِضَجْنَانَ في لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فَأمَرَ المُنادِيَ فَنَادَى: أنِ[(٢)] الصَّلاةُ فِي الرِّحَالِ.

قَالَ أيوبُ: وَحَدَّثَ نَافِعٌ، عَن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ إذا كَانَتْ لَيْلَةٌ بارِدَةٌ أو مَطيرةٌ أمَرَ المُنادِيَ فَنَادَى: الصَّلاةُ فِي الرِّحَالِ. [لم أر من وصله][(٣)].

١٠٦١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بنُ هِشَامٍ، نا إسْمَاعِيلُ، عَنْ أيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: نَادَى ابنُ عُمَرَ بِالصَّلاَةِ بِضَجْنَانَ، ثُمَّ نَادَى: أنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، قَالَ فِيه: ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللّه ﷺ أنَّه كَانَ يَأمُرُ المُنَادِيَ فَيُنَادِي بِالصَّلاَةِ، ثُمَّ يُنَادِي: أنْ صَلُّوا فِي رِحَالِكُم، فِي اللَّيْلَةِ البَارِدَةِ، وَفِي اللَّيْلَة المَطِيرَةِ فِي السَّفَرِ.

قالَ أبُو دَاود: (لَمْ أرَ مَنْ وَصَلَه)[(٤)] وَرَوَاه حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أيُّوبَ وعُبَيْد الله، قالَ فِيه: في السَّفَر، في اللَّيْلَةِ القَرَّة أو المَطِيرَة.

١٠٦٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، نا أبو أسَامَةَ، عَنْ عُبَيدِ اللّه، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، أنَّه نَادَى بِالصَّلاةِ بِضَجْنَانَ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ فَقَالَ فِي آخِرِ نِدائِه: ألاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ، ألاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ يَأمُرُ المُؤَذِّنَ إذا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أو ذَاتُ مَطَرٍ فِي سَفرٍ يَقُولُ: ألاَ صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

١٠٦٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أنَّ ابنَ عُمَرَ ـ يَعْنِي أذَّنَ بِالصَّلاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ ـ فَقَالَ: ألاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ كَانَ يَأمُرُ المُؤَذِّنَ إذا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أوْ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ: ألاَ صَلُّوا فِي الرِّحَالِ. [ق].

١٠٦٤ ـ (منكر) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّه بنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيْلِيُّ، نا مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَة، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابنِ عُمَرَ قَالَ: نَادَى[(٥)] مُنادِي رَسُولِ اللّه ﷺ بِذَلِك فِي المَدِينَةِ فِي اللَّيْلَة المَطِيرة، والغَداةِ القَرَّة.

(صحيح) قال أبو داود: روى هذا الخبرَ يحيى بنُ سعيد الأنصاري، عن القاسم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بـ: أن». (منه).

(٣) قال شيخنا الألباني بعد أن ذكر هذا الإسناد: «قال أيوب: وحدث نافع...» إلخ، قال: قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه عن أيوب، وإنما عن مالك عن نافع كما يأتي» انظر «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٢٢٧).

(٤) هذا من كلام شيخنا الألباني رحمه الله تعالى.

(٥) في «نسخة»: «كان ينادي». (منه).

ـ فيه: في السفر.

١٠٦٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، نا الفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ، نا زُهَيْرٌ، عَنْ أبي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَمُطِرْنا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنكُم في رَحْلِه». [م].

١٠٦٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا إسْمَاعِيلُ، أخْبَرَنِي عَبْدُ الحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، نا عَبدُ اللَّهِ بنُ الحَارِثِ بنِ عَمِّ مُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ، أنَّ ابنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَذِّنِه فِي يَومٍ مَطِيرٍ: إذا قُلْتَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ فَلاَ تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُم. فَكَأنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَروا ذَلِكَ! قَالَ: قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إنَّ الجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وإنِّي كَرِهْتُ أنْ أُحْرِجَكُم، فَتَمشُون فِي الطِّينِ وَالمَطَرِ. [ق].

٢١٥ ـ باب الجمعة للمملوك والمرأة

١٠٦٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بنُ عَبدِ العَظِيمِ، حَدَّثَنِي إسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ، نا هُرَيمٌ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ المُنْتَشِرِ، عَنْ قَيْسِ بنِ مُسلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بنِ شِهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إلا أرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أوِ امْرَأةٌ، أوْ صَبِيٌّ، أوْ مَرِيضٌ». قَالَ أبو دَاودَ: طَارِقُ بنُ شِهابٍ قَدْ رَأى النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئاً.

٢١٦ ـ باب الجمعة في القُرى

١٠٦٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بنُ أبي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بنُ عَبدِ اللَّهِ المُخَرِّمِي، لفظُه، قَالاَ: نا وَكِيعٌ، عَنْ إبْرَاهِيمَ ابنِ طَهْمانَ، عَنْ أبي جَمْرةَ، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إنَّ أوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ فِي الإسْلامِ بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالمَدِينَةِ لَجُمُعَةٌ جُمِّعَتْ بِجُوَاثَاءَ: قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى البَحْرَينِ، قَالَ عُثْمَانُ: قَرِيةٍ مِنْ قُرَى عَبدِ القَيْسِ. [خ].

١٠٦٩ ـ (حسن) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ، نا ابنُ إدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بنِ أبي أُمَامَةَ بنِ سَهْلٍ، عَنْ أبيه، عَن عَبدِ الرَّحْمَنِ بنِ كَعْبِ بنِ مَالِكٍ ـ وَكَانَ قَائِدَ أبيهِ بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصَرُه ـ عَنْ أبيه كَعْبِ بنِ مَالِكٍ، أنَّه كَانَ إذا سَمِعَ النِّدَاءَ يَومَ الجُمُعَةِ تَرَحَّمَ لأسْعدَ بنِ زُرارَةَ، فَقُلْتُ لَه: إذا سَمِعْتَ النِّداءَ تَرَحَّمْتَ لأسعدَ بنِ زُرَارَةَ؟ قَالَ: لأنَّه أوَّلُ مَنْ جَمَّعَ بِنا فِي هَزْمِ النَّبِيتِ، مِنْ حَرَّةِ بَنِي بَيَاضة، فِي نَقِيعٍ يُقَالُ لَه: نَقِيعُ الخَضَماتِ، قُلتُ: كَمْ أنْتُم يَومَئذٍ؟ قَالَ: أرْبَعُونَ.

٢١٧ ـ بابٌ إذا وافقَ يومُ الجمعةِ يومَ عيدٍ

١٠٧٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ كَثِيرٍ، أنا إسْرَائِيلُ، نا عُثْمَانُ بنُ المُغِيرَةِ، عَن إيَاسِ بنِ أبي رَمْلَةَ الشَّامِي قال: شَهِدتُ مُعَاوِيَةَ بنَ أبي سُفْيانَ وَهُو يَسألُ زَيدَ بنَ أرْقَم قَالَ: أشَهِدتَ[1] مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيدينِ اجتَمَعَا فِي يَومٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى العِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الجُمُعَةِ فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أنْ يُصَلِّي فَلْيُصَلِّ».

١٠٧١ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ طَرِيفٍ البَجَلِي، نا أسْبَاطٌ، عَنِ الأعْمَشِ، عَنْ عَطَاءِ بنِ أبي رَبَاحٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا ابنُ الزُّبيرِ فِي يَومِ عِيدٍ فِي يَومِ جُمُعَةٍ أوَّلَ النَّهَارِ، ثُمَّ رُحْنا إلى الجُمُعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إلينا، فَصَلَّينا وُحْداناً، وَكَانَ ابنُ عَبَّاسٍ بِالطَّائِفِ، فَلَمَّا قَدِمَ ذَكَرْنا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: أصَابَ السُّنةَ.

---

(١) في «نسخة»: «هل شهدت». (منه).

١٠٧٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا يَحْيَى بنُ خَلَفٍ، نا أبو عَاصِمٍ، عَنْ[1] ابنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَطَاءٌ: اجْتَمَعَ يَومُ جُمُعَةٍ وَيومُ فِطْرٍ عَلَى عَهْدِ ابنِ الزُّبَيرِ فَقَالَ: عِيدَانِ اجْتَمَعَا فِي يَومٍ وَاحِدٍ، فَجَمَّعَهُما جَمِيعاً، فَصَلاَّهُما رَكْعَتَينِ بُكْرَةً، لَمْ يَزِدْ عَلَيهِمَا حَتَّى صَلَّى العَصْرَ.

١٠٧٣ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ المُصَفَّى وعُمَرُ بنُ حَفْصٍ الوُصَابِيُّ، المَعْنَى، قَالاَ: نا بَقِيَّةُ، نا شُعْبَةُ، عن مُغِيرَةَ الضَّبِّيِّ، عَنْ عَبدِ العَزِيزِ بنِ رُفَيعٍ، عَنْ أبي صَالِحٍ، عَنْ أبي هُرَيرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللّه ﷺ أنَّه قَالَ: «**قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَومِكُمْ عِيدَانِ: فَمَنْ شَاء أجْزأهُ مِنَ الجُمُعَةِ، وَإنا مُجَمِّعون**». قَالَ عُمَرُ: عَن شُعْبَةَ.

٢١٨ ـ بابُ ما يُقْرأُ فِي صلاة الصبح يومَ الجمعة

١٠٧٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا أبو عَوَانَةَ، عَنْ مُخَوَّلِ بنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُسْلِمٍ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بنِ جُبير، عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ، أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ يَقْرأ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ يَومَ الجُمُعَةِ ﴿تَنزِيلُ﴾ السَّجْدَة، و﴿هَلْ أَتَى عَلَى الإنسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ﴾. [م].

١٠٧٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُخَوَّلٍ، بإسْنَادِه وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ: فِي صَلاَةِ الجُمُعَةِ بسُورَةِ الجُمُعَةِ و﴿إذَا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ﴾. [م].

٢١٩ ـ باب اللُّبْس للجُمُعة

١٠٧٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا القَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبدِ اللّه بنِ عُمَرَ، أنَّ عُمرَ بنَ الخَطَّابِ رَأى حُلَّةَ سِيَرَاءَ ـ يَعْنِي تُبَاعُ عِندَ بابِ المَسْجِدِ ـ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللّه، لَو اشْتَرَيْتَ هَذه فَلبِسْتَهَا يَومَ الجُمُعَةِ، وَللوَفْدِ إذا قَدِمُوا عَلَيكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «**إنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لاَخَلاَقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ**». ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللّه ﷺ مِنها حُلَلٌ، فأعْطَى عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً، فَقَالَ عُمَرُ: يا رَسُولَ اللّه كَسَوتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «**إنِّي لَمْ أكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا!**» فكَسَاها عُمَرُ أخاً لَهُ مُشْرِكاً بِمَكَةَ. [ق].

١٠٧٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أحْمَدُ بنُ صَالِحٍ، نا ابنُ وَهْبٍ، أخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمرُو بنُ الحَارِثِ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أبيه قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ حُلَّةَ إسْتَبرَقٍ تُبَاعُ بالسُّوقِ، فأخَذَهَا فأتَى بِها رَسُولَ اللّه ﷺ فَقَالَ: ابْتَعْ هذه تَجَمَّلْ بِها لِلعِيدِ وَلِلوفُودِ، ثُمَّ سَاقَ الحَدِيثَ، وَالأوَّلُ أتَمُّ. [م].

١٠٧٨ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أحْمَدُ بنُ صَالِحٍ، نا ابنُ وَهْبٍ، أخْبَرَنِي يُونُسُ[2] وَعَمْرٌو، أنَّ يَحيى بنَ سَعِيدٍ الأنْصَارِيَّ حَدَّثَه، أنَّ مُحَمَّدَ بنَ يَحْيَى بنِ حَبَّان حَدَّثَه، أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «**مَا عَلَى أحَدِكُمْ إنْ وَجَدَ ـ أو: مَا عَلَى أحدِكُمْ إنْ وَجَدْتُم ـ أنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيومِ الجُمُعَةِ سِوى ثَوْبَيْ مِهْنَتِه**». قَالَ عَمْرٌو: وَأخْبَرَنِي ابنُ أبي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى ابنِ سَعْدٍ، عَنْ ابنِ حَبَّانَ، عَنِ ابنِ سَلاَمٍ، أنَّه سَمِعَ رَسُولَ اللّه ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى المِنْبَرِ. قَالَ أبو دَاوُدَ: [و] رَوَاهُ وَهْبُ ابنُ جَرِيرٍ، عَنْ أبيه، عَنْ يَحْيَى بنِ أيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بنِ أبي حَبِيبٍ، عَنْ مُوسَى بنِ سَعْدٍ، عَنْ يُوسُفَ بنِ عَبدِ اللّهِ بنِ سَلاَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) في (الهندية): «عن عن». مكررة!

(٢) في «نسخة». (منه).

٢٢٠ ـ باب التَّحلُّق يوم الجمعة قبل الصلاة

١٠٧٩ ـ (حسن) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا يَحْيَى، عنِ ابْنِ عَجْلاَنَ، عن عَمرِو بْنِ شُعَيبٍ، عن أَبيهِ، عن جَدِّه، أَنَّ رسول اللّه ﷺ نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ [و][1] البَيعِ في المَسْجِدِ، وأن تُنْشَدَ فيه ضَالَّةٌ، وأن يُنْشَدَ فيه شِعْرٌ، ونَهَى عَنِ التَّحَلُّقِ قَبلَ الصَّلاةِ يومَ الجُمُعَةِ.

٢٢١ ـ باب [في] اتِّخاذ المنبر

١٠٨٠ ـ (صحيح) حدثنا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، نا يَعقُوبُ بْنُ عَبدِ الرَّحمٰنِ بنِ مُحمَّدِ بْنِ عَبدِ اللّه بْنِ عبدِ القَارِيُّ القُرَشيُّ، حدثني أَبو حَازِمِ بْنُ دِينارٍ، أَنَّ رِجَالاً أَتَوْا سَهْلَ بْن سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ وقَدِ امْتَرَوْا فِي المِنْبَرِ مِمَّ عُودُه؟ فسألوه عنْ ذلك؟ فَقالَ: واللّه، إني لأَعْرِفُ مِمَّا هو، ولَقَد رأَيتُهُ أَوّلَ يومٍ وُضِعَ، وَأَوّلَ يومٍ جَلسَ عَليه رَسولُ اللّه ﷺ. أَرسَلَ رَسولُ اللّه ﷺ إلى فُلانةٍ ـ امْرأةٍ قَدْ سَمّاها سَهْلٌ ـ أنْ «مُرِي غُلاَمَكِ النَّجارَ أنْ يَعمَلَ لِي أَعوادًا أَجْلِسُ عَلَيهنَّ إذا كَلَّمْتُ الناسَ»، فأمرتْه فعَمِلَها مِنْ طَرْفاءِ الغَابَةِ، ثمّ جَاءَ بها، فَأَرْسَلَتْه إلى رَسُولِ اللّه ﷺ، فأَمَرَ بها فوُضِعَت هَا هُنا. فَرَأيتُ رَسولَ اللّه ﷺ صَلَّى عَليها، وكبَّر عَلَيها، ثمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَليها، ثمَّ نَزَلَ القَهْقَرى فَسَجَد في أَصْلِ المِنْبَرِ، ثمَّ عَادَ، فلمّا فَرَغَ أَقبلَ على الناس فَقال: «أَيُّها النَّاسُ، إنَّمَا صَنَعْتُ هذا لِتَأْتَمُّوا [بي]، ولِتَعَلَّموا صَلاَتِي». [ق].

١٠٨١ ـ (صحيح) حدثنا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، نا أَبُو عَاصِمٍ، عن ابْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عن نَافِعٍ، عنِ ابْنِ عُمَرَ، أن النَّبيَّ ﷺ لَمَّا بَدَّنَ قال له تَمِيمٌ الدَّارِيُّ: أَلاَ أَتَّخِذُ لَكَ مِنبراً يا رَسولَ اللّه يَجْمعُ ـ أو: يَحملُ ـ عِظامَكَ؟ قال: «بَلَى» فاتَّخَذَ له مِنْبراً مِرقاتَيْن. [خ معلقاً].

٢٢٢ ـ باب موضع المنبر

١٠٨٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مَخْلَدُ بنُ خَالِدٍ، نا أبو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بنِ أبي عُبَيدٍ، عَنْ سَلَمَةَ [بنِ الأكوع][2] رَضِيَ اللّه عَنْهُ قَالَ: كَانَ بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُولِ اللّه ﷺ وَبَيْنَ الحَائِطِ كَقَدْرِ مَمَرِّ الشَّاةِ. [ق].

٢٢٣ ـ باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال

١٠٨٣ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عِيسَى، نا حَسَّانُ بنُ إبْرَاهِيمَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أبي الخَلِيلِ، عَنْ أبي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّه كَرِهَ الصَّلاةَ نِصفَ النَّهَارِ إلا يَومَ الجُمُعَةِ، وَقَالَ: «إنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ، إلاَّ يَومَ الجُمُعَةِ». قَالَ أبو دَاودَ: وَهُوَ مُرْسَلٌ، مُجَاهِدٌ أَكْبَرُ مِن أبي الخَلِيلِ، وأبو الخَلِيلِ لَمْ يَسْمَعْ مِن أبي قَتَادَةَ.

٢٢٤ ـ باب [في] وقت الجمعة

١٠٨٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنا الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ، نا زَيدُ بنُ الحُبَابِ، حَدَّثَني فُلَيحُ بنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي عُثْمانُ بنُ عَبدِ الرَّحْمنِ التَّيمِيُّ، سَمِعْتُ أَنَسَ بنَ مَالِكٍ يَقولُ: كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يُصَلِّي الجُمُعَةَ إذا مَالَتِ الشَّمْسُ. [خ].

١٠٨٥ ـ (صحيح) حَدَّثَنا أَحْمَدُ بنُ يُونُسَ، نا يَعْلَى بنُ الحَارِثِ، سَمِعْتُ إياسَ بنَ سَلَمَةَ بنِ الأَكْوَعِ يُحدِّثُ عن أَبِيه قَالَ: كنّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللّه ﷺ الجُمُعَةَ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ وَلَيْسَ للحِيطَانِ فَيْءٌ. [ق].

---

(١) سقطت من (الهندية)، ووجد مكانها فراغ قدر هذا الحرف.

(٢) في «نسخة». (منه).

١٠٨٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ كَثيرٍ، أنا سُفْيانُ، عَنْ أبي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا نَقيلُ وَنَتَغَدَّى بَعْدَ الجُمُعَةِ. [ق].

٢٢٥ ـ باب النداء يوم الجمعة

١٠٨٧ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سَلَمَةَ المُرادِيُّ، نا ابنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَني السائبُ ابنَ يَزِيدَ، أنَّ الأذانَ كَانَ أوَّلُه حينَ يَجْلسُ الإمامُ على المِنْبر يومَ الجُمُعةِ، فِي عَهْدِ النَّبيِّ ﷺ، وأبي بَكرٍ وعُمرَ [رَضِيَ اللّه عَنْهُمَا]، فَلَمَّا كَانَ خِلافَةُ عُثْمَانَ وكَثُرَ النَّاسُ أمَرَ عُثمَانُ يومَ الجُمُعَةِ بالأذانِ الثَّالِثِ، فأُذِّنَ بِه عَلَى الزَّوْراء، فثبَتَ الأمرُ عَلَى ذَلِكَ. [خ].

١٠٨٨ ـ (منكر بزيادة على باب المسجد) حدثنا النُّفيليُّ، نا مُحمَّدُ بْنُ سَلَمَة، عن مُحمّدِ بْنِ إسْحاقَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ يُؤَذِّنُ بَينَ يَدَيْ رَسُول اللّه ﷺ إذا جَلَسَ عَلى المِنْبَرِ يَومَ الجُمُعَةِ عَلَى بَابِ المَسْجِدِ، وأبي بَكرٍ وعُمَرَ، ثُمَّ سَاقَ نَحوَ حَدِيثِ يُونسَ.

١٠٨٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا هَنَّاد بنُ السَّري، حَدَّثَنا عَبْدةُ، عَنْ مُحَمَّد ـ يَعني ابن إسحاقَ ـ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ السَّائِبِ قَالَ: لَمْ يَكُن لِرَسُولِ اللّه ﷺ إلاّ مُؤَذِّنٌ واحِدٌ: بِلالٌ، ثُمَّ ذَكَرَ مَعْنَاهُ.

١٠٩٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى بنِ فَارِسٍ، نا يَعْقوبُ بنُ إبْراهِيمَ بنِ سَعْدٍ، نا أبي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابنِ شِهَابٍ، أنَّ السَّائِبَ بنَ يَزِيدَ ابنِ أختِ نَمرٍ أخْبَرَه قَالَ: وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ غَيرُ مُؤَذِّنٍ وَاحِدٍ، وَسَاقَ هذا[1] الحَدِيثَ، وَلَيْسَ بِتَمَامِهِ. [خ].

٢٢٦ ـ باب الإمام يُكلِّم الرجل في خُطْبته

١٠٩١ ـ (صحيح) حَدَّثَنا يَعْقُوبُ بنُ كَعْبٍ الأنْطَاكيُّ، نا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، نا ابنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: لمّا استَوى رَسُولُ اللّه ﷺ يومَ الجُمُعَةِ قَالَ[2]: «اجلِسُوا» فَسَمِعَ ذلكَ ابنُ مَسْعُودٍ، فَجَلَسَ عَلَى بَابِ المَسْجِدِ، فَرآه رَسُولُ اللّه ﷺ فَقَالَ: «تَعَالَ يا عَبْدَ اللّه بنَ مَسْعُودٍ». قَالَ أبو دَاود: هَذا يُعرفُ مُرسلٌ[3]، إنَّما رَوَاه النَّاسُ عَنْ عَطاءٍ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ، ومَخْلدٌ: هُوَ شَيْخٌ.

٢٢٧ ـ باب الجلوس إذا صَعِد المنبر

١٠٩٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ سُلَيمَانَ الأنْبارِيُّ، نا عَبدُ الوَهَّابِ ـ يَعني ابنَ عَطَاءٍ ـ عَنِ العُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ، كانَ يَجْلِسُ إذا صَعِد المِنْبَرَ حَتَّى يَفْرَغَ ـ أُرَاهُ قَالَ: المُؤَذِّنُ ـ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُب، ثُمَّ يَجلِسُ فَلا يَتَكَلَّمُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُب. [ق مختصراً].

٢٢٨ ـ باب الخطبة قائماً

١٠٩٣ ـ (حسن) حَدَّثَنا النُّفَيلِيُّ عبدُ اللّه بنُ مُحَمَّدٍ، نا زُهَيْرٌ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ، أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مرسلاً». (منه).

كَانَ يَخْطُبُ قَائِماً، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِماً، فَمَنْ حَدَّثَكَ أَنَّه كَانَ يَخْطُبُ جَالِساً فَقَدْ كَذَبَ، فَقَالَ[1]: فَقَدْ ـ واللّه ـ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلاَةٍ. [م].

١٠٩٤ ـ (حسن) حَدَّثَنا إِبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى وعُثْمَانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، المَعْنَى، عَنْ أبي الأَحْوَصِ، نا سِماكٌ، عَنْ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ خُطْبَتَانِ [كَانَ] يَجْلِسُ بَيْنَهُما، يَقْرَأُ القُرآنَ، وَيُذَكِّرِ النَّاسَ. [م].

١٠٩٥ ـ (حسن) حَدَّثَنا أَبُو كَامِلٍ، نا أبو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِماً، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً لا يَتَكَلَّمُ، وَسَاقَ الحَدِيثَ.

٢٢٩ ـ باب الرجل يخطب على قَوْس

١٠٩٦ ـ (حسن) حَدَّثَنا سَعِيدُ بنُ مَنْصُورٍ، نا شِهابُ بنُ خِرَاشٍ، حَدَّثَنا شُعَيْبُ بنُ رُزَيْقٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: جلستُ إلى رَجُلٍ لَه صُحْبَةٌ مِنْ رَسُولِ اللّه ﷺ يُقَالُ لَه الحَكَمُ بنُ حَزْنٍ الكُلَفِيُّ، فأَنْشَأَ يُحدِّثُنا قَالَ: وَفَدْتُ إلى رَسُولِ اللّه ﷺ سَابِعَ سَبْعَةٍ ـ أوْ: تَاسِعَ تِسعَةٍ ـ فَدَخَلْنا عَلَيْه فَقُلْنا: يَا رَسُولَ اللّهِ، زُرْنَاكَ فَادْعُ اللّه لَنا بِخَيْرٍ، فَأَمَرَ بِنَا، أوْ أَمَرَ لَنا بِشَيءٍ مِنَ التَّمرِ، والشَّأْنُ إِذْ ذَاكَ دُونٌ، فَأَقَمْنَا بِها أيَّاماً شَهِدنا فِيها الجُمُعَةَ مَعَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ، فَقَامَ مُتَوكِّئاً عَلَى عَصاً ـ أوْ: قَوسٍ ـ فَحَمِد اللّه، وَأَثْنَى عَلَيْه: كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبارَكَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: **«أيُّها النَّاسُ، إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا، ـ أوْ: لَنْ تَفْعَلوا ـ كُلَّ مَا أُمِرْتُمْ بِه، وَلَكِنْ سَدِّدوا وأَبْشِروا»**. [قَالَ أبو عَلِي][2]: سَمِعتُ أَبَا دَاودَ قَالَ: ثَبَّتَنِي فِي شَيءٍ مِنْه بَعضُ أَصْحابِنا [وَقَدْ كَانَ انْقَطَعَ مِنَ القِرْطَاسِ][3].

١٠٩٧ ـ (ضعيف) حدثنا مُحمدُ بْنُ بَشّارٍ، نا أَبو عَاصِمٍ، نا عِمْرانُ، عن قَتادَةَ، عن عَبدِ ربِّهِ، عن أَبِي عِياضٍ، عنِ ابْنِ مَسعودٍ، أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كَانَ إذا تَشَهَّدَ قال: **«الحَمْدُ للّه، نَستَعِينهُ ونَسْتَغْفِرُه، ونَعوذُ باللّهِ مِنْ شُرُورِ أنفُسِنا، من يَهْدِ[ه][4] اللّهُ فلا مُضِلَّ لَه، ومَن يُضلِلْ فلا هَادِيَ له، وأَشْهَدُ أنْ لاَ إلهَ إلا اللّه، وأَشْهَدُ أنَّ محمَّداً عَبدُه ورَسُولُه، أَرسَله بالحَقِّ بَشِيراً ونَذِيراً بَينَ يَدَيِ السّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَه فَقَدْ رَشَدَ، ومَنْ يَعصِهِمَا فإنّه لا يَضُرُّ إلاّ نَفسَه، ولا يَضُرُّ اللّهَ شَيئاً»**.

١٠٩٨ ـ (ضعيف) حدثنا مُحمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُراديُّ، أنا ابْنُ وَهبٍ، عن يُونُسَ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهابٍ عن تَشَهُّدِ رَسولِ اللّهِ ﷺ يومَ الجُمعَةِ؟ فذكَرَ نَحوَه قال: **«ومَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى، ونَسْأَلُ اللّهَ رَبَّنا أَنْ يَجعَلَنَا مِمَّنْ يُطيعُه، ويُطيعُ رَسُولَه، ويتَّبِعُ رِضوانَه، ويَجْتَنِبُ سَخَطَه، فإنَّمَا نَحنُ بِهِ ولَه»**.

١٠٩٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدَّدٌ، نا يَحيَى، عن سُفْيانَ بْنِ سَعيدٍ، حدثني عَبدُ العَزيزِ بْنُ رُفَيعٍ، عَنْ تَمِيمٍ الطَّائِيِ، عَنْ عَدِيِّ بنِ حَاتِمٍ، أَنَّ خَطِيباً خَطَبَ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَه، وَمَنْ يَعْصِهِما، فَقَالَ: **«قُمْ ـ أوْ: اذْهَبْ ـ بِئسَ الخَطِيبُ أَنْتَ[5]»**. [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

١١٠٠ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، نا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، نا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ عَبدِ اللّهِ بنِ [مُحَمَّدِ ابنِ] مَعْنٍ، عَنْ بِنْتِ الحَارِثِ بنِ النُّعْمَانَ قَالَتْ: مَا حَفِظْتُ قاف إلا مِنْ فِي رَسُولِ اللّه ﷺ، كَانَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ، قَالَتْ: وَكَانَ تَنُّورُ رَسولِ اللّهِ ﷺ وَتَنُّورُنا وَاحِداً. قَالَ أبو دَاودَ: قَالَ رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ قَالَ[1]: بِنْتُ حَارِثَةَ بنِ النُّعْمَانِ. وَقَالَ ابنُ إسْحَاقَ: أمُّ هِشَامِ بنتُ حارِثَةَ بنِ النُّعْمَانِ. [م].

١١٠١ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مُسدَّدٌ، نا يَحيَى، عَنْ سُفيانَ قَالَ: حَدثني سِماكٌ، عَنْ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ قَالَ: كَانَتْ صَلاةُ رَسُولِ اللّه ﷺ قَصْداً، وخُطْبَته قَصْداً، يَقْرأ آياتٍ مِنَ القُرْآنِ، وَيُذكِّرُ النَّاسِ. [م].

١١٠٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بنُ خَالِدٍ، نا مَرْوانُ، نا سُلَيْمان بنُ بِلالٍ، عَنْ يَحيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرةَ، عن أخْتِها قَالَتْ: مَا أخَذْتُ قاف إلا مِن فِي رَسُولِ اللّه ﷺ، كَانَ يَقْرؤهَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ. قَالَ أبو دَاودَ: كَذا رَواهُ يَحْيَى ابنُ أيوبَ وابنُ أبي الرِّجَالِ، عن يَحيَى بنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرةَ، عَنْ أمِّ هِشامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بنِ النُّعْمَانِ. [م].

١١٠٣ ـ (إسناده صحيح) حَدَّثَنَا ابنُ السَّرْحِ، أنا[2] ابنُ وَهْبٍ، أخْبرني يَحْيَى بنُ أيوبَ، عَنْ يَحيَى بنِ سعيد، عَنْ عَمْرةَ، عَنْ أختٍ لِعَمْرةَ بِنتِ عَبدِ الرَّحْمَنِ كَانَتْ أكْبرَ مِنها، بِمَعْنَاهُ.

٢٣٠ ـ بابُ رَفعِ اليَدَيْنِ عَلى المِنْبَرِ

١١٠٤ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا أحْمَدُ بنُ يُونُسَ، نا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَينِ بنِ عَبدِ الرَّحْمنِ قَالَ: رَأى عُمارةُ بنُ رُوَيْبَةَ بِشْرَ ابنَ مَرْوانَ وَهُوَ يَدْعو فِي يَومِ جُمُعَةٍ، فَقَالَ عُمارةُ: قبَّحَ اللّهُ هَاتينِ اليَدَيْنِ! قَالَ زَائدةُ: قَالَ حُصينٌ: حَدَّثَني عُمارةُ قَالَ: لَقَدْ رَأيْتُ رَسُولَ اللّه ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ مَا يَزِيدُ عَلَى هَذه، يَعْني السَّبَّابَةَ التي تَلِي الإبهامَ. [م].

١١٠٥ ـ (ضعيف) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، نا بِشْرٌ ـ [يعني] ابن المُفضَّلِ ـ، نا عَبْدُ الرَّحمنِ ـ يعني ابنَ إسْحَاقَ ـ، عَنْ عَبدِ الرَّحمنِ بنِ مُعَاويةَ، عَنِ ابنِ أبي ذُبَابٍ، عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا رأيْتُ رَسُولَ اللّه ﷺ شَاهِراً يَدَيهِ قَطُّ يَدْعو عَلَى مِنْبَرِه، وَلاَ [عَلَى] غيرِه، وَلَكِنْ رأيتُه يقولُ هَكذا، وَأشَارَ بِالسَّبَّابةِ، وَعقدَ الوُسْطَى بِالإبهامِ.

٢٣١ ـ باب إقْصَارِ الخُطَبِ

١١٠٦ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبدِ اللّهِ بنِ نُمَيْرٍ، نا أبي، نا العَلاءُ بنُ صَالِحٍ، عَنْ عَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، عَنْ أبي رَاشِدٍ، عَنْ عَمَّارِ بنِ يَاسِرٍ قَالَ: أمَرَنا رَسُولُ اللّه ﷺ بإقصَارِ الخُطَبِ.

١١٠٧ ـ (حسن) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بنُ خَالِدٍ، نا الوَلِيدُ، أخْبَرَني شَيبان أبو مُعَاويةَ، عَنْ سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بن سَمُرَةَ السُّوائيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ لا يُطيلُ المَوْعِظَةَ يومَ الجُمُعَةِ، إنَّمَا هُنَّ كَلِمَاتٌ يَسِيرَاتٌ.

٢٣٢ ـ بابُ الدُّنُوِّ[3] مِنَ الإمامِ عِندَ المَوْعِظَةِ[4]

١١٠٨ ـ (حسن) حَدَّثَنَا عَليّ بنُ عَبدِ اللّه، نا مُعاذُ بنُ هِشَامٍ قَالَ: وجدْتُ فِي كِتابِ أبي بِخَطِّ يَدِه وَلَمْ أسْمَعْه

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في (الهندية): «لدنوا»!

(٤) في «نسخة»: «الخطبة». (منه).

مِنْه: قَالَ قَتادَةُ: عَنْ يَحيَى بنِ مَالِكٍ، عَنْ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللّهِ ﷺ قَالَ: «أَحْضُروا الذِّكْرَ، وَادْنُوا مِنَ الإمامِ، فإنَّ الرَّجُلَ لاَ يَزَالُ يَتَباعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الجَنَّةِ وَإنْ دَخَلَها».

٢٣٣ ـ باب الإمام يقطَعُ الخطبة للأمر[١] يحدث

١١٠٩ ـ (صحيح) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاءِ، أَنَّ زَيدَ بنَ حُباب حَدَّثَهم، نا حُسَيْنُ بنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَني عَبدُ اللّهِ بنُ بُرَيدَةَ، عَنْ أَبِيه قَالَ: خَطَبَنا رَسُولُ اللّهِ ﷺ، فَأَقبلَ الحَسَنُ وَالحُسَينُ [رَضِيَ اللّهُ عَنْهُمَا] عَلَيهِما قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَعثُرانِ ويقُومَانِ، فنَزَلَ، فَأَخَذَهُمَا، فَصَعِدَ بِهِما المِنْبَرَ[٢]، ثم قَالَ: «صدَقَ اللّهُ ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ رأيتُ هَذينِ فلمْ أَصْبِرْ»، ثُمَّ أَخَذَ في الخُطْبَةِ.

٢٣٤ ـ باب الاحتباء والإمام يخطُب

١١١٠ ـ (حسن) حَدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنا المُقْرِىءُ، نا سَعِيدُ بنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي مَرْحُومٍ، عَنْ سَهْلِ ابنِ مُعاذِ بنِ أَنسٍ، عَنْ أَبيه، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الحُبْوَةِ يَومَ الجُمُعَةِ والإمامُ يَخْطُبُ.

١١١١ ـ (ضعيف) حَدَّثَنا دَاودُ بنُ رُشَيدٍ، نا خَالِدُ بنُ حَيَّانَ الرَّقِيُّ، نا سُلَيْمانُ بنُ عَبدِ اللّهِ بنِ الزِّبْرِقانِ، عَنْ يَعلَى ابنِ شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ مُعَاوِيةَ بيتَ المَقدِس، فَجمَّع بِنا، فَنظرتُ، فإذا جُلُّ مَنْ فِي المَسْجِدِ أَصْحَابُ النَّبِي ﷺ، فرأيتُهم مُحتَبِينَ والإمامُ يَخْطُب.

قَالَ أَبُو دَاودَ: كَانَ[٣] ابنُ عُمرَ يَحْتَبِي والإمامُ يَخْطُبُ[٤]، وَأنسُ بنُ مَالِكٍ، وشُرَيحٌ، وصَعْصَعَةُ بنُ صُوحانَ، وَسَعِيدُ بنُ المُسَيَّب، وإبرَاهيمُ النَّخَعيُّ، وَمَكْحُولٌ، وَإسْمَاعِيلُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَعْدٍ، ونُعَيْمُ بنُ سَلامةَ، قَالَ: لا بَأسَ بِها.

قَالَ أبو دَاودَ: وَلَمْ يَبلُغْنِي أَنَّ أَحداً كَرِهَها إلا عُبادةَ بن نُسَيٍّ.

---

(١) في «نسخة»: «لأمر». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٤) قال شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١٠): «قلت: لم أجد من وصل ذلك عنهم إلا ابن عمر؛ فوصله عنه البيهقي (٣/ ٢٣٥) «بسندٍ ضعيف».

قلت: أثر ابن عمر له طرق عند ابن أبي شيبة (٢/ ١١٨، ١١٩، ١٢٠)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ٨٣)، والطحاوي في «المشكل» (٢٩٠٥)، وهو (صحيح).

وخبر أنس، أورده سحنون في «المدونة» (١/ ١٣٩)، وأثر شريح عند عبدالرزاق (٥٥٥٤)، وإسناده صحيح، وأثر ابن المسيب عند ابن أبي شيبة (٢/ ١١٨)، وعبدالرزاق (٥٥٥١) وإسناده صحيح أيضاً. وينظر للباقي: «الأوسط» (٤/ ٨٣)، و«المحلى» (٥/ ١٦٧)، و«السنن الكبرى» (٣/ ٢٣٥).

٢٣٥ ـ باب الكلام والإمام يخطب

١١١٢ ـ (صحيح) حَدَّثَنَا القَعنَبيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إذا قُلتَ أَنصِتْ وَالإمامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ». [ق].

١١١٣ ـ (حسن) حدثنا مُسدَّدٌ وأبو كامل قالا: نا يَزيدُ، عن حَبيبٍ المُعلِّمِ، عن عَمرِو بن شُعيبٍ، عن أبيه، عن عَبدِ اللَّه بْنِ عَمرٍو، عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «يَحضُرُ الجُمُعةَ ثلاثةُ نفرٍ: رجلٌ[1] حَضَرها يلْغو[2] وهو حَظُّه مِنها، ورَجُلٌ حَضَرها يدْعُو، فهُو رَجلٌ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وجلَّ، إنْ شَاءَ أعطَاه، وإن شَاءَ مَنَعَه، ورَجُلٌ حَضَرها بإنْصَاتٍ وَسُكُونٍ، ولَمْ يَتَخطَّ رقَبةَ مُسلمٍ، ولمْ يُؤْذِ أحَداً، فهي كَفَّارةٌ إلى الجُمُعةِ التي تَليها وزِيَادةِ ثلاثةِ أيامٍ، وذلكَ بأنّ اللَّهَ تَعَالَى يقولُ: ﴿مَن جَآءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾».

٢٣ ـ باب استئذان المُحْدِثِ للإمَامِ[3]

١١١٤ ـ (صحيح) حدثنا إبراهِيمُ بْنُ الحَسَنِ المِصِّيصِيُّ، نا حَجّاجٌ، نا[4] ابنُ جُريجٍ، أخبَرَني هِشامُ بنُ عُروَةَ، عن عُروَةَ، عن عَائِشَةَ قالت: قَالَ النبيُّ ﷺ: «إذا أَحْدَثَ أحدُكُم في صَلاتِه، فليأْخُذْ بأَنْفِه، ثمّ لِيَنْصَرِفْ». قال أبو دَاودَ: رواهُ حمّادُ بْنُ سَلَمةَ وأبو أُسَامَةَ، عنِ هِشامٍ، عن أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ: «إذا دَخَلَ [أحدُكُم] والإمَامُ يَخْطُبُ»، لمْ يَذْكُرا عَائِشَة [رَضِيَ اللَّهُ عَنْها].

٢٣ ـ باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب

١١١٥ ـ (صحيح) حدثنا سُليمانُ بنُ حربٍ، نا حَمّادٌ، عن عَمرو ـ وَهو ابنُ دِينارٍ ـ عن جَابِرٍ، أنّ رَجُلاً جاءَ يومَ الجُمُعةِ والنّبيُّ ﷺ يَخْطُبُ فقالَ: «أَصَلَّيتَ يا فُلانُ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «قُمْ فارْكَعْ». [ق].

١١١٦ ـ (صحيح) حدثنا مُحمدُ بنُ مَحبُوبٍ وإسْماعِيلُ بْنُ إبرَاهيمَ، المَعْنَى، قالا: نا حفصُ بنُ غِياثٍ، عن الأعمَشِ، عن أبي سُفيانَ، عن جَابِرٍ؛ وعن أبي صَالحٍ، عن أبي هُريرةَ قالا: جاءَ سُلَيكٌ الغَطَفانيُّ ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخطُبُ، فقال له: «أَصَلَّيتَ شَيئاً؟» قال: لا، قال: «صَلِّ رَكعَتَينِ تَجَوَّزْ فِيهِما». [م].

١١١٧ ـ (صحيح) حدثنا أَحمدُ بْنُ حَنْبلٍ، نا محمدُ بْنُ جَعفرٍ، عن سَعيدٍ، عن الوَليد أبي بِشْرٍ، عَنْ طَلْحةَ، أنه سَمِعَ جَابرَ بنَ عَبدِ اللَّه يُحَدِّثُ أنَّ سُلَيكاً جَاءَ، فذكرَ نَحوَهُ، زادَ: ثمّ أقبَلَ على النّاس [و]قَالَ: «إذا جَاءَ أَحدُكُمْ والإمَامُ يَخطُبُ، فَليُصلِّ ركْعتينِ يَتَجَوَّزْ فيهما». [م].

٢٣٨ ـ باب تخطِّي رقابِ الناس يومَ الجمعة

١١١٨ ـ (صحيح) حدثنا هَارُونُ بنُ مَعروفٍ، نا بِشْرُ بْنُ السَّريِّ، نا مُعاويةُ بنُ صَالحٍ، عن أبي الزَّاهِريَّةِ قال: كنا مَع عبدِ اللَّه بْنِ بُسْرٍ صَاحبِ النّبيِّ ﷺ يومَ الجُمُعةِ، فجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقابَ النّاسِ، فقالَ عبدُ اللَّه بنُ بُسْرٍ: جَاءَ رجلٌ

---

(١) في «نسخة»: «فرجل». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بلَغو». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الإمام». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

يتخطَّى رِقَابَ الناسِ يومَ الجُمُعةِ والنبيُّ ﷺ يَخْطُبُ، فقال له النبي ﷺ: «اجْلِسْ، فَقَدْ آذَيْتَ» .

٢٣٩ ـ باب الرجل يَنْعُس والإمام يخطُب

١١١٩ ـ (صحيح) حدثنا هنّادُ بْنُ السَّرِيّ، عن عَبْدَةَ، عن ابْنِ إسْحاقَ، عن نَافِعٍ، عنِ ابْنِ عُمَرَ قال: سَمِعْتُ رسولَ اللّه ﷺ يقولُ: «إذا نَعَسَ أحدُكُمْ وهو في المَسْجِدِ، فلْيَتَحَوَّلْ من مَجْلِسِهِ ذَلكَ إلى غيرِه» .

٢٤٠ ـ باب الإمام يتكلَّم بعدما ينزل من المنبر

١١٢٠ ـ (ضعيف) حدثنا مُسلمُ بْنُ إبراهِيمَ، عَن جَرِيرٍ ـ وهو ابنُ حازِمٍ، لا أدْرِي كيفَ، قَالَه مُسلمٌ [أوْ لا] [(١)]؟ـ عَن ثَابِتٍ، عَن أنسٍ قَالَ: رأيتُ رَسُولَ اللّه ﷺ يَنزلُ منَ المِنْبَرِ فيَعْرِضُ له الرَّجلُ في الحَاجةِ، فيقومُ معَهُ حَتَّى يَقضيَ حاجَتَه، ثُمَّ يقومُ فيُصلِّي. قال أبو داود: والحديثُ ليسَ بمَعروفٍ عنْ ثَابِتٍ، هُو[(٢)] مِما تفرَّد به جريرُ بنُ حازِمٍ. [والصحيح الحديث ٢٠١].

٢٤١ ـ باب من أدرك من الجمعة ركعة

١١٢١ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنَبيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عنِ ابنِ شَهابٍ، عَن أبي سَلَمةَ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «مَنْ أدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاةِ، فَقَدْ أدْرَكَ الصَّلاةَ» . [ق].

٢٤٢ ـ باب ما يقرأ به في الجمعة

١١٢٢ ـ (صحيح) حَدَّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، نا أبو عَوانةَ، عَنْ إبراهِيمَ بنِ مُحمدِ بنِ المُنتشِرِ، عَنْ أبيه، عَنْ حبيبِ ابنِ سَالمٍ، عَنِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ، أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ يقرأ فِي العِيدينِ وَيَومَ الجُمُعةِ بـ﴿سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾ ، قال: وربَّما اجْتَمَعا فِي يَومٍ وَاحِدٍ فَقَرأ بِهِمَا. [م].

١١٢٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ضَمْرةَ بن سعيد المازنيِّ، عن عُبيد اللّه بن عبد اللّه بن عُتبة، أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير: ماذا كان يقرأ به رسولُ اللّه ﷺ يومَ الجمعة على إثر سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأ بـ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾ . [م].

١١٢٤ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنَبيُّ، نا سُلَيمانُ ـ يعني ابنَ بِلالٍ ـ عن جَعفَرٍ، عنِ أبيه، عَنِ ابْنِ أبي رَافِعٍ قال: صلَّى بِنَا أبو هُريرَةَ يومَ الجُمُعةِ، فقرَأَ بسُورةِ الجُمُعة، وفي الرَّكْعةِ الآخِرَةِ ﴿إِذَا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ﴾ ، قال: فأدْرَكْتُ أبَا هُريرَةَ حينَ انْصَرَفَ، فقلتُ له: إنكَ قَرأْتَ بسُورتَيْن، كانَ عليٌّ [ابنُ أبي طَالبٍ رَضِي اللّه عَنه] يقرأُ بهما بالكُوفَةِ! قال أبو هُريرَةَ: فإني سَمِعتُ رَسولَ اللّه ﷺ يقرأُ بِهما يومَ الجُمُعةِ. [م].

١١٢٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّدٌ، عن يَحيَى بْنِ سَعيدٍ، عن شُعبةَ، عن مَعْبَدِ بنِ خالدٍ، عن زَيدِ بْنِ عُقبةَ، عن سَمُرةَ بْنِ جندُبٍ، أنّ رَسولَ اللّه ﷺ كَانَ يقرأُ في صَلاةِ الجُمُعةِ بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ الْغَٰشِيَةِ﴾ .

٢٤٣ ـ باب الرجل يأتمّ بالإمام وبينهما جدار

١١٢٦ ـ (صحيح) حدثنا زُهَيرُ بنُ حَربٍ، نا هُشَيم، أنا يحيى بنُ سَعيدٍ، عَنْ عَمْرةَ، عَنْ عَائشةَ [رَضِيَ اللّه

---

(١) في «نسخة»: «أم لا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وهو». (منه).

عَنْها] قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللّه ﷺ فِي حُجْرتِه وَالنَّاسُ يأتمُّون بِه مِن وَراءِ الحُجْرة. [خ أتم منه].

٢٤٤ ـ باب الصلاة بعد الجمعة

١١٢٧ ـ (صحيح) حدثنا محمدُ بن عُبيدٍ وسليمانُ بنُ داودَ [العَتَكيُّ]، المعنَى، قالا: نا حمّادُ بنُ زَيدٍ، نا أيوبُ، عَن نَافِعٍ، أنَّ ابنَ عُمرَ رَأى رُجلاً يُصلِّي رَكْعتينِ يَومَ الجُمُعةِ في مَقامِه، فدفعَه وَقالَ: أتُصلِّي الجُمُعة أربعاً؟!. وكانَ عبدُ اللّه يُصَلِّي يومَ الجُمعةِ رَكعتينِ في بيتِه، وَيقولُ: هَكذا فَعَل رَسُولُ اللّه ﷺ. [ق المرفوع منه].

١١٢٨ ـ (صحيح) حدَّثَنا مُسدَّدٌ، نا إسْمَاعيلُ، أنا أيوبُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابنُ عُمرَ يُطيلُ الصَّلاةَ قَبلَ الجُمُعةِ، وَيُصلِّي بَعدَها ركعتينِ فِي بَيتِه، ويُحدِّث أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ يفعلُ ذَلِكَ. [ق المرفوع منه].

١١٢٩ ـ (صحيح) حدَّثَنا الحَسنُ بنُ عليّ، نا عَبدُ الرَّزاقُ، أنا ابنُ جُريجٍ، أخبرني عُمرُ بنُ عطاءِ بنِ أبي الخُوارِ، أنَّ نافِعَ بنَ جُبيرٍ أرْسَلَه إلى السَّائبِ بنِ يزيدَ ابن أختِ نَمِرٍ يَسألُه عَنْ شَيءٍ رَأى مِنهُ مُعَاويةُ فِي الصَّلاةِ، فَقالَ: صَلَّيتُ مَعَه الجُمُعةَ فِي المَقْصُورةِ، فلمّا سَلَّمْتُ قُمتُ فِي مَقامِي فَصَليتُ، فَلمّا دَخَلَ أرْسَلَ إليَّ، فَقالَ: لا تَعُدْ لما صَنَعْتَ، إذا صَلَّيتَ الجُمُعةَ فلاَ تَصِلْها بِصَلاةٍ حَتَّى تَتكلَّمَ أو تَخرُجَ، فإنَّ نَبيَّ اللّه ﷺ أمرَ بذَلِكَ: أنْ لا تُوصَلَ صَلاةٌ بِصلاةٍ حَتَّى تَتكلَّم[1] أو تخْرج. [م].

١١٣٠ ـ (صحيح) حدثنا مُحمدُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ أبي رِزْمةَ المَرْوزِيُّ، أنا الفضلُ بنُ مُوسَى، عنْ عَبدِ الحَميدِ ابنِ جَعفرٍ، عَنْ يَزيدَ بنِ أبي حَبيبٍ، عن عَطاءٍ، عَنِ ابنِ عُمرَ قَالَ: كَانَ إذا كَانَ بمكةَ فصَلَّى الجُمُعةَ تَقدَّمَ فَصَلَّى رَكعتينِ، ثُم تَقدَّمَ فصَلَّى أربَعاً، وإذا كان بالمدينة صَلَّى الجُمُعة، ثُمَّ رَجعَ إلى بيتِه، فَصَلَّى رَكعَتينِ، وَلَمْ يُصلِّ في المَسجدِ، فَقيلَ له؟ فَقالَ: كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يَفعلُ ذلِكَ.

١١٣١ ـ (صحيح) حَدثنا أحمَدُ بنُ يُونسَ، نا زُهيرٌ، ح، وحدثنا مُحمدُ بنُ الصَّبَّاحِ البزَّازُ، نا إسْماعيلُ بنُ زَكريّا، عَنْ سُهيلٍ، عَنْ أبيه، عَنْ أبي هُرَيرةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ. قَالَ ابنُ الصَّبَّاحِ: قَالَ ـ: **«مَنْ كَانَ مُصَلِّياً بَعدَ الجُمُعةِ فَلْيُصَلِّ أرْبَعاً»**، وتَمَّ حَديثُه. وَقَالَ ابنُ يُونُسَ: **«إذا صَلَّيتُم الجُمعَةَ فصَلُّوا بَعْدَها أرْبَعاً»**. قَالَ: فَقالَ لي أبي: يا بُنيَّ، فإنْ صَلَّيتَ فِي المَسْجِدِ ركْعتينِ، ثُمَّ أتيتَ المَنزلَ، أوْ البَيتَ، فَصَلِّ ركعتَينِ. [م].

١١٣٢ ـ (صحيح) حدثنا الحَسنُ بنُ عَلِيّ، نا عَبدُ الرَّزاقِ، عَنْ مَعْمر، عَنِ الزُّهريِّ، عَن سَالِمٍ، عَنْ ابنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يُصلِّي بعدَ الجُمُعةِ رَكْعَتينِ فِي بيتِه. قَالَ أبو داودَ: وكذلِكَ رَواهُ عَبدُ اللّه بنُ دِينارٍ، عنِ ابنِ عُمَرَ. [م، خ معناه، ومضى ١١٢٧].

١١٣٣ ـ (صحيح) حَدثنا إبْراهيمُ بنُ الحَسنِ، نا حَجَّاجُ بنُ مُحَمد، عنِ ابنِ جُريجٍ، أخبرني عَطاءٌ، أنَّه رَأى ابنَ عُمَرَ يُصَلِّي بَعدَ الجُمُعةِ فَيَنْمازُ عَنْ مُصَلاّه الذي صَلَّى فِيه الجُمُعةَ قليلاً غيرَ كَثيرٍ، قَالَ: فيركَعُ ركعتينِ، قَالَ: ثُمَّ يَمشِي أنْفَسَ مِن ذلِكَ، فَيركَعُ أرْبَعَ رَكَعاتٍ. قُلتُ لِعطاءٍ: كَمْ رأيتَ ابنَ عُمَرَ يَصنعُ ذلِكَ؟ قَالَ: مِراراً. قَالَ أبو داودَ: [و] رَواهُ عبدُ المَلكِ بنُ أبي سُلَيْمانَ ولم يُتِمَّه.

---

(١) في «نسخة»: «تكلَّم». (منه).

٢٤٤(م) - باب في القعود بين الخطبتين

١١٣٤ - (صحيح) حَدَّثنا مُحَمدُ بنُ سليمانَ الأنْباريُّ، ثنا عبدُالوهَّابُ - يعني ابنَ عطاءٍ - عَنِ العُمَريِّ عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قَالَ: كَانَ النَّبيُّ ﷺ يخْطُبُ خُطبَتَيْنِ كانَ يجلِسُ إذا صَعِدَ المِنبرَ حَتَّى يَفْرغَ - أُراهُ قَالَ: المُؤَذِّنُ - ثُمَّ يقومُ فيخطبُ ثُمَّ يجلِسُ فلا يتكلم، ثُمَّ يقومُ فيخطبُ. [ق مختصراً].

٢٤٥ ـ باب صلاة العيدين

١١٣٤ (م) ـ (صحيح) حدثنا مُوسَى بنُ إسْماعيلُ، نا حَمَّادٌ، عَنْ حُميدٍ، عَنْ أنسٍ قال: قَدِمَ رَسُولُ اللّه ﷺ المَدينةَ، وَلَهُم يَوْمانِ يَلعَبونَ فِيهما، فَقالَ: «مَا هذانِ اليومَانِ؟» قَالوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهما فِي الجَاهِلية، فَقالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «إنَّ اللّه قَدْ أبدلَكُمْ بِهما خَيراً مِنهُما: يَومَ الأضْحَى، ويَومَ الفِطْر».

٢٤٦ ـ باب وقت الخروج إلى العيد

١١٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمدُ بنُ حَنبل، نا أبو المغيرةِ، نا صفوانُ، عَن يزيد بن خُمَير الرَّحْبيُّ قَالَ: خَرجَ عبدُ اللّه بنُ بُسْر صاحبُ رسولِ اللّه ﷺ معَ النَّاس فِي يومِ عِيدٍ: فِطْرٍ، أو أضْحَى، فأنكرَ إبطاءَ الإمام، فقالَ: إنا كُنا قَدْ فرغْنا سَاعتَنا هذه. وذلِكَ حِين التسبيح.

٢٤٧ ـ باب خروج النساء في العيد

١١٣٦ ـ (صحيح) حدثنا مُوسَى بنُ إسماعيل، نا حمَّادٌ، عَنْ أيوبَ ويُونسَ وحبيبٍ ويحيى بن عتيق وهشام، في آخرين، عَنْ مُحمَّدٍ، أنَّ أمَّ عَطيةَ قالتْ: أمَرَنا رَسُولُ اللّه ﷺ أن نُخْرِجَ ذواتِ الخُدور يَومَ العيدِ، قِيل: فالحُيَّضَ؟ قَالَ: «لِيَشْهَدْنَ الخيرَ ودَعوةَ المُسلمينَ» قَالَ: فَقالتِ امرأةٌ: يا رَسُولَ اللّه، إنْ لم يكنْ لإحداهنَّ ثوبٌ كيف تصنع؟ قال: «تُلْبِسُها صاحبتُها طائفةً من ثوبها». [ق].

١١٣٧ ـ (صحيح) حدثنا مُحمدُ بنُ عُبيدٍ، نا حمَّادٌ، نا أيوبُ، عَنْ مُحمدٍ، عَنْ أمِّ عَطيةَ، بهذا الخبرِ، قَالَ: ويعتزلُ الحُيَّضُ مُصَلَّى المُسلمينَ[1]، ولَمْ يذكُرِ الثَّوبَ، قَالَ: وحدَّث عَنْ حَفصةَ، عَنِ امرأةٍ تُحدِّثه، عَنِ امرأةٍ أخْرى قَالَتْ: قِيلَ: يا رَسولَ اللّه، فَذَكرَ مَعْنَى حديثِ[2] مُوسَى في الثوبِ. [خ].

١١٣٨ ـ (صحيح) حدثنا النُّفيليُّ، نا زُهيرٌ، نا عَاصِمٌ الأحْول، عَنْ حفصةَ بنت سِيرين، عَنْ أمِّ عطيةَ قالت: كُنَّا نُؤمرُ، بهذا الخبرِ، قَالتْ: والحُيَّضُ يَكُنَّ خَلفَ النَّاسِ، فَيُكَبِّرْنَ معَ النَّاس. [ق].

١١٣٩ ـ (ضعيف) حدثنا أبو الوليد ـ يعني الطيالسي ـ ومسلمٌ قالا: نا إسحاق بن عثمان، حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية، عن جدَّته أمِّ عطية، أن رسول اللّه ﷺ لما قدِم المدينة جَمَع نساءَ الأنصار في بيتٍ، فأرسل إلينا عمرَ بنَ الخطاب، فقام على الباب، فسلَّم علينا، فرددْنا عليه السلام، ثم قال: أنا رسولُ رسولِ اللّه ﷺ إليكنَّ، وأمرَنا بالعيدين أن نُخْرجَ فيهما الحُيَّضَ والعُتَّقَ، ولا جُمُعةَ علينا، ونهانا عن اتباع الجنائز.

---

(١) في «نسخة»: «والناس». (منه).

(٢) سقطت من (الهندية).

٢٤٨ ـ باب الخطبة يوم العيد

١١٤٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إسماعيلَ بنِ رَجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري. (ح)[١] وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد الخدري قال: أخْرجَ مروانُ المنبر في يوم عيدٍ، فبدأ بالخُطْبة قبل الصلاة، فقام رجلٌ فقال: يا مروانُ خالفتَ السنَّة! أخْرَجتَ المنبر في يوم عيدٍ، ولم يكن يُخْرَج فيه، وبدأتَ بالخُطبة قبلَ الصلاة. فقال أبو سعيد الخدري: من هذا؟ قالوا: فلان بن فلان، فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «من رأى منكراً فاستطاع أن يُغيِّرَه بيده فليغيِّره بيده، فإن لم يستطعْ فبلسانه، فإن لم يستطعْ بلسانه فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان». [م].

١١٤١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق ومحمد بن بكر، قالا: أنا ابن جُريج، أخبرني عطاءٌ، عن جابر بن عبد اللّه قال: سمعته يقول: إن النبي ﷺ قام يومَ الفطر، فصلَّى، فبدأ بالصلاة قبل الخُطْبة، ثم خطب الناسَ، فلما فرغ نبيُّ اللّه ﷺ نزل فأتى النساءَ فذكَّرهنَّ وهو يتوكَّأُ على يدِ بلالٍ، وبلالٌ باسطٌ ثوبَه تُلقي[٢] [النساءُ فيه][٣] الصدقة، قال: تُلقي المرأة فَتَخَها، ويُلْقين، ويُلْقين، وقال ابن بكر: فَتْخَتَها. [ق].

١١٤٢ ـ (صحيح) حدثنا حفصُ بنُ عمر، نا شعبةُ، (ح)، ونا ابن كثير، أنا شعبة، عن أيوبَ، عن عطاء قال: أشهد على ابن عباس، وشَهِد ابنُ عباس على رسول اللّه ﷺ أنه خرجَ يومَ فِطْرٍ، فصلَّى، ثم خطَب، ثم أتى النساءَ ومعه بلالٌ ـ قال ابن كثير: أكبرُ علمِ شعبة ـ فأمرهنَّ بالصدقة، فجعَلْنَ يُلْقين. [ق].

١١٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد وأبو معْمر عبدُ اللّه بن عمرو قالا: نا عبد الوارث، عن أيوبَ، عن عطاءٍ، عن ابن عباس، بمعناه، قال: فظنَّ أنه لم يُسْمِع النساء، فمشى إليهن وبلالٌ معه، فوعظهنَّ وأمرهنَّ بالصدقة، فكانت المرأة تُلْقي القُرْطَ والخاتمَ في ثوب بلال. [ق].

١١٤٤ ـ (صحيح) حدثنا محمدُ بن عبيد، نا حمادُ بن زيد، عن أيوبَ، عن عطاء، عن ابن عباس، في هذا الحديث، قال: فجعلتِ المرأة تُعطي القُرْط والخاتم، وجعل بلالٌ يجعله في كسائه، قال: فقسمَه على فقراء المسلمين. [م].

٢٤٩ ـ باب يخطب على قوس

١١٤٥ ـ (حسن) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا ابن عُيينة، عن أبي جَنَابٍ، عن يزيدَ بنِ البراء، عن أبيه، أن النبي ﷺ نُوِّلَ[٤] يومَ العيدِ قوساً فخَطَب عليه.

٢٥٠ ـ باب ترك الأذان في العيد

١١٤٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس قال: سأل رجلٌ ابن عباس:

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «يلقين». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «فيه النساء». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «نُوْوِل»، وفي «نسخةٍ»: «تَوَلَّ». (منه).

أَشَهِدْتَ العيد مع رسول اللّه ﷺ؟ قال: نعم، ولولا منزلتي منه ما شَهِدتُه من الصغر، فأتى رسولُ اللّه ﷺ العلَمَ الذي كان عند دارِ كَثير بن الصَّلْت، فصلَّى ثم خَطَب، ولم يذكر أذاناً ولا إقامةً، قال: ثم أمرَ بالصدقة، قال: فجعلْنَ النساءُ يُشِرْنَ إلى آذانِهنَّ وحُلوقهنَّ، قال: فأمر بلالاً فأتاهُنَّ، ثم رجع إلى النبي ﷺ. [خ].

١١٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن ابن جُريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ صلَّى العيدَ بلا أذانٍ ولا إقامةٍ، وأبا بكر، وعمرَ ـ أو عثمان ـ شكَّ يحيى.

١١٤٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهنّاد ـ لفظُه ـ قالا: نا أبو الأحوص، عن سِمَاك ـ يعني ابن حرب ـ عن جابر بن سَمُرة قال: صلَّيتُ مع النبي ﷺ غيرَ مرَّةٍ ولا مرَّتين العيدين بغير أذانٍ ولا إقامةٍ.

٢٥١ ـ باب التكبير في العيدين

١١٤٩ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبة، نا ابن لَهِيعة، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن رسول اللّه ﷺ كان يُكبِّر في الفِطْر والأضحى، في الأولى سبعَ تكبيراتٍ، وفي الثانية خمساً.

١١٥٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرح، أنا ابن وهب، أخبرني ابن لَهيعة، عن خالد بن يزيد، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه، قال: سِوى تكبيرتي الركوع.

١١٥١ ـ (حسن) حدثنا مُسدَّد، نا المعتمر قال: سمعت عبد اللّه بن عبد الرحمن الطائفي يحدث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص قال: قال نبيُّ اللّه ﷺ: «**التكبيرُ في الفِطْر سَبْعٌ في الأولى، وخمسٌ في الآخِرَة، والقراءةُ بعدَهما كلتيهما**».

١١٥٢ ـ (حسن صحيح دون قوله: «أربعاً»، والصواب: «خمساً» كما يأتي من المؤلف مُعَلَّقاً) حدثنا أبو تَوْبة الرَّبيعُ بن نافع، نا سليمانُ ـ يعني ابن حيَّان ـ عن أبي يَعْلى الطائفي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ كان يُكبِّر في الفِطْر: في الأولى سبعاً، ثم يقرأ، ثم يكبر، ثم يقوم فيكبر أربعاً، ثم يقرأ، ثم يركع. قال أبو داود: رواه وكيعٌ وابن المبارك، قالا: سبعاً، وخمساً.

١١٥٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وابن أبي زياد ـ المعنى قريب ـ قالا: نا زيدٌ ـ يعني ابن حُباب ـ عن عبد الرحمن بن ثَوبانَ، عن أبيه، عن مكحول قال: أخبرني أبو عائشة ـ جليسٌ لأبي هريرة ـ أن سعيد بن العاص سأل أبَا موسى الأشعري وحُذيفة بن اليمان: كيف كان رسول اللّه ﷺ يُكبِّر في الأضحى والفِطْر؟ فقال أبو موسى: كان يكبر أربعاً، تكبيرَهُ على الجنائز، فقال حذيفةُ: صدق، فقال أبو موسى: كذلك كنتُ أُكبر في البصرة، حيثُ كنتُ عليهم. [و] قال أبو عائشة: وأنا حاضرٌ سعيدَ بن العاص.

٢٥٢ ـ باب ما يقرأ في الأضحى والفطر

١١٥٤ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، عن مالك، عن ضَمْرة بن سعيد المازني، عن عُبيد اللّه بن عَبد اللّه بن عتبة ابن مسعود، أن عمر بن الخطاب سأل أبَا واقدٍ الليثيَّ: ماذا كان يقرأ به رسولُ اللّه ﷺ في الأضحى والفِطْر؟ قال: كان يقرأ فيهما بـ﴿قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ و﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ﴾. [م].

٢٥٣ ـ باب الجلوس للخُطْبة

١١٥٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبَّاح البزازُ، نا الفضلُ بن موسى السِّينانيُّ، نا ابنُ جُريج، عن عطاءٍ، عن

عبدالله بن السائب قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ العيدَ، فلما قضى الصلاةَ قال: «إنا نخطُبُ، فمن أحبَّ أن يجلسَ للخُطْبة فليجْلس، ومن أحبَّ أن يذهبَ فليذهبْ». قال أبو داود: وهذا مرسل [عن عطاء عن النبي ﷺ][1].

٢٥٤ ـ باب الخروج إلى العيد في طريقٍ، ويرجع في طريق

١١٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبد الله ـ يعني ابن عمر ـ عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أخذ يوم العيد في طريقٍ، ثم رجع في طريق آخر[2]. [خ ـ جابر].

٢٥٥ ـ باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه؛ يخرج من الغد

١١٥٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبةُ، عن جعفر بن أبي وَحْشيّة، عن أبي عُمير بن أنس، عن عُمومةٍ له من أصحاب النبي ﷺ أن ركْباً جاؤوا إلى النبي ﷺ يشهدون أنهم رأوُا الهلال بالأمس، فأمرهم أن يُفْطِروا، وإذا أصبحوا [أنْ] يغدوا إلى مُصلاّهم.

١١٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا حمزةُ بن نُصير، نا ابنُ أبي مريمَ، نا إبراهيم بن سُويد، أخبرني أُنَيْس بن أبي يحيى، أخبرني إسحاق بن سالمٍ مولى نوفلِ بن عديّ، أخبرني بكر بن مُبشِّر الأنصاريُّ قال: كنتُ أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المُصلَّى يومَ الفِطْر ويوم الأضحى، فنسلُكُ بطن بُطحان حتى نأتيَ المصلَّى، فنصليَ مع رسول الله ﷺ، ثم نرجعُ من بطن بُطْحان إلى بيوتنا.

٢٥٦ ـ باب الصلاة بعد صلاة العيد

١١٥٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، حدثني عديُّ بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ يومَ فطْرٍ، فصلَّى ركعتين لم يُصلِّ قبلها[3] ولا بعدها[4]، ثم أتى النساءَ ومعه بلالٌ، فأمرهنَّ بالصدقة، فجعلتِ المرأة تُلْقي خُرْصَها وسِخابها. [ق].

٢٥٧ ـ باب يُصلَّى بالناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطر

١١٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا هشام بن عمار، نا الوليد، ح، ونا الرَّبيع بن سليمان، نا عبد الله بن يوسفَ قال: نا الوليد بن مسلم، نا رجلٌ من الفَرْويِّين ـ وسماه الرَّبيع في حديثه: عيسى بنَ عبد الأعلى بنِ أبي فَرْوة ـ سمع أبَا يحيى عبيد الله التَّيميَّ يُحدِّث، عن أبي هريرة أنه أصابهم مطرٌ في يوم عيدٍ، فصلَّى بهم النبيُّ ﷺ صلاةَ العيد في المسجد. [«المشكاة» (١٤٤٨)].

٢٥٨ ـ جُمَّاع[5] أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها

١١٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمدُ بنُ محمد بن ثابت المَروزيُّ، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عبَّاد ابن تَميم، عن عمِّه، أن رسول الله ﷺ خرج بالناس يستسقي، فصلَّى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما وحوَّل رداءَه،

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).

(٢) (آخر الجزء السادس، وأول الجزء السابع من تجزية الخطيب -رحمه الله -). (منه).

(٣) في «نسخةٍ»: «قبلهما». (منه).

(٤) في «نسخةٍ»: «بعدهما». (منه).

(٥) في «نسخةٍ». (منه).

ورفع يديه فَدَعَا واستسقى، واستقبل القِبلة.

١١٦٢ ـ (صحيح) حدثنا ابنُ السَّرح وسليمانُ بن داود قالا: أنا ابن وهب، أخبرني ابنُ أبي ذئبٍ ويونسُ، عن ابن شهاب، أخبرني عبّاد بن تَميم المازنيُّ، أنه سمع عمَّه ـ وكان من أصحاب رسول اللّه ﷺ ـ يقول: خرج رسول اللّه ﷺ يوماً يَستسقي، فحوَّل إلى الناس ظهره يدعو اللّه عز وجل. قال سليمان بن داود: واستقبل القبلة، وحول رداءه، ثم صلَّى ركعتين. قال ابن أبي ذئب: وقرأ فيهما. زاد ابن السَّرْح: يريد الجهر. [ق، وليس عند (م) القراءة والجهر].

١١٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عوف قال: قرأت في كتاب عمرو بن الحارث ـ يعني الحمصي ـ عن عبد اللّه بن سالم، عن الزُّبيدي، عن محمد بن مسلم، بهذا الحديث بإسناده ـ لم يذكر الصلاة ـ وحوَّل[1] رداءه، فجعل عِطافَه الأيمن على عاتقِه الأيسرِ، وجعل عطافه الأيسر على عاتقِه الأيمنِ، ثم دعا اللّه عزَّ وجل.

١١٦٤ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز، عن عُمارة بن غَزِيّة، عن عبّاد بن تَميم، عن عبد اللّه بن زيد قال: استسقى رسول اللّه ﷺ وعليه خَمِيصة له سوداءُ، فأراد رسول اللّه ﷺ أن يأخذ بأسفلها فيجعلَه أعلاها، فلما ثَقُلَتْ قَلَّبها على عاتقه[2].

١١٦٥ ـ (حسن) حدثنا النُّفيليُّ وعثمان بن أبي شيبة، نحوَه، قالا: حدثنا حاتم بن إسماعيل، نا هشام بنُ إسحاقَ بن عبد اللّه بن كِنانة، أخبرني أبي قال: أرسلَني الوليد بن عُتْبة ـ قال عثمان: ابن عقبة ـ وكان أميرَ المدينة، إلى ابن عباس أسألُه عن صلاة رسول اللّه ﷺ في الاستسقاء؟ فقال: خرج رسول اللّه ﷺ مُتبذِّلاً، متواضعاً، مُتضرِّعاً، حتى أتى المُصلَّى ـ زاد عثمان: فَرَقِيَ على المنبر، ثم اتفقا ـ فَلَم يخطُبْ خُطَبكم[3] هذه، ولكنْ لم يزَلْ في الدعاءِ والتَّضرُّع والتكبير، ثم صلَّى ركعتين كما يُصلِّي في العيد. قال أبو داود: والإخبار للنُّفيلي، والصواب: ابن عُتْبة.

٢٥٩ ـ باب في أيّ وقت يحوِّل رداءه إذا استسقى؟

١١٦٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بنُ مسلمةَ، نا سليمان ـ يعني ابنَ بلال ـ عن يحيى، عن أبي بكر بن محمد، عن عبّاد بن تميم، أن عبد اللّه بنَ زيد أخبره، أن رسول اللّه ﷺ خرجَ إلى المُصلَّى يَسْتسقي، وأنه لما أراد أن يدعوَ، استقبل القِبْلة، ثم حوَّل رِداءه. [ق].

١١٦٧ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد اللّه بن أبي بكر، أنه سمع عبّاد بن تَميم يقول: سمعت عبدَ اللّه بن زيد المازنيَّ يقول: خرج رسول اللّه ﷺ إلى المصلَّى فاستسقى، وحوَّل رِداءه حين استقبل القبلة. [م].

٢٦٠ ـ باب رفع اليدين في الاستسقاء

١١٦٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سَلَمة المُرادي، أنا ابن وهب، عن حَيْوةَ وعمرَ بنِ مالك، عن ابن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن عُمير مولى بني آبي اللحْم، أنه رأى النبيَّ ﷺ يستسقي عند أحجارِ الزَّيْتِ، قريباً من الزَّوْراء، قائماً يدعو يستسقي، رافعاً يديه قِبَلَ وجهه، لا يُجاوِزُ بهما رأسَه.

---

(١) في «نسخة»: «قال: وحول». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عاتقيه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خطبتكم». (منه).

١١٦٩ ـ (صحيح) حدثنا ابنُ أبي خلف، نا محمد بن عبيد، نا مِسْعَر، عن يزيدَ الفقير، عن جابر بن عبد الله قال: أتَتِ[1] النبيَّ ﷺ بَوَاكي[2]، فقال: «اللهم اسقنا غَيْثاً مُغِيثاً مَرِيئاً مَرِيعاً، نافعاً غيرَ ضارّ، عاجلاً غيرَ آجل». قال: فأطبقَتْ عليهم السماء.

١١٧٠ ـ (صحيح) حدثنا نصر بنُ عليّ، أنا يزيد بن زُرَيع، نا سعيد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان لا يرفعُ يديه في شيء من الدعاء إلا في الاستسقاء، فإنه كان يرفعُ يديه حتى يُرَى بياضُ إبْطَيْهِ. [ق].

١١٧١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد الزَّعْفراني، نا عفانُ، نا حمادٌ، أنا ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يستسقي هكذا. يعني: ومدَّ يديه، وجعل بطونَهما مما يلي الأرض، حتى رأيتُ بياضَ إبطيه. [م مختصراً].

١١٧٢ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بنُ إبراهيم، نا شعبةُ، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، أخبرني مَنْ رأى النبيَّ ﷺ يدعو عند أحجار الزيتِ باسطاً كفَّيْه. [تقدم بأتم منه نحوه (١١٦٨)].

١١٧٣ ـ (حسن) حدثنا هارون بن سعيد الأَيْليّ، نا خالد بن نزار قال: حدثني القاسم بن مبرور، عن يونسَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: شكا الناسُ إلى رسول الله ﷺ قُحوطَ المطر، فأمر بمنبرٍ فوُضِعَ له في المُصلَّى، ووعد الناسَ يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجبُ الشمس، فقعد، على المنبر، فكبَّر [ﷺ]، وحمِد الله عزَّ وجلَّ، ثم قال: «إنكم شكوتُم جَدْب دياركم واستِئخارَ المطر عن إبَّانِ زمانه عنكم، وقد أمركم الله عز وجل أن تَدْعوه، ووعدكم أن يستجيبَ لكم». ثم قال: «﴿الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ الرَّحمن الرَّحيمِ مَلِكِ يَومِ الدِّينِ﴾ لا إله إلا الله يفعلُ ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغنيُّ ونحن الفقراء، أَنزِل علينا الغيثَ، واجعلْ ما أنزلتَ لنا قوَّةً وبلاغاً إلى حين»[3]. ثم رفع يديه، فلم يزلْ في الرَّفع حتى بدا بياضُ إبْطَيْهِ، ثم حوَّل إلى الناس ظهرَه، وقَلَبَ ـ أو: حوَّل ـ رداءه وهو رافعٌ يديه، ثم أقبل على الناس ونزل، فصلَّى ركعتين، فأنشأ الله سحابةً فرَعَدَتْ وبَرَقَتْ، ثم أمطرتْ بإذن الله، فلم يأتِ مسجدَه حتى سالَتِ السيولُ، فلما رأى سُرْعتَهم إلى الكِنِّ، ضحك ﷺ حتى بَدَتْ نواجذُه، فقال: «أشهد أن الله على كلِّ شيء قدير، وأني عبدُ الله ورسولُه». قال أبو داود: هذا حديث غريبٌ، إسناده جيِّدٌ، أهل المدينة يقرؤون ﴿مَلِكِ يَومِ الدِّينِ﴾ وإن هذا الحديثَ حُجَّةٌ لهم.

١١٧٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا حماد بن زيد، عن عبد العزيز بن صُهيب، عن أنس بن مالك. ويونسُ بن عُبيد عن ثابت عن أنس قال: أصاب أهلَ المدينة قَحْطٌ على عهد رسول الله ﷺ، فبينما هو يخطُبنا يومَ جمعةٍ إذ قام رجلٌ فقال: يا رسول الله، هلك الكُراعُ، هلك الشَّاءُ، فادعُ الله أن يَسْقِيَنا! فمدَّ يديه ودعا. قال أنس: وإن السماءَ لَمثلُ الزُّجاجة، فهاجت ريحٌ، ثم أنشأتْ سحابةً، ثم اجتمعت، ثم أرسلت السماءُ عَزَالِيَها، فخرجنا نخوضُ الماءَ حتى أتينا منازلنا! فلم يَزَل المطرُ إلى الجمعةِ الأخرى، فقام إليه ذلك الرجل، أو غيره، فقال: يا رسول الله، تهدَّمَتِ البيوتُ، فادعُ الله أن يحبِسه! فتبسَّم رسول الله ﷺ ثم قال: «حَوَالَيْنا ولا علينا». فنظرتُ إلى السحاب يتصدَّع حول

---

(١) في «نسخة»: «أتيتُ النبيَّ»، وفي «نسخة»: «رأيتُ النبيَّ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بُواكِيء». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خير». (منه).

المدينة كأنه إكْلِيلٌ. [خ، م مختصراً].

١١٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عيسى بنُ حماد، أنا الليثُ، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن شَرِيك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن أنس، أنه سمعه يقول، فذكر نحو حديث عبد العزيز قال: فرفع رسولُ الله ﷺ يديه بحِذاء وجهه فقال: «**اللهم اسقِنا**»، وساق نحوَه. [ق مختصراً].

١١٧٦ ـ (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلَمة، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمرو بن شعيب، أن رسول الله ﷺ [كان يقول]. ح، وحدثنا سهلُ بن صالح، نا عليُّ بن قادم، نا سفيانُ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: «**اللهم اسْقِ عبادَك وبهائِمَك، وانشُرْ رحمتَك، وأحْيِ بلدَك الميت**». هذا لفظ حديث مالك.

٢٦١ ـ باب صلاة الكسوف

١١٧٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل ابن عُلَيّة، عن ابن جريج، عن عطاء، عنِ عُبيد بن عمير، أخبرني مَنْ أُصَدِّقُ ـ وظننت أنه يريد عائشة ـ قالت[1]: كُسِفَت الشمسُ على عهد النبي ﷺ، فقام النبيُّ ﷺ قياماً شديداً: يقوم بالناس، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركع، ثم يقوم، ثم يركع، فركع ركعتين، في كل ركعةٍ ثلاثُ ركعاتٍ، يركعُ الثالثة، ثم يسجدُ، حتى إن رجالاً يومئذ ليُغشَى عليهم مما قام بهم، حتى إن سِجالَ الماء لَيُنْصَبُّ[2] عليهم، يقول إذا ركع: «**اللهُ أكبر**» وإذا رفع: «**سمع الله لمن حمده**»، حتى تَجلَّتِ الشمس، ثم قال: «**إن الشمسَ والقمر لا يَنْكسِفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته، ولكنَّهما آيتان من آيات الله عز وجل يُخوِّف بهما عباده، فإذا كُسِفا فافْزَعوا إلى الصلاة**». [م لكن قوله: «ثلاث ركعات» شاذ، والمحفوظ: «ركوعان»؛ كما في «الصحيحين»، ويأتي (١١٨٠)].

٢٦٢ ـ باب من قال: أربع ركعاتٍ

١١٧٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمدُ بنُ حنبل، نا يحيى، عن عبد الملك، حدثني[3] عطاءٌ، عن جابر بن عبد الله قال: كُسِفت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، وكان ذلك [في] اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابنُ رسول الله ﷺ، فقال الناس: إنما كُسفت لموت إبراهيم [ابنه ﷺ]. فقام النبي ﷺ فصلَّى بالناس ستَّ ركعاتٍ في أربع سجداتٍ: كبَّر، ثم قرأ فأطال القراءة، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه، فقرأ دون القراءة الأولى، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية، ثم ركع نحواً مما قام، ثم رفع رأسه فانحدر للسجود، فسجد سجدتين، ثم قام فركع ثلاثَ ركعاتٍ قبل أن يسجد، ليس فيها ركعةٌ إلا التي قبلها أطولُ من التي بعدها، إلا أن ركوعه نحوٌ من قيامه. قال: ثم تأخر في صلاته، فتأخَّرت الصفوف معه، ثم تقدَّم فقام في مَقامه وتقدَّمت الصفوف، فقضى الصلاة وقد طلعَتِ الشمسُ فقال: «**يا أيها الناسُ، إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل، لا ينكسِفانِ لموت بشرٍ، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلُّوا حتى تَنْجَلِيَ**». وساق بقيّةَ الحديث. [م لكن قوله: «ست ركعات» شاذ، والمحفوظ: «أربع

---

(١) في (الهندية): «قال»، والصواب ما أثبتناه.

(٢) في «نسخةٍ»: «لَتُصَبُّ». (منه).

(٣) في «نسخةٍ»: «ثنا». (منه).

ركعات» كما في الطريق التالية (١١٧٩)].

١١٧٩ ـ (صحيح) حدثنا مُؤمَّل بن هشام، نا إسماعيل، عن هشام، نا أبو الزبير، عن جابر قال: كُسِفتِ الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يومٍ شديدِ الحرّ، فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه، فأطال القيام حتى جعلوا يَخرُّون، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم ركع فأطال، ثم رفع فأطال، ثم سجد سجدتين، ثم قام فصنع نَحْواً من ذلك، فكان أربعَ ركعات وأربعَ سجدات، وساق الحديث. [م].

١١٨٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، ح وحدثنا محمد بن سلَمة المُرادي، نا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ قالت: خَسَفَتِ الشمسُ في حياة رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله إلى المسجد، فقام فكبَّر وصَفَّ الناسُ وراءه، فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلةً، ثم كبر، فركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده، ربَّنا ولك الحمد»، ثم قام فاقترأ قراءة طويلة، هي أدنى من القراءة الأولى، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول، ثم قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»، ثم فعل في الركعة الأخرى مثلَ ذلك، فاستكمل أربعَ ركعاتٍ وأربع سجداتٍ، وانجلتِ الشمسُ قبلَ أن ينصرف. [ق].

١١٨١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عَنْبسةُ، نا يونُس، عن ابن شهاب قال: كان كَثيرُ بن عباسٍ يحدِّث أن عبد الله بن عباس كان يُحدِّث أن رسول الله ﷺ صلَّى في كسوفِ الشمس، مثلَ حديث عروة، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ أنه صلى ركعتين، في كل ركعة ركعتين. [ق].

١١٨٢ ـ (ضعيف) حدثنا أحمدُ بنُ الفرات بن خالد أبو مسعود الرازيُّ، أنا محمد بنُ عبد الله بنِ أبي جعفرٍ الرازيُّ، عن أبيه، عن أبي جعفر الرازي. قال أبو داود: وحُدِّثتُ عن عمر بن شَقيق، نا أبو جعفر الرازي ـ وهذا لفظُه، وهو أتمُّ ـ عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أُبيٍّ بن كعب قال: انكسفت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، وإن النبي ﷺ صلَّى بهم، فقرأ بسورةٍ من الطُّوَل، وركَع خمسَ ركعات، وسجد سجدتين، ثم قام الثانيةَ فقرأ سورة من الطُّوَلِ، وركع خمس ركعات، وسجد سجدتين، ثم جلس كما هو مستقبِلَ القبلة يدعو، حتى انجلَى كسوفُها.

١١٨٣ ـ (منكر) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن سفيانَ، نا حَبيب بن أبي ثابت، عن طاوسٍ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه صلَّى في كسوفِ الشمس: فقرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم سجد، والأخرى مثلَها.

١١٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا أحمدُ بنُ يونس، نا زهيرٌ، نا الأسود بن قيس، حدثني ثعلبة بن عِبَاد العَبْدي ـ من أهل البصرة ـ أنه شهد خُطبةً يوماً لِسَمُرة بنِ جُندُب قال: قال سَمُرة: بينما أنَا وغُلامٌ من الأنصار نَرْمي غَرَضين لنا، حتى إذا كانت الشمسُ قِيْدَ رمحين أو ثلاثةٍ في عيْن الناظر من الأفق، اسودَّت حتى آضَتْ كأنها تُنُّومةٌ، فقال أحدنا لصاحبه: انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليُحْدِثَنَّ شأنُ هذه الشمس لرسولِ الله ﷺ في أمته حَدَثاً. قال: فدَفَعنا، فإذا هو بارزٌ، فاستقدم فصلَّى، فقام بنا كأطولِ ما قام بنا في صلاةٍ قطُّ، لا نسمعُ له صوتاً، قال: ثم ركع بنا كأطولِ ما ركع بنا في صلاةٍ قطُّ، لا نسمع له صوتاً، قال: ثم سجدَ بنا كأطولِ ما سجد بنا في صلاةٍ قطُّ، لا نسمع له صوتاً، ثم فعلَ في الركعة الأخرى مثل ذلك، قال: فوافق تجلِّي الشمسِ جلوسَه في الركعة الثانية، قال: ثم سلَّم، ثم قام، فحَمِد الله،

وأثنى عليه، وشَهِد أن لا إله إلا اللّه، وشَهِد أنه عبده ورسوله. ثم ساق أحمدُ بنُ يونس خطبة النبي ﷺ.

١١٨٥ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيبٌ، نا أيوبُ، عن أبي قلابةَ، عن قَبيصة الهلاليِّ قال: كُسِفت الشمس على عهد رسول اللّه ﷺ فخرج فَزِعاً يَجُرُّ ثوبه وأنا معه يومئذٍ بالمدينة، فصلَّى ركعتين، فأطال فيهما القيام، ثم انصرف وانجلَتْ، فقال: «**إنما هذه الآيات يخوِّف اللّه عز وجل بها، فإذا رأيتموها فصلُّوا كأحدثِ صلاةٍ صلَّيتموها من المكتوبة**».

١١٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا ريْحان بن سعيد، نا عبَّاد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قِلابَةَ، عن هلال بن عامر، أن قَبيصة الهلاليَّ حدثه: أن الشمس كُسِفت، بمعنى حديث موسى، قال: حتى بَدَتِ النجومُ.

٢٦٣ ـ باب القراءة في صلاة الكسوف

١١٨٧ ـ (حسن) حدثنا عبيد اللّه بن سعد، نا عَمِّي، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني هشامُ بن عروة وعبدُ اللّه بن أبي سلمة، عن سليمانَ بن يسار، كلُّهم قد[1] حدثني عن عروة، عن عائشة قالت: كُسِفت الشمسُ على عهد رسول اللّه ﷺ، فخرج رسولُ اللّه ﷺ فصلى بالناس، فقام فحزَرْتُ قراءته، فرأيتُ أنه قرأ سورةَ البقرة، وساق الحديث، ثم سجد سجدتين، ثم قام فأطال القراءة، فحزَرْتُ قراءتَه، فرأيتُ أنه قرأ بسورة آل عمران.

١١٨٨ ـ (صحيح) حدثنا العباسُ بن الوليد بن مَزْيَد، أخبرني أبي، نا الأوزاعيُّ، أخبرني الزهريُّ، أخبرني عروةُ بن الزبير، عن عائشة، أن رسول اللّه ﷺ قرأ قراءةً طويلةً فجهر بها. يعني: في صلاة الكسوف. [ق نحوه].

١١٨٩ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس[2] قال: خَسَفَتِ الشمس، فصلَّى رسولُ اللّه ﷺ والناسُ معه، فقام قياماً طويلاً بنحوٍ من سورة البقرة، ثم ركع، وساق الحديث. [ق].

٢٦٤ ـ باب يُنادي فيها بالصلاة

١١٩٠ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا الوليد، نا عبد الرحمن بن نَمِر، أنه سأل الزهريَّ؟ فقال الزهري: أخبرني عروة، عن عائشة قالت: كَسَفت الشمسُ، فأمر رسولُ اللّه ﷺ رجلاً، فنادى: أن الصلاة جامعةٌ. [م، خ تعليقاً].

٢٦٥ ـ باب الصدقة فيها

١١٩١ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «**الشمسُ والقمرُ لا يَخْسِفان لموت أحدٍ، ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فادْعُوا اللّه عز وجل، وكبِّروا وتصدَّقوا**». [ق].

٢٦٦ ـ باب العتق فيها

١١٩٢ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا معاوية بن عمرو، نا زائدةُ، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماءَ قالت: كان النبي ﷺ يأمر بالعَتَاقةِ في صلاة الكسوف. [خ].

---

(١) في «نسخةٍ»: «قال». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «عن أبي هريرة». (منه).

٢٦٧ ـ باب من قال: يركع ركعتين

١١٩٣ ـ (منكر) حدثنا أحمدُ بن أبي شُعيب الحرّاني، حدثني الحارث بن عُمير البصريُّ، عن أيوبَ السَّخْتِياني، عن أبي قِلَابة، عن النعمان بن بَشير قال: كَسَفت الشمس على عهد النَّبيِّ ﷺ، فجعل يُصلِّي ركعتين ركعتين، ويسأل عنها، حتى انجلَتْ.

١١٩٤ ـ (صحيح لكن بذكر الركوع مرتين كما في «الصحيحين») حدثنا موسى بنُ إسماعيل، نا حمادٌ، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ لم يكَدْ يركع، ثم ركع، فلم يكَدْ يرفعُ، ثم رفع، فلم يكَدْ يسجدُ، ثم سجد، فلم يكَدْ يرفع، ثم رفع، فلم يكَدْ يسجد، ثم سجد، فلم يكَدْ يرفع، ثم رفع، وفعل في الركعة الأخرى مثلَ ذلك، ثم نفخ في آخر سجوده، فقال: «أُفْ أُفْ»، ثم قال: «ربِّ، ألم تَعِدْني أن لا تُعذِّبَهم وأنا فيهم؟ ألم تَعِدْني أن لا تُعَذِّبَهم وهم يستغفرون؟» ففرغَ رسولُ الله ﷺ من صلاته وقد أَمْحَصَتِ الشمسُ، وساق الحديث.

١١٩٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا بِشر بن المُفضَّل، نا الجُرَيري، عن حَيَّان بن عُمير، عن عبد الرحمن بن سَمُرة قال: بينما أنا أَرْمَي بأَسْهم في حياة رسول الله ﷺ إذ كَسَفت الشمسُ، فنبذتُهنَّ وقلتُ: لأنظرنَّ ما أحدثَ لرسولِ الله ﷺ كسوفُ الشَّمسِ اليومَ، فانتهيتُ إليه وهو رافعٌ يديه، يُسبِّح ويُحمِّدُ ويُهلِّلُ ويدعو، حتى حُسِرَ عن الشمس، فقرأ بسورتين، وركع ركعتين[1]. [م مختصراً].

٢٦٨ ـ باب الصلاة عند الظُّلمة ونحوها

١١٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عمرو بن جَبَلة بن أبي رَوَّاد، نا حَرَميُّ بن عُمارة، عن عُبيد الله بن النَّضْر، حدثني أبي قال: كانت ظلمةٌ على عهد أنس بن مالك، قال: فأتيتُ أنساً فقلت: يا أبا حمزةَ، هل كان يُصيبُكم مثلُ هذا على عهد رسول الله ﷺ؟ قال: مَعاذ الله! إنْ كانتِ الريحُ لتشتدُّ فنُبادِرُ المسجدَ مخافةَ القيامة.

٢٦٩ ـ باب السجود عند الآيات

١١٩٧ ـ (حسن) حدثنا محمدُ بن عثمانَ بن أبي صفوان الثَّقفيُّ، نا يحيى بن كثير، نا سَلْمُ بن جعفر، عن الحَكَم بن أبانٍ، عن عكرمة قال: قيل لابن عباس: ماتَتْ فلانةُ ـ بعضُ أزواج النبي ﷺ ـ فخرَّ ساجداً، فقيل له: تسجدُ هذه الساعة؟! فقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم آيةً فاسجدوا»، وأيُّ آيةٍ أعظمُ من ذهابِ أزواجِ النبي ﷺ؟!.

---

(١) إن لم يحمل على أنه أراد بذلك في كل ركعة فهو شاذ، أفاده شيخنا (٤/ ٣٥٦).

تفريع أبواب صلاة السفر

٢٧٠ ـ باب صلاة المسافر

١١٩٨ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، عن مالك، عن صالح بن كَيْسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: فُرِضَت الصلاةُ ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأُقِرَّتْ صلاةُ السفر، وزِيدَ في صلاة الحضر. [ق].

١١٩٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومُسدَّد قالا: نا يحيى، عن ابن جُرَيج، ح، وحدثنا خُشيشٌ ـ يعني ابنَ أَصْرَم ـ نا عبد الرزاق، عن ابن جُريج، حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار، عن عبد الله بن بابَيْه، عن يَعْلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب: أرأيت إقصار الناسِ الصلاةَ، وإنما قال الله عز وجل: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فقد ذهب ذلك اليومُ! فقال: عجبتُ مما عجبتَ منه، فذكرتُ ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**صدَقةٌ تصدَّق الله عز وجل بها عليكم، فاقْبلوا صدقته**». [م].

١٢٠٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق ومحمدُ بن بكر قالا: أنا ابن جُرَيج قال: سمعت عبد الله بن أبي عمَّار يحدِّث، فذكره نحوه[1]. قال أبو داود: رواه أبو عاصم وحماد بن مَسْعَدة، كما رواه ابن بكر.

٢٧١ ـ بابٌ متى يقصُر المسافر؟

١٢٠١ ـ (صحيح) حدثنا [محمد] بنُ بشار، نا محمد بن جعفر، نا شعبةُ، عن يحيى بن يزيدَ الهُنَائيِّ قال: سألتُ أنسَ بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال أنس: كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرةَ ثلاثةِ أميالٍ ـ أو: ثلاثة فراسِخ، شعبة شكَّ ـ يُصلِّي ركعتين. [م].

١٢٠٢ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا ابنُ عيينة، عن محمد بن المنكدِر وإبراهيمَ بنِ ميسَرَة، سمعا أنسَ ابن مالكٍ يقول: صليتُ مع رسول الله ﷺ الظهرَ بالمدينة أربعاً، والعصرَ بذي الحُليفة ركعتين. [ق].

٢٧٢ ـ باب الأذان في السفر

١٢٠٣ ـ (صحيح) حدثنا هارونُ بن معروف، نا ابنُ وهب، عن عمرو بن الحارث، أن أبا عُشَّانة المُعافِريَّ حدَّثه، عن عُقْبة بن عامر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**يَعْجَبُ ربُّك عزَّ وجلَّ من راعي غنم في رأس شَظِيَّةٍ بجبل، يؤذِّن للصلاة ويُصلِّي، فيقول الله عز وجل: أنظُروا إلى عبدي هذا، يُؤذِّن ويُقيم للصلاة[2]، يخاف منِّي، قد غفرتُ لعبدي وأدخلتُه الجنة**».

٢٧٣ ـ باب المسافرُ يصلِّي وهو يشكُّ في الوقت

١٢٠٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا أبو معاويةَ، عن المِسْحَاجِ بن موسى قال: قلتُ لأنس بن مالك: حدِّثْنا ما سمعتَ من رسول الله ﷺ، قال: كُنَّا إذا كُنَّا مع رسول الله ﷺ في السفر فقلنا: زالت الشمس أو لم تَزُلْ صلَّى الظهر ثم ارتحل.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الصلاة». (منه).

١٢٠٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني حمزةُ العائِذيُّ ـ رجلٌ من بني ضَبَّة ـ، قال: سمعتُ أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزِلاً لم يرتَحِل حتى يُصلِّيَ الظهر، فقال له رجلٌ: وإن كان بنصف النهار؟ قال: وإن كان بنصف النهار.

٢٧٤ ـ باب الجمع بين الصلاتين

١٢٠٦ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، عن مالك، عن أبي الزُّبير المكيِّ، عن أبي الطُّفيل عامرِ بن واثلة، أن معاذ بن جبل أخبرهم، أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوكَ، فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهرِ والعصرِ، والمغربِ والعشاء، فأخَّر الصلاة يوماً، ثم خرج فصلَّى الظهرَ والعصرَ جميعاً، ثم دخل، ثم خرج فصلَّى المغرب والعشاءَ جميعاً. [م].

١٢٠٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمانُ بن داود العَتكيُّ، نا حماد، نا أيوبُ، عن نافع، أن ابن عمر استُصْرِخَ على صفيَّة وهو بمكة، فسار حتى غربتِ الشمسُ وبَدَتِ النجومُ، فقال: إن النبي ﷺ كان إذا عَجَّل به أمرٌ في سفرٍ جمع بين هاتين الصلاتين، فسار حتى غاب الشَّفقُ، فنزل فجمع بينهما. [خ، م المرفوع منه].

١٢٠٨ ـ (صحيح) حدثنا يزيدُ بن خالد بن يزيدَ بنِ عبد الله بن مَوْهَبٍ الرَّمْليُّ الهَمْدانيُّ، نا المُفضَّل بن فَضَالة والليثُ بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزُّبير، عن أبي الطُّفيل، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوكَ إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمعَ بين الظُّهر والعصر، وإنْ يَرتحلْ[1] قبل أن تزيغَ الشمسُ، أخَّر الظهرَ حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إنْ غابتِ الشمس قبل أن يرتحلَ، جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرْتحلْ[2] قبل أن تغيبَ الشمسُ أخَّرَ المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما.

(صحيح) قال أبو داود: رواه هشام بن عروة، عن حسين بن عبد الله، عن كُريب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحو حديث المُفضَّل والليث.

١٢٠٩ ـ (منكر) حدثنا قتيبة، نا عبد الله بن نافع، عن أبي مودودٍ، عن سليمانَ بن أبي يحيى، عن ابن عمر قال: ما جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء قطُّ في السفر إلا مرةً. قال أبو داود: وهذا يُروى عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً على ابن عمر، أنه لم يُرَ ابنُ عمر جَمَع بينهما قطُّ إلا تلك الليلة، يعني ليلةَ استُصْرِخَ على صفية، ورُوي من حديث مكحول، عن نافع، أنه رأى ابن عمر فعل ذلك مرَّة أو مرَّتين.

١٢١٠ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جُبير، عن عبد الله بن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظُّهر والعصرَ جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوفٍ ولا سفرٍ. قال مالك: أُرى ذلك كان في مطرٍ. قال أبو داود: [و] رواه حماد بن سلمة نحوه، عن أبي الزبير. [م].

---

(١) في «نسخة»: «يرحل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وإن ارتحل». (منه).

(صحيح لكن قوله: في «سفرة» شاذ) ورواه قُرَّةُ بن خالد، عن أبي الزبير قال: في سفْرة سافرناها إلى تبوك. [م].

١٢١١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: جمَع رسول اللّه ﷺ بَيْنَ الظُّهر والعصر، والمغرب والعشاءَ بالمدينة من غير خَوْف ولا مطرٍ. فقيل لابن عباس: ما أراد إلى ذلك؟ قال: أراد أن لا يُحْرِجَ أمتَه. [م].

١٢١٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عُبيد المُحاربي، نا محمد بن فُضيلٍ، عن أبيه، عن نافع وعبد اللّه بن واقد، أن مؤذِّنَ ابنِ عمر قال: الصلاة، قال: سِرْ، سِرْ[1] حتى إذا كان قبل غُيوب الشفق، نزل فصلَّى المغرب، ثم انتظر حتى غاب الشفقُ فصلَّى العشاء، ثم قال: إن رسول اللّه ﷺ كان إذا عجِلَ به أمرٌ صنع مثلَ الذي صنعتُ، فسار في ذلك اليوم والليلةِ مسيرةَ ثلاثٍ.

قال أبو داود: رواه ابن جابر، عن نافع نحوَ هذا بإسناده. [لكن قوله: «قبل غيوب الشفق» شاذ، والمحفوظ: «بعد غيوب الشفق»].

١٢١٣ ـ (صحيح) حدثنا[هُ] إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن ابن جابر، بهذا المعنى. قال أبو داود: ورواه[2] عبد اللّه بن العلاء، عن نافع قال: حتى إذا كان عند ذهاب الشفَق، نزلَ فجمعَ بينهما.

١٢١٤ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسدَّد قالا: نا حماد بن زيد، ح، وحدثنا عَمرو بن عون، نا حمّاد ابن زيد، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: صلَّى بنا رسول اللّه ﷺ بالمدينة ثمانياً وسبعاً: الظهرَ والعصر، والمغربَ والعشاءَ. ولم يقل سليمان ومُسدَّد «بنا».

(صحيح) قال أبو داود: ورواه صالح مولى التَّوْأمة، عن ابن عباس قال: في غير مطرٍ. [ق].

١٢١٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمدُ بن صالح، نا يحيى بنُ محمد الجارِيُّ، نا عبد العزيز بنُ محمد، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول اللّه ﷺ غابَتْ له الشمسُ بمكة، فجمع بينهما بسَرِفَ.

١٢١٦ ـ (مقطوع) حدثنا محمد بن هشام جارُ أحمد بن حنبل، نا جعفر بن عون، عن هشام بن سعد قال: بينهما عشرةُ أميالٍ. يعني بين مكة وسَرِف.

وقد ذكر غيره أن سرف على ستة أميال من مكة وقيل: سبعة، وقيل: تسعة، وقيل: اثني عشر، وهي بفتح السين وكسر الراء المهملتين وبعدهما فاء.

١٢١٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيبٍ، نا ابن وهب، عن الليث قال: قال ربيعة ـ يعني: كتبَ إليه ـ: حدَّثني عبد اللّه بن دينار، قال: غابتِ الشمسُ وأنا عند عبد اللّه بن عمر، فَسِرنا، فلما رأيناه قد أمسى قلنا: الصلاةَ، فسار حتى غاب الشَّفَقُ وتصوَّبتِ النجومُ، ثم إنه نزل فصلَّى الصلاتين جميعاً، ثم قال: رأيتُ رسولَ اللّه ﷺ إذا جدَّ به

---

(١) في «نسخةٍ»: «سر». (منه).

(٢) قال الشيخ في التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (٤/ ٣٧٥): «هذا هو المحفوظ عن نافع عن ابن عمر»، وقال: «لم أجد من وصله» أي: من الطريق المذكور.

السيرُ صلَّى صلاتي هذه، يقول: يجمعُ بينهما بعدَ ليلٍ.

(صحيح) قال أبو داود: رواه عاصم بن محمد، عن أخيه، عن سالم.

(صحيح) ورواه ابن أبي نَجِيح، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذُؤَيب، أن الجمع بينهما من ابن عمر كان بعد غُيوب الشفق.

١٢١٨ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة وابن مَوْهَب ـ المعنى ـ قالا: نا المُفضَّل، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن أنس ابن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تَزِيغَ الشمس، أَخَّر الظهرَ إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغَتِ الشمسُ قبل أن يَرتحل، صلَّى الظهرَ ثم رَكِب ﷺ. قال أبو داود: كان مُفضَّل قاضيَ مصرَ، وكان مجاب[1] الدَّعوة، وهو ابنُ فَضَالة. [ق].

١٢١٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، نا ابن وهب، أخبرني جابر بن إسماعيل، عن عُقيل، بهذا الحديث، بإسناده قال: ويؤخِّر المغربَ حتى يجمعَ بينها وبين العشاء حين[2] يغيبُ الشفق. [م].

١٢٢٠ ـ (صحيح) حدثنا قتيبةُ بن سعيد، نا الليثُ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطُّفيل عامرِ بن واثلةَ، عن مُعاذ بن جبل، أن النبي ﷺ كان في غزوة تبوكَ إذا ارتحل قبلَ أن تَزيغَ الشمسُ، أخَّرَ الظهرَ حتى يَجْمَعها إلى العصر فيُصلِّيهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زَيْغ الشمسِ، صلَّى الظُّهر والعصر جميعاً ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب، أخَّرَ المغرب حتى يُصلِّيَها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب، عجَّل العشاءَ فصلاها مع المغرب. قال أبو داود: و[3] لم يرو هذا الحديث إلا قتيبةُ وحدَه.

٢٧٥ ـ باب قَصْر قِرَاءَةِ الصلاة في السفر

١٢٢١ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبةُ، عن عَدي بن ثابت، عن البراء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فصلَّى بنا العشاء الآخِرةَ، فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون. [ق].

٢٧٦ ـ باب التطوع في السفر

١٢٢٢ ـ (ضعيف) حدثنا قُتيبة بن سعيد، نا الليثُ، عن صفوانَ بن سُليم، عن أبي بُسْرةَ الغِفاري، عن البَراء بن عازِب الأنصاري قال: صحِبْت رسول الله ﷺ ثمانيةَ عشَر سَفَراً، فما رأيتُه ترك ركعتين إذا زاغتِ الشمسُ قبل الظهر.

١٢٢٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، نا عيسى بنُ حفص بنِ عاصم بن عمر بن الخطاب، عن أبيه قال: صَحِبْتُ ابن عمر في طريق قال: فصلَّى بنا ركعتين، ثم أقبل، فرأى ناساً قياماً، فقال: ما يصنعُ هؤلاء؟ قلتُ: يُسبِّحون، قال: لو كنتُ مسبِّحاً أتممتُ صلاتي! يا ابن أخي، إني صحبتُ رسول الله ﷺ في السفر، فلم يَزِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عزَّ وجلَّ، وصَحِبْتُ أبا بكر، فلم يزِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وصَحِبْتُ عمر، فلم يَزِد على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وصَحِبْتُ عثمان، فلم يزِدْ على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل، وقد قال الله عز وجل:

---

(١) في «نسخة»: «مستجاب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حتى». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. [م، خ مختصر].

٢٧٧ ـ باب التطوع على الراحلة والوتر

١٢٢٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمدُ بن صالح، نا ابن وهبٍ، أخبرني يونُس، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: كان رسول اللّه ﷺ يُسَبِّح على الراحلة أيَّ وجْهٍ توجَّه[1]، ويوتِر عليها، غيرَ أنه لا يصلِّي المكتوبة عليها. [م، خ تعليقاً].

١٢٢٥ ـ (حسن) حدثنا مُسدَّد، نا رِبْعيٌّ بن عبد اللّه بن الجارود، حدثني عَمرو بن أبي الحجَّاج، حدثني الجارودُ بن أبي سَبْرة، حدثني أنس بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ كان إذا سافر، فأراد أن يتَطوَّعَ استقبل بناقته القبلة فكبَّرَ، ثم صلَّى حيث وجَّهه ركابُه.

١٢٢٦ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن عَمرو بن يحيى المازنيِّ، عن أبي الحُبَاب سعيد بن يَسار، عن عبد اللّه بن عمر أنه قال: رأيتُ رسول اللّه ﷺ يُصلِّي على حمارٍ وهو متوجِّهٌ إلى خيبر. [م].

١٢٢٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: بَعثني رسولُ اللّه ﷺ في حاجةٍ قال: فجئتُ وهو يُصلِّي على راحلته نحوَ المشرق: والسجودُ أخفضُ من الركوع.

٢٧٨ ـ باب الفريضة على الراحلة من عُذْر

١٢٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمودُ بن خالد، نا محمد بن شُعيب، عن النعمان بن المنذر، عن عطاء بن أبي رباح، أنه سأل عائشةَ [رضي اللّه عنها]: هل رُخِّص للنساء أن يُصلِّين على الدواب؟ قالت: لم يُرخَّص لهنَّ في ذلك في شدَّةٍ ولا رخاءٍ. قال محمد: هذا في المكتوبة.

٢٧٩ ـ باب، متى يُتِمُّ المسافر؟

١٢٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح وحدثنا إبراهيم بن موسى، أنا ابن عُليَّة ـ وهذا لفظُه ـ قَالَ: أنا علي بن زيد، عن أبي نَضْرة، عن عمرانَ بن حُصين قال: غزوتُ مع رسول اللّه ﷺ وشَهِدْتُ معه الفتح، فأقام بمكةَ ثمانيَ عشرة[2] ليلةً لا يُصلِّي إلا ركعتين، يقول: «**يا أهلَ البلدِ، صلُّوا أربعاً فإنا قوم سَفْرٌ**».

١٢٣٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبةَ ـ المعنى واحد ـ قالا: نا حفص، عن عاصم، عن عكرمةَ، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ أقام سبعَ عشرةَ بمكة يقصُر الصلاة. قال ابن عباس: ومن أقام سبعَ عشرةَ قصَر، ومن أقام أكثرَ أتمَّ.

(صحيح) قال أبو داود: قال عبَّاد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ قال: أقام تِسْعَ عشرةَ. [خ بلفظ: «تسع عشر»... وهو الأرجح. وهو الآتي بعده بثلاثة أحاديث].

١٢٣١ ـ (ضعيف منكر) حدثنا النُّفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريِّ، عن عُبيد اللّه

---

(١) في «نسخةٍ»: «توجهت». (منه).

(٢) قوله: «ثماني عشرة» منكر، لمخالفته لرواية الصحيح: تسعة عشر، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٣٥).

ابن عبد الله، عن ابن عباس قال: أقام رسول الله ﷺ بمكة عامَ الفتحِ خمسَ عشرة [ليلة]، يَقْصُر الصلاة. قال أبو داود: روى هذا الحديثَ: عَبْدةُ بن سليمان، وأحمد بن خالد الوَهْبيُّ، وسَلَمةُ بن الفَضْل، عن ابن إسحاق، لم يذكروا فيه ابن عباس.

١٢٣٢ ـ (ضعيف منكر والصحيح «تسعة عشر»، كما تقدم) حدثنا نَصْر بن علي، أخبرني أبي، نا شَريك، عن ابن الأصْبهاني، عن عكرمةَ، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أقام بمكَّة سبع عشرةَ يُصلِّي ركعتين.

١٢٣٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلمُ بن إبراهيم ـ المعنى ـ قالا: نا وُهَيْبٌ، حدثني يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فكان يُصلِّي ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة، فقلنا: هل أقمتم بها شيئاً؟ قال: أقمنا عشراً. [ق].

١٢٣٤ ـ (صحيح)[1] حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة وابنُ المثنى ـوهذا لفظ ابن المثنىـ قالا: نا أبو أسامة ـقال ابن المثنى:ـ قال: أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن عليِّ بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدِّه، أن علياً [رضي الله عنه] كان إذا سافر، سار بعدما تغرُب الشمسُ حتى تكادُ أن تُظْلِمَ، ثم ينزلُ فيصلِّي المغرب، ثم يدعو بعَشَائه فَيَتَعشَّى، ثم يصلي العِشاءَ، ثم يرتحلُ، ويقول: هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع. قال عثمان: عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي. سمعت أبا داود يقول: وروى أسامةُ بن زيد، عن حفص بن عُبيد الله ـ يعني ابنَ أنس بن مالك ـ أن أنساً كان يجمعُ بينهما حين يَغيبُ الشَّفقُ، ويقول: كان النبي ﷺ يصنع ذلك. ورواية الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ، مثله[2].

٢٨٠ ـ بابٌ إذا أقام بأرض العدو يقصُر؟

١٢٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمدُ بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا معْمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبان، عن جابر بن عبد الله قال: أقام رسولُ الله ﷺ بتبوكَ عشرين يوماً يقصُر الصلاة. قال أبو داود: غيرُ مَعْمرٍ لا يسندُه[3].

٢٨١ ـ باب صلاة الخوف

منْ رأى أن يُصلِّيَ بهم وهم صَفَّان، فيُكبِّرُ بهم جميعاً، ثم يركعُ بهم جميعاً، ثم يسجدُ الإمام والصفُّ الذي يليه، والآخَرون قيامٌ يحرُسونه، فإذا قاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم، ثم تأخَّرَ الصَّفُّ الذي يليه إلى مقام الآخرين، فتقدَّمَ الصفُّ الأخيرُ إلى مقامهم، ثم يركعُ الإمام ويركعون جميعاً، ثم يسجدُ ويسجدُ الصفُّ الذي يليه، والآخَرون يحرُسونهم، فإذا جلس الإمام والصفُّ الذي يليه سجد الآخرون، ثم جلسوا جميعاً، ثم سلم عليهم

---

(١) أشار الشيخ إلى نقله إلى (لضعيف) إلا إذا وجد متابع لعبدالله بن محمد أو شاهد، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٣٩١)، و«ضعيفه» (١٠/ ٣٧). قلت: رواية أنس عندنا برقم (١٢١٩)، وأما تعليق أسامة فلم أظفر به، ولكن تابعه في الرواية عن حفص جمع، كما عند البخاري (١١١٠) وأحمد (٣/ ١٥١) وابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٦، ١٤/ ١٦٦).

(٢) قال الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٣٩٢) عن تعليق أسامة بن زيد: «لم أر من وصله من هذا الوجه»، وقال عن رواية الزهري: «تقدمت هذه الرواية موصولة عند المصنف برقم (١١٠٥)، وذكرنا أن مسلماً خرجها».

(٣) في «نسخة»: «يرسله لا يسنده». (منه).

جميعاً. قال أبو داود: هذا قول سفيان.

١٢٣٦ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا جريرُ بنُ عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عيَّاش الزُّرَقيّ قال: كنا مع رسول اللّه ﷺ بعُسفانَ، وعلى المشركين خالد بن الوليد، فصلَّينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غِرَّةً! لقد أصبنا غفْلةً! لو كنا حملْنا عليهم وهم في الصلاة! فنزلت آيةُ القصرِ بين الظهر والعصر. فلما حَضرتِ العصرُ قام رسولُ اللّه ﷺ مستقبلَ القِبلة، والمشركون أمامَه، فصفَّ خلف رسول اللّه ﷺ صفٌّ، وصفَّ بعد ذلك الصفِّ صفٌّ آخرُ، فركع رسول اللّه ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجد وسجد الصفُّ الذِي يلونَه، وقام الآخرون يحرُسونهم، فلما صلَّى هؤلاء السجدتين وقاموا، سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم. ثم تأخَّر الصفُّ الذي يليه إلى مقام الآخرين، وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول، ثم ركع رسول اللّه ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجدَ وسجدَ الصف الذي يليه، وقام الآخرون يحرُسونهم، فلما جلس رسول اللّه ﷺ والصفُّ الذي يليه سجد الآخرون، ثم جلسوا جميعاً، فسلَّم عليهم جميعاً، فصلاها بعُسفانَ، وصلاها يوم بني سُلَيم. قال أبو داود:

(صحيح) رواه[١] أيوبُ وهشامٌ، عن أبي الزبير، عن جابر هذا المعنى، عن النبي ﷺ [م].

(حسن صحيح) وكذلك رواه داود بن حُصين، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(صحيح) وكذلك عبدُ الملك، عن عطاء، عن جابر.

(صحيح) وكذلك قتادةُ، عن الحسن، عن حِطَّانَ، عن أبي موسى، فِعْلَه[٢].

(صحيح مرسل)[٣] وكذلك عكرمةُ بن خالد، عن مجاهد، عن النبي ﷺ.

(صحيح مرسل) وكذلك هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وهو قول الثوري.

٢٨٢ ـ باب من قال: يقوم صفٌّ مع الإمام، وصفٌّ وُجاهَ العدوِّ، فيصلي بالذين يَلُونه ركعةً، ثم يقومُ قائماً حتى يُصلِّي الذين معه ركعةً أخرى، ثم ينصرفوا فيَصُفُّوا وُجاهَ العدوِّ، وتجيءُ الطائفة الأخرى فيُصلي بهم ركعةً ويثبت جالساً فيتمُّونَ ركعة أخرى، ثم يسلم بهم جميعاً.

١٢٣٧ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد اللّه بن معاذ، نا أبي، نا شُعبة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن صالح ابن خَوَّات، عن سهل بن أبي حَثْمَة، أن النبي ﷺ صلَّى بأصحابه في خوفٍ، فجعلهم خلفه صفَّين، فصلى بالذين يَلُونه ركعةً، ثم قام، فلم يَزَلْ قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة، ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قُدَّامهم فصلَّى بهمُ النبيُّ ﷺ ركعة، ثم قعد حتى صلَّى الذين تخلَّفوا ركعة، ثم سلم. [قال أبو داود: أما روايةُ يحيى بن سعيد، عن القاسم، نحو رواية يزيد بن رُومان، إلا أنه خالفه في السلام، وروايةُ عبيد اللّه نحو رواية يحيى بن سعيد قال: وَثَبت قائماً][٤]. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «روى». (منه).

(٢) قال الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (٢٢٨): «لم أر من وصله بالسياق المذكور» وقال: «وصله ابن أبي شيبة (٢/ ١١٥/ ١) وابن جرير (١٠٣٦٣) من طريق قتادة عن أبي العالية الرياحي أن أبا موسى الأشعري..فذكر نحوه. وإسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٣) وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح عنه مرسلاً. قاله شيخنا الألباني في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٤/ ٣٩٦).

(٤) ليست في (الهندية)، وستأتي في (الهندية) في موضع آخر، وهو الأنسب.

٢٨٣ ـ باب من قال: إذا صلى ركعة، وثَبَتَ قائماً، أتَمُّوا لأنفسهم ركعةً، ثم سلَّموا، ثم انصرفوا، فكانوا وُجَاه العدوِّ، واختُلِف في السلام

١٢٣٨ - (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن يزيدَ بنِ رومانَ، عن صالح بن خوّات، عمَّن صلَّى مع رسول الله ﷺ يومَ ذات الرِّقاع صلاة الخوفِ، أن طائفة صَفَّت معه، وطائفةً وُجَاه العدوِّ، فصلَّى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتَموا لأنفسهم، ثم انصرفوا، وصفّوا وجاهَ العدو، وجاءت الطائفة الأخرى، فصلَّى بهم الركعة التي بقيتْ من صلاته، ثم ثبت جالساً، وأتمُّوا لأنفسهم، ثم سلَّم بهم. قال مالك: وحديثُ يزيدَ بنِ رُومان أحبُّ ما سمعت إليّ. [ق].

١٢٣٩ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوّات الأنصاري، أن سهل بن أبي حَثْمَة الأنصاريَّ حدَّثه أن صلاة الخوف: أن يقوم الإمامُ وطائفةٌ من أصحابه، وطائفة مواجِهةَ العدو، فيركعُ الإمام ركعة، ويسجدُ بالذين معه، ثم يقوم، فإذا استوى قائماً ثبت قائماً، وأتمُّوا لأنفسهم الركعة الباقية، ثم سلَّموا وانصرفوا، والإمام قائمٌ، فكانوا وُجاه العدو، ثم يُقْبِلُ الآخرون الذين لم يصلُّوا فيكبروا وراء الأمام، فيركعُ بهم ويسجد بهم، ثم يُسلِّم، فيقومون، فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية، ثم يسلمون. قال أبو داود: وأما رواية يحيى بن سعيد عن القاسم نحوُ رواية يزيد بن رُومان، إلا أنه خالفه في السلام، ورواية عبيدالله نحو رواية يحيى بن سعيد قال: قال: وَيَثبت قائماً. [خ، دون ذكر التسليم في الموضعين، وهو موقوف، وما قبله مرفوع، وفيه سلام الإمام بالطائفة الثانية وهو الأصح].

٢٨٤ ـ باب من قال: يُكبِّرون جميعاً، وإن كانوا مستدبرين[1] القِبْلة، ثم يصلِّي بمن معه ركعة، ثم يأتون مَصافَّ أصحابهم، ويجيء الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة، ثم يُصلِّي بهم ركعة، ثم تُقبل الطائفة التي كانت تقابلَ[2] العدوَّ، فيصلُّون لأنفسهم ركعة، والإمام قاعدٌ، ثم يسلِّم بهم كلِّهم [جميعاً]

١٢٤٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عبد الرحمن المُقرىء، نا حَيوَةُ وابن لَهِيعة قالا: نا[3] أبو الأسود، أنه سمع عُروة بن الزبير يحدِّث عن مروان بن الحكم، أنه سأل أبا هريرة: هل صلَّيْتَ مع رسول الله ﷺ صلاة الخوفِ؟ قال أبو هريرة: نعم، فقال مروان: متى؟ قال أبو هريرة: عامَ غزوة نجْد. قام رسول الله ﷺ إلى صلاة العصر، فقامت معه طائفة، وطائفة أخرى مُقابل العدو، وظهورُهم إلى القبلة، فكبَّر رسول الله ﷺ، فكبروا جميعاً: الذين معه، والذين مُقابلي[4] العدوِّ، ثم ركع رسول الله ﷺ ركعة واحدةً، وركعَتِ الطائفة التي معه، ثم سجد فسجدتِ الطائفة التي تليه، والآخرون قيامٌ مُقابلي[5] العدوِّ، ثم قام رسول الله ﷺ، وقامت الطائفة التي معه، فذهبوا

---

(١) في «نسخة»: «مستدبري». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مقابل». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مقابلوا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «مقابلوا». (منه).

إلى العدوِّ، فقابلوهم. وأقبلتِ الطائفة التي كانت مُقابلي العدو، فركعوا وسجدوا، ورسول اللّه ﷺ قائم كما هو، ثم قاموا فركع رسول اللّه ﷺ ركعةً أخرى وركعوا معه، وسجد وسجدوا معه. ثم أقبلتِ الطائفةُ التي كانت مقابلي العدوِّ، فركعوا وسجدوا، ورسول اللّه ﷺ قاعدٌ ومَنْ كان[1] معه، ثم كان السلام، فسَّلم رسول اللّه ﷺ، وسلموا جميعاً، فكان لرسول اللّه ﷺ ركعتين[2]، ولكلِّ رجلٍ من الطائفتين ركعةً ركعةً.

١٢٤١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سلَمة، حدثني محمد بن إسحاق، عن محمدِ بن جعفر بن الزبير ومحمد بن الأسود، عن عروة بن الزبير، عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ إلى نجد، حتى إذا كنا بذات الرِّقاع من نخلٍ، لقِيَ جَمْعاً من غَطَفانَ، فذكر معناه، ولفظُه على غير لفظ حَيْوةَ، وقال فيه: حين ركع بمن معه وسجد، قال: فلما قاموا مَشَوُا القَهْقَرى إلى مَصافِّ أصحابهم، ولم يذكر استدبار القبلة.

١٢٤٢ ـ (حسن) قال أبو داود: وأما عبيد اللّه بن سعد فحدَّثنا قال: حدثني عمِّي، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزُّبير، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عائشة حدثتْه بهذه القصة قالت: كبَّر رسول اللّه ﷺ وكبَّرَتِ الطائفةُ الذين صَفُّوا معه، ثم ركع فركعوا، ثم سجد فسجدوا، ثم رفع فرفعوا، ثم مكث رسول اللّه ﷺ جالساً، ثم سجدوا هم لأنفسهم الثانية، ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون القَهْقَرى، حتى قاموا من ورائهم. وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا فكبَّروا، ثم ركعوا لأنفسهم، ثم سجد رسول اللّه ﷺ فسجدوا معه، ثم قام رسول اللّه ﷺ وسجدوا لأنفسهمُ الثانيةَ. ثم قامت الطائفتانِ جميعاً، فصلَّوْا مع رسول اللّه ﷺ فركع فركعوا، ثم سجد فسجدوا جميعاً، ثم عاد فسجد الثانية وسجدوا[3] معه سريعاً كأسرعِ الأسراعِ جاهداً لا يألون سِراعاً، ثم سلَّم رسول اللّه ﷺ وسلَّموا[4]، فقام رسول اللّه ﷺ، وقد شاركه الناسُ في الصلاةِ كلِّها.

٢٨٥ ـ باب من قال: يُصلِّي بكل طائفة ركعة، ثم يسلِّم فيقومُ كلُّ صفٍّ، فيُصلُّون لأنفسهم ركعة

١٢٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يزيد بن زُرَيع، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن رسول اللّه ﷺ صلى بإحدى الطائفتين ركعة، والطائفةُ الأخرى مُواجِهَةُ العدو، ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك، وجاؤوا[5] أولئك فصلَّى بهم ركعةً أخرى، ثم سلَّم عليهم، ثم قام هؤلاء فقضَوْا ركعتهم، وقام هؤلاء فقضَوْا ركعتهم. قال أبو داود: وكذلك رواه نافع وخالد بن مَعْدان، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وكذلك قولُ مسروقٍ ويوسفَ بن مِهْران، عن ابن عباس، وكذلك روى يونسُ، عن الحسن، عن أبي موسى أنه فَعله. [ق].

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «ركعتان». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «فسجدوا». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «فسلموا». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «جاء». (منه).

٢٨٦ ـ باب من قال: يُصلِّي بكل طائفة ركعةً ثم يُسلِّم، فيقوم الذين خلفه فيُصَلُّون ركعةً، ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة

١٢٤٤ ـ (ضعيف) حدثنا عمرانُ بن ميسرةَ، نا ابن فُضيل، نا خُصيف، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: صلَّى بنا[١] رسولُ الله ﷺ صلاة الخوف، فقاموا صفّاً[٢] خلفَ رسول الله ﷺ، وصفٌّ مستقبلَ[٣] العدو، فصلَّى بهم رسول الله ﷺ ركعة، ثم جاء الآخرون فقاموا مَقامهم، واستقبل هؤلاء العدوَّ، فصلى بهمُ النبي ﷺ ركعةً، ثم سلَّم، فقام هؤلاء فصلَّوْا لأنفسهم ركعةً ثم سلَّموا، ثم ذهبوا، فقاموا مَقام أولئك مستقبلي العدو، ورجع أولئك إلى مقامهم فصلَّوْا لأنفسهم ركعةً ثم سلَّموا.

١٢٤٥ ـ (ضعيف) حدثنا تميمُ بن المنتصِر، نا[٤] إسحاق ـ يعني ابن يوسف ـ عن شَريك، عن خُصَيف، بإسناده ومعناه، قال: فكبَّر نبيُّ الله ﷺ، فكبَّر الصفّانِ جميعاً. قال أبو داود: رواه الثوري بهذا المعنى عن خُصيف، وصلَّى عبد الرحمن بن سمُرة هكذا، إلا أن الطائفة التي صلَّى بهم ركعة ثم سلَّم مضَوْا إلى مقام أصحابهم، وجاء هؤلاء فصلَّوْا لأنفسهم ركعةً، ثم رجعوا إلى مقام أولئك فصلَّوْا لأنفسهم ركعةً.

١٢٤٥ / م ـ (ضعيف) قال أبو داود حدثنا بذلك مسلم بن إبراهيم، نا عبد الصمد بن حبيب، أخبرني[٥] أبي، أنهم غَزَوْا مع عبد الرحمن بن سَمُرة كابُلَ، فصلَّى بنا صلاةَ الخوفِ.

٢٨٧ ـ باب من قال: يُصلِّي بكل طائفةٍ ركعةً ولا يَقْضون

١٢٤٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني الأشعث بن سُلَيم، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زَهْدم قال: كنا مع سعيد بن العاص بطَبَرِستان، فقام[٦] فقال: أيُّكم صلَّى مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوف؟ فقال حذيفة: أنا، فصلَّى بهؤلاء[٧] ركعةً، وبهؤلاء ركعةً، ولم يَقْضُوا. قال أبو داود: وكذا رواه عُبيد الله بن عبد الله ومجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وعبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. ويزيدُ الفقير وأبو موسى - [قال أبو داود: رجل من التابعين ليس بالأشعري][٨]- جميعاً، عن جابر، عن النبي ﷺ، وقد قال بعضهم [عن شعبة][٩] في حديث يزيدَ الفقير: إنهم قَضَوْا ركعةً أخرى، وكذلك رواه سِماكٌ الحنَفيُّ، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ،

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «صفين صف». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «مستقبلي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثني». (منه).
(٦) في «نسخةٍ». (منه).
(٧) في «نسخةٍ»: «بهم». (منه).
(٨) في «نسخةٍ». (منه).
(٩) في «نسخةٍ». (منه).

وكذلك رواه[1] زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ قال: فكانت للقوم ركعةً [ركعة]، وللنبي عليه السلام ركعتين.

١٢٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد وسعيد بن منصور قالا: نا أبو عوانةَ، عن بُكير بنِ الأخنسِ، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: فرض اللّه عز وجل الصلاةَ على لسانِ نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة. [م].

٢٨٨ ـ باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعتين، [وتكون للإمام أربعاً]

١٢٤٨ ـ (صحيح) حدثنا عبيد اللّه بن معاذ، نا أبي، نا الأشعث، عن الحسن، عن أبي بَكْرة قال: صلَّى النبيُّ ﷺ في خَوْفِ الظهرَ فصفَّ بعضَهم خلفه، وبعضهم بإزاء العدو، فصلَّى بهم[2] ركعتين ثم سلَّم، فانطلق الذين صَلَّوْا معه فوقفوا موقف أصحابهم، ثم جاء أولئك فصلَّوا خلفه، فصلَّى بهم ركعتين ثم سلَّم، فكانت لرسول اللّه ﷺ أربعاً، ولأصحابه ركعتين، ركعتين. وبذلك كان يُفْتي الحسن. قال أبو داود: وكذلك في المغرب: يكون للإمام ستَّ ركعاتٍ، وللقوم ثلاثاً [ثلاثاً]. قال أبو داود: وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ، وكذلك قال سليمانُ اليَشْكُريُّ، عن جابر، عن النبي ﷺ.

٢٨٩ ـ باب صلاة الطالب

١٢٤٩ ـ (صحيح)[3] حدثنا أبو مَعْمر عبد اللّه بن عمرو، نا عبد الوارث، نا محمد بنُ إسحاق، عن محمد بن جعفر، عن ابن عبد اللّه بن أُنيس، عن أبيه قال: بعثني رسولُ اللّه ﷺ إلى خالد بن سُفيانَ الهُذلي، وكان نحو عُرَنَة وعرفاتٍ، فقال: «**اذهبْ فاقتُلْه**» قال: فرأيته وحضرَتْ صلاةُ العصر، فقلت: إني لأَخافُ أن يكون بيني وبينه ما إنْ أُؤخِّرِ الصلاةَ، فانطلقت أمشي ـ وأنا أصلي أُومِئُ إيماءً ـ نحوَه، فلما دنَوْتُ منه، قال لي: من أنتَ؟ قلتُ: رجل من العرب، بلغني أنك تجمعُ لهذا الرجل، فجئتك في ذاك، قال: إني لفي ذاك، فمشَيْتُ معه ساعةً، حتى إذا أمكنني عَلوتُه بسيفي حتى بَرَد.

٢٩٠ ـ باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة

١٢٥٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا[4] ابن عُلَيّة، نا داود بن أبي هند، حدثني النعمانُ بن سالم، عن عَمرو بن أوس، عن عَنْبسة بن أبي سفيان، عن أُمِّ حبيبة قالت: قال النبي ﷺ: «**من صلَّى في يومٍ ثنتَيْ عشْرةَ ركعةً تطوعاً، بُنِيَ له بِهِنَّ بيتٌ في الجنة**».

---

(١) في «نسخة»: «راوية». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في الطبعة السابقة «ضعيف» وغيرنا هذا الحكم بناء على ما قاله الشيخ - رحمه الله تعالى - في حاشية التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (٢/ ٤٢): «ينقل إلى «الصحيح»، وانظر «الصحيحة» (٣٢٩٣).

(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).

١٢٥١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشَيم، نا خالد، ح، وحدثنا مُسدَّد، نا يزيدُ بن زُرَيع، نا خالدٌ ـ المعنى ـ عن عبد الله بن شَقِيق قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع؟ فقالت: كان يُصلِّي قبل الظهر أربعاً في بيتي، ثم يخرج فيصلِّي بالناس، ثم يرجعُ إلى بيتي فيصلِّي ركعتين، وكان يصلي بالناس المغربَ، ثم يرجعُ إلى بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلِّي بهم العشاء، ثم يدخلُ بيتي فيصلي ركعتين، وكان يصلِّي من الليل تسعَ ركعات فيهن الوتر. وكان يصلِّي ليلاً طويلاً قائماً، وليلاً طويلاً جالساً، فإذا قرأ وهو قائم: ركع وسجد وهو قائم، وإذا قرأ وهو قاعد: ركع وسجد وهو قاعد، وكان إذا طلع الفجرُ صلَّى ركعتين، ثم يخرج فيُصلِّي بالناس صلاةَ الفجر [ﷺ]. [م].

١٢٥٢ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد صلاة العشاء ركعتين، وكان لا يصلِّي بعد الجمعة حتى ينصرفَ فيصلِّي ركعتين. [خ، م الركعتين بعد الجمعة فقط ومضى (١١٢٨)].

١٢٥٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن شعبة، عن إبراهيمَ بن محمد بنِ المُنْتَشِر، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان لا يدَعُ أربعاً قبل الظهر، وركعتين قبل صلاة الغداة. [خ].

٢٩١ ـ باب ركعتي الفجر

١٢٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن ابن جريج، حدثني عطاء، عن عُبيد بن عُمير، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: إن رسول الله ﷺ لم يكن على شيء من النوافل أشدَّ معاهدةً منه على الركعتين قبل الصبح. [ق].

٢٩٢ ـ باب في[1] تخفيفهما

١٢٥٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرَّاني، نا زهير بن معاوية، نا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبد الرحمن، عن عَمْرة، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يُخفِّفُ الركعتين قبل صلاة الفجر، حتى إني لأقولُ: هل قرأ فيهما بأم القرآن! . [ق].

١٢٥٦ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن مَعين، نا مروان بن معاوية، نا يزيدُ بن كيسانَ، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ يا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. [م].

١٢٥٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو المغيرة، نا عبد الله بن العلاء، حدثني أبو زِيادةَ عُبيدالله بن زِيادةَ الكِنْديُّ، عن بلال أنه حدثه، أنه أتى رسولَ الله ﷺ لِيُؤْذِنَه بصلاة الغَداة، فشغلَتْ عائشةُ [رضي الله عنها] بلالاً بأمْرٍ سألته عنه حتى فضَحَه الصبحُ، فأصبح جدّاً، قال: فقام بلال فآذنه بالصلاةِ، وتابعَ أذانَه، فلم يخرج رسولُ الله ﷺ، فلما خرج صلَّى بالناس، وأخبره أن عائشة شغلَتْه بأمرٍ سألَتْه عنه، حتى أصبح جدّاً، وأنه أبطأ عليه بالخروج، فقال: «إني كنت ركَعْتُ ركعتي الفجر» فقال: يا رسول الله، إنك أصبحت جدّاً، قال: «**لو أصبحتُ أكثرَ مما أصبحتُ لَرَكَعْتُهما وأحسَنْتُهما وأجمَلْتُهما**».

---

(١) في «نسخة». (منه).

١٢٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدَّد، نا خالد، نا عبد الرحمن ـ يعني ابن إسحاق المدني ـ عن ابن زيد، عن ابن سِيلانَ، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَدَعُوهما وإن طردتُكُمُ الخيلُ».

١٢٥٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عثمان بن حَكِيم، أخبرني[1] سعيد بن يَسار، عن عبد اللّه بن عباس، أن كثيراً مما كان يقرأ رسول اللّه ﷺ في ركعتي الفجر بـ: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ هذه الآية، قال: هذه في الركعة الأولى، وفي الركعة الآخرة بـ: ﴿آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾. [م دون: «إن كثيراً مما»].

١٢٦٠ ـ (حسن) حدثنا محمد بن الصبَّاح بن سفيان، نا عبد العزيز بن محمد، عن عثمان بن عُمر ـ يعني ابنَ موسى ـ عن أبي الغَيْث، عن أبي هريرة، أنه سمع النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ في الركعة الأولى، وفي الركعة الأخرى بهذه الآية ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ أو ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾. شكَّ الدراوردي. [وأخرجه البيهقي دون قوله: أو ﴿إنا أرسلناك...﴾].

٢٩٣ ـ باب الاضطجاع بعدها

١٢٦١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد وأبو كامل وعُبيد اللّه بن عُمر بن ميسرةَ قالوا: نا عبد الواحد، نا الأعمشُ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا صلى أحدُكم الركعتين قبل الصبح فليضْطَجِعْ على يمينه». فقال له مروان بن الحكم: أما يُجْزِىء أحدَنا ممشاهُ إلى المسجد حتى يضطجع على يمينه؟ ـ قال عبيد اللّه في حديثه: ـ قال: لا، قال: فبلغ ذلك ابنَ عمر فقال: أكثر أبو هريرة على نفسه! قال: فقيل لابن عمر: هل تُنكر شيئاً مما يقول؟ قال: لا، ولكنه اجترأ وجَبُنَّا، قال: فبلغ ذلك أبا هريرة، قال: فما ذنبي أن كنتُ حفِظْتُ ونَسُوا!.

١٢٦٢ ـ (صحيح لكن ذكر الحديث والاضطجاع قبل ركعتي الصبح شاذ، والمحفوظ: بعدها؛ كما في الرواية الآتية) حدثنا يحيى بن حَكيم، نا بِشر بن عُمر، نا مالك بن أنس، عن سالمٍ أبي النَّضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا قضى صلاتَه من آخر الليل نظر: فإن كنتُ مستيقظةً حدَّثني، وإن كنت نائمةً أيقظني، وصلَّى الركعتين، ثم اضطجع[2] حتى يأتيه المؤذِّنُ فيُؤذِنَه بصلاة الصبح، فيصلي ركعتين خفيفتين، ثم يخرج إلى الصلاة.

١٢٦٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا سفيانُ، عن زياد بن سعد، عمن حدَّثه: ابنُ أبي عَتَّاب أو غيرُه، عن أبي سلمة قال: قالت عائشة: كان النبيُّ ﷺ إذا صلَّى ركعتي الفجر، فإن كنتُ نائمةً اضطجع، وإن كنتُ مستيقظة حدثني. [ق].

١٢٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عباسٌ العَنْبريُّ وزياد بن يحيى قالا: نا سهل بن حماد، عن أبي مَكينٍ، نا أبو الفضْل ـ رجلٌ من الأنصار ـ عن مسلم بن أبي بكرةَ، عن أبيه قال: خرجت مع النبي ﷺ لصلاة الصبح فكان لا يمرُّ برجل إلا

---

(١) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يضطجع». (منه).

ناداه بالصلاة، أو حرّكه برجله. قال زياد: قال: نا أبو الفُضَيل.

٢٩٤ ـ باب إذا أدرك الإمامَ ولم يصلِّ ركعتي الفجر

١٢٦٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمانُ بن حرب، نا حمادُ بن زيد، عن عاصم، عن عبد الله بن سَرْجِسٍ قال: جاء رجلٌ والنبيُّ ﷺ يصلِّي الصبح، فصلَّى الركعتين، ثم دخل مع النبي ﷺ في الصلاة فلما انصرف قال: «**يا فلانُ أيَّتُهما صلاتُك: التي صلَّيْتَ وحدك، أو التي صليت معنا؟!**». [م].

١٢٦٦ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا حماد بن سلمة، ح، ونا أحمد بن حنبل، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن وَرْقاء، ح، ونا الحسن بن عليّ، نا أبو عاصم، عن ابن جُرَيج، ح، ونا الحسن بن عليّ، نا يزيدُ بن هارون، عن حماد بن زيد، عن أيوب، ح، ونا محمد بن المتوكِّل، نا عبد الرزاق، أنا زكريا بن إسحاق، كلُّهم عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أقيمتِ الصلاةُ فلا صلاةَ إلا المكتوبةُ**». [م].

٢٩٥ ـ باب من فاتته، متى يَقْضيها؟

١٢٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة، نا ابن نُمير، عن سعد بن سعيد، حدثني محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو قال: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلِّي بعد صلاة الصبح ركعتين، فقال رسول الله ﷺ: «**صلاةُ الصبح ركعتين**» فقال الرجل: إني لم أكن صلَّيتُ الركعتين اللتين قبلهما فصلَّيتهما الآن، فسكت رسول الله ﷺ.

١٢٦٨ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا حامدُ بن يحيى البلْخيُّ قال: قال سفيان: كان عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد. قال أبو داود: روى عبد ربِّه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلاً، أن جدَّهم زيداً صلَّى مع النبي ﷺ بهذه القصة. [وقوله: «جدهم زيداً» خطأ، والصواب: «جدهم قيساً»].

٢٩٦ ـ باب الأربع قبل الظهر وبعدها

١٢٦٩ ـ (صحيح) حدثنا مُؤمَّل بن الفَضْل، نا محمد بن شعيب، عن النعمان، عن مكحول، عن عنْبسَةَ بن أبي سفيان قال: قالت أم حبيبة زوجُ النبي ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «**من حافظ على أربعِ ركعات قبل الظهر، وأربعٍ بعدها، حَرُم على النار**».

قال أبو داود: رواه العلاء بن الحارث وسليمان بن موسى، عن مكحول، بإسناده[1] مثله.

١٢٧٠ ـ (**حسن دون قوله: «ليس فيهن تسليم»**) حدثنا ابن المثنى، نا محمد بن جعفر، نا شعبة قال: سمعتُ عُبيدة يحدِّثُ عن إبراهيم، عن ابن مِنْجاب، عن قَرْثَعٍ، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: «**أربعٌ قبل الظهر ليس فيهنَّ تسليمٌ: تُفتح لهنَّ أبوابُ السماء**».

قال أبو داود: بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال: لو حدَّثت عن عُبيدة بشيءٍ لحدَّثتُ عنه بهذا الحديث. قال أبو داود: عُبيدة ضعيف. قال أبو داود: ابنُ مِنْجاب هو سَهْم.

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).

٢٩٧ ـ باب الصلاة قبل العصر

١٢٧١ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا أبو داود، نا محمد بن مِهرانَ القُرَشي، حدثني جدِّي أبو المثنى، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «رحِمَ اللّه امرأً صلَّى قبل العصر أربعاً».

١٢٧٢ ـ (حسن لكن بلفظ «أربع ركعات») حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، عن علي [عليه السلام]، أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين.

٢٩٨ ـ باب الصلاة بعد العصر

١٢٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد اللّه بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن بُكير بن الأشجِّ، عن كُريب مولى ابن عباس، أن عبد اللّه بن عباس وعبدَ الرحمن بن أزهر والمِسْوَرَ بن مَخْرمة أرسلوه إلى عائشةَ زوج النبي ﷺ فقالوا: اقرأْ عليها السلام مِنَّا جميعاً وسَلْها[1] عن الركعتين بعد العصر؟ وقل: إنا أُخْبِرنا أنك تُصلينَهما[2]، وقد بلَغنا أن رسول اللّه ﷺ نهى عنهما!. فدخلتُ عليها فبلَّغتُها ما أرسلوني به، فقالت: سَلْ أمَّ سلمة، فخرجتُ إليهم فأخبرتهم بقولها، فردُّوني إلى أمِّ سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة. فقالت أم سلمة: سمعت رسول اللّه ﷺ ينهى عنهما[3]، ثم رأيتُه يصلِّيهما[4]، أمّا حين صلاّهما[5]: فإنه صلَّى العصر، ثم دخل ـ وعندي نسوة من بني حَرَام من الأنصار ـ فصليهما[6]، فأرسلتُ إليه الجاريةَ فقلت: قُومي بجنبه فقولي له: تقول أم سلمة: يا رسول اللّه، أَسَمِعْتَ تنهى عن هاتين الركعتين، وأراك تُصلِّيهما؟ فإنْ أشار بيده فاستأْخِري عنه. قالت: ففعلت الجاريةُ، فأشار بيده، فاستأخرتْ عنه، فلما انصرف قال: «يا بنت أبي أمية، سألتِ عن الركعتين بعد العصر، إنه أتاني ناسٌ من عبد القيس بالإسلام من قومهم، فشَغَلُوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان». [ق].

٢٩٩ ـ باب من رخَّص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة

١٢٧٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن منصور، عن هلال بن يَسافٍ، عن وهب بن الأجدع، عن علي، أن النبي ﷺ نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمسُ مرتفعة.

١٢٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، أنا[7] سفيان، عن أبي إسحاقَ، عن عاصم بن ضَمْرة، عن علي قال: كان رسول اللّه ﷺ يصلي في إثْر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ ركعتين، إلا الفجرَ والعصرَ.

١٢٧٦ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبانُ، نا قتادةُ، عن أبي العالية، عن ابن عباس قال: شهدَ عندي رجالٌ مَرْضيُّون فيهم عمر بن الخطاب، وأرضاهم عندي عمرُ، أن نبي اللّه ﷺ قال: «لا صلاةَ بعد صلاةِ الصبح حتى

---

(١) في «نسخةٍ»: «واسألها». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «تصلينها». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «عنها». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «يصليها». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «صليها». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «فصليها». (منه).
(٧) في «نسخةٍ»: «ثنا». (منه).

تطلُع الشمس، ولا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغربَ الشمس». [ق].

١٢٧٧ ـ (صحيح دون جملة «جوف الليل») حدثنا الربيعُ بن نافع، نا محمدُ بن المُهاجِر، عن العباس بن سالم، عن أبي سَلاَّم، عن أبي أُمامة، عن عَمرو بن عَبَسَة السُّلمي أنه قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الليل أَسمعُ؟ قال: «جوفُ الليل الآخِرُ، فصلِّ ما شئت، فإن الصلاةَ مشهودةٌ مكتوبةٌ، حتى تصلِّيَ الصبح، ثم أَقْصِر حتى تطلع الشمسُ فترتفع قِيْسَ رُمحٍ، أو رُمْحين، فإنها تطلُع بين قرنيْ شيطان، ويُصلِّي لها الكفار، ثم صلِّ ما شئتَ فإن الصلاة مشهودة مكتوبة، حتى يَعْدِلَ الرُّمْحُ ظلَّه، ثم أقصِرْ فإنَّ جهنَّمَ تُسجَر وتُفتح أبوابُها، فإذا زاغت الشمس فصلِّ ما شئت، فإن الصلاة مشهودة، حتى تصلِّيَ العصر، ثم أقْصر حتى تغرُبَ الشمس، فإنها تغربُ بين قَرْني شيطان، ويصلِّي لها الكفار»، وقصَّ حديثاً طويلاً. قال العباس: هكذا حدثني أبو سلاّم، عن أبي أمامة، إلا أن أُخْطِئَ شيئاً لا أريده فأستغفرُ الله وأتوبُ إليه. [م].

١٢٧٨ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بنُ إبراهيم، نا وهيبٌ، نا قُدامة بن موسى، عن أيوبَ بن حُصين، عن أبي علقمة، عن يسارٍ مولى ابن عمر قال: رآني ابن عمر وأنا أصلِّي بعد طلوع الفجر، فقال: يا يسار[1]، إن رسول الله ﷺ خرج علينا ونحن نصلِّي هذه الصلاة، فقال: «لِيُبلِّغْ شاهدُكم غائبكم: لا تُصلُّوا بعد الفجر إلا سجدتين».

إلا من حديث قدامة بن موسى، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» وساق اختلاف الرواة فيه.

١٢٧٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبةُ عن أبي إسحاق، عن الأسودِ ومسروقٍ قالا: نشهدُ على عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: ما من يوم يأتي على النبي ﷺ إلا صلَّى بعد العصر ركعتين. [ق].

١٢٨٠ ـ (ضعيف) حدثنا عُبيد الله بن سعد، نا عمِّي، نا أبي، عن ابن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ذكوانَ مولى عائشة، أنها حدَّثتْه، أن رسول الله ﷺ كان يُصلي بعد العصر، ونهى عنها، ويُواصِلُ، ونهى عن الوصال.

٣٠٠ ـ باب الصلاة قبل المغرب

١٢٨١ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن عمر، نا عبد الوارث بن سعيد، عن حُسين المعلِّم، عن عبد الله بن بُريدة، عن عبد الله المُزنيّ قال: قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا قبل المغرب ركعتين» ثم قال: «صلُّوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء» خَشيةَ أن يتَّخذَها الناس سنةً. [خ نحوه].

١٢٨٢ ـ (صحيح) حدثنا [محمد بن عبد الرحيم البزَّاز][2]، أنا سعيد بن سُليمان، نا منصور بن أبي الأسود، عن المختار بن فُلْفُلٍ، عن أنس بن مالك قال: صلَّيتُ الركعتين قبل المغرب على عهد رسولِ الله ﷺ، قال: قلت لأنس: أرآكم رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، رآنا فلم يأمُرْنا، ولم يَنْهنا. [م، خ نحوه].

١٢٨٣ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفيلي، نا ابن عُليَّة، عن الجُريري، عن عبد الله بن بُريدة، عن

---

(١) في (الهندية): «بايسار»! (منه).

(٢) في «نسخة»: «محمد بن عبد الرحيم البرقي». (منه). في حاشية (الهندية) وقعت النسخة كذا: «الرحيم البرقي»، ووضع النسخة في «الأصل» على: «محمد بن عبد الرحيم». والتصحيح من الشرح.

عبد الله بن مُغَفَّل قال: قال رسول الله ﷺ: «بين كلِّ أذانينِ صلاةٌ، بين كل أذانين صلاةٌ لمن شاء». [ق].

١٢٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا ابن بشار، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن أبي شعيب، عن طاوس قال: سُئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب؟ فقال: ما رأيتُ أحداً على عهد رسول الله ﷺ يُصلِّيهما، ورخَّص في الركعتين بعد العصر. قال أبو داود: سمعت يحيى بن مَعين يقول: هو شعيب. يعني: وَهِم شعبة في اسمه.

٣٠١ ـ باب صلاة الضحى

١٢٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن مَنيع، عن عبَّاد بن عَبَّاد، ح، ونا مُسدَّد، نا حماد بن زيد ـ المعنى ـ عن واصل، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ قال: «يُصبح على كلِّ سُلامى من ابن آدم صدقةٌ: تسليمُه على من لَقِيه صدقةٌ، وأمرُه بالمعروف صدقةٌ، ونهيُه عن المنكر صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة، وبُضْعَةٌ[1] أهلِه صدقة، ويُجزىء من ذلك كُلِّه ركعتان من الضُّحى». [قال أبو داود][2]: وحديث عَبَّاد أتم، ولم يذكر مُسدَّد الأمرَ والنهيَ، زاد في حديثه: وقال: كذا وكذا، وزاد ابن منيع في حديثه: قالوا: يا رسول الله، أحدُنا يَقْضي شهوتَه، وتكونُ له صدقة؟ قال: «أرأيتَ لو وضعها في غير حِلِّها، ألم يكنْ يأثم؟». [م].

١٢٨٦ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بَقِيَّة، أنا خالد، عن واصل، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدِّيلي قال: بينما نحن عند أبي ذرّ قال: يُصبح على كل سُلامَى من أحدكم في كلِّ يوم صدقة، فله بكُلِّ صلاةٍ صدقة، وصيامِ صدقة، وحجٍّ صدقة، وتسبيحٍ صدقة، وتكبيرٍ صدقة، وتحميدٍ صدقة، فعدَّ رسول الله ﷺ من هذه الأعمال الصالحةِ، ثم قال: «يُجْزِىءُ أحدَكم من ذلك ركعتا الضحى». [م].

١٢٨٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن سلَمة المُراديُّ، نا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، عن زَبَّانَ بنِ فائد، عن سهل بن مُعاذ بن أنس الجُهني، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن قَعَدَ في مُصلاه حين ينصرفُ من صلاة الصبح حتى يُسبِّحَ ركعتي الضُّحى لا يقول إلا خيراً: غُفر له خطاياه، وإن كانت أكثرَ من زَبَدِ البحر».

١٢٨٨ ـ (حسن) حدثنا أبو توبة الرَّبيع بن نافع، نا الهيثم بنُ حُميد، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم أَبي[3] عبد الرحمن، عن أبي أُمامة، أن رسول الله ﷺ قال: «صلاةٌ في إثْرِ صلاةٍ لا لغوَ بينهما، كتابٌ في علِّيين». [مضى بأتم منه (٥٥٨)].

١٢٨٩ ـ (صحيح) حدثنا داود بن رُشيد، نا الوليد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن كثير بن مُرَّة[4]، عن نُعيم بن هَمَّار قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقول[5] الله عزَّ وجل: يا[6] ابنَ آدم، لا تُعْجِزُني[7]

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ابن». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مُرَّة أبي شجرة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

من أربع ركعات في أول نهارك أكْفِك آخرَه»

١٢٩٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح واحمد بن عَمرو بن السَّرْح قالا: نا ابن وهب، حدثني عِياضُ بن عبد الله، عن مَخْرمة بن سليمان، عن كُريبٍ مولى ابن عباس، عن أمِّ هانىء بنت أبي طالب، أن رسول الله ﷺ يوم الفتح صلَّى سُبْحة الضُّحى ثمانيَ[1] ركعات، يسلِّم من كل ركعتين. قال[2] أحمد بن صالح: إن رسول الله ﷺ صلى يوم الفتح سُبْحة الضحى، فذكر مثله. قال ابن السَّرْح: إن أم هانىء قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ، ولم يذكر سُبْحة الضحى، بمعناه.

١٢٩١ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شُعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن ابن أبي ليلى قال: ما أخبَرنا أحدٌ أنه رأى النبيَّ ﷺ صلَّى الضُّحى غيرَ أم هانىء، فإنها ذكرتْ أن النبي ﷺ يوم فتح مكة اغتسل في بيتها وصلَّى ثمانِ[3] ركعاتٍ، فلم يَرَه أحدٌ صلاهنَّ بعد. [ق].

١٢٩٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يزيدُ بن زُرَيع، حدثنا الجُريري، عن عبد الله بن شَقيق قال: سألتُ عائشةَ: هل كان رسول الله ﷺ يصلِّي الضحى؟ فقالت: لا، إلا أن يجيء من مَغيبه، قلت: هل كان رسول الله ﷺ يقرِنُ بين السُّوَر؟ قالت: من المُفصَّل. [م الشطر الأول منه].

١٢٩٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ أنها قالت: ما سبَّح رسولُ الله ﷺ سُبحةَ الضحى قطُّ، وإني لأُسبِّحها، وإن كان رسول الله ﷺ لَيَدَعُ العملَ وهو يحبُّ أن يعملَ به، خشيةَ أن يَعْمَلَ به الناس فيُفرضَ عليهم. [ق].

١٢٩٤ ـ (صحيح) حدثنا ابن نُفَيل وأحمد بن يونُس قالا: نا زهير، نا سِماك قال: قلت لجابر بن سَمُرة: أكنتَ تُجالس رسول الله ﷺ؟ قال: نعم كثيراً، فكان لا يقوم من مُصلاه الذي صلى فيه الغَداةَ حتى تطلُعَ الشمس، فإذا طلعَتْ قام [ﷺ][4]. [5] [م].

٣٠٢[6] ـ باب [في] صلاة النهار

١٢٩٥ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن يَعْلى بن عطاء، عن علي بن عبد الله البارِقي، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار مَثنى مثنى».

١٢٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا ابنُ المثنى، نا معاذُ بن معاذٍ، نا شعبةُ، حدثني عبدُ ربِّه بنُ سعيد، عن أنس بن أبي أنس، عن عبد الله بن نافع، عن عبد الله بن الحارث، عن المطَّلب، عن النبي ﷺ قال: «الصلاةُ مَثنى مثنى، أنْ تَشَهَّدَ في كل ركعتين، وأنْ تَبَاءَسَ، وتَمَسْكَنَ، وتُقْنِعَ بيديك وتقول: اللهم اللهم! فمنْ لم يفعلْ ذلك فهي خِداج». سئل أبو

---

(١) في «نسخة»: «ثمان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثماني». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في حاشية (الهندية): «آخر (الجزء السابع) وأول (الجزء الثامن) من تجزية الخطيب البغدادي - رحمه الله -». (منه).

(٦) انظر الهامش السابق.

داود عن «صلاة الليل مثنى»؟ قال: إن شئتَ مَثْنى، وإن شئتَ أربعاً.

٣٠٣ ـ باب صلاة التسبيح

١٢٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بنُ بِشْر بن الحكم النيسابوريُّ، نا موسى بنُ عبد العزيز، نا الحَكَم بن أبانَ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يا عباسُ يا عمَّاه، ألا أُعطيك؟ ألا أَمنحُك؟ ألا أَحْبوك؟ ألا أفعل بك! عشرَ خِصالٍ إذا أنت فعلتَ ذلك غَفَرَ اللّه لك ذَنْبَكَ أوَّلَه وآخره، قديمَه وحديثَه، خطأَه وعَمْدَه، صغيره وكبيره، سرَّه وعلانيتَه، عشر خصال. أن تُصلِّيَ أربع ركعات، تقرأُ في كل ركعة فاتحةَ الكتاب وسورةً، فإذا فرغت من القراءة في أول ركعة وأنت قائم قلتَ: سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلا اللّه، واللّه أكبر، خمسَ عشْرةَ مرةً، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً[1]، ثم ترفع رأسَك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تَهوِي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في أربع ركعات. إن استطعتَ أن تصلِّيَها في كل يوم مرَّة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عُمُرك مرة!».

١٢٩٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن سفيان الأُبُلِّي، حدثنا حَبَّان بن هلال أبو حبيب، نا مهديُّ بن ميمون، نا عَمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، حدثني رجل كانت له صحبة يُرَوْن أنه عبد اللّه بن عمرو قال: قال ليَ النبي ﷺ: «ائتني غداً أَحْبوك وأُثيبُك وأُعطيك» حتى ظننت أنه يعطيني عطيةً! قال: «إذا زال النهارُ فقُمْ فصلِّ أربع ركعات» فذكر نحوه، قال: «ثم ترفعُ رأسك ـ يعني من السجدة الثانيةِ ـ فاستوِ جالساً، ولا تقُمْ حتى تُسبِّح عشراً وتحمدَ عشراً، وتكبر عشراً، وتهلِّل عشراً، ثم تصنع ذلك في الأربع ركعات» قال: «فإنك لو كنت أعظمَ أهلِ الأرض ذنباً غُفر لك بذلك» قال: قلت: فإن لم أستطع أن أصلِّيَها تلك الساعة؟ قال: «صلِّها من الليل والنهار». قال أبو داود: وحَبَّان بن هلال خالُ هلال الرَّائي. قال أبو داود: رواه المستمرّ بن الريَّان، عن أبي الجوزاء، عن عبد اللّه بن عمرو موقوفاً، ورواه روح بن المسيَّب وجعفرُ بن سليمان، عن عمرو بن مالك النُّكري عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قولَه، وقال في حديث رَوْح فقال: [حديث النبيِّ ﷺ].

١٢٩٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبةَ الربيع بن نافع، نا محمد بن مهاجِر، عن عُروةَ بن رُوَيم، حدثني الأنصاريُّ، أن رسول اللّه ﷺ قال لجعفر، بهذا الحديث، فذكر نحوهم، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى، كما قال في حديث مهدي بن ميمون.

٣٠٤ ـ باب ركعتي المغرب، أين تُصلَّيان؟

١٣٠٠ ـ (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود، حدثني أبو مُطرِّف محمد بن أبي الوزير، نا محمد بن موسى الفِطْري، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْرة، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ أتى مسجدَ بني عبد الأشهل فصلَّى فيه المغرب، فلما قضَوا صلاتهم رآهم يُسبِّحون بعدها فقال: «هذه صلاة البيوت».

---

(١) في «نسخة»: «عشر مرات». (منه).

١٣٠١ ـ (ضعيف) حدثنا حسينُ بنُ عبد الرحمن الجَرْجَرائيُّ، نا طَلْق بن غَنَّام، نا يعقوب بن عبد الله، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يُطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرَّق[1] أهل المسجد. قال أبو داود: رواه نصر المُجدِّر، عن يعقوب القُمِّي، وأسنده مثله. قال أبو داود: حدَّثناه محمد بن عيسى بن الطَّبَّاع، نا نصر المُجدِّر، عن يعقوب، مثله.

١٣٠٢ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس وسليمان بن داود العَتَكي قالا: نا يعقوب، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن النبي ﷺ، بمعناه مرسل[2]. قال أبو داود: سمعت محمد بن حُميد يقول: سمعت يعقوب يقول: كلُّ شيء حدثتكم عن جعفر [بن أبي المغيرة]، عن سعيد بن جُبير، عن النبي ﷺ فهو مُسنَدٌ عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

٣٠٥ ـ باب الصلاة بعد العشاء

١٣٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا زيد بن الحُبَاب العُكْلي، نا مالك بن مِغْول، حدثني مقاتل بن بَشير العِجلي، عن شُريح بن هانىء، عن عائشة [رضي الله عنها]، قال: سألتُها عن صلاة رسول الله ﷺ؟ فقالت: ما صلَّى رسول الله ﷺ العشاء قطُّ فدخل عليَّ إلا صلَّى أربعَ ركعاتٍ، أو ستَّ ركعاتٍ، ولقد مُطِرنا مرةً بالليل فطَرَحْنا له نِطْعاً، فكأني أنظر إلى ثَقْبٍ فيه ينبُع الماءُ منه، وما رأيته مُتَّقياً الأرضَ بشيء من ثيابه قطُّ.

أبواب قيام الليل

٣٠٦ ـ باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه

١٣٠٤ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوزي ابن شَبُّويه[3]، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيدَ النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: في المُزَّمِّل ﴿قُمْ الَّيلَ إلاَّ قَلِيلاً نِصْفَهُ﴾: نسختها الآية التي فيها ﴿عَلِمَ أن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ القُرءَانِ﴾. و﴿نَاشِئَةَ الَّيلِ﴾ أولُه، وكانت صلاتُهم لأول الليل، يقول: هو أجدرُ أن تُحصُوا ما فَرض الله عليكم من قيام الليل، وذلك أن الإنسان إذا نام لم يَدْرِ متى يستيقظ، وقوله ﴿[وَ]أَقْوَمُ قِيلاً﴾ هو أجدرُ أن يَفْقَه[4] في القرآن، وقولُه: ﴿إِنَّ لكَ فِي النَّهَارِ سَبْحاً طَوِيلاً﴾ يقول: فراغاً طويلاً.

١٣٠٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمدُ بن محمد ـ يعني المروزيَّ ـ، نا وكيع، عن مِسْعر، عن سِمَاك الحنفيِّ، عن ابن عباس قال: لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون نحواً من قيامهم في شهر رمضان، حتى نزل آخرُها، وكان بين أولها وآخرها سنةٌ.

---

(١) في «نسخةٍ»: «ينصرف». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «مرسلاً». (منه).

(٣) في (الهندية): «شبّوية»، والصواب ما أثبت.

(٤) في «نسخةٍ»: «تفقه». (منه).

٣٠٧ ـ باب قيام الليل

١٣٠٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلَمة، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَعْقِدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدِكم إذا هو نام ثلاثَ عُقَدٍ، يضربُ مكان كلِّ عُقْدَةٍ: عليك ليلٌ طويل فارقُدْ، فإنِ استيقظَ فذكر الله انحَلَّتْ عقدة، فإن توضأ انحلَّتْ عُقدة، فإن صلَّى انحلَّت عُقَدُه، فأصبح نشيطاً طيِّبَ النَّفسِ، وإلا أصبح خبيثَ النفسِ كسلانا[1]!». [ق].

١٣٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمدُ بنُ بشار، نا أبو داود، نا شعبةُ، عن يزيدَ بن خُمير قال: سمعتُ عبد الله بن أبي قيس يقول: قالت عائشة [رضي الله عنها]: لا تدعْ قيام الليل، فإن رسول الله ﷺ كان لا يدَعُه، وكان إذا مرض أو كَسِلَ صلَّى قاعداً.

١٣٠٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا ابن بشار، نا يحيى، نا ابن عَجْلانَ، عن القَعْقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ رجلاً قام من الليل، فصلَّى وأيقظ امرأتَه، فإن أبَتْ نضَحَ في وجهها الماء! رَحِمَ اللهُ امرأةً قامت من الليل، فصلَّتْ وأيقظَتْ زوجها، فإن أبى نضحَتْ في وجهه الماء!».

١٣٠٩ ـ (صحيح) حدثنا ابن كثير، نا سفيانُ، عن مسعر عن علي بن الأقمر، ح، وحدثنا محمد بن حاتم بن بَزِيع، نا عُبيد الله بن موسى، عن شيبانَ، عن الأعمش، عن عليّ بن الأقمر ـ المعنى ـ عن الأغرِّ، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «إذا أيقظ الرجلُ أهلَه من الليل، فصلَّيا ـ أو: صلَّى ـ ركعتين جميعاً، كُتِب[2] في الذاكرين [و][3] الذاكرات» ولم يرفعه ابنُ كثير، ولا ذكر أبا هريرة، جعله كلامَ أبي سعيد. قال أبو داود: رواه ابن مَهْدي، عن سفيان، قال: وأُراه ذكر أبا هريرة. قال أبو داود: وحديثُ سفيان موقوف.

٣٠٨ ـ باب النعاس في الصلاة

١٣١٠ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إذا نَعَس أحدُكم في الصلاة فليرْقُد حتى يذهب عنه النوم، فإنّ أحدكم إذا صلَّى وهو ناعسٌ لعلَّه يذهبُ يستغفِرُ فيسُبَّ نفسَه». [ق].

١٣١١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا[4] مَعْمَر، عن همّام بن مُنبِّه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدُكم من الليل، فاستعجَم القرآنُ على لسانِه، فلم يَدْرِ ما يقول، فليضطجعْ». [م].

١٣١٢ ـ (صحيح دون ذكر حمنة) حدثنا زيادُ بن أيوبَ وهارونُ بن عَبّاد الأزْديُّ، أن إسماعيل بن إبراهيم حدَّثهم، قال: نا عبد العزيز، عن أنس قال: دخل رسول الله ﷺ المسجدَ، وحبلٌ ممدود بين ساريتين، فقال: «ما هذا الحبلُ؟» فقيل: يا رسول الله، هذه حَمْنَةُ ابنة جحش تصلِّي، فإذا أعْيَت تعلَّقتْ به، فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) في «نسخة»: «كسلان». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كتبا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

«لِتُصلِّي[1] ما أطاقَتْ، فإذا أعيَتْ فلتجلِسْ». قال زياد: فقال: «ما هذا؟» قالوا: لزينب، تصلِّي فإذا كسِلَت أو فَتَرَتْ أمسكت به، فقال: «حُلُّوه». فقال: «ليُصلِّ أحدُكم نشاطَه فإذا كسِلَ، أو فَتَر، فليقعُدْ». [ق].

٣٠٩ ـ باب من نامَ عن حِزْبه

١٣١٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو صفوان عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان، ح، وحدثنا سليمان بن داود، ومحمد بن سلَمَة المُرادي قالا: نا ابن وهب ـ المعنى ـ، عن يونُس، عن ابن شهاب، أن السائبَ بنَ يزيد وعُبيدَ الله أخبراه، أن عبد الرحمن بن عبدٍ ـ قالا: عن ابن وهبٍ: ابنَ عبدٍ القاريِّ ـ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ: «من نامَ عن حِزْبه، أو عن شيءٍ منه، فقرأه[ه][2] ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر: كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل». [م].

٣١٠ ـ باب من نوى القيام فنام

١٣١٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالكٍ، عن محمد بن المُنكدِر، عن سعيد بن جُبير، عن رجلٍ عنده رَضيٌّ[3]، أن عائشةَ زوجَ النبي ﷺ أخبرته، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من امرىء تكونُ له صلاةٌ بليلٍ يَغْلِبُهُ عليها نومٌ إلا كُتِب له أجرُ صلاتِه، وكان نومُه عليه صدقة».

٣١١ ـ بابٌ أيُّ الليل أفضل؟

١٣١٥ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وَعن أبي عبد الله الأغرِّ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ينزِل ربُّنا عزَّ وجلَّ كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا حين يبقَى ثُلُث الليلِ الآخِرِ، فيقول: مَن يدعوني فأستجيبَ له؟ من يسألني فأُعطِيَه؟ من يَستغفرني فأَغفِرَ له؟». [ق].

٣١٢ ـ باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل

١٣١٦ ـ (حسن) حدثنا حسينُ بن يزيدَ الكوفيُّ، نا حفص، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: إنْ كان رسولُ الله ﷺ لَيُوقِظُه اللهَ عزَّ وجلَّ بالليل، فما يجيءُ السَّحَر حتى يَفْرُغَ من حِزْبه.

١٣١٧ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا أبو الأحوص، ح، وحدثنا هنَّاد، عن أبي الأحوص ـ وهذا حديث إبراهيم ـ عن أشعثَ، عن أبيه، عن مسروقٍ قال: سألتُ عائشة [رضي الله عنها] عن صلاة رسول الله ﷺ فقلتُ لها: أيُّ حينٍ كان يصلِّي؟ قالت: كان إذا سمع الصُّراخَ قام فصلَّى. [ق بلفظ: «الصارخ»].

١٣١٨ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبةَ، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: ما ألْفاه السَّحَرُ عندي إلا نائماً. تعني النبي ﷺ. [ق].

١٣١٩ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عيسى، نا يحيى بن زكريا، عن عِكْرِمة بن عمار، عن محمد بن عبد الله بن الدُّؤَلي، عن عبد العزيز بن أخي حذيفة، عن حذيفة قال: كان النبيُّ ﷺ إذا حَزَبه أمرٌ صلَّى.

---

(١) في «نسخة»: «لتصل». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رضا». (منه).

١٣٢٠ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، نا الهِقْلُ بن زياد السَّكْسَكيُّ، نا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة قال: سمعت ربيعةَ بنَ كعب الأسلميَّ يقول: كنت أبِيتُ مع رسول الله ﷺ آتيه بوَضوئه وبحاجته، فقال: «سَلْني» فقلت: مُرافقتَك في الجنة، قال: «أوَ غيرَ ذلك» قلت: هو ذاك، قال: «فأَعِنِّي على نفسِك بكثرة السجود». [م].

١٣٢١ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا يزيد بن زُرَيع، نا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك ـ في هذه الآية: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُم خَوْفاً وَطَمعاً وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ ـ قال: كانوا يَتَيَقَّظونَ[1] ما بين المغرب والعشاءِ يُصلُّون، قال: وكان الحسن يقول: قيامُ الليل.

١٣٢٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المُثنَّى، نا يحيى بنُ سعيد وابنُ أبي عديّ، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس ـ في قوله [جل وعز]: ﴿كَانُوا قَلِيلاً مِنَ الَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ ـ قال: كانوا يُصلُّون [فيما بين المغرب والعشاء][2]، زاد في حديث يحيى: وكذلك: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾.

٣١٣ ـ باب افتتاح صلاة الليل بركعتين

١٣٢٣ ـ (ضعيف والصحيح وقفه) حدثنا الربيع بن نافع أبو تَوْبة، نا سليمانُ بن حيّانَ، عن هشام بن حسانَ، عن ابن سيرينَ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قام أحدُكم من الليل فليُصلِّ ركعتين خفيفتين». [وهو الذي بعده].

١٣٢٤ ـ (صحيح موقوف) حدثنا مَخْلد بن خالد، نا إبراهيمُ ـ يعني ابن خالد ـ عن رَبَاح [بن زيد]، عن مَعْمَر، عن أيوبَ، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: «إذا» بمعناه، زاد: «ثم لِيُطَوِّلْ بعدُ ما شاء». قال أبو داود: روى هذا الحديثَ حمادُ بن سلَمة وزهيرُ بن معاوية وجماعةٌ، عن هشام[3]، أوقفوه على أبي هريرة، وكذلك رواه أيوبُ وابنُ عونٍ، أوقفوه على أبي هريرة، ورواه ابن عون، عن محمد قال: «فيهما تَجَوُّزٌ».

١٣٢٥ ـ (صحيح بلفظ: أيُّ الصلاة؟) حدثنا ابن حنبل ـ يعني أحمد ـ، نا حجّاج قال: قال ابن جُريج: أخبرني عثمانُ بن أبي سليمان، عن عليّ الأَزْدي، عن عُبيد بن عُمير، عن عبد الله بن حُبْشيٍّ الخَثْعَميِّ أن النبي ﷺ سُئِل: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «طولُ القيام». [وللحديث تتمة ستأتي بها (١٤٤٩)].

٣١٤ ـ بابٌ صلاةُ الليل مَثْنى مَثْنى

١٣٢٦ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن نافعٍ وعبدِ اللهِ بن دينار، عن عبد الله بن عُمر، أن رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله ﷺ: «صلاةُ الليل مَثنى مَثنى، فإذا خَشِي أحدُكم الصبحَ صلَّى ركعةً واحدةً تُوتِر له ما قد صلَّى». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «يتنفَّلون». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيما بينهما بين المغرب والعشاء». (منه).

(٣) في «نسخة»: «هشام عن محمد». (منه).

٣١٥ ـ باب [في] رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل

١٣٢٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن جعفر الوَرْكانيُّ، نا ابن أبي الزِّناد، عن عَمرو بن أبي عَمرو مولى المطَّلب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت قراءةُ النبي ﷺ على قَدْرِ ما يَسْمعهُ مَن في الحُجْرة وهو في البيت.

١٣٢٨ ـ (حسن) حدثنا محمد بن بَكَّار بن الريّان، نا عبد الله بن المبارك، عن عِمرانَ بن زائدة، عن أبيه، عن أبي خالدٍ الوالِبي، عن أبي هريرة أنه قال: كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طَوْراً، ويخفِضُ طَوْراً. قال أبو داود: أبو خالد الوالبي اسمه هُرْمز.

١٣٢٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابتٍ البُنَاني، عن النبي ﷺ. ح وحدثنا الحسن بن الصبّاح، نا يحيى بن إسحاق، أنا حماد بن سلَمة، عن ثابتٍ البُناني، عن عبد الله بن رَبَاح، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ خرج ليلةً فإذا هو بأبي بكر [رضي الله عنه] يصلِّي يخفِضُ من صوته. قال: ومرَّ بعمرَ بن الخطاب وهو يصلِّي رافعاً صوتَه، قال: فلما اجتمعا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ: «يَا أبا بكر مررتُ بك وأنت تُصلِّي تَخْفِضُ صوتَك!» قال: قد أسمعتُ من ناجَيْتُ يا رسول الله! قال: وقال لعمر: «مررتُ بك وأنتَ تصلِّي رافعاً صوتك» قال: فقال: يا رسول الله أُوقِظُ الوَسْنانَ، وأَطْرُدُ الشيطان. زاد الحسن في حديثه فقال النبي ﷺ: «يا أبا بكر، ارفَعْ من صوتِك شيئاً» وقال لعمر: «اخفضْ من صوتك شيئاً».

١٣٣٠ ـ (حسن) حدثنا أبو حَصين بنُ يحيى الرازيُّ، نا أسباطُ بن محمد، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذه القصة، لم يذكر: فقال لأبي بكر: «ارفع [من صوتك] شيئاً»، ولا لعمر: «اخفض شيئاً»، زاد: «وقد سمعتُك يا بلالُ وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة» قال: كلامٌ طيِّبٌ يجمعه الله [تعالى] بعضَه إلى بعض، فقال النبيُّ ﷺ: «كلُّكم قد أصاب».

١٣٣١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رجلاً قام من الليل فقرأ فرفع صوتَه بالقرآن، فلما أصبح قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله فلاناً، كأيِّن من آية أذْكَرَنيها الليلةَ كنتُ قد أَسقطتُها». [قال أبو داود: ورواه هارون النحوي عن حماد بن سلمة في سورة آل عمران في الحروف ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ﴾ [آل عمران: ١٤٦]][1]. [ق].

١٣٣٢ ـ (صحيح) حدثنا الحسنُ بنُ علي، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن إسماعيلَ بن أميةَ، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد قال: اعتكف رسولُ الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة، فكشف السِّتْر وقال: «ألَا إن كُلَّكم مناجٍ ربَّه، فلا يُؤْذِيَنَّ بعضُكم بعضاً، ولا يرفعْ بعضُكم على بعض في القراءة» أو قال: «في الصلاة».

١٣٣٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل بن عيَّاش، عن بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعْدانَ، عن كَثير بن مُرَّة الحضرمي، عن عقبة بنِ عامر الجُهني قال: قال رسول الله ﷺ: «الجاهرُ بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمُسِرُّ بالقرآن كالمُسِرِّ بالصدقة».

---

(١) في «نسخة» (منه). وانظره برقم (٣٩٧٠).

٣١٦ ـ باب في صلاة الليل

١٣٣٤ ـ (صحيح) حدثنا ابنُ المثنى، نا ابنُ أبي عدي، عن حنظلةَ، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يصلِّي من الليل عشر ركعات، ويوترُ بسجدة، ويسجدُ سجدتي الفجر، فذلك ثلاثَ عشْرةَ ركعةً. [ق].

١٣٣٥ ـ (صحيح وذكر الاضطباع بعد الوتر (شاذ) والمحفوظ أنه بعد الفجر) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول اللّه ﷺ كان يصلِّي من الليل إحدى عشْرَة ركعةً يوتر منها بواحدة، فإذا فرغ منها اضطجع على شِقِّه الأيمنِ. [م].

١٣٣٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ونصر بن عاصم[1] ـ وهذا لفظه ـ قالا: نا الوليد، نا الأوزاعي ـ وقال نصر: عن ابن أبي ذئبٍ والأوزاعي ـ عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي اللّه عنها] قالت: كان رسول اللّه ﷺ يُصلي فيما بين أن يفرُغَ من صلاة العشاء إلى أن ينصَدِع الفجر إحدى عشْرة ركعةً، يسلِّم من كل ثِنْتَين، ويوتر بواحدة، ويمكثُ في سجوده قدرَ ما يقرأُ أحدُكم خمسين آيةً قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكتَ المؤذِّنُ بالأولى من صلاة الفجر قام فركع[2] ركعتين خفيفتين، ثم اضطجع على شقِّه الأيمنِ، حتى يأتيَه المؤذِّن. [ق].

١٣٣٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْريُّ، نا ابن وهب، أخبرني ابنُ أبي ذئبٍ وعَمرو بن الحارث ويونسُ بن يزيد، أن ابن شهاب أخبرهم ـ بإسناده ومعناه ـ قال: ويوترُ بواحدة، ويسجدُ سجدةً قدرَ ما يقرأ أحدُكم خمسين آيةً قبل أن يرفع رأسه، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبيَّن له الفجر، وساق معناه. قال: وبعضُهم يزيد على بعض[3]. [ق].

١٣٣٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يُصلي من الليل ثلاثَ عشْرَةَ ركعةً يوتر منها بخمس، لا يجلسُ في شيء من الخمْس، حتى يجلس في الآخرة فيسلِّم. قال أبو داود: رواه ابن نُمير، عن هشام، نحوه. [م].

١٣٣٩ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يصلِّي بالليل ثلاثَ عشْرةَ ركعةً، ثم يصلِّي إذا سمع النداءَ بالصبح ركعتين خفيفتين.

١٣٤٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلمُ بن إبراهيم قالا: نا أبانُ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ، عن عائشة، أن نبيَّ اللّه ﷺ كان يصلِّي من الليل ثلاثَ عشْرة ركعةً: كان يصلي ثمانيَ[4] ركعاتٍ، ويوتر بركعة، ثم يصلِّي

---

(١) في «نسخة»: «عاصم الأنطاكي». (منه). (تنبيه) وقعت في حاشية (الهندية): «الأنط» وطمس باقيها، واستدركناه من «تهذيب الكمال».

(٢) في نسخة «يركع» (منه).

(٣) سيأتي مكرراً برقم (١٣٥٢ م).

(٤) في «نسخة»: «ثمان» (منه).

ـ قال مسلم: بعد الوتر ـ [ثم اتفقا][1] ركعتين وهو قاعد، فإذا أراد أن يركع قام فركع، ويصلّي بين أذانِ الفجر والإقامةِ ركعتين. [م].

١٣٤١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه أخبره، أنه سأل عائشة زوجَ النبي ﷺ كيف كانت صلاةُ رسول الله ﷺ في رمضان؟ فقالت: ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشْرة ركعة: يصلّي أربعاً، فلا تسألْ عن حُسنهن وطُولهن، ثم يصلّي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلّي ثلاثاً، قالت عائشة [رضي الله عنها]: فقلت: يا رسول الله، أتنامُ قبل أن توتر؟ فقال: «يا عائشةُ إن عينيَّ تنامانِ، ولا ينامُ قلبي». [ق].

١٣٤٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا همَّام، ثنا قتادة، عن زُرارَة بن أوْفَى، عن سعد بن هشام قال: طلَّقْتُ امرأتي، فأتيت المدينة لأبيعَ عقاراً كان لي بها فأشتريَ به السلاح وأغزو، فلقيتُ نفراً من أصحاب النبي ﷺ فقالوا: قد أراد نفرٌ منا ستةٌ أن يفعلوا ذلك، فنهاهم النبي ﷺ وقال: «لكم[2] في رسول الله أُسْوَةٌ حسَنَةٌ». فأتيت ابن عباس، فسألتُه، عن وِتر النبي ﷺ؟ فقال: أدُلُّك على أعلم الناس بوتر رسول الله ﷺ؟ فأْتِ عائشةَ [رضي الله عنها] فأتيتُها فاستتبعتُ حَكيم بن أفلح فأبَى، فناشدتُه، فانطلق معي، فاستأذنَّا على عائشة، فقالت: من هذا؟ قال: حكيم بن أفلح، قالت: ومن معك؟ قال: سعد بن هشام، قالت: هشام بن عامر الذي قُتل يوم أحد؟ قال: قلت: نعم، قالت: نِعْم المرءُ كان عامراً[3]. قال: قلت: يا أم المؤمنين، حدِّثيني عن خُلُقِ رسول الله ﷺ؟ قالت: ألستَ تقرأ القرآن؟ فإنَّ خُلُقَ رسول الله ﷺ كان القرآن. قال: قلت: حدِّثيني [عن قيام الليل]؟[4] قالت: ألستَ تقرأ ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾؟ قال: قلت: بلى، قالت: فإن أول هذه السورة نزلت، فقام أصحابُ رسول الله ﷺ حتى انتفخت أقدامُهم، وحُبس خاتمتها في السماء اثنيْ عشَر شهراً، ثم نزل آخِرُها، فصار قيام الليل تطوُّعاً بعد فريضة. قال: قلت: حدِّثيني عن وتْر النبي ﷺ؟ قالت: كان يوتر بثماني[5] ركعات، لا يجلسُ إلا في الثامنة، ثم يقوم فيصلي ركعةً أخرى، لا يجلس إلا في الثامنة والتاسعة، ولا يسلِّم إلا في التاسعة، ثم يصلّي ركعتين وهو جالس، فتلك إحدى عشْرة ركعة يا بنيّ. فلما أسنَّ وأخذ اللحمَ أوتَر بسبع ركعات، لم يجلس إلا في السادسة والسابعة، ولم يُسلِّم إلا في السابعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، فتلك [هي] تِسْعُ ركعات يا بنيَّ. ولم يقُمْ رسول الله ﷺ ليلةً يُتِمُّها إلى الصباح، ولم يقرأ القرآنَ في ليلةٍ قطُّ، ولم يَصُمْ شهراً يتمُّه غيرَ رمضان، وكان إذا صلى صلاةً داوم عليها، وكان إذا غلبتْه عيناه من الليل بنوم صلَّى من النهار ثِنتيْ عشْرة ركعة. قال: فأتيتُ ابن عباس، فحدَّثتُه، فقال: هذا والله هو الحديث، ولو كنتُ أكلِّمُها لأتيتُها حتى أُشافِهها به مشافهةً، قال: قلت: لو علمتُ أنك لا تُكلِّمها ما حدَّثتُك. [م بأتم منه].

---

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «لقد كان لكم» (منه).

(٣) في «نسخة»: «عامر» (منه).

(٤) في «نسخة»: «عن قيام رسول الله ﷺ الليل» (منه).

(٥) في «نسخة»: «بثمان». (منه).

١٣٤٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشارٍ، نا يحيى بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة، بإسناده نحوَه قال: يُصلِّي ثمانيَ[١] ركعات، لا يجلسُ فيهن إلا عند الثامنة فيجلس، فيذكرُ اللّه [عز وجل]، ثم يدعو، ثم يُسلِّمُ تسليماً يُسْمِعُنا، ثم يُصلِّي ركعتين وهو جالسٌ بعدما يُسلِّم، ثم يصلي ركعةً، فتلك إحدى عشْرة ركعةً يا بُنيَّ، فلما أسنَّ رسول اللّه ﷺ وأخذ اللحمَ أوتر بسبعٍ، وصلَّى ركعتين وهو جالس بعدما سلَّمَ، بمعناه إلى: مشافهةً. [م].

١٣٤٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن بِشر، نا سعيدٌ، بهذا الحديث. قال: يُسلِّم تسليماً يُسْمِعُنا، كما قال يحيى بن سعيد.

١٣٤٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا ابنُ أبي عديّ، عن سعيد، بهذا الحديث، قال ابن بشار، بنحو حديث يحيى بن سعيد، إلا أنه قال: ويُسلِّم تسليمةً يُسْمِعُنا.

١٣٤٦ ـ (صحيح دون الأربع ركعات، والمحفوظ عن عائشة ركعتان) حدثنا علي بن حسين الدِّرْهَمي، نا ابن أبي عدي، عن بَهْز بن حكيم، نا زُرارة بن أوفى، أن عائشة [رضي اللّه عنها] سُئلت عن صلاة رسول اللّه ﷺ في جوف الليل؟ فقالت: كان يصلِّي صلاةَ العشاء في جماعةٍ، ثم يرجِعُ إلى أهله، فيركعُ أربع ركعات، ثم يأوي إلى فراشه وينامُ، وطَهُورُه مُغطًّىً عند رأسه، وسواكُه موضوعٌ، حتى يبعثه اللّه ساعتَه التي يبعثُه من الليل، فيتسوَّك ويُسْبغُ الوُضوءَ، ثم يقوم إلى مُصلاَّه، فيصلي ثمانيَ ركعاتٍ، يقرأ فيهنَّ بأم الكتاب[٢]، وسورةٍ من القرآن، وما شاء اللّه، ولا يقعد في شيء منها حتى يقعد في الثامنة، ولا يسلم، ويقرأُ في التاسعة، ثم يقعد، فيدعو بما شاء اللّه أن يدعوه، ويسأله ويرغبُ إليه، ويسلِّمُ تسليمةً واحدةً شديدةً، يكادُ يوقظُ[٣] أهلَ البيت من شدَّة تسليمه، ثم يقرأ وهو قاعدٌ بأمِّ الكتاب، ويركع وهو قاعد، ثم يقرأ الثانية، فيركع ويسجد وهو قاعد، ثم يدعو ما شاء اللّه [أن يدعو][٤]، ثم يسلِّم وينصرف، فلم تزلْ تلك صلاةُ رسولِ اللّه ﷺ حتى بَدَّن، فنقَصَ من التسع ثِنتين، فجعلها[٥] إلى الستِّ والسبعِ وركعتيه وهو قاعد، حتى قُبِض على ذلك [ﷺ].

١٣٤٧ ـ (صحيح) حدثنا هارونُ بن عبد اللّه، نا يزيد بن هارونَ، أنا بَهْز بن حَكيم، فذكر هذا الحديثَ بإسناده، قال: يُصلِّي العشاء، ثم يأوي إلى فراشه، لم يذكر الأربع ركعات، وساق الحديث، وقال فيه: فيصلِّي ثمانيَ ركعاتٍ يُسوِّي بينهن في القراءة والركوع والسجود، ولا يجلس في شيء منهنَّ إلا في الثامنة، فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم فيه، فيصلِّي ركعةً يوتر بها، ثم يسلم تسليمةً يرفع بها صوته حتى يُوقِظنا، ثم ساق معناه.

١٣٤٨ ـ (صحيح إلا الأربع، والمحفوظ: ركعتان كما تقدم) حدثنا عَمرو بنُ عثمان، نا مروان ـ يعني ابن معاوية ـ عن بَهْزٍ، نا زُرارة بن أَوْفَى، عن عائشة أمِّ المؤمنين أنها سُئلت عن صلاة رسول اللّه ﷺ؟ فقالت: كان يصَلِّي

---

(١) في «نسخة»: «ثمان». (منه).

(٢) في «نسخة»: «القرآن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أن يوقظ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أن يدعو به». (منه).

(٥) (أي: فجعلها إلى ست ركعات بغير الوتر إلى سبع ركعات مع الوتر، فالست والسبع باعتبار ختم الوتر وحَذفِه). (منه).

بالناس العشاء، ثم يرجع إلى أهله فيصلِّي أربعاً، ثم يأوي إلى فراشه، ثم ساق الحديث بطوله، و [1]لم يذكر: سَوَّى بينهن في القراءة والركوع والسجود، ولم يذكر في التسليم: حتى يوقظنا.

١٣٤٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بنُ إسماعيل، نا حمادٌ ـ يعني ابنَ سلَمة ـ عن بَهْز بن حكيم، عن زُرارة بن أَوْفَى، عن سَعد بن هشام، عن عائشة [رضي اللّه عنها]، بهذا الحديث، وليس في تمام حديثهم.

١٣٥٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى ـ يعني ابنَ إسماعيل ـ، نا حماد ـ يعني ابن سلَمة ـ، عن محمد بن عَمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة [رضي اللّه عنها]، أن رسول اللّه ﷺ كان يصلِّي من الليل ثلاثَ عشْرةَ ركعةً، يوتر بتسع ـ أو كما قالت ـ ويصلِّي ركعتين وهو جالس، وركعتي الفجر بين الأذان والإقامة.

١٣٥١ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عَمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقَّاص، عن عائشة [رضي اللّه عنها] أن رسول اللّه ﷺ كان يوتر بتسع ركعات، ثم أوتر بسبع ركعات، وركع ركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما، فإذا أراد أن يركع، قام فركع ثم سجد. قال أبو داود: روى الحديثين[2] خالدُ بن عبد اللّه الواسطيُّ [عن محمد بن عمرو][3]، مثلَه، قال فيه: قال علقمة بن وقاص: يا أمَّتاه، كيف كان يصلي الركعتين؟ فذكر معناه.

١٣٥٢ ـ (صحيح) حدثنا وهبُ بن بقيَّة، عن خالد. ح، ونا ابن المثنَّى، نا عبد الأعلى، نا هشام، عن الحسن، عن سعد بن هشام قال: قدمتُ المدينة فدخلت على عائشة فقلت: أَخبِريني عن صلاة رسول اللّه ﷺ، قالت: إن رسول اللّه ﷺ كان يصلِّي بالناس صلاة العشاء، ثم يأوي إلى فراشه فينام، فإذا كان جوفُ الليل قام إلى حاجته وإلى طَهوره فتوضأ[4]، ثم دخل المسجدَ فصلَّى ثماني ركعاتٍ يُخيَّل إليَّ أنه يُسوِّي[5] بينهنَّ في القراءة والركوع والسجود، ثم يوتر بركعة، ثم يصلِّي ركعتين وهو جالس، ثم يضع جَنْبَه، فربما جاء بلالٌ فآذَنَه[6] بالصلاة، ثم يُغفِي، وربما شَكَكْتُ أَغْفَى أوْ لا؟ حتى يُؤذِنه بالصلاة، فكانت تلك صلاته حتى أسنَّ[7] ولَحُم، فذكرتْ من لحمه ما شاء اللّه. وساق الحديث.

١٣٥٢م - (صحيح) [حدثنا موسى، ثنا وهيب، ثنا هشامُ بن عروةَ، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي منَ الليلِ ثلاثَ عشرةَ ركعةً يُوتِرُ منها بخمسٍ ولاَ يَجلِسُ في شَيءٍ مِنَ الخمسِ حتَّى يجلِسَ في الآخرة فيسلم». قال أبو داودَ: إنَّما كَررت هذا الحديث لأنهم اضطربوا فيه. ثُمَّ قال أبو داودَ: أصحابُنا لا يرونَ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «هذين الحديثين». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فيتوضأ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «سَوَّى». (منه).
(٦) في (الهندية): «فآذانه»، وهو خطأ، والصواب ما أُثبت.
(٧) في «نسخة»: «سَنَّ». (منه).

الرَّكعتينِ بعدَ الوترِ][1].

١٣٥٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا هُشيم، أنا حُصَين، عن حَبيب بن أبي ثابت، ح، وحدثنا عثمان ابن أبي شيبة، نا محمد بن فُضيل، عن حُصين، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي بن عبد اللّه بن عباس، عن أبيه، عن ابن عباس أنه رَقَد عند النبي ﷺ، فرآه استيقظ فتسوَّك وتوضأ وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ والأَرْضِ﴾ حتى ختم السورة، ثم قام فصلَّى ركعتين أطال فيهما القيام والركوعَ والسجودَ، ثم [إنه] انصرف، فنام حتى نفخ، ثم فعل ذلك ثلاثَ مرات: ستَّ[2] ركعات، كلُّ ذلك يستاكُ ثم يتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات، ثم أوتر: ـ قال عثمان: بثلاث ركعات، فأتاه المؤذِّن، فخرج إلى الصلاة. وقال ابن عيسى: ثم أوتر، فأتاه بلال فآذَنه بالصلاة حين طلع الفجر، فصلَّى[3] ركعتي الفجر، ثم خرج إلى الصلاة ـ. ثم اتفقا: وهو يقول: «اللهم اجعلْ في قلبي نوراً، واجعلْ في لساني نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل خَلْفي نوراً، وَأمامي نوراً، واجعل من فوقي نوراً، ومن تحتي نوراً، اللهم وأَعْظِم لي نوراً». [م].

١٣٥٤ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن حُصين، نحوه، قال: «وأَعْظِم لي نوراً».

(صحيح) قال أبو داود: وكذلك قال أبو خالد الدَّالانيُّ، عن حبيب في هذا، [وكذلك قال في هذا الحديث][4]، وقال سلمةُ بن كُهَيل عن أبي رِشْدِينٍ، عن ابن عباس. [ق].

١٣٥٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، نا زهير بن محمد، عن شَريك بن عبد اللّه بن أبي نَمِر، عن كُريب، عن الفضل بن عباس قال: بِتُّ ليلةً [عند النبي ﷺ][5] لأنظرَ كيف يصلِّي، فقام فتوضأ وصلَّى ركعتين، قيامُه مثلُ ركوعِه، وركوعُه مثلُ سجوده، ثم نام، ثم استيقظ فتوضأ واستنَّ[6]، ثم قرأ بخمس آياتٍ من آل عمرانَ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماوَاتِ والأَرْضِ واخْتِلافِ اللَّيلِ والنَّهَارِ﴾ فلم يَزَلْ يفعل هذا حتى صلَّى عشر ركعاتٍ، ثم قام فصلَّى سجدةً واحدةً فأوتر بها، ونادى المنادي عند ذلك، فقام رسولُ اللّه ﷺ بعدما سكتَ المؤذِّنُ، فصلَّى سجدتين خفيفتين، ثم جلس حتى صلَّى الصبح. قال أبو داود: خفيَ عليَّ من ابن بشار بعضُه.

١٣٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا محمد بن قيس الأسَدي، عن الحَكَم بن عُتَيبة، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس قال: بِتُّ عند خالتي ميمونةَ، فجاء رسول اللّه ﷺ بعدما أمسى، فقال: «أصلَّى الغلام؟» قالوا: نعم، فاضطجع، حتى إذا مضى من الليل ما شاء اللّه قام فتوضأ، ثم صلَّى سبعاً أو خمساً، أوتر بهنَّ لم يُسلِّم إلا في آخرهنَّ.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بست». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثم صلى». (منه).
(٤) في «نسخة» (منه).
(٥) في «نسخة»: «عند خالتي» (منه).
(٦) في «نسخة»: «واستنثر» (منه).

١٣٥٧ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا ابنُ أبي عديّ، عن شعبةَ، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: بِتُّ في بيت خالتي ميمونةَ بنتِ الحارث، فصلّى النبي ﷺ العشاء، ثم جاء فصلّى أربعاً، ثم نام، ثم قام يُصلّي، فقمتُ عن يساره، فأدارني فأقامني عن يمينه، فصلى خمساً، ثم نام حتى سمعت غَطيطَه ـ أو: خَطيطه ـ ثم قام فصلّى ركعتين، ثم خرج فصلّى الغَداة.

١٣٥٨ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبة، نا عبد العزيز بن محمد، عن عبد المجيد، عن يحيى بن عبّاد، عن سعيد بن جبير، أن ابن عباس حدَّثه ـ في هذه القصة ـ قال: قام فصلّى ركعتين ركعتين، حتى صلّى ثمانيَ ركعات، ثم أوتر بخمسٍ، و[1] لم يجلس بينهنّ.

١٣٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرَّانيُّ، حدثني محمد بن سلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يُصلّي ثلاث عشْرةَ ركعةً بركعتيه قبل الصبح، يصلي ستّاً مَثْنى مثنى، ويوتر بخمسٍ لا يقعدُ بينهن إلا في آخرهنّ.

١٣٦٠ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبة، نا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عِراك بن مالك، عن عُروة، عن عائشة أنها أخبرته أن النبي ﷺ كان يصلّي بالليل[2] ثلاثَ عَشْرَة ركعة بركعتي الفجر. [ق].

١٣٦١ ـ (صحيح دون قوله: بين الأذانين، والمحفوظ: بعد الوتر) حدثنا نصرُ بن علي وجعفر بن مُسافر، أن عبد اللّه بن يزيدَ المقرىء أخبرهما، عن سعيد بن أبي أيوب، عن جعفر بن ربيعة، عن عِراك بن مالك، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن رسول اللّه ﷺ صلى العشاء، ثم صلّى ثماني ركعات قائماً، وركعتين بين الأذانين، ولم يكن يَدَعُهما. قال جعفر بن مسافرٍ في حديثه: وركعتين جالساً بين الأذانين، زاد: جالساً. [خ].

١٣٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن سلَمة المُرادي قالا: نا ابن وهْب، عن معاوية بن صالح، عن عبد اللّه بن أبي قيس قال: قلت لعائشة [رضي اللّه عنها]: بكَمْ كان رسول اللّه ﷺ يوتر؟ قالت: كان يوتر بأربعٍ وثلاثٍ، وستّ وثلاث، وثمانٍ وثلاثٍ، وعَشْر وثلاثٍ، ولم يكن يوتر بأنقصَ من سَبْعٍ، ولا بأكثرَ من ثلاثَ عشرة. قال أبو داود: زاد أحمد بن صالح: ولم يكن يوتر بركعتين قبل الفجر. قلت: ما يوتر؟ قالت: لم يكن يَدَعُ ذلك، ولم يذكر أحمد: وستٍّ وثلاثٍ.

١٣٦٣ ـ (ضعيف) حدثنا مُؤمَّل بن هشام، نا إسماعيل بن إبراهيم، عن منصور بن عبد الرحمن، عن أبي إسحاقَ الهَمْداني، عن الأسود بن يزيد، أنه دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول اللّه ﷺ بالليل؟ فقالت: كان يصلّي ثلاثَ عشرةَ ركعةً من الليل، ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة، وترك ركعتين، ثم قُبِضَ حين قُبِض ﷺ[3] وهو يصلّي من الليل تسعَ ركعات، وكان آخرَ صلاته من الليل الوترُ.

١٣٦٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شُعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدّي، عن خالد بن يزيد، عن

---

(١) في «نسخة» (منه).

(٢) في «نسخة»: «من الليل» (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

سعيد بن أبي هلال، عن مَخْرمةَ بن سليمان، أن كُريباً مولى ابن عباس أخبره أنه قال: سألت ابن عباس: كيف كانت صلاةُ رسول الله ﷺ بالليل؟ قال: بِتُّ عنده ليلةً وهو عند ميمونةَ، فنام حتى إذا ذهب ثُلُث الليل أو نصفُه استيقظ، قام[1] إلى شَنٍّ فيه ماء، فتوضَّأ وتوضَّأتُ معه، ثم قام فقُمتُ إلى جنبه على يساره، فجعلني على يمينه، ثم وضع يده على رأسي كأنه يَمَسُّ أذني، كأنه يُوقِظني، فصلَّى ركعتين خفيفتين. قلت: قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة، ثم سلَّم، ثم صلَّى، حتى صلى إحدى عشْرةَ ركعةً بالوتر، ثم نام، فأتاه بلال فقال: الصلاةَ يا رسول الله، فقام فركع ركعتين، ثم صلى للناس[2].

١٣٦٥ ـ (صحيح) حدثنا نوحُ بن حبيب ويحيى بنُ موسى قالا: نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: بِتُّ عند خالتي ميمونةَ، فقام النبي ﷺ يصلي من الليل، فصلى ثلاث عَشْرة ركعةً، منها ركعتا[3] الفجر، حزَرْتُ قيامه في كل ركعةٍ بِقَدْر ﴿يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ﴾. لم يقل نوحٌ: منها ركعتا[4] الفجر.

١٣٦٦ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن قيسِ بنِ مَخْرَمة أخبره، عن زيد بن خالد الجُهَني أنه قال: لأَرْمُقَنَّ صلاة رسول الله ﷺ الليلةَ. قال: فتوسَّدت عتبتَه ـ أو: فُسطاطه ـ فصلى رسول الله ﷺ ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طَويلتينِ طَويلتينِ طويلتين، ثم صلَّى ركعتين، وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون[5] اللتين قبلهما، ثم صلَّى ركعتين دون[6] اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون[7] اللتين قبلهما، ثم أوتر، فذلك ثلاثَ عَشْرة ركعةً. [م].

١٣٦٧ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن مَخْرَمة بن سليمان، عن كُريب مولى ابن عباس، أن عبد الله ابن عباس أخبره، أنه بات عند ميمونةَ زوجِ النبي ﷺ، وهي خالته، قال: فاضطجعتُ في عَرْض الوِسادة واضطجع رسولُ الله ﷺ وأهلُه في طولها، فنام رسولُ الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل، أو قبلَه بقليل، أو بعده بقليل، ثم[8] استيقظ رسول الله ﷺ فجلس يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العَشْرَ الآياتِ الخواتِمَ من سورة آل عِمران، ثم قام إلى شَنٍّ مُعلَّقةٍ، فتوضأ منها فأحسن وُضوءه، ثم قام يصلي. قال عبد الله: فقمتُ فصنعتُ مثلَ ما صنع، ثم ذهبت فقمت إلى جنبه، فوضع رسول الله ﷺ يدَه اليمنى على رأسي فأخذ بأُذُني يَفْتِلها، فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين ـ قال القعنبي: ستَّ مَراتٍ ـ ثم أوتر، ثم اضطجع، حتى جاءه المؤذِّن، فقام فصلَّى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلَّى الصبح. [ق].

---

(١) في «نسخةٍ»: «فقام». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «بالناس». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «ركعتي». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «ركعتي». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «وهما دون». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «هما دون». (منه).
(٧) في «نسخةٍ»: «وهما دون». (منه).
(٨) في «نسخةٍ». (منه).

٣١٧ ـ باب ما يُؤمر به من القَصد في الصلاة

١٣٦٨ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبة [ابن سعيد]، نا الليث، عن ابن عَجلان، عن سعيدٍ المَقْبُري، عن أبي سلمةَ، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ قال: «اكلَفوا من العمل ما تُطيقون، فإن الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا، فإنّ أحب العملِ إلى الله أدومُه وإن قلَّ»، وكان إذا عمِل عملاً أثبته. [ق نحوه].

١٣٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن سعد، نا عميّ، نا أبي، عن ابن إسحاقَ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي ﷺ بعث إلى عثمانَ بن مظعونٍ، فجاءه، فقال: «يَا عثمانُ، أَرَغِبتَ عن سنَّتي؟»، قال: لا والله يا رسول الله، ولكنْ سنَّتَك أطلُبُ، قال: «فإني أنام وأصلِّي، وأصوم وأُفطرُ، وأنكِحُ النساء، فاتَّقِ الله يا عثمان، فإنَّ لأهلك عليك حقّاً، وإن لضيفك عليك حقّاً، وإن لنفسك عليك حقّاً، فصُم وأفطِر، وصلِّ ونَمْ».

١٣٧٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة، نا جَرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمةَ قال: سألت عائشة: كيف كان عملُ رسول الله ﷺ؟ هل كان يخصُّ شيئاً من الأيام؟ قالت: لا، كان [كلُّ] عمله دِيمَة، وأيُّكم يستطيع ما كان رسول الله ﷺ يستطيع؟! [ق].

باب تفريع أبواب شهر رمضان

٣١٨ ـ باب في قيام شهر رمضان

١٣٧١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ ومحمد بن المتوكِّل قالا: نا عبد الرزاق، أنا مَعمرٌ ـ قال الحسن في حديثه: ومالكُ بن أنس ـ عن الزهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يُرغِّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة، ثم يقول: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه»، فتُوفِّي رسول الله ﷺ والأمرُ على ذلك، ثم كان الأمرُ على ذلك في خلافة أبي بكر رضي الله عنه، وصَدْراً من خلافة عمر رضي الله عنه. قال أبو داود: وكذا رواه عُقيلٌ ويونسُ وأبو أويس: «من قام رمضان»، ورَوَى عُقيل: «من صام رمضان وقامه». [ق، لكن خ جعل قوله: «فتوفي رسول الله...» من كلام الزهري.] .(حسن صحيح) وفي روايةٍ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ».

١٣٧٢ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلد بن خالد وابن أبي خَلَف، المعنى قالا: نا سفيان، عن الزهريِّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، يبلُغ به النبيَّ ﷺ: «من صام رمضانَ إيماناً واحتساباً غُفِر له ما تقدَّم من ذنبه، ومن قام ليلةَ القَدْر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه». قال أبو داود: كذا رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة. ومحمدُ بن عمرو، عن أبي سلمة. [ق].

١٣٧٣ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبيُّ، عن مالك [بن أنس]، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ، أن النبي ﷺ صلّى في المسجد، فصلى بصلاته ناسٌ، ثم صلى من القابلةِ فكَثُرَ الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ، فلما أصبح قال: «قد رأيتُ الذي صنعتُم، فلم يَمنعْني من الخروج إليكم، إلا أني خَشِيتُ أن تُفرضَ عليكم»، وذلك في رمضانَ. [ق].

١٣٧٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا هنّاد بن السري، نا عَبْدةُ، عن محمد بن عَمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان الناس يُصلُّون في المسجد في رمضانَ أوزاعاً، فأمرني رسول الله ﷺ

فضربتُ له حصيراً فصلَّى عليه ـ بهذه القصة ـ قالت فيه: قال ـ [و] تعني النبي ﷺ ـ: «أيها الناس، أما والله ما بِتُّ ليلتي هذه بحمد الله غافلاً، ولا خَفِيَ عليَّ مكانُكم».

١٣٧٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يزيد بن زُرَيع، نا داود بن أبي هند، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جُبير ابن نُفير، عن أبي ذرّ، قال: صُمْنا مع رسول الله ﷺ رمضانَ، فلم يقُمْ بنا شيئاً من الشهر، حتى بَقِي سبعٌ، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسةُ قام بنا حتى ذهب شَطْرُ الليل، فقلت: يا رسول الله، لو نفَّلْتَنَا قيامَ هذه الليلة! قال: فقال: «إن الرجل إذا صلَّى مع الإمام حتى ينصرفَ حُسِب له قيامُ الليلة» قال: فلما كانت الرابعة لم يقُم، فلما كانت الثالثة جمع أهلَه ونساءه والناسَ فقام بنا حتى خَشِينا أن يفوتَنا الفلاح، قال: قلت: وما الفلاح؟ قال: السَّحور، ثم لم يقُمْ بنا بقية الشهر.

١٣٧٦ ـ (صحيح) حدثنا نَصْر بن علي وداودُ بن أمية، أن سفيان أخبرهم، عن أبي يَعْفُورٍ ـ وقال داود: عن ابن عُبيد بن نِسْطاس ـ عن أبي الضُّحى، عن مسروقٍ، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان إذا دخل العشرُ أحيا الليلَ، وشدَّ المِئْزَر، [و] أيقظَ أهلَه. قال أبو داود: [و]أبو يعفور اسمه: عبد الرحمن بنُ عُبيد بن نِسْطاس. [ق].

١٣٧٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا عبد الله بن وهب، أخبرني مسلم بن خالد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ [فإذا أناسٌ][1] في رمضانَ يُصلون في ناحية المسجد، فقال: «ما هؤلاء؟» فقيل: هؤلاء ناسٌ ليس معهم قرآن، وأبيٌّ بن كعب يُصلِّي، وهم يصلون بصلاته، فقال النبي ﷺ: «أصابوا، ونِعْم ما صنعوا». قال أبو داود: ليس هذا الحديث بالقويّ، مسلم بن خالد: ضعيف.

٣١٩ ـ باب في ليلة القدر

١٣٧٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسدَّد ـ المعنى ـ قالا: نا حماد بن زيد، عن عاصم، عن زِرٍّ قال: قلت لأُبيِّ بن كعب: أخبِرني عن ليلة القَدْر يا أبَا المنذر، فإن صاحبنا سُئِل[2] عنها، فقال: مَنْ يَقُمِ الحولَ يُصِبْها، فقال: رحم الله أبا عبد الرحمن، والله لقد علم أنها في رمضان. ـ زاد مسدَّد: ولكنْ كره أن يَتَّكِلوا، أو أحبَّ أن لا يَتَّكِلوا، ثم اتفقا ـ والله إنها لفي رمضانَ ليلةَ سبعٍ وعشرين، لا يَسْتَثْني، قلت: [يا][3] أبا المنذر، أنَّى علمتَ ذلك؟ قال: بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ، قلت لِزِرٍّ: ما الآيةُ؟ قال: تُصبح الشمسُ صبيحةَ تلك الليلةِ مِثْلَ الطَّسْتِ، ليس لها شعاع حتى ترتفع. [م].

١٣٧٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حفصِ بن عبدالله السلمي، حدثني[4] أبي، حدثني إبراهيم بن طَهْمانَ، عن عبّاد بن إسحاق، عن محمد بن مسلم الزهريّ، عن ضَمْرة بن عبد الله بن أُنيس، عن أبيه قال: كنت في مجلسِ بني سَلِمة وأنا أصغرهم، فقالوا: مَن يسألُ لنا رسول الله ﷺ عن ليلة القدر؟ ـ وذلك صبيحةَ إحدى وعشرين

---

(١) في «نسخة»: «فإذا الناس». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يسأل». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

من رمضان ـ فخرجت فوافيتُ مع رسول الله ﷺ صلاةَ المغرب، ثم قمتُ بباب بيته، فمرَّ بي فقال: «ادخُل»، فدخلت، فأُتي بعَشائه فرأيتني[1] أكُفُّ عنه من قِلَّته، فلما فرغ قال: «ناولْني[2] نعليَّ»، فقام وقمت معه، فقال: «كأن لك حاجةً!» قلت: أجلْ، أرسَلَني إليك رهطٌ من بني سَلِمة يسألونك عن ليلة القدر، فقال: «كم الليلةُ؟» فقلت: اثنتان وعشرون. قال: «هي الليلة» ثم رجع فقال: «أو القابلة» يريد ليلةَ ثلاثٍ وعشرين.

١٣٨٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا[3] محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم، عن ابن عبد الله بن أُنيس الجُهني، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله إن لي باديةً أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله، فمُرْني بليلةٍ أَنزِلُها إلى هذا المسجد، فقال: «انزِلْ ليلةَ ثلاثٍ وعشرين». فقلت لابنه: فكيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجدَ إذا صلَّى العصر، فلا يخرجُ منه لحاجةٍ حتى يصلِّيَ الصبح، فإذا صلى الصبحَ وجَد دابَّته على باب المسجد، فجلس عليها فلَحِق ببادِيته.

١٣٨١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهيب، نا[4] أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «التمِسوها في العشر الأواخر من رمضان، في تاسعةٍ تَبقَى، وفي سابعةٍ تَبقَى، وفي خامسةٍ تَبقَى». [خ].

٣٢٠ ـ باب فيمن قال: ليلةَ إحدى وعشرين

١٣٨٢ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدريّ قال: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشرَ الأوسطَ من رمضان، فاعتكف عاماً حتى إذا كانت ليلةُ إحدى وعشرين ـ وهي الليلةُ التي يخرج فيها من اعتكافه ـ قال: «مَن كان اعتكف معي فليعتكفِ العشرَ الأواخر، وقد رأيت هذا الليلةَ ثم أُنسيتُها، وقد رأيتُني أسجدُ من[5] صبيحتها في ماءٍ وطين، فالتمِسوها في العشر الأواخر، والتمسوها في كل وِتر». قال أبو سعيد: فمُطرت السماء من[6] تلك الليلة، وكان المسجد على عريش فوَكَف المسجد، فقال أبو سعيد: فأبصرَتْ عيناي رسولَ الله ﷺ وعلى جبهته وأنفِه أثَرُ الماءِ والطين من صبيحة إحدى وعشرين. [ق].

١٣٨٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبد الأعلى، نا سعيد، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، والتمسوها في التاسعة، والسابعة، والخامسة» قال: قلت: يا أبا سعيد، إنكم أعلمُ بالعدد منا، قال: أجلْ، قلت: ما التاسعةُ، والسابعة، والخامسة؟ قال: إذا مضَتْ واحدة وعشرون فالتي تليها التاسعة، وإذا مضى ثلاثٌ وعشرون فالتي تليها السابعة، وإذا مضى خمس وعشرون فالتي تليها الخامسة. قال أبو داود: لا أدري أَخفيَ عليَّ منه شيءٌ أم لا. [م].

---

(١) في «نسخةٍ»: «فرآني». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «ناولوني». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «أخبرنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أخبرنا» (منه).
(٥) في «نسخةٍ». (منه).
(٦) في «نسخةٍ» (منه).

٣٢١ ـ باب من رَوى أنها ليلةُ سبعَ عشْرة

١٣٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا حَكيم بن سيف الرَّقي، نا عُبيد الله ـ يعني ابن عمرو ـ عن زيد ـ يعني ابن أبي أُنيسة ـ عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «اطلُبوها ليلةَ سبعَ عشْرةَ من رمضان، وليلةَ إحدى وعشرين، وليلةَ ثلاث وعشرين» ثم سكت.

٣٢٢ ـ باب من رَوى في السبع الأواخر

١٣٨٥ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «تَحَرَّوْا ليلةَ القدر في السبع الأواخر». [ق].

٣٢٣ ـ باب من قال: سبع وعشرون

١٣٨٦ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، نا[1] أبي، نا شعبة، عن قتادة، أنه سمع مُطرِّفاً، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ في ليلة القدر، قال: «[ليلة القدر][2] ليلةُ سبعٍ وعشرين».

٣٢٤ ـ باب من قال: هي في كل رمضان

١٣٨٧ ـ (ضعيف والصحيح موقوف) حدثنا حُميد بن زَنْجُويَه[3] النَّسائيُّ، نا سعيد بن أبي مريم، حدثنا[4] محمد بن جعفر بن أبي كثير، نا موسى بنُ عقبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عُمر قال: سئل رسول الله ﷺ وأنا أسمعُ عن ليلة القدر، فقال: «هي في كلّ رمضان». قال أبو داود: رواه سفيان وشعبة، عن أبي إسحاق، موقوفاً على ابن عمر، لم يرفعاه إلى النبي ﷺ.

[أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله][5]

٣٢٥ ـ بابٌ في كم يُقرأ القرآن؟

١٣٨٨ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل قالا: نا أبانُ، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عَمرو، أن النبي ﷺ قال له: «اقرأ القرآن في شهر» قال: إني أجد قوةً، قال: «اقرأ في عشرين» قال: إني أجد قوةً، قال: «اقرأ في خمسَ عشرةَ» قال: إني أجد قوةً، قال: «اقرأ في عشرٍ» قال: إني أجد قوةً، قال: «اقرأ في سبعٍ، ولا تزيدنَّ على ذلك». قال أبو داود: وحديث مسلمٍ أتم. [ق].

١٣٨٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمانُ بن حربٍ، نا حمّاد، عن عطاءِ بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عَمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «صُمْ من كل شهرٍ ثلاثةَ أيام، واقرأ القرآن في شهر» فناقَصَني وناقَصْتُه، فقال: «صُمْ يوماً وأفطِر يوماً» قال عطاء: واختلفنا عن أبي فقال بعضنا: سبعةَ أيام، وقال بعضنا: خمساً.

---

(١) في «نسخةٍ»: «حدثني» (منه).
(٢) في «نسخةٍ». (منه).
(٣) في (الهندية): «زنجوية»، والصواب ما أُثبت.
(٤) في «نسخةٍ»: «حدثني» (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: (منه).

١٣٩٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنّى، نا عبد الصمد، نا[١] همّام، نا قَتادة، عن يزيدَ بنِ عبد اللّه، عن عبد اللّه ابن عمرو أنه قال: يا رسول اللّه، في كم أقرأ القرآن؟ قال: «في شهر» قال: إني أقوى من ذلك، [ردَّد أبو موسى][٢] تَنَاقَصَه، حتى قال: «اقرأه في سبعٍ» قال: إني أقوى من ذلك، قال: «لا يَفْقَهُ مَنْ قرأه في أقلَّ من ثلاث».

١٣٩١ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان ـ خالُ عيسى بن شاذان ـ نا[٣] أبو داود، نا[٤] الحَرِيشُ بن سُليم، عن طلحة بن مُصرِّف، عن خيثمة، عن عبد اللّه بن عَمرو قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «اقرأ القرآن في شهر» قال: إن بي قُوَّةً، قال: «اقرأه في ثلاث». [قال أبو علي][٥]: سمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد ـ يعني ابن حنبل ـ يقول: عيسى بنُ شاذانَ كَيِّسٌ.

٣٢٦ ـ باب تحزيب القرآن

١٣٩٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بنُ يحيى بنِ فارس، نا[٦] ابنُ أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهادِ قال: سألني نافع بن جُبير بن مُطعِم فقال لي: في كم تقرأُ القرآن؟ فقلت: ما أُحزِّبه، فقال لي نافع: لا تقل ما أُحزِّبُه، فإن رسول اللّه ﷺ قال: «قرأتُ جزءاً من القرآن» قال: حسِبتُ أنه ذكره عن المغيرة بن شعبة.

١٣٩٣ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدَّد، نا قُرّان بن تَمَّام، ح[٧] وحدثنا عبد اللّه بن سعيد، نا أبو خالد ـ وهذا لفظُه ـ عن عبد اللّه بن عبد الرحمن بن يَعْلَى، عن عثمانَ بن عبد اللّه بن أوس، عن جدِّه ـ قال عبدُ اللّه بن سعيد في حديثه: أوْسُ بنُ حذيفة ـ قال: قدِمنا على رسول اللّه ﷺ في وفد ثقيفٍ قال: فنزلتِ الأَحْلافُ على المغيرة بن شعبة، وأنزل رسولُ اللّه ﷺ بني مالك في قُبَّةٍ له. ـ قال مُسدَّد: وكان في الوفد الذين قَدِموا على رسول اللّه ﷺ من ثقيف ـ. قال: كان كلَّ ليلة يأتينا بعد العشاء يحدثنا، قال أبو سعيد: ـ قائماً على رجليه، حتى يراوحَ بين رجليه من طول القيام ـ وأكثرُ ما يُحدِّثنا: ما لَقِي من قومه من قريش، ثم يقول: «[لا سواءً][٨]، كنّا مستضعَفين مُستذَلِّين ـ قال مُسدَّد: بمكة ـ فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجالُ الحرب بيننا وبينهم: نُدالُ عليهم، ويُدَالون علينا». فلما كان ليلةً أبطأ عند الوقت الذي كان يأتينا فيه، فقلنا: لقد أبطأتَ عنا الليلة؟ قال: «إنه[٩] طَرَأ علي جُزئي[١٠] من القرآن، فكرهت أن[١١] أجيءَ حتى أُتِمَّه». قال أوسٌ: سألت أصحابَ رسول اللّه ﷺ كيف تُحزِّبون القرآن؟ قالوا: ثلاثٌ، وخَمْسٌ، وسَبْعٌ، وتسعٌ،

---

(١) في «نسخة»: «أخبرنا» (منه).
(٢) في «نسخة»: «ردَّد أبو موسى هذا الكلام» (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا» (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا» (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أنا» (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «لا أنسى». (منه).
(٩) في «نسخة»: «إني». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «حزبي». (منه).
(١١) في «نسخة». (منه).

وإحدى عشْرة، وثلاث عشْرة، وحزبُ المفصَّلِ وحده. [قال أبو داود][1] وحديث أبي سعيد أتمّ.

١٣٩٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المِنْهال، نا يزيدُ بن زُرَيع، نا سعيدٌ، عن قتادة، عن أبي العلاءِ يزيدَ بنِ عبد اللّه بن الشِّخِّير، عن عبد اللّه ـ يعني ابن عَمرو ـ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يَفْقهُ من قرأ القرآن في أقلَّ من ثلاث». [مضى (١٣٩٠)].

١٣٩٥ ـ (صحيح إلا قوله: «لم ينزل من سبع» شاذ لمخالفته لقولِه المتقدم (١٣٩١): «اقرأه في ثلاث») حدثنا نوحُ بن حبيب، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن سِماك بن الفَضْل، عن وَهب بن مُنبِّه، عن عبد اللّه بن عمرو أنه سأل النبيَّ ﷺ: في كم يقْرأ القرآن؟ قال: «في أربعين يوماً» ثم قال: «في شهر»، ثم قال: «في عشرين»، ثم قال: «في خمسَ عشْرةَ» ثم قال: «في عَشْرٍ» ثم قال: «في سبعٍ». لم ينزِل من سبع.

١٣٩٦ ـ (صحيح دون سرد السور) حدثنا عَبّاد بن موسى، نا إسماعيلُ بن جعفر، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن علقمةَ والأسودِ قالا: أتى ابنَ مسعود رجلٌ فقال: إني أقرأ المُفصَّل في ركعةٍ، فقال: أَهذّاً كَهَذِّ الشِّعر؟!، ونَثْراً كنَثْرِ الدَّقَلِ؟!، لكنَّ النبي ﷺ كان يقرأ النظائرَ: السورتين في ركعةٍ: [النجم والرحمن][2]: في ركعةٍ، واقتربت والحاقَّة: في ركعة، والطور والذاريات: في ركعة، وإذا وقَعتْ ونون: في ركعة، وسأل سائل والنازعات: في ركعة، وويل للمطَفِّفين وعبس: في ركعةٍ، والمدثِّر والمزمِّل في ركعة، وهل أتى ولا أقسم بيوم القيامة: في ركعة، وعمَّ يتساءلون والمرسلات: في ركعة، والدخان وإذا الشمس كُوِّرت: في ركعة. قال أبو داود: هذا تأليف ابن مسعود رحمه اللّه. [ق].

١٣٩٧ ـ (صحيح) حدثنا حفصُ بن عمر، أنا شعبةُ، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيدَ قال: سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فقال: قال رسول اللّه ﷺ: «من قرأ الآيتينِ من آخرِ سورة البقرة في ليلةٍ كَفَتاه». [ق].

١٣٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أنا عَمرو، أن أبا سَوِيّة حدَّثه، أنه سمع ابنَ حُجَيرة يُخبر عن عبد اللّه بن عَمرو بن العاص قال: قال رسول اللّه ﷺ: «من قام بعشرِ آياتٍ لم يُكتب من الغافلين، ومن قام بمئة آية كُتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المُقَنْطِرين». قال أبو داود: ابن حُجيرة الأصغر: عبدُاللّه بن عبد الرحمن بن حُجيرة.

١٣٩٩ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن موسى البَلْخيُّ وهارون بن عبد اللّه قالا: نا عبد اللّه بن يزيد، نا سعيدُ بن أبي أيوبَ، حدثني عيّاش بن عباسٍ القِتْبانيُّ، عن عيسى بن هلال الصَّدفيِّ، عن عبد اللّه بن عَمرو قال: أتى رجلٌ رسول اللّه ﷺ فقال: أَقْرِئْني[3] يا رسول اللّه، فقال[4]: «اقرأ ثلاثاً من ذواتِ ﴿الراء﴾» فقال: كَبِرَتْ سِنِّي، واشتدَّ قلبي،

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «الرحمن والنجم». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «إقرأني» وفي «نسخةٍ»: «أقرِني» (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «قال». (منه).

وغلُظ لساني! قال: «فاقرأ ثلاثاً من ذوات ﴿حمٓ﴾»، فقال مثلَ مقالته، فقال: «اقرأ ثلاثاً من المسبِّحات»، فقال مثل مقالته، فقال الرجل: يا رسول اللّه، أقْرئني سورةً جامعةً، فأقرأه النبي ﷺ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ﴾ حتى فرغ منها، فقال الرجل: والذي بعثك بالحقِّ لا أزيدُ عليها أبداً! ثم أدبر الرجل، فقال النبي ﷺ: «أفلح الرُّوَيْجِلُ» مرتين.

٣٢٧ ـ باب في عدد الآي

١٤٠٠ ـ (حسن) حدثنا عَمرو بن مرزوق، أنا شعبةُ، أنا قتادةُ، عن عباسٍ الجُشَمي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «سورةٌ من القرآن ثلاثون آيةً تشفع لصاحبها حتى غُفر له: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾».

٣٢٨ ـ [باب تفريع أبواب السجود، وكم سجدةً في القرآن؟][1]

١٤٠١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد الرحيم بنُ البَرْقي، نا ابن أبي مريم، أنا نافع بن يزيد، عن الحارث بن سعيد العُتَقي، عن عبد اللّه بن مُنَين، مِن بني عبدِ كُلالٍ، عن عمرو بن العاص، أن النَّبيَّ ﷺ أقرأه خمسَ عشرةَ سجدةً في القرآن: منها ثلاثٌ في المُفصَّل، وفي سورة الحجّ سجدتان[2]. قال أبو داود: رُوي عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ إحدى عشْرةَ سجدةً، وإسناده واهٍ[3]. [«المشكاة» (١٠٢٩)].

١٤٠٢ ـ (صحيح دون قوله: «ومن لم يسجدهما...») حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، أنا ابن وهب، أخبرني ابن لَهِيعة، أن مِشْرَح بنَ هاعانَ أبا المُصعب حدثه، أن عقبة بن عامر حدثه قال: قلت لرسول اللّه ﷺ: [يا رسول الله][4] في سورة الحج سجدتان؟ قال: «نعم، ومن لم يسجدْهما فلا يقرأْهما».

٣٢٩ ـ باب من لم يرَ السجود في المفصَّل

١٤٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا أزهر بن القاسم ـ قال محمد: رأيتُه بمكة ـ نا أبو قُدامة، عن مَطَرٍ الورّاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ لم يسجد في شيء من المُفصَّل منذ تَحوّل إلى المدينة. [المشكاة (١٠٣٤)].

١٤٠٤ ـ (صحيح) حدثنا هَنَّاد بن السَّري، نا وكيعٌ، عن ابن أبي ذئب، عن يزيد بن عبد اللّه بن قُسيط، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت قال: قرأت على رسول اللّه ﷺ النجمَ، فلم يسجُدْ فيها. [ق].

١٤٠٥ ـ (ضعيف)[5] حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، نا أبو صخر، عن ابن قُسيط، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: كان زيدٌ الإمامَ فلم يسجد فيها[6].

---

(١) في «نسخةٍ»: «تفريع أبواب سجود القرآن، وكم فيه من سجدة». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «سجدتين». (منه).

(٣) في «نسخةٍ»: «واهي». (منه).

(٤) في «نسخةٍ». (منه).

(٥) بيَّن الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ١٤٩-١٥٠) أن أبا صخر شذَّ فيه، فخالف الجماعة في إسناده، فجعل (خارجة بن زيد) مكان (عطاء بن يسار) الذي عند الجماعة.

(٦) في «نسخةٍ». (منه).

٣٣٠ ـ باب من رأى فيها سجوداً

١٤٠٦ ـ (صحيح) حدثنا حفصُ بن عمر، نا شعبةُ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود، عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قرأ سورة النجم، فسجد بها[١]، وما بقيَ أحدٌ من القوم إلا سجد، فأخذ رجلٌ من القوم كفًّا من حصىً أو ترابٍ فرفعه إلى وجهه، وقال: يكفيني هذا، قال عبد الله: فلقد رأيته بعد ذلك قُتل كافراً!. [ق].

٣٣١ ـ باب السجود في: ﴿إِذَا السَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و: ﴿ٱقْرَأْ﴾

١٤٠٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن عطاء بن مِيناءٍ، عن أبي هريرة قال: سجدْنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا السَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾[٢]. [م].

١٤٠٨ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا المعتَمِر، قال: سمعت أبي، قال: نا بكرٌ، عن أبي رافع قال: صليتُ مع أبي هريرة العتَمَة، فقرأ ﴿إِذَا السَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ فسجد، فقلت: ما هذه السجدة؟! قال: سجدت بها خلف أبي القاسم [ﷺ]، فلا أزالُ أسجدُ بها حتى ألقاه. [ق].

٣٣٢ ـ باب السجود في: ﴿صٓ﴾

١٤٠٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهيب، نا أيوبُ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس قال: ليس ﴿صٓ﴾ من عزائم السجود، وقد رأيتُ رسول الله ﷺ يسجدُ فيها. [خ].

١٤١٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عَمرو ـ يعني ابن الحارث ـ، عن ابن أبي هلالٍ، عن عياض بن عبد الله بن سعْد بن أبي سَرْح، عن أبي سعيد الخدري أنه قال: قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ﴿صٓ﴾، فلما بلغ السجدةَ نزل فسجد وسجد الناسُ معه، فلما كان يومٌ آخَرُ قرأها، فلما بلغ السجدة تَشَزَّن الناسُ للسجود، فقال رسولُ الله ﷺ: «إنما هي توبةُ نبيٍّ، ولكني رأيتكم تَشَزَّنتم للسجود» فنزل فسجد وسجدوا.

٣٣٣ ـ باب في الرجل يسمع السجدةَ وهو راكب [أوفي غير الصلاة][٣]

١٤١١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقيُّ أبو الجُماهِر، نا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن مُصْعَب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قرأ عام الفتح سجدةً، فسجد الناس كلُّهم: منهم الراكبُ، والساجدُ في الأرض، حتى إن الراكبَ ليسجدُ[٤] على يده. [«المشكاة» (١٠٣٣)].

١٤١٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، ح، ونا أحمد بن أبي شعيب الحرَّاني[٥]، نا ابن نُمَير ـ المعنى ـ عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة ـ قال ابن نمير: في غير الصلاة، ثم اتفقا ـ: فيسجدُ ونسجدُ معه، حتى لا يجدُ أحدُنا مكاناً لموضع جبهته. [ق].

---

(١) في «نسخةٍ»: «فيها»، وفي «نسخةٍ»: «لها». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «قال أبو داود: أسلم أبو هريرة سنة ست عام خيبر، وهذا السجود من رسول الله ﷺ آخر فعله». (منه).

(٣) في «نسخةٍ»: (منه).

(٤) في «نسخةٍ»: «يسجد». (منه).

(٥) في «نسخةٍ». (منه).

١٤١٣ ـ (منكر بذكر التكبير، والمحفوظ دونه، كما في الذي قبله (١٤١٢)) حدثنا أحمد بن الفرات أبو مسعود الرازي، أنا عبد الرزاق، أنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مرَّ بالسجدةِ كبر وسجد وسجدْنا معه. قال عبد الرزاق: كان الثوريُّ يعجبه هذا الحديث. [قال أبو داود: يعجبه لأنه كَبَّر][1].

٣٣٤ ـ باب ما يقول إذا سجد

١٤١٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا إسماعيل، نا خالد الحذّاء، عن رجل، عن أبي العاليةِ، عن عائشةَ [رضي الله عنها] قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول في سجود القرآن بالليل، يقول في السجدة مراراً: «سجد وجهي للَّذي خلقه، وشقَّ سمعَه وبصرَه بحَوْلِه وقوَّته».

٣٣٥ ـ باب فيمن يقرأ السجدةَ بعد الصبح

١٤١٥ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الله بن الصّباح العطّار، نا أبو بَحْرٍ، نا ثابت بن عُمارة، نا أبو تَميمَةَ الهُجَيْمِيُّ قال: لما بعثْنا الرَّكْب[2] ـ قال أبو داود: يعني إلى المدينة ـ قال: كنت أقُصُّ بعد صلاة الصبح فأسجدُ فيها[3]، فنهاني ابنُ عمر، فلم أنتَهِ ـ ثلاث مرات[4] ـ ثم عاد فقال: إني صليت خلف رسول الله ﷺ ومع أبي بكر وعمر وعثمان فلم يسجدوا حتى تطلُعَ الشمس.

[باب] تفريع أبواب الوتر

٣٣٦ ـ باب استحباب الوتر

١٤١٦ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عيسى، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن علي [رضي الله عنه] قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهلَ القرآن أوتِروا، فإن الله وَتر يحب الوتر».

١٤١٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو حفص الأبّار، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ ـ بمعناه ـ زاد: فقال أعرابي: ما تقول؟ قال: «ليس لكَ ولا لأصحابك».

١٤١٨ ـ (ضعيف)[5] حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ وقتيبةُ بن سعيد ـ المعنى ـ، قالا: نا الليث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزَّوْفي، عن عبد الله بن أبي مُرَّة الزَّوْفي، عن خارجةَ بنِ حُذافة ـ قال أبو الوليد: العَدَويِّ ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ [فقال: «إن الله تعالى قد أمدَّكم بصلاةٍ][6] وهي خيرٌ لكم من حُمْرِ النَّعَم، وهي الوتر، فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر». [«المشكاة» (١٢٦٧)].

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «الراكب». (منه).

(٣) في «نسخةٍ». (منه).

(٤) في «نسخةٍ»: «مِرار». (منه).

(٥) صح الحديث بدون قوله: «وهي خير لكم من حمر النعم»، وإنما ثبت هذا في سنة الفجر، أفاده شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٨٠).

(٦) في «نسخةٍ»: «فقال: قد أمدكم الله بصلاة». (منه).

٣٣٧ ـ باب فيمن لم يُوتر

١٤١٩ ـ (ضعيف) حدثنا ابن المثنى، نا أبو إسحاق الطالْقاني، نا الفضل بن موسى، عن عُبيد اللّه بن عبد اللّه العَتَكي، عن عبد اللّه بن بُريدة، عن أبيه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر فليس مِنَّا، الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر فليس منا، الوتر حقٌّ، فمن لم يوتر فليس منا». [«المشكاة» (١٢٧٨)].

١٤٢٠ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن ابن مُحَيْرِيز، أن رجلاً من بني كِنانة ـ يُدعى المُخْدَجِيَّ ـ سمع رجلاً بالشام ـ يدعى أبا محمد ـ يقول: إن الوتر واجب، قال المُخْدَجِيُّ: فَرُحْتُ إلى عُبادة بن الصامت فأخبرته، فقال عُبادة: كذب أبو محمد، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «خمسُ صلوات كتبهنَّ اللّه على العباد، فمن جاء بهنَّ لم يُضيِّع منهن شيئاً استخفافاً بحقِّهن كان له عند اللّه عهدٌ أن يدخله الجنة، ومن لم يأتِ بهنَّ فليس له عند اللّه عهدٌ: إن شاء عذَّبه، وإن شاء أدخله الجنة». [وقد مضى (٤٢٥)].

٣٣٨ ـ بابٌ كم الوتر؟

١٤٢١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همّام، عن قتادة، عن عبد اللّه بن شقيق، عن ابن عمر، أن رجلاً من أهل البادية سأل النبيَّ ﷺ عن صلاة الليل؟ فقال بإصبَعيه هكذا: «مثنى مثنى، والوترُ ركعة من آخر الليل». [م].

١٤٢٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، نا قُريش بن حَيَّان العِجْليُّ، نا بكر بن وائل، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثيِّ، عن أبي[1] أيوب الأنصاريّ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الوترُ حقٌّ على كلِّ مسلم، فمن أحبَّ أن يوتر بخمسٍ فليفعلْ، ومن أحبَّ أن يوتر بثلاثٍ فليفعل، ومن أحبَّ أن يوتر بواحدةٍ فليفعلْ».

٣٣٩ ـ باب ما يُقرأ في الوتر

١٤٢٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو حفص الأبّار، ح، ونا إبراهيم بن موسى، أنا محمد بن أنس ـ وهذا لفظه ـ عن الأعمش، عن طلحةَ وزُبيدٍ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبْزَى، عن أبيه، عن أُبيِّ ابن كعب قال: كان رسول اللّه ﷺ يوتر بـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ و: [قل للذين كفروا][2]، و: اللّه الواحد الصمد.

١٤٢٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شُعيب، نا محمد بن سلمة، نا خُصيف، عن عبد العزيز بن جُريج قال: سألت عائشة أمَّ المؤمنين: بأيِّ شيء كان يُوتر رسول اللّه ﷺ؟ فذكر معناه، قال: وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوِّذتين.

٣٤٠ ـ باب القنوت في الوتر

١٤٢٥ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبةُ بن سعيد وأحمد بن جَوّاسٍ الحنفيُّ قالا: نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن بُرَيد بن أبي مريم، عن أبي الحَوْراء قال: قال الحسن بن علي [رضي اللّه عنهما]: علَّمني رسولُ اللّه ﷺ كلماتٍ أقولُهنَّ في الوتر ـ قال ابن جوّاس: في قنوت[3] الوتر ـ: «اللهم اهدني فيمن هَدَيْتَ، وعافني فيمن عافيتَ، وتولَّني

---

(١) في (الهندية): «ابن أبي أيوب»، وهو خطأ! والتصويب من «تحفة الأشراف»، وسائر طبعات «سنن أبي داود».

(٢) في «نسخة»: «يا أيها الكافرون». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

فيمن تولَّيتَ، وباركْ لي فيما أعطيتَ، وَقِني شرَّ ما قضيتَ، إنك تقْضي ولا يُقْضى عليك، وإنه لا يذِلُّ من واليت، [ولا يَعِزُّ مَنْ عاديت][1] تباركتَ ربنا وتعاليتَ».

١٤٢٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، بإسناده ومعناه، قال في آخره قال[2]: هذا يقوله[3] في الوتر في القنوت، ولم يذكر: أقولُهنَّ في الوتر. أبو الحوراء: ربيعة بن شَيْبان.

١٤٢٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عمرو الفَزَاري، عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]، أن رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك، لا أُحصي ثناءً عليك، أنتَ كما أثنيتَ على نفسك».

قال أبو داود: هشامٌ أقدمُ شيخٍ لحمّاد، وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال: لم يروِ عنه غيرُ حماد بن سلمة.

قال أبو داود: رَوَى عيسى بن يونس، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قَتادة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه، عن أبيّ بن كعب، أن رسول الله ﷺ قنَت ـ يعني في الوتر ـ قبل الركوع[4].

قال أبو داود: [و]رَوَى عيسى بن يونس هذا الحديثَ أيضاً عن فِطْر بن خليفة، عن زُبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه، عن أبيٍّ[5]، عن النبي ﷺ مثلَه. ورُوِي عن حفص بن غياث، عن مِسْعَرٍ، عن زُبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزى، عن أبيه، عن أبي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قنت في الوتر قبل الركوع.

قال أبو داود: وحديث سعيد عن قتادة: رواه يزيدُ بن زُريع، عن سعيد، عن قتادة، عن عَزْرة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبزى، عن أبيه، عن النبي ﷺ، لم يذكر القنوتَ، ولا ذكر أُبيّاً. [قال أبو داود][6] وكذلك رواه عبد الأعلى ومحمد بن بِشر العَبْدي، وسماعه بالكوفة مع عيسى بن يونس، ولم يذكروا القنوت. وقد رواه أيضاً هشامٌ الدَّسْتَوائي وشعبةُ، عن قتادة [و]لم[7] يذكرا القنوت. [قال أبو داود][8] وحديث زُبيد: رواه سليمانُ الأعمشُ وشعبةُ وعبد الملك بن أبي سليمان وجرير بن حازم كلُّهم عن زُبيد، لم يذكر أحدٌ منهم القنوت، إلا ما رُوي عن حفص بن غياث، عن مِسْعر، عن زُبيد، فإنه قال في حديثه: إنه قنت قبل الركوع.

قال أبو داود: وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نخاف[9] أن يكون عن حفص، عن غيرِ مسعرٍ.

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).

(٢) في «نسخةٍ». (منه).

(٣) في (الهندية): «يقول».

(٤) أعله المصنف بالمخالفة، والراجح عندي أنه محفوظ، وقد وصله النسائي (١/ ٢٤٨) وغيره بإسناد صحيح، قاله شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ١٧٠).

(٥) في «نسخةٍ»: «أبي بن كعب». (منه).

(٦) في «نسخةٍ».

(٧) في «نسخةٍ». (منه).

(٨) في «نسخةٍ». (منه).

(٩) في «نسخةٍ»: «يخاف». (منه).

قال أبو داود: [و]يُروى أن أُبيّاً كان يقنتُ في النصف [من رمضان][1].

١٤٢٨ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا محمد بن بكر، أنا هشام، عن محمد، عن بعض أصحابه، أن أُبيَّ بن كعب أَمَّهم ـ يعني [في رمضان][2] ـ وكان يقنت في النصف الآخِر[3] [من رمضان][4].

١٤٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا شُجاع بن مَخْلَد، نا هُشيم، أنا يونس بن عُبيد، عن الحسن، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع الناس على أُبيِّ بن كعب فكان يصلِّي لهم عشرين ليلةً، ولا يقنت بهم إلا في النصف الباقي، فإذا كانت العشر الأواخر تخلَّف فصلَّى[5] في بيته، فكانوا يقولون: أَبَق أبيٌّ!. قال أبو داود: وهذا يدلُّ على أن الذي ذُكر في القنوت ليس بشيء، وهذانِ الحديثان يدلانِ على ضعف حديث أُبيّ: أن النبي ﷺ قنت في الوتر.

٣٤١ ـ باب في الدعاء بعد الوتر

١٤٣٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة، نا محمد بن أبي عُبيدة، نا أبي، عن الأعمش، عن طلحةَ الأياميِّ، عن ذرٍّ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه، عن أُبيّ بن كعب، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سلَّم في الوتر قال: «سبحان الملك القُدُّوس».

١٤٣١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عوف، نا عثمان بن سعيد، عن أبي غسانَ محمدِ بنِ مُطرِّف المدنيّ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، [عن أبي سعيد][6] قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن وِتْرِه أو نَسِيه، فليُصلِّه إذا ذَكره».

٣٤٢ ـ باب في الوتر قبل النوم

١٤٣٢ ـ (صحيح دون قوله: في سفر ولا حضر) حدثنا ابن المثنى، نا أبو داود، حدثنا أَبانُ بن يزيد، عن قتادةَ، عن أبي سعيد ـ من أَزْدِ شَنُوءَةَ ـ، عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعُهنَّ [في سفر ولا حضر:][7] ركعتي الضحى، وصومِ ثلاثةِ أيام من الشهر، وأن لا أنام إلا على وتر. [ق].

١٤٣٣ ـ (صحيح دون قوله: في الحضر والسفر) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة، نا أبو اليمان، عن صفوانَ بن عَمرو، عن أبي إدريسَ السَّكُوني، عن جُبير بن نُفير، عن أبي الدرداء قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث لا أدعُهنَّ بشيء[8]: أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولا أنامُ إلا على وِتر، وبسُبحة[9] الضُّحى في الحَضَر والسَّفَر.

---

(١) في «نسخة»: «في شهر رمضان». (منه).
(٢) في «نسخة»: «في شهر رمضان». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الأخير». (منه).
(٤) في «نسخة»: «من شهر رمضان». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وصلى»، وفي «نسخة»: «فيصلي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عن أبي سعيد الخدري» (منه).
(٧) في «نسخة»: «في حضر ولا سفر». (منه).
(٨) في «نسخة»: «الشيء». (منه).
(٩) في «نسخة»: «سبحة». (منه).

١٤٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمدُ بن أحمدَ بنِ أبي خلف، نا أبو زكريا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رَبَاح، عن أبي قتادة، أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى تُوتر؟» قال: أُوتر من أول الليل، وقال لعمر: «متى توتر؟» قال: أوتر[1] آخر الليل، فقال لأبي بكر: «أخذ هذا بالحزم»[2] وقال لعمر: «أخذ هذا بالقوة».

٣٤٣ ـ باب في وقت الوتر

١٤٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق قال: قلت لعائشة: متى كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت: كلَّ ذلك قد فعل، أوتر أول الليل، ووسطَه وآخرَه، ولكن انتهى وتره حين مات إلى السَّحَر. [ق].

١٤٣٦ ـ (صحيح) حدثنا هارونُ بن معروفٍ، نا ابن أبي زائدة، قال: حدثني عُبيد الله بن عمر [العُمَري]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «بادِروا الصُّبح بالوتر»[3].

١٤٣٧ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبة بن سعيد، نا الليثُ بن سعد، عن معاويةَ بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ؟ قالت: ربَّما أوتر أوَّل الليل، وربما أوتر من آخره، قلت: كيف كانت[4] قراءتُه، أكان يُسِرُّ بالقراءة أم يجهر؟ قالت: كلَّ ذلك كان يفعل، ربما أسرَّ، وربما جهر، وربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام. قال أبو داود: قال غير قتيبة: تعني في الجنابة. [م، ومضى (٢٢٦) بأتم منه].

١٤٣٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عُبيد الله، حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وِتراً»[5]. [ق].

٣٤٤ ـ باب في نقض الوتر

١٤٣٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا مُلازِم بن عَمرو، نا عبد الله بن بدر، عن قيس بن طَلْق قال: زارنا طلْقُ بن علي في يومٍ من رمضان وأمسى عندنا وأفطر، ثم قام بنا تلك الليلة، وأوتر بنا، ثم انحدر إلى مسجده فصلَّى بأصحابه، حتى إذا بقيَ الوتر قدَّم رجلاً فقال: أَوتِر بأصحابك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا وتران في ليلة».

٣٤٥ ـ باب القنوت في الصلوات

١٤٤٠ ـ (صحيح) حدثنا داود بن أمية، نا مُعاذ ـ يعني ابن هشام ـ، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كثير، [قال]: حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، نا أبو هريرة قال: والله لأُقَرِّبَنَّ بكم[6] صلاةَ رسول الله ﷺ! قال: فكان أبو هريرة يقنتُ في الركعة الآخِرة من صلاة الظهر، وصلاة العشاء الآخرة، وصلاة الصبح، ويدعو للمؤمنين ويلعنُ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بالحذر». (منه).

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٠)، ونص على ذلك شيخنا الألباني - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ١٨١).

(٤) في «نسخة»: «كان». (منه).

(٥) آخر (الجزء الثامن) وأول (الجزء التاسع) من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله. (منه).

(٦) في «نسخة»: «لكم». (منه).

الكافرين[1]. [ق].

١٤٤١ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر، [وحدثنا ابن المثنى، حدثنا ابن جعفر]، ح[2]، وحدثنا ابن معاذ، حدثني[3] أبي، قالوا كلُّهم: نا شعبة، عن عمرو بن مرَّة، عن ابن أبي ليلى، عن البراء، أن النبي ﷺ كان يقنت في صلاة الصبح. [قال أبو داود:][4] زاد ابن معاذ: وصلاةِ المغرب. [م].

١٤٤٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، نا الوليد، نا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: قَنَت رسول اللّه ﷺ في صلاة العَتَمة شهراً يقول في قنوته: «اللهم نَجِّ الوليد بن الوليد، اللهم نَجِّ سَلَمة بن هشام، اللهم نجِّ المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشْدُدْ وَطْأَتك على مُضر، اللهم اجعلها عليهم سنين كَسِنِي يوسفَ». قال أبو هريرة: وأصبح رسولُ اللّه ﷺ ذاتَ يوم فلم يَدْعُ لهم، فذكرت ذلك له، فقال: «وما تَرَاهم قد قدِموا؟». [م، خ دون قوله: فذكرت...].

١٤٤٣ ـ (حسن) حدثنا عبد اللّه بن معاوية الجُمَحي، نا ثابت بن يزيد، عن هلال بن خَبَّاب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قَنَت رسول اللّه ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح، في دُبُر كلِّ صلاةٍ، إذا قال: «سمع اللّه لمن حمده» من الركعة الآخرة، يدعو على أحياءٍ من بني سُليم، على رِعْلٍ وذَكْوانَ وعُصَيَّةَ، ويؤمِّنُ مَن خلفه.

١٤٤٤ - (صحيح) حدَّثنا سُليمان بن حَرْب ومُسدَّد قالا: نا حمَّاد، عن أيوب، عن محمد، عن أنس بن مالك أنه سُئل: هل قنت النبيُّ ﷺ في صلاة الصبح؟ فقال: نعم، فقيل له: قبل الركوع أو [بعد الركوع][5]؟ قال: بعد الركوع. قال مُسدَّد: بيسير[6]. [ق].

١٤٤٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قنت شهراً، ثم تركه. [م].

١٤٤٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا بِشر بن المُفضَّل، نا يونس بن عُبيد، عن محمد بن سيرين، قال[7]: حدثني مَن صلَّى مع النبي[8] ﷺ صلاةَ الغَداةِ، فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هُنَيَّةً.

---

(١) في «نسخة»: «الكفار». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بعده». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يسيرا». (منه).
(٧) ليست في (الهندية).
(٨) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

٣٤٦ ـ باب [في] فضل التطوع في البيت

١٤٤٧ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله البزازُ، نا مكيُّ بن إبراهيم، نا عبد الله ـ يعني ابن سعيد بن أبي هند ـ، عن أبي النَّضْر، عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أنه قال: احتجر رسول الله ﷺ في المسجد حُجْرةً، فكان رسول الله ﷺ يخرج من الليل فيصلِّي فيها، قال: فصلَّوا معه بصلاته ـ يعني رجالاً ـ وكانوا يأتونه كلَّ ليلة، حتى إذا كان ليلةٌ من الليالي لم يخرجْ إليهم رسول الله ﷺ، فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم، وحصَبوا بابه، قال: فخرج إليهم رسولُ الله ﷺ مُغضَباً فقال: «أيها[1] الناس، ما زال بكم صنيعُكم حتى ظننتُ أنْ سَيكتبُ عليكم، فعليكم بالصلاة في بيوتكم، فإنَّ خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاةَ المكتوبةَ». [ق].

١٤٤٨ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن عُبيد الله، أنا نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم، ولا تتَّخِذوها قبوراً». [ق، مضى (١٠٤٣)].

٣٤٧ ـ بابُ [طُولِ القيام]

١٤٤٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا حجّاج قال: قال ابن جُريج: حدثني عثمانُ بن أبي سليمان، عن عليّ الأزدي، عن عُبيد بن عُمير، عن عبد الله بن حُبشِي الخَثْعَمي، أن النبي ﷺ سُئِل: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: «طولُ القيام» قيل: فأيُّ الصدقة أفضل؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ» قيل: فأيُّ الهجرة أفضل؟ قال: «من هجَر ما حرَّم الله عليه» قيل: فأيُّ الجهاد أفضلُ؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأيُّ القتل أشرفُ؟ قال: «من أُهرِيق دمُه وعُقِر جوادُه». [بلفظ: «أي الصلاة» تقدم تحت رقم (١٣٢٥)].

٣٤٨ ـ باب الحثِّ على قيام الليل

١٤٥٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى، نا[2] ابنُ عَجْلان، نا القَعْقاع بنُ حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِم الله رجلاً قام من الليل فصلَّى وأيقظ امرأته فصلَّتْ، فإن أبَتْ نضَحَ في وجهها الماءَ، رَحِم الله امرأةً قامَتْ من الليل فصلَّت وأيقظَتْ زوجها، فإن أبى نضحَتْ في وجهه الماء». [ومضى (١٣٠٨)].

١٤٥١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن حاتم بن بَزِيع، نا عُبيد الله بن موسى، عن شيبانَ، عن الأعمش، عن علي ابن الأقمر، عن الأغَرِّ أبي مسلم، عن أبي سعيد [الخدري] وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَن استيقظ مِن الليل وأيقظ امرأته، فصلَّيا ركعتين جميعاً، كُتِبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات». [ومضى (١٣٠٩) نحوه].

٣٤٩ ـ باب في ثواب قراءة القرآن

١٤٥٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سَعْد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه». [خ].

---

(١) في «نسخة»: «يا أيها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

١٤٥٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عَمرو بن السَّرح، أنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن زَبَّانَ بن فائد، عن سَهل بن مُعاذ الجُهَني، عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَن قرأ القرآن وعَمِل بما فيه أُلبِس والداه[1] تاجاً يوم القيامة ضَوءُه أحسنُ من ضَوءِ الشمسِ في بيوتِ الدنيا لو كانت فيكم، فما ظنُّكم بالذي عمل بهذا؟!».

١٤٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بنُ إبراهيم، نا هِشامٌ وهمّامٌ، عن قتادة، عن زُرارة بن أَوْفى، عن سَعْد بن هشام، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «الذي يقرأ القرآن وهو ماهرٌ به مع السَّفَرةِ الكِرامِ البَرَرَةِ، والذي يقرؤه وهو يشتَدُّ[2] عليه فله أجرانِ». [ق].

١٤٥٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت اللّه يتلُون كتابَ اللّه، ويتدارسُونه بينهم إلا نزلَتْ عليهم السكينةُ، وغشِيَتْهُم الرحمةُ، وحفَّتْهُم الملائكةُ، وذكرهُم اللّه فيمن عنده». [م].

١٤٥٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا[3] ابن وهب، ثنا موسى بن عُلَيِّ بن رَبَاح، عن أبيه، عن عُقْبة بن عامر الجُهني قال: خرج علينا رسول اللّه ﷺ ونحن في الصُّفَّة، فقال: «أيُّكم يُحبُّ أن يَغْدُوَ إلى بُطْحانَ أو العقيق، فيأخذَ ناقتينِ كَوْماوينِ زَهراوين بغير إثم باللّه [عز وجل] ولا قَطْع[4] رحِمٍ؟» قالوا: كلُّنا يا رسول اللّه. قال: «فَلأَنْ يَغْدُوَ أحدُكم كلَّ يوم إلى المسجد فيَعلَّمَ آيتين من كتاب اللّه خيرٌ له من ناقتين، وإنْ ثلاثٌ فثلاثٌ، مِثْل أعدادِهنَّ من الإبل»[5]. [م].

٣٥٠ ـ باب فاتحة الكتاب

١٤٥٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شُعيب الحرَّاني، نا عيسى بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن المَقْبُري، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الحمد للّه رب العالمين: أمُّ القرآن، وأمُّ الكتاب، والسبع المثاني».

١٤٥٨ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد اللّه بن معاذ، نا خالد، نا شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمن، قال: سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبي سعيدِ بنِ المُعلَّى، أن النبي ﷺ مرَّ به وهو يصلِّي، فدعاه، قال: فصلَّيتُ ثم أتيته قال: فقال: «ما منعك أن تُجيبَني؟» قال: كنت أصلِّي، قال: «ألم يقل اللّه تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾؟! لأُعَلِّمنك أعظمَ سورةٍ مِنْ [القرآن] ـ أو: في ـ القرآن ـ شك خالد ـ قبل أن أخرجَ من المسجد» قال: قلت: يا رسول اللّه قولَك، قال: «الحمد للّه رب العالمين: [و] هي السَّبْعُ المثاني التي أوتيتُ، والقرآنُ العظيمُ». [خ].

---

(١) في «نسخة»: «والده». (منه).

(٢) في «نسخة»: «شاق». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». وفي «نسخة»: «أنبأ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قطيعة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو عبيد: الكوما: الناقة العظيمة السنام. هذه العبارة قد وجدت في نسخة بعد حديث سليمان بن داود». (منه).

٣٥١ ـ باب[١] من قال: هي من الطُّوَل

١٤٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن مسلم البَطِين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: أُوتيَ رسول اللّه ﷺ سبعاً من المثاني الطُّولِ، وأوتي موسى [عليه السلام] ستّاً، فلما ألقَى الألواح رُفِعَت ثِنتان وبقي أربع.

٣٥٢ ـ باب[٢] ما جاء في آية الكرسي

١٤٦٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبد الأعلى، نا[٣] سعيد بن إياس، عن أبي السَّليل، عن عبد اللّه ابن رَبَاح الأنصاري، عن أُبيّ بن كعب قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أبا المنذرِ، أيُّ آيةٍ معك من كتاب اللّه أعظمُ؟» قال: قلت: اللّه ورسوله أعلم، قال: «أبا المنذر، أيُّ آية معك مِنْ كتاب اللّه أعظم؟» قال: قلت: ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ قال: فضرب في صدري [و][٤] قال: «لِيَهْنِ[٥] لك يا أبا المنذرِ العلمُ». [م].

٣٥٣ ـ باب[٦] في سورة الصَّمد

١٤٦١ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن عبد الرحمن بن عبد اللّه بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُها، فلما أصبح جاء إلى رسول اللّه ﷺ فذَكر ذلك له، وكأن الرجلَ يتَقالُّها، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده إنها لتَعْدِل ثلُث القرآن». [خ].

٣٥٤ ـ باب في المعوِّذتين

١٤٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، أنا ابن وهب، قال: أخبرني معاويةُ، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم مولى معاوية، عن عقبةَ بن عامر قال: كنت أقودُ برسول[٧] اللّه ﷺ ناقته في السفر، فقال لي: «يا عقبةُ، ألا أعلِّمُك خيرَ سورتين قُرِئتا؟» فعلَّمني: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ﴾ و: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. قال: فلم يَرَني سُرِرْتُ بهما جدّاً، [قال]: فلما نزل لصلاة الصبح صلَّى بهما صلاةَ الصبح للناس، فلما فرغ رسولُ اللّه ﷺ من الصلاة، التفتَ إليَّ فقال: «يا عُقْبةُ كيف رأيت؟».

١٤٦٣ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن محمد النُّفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيدٍ المَقْبُري، عن أبيه، عن عقبة بن عامر قال: بينا أنا أسيرُ مع رسول اللّه ﷺ بين الجُحفة والأبواء، إذ غَشِيَتْنا ريحٌ وظُلْمةٌ شديدة، فجعل رسول اللّه ﷺ يتعوَّذ بـ: (أعوذ برب الفلق) و: (أعوذ برب الناس)، و[هو] يقول: «يا عقبةُ تعوَّذْ بهما، فما تعوَّذ متعوِّذٌ بمثلهما» قال: وسمعته يَؤُمُّنا بهما في الصلاة.

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «حدثني». (منه).
(٤) في «نسخةٍ». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «ليهنىء». (منه).
(٦) في «نسخةٍ». (منه).
(٧) في «نسخةٍ»: «لرسول». (منه).

٣٥٥ ـ [باب كيف يستحب الترتيل في القراءة][1]

١٤٦٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن سفيانَ، حدثني عاصم بن بَهْدَلة، عن زِرٍّ، عن عبد الله ابن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتَقِ، ورتِّلْ كما كنتَ تُرَتِّلُ في الدنيا، فإن منزلك**[2] **عند آخر آيةٍ تقرؤها**».

١٤٦٥ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا جرير، عن قتادة قال: سألت أنساً عن قراءة النبي ﷺ؟ فقال: كان يمدُّ مدّاً. [خ].

١٤٦٦ ـ (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهبٍ الرَّملي، نا الليث، عن ابن أبي مُليكة، عن يَعْلى بن مَمْلَك، أنه سأل أمَّ سلمة عن قراءةِ [رسول الله][3] ﷺ وصلاتِه؟ فقالت: ومالكم وصلاتَه؟! كان يصلِّي، وينام قَدْرَ ما صلَّى، ثم يصلِّي قَدْرَ ما نام، ثم ينام قدْرَ ما صلَّى، حتى يُصبح، ونَعَتَتْ قراءته، فإذا هي تنعَتُ قراءتَه حرفاً حرفاً.

١٤٦٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن مُعاوية بن قُرَّة، عن عبد الله بن مُغفَّل قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكَّة وهو على ناقةٍ يقرأ بسورة الفتح وهو يُرجِّعُ. [ق].

١٤٦٨ ـ (صحيح)[4] حدثنا عثمانُ بن أبي شيبةَ، نا جرير، عن الأعمش، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عَوْسجةَ، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «**زَيِّنوا القرآن بأصواتكم**».

١٤٦٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ وقُتيبةُ بن سعيد ويزيدُ بن خالد بن مَوْهَبٍ الرَّمْليُّ، بمعناه، أن الليثَ حدَّثَهم، عن عَبد الله بن أبي مُليكة، عن عُبيد الله بن أبي نَهيك، عن سعد بن أبي وقاص، ـ وقال يزيد: عن ابن أبي مُليكة، عن سعيد بن أبي سعيد، وقال قُتيبة: هو في كتابي: عن سعيد بن أبي سعيد ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس مِنَّا من لم يتغنَّ بالقرآن**».

١٤٧٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبةَ، نا سفيان بن عيينة، عن عَمرو، عن ابن أبي مُليكةَ، عن عُبيد الله ابن أبي نَهيك، عن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ، مثله.

١٤٧١ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا عبد الجبار بن الورد، قال: سمعت ابن أبي مُليكة يقول: قال عُبيد الله بن أبي يزيد: مرَّ بنا أبو لُبابة فاتَّبعناه حتى دخل بيته، فدخلنا عليه، فإذا رجلٌ رثُّ البيتِ، رثُّ الهيئة، فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ليس مِنَّا من لم يتغنَّ بالقرآن**». قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد، أرأيتَ إذا لم يكن حسنَ الصوت؟ قال: يُحسِّنُه ما استطاع.

١٤٧٢ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: قال وكيع وابنُ عيينة: يعني: يستغني[5].

---

(١) في «نسخةٍ»: «باب في ترتيل القرآن»، وفي «نسخةٍ»: «باب استحباب الترتيل في القراءة». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «منزلتك». (منه).

(٣) في «نسخةٍ». (منه).

(٤) انظر «الضعيفة» (تحت ٥٣٢٦).

(٥) في «نسخةٍ»: «يستغني به». (منه).

[خ].

١٤٧٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، حدثني عمرُ بن مالك وحَيْوَةُ، عن ابن الهاد[١]، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما أَذِنَ اللهُ لشيءٍ ما أَذِن لنبيٍّ حَسَنِ الصوتِ يَتغنَّى بالقرآن، يجهر به». [ق].

٣٥٦ ـ باب التشديد[٢] فيمن حفظ القرآن ثم نسيه

١٤٧٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، نا[٣] ابن إدريسَ، عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد بن عُبادة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من امرىءٍ يقرأُ القرآنَ ثم ينساه إلا لقيَ اللهَ يوم القيامة أجْذَم».

٣٥٧ ـ باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف

١٤٧٥ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريِّ، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت هشام بن حَكيم بن حِزام يقرأُ سورة الفُرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأَنيها، فكِدْتُ أن أَعْجَل عليه، ثم أمهلتُه حتى انصرف، ثم لبَّبْتُه بردائي[٤]، فجئت به رسولَ الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورةَ الفرقان على غيرِ ما أقرأْتَنيها! فقال له رسول الله ﷺ: «اقرأ» فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أُنزلت» ثم قال لي: «اقرأ» فقرأتُ، فقال: «هكذا أنزلت» ثم قال: «إن هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ما تيسَّر منه». [ق].

١٤٧٦ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا معمر، قال: قال الزهري: إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد، ليس يختلف في حلال ولا حرام. [م ٨١٩].

١٤٧٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي، نا همّام بن يحيى، عن قتادة، عن يحيى بن يعمَر، عن سليمان ابنِ صُرَد الخُزاعي، عن أُبي بن كعب، قال: قال النبي ﷺ: «يا أُبيُّ، إني أُقْرِئْتُ القرآنَ، فقيل لي: على حرفٍ أو حرفين [أو ثلاث]؟ فقال الملَكُ الذي معي: قل: على حرفين، قلت: على حرفين، فقيل لي: على حرفين أو ثلاثة؟ فقال الملَكُ الذي معي: قل: على ثلاثة، قلت: على ثلاثة، حتى بلغ سبعة أحرف، ثم قال: ليس منها إلا شافٍ كافٍ إن قلتَ: سميعاً، عليماً، عزيزاً، حكيماً، ما لم تختم آيةَ عذابٍ برحمة، أو آيةَ رحمةٍ بعذاب».

١٤٧٨ ـ (صحيح) حدثنا [ابن المثنى][٥]، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن الحَكَم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن أُبيّ بن كعب، أن النبي ﷺ كان عند أضَاةِ بني غِفار، فأتاه جبريل [ﷺ] فقال: إنَّ اللهَ يأمرك أن تُقرىء أُمتَك على حرفٍ، قال: «أسأل اللهَ مُعافاتَه ومغفرتَه، إن أُمتي لا تُطيق ذلك» ثم أتاه ثانيةً[٦] فذكر نحو هذا، حتى بلغ سبعةَ

---

(١) في «نسخةٍ»: «الهادي». (منه).
(٢) في (الهندية): «التشد»، والصواب ما أثبت.
(٣) في «نسخةٍ»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «بردائه». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «محمد بن المثنى». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «الثانية». (منه).

أحرف، قال[1]: إن الله يأمرك أن تُقْرِىء أُمتك على سبعة أحرف، فأيُّما حرفٍ قرؤوا عليه فقد أصابوا.

٣٥٨ ـ باب الدعاء

١٤٧٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبةُ، عن منصور، عن ذرٍّ، عن يُسَيْعٍ الحَضْرمي، عن النعمان بن بَشير، عن النبي ﷺ قال: «الدُّعاء هو[2] العبادة، [﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾]».

١٤٨٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن شعبة، عن زياد بن مِخْراقٍ، عن أبي نَعَامةَ، عن ابنِ لسَعْدٍ [أنه] قال: سمعني أبي وأنا أقول: اللهم إني أسألك الجنةَ ونعيمَها وبَهْجتَها، وكذا وكذا، وأعوذ بك من النارِ وسلاسِلها وأغلالها، وكذا وكذا، فقال: يا بُنيَّ! إني سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «سيكون قومٌ يَعْتَدون في الدعاء» فإياك أن تكونَ منهم، إنك [إن][3] أُعطيتَ الجنةَ أُعطِيتَها وما فيها من الخير، وإن أُعِذْت من النارِ أُعِذْتَ منها وما فيها من الشر. [ومضى نحوه (٩٦٥)].

١٤٨١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الله بن يزيد، نا حَيْوَةُ، أخبرني أبو هانىء حميد بن هانىء، أن أبا علي عَمْرَو بنَ مالك حدثه، أنه سمع فَضَالة بنَ عُبيد صاحبَ رسولِ الله ﷺ يقول: سمع رسولُ الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته [لم يُمجِّد الله][4] [تعالى] ولم يُصلِّ على النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «عَجِّل هذا» ثم دعاه فقال له أو لغيره: «إذا صلَّى أحدُكم فليبدأ [بتمجيدِ رَبِّهِ][5] [جل وعز] والثناءِ عليه، ثم يصلِّي على النبي ﷺ، ثم يدعو بعدُ بما شاء».

١٤٨٢ ـ (صحيح) حدثنا هارونُ بن عبد الله، نا يزيد بن هارونَ، عن الأسود بن شيبانَ، عن أبي نوفل، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يَستحِبُّ الجوامعَ من الدعاء، وَيَدَعُ ما سِوى ذلك.

١٤٨٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، لِيعْزِمِ المسألةَ فإنه لا مُكْرِهَ له». [ق].

١٤٨٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عُبيد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يُستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَل فيقول: قد دعوتُ فلم يُستجَبْ لي». [ق].

١٤٨٥ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي]، نا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عمن حدثه، عن محمد بن كعب القُرَظي، حدثني[6] عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تشْتروا الجُدُرَ؛ مَنْ نظر في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظر في النار؛ وسَلوا الله ببطون أكُفِّكم، ولا تسألوه

---

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «هي»! (منه).
(٣) في «نسخة»: «إذا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لم يحمد الله». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بتحميد ربه»، وفي «نسخة»: «بتحميد الله»، وفي «نسخة»: «بتمجيد الله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قال». (منه).

بظهورها، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم»[1]. قال أبو داود: رُوي هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب، كلُّها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً.

١٤٨٦ ـ **(حسن صحيح)** حدثنا سليمان بن عبد الحميد البَهْراني، قال: قرأته[2] في أصلِ إسماعيل ـ يعني ابنَ عَيَّاش ـ حدثني ضَمْضَم، عن شُريح، نا أبو ظَبْية، أن أبا بَحْرِيَّة السَّكُونيَّ حدَّثه، عن مالك بن يَسارٍ السَّكُوني ثم العَوْفي، أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا سألتم اللّه فسلوه**[3] **ببطون أكُفِّكم، ولا تَسألوه بظهورها»**. قال أبو داود: قال سليمان بن عبد الحميد: له عندنا صحبة، يعني: مالك بن يسار.

١٤٨٧ ـ **(صحيح بلفظ: «جعل ظاهر كفيه مما يلي وجهه، وباطنهما مما يلي الأرض»)** حدثنا عُقْبة بن مُكْرَم[4]، نا سَلْمُ بن قُتيبة، عن عمر بنِ نبهانَ، عن قتادةَ، عن أنس بن مالك قال: رأيت رسول الله ﷺ يدعو هكذا: بباطن كفَّيْه وظاهرِهما.

١٤٨٨ ـ **(صحيح)** حدثنا مُؤمَّل بن الفَضْل الحَرّاني، نا عيسى ـ يعني ابن يونس ـ حدثنا جعفر ـ يعني ابنَ ميمونٍ صاحبَ الأنماط ـ، حدثني أبو عثمان، عن سَلْمان قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن ربكم [تبارك وتعالى] حَيِيٌّ كريم يَستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يَرُدَّهما صِفْراً»**.

١٤٨٩ ـ **(صحيح)** حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب ـ يعني ابن خالد ـ حدثني[5] العباس بن عبد الله بن مَعْبد بن العباس بن عبد المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: المسألةُ: أن ترفعَ يديك حَذْوَ مَنْكِبَيْكَ أو نحوَهما، والاستغفارُ: أن تُشير بإصبَع واحدة، والابتهالُ: أن تَمُدَّ يديك جميعاً.

١٤٩٠ ـ **(صحيح)** حدثنا عَمرو بن عثمان، نا سفيانُ، حدثني عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس، بهذا الحديث، قال فيه: والابتهال هكذا: ورفعَ يديه، وجعل ظهورَهما مما يلي وجهه.

١٤٩١ ـ **(صحيح)** حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا إبراهيم بن حمزة، نا عبد العزيز بن محمد، عن العباس ابن عبد الله بن معبد بن العباس، عن أخيه: إبراهيمَ بن عبد الله، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال، فذكر نحوه.

١٤٩٢ ـ **(ضعيف)** حدثنا قُتيبة بن سعيد، نا ابن لَهِيعة، عن حفص بن هاشم بن عُتْبة بن أبي وقاص، عن السائب بن يزيد، عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه، مسح وجهه بيديه.

١٤٩٣ ـ **(صحيح)** حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن مالك بن مِغْوَل، نا عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهم إني أسألك أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلاّ أنت، الأحدُ الصَّمَدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يولد، ولم يكن له كُفُواً أحدٌ، فقال: **«لقد سألتَ اللّهَ بالاسمِ الذي إذا سُئِل به أعطى، وإذا دُعي به أجاب»**.

---

(١) في «نسخة»: «على وجوهكم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قرأت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فاسألوه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «العَمّي». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

١٤٩٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرَّقِّي، نا زيد بنُ حباب[١]، نا مالكُ بن مِغْوَلٍ، بهذا الحديث، قال فيه: «لقد سأل[٢] اللّه [عز وجل] باسمه الأعظم».

١٤٩٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن عُبيد اللّه الحلبي، نا خَلَف بن خليفة، عن حفص ـ يعني ابن أخي أَنَس ـ، عن أَنَس، أنه كان مع رسول اللّه ﷺ جالساً ورجلٌ يصلِّي، ثم دعا: اللهم إني أسألك بأن لك الحمدَ، لا إله إلا أنت المَنّانُ، بديعُ السماوات والأرض، يا ذا الجلالِ والإكرام، يا حيُّ يا قيوم، فقال النبي ﷺ: «لقد دعا اللّه باسمه العظيم، الذي إذا دُعي به أجاب، وإذا سُئل به أعطى».

١٤٩٦ ـ (حسن) حدثنا مُسدَّد، نا عيسى بن يونس، نا عُبيد اللّه بن أبي زياد، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أسماءَ بنتِ يزيد، أن النبي ﷺ قال: «اسمُ اللّهِ الأعظمُ في هاتين الآيتين: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحمنُ الرَّحِيمُ﴾ وفاتحةِ سورة آلِ عمران: ﴿الَمّ اللّهُ لآ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾».

١٤٩٧ ـ (صحيح)[٣] حدثنا عثمان بن أبي شيبةَ، نا حفص بن غياثٍ، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن عائشة، قالت: سُرِقَتْ مِلْحفَةٌ لها، فجعلَتْ تدعو على مَنْ سرقها، فجعل النبيُّ ﷺ يقول: «لا تُسَبِّخي عنه». قال أبو داود: «لا تُسَبِّخِي»: [أي] لا تُخَفِّفي عنه [سيأتي برقم (٤٩٠٩)].

١٤٩٨ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن حربٍ، نا شعبةُ، عن عاصم بن عُبيد اللّه، عن سالمِ بن عبد اللّه، عن أبيه، عن عمر [رضي اللّه عنه] قال: استأذنتُ النبي ﷺ في العُمْرة، فأذِن لي وقال: «لا تنسنا يا أُخَيَّ من دعائك» فقال كلمةً ما يسُرُّني أن لي بها الدنيا. قال شعبة: ثم لقيت عاصماً بعدُ بالمدينة فحدَّثنيه، فقال: «أَشْرِكْنا يا أُخَيَّ في دعائِك».

١٤٩٩ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص قال: مرَّ عليَّ النبي ﷺ وأنا أدعو بإصبَعيَّ فقال: «أَحِّدْ أَحِّدْ» وأشار بالسبَّابة.

٣٥٩ ـ باب[٤] التسبيح بالحصى

١٥٠٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد اللّه بن وهب، أخبرني عَمرو، أَن سعيد بن أبي هلال حدثه، عن خُزيمة، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، عن أبيها، أنه دخل مع رسول اللّه ﷺ على امرأةٍ وبين يديها نَوىً ـ أو: حصى ـ تُسبِّح به، فقال: «أُخبرك بما هو أيسرُ عليكِ من هذا، أو أفضل؟». فقال: «سبحان اللّه عددَ ما خَلَق في السماء، وسبحان اللّه عدد ما خلق في الأرض، وسبحان اللّه عدد ما خلق[٥] بين ذلك، وسبحان اللّه عدد ما هو خالق، واللّه أكبر مثلُ ذلك، والحمد للّه مثلُ ذلك، ولا إله إلا اللّه مثلُ ذلك، ولا حول ولا قوة إلا باللّه مثلُ ذلك».

---

(١) في «نسخة»: «الحباب». (منه).
(٢) في «نسخة» «سألت». (منه).
(٣) انظر «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ٢٣٥)، و«ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٩٠).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

١٥٠١ ـ (حسن) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الله بنُ داود، عن هانىء بن عثمانَ، عن حُمَيْضَة بنت ياسر، عن يُسَيرة أخبرتها أن النبي ﷺ أمرَهُنَّ أن يُراعينَ بالتكبير والتقديس والتهليل، وأن يَعْقِدن بالأنامل فإنهن مسؤولاتٌ مستنْطَقاتٌ.

١٥٠٢ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن عمر بن ميْسَرة ومحمدُ بن قدامة في آخرين، قالوا: نا عَثَّام، عن الأعمش، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عَمرو قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يعقدُ التسبيحَ. قال ابن قدامة: بيمينه.

١٥٠٣ ـ (صحيح) حدثنا داود بن أُمية، نا سفيان بن عُيينة، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحةَ، عن كُريب، عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺ من عند جُويْريةَ ـ وكان اسمها بَرَّة، فَحوّل اسمَها ـ فخرج وهي في مُصلاّها، ودخَلَ[1] وهي في مصلاها، فقال «لم[2] تَزَالي في مُصلاّكِ هذا؟» قالت: نعم، قال: «قد قلتُ بعدكِ أربعَ كلماتٍ ثلاثَ مرات، لو وُزِنَتْ بما قلتِ لوزَنَتْهُنَّ: سبحان الله وبحمده عددَ خلقِهِ، ورِضا نفسِه، وزِنَةَ عرشه، ومِداد كلماته». [م].

١٥٠٤ ـ (صحيح لكن قوله: «غفرت له...» مُدْرَج) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، حدثني حسانُ بنُ عطية، [قال]: حدثني محمد بن أبي عائشة، حدثني أبو هريرة قال: قال أبو ذر: يا رسول الله، ذهب أصحاب الدُّثُورِ بالأجور! يُصلُّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فُضولُ[3] أموالٍ يتصدَّقون بها، وليس لنا مال نتصدقُ به! فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، ألا أعلِّمُكَ كلماتٍ تُدْرِكُ بهنَّ مَنْ سَبَقَك ولا يلحقُك مَنْ خَلْفَك إلا من أخذ بمثل عملك؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: «تُكبِّرُ اللهَ [عز وجل] دُبُرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، وتَحمَده ثلاثاً وثلاثين، وتُسبِّحُه ثلاثاً وثلاثين، وتختمها بـ: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غُفِرَتْ له ذنوبُه ولو كانت مثلَ زَبَدِ البحرِ».

٣٦٠ ـ باب ما يقول الرجل إذا سلَّم

١٥٠٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، [قال]: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المسيَّب بن رافع، عن وَرّادٍ مولى المغيرةِ بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة: كتب معاويةُ إلى المغيرة بن شعبة: أيُّ شيء كان رسول الله ﷺ يقول إذا سلَّم من الصلاة؟ فأملاها المغيرةُ عليه، وكتب إلى معاوية، قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانعَ لما أعطيت، ولا مُعطيَ لما منعتَ، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجَدُّ». [ق].

١٥٠٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا ابن عُليَّة، عن الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، قال: سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول: كان النبي[4] ﷺ إذا انصرف من الصلاة يقول: «لا إله إلا الله وحده لا

---

(١) في «نسخة»: «فرجع». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ألم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فضل». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله مخلِصين له الدِّينَ ولو كره الكافرون، أهلُ النعمة والفضل والثناءِ الحسَن، لا إله إلا الله مخلِصين له الدينَ ولو كره الكافرون» . [م (٥٩٤)].

١٥٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباريُّ، نا عَبْدة، عن هشام بن عروة، عن أبي الزبير قال: كان عبد الله بن الزبير يُهلِّل [بهنَّ] في دبر كل صلاة، فذكر نحو هذا الدعاء، [و] زاد فيه: [«و][(١)] لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله، لا نعبدُ إلا إياه، له النعمة» وساق بقية الحديث. [م].

١٥٠٨ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدَّدٌ وسليمانُ بنُ داودَ العَتكيُّ ـ وهذا حديث مُسدَّد ـ قالا: نا المعتمِر، قال: سمعت داودَ الطُّفاويَّ، قال[(٢)]: حدثني أبو مسلم البَجَلي، عن زيد بن أرقم، قال: سمعت [نبيَّ الله][(٣)] ﷺ يقول[(٤)]. وقال سليمان: كان رسول الله ﷺ يقول[(٥)] في دبُرِ صلاته: «اللهم ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، أنا شهيدٌ أنك أنت الربُّ وحدَك لا شريك لك، اللهم ربَّنا وربَّ كلِّ شيء، أنا شهيد أن محمداً عبدُك ورسولُك، اللهم ربنا وربَّ كلِّ شيء، أنا شهيد أن العبادَ كلَّهم إخوةٌ، اللهم ربنا وربَّ كل شيء، اجعلْني مُخلصاً لك وأهلي في[(٦)] كلِّ ساعةٍ في الدنيا والآخرة، يا ذا الجلال والإكرام اسمعْ واستجبْ، اللهُ أكبرُ الأكبرُ، اللهم نورَ السماوات والأرض» ـ قال سليمان بن داود: «رب السماوات والأرض ـ اللهُ أكبرُ الأكبرُ، حسبيَ اللهُ ونعمَ الوكيل، اللهُ أكبرُ الأكبرُ» .

١٥٠٩ ـ (صحيح) حدثنا عبيد الله بن معاذ، [قال]: نا[(٧)] أبي، نا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن عمِّه الماجِشُونِ ابنِ أبي سلَمة، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب قال: كان النبيُّ ﷺ إذا سلَّم من الصلاة قال: «اللهم اغفرْ لي ما قدَّمتُ وما أخَّرْتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أسرفت، وما أنت أعلم به مِنّي، أنت المقدِّمُ [وأنت] المؤخِّر، لا إله إلا أنت» . [م، وهو قطعة من حديثه المتقدم (٧٦٠)].

١٥١٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عَمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث، عن طُليق بن قَيْس، عن ابن عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعو: «رَبِّ أَعِّني ولا تُعنْ عليَّ، وانصُرْني ولا تنصُرْ عليَّ، وامكُرْ لي ولا تمكُرْ عليَّ، واهدني ويسِّر هُدايَ إليَّ، وانصرني على من بَغَى عليَّ، اللهم[(٨)] اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً[(٩)]، لك مِطْواعاً، إليك مُخْبِتاً ـ أو مُنيباً ـ رب تقبَّلْ تَوبتي، واغسِلْ حَوْبتي وأجِبْ دعوتي، وثبِّتْ حُجَّتي، واهْدِ قلبي، وَسدِّدْ لساني، واسلُلْ سَخِيمَة قلبي» .

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يقول». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «من». (منه).
(٧) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٨) في «نسخة»: «رب». (منه).
(٩) في «نسخة»: «رهَّاباً». (منه).

١٥١١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن سفيان، قال: سمعت عَمرو بن مُرَّة، بإسناده ومعناه، قال: «ويَسِّرِ الهدى إليّ» ولم يقل: «هُداي».

١٥١٢ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن عاصم الأحول وخالدٍ الحذَّاء، عن عبد الله بن الحارث، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ كان إذا سلَّم قال: «اللهم أنتَ السلامُ، ومنكَ السلام، تباركتَ [يا][1] ذا الجلالِ والإكرام». قال أبو داود: سمع سفيان من عَمرو بن مُرَّة، قالوا: ثمانية عشر حديثاً. [م].

١٥١٣ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا[2] عيسى، عن الأوزاعي، عن أبي عمار، عن أبي أسماء، عن ثَوْبانَ مولى رسول الله ﷺ، أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات، ثم قال: «اللهم» فذكر معنى حديث عائشة [رضي الله عنها]. [م].

٣٦١ ـ باب في الاستغفار

١٥١٤ ـ (ضعيف) حدثنا النُّفيليُّ، نا مَخْلدُ بن يزيد، نا عثمان بن واقد العُمَري، عن أبي نُصيرة، عن مولىً لأبي بكر الصديق، عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ «ما أصرَّ من استغفر وإن عاد في اليوم سبعينَ مرةً».

١٥١٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمانُ بن حرب ومُسَدَّدٌ، قالا: نا حماد، عن ثابتٍ، عن أبي بُرْدَة، عن الأغَرِّ المُزَني ـ قال مُسدَّد في حديثه: وكانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ «إنه لَيُغانُ على قلبي، وإني لأَستغفرُ اللهَ في كلِّ يومٍ مئةَ مرةٍ». [م].

١٥١٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ، نا أبو أُسامة، عن مالك بن مِغْوَل، عن محمد بن سُوقة، عن نافع، عن ابن عمر قال: إنْ كنا لنعُدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مئةَ مرَّة: «ربِّ اغفرْ لي، وتُبْ عليَّ، إنك أنت التواب الرحيم».

١٥١٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثني[3] حفص بن عمر [بن مُرَّة][4] الشَّنِّيُّ، حدثني أبي: عُمرُ ابن مُرَّة قال: سمعت هلال[5] بن يسار بن زيد مولى النبيِّ ﷺ قال: سمعت أبي يُحدثُنِيه عن جَدِّي أنه سمع النبيَّ[6] ﷺ يقول: «من قال: أستغفر اللهَ الذي لا إله إلا هو الحيَّ القيومَ وأتوبُ إليه، غُفِرَ له وإن كان فرَّ[7] من الزّحف».

١٥١٨ ـ (ضعيف) حدثنا هشام بن عمار، نا الوليد بن مسلم، نا الحَكَم بن مصعب، نا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، أنه حدثه عن ابن عباس، أنه حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: «من لزم الاستغفارَ: جعل

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بلال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قد فرَّ». (منه).

اللّه له من كل ضِيقٍ مَخرَجاً، ومن كل هَمٍّ فَرَجاً، ورزقه من حيثُ لا يحتسب» .

١٥١٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا عبد الوارث، ح وحدثنا زياد بن أيوب، نا إسماعيل ـ المعنى ـ عن عبد العزيز بن صُهيب، قال: سأل قَتادةُ أنساً: أيُّ دعوة [كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر][1]؟ قال: كان أكثرُ دعوةٍ يدعو بها: «اللهم[2] [ربنا] آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقِنا عذاب النار» . وزاد زياد: وكان أنس إذا أراد أن يدعوَ بدعوةٍ دعا بها، وإذا أراد أن يدعوَ بدعاءٍ دعا بها فيها. [ق].

١٥٢٠ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرَّمْلي، نا ابن وهب، نا عبد الرحمن بن شُرَيح، عن أبي أُمامة بن سَهل ابن حُنيف، عن أبيه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «من سأل اللّه الشهادةَ بصدق[3] بلَّغه اللّهُ منازلَ الشهداء وإن مات على فراشه» . [م].

١٥٢١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا أبو عَوانة، عن عثمان بن المغيرة الثقفيّ، عن علي بن ربيعة الأَسَديّ، عن أسماءَ بن الحَكَم الفَزَاري قال: سمعت عليّاً رضي اللّه عنه يقول: كنت رجلاً إذا سمعتُ من رسول اللّه ﷺ حديثاً نفعني اللّهُ منه بما شاء أن ينفعني، وإذا حدثني أحد من أصحابه استَحلفْته، فإذا حلف لي صدَّقْتُه، قال: [و][4] حدثني أبو بكر ـ وصدق أبو بكر [رضي اللّه عنه] ـ أنه قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «ما من عبدٍ يُذنب ذنباً فيُحْسِنُ الطُّهور، ثم يقوم فيُصلِّي ركعتين، ثم يستغفرُ اللّه، إلا [غفر اللّه له][5]» ثم قرأ هذه الآيةَ ﴿وَالَّذِينَ إِذا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ [ذَكَرُوا اللَّهَ]﴾ إلى آخر الآية.

١٥٢٢ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد اللّه بن عُمر بن مَيْسرة، نا عبد اللّه بن يزيد المقرىء، نا حَيْوة بن شُريح، حدثني[6] عقبة بن مسلم يقول: حدثني أبو عبد الرحمن الحُبُليّ، عن الصُّنابحي، عن معاذ بن جبل، أن رسول اللّه ﷺ أخذ بيده وقال: «يا معاذ، واللّه إني لأُحبُّك، [واللّه إني لأحبك]» ، فقال: «أُوصيك يا معاذ: لا تَدَعنَّ في دبر كلِّ صلاة تقول: اللهم أَعِنِّي على ذكرك وشكرك وحُسْن عبادتك» . وأوصى بذلك معاذٌ الصُّنَابحيَّ، وأوصى به الصُّنابحيُّ أبا عبد الرحمن.

١٥٢٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سلَمة المُرادي، نا ابن وهب، عن الليث بن سعد، أن حُنين بن أبي حَكِيم حدثه، عن عُلَيِّ بن رَبَاح اللَّخْمي، عن عقبة بن عامر قال: أمرني رسول اللّه ﷺ أن أقرأ بالمعُوِّذات [في] دُبُر كلِّ صلاة.

١٥٢٤ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن علي بن سُوَيد السَّدُوسي، نا أبو داود، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن عَمرو بن ميمونٍ، عن عبد اللّه، أن رسول اللّه ﷺ كان يعجبه أن يدعوَ ثلاثاً، ويستغفرَ ثلاثاً.

---

(١) في «نسخةٍ»: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بها». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «ربنا». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «صادقاً». (منه).
(٤) في «نسخةٍ». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «غفر له». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «قال: سمعت». (منه).

١٥٢٥ - (صحيح) حدثنا مسدد، ثنا عبدالله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، عن هلال، عن عُمر بن عبد العزيز، عن ابن جعفر، عن أسماءَ بنت عُميس قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا أُعلمُكِ كلماتٍ تقولينهَنَّ عند الكَرْب - أو في الكرب -: اللّهُ. اللّهُ ربي لا أُشرك به شيئاً». قال أبو داود: هذا هلال مولى عمر بن عبد العزيز، وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر.

١٥٢٦ - (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابتٍ وعليٍّ بن زيد وسعيدٍ الجُرَيري، عن أبي عثمانَ النَّهْدي، أن أبا موسى الأشعريَّ قال: كنتُ مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فلما دنَوْا[1] من المدينة كبَّر الناسُ ورفعوا أصواتَهم، فقال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناسُ، إنكم لا تَدْعون أصمَّ ولا غائباً، إن الذي تدعونه بينكم، وبين أعناق ركابكم». ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أبا موسى، ألا أدلُّك على كنزٍ من كنوز الجنة؟» فقلت: وما هو؟ قال: «لا حول ولا قوة إلا بالله». [ق دون قوله: «إن الذي تدعونه بينكم وبين أعناق ركائبكم»، وهو منكر].

١٥٢٧ - (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يزيد بن زُرَيع، نا سليمانُ التَّيميُّ، عن أبي عثمان، عن أبي موسى الأشعري، أنهم كانوا مع [نبي الله][2] ﷺ وهم يتصعَّدون في ثنيَّةٍ، فجعل رجلٌ كلما علا الثَّنيَّةَ نادى: لا إله إلا الله والله أكبر، فقال [نبيُّ الله][3] ﷺ: «إنكم لا تُنادون أصمَّ ولا غائباً» ثم قال: «يا عبدَ الله بنَ قيس» فذكر معناه. [ق].

١٥٢٨ - (صحيح) حدثنا أبو صالح [محبوب بن موسى][4]، أنا أبو إسحاق الفَزَاري، عن عاصم[5]، عن أبي عثمان، [عن أبي موسى][6]، بهذا الحديث، و[7] قال فيه: فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيها الناس، ارْبَعوا على أنفسكم». [ق].

١٥٢٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن رافع، نا أبو الحسين زيد بن الحُباب، نا[8] عبد الرحمن بن شُريح الإسكندراني، قال: حدثني أبو هانىء الخَوْلاني، أنه سمع أبا علي الجَنْبيَّ، أنه سمع أبا سعيد الخُدْريَّ، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال: رضيتُ بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد [ﷺ][9] رسولاً، وجبَتْ له الجنةُ».

١٥٣٠ - (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العَتكي، نا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من صلَّى عليَّ واحدةً[10]، فصلى[11] اللّهُ عليه عشراً» [م].

---

(١) في «نسخةٍ»: «دنونا». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «رسول الله». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: (منه).
(٥) في (الهندية): «هاصم»، والصواب ما أثبت.
(٦) في «نسخةٍ»: «عن أبي موسى الأشعري». (منه).
(٧) في «نسخةٍ». (منه).
(٨) في «نسخةٍ»: «أخبرني». (منه).
(٩) في «نسخةٍ». (منه).
(١٠) في «نسخةٍ»: «صلاة واحدة». (منه).
(١١) في «نسخةٍ»: «صلى». (منه).

١٥٣١ ـ (صحيح) حدثنا الحَسن بن علي، نا الحُسين بن علي الجُعْفي[١] عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس قال: قال النبي[٢] ﷺ: «إن من أفضل أيامكم يومَ الجمعة، فأكثِروا عليَّ من الصلاة فيه، فإن صلاتَكم معروضةٌ عليَّ» قال: فقالوا: يا رسول الله، وكيف تُعرض صلاتُنا عليك وقد أَرَمْتَ؟ ـ قال: يقولون: بَلِيت ـ قال: «إن الله [تبارك وتعالى] حرَّم على الأرض أجسادَ الأنبياء [صلى الله عليهم[٣] وسلم][٤]». [ومضى (١٠٤٧)].

٣٦٢ ـ باب النهي [أن يدعو الإنسان][٥] على أهله وماله

١٥٣٢ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن عمار ويحيى بن الفَضْل وسليمان بن عبد الرحمن، قالوا: نا حاتم بن إسماعيل، ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حَزْرَةَ، عن عُبادةَ بنِ الوليد بنِ عُبادة بنِ الصامت، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَدْعوا على أنفسكم، ولا تَدْعوا على أولادكم ولا تَدْعوا على خَدَمِكم، ولا تَدْعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله [تبارك وتعالى] ساعةَ نَيْلٍ فيها عطاءٌ فَيَستجيبَ[٦] لكم». [قال أبو داود: هذا الحديث متصل [الإسناد، فإن] عبادة بن الوليد بن عبادة لقي جابراً][٧]. [م].

٣٦٣ ـ باب الصلاة على غير النبي ﷺ

١٥٣٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو عَوانة، عن الأسود بن قيس، عن نُبَيْح العَنَزي، عن جابر بن عبد الله، أن امرأةً قالت للنبي ﷺ: صلِّ عليَّ وعلى زوجي، فقال النبي ﷺ: «صلَّى اللهُ عليكِ وعلى زوجِك».

٣٦٤ ـ باب الدعاء بظهر الغيب

١٥٣٤ ـ (صحيح) حدثنا رجاء بنُ المرجَّى، نا النضر بن شُميل، أنا موسى بن ثَرْوان، حدثني طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز، حدثتني أم الدرداء قالت: حدثني سيدي[٨] أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إذا دعا الرجلُ لأخيه بظهر الغيب، قالت الملائكة: آمين، ولك بمثلٍ». [م].

١٥٣٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عَمرو بن السَّرْح، نا ابن وهب، حدثني عبد الرحمن بن زياد، عن أبي عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص[٩]، أن رسول الله ﷺ قال: «إن أسرعَ الدعاءِ إجابةً دعوةُ غائب لغائب».

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٣) في (الهندية): «عليه».
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «عن دعاء الإنسان». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فيستجاب». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «سيدي أبو الدرداء». (منه).
(٩) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

١٥٣٦ ـ (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام [الدستوائي]، عن يحيى، عن أبي جعفر، عن أبي هريرة أن النبي[١] ﷺ قال: «ثلاثُ دعواتٍ مستجاباتٌ لا شكّ فيهن: دعوةُ الوالد، ودعوةُ المسافر، ودعوةُ المظلوم».

٣٦٥ ـ باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً

١٥٣٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذُ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي بُرْدة بن عبدالله، أن أباه حدثه، أن النبي ﷺ كان إذا خاف قوماً قال: «اللهم إنا نجعلُك في نحورِهم، ونعوذُ بك من شرورهم».

٣٦٦ ـ باب [في] الاستخارة

١٥٣٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مَسْلمة القعنبي وعبدُ الرحمن بن مقاتل خالُ القعنبي ومحمدُ بن عيسى ـ المعنى واحد ـ قالوا: نا عبد الرحمن بن أبي المَوَالِ[٢]، حدثني محمد بن المنكدر، أنه سمع جابرَ بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يعلِّمنا الاستخارةَ كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول لنا: «إذا همَّ أحدُكم بالأمر، فَلْيَرْكعْ ركعتين من غير الفريضة، وليقل: اللهم إني أستخيرُك بعلمك، وأستقدرُك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تَقْدِرُ ولا أَقْدِر، وتعلمُ ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم فإن كنتَ تعلم أن هذا الأمر ـ يُسمِّيه بعينه الذي يريد ـ خيراً[٣] لي في ديني ومعاشي ومَعادي وعاقبةِ أمري فاقدُرْه لي ويسِّره لي، وباركْ لي فيه، اللهم وإن كنت تعلمُه شرّاً لي ـ مِثْلَ الأول ـ فاصْرِفْني عنه، واصْرِفه عَنِّي، واقْدُرْ لِيَ الخيرَ حيثُ كان، ثم رَضِّني به». أو قال: «في عاجل أمري وآجله».

قال ابنُ مَسْلمة وابنُ عيسى: عن محمد بن المنكدر، عن جابر. [خ].

٣٦٧ ـ بابٌ في الاستعاذة

١٥٣٩ ـ (ضعيف)[٤] حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عَمرو ابن ميمونٍ، عن عُمر بن الخطاب قال: كان النبي ﷺ يتعوَّذُ من خمسٍ: من الجُبْنِ، والبُخْلِ، وسوءِ العُمُرِ، وفتنةِ الصدر، وعذاب القبر.

١٥٤٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدَّد، نا[٥] المعتمر قال: سمعت أبي قال: سمعت أنس بن مالك يقول: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العَجْزِ، والكَسَل، والجُبْن، والبُخْل، والهَرَم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المَحْيا والممات». [ق].

١٥٤١ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا: نا يعقوب بن عبد الرحمن ـ قال سعيدٌ: الزهريُّ ـ عن عَمرو بن أبي عَمرو، عن أنس بن مالك قال: كنت أخدِمُ النبيَّ ﷺ فكنت أسمعه كثيراً يقول: «اللهم إني

---

(١) في «نسخةٍ»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «الموالي». (منه).

(٣) في «نسخةٍ»: «خيرٌ». (منه).

(٤) قال الشيخ في «صحيح أبي داود» (٥/٢٦٦): «ثم قررت نقله إلى (الصحيح) لشواهد ذكرتها فيما علقته على «الموارد»» قلت: انظر «صحيح الموارد» (٢٤٤٥).

(٥) في «نسخةٍ»: «أنا». (منه).

أعوذ بك من الهَمِّ والحَزَنِ، وظلَعِ[1] الدَّيْن، وغلبة الرجال» . وذكر بعض ما ذكره التيمي. [خ].

١٥٤٢ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، عن مالك، عن أبي الزبير المكيِّ، عن طاوس، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ كان يُعلِّمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورةَ من القرآن، يقول: «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذابِ القبرِ، وأعوذ بك من فتنةِ المسيحِ الدجال، وأعوذ بك من فتنة المَحْيا والمَمَات» . [م].

١٥٤٣ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازيُّ، أنا عيسى، نا هشام، عن أبيه، عن عائشةَ [رضي الله عنها]، أن النبيَّ ﷺ كان يدعو بهؤلاء الكلمات: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار، وعذاب النار، ومن شر الغِنى والفقر» . [خ (٨٣٢)، م (٥٨٩)].

١٥٤٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بنُ إسماعيل، نا حمادٌ، أنا إسحاق بن عبد الله، عن سعيد بن يَسار، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذُ بك من الفقر، والقِلَّة، والذِّلة، وأعوذ بك من أن أَظلِم أو أُظلَم» .

١٥٤٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن عوفٍ، نا عبد الغفار بن داود، نا يعقوبُ بن عبد الرحمن، عن موسى بن عقبةَ، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من زوالِ نِعمتك، وتحويل[2] عافيتك، وفُجَاءَةِ[3] نقمتك، وجميعِ سخَطك» .

١٥٤٦ ـ (ضعيف) حدثنا عَمرو بن عثمان، نا بقيّة، نا ضبارة بن عبد الله بن أبي السُّلَيك[4] [الألْهاني]، عن دُوَيد بن نافع، نا أبو صالح السمان قال: قال أبو هريرة: إن رسول الله ﷺ كان يدعو يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الشِّقاق، والنفاق، وسوءِ الأخلاق» .

١٥٤٧ ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، عن ابن إدريس، [عن ابن عَجْلانَ][5] عن المقبُري، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضَّجيع، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئسَ[6] البِطانة» .

١٥٤٨ ـ (صحيح) حدثنا قُتَيْبة بن سعيد، نا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبري، عن أخيه عَبّاد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الأربع: من علم لا ينفع، ومن قلب لا يَخشع، ومن نفس لا تَشبع، ومن دعاء لا يُسمع» . [م، زيد بن أرقم].

١٥٤٩ ـ (ضعيف)[7] حدثنا محمد بن المتوكل، نا المعتمِر قال: قال أبو المعتمِر: أُرى أن أنس بن مالك حدثنا أن النبيَّ ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من صلاةٍ لا تنفع» وذكر دعاءً آخر.

---

(١) في «نسخة»: «ضلع». (منه).
(٢) في «نسخة»: «تَحَوُّل». (مه).
(٣) في «نسخة»: «فجأة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «السليل». (منه).
(٥) في «نسخة»: «عن محمد بن عجلان». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بئست». (منه).
(٧) انظر «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١٠١)، «صحيح موارد الظمآن» (٢٤٤١).

١٥٥٠ ـ (صحيح)حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن هلال بن يَساف، عن فَرْوَة بن نوفل الأشجعي قال: سألتُ عائشةَ أُمَّ المؤمنين عما كان رسولُ اللّه ﷺ يدعو به؟ قالت: كان يقول: «اللهم إني أعوذُ بك من شرِّ ما عمِلتُ، ومن شرِّ ما لم أعمَل». [م].

١٥٥١ ـ (صحيح)حدثنا [أحمد بن حنبل][١]، نا محمد بن عبد اللّه بن الزبير، ح، وحدثنا أحمد، نا وكيع، ـ المعنى ـ، عن سعد بن أوس، عن بلال العَبْسي، عن شُتَير بن شَكَل، عن أبيه ـ قال في حديث أبي أحمد: شَكَل بن حميد ـ قال: قلت: يا رسول اللّه، علِّمني دعاءً، قال: «قل: اللهم إني أعوذ بك من شرِّ سمعي، ومن شر بصري، ومن شر لساني، ومن شر قلبي، ومن شر مَنِيِّي».

١٥٥٢ ـ (صحيح)حدثنا عبيد اللّه بن عمر، نا مكيُّ بن إبراهيم، نا[٢] عبد اللّه بن سعيد، عن صَيْفيٌّ مولى أفلح مولى أبي أيوب، عن أبي اليَسَر، أن رسول اللّه ﷺ كان يدعو: «اللهم إني أعوذ بك من الهَدْم، وأعوذ بك من التَّرَدِّي، وأعوذ بك من الغَرَق، والحَرَق، والهَرَم، وأعوذ بك أن[٣] يتخبَّطني الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مُدْبِراً، وأعوذ بك أن أموت لديغاً».

١٥٥٣ ـ (صحيح)حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن عبد اللّه بن سعيد، حدثني مولى [لأبي أيوب][٤]، عن أبي اليَسَر، زاد فيه: «والغَمّ».

١٥٥٤ ـ (صحيح)حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا قتادةُ، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم أني أعوذ بك من البَرَص والجنون، والجُذام، و[من] سَيِّء الأسقام».

١٥٥٥ ـ (ضعيف)حدثنا أحمد بن عُبيد اللّه الغُدَاني، نا[٥] غسَّان بن عوف، أنا الجُريري، عن أبي نَضْرَة، عن أبي سعيد الخدري، قال: دخل رسول اللّه ﷺ ذاتَ يوم المسجدَ، فإذا هو برجل من الأنصار يقال له أبو أُمامة فقال: «يا أبا أُمامة، ما لي أراك جالساً في المسجد في غير وقتِ الصلاة؟» قال: همومٌ لزمتْني وديونٌ يا رسول اللّه! قال: «أفلا أُعلمك كلاماً [إذا قُلْتَه][٦] أذهبَ اللّه [عز وجل] هَمَّك، وقضى عنك دَيْنَك؟» قال: قلت: بلى يا رسول اللّه قال: «قل إذا أصبحتَ وإذا أمسيتَ: اللهم إني أعوذ بك من الهَمِّ والحَزَن، وأعوذ بك من العَجْزِ والكَسَل، وأعوذ بك من الجُبْنِ والبخل، وأعوذ بك من غَلَبَةِ الدَّيْنِ وقَهْر الرجال». قال: ففعلت ذلك، فأذهب اللّه [عز وجل] هَمِّي، وقضى عني دَيْني[٧].

---

(١) في «نسخةٍ»: «أحمد بن محمد بن حنبل». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «حدثني». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «من أن». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «لآل أبي أيوب». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «أنا». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «إذا أنت قُلْتَه». (منه).
(٧) في متن (الهندية) في هذا الموضع: (آخر كتاب الصلاة).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣ ـ كتاب الزكاة

١٥٥٦ ـ (صحيح) حدثنا قُتيبةُ بن سعيد الثَّقفيُّ، نا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن الزُّهري، أخبرني عُبيدُ اللّه بنُ عبد اللّه بنِ عُتبةَ، عَن أبي هُريرةَ، قَالَ: لما تُوفي رَسولُ اللّه ﷺ واستُخلِفَ أبو بكرٍ بعْدَه، وكفرَ مَنْ كَفرَ من العَرَب، قال عُمرُ بنُ الخَطَّاب لأبي بكر: كيف تُقاتِلُ الناسَ وقد قالَ رسول اللّه ﷺ: «أُمِرْتُ أن أُقاتِلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا اللّه، فمَنْ قال: لا إله إلا اللّه عَصَم مني مالَه ونَفْسَه إلا بحَقِّه وحِسابهُ على اللّه»؟! فقال أبو بكر: واللّه لأقاتِلنَّ مَنْ فرَّقَ بين الصَّلاة والزَّكاة، فإن الزكاةَ حقُّ المالِ، واللّه لو منعوني عِقالاً كانوا يُؤدُّونه إلى رسول اللّه ﷺ لقاتَلْتُهُمْ على مَنْعِه، فقال عمر بن الخطاب: فواللّه ما هو إلا أنْ رأيتُ اللّه [عز وجل] قد شرَح صدرَ أبي بكر للقتال، قال: فعرفت أنه الحق. [ق، لكن قوله: «عقالاً»، شاذ، والمحفوظ: «عناقاً»].

(صحيح) قال[١] أبو داود: رواه رَباحُ بن زيد، وعبدالرزاق[٢] عن مَعْمَر، عن الزهري، بإسناده، قال بعضهم: «عِقالاً»، ورواه ابن وهب، عن يونس قال: عَناقاً. قال أبو داود: و[٣] قال شعيب بن أبي حمزة ومَعْمر والزُّبيدي، عن الزهري في هذا الحديث: قال[٤]: لو منعوني عَنَاقاً، وروى[٥] عنْبَسَةُ، عن يونس، عن الزهري في هذا الحديث قال: عَناقاً. [خ، وقال: إنه أصح من رواية «عقالاً»].

١٥٥٧ ـ (صحيح ولكنه شاذ بهذا اللفظ كما تقدم) حدثنا ابن السَّرْح وسليمان بن داود قالا: أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن الزهري [هذا الحديث][٦] قال: قال أبو بكر: إن حقَّه أداء الزكاةِ، وقال: عِقالاً.

١ ـ باب ما تجب فيه الزكاة

١٥٥٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس، عن عَمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «ليس فيما دون خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقةٌ، وليس فيما دُونَ خمسِ أَواقٍ صدقةٌ، وليس فيما دون خمسةِ أَوْسُقٍ صدقةٌ». [ق].

١٥٥٩ ـ (ضعيف) حدثنا أيوب بن محمد الرَّقِّيُّ، نا محمد بن عبيد، نا إدريس بن يزيد الأَوْدي، عن عمرو بن مُرَّة الجَمَليِّ، عن أبي البَخْتَريِّ الطائي، عن أبي سعيد الخدري[٧]، يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمسة

---

(١) في «نسخةٍ»: (قال أبو داود: قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: العقال: صدقة سنة، والعقالان صدقة سنتين). هذه العبارة لم توجد إلا في نسخةٍ واحدة. (منه).

(٢) في «نسخةٍ». (منه).

(٣) في «نسخةٍ». (منه).

(٤) في «نسخةٍ». (منه).

(٥) في «نسخةٍ»: «رواه». (منه).

(٦) في «نسخةٍ». (منه).

(٧) في «نسخةٍ». (منه).

أوساقٍ[1] زكاةً». والوَسْقُ: ستون مختوماً. قال أبو داود: أبو البَخْتَري لم يسمع من أبي سعيد.

١٥٦٠ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن قُدامة بن أعيَن، نا جرير، عن المغيرة[2]، عن إبراهيم قال: الوَسْقُ: ستون صاعاً مختوماً بالحجَّاجي.

١٥٦١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، حدثني[3] محمد بن عبد الله الأنصاري، نا صُرَدُ بن أبي المُنازِل، قال: سمعت حبيباً المالكيَّ[4]، قال: قال رجل لِعمران بن حُصين: يا أبا نُجيد، إنكم لَتُحدثونا[5] بأحاديثَ ما نجدُ لها أصلاً في القرآن؟، فغضب عمران وقال للرجل: أَوَجدتم في كل أربعينَ درهماً درهمٌ[6]، ومن كل كذا وكذا شاةً شاةٌ، ومن كذا وكذا بعيراً كذا وكذا، أوَجَدْتُم هذا في القرآن؟! قال: لا، قال: فَعَمَّن أخذتم هذا؟ أخذتموه عنَّا، وأخذناهُ عن نبي الله ﷺ، وذكر أشياءَ نحو هذا.

٢ ـ باب العُروض إذا كانت للتجارة، [هل فيها [من] زكاة؟][7]

١٥٦٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن داود بن سفيانَ، نا يحيى بن حسان، نا سليمان بن موسى أبو داود، نا جعفر ابن سعد بن سَمُرة بن جندُب، حدثني خُبَيب بن سليمان، عن أبيه سليمان[8]، عن سَمُرة بن جندب، قال: أما بعدُ، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن نُخرِج الصدقة من الذي نُعِدُّ للبيع.

٣ ـ باب الكَنْز ما هو؟ وزكاة الحُلِيِّ

١٥٦٣ ـ (حسن) حدثنا أبو كامل وحُميد بن مَسْعَدة ـ المعنى ـ أن خالد بن الحارث حدثهم، نا حسين، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن امرأة أتتْ رسول الله ﷺ، ومعها ابنةٌ[9] لها، وفي يدِ ابنتها مَسَكَتان غليظتان من ذهب، فقال لها: «أتُعطين زكاة هذا؟» قالت: لا، قال: «أيَسُرُّكِ أن يُسَوِّرَكِ اللهُ بهما يوم القيامة سِوارين من نار؟» قال: فَخَلعَتْهما فألقتْهُما إلى النبي ﷺ وقالت: هما لله ولرسوله.

١٥٦٤ ـ (المرفوع منه حسن) حدثنا محمد بن عيسى، نا عَتَّاب ـ يعني ابن بَشير ـ، عن ثابت بن عجلان، عن عطاء، عن أُم سلمة قالت: كنت ألْبَس أَوْضاحاً من ذهب، فقلت: يا رسول الله، أكَنْزٌ هو؟ فقال: «ما بلغَ أن تُؤدَّى زكاتُه فَزُكِّيَ فليس بكنز». [«الصحيحة» (٥٥٩)].

١٥٦٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن إدريس[10] الرازي، نا عَمرو بن الربيع بن طارق، نا يحيى بن أيوبَ، عن

---

(١) في «نسخة»: «أوسق». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مغيرة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «المكي». (منه).
(٥) في «نسخة»: «لتحدثوننا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «درهماً». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «عن أبيه سليمان بن سمرة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «بنت». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «عمرو». (منه).

عُبيد الله بن أبي جعفر، أن محمد بن عَمرو بن عطاء أخبره، عن عبد الله بن شدَّاد بن الهادِ، أنه قال: دخلْنا على عائشةَ زوجِ النبي ﷺ، فقالت: دخل عليَّ رسولُ الله ﷺ فرأى في يدي فتَخَاتٍ من وَرِق، فقال: «ما هذا يا عائشة؟» فقلت: صنعتُهُنَّ أتزيَّنُ لك يا رسول الله، قال: «أتؤدِّينَ زكاتَهن؟» قلت: لا، أو ما شاء الله، قال: «هو حسبُكِ من النار».

١٥٦٦ ـ (ضعيف) حدثنا صفوان بن صالح، نا الوليد بن مسلم، نا سفيان، عن عُمر بن يعلى، فذكر الحديث نحو حديث الخاتم، قيل لسفيان: كيف تزكيه؟ قال: تضمُّه إلى غيره.

٤ ـ باب في زكاة السائمة

١٥٦٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، قال: أخذتُ من ثُمامة بن عبد الله بن أنس كتاباً زعم أن أبا بكر كتبه لأنس، وعليه خاتَم رسول الله ﷺ، حين بعثه مُصَدِّقاً، وكتبه له فإذا فيه: هذه فريضةُ الصدقةِ التي فرضها رسولُ الله ﷺ على المسلمين التي أمر الله بها نبيَّه عليه السلام[1]، فمن سُئلها من المسلمين على وجهها فليُعْطِها، ومن سُئل فوقَها فلا يُعطِه: فيما دون خمسٍ وعشرين من الإبل. الغنمُ: في كل خمسِ ذَوْدٍ شاةٌ، فإذا بلغَتْ خمساً وعشرين ففيها بنت مَخاض، إلى أن تبلغ خمساً وثلاثين، فإن لم يكن فيها بنتُ مخاضٍ فابنُ لَبونٍ ذكرٌ، فإذا بلغَتْ ستاً وثلاثين ففيها بنتُ لبون، إلى خمس وأربعين، فإذا بلغت ستاً وأربعين ففيها حِقَّةٌ طَرُوقةُ الفَحْلِ، إلى ستين، فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جَذَعةٌ، إلى خمس وسبعين، فإذا بلغت ستاً وسبعين ففيها ابنتا لبونٍ، إلى تسعين، فإذا بلغت إحدى وتسعين ففيها حِقَّتان طَرُوقَتا الفحل، إلى عشرين ومئة، فإذا زادت على عشرين ومئة: ففي كل أربعينَ بنتُ لبون، وفي كل خمسين حِقَّةٌ. فإذا تباين أسنانُ الإبل في فرائض الصدقات: فمن بلغت عنده صدقةُ الجَذَعة وليست عنده جذَعةٌ وعنده حِقَّةٌ فإنها تُقبل منه، وأن يَجعل معها شاتين: إن استيسرتا له، أو عشرين درهماً، ومن بلغتْ عنده صدقةُ الحِقّة وليست عنده حقة وعنده جَذَعة فإنها تقبل منه ويعطيه المُصدِّق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقة الحِقَّة وليست عنده حِقَّة وعنده ابنة[2] لبون فإنها تقبل منه. ـ قال أبو داود: من ها هنا لم أضبطْه عن موسى كما أُحِبّ ـ. ويجعلُ معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقةُ بنتِ لبون وليست عنده إلا حِقَّة فإنها تقبل منه. ـ قال أبو داود: إلى ها هنا، ثم أتقنتُه ـ. ويعطيه المُصَدِّق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت عنده صدقةُ ابنة[3] لبون وليس عنده إلا ابنة[4] مخاض فإنها تقبل منه وشاتين أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة ابنةِ[5] مَخاض وليس عنده إلا ابنُ لبونٍ ذكرٌ فإنه يقبل منه، وليس معه شيء، ومن لم يكن عنده إلا أربعٌ فليس فيها شيء، إلا أن يشاءَ ربُّها. وفي سائمة الغنم: إذا كانت أربعين ففيها شاةٌ إلى عشرين ومئةٍ، فإذا زادت على عشرين ومئةٍ ففيها شاتان، إلى أن تبلغ مئتين، فإذا زادت على مئتين ففيها ثلاثُ شِياهٍ إلى أن تبلغ ثلاثَ مئةٍ، فإذا زادت على ثلاث مئةٍ ففي كل مئةِ شاةِ شاةٌ. ولا يؤخذ في الصدقة هَرِمةٌ، ولا ذاتُ عُوارٍ من الغنم، ولا تيسُ الغنم، إلا أن يشاء

---

(١) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بنت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بنت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بنت». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بنت». (منه).

المُصَدِّقُ، ولا يُجمع بين مفترق[1]، ولا يُفَرَّق بين مجتمع خشيةَ الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يَتَراجعان بينهما بالسوية، فإن لم تبلغْ سائمةُ الرجل أربعين فليس فيها شيء، إلا أن يشاء ربُّها. وفي الرِّقَةِ رُبُعُ العُشْر، فإن لم يكن المالُ إلا تسعين ومئة فليس فيها شيء، إلا أن يشاءَ ربُّها. [خ مختصر].

١٥٦٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن محمد النُّفَيلي، نا عَبّاد بن العوّام، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: كتب رسول اللّه ﷺ كتاب الصدقة فلم يُخْرِجْه إلى عُمّاله حتى قُبض، فقَرنه بسيفه، فعَمِل به أبو بكر حتى قُبض، ثم عَمِل به عمر حتى قُبِض، فكان فيه: «في خمسٍ من الإبل شاةٌ، وفي عشرٍ شاتان، وفي خمسَ عشرةَ ثلاثُ شِياهٍ، وفي عشرين أربعُ شِياه، وفي خمس وعشرين ابنةُ مخاضٍ، إلى خمس وثلاثين، فإن زادت واحدةٌ ففيها ابنةُ لَبون، إلى خمسٍ وأربعين، فإذا زادت واحدةٌ ففيها حِقَّة، إلى ستين، فإذا زادت واحدةٌ ففيها جَذَعةٌ، إلى خمس وسبعين، فإذا زادت واحدةٌ ففيها ابنتا لبون، إلى تسعين، فإذا زادت واحدةٌ ففيها حِقَّتان، إلى عشرين ومئة، فإن كانت الإبل أكثرَ من ذلك: ففي كل خمسين حِقَّةٌ، وفي كل أربعين ابنةُ لبون. وفي الغنم: في كل أربعين شاةٌ شاةٌ، إلى عشرين ومئة، فإن زادت واحدةٌ فشاتان، إلى مئتين، فإذا زادت واحدة على المئتين ففيها ثلاثُ شياه، إلى ثلاث مئة، فإن كانت الغنم أكثرَ من ذلك: ففي كل مئة شاةٍ شاةٌ، وليس فيها شيء حتى تبلغ المئة. ولا يُفرَّق بين مجتمع، ولا يُجْمَعُ بين مُتفرِّق مخافةَ الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما[2] بالسَّوِية، ولا يؤخذ في الصدقة: هَرِمَةٌ، ولا ذاتُ عيب». قال: وقال الزهري: إذا جاء المُصَدِّقُ قُسمَت الشاءُ أثلاثاً: ثلثاً[3] شِراراً، وثلثاً خياراً، وثلثاً وسطاً، فأخذ[4] المُصدِّق من الوسط. ولم يذكر الزهريُّ البقرَ.

١٥٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن يزيد الواسطي، أنا سفيان بن حسين، بإسناده ومعناه، قال: «فإن لم تكن ابنةُ مخاض، فابنُ لبونٍ» ولم يذكر كلامَ الزهري.

١٥٧٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العَلاء، أنا ابن المبارك، عن يونُس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: هذه نسخة كتاب رسول اللّه ﷺ الذي كتبه في الصدقة، وهي عند آل عمر بن الخطاب، قال ابن شهاب: أقرأنيها سالم بن عبد اللّه بن عمر فوَعَيْتُها على وجهها، وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبدِ اللّه بن عبد اللّه بن عمر وسالمِ بن عبد اللّه بن عمر، فذكر الحديث، قال: «فإذا كانت إحدى وعشرين ومئةٌ ففيها ثلاثُ بناتِ لبون، حتى تبلغَ تسعاً وعشرين ومئة، فإذا كانت ثلاثين ومئة ففيها بنتا لبونٍ وحِقَّةٌ، حتى تبلغ تسعاً وثلاثين ومئة، فإذا كانت أربعين ومئة ففيها حِقَّتان وبنتُ لبون، حتى تبلغ تسعاً وأربعين ومئة، فإذا كانت خمسين ومئة ففيها ثلاثُ حِقاقٍ، حتى تبلغ تسعاً وخمسين ومئة، فإذا كانت ستين ومئة ففيها أربع بنات لبون، حتى تبلغ تسعاً وستين ومئة، فإذا كانت سبعين ومئة ففيها ثلاثُ بنات لبون وحِقَّة، حتى تبلغ تسعاً وسبعين ومئة، فإذا كانت ثمانين ومئة ففيها حِقَّتان وابنتا لبون، حتى تبلغ تسعاً وثمانين

---

(١) في «نسخة»: «متفرق». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثلثٌ شرارٌ، وثلثٌ خيارٌ، وثلثٌ وسطٌ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيأخذ». (منه).

ومئة، فإذا كانت تسعين ومئة ففيها ثلاثُ حِقاق وبنت لبون، حتى تبلغ تسعاً وتسعين ومئة، فإذا كانت مئتين ففيها أربعُ حِقاق أو خمسُ بناتِ لبون، أيُّ السِّنَيْنِ وُجِدَتْ أُخِذَتْ. وفي سائمة الغنم» فذكر نحوَ حديث سفيان بن حسين، وفيه: «ولا يؤخذ في الصدقة هَرِمَةٌ، ولا ذاتُ عَوار من الغنم، ولا تيسُ الغنم، إلا أن يشاءَ المُصَدِّق».

١٥٧١ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: قال مالك: وقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا يُجْمَعُ بين مُفترَق[١] ولا يُفرَّق بين مجتمع: هو أن يكون لكل رجلٍ أربعون شاةً، فإذا أظلَّهم المُصدِّق جمعوها لئلا يكون فيها إلا شاةٌ. ولا يُفرَّقُ بين مجتمع: أن الخليطين إذا كان لكل واحد منهما مئةُ شاةٍ وشاةٌ فيكون عليهما فيها ثلاثُ شياه، فإذا أظلَّهما المُصدِّقُ فرَّقا غنمَهما، فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاةٌ. فهذا الذي سمعتُ في ذلك.

١٥٧٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرةَ وَعَن الحارث الأعور، عن علي رضي الله عنه، قال زهير: أحسَبه عن النبي ﷺ أنه قال: «هاتوا ربعَ العُشور، من كل أربعين درهماً درهم[٢]، وليس عليكم شيء حتى تتم مئتي درهم، فإذا كانت مئتي درهم ففيها خمسةُ دراهم، فما زاد فعلى حساب ذلك. وفي الغنم في كل أربعين شاةٌ شاةٌ، فإن لم يكن إلا تسعاً وثلاثون فليس عليك فيها شيء» وساق صدقة الغنم مثلَ الزهري. وقال: «وفي البقر في كل ثلاثين تَبيعٌ، وفي الأربعين مُسِنَّةٌ، وليس على العوامل شيءٌ. وفي الإبل» فذكر[٣] صدقتها كما ذكر الزهري. قال: «وفي خمس وعشرين خمسةٌ من الغنم، فإذا زادت واحدةً ففيها ابنةُ مَخَاض، فإن لم تكن ابنة مخاض فابنُ لبون ذكرٌ، إلى خمس وثلاثين، فإذا زادت واحدةً ففيها بنت لبون إلى خمس وأربعين، فإذا زادت واحدةً ففيها حِقَّةٌ طَرُوقةُ الجملِ، إلى ستين»، ثم ساق مثل حديث الزهري، قال: «فإذا زادت واحدةً ـ يعني واحدة وتسعين ـ ففيها حِقَّتان طروقتا الجمل، إلى عشرين ومئة، فإن كانت الإبلُ أكثرَ من ذلك ففي كل خمسين حقَّةٌ. ولا يُفرَّقُ بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق[٤]، خشية الصدقة، ولا يُؤخذ في الصدقة هَرِمة، ولا ذاتُ عَوار، ولا تيسٌ إلا أن يشاء المصَّدِّق. وفي النبات: ما سَقَتْهُ الأنهار أو سَقَتِ السماءُ العُشْرُ، وما سُقي بالغَرْب ففيه نصفُ العُشْر». وفي حديث عاصم والحارث: «الصدقة في كلّ عام»، قال زهير: أحسبه قال: «مرة». وفي حديث عاصم: «إذا لم يكن في الإبل ابنةُ مخاضٍ ولا ابنُ لبونٍ فعشرَةُ دراهمَ أو شاتان».

١٥٧٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم ـ وسَمَّى آخرَ ـ عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة وَالحارثِ الأعورِ، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ ببعض أول هذا[٥] الحديث، قال: «فإذا كانت لك مئتا درهمٍ وحالَ عليها الحول ففيها خمسة دراهم، وليس عليك شيء ـ يعني في الذهب ـ حتى تكون لك عشرون ديناراً، فإذا كانت لك عشرون ديناراً وحال عليها الحَوْل ففيها نصفُ دينار، فما زاد فبحساب ذلك». ـ قال: فلا أدري أعليٌّ يقول: «فبحساب ذلك» أو رفعه إلى النبي ﷺ؟ ـ «وليس في مالٍ زكاةٌ حتى يحولَ عليه الحول».

---

(١) في «نسخة»: «متفرق». (منه).
(٢) في «نسخة»: «درهما». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ذكر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مفترق». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

إلا أنَّ جريراً -قال ابنُ وهب- يزيد في الحديث: عن النبي ﷺ: «**ليس في مالٍ زكاةٌ حتى يحولَ عليه الحول**».

١٥٧٤ ـ (**صحيح**) حدثنا عَمرو بن عون، أنا أبو عَوَانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمرة، عن عليّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**قد عفوتُ عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقةَ الرِّقَةِ، من كل أربعين درهماً درهم**[١]، **وليس في تسعين ومئةٍ شيء، فإذا بلغت مئتين ففيها خمسة دراهم**». قال أبو داود: روى هذا الحديثَ الأعمشُ عن أبي إسحاق، كما قال أبو عَوانة، ورواه شيبانُ أبو معاوية وإبراهيمُ بن طَهْمان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن عليّ رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، مثله. قال أبو داود: وروى حديثَ النُّفَيلي شعبةُ وسفيانُ وغيرهما، عن أبي إسحاق، عن عاصم عن علي، لم يرفعوه، [أوقفوه على عليّ][٢].

١٥٧٥ ـ (**حسن**) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا بَهْز بن حكيم، ح وحدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو أسامة، عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «**في كل سائمةِ إبلٍ: في أربعينَ بنتُ لبون، لا يُفَرَّقُ إبلٌ عن حسابها، من أعطاها مُؤْتَجِراً** ـ قال ابن العلاء: **مُوتجراً بها** ـ **فله أجرُها، ومن منعها فإنا آخِذوها وشَطْرَ ماله، عَزْمَةٌ من عَزَمات ربِّنا عز وجل، ليس لآل محمد منها شيء**».

١٥٧٦ ـ (**صحيح**) حدثنا النُّفَيلي، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذٍ، أن النبي ﷺ لما وجَّهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين: تبيعاً أو تبيعة، ومن كل أربعين مُسِنَّةً، ومن كل حالِمٍ ـ يعني: مِحتلماً[٣] ـ ديناراً أو عَدْلَه من المَعَافِرِ[٤]: ـ ثيابٌ تكون باليمن ـ.

١٥٧٧ ـ (**صحيح**) حدثنا عثمان بن أبي شيبة والنُّفَيليُّ وابنُ المثنى، قالوا: نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن معاذ، عن النبي ﷺ، مثلَه.

١٥٧٨ ـ (**صحيح**) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزَّرقاء، نا أبي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل، قال: بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، مثلَه، لم يذكر «**ثياباً تكون باليمن**» ولا ذكر: «يعني: محتلم»[٥]. قال أبو داود: رواه جرير ويَعْلَى ومَعْمر وشعبةُ وأبو عَوَانة ويحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق. قال يعلى ومعمر: عن معاذ، مثلَه.

١٥٧٩ ـ (**حسن**) حدثنا مُسدَّد، نا أبو عَوانة، عن هلال بن خبَّاب، عن ميسرة أبي صالح، عن سُويد بن غَفَلة قال: سِرْتُ ـ أو قال: أخبرني مَن سار ـ مع مُصَدِّق النبيِّ ﷺ، فإذا في عهد رسول الله ﷺ: «**أن لا تأخذ من راضعِ لبنٍ، ولا تَجمع بين مفترق**[٦]**، ولا تُفرِّق بين مجتمع**». وكان إنما يأتي المياهَ حين تَرِدُ الغنم، فيقول: أدُّوا صدقاتِ

---

(١) في «نسخة»: «درهماً». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: محتلمٌ. (منه).
(٤) في «نسخة» المعافري. (منه).
(٥) في «نسخة»: «محتلماً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «متفرق». (منه).

أموالكم، قال: فعَمَد رجل منهم إلى ناقةٍ كَوْماءَ ـ قال: قلت: يا أبا صالح، ما الكَوْماء؟ قال: عظيمةُ السنَّام ـ قال: فأبى أن يقبلَها، قال: إني أُحب أن تأخذ خيرَ إبلي، قال: فأبى أن يقبلها، قال: فخطَم له أُخرى دونها، فأبى أن يقبلَها، ثم خطَم له أُخرى دونها فقَبِلها، وقال: إني آخُذها وأخاف أن يجدَ عليَّ رسولُ اللّه ﷺ، يقول: عَمَدْتَ إلى رجل فتخيَّرتَ عليه إبله! . قال أبو داود: رواه هُشيم، عن هلال بن خباب، نحوه، إلا أنه قال: لا يُفَرَّق.

١٥٨٠ ـ (حسن) حدثنا محمد بن الصَّبَّاح البزَّاز، نا شريك، عن عثمان بن أبي زُرْعة، عن أبي ليلى الكِنْديّ، عن سُويد بن غَفَلَة، قال: أتانا مُصَدِّق النبي ﷺ، فأخذتُ بيده، وقرأت في عهده: **«لا يُجمع بين مُفترق**[1]**، ولا يُفَرَّقُ بين مُجْتمع، خشيةَ الصدقة»**. ولم يذكر **«راضع لبن»**[2].

١٥٨١ ـ (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي، نا وكيع، عن زكريا بن إسحاق المكي، عن عَمرو بن أبي سفيان الجُمَحي، عن مسلم بن ثَفِنةَ اليَشْكُري ـ قال الحسن: رَوْحٌ يقول: مُسلم بنُ شُعبة ـ قال: استعمل نافع[3] بنُ علقمة أبي عَلَى عِرافة قومه، فأمره أن يُصَدِّقهم، قال: فبعثني أبي في طائفة منهم، فأتيت شيخاً كبيراً يقال له سِعْر[4]، فقلت: إن أبي بعثني إليك ـ يعني: لأُصَدِّقك ـ، قال: ابنَ أخي، وأيَّ نحوٍ تأخذون؟ قلت: نختار، حتى إنا نُبَيِّنُ[5] ضُروع الغنم، قال: ابنَ أخي، فإني أُحدِّثك[6]: إني كنت في شِعْبٍ من هذه الشِعاب على عهد رسول اللّه ﷺ في غنم لي، فجاءني رجلان على بعير، فقالا لي: إنا رسولا رسولِ اللّه ﷺ إليك لِتؤديَ صدقة غنمك، فقلت: ما عليَّ فيها؟ فقالا: شاة، فَعَمدت[7] إلى شاةٍ قد عرفتُ مكانها ممتلئةٍ مَخْضاً[8] وشَحْماً، فأخرجتُها إليهما، فقالا: هذه شاة[9] الشافع! وقد نهانا رسول اللّه ﷺ أن نأخذ شافعاً، قلت: فأيَّ شيء تأخذان؟ قالا: عَناقاً: جذَعة أو ثنيّة، قَالَ: فأعمِدُ إلى عَناقٍ مُعْتاطٍ ـ والمُعتاط: التي لم تلد ولداً، وقد حان وِلادها ـ فأخرجتُها إليهما، فقالا: ناوِلْناها، فجعلاها معهما على بعيرهما، ثم انطلقا. قال أبو داود: أبو عاصم رواه عن زكريا، قال أيضاً: مسلم بن شعبة، كما قال رَوْح.

١٥٨٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يونس النسائي، نا رَوْح، حدثنا زكرياء بن إسحاق، بإسناده بهذا الحديث. قال: مسلم بن شعبة. قال فيه: والشافع: التي في بطنها الولد.

١٥٨٣ ـ (صحيح) قال أبو داود: وقرأت في كتاب عبد اللّه بن سالم بحمص عند آل عمرو بن الحارث الحمصي، عن الزُّبيْدي قال: وأخبرني يحيى بن جابر، عن جُبير بن نُفير، عن عبد اللّه بن معاوية الغاضِري ـ من

---

(١) في «نسخةٍ»: «متفرق». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: (قال أبو داود: بين لا تجمع ولا يجمع حكم). هذه العبارة قد وجدت في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).
(٣) في «نسخةٍ». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «سعر بن ديسم». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «تتبين»، وفي «نسخةٍ»: «نسبر»، وفي «نسخةٍ»: «نشبر». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «محدثك». (منه).
(٧) في «نسخةٍ»: «فأعمد». (منه).
(٨) في «نسخةٍ»: «مخضاً». (منه).
(٩) في «نسخةٍ»: «الشاة». (منه).

غاضرة قَيس ـ قال: قال النبي ﷺ: «ثلاثٌ مَن فعلهُنَّ فقد طَعِم طَعْمَ الإيمان: مَن عَبَدَ اللّه وحده وأنه لا إله إلا اللّه، وأعطى زكاةَ ماله طيبةً بها نفسُه رافدةً عليه كلَّ عام، ولا يُعطي الهَرِمةَ، ولا الدَّرِنةَ، ولا المريضةَ، ولا الشَّرَطَ اللئيمةَ، ولكنْ من وَسط أموالكم، فإن اللّه لم يسألكم خيرَه، ولا[1] يأمُركم بشرِّه».

١٥٨٤ ـ (حسن) حدثنا محمد بن منصور، نا يعقوب بن إبراهيم، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد اللّه بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد اللّه بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، عن عُمارة بن عمرو بن حزم، عن أُبي بن كعب، قال: بعثني رسول اللّه ﷺ مُصدّقاً، فمررت برجل، فلما جَمَع لي مالَه لم أجد عليه فيه إلا ابنةَ مخاض، فقلت له: أدِّ ابنةَ مخاضٍ فإنها صَدَقَتُك، [فقال: ذاك][2] ما لا لبنَ فيه ولا ظهر، ولكنْ هذه ناقةٌ فتية عظيمة سمينة فَخُذْها، فقلت له: ما أنا بآخذٍ ما لم أُومرْ به، وهذا رسولُ اللّه ﷺ منك قريب، فإن أحببتَ أن تأتيَه فتَعْرِضَ عليه ما عرضْتَ عليَّ فافعل، فإن قَبِلَه منك قَبِلْتُه، وإن ردَّه عليك رددْتُه، قال: فإني فاعل. فخرج معي، وخرج بالناقة التي عرض عليَّ، حتى قدِمْنا على رسول اللّه ﷺ، فقال له: يا نبيَّ اللّه، أتاني رسولُك ليأخذَ مِنّي صدقةَ مالي، وأيمُ اللّهِ، ما قام في مالي رسولُ اللّه [ﷺ] ولا رسولُه قطُّ قبله، فجمعت له مالي، فزعم أنَّ ما عليَّ فيه ابنة مخاض، وذلك ما لا لبن فيه ولا ظهر، وقد عرضتُ عليه ناقةً عظيمة فتية ليأخذها، فأبى عليَّ، وها هي ذِهْ، قد جئتُك بها يا رسولَ اللّه، خُذْها، فقال له رسول اللّه ﷺ: «ذاك الذي عليك، فإن تطوعتَ بخيرٍ آجَرَكَ اللّهُ فيه، وقَبِلْناه منك» قال: فها هي ذِهْ يا رسول اللّه، قد جئتك بها فخذها، قال: فأمر رسول اللّه ﷺ بقبضها، ودعا له في ماله بالبركة.

١٥٨٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا زكريا بن إسحاق المكيّ، عن يحيى بن عبدالله بن صَيْفي، عن أبي مَعْبد، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ بعث مُعاذاً إلى اليمن، فقال: «إنك تأتي قوماً أهلَ كتاب، فادعُهُم إلى شهادة أن لا إله إلا اللّه وأني رسول اللّه، فإنْ هم أطاعوك لذلك، فأَعْلِمهم أن اللّه افترض عليهم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن اللّه افترض عليهم صدقةً في أموالهم، تُؤخذ من أغنيائهم وتُردُّ في فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائمَ أموالِهم، واتَّقِ دعوةَ المظلومِ فإنها ليس بينها وبين اللّه حجاب». [ق].

١٥٨٥ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعْد بن سنان، عن أنس بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ قال: «المُعْتدي[3] في الصدقة كمانعها».

٥ ـ باب رضاء[4] المُصَدِّق

١٥٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا مهدي بن حفص ومحمد بن عُبيد ـ المعنى ـ قالا: نا حماد، عن أيوب، عن رجلٍ يقال له دَيْسم ـ وقال ابن عبيد: من بني سَدُوس ـ عن بَشير ابن الخَصَاصِيَة ـ قال ابن عبيد في حديثه: وما كان اسمه بَشيراً ولكن رسول اللّه ﷺ سماه بشيراً ـ قال: قلنا: إن أهل الصدقة يعتدون علينا، أفنَكْتُم من أموالنا بقدر ما يعتدون

---

(١) في «نسخة»: لم. (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال: ذلك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «المتعَدّي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رضى». (منه).

علينا؟ فقال: «لا».

١٥٨٧ ـ (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ويحيى بن موسى، قالا: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن أيوب بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: قلنا: يا رسول اللّه، إن أصحاب الصدقة يعتدون. قال أبو داود: رفعه عبد الرزاق، عن معمر.

١٥٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى، قالا: نا بشر بن عمر، عن أبي الغُصْن، عن صخر بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن جابر بن عَتِيك، عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «سيأتيكم رَكْبٌ[1] مُبْغَضون، فإن جاؤوكم فرَحِّبوا بهم، وخَلُّوا بينهم وبين ما يبتغون، فإن عَدَلوا فلأنفسهم، وإن ظلموا فعليها، وأَرْضوهم، فإن تمام زكاتكم رضاهم، وليَدْعوا لكم». قال أبو داود: أبو الغصن هو: ثابت بن قيس بن غصن.

١٥٨٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبد الواحد ـ [يعني] ابن زياد ـ، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الرحيم بن سليمان ـ وهذا حديث أبي كامل ـ عن محمد بن أبي إسماعيل، نا عبد الرحمن بن هلال العَبْسي، عن جرير بن عبد اللّه قال: جاء ناس ـ يعني من الأعراب ـ إلى رسول اللّه ﷺ، فقالوا: إن ناساً من المُصَدِّقين يأتونا، فيظلمونا، قال: فقال: «أَرْضُوا مُصَدِّقيكم» قالوا: يا رسول اللّه وإن ظلمونا؟ قال: «أَرْضُوا مُصَدِّقيكم»، زاد عثمان: «وإن ظُلِمْتم». قال أبو كامل في حديثه: قال جرير: ما صدَر عني مُصدِّقٌ بعد ما سمعتُ هذا من رسول اللّه ﷺ إلا وهو عني راضٍ.

٦ ـ باب[2] دعاء المُصَدِّق لأهل الصدقة

١٥٩٠ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَّمَريُّ وأبو الوليد الطيالسيُّ ـ المعنى ـ قالا: نا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد اللّه بن أبي أوفى قال: كان أبي من أصحاب الشجرة، وكان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم، قال: اللهم صلِّ على آل فلان، قال: فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صلِّ على آلِ أبي أَوْفَى». [ق].

٧ ـ باب تفسير أسنان الإبل

١٥٩١ ـ قال أبو داود: سمعته من الرِّياشيِّ، وأبي حاتم وغيرهما، ومن «كتاب النَّضْر بن شُمَيل»، ومن «كتاب أبي عُبيد»، وربما ذكر أحدهم الكلمة، قالوا: يسمى الحُوار، ثم الفَصِيل، إذا فَصَل، ثم تكون بنتَ مَخَاض لسنةٍ إلى تمام سنتين، فإذا دخلت في الثالثة: فهي ابنة لبون، فإذا تمَّتْ له ثلاث سنين، فهو حِقٌّ وحِقَّةٌ، إلى تمام أربع سنين، لأنها استحقَّت أن تُركب، ويُحمل عليها الفحل وهي تَلقح، ولا يُلقح الذكر حتى يُثني، ويقال للحِقة: طَروقة الفحل، لأن الفحل يَطرُقها، إلى تمام أربع سنين، فإذا طعنتْ في الخامسة، فهي جَذَعَة، حتى يَتم لها خمسُ سنين، فإذا دخلت في السادسة وألقى ثَنِيَّةَ[3]، فهو حينئذ ثَنِيٌّ، حتى يَستكمل ستّاً، فإذا طعن في السابعة، سمِّي الذكرُ رَبَاعيٌّ[4]، والأنثى رباعيَةً، إلى تمام السابعة، فإذا دخل في الثامنة وألقى السن السَّدِيس الذي بعد الرَّباعية، فهو سَدِيسٌ وسَدَسٌ،

---

(١) في «نسخة»: «ركيب». (منه).

(٢) هذا آخر (الجزء التاسع) وأوّل (الجزء العاشر) من تجزئةِ الخطيب- رحمه الله-. (منه).

(٣) في «نسخة»: ثَنِيَّتَهُ. (منه).

(٤) في «نسخة»: رباعيّاً، وفي «نسخة»: رباعاً. (منه).

إلى تمام الثامنة، فإذا دخل في التسع [و]طلع نابُه فهو بازلٌ، أي: بَزَل نابُه، يعني طلع، حتى يدخل في العاشرة، فهو حينئذ مُخْلِفٌ، ثم ليس له اسم، ولكن يقال: بازلُ عامٍ، وبازل عامين، ومُخْلِفُ عامٍ، ومُخْلِفُ عامين، ومُخْلِفُ ثلاثة أعوام، إلى خمس سنين، والخَلِفة: الحامل، قال أبو حاتم: والجَذوعة وقت من الزمن[1] ليس بِسِنّ، وفصول الأسنان عند طلوع سهيل. قال أبو داود: أنشدنا الرِّياشي:

إذا سُهَيْلٌ أوَّلَ[2] الليلِ طلَعْ ... فابنُ اللَّبونِ الحِقُّ والحِقُّ جَذَعْ

لم يبقَ مِنْ أسنانِها غيرُ الهُبَع

والهُبَعُ: الذي يولد في غير حينه.

٨ ـ باب أين تُصَدَّقُ الأموال؟

١٥٩٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابن أبي عديّ، عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: **«لا جَلَبَ، ولا جَنَبَ، ولا تُؤخَذُ صدقاتُهم إلا في دُورِهم»**.

مؤكد لأوله أو إجمال لتفصيله، كذا في «المرقاة».

١٥٩٣ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، نا يعقوب بن إبراهيم، سمعت أبي يقول: عن محمد بن إسحاق في قوله: **«لا جَلَب ولا جَنَب»**، قال: أن تُصَدَّقَ الماشيةُ في مواضعها، ولا تُجلَبُ إلى المُصَدِّق. والجَنَبُ [عن هذه الفريضة أيضاً][3]: لا يُجْنَبُ أصحابُها، يقول: ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتُجْنَبُ إليه، ولكن تؤخذ في موضعه.

٩ ـ باب الرجل يبتاعُ صدقتَه

١٥٩٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حَمل على فرسٍ في سبيل الله، فوجده يُباع، فأراد أن يبتاعه، فسأل رسولَ الله ﷺ عن ذلك؟ فقال: **«لا تبتاعَه[4]، ولا تَعُدْ في صدقتك»**. [ق].

١٠ ـ باب صدقة الرقيق

١٥٩٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى بن فَيّاض قالا: نا عبد الوهاب، نا عبيدالله، عن رجل، عن مكحول، عن عِراك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«ليس في الخيل والرقيق زكاةٌ، إلا زكاةَ الفطر في الرقيق»**.

١٥٩٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمانَ بنِ يسار، عن عِراكٍ ابن مالك، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **«لَيس على المسلم في عبده، ولا في فرسه صدقة»**. [ق].

---

(١) في «نسخة»: الزمان. (منه).

(٢) في «نسخة»: آخر. (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن هذه الطريقة أيضاً»، وفي «نسخة»: «عن غيره هذه الفريضة أيضاً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا تبتعه». (منه).

١١ ـ باب صدقة الزَّرْع

١٥٩٦ ـ (صحيح) حدثنا هارونُ بن سعيد بن الهيثم الأيليُّ، نا عبد الله بن وهب، أخبرني يونُس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: **«فيما سقَتِ السماءُ والأنهارُ والعيونُ أو كان بَعْلاً: العُشْر، وفيما سُقي بالسَّواني أو النَّضْح: نصفُ العُشْر»**. [ق].

١٥٩٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: **«فيما سَقَتِ الأنهار والعيون: العُشْر، وما سُقي بالسَّواني: ففيه نصف العشر»**. [م].

١٥٩٨ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا الهيثم بن خالد الجُهَني وحسين[١] بنُ الأسود العجلي، قالا: قال وكيع: البَعْل: الكَبوسُ الذي يَنبتُ من ماء السماء. قال ابن الأسود: وقال يحيى ـ يعني ابن آدم ـ: سألت أبا إياس الأسديَّ؟ [عن البَعْلِ][٢] فقال: الذي يُسقى بماء السماء. وقال النضر بن شميل: البعل: ماء المطر.

١٥٩٩ ـ (ضعيف) حدثنا الربيع بن سليمان، نا ابن وهب، عن سليمان ـ يعني ابن بلال ـ عن شريك بن عبدالله ابن أبي نَمِر، عن عطاء بن يسار، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ بعثه إلى اليمن فقال: **«خُذِ الحَبَّ من الحَبِّ، والشاةَ من الغنم، والبعيرَ من الإبل، والبقرةَ من البقر»**. [قال أبو داود][٣]: شَبَرْتُ قِثَّاءةً بمصرَ ثلاثة عشر شبراً! ورأيت أُتْرُجَّةً على بعيرٍ بقطعتين قُطعت وصُيِّرت على مِثْل عِدْلين!!.

١٢ ـ باب زكاة العسل

١٦٠٠ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني، نا موسى بن أعيَن، عن عمرو بن الحارث المصري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: جاء هلالٌ أحَدُ بني مُتْعان إلى رسول الله ﷺ بعُشُورِ نَحْلٍ له، وكان سأله أن يَحمي [له] وادياً يقال له سَلَبَة، فحمى له رسول الله ﷺ ذلك الوادي، فلما وَلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب سفيان بن وهب إلى عمر بن الخطاب يسأله عن ذلك؟ فكتب عمر: إن أدَّى إليك ما كان يُؤدي إلى رسول الله ﷺ من عُشُورِ نَحْلِه فاحْمِ له سَلَبَة، وإلا فإنما هو ذُبابُ غيثٍ يأكلُه من يشاء.

١٦٠١ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن عَبْدة الضبيُّ، نا المغيرة ـ [ونَسَبه إلى عبد الرحمن][٤] بن الحارث المخزومي ـ [قال]: حدثني أبي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن شَبابةَ ـ بَطْنٌ من فَهْم ـ فذكر نحوَه، قال: من كل عَشْرِ قِرَبٍ قِرْبةٌ. وقال سفيان بن عبد الله الثقفي، قال: وكان يحمي لهم واديَيْنِ، زاد فأدَّوْا إليه ما كانوا يُؤدُّون إلى رسول الله ﷺ، وحَمَى لهم وادِيَيْهم.

١٦٠٢ ـ (حسن) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذِّن، نا ابن وهب، أخبرني أُسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن بطْناً من فَهْم ـ بمعنى المغيرةِ ـ قال: من عَشْرِ قِرَبٍ قِربةٌ، وقال: وادِيَيْن لهم.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أبو علي: سمعت أبا داود يقول: قال أبو داود». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أحسبه يعني: ابن عبد الرحمن». (منه).

١٣ ـ باب في خَرْصِ العِنب

١٦٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا عبد العزيز بن السَّري الناقطُ، نا بشر بن منصور، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عَتَّاب بن أَسيد قال: أَمر رسول اللّه ﷺ أن يُخْرَص العنب كما يُخْرَصُ النخل، وتُؤخذَ زكاته زبيباً كما تُؤخذُ صدقة النخل تمراً.

١٦٠٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن إسحاق المُسيَّبي، نا عبد اللّه بن نافع، عن محمد بن صالح التَّمّار، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: وسعيد لم يسمع من عتاب شيئاً.

١٤ ـ باب في الخَرْص

١٦٠٥ ـ (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن خُبيب بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن مسعود قال: جاء[١] سَهْل بن أبي حَثْمَةَ إلى مجلسنا، قال: أَمرنا رسول اللّه ﷺ [قال]: «إذا خرصتم فَجُذوا[٢] ودَعُوا الثلُث، فإن لم تَدَعوا [أو تَجِدوا][٣] الثلثَ فدَعُوا الرُّبُعَ». قال أبو داود: الخارص يدع الثلث للحرفة.

١٥ ـ باب متى يُخرص التمر؟

١٦٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا حجاج، عن ابن جُريج قال: أُخبرت عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي اللّه عنها] أنها قالت وهي تَذكرُ شأن خَيبر: كان النبيُّ ﷺ يبعث عبد اللّه بن رَوَاحة إلى يهودَ[٤]، فيَخرُصُ النخلَ حين يَطِيب قبل أن يؤكل منه.

١٦ ـ باب ما لا يجوز من الثمرة[٥] في الصدقة

١٦٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا سعيد بن سليمان، نا عَبّاد، عن سفيانَ بن حسين، عن الزهري، عن أبي أُمامة بن سهل، عن أبيه، قال: نهى رسولُ اللّه ﷺ عن الجُعْرُور ولونِ الحُبَيْق أن يُؤخَذا[٦] في الصدقة. قال الزهري: لونينِ من تمر المدينة. قال أبو داود: أسنده أيضاً أبو الوليد، عن سليمان بن كثير، عن الزهري.

١٦٠٨ ـ (حسن) حدثنا نصْر بن عاصم الأَنْطاكي، نا يحيى ـ يعني القطان ـ عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني صالح بن أبي عَرِيب، عن كثير بن مُرَّة، عن عوف بن مالك قال: دخل علينا رسول اللّه ﷺ المسجدَ وبيده عصاً، وقد علَّق رجلٌ قِنَاً[٧] حَشَفاً، فطعن بالعصا في ذلك القِنْو، وقال: «لو شاء ربُّ هذه الصدقة تَصدَّقَ بأطيبَ منها» وقال: «إن ربَّ هذه الصدقةِ يأكل الحَشَفَ يوم القيامة».

---

(١) في «نسخة»: «لما جاء». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فخذوا» وفي «نسخة»: «فحذوُا»، وفي «نسخة»: «فجُدُّوا». (منه).
(٣) في «نسخة» (منه).
(٤) في «نسخة»: «يهود خيبر». (منه).
(٥) في «نسخة»: «التمر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يؤخذ». (منه).
(٧) في «نسخة»: «منا». (منه).

١٧ ـ باب زكاة الفطر

١٦٠٩ ـ (حسن) حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبدُ اللّه بن عبد الرحمن السَّمَرْقَنْدي قالا: نا مروان، ـ قال عبد اللّه: [قال]: نا أبو يزيدَ الخَوْلاني، وكان شيخَ صدق، وكان ابن وهب يروي عنه ـ، نا سَيَّارُ بنُ عبد الرحمن ـ قال محمود: الصَّدَفيُّ ـ، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: فرض رسولُ اللّه ﷺ زكاةَ الفطر طُهْرةً للصيام[1] من اللغو والرَّفَثِ، وطُعْمةً للمساكين، من أدّاها قبل الصلاة فهي زكاةٌ مقبولة، ومن أدّاها بعد الصلاة فهي صدقةٌ من الصدقات.

١٨ ـ بابٌ متى تُؤَدَّى؟

١٦١٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن محمد النُّفَيلي، نا زهير، نا موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أمرنا رسول اللّه ﷺ بزكاة الفطر أن تُؤدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة، قال: فكان[2] ابن عمر يُؤدِّيها قبل ذلك باليوم واليومين. [ق دون فعل ابن عمر، وَلـ(خ) نحوه].

١٩ ـ باب كم يُؤدَّى في صدقة الفطر؟

١٦١١ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلَمة، نا مالك، وقرأه عليَّ مالكٌ أيضاً، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول اللّه ﷺ فرض زكاة الفطر ـ قال فيه فيما قرأهُ عليَّ مالكٌ: زكاةُ الفطر من رمضان ـ: صاعٌ من تمر، أو صاع من شعير، على كل حُرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أنثى، من المسلمين. [ق].

١٦١٢ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن محمد بن السَّكَن، نا محمد بن جَهْضَم، نا إسماعيل بن جعفر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن عبد اللّه بن عمر قال: فرض رسول اللّه ﷺ زكاة الفطر صاعاً، فذكر بمعنى مالك، زاد: «والصغيرِ والكبيرِ»، وأمر بها أن تُؤدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة. قال أبو داود: رواه عبد اللّه العُمري، عن نافع بإسناده[3]، قال: على كلِّ مسلم. ورواه سعيدٌ الجُمَحي، عن عُبيد اللّه، عن نافع، قال فيه: من المسلمين، والمشهور عن عُبيد اللّه ليس فيه: من المسلمين. [خ].

١٦١٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، أن يحيى بنَ سعيد وبِشْرَ بنَ المُفضَّل حدَّثاهم، عن عُبيد اللّه، ح، ونا موسى ابن إسماعيل، نا أَبَانُ، عن عُبيد اللّه، عن نافع، عن عبد اللّه، عن النبي ﷺ، أنه فرض صدقة الفطر صاعاً من شعير أو تمر، على الصغير والكبير والحُرِّ والمملوك، زاد موسى: والذكرِ والأنثى. قال أبو داود: قال فيه أيوب وعبد اللّه ـ يعني العُمَريَّ ـ في حديثهما عن نافع: «ذكرٍ أو أنثى» أيضاً.

١٦١٤ ـ (ضعيف) حدثنا الهَيثم بن خالد الجُهَني، نا حسين بن علي الجُعْفي، عن زائدة، نا عبد العزيز بن أبي رَوّاد، عن نافع، عن عَبد اللّه بن عمر قال: كان الناس يُخرِجون صدقةَ الفطر على عهد رسول اللّه ﷺ صاعاً من شعيرٍ أو تمرٍ أو سُلْتٍ أو زبيب، قال: قال عبد اللّه: فلما كان عمر رحمه الله وكثُرَتِ الحنطة جعل عمرُ نصفَ صاعِ حنطةٍ [مكانَ صاعٍ] من تلك الأشياء. [وذكر عمر وهم؛ والصواب أنه معاوية، كما في حديث أبي سعيد الآتي].

---

(١) في «نسخةٍ»: «للصائم». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «وكان». (منه).

(٣) في «نسخةٍ». (منه).

١٦١٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدَّد وسليمان بن داود العَتَكي، قالا: نا حماد، عن أيوب، عن نافع قال: قال عبد الله: فعدَل الناسُ بعدُ نصفَ صاعٍ من بُرٍّ، قال: وكان عبد الله يعطي التمر، فأعوزَ أهلَ المدينةِ التمرُ عاماً فأعطى الشعير. [خ مختصراً نحوه].

١٦١٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا داود ـ يعني ابن قيس ـ عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كنا نُخْرِجُ إذ كان فينا رسولُ الله ﷺ زكاة الفطر عن كلِّ صغيرٍ وكبيرٍ، حُرٍّ و[1] مملوكٍ: صاعاً من طعام، أو صاعاً من أقِطٍ، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من زبيب. فلم نزل نُخْرِجُه حتى قَدِم معاويةُ حاجّاً، أو معتمِراً، فكلَّم الناسَ على المنبر، فكان فيما كلَّم به الناسَ أن قال: إني أرى أنَّ مُدَّيْن من سمْراء الشام تَعْدِلُ صاعاً من تمر، فأخذ الناسُ بذلك. فقال أبو سعيد: فأما أنا فلا أزال أُخْرِجُه أبداً ما عِشْتُ. [م].

١٦١٧ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدَّد، نا إسماعيل، ليس فيه ذكر الحنطة. قال أبو داود: وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد: «نصفَ صاعٍ من بُرٍّ» وهو وهَم من معاوية بن هشام، أو ممن رواه عنه.

١٦١٨ ـ (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، أنا سفيان، ح، ونا مُسدَّد، نا يحيى، عن ابن عَجلانَ، سمع عِياضاً قال: سمعت أبا سعيد الخُدريَّ يقول: لا أُخرِجُ أبداً إلا صاعاً، إنا كنا نخرج على عهد رسول الله ﷺ صاعَ[2] تمرٍ أو شعير أو أَقِطٍ أو زبيبٍ. هذا حديث يحيى، زاد سفيان: أو صاعاً[3] من دقيق، قال حامد: فأنكروا عليه[4]، فتركه سفيان. قال أبو داود: فهذه الزيادة وهَم من ابن عيينة.

٢٠ ـ باب من روى نصف صاعٍ من قمح

١٦١٩ ـ (ضعيف)[5] حدثنا مُسدَّد وسليمانُ بن داود العَتَكيُّ قالا: نا حماد بن زيد، عن النعمان بن راشد، عن الزهري، ـ قال مُسدد: عن ثعلبة[6] بن أبي صُعَيْرٍ، عن أبيه، وقال سليمان بن داود: عبد الله بن ثعلبة، أو: ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير، عن أبيه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«صاعٌ من برٍّ أو قمحٍ على كل اثنين، صغيرٍ أو كبيرٍ، حُرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أنثى، أما غَنِيُّكم فيُزَكِّيه اللهُ تعالى، وأما فقيرُكم فيَرُدُّ اللهُ تعالى عليه أكثرَ مما أعطَاه»**. زاد سليمان في حديثه: **«غني أو فقير»**.

---

(١) في «نسخة»: «أو». (منه).

(٢) في «نسخة»: «صاعاً من». (منه).

(٣) في «نسخة»: «صاع». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليه الدقيق». (منه).

(٥) إسناده ضعيف، والحديث صحيح دون الشطر الأخير: «وأما غنيكم....» إلى آخره. انظر «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ٣٢٤)، «الصحيحة» (١١٧٧).

(٦) في «نسخة»: «ابن عبدالله». (منه).

١٦٢٠ ـ (صحيح) حدثنا علي بن الحسن الدَّرَابَجِرْدِيُّ[١]، نا عبد الله بن يزيد، نا هَمّام، نا بكر ـ هو: ابن وائل ـ عن الزهري، عن ثعلبة بن عبد الله، أو قال: عبد الله بن ثعلبة، عن النبي ﷺ. ح. ونا محمد بن يحيى النيسابوري، نا موسى بن إسماعيل، نا هَمّام، عن بكرٍ الكوفي، ـ قال محمد بن يحيى: هو بكر بن وائل بن داود ـ أن الزُهريَّ حدثهم، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعَير، عن أبيه، قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً فأمر بصدقة الفطر: صاعَ تمرٍ، أو صاعَ شعيرٍ، عن[٢] كل رأسٍ. زاد عليٌّ في حديثه: أو صاعَ بُرٍّ أو قمحٍ بين اثنين. ثم اتفقا: عن[٣] الصغير والكبير، والحُرِّ والعبد.

١٦٢١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا ابن جُرَيْج، قال: وقال ابن شهاب: قال عبد الله ابن ثعلبة ـ قال أحمد[٤] بنُ صالح: قال: العَدَوي [قال أبو داود: قال أحمد بن صالح][٥]: وإنما هو العُذْري ـ: خطب رسولُ الله ﷺ الناس قبل الفطر بيومين. بمعنى حديث المقرىء.

١٦٢٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا سهل بن يوسف قال: حُميدٌ: أَخْبَرنا عن الحسن، قال: خطب ابن عباس في آخر رمضان على منبر البصرة، فقال: أخرِجوا صدقةَ صومكم، فكأن الناس لم يعلَموا. فقَالَ: مَنْ ها هنا من أهل المدينة؟ قوموا إلى إخوانكم فَعلِّموهم فإنهم لا يعلمون، فَرَضَ رسول الله ﷺ هذه الصدقة صاعاً من تمر، أو شعير، أو نصفَ صاعٍ من قمح، على كل حُرٍّ أو مملوك، ذكرٍ أو أُنثى، صغيرٍ أو كبير. فلما قَدِم عليٌّ رأى رُخْصَ السِّعْر قال: قد أَوْسع الله عليكم، فلو جعلتموه صاعاً من كلِّ شيء. قال حميد: وكان الحسن يَرى صدقة رمضانَ على مَن صام.

٢١ ـ بابٌ في تعجيل الزكاة

١٦٢٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن الصبَّاح، نا شَبَابة، عن وَرْقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: بعث النبيُّ ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة، فمنع ابنُ جميل، وخالد بن الوليد، والعباس، فقال رسول الله ﷺ: «**ما يَنْقِمُ ابنُ جميلٍ إلا أنْ كان فقيراً فأغناه الله، وأما خالد بن الوليد فإنكم تَظْلِمون خالداً، فقد احتبس أدراعَه وأَعْتُدَهُ[٦] في سبيل الله عز وجلّ، وأما العباس عمُّ رسولِ الله [ﷺ] فهي عليَّ، ومثلُها**» ثم قال: «أما شعرتَ أنَّ عمَّ الرجلِ صِنْوُ الأب»، أو «صِنْوُ أبيه». [م، خ دون قوله: «أما شعرت...»، وقال: «فهي عليه صدقة ومثلها معها»، وهو الأرجح].

---

(١) في «نسخة»: «الداربجردي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «على». (منه).
(٣) في «نسخة»: «على». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «اعتاده». (منه).

١٦٢٤ ـ (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حُجيَّةَ، عن علي: أن العباس سأل النبيَّ ﷺ في تعجيل الصدقة قبل أن تَحُلَّ، فرخَّص له[1] في ذلك [قال مرة: فأذن له في ذلك][2]. قال أبو داود: روى هذا الحديثَ هُشَيم، عن منصور بن زاذان، عن الحَكَم، عن الحسن بن مسلم، عن النبي ﷺ، وحديثُ هُشَيم أصحُّ.

٢٢ ـ باب في الزكاة هل[3] تُحمَل من بلد إلى بلد؟

١٦٢٥ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبي، أنا إبراهيم بن عطاء مولى عِمرانَ بن حُصَين، عن أبيه، أن زياداً ـ أو بعضَ الأمراء ـ بعث عمرانَ بنَ حُصَين على الصدقة، فلما رجع قال لعمران: أين المالُ؟ قال: وللمال أرسلتَني؟ أخذناها من حيثُ كنا نأخذها على عهد رسول الله ﷺ، ووضعْناها حيثُ كنا نضعُها على عهد رسول الله ﷺ.

٢٣ ـ باب مَن يُعْطَى من الصدقة، وحَدُّ الغِنى

١٦٢٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا سفيان، عن حَكيم بن جُبير، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيدَ، عن أبيه، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله ما يُغْنيه، جاء[تْ] يوم القيامة خُموشٌ، أو خُدوشٌ، أو كُدوحٌ في وجهه». فقيل: يا رسول الله، وما الغِنى؟ قال: «خمسون درهماً، أو قيمتُها من الذهب». قال يحيى: فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم بن جُبَير، فقال سفيان: فقد حدثناه زُبَيدٌ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

١٦٢٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يسار، عن رجلٍ من بني أسد، أنه قال: نزلتُ أنا وأهلي ببقيع الغَرْقَد، قال لي أهلي: اذهبْ إلى رسول الله ﷺ، فسَلْه لنا شيئاً نأكُله، فجعلوا يذكرون من حاجتهم، فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ، فوجدت عنده رجلاً يسأله، ورسولُ الله ﷺ يقول: «لا أجدُ ما أُعطيك» فتولَّى الرجلُ عنه وهو مُغْضَبٌ، وهو يقول: لَعَمْري إنك لَتُعطي مَن شئت!. فقال رسول الله ﷺ: «يغضبُ عليَّ أن لا أجدَ ما أُعطيه، من سأل منكم وله أُوقيةٌ أو عِدْلُها، فقد سأل إلحافاً». قال الأسدي: فقلت: لَلَقْحةٌ لنا خيرٌ من أُوقية -والأُوقية أربعون درهماً-. قال: فرجعت ولم أسأله، فقَدِم على رسول الله ﷺ بعد ذلك شعيرٌ وزبيب، فقَسَمَ لنا منه ـ أو كما قال ـ حتى أغنانا الله عز وجل!. قال أبو داود: هكذا رواه الثوري كما قال مالك.

١٦٢٨ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار قالا: نا عبد الرحمن بن أبي الرِّجال، عن عُمارة بن غَزِيَّة، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل وله قيمةُ أُوقيةٍ فقد ألحف». فقلت: ناقتي الياقوتةُ هي خير من أُوقية ـ قال هشام: خيرٌ من أربعين درهماً ـ فرجعت، فلم أسأله شيئاً[4]. زاد هشام في حديثه: وكانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: (منه).

١٦٢٩ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، نا مِسكين، نا محمد بن المُهاجِر، عن ربيعةَ بنِ يزيد، عن أبي كبشةَ السَّلُولي، نا سهل ابن الحنظلية، قال: قَدِم على رسول الله ﷺ عُيَيْنةُ بنُ حِصْنٍ، والأقرعُ بن حابِس، فسألاه. فأمر لهما بما سألا، وأمر معاويةَ فكتب لهما بما سألا. فأما الأقرع فأخذ كتابه، فلفَّه في عِمامته وانطلق، وأما عيينة فأخذ كتابَه، وأتى النبيَّ ﷺ مكانه، فقال: يا محمد، أتُراني حاملاً إلى قومي كتاباً لا أدري ما فيه، كصحيفة المُتَلَمِّس؟!. فأخبر معاويةُ بقوله رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «من سأل وعنده ما يُغنيه فإنما يَستكثِرُ من النار». وقال النُّفَيلي في موضع آخر: «من جَمْرِ جهنم». فقالوا: يا رسول الله، وما يُغنيه؟ وقال النفيلي في موضع آخر: وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال: «قَدْرُ ما يُغَدِّيه ويُعَشِّيه»، وقال النُّفَيلي في موضع آخر: «أن يكون له شِبَعَ يوم وليلة، أو ليلة ويوم». وكان حدَّثَنا به مختصراً على هذه الألفاظ التي ذُكِرتْ.

١٦٣٠ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عبد الله ـ يعني ابنَ عمر بنِ غانم ـ عن عبد الرحمن بن زياد، أنه سمع زياد بن نُعيم الحضرمي، أنه سمع زياد بن الحارث الصُّدَائيَّ، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فبايعته، وذكر[1] حديثاً طويلاً [قال]: فأتاه رجل فقال: أعطِني من الصدقة، فقال له رسول الله ﷺ: «إن الله لم يَرْضَ بحكم نبيّ ولا غيرِهِ في الصدقات حتى حكم فيها هو، فجزَّأها ثمانيةَ أجزاء، فإن كنتَ من تلك الأجزاء أعطيتُك حقك».

١٦٣١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب، قالا: نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المسكين الذي تَردُّه التمرة والتمرتان، والأُكْلة والأُكلتان، ولكن المسكين الذي لا يسأل الناسَ شيئاً ولا يَفْطِنون به فيعطونه». [ق].

١٦٣٢ ـ (صحيح دون قوله: «فذاك المحروم»، فإنه مقطوع من كلام الزهري) حدثنا مُسدَّد وعُبيد الله بن عمر وأبو كامل ـ المعنى ـ قالوا: نا عبد الواحد بن زياد، نا مَعْمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ، مثلَه، قال[2]: «ولكنَّ المسكين المُتعفِّفُ ـ زاد مُسدَّد في حديثه: ليس له ما يَسْتغني به ـ الذي لا يسأل، ولا يُعلَم بحاجته فيُتصدَّق عليه، فذاك المحروم». ولم يذكر مُسدَّدٌ: «المُتعفِّف الذي لا يَسأل». قال أبو داود: روى هذا الحديث[3] محمدُ بن ثور وعبدُ الرزاق، عن معمر وجعلا «المحروم» من كلام الزهري [وهو أصح][4]. [ق].

١٦٣٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا عيسى بن يونس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عُبيد الله بن عديّ بن الخِيار، أخبرني رجلان أنهما أتَيا النبي ﷺ في حَجة الوداع وهو يقسِم الصدقة، فسألاه منها، فرفَع فينا البصر وخفَضه، فرآنا جَلْدَين، فقال: «إن شئتما أعطيتكما، ولا حظَّ فيها لغنيٍّ ولا لقويٍّ مُكتسبٍ».

---

(١) في «نسخة»: «فذكر». (منه).
(٢) في «نسخةٍ». (من).
(٣) في «نسخةٍ». (منه).
(٤) في «نسخةٍ». (منه).

١٦٣٤ ـ (صحيح) حدثنا عَبَّاد بن موسى الأنباري الخُتَّلِيُّ، نا إبراهيم ـ يعني ابن سعد ـ، [قال]: أخبرني أبي، عن رَيْحان بن يزيد، عن عبد الله بن عَمرو، عن النبي ﷺ قال: «**لا تَحِلُّ الصدقةُ لغنيّ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ**». قال أبو داود: رواه سفيان، عن سعيد بن إبراهيم، كما قال إبراهيم، ورواه شعبة، عن سعد، قال: «**لذي مِرّة قويّ**». والأحاديث الأُخَر عن النبي ﷺ بعضُها: «**لِذي مِرَّةٍ قوي**» وبعضها: «**لذي مِرة سويّ**». وقال عطاء بن زهير: إنه لقي عبدَ الله بن عمرو فقال: إن الصدقة لا تَحِلُّ لقوي، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيّ.

٢٤ ـ باب من يجوز له أخذُ الصدقة وهو غني

١٦٣٥ ـ (صحيح بما بعده) حدثنا عبد الله بن مسلمةَ، عن مالك، عن زيد بن أسلمَ، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا تَحِلُّ الصدقةُ لغني، إلا لخمسة: لغازٍ في سبيل الله، أو لِعاملٍ عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل كان له جارٌ مسكين فتُصُدِّق على المسكين فأهداها المسكينُ للغني**».

١٦٣٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: ورواه ابن عيينة، عن زيد، كما قال مالك. ورواه الثوري، عن زيد قال: حدثني الثَّبْتُ عن النبي ﷺ.

١٦٣٧ ـ (ضعيف)[1] حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا الفِرْيابي، نا سفيان، عن عِمرانَ البارقيّ، عن عطية، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تَحِلُّ الصدقة لغنيّ إلا في سبيل الله، أو ابن السبيل، أو جارٍ فقيرٍ يُتصدَّق عليه فيُهْدي لك أو يدعوك**». قال أبو داود: ورواه فِراسٌ وابنُ أبي ليلى، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ مثله.

٢٥ ـ باب، كم يُعطَى الرجلُ الواحدُ من الزكاة؟

١٦٣٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد بن الصبَّاح، نا أبو نُعيم، حدثني سعيد بن عُبيد الطائي، عن بُشير بن يَسار، وزعم أن رجلاً من الأنصار يقال له: سَهْل بن أبي حَثْمَة أخبره، أن النبيَّ ﷺ وَداه بمئةٍ[2] من إبل الصدقة. يعني دِيةَ الأنصاريِّ الذي قُتِل بخيبر. [ق مطولاً، وسيأتي في (٤٥٢٠)].

٢٦ ـ باب ما تجوز فيه المسألة

١٦٣٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَّمَريُّ، نا شعبة، عن عبد الملك بن عُمير، عن زيد بن عقبة الفَزاري، عن سَمُرة، عن النبي ﷺ قال: «**المسائلُ كُدوحٌ يَكْدَحُ بها الرجل وجهَه، فمن شاء أبقى على وجهه، ومن شاء ترك، إلا أن يسأل الرجلُ ذا سلطانٍ، أو في أمرٍ لا يجدُ منه بُدّاً**».

---

(١) قال الشيخ في التخريج المطول لـ«ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١٢٥ رقم ٢٩٠): «إسناده ضعيف، لأن عطية - وهو العوفي - لا يحتج بحديثه. والحديث صحيح من طرق أخرى عن أبي سعيد نحوه، دون ذكر ابن السبيل، وهو في الكتاب الآخر برقم (١٤٤٥)».

(٢) في «نسخة»: «مئة». (منه).

١٦٤٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا حماد بن زيد، عن هارون بن رِئاب[١]، حدثني كِنانة بن نُعيَم العَدَوي، عن قَبيصة بن مُخارق الهلالي، قال: تحمَّلتُ حَمالةً، فأتيتُ النبيَّ ﷺ، فقال: «أقمْ يا قَبيصةُ حتى تأتينا الصدقةُ، فنأمُرَ لك بها». ثم قال: «يا قبيصةُ، إن المسألة لا تَحِلُّ إلا لإحدى ثلاثةٍ: رجلٍ تَحمَّلَ حَمالةً فحلَّتْ له المسألةُ، فسأل حتى يُصيبها، ثم يُمسكَ. ورجلٍ أصابتْه جائحةٌ فاجتاحتْ مالَه، فحلَّت له المسألة، فسأل حتى يُصيبَ قِواماً من عيش ـ أو قال[٢]: سِداداً من عيش ـ، ورجلٍ أصابته فاقةٌ حتى يقول ثلاثةٌ من ذوي الحِجَى من قومه: قد أصابَتْ فلاناً الفاقةُ فحلَّتْ له المسألة فسأل حتى يُصيب قِواماً من عيش ـ أو سِداداً من عيش ـ ثم يمسك. وما سِواهن من المسألة يا قَبيصةُ سُحْتٌ، يأكلها صاحبُها سُحتاً». [م].

١٦٤١ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا عيسى بن يونس، عن الأخضر بن عَجْلان، عن أبي بكر الحنفيّ، عن أنس بن مالك، أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله، فقال: «أمَا في بيتك شيء؟» قال: بلى، حِلْسٌ: نلبَسُ بعضه ونبسُط بعضه، وقَعْبٌ نشرب فيه من الماء، قال: «ائتني بهما»، قال: فأتاه بهما. فأخذهما رسول الله ﷺ بيده [وقال][٣]: «من يشتري هذين؟» قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: «من يزيد على درهم؟» مرتين أو ثلاثاً، قال رجل: «أنا آخذهما بدرهمين» فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين فأعطاهما الأنصاريَّ، وقال: «اشترِ بأحدهما طعاماً، فانبِذْه إلى أهلك، واشتر بالآخر قَدُوماً فأتني به» فأتاه به، فشدَّ فيه رسول الله ﷺ عُوداً بيده، ثم قال له: «اذهب فاحتطِبْ وبِعْ، ولا أَرَينَّكَ خمسةَ عشرَ يوماً». فذهب الرجل يَحتطِب ويبيع، فجاء، وقد أصاب عشرة دراهم، فاشترى ببعضها ثوباً، وببعضها طعاماً، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير لك من أن تجيءَ المسألةُ نكتةً في وجهك يوم القيامة، إن المسألة لا تصلُح إلا لثلاثةٍ: لذي فقرٍ مُدْقِعٍ، أو لذي غُرْمٍ مُفظِع، أو لذي دمٍ موجِعٍ»[٤].

٢٧ ـ باب كراهية المسألة

١٦٤٢ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، نا الوليد، نا سعيد بن عبد العزيز، عن ربيعة ـ يعني ابن يزيد ـ، عن أبي إدريس الخَوْلاني، عن أبي مسلم الخولاني، حدثني الحبيب الأمين ـ أما هو إليَّ فحبيب، وأما هو عندي فأمين ـ عوفُ بن مالك، قال: كنا عند رسول الله ﷺ سبعة، أو ثمانية، أو تسعة، فقال: «ألا تُبايعون رسول الله [ﷺ][٥]؟» ـ وكُنّا حديثَ عهدٍ ببيعة ـ قلنا: قد بايعناك، حتى قالها ثلاثاً، وبَسَطْنا[٦] أيدينا فبايعنا[ه] فقال قائل: يا رسول الله، إنا قد بايعناك، فعلامَ نبايعُك؟ قال: «أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وتُصَلُّوا الصلواتِ الخمسَ، وتسمعوا وتطيعوا»

---

(١) في (الهندية): «رباب»، وهو خطأ.

(٢) في «نسخة» (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) صحح الشيخ «إن المسألة لا تصلح...» إلى آخره في «صحيح الترغيب والترهيب» (٨٣٤) وقال عنه: «صحيح لغيره، ولذا ذكره في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٥٠١) دون هذه القطعة، وقال في الهامش عنها: «تمام الحديث ثابت».

(٥) ليست في (الهندية) والصواب حذفها.

(٦) في «نسخة»: «فبسطنا».

وأسَرَّ كلمةً خفيَّةً، قال: **«ولا تسألوا الناس شيئاً»**، قال: فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سَوْطُه، فما[1] يسأل أحداً أن يناوله إياه. قال أبو داود: حديث هشام لم يروه إلا سعيد. [م].

١٦٤٣ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن عاصم، عن أبي العالية، عن ثوبانَ ـ قال: وكان ثوبان مولى رسول الله ﷺ ـ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تكفَّلَ لي أن لا يسألَ الناسَ شيئاً فأتكفلُ[2] له بالجنة؟»**، فقال ثوبانُ: أنا، فكان لا يسأل أحداً شيئاً.

٢٨ ـ باب في الاستعفاف

١٦٤٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثيّ، عن أبي سعيد الخدري، أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ، فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى إذا نَفِد ما عنده قال: **«ما يكون عندي من خير فلن أدَّخِرَه عنكم، ومن يستعففْ يُعِفَّه الله، ومن يستَغْنِ يُغْنِه الله، ومن يتصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ الله، وما أُعْطي أحدٌ من عطاءٍ أوسعَ من الصبر»**. [ق].

١٦٤٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا عبد الله بن داود، ح، ونا عبد الملك بن حبيب أبو مروان، نا ابن المبارك ـ وهذا حديثه ـ عن بَشِير بن سَلْمان، عن سيَّارٍ أبي حمزة، عن طارق، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أصابته فاقةٌ فأنزلها بالناس لم تُسَدَّ فاقته، ومن أنزلها بالله أوشكَ اللهُ له بالغنى: إما بموتٍ عاجلٍ، أو غِنىً عاجلٍ»**.

١٦٤٦ ـ (ضعيف) حدثنا قتيبةُ بن سعيد، نا الليث بنُ سعد، عن جعفر بن ربيعةَ، عن بَكْر بن سَوادَة، عن مسلم ابن مَخْشِيّ، عن ابن الفِراسي، أن الفراسيَّ قال لرسول الله ﷺ: أسألُ يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ: **«لا، وإن كنتَ سائلاً لا بدَّ فَسَلِ[3] الصالحين»**.

١٦٤٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا ليث، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن بُسْر بن سعيد، عن ابن الساعدي، قال: استعملَني عمرُ [رضي الله عنه] على الصدقة، فلما فرغتُ منها وأدَّيْتُها إليه أمر لي بعُمالةٍ، فقلت: إنما عمِلْتُ لله، وأَجْرِي على الله، قال: خذْ ما أُعطيتَ، فإني قد عَمِلتُ على عهد رسول الله ﷺ، فعمَّلني، فقلت مثلَ قولك، فقال لي رسول الله ﷺ: **«إذا أُعطيتَ شيئاً من غير أن تسأله، فكُلْ وتصَدَّقْ»**. [ق].

١٦٤٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفُّفَ منها والمسألةَ: **«اليد العُليا خيرٌ من اليد السُّفلى، واليد العليا: المُنفِقة، والسُّفلى: السائلة»**. قال أبو داود: اختُلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث: قال[4] عبد الوارث: **اليد العليا المُتعفِّفة**، وقال أكثرهم عن حماد بن زيد، عن أيوب: **اليد العليا المنفقة**، وقال واحد عن حماد: المتعففة. [ق، ورواية «المتعففة» شاذة].

---

(١) في «نسخة»: «فلا».

(٢) في «نسخة»: «وأتكفّل»، وفي «نسخة»: «أتكفل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وإن كنت لا بُدَّ سائلاً» (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

١٦٤٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عَبيدة بن حُميد التَّيمي، حدثني أبو الزَّعْراء، عن أبي الأحوص، عن أبيه مالكِ بن نَضْلة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**الأيدي ثلاثة: فيد اللّه العليا، ويد المُعطي التي تليها، ويد السائل السفلى، فأعطِ الفَضْل، ولا تَعجِزْ عن نفسك**».

٢٩ ـ باب الصدقة على بني هاشم

١٦٥٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي رافع، عن أبي رافع، أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم، فقال لأبي رافع: اصْحَبني فإنك تصيب منها، قال: حتى آتيَ النبيَّ ﷺ فأسألُه، فأتاه فسأله؟ فقال: «**مولى القوم من أنفُسِهم، وإنا لا تَحِلُّ لنا الصدقةُ**».

١٦٥١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ـ المعنى ـ قالا: نا حماد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يمرُّ بالتمرة العائرة، فما يمنعه من أَخْذها إلا مخافة أن تكون صدقةً.

١٦٥٢ ـ (صحيح) حدثنا نَصر بن علي، أنا أبي، عن خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ وجد تمرةً فقال: «**لولا أني أخافُ أن تكون صدقةً لأكلتُها**». قال أبو داود: رواه هشام عن قتادة هكذا. [م].

١٦٥٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عُبيد المُحاربي، نا محمد بن فُضَيل، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن كُرَيب مولى ابن عباس، عن ابن عباس قال: بعثني أبي إلى النبي ﷺ في إبلٍ أعطاها إياه من الصدقة.

١٦٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا محمد ـ هو ابن أبي عُبيدة ـ، عن أبيه، عن الأعمش، عن سالم، عن كُرَيبٍ مولى ابن عباس، عن ابن عباس، نحوه، زاد: أبي[1] يُبْدِلُها له[2].

٣٠ ـ باب الفقير يُهدي للغني من الصدقة

١٦٥٥ ـ (صحيح) حدثنا عَمرو بن مرزوق، أنا[3] شعبةُ، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ أُتيَ بلحم، قال: «**ما هذا؟**» قالوا شيءٌ تُصُدِّق به على بَرِيرة، فقال[4]: «**هو لها صدقةٌ، ولنا هدية**». [ق].

٣١ ـ باب من تَصدَّقَ بصدقة ثم وَرِثها

١٦٥٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عبد اللّه بن يونس، نا زهير، نا عبد اللّه بن عطاء، عن عبد اللّه بن بُرَيْدة، عن أبيه بُرَيْدة، أن امرأةً أتت رسولَ اللّه ﷺ، فقالت: كنت تصدقتُ على أُمي بوليدةٍ، وإنها ماتَتْ وتركَتْ تلك الوليدةَ، قال: «**قد وجَب أجرُكِ، ورجعتْ إليكِ في الميراث**». [م بزيادة قضيتين أُخريين، وسيأتي كذلك (٢٨٧٧)].

٣٢ ـ باب في حقوق المال

١٦٥٧ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو عَوانة، عن عاصم بن أبي النَّجُود، عن شقيق، عن عبد اللّه، قال: كنا نعُدُّ الماعون على عهد رسول اللّه ﷺ عاريةَ الدَّلْوِ والقِدْر.

---

(١) في «نسخةٍ»: «أبي». (منه).
(٢) في «نسخةٍ». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «قال». (منه).

١٦٥٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ما من صاحبِ كنزٍ لا يؤدِّي حقَّه إلا جعله الله يوم القيامة يُحمى عليها في نار جهنم فتُكوى بها جبهتُه وجنبه وظَهْره، حتى يَقضيَ الله [تعالى] بين عباده، في يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنةٍ مما تَعُدُّون، ثم يَرى سبيلَه إما إلى الجنة، وإما إلى النار. وما من صاحبِ غنمٍ لا يؤدِّي حقَّها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت، فيُبطَحُ لها بقاعٍ قَرْقَرٍ فتنطَحُه بقرونها، وتَطَؤُه بأظلافها ليس فيها عَقصاء ولا جَلْحاءُ، كلما مضتْ أُخراها رُدَّت عليه أولاها، حتى يحكم الله بين عباده، في يومٍ كان مقداره خمسين ألفَ سنةٍ مما تَعُدُّون، ثم يَرى سبيلَه إما إلى الجنة وإما إلى النار. وما من صاحب إبلٍ لا يؤدِّي حقَّها إلا جاءت يوم القيامة أوفَر ما كانت، فيُبطَحُ لها بقاعٍ قَرْقَرٍ، فتطؤه بأخفافها، كلما مضَتْ [عليه] أخراها رُدَّتْ عليه أُولاها، حتى يَحكمَ الله [تعالى] بين عباده، في يومٍ كان مقداره خمسينَ ألفَ سنةٍ مما تَعُدُّون، ثم يَرى سبيلَه إما إلى الجنة وإما إلى النار». [م، خ مختصراً].

١٦٥٩ ـ (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي فُدَيك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه، قال في قصة الإبل بعد قوله: «لا يؤدِّي حقَّها» قال: «ومِن حَقِّها حَلْبُها يومَ وِردِها». [م، خ مختصراً].

١٦٦٠ ـ (حسن بما بعده)[1] حدثنا الحسن بن علي، نا يزيدُ بن هارونَ، أنا شعبةُ، عن قتادة، عن أبي عمر الغُدَاني، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ، نحوَ هذه القصة. فقال له: ـ يعني لأبي هريرة ـ: فما حقُّ الإبل؟ قال: تُعطي الكريمة، وتَمنح الغَزيرة، وتُفقِرُ الظَّهْر، وتُطْرِقُ الفحلَ، وتَسقي اللبن.

١٦٦١ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن خَلَف، نا أبو عاصم، عن ابن جُريج، قال: قال أبو الزبير: سمعتُ عُبيد بن عُمير قال: قال رجل: يا رسول الله، ما حقُّ الإبل؟ فذكر نحوَه، زاد: «وإعارةُ دلوِها». [م، جابر].

١٦٦٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحَرّاني، حدثني محمد بن سلَمةَ، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن عمّه واسع بن حَبّان، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ أمر من كلِّ جادٍّ[2] عشرةَ أوسُقٍ من التمر بِقنوٍ يُعلَّقُ في المسجد للمساكين.

١٦٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الله الخُزاعي وموسى بن إسماعيل، قالا: نا أبو الأشهب، عن أبي نَضرة، عن أبي سعيد الخُدري، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفرٍ إذ جاء رجلٌ على ناقةٍ له، فجعل يَصْرِفُها يميناً وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: «مَن كان عنده فَضْلُ ظَهْرٍ فليَعُدْ به على مَن لا ظهر له، ومن كان عنده فَضْلُ زادٍ فليَعُدْ به على من لا زاد له» حتى ظننا أنه لا حقَّ لأحدٍ [منا][3] في الفَضْل. [م].

١٦٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يحيى بن يَعلى المُحاربي، نا أبي، نا غَيْلانُ، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ﴾ قال: كبُرَ ذلك على

---

(١) في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٥/ ٣٥٨ رقم ١٤٦٣): «صحيح بما قبله وبما بعده».

(٢) في «نسخة»: «جادّة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

المسلمين، فقال عمر [رضي الله عنه]: أنا أُفَرِّجُ عنكم، [فانطلقوا فقالوا][1]: يا نبيَّ الله إنه كَبُرَ على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليُطَيِّبَ ما بقي من أموالكم، وإنما فرضَ المواريث لتكون لمَن بعدكم**» قال: فكبَّر عمر. ثم قال له: «**ألا أُخبركَ بخيرِ ما يَكْنِزُ المرء؟ المرأةُ الصالحة: إذا نظر إليها سَرَّتْه، وإذا أمرها أطاعَتْه، وإذا غاب عنها حفظته**».

٣٣ ـ باب حقِّ السائل

١٦٦٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، نا[2] سفيان، نا مصعب بن محمد بن شُرَحْبيلَ، حدثني يَعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت حسين، عن حسين بن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**للسائل حقٌّ وإنْ جاء على فرس**».

١٦٦٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا يحيى بن آدم، نا زهير، عن شيخٍ ـ قال: رأيت سفيان عنده ـ عن فاطمة بنت حسين، عن أبيها، عن علي، عن النبي ﷺ، مثله.

١٦٦٧ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن بُجَيْدٍ، عن جدَّته أُمِ بُجَيْد ـ وكانت ممن بايع رسولَ الله ﷺ ـ أنها قالت له: يا رسول الله [صلى الله عليك][3]، إن المسكين لَيقوم على بابي، فما أجدُ له شيئاً أُعطيه إياه؟! فقال لها رسول الله ﷺ: «**إن لم تَجِدي له[4] شيئاً تُعطينه إياه إلا ظِلْفاً مُحْرَقاً فادفعيه إليه في يده**».

٣٤ ـ باب الصدقة على أهل الذِّمَّة

١٦٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحَرّاني، أنا عيسى بن يونُس، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماءَ قالت: قدِمَتْ عليَّ أُمي راغبةً في عهد قريش، وهي راغمة مشركة، فقلت: يا رسول الله، إن أُمي قدِمَتْ عليَّ وهي راغمةٌ مشركة أفأَصِلُها؟ قال: «**نعم، فَصِلي أُمَّكِ**». [ق].

٣٥ ـ باب ما لا يجوز منعه

١٦٦٩ ـ (ضعيف) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا كَهْمَسٌ، عن سَيّار بن منظور ـ رجلٍ من بني فَزارة ـ عن أبيه، عن امرأةٍ يقال لها بُهَيْسة، عن أبيها، قالت: استأذن أبي النبيَّ ﷺ فدخل بينه وبين قميصه فجعل يُقَبِّلُ ويلتزم، ثم قال: يا رسول الله، ما الشيءُ الذي لا يَحِلُّ منعه؟ قال: «**الماء**» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: «**الملح**» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحلُّ منعه؟ قال: «**أَنْ تفعلَ الخير خيرٌ لك**».

---

(١) في «نسخة»: «فانطلق فقال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

٣٦ ـ باب المسألة في المساجد

١٦٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا بِشر بن آدم، نا عبد الله بن بكر السَّهْمي، نا مبارك بن فَضَالة، عن ثابت البُناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«هل فيكم[1] أحدٌ أطعمَ اليوم مسكيناً؟»** فقال أبو بكر [رضي الله عنه]: دخلت المسجد، فإذا أنا بسائلٍ يسأل، فوجدتُ كِسْرةَ خبزٍ في يدِ عبد الرحمن، فأخذتها منه فدفعتُها إليه. [وهو صحيح دون قصة السائل: م].

٣٧ ـ باب كراهية المسألة بوجه الله عزّ وجل

١٦٧١ ـ (ضعيف) حدثنا أبو العباس القِلَّوْرِيُّ، نا يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سليمانَ بن معاذ التميمي[2]، نا ابن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يُسألُ بوجه الله إلا الجنةُ»**.

٣٨ ـ باب عطية مَن سأل بالله عز وجل

١٦٧٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَن استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تَجِدوا ما تكافئوا به فادعوا له حتى تَرَوْا أنكم قد كافأتموه»**.

٣٩ ـ باب الرجل يَخرُج من ماله

١٦٧٣ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن إسحاقَ، عن عاصم بن عُمر بن قتادةَ، عن محمود بن لَبيد، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كنا عند رسول الله ﷺ إذْ جاء[ه][3] رجل بمثل بَيْضةٍ من ذهب، فقال: يا رسول الله، أصبتُ هذه من مَعدِن، فخذْها فهي صدقةٌ ما أملك غيرَها، فأعرضَ عنه رسولُ الله ﷺ، ثم أتاه من قِبَلِ رُكنه الأيمنِ فقال مثلَ ذلك، فأعرضَ عنه، ثم أتاه من قِبَلِ رُكْنِه الأيسرِ فأعرض عنه [رسولُ الله ﷺ][4]، ثم أتاه من خلفه، فأخذها رسول الله ﷺ فَحَذَفه[5] بها، فلو أصابته لأَوجعَته، أو لَعَقرَته، فقال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدُكم بما يملكُ فيقول: هذه صدقة، ثم يقعد يستكفُّ الناس! خيرُ الصدقةِ ما كان عن ظهر غِنىً». [إنما يصح منه جملة: «خير الصدقة...»، انظر حديث أبي هريرة الآتي].

١٦٧٤ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريسَ، عن ابن إسحاق، بإسناده ومعناه، زاد: **«خُذْ عنا مالَك، لا حاجة لنا به!»**.

١٦٧٥ ـ (حسن) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيانُ، عن ابن عجلانَ، عن عِياض بن عبد الله بن سعد، سمع أبا سعيد الخدري يقول: دخل رجل المسجد، فأمر النبيُّ ﷺ الناسَ أن يطرحوا ثياباً، فطرحوا، فأمر له منها

---

(١) في «نسخة»: «منكم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «التيمي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فحذف». (منه).

بثوبين، ثم حثَّ على الصدقة، فجاء فطرح أحدَ الثوبين، فصاح به، وقال: «**خُذْ ثوبك**».

١٦٧٦ ـ (**صحيح**) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ خير الصدقة ما تَرَكَ غِنىً، أو تُصُدِّق به عن ظهرِ غنىً، وابدَأْ بمن تَعُول**». [خ].

٤٠ ـ باب في الرخصة في ذلك

١٦٧٧ ـ (**صحيح**) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن مَوْهَبٍ الرَّمْلي، قالا: نا الليث، عن أبي الزبير، عن يحيى بن جَعْدَة، عن أبي هريرة أنه قال: يا رسول الله، أيُّ الصدقة أفضلُ؟ قال: «**جُهْدُ المُقِلِّ، وابدأْ بمن تَعُول**».

١٦٧٨ ـ (**حسن**) حدثنا أحمد بن صالح وعثمان بن أبي شيبة ـ وهذا حديثه ـ قالا: نا الفَضْل بن دُكَين، نا هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] يقول: أمرنا رسول الله ﷺ يوماً[1] أن نتصدَّق، فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليومَ أَسبِقُ أبا بكر إنْ سبقتُه يوماً، فجئتُ بنصف مالي، فقال رسول الله ﷺ: «**ما أبقيتَ لأهلك؟**» فقلت[2]: مثلَه، قال: وأتى أبو بكر [رضي الله عنه] بكُلِّ ما عنده، فقال له رسول الله ﷺ: «**ما أبقيتَ لأهلك؟**» قال[3]: أبقيتُ لهم اللهَ ورسولَه! قلت: لا أُسابِقك إلى شيءٍ أبداً.

٤١ ـ بابٌ في فَضْل سقي الماء

١٦٧٩ ـ (**حسن**) حدثنا محمد بن كثير، نا هَمَّام، عن قتادة، عن سعيد، أن سعداً أتى النبيَّ ﷺ فقال: أيُّ الصدقة أعجبُ إليك؟ قال: «**الماء**».

١٦٨٠ ـ (**حسن**)[4] حدثنا محمد بن عبد الرحيم، نا محمد بن عَرْعرة، عن شعبة، عن قتادة، عن سعيدِ بن المُسيَّب والحسنِ، عن سعد بن عُبادة، عن النبي ﷺ، نحوه.

١٦٨١ ـ (**حسن**) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن رجل، عن سعد بن عُبادة، أنه قال: يا رسول الله، إن أُم سعد ماتت، فأيُّ الصدقةِ أفضل؟ قال: «**الماء**» قال: فحفر بئراً، وقال: هذه لأم سعد.

١٦٨٢ ـ (**ضعيف**) حدثنا علي بن حسين بن إبراهيم بن إشكاب، نا أبو بدر، نا أبو خالد ـ الذي كان ينزل في بني دالآن ـ عن نُبَيح، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قال: «**أيُّما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عُرْيٍ كساه اللهُ من خُضرِ الجنة، وأيُّما مسلمٍ أطعم مسلماً على جوعٍ أطعمه اللهُ من ثمار الجنة، وأيُّما مسلمٍ سَقَى مسلماً على ظمأٍ سقاه الله عز وجلَّ من رحيق المختوم**».

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٤) لا حكم له في الطبعة السابقة. وهذا الحكم مأخوذ من التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (٥/ ٣٦٧ رقم ١٤٧٥) وحكم الشيخ عليه في «صحيح موارد الظمآن» (١/ ٣٧١ رقم ٨٥٨) بأنه حسن لغيره وهو كذلك في «صحيح الترغيب والترهيب» (٩٦٢) وكذا الذي بعده.

٤٢ ـ باب في المَنِيحة[١]

١٦٨٣ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، قَالَ: أخبرنا إسرائيل، ح، وحدثنا مُسدَّد، نا عيسى ـ وهذا حديث مُسدَّدٍ، وهو أتم ـ عن الأوزاعيِّ، عن حسان بن عطية، عن أبي كَبْشَةَ السَّلولي، قال: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «**أربعون خصلةً أعلاهنَّ مَنيحةُ العَنْزِ، ما يعمل رجل[٢] بخصْلةٍ منها رجاءَ ثوابِها، وتصديقَ موعودِها إلا أدخله الله بها الجنة**». قال أبو داود [و] في حديث مُسدَّد: قال حسان: فعدَدْنا ما دون مَنيحة العَنْزِ من ردِّ السلامِ، وتشميتِ العاطس، وإماطةِ الأذى عن الطريق، ونحوه، فما استطعْنا أن نبلغ [خمسَ عشرةَ][٣] خصلةً. [خ].

٤٣ ـ باب أجر الخازن

١٦٨٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ـ المعنى واحد[٤] ـ [قالا]: نا أبو أُسامة، عن بُريد بن عبد الله بن أبي بُردة، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الخازنَ الأمينَ الذي يُعطي ما أُمِرَ به كاملاً مُوَفَّراً طيبةً به نفسُه، حتى يدفعه إلى الذي أُمِرَ له به: أحدُ المتصدِّقَيْن**». [ق].

٤٤ ـ باب المرأة تَصَدَّقُ من بيت زوجها

١٦٨٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا أبو عَوانة، عن منصور، عن شَقِيق، عن مسروقٍ، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أنفقت المرأةُ من بيت زوجها غيرَ مُفْسدةٍ، كان لها أجرُ ما أنفقَتْ، ولزوجها أجرُ ما اكتسب، ولخازنه مثلُ ذلك، لا يَنْقُصُ بعضُهم أجرَ بعض**». [ق].

١٦٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن سَوَّارٍ المصريُّ، نا عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جُبير بن حيه، عن سَعد قال: لما بايع رسولُ الله ﷺ النساءَ قامَتِ امرأةٌ جليلة كأنها من نساءِ مُضَر، فقالت: يا [نبيَّ الله][٥]، إنا كَلٌّ على آبائنا وأبنائنا ـ قال[٦] أبو داود: وأرى فيه: وأزواجِنا ـ فما يَحِلُّ لنا من أموالهم؟ قال: «**الرَّطْبُ تأكُلْنَه وتُهْدِينَه**». قال أبو داود: الرَّطْبُ: الخبز[٧]، والبَقْل، والرُّطَب. قال أبو داود: وكذا رواه الثوري، عن يونس.

١٦٨٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن هَمّام بن مُنبِّه، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أنفقت المرأةُ من كَسْبِ زوجِها من[٨] غيرِ أمره فلها نصفُ أجْرِه**». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «المنحة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عبد». (منه).
(٣) في (الهندية): «خمسة عشر»، وهو خطأ.
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «نحو الخبز». (منه).
(٨) في «نسخة»: «عن». (منه).

١٦٨٨ ـ (صحيح موقوف) حدثنا محمد بن سوّار المصري، نا عَبْدة، عن عبد الملك، عن عطاء، عن أبي هريرة: في المرأة تَصدَّقُ من بيت زوجها؟ قال: لا، إلا من قُوتِها، والأجرُ بينهما، ولا يحِلُّ لها أن تَصَدَّق من مال زوجِها إلا بإذنه. قال أبو داود: هذا يضعف حديث همام.

٤٥ ـ باب في صِلَة الرحم

١٦٨٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد هو ابن سلمة[١]، عن ثابت، عن أنس، قال: لما نزلت ﴿لَن تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال أبو طلْحَة: يا رسول اللّه أرى ربَّنا يسألنا من أموالنا، فإني[٢] أُشْهِدُك أني قد جعلت أرضي بأرِيْحَاء له، فقال له[٣] رسول اللّه ﷺ: «اجعلْها في قرابتك» فقسمها بين حسان بن ثابت، وأُبيِّ بن كعب [م، خ نحوه].

١٦٩٠ ـ (صحيح) حدثنا هنّاد بن السَّري، عن عَبْدة، عن محمد بن إسحاق، عن بُكير بن عبد اللّه بن الأَشَجِّ، عن سليمان بن يسار، عن ميمونةَ زوج النبي ﷺ قالت: كانت لي جاريةٌ فأعتَقتُها، فدخل عليَّ النبيُّ ﷺ فأخبرتُه، فقال: «آجَرَكِ اللّهُ، أما إنك لو كنتِ أعطيتِها[٤] أخوالَكِ كان أعظمَ لأجركِ». [ق].

١٦٩١ ـ (حسن) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن محمد بن عجلانَ، عن المَقْبُري، عن أبي هريرة، قال: أَمر النبي ﷺ بالصدقة، فقال رجل: يا رسول اللّه، عندي دينار، قال[٥]: «تَصدَّقْ به على نفسك» قال عندي آخر، قال: «تصدَّق به على ولدك» قال: عندي آخر، قال: «تصدقْ به على زوجتك ـ أو قال[٦]: زوجك» ـ قال: عندي آخر، قال: «تصدقْ به على خادمِك» قال: عندي آخر، قال: «أنت أبصرُ»[٧].

١٦٩٢ ـ (حسن) حدثنا محمد بن كثير، نا سفيانُ، نا أبو إسحاق، عن وهب بن جابر الخَيْواني، عن عبد اللّه بن عمرو قال: قال رسول اللّه ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يُضيِّع من يَقُوتُ».

١٦٩٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب ـ وهذا حديثه ـ قالا: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن الزهري، عن أنس، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «من سرَّه أن يُبْسَطَ عليه في رزقه، ويُنْسَأَ في أَثَرِه، فليَصِلْ رحِمَه» [ق].

١٦٩٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبدالرحمن بن عوف، قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «قال اللّه تعالى: أنا الرحمن، وهي الرَّحِمُ، شقَقْتُ لها اسماً من اسمي، من وصلَها وصَلْتُه، ومن قطَعَها بتَتُّه».

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «إني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أعطيتيها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) انظر «صحيح موارد الظمآن» (رقم ٨٢٨-٨٣٠)، «الإرواء» (٣/ ٨٠٤/ ٨٩٥).

١٦٩٥ ـ (صحيح)[١] حدثنا محمدُ بن المتوكِّل العسقلانيُّ، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن الزهري، حدثني أبو سلمة، أنَّ الردَّادَ الليثيَّ أخبره، عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول اللّه ﷺ، بمعناه.

١٦٩٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا سفيان، عن الزهري، عن محمد بن جُبَير بن مُطْعِم، عن أبيه، يبلغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «**لا يدخلُ الجنةَ قاطعٌ**[٢]». [ق].

١٦٩٧ ـ (صحيح) حدثنا ابن كثير، أنا سفيان، عن الأعمشِ والحسنِ بن عمرو وفِطْرٍ، عن مجاهد، عن عبد اللّه بن عمرو، ـ قال سفيان: ولم يرفعه سليمان إلى النبي ﷺ ورفعه فِطر والحسن ـ، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ليس الواصلُ بالمكافِىء، **ولكن الواصل [هو] الذي إذا قُطِعَتْ رَحِمُه وصلَها**». [خ].

٤٦ ـ باب في الشُّحِّ

١٦٩٨ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد اللّه بن الحارث، عن أبي كثير، عن عبد اللّه بن عمرو، قال: خطب رسول اللّه ﷺ فقال: «**إياكم والشُّحَّ، فإنما هَلك من كان قبلكم بالشُّحِّ، أَمرهم بالبخل فَبَخِلوا، وأمرهم بالقَطيعة فقَطَعوا، وأمرهم بالفُجور ففَجَروا**».

١٦٩٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا إسماعيل، أنا أيوب، نا عبد اللّه بن أبي مُليكة، حدثتني أسماء بنت أبي بكر، قالت: قلت: يا رسول اللّه، ما لي شيءٌ إلا ما أَدخَل عليَّ الزبير بيته، أفأُعْطِي منه؟ قال: «**أَعْطِي ولا تُوْكِي فيوكَى عليكِ**». [ق].

١٧٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا إسماعيل، أنا أيوبُ، عن عبد اللّه بن أبي مُليكة، عن عائشة أنها ذكرَتْ عِدةً من مساكين ـ قال أبو داود: وقال غيره: أو عِدَّةً من صدقة ـ فقال لها رسول اللّه ﷺ: «**أَعطِي ولا تُحْصِي فيُحْصَى عليكِ**»[هذا آخر كتاب الزكاة][٣].

---

(١) لا حكم له في الطبعة السابقة، وأخذنا حكمه من التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (٥/٣٧٨ رقم ١٤٨٧) و «صحيح موارد الظمآن» (رقم ٢٠٣٣)، وفي «صحيح الترغيب والترهيب» (رقم ٢٥٢٨): «صحيح لغيره».

(٢) في «نسخة»: «قاطع رحم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٤ ـ كتاب اللقطة

[١ ـ بَابُ التَّعْرِيفِ باللُّقَطَةِ]

١٧٠١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن سلمة بن كُهَيل، عن سُويد بن غَفَلة، قال: غزوتُ مع زيد بنُ صُوحانَ وسلمانَ بنِ ربيعة، فوجدت سوطاً، فقالا لي: اطرْحه، فقلت: لا، ولكن إن وجَدت صاحبه وإلا استمتعت به، قال: فحجَجْت، فمررت على المدينة، فسألت أُبيَّ بن كعب، فقال: وجدت صُرَّة فيها مئة دينار فأتيت النبي ﷺ فقال: **«عرِّفها حولاً»** فعرَّفتها حولاً، [ثم أتيته][1]، فقال: **«عرفها حولاً»** فعرفتها حولاً ثم أتيته، فقال: «عرفها حولاً» فعرفتها حولاً ثم أتيته فقلت: لم أجد من يعرفها، فقال: **«احفظ عددَها ووعاءَها ووكاءَها، فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتعْ بها»**. و[2] قال: [و][3] لا أدري: أثلاثاً قال: **«عرفها»** أو مرة واحدة؟. [ق].

١٧٠٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، نا يحيى، عن شعبة، بمعناه، قال: **«عرِّفها حولاً»** قال: ثلاث مرار، قال: فلا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين؟. [ق].

١٧٠٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا سلمة بن كُهَيل، بإسناده ومعناه، قال في التعريف [قال: عامين][4] أو ثلاثة، وقال: **«اعرِف عددَها ووِعاءها ووكاءها»**، زاد: **«فإن جاء صاحبها فعرَفَ عددها ووكاءها فادفعها إليه»**. [قال أبو داود: ليس يقول هذه الكلمة إلا حماد في هذا الحديث، يعني «فعرف عددها»][5]. [والمعتمَد التعريف سنة واحدة، كما في حديث زيد بن خالد الآتي بعده].

١٧٠٤ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا إسماعيل بن جعفر، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن يزيدَ مولى المُنْبعث، عن زيد بن خالد الجُهَني، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقَطة، فقال: **«عرِّفها سنةً، ثم اعرِفْ وكاءها وعِفَاصها ثم استَنْفِق بها، فإن جاء ربُّها فأدِّها إليه»** فقال: يا رسول الله فَضَالَّةُ الغنم؟ فقال: **«خُذْها، فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب»** قال: يا رسول الله فضالَّة الإبل؟ فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرَّتْ وَجْنتاه، أو احْمَرَّ وجهه، وقال: **«ما لك ولها؟ معها حِذاؤها وسِقاؤها حتى يأتيَها ربُّها»**. [ق].

١٧٠٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرح، نا[6] ابن وهب، أخبرني مالك، بإسناده ومعناه، زاد: **«سقاؤها تَرِدُ الماءَ وتأكلُ الشجر»** ولم يقل **«خذْها»** في ضالة الشاء، وقال في اللقَطة: **«عرِّفها سنةً، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنَك بها»** ولم يذكر **«استنفق»**. قال أبو داود: رواه الثوريُّ وسليمانُ بن بلال وحمادُ بن سلمة عن ربيعةَ مثلَه، لم يقولوا: **«خذْها»**. [م].

---

(١) في «نسخة»: «ثم أتيته فقلت: لم أجد من يعرفها». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «في عامين». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

١٧٠٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن رافع وهارون بن عبد الله، المعنى، قالا: نا ابن أبي فُدَيك، عن الضحاك ـ يعني ابن عثمان ـ عن بُسْر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ سئل عن اللُّقَطة، فقال: **«عرِّفها سنةً، فإن جاء باغيها فأدِّها إليه، وإلا فاعرِفْ عِفاصها ووكاءها ثم كُلْها، فإن جاء باغيها فأدِّها إليه»**. [م وفي إسناده زيادة: عن أبي النضر، عن بُسْر، وهو الصواب].

١٧٠٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طَهْمانَ، عن عبّاد بن إسحاق، عن عبد الله بن يزيد، عن أبيه يزيدَ مولى المنبعث، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: سئل رسول الله ﷺ، فذكر نحو[1] حديث ربيعة، قال: وسئل عن اللقطة فقال: **«تُعَرِّفُها حولاً، فإن جاء صاحبها دفعتَها إليه، وإلا عَرَفْتَ وِكاءها وعِفاصها، ثم اقْبِضها[2] في مالك، فإن جاء صاحبها فادفعْها[3] إليه»**.

١٧٠٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد وربيعةَ، بإسناد قتيبة ومعناه، [و]زاد فيه: **«فإن جاء باغيها فعَرَف عِفاصها وعَددها فادفعها إليه»** [الزيادة عند (خ) من حديث زيد، و (م) عن أُبيّ].

(حسن) وقال حماد أيضاً عن عُبيد الله بن عمر، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ مثلَه.

قال أبو داود: وهذه الزيادة التي زاد حمادُ بن سلمة في حديث سلمة بن كُهَيل ويحيى بن سعيد وعُبيد الله [بن عمر - رضي الله عنه-][4] وربيعة **«إن جاء صاحبها فعَرَف عِفاصها ووكاءها فادفعها إليه»**: ليست بمحفوظة **«فعرف عفاصها ووكاءها»**.

(صحيح) وحديث عُقبة بن سُويد، عن أبيه، عن النبي ﷺ أيضاً قال: **«عرِّفها سنة»**.

(صحيح) وحديث عمر بن الخطاب أيضاً عن النبي ﷺ قال: **«عرِّفها سنة»**.

١٧٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا خالد ـ يعني الطحان ـ، ح، وحدثنا موسى ـ يعني ابن إسماعيل ـ نا وهيب -[يعني ابن خالد][5] -، المعنى، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي العلاء، عن مُطرِّف ـ يعني: ابن عبد الله ـ عن عِياض بن حمار قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ وجد لُقطةً فليُشهِدْ ذا عدلٍ، أو ذَوَيْ عَدل، ولا يكتم، ولا يُغيِّب، فإن وجد صاحبها فليردَّها عليه، وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء»**.

١٧١٠ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلانَ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه سُئل عن الثَّمَر المُعلَّق؟ فقال: **«من أصاب بِفِيه مِن ذي حاجة غيرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً: فلا شيء عليه، ومن خرج بشيء منه: فعليه غرامةُ مثلَيه والعقوبة، ومن سرق منه شيئاً بعد أن يُؤْوِيَه الجَرينُ**

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أفضتها» وفي «نسخة»: «أفضها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فدفعتها». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

فبلغ ثمنَ المِجَنّ: **فعليه القطع**» وذكر في ضالَّة [الغنم والإبل][1] كما ذكره غيرُه. قال: وسئل عن اللقطة فقال: «**ما كان منها في طريق**[2] **المِيتاءِ [أو القرية]**[3] **الجامعة فعرِّفها سنةً، فإن جاء طالبها**[4] **فادفعها إليه، فإن**[5] **لم يأتِ فهي لك، وما كان في الخراب ـ يعني ـ ففيها وفي الرِّكاز الخُمُس**».

١٧١١ ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، عن الوليد ـ يعني ابنَ كثير ـ حدثني عمرو بن شعيب، بإسناده، بهذا، قال في ضالة الشاء: قال: «**فاجْمَعها**».

١٧١٢ ـ (حسن) حدثنا مُسدد، نا أبو عَوانة، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، بهذا بإسناده، وقال في ضالة الغنم: «**لك أو لأخيك أو للذئب، خذْها قطْ**». وكذا قال فيه أيوب ويعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب، عن النبي ﷺ قال: «**فخذْها**».

١٧١٣ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح، وحدثنا ابن العلاء، نا ابنُ إدريس، عن ابن إسحاقَ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ، بهذا، [و] قال في ضالة الشاء: «**فاجمعها حتى يأتيَها باغيها**».

١٧١٤ ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا عبد الله بن وهب، عن عَمرو بن الحارث، عن بُكير بن الأشج، عن عبيد الله بن مِقْسَم، حدَّثه عن رجل، عن أبي سعيد الخدري: أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً، فأتى به فاطمة، فسألتْ[6] عنه رسولَ الله ﷺ فقال: «**هو رزق الله [عز وجل]**»، فأكل منه رسولُ الله ﷺ وأكل عليٌّ وفاطمةُ، فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تَنشُد الدينار فقال النبي ﷺ: «**يا عليُّ أدِّ الدينار**».

١٧١٥ ـ (صحيح) حدثنا الهيثم بن خالد الجُهَني، نا وكيع، عن سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى العَبْسي، عن عليٍّ [رضي الله عنه] أنه التقط ديناراً، فاشترى به دقيقاً، فَعَرَفه صاحب الدقيق، فردَّ عليه الدينار، فأخذه عليٌّ فقطع منه قيراطين، فاشترى به لحماً.

١٧١٦ ـ (حسن) حدثنا جعفر بن مسافر التِّنِّيسي، أنا[7] ابن أبي فُدَيك، نا موسى بن يعقوب الزَّمْعي، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، أخبره: أن عليَّ بن أبي طالب دخل على فاطمة وحسنٌ وحُسينٌ يبكيان، فقال: ما يُبكيهما؟ قالت: الجوع! فخرج عليّ فوجد ديناراً بالسوق، فجاء إلى فاطمة وأخبرها، فقالت: اذهب إلى فلانٍ اليهودي فخذْ لنا دقيقاً، فجاء[8] اليهوديَّ فاشترى به دقيقاً، فقال اليهودي: أنت خَتَنُ هذا الذي يزعم أنه رسول الله؟ قال: نعم، قال:

---

(١) في «نسخة»: «الإبل والغنم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الطريق». (منه).
(٣) في «نسخة»: «والقرية». (منه).
(٤) في «نسخة»: «صاحبها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وإن». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فسأل». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «فجاء إلى». (منه).

فخُذْ دينارك ولك الدقيق. فخرج عليّ حتى جاء به فاطمة، فأخبرها، فقالت: اذهب إلى فلان الجزار فخذْ لنا بدرهم لحماً، فذهب فرهن الدينار بدرهمٍ لحم[1]، فجاء به، فعجنتْ، ونَصَبَت، وخبزت، وأرسلت إلى أبيها، فَجاءهم، فقالت: يا رسول الله، أَذكرُ لك، فإن رأيتَه لنا[2] حلالاً أكلناه وأكلتَ معنا، من شأنه كذا وكذا، قال: «كلوا باسم الله» فأكلوا [منه]، فبينا هم مكانَهم إذا غلام ينشُد اللّهَ والإسلامَ الدينارَ، فأمر رسول الله ﷺ فدُعي له، فسأله، فقال: سقط مني في السوق، فقال النبي ﷺ: «يا عليُّ، اذهب إلى الجزار فقل له: إن رسول الله [ﷺ] يقول لك: أرسلْ إليَّ بالدينار، ودرهمُك عليَّ» فأرسل به، فدفعه رسول الله ﷺ إليه.

١٧١٧ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، نا محمد بن شعيب، عن المغيرة بن زياد، عن أبي الزبير المكي، أنه حدثه عن جابر بن عبد الله، قال: رخَّص لنا رسول الله ﷺ [في العصا والحبل والسوط][3] وأشباهه يلتقطُه الرجل ينتفعُ به. قال أبو داود: رواه النعمان بن عبد السلام، عن المغيرة أبي سلمة بإسناده، ورواه شَبَابةُ، عن مغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كانوا. لم يذكروا النبي ﷺ.

١٧١٨ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، أحسَبه عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ضالَّة الإبل المكتومةُ غرامتُها ومثلُها معها».

١٧١٩ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب، وأحمد بن صالح قالا: نا ابن وهب، أخبرني[4] عمرو، عن بُكير، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، أن رسول الله ﷺ نهى عن لُقَطة الحاجّ، قال أحمد: قال ابن وهب: يعني في لقطة الحاجّ يتركها حتى يجدها صاحبها. قال ابن مَوْهَب: عن عمرو. [م].

١٧٢٠ ـ (صحيح المرفوع منه) حدثنا عمرو بن عون، أنا خالد، عن [أبي حيّانَ][5] التَّيمي، عن المنذر بن جرير، قال: كنت مع جرير بالبَوَازيج، فجاء الراعي بالبقر، وفيها بقرةٌ ليست منها، فقال له جرير: ما هذه؟ قال: لحقت بالبقر لا ندري لمن هي، فقال جرير: أَخرِجوها[6]، فقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يأوي الضَّالةَ إلا ضالٌّ». آخر كتاب اللقطة.

---

(١) في «نسخة»: «لحماً». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «في العصا والسوط والحبل». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٥) في (الهندية): «ابن أبي حَيَّان» وهو خطأ والصواب ما أُثبت.
(٦) في «نسخة»: «أخرجوه». (منه).

٥ ـ أول كتاب المناسك

١ ـ باب فرض الحج

١٧٢١ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ـ المعنى ـ قالا: نا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي سِنان، عن ابن عباس، أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله: الحجُّ في كل سنة أو مرةً واحدة؟ قال: «**بل مرةٌ واحدة، فمن زاد [فهو تطوُّع]**»[1]. قال أبو داود: هو أبو سِنان الدُّؤَلي، كذا قال عبد الجليل بن حميد، وسليمان بن كثير جميعاً عن الزهري، وقال عُقيل: عن سنان.

١٧٢٢ ـ (صحيح) حدثنا النُّفيلي، نا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلمَ، عن ابنٍ لأبي واقد الليثي، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأزواجه في حجَّة الوداع: «**هذه، ثم ظهورَ الحُصُر**».

٢ ـ بابٌ في المرأة تحج بغير مَحْرَم

١٧٢٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبةُ بن سعيد الثقفيُّ، نا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحلُّ لامرأة مسلمةٍ تُسافر مسيرةَ ليلةٍ إلا ومعها رجلٌ ذو حُرمة منها**». [م و(خ) ولفظه: «يوم وليلة» وهو رواية لـ (م)].

١٧٢٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمةَ وَالنفيلي، عن مالك، ح، وحدثنا الحسن بن علي، نا بِشْر بن عُمر، حدثني مالك، عن سعيد بن أبي سعيد ـ قال الحسن في حديثه: عن أبيه، ثم اتفقوا: ـ عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة**» فذكر معناه. قال النفيلي: حدثنا مالك. قال أبو داود: ولم يذكر النفيلي والقعنبي: عن أبيه، رواه ابن وهب، وعثمان بن عمر، عن مالك كما قال القعنبي. [ق].

١٧٢٥ ـ (**شاذ والمحفوظ بلفظ «يوم وليلة»**) حدثنا يوسف بن موسى، عن جرير، عن سُهيل، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ، وذكر نحوه، إلا أنه قال: «**بَرِيداً**».

١٧٢٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة وهنّاد، أن أبا معاويةَ ووكيعاً حدثاهم[2]، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر، أن تسافر سفراً فوقَ ثلاثةِ أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها، أو أخوها، أو زوجُها، أو ابنها، أو ذو مَحْرم منها**». [م، خ مختصراً].

١٧٢٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن عُبيد الله، [قال]: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «**لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو مَحْرم**». [ق].

١٧٢٨ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، نا سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان يُرْدِف مولاة له، يقال لها صفية، تسافر معه إلى مكة.

---

(١) في «نسخة»: «فتطوع». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثاهما». (منه).

٣ ـ باب لا ضَرورة في [الإسلام][1]

١٧٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو خالد ـ يعني سليمان بن حيان الأحمر ـ عن ابن جُرَيْج، عن عمر بن عطاء ـ [يعني: ابن أبي خوار][2] ـ عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ضَرورة في الإسلام**».

٤ ـ باب التزود في الحج

١٧٣٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن الفُرات ـ يعني أبا مسعود الرازي ـ ومحمد بن عبد الله المُخَرِّمِي، وهذا لفظه، قالا: نا شَبَابة، عن[3] ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كانوا يحُجُّون ولا يتزوَّدون ـ قال أبو مسعود: كان أهل اليمن، أو ناس من أهل اليمن، يحجُّون ولا يتزوَّدون ـ ويقولون: نحن المتوكِّلون، فأنزل الله عز وجل: ﴿**وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى**﴾ الآية. قال ابن الأعرابي: حدثني الدَّقيقي، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا ورقاء، به. [خ].

٥ ـ باب التجارة في الحج

١٧٣١ ـ (صحيح) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الله بن عباس، قال: قرأ هذه الآية: ﴿**لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِن رَّبِّكُمْ**﴾، قال: كانوا لا يتّجرون بمنىً، فأُمِروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات. [خ].

٦ ـ بابٌ

١٧٣٢ ـ (حسن) حدثنا مُسدد، نا أبو معاوية محمد بن خازم، عن الأعمش، عن الحسن بن عمرو، عن مِهْران أبي صفوان، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أراد الحجَّ فليتعجَّلْ**».

٧ ـ باب الكَرِيّ

١٧٣٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا عبد الواحد بن زياد، نا العلاء بن المسيَّب، نا أبو أُمامة التَّيميُّ قال: كنت رجلاً أُكرِي في هذا الوجه، وكان ناس يقولون [لي]: إنه ليس لك حج! فلقيت ابن عمر فقلت: يا أبا عبدالرحمن، إني رجل أُكري في هذا الوجه، وإن ناساً يقولون [لي]: إنه ليس لك حج! فقال [يعني قال] ابن عمر: أليس تُحرم وتُلبِّي، وتطوف بالبيت، وتُفيض من عرفات، وترمي الجِمار؟ قال: قلت: بلى، قال: فإن لك حجّاً، جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن مثل ما سألتني عنه، فسكت عنه رسول الله ﷺ، فلم يُجبْه، حتى نزلت هذه الآية: ﴿**لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلاً مِن رَّبِّكُمْ**﴾، فأرسل إليه رسول الله ﷺ، وقرأ عليه هذه الآية، وقال: «**لك حجّ**».

١٧٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا حماد بن مَسعَدة، نا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن عُبيد بن عُمير، عن عبد الله بن عباس أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بِمنىً، وعرفة، وسوق ذي المَجَاز،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

ومواسم الحج، فخافوا البيع وهم حُرُمٌ، فأنزل الله سبحانه: ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم﴾ في مواسم الحج. قال: فحدثني عُبيد بن عمير أنه كان يقرؤها في المصحف.

١٧٣٥ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُدَيك، أخبرني ابن أبي ذئب، عن عُبيد بن عمير ـ قال أحمد بن صالح كلاماً معناه أنه مولى ابن عباس ـ عن عبد الله بن عباس: أن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون[١]، فذكر معناه، إلى قوله: مواسم الحج.

٨ ـ باب في الصبيّ يحجّ

١٧٣٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن عقبة، عن كُرَيب، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ بالرَّوْحاء فلقيَ ركباً فسلَّم عليهم، فقال[٢]: «من القوم؟» فقالوا: المسلمون، فقالوا: فمن أنتم؟ قالوا: رسول الله، [ﷺ][٣]، ففزِعت امرأة فأخذت بعَضُد صبيّ فأخرجتْه من مِحفَّتها فقالت: يا رسول الله، هل لهذا حج؟ قال: «نعم، ولكِ أجر». [م].

٩ ـ باب في المواقيت

١٧٣٧ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي[٤]، عن مالك، ح، وحدثنا أحمد بن يونُس، نا مالك، عن نافع، عن ابن عُمر قال: وقَّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحُلَيْفة، ولأهل الشام الجُحْفة، ولأهل نجد قَرْن[٥]، وبلغني أنه وقَّت لأهل اليمن يَلَمْلَم. [ق].

١٧٣٨ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن عَمرو بن دينار عن طاوس، عن ابن عباس، وعن ابن طاوس عن أبيه، قالا: وقَّت رسول الله ﷺ، بمعناه، ـ [و][٦] قال أحدهما: ولأهل اليمن يلملم، وقال أحدهما: أَلَمْلَم ـ قال: «فهُنَّ لهم، ولمن أتى عليهن[٧] من غير أهلهنّ ممن كان يريدُ الحج والعمرة ومَن كان دون ذلك». قال ابن طاوس: من حيثُ أنشأ، قال: وكذلك حتى أهل مكة يُهِلّون منها. [ق].

١٧٣٩ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن بَهْرام المدائني، نا المُعافى بن عِمران، عن أفلح ـ يعني ابن حميد ـ عن القاسم بن محمد، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رسول الله ﷺ وقَّت لأهل العراق ذات عِرْق.

١٧٤٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا وكيع، نا سفيان، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: وقَّت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق.

---

(١) في «نسخة»: «يبتاعون». (منه).
(٢) في «نسخة»: (فقالوا). (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عبد الله بن مسلمة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قرناً» وفي «نسخة»: «القرن». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «عليهم». (منه).

١٧٤١ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُدَيك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحَنَّس، عن يحيى بن أبي سفيان الأَخْنَسي، عن جدَّته حُكيمة، عن أُم سلمة زوجِ النبي ﷺ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من أهلَّ بحَجة أو عُمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» أو «وجبتْ له الجنة»** شكَّ عبد الله أيَّتهما قال. قال أبو داود: يرحم الله وكيعاً! أحرم من بيت المقدس، يعني: إلى مكة.

١٧٤٢ ـ (حسن) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج، نا عبد الوارث، نا عُتْبة بن عبدالملك السَّهْمي، حدثني زُرارة بن كُريم، أن الحارث بن عمرو السَّهمي حدثه، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بمنىً أو بعرفات، وقد أطاف به الناس، قال: فتجيء الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا: هذا وجه مبارك، قال: ووقَّت ذات عِرْق لأهل العراق.

١٠ ـ باب الحائض تُهلُّ بالحج

١٧٤٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عَبْدة، عن عُبيد الله، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: نُفِسَتْ أسماء بنتُ عُمَيْس بمحمد بن أبي بكر بالشجَرة، فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن تغتسل [وتُهلَّ][1] [م].

١٧٤٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر، قالا: نا مروان بن شجاع، عن خُصَيف، عن عكرمةَ ومجاهدٍ وعطاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: **«الحائض والنفساء إذا أَتَتَا[2] على الوقت تغتسلان وتُحرِمان وتقضيان المناسكَ كلَّها غيرَ الطوافِ بالبيت»**. قال أبو معمر في حديثه: **«حتى تَطهرَ»**، ولم يذكر ابن عيسى: عكرمة ومجاهداً، قال: عن عطاء، عن ابن عباس، ولم يقل ابن عيسى: **«كلَّها»**. قال: **«المناسك إلا الطوافَ بالبيت»**.

١١ ـ باب الطِّيب عند الإحرام

١٧٤٥ ـ (صحيح) [حدثنا القَعْنبي وأحمد بن يونس، قالا نا مالك][3]، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت أُطيِّب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يُحرِم، ولإحلاله قبل أن يطوف بالبيت. [ق].

١٧٤٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبَّاح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن عُبيد الله، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كأني أنظُر إلى وَبِيصِ المسك[4] في مَفْرِق رسول الله ﷺ وهو مُحرِم. [ق].

---

(١) في «نسخة»: فتهل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أتيا» وفي «نسخة»: «أتوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثنا القعنبي عن مالك، ح، وثنا أحمد بن يونس ثنا مالك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الطيب». (منه).

١٢ ـ باب التلبيد

١٧٤٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْريُّ، نا[١] ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سالم ـ يعني ابن عبد الله ـ عن أبيه، قال: سمعت النبي ﷺ يُهِلُّ مُلبِّداً. [ق].

١٧٤٨ ـ (ضعيف) حدثنا عُبَيد الله بن عمر، نا عبد الأعلى، نا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ لَبَّدَ رأسه بالعَسَل[٢].

١٣ ـ باب في الهَدْي

١٧٤٩ ـ (حسن بلفظ «فضة» شاذ بلفظ «من ذهب») حدثنا النُّفيلي، نا محمد بن سلَمة، ثنا محمد بن إسحاق، ح[٣] وثنا محمد بن المِنْهال، نا يزيد بن زُرَيْع، عن ابن إسحاق، المعنى، قال: قال عبد الله ـ يعني ابن أبي نَجِيح ـ حدثني مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أهدى عام الحديبية في هدايا رسول الله ﷺ جملاً كان لأبي جهل في رأسه بُرَةٌ فِضَّة. قال ابن منهال: بُرَةٌ من ذهب، زاد النفيلي: يَغيظ بذلك المشركين.

١٤ ـ باب في هدي البقر

١٧٥٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، أخبرني يونسُ، عن ابن شهاب، عن عَمْرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ نحرَ عن آل محمد ﷺ في حَجة الوداع بقرة واحدة. [ق نحوه].

١٧٥١ ـ (صحيح) حدثنا عَمرو بن عثمان ومحمد بن مِهران الرازي، قالا: نا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ ذبح عمّن اعتمر من نسائه بقرةً بينهن.

١٥ ـ باب في الإشعار

١٧٥٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر، المعنى، قالا: نا شعبة، عن قتادة ـ قال أبو الوليد: قال: سمعت أبا حسان ـ عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بذي الحُلَيفة، ثم دعا ببدنةٍ[٤] فأشعرَهَا من صَفْحة سَنامها الأيمن، ثم سَلَت [الدم عنها][٥] وقلَّدها بنعلينِ، ثم أُتيَ براحلته، فلما قعد عليها واستوتْ به على البيداء أهلَّ بالحج. [م].

١٧٥٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن شعبة، بهذا الحديث، بمعنى أبي الوليد، قال: ثم سلَت الدم بيده. قال أبو داود: رواه همّامٌ. قال: سلت [الدم عنها][٦] بإصبَعه. قال أبو داود: هذا من سُنن أهل البصرة الذي

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بالغِسْل». (منه).
(٣) في «نسخةٍ». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «ببدنته». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «عنها الدم». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «عنها الدم». (منه).

تفردوا بهِ. [م].

١٧٥٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان، أنهما قالا: خرج رسول الله ﷺ عامَ الحُديبيّة، فلما كان بذي الحُلَيفة قلَّد الهدْيَ وأشعره وأحرم. [خ].

١٧٥٥ ـ (صحيح) حدثنا هنّادٌ، نا وكيع، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أهدَى غنماً مقلَّدةً. [ق].

١٦ ـ باب تبديل الهَدْي

١٧٥٦ ـ (ضعيف) حدثنا [عبد الله بن محمد][1] النفيلي، نا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم ـ [قال أبو داود: أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد خالُ محمد يعني: ابن سلمة، روى عنه حجاج بن محمد] [2] ـ عن جَهْم بن الجارود، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: أهدى عمر بن الخطاب بختيّاً[3] فأُعطيَ بها ثلاث مئة دينار، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أهديت بختيّاً[4]، فأُعطيتُ بها ثلاث مئة دينار، فأبيعها وأشتري بثمنها بُدناً؟ قال: «لا، انْحَرها إياها». قال أبو داود: هذا لأنه كان أشعرَها.

١٧ ـ باب مَنْ بعث بهديه وأقام

١٧٥٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، نا أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة قالت: فتلتُ قلائد بُدْن رسول الله ﷺ بيديَّ، ثم أشعرَها وقلَّدها، ثم بعث بها إلى البيت، وأقام بالمدينة، فما حَرُمَ عليه شيءٌ كان [له حِلاًّ][5]. [ق].

١٧٥٨ ـ (صحيح) حدثنا يزيدُ بن خالد الرَّمليُّ الهَمْداني وقتيبة بن سعيد، أن الليث بن سعد حدَّثهم، عن ابن شهاب، عن عروةَ وعَمْرةَ بنت عبد الرحمن، أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يُهدِي من المدينة فأَفتِلُ قلائد هَدْيه، ثم لا يَجتنبُ شيئاً مما يَجتنب المُحرِم. [ق].

١٧٥٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا بشر بن المفضَّل، نا ابن عون، عن القاسم بن محمد، وعَن إبراهيم، زعم[6] أنه سمعه منهما جميعاً، ولم يحفظْ حديثَ هذا من حديث هذا، ولا حديثَ هذا من حديث هذا، قالا: قالت أم المؤمنين: بعث رسول الله ﷺ بالهَدْي فأنا فَتلت قلائدها بيديَّ من عِهْنٍ كان عندنا، ثم أصبح فينا حلالاً يأتي ما يأتي الرجلُ من أهله. [ق].

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «نجيباً». (منه).
(٤) في «نسخة»: «نجيباً». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أحل له». (منه).
(٦) في «نسخةٍ». (منه).

١٨ ـ باب في ركوب البُدْن

١٧٦٠ ـ (صحيح) حدثنا [القَعْنبي، عن مالك، عن أبي الزِّناد][1]، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ رأى رجلاً يسوق بَدَنة، فقال: «**اركَبها**» قال[2]: إنها بدنة، قال[3]: «**اركبها ويلك!**» في الثانية، أو في الثالثة. [ق].

١٧٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبلٍ، نا يحيى بن سعيد، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزبير قال: سألت جابر بن عبد اللّه عن ركوب الهَدْي؟ فقال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**اركَبْها بالمعروف إذا أُلجِئتَ إليها، حتى تجدَ ظَهراً**». [م].

١٩ ـ باب [في] الهَدْي إذا عَطِب قبل أن يبلغ

١٧٦٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيانُ، عن هشام، عن أبيه، عن ناجيةَ الأَسْلمي، أن رسول اللّه ﷺ بعث معه بهدي، فقال: «**إن عَطِب [منها شيء][4] فانْحَره، ثم اصبُغ نعله في دمه، ثم خلِّ بينه وبين الناس**».

١٧٦٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومُسدد، قالا: نا حماد، ح، ونا مُسدد، نا عبد الوارث ـ وهذا حديث مُسدد ـ عن أبي التَّيَّاح، عن موسى بن سلمة، عن ابن عباس قال: بعث رسول اللّه ﷺ فلاناً الأسلميَّ، وبعث معه بثمانِ عشرةَ بدَنة، فقال: أرأيت إن أُزْحِف عليَّ منها شيء؟ قال: «**تنحرُها ثم تُصْبِغُ نعلها في دمها، ثم اضْرِبها على صفحتها، ولا تأكلْ منها أنت ولا أحدٌ من أصحابك. أو قال: من أهل رُفقتك**». [قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث قوله: «**ولا تأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك**»][5]. وقال في حديث عبد الوارث: «اجعله[6] على صَفْحتها» مكان «اضربها». [قال أبو داود: سمعت أبا سلمة، يقول: إذا أقمتَ الإسناد والمعنى كفاك][7]. [فهذه توسعة في نقل الحديث على المعنى].

١٧٦٤ ـ (منكر)[8] حدثنا هارون بن عبد اللّه، نا محمد ويَعْلى ابنا عُبيد، قالا: نا محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليّ [رضي اللّه عنه]، قال: لما نحر رسول اللّه ﷺ بُدْنه، فنحر ثلاثين بيده، وأَمَرني فنحرتُ سائرها.

١٧٦٥ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، [ح]، ونا مُسدد، نا عيسى ـ وهذا لفظ إبراهيم ـ عن ثور، عن راشد بن سعد، عن عبد اللّه بن عامر بن لُحَيٍّ، عن عبد اللّه بن قُرْط، عن النبي ﷺ قال: «**إن**

---

(١) في «نسخة»: «القعنبي فيما قرأ على مالك عن أبي الزناد». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ثم اجعله». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) آخر (الجزء العاشر) وأول (الجزء الحادي عشر) من تجزئة الخطيب -رحمه الله-. (منه).

أعظم الأيام عند الله [تبارك وتعالى] يومُ النحر، ثم يوم القَرّ» [قال عيسى: قال ثور][1]: وهو اليوم الثاني. [و]قال: وقُرّب لرسول الله ﷺ بدَناتٌ خمسٌ أو ستّ، فطَفِقن يَزْدَلِفْنَ إليه بأيتهنّ يبدأ، [قال]: فلما وجبتْ جُنوبها قال ـ فتكلم بكلمة خفيّة لم أفهمها ـ فقلت: ما قال؟ قال: «من شاءَ اقتطعَ».

١٧٦٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم، نا عبد الرحمن بن مهديّ، نا عبد الله بن المبارك، عن حَرْملة بن عِمران، عن عبد الله بن الحارث الأزدي، قال: سمعت غَرَفَة بن الحارث الكندي قال: شهدت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأُتيَ بالبُدْن، فقال: «أُدعوا لي أبا حسن» فَدُعِي له عليّ [رضي الله عنه]، فقال له: «خذ بأسفل الحَرْبة» وأخذ رسول الله ﷺ بأعلاها، ثم طَعَنَا بها البُدْن[2]، فلما فرغ ركب بغلته، وأردفَ علياً رضي الله عنه.

٢٠ ـ باب كيف تُنحرُ البُدن؟

١٧٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو خالد الأحمر، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن جابر، وأخبرني عبد الرحمن بن سابطٍ، أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا ينحرون البَدَنة معقولةَ اليُسرى، قائمةً على ما بقي من قوائمها.

١٧٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشيم، أنا[3] يونس، أخبرني زياد بن جُبير، قال: كنت مع ابن عمر بمِنىً، فمرَّ برجل وهو ينحر بدَنَتَه[4] وهي باركة، فقال: ابعثها قياماً مُقيَّدة، سنةُ محمد ﷺ. [ق].

١٧٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عَوْن، أنا سفيان ـ يعني ابن عيينة ـ عن عبد الكريم الجَزَري، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي [رضي الله عنه]، قال: أمرني رسول الله ﷺ أن أقومَ على بُدْنهِ وأقسم جلودها وجِلالها، وأمرني أن لا أُعطيَ الجزّار منها شيئاً، وقال: «نحن نعطيه من عندنا». [ق، وليس عند (خ): «وقال: نحن نعطيه...»].

٢١ ـ باب في وقت الإحرام

١٧٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن منصور، نا يعقوب ـ يعني ابن إبراهيم ـ نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني[5] خُصَيف بن عبد الرحمن الجَزَري، عن سعيد بن جُبير، قال: قلت لعبد الله بن عباس: يا أبا العباس، عجبتُ لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجبَ؟! فقال: إني لأعلم الناسِ بذلك، إنها إنما كانت من رسول الله ﷺ حجَّةٌ واحدة، فمن هناك اختلَفوا. خرج رسول الله ﷺ حاجّاً، فلما صلى في مسجده بذي الحُليفة ركعتيه أوجَبَ[6] في مجلسه، فأهلَّ بالحج حين فرغ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوام فحفظتْه عنه، ثم ركب فلما استقلَّت به ناقته أهلَّ، وأدرك ذلك منه أقوام، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالاً، فسمعوه حين استقلَّت به

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «في البدن». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنبأ». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بدنه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أوجبه». (منه).

ناقته يُهلُّ، فقالوا: إنما أهلّ رسول الله ﷺ حين استقلّت به ناقته، ثم مضى رسول الله ﷺ فلما علا على شَرَف البيداء أهلَّ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا: إنما أهلَّ حين علا على شرفِ البيداء. [قال سعيد:] وأيم الله لقد أوجبَ في مُصلاه، وأهلَّ حين استقلّتْ به ناقته، وأهلَّ حين علا على شرف البيداء. [قال سعيد:][1] فمن أخذ بقول [عبد الله] ابن عباس أهلَّ في مُصلاَّه إذا فرغ من ركعتيه.

١٧٧١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أنه قال: بَيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها، ما أهلَّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحُليفة. [ق].

١٧٧٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبيد بن جريج، أنه قال لعبد الله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها، قال: ما هنَّ[2] يا ابن جُريج؟ قال: رأيتك لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليمانِيَّيْن، ورأيتك تلبس النعال السِّبْتية، ورأيتك تصبُغ بالصُّفرة، ورأيتك إذا كنتَ بمكة أهلَّ الناس إذا رأوُا الهلال ولم تُهلَّ أنت حتى كان يوم التروية!. فقال عبد الله بن عمر: أما الأركانُ: فإني لم أرَ رسول الله ﷺ يَمَسُّ إلا اليمانِيَّيْن، وأما النعال السِّبْتية: فإني رأيت رسول الله ﷺ يلبَس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها، فأنا أحبُّ أن ألبَسها، وأما الصفرة: فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبُغ بها فأنا أحبُّ أن أصبُغ بها، وأما الإهلال: فإني لم أر رسول الله ﷺ يُهِلُّ حتى تنبعثَ به راحلته. [ق].

١٧٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن بكر، نا[3] ابن جُريج، عن محمد بن المنكدر، عن أنس، قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً، وصلى العصر بذي الحُلَيفة ركعتين، ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح، فلما ركب راحلته واستوتْ به أهلَّ. [خ].

١٧٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا رَوْحٌ، نا أشعث، عن الحسن، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ صلى الظهر ثم ركب راحلته، فلما علا على جبل البيداء أهلَّ.

١٧٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا وهبٌ ـ يعني ابن جَرير ـ [قال]: نا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن أبي الزناد، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقَّاص، قالت: قال سعد بن أبي وقاص: كان نبي الله ﷺ إذا أخذ طريق الفُرْعِ[4] أهلَّ إذا استقلّت به راحلته، فإذا[5] أخذ طريق أُحدٍ أهلَّ إذا أشرف على جَبل البيداء.

٢٢ ـ باب الاشتراط في الحج

١٧٧٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عباد بن العوام، عن هلال بن خبّاب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتتْ رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أُريد الحج

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «هي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الفروع». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وإذا». (منه).

أشترط[1]؟ قال «نعم» قالت: فكيف أقول؟ قال: «**قولي: لبَّيك اللهم لبيك، ومحِلِّي من الأرض حيثُ حبستَني**». [م و(ق) عن عائشة].

٢٣ ـ باب في إفراد الحج

١٧٧٧ ـ (**صحيح**) حدثنا عبد الله بن مسلمة القَعْنبي، نا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ أفرد الحج. [م].

١٧٧٨ ـ (**صحيح**) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، ح، ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، ح، ونا موسى، نا وُهيبٌ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ مُوافِين هلالَ ذي الحِجة، فلما كان بذي الحُليفة قال: «**من شاء أن يُهلَّ بحج فليهلَّ، ومن شاء أن يهلَّ بعمرة فليهلَّ بعمرة**». قال موسى في حديث وهيب: «**فإني لولا أني أهديتُ لأهللتُ بعمرة**». وقال في حديث حماد بن سلمة: «**وأما أنا فأُهلُّ بالحج فإن معيَ الهَدْي**» ثم اتفقوا: فكنت فيمن أهلَّ بعمرة. فلما كان في بعض الطريقِ حِضْت، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: «**ما يُبكيك؟**» قلت: وَدِدْت أني لم أكن خرجت العام، قال: «**انْفضي عُمرتَكِ، وانقُضي رأسك، وامتشطي**»، قال موسى: «**وأهلِّي بالحج**»، وقال سليمان: «**واصنَعي ما يصنع المسلمون في حجِّهم**». فلما كان ليلة الصَّدَر أمر[2] رسول الله ﷺ عبد الرحمن، فذهب بها إلى التنعيم، زاد موسى: فأهلَّتْ بعمرة مكان عُمرتها، وطافت بالبيت، فقضى الله عمرتَها وحجَّها. قال هشام: ولم يكن في شيء من ذلك هدْيٌ. قال أبو داود: زاد موسى في حديث حماد بن سلمة: فلما كانت ليلةُ البطحاء طَهُرت عائشة [رضي الله عنها]. [م، ق نحوه].

١٧٧٩ ـ (**صحيح**) حدثنا القعنبيُّ عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الأسودِ محمد بن عبد الرحمن بن نوفلٍ، عن عُروة بن الزُّبير، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حَجَّة الوداع، فمنَّا مَن أهلَّ بعمرة، ومنا من أهلَّ بحج وعمرة، ومنا من أهلَّ بالحج، وأهلَّ رسول الله ﷺ بالحج، وأما[3] من أهلَّ بالحج، أو جمع الحجَّ والعمرةَ: فلم يَحِلُّوا حتى كان يوم النحْر. [ق].

١٧٨٠ ـ (**صحيح**) حدثنا ابن السَّرح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي الأسود، بإسناده مثلَه، زاد: فأما من أهلَّ بعمرة فأحلَّ[4]. [م].

١٧٨١ ـ (**صحيح**) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حَجة الوداع فأهللْنا بعمرة، ثم قال رسول الله ﷺ: «**من كان معه هَدْي فليُهلَّ بالحج مع العمرة، ثم لا يَحِلُّ حتى يحلَّ منهما جميعاً**». فقدمتُ مكة وأنا حائض، ولم أطُف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوتُ ذلك إلى [رسول الله] ﷺ فقال: «**انقُضي رأسك، وامتشطي وأهلِّي بالحج، ودَعِي العمرة**» قالت:

---

(١) في «نسخة»: «أأشترط». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أمر يعني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فحل». (منه).

ففعلت. فلما قضينا الحج أرسَلَني رسول اللّه ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فاعتمرت، فقال: «هذه مكانُ عمرتك» قالت: فطاف الذين أهلُّوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلُّوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من مِنىً لحجِّهم، وأما الذين كانوا جمعوا الحجَّ والعمرة: فإنما طافوا طوافاً واحداً. قال أبو داود: رواه إبراهيم ابن سعد ومَعْمر عن ابن شهاب، نحوه لم يذكروا طوافَ الذين أهلّوا بعمرة وطوافَ الذين جمعوا الحج والعمرة. [ق].

١٧٨٢ ـ (صحيح دون قوله: «من شاء أن يجعلها عمرةً. . .» والصواب: «واجعلوها عمرةً») حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لبَّينا بالحج، حتى إذا كنا بِسَرِفَ حِضْتُ، فدخل عليَّ رسول اللّه ﷺ وأنا أبكي، فقال: «ما يبكيكِ يا عائشة؟» فقلت: حضتُ، ليتني لم أكن حججت! فقال: «سبحان اللّه! إنما ذلكِ شيء كتبه اللّه على بنات آدم» فقال: «انْسُكي المناسكَ كلَّها غيرَ أن لا تطوفي بالبيت». فلما دخلنا مكة قال رسول اللّه ﷺ: «من شاء أن يجعلها عمرةً فليجعلْها عمرة، إلا مَن كان معه الهدْي» قالت: وذبح رسول اللّه ﷺ عن نسائه البقر يوم النحْر، فلما كانت ليلةُ البطحاء وطهرت[1] عائشة رضي اللّه عنها قالت: يا رسول اللّه، أتَرجِع صواحبي بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج؟ فأمر رسول اللّه ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر فذهب بها إلى التنعيم فَلَبَّت بالعمرة. [م مختصراً، ويأتي برقم (١٧٨٨)].

١٧٨٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة، نا جريرٌ، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ [و] لا نُرَى إلا أنه الحج، فلما قَدِمنا تطوَّفنا[2] بالبيت، فأمر رسول اللّه ﷺ مَن لم يكن ساق الهَدْي أن يُحِلَّ، فأحلَّ[3] من لم يكن ساق الهدي. [ق].

١٧٨٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بنِ فارس، نا عثمان بن عمر، أنا يونس، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «لو استقبلتُ من أمري ما استدبرت لما سُقت الهدي». قال محمد: أحسبه قال: «ولَحَلَلْت مع الذين أحلُّوا من العمرة». قال: أراد أن يكون أمر الناس واحداً. [ق دون قوله: «قال: أراد. .»].

١٧٨٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: أقبلنا مُهلِّين مع رسول اللّه ﷺ بالحج مُفرداً، وأقبلتْ عائشةُ مُهلَّة بعمرة، حتى إذا كانت بسَرِفَ عَرَكت، حتى إذا قدِمنا طُفنا بالكعبة، وبالصفا والمروة، فأمرنا رسول اللّه ﷺ أن يَحِلَّ منا من لم يكنْ معه هَدْي، قال: فقلنا: حِلَّ ماذا؟ قال: «الحلُّ كلُّه» فواقعنا النساء، وتطيبنا بالطِّيب، ولبسنا ثيابنا، وليس بيننا وبين [ـ تعني ـ] عرفة إلا أربعُ ليال، ثم أهللْنا يوم التروية. ثم دخل رسول اللّه ﷺ على عائشة فوجدها تبكي، فقال: «ما شأنكِ؟» قالت: شأني أني قد حِضت، وقد حلَّ الناسُ ولم أَحْلِل، ولم أطُفْ بالبيت، والناس يذهبون إلى الحج الآن، قال[4]: «إن هذا أمر كتبه اللّه على بنات آدم، فاغتسلي ثم

---

(١) في «نسخة»: «وتَجَهَّزَت». (منه).
(٢) في «نسخة»: «طفنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فحلَّ». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

أَهلِّي بالحج»، ففعلت ووقفت المواقفَ حتى إذا طَهُرت طافت بالبيت وبالصفا والمروة، ثم قال: «**قد حللت من حجِّكِ وعمرتكِ جميعاً**». قالت[1]: يا رسول الله، إني أجدُ في نفسي أني لم أطُف بالبيت حين حججت، قال: «**فاذهبْ بها يا عبد الرحمن فأَعْمِرْها من التنعيم**» وذلك ليلةَ الحَصْبة. [م].

١٧٨٦ ـ (**صحيح**) [حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يحيى بن سعيد][2]، عن ابن جريج، [قال:] أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً قال: [دخل النبي ﷺ على عائشة][3]، ببعض هذه القصة، قال عند قوله «**وأَهِلِّي بالحج: ثم حُجِّي واصنعي ما يصنعُ الحاجُّ غيرَ أن لا تطوفي بالبيت ولا تصلّي**». [خ نحوه].

١٧٨٧ ـ (**صحيح**) حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد، أخبرني أبي، قال: حدثنا[4] الأوزاعي، حدثني مَن سمعَ [مِن] عطاء بن أبي رَبَاح، حدثني جابر بن عبد الله قال: أهللْنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصاً لا يخالطه شيء، فقدمنا مكة لأربع ليال خَلَوْن من ذي الحجة، فَطُفْنا وسَعَينا، ثم أمرَنا رسول الله ﷺ أنْ نَحِلَّ، وقال: «**لولا هَدْيي**[5] **لحللْتُ**». ثم قام سُراقة بن مالك فقال: يا رسول الله أرأيتَ مُتْعتنا هذه ألِعامِنا[6] هذا أم للأبد؟ فقال رسول الله ﷺ: «**بل هي للأبد**». قال الأوزاعي: سمعت عطاء بن أبي رباح يحدِّث بهذا فلم أحفظه، حتى لقيتُ ابن جريج فأثبتَه لي. [ق نحوه].

١٧٨٨ ـ (**صحيح**) حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة، نا حماد، عن قيس بن سعد، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لأربع ليالٍ[7] خَلَوْن من ذي الحِجّة، فلما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة قال رسول الله ﷺ: «**اجعلوها عمرةً إلا من كان معهَ الهدي**»[8]، فلما كان يوم التروية أهلُّوا بالحج، فلما كان يوم النحر قدِموا فطافوا بالبيت، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة. [ق ـ دون ذكر الطواف يوم النحر].

١٧٨٩ ـ (**صحيح**) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الوهاب الثقفيُّ، نا حبيبٌ ـ يعني المعلِّم ـ عن عطاء، حدثني جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ أهلَّ هو وأصحابه بالحج، وليس مع أحد[9] منهم يومئذ هدْيٌ، إلا النبيُّ ﷺ وطلحةُ، وكان عليٌّ رضي الله عنه قدم من اليمن ومعه الهديُ[10] فقال: أهللت بما أهلَّ به رسول الله ﷺ، وإن النبي ﷺ أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة: يطوفوا، ثم يُقصّروا، ويَحلُّوا، إلا من كان معه الهدي، فقالوا: أنَنطلقُ إلى مِنىً

---

(١) في «نسخة»: «فقالت». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: ثنا يحيى».
(٣) في «نسخةٍ». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «حدثني». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «الهدي». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «لعامنا». (منه).
(٧) في «نسخةٍ». (منه).
(٨) في «نسخةٍ»: هدي». (منه).
(٩) في «نسخةٍ»: «واحد». (منه).
(١٠) في «نسخةٍ»: «هدي». (منه).

وذكورنا[1] تقطُر؟! فبلغ ذلك رسولَ اللّه ﷺ، فقال: «[لو أني][2] استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما أهديتُ، ولولا أن معيَ الهديَ لأحللتُ». [قال أبو داود: يعني بذكورنا تقطر: قرب العهد بالنساء]. [خ].

١٧٩٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدَّثهم، عن شعبةَ، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: «هذه عمرةٌ استمتعْنا بها، فمن لم يكنْ عنده[3] هَدْيٌ فليحِلَّ الحِلَّ كلَّه، وقد دخلت العمرةُ في الحج إلى يوم القيامة». قال أبو داود: هذا منكر، إنما هو قول ابن عباس. [م].

١٧٩١ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد اللّه بن معاذ، حدثني أبي، نا النهَّاس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إذا أهلَّ الرجل بالحج ثم قَدِم مكة فطاف[4] بالبيت وبالصفا والمروة فقد حلَّ، وهي عمرة». قال أبو داود: رواه ابن جريج، [عن رجل][5] عن عطاء: دخل أصحاب النبي ﷺ مُهلِّين بالحج خالصاً، فجعلها النبي ﷺ عمرة.

١٧٩٢ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن شوْكَر وأحمد بن مَنيع، قالا: نا هشيم، عن يزيدَ بن أبي زياد [قال ابن منيع: أخبرني][6] يزيد بن أبي زياد، المعنى][7] عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أهلَّ النبي ﷺ بالحج، فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة. ـ وقال ابن شَوْكَر: ولم يقصِّر [ثم] اتفقا: ولم يَحِلَّ من أجل الهدْي، وأمرَ مَن لم يكن ساق الهدي أن يطوف، وأن يسعى ويُقصِّر ثم يَحِلَّ، زاد[8] ابن منيع [في حديثه][9]: أو يَحْلِق ثم يَحلَّ.

١٧٩٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد اللّه بن وهب، أخبرني حَيْوَة، أخبرني أبو عيسى الخُراساني، عن عبد اللّه بن القاسم، عن سعيد بن المسيَّب، أن رجلاً من أصحاب النبيِّ ﷺ أتى عمرَ بنَ الخطاب رضي اللّه عنه، فشهد عنده أنه سمع رسول اللّه ﷺ في مرضه الذي قُبِض فيه: ينهى عن العمرة قبلَ الحج.

١٧٩٤ ـ (صحيح إلا النهي عن القران فهو شاذ) حدثنا موسى [بن إسماعيل] أبو سلمة، نا حماد، عن قتادة، عن أبي شيخ الهُنَائي ـ خيْوان[10] بن خلْدة ممن قرأ على أبي موسى الأشعري من أهل البصرة ـ أن معاوية بن أبي سفيان قال لأصحاب[11] النبي ﷺ: هل تعلمون أن رسول اللّه ﷺ نهى عن كذا وكذا، و[عن][12] ركوب جلود

---

(١) في «نسخة»: «ذكرنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إني لو». (منه).
(٣) في «نسخة»: «معه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وطاف». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «حيوان». (منه).
(١١) في «نسخة»: «يا أصحاب». (منه).
(١٢) في «نسخة». (منه).

النُّمور؟ قالوا: نعم، قال: فتعلمون أنه نهى أن يُقرَن بين الحج والعمرة؟ فقالوا: أما هذا[1] فلا، فقال: أما إنها معهُنَّ، ولكنَّكم نسيتم.

٢٤ ـ باب في الإقران[2]

١٧٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا هُشيم، أنا[3] يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحُميدٌ الطويل، عن أنس بن مالك، أنهم سمعوه يقول: سمعت رسول اللّه ﷺ يُلبي بالحج والعمرة جميعاً يقول: «**لبيك عمرةً وحجاً [معاً]، لبيك عمرة وحجّاً**». [م].

١٧٩٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا وُهيب، نا أيوبُ، عن أبي قِلابة، عن أنس، أن النبي ﷺ بات بها ـ يعني بذي الحليفة ـ حتى أصبح، ثم ركب، حتى إذا استوتْ به على[4] البيداء حَمِد اللّه وسبَّح وكبَّر، ثم أهلَّ بحج[5] وعمرة، وأهلَّ الناس بهما، فلما قدِمنا أمر الناسَ فحلُّوا، حتى إذا كان يوم التروية أهلُّوا بالحج، ونَحَر رسول اللّه ﷺ سبع بَدَنات بيده قياماً. [قال أبو داود: الذي تفرَّد به ـ يعني أنساً ـ من هذا الحديث: أنه بدأ بالحمد والتسبيح والتكبير، ثم أهلَّ بالحج][6]. [خ].

١٧٩٧ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، [قال]: نا حجاج، نا يونس، عن أبي إسحاقَ، عن البراء بن عازِب قال: كنت مع عليّ رضي الله عنه حين أمَّره رسول اللّه ﷺ على اليمن، قال: فأصبتُ معه أَواقا[7]، قال: فلما قدم عليّ من اليمن على رسول اللّه ﷺ، قال: وجدت فاطمة رضي اللّه عنها [و]قد لبسَتْ ثياباً صَبيغاً، [وقد نَضَحت البيت بِنَضوحٍ][8]، فقالت: ما لكَ؟ فإن رسول اللّه ﷺ قد أمر أصحابه فأحلُّوا؟ قال: قلت لها: إني أهللْتُ بإهلال النبي ﷺ، قال: فأتيت النبي ﷺ، فقال لي [رسول اللّه ﷺ]: «**كيف صنعت؟**» قال: قلت: أهللتُ بإهلال النبي ﷺ، قال: «**فإني قد سُقتُ الهديَ وقَرَنتُ**» قال: فقال لي: «**انحَرْ من البُدن سبعاً وستين، أو ستّاً وستين، وأمسكْ لنفسك ثلاثاً وثلاثين، أو أربعاً وثلاثين، وأمسك لي من كلّ بدَنة منها بَضعة**».

١٧٩٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن أبي وائل، قال: قال الصُّبَيُّ بن معبد: أهللت بهما معاً، فقال عمر: هُدِيتَ لسنة نبيك ﷺ.

١٧٩٩ ـ (صحيح) حدثنا[9] محمد بن قُدامة بن أعيَن وعثمانُ بن أبي شيبة المعنى قالا: ثنا جرير ـ[هو] ابن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «القران». (منه).
(٣) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بحجّة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أواقي من ذهب» وفي «نسخة»: «أواقي». (منه).
(٨) في «نسخة»: «وقد نضخت البيت بنضوخ». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

عبدالحميد ـ، عن منصور، عن أبي وائل قال: قال الصُّبَيُّ بن معبد: [قال:] كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً، فأسلمت، فأتيت رجلاً من عشيرتي يقال له هُدَيْم[1] بن ثُرْمُلة، فقلت له: [يا هَنَاهُ][2]، إني حريصٌ على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليَّ، فكيف لي بأن أجمعَهما؟ قال: اجمَعهما واذبحْ ما استيسر من الهدي، فأهللت بهما معاً، فلما أتيت العُذَيب لقيني سلْمان بن ربيعة وزيدُ بنُ صُوْحان وأنا أُهلُّ بهما [جميعاً]، فقال أحدهما للآخر: ما هذا بأفقهَ من بعيره! قال: فكأنما أُلقِيَ عليَّ جبلٌ، حتى أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقلت له: يا أمير المؤمنين إني كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً، وإني أسلمت، وأنا حريص على الجهاد، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبين عليَّ، فأتيت رجلاً من قومي فقال لي: اجمعْهُما [و][3] اذبح ما استيسرَ من الهدْي، وإني أهللت بهما معاً، فقال لي عمر [رضي الله عنه]: هُدِيتَ لسنة نبيك ﷺ.

١٨٠٠ ـ (صحيح) حدثنا النفيليُّ، نا مسكينٌ، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«أتاني الليلةَ آتٍ من عند ربي عزَّ وجلّ** قال: وهو بالعقيق **وقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقال: عمرةٌ في حجة»**. قال أبو داود: رواه الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد في هذا الحديث عن الأوزاعي: **«وقل: عمرة في حجة»**. قال أبو داود: وكذا رواه علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، في هذا الحديث، [و]قال: «وقل: **عمرةٌ في حَجّة»**. [خ بلفظ: «وقل: عمرة في حجة» وهو الأوْلى].

١٨٠١ ـ (صحيح) حدثنا هناد بن السَّرِيّ، نا ابن أبي زائدة، ثنا[4] عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، حدثني الربيع بن سَبْرَةَ، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا[5] بعُسْفان قال له سُراقة بن مالك المُدْلِجي: يا رسول الله، اقْضِ لنا قضاءَ قوم كأنما ولدوا اليوم، فقال: **«إن الله عز وجل قد أدخل عليكم في حجّكم هذا عمرةً، فإذا قدمتم فمن تطوَّف بالبيت وبين الصفا والمروة فقد حلَّ، إلا من كان معه هَدْي»**.

١٨٠٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدة، نا شعيب بن إسحاق عن ابن جريج، وحدثنا أبو بكر بن خلّاد، نا يحيى، المعنى: عن ابن جُريج، أخبرني الحسن بن مسلم، عن طاوس، عن ابن عباس، أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال: قصَرت عن النبي ﷺ بمِشْقَص على المروة، أو: رأيته يُقصِّر عنه على المروة بمِشقص. قال ابن خلاد: إن معاوية [قال]، لم يذكر: أخبره. [ق وليس عند (خ) قوله: «أو رأيته...» وهو الأصحّ].

---

(١) في «نسخة»: «هُذيم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يا هتاه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كان». (منه).

١٨٠٣ ـ (صحيح دون قوله: «لحجته» فإنه شاذ) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى [ومخلد بن خالد][١] المعنى، قالا[٢]: نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أن معاوية قال له: أما علمتَ أني قصَرت عن رسول الله ﷺ بمشْقَصٍ أعرابيّ، على المروة. زاد الحسن في حديثه: بحُجَّته.

١٨٠٤ ـ (صحيح) حدثنا [عبيد الله] بن معاذ، أنا أبي، نا شعبة، عن مسلم القُرِّيِّ، سمع ابن عباس يقول: أهلَّ النبي ﷺ بعمرة، وأهلَّ أصحابه بحجّ. [م].

١٨٠٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، [حدثني أبي][٣]، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: تمتَّع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، فأهدى وساق معه الهديَ من ذي الحُليفة، وبدأ رسول الله ﷺ فأهلَّ بالعمرة ثم أهل بالحج، وتمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان مِن الناس مَن أهدى فساق[٤] الهدي، ومنهم من لم يُهْدِ، فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: **«من كان منكم أهدى فإنه [لا يَحِلُّ له من شيء][٥] حرُم منه حتى يقضيَ حَجَّه، ومن لم يكنْ منكم أهدى فليَطُف بالبيت وبالصفا والمروة وليُقصِّر وليَحْلِل ثم ليُهلَّ بالحج وليُهْدِ، فمن لم يجدْ هدْياً فليصُم ثلاثةَ أيام في الحج وسبعةً إذا رجع إلى أهله»**. وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة: فاستلم الركن أوَّل شيء، ثم خبَّ ثلاثة أطوافٍ من السبع، ومشى أربعة أطواف، ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين، ثم سلَّم، فانصرف فأتى الصفا، فطاف[٦] بالصفا والمروة سبعة أطواف، ثم لم يحلل من شيء حَرُم منه حتى قَضَى حجَّه ونَحَر هديه يوم النحر، وأفاض[٧] فطاف بالبيت، ثم حلَّ من كل شيء حرم منه، وفعل الناس [مثلَ فعل][٨] رسول الله ﷺ مَنْ أهدى وساق الهديَ مِن الناس. **[ق، لكن قوله: «وبدأ رسول الله ﷺ فأهلّ بالعمرة ثم أهل بالحج» شاذ]**.

١٨٠٦ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن حفصةَ زوجِ النبي ﷺ أنها قالت: يا رسول الله، ما شأنُ الناس قد حلُّوا ولم تحلِلْ أنت من عمرتك؟ فقال: **«إني لبَّدتُ رأسي، وقلَّدتُ هديي، فلا أُحلُّ حتى أنحَر الهدْي»**[٩]. [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٣) سقطت من (الهندية)، والذي في «تحفة الأشراف»: عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جَدِّه. وهو الصواب. والذي أثبت، إن كان صحيحاً، فمعناهما واحد. وانظر للفائدة «صحيح سنن أبي داود» (٦/ ٦٩) للعلامة الألباني.

(٤) في «نسخة»: «وساق». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لا يحل منه شيء». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وطاف». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فأفاض». (منه).

(٨) في «نسخة»: «مثل ما فعل». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

٢٥ ـ باب الرجل يُهِلُّ بالحج ثم يجعلها عمرة

١٨٠٧ ـ **(صحيح، موقوف)**[١] حدثنا هنّاد ـ يعني ابنَ السَّري ـ عن ابن أبي زائدة، أنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن سُليم بن الأسود أن أبا ذرّ كان يقول فيمن حجّ ثم فَسَخها بعمرة: لم يكن ذلك إلا للرَّكب الذين كانوا مع رسول اللّه ﷺ.

١٨٠٨ ـ **(ضعيف)** حدثنا النفيلي، نا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ أنا[٢] ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال بن الحارث، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول اللّه، فسْخُ الحج لنا خاصةً أو لمن بعدنا؟ قال: **«بل لكم خاصةً»**.

٢٦ ـ باب الرجل يحجُّ عن غيره

١٨٠٩ ـ **(صحيح)** حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سليمانَ بن يَسَار، عن عبد اللّه بن عباس، قال: كان الفضل بن عباس رَديفَ رسول اللّه ﷺ، فجاءته امرأة من خَثْعَمَ تَستفتيه، فجعل الفَضْلُ ينظُر إليها وتنظُر إليه، فجعل رسول اللّه ﷺ يصرِف وجه الفضل إلى الشقّ الآخر، فقالت: يا رسول اللّه، إن فريضةَ اللّه عزَّ وجلَّ على عباده في الحج أدركتْ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيعُ أن يثبُت على الراحلة، أفأَحُجُّ عنه؟ قال **«نعم»**. وذلك في حجة الوداع. [ق].

١٨١٠ ـ **(صحيح)** حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، بمعناه، قالا: نا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن أبي رَزِين، ـ قال حفص في حديثه: رجلٍ من بني عامر ـ أنه قال: يا رسول اللّه، إنَّ أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظَّعن، قال: **«احجُج عن أبيك واعتمِر»**.

١٨١١ ـ **(صحيح)** حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالْقاني[٣] وهناد بن السَّرِيّ، المعنى واحد، قال إسحاق: نا عَبْدة بن سليمان، عن ابن أبي عَروبة، عن قتادَة، عن عَزْرَة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شُبْرُمَةَ، قال: **«مَن شُبرمَة؟»** قال: أخ لي ـ أو قريب لي ـ قال: **«حججت عن نفسك؟»** قال: لا، قال: **«حُجَّ عن نفسك ثم حُجَّ عن شبرمة»**.

٢٧ ـ باب كيف التلبية؟

١٨١٢ ـ **(صحيح)** حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد اللّه بن عمر، أن تلبية رسول اللّه ﷺ: **«لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريكَ لك لبيك، إن الحمدَ والنعمةَ لك والملك، لا شريك لك»**. قال: وكان عبد اللّه بن عمر يزيد في تلبيته: لبيك لبيك، لبيك وسعديك، والخيرُ بيديك، والرَّغْباءُ إليك والعمل. [ق].

---

(١) قال الشيخ - رحمه الله - في التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (٦/ ٧١ رقم ١٥٨٩) بزيادة عليه: «ولكن لا حجة فيه، لأنه رأي مخالف لقوله ﷺ...» وأخذ يفصل في ذلك.

(٢) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٨١٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، نا جعفر، نا أبي، عن جابر بن عبد الله، قال: أهلَّ رسول الله ﷺ، فذكر التلبية مثل حديث ابن عمر، قال: والناس يزيدون: «ذا المَعارج» ونحوه من الكلام، والنبيُّ ﷺ يسمع فلا يقول لهم شيئاً. [م. نحوه وسيأتي في حديث جابر الطويل (١٩٠٥)].

١٨١٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاَّد بن السائب الأنصاري، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «أتاني جبرئيل عليه السلام فأمرني أن آمُر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال» أو قال «بالتلبية». يريد أحدهما.

٢٨ ـ بابُ متى يَقْطَعُ التلبيةُ؟

١٨١٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، أن رسول الله ﷺ لبَّى حتى رمى جمرة العقبة. [ق].

١٨١٦ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الله بن نُمير، نا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عبد الله ابن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: غَدَوْنا مع رسول الله ﷺ من مِنىً إلى عرفاتٍ منَّا الملبي ومنا المُكبِّر. [قال ابن الأعرابي: حدثنا الدقيقي، حدثنا يزيد، حدثنا يحيى بن سعيد، بإسناده].

٢٩ ـ بابُ متى يقطع المعتمر التلبية؟

١٨١٧ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدد، نا هُشَيم، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «يُلَبِّي المعتمِر حتى يستلِم الحَجَر». قال أبو داود: رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمَّام، عن عطاء، عن ابن عباس موقوفاً[١].

٣٠ ـ باب المحرم يؤدِّب غلامه[٢]

١٨١٨ ـ (حسن) حدثنا [أحمد] بن حنبل، قال: ثنا[٣]، ح، وحدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزْمَة، قال: أنا عبد الله بن إدريس، أنا ابن إسحاق، عن يحيى بن عبّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن أسماءَ بنتِ أبي بكر قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ حُجَّاجاً، حتى إذا كنّا بالعَرْج نزل رسول الله ﷺ ونزلْنا، فجلست عائشة [رضي الله عنها] إلى جنب رسول الله ﷺ وجلست إلى جنب أبي[٤]، وكانت زِمالة أبي بكر رضي الله عنه وزِمالة رسول الله ﷺ واحدةً مع غلام لأبي بكر، فجلس أبو بكر ينتظر أن يطلُع عليه، فطلع وليس معه بعيره، قال[٥]: أين بعيرُك؟ قال: أضللته البارحة، قال: فقال أبو بكر: بعيرٌ واحدٌ تُضِلُّه؟ قال: فطفقَ [أبو بكر] يضرِبه ورسولُ الله ﷺ يتبسم، ويقول:

---

(١) وصحح وقفه على ابن عباس في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١٥٦ رقم ٣١٦)، و «الإرواء» (١٠٩٩).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أبي بكر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).

«أنظُروا إلى هذا المُحْرِم ما يصنع!». قال ابن أبي رِزمة: فما يزيد رسول الله ﷺ على أن يقول: «انظُروا إلى هذا المحرم ما يصنع!» ويتبسَّم.

٣١ ـ باب الرجل يُحرم في ثيابه

١٨١٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همام قال: سمعت عطاء، أنا صفوان بن يَعلى بن أُمية، عن أبيه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ وهو بالجِعرَّانة وعليه أثر خَلوق، أو قال صفرة، وعليه جبَّة، فقال: يا رسول الله، كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ فأنزل الله تبارك وتعالى على النبي ﷺ الوحي، فلما سُرِّيَ عنه قال: «أين السائلُ عن العمرة؟» قال: «اغسلْ عنك أثر الخَلوق ـ أو قال أثر الصُّفرة ـ واخلع الجبَّة عنك، واصنعْ في عمرتك ما صنعتَ في حَجتك». [ق].

١٨٢٠ ـ (صحيح دون قوله: «فخلعها من رأسه»؛ فإنه منكر) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو عَوانة، عن أبي بشر، عن عطاء، عن يعلى بن أُمية. وهُشيمٌ، عن الحجاج، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، بهذه القصة، قال فيه[1]: فقال له النبي ﷺ. «اخلعْ جُبَّتَكَ» فخلعها من رأسه، وساق الحديث.

١٨٢١ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن مَوْهَب الهَمْداني الرملي، حدثنا الليث، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن[2] يعلى ابن مُنْية، عن أبيه، بهذا الخبر، قال فيه: فأمره رسول الله ﷺ أن ينزِعها نزْعاً، ويغتسل مرتين أو ثلاثاً، وساق الحديث. [ق].

١٨٢٢ ـ (صحيح) حدثنا عُقبة بن مُكْرَم، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت قيس بن سعد يحدث، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أُمية، [أحسبه] عن أبيه، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ بالجِعرانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبَّة، وهو مُصفِّرٌ لحيتَه ورأسَه، وساق [هذا] الحديث. [م].

٣٢ ـ باب ما يَلْبَسُ المحرم

١٨٢٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد وأحمد بن حنبل، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: سأل رجل رسول الله ﷺ: ما يتركُ المحرمُ من الثياب؟ فقال: «لا يَلبَسُ القميصَ، ولا البُرُنُسَ، ولا السراويل، ولا العِمامة، ولا ثوباً مسَّهُ ورْسٌ ولا زعفران، ولا الخفين، [إلا لمن لا يجدُ][3] النعلين، فمن لم يجدِ النعلينِ فليلبَس الخفين وليُقطعْهما حتى يكونا أسفل من الكعبين». [ق].

١٨٢٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه. [ق].

١٨٢٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، [وزاد

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «إلا أن لا يجد». (منه).

تنتقبُ][1] المرأة الحرامُ، ولا تلبسُ القُفّازَيْن». قال أبو داود: وقد روى هذا الحديثَ حاتم بنُ إسماعيل ويحيى بنُ أيوب، عن موسى بن عقبة، [عن نافع، على ما قال الليث][2]، ورواه موسى بن طارق، عن موسى بن عقبة، موقوفاً على ابن عمر، [وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب موقوفاً، وإبراهيم بن سعيد][3] المَديني[4]، عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: «المُحْرِمة لا تنتقبُ ولا تلبسُ القُفّازين». قال أبو داود: إبراهيم بن سعيد المديني[5] شيخ من أهل المدينة ليس له كبير حديث. [خ].

١٨٢٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا إبراهيم بن سعيد المديني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «المُحْرِمة لا تنتقبُ ولا تلبسُ القُفّازين».

١٨٢٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاق، قال: فإن[6] نافعاً مولى عبد الله بن عمر حدثني، عن عبد الله بن عمر، أنه سمع رسول الله ﷺ نهى النساء في إحرامهن عن القُفّازين والنِّقاب وما مس الوَرْسُ والزعفرانُ من الثياب، وَلْتلبس بعد ذلك ما أحبَّت من ألوان الثياب مُعصفَراً أو خَزّاً أو حُلِيّاً أو سراويلَ أو قميصاً، أو خفّاً.

(حسن) قال أبو داود: روى هذا [الحديث] عن ابن إسحاق: [عن نافع][7] عَبْدَةُ بن سليمان، ومحمد بن سلمة، [عن محمد بن إسحاق][8] إلى قوله: «وما مسّ الورس والزعفران من الثياب» [و][9] لم يذكرا ما بعده.

١٨٢٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنه وجد القُرَّ فقال: أَلْقِ عليَّ ثوباً يا نافع، فألقيت عليه بُرْنُساً، فقال: تُلقي عليَّ هذا وقد نهى رسول الله ﷺ أن يلبسه المحرم؟!.

١٨٢٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمانُ بن حرب، نا حمادُ بن زيد، عن عَمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السراويلُ لمن لا يجدُ الإزار، والخفُّ لمن لا يجدُ النعلين». [ق]. [قال أبو داود: هذا حديث أهل مكة، ومرجعه إلى البصرة إلى جابر بن زيد، والذي تفرد به منه ذكر السراويل، ولم يذكر القطع في الخف][10].

---

(١) في «نسخة»: «زاد: ولا تنقب». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ كما قال الليث». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وكذلك رواه عبيدالله بن عمر ومالك وأيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفاً، ورواه إبراهيم بن سعيد». (منه).
(٤) في «نسخة»: «المدني». (منه).
(٥) في «نسخة»: «المدني». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قال: قال لي نافع مولى عبدالله بن عمر: حدثني...». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).

١٨٣٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسين بن جُنيد الدامَغاني، نا أبو أسامة، [قال]: أخبرني عُمر بن سُويد الثقفي، [قال]: حدثتني عائشة بنت طلحةَ، أن عائشة أُم المؤمنين [رضي الله عنها] حدثتها قالت: كنا نخرجُ مع النبي[1] ﷺ إلى مكة فنُضمِّد جِباهنا بالسُّكِّ المطيَّب عند الإحرام، فإذا عرِقَت إحدانا سال على وجهها فيراه النبي ﷺ [فلا ينهاها][2].

١٨٣١ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابنُ أبي عديّ، عن محمد بن إسحاق قال: ذكرتُ لابن شهاب، فقال: حدثني سالم بن عبد الله، أن عبد الله ـ يعني ابن عمر ـ كان يصنع ذلك ـ يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة ـ ثم حدَّثتْه صفيةُ بنت أبي عبيد أن عائشة رضي الله عنها حدثتْها أن رسول الله ﷺ قد كان رخَّص للنساء في الخفين، فترك ذلك.

٣٣ ـ باب المحرم يحمل السلاح

١٨٣٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء يقول: لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحُديبية صالحهم على أن لا يدخلوها إلا بجُلْبَان السلاح، فسألته: ما جُلْبَانُ السلاح؟ قال: القِرابُ بما فيه. [ق].

٣٤ ـ باب في المُحْرمة تُغطِّي وجهها

١٨٣٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشَيم، نا[3] يزيدُ بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان الرُّكبان يمرُّون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ مُحرماتٌ، فإذا حاذَوْا بنا[4] سدَلت إحدانا جِلْبابَها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفْناه.

٣٥ ـ باب في المحرم يُظلَّل

١٨٣٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أُنيسة، عن يحيى بن حُصَين، عن أم الحُصين حدثته قالت: حَجَجْنا مع النبي ﷺ حَجَّة الوداع، فرأيت أُسامة وبلالاً، وأحدُهما آخِذٌ بخِطام ناقةِ النبي[5] ﷺ، والآخرُ رافعٌ ثوبَه يسترُه[6] من الحرّ، حتى رمى جمرة العقبة. [م].

٣٦ ـ باب المُحرِم يَحتجم

١٨٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء وطاوس، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ احتجم وهو مُحرم. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فلا ينهانا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ليستره». (منه).

١٨٣٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارونَ، أنا هشام، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ احتجم ـ وهو محرمٌ ـ في رأسه من داءٍ كان به. [خ].

١٨٣٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن قتادة، عن أنس، أن رسول اللّه ﷺ احتجم وهو مُحرِم على ظهر القَدَم من وَجَع كان به. [قال أبو داود: سمعت أحمد قال: ابن أبي عَرُوبَة أرسله، يعني عن قتادة][1].

٣٧ ـ باب يكتحل المحرم

١٨٣٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيانُ، عن أيوبَ بن موسى، عن نُبَيه بن وَهْب، قال: اشتكى عمر بنُ عبيد اللّه بن معمرٍ عينيه، فأرسل إلى أبانَ بن عثمانَ ـ قال سفيان: وهو أمير الموسم ـ ما يصنع بهما؟ قال: أَضْمِدْهُمَا بالصبر، فإني سمعت عثمانَ [رضي اللّه عنه] يحدِّث ذلك عن رسول اللّه ﷺ. [م].

١٨٣٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ابن عُلية، عن أيوب، عن نافع، عن نُبيه بن وهب، بهذا الحديث.

٣٨ ـ باب المحرم يغتسل

١٨٤٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد اللّه بن حنين، عن أبيه، أن عبد اللّه بن عباس والمِسْوَر بن مَخْرَمة اختلفا بالأبواءِ: فقال ابن عباس: يغسلُ المحرمُ رأسه، وقال المِسْور: لا يغسلُ المحرمُ رأسه، فأرسله عبد اللّه بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاريِّ، فوجده يغتسلُ بين القَرْنين وهو يُستر بثوب، قال: فسلَّمت عليه، فقال: من هذا؟ قلت: أنا عبد اللّه بن حُنين، أرسلني إليك عبد اللّه بن عباس أسألك: كيف كان رسول اللّه ﷺ يغسل رأسَه وهو محرم؟ قال: فوضع أبو أيوبَ يدَه على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسُه، ثم قال لإنسان يصُبُّ عليه: اصبُب، قال: فصبَّ على رأسه، ثم حرَّك أبو أيوب رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، ثم قال: هكذا رأيته يفعل [ﷺ][2]. [ق].

٣٩ ـ باب المحرم يتزوَّج

١٨٤١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن نُبيه بن وهب ـ أخي بني عبدِ الدَّار ـ أن عمر بن [عُبيد اللّه][3] أرسل إلى أبانَ بنِ عثمانَ بنِ عفانَ يَسْأله ـ وأبانُ يومئذٍ أمير الحاجّ ـ وهما محرمان: إني أردت أن أُنكِح طلحةَ بنَ عمر ابنةَ شيبةَ بنِ جبير، فأردتُ أن تحضُر ذلك، فأنكر ذلك عليه أبان، وقال: إني سمعت أبي عثمان بن عفانَ يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يَنكح المحرِم ولا يُنكِح». [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عبدالله». (منه).

١٨٤٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدَّثهم، نا سعيد، عن مطرٍ ويعلى بن حكيم، عن نافع، عن نُبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، أن رسول اللّه ﷺ، ذكر مثله، زاد: «ولا يخطُب». [م].

١٨٤٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن ميمونِ بن مِهرانَ، عن يزيد ابن الأصمِّ ابن أخي ميمونة، عن ميمونة قالت: تزوَّجني رسول اللّه ﷺ ونحن حلالان بِسَرِفَ. [م].

١٨٤٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ تزوَّج ميمونةَ وهو محرم. [ق].

١٨٤٥ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا ابن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهديّ، نا سفيانُ، عن إسماعيل بن أُمية، عن رجلٍ، عن سعيد بن المسيَّب قال: وَهِمَ ابن عباس في تزويج ميمونةَ وهو محرم.

٤٠ ـ باب ما يقتل المُحْرم من الدواب

١٨٤٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان بن عيينة، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: سُئل النبي ﷺ عما يقتُل المحرم من الدواب؟ فقال: «خمسٌ لا جُناح في قتلهنَّ على من قتلهن في الحِلِّ والحَرَم: [العقرب، والغراب والفأرة][1]، والحِدَأة، والكلب العَقُور». [ق].

١٨٤٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا عليُّ بن بحر، نا حاتم بن إسماعيل، حدثني محمد بن عَجلانَ، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «خمس قتلهُنَّ حلالٌ في الحرم: الحيةُ، والعقرب، والحِدَأة، والفأرة، والكلب العقور».

١٨٤٨ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشيم، أنا يزيد بن أبي زياد، نا عبد الرحمن بن أبي نُعْمٍ البَجَلي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ سئل عما يقتل المحرم؟ قال: «الحيةُ، والعقرب، والفُوَيْسقَة، ويرمي الغرابَ ولا يقتلُه، والكلب العَقور، والحِدأة، والسَّبُع العادي». [وقوله: «يرمي الغراب ولا يقتله» منكر].

٤١ ـ باب لحم الصيد للمحرم

١٨٤٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سليمان بن كثير، عن حُمَيد الطويل، عن إسحاق بن عبد اللّه بن الحارث، عن أبيه، وكان الحارثُ خليفةَ عثمانَ رضي اللّه عنه على الطائف، فصنع لعثمانَ طعاماً فيه من الحَجَل واليَعَاقِيب ولحم الوحش، فبعث إلى علي [بن أبي طالب] رضي اللّه عنه فجاءه الرسول وهو يَخبِطُ لأباعرَ له، فجاء وهو ينفُض الخَبَط عن يده، فقالوا له: كُلْ، فقال: أَطْعِموه قوماً حلالاً فإنا حُرُمٌ، فقال علي رضي اللّه عنه: أَنشدُ اللّه من كان ها هنا مِن أشجعَ، أتعلمون أن رسول اللّه ﷺ [أهدى إليه رَجُلٌ حمارَ وحشٍ][2] وهو محرم فأبى أن يأكله؟ قالوا: نعم.

---

(١) في «نسخة»: «العقرب والفأرة والغراب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أهدي إليه رِجْلُ حمارِ وحشٍ». (منه).

١٨٥٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: يا زيدُ بنَ أرقم، هل علمتَ أن رسول الله ﷺ أُهديَ إليه عُضْوٌ[1] صيد فلم يقبله وقال: «إنّا حُرُم»؟ قال: نعم. [م نحوه].

١٨٥١ ـ (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يعقوب ـ يعني الإسكندرانيَّ القاري [2] ـ عن عَمرو، عن المطَّلب، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «صيدُ البرِّ لكم حلال، ما لم تَصِيدوه أو يُصَادُ لكم». قال أبو داود: إذا تنازع الخبرانِ عن النبي ﷺ يُنظر بما أَخذ به أصحابه.

١٨٥٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري، عن أبي قتادة، أنه كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعضِ طريق مكة تخلّف مع أصحابٍ له مُحرمين، وهو غير محرم، فرأى حماراً وحشيّاً، فاستوى على فرسه، قال: فسأل أصحابه أن يناولوه سَوْطه، فأبوْا، فسألهم رمحه، فأبوا، فأخذه ثم شدَّ على الحمار فقتله، فأكل منه بعضُ أصحاب رسول الله ﷺ، وأبَى بعضهم، فلما أدركوا رسول الله ﷺ سألوه عن ذلك، فقال: «إنما هي طُعمة أطعمكُموها الله تعالى». [ق].

٤٢ ـ باب [في] الجَراد للمحرِم

١٨٥٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا حماد، عن ميمونِ بن جابان، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الجرادُ من صيد البحر».

١٨٥٤ ـ (ضعيف جدّاً) حدثنا مُسدد، نا عبد الوارث، عن حبيبٍ المعلِّم، عن أبي المُهَزِّم، عن أبي هريرة قال: أصبنا صِرْماً[3] من جَراد فكان رجلٌ [منا] يَضربُ بسوطه وهو محرم، فقيل له: إن هذا لا يصلُح! فذُكِر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إنما هو من صيد البحر». [سمعت أبا داود يقول: أبو المُهَزِّم ضعيف، والحديثان جميعاً وَهَم][4].

١٨٥٥ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ميمونِ بن جابان، عن أبي رافع، عن كعب قال: الجراد من صيد البحر.

٤٣ ـ باب في الفدية

١٨٥٦ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد [بن عبد الله] الطحان، عن خالد [يعني] الحذاء، عن أبي قِلابَة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجْرة، أن رسول الله ﷺ مرَّ به زمنَ الحديبية، فقال: «قد آذاكَ هَوَامُّ رأسِك؟» قال: نعم، فقال النبي ﷺ: «احلِق ثم اذبحْ شاة نُسُكاً، أو صُم ثلاثة أيام، أو أَطعِم ثلاثة آصُعٍ من تمرٍ على ستةِ مساكينَ». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «عضد». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ضرباً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أبو داود: أبو المهزِّم ... إلخ». (منه).

١٨٥٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن داود، عن الشعبي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرةَ، أن رسول اللّه ﷺ قال له: «إن شئتَ فانسُكْ نَسِيكة، وإن شئتَ فصم ثلاثة أيام، وإن شئتَ فأَطعِم ثلاثة آصُع من تمرٍ لستة مساكين».

١٨٥٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، ح[1] وحدثنا نصر بن عليّ، نا زيدُ بن زُرَيع ـ وهذا لفظ ابن المثنى ـ عن داود، عن عامر، عن كعب بن عُجْرة، أن رسول اللّه ﷺ مرَّ به زمن الحديبية، فذكر القصة، قال[2]: «أمعكَ دمٌ؟» قال: لا، قال: «فصُم ثلاثة أيام، أو تصدَّقْ بثلاثة آصُعٍ من تمر على ستة مساكين: بين كل مِسكِينينِ صاعٌ».

١٨٥٩ ـ (ضعيف وقوله: «بقرة» منكر، والمحفوظ أنه ﷺ أمره بشأة) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، أن رجلاً من الأنصار أخبره، عن كعب بن عجْرةَ ـ وكان قد أصابه في رأسه أذىً فحلق ـ فأمره النبي ﷺ أن يُهدي هدْياً بقرة.

١٨٦٠ ـ (حسن لكن قوله: «فرقاً من زبيب» شاذ، والمحفوظ بلفظ: «ثلاث آصع من التمر»، كما في أحاديث الباب) نا محمد بن منصور، حدثنا يعقوبُ، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني أبان ـ يعني ابن صالح ـ عن الحكم ابن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عُجرة [الأنصاري] قال: أصابني هوامُّ في رأسي، وأنا مع رسول اللّه ﷺ عام الحديبية، حتى تَخَوَّفتُ على بصري، [قال] فأنزل اللّه عز وجل فيَّ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنكُم مَرِيضاً أَوْ بِهِ أَذىً مِن رَّأْسِهِ﴾ الآية، فدعاني رسول اللّه ﷺ، فقال لي: «احلِق رأسك وصُمْ ثلاثة أيام، أو أَطعِم ستة مساكين فَرْقاً من زبيب، أوِ انسُكْ شاةً» فحلقت رأسي ثم نَسَكت.

١٨٦١ ـ (صحيح) [حدثنا عبداللّه بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبدالكريم بن مالك الجزري، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة في هذه القصة، زاد: «أيَّ ذلك فَعَلْتَ أجزأ عنك»][3].

٤٤ ـ باب الإحصار

١٨٦٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن حجّاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، قال: سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: قال رسول اللّه ﷺ: «من كُسِرَ أو عَرَج فقد حلَّ وعليه الحجُّ من قابِل». قال عكرمة: فسألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا: صدق.

١٨٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكِّل العَسْقَلاني وسلمة، قالا، نا عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبد اللّه بن رافع، عن الحجاج بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «[من كُسِر أو عَرَج][4] أو مرض» فذكر معناه. قال سلمة بن شبيب: قال: أنا معمر.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «من عَرَجَ أو كسر». (منه).

١٨٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا النفيليُّ، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن ميمونٍ قال: سمعت أبا حاضرٍ الحِمْيريَّ يحدث أبي: ميْمونَ بن مهران قال: خرجت مُعتمراً عام حاصر أهلُ الشام ابنَ الزبير بمكة، وبعث معي رجالٌ من قومي بهدْي، فلما انتهينا إلى أهل الشام مَنعونا أن ندخلَ الحَرَم، فنحرتُ الهدْي مكاني، ثم أحللتُ، ثم رجعت، فلما كان من العام المُقبل خرجت لأقضيَ عُمرتي، فأتيت ابن عباس فسألته، فقال: أَبْدِلِ الهديَ، فإن رسول اللّه ﷺ أمر أصحابه أن يُبدلوا الهديَ الذي نحروا عام الحديبية في عُمرة القضاء.

٤٥ ـ باب دخول مكة

١٨٦٥ ـ (صحيح) [حدثنا محمد بن عُبيد][1]، نا حماد بن زيد [جميعاً]، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذي طُوَى حتى يُصبح ويغتسل، ثم يدخلُ مكة نهاراً، ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله. [ق].

١٨٦٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن جعفر البَرْمَكي، نا معنٌ، عن مالك، ح، [وحدثنا مسدد وابن حنبل، عن يحيى، ح][2] وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أُسامة، جميعاً عن عبيد اللّه، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يدخل مكة من الثنيّة العليا، [قالا عن يحيى إن النبي ﷺ كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء][3] ويخرج من الثنيّة السفلى. زاد البرمكي: يعني ثنيتيْ مكة، [وحديث مسدد أتم][4]. [ق].

١٨٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أُسامة، عن عبيد اللّه، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المُعرَّس. [ق].

١٨٦٨ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبد اللّه، نا أبو أسامة، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي اللّه عنها] قالت: دخل رسول اللّه ﷺ عام الفتح من كَداء من أعلى مكة، ودخل في العمرة من كُدَىً، [قال]: وكان عروة يدخل منهما جميعاً، و[كان] أكثرُ ما كان يدخل من كُدىً، وكان أقربَهما إلى منزله. [ق].

١٨٦٩ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن النبيَّ ﷺ كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلِها. [ق].

٤٦ ـ باب في رفع اليد[5] إذا رأى البيت

١٨٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، أن محمد بن جعفر حدثهم، نا شعبة، سمعت أبا قَزَعةَ يحدث، عن المهاجِر المكي، قال: سئل جابر بن عبد اللّه عن الرجل يرى البيتَ يرفع[6] يديه؟ فقال: ما كنت أَرى أحداً يفعلُ هذا إلا اليهود، [و]قد حَجَجْنا مع رسول اللّه ﷺ فلم يكن يفعله.

---

(١) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا إسماعيل، ح، وحدثنا محمد بن عبيد... إلخ». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «اليدين»؛ (منه).

(٦) في «نسخة»: «فيرفع». (منه).

١٨٧١ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا سلاّم بن مسكين، نا ثابت البُناني، عن عبد الله بن رَبَاح الأنصاري، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ لما دخل مكةَ طاف بالبيت وصلّى ركعتين خلفَ المقام. يعني يوم الفتح. [م دون الركعتين].

١٨٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبلٍ، نا بهزُ بن أسد وهاشم ـ يعني ابن القاسم ـ قالا: نا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن عبد الله بن رَبَاح، عن أبي هريرة قال: أقبل رسول الله ﷺ فدخل مكة، فأقبل رسول الله ﷺ إلى الحَجَر فاستلمه، ثم طاف بالبيت، ثم أتى الصفا فعلاَه حيثُ ينظر إلى البيت، فرفع يديه، فجعل يذكر الله عزَّ وجلَّ ما شاء أن يذكُره ويدعوه، قال: [والأنصار][1] تحته. قال هاشم: فدعا وحمِد الله ودعا بما شاء أن يدعو [م دون قوله «والأنصار تحته»].

٤٧ ـ باب في تقبيل الحجر

١٨٧٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيانُ، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عابس بن ربيعة، عن عمر رضي الله عنه أنه جاء إلى الحَجَر فقبّله فقال: إني أعلمُ[2] أنك حَجَر لا تنفع ولا تضرّ، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبّلك ما[3] قبّلتك. [ق].

٤٨ ـ باب استلام الأركان

١٨٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، نا ليثٌ، عن ابن شهاب، عن سالم، عن ابن عمر قال: لم أَر رسول الله ﷺ يمسح[4] من البيت إلا الركنينِ اليمانِيَيْنِ. [ق].

١٨٧٥ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أنه أُخبر بقول عائشة [رضي الله عنها]: إن الحجر بعضُه من البيت، فقال ابن عمر: والله ـ إني لأظن عائشة إن كانت سمعتْ هذا من رسول الله ﷺ ـ إني لأظن [رسولَ الله ﷺ][5] لم يترك استلامَهما إلا أنهما ليسا على قواعد البيت، ولا طاف الناسُ [وراء][6] الحِجْر إلا لذلك. [ق دون قوله: «ولا طاف الناس...»].

١٨٧٦ ـ (حسن) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ لا يَدَع أن يستلم الركنَ اليمانيَ والحَجَر في كلّ طوافه[7]، قال: وكان عبد الله بن عمر يفعله.

---

(١) في «نسخة»: «الأنصاب». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لأعلم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لما». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يمس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «إن رسول الله ﷺ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «من وراء». (منه).
(٧) في «نسخة»: «طوفة». (منه).

٤٩ ـ باب الطواف الواجب

١٨٧٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عُبيد الله يعني ابن عبد الله بن عُتبة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ طاف في حجة الوداع على بعير يستلمُ الركن بِمِحْجَن. [ق].

١٨٧٨ ـ (حسن) حدثنا مُصرِّف بن عَمرو اليَاميّ، نا يونس [يعني ابن بُكير][1]، نا ابن إسحاق، حدثني محمد ابن جعفر بن الزبير، عن عُبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور، عن صفيةَ بنت شيبة، قالت: لما اطمأنَّ رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح طاف على بعيرٍ[2] يستلِم الركنَ بمِحْجَن في يده، قالت: وأنا أنظُر إليه.

١٨٧٩ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع، المعنى، قالا: نا أبو عاصم، عن معروف ـ يعني ابنَ خَرَّبُوذَ المكي ـ [نا أبو الطُّفيل، قال: رأيت][3] النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمِحْجنه، ثم يقبِّله. زاد محمد بن رافع: ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعاً على راحلته. [م].

١٨٨٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: طاف النبي ﷺ في حَجَّة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناسُ، وَلِيشرفَ، وليسألوه، فإن الناس غَشَوه. [م].

١٨٨١ ـ (ضعيف)[4] حدثنا مُسدد، نا خالد بن عبد الله، نا يزيدُ بن أبي زياد، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قدم مكة وهو يشتكي، فطاف على راحلته، كلَّما أتى على الرُّكن استلم الرُّكنَ بمحْجَنٍ، فلمّا فَرَغ من طوافه أناخ فصلَّى ركعتين.

١٨٨٢ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، عن زينبَ بنتِ أبي سلمة، عن أُم سلمة زوجِ النبي ﷺ أنها قالت: شكوتُ إلى رسول الله ﷺ أني أَشتكي، فقالَ: «طُوفي من وراء الناس وأنتِ راكبة» قالت: فطُفت ورسول الله ﷺ حينئذٍ يصلّي إلى جنب البيت، وهو يقرأ بالطُّور وكتابٍ مسطور. [ق].

٥٠ ـ باب الاضطباع في الطواف

١٨٨٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن ابن جُريج، عن ابن يعلى، عن يعلى قال: طاف النبي ﷺ مُضْطَبِعاً بِبُرْدٍ أخضرَ.

١٨٨٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو سلَمة موسى، نا حماد، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجِعرَّانة فرمَلوا بالبيت، وجعلوا أرديتهم تحت آباطهم،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بعيره». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا أبو الطفيل عن أبي عبدالله قال: رأيت»، وفي «نسخة»: «نا أبو الطفيل عن ابن عباس قال: رأيت». (منه).

(٤) قال في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٦٨/١٠ رقم ٣٢٧): «إسناده ضعيف؛ يزيد بن أبي زياد، وهو الهاشمي مولاهم لا يحتج به، كما قال المنذري، وقد تفرد بقوله وهو يشتكي، فهو منكر، والحديث صحيح بدون هذه الزيادة، أخرجه الشيخان والمصنف في الكتاب الآخر (١٦٤٠)». قلت: يريد الحديث المتقدم برقم (١٨٧٧).

قد[1] قَذَفوها على عواتقهم اليسرى.

٥١ ـ باب في الرَّمَل

١٨٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا أبو عاصم الغَنَوي، عن أبي الطفيل، قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول اللّه ﷺ قد رَمَل بالبيت، وأنَّ ذلك سنَّةٌ، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: وما صدقوا، وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد رَمَل رسول اللّه ﷺ، وكذبوا، ليس بسُنَّةٍ، إن قريشاً قالت زمن الحُدَيبية: دَعُوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موتَ النَّغَف، فلما صالحوه على أن يجيئوا[2] من العام المقبل، فيُقيمُوا بمكة ثلاثة أيام، فقدم رسول اللّه ﷺ والمشركون من قِبَل قُعَيقِعان، فقال رسول اللّه ﷺ لأصحابه: «ارمُلوا بالبيت ثلاثاً». وليس بسنة. قلت: يزعم قومك أن رسول اللّه ﷺ طاف بين الصفا والمروة على بعيره[3]، وأن ذلك سنَّة، قال: صدقوا وكذبوا، قلت: ما صدقوا وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد طاف رسول اللّه ﷺ بين الصفا والمروة على بعير[4]، وكذبوا: ليست[5] بسنة، كان الناسُ لا يُدْفَعون عن رسول اللّه ﷺ، ولا يُصرَفون عنه[6]، فطاف على بعير، ليسمعوا كلامه، ولِيَرَوْا مكانه، ولا تنالُه أيديهم. [م نحوه].

١٨٨٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا حماد بن زيد، عن أيوبَ، عن سعيد بن جُبير، أنه حَدَّث عن ابن عباس، قال: قدم رسول اللّه ﷺ مكة وقد وَهَنَتْهم حُمَّى يثرب، فقال المشركون: إنه يَقْدَمُ عليكم قوم قد وهنتهم الحمَّى، ولَقُوا منها شرّاً، فأطْلَع اللّه تعالى نبيَّه ﷺ على ما قالوا، فأمرهم أن يَرمُلوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشُوا بين الركنين، فلما رأوهم رمَلوا قالوا: هؤلاء الذين ذكرتم أن الحمى قد وهنَتهُم!! هؤلاء أجْلد منا! قال ابن عباس: ولم يأمُرْهُمْ أن يرمُلوا الأشواط كلها [إلا الإبقاء][7] عليهم. [ق].

١٨٨٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الملك بن عمرو، نا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: فيما الرَّمَلانُ اليوم[8]، والكشفُ عن المناكب؟ وقد أَطَّأَ اللّه الإسلامَ ونَفَى الكفرَ وأهله، مع ذلك لا ندَع شيئاً كنّا نفعلُه على عهد رسول اللّه ﷺ. [خ نحوه].

١٨٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونُس، نا عبيد اللّه بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «إنما جُعلَ الطَّوافُ بالبيت وبين الصفا والمروة، ورميُ الجِمار: لإقامةِ ذكرِ اللّه».

---

(١) في «نسخة»: «قد». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يحجّوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بعير». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بعيره». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ليس». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ولا يضربون». (منه).
(٧) في «نسخة»: «إلاّ للإبقاء». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

١٨٨٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباريُّ، نا يحيى بن سُليم، عن ابن خُثَيْم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ اضطبع فاستلم فكَبَّر[١]، ثم رَمَل ثلاثة أطوافٍ، [و][٢]كانوا إذا بلغوا الركنَ اليمانيَ وتغيَّبوا من قريش مَشَوْا، ثم يطْلُعُون عليهم يرمُلُون، تقول قريش: كأنهم الغِزلان! قال[٣] ابن عباس: فكانت سنة.

١٨٩٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ وأصحابه اعتمروا من الجِعرَّانة، فرملوا بالبيت ثلاثاً، ومشوْا أربعاً.

١٨٩١ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا سُليم بن أخضر، نا عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر رَمَل من الحَجَر إلى الحَجَر، وذكر أن رسول الله ﷺ فعل ذلك. [م].

٥٢ ـ باب الدعاء في الطواف

١٨٩٢ ـ (حسن) حدثنا مُسدد، نا عيسى بن يونس، نا ابن جُريج، عن يحيى بن عُبيد، عن أبيه، عن عبد الله بن السائب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين: ﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

١٨٩٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبةُ [بن سعيد]، نا يعقوبُ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف في الحج والعمرة أوَّلَ ما يقدَم، فإنه يسعى ثلاثة أطواف، ويمشي أربعاً، ثم يصلِّي سجدتين. [ق].

٥٣ ـ باب الطواف بعد العصر

١٨٩٤ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، والفضل بن يعقوب، وهذا لفظه قالا: نا سفيان، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن بَابَاه، عن جُبير بن مُطعِم، يبلغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «لا تمنعوا أحداً يطوفُ بهذا البيت ويصلِّي أيَّ ساعةٍ شاء من ليل أو نهار».

قال الفَضْلُ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «يا بَنِي عَبْدِ مَنافٍ إلا تَمْنَعُوا أحَداً»

٥٤ ـ باب طواف القارِنِ

١٨٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد[٤] بن حنبل، نا يحيى، عن ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لم يطُفِ النبي ﷺ ولا أصحابُه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً، طوافَه الأول. [م].

١٨٩٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد][٥]، نا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، أن أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رَمَوُا الجمرة. [ق، وهو طرف من حديثها المتقدم (١٧٨١)].

---

(١) في «نسخة»: «وكبَّر». (منه).
(٢) في «نسخة»: (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

١٨٩٧ ـ (صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذِّن، أنا الشافعي، عن ابن عُيينة، عن ابن أبي نَجيح، عن عطاء، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال لها: «طوافُك بالبيت وبين الصفا والمروة: يكفيكِ لحجَّتكِ وعُمرتك». [م] قال الشافعي: كان سفيان ربما قال: عن عطاء، عن عائشة، وربما قال: عن عطاء، أن النبي ﷺ قال لعائشة رضي الله عنها.

٥٥ ـ باب المُلتزم

١٨٩٨ ـ (ضعيف) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة، نا جرير بن عبد الحميد، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوانَ، قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت: لأَلبَسَنَّ ثيابي ـ وكانت داري على الطريق ـ فلأَنظُرَنَّ كيف يصنعُ رسول الله ﷺ، فانطلقت، فرأيت النبي ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه، [و] قد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم، وقد وضعوا خدودهم على البيت ورسول الله ﷺ وَسَطُهُمْ.

١٨٩٩ ـ (ضعيف)[1] حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا المثنى بن الصبّاح، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه قال: طُفت مع عبد الله، فلما جئنا دُبُر الكعبة قلت: [ألا نتعوَّذ؟ قال: نعوذ][2] بالله من النار، ثم مضى حتى استلم الحَجَر، وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره، ووجهه، وذراعيه، وكفَّيه هكذا: وبسَطهما بسْطاً، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

١٩٠٠ ـ (ضعيف) حدثنا عُبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا يحيى بن سعيد، نا السائب بن عُمر المخزومي، قال: حدثني محمد بن عبد الله بن السائب، عن أبيه، أنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشُّقَّة الثالثة مما يلي الركنَ الذي يلي الحَجَر مما يلي الباب، فيقول له ابن عباس: أنبئتَ أن رسول الله ﷺ كان يصلِّي ها هنا؟ فيقول: نعم، فيقومُ فيصلي.

٥٦ ـ باب أمر الصفا والمروة

١٩٠١ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبي، عن مالك، عن هشام بن عُروة، ح، وحدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أنه قال: قلت لعائشة زوج النبي ﷺ وأنا يومئذٍ حديثُ السِّنِّ: أرأيتِ قول الله عزَّ وجلَّ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾، فما أُرى على أحد شيئاً ألاّ يطَّوَّف بهما؟! قالت عائشة رضي الله عنها: كلا، لو كان كما تقول كانت: فلا جناح عليه أن لا يَطَّوَّف بهما، إنما أُنزلت هذه الآية في الأنصار، كانوا يُهلُّون لِمَنَاةَ، وكانت مَناةُ حَذْوَ قُدَيد، وكانوا يتحرَّجون [أن يتطوَّفوا][3] بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّفَا والمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾. [ق].

١٩٠٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا خالد بن عبد الله، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله ﷺ اعتمر فطاف بالبيت، وصلى خلف المقام ركعتين، ومعه من يستره من الناس، فقيل لعبد الله: أدَخَلَ رسول الله ﷺ الكعبة؟ قال: لا. [خ، ولـ(م) جملة الدخول فقط].

---

(١) التزام ما بين الركنين والباب يشهد له ما يقويه، انظر: «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٧٣)، «الصحيحة» (٢١٣٨)، «تلخيص حجة النبي ﷺ» (الفقرة - ٣٦).

(٢) في «نسخة»: «ألا نتعوَّذ، قال: تعَوَّذ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أن يطوفوا». (منه).

١٩٠٣ ـ (صحيح دون الحلق) حدثنا تميم بن المنتصر، أنا إسحاق بن يوسف، أنا شَريك، عن إسماعيل بن أبي خالد قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى، بهذا الحديث، زاد: ثم أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً، ثم حَلَق رأسه.

١٩٠٤ ـ (صحيح) حدثنا النُّفيلي، نا زهير، نا عطاء بن السائب، عن كثير بن جُمْهان، أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة: يا أبا عبد الرحمن، إني أراك تمشي والناسُ يسعَوْن، قال: إنْ أمشي[1] فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي، وإنْ أسْعى فقد رأيت رسول الله ﷺ يسعى، وأنا شيخ كبير.

٥٧ ـ باب صفة حَجَّة النبي ﷺ

١٩٠٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، ـ وربما زاد بعضهم على بعض الكلمةَ والشيءَ ـ، قالوا: نا حاتم بن إسماعيل، نا جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم، حتى انتهى إليَّ، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زِرِّيَ الأعلى، ثم نزع زِرِّيَ الأسفل، ثم وضع كفَّه بين ثديَيَّ وأنا يومئذ غلامٌ شابّ، فقال: مرحباً بك وأهلاً يا ابن أخي. سلْ عمَّا شئتَ، فسألته وهو أعمى، وجاء وقت الصلاة فقام في نِساجَةٍ مُلتحفاً[2] بها ـ يعني ثوباً مُلفَّقاً ـ كلَّما وضعها على مَنكِبه[3] رجع طرفاها إليه[4] من صِغَرها، فصلى بنا ورداؤه إلى جنبه على المِشْجَب، فقلت: أخبرني عن حجَّة رسول الله ﷺ، فقال بيده فعقد تسعاً، ثم قال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحجَّ، ثم أذَّن في الناس في العاشرة: إن رسول الله ﷺ حاجٌّ، فقدم المدينة بشَرٌ كثيرٌ كلُّهم يلتمِس أن يأتمَّ برسول الله ﷺ ويعمل بمثل عمله، فخرج رسول الله ﷺ، وخرجنا معه، حتى أتينا ذا الحُلَيفة، فولدت أسماء بنت عُمَيْس محمدَ بنَ أبي بكر، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ فقال: «اغتسلي واسْتَذْفِري بثوبٍ وأَحْرِمي». فصلى رسول الله ﷺ في المسجد، ثم ركب القَصْواء، حتى إذا استوتْ به ناقته على البيداء، قال جابر: نظرتُ إلى مدِّ بصري: من بين يديه من راكب وماشٍ، وعن يمينه مثلَ ذلك، وعن يساره مثلَ ذلك، ومن خلفه، مثلَ ذلك، ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزِل القرآن، وهو يعلم تأويله، فما عمِل به من شيء عمِلنا به، فأهلَّ رسول الله ﷺ بالتوحيد: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك»، وأهلَّ الناسُ بهذا الذي يُهِلُّون به، فلم يَرُدَّ عليهم رسولُ الله ﷺ شيئاً منه، ولزِمَ رسول الله ﷺ تلبيته. قال جابر: لسنا نَنوي إلا الحج، لسنا نعرف العُمرة، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرَمَل ثلاثاً ومشى أربعاً، ثم تقدَّم إلى مقام إبراهيم فقرأ: ﴿واتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إبراهيمَ مُصَلًّى﴾ فجعل المقامَ بينه وبين البيت، قال: فكان أبي يقول: ـ قال ابن نفيل وعثمان: ولا أعلمه ذكره إلا عن النبي ﷺ، قال سليمان: ولا أعلمه إلا قال: قال رسول الله ﷺ ـ يقرأ

---

(١) في «نسخة»: «أمش». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ملحفا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «منكبه». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

في الركعتين بـ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وبـ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكافِرُونَ﴾. ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن، ثم خرج من الباب إلى الصفا، فلما دنا من الصفا قرأ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ «نبدأُ بما بدأ اللّه به» فبدأ بالصفا فرقِيَ عليه حتى رأى البيت فكَبَّرَ اللّهَ ووحَّدَهُ وقال: «لا إله إلا اللّه وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميتُ، وهو على كلّ شيء قدير، لا إله إلا اللّه وحده، أنجزَ وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده» ثم دعا بين ذلك، وقال مثل هذا ثلاث مَرَّاتٍ، ثم نزل إلى المروة، حتى إذا انصبَّت قدماه رَمَلَ في بطن الوادي، حتى إذا صعِد مشى حتى أتى المروة، فصنع على المروة مثلَ ما صنع على الصفا، حتى إذا كان آخرَ الطواف على المروةِ قال: «إني لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أَسُقِ الهديَ، ولَجَعَلْتُها عمرةً، ومن[1] كان منكم ليس معه هدْي فليَحْلِلْ ولْيَجعلْها عمرة». فحلَّ الناسُ كلُّهم وقصَّروا، إلا النبيَّ ﷺ ومن كان معه هدْي، فقام سُراقة بن جُعْشُم فقال: يا رسول اللّه، ألِعامنا هذا أم للأبد؟ فشبَّك رسول اللّه ﷺ أصابعه في الأخرى ثم قال: «دخلت العمرةُ في الحجِّ» هكذا مرتين: [«لا، بل لأبدِ أبدٍ، لا، بل لأبد أبدٍ»][2]. قال: وقدم عليٌّ رضي اللّه عنه من اليمن ببُدْن النبي ﷺ، فوجد فاطمة عليها السلام ممن حلَّ ولبست ثياباً صَبيغاً واكتحلتْ، فأنكر عليٌّ رضي اللّه عنه ذلك عليها، وقال: مَن أَمَرَكِ بهذا؟ قالت: أبي، قال: وكان[3] عليٌّ رضي اللّه عنه يقول بالعراق: ذهبتُ إلى رسول اللّه ﷺ مُحرِّشاً على فاطمة رضي الله عنها في الأمر الذي صَنَعَتْهُ، مُستفتياً لرسول اللّه ﷺ في الذي ذَكَرتْ عنه، فأخبرتُه أني أنكرت ذلك عليها، فقالت: إن أبي أمرني بهذا، فقال: «صَدَقَتْ صدقت. ماذا قلتَ حين فرضتَ الحج؟» قال: قلت: اللهم إني أُهِلُّ بما أَهلَّ به رسول اللّه ﷺ، قال: «فإن معيَ الهدي، فلا تَحلِل». قال: فكان[4] جماعةُ الهدي الذي قدم به عليٌّ من اليمن والذي أتى به النبيُّ ﷺ من المدينة مئةً. فحلَّ الناسُ كلهم وقصَّروا، إلا النبيَّ ﷺ ومن كان معه هدي. قال: فلما كان يوم التروية ووَجَّهوا إلى مِنىً أهلُّوا بالحج، فركب رسول اللّه ﷺ فصلى بِمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمسُ، وأمر بقبّة له من شَعرٍ فضُربت بنَمِرة، فسار رسول اللّه ﷺ، ولا تشُكُّ قريش أن النبي ﷺ واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول اللّه ﷺ حتى أتى عرفةَ فوجد القُبة قد ضُرِبَتْ له بنَمِرةَ فنزل بها، حتى إذا زاغتِ الشمسُ أمر بالقَصواء فرُحِلَتْ له، فركب حتى أتى بطْنَ الوادي، فخطب الناسَ فقال: «إن دماءَكم وأموالَكم عليكم حرامٌ، كحرمة يومِكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا إن كلَّ شيء من أمر الجاهلية تحت قدميَّ موضوعٌ، ودماءُ الجاهلية موضوعةٌ، وأولُ دم أضعُه دماؤنا: دمُ- قال عثمان: دمُ ابن ربيعة وقال سليمان: دمُ ربيعةَ بنِ الحارث بن عبد المطلب [وقال بعض هؤلاء][5]: كان مُسترْضَعاً في بني سعد، فقتلته[6] هُذَيل -، وربا الجاهليةِ موضوع، وأولُ رِباً أضعُ رِبانا: رِبا عباسِ بن عبد المطلب، فإنه موضوع كلُّه، فاتقوا

---

(١) في «نسخة»: «فمن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا بل للأبد أبداً، لا بل للأبد أبداً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فكان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقتله». (منه).

اللّه في النساء، فإنكم أخذتموهنَّ بأمانة اللّه، واستَحْللتم فروجَهنَّ بكلمةِ اللّه، وإنَّ لكم عليهنَّ أن لا يُوطِئنَ فُرُشَكم أحداً تكرهونه، فإن فعلنَ فاضرِبوهنَّ ضرباً غير مُبَرِّح، ولهنَّ عليكم رزقُهنَّ وكسوتُهنَّ بالمعروف، وإني قد تركت فيكم ما لن تَضِلّوا بعده إن اعتصمتم به: كتابَ اللّه، وأنتم مسؤولون عني، فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلَّغت وأدَّيت ونصحت، ثم قال بإصبَعه السبابةِ يرفعُها إلى السماء وَينكتها[1] إلى الناس: «اللهم اشهدْ، اللهم اشهدْ، اللهم اشهد». ثم أذَّن بلال، ثم أقام فصلَّى الظهر، ثم أقام فصلى العصر ولم يُصلِّ بينهما شيئاً، ثم ركب القَصواء حتى أتى الموقفَ فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخَرات، وجعل حبلَ[2] المشاة بين يديه، فاستقبل القبلة، فلم يزلْ واقفاً حتى غربتِ الشمسُ وذهبت الصفرةُ قليلاً حين غاب القُرص، وأردفَ أسامةَ خلفه، فدفع رسولُ اللّه ﷺ وقد شَنَق للقصواء الزِّمامَ حتى إنَّ رأسها ليُصيبُ مَوْرِكَ رحلِه، وهو يقول بيده اليمنى: «السكينةَ أيُّها الناسُ، السكينةَ أيُّها الناس» كلما أتى حبلاً من الحبال أرخى لها قليلاً حتى تصعد، حتى أتى المُزْدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذانٍ واحدٍ وإقامتين. - قال عثمان -: ولم يُسبِّح بينهما شيئاً، - ثم اتفقوا - ثم اضطجع رسول اللّه ﷺ حتى طلع الفجر، فصلى الفجر حين تبيَّن له الصبحُ. - قال سليمان -: بنداءٍ وإقامة، - ثم اتفقوا - ثم ركب القصواء حتى أتى المَشْعَر الحرام فرقِيَ عليه - قال عثمان وسليمان: فاستقبل القبلة، فحمِد اللّه وكبَّره [وهلله][3] - زاد عثمان: ووحدَّه -. فلم يزلْ واقفاً حتى أسفر جدّاً، ثم دفع رسول اللّه ﷺ قبل أن تطلُع الشمس، وأردفَ الفضل بن العباس، وكان رجلاً حسنَ الشعر أبيضَ وَسيماً، فلما دفع رسول اللّه ﷺ مرَّ الظُّعُن يَجْرِين، فطفِقَ الفضل ينظر إليهنَّ، فوضع رسول اللّه ﷺ يده على وجه الفضل، وصرف الفضلُ وجهه إلى الشق الآخر، وحوَّل رسول اللّه ﷺ يدَه إلى الشق الآخر، وصرف الفضلُ وجهه إلى الشق الآخر ينظرُ. [حتى أتى مُحسِّراً فحرَّك][4] قليلاً، ثم سلك الطريق الوُسطى الذي يُخرجك إلى الجمرة الكبرى، حتى أتى الجمرةَ التي عند الشجرة، فرماها بسبع حَصَياتٍ، يُكبِّرُ مع كل حصاة منها بمثل حَصَى الخَذْف، فرمى من بطن الوادي، ثم انصرف رسول اللّه ﷺ إلى المَنْحَر، فنحر بيده ثلاثاً وستين، وأمر عليّاً رضي اللّه عنه فنحر ما غَبَر - يقول: ما بقي - وأشركه في هَدْيه، ثم أمر من كل بَدَنة ببَضْعة، فجُعلت في قِدْر، فطُبخت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها. - قال سليمان -: ثم ركب، ثم أفاض رسول اللّه ﷺ إلى البيت فصلَّى بمكة الظهر، ثم أتى بني عبد المطلب وهم يسقُون على زمزم فقال: «انزِعوا بني عبد المطلب، فلولا أن يَغلِبكم الناس على سِقايتكم لنزعتُ معكم» فناولوه دلواً فشرب منه. [م].

---

(١) في «نسخةٍ»: «ينكبها». (منه).

(٢) في «نسخةٍ»: «جبل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حتى إذا أتى محسراً حرَّكَ». (منه).

١٩٠٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، نا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، ح، وحدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الوهاب الثقفيُّ، المعنى واحد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي ﷺ صلَّى الظهر والعصر [بأذان واحد بعرفة، ولم يسبِّح بينهما، وإقامتين][1]، وصلى المغرب والعشاء بجَمْعٍ بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبِّح بينهما. [م، عن جابر، وهو الصواب؛ وهو الذي قبله].

(ضعيف)[2] قال أبو داود: هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل في الحديث الطويل، ووافق حاتمَ بنَ إسماعيل على إسناده محمدُ بن علي الجُعْفيُّ، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، إلا أنه قال: فصلى المغرب والعَتَمة بأذان وإقامة[3].

١٩٠٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، نا جعفر، نا أبي، عن جابر قال: ثم قال النبي ﷺ: «قد نحرتُ هاهنا، ومِنى كلُّها منحر» ووقف بعرفة فقال: «قد وقفتُ هاهنا، وعرفة كلُّها موقف» ووقف بالمزدلفة وقال: «قد وقفت هاهنا، ومُزدلفة كلها موقف». [م].

١٩٠٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حفص بن غياث، عن جعفر، بإسناده، زاد: «فانحروا في رحالكم». [م].

١٩٠٩ ـ (صحيح) حدثنا يعقوب بن إبراهيم، نا يحيى بن سعيد القطان، عن جعفر، حدثني أبي، عن جابر، فذكر هذا الحديث، وأدرج في الحديث عند قوله ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ قال: فقرأ فيهما بالتوحيد و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكافِرُونَ﴾. وقال فيه: قال علي رضي الله عنه بالكوفة - قال أبي: هذا الحرف لم يذكره جابر -: فذهبت مُحرِّشاً، وذكر قصة فاطمة رضي الله عنها [م بنحوه وليس فيه الإدراج المذكور إلا في قصة فاطمة، وهو الأرجح، وقد مضى برقم (١٩٠٥)].

٥٨ ـ باب الوقوف بعرفة

١٩١٠ ـ (صحيح) حدثنا هنَّاد، عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانت قريش ومن دَانَ دِينَها يقفون بالمُزْدَلفةِ، وكانوا يُسمَّون الحُمْس، وكان سائر العرب يقفون بعرفة، قالت: فلما جاء الإسلام أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يأتيَ عرفات فيقفَ بها ثم يُفيضَ منها، فذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «بإذانٍ واحدٍ بعرفةَ وإقامتين ولم يسبِّح بينهما». (منه).

(٢) قال الشيخ - رحمه الله - في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١٧٤ رقم ٣٣٢): «قلت: يعني بالمزدلفة وإسناده معلق ضعيف؛ الجعفي هذا لا يعرف، وقوله: «وإقامة» منكر، والمحفوظ بلفظ: «وإقامتين» كما رواه مسلم والمصنف في الحديث الذي قبله برقم (١٩٠٥)».

(٣) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال لي أحمد: أخطأ حاتم في هذا الحديث الطويل». (منه).

٥٩ ـ باب الخروج إلى مِنى

١٩١١ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا الأحوص بن جوّاب الضَّبيُّ، نا عمار بن رُزَيق، عن سليمانَ الأعمش، عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: صلى رسول اللّه ﷺ الظهرَ يوم التروية والفجرَ يوم عرفة بمنىً.

١٩١٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا إسحاقُ الأزرق، عن سفيان، عن عبد العزيز بن رُفيع، قال: سألت أنس بن مالك قلت: أَخبِرني بشيء عَقَلْتَه عن رسول اللّه ﷺ، أين صلى رسول اللّه ﷺ الظهر يوم التروية؟ قال: بمنىً، قلت: أين[1] صلى العصر يوم النَّفْر؟ قال: بالأبطح، ثم قال: افعل كما يفعل أمراؤك[2]. [ق].

٦٠ ـ باب الخروج إلى عرفة

١٩١٣ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوبُ، نا أبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني نافع، عن ابن عمر قال: غَدا رسول اللّه ﷺ من منىً حين صلى الصبح صبيحةَ يومِ عرفة، حتى أتى عرفة فنزل بنَمِرة، وهي منزلُ الإمامِ الذي ينزل به بعرفة، حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول اللّه ﷺ مُهَجِّراً فجمع بين الظهر والعصر، ثم خطبَ الناسَ، ثم راح فوقف على الموقف من عرفة.

٦١ ـ باب الرَّواح إلى عرفة

١٩١٤ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا نافع بن عمر، عن سعيد بن حسان، عن ابن عمر، قال: لما أن قَتل الحجاجُ ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر: أيةُ ساعةٍ كان رسول اللّه ﷺ يروح في هذا اليوم؟ قال: إذا كان ذلك رُحْنا، فلما أراد ابن عمر أن يروح، قال: قالوا: لم تَزِغِ الشمسُ، قال: أزاغت؟ قالوا: لم تَزِغ، [أو زاغت][3] قال: فلما قالوا قد زاغت: ارتحل.

٦٢ ـ باب الخطبة بعرفة[4]

١٩١٥ ـ (ضعيف) حدثنا هنّاد، عن ابن أبي زائدة، أنا[5] سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني ضَمْرة، عن أبيه ـ أو عمه ـ قال: رأيت رسول اللّه ﷺ وهو على المنبر بعرفة[6].

١٩١٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا عبد اللّه بن داود، عن سلمة بن نُبيط، عن رجل من الحيّ، عن أبيه نُبيط، أنه رأى النبيَّ ﷺ واقفاً بعرفة على بعير أحمرَ يخطُبُ.

١٩١٧ ـ (صحيح) حدثنا هنّاد بن السَّري وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا وكيع، عن عبد المجيد، حدثني العَدَّاء

---

(١) في «نسخة»: «فأين». (منه).

(٢) آخر (الجزء الحادي عشر) وأول (الجزء الثاني عشر) من تجزئة الخطيب -رحمه الله -. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بعرفة على المنبر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) الصحيح أنه خطب على بعير، أفاده الشيخ في التخريج المطول لـ«ضعيف سنن أبي داود» (١/ ١٧٥/ ٣٣٣).

ابن خالد بن هَوْذَة، قال هناد: عن عبد المجيد أبي عَمرو، حدثني خالد بن العداء بن هوذة، قال: رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عرفَةَ على بعير قائم[1] في الرِّكابين. قال أبو داود: رواه ابن العلاء عن وكيعٍ كما قال هنّاد.

١٩١٨ ـ (صحيح) حدثنا عباس بن عبد العظيم، نا عثمان بن عمر، نا عبد المجيد أبو عَمرو، عن العدّاء بن خالد، بمعناه.

٦٣ ـ باب موضع الوقوف بعرفة

١٩١٩ ـ (صحيح) حدثنا [ابن نُفيل][2]، نا سفيان، عن عمرو ـ يعني ابن دينار ـ عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن يزيد بن شيبان، قال: أتانا ابنُ مِربَع الأنصاري ونحن بعرفة ـفي مكانٍ يُباعده عَمرو عن الإمام ـ، فقال: أما[3] إني رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم، يقول لكم: «قِفُوا على مشاعركم فإنكم على إرثٍ من إرثِ أبيكم إبراهيم».

٦٤ ـ باب الدَّفْعة من عرفة

١٩٢٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، ح، وحدثنا وهبُ بن بيان، نا عَبيدة، نا سليمان الأعمش ـ المعنى ـ عن الحكم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، قال: أفاض رسول الله ﷺ من عرفة وعليه السكينةُ ورديفُه أُسامة، فقال: «يا أيُّها الناسُ عليكم بالسكينة، فإن البرَّ ليس بإيجافِ الخيل والإبل» قال: فما رأيتُها رافعةً يَدَيها، عادِيةً، حتى أتى جَمْعاً ـ زاد وهب: ثم أردف الفضلَ بنَ عباس وقال: «أيها الناس، إن البرَّ ليس بإيجاف الخيل والإبل، فعليكم بالسكينة». قال: فما رأيتها رافعة يديها حتى أتى مِنى. [خ. مختصراً].

١٩٢١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، نا زهير، ح، وحدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، وهذا لفظ حديث زهير، نا إبراهيم بن عقبة، أخبرني كُريب، أنه سأل أُسامة بن زيد قلت: أخبِرني كيف فعلتم، أو صنعتم، عشيَّةَ رَدِفْتَ رسولَ الله ﷺ؟ قال: جئنا الشِعبَ الذي يُنيخُ فيه الناسُ لِلمُعَرَّس، فأناخ رسول الله ﷺ ناقته، ثم بال ـ وما قال [زهير] أَهَراق الماء ـ ثم دعا بالوَضوء فتوضأ وُضوءاً ليس بالبالغ جدّاً، قلت: يا رسول الله الصلاةَ، قال: «الصلاةُ أمامك» قال: فركب حتى قدِمنا المزدلفة، فأقام المغرب، ثم أناخ الناسُ في منازلهم، ولم يَحُلُّوا حتى أقام العشاء وصلى، ثم حلَّ الناسُ. زاد محمد في حديثه: قال: قلت: كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: رَدِفه الفضلُ وانطلقت أنا في سُبَّاق قريش على رِجْليَّ. [م بتمامه، خ مختصراً].

١٩٢٢ ـ (حسن دون قوله: «لا يلتفت» شاذ، والمحفوظ: «يلتفت»، وصححه الترمذي) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن آدم، نا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عُبيد الله بن أبي رافع، عن عليّ، قال: ثم أردف أُسامةَ، فجعل يُعْنِق على ناقته، والناسُ يضربون الإبل يميناً وشمالاً، لا يلتفت إليهم، ويقول: «السكينةَ أيها الناس» ودفع حين غابت الشمس.

---

(١) في «نسخة»: «قائماً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبد الله بن محمد بن نفيل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٩٢٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: سُئل أُسامة بن زيد وأنا جالس: كيف كان رسول اللّه ﷺ يسير في حَجَّةِ الوداع حين دفع؟ قال: كان يسير العَنَق، فإذا وجد فَجْوةً نَصَّ. قال هشام: النصُّ: فوق العَنَق. [ق].

١٩٢٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاقَ، حدثني إبراهيم بن عقبة، عن كُرَيْب مولى عبداللّه بن عباس، عن أسامة، قال: كنت رِدفَ النبي ﷺ، فلما وقعتِ الشمسُ دفعَ رسول اللّه ﷺ.

١٩٢٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن كُرَيب مولى عبد اللّه بن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه سمعه يقول: دفع رسول اللّه ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشِّعب نزل فَبَال فتوَضأ ولم يُسبغ الوضوء، قلت[1] له: الصلاةَ! فقال: «الصلاةُ أمامك»، فركب، فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغَ الوضوء، ثم أُقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كلُّ إنسان بعيره في منزله، ثم أُقيمت العِشاء فصلاها، ولم يُصلِّ بينهما شيئاً. [ق].

١٩٢٥ (م) (صحيح)[2] [حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا روح بن عبادة قال: نا زكريا بن إسحاق، أنا إبراهيم ابن ميسرة، أنا يعقوب بن عاصم بن عروة أنه سمع الشريد رضي الله عنه يقول: أفضتُ مع رسولِ الله ﷺ، فما مَسَّتْ قدَمَاه الأرض حتى أتى جمعاً].

٦٥ ـ باب الصلاة بجَمْع

١٩٢٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهابٍ، عن سالم بن عبد اللّه، عن عبد اللّه ابن عمر، أن رسول اللّه ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً. [ق].

١٩٢٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا حماد بن خالد، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، بإسناده ومعناه، قال: بإقامةٍ إقامةٍ، جَمَع بينهما. قال أحمد: قال وكيع: صلى كلَّ صلاة بإقامة.

وفي رواية بإقامة جمع بينهما وفي رواية صلى كل صلاة بإقامة وفي رواية الشافعي ومن وافقه أنه يقيم لكل واحد منهما لا يؤذن لواحدة منهما انتهى.

١٩٢٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا شَبَابة، ح، وحدثنا مَخْلَد بن خالد، المعنى، نا[3] عثمان بن عمر، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري ـ بإسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه ـ قال: بإقامةٍ واحدةٍ لكل صلاة، ولم ينادِ في الأولى، ولم يسبِّح على إثْر واحدةٍ منهما. قال مخلد: لم ينادِ في واحدة منهما. [خ، دون قوله: «لم ينادِ...» وهو

---

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) هذا الحديث في حاشية (الهندية)، وقد وضع عليه الشارح علامة «ن» أي في «نسخةٍ». وقال في آخره: «لم يوجد هذا الحديث إلا في نسخةٍ واحدةٍ».
قلت: وهو ليس في طبعة الشيخ من «سنن أبي داود»، ولا في تخريجه المطول له! وعزاه له المزي في «تحفة الأشراف» (٣/ ٦٩٧ ـ ط الغرب) وقال: «هذا الحديث في رواية أبي الحسن ابن العبد وأبي بكر ابن داسة عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم».
قلت: أخرجه أحمد (٤/ ٣٨٩) وغيره، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٣) في «نسخةٍ»: «أخبرنا». (منه).

الصواب].

١٩٢٩ ـ (صحيح بزيادة: «لكل صلاة» كما في الذي قبله)[١] حدثنا محمد بن كثير، أنا[٢] سفيانُ، عن أبي إسحاقَ، عن عبد اللّه بن مالك، قال: صليت مع ابن عمر المغربَ ثلاثاً والعشاءَ ركعتين، فقال له مالك بن الحارث: ما هذه الصلاة؟ قال: صليتها مع رسول اللّه ﷺ في هذا المكان بإقامة واحدة.

١٩٣٠ ـ (صحيح بالزيادة المذكورة آنفاً) حدثنا محمد بن سليمان الأنباريُّ، نا إسحاق ـ يعني ابنَ يوسف ـ عن شَريك، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير وعبد اللّه بن مالك قالا: صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغربَ والعشاءَ بإقامةٍ واحدةٍ، فذكر معنى [حديث] ابن كثير.

١٩٣١ ـ (صحيح) حدثنا ابن العلاء، نا أبو أُسامة، عن إسماعيل، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بن جبير، قال: أَفَضْنا مع ابن عمر، فلما بلغنا جَمْعاً صلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة، ثلاثاً واثنتين، فلما انصرف قال لنا ابن عمر: هكذا صلَّى بنا رسول اللّه ﷺ في هذا المكان. [م، لكن قوله: «بإقامة واحدة» شاذ، إلا أن يزاد: «لكل صلاة»؛ كما تقدم].

١٩٣٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن شعبةَ، حدثني سلمة بنُ كُهيل قال: رأيت سعيد بن جبير أقام بجَمْع فصلَّى المغرب ثلاثاً ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال: شهدتُ ابن عمر صنع في هذا المكان مثلَ هذا، وقال: شهدت رسول اللّه ﷺ صنع مثل هذا في هذا المكان. [م، وفيه الشذوذ المذكور في الذي قبله].

١٩٣٣ ـ (صحيح لكن قوله: «فقال: الصلاة» شاذ، والمحفوظ: «فأقام»؛ كما في الحديثين (١٩٢٧)، (١٩٢٨)) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا أشعثُ بن سُليم، عن أبيه قال: أقبلت مع ابن عمر من عرفاتٍ إلى المزدلفة، فلم يكُن يفترُ من التكبير والتهليل حتى أتينا المزدلفة، فأذَّن وأقام، أو أمر إنساناً فأذن وأقام، فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات، ثم التفت إلينا فقال: الصلاةَ، فصلَّى بنا العشاء ركعتين، ثم دعا بعَشائه. قال: وأخبرني عِلاج ابن عمرو بمثل حديث أبي، عن ابن عمر، فقيل لابن عمر في ذلك، فقال: صليت مع رسول اللّه ﷺ هكذا.

١٩٣٤ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، أن عبد الواحد بن زياد وأبا عَوانة وأبا معاوية حدثوهم، عن الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، قال: ما رأيت رسول اللّه ﷺ صلى صلاة إلا لوقتها، إلا بجمْع، فإنه جَمَع بين المغرب والعشاء بجمْع، وصلَّى صلاة الصبح من الغدِ قبل وقتها. [ق].

١٩٣٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن آدم، ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عيَّاش، عن زيد بن علي، عن أبيه، عن عبيد اللّه بن أبي رافع، عن عليّ: قال: فلما أصبح ـ يعني النبي ﷺ ـ [و][٣] وقف على قُزَحَ فقال: «هذا قُزَحُ وهو الموقف، وجمعٌ كلُّها موقف، ونَحَرتُ ها هنا، ومِنىً كلُّها منحَرٌ، فانحروا في رحالكم».

---

(١) زاد في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٦/ ١٧٨ رقم ١٦٨٥) عليه: «ولكن قوله: «بإقامة واحدة» شاذ».

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٩٣٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «وقفت ها هنا بعرفة وعرفةُ كلها موقف، ووقفت ها هنا بجمع، وجمْع كلُّها موقف، ونحرت ها هنا ومِنىً كلها مَنْحَر، فانحروا في رحالكم». [م، مضى (١٩٠٧) و(١٩٠٨)].

١٩٣٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أسامة، عن أسامة بن زيد، عن عطاء، قال: حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ عرفةَ موقف، وكلُّ منىً مَنْحر، وكلُّ المزدلفة موقف، وكل فِجاجِ مكة طريقٌ ومنحر».

١٩٣٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو[١] بن ميمون قال: قال عمر بن الخطاب: كان أهل الجاهلية لا يُفيضون حتى يَرَوا الشمس على ثَبير، فخالفهم النبي ﷺ فدفع قبل طلوع الشمس. [خ].

٦٦ ـ باب التعجيل من جَمْع

١٩٣٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيدَ، أنه سمع ابن عباس يقول: أنا مِمَّن قدَّم رسولُ الله ﷺ ليلةَ المزدلفة في ضَعَفةِ أهله. [ق].

١٩٤٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا سلمة بن كُهَيل، عن الحسن العُرَنيِّ، عن ابن عباس قال: قدَّمَنا رسولُ الله ﷺ ليلة المزدلفة أُغَيْلِمةَ بني عبد المطلب على حُمُرات، فجعل يَلْطَحُ أفخاذنا ويقول: «أُبَيْنِيَّ لا تَرموا الجمرة حتى تطلُع الشمس». قال أبو داود: اللَّطحُ: الضرب اليَّن.

١٩٤١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا الوليد بن عقبة، نا حمزة الزيات، عن حبيب [بن أبي ثابت]، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله ﷺ يقدِّم ضُعفاء أهلِه بغَلَسٍ، ويأمرهم، - يعني -: لا يرمون الجَمْرة حتى تطلُع الشمس.

١٩٤٢ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا ابن أبي فُدَيْك، عن الضحاك ـ يعني ابن عثمان ـ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أرسل النبيُّ ﷺ بأمِّ سلمة ليلة النحْر فرمتِ الجمْرةَ قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليومُ اليومَ الذي يكون رسول الله ﷺ. يعني[٢] عندها.

١٩٤٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن خلَّاد الباهليُّ، نا يحيى، عن ابن جُريج، أخبرني عطاء، أخبرني مُخْبِرٌ، عن أسماءَ أنها رمت الجمرة، قلت: إنا[٣] رمينا الجمرة بليل، قالت: إنا كنا نصنعُ هذا على عهد رسول الله ﷺ. [ق نحوه].

١٩٤٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا[٤] سفيانُ، حدثني أبو الزبير، عن جابر، قال: أفاض رسول الله

---

(١) في (الهندية): «عمر»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «إنَّما». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

ﷺ وعليه السكينة، وأمرهم أن يرموا بمثل حصى الخَذْف، فأوضع في وادي مُحسِّر. [م، الفضل ابن عباس].

٦٧ ـ باب يوم الحج الأكبر

١٩٤٥ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل، نا الوليد، نا هشام ـ يعني ابن الغازِ ـ نا نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ وقف يوم النحر بين الجَمَرات في الحجَّة التي حج، فقال: «أيُّ يوم هذا؟» قالوا: يومُ النحر، قال: «هذا يومُ الحجّ الأكبر». [خ تعليقاً].

١٩٤٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بنُ يحيى بنِ فارس، أن الحكم بن نافع حدثهم، أنا[1] شُعيب، عن الزهري، حدثني حُمَيد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: بعثني أبو بكرٍ فيمن يؤذِّن يوم النحر بمنىً: أنْ لا يحجَّ بعد العام مُشْركٌ، ولا يطوفَ بالبيت عُريانٌ، ويومُ الحج الأكبر: يومُ النحر، والحجُّ الأكبر: الحجُّ. [ق دون قوله: «ويوم الحج الأكبر[2]...»].

٦٨ ـ باب الأشهر الحرم

١٩٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا إسماعيلُ، نا أيوبُ، عن محمد، [عن ابن أبي بكرة] عن أبي بَكْرة، أن النبي ﷺ خطب في حجته فقال: «إن الزمان قد استدارَ كهيئته يومَ خَلَقَ اللّه السماواتِ والأرضَ، السنةُ اثنا عشر شهراً، منها أربعةٌ حُرُمٌ: ثلاثٌ متواليات: ذو القَعدة وذو الحِجة والمحرَّم، ورجبُ مُضَرَ الذي بين جُمادى وشعبان». [ق].

١٩٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بنُ يحيى بنِ فياض، نا عبد الوهاب، نا أيوبُ السَّخْتِياني، عن محمد بن سيرين، عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: وسماه ابنُ عون، فقال: عن[3] عبدِ الرحمن بن أبي بكرة عن أبي بكرة في هذا الحديث.

٦٩ ـ باب مَنْ لم يدرك عرفة

١٩٤٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثني بُكير بن عطاء، عن عبد الرحمنِ بن يَعْمَر الدِّيليّ، قال: أتيت النبي ﷺ وهو بعرفة فجاء ناسٌ ـ أو نفر ـ من أهل نجد، فأمروا رجلاً، فنادى رسول اللّه ﷺ: كيف الحجُّ؟ فأمر [رسول اللّه ﷺ] رجلاً فنادى: «الحجُّ: الحجُّ يومَ عرفة، من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جَمْع فتمَّ حجُّه، أيامُ مِنىً: ثلاثة، فمن تعجَّل في يومين فلا إثمَ عليه، ومن تأخَّر فلا إثم عليه». قال: ثم أردف رجلاً خلفه، فجعل ينادي بذلك. قال أبو داود: وكذلك رواه مِهران، عن سفيان قال: «الحجُّ الحجُّ»، مرتين، ورواه يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان قال: «الحج» مرةً.

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) زاد في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٦/ ١٩٢ رقم ١٧٠١): «فإنها عندهما من قول حميد بن عبدالرحمن. وبه جزم الحافظ، فهي مدرجة في رواية المصنف».

(٣) في «نسخة». (منه).

١٩٥٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن إسماعيل، نا عامر، أخبرني عروة بن مُضَرِّس الطائي، قال: أتيت رسول الله ﷺ بالموقف ـ يعني بجمْعٍ ـ قلت: جئت يا رسول الله من جَبَلَي[1] طيء، أَكْلَلْتُ مَطِيَّتي، وأتعبتُ نفسي، والله ما تركتُ من حَبْلٍ[2] إلا وقفت عليه، فهل لي من حجّ؟ فقال رسول الله ﷺ: «من أدرك معنا هذه الصلاةَ وأتى عرفاتٍ قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد تمّ حجُّه وقَضَى تفثَه».

٧٠ ـ باب النزول بمنىً

١٩٥١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن حُميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التَّيْمي، عن عبد الرحمن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: خطب النبي ﷺ الناس بمنىً، ونزَّلهم منازلهم، فقال: «لِينزِل المهاجرون ها هنا» وأشار إلى مَيمَنة القِبلة، «والأنصار ها هنا»، وأشار إلى مَيسرة القبلة، «ثم لِينزِل الناسُ حولهم».

٧١ ـ بابٌ أيَّ يوم يُخطب بمنى؟

١٩٥٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن إبراهيم بن نافع، عن ابن أبي نَجيح، عن أبيه، عن رجلين من بني بَكْر، قالا: رأينا رسول الله ﷺ يخطُب بين أوسط أيام التشريق، ونحن عند راحلته، وهي خُطبة رسول الله ﷺ التي خطَب بمنى.

١٩٥٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، نا ربيعة بن عبد الرحمن بن حُصَينٍ[3]، حدَّثتني جدَّتي سرَّاءُ بنتُ نَبْهانَ، وكانت ربَّةَ بيت في الجاهلية، قالت: خَطَبنا النبي ﷺ يومَ الرؤوس فقال: «أيُّ يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «أليس أوسط أيامِ التشريق؟». قال أبو داود: وكذلك قال عمُّ أبي حُرَّة الرَّقاشي[4]: إنه خطب أوسط أيام التشريق.

٧٢ ـ بابُ من قال: خطب يوم النحر

١٩٥٤ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هشام بن عبد الملك، نا عكرمة، حدثني الهِرْماس بن زياد الباهليُّ، قال: رأيت النبي ﷺ يخطُب الناس على ناقته العَضْباء يوم الأضحى بمنىً.

١٩٥٥ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل ـ يعني ابنَ الفضل الحرَّاني ـ نا الوليد، نا ابن جابر، نا سُليم ابن عامر الكَلاَعي، سمعت أبا أُمامة يقول: سمعت خُطبة رسول الله ﷺ بمنىً يوم النحر.

٧٣ ـ باب أيّ وقت يَخطُب يومَ النحر؟

١٩٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي، نا مروانُ، عن هلال بن عامر المُزَني، حدثني رافع بن عمرو المُزَني، قال: رأيت رسولَ الله ﷺ يخطُبُ الناسَ بمنىً حين ارتفع الضحى على بغلةٍ شَهْباءَ، وعليٌّ

---

(١) في «نسخة»: «جبل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «جبل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حصن». (منه).

(٤) وصله أحمد (٥/ ٧٢-٧٣) بسند فيه علي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف، وأخرج المصنف طرفاً منه برقم (٢١٤٤)، أفاده الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ١٧٩ رقم ٣٣٦).

رضي اللّه عنه يُعبِّر عنه، والناسُ بين قائمٍ وقاعد.

٧٤ ـ باب ما يذكر الإمام في خُطبته بمنى

١٩٥٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا عبد الوارث، عن حُميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن عبد الرحمن بن معاذ التَّيمي، قال: خَطَبنا رسول اللّه ﷺ ونحن بمنىً ففُتِحَت أسماعُنا، حتى كنا نسمعُ ما يقول ونحن في منازلنا! فطفق يعلِّمهم مناسكَهم حتى بلغ الجمار، فوضع إصبَعيه السبَّابتين[١]، ثم قال: «بحصَى الحذْف»[٢] ثم أمر المهاجرين فنزلوا في مُقدَّم المسجد، وأمر الأنصار فنزلوا من وراء المسجد، ثم نزل الناس بعد ذلك. [مضى مختصراً].

٧٥ ـ باب يبيت بمكة ليالي مِنى

١٩٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا أبو بكر محمد بن خلاَّد الباهلي، نا يحيى، عن ابن جريج، حدثني حَرِيز[٣] ـ أو أبو حريز، الشكّ من يحيى ـ أنه سمع عبد الرحمن بن فرُّوخ يسأل ابن عمر، قال: إنَّا نَتَبايع[٤] بأموال الناس، فيأتي أحدُنا مكة، فيبيتُ على المال؟ فقال: أمَّا رسول اللّه ﷺ فبات بمنىً وظلَّ.

١٩٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن نُمير وأبو أُسامة، عن عبيد اللّه، عن نافع، عن ابن عمر قال: استأذن العباسُ رسول اللّه ﷺ أن يبيت بمكةَ ليالِيَ مِنى من أجل سِقايته[٥]، فأذِن له. [ق].

٧٦ ـ باب الصلاة بمنى

١٩٦٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، أن أبا معاوية وحفص بن غياثٍ حدثاهم[٦] ـ وحديثُ أبي معاوية أتمّ ـ عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: صلى عثمان بمنى أربعاً، فقال عبد اللّه: صليتُ مع النبي ﷺ ركعتين، ومع أبي بكر ركعتين، ومع عمر ركعتين ـ زاد عن حفص: ومع عثمان صدْراً من إمارته، ثم أتمها ـ زاد من ها هنا عن أبي معاوية: ثم تفرَّقت بكم الطرقُ، فلوَدِدتُ أنَّ لي من أربع ركعات ركعتين مُتقبَّلتين. قال الأعمش: فحدثني معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد اللّه صلى أربعاً، قال: فقيل له: عِبْتَ على عثمان ثم صليتَ أربعاً؟! قال: الخلاف شرٌّ. [ق دون حديث معاوية بن قرة].

١٩٦١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، أن عثمان إنما صلَّى بمنى أربعاً لأنه أجمعَ على الإقامة بعد الحجّ.

١٩٦٢ ـ (ضعيف) حدثنا هنّاد بن السَّرِيّ، عن أبي الأحوص، عن المغيرة، عن إبراهيم قال: إن عثمان صلى أربعاً لأنه اتخذها وطناً.

---

(١) في «نسخة»: «السبابتين في أذنيه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الخذف». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «نبتاع». (منه).
(٥) في «نسخة»: «سقاية». (منه).
(٦) في «نسخة»: «حدَّثاه». (منه).

١٩٦٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن المبارك، عن يونُس، عن الزهري، قال: لما اتخذ عثمانُ الأموالَ بالطائف وأراد أن يقيم بها صلى أربعاً، قال: ثم أخذ به الأئمة بَعْدَهُ.

١٩٦٤ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوبَ، عن الزهري، أن عثمان بن عفان أتمّ الصلاة بمنى من أجل الأعراب، لأنهم كثُروا عامئذٍ، فصلى بالناس أربعاً ليعلِّمهم أن الصلاة أربعٌ.

٧٧ ـ باب القصْر لأهل مكة

١٩٦٥ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاقَ، حدثني حارثة بن وهب الخُزاعي ـ وكانت أمُّه تحت عمر فولدت له[1] عُبيد الله بن عمر ـ قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنىً والناسُ أكثرَ ما كانوا، فصلى بنا ركعتين في حجَّة الوداع. [ق] قال أبو داود: حارثة من خزاعة، ودارهم بمكة.

٧٨ ـ باب في رمي الجمار

١٩٦٦ ـ (حسن) حدثنا إبراهيم بن مهديّ، حدثني عليّ بن مُسهر، عن يزيد بن أبي زياد، أنا سليمان بن عَمرو ابن الأحوص، عن أُمّه قالت: رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجَمْرة من بطن الوادي، وهو راكبٌ يُكبر مع كلِّ حَصَاة، ورجلٌ من خلفه يستره، فسألت عن الرجل؟ فقالوا: الفضل بن العباس، وازدحم الناس، فقال النبي ﷺ: «يا أيها الناس لا يَقتُلْ بعضُكم بعضاً، وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حَصَى الخَذْف».

١٩٦٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو ثور إبراهيمُ بن خالد ووهبُ بن بَيان قالا: نا عَبيدة، عن يزيدَ بنِ أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أُمه قالت: رأيت رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة راكباً، ورأيت بين أصابعه حَجَراً فرمى ورَمَى الناسُ.

١٩٦٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابنُ إدريس، نا يزيد بن أبي زياد، بإسناده في [مثل] هذا الحديث، زاد: ولم يَقُمْ عندها.

١٩٦٩ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، نا عبد الله ـ يعني ابن عمر ـ عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يأتي الجِمَار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر، ماشياً: ذاهباً وراجعاً ويُخبر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

١٩٧٠ ـ (صحيح) [حدثنا أحمد بن حنبل [قال]: نا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر يقول: «لتأخذوا مناسككم، قال: [لا أدري][2] لعلي لا أحجُّ بعد حجتي هذه»][3] [م].

١٩٧١ ـ (صحيح) حدثنا [ابن حنبل][4]، نا يحيى بن سعيد، عن ابن جُريج، أخبرني أبو الزبير، سمعت جابر ابن عبد الله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يومَ النحر ضُحىً، فأما بعد ذلك فبعدَ زوال الشمس. [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فإني لا أدري». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أحمد بن حنبل». (منه).

١٩٧٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد الزهري، نا سفيان، عن مِسعَر، عن وَبَرة قال: سألت ابن عمر: متى أرمي الجِمار؟ قال: إذا رمى إمامُكَ فَارْمِ، فأعدتُ عليه المسألة فقال: كنا نَتَحَيَّنُ زوالَ الشمسِ، فإذا زالت الشمس رَمَينا. [خ].

١٩٧٣ ـ (صحيح: إلا قوله: حين صلى الظهر؛ فهو منكر) حدثنا عليُّ بن بَحْر وعبد الله بن سعيد - المعنى - قالا: نا أبو خالد الأحمر، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلَّى الظهر، ثم رجع إلى مِنى، فمكث بها لياليَ أيامِ التشريق، يرمي الجمرةَ إذا زالت الشمس، كلَّ جَمْرة بسبعِ حَصيات يكبِّر مع كل حصاة، ويقفُ عند الأولى والثانية فيطيلُ القيام ويتضرَّع، ويرمي الثالثة ولا يقفُ عندها.

١٩٧٤ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم - المعنى - قالا: نا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود، قال: لما انتهى إلى الجَمْرة الكبرى جعل البيتَ عن يساره ومِنىً عن يمينه، ورمى الجمرة بسبع حصيات، وقال: هكذا رمى الذي أُنزلت عليه سورة البقرة. [ق].

١٩٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، ح، ونا ابن السَّرْح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن أبي البدَّاح بن عاصم، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رخَّص[1] لرِعاء الإبل في البيتوتة يرمون يوم النحر، ثم يرمون الغدَ، ومن بعدِ الغدِ بيومين، ويرمون يوم النَّفر.

١٩٧٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن عبد الله ومحمد ابنيْ أبي بكر، عن أبيهما، عن أبي البدَّاح بن عدي، عن أبيه، أن النبي ﷺ رخَّص للرِّعاء أن يرموا يوماً ويَدَعُوا يوماً.

١٩٧٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، نا خالد بن الحارث، نا شعبة، عن قتادة قال: سمعت أبا مِجْلَز يقول: سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار، فقال: ما أدري أرَماها رسول الله ﷺ بستٍّ أو بسبعٍ؟.

١٩٧٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الرحمن بن زياد، نا الحجاج، عن الزهري، عن عَمْرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا رمى أحدُكم جمرةَ العقبةِ فقد حلَّ له كلُّ شيء إلا النساءَ». قال أبو داود: هذا حديث ضعيف، الحجاج لم يَرَ الزهري ولم يسمع منه.

٧٩ ـ باب الحلق والتقصير

١٩٧٩ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم ارحم المحلِّقين»، قالوا: يا رسول الله والمقصِّرين، قال: «اللهم ارحم المحلِّقين» قالوا: يا رسول الله والمقصِّرين، قال: «والمقصرين». [ق].

١٩٨٠ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة، نا يعقوب ـ [يعني الإسكندراني][2] ـ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن

---

(١) في «نسخة»: «أرخص». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

عمر، أن رسول الله ﷺ حلَق رأسه في حَجَّة الوداع. [ق].

١٩٨١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا حفص، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر، ثم رجع إلى منزله بمنىً فدعا بذِبْح فذبح، ثم دعا بالحلاق فأخذ بشِقِّ رأسه الأيمنِ فحلقه، فجعل يقسِم بين من يليه الشعرة والشعرتين، ثم أخذ بشِقِّ رأسه الأيسرِ فحلقه، [ثم قال][1]: «ها هنا أبو طلحة؟» فدفعه إلى أبي طلحة. [م].

١٩٨٢ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد بن هشام أبو نعيم الحلبي وعمرو بن عثمان - المعنى - قالا: نا سفيان، عن هشام بن حسان، بإسناده بهذا قال فيه: قال للحالق: «ابدأ بالشِّقِّ الأيمنِ فاحلِقْه».

١٩٨٣ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا يزيد بن زُرَيع، أنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يُسأل يوم منىً فيقول: «لا حرج» فسأله رجل فقال: إني حلقتُ قبل أن أذبح، قال: «اذبحْ ولا حرج» قال: إني أمسيتُ ولم أرم، قال: «ارمِ ولا حَرَج». [ق].

١٩٨٤ ـ (صحيح بما بعده) حدثنا محمد بن الحسن العَتَكي، أنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج قال: بلغني عن صفية بنتِ شيبة بنِ عثمان قالت: أخبرتْني أُم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير».

١٩٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو يعقوب البغدادي ـ ثقة[2] ـ، نا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن عبد الحميد ابن جبير بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، قالت: أخبرتني أُم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على النساء الحلقُ، إنما على النساء التقصير».

٨٠ ـ باب العمرة

١٩٨٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا مخلَد بن يزيد ويحيى بن زكريا، عن ابن جريج، عن عكرمة ابن خالد، عن ابن عمر قال: اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يَحُجَّ. [خ].

١٩٨٧ ـ (حسن) حدثنا هناد بن السَّرِيّ، عن ابن أبي زائدة، نا ابن جريج ومحمد بن إسحاق، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: والله ما أَعْمَرَ رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحِجة إلا ليقطعَ بذلك أمرَ أهل الشرك، فإن هذا الحيَّ من قريش ومَن دان دِينهم كانوا يقولون: إذا عَفَا الوبَرْ، وبَرَأ الدَّبَرْ، ودخل صَفَرْ، فقد حلَّت العُمرة لمن اعتمرْ، فكانوا يُحَرِّمون العمرة حتى ينسلخَ ذو الحجة والمحرَّم. [ق نحوه، دون قول ابن عباس في أوله: «والله... أهل الشرك»].

١٩٨٨ ـ (صحيح: دون قول المرأة «إني امرأة.... حجتي») حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانةَ، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أخبرني رسولُ مروان الذي أُرسِلَ إلى أُم مَعقِل قالت: كان[3] أبو معقل حاجّاً

---

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جاء». (منه).

مع رسول الله، فلما قدم، قالت أم معقل: قد علمتُ أنَّ عليَّ حجةً، فانطلقَا يمشيان حتى دخلا عليه، فقالت: يا رسول الله، إن عليَّ حَجَّة، وإن لأبي معقل بَكْراً، قال أبو مَعقل: صدقتْ، جعلتُه في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «أَعطِها فلتحُجَّ عليه، فإنه في سبيل الله» فأعطاها البَكْر، فقالت: يا رسول الله إني امرأة قد كبِرتُ وسَقِمت فهل من عمل يجزىء عني من حَجتي؟ قال: «عمرةٌ في رمضانَ تُجزىء حجة».

١٩٨٩ ـ (صحيح دون قوله: فكانت تقول. . . . إلخ) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا أحمد بن خالد الوَهْبي، نا محمد بن إسحاق، عن عيسى بن مَعقِل ابن أم معقل الأَسَديِّ أسدِ خُزيمة، حدثني يوسف بن عبد الله بن سَلاَم، عن جدَّته أم معقل، قالت: لما حجَّ رسول الله ﷺ حجَّة الوداع، وكان لنا جَمَل، فجعله أبو معقل في سبيل الله، وأصابنا مرض، وهَلَك أبو معقل، وخرج النبيُّ ﷺ، فلما فرغ من حجِّه جئته فقال: «يا أُم معقل، ما منعكِ أن تخرجي معنا؟» قالت: لقد تهيَّأنا فهلك أبو معقل، وكان لنا جمل هو الذي نحجُّ عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله، قال: «فهلاَّ خرجتِ عليه فإن الحجَّ في سبيل الله! فأما إذْ[1] فاتتْكِ هذه الحجةُ معنا فاعتَمِري في رمضان فإنها كحَجَّة». فكانت تقول: الحجُّ حجةٌ، والعمرة عمرة، وقد قال هذا لي رسول الله ﷺ ما أدري ألِيَ خاصةً؟.

١٩٩٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن عامرٍ الأحول، عن بكر بن عبد الله، عن ابن عباس قال: أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها: أحِجَّني[2] مع رسول الله ﷺ على جملك، فقال: ما عندي ما أُحِجُّك عليه، قالت[3]: أحججني على جملك فلان، قال: ذاك حبيسٌ في سبيل الله عز وجل، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: إن امرأتي تقرأ عليك السلامَ ورحمةَ الله، وإنها سألتني الحجَّ معك، قالت[4]: أَحِجَّني مع رسول الله ﷺ، فقلت: ما عندي ما أُحِجُّك عليه، قالت: أَحِجَّني على جملك فلان، فقلت: ذاك حبيس في سبيل الله عزَّ وجلَّ، قال: «أَمَا إنك لو أَحْجَجْتَها عليه كان في سبيل الله». [قال]: وإنها أمرتْني أن أسألك: ما يَعدِل حجةً معك؟ قال رسول الله ﷺ: «أَقرِأها السلامَ ورحمةَ الله وبركاتِه، وأَخبِرها أنها تَعدِل حجةً معي» يعني: عُمرةً في رمضان. [ق مختصراً].

١٩٩١ ـ (صحيح لكن قوله: «في شوال» يعني ابتداء، وإلا فهي كانت في ذي القعدة أيضاً) حدثنا عبد الأعلى ابن حماد، نا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله ﷺ اعتمر عُمرتين: عمرةً في ذي القِعدة، وعمرةً في شوال.

١٩٩٢ ـ (ضعيف) حدثنا النُّفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاقَ، عن مجاهد قال: سُئل ابن عمر: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال: مرتين، فقالت عائشة: لقد علم ابنُ عمر أن رسول الله ﷺ قد اعتمر ثلاثاً سوى التي قَرَنها بحجَّة الوداع.

١٩٩٣ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي وقتيبة، قالا: نا داود بن عبد الرحمن العطار، عن عمرو بن دينار، عن

---

(١) في «نسخة»: «إذا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حججني»، وفي «نسخة»: «أحججني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقالت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقالت». (منه).

عكرمة، عن ابن عباس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عُمَرٍ: عمرةُ الحديبية، والثانية: حين تواطؤوا على عمرة من[1] قابلٍ، والثالثةَ من الجِعرانة، والرابعة التي قَرَن مع حجَّته.

١٩٩٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وهُدْبة بن خالد، قالا: نا همّام، عن قتادة، عن أنس، أن رسول الله ﷺ اعتمر أربعَ عُمَرٍ كلُّهن في ذي القَعدة، إلا التي مع حجته. قال أبو داود: أتقنتُ من ها هنا من هُدبة، وسمعته من أبي الوليد ولم أضبطْه: عمرة[2] زمنَ الحديبية، أو من الحديبية، وعمرة القضاء[3] في ذي القعدة، وعمرة من الجعِرَّانة، حيث قَسَم غنائم حُنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته. [ق].

٨١ ـ [باب المُهِلَّة بالعمرة تَحيض فيدركُها الحج فتنقض[4] عمرتها وتُهلُّ بالحج، هل تقضي عمرتَها؟][5]

١٩٩٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا داود بن عبد الرحمن، حدثني عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم، عن يوسف بن ماهَك، عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيها، أن رسول الله ﷺ قال لعبدالرحمن: «يا عبد الرحمن، أردِفْ أُختك عائشةَ فأَعْمِرها من التنعيم، فإذا هبطْتَ بها من الأَكَمة فلتُحرِم فإنها عمرةٌ مُتقبَّلة». [ق، دون قوله: «فإذا هبطت....»].

١٩٩٦ ـ (صحيح، دون قوله «فجاء إلى المسجد فركع ما شاء الله»؛ فإنه منكر) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا سعيد ابن مُزاحِمِ بن أبي مزاحم، حدثني أبي مُزاحمٌ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أُسيد، عن مُحرِّش الكَعْبي قال: دخل النبي ﷺ الجِعرَّانة فجاء إلى المسجد فركع ما شاء الله ثم أحرم، ثم استوى على راحلته، فاستقبل بطن سَرِفَ حتى لقيَ طريق المدينة، فأصبح بمكة كبائتٍ.

٨٢ ـ باب المَقام في العمرة

١٩٩٧ ـ (صحيح) حدثنا داود بن رُشَيد، نا يحيى بن زكريا، نا محمد بن إسحاق، عن أبانَ بن صالح، وعن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ أقام في عمرة القضاء ثلاثاً. [ق، البراء].

٨٣ ـ باب الإفاضة في الحج

١٩٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أفاض يوم النحر، ثم صلَّى الظهر بمنىً -يعني- راجعاً. [م، خ تعليقاً].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فترفض». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب في المرأة تُهِلُّ بالعمرةِ وتحِيضُ فيدركها الحج فترفض عمرتها وتهل بالحج هل تقضي عمرتها؟» (منه).

١٩٩٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين -المعنى واحد- قالا: نا ابن أبي عديّ، عن محمد بن إسحاق، نا أبو عُبيدة بن عبد الله بن زَمْعة، عن أبيه، وعن أُمه زينبَ بنتِ أبي سلمة، عن أم سلمة [يحدثانه جميعاً ذاك عنها][1]، قالت: كانت ليلتي التي يصير إليَّ فيها رسول الله ﷺ مساءَ يوم النحر، فصار إليَّ فدخل عليَّ وهب بن زَمْعة ومعه رجل من آل أبي أُميةَ مُتَقَمِّصَيْن، فقال رسول الله ﷺ لوهب: «هل أفضتَ أبا عبد الله؟» قال: لا والله يا رسول الله، قال ﷺ: «انْزِع عنك القميص» قال: فنزعه من رأسه، ونزع صاحبُه قميصَه من رأسه. ثم قال: ولِمَ يا رسول الله؟ قال: «إن هذا يومٌ رخِّص لكم إذا أنتم رميتم الجمرةَ أن تَحِلوا» يعني: من كلّ ما حَرُمتم منه إلا النساء «فإذا أمسيتم قبل أن تَطُوفوا هذا البيت صِرتم حُرُماً كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرةَ حتى تطوفوا به».

٢٠٠٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا عبد الرحمن، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن عائشة وابن عباس، أن النبي ﷺ أخَّر طواف يوم النحر إلى الليل.

٢٠٠١ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود، أنا ابن وهب، حدثني ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لم يرمُل من[2] السَّبْع الذي أفاض فيه[3].

٨٤ ـ باب الوداع

٢٠٠٢ ـ (صحيح) حدثنا نَصْر بن علي، نا سفيان، عن سليمانَ الأحول، عن طاوس، عن ابن عباس قال: كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال النبي ﷺ: «لا ينفِرَنَّ أحدٌ حتى يكون آخرُ عهده الطوافَ بالبيت». [ق].

٨٥ ـ باب الحائض تخرج بعد الإفاضة

٢٠٠٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن [رسول الله][4] ﷺ ذكر صفيّة بنت حُيَيّ، فقيل: إنها قد حاضت، فقال رسول الله ﷺ: «لعلها حابِستُنا!» فقالوا: يا رسول الله، إنها قد أفاضت، فقال: «فلا إذاً». [ق].

٢٠٠٤ ـ (صحيح ولكنه منسوخ بما قبله) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عَوانة، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن الحارث بن عبد الله بن أوس، قال: أتيتُ عمر بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوفُ بالبيت يوم النحر، ثم تحيضُ، قال: لِيكنْ آخرُ عهدها بالبيت، قال: فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله ﷺ، قال: فقال عمر: أربْتَ عن يديك، سألتَني عن شيء سألتَ عنه رسول الله ﷺ لكَيما أُخالفَ!!.

٨٦ ـ باب طواف الوداع

٢٠٠٥ ـ (صحيح) حدثنا وهبُ بن بقية، عن خالد، عن أفْلح، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أحرمتُ من التنعيم بعمرة، فدخلت فقضيت عمرتي، وانتظرني رسول الله ﷺ بالأبطح حتى فرغت، وأمر الناسَ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «في». (منه).
(٣) في «نسخة»: «منه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

بالرحيل، قالت: وأتى رسولُ اللّه ﷺ البيتَ فطاف به ثم خرج.

٢٠٠٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو بكر ـ يعني الحنفي ـ نا أفلحُ، عن القاسم، عن عائشة قالت: خرجتُ معه ـ تعني مع النبي ﷺ ـ في النَّفْر الآخِر، فنزل المحصَّب. [قال أبو داود: ولم يذكر ابن بشار قصة بعثها إلى التنعيم][1] في هذا الحديث قالت: ثم جئته بسَحَرٍ، فأذَّن في أصحابه بالرحيل، فارتحلَ، فمَرَّ بالبيت قبل صلاة الصبح، فطاف به حين خرج، ثم انصرف متوجِّهاً إلى المدينة. [ق].

٢٠٠٧ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، أخبرني عبيد اللّه بن أبي يزيد، أن عبد الرحمن بن طارق أخبره عن أمِّهِ، أن رسول اللّه ﷺ كان إذا جاز[2] مكاناً من دار يعلى ـ نسبه عُبيد اللّه ـ استقبل البيت فدعا.

٨٧ ـ باب التحصيب

٢٠٠٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت[3]: إنما نزل رسول اللّه ﷺ المحصَّب ليكونَ أسمحَ لخروجه، وليس بسُنَّة، فمن شاء نزله، ومن شاء لم ينزله. [ق].

٢٠٠٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، ح، وحدثنا مُسدد، قالوا: نا سفيان، نا صالح بن كيسان، عن سليمانَ بن يسار، قال: قال أبو رافع: لم يأمُرْني [رسول اللّه ﷺ][4] أن أنزله، ولكن ضُربت قُبَّته، فنزله. قال مسدد: وكان على ثَقَل النبي ﷺ، وقال عثمان: يعني في الأبطح. [م].

٢٠١٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أُسامة بن زيد، قال: قلت: يا رسول اللّه، أين تنزلُ غداً؟ ـ في حجته ـ قال: «هل ترك لنا عَقيلٌ منزلاً؟» ثم قال: «نحن نازلون بخَيْف بني كِنانة، حيثُ قاسمَتْ قُريش على الكفر». يعني المحصَّب، وذلك أن بني كنانة، حالفتْ قريشاً على بني هاشم أن لا يُناكحوهم ولا يؤوهم، ولا يُبايعوهم. قال الزهري: والخَيفُ: الوادي. [ق].

٢٠١١ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر، ثنا أبو عَمرو ـ يعني الأوزاعي ـ عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال حين أراد أن ينفِر من مِنى: «نحن نازلون غداً» فذكر نحوه، لم يذكر أوَّله، ولا ذكر: الخيف: الوادي. [ق].

٢٠١٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو سلمة موسى، حدثنا حماد، عن حميد، عن بكر بن عبد اللّه. وأيوبَ، عن نافع، أن ابن عمر كان يَهْجَعُ هجْعَةً بالبطحاء، ثم يدخل مكة، ويزعم أن رسول اللّه ﷺ كان يفعل ذلك. [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) كذا في جميع النسخ بما فيها الهندية، وغيرها!! ووقعت هذه اللفظة عند جميع مخرجي الحديث «جاء»، قال شيخنا في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/١٨٨ رقم ٣٤٣): «وقعت هذه اللفظة: جاز عند جميع مخرجيه الذين ذكرتهم، وفي كل المواطن التي أشرت إليها بلفظ: «جاء». وهو الصواب الذي يدل عليه السياق، والأول تصحيف من النساخ».

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٢٠١٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عفانُ، نا حماد بن سلمة، أنا حُميدٌ، عن بكر بن عبدالله، عن ابن عمر، وأيوبُ، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالبطحاء، ثم هجَع بها هَجْعةً، ثم دخل مكة، وكان ابن عمر يفعله. [ق].

٨٨ ـ باب في[١] من قدَّم شيئاً قبل شيء في حجِّه

٢٠١٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيد اللّه، عن عبد اللّه ابن عمرو بن العاص أنه قال: وقفَ رسول اللّه ﷺ في حجّة الوداع بمنىً يسألونه، فجاءه رجل فقال: يا رسول اللّه، إني لم أشعرْ فحلقتُ قبل أن أذبح؟ فقال رسول اللّه ﷺ: «اذبحْ ولا حرج» وجاء رجل آخر فقال: يا رسول اللّه، لم أشعرْ فنحرتُ قبل أن أرميَ؟ قال: «ارْمِ ولا حرج» قال: فما سُئل يومئذٍ عن شيء قُدِّم أو أُخِّر إلا قال: «اصنع ولا حرج». [ق].

٢٠١٥ ـ (صحيح ولكن قوله: «سعيت قبل أن أطوف» شاذ) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الشيباني، عن زياد بن عِلاقة، عن أُسامة ابن شَريك، قال: خرجت مع النبي ﷺ حاجّاً، فكان الناس يأتونه، فمن قال: يا رسول اللّه سعيتُ قبل أن أطوف، أو قدَّمت شيئاً، أو أخَّرت شيئاً، فكان يقول: «لا حرجَ لا حرجَ، إلاّ على رجل اقترض عِرْضَ رجل مسلم وهو ظالم، فذلك الذي حَرِج وهلَك».

٨٩ ـ باب في مكة

٢٠١٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان بن عُيَينة، حدثني كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وَدَاعة، عن بعض أهله[٢]، عن جدِّه، أنه رأى النبي ﷺ يُصلي مما يلي باب بني سَهْم والناسُ يمرُّون بين يديه، وليس بينهما سُتْرَةٌ ـ قال سفيان: ليس بينه وبين الكعبة سترة ـ و[٣]قال سفيان: كان ابن جريج أخبرنا عنه قال: أنا كثير، عن أبيه، فسألته، فقال: ليس مِن أبي سمعتُه، ولكن من بعض أهلي عن جدّي.

٩٠ ـ باب تحريم مكة[٤]

٢٠١٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، حدثني يحيى ـ يعني ابن أبي كثير ـ عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: لما فتح اللّه [تعالى] على رسوله مكة قام النبي ﷺ فيهم، فحمد اللّه وأثنى عليه، ثم قال: «إن اللّه حبس عن مكة الفِيل وسلَّط عليها رسوله والمؤمنين، وإنما أُحِلَّت لي ساعةً من النهار، ثم هي حرامٌ إلى يوم القيامة: لا يُعْضَدُ شجرها، ولا يُنفَّر صيدها، ولا تَحِلُّ لُقَطتها إلا لِمُنشِدٍ». فقام عباس ـ أو قال: قال العباس[٥] ـ: يا رسول اللّه إلا الإذْخِرَ فإنه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول اللّه ﷺ: «إلا الإذخِر». [قال أبو داود:][٦] وزاد

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أهلي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة: «حرم مكة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «عباس». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

فيه ابن المصفّى عن الوليد: فقام أبو شاه ـ رجلٌ من أهل اليمن ـ [فقال: يا رسول الله اكتبوا لي][1]، فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه». قلت للأوزاعي: ما قولُه: «اكتبوا لأبي شاه»؟ قال: هذه الخطبةَ التي سمع[2] من رسول الله ﷺ. [ق].

٢٠١٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، في هذه القصة قال[3] «ولا يُختلَى خَلاَها». [ق].

٢٠١٩ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن مهديّ، نا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن يوسف بن ماهَك، عن أمّه، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، ألا نبني لك بمنىً بيتاً ـ أو بناءً ـ يظلُّك من الشمس؟ فقال: «لا، إنما هو مُناخُ مَن سبق إليه».

٢٠٢٠ ـ (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عاصم، عن جعفر بن يحيى بن ثوبانَ، أخبرني عُمارة بن ثوبان، حدثني موسى بن باذانَ، قال: أتيت يَعلى بن أُمية فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «احتكارُ الطعام في الحَرَم إلحادٌ فيه».

٩١ ـ باب في نبيذ السِّقاية

٢٠٢١ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا خالد، عن حميد، عن بكر بن عبد الله قال: قال رجل لابن عباس: ما بالُ أهل هذا البيت يَسقون النبيذ وبنو عمِّهم يَسقون اللبن والعسل والسَّويق؟ أبخلٌ بهم أم حاجة؟ قال[4] ابن عباس: ما بِنَا من بُخل ولا بنا من حاجة، ولكنْ دخل[5] رسول الله ﷺ على راحلته وخلفَه أُسامةُ بن زيد، فدعا رسول الله ﷺ بشراب، فأُتيَ بنبيذ، فشرب منه، ودفع فَضْله إلى أُسامة [بن زيد] فشرب منه، ثم قال رسول الله ﷺ: «أحسنتم، وأَجْمَلتم، كذلك فافعلوا» فنحن هكذا لا نريد أن نغيِّر ما قال رسول الله ﷺ. [م].

٩٢ ـ باب الإقامة بمكة

٢٠٢٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، نا عبد العزيز ـ يعني الدَّراوَرْديَّ ـ عن عبد الرحمن بن حُميد، أنه سمع عمر ابن عبد العزيز يَسأل السائب بن يزيد: هل سمعتَ في الإقامة بمكةَ شيئاً؟ قال: أخبرني ابنُ الحَضْرمي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «للمهاجرين إقامةٌ بعد الصَّدر ثلاثاً في الكعبة». [ق].

٩٣ ـ باب الصلاة في الكعبة

٢٠٢٣ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأُسامةُ بنُ زيد وعثمانُ بن طلحة الحَجَبيُّ وبلالٌ، فأغلقها عليه، فمكث فيها، قال عبد الله بن عمر: فسألت بلالاً حين خرج: ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ فقال: جعل عموداً عن يساره، وعمودين عن يمينه، وثلاثة أعمدة وراءه ـ وكان

---

(١) في «نسخة»: «فقال: اكتبوا لي يا رسول الله». (منه).
(٢) في «نسخة»: «سمعها». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٥) في «نسخة»: «دخل علينا». (منه).

البيت يومئذٍ على ستة أعمدة- ثم صلَّى. [ق].

٢٠٢٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، بهذا الحديث[١]، لم يذكر السَّواري، قال: ثم صلَّى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع. [خ].

٢٠٢٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أُسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعنى حديث القعنبي، قال: ونسيتُ أن أسأله كم صلَّى؟. [م].

٢٠٢٦ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا جرير، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن صفوانَ قال: قلت لعمر بن الخطاب: كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة؟ قال: صلَّى ركعتين.

٢٠٢٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو مَعْمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجّاج، نا عبد الوارث، عن أيوبَ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأُخرجت، قال: فأُخرج صورةُ إبراهيمَ وإسماعيلَ، وفي أيديهما الأزلام، فقال رسول الله ﷺ: «قاتلهم الله! والله لقد علموا [ما استقسما][٢] بها قطُّ» قال: ثم دخل البيت، فكبَّر في نواحيه، وفي زواياه، ثم خرج ولم يصلِّ فيه. [خ].

٩٤ ـ باب الصلاة في الحجر

٢٠٢٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا القَعنبي، نا عبد العزيز، عن علقمة، عن أُمه، عن عائشة أنها قالت: كنت أُحبُّ أن أدخل البيت وأُصَلِّي فيه، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي، فأدخلني في الحِجْر، فقال: «صلِّي في الحِجْر إذا أردتِ دخول البيت، فإنما هو قطعة من البيت، فإن قومكِ اقتصروا حين بَنَوُا الكعبةَ فأخرجوه من البيت».

٩٥ ـ باب في دخول الكعبة

٢٠٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن إسماعيل بن عبد الملك، عن عبد الله بن أبي مُلَيكة، عن عائشة، أن النبي ﷺ خرج من عندها وهو مسرور، ثم رجع إليَّ وهو كئيب، فقال: «إني دخلتُ الكعبة، ولو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما دخلتها، إني أخاف أن أكون قد شَقَقْت على أُمتي».

٢٠٣٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرح وسعيد بن منصور ومُسدد، قالوا: نا سفيان، عن منصورٍ الحَجَبيِّ، حدثني خالي، عن أُمي صفية بنت شيبة، قالت: سمعتُ الأسلمية تقول: قلت لعثمان: ما قال لكَ رسول الله ﷺ حين دعاك؟ قال: «إني نَسيت أن آمرك أن تُخمِّر القَرنينِ فإنه ليس ينبغي أن يكون في البيت شيء يَشغَل المصلِّي». قال ابن السرح: خالي مُسافع بن شَيبة.

٩٦ ـ باب في مال الكعبة

٢٠٣١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن محمد المُحَاربي، عن الشيباني، عن واصلٍ الأحدب، عن شَقيق، عن شيبة ـ يعني ابن عثمان ـ قال: قعد عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] في مقعدكَ الذي أنتَ فيه، فقال: لا أخرجُ حتى أقسِم مال الكعبة، قال: قلت: ما أنت بفاعل، قال: بلى لأفعلنَّ، قال: قلت: ما أنت

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ما اقتسما». (منه).

بفاعل، قال: لمَ؟ قلت: لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر [رضي الله عنه]، وهما أحوجُ منك إلى المال، [فلم يُحَرِّكاهُ][1]، فقام فخرج. [خ].

٩٧ ـ باب

٢٠٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، نا عبد الله بن الحارث، عن محمد بن عبد الله بن إنسانٍ الطائفيِّ، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، عن الزبير قال: لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لِيَّة حتى إذا كنا عند السُّدْرة وقف رسول الله ﷺ في طَرَف القَرْن الأسود حَذْوَها، فاستقبل نَخِباً ببصره ـ وقال مرة: واديه ـ ووقف حتى اتَّقَفَ الناسُ كلهم، ثم قال: «إن صيدَ وَجٍّ وعِضاهَهُ حرمٌ[2] مُحرَّمٌ لله» وذلك قبل نزولِه الطائف وحصارِه لثقيف.

٩٨ ـ باب في إتيان المدينة

٢٠٣٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيانُ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تُشدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدُ الحرام، ومسجدي هذا، والمسجدُ الأقصى». [ق].

٩٩ ـ باب في تحريم المدينة

٢٠٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيانُ، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيمي، عن أبيه، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: ما كتبْنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن، وما في هذه الصحيفة، قال: قال رسول الله ﷺ: «المدينة حرامٌ ما بين عائرٍ إلى ثَوْر، فمن أحدثَ حَدَثاً[3] أو آوى مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكةِ والناس أجمعين، لا يُقبَل منه عَدلٌ ولا صَرْف، وذِمَّةُ المسلمين واحدةٌ يَسعى بها أدناهم، فمن أخْفَر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبل منه عَدل ولا صرف، ومنْ والى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنةُ الله والملائكة [والناس] أجمعين لا يُقبل منه عدْل ولا صرف». [ق].

٢٠٣٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا عبد الصمد، نا همّام، نا قتادةُ، عن أبي حسانَ، عن علي رضي الله عنه، في هذه القصة، عن النبي ﷺ قال: «لا يُختلَى خلاها، ولا يُنفَّرُ صيدُها، [ولا يلتقط][4] لُقطتُها إلا لمن [أشادَ بها][5]، ولا يَصلُح لرجل أن يحمِلَ فيها السلاح لقتال، ولا يصلُح أن يَقطع منها شجرةٌ إلا أن يَعلِف رجلٌ بعيره».

٢٠٣٦ ـ (صحيح)[6] حدثنا محمد بن العلاء، أن زيد بن الحُبَاب حدثهم، نا سليمان بن كِنانة مولى عثمانَ بن عفان، أنا عبد الله بن أبي سفيان، عن عديّ بن زيد، قال: حَمَى رسول الله ﷺ كلَّ ناحية من المدينة بريداً بريداً: لا

---

(١) في «نسخة»: «فلم يخرجاه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حرام». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثاً فيها». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ولا تلتقط». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنشدها». (منه).

(٦) في الطبعة السابقة: (ضعيف)! وصرح شيخنا الألباني بنقل هذا الحديث إلى «صحيح سنن أبي داود» وهو فيه برقم (١٧٧٤/م)، ولذا ذكره في «الصحيحة» (٣٢٣٤).

يُخبَط شجرة[1] ولا يُعْضَد، إلا ما يُساقُ به الجَمَل.

٢٠٣٧ ـ (صحيح، لكن قوله: يصيد منكر، والمحفوظ ما في الحديث التالي: «يقطع») حدثنا أبو سلمة، نا جرير ـ يعني ابن حازم ـ قال: حدثني يعلى بن حكيم، عن سليمان بن أبي عبد الله، قال: رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلاً يَصِيد في حرم المدينة الذي حرَّم رسول الله ﷺ، فسلبَه ثيابه، فجاء مواليه وكَلَّموه[2] فيه، فقال: إن رسول الله ﷺ حرَّم هذا الحَرَم، وقال: «**من وجد**[3] **أحداً يَصِيد فيه فَلْيَسْلُبْهُ ثيابه**[4]» ولا أردُّ عليكم طُعمةً أطعَمَنيها رسول الله ﷺ، ولكنْ إن شئتم دفعتُ إليكم ثمنه.

٢٠٣٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا ابن أبي ذئبٍ، عن صالحٍ مولى التَّوْأمة، عن مولىً لسعد، أن سعداً وجد عبيداً من عبيدِ المدينة يقطعون من شجر المدينة، فأخذ متاعهم، وقال ـ يعني لمواليهم ـ: سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يُقطَع من شجر المدينة شيء، وقال: «**من قطع منه شيئاً فلمن أخذَه سَلبُهُ**». [م].

٢٠٣٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان، نا [محمد بن خالد][5]، أخبرني خارجة بن الحارث الجُهَني، أخبرني أبي، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يُخْبَطُ ولا يُعضَدُ حِمَى رسول الله ﷺ، ولكن يُهَشُّ هَشّاً رفيقاً**». [م، أبي سعيد نحوه].

٢٠٤٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، عن ابن نُمَير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان يأتي قُباءَ ماشياً وراكباً، زاد ابن نُمير: ويصلي ركعتين. [ق. وليس عند (خ) الزيادة].

١٠٠ ـ بَابُ زِيارَةِ القُبُورِ

٢٠٤١ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عوف، نا المقرىء، نا حَيْوَة، عن أبي صخرٍ حميدِ بن زياد، عن يزيدَ بن عبد الله بن قُسَيْط، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من أحد يُسلِّم عليَّ إلا ردَّ اللهُ عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام**».

٢٠٤٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قرأت على عبد الله بن نافع قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن سعيدٍ المقبُري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عِيداً، وصلُّوا عليَّ فإن صلاتكم تبلُغني حيثُ كنتم**».

٢٠٤٣ ـ (صحيح) حدثنا حامد بن يحيى، نا محمد بن معن المدينيّ[6]، أخبرني داود بن خالد، عن ربيعة بن

---

(١) في «نسخة»: «شجرها» وفي «نسخة»: «شجره» (منه).
(٢) في «نسخة»: «فكَلَّموه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أخذ». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «محمد بن عثمة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «المدني». (منه).

أبي عبد الرحمن، عن ربيعة ـ يعني ابن الهُدَيْر ـ قال: ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدِّث عن رسول الله ﷺ حديثاً قَطُّ غيرَ حديث واحد، قال: قلت: وما هو؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد قُبور الشهداء، حتى إذا أشرفنا على حرَّة واقم، فلما تدلَّيْنا منها فإذا قبور بِمَحْنِيَةٍ، قال: قلنا: يا رسول الله، أقبورُ إخواننا هذه؟ قال: «قبور أصحابنا» فلما جئنا قبور الشهداء قال: «هذه قبور إخواننا».

٢٠٤٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحُلَيفة فصلى بها، فكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك. [ق].

٢٠٤٥ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا القعنبي، قال: قال مالك: لا ينبغي لأحدٍ أن يجاوز المُعرَّس إذا قفل راجعاً إلى المدينة، حتى يصلِّي فيها ما بدا له، لأنه بلغني أن رسول الله ﷺ عرَّس به. قال أبو داود: سمعت محمد بن إسحاق المديني قال: المعرَّس على ستة أميال من المدينة. آخر كتاب المناسك.

٢٠٤٥ (م) (صحيح)[1] حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبدالله بن نافع قال: ثني عبدالله -يعني العمري- عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم بات بالمعرس حتى يغتدي[2].

---

(١) الحديث صحيح، وإسناد أبي داود فيه عبد الله العمري ضعيف. وتابعه أخوه -وهو ثقة- عبيد الله -بالتصغير-، عند البخاري (١٥٣٣، ١٧٩٩)، فالحديث صحيح، وسقط هذا الحديث من طبعة الشيخ لـ «سنن أبي داود» وكذا من تخريجه المطول، بناء على وجوده في بعض النسخ دون بعض، كما سيأتي.

(٢) هذا الحديث ذكره في هامش الهندية، وذكر أنه من نسخة.

بسم الله الرحمن الرحيم

٦ ـ أوّل كتاب النكاح

١ ـ باب التحريض على النكاح

٢٠٤٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: إني لأمشي مع عبدالله بن مسعود بِمنًى إذْ لقيَه عثمانُ فاستخلاه، فلما رأى عبدالله أنْ ليستْ له حاجة قال لي: تعالَ يا علقمة، فجئت، فقال له عثمان: ألا نزوِّجك يا أبا عبدالرحمن جاريةً[1] بِكراً، لعله يرجعُ إليك من نفسك ما كنتَ تعهد؟ فقال عبدالله: لئن قلتَ ذاك لقد سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من استطاع منكم الباءَة فليتزوَّج، فإنه أغضُّ للبصر، وأحصنُ للفرج، ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم، فإنه له وِجاء». [ق].

٢ ـ باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدِّين

٢٠٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى - يعني ابن سعيد - حدثني عبيد الله، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تُنكَح النساء لأربع: لمالها، ولحَسَبها، ولجمالها، ولدِينها، فاظفرْ بذاتِ الدِّين تَرِبت يداك». [ق].

٣ ـ باب في تزويج الأبكار

٢٠٤٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو معاويةَ، أنا الأعمش، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن جابر بن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أتزوَّجتَ؟» قلت: نعم، قال: [بِكرٌ أم ثيِّبٌ؟][2] فقلت: ثيباً[3]، قال: «أفَلا بِكراً[4] تُلاعِبُها وتُلاعبُك؟». [ق].

٤ ـ [باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء][5]

٢٠٤٩ ـ (صحيح) قال أبو داود: كتب إليَّ حُسين بن حُرَيث المَرْوَزي، حدثنا الفضل بن موسى، عن الحسين ابن واقد، عن عُمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي لا تمنعُ يدَ لامِس! قال: «غَرِّبْها» قال: أخاف أن تتبعَها نفسي، قال: «فاستمتعْ بها».

٢٠٥٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا يزيد بن هارون، أنا مستلِم بن سعيد ابنُ أُخت منصور بن زاذان، عن منصور ـ يعني ابن زاذان ـ عن معاوية بن قُرة، عن مَعْقِل بن يسار، قال: جاءَ رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبتُ امرأة [ذاتَ جمال وحسب][6]، وإنها لا تلد، أفأتزوَّجها؟ قال: «لا»، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة، فقال:

---

(١) في «نسخة»: «بجارية». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بكراً أم ثيباً». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثيِّبٌ». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بكرٌ». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ذات حسب وجمال». (منه).

«تزوَّجوا الوَدودَ الوَلود فإني مُكاثِر بكم الأمم»[1].

٥ ـ باب في قوله تعالى ﴿الزَّانِي لاَ يَنكِحُ إِلاَّ زَانِيَةً﴾

٢٠٥١ ـ (حسن صحيح) حدثنا إبراهيم بن محمد التَّيمي، نا يحيى، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن مَرْثَد بن أبي مرثد الغَنَويَّ كان يَحمل الأُسارى بمكة، وكان بمكة بغيٌّ يقال لها عَناق، وكانت صديقتَه، قال: جئت إلى[2] النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله أَنكحُ عَناقاً[3]؟ قال: فسكت عني، فنزلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لاَ يَنكِحُهَا إِلاَّ زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فدعاني فقرأها عليَّ وقال: «لا تَنكحْها».

٢٠٥٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد وأبو معمر، قالا: نا عبد الوارث، عن حبيب، حدثني عمرو بن شعيب، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنكِح الزاني المجلودُ إلا مثلَه». وقال أبو معمر: قال: نا حبيب المعلِّم، عن عمرو بن شعيب.

٦ ـ باب في الرجل يُعتق أَمَته ثم يتزوّجها

٢٠٥٣ ـ (صحيح) حدثنا هنَّاد بن السَّري، نا عَبْثَر، عن مُطَرِّف، عن عامر، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق جاريته وتزوَّجها كان له أجرانِ». [ق].

٢٠٥٤ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عَوَانة، عن قتادة وعبد العزيز بن صهَيب، عن أنس [بن مالك][4]، أن النبي ﷺ أعتق صفيةَ وجَعَل عِتقها صَدَاقها. [ق].

٧ ـ باب يَحرُم من الرضاعة ما يحرم من النسب

٢٠٥٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمانَ بنِ يسار، عن عروة، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «يَحرُم من الرَّضاعة ما يَحْرم من الوِلادة». [ق].

٢٠٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيليُّ، نا زهير، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن زينبَ بنتِ أم سلمة، عن أم سلمة، أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله، هل لك في أُختي؟ قال: «فأفعلُ ماذا؟» قالت: فتَنكحُها، قال: «أُختكِ؟» قالت: نعم، قال: «أَوتُحبينَ ذاكِ؟!» قالت: لستُ بمُخْلِية بك، وأَحَبُّ من شَرَكني في خيرٍ أُختي، قال: «فإنها لا تَحِلُّ لي» قالت: فوالله لقد أُخبرتُ أنك تخطب دُرَّة ـ أو ذَرَّة، شكّ زهير ـ بنتَ أبي سلمة! قال: «بنتَ أُم سلمة؟» قالت: نعم، قال: «أما والله لو لم تكنْ ربيبتي في حِجْري ما حلَّتْ لي، إنها ابنةُ أخي من الرضاعة، أَرضَعتني وأباها ثُوَيْبَة، فلا تَعرِضْنَ عليَّ بناتِكنَّ ولا أخواتِكنَّ». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «حدثنا الحسن بن علي، سمعت يزيد بن هارون يقول: رأيت مستلماً، فكان يقع يمنة ويسرة، قال الحسن بن علي: لم يضع جنبه إلى الأرض أربعين سنة، قال أبو داود: مستلم بن سعيد ابن أخي أو ابن أخت منصور بن زاذان، مكث سبعين يوماً لم يشرب الماء» هذه العبارة لم توجد في أكثر النسخ، إنما وجدت في النسختين. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: عناق». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٨ ـ باب في لبن الفحل

٢٠٥٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير العبديُّ، أنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: دخل عليَّ أفلحُ بنُ أبي القُعَيْس، فاستترتُ منه، قال[1]: تَستترين مني وأنا عمُّكِ؟ قالت: قلت: من أين؟ قال: أرضَعتْكِ امرأة أخي، قالت: إنما أرضعتني المرأة ولم يُرضعني الرجل! فدخل عليَّ رسول الله ﷺ فحدثته فقال: «إنه عمُّكِ فليلجْ عليكِ». [ق].

٩ ـ باب في رضاعة الكبير

٢٠٥٨ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، ح، وحدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أشعثَ بن سُليم، عن أبيه، عن مسروق، [عن عائشة][2]، المعنى واحد، أن رسول الله ﷺ دخل عليها وعندها رجل، قال حفص: فشقَّ ذلك عليه وتغيَّر وجهه، - ثم اتفقا - قالت: يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة، فقال: «انْظُرْنَ مَنْ إخوانُكنَّ، فإنما الرضاعةُ من المَجَاعة». [ق].

٢٠٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عبد السلام بن مُطهَّر، أن سليمان بن المغيرة حدثهم، عن أبي موسى، عن أبيه، عن ابنٍ لعبدالله بن مسعود، عن ابن مسعود قال: لا رضاعَ إلا ما شدَّ العظم، وأنبتَ اللحم، فقال أبو موسى: لا تسألونا وهذا الحَبْرُ فيكم.

٢٠٦٠ ـ (ضعيف، والصواب وقفه، وهو الذي قبله) حدثنا محمد بن سليمان الأنباريُّ، نا وكيع، عن سليمان ابن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بمعناه، وقال: أنشَزَ[3] العظم.

١٠ ـ باب من حرَّم به

٢٠٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، حدثني يونُس، عن ابن شهاب، حدثني عروة بن الزبير، عن عائشةَ زوجِ النبي ﷺ وأُمِّ سلمة، أن أبا حُذيفة بنَ عُتبة بن ربيعة بن عبدِ شمسٍ كان تبنَّى سالماً، وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهو مولى لامرأة من الأنصار، كما تبنَّى رسول الله ﷺ زيداً، وكان من تبنَّى رجلاً في الجاهلية دعاه الناسُ إليه ووُرِّث ميراثَه، حتى أنزل الله عز وجل في ذلك ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ فَرُدُّوا إلى آبائهم، فمن لم يُعلم له أبٌ كان مولًى وأخاً في الدين. فجاءت سَهْلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري، وهي امرأة أبي حذيفة، فقالت: يا رسول الله، إنا كنا نَرى سالماً ولداً، فكان يأوي معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد، ويراني فُضُلاً، وقد أنزل الله [عز وجل] فيهم ما قد علمتَ، فكيف ترى فيه؟ فقال لها النبي ﷺ: «أَرضِعيهِ» فأرضعتْه خمسَ رضعات، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة. فبذلك كانت عائشة [رضي الله عنها] تأمر بناتِ أخواتِها وبناتِ إخوتها أن يُرضعنَ من أحبتْ عائشة أن يراها ويدخلَ عليها، وإن كان كبيراً، خمسَ رضعات، ثم يدخل عليها، وأبتْ أُم سلمة وسائرُ أزواج النبي ﷺ أن يُدخِلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى

---

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عائشة رضي الله عنها». (منها).

(٣) في «نسخة»: «أنشر». (منه).

يُرْضَع[1] في المهد، وقُلن لعائشة: والله ما ندري لعلها كانت رُخصةً من النبي ﷺ لسالم دون الناس؟!. [ق مختصراً، عائشة فقط].

١١ ـ باب هل يُحرِّم ما دونَ خمس رَضَعات؟

٢٠٦٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن عَمْرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة أنها قالت: كان فيما أُنزل من القرآن (عشرُ رَضَعات يُحرِّمن) ثم نُسخن بـ(خمسٌ معلومات يحرِّمن) فتوفِّي النبي ﷺ وهُنَّ مما يُقرأُ من[2] القرآن. [م].

٢٠٦٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد بن مُسرْهد، نا إسماعيل، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تُحرِّم المَصَّة ولا المصَّتان». [م].

١٢ ـ باب في الرَّضخ عند الفصال

٢٠٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد النفَيلي، نا أبو معاوية، ح، وحدثنا ابن العلاء، أنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجّاج بن حجّاج، عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، ما يُذهبُ عني مذَمَّة الرِضاعة؟ قال: «**الغُرَّة: العبدُ أو الأَمَة**». قال النفيلي: الحَجَّاج بن حجاج الأسلميُّ، وهذا لفظه.

١٣ ـ باب ما يُكره أن يُجمع بينهنَّ من النساء

٢٠٦٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا زهير، نا داود بن أبي هند، عن عامر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُنكحُ المرأة على عمتها، ولا العمةُ على بنت أخيها، ولا المرأة على خالتها، ولا الخالةُ على بنت أختها، ولا تُنكح الكبرى على الصغرى، ولا الصغرى على الكبرى». [خ تعليقاً].

٢٠٦٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني قَبيصة بن ذُؤيب، أنه سمع أبا هريرة يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يُجمَع بين المرأةِ وخالتِها، وبين المرأة وعمتها. [ق].

٢٠٦٧ ـ (ضعيف)[3] حدثنا عبد الله بن محمد النفيليُّ، نا خطّاب بن القاسم، عن خُصَيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه كره أن يُجمع بين العمة والخالة، وبين الخالتين والعمتين.

٢٠٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح المصريُّ، نا ابن وهب، أخبرني يونُس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير أنه سأل عائشةَ زوجَ النبي ﷺ [عن قوله][4]: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِنَ النِّسَاءِ﴾؟ قالت: يا ابن أُختي، [و]هي اليتيمة تكون في حِجْر وليِّها، تُشَارِكُه[5] في ماله، فيعجبه

---

(١) في «نسخة»: «يرضعن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) قال الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٠٢ رقم ٣٥٢): «إسناده ضعيف لسوء حفظ خصيف، وأصل الحديث صحيح دون قوله: «وبين الخالتين والعمتين»، فإنه تفرد بها، وخالف غيره، فلم يذكرها عن عكرمة عن ابن عباس، ولا جاء لها ذكر في شيء من الأحاديث الأخرى فهي منكرة».

(٤) في «نسخة»: «عن قول الله عز وجل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فتشاركه». (منه).

مالُها وجمالُها، فيريدُ وليُّها أن يتزوجها بغير أن يقسطَ في صداقها فيعطيها مِثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكِحوهن، إلا أن يُقْسطوا لهنَّ ويبلُغوا بهن أعلى سُنَّتهن من الصداق، وأُمروا أن يَنكِحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة: ثم إن الناس استَفْتَوْا رسول اللّه ﷺ بعدَ هذه الآية فيهنَّ، فأنزل اللّه عز وجل: [﴿وَ﴾ (١)] ﴿يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لاَ تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾. قالت: والذي ذكر اللّه أنه يتلى عليهم(٢) في الكتاب: الآيةُ الأولى التي قال اللّه [سبحانه] تعالى فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾. قالت عائشة: وقولُ اللّه عز وجل في الآية الآخرة(٣): ﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ﴾ هي رغبةُ أحدِكم عن يتيمته التي تكون في حِجْره حين تكونُ قليلةَ المال والجمال، فنُهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن. قال يونس: وقال ربيعة في قول اللّه عزّ وجلّ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي اليَتَامَى﴾ قال: يقول: أُتركُوهنَّ إن خفتم، فقد أحللتُ لكم أربعاً. [ق].

٢٠٦٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن الوليد بن كثير، حدثني محمد بن عمرو بن حَلْحَلة الديلي(٤)، أن ابن شهاب حدثه، أن عليَّ بن الحسين حدثه، أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيدَ بن معاوية ـ مقتلَ الحسين بن علي رضي اللّه عنهما ـ لقيه المِسْوَر بن مَخْرمة، فقال له: هل لك إليَّ من حاجة تأمرني بها؟ قال: فقلت له: لا، قال: هل أنت مُعْطِيَّ سيف رسول اللّه ﷺ، فإني أخاف أن يَغلِبك القوم عليه؟ وايمُ اللّه لئن أعطيتَنيه [لا يُخْلَصُ](٥) إليه أبداً حتى يُبلَغَ إلى نفسي. إن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه خطب بنتَ أبي جهل على فاطمة [رضي اللّه عنها]، فسمعتُ رسول اللّه ﷺ وهو يخطُب الناسَ في ذلك على منبره هذا، وأنا يومئذٍ محتلِم، فقال: «إن فاطمة مني [وأنا أتخوَّف](٦) أن تُفتَن في دينها» قال: ثم ذكر صِهراً له من بني عبد شمس، فأثنى عليه في مصاهرته إياه فأحسنَ، قال: «حدثني فصدَقني، ووعدني [فوفى لي](٧)، وإني لستُ أُحرِّم حلالاً ولا أُحلُّ حراماً، ولكنْ واللّه لا تجتمعُ بنت رسول اللّه وبنت عدو اللّه مكاناً واحداً أبداً». [ق].

٢٠٧٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن الزهري، عن عروة، وعن أيوب، عن ابن أبي مُلَيكة، بهذا الخبر، قال: فسكت عليٌّ رضي الله عنه عن ذلك النكاح. [م].

٢٠٧١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونُس وقتيبةُ بن سعيد، المعنى، قال أحمد: نا الليث، حدثني عبد اللّه بن عبيد اللّه بن أبي مُليكة القرشي التيمي، أن المِسْوَر بن مخرمة حدثه، أنه سمع رسول اللّه ﷺ على المنبر يقول: «إن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وعليكم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الأخرى». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الدؤلي». (منه).
(٥) في «نسخة»: «لا يُخْلَصَنَّ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وأنا لا أتخوَّف». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فوفاني». (منه).

بني هشام بن المغيرة استأذنوا[1] أن ينكحوا ابنتهم من علي بن أبي طالب، فلا آذَنُ، ثم لا آذنُ ثم لا آذنُ! إلا أن يريدَ ابن أبي طالب أن يطلِّق ابنتي ويَنكِح ابنتهم! فإنما ابنتي بَضْعة مني، يُريبني ما أَرابَها ويُؤذيني ما آذاها». والإخبار في حديث أحمد. [ق].

١٤ ـ باب في نكاح المتعة

٢٠٧٢ ـ (شاذ، والمحفوظ زمن الفتح؛ كما سيأتي) حدثنا مسدَّد بن مُسَرْهَد، نا عبد الوارث، عن إسماعيل بن أُمية، عن الزهري قال: كنا عند عمر بن عبد العزيز، فتذاكرنا مُتعة النساء فقال [له] رجل يقال له ربيعُ بن سَبْرَة: أَشهدُ على أبي أنه حدَّث أن رسول الله ﷺ نهى عنها في حجة الوداع.

٢٠٧٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، أنا مَعْمر، عن الزهريِّ، عن ربيع بن سَبْرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ حرَّم مُتعة النساء. [م وزاد زمن الفتح].

١٥ ـ باب في الشِّغار

٢٠٧٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، ح، وحدثنا مسدَّد بن مسرهد، نا يحيى، عن عُبيد الله، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن الشِّغار. زاد مسدد في حديثه: قلت لنافع: ما الشِّغار؟ قال: يَنكِح ابنةَ الرجل ويُنكِحُه ابنته بغير صداق، ويَنكحُ أختَ الرجل فيُنكِحهُ أخته بغير صداق. [ق].

٢٠٧٥ ـ (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمن بن هُرْمزٍ الأعرج، أن العباس بن عبد الله بن العباس، أنكح عبدَ الرحمن بن الحكم ابنته، وأنكحه عبدُ الرحمن بنته، وكانا جعلا صداقاً، فكتب معاوية إلى مروانَ يأمره بالتفريق بينهما، وقال في كتابه: هذا الشِّغارُ الذي نَهى عنه رسول الله ﷺ.

١٦ ـ باب في التحليل

٢٠٧٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، حدثني إسماعيل، عن عامر، عن الحارث، عن عليّ ـ قال إسماعيل: وأُراه قد رفعه إلى النبي ﷺ ـ: أن النبي ﷺ قال: «لُعِنَ المُحِلُّ[2] والمُحَلَّلُ له».

٢٠٧٧ ـ (صحيح) حدثنا وَهْب بن بقيّة، عن خالد، عن حُصَين، عن عامر، عن الحارث الأعور، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ـ قال: فَرأينا أنه عليّ [عليه السلام] ـ عن النبي ﷺ، بمعناه.

١٧ ـ باب في نكاح العبد بغير إذن مواليه[3]

٢٠٧٨ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، وهذا لفظ إسناده، وكلامه[4] عن وكيع، نا الحسن بن صالح، عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما عبدٍ تزوَّج بغير إذن

---

(١) في «نسخة»: «استأذنوني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «المُحَلِّلُ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «سَيِّده». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وكلاهما». (منه).

مواليه فهو عاهرٌ»

٢٠٧٩ ـ (ضعيف) حدثنا عقبة بن مُكْرَم، نا أبو قتيبة، عن عَبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إذا نكح العبدُ بغير إذن مولاه فنكاحُه باطلٌ». قال أبو داود: [هذا الحديث ضعيف، وهو موقوف، وهو قول ابن عمر رضي الله عنه][1].

١٨ ـ باب في كراهية أن يخطُب الرجل على خِطبة أخيه

٢٠٨٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخطُبُ الرجل على خِطْبَة أخيه». [ق].

٢٠٨١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ، نا عبد الله بن نُمَير، عن عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخطُب أحدكم على خِطبة أخيه، ولا يَبيعُ[2] على بيع أخيه، إلا بإذنه»[3]. [ق].

١٩ ـ باب في[4] الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها

٢٠٨٢ ـ (حسن) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد بن زياد، نا محمد بن إسحاق، عن داود بن حُصَين، عن واقد بن عبد الرحمن ـ يعني ابن سعد بن معاذ ـ عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدُكم المرأةَ، فإن استطاعَ أن ينظُر إلى[5] ما يدعوه إلى نكاحها فليفعلْ». قال: فخطبتُ جاريةً فكنت أتخبَّأ لها، حتى رأيتُ منها ما دعاني إلى نكاحها[6] فتزوجتُها.

٢٠ ـ باب في الوليّ

٢٠٨٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثنا ابن جُريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ نكَحتْ بغير إذن مواليها فنِكاحُها باطلٌ» ثلاث مرات «فإن دَخَل بها فالمهرُ لها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطانُ وليُّ من لا وليَّ له».

٢٠٨٤ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، نا ابن لَهِيعة، عن جعفر ـ يعني ابن ربيعة ـ عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: جعفر لم يسمع من الزهري، كَتَب إليه.

٢٠٨٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن قُدامة بن أعيَن، نا أبو عُبَيدة الحداد، عن يونسَ[7] وإسرائيلَ، عن أبي إسحاق، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، أن النبي ﷺ قال: «لا نكاحَ إلا بوليّ». قال أبو داود: وهو: يونسُ عن أبي

---

(١) في «نسخة»: «هذا موقوف على ابن عمر وليس هو بالصحيح». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولا يبع». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال سفيان: لا يبيع على بيع صاحبه، يقول: عندي خيرٌ منها» هذه العبارة قد وجدت في بعض النسخ، ولم توجد في أكثرها.

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «نكاحها وتزَوُّجها»: (منه).

(٧) في «نسخة»: «عن يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى». (منه).

بُردة، وإسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة[1].

٢٠٨٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أُم حبيبة، أنها كانت عند ابن جَحْشٍ فهَلَك عنها، وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة، فزوّجها النَّجاشيُّ رسولَ اللّه ﷺ وهي عندهم.

٢١ ـ باب في العَضْل

٢٠٨٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني أبو عامر، نا عباد بن راشد، عن الحسن، حدثني مَعْقِل بن يَسار، قال: كانت لي أختٌ تُخطَبُ إليّ، فأتاني ابن عمّ لي، فأنكحتُها إياه، ثم طلَّقها طلاقاً له رجعةٌ، ثم تركها، حتى انقضتْ عدَّتها، فلما خُطبتْ إليَّ أتاني يخطُبها، فقلت: لا واللّه [لا أُنكِحُهَا][2] أبداً، قال: ففيَّ نَزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ الآية، قال: فكفَّرتُ عن يميني فأنكحتُها إياه[3]. [خ].

٢٢ ـ باب إذا أنكح الوليان

٢٠٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، ح، ونا محمد بن كثير، أنا همَّام، ح، ونا موسى بن إسماعيل، نا حمادٌ، المعنى، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة، عن النبي ﷺ، قال: «أيُّما امرأةٍ زوَّجها وَليّانِ فهي للأول منهما، وأيُّما رجلٍ باع بيعاً من رجلين فهو للأول منهما».

٢٣ ـ باب في قوله تعالى: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾

٢٠٨٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن منيع، نا أسباط بن محمد، نا الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ قال الشيباني: وذكره عطاء أبو الحسن السُّوائي، ولا أظنه إلا عن ابن عباس ـ في هذه الآية: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ﴾، قال: كان الرجل إذا مات، كان أولياؤه أحقَّ بامرأته من وليِّ نفسها: إن شاء بعضهم زوَّجها أو زوَّجوها، وإن شاؤوا لم يزوِّجوها، فنزلت هذه الآية في ذلك. [خ].

٢٠٩٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَرْوَزي، حدثني علي بن حسين [بن واقد]، عن أبيه، عن يزيدَ النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾، وذلك أن الرجلَ كان يرثُ امرأةَ ذي قرابته، فيعضُلها حتى تموت أو تَرُدَّ إليه صَداقها، فأحكمَ اللّه عن ذلك ونَهَى عن ذلك.

٢٠٩١ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا أحمد بن شَبُّوَيه المروزي، نا عبد اللّه بن عثمان، عن عيسى بن عُبيد، عن عُبيد اللّه مولى عمر، عن الضحاك، بمعناه، قال: فوعظ اللّه [عن] ذلك.

---

(١) في «نسخة»: «قال أبو داود: يونس لقي أبا بردة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا أنكحتها». (منه).

(٣) آخر (الجزء الثاني عشر) وأوّل (الجزء الثالث عشر) من تجزئة الخطيب -رحمه الله- (منه).

٢٤ ـ باب في الاستئمار

٢٠٩٢ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبانُ، نا يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا تُنكَح الثَّيِّبُ حتى تُستأمَرَ، ولا البِكْرُ إلا بإذنها» قالوا: يا رسول اللّه، وما إذنُها؟ قال: «أن تَسكت». [ق].

٢٠٩٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل، نا يزيد ـ يعني ابن زُرَيع ـ، ح، ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد، المعنى، حدثني محمد بن عَمرو، نا أبو سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «تُستأمَرُ اليتيمة في نفسها، فإن سكتتْ فهو إذنُها، وإن أَبَتْ فلا جَوَاز عليها».

٢٠٩٤ ـ (شاذ) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريسَ، عن محمد بن عمرو، بهذا الحديث بإسناده، زاد فيه قال: «فإن بكتْ أو سكتتْ» زاد: «بكت». قال أبو داود: وليس «بكَتْ» بمحفوظ، هو وَهْم في الحديث، الوهْم من ابن إدريس أو من محمد بن العلاء.

(صحيح) قال أبو داود: ورواه أبو عمرو ذكوانُ، عن عائشة قالت: يا رسول اللّه إن البِكْر تستحي[1] أن تتكلَّم! قال: «سُكاتها إقرارُها».

٢٠٩٥ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن إسماعيل بن أُمية، حدثني الثقة، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «آمِروا النساءَ في بناتهنّ».

٢٥ ـ باب في البكر يزوِّجها أبوها ولا يَستأْمِرُها

٢٠٩٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حسين بن محمد، نا جرير بن حازم، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن جارية بِكْراً أتتِ النبيَّ ﷺ، فذكرت أن أباها زوَّجها وهي كارهة، فخيَّرها النبي ﷺ.

٢٠٩٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا[2] حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. قال أبو داود: ولم يَذكر ابن عباس، وهكذا رواه الناسُ مرسلاً معروفٌ[3].

٢٦ ـ باب في الثيِّب

٢٠٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس وعبد اللّه بن مسلَمة قالا: نا مالك، عن عبد اللّه بن الفضل، عن نافع ابن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الأَيِّمُ أحقُّ بنفسها من وليِّها، والبِكر تُستأمَر في نفسها، وإذْنُها صُماتها». وهذا لفظ القعنبي. [م].

٢٠٩٩ ـ (صحيح بلفظ «تستأمر» دون ذكر «أبوها») حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا سفيان، عن زياد بن سعد، عن عبد اللّه بن الفضل، بإسناده ومعناه قال: «الثَّيِّبُ أحقُّ بنفسها من وليِّها، والبكرُ يَستأمرها أبوها». [قال أبو داود:

---

(١) في «نسخة»: «تستحي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «معروفاً». (منه).

«أبوها» ليس بمحفوظ][1].

٢١٠٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن صالح بن كَيسان، عن نافع بن جبير بن مُطعِم، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ قال: «ليس للوليِّ مع الثيب أمرٌ، واليتيمة تُستأمر، وصَمتُها إقرارها».

٢١٠١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن ومُجَمِّع ابنيْ يزيدَ الأنصاريين، عن خنساء بنت خِدام[2] الأنصارية أن أباها زوَّجها وهي ثيِّب فكرهتْ ذلك، فجاءت رسولَ اللّه ﷺ فذكرتْ ذلك له فردَّ نكاحها. [خ].

٢٧ ـ باب في الأَكْفاء

٢١٠٢ ـ (حسن) حدثنا عبد الواحد بن غياثٍ، نا حماد، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن أبا هند حَجَم النبيَّ ﷺ في اليافُوخ فقال النبي ﷺ: «يا بَني بيَاضة، أَنْكِحوا أبا هند وانْكِحوا إليه»، وقال: «إنْ[3] كان في شيء ممَّا تَداوَوْن به خيرٌ فالحِجامة».

٢٨ ـ باب في تزويج من [لم يُولَد][4]

٢١٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا الحسن بن عليّ ومحمد بن المثنى، المعنى، قالا: نا يزيدُ بن هارون، أنا عبدالله بن يزيد بن مِقْسَم الثقفي ـ من أهل الطائف ـ حدثتني سارةَ بنت مِقْسَم، أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدَم، قالت: خرجتُ مع أبي في حَجّةِ رسول اللّه ﷺ، فرأيت رسول اللّه ﷺ فدنا إليه أبي وهو على ناقة له [فوقف له واستمع منه][5] ومعه دِرَّة كدِرَّة الكُتّاب، فسمعتُ الأعرابَ والناسَ وهم يقولون: الطَّبْطَبِيَّة الطَّبْطَبِية الطَّبْطَبِيَّة، فدنا إليه أبي، فأخذ بقَدَمه، فأقرَّ له، ووقف عليه، واستمع منه، فقال: إني حضرتُ جيش عِثران ـ قال ابن المثنى: جيش غِثران ـ فقال طارق بن المرقَّع: مَنْ يُعطيني رمحاً بثوابه؟ قلت: وما ثوابُه؟ قال: أُزوِّجه أولَ بنتٍ تكون لي، فأعطيته رمحي، ثم غِبْت عنه، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبَلَغتْ، ثم جئته فقلت له: أهلي جَهَّزْهُنَّ[6] إليَّ، فحلف أن لا يفعل حتى أُصْدِقُ[7] صداقاً جديداً غيرَ الذي كان بيني وبينه، وحلفت أن لا أُصدِقَ غيرَ الذي أعطيته! فقال رسول اللّه ﷺ: «وبِقَرْنِ أيِّ النساء هيَ اليوم؟» قال: قد رأتِ القتيرَ، قال: «أَرى أن تتركها». قال: فراعني ذلك، ونظرتُ إلى رسول اللّه ﷺ، فلما رأى ذلك مني قال: «لا تأثمُ، [ولا صاحبك يأثم]»[8]. قال أبو داود: و[9] القَتير: الشَّيب.

---

(١) في «نسخة»: «قال أبو داود: «أبوها» ليس بمحفوظ. هذا من سفيان». (منه).
(٢) في «نسخة»: «خذام». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وإن». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «لم تولد». (منه).
(٥) في «نسخةٍ». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «جَهِّزهم». (منه).
(٧) في «نسخةٍ»: «أصدقها» وفي «نسخة»: «أُصدقه». (منه).
(٨) في «نسخةٍ»: «ولا يأثم صاحبك». (منه).
(٩) في «نسخةٍ». (منه).

٢١٠٤ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن مَيْسرة، أن خالته أخبرته، عن امرأة ـ قالت: هي مُصَدَّقةٌ، امرأةُ صِدق ـ قالت: بينا أبي في غَزاة في الجاهلية إذ رَمِضوا فقال رجل: مَن يُعطيني نعليه وأُنكِحُهُ أولَ بنت تولد لي؟ فخلع أبي نعليه فألقاهما إليه، فوُلدت له جارية، فبلغت، ذكر نحوه، لم فذكر[1] قصة القَتير.

٢٩ ـ [باب الصَّداق][2]

٢١٠٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، نا عبد العزيز بن محمد، نا يزيد بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة [رضي الله عنها] عن صداق رسول الله ﷺ، فقالت: ثنتا عشْرةَ أُوقيّة ونَشٌّ، فقلت: وما نَشٌّ؟ قالت: نصف أُوقية. [م].

٢١٠٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي العَجْفاء السُّلمي، قال: خطبنا عُمَر رضي الله عنه فقال: ألا لا تُغالُوا بصُدُق[3] النساء، فإنها لو كانت مَكرُمَةً في الدنيا أو تقوى عند الله كان أَوْلاكم بها النبيُّ ﷺ، ما أصدقَ رسول الله ﷺ امرأةً من نسائه ولا أُصْدِقَتِ امرأة من بناته أكثرَ من ثنتي عشرة أُوقية.

٢١٠٧ ـ (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب الثقفيُّ، نا مُعلَّى بن منصور، نا ابن المبارك، نا مَعْمَر، عن الزهري، عن عروة، عن أُم حَبيبة أنها كانت تحت عُبيد الله بن جَحْش فمات بأرض الحبشة، فزوَّجها النجاشيُّ النبيَّ ﷺ وأمهرَها عنه أربعة آلاف[4]، وبعث بها إلى رسول الله ﷺ مع شُرَحْبيلَ ابنِ حَسَنة. قال: قال أبو داود: حسنةُ هي أُمه.

٢١٠٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم بن بَزيع، نا علي بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، أن النجاشي زوَّج أُم حبيبة بنت أبي سفيان من رسول الله ﷺ على صداقِ أربعةِ آلافِ درهم، وكَتَب بذلك إلى رسول الله ﷺ فقَبِل.

٣٠ ـ باب قلَّة المهر

٢١٠٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، أنا[5] حماد، عن ثابت البُناني وحميدٍ، عن أنس، أن رسول الله ﷺ رأى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وعليه رَدْعُ زعفران، فقال النبي ﷺ: «مَهْيَمْ؟» قال: يا رسول الله تزوَّجتُ امرأة، قال: «ما أصدَقْتَها؟» قال: وزنَ نواةٍ من ذهبٍ، قال: «أَوْلِمْ ولو بشاةٍ»[6]. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «ذكر»، وفي «نسخة»: «وذكر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أبواب الصداق». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بصداق» وفي «نسخة»: «في صدق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «آلاف درهم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا».

(٦) في «نسخة»: «النواة: خمسة دراهم، والنَّش: عشرون، والأوقية: أربعون» هذه العبارة إنما توجد في نسخة واحدة من النسخ الحاضرة، وإلى هذا التفسير ذهب أكثرُ العلماءِ كما مَرَّ. (منه).

٢١١٠ ـ (ضعيف) حدثنا إسحاق بن جبرائيل[١] البغداديّ، أنا يزيدُ، أنا موسى بن مسلم بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد اللّه، أن النبي ﷺ قال: «من أعطى في صداق امرأةٍ مِلءَ كفَّيه سَويقاً أو تمراً فقد اسْتَحلَّ».

قال أبو داود: رواه عبد الرحمن بن مهدي، عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً.

(صحيح) ورواه أبو عاصم، عن صالح بن رومان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا على عهد رسول اللّه ﷺ نستمتعُ بالقُبْضةِ من الطعام على معنى المُتْعة. قال أبو داود: رواه ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، على معنى أبي عاصم. [م].

٣١ ـ باب في التزويج على العمل يُعمل

٢١١١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول اللّه ﷺ جاءته امرأة، فقالت: يا رسول اللّه، إني قد وهبتُ نفسي لك، فقامت قياماً طويلاً، فقام رجل فقال: يا رسول اللّه، زوِّجْنيها إن لم تكن لك بها حاجة، فقال رسول اللّه ﷺ: «هل عندك من شيء تُصدِقُها إياه»، قال[٢]: ما عندي إلا إزاري هذا، فقال رسول اللّه ﷺ: «إنك إن أعطيتَها إزارَك جلستَ [و]لا إزار لك، فالتمسْ شيئاً»، قال: لا أجدُ شيئاً، قال: «فالتمسْ ولو خاتَماً من حديد»، فالتمسَ فلم يجدْ شيئاً، فقال له رسول اللّه ﷺ: «[فـ]هل معك من القرآن شيء؟» قال: نعم سورةُ كذا وسورة كذا، لسُوَر سمّاها، فقال له رسول اللّه ﷺ: «قد زوجتُكها بما معك من القرآن». [ق].

٢١١٢ ـ (ضعيف)[٣] حدثنا أحمد بن حفص بن عبد اللّه، حدثني أبي: حفصُ بن عبد اللّه، حدثني إبراهيم بن طَهْمان، عن الحجّاج بن الحجّاج الباهلي، عن عِسْل، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، نحو هذه القصة، لم يذكر الإزار والخاتَم فقال: «ما تحفظُ من القرآن؟» قال: سورة البقرة أو التي تليها، قال: «قمْ[٤] فعلِّمها عشرين آيةً، وهي امرأتُك».

٢١١٣ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن زَيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، حدثنا محمد بن راشد، عن مكحول، نحوَ خبرِ سهل، قال[٥]: وكان مكحول يقول: ليس ذلك لأحد بعدَ رسول اللّه ﷺ.

---

(١) في «نسخة»: «جبريل»، وفي «نسخة»: «جبرئيل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) قال الشيخ في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢١٣ برقم ٣٦١): «إسناده ضعيف، عِسل قال المنذري وغيره: ضعيف، وقوله: «فعلمها عشرين آية وهي امرأتك» منكر لمخالفته لقوله ﷺ: «قد زوجتكها بما معك من القرآن»، وكان قد ذكر أن معه سورتين وهو في «الصحيح» (١٨٣٨) [وهو هنا برقم (٢١١١)] من حديث سهل بن سعد».

(٤) في «نسخة»: «فقم». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٣٢ ـ باب فيمن تزوَّج ولم يُسَمِّ [لها] صَدَاقاً حتى مات

٢١١٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن فِراسٍ، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله، في رجل تزوَّج امرأةً فمات عنها ولم يدخُل بها ولم يَفرِضْ لها الصداق[١]، فقال: لها الصداقُ كاملاً، وعليها العِدَّة، ولها الميراث، قال معقل بن سِنان: سمعت رسول الله ﷺ قَضَى به في بَرْوَع بنت واشِق.

٢١١٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون وابن مهدي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، فساق عثمانُ مثلَه.

٢١١٦ ـ (صحيح) حدثنا [عبيد الله][٢] بن عمر، نا يزيد بن زُرَيع، نا سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادَة، عن خِلاس وأبي حسان، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن مسعود أُتِيَ في رجل، بهذا الخبر، قال: فاختلفوا إليه شهراً، أو قال: مرات، قال: فإني أقول فيها: إن لها صداقاً كصداق نسائها، لا وَكْس ولا شطَطَ، قال[٣]: وإن لها الميراث، وعليها العِدَّة، فإن يكُ صواباً فمن الله، وإن يك خطأً فمني ومن الشيطان، والله ورسولُه بَرِيَّان[٤]. فقام ناسٌ من أشجع فيهم الجرَّاح وأبو سنان، فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهدُ أن رسول الله ﷺ قضاها فينا في بَرْوَعَ بنت واشق، وإن زوجَها هلالُ بن مُرَّة الأشجعي، كما قضيتَ. قال: ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين وافق قضاؤه قضاءَ رسول الله ﷺ.

٢١١٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس الذُّهليُّ [ومحمد بن المثنى] وعمر بن الخطاب، قال محمد: حدثني أبو الأَصْبَغ الحراني[٥]: عبدُ العزيز بن يحيى، أنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد، عن زيد بن أبي أُنَيسة، عن يزيدَ بن أبي حَبيب، عن مَرْثَد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر، أن النبي ﷺ قال لرجل: «أترضَى أن أُزوِّجك فلانة؟» قال: نعم، وقال للمرأة: «ترضين[٦] أنْ أُزوِّجَكِ فلاناً؟» قالت: نعم، فزوَّج أحدَهما صاحبَه، فدخل بها الرجل، ولم يفرِضْ لها صداقاً، ولم يُعطها شيئاً، وكان ممن شهد الحديبية، وكان مَنْ شهد الحديبية له[٧] سهم بخيبر. فلما حضرته الوفاة قال: إن رسول الله ﷺ زوَّجني فلانةً، ولم أَفرِض لها صداقاً، ولم أُعطها شيئاً، وإني أُشهدكم أني أعطيتها من صَداقها سَهْمي بخيبر، فأخذت سهماً، فباعته بمئة ألف. قال أبو

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: (بريئان). (منه).
(٥) في «نسخة»: «الجزري». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أترضين». (منه).
(٧) في «نسخة»: «لهم». (منه).

داود: وزاد عمر [بن الخطاب، وحديثه أتم][1] في أول الحديث: قال رسول الله ﷺ: «خير النكاح أيسرُه» وقال: [قال] رسول الله ﷺ للرجل، ثم ساق معناه قال أبو داود: يخاف[2] أن يكون هذا الحديث ملزقاً، لأن الأمر على غير هذا.

٣٣ ـ باب في خُطبة النكاح

٢١١٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاقَ، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله بن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره. ح[3] وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري، المعنى، نا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عُبيدة، عن عبد الله، قال: علَّمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «أنِ الحمد لله، نستعينُه ونستغفِرُه، ونعوذُ به من شرور أنفسنا، من يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ[4] فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. يا أيها الذين آمنوا ﴿اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾، ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً﴾». لم يقل محمد بن سليمان: «إن».

٢١١٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، نا عِمران، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ كان إذا تشهَّد، ذكر نحوه، قال بعد قوله «ورسولُه»: «أرسله بالحقِّ بشيراً ونذيراً بين يَدَي الساعة، من يُطع الله ورسوله فقد رشَد، ومن يَعْصِهما فإنه لا يضرُّ إلا نفسَه، ولا يضرُّ اللهَ شيئاً».

٢١٢٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا بَدَلُ بن المُحَبَّر، نا شعبة، عن العلاء ابن أخي شعيب الرازي، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن رجل من بني سُليم، قال: خَطَبْتُ إلى النبي ﷺ أُمامةَ بنت عبد المطلب، فأنكَحني من غير أن يتشهَّد[5].

٣٤ ـ باب في تزويج الصِّغار

٢١٢١ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب وأبو كامل، قالا: نا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: تزوَّجني رسول الله ﷺ وأنا بنتُ سبع[6] ـ قال سليمان: أو ستٌّ ـ ودخل بي وأنا بنت تسع. [ق، وسيأتي متنه مطولاً (٤٩٣٣)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نخاف». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يضلله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال لنا أبو عيسى: بلغنا أن أبا داود قيل له: أيجوز هذا، قال: نعم، وفي هذا أحاديث عن النبي ﷺ، هذه العبارة توجد في نسخة واحدة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «سبع سنين». (منه).

٣٥ ـ باب في المُقام عند البكر

٢١٢٢ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أُم سلمة أن رسول الله ﷺ لما تزوَّج أُم سلمة أقام عندها ثلاثاً ثم قال: «ليس بكِ على أهلك هَوانٌ، إن شِئتِ سبّعتُ لكِ، وإن سبّعتُ لكِ سبّعتُ لنسائي». [م].

٢١٢٣ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقيّة وعثمان بن أبي شيبة، عن هُشَيم، عن حُميد، عن أنس بن مالك، قال: لما أخذ رسول الله ﷺ صفيّة أقام عندها ثلاثاً. زاد عثمان: وكانت ثيباً، وقال: حدثني هشيم، أنا حميد، نا أنس.

٢١٢٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا هُشَيم وإسماعيل ابن عُلَيّة، عن خالد الحذّاء، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك، قال: إذا تزوَّج البكرَ على الثيب أقام عندها سبعاً، وإذا تزوج الثيبَ أقام عندها ثلاثاً، ولو قلتُ إنه رفعه لصدقتُ، ولكنه قال: السُّنة كذلك. [ق].

٣٦ ـ باب في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقُدها شيئاً[1]

٢١٢٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالْقاني، نا عَبْدة، نا سعيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما تزوَّج عليٌّ فاطمةَ قال له رسول الله ﷺ: «أَعطِها شيئاً» قال: ما عندي شيء، قال: «أين دِرْعُك الحُطَمِيّة؟».

٢١٢٦ ـ (ضعيف) حدثنا كَثير بن عُبيد الحمصيُّ، نا أبو حَيْوَة، عن شعيب ـ يعني ابن أبي حمزة ـ حدثني غيلانُ ابن أنس، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن علياً رضي الله عنه لمّا تزوج فاطمةَ بنت رسول الله ﷺ [و]رضي الله عنها أراد أن يدخل بها، فمنعه رسول الله ﷺ حتى يُعطيها شيئاً، فقال: يا رسول الله، ليس لي شيء!، فقال له النبي ﷺ: «أَعطِها درعك» فأعطاها درعه، ثم دَخَل بها.

٢١٢٧ ـ (ضعيف) حدثنا كثير ـ يعني ابن عبيد ـ أنا[2] أبو حَيْوَة، عن شعيب، عن غيلانَ، عن عكرمة، عن ابن عباس، مثله.

٢١٢٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن الصبّاح البزّاز، نا شَريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثمة، عن عائشة قالت: أمرني رسول الله ﷺ أن أُدخِل امرأة على زوجها قبل أن يُعطِيها شيئاً. قال أبو داود: خيثمة لم يسمع من عائشة.

٢١٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن مَعْمر، نا محمد بن بكر البُرْساني، أنا ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ نَكَحت على صَداق أو حِباء أو عِدَة قَبْل عصمة النكاح فهو لها، وما كان بعد عصمةِ النكاحِ فهو لمن أُعطيه، وأحقُّ ما أُكرِم عليه الرجل: ابنتُه أو أختُه»

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

٣٧ ـ باب ما يقالُ للمتزوج

٢١٣٠ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ كان إذا رفَّأ الإنسانَ ـ إذا تزوَّج ـ قال: «بارك اللّه لك، وبارك عليك، وجَمَع بينكما في خير».

٣٨ ـ باب [في] الرجل يتزوج المرأة فيجدُها حُبلى

٢١٣١ ـ (ضعيف) حدثنا مَخْلد بن خالد والحسن بن علي ومحمد بن أبي السَّرِيّ، المعنى، قالوا: نا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، عن صفوانَ بن سُلَيم، عن سعيد بن المسيَّب، عن رجل من الأنصار ـ قال ابن أبي السري: من أصحاب النبي ﷺ، ولم يقل من الأنصار، ثم اتفقوا ـ: يقال له بَصْرَةُ، قال: تزوَّجت امرأة بِكراً في سِترها، فدخلتُ عليها، فإذا هي حُبلى، فقال النبي ﷺ: «لها الصداقُ بما استحللتَ من فرجها، والولدُ عبدٌ لك، فإذا وَلَدَتْ» ـ قال الحسن: ـ «فاجلِدْها»، وقال ابن أبي السَّرِي: «فاجلدوها» أو قال: «فَحُدُّوها». قال أبو داود: روى هذا الحديثَ قتادةُ عن سعيد بن يزيد، عن ابن المسيَّب، ورواه يحيى بن أبي كثير، عن يزيدَ بن نُعيم، عن سعيد بن المسيب، وعطاءٌ الخُراساني، عن سعيد بن المسيب، أرسلوه [كلهم عن النبي ﷺ][1]. وفي حديث يحيى بن أبي كثير أن بَصْرة بن أكثم نكح امرأة، وكلُّهم قال في حديثه: جعل الولد عبداً له.

٢١٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا عثمان بن عمر، نا علي ـ يعني ابن المبارك ـ، عن يحيى[2]، عن يزيدَ بن نُعيم، عن سعيد بن المسيَّب، أن رجلاً يقال له بصْرَة بن أكثم، نكح امرأة، فذكر معناه، زاد: وفرَّق بينهما، وحديثُ ابن جريج أتم.

٣٩ ـ باب في القَسْم بين النساء

٢١٣٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، نا همّام، نا قتادة، عن النضْر بن أنس، عن بَشِير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من كانتْ له امرأتانِ فمالَ إلى إحداهما: جاء يوم القيامة وشِقُّه مائلٌ».

٢١٣٤ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن عبد اللّه بن يزيدَ الخَطْمي، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يَقْسِم فيعدِل، ويقول: «اللهم هذا قَسْمي فيما أملِك، فلا تَلُمْني فيما تَملكُ ولا أَملكُ». [قال أبو داود][3]: يعني القلب.

٢١٣٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبد الرحمن ـ يعني ابن أبي الزناد ـ عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: قالت عائشة يا ابن أُختي، كان رسول اللّه ﷺ لا يُفَضِّلُ بعضَنا على بعض في القَسم، من مُكثه عندنا، وكان قلَّ يومٌ إلا وهو يطوفُ علينا جميعاً، فيدنو من كلِّ امرأة من غير مَسِيس حتى يبلغَ إلى التي هو يومُها فيبيتُ عندها، ولقد قالت سَوْدَة بنت زمْعَة حين أسنَّت وفَرِقَت أن يُفارقها رسول اللّه ﷺ: يا رسول اللّه يومي لعائشة، فقبِل ذلك

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يحيى -يعني ابن كثير-». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

رسول الله ﷺ منها. قالت: نقول[1]: في ذلك أنزل الله عز وجل وفي أشباهها، -أُراه قال-: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾.

٢١٣٦ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن مَعين ومحمد بن عيسى، المعنى، قالا: ثنا عَبَّاد بن عباد، عن عاصم، عن مُعَاذة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يستأذنُّا[2] إذا كان في يوم المرأة منا بعدما نزلت ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ﴾. قالت معاذة: فقلت لها: ما كنتِ تقولين لرسول الله ﷺ؟ قالت: كنت أقول: إن كان ذاك إليَّ لم أُوثِر أحداً على نفسي. [ق].

٢١٣٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا مرحوم بن عبد العزيز العطار، حدثني أبو عِمران الجَوْني، عن يزيدَ بن بَابَنُوس، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ بعث إلى النساء ـ يعني[3] في مرضه ـ فاجتمعْنَ، فقال: «إني لا أستطيع أن أدورَ بينكنَّ، فإن رأيتُنَّ أن تأذنَّ لي فأكونَ[4] عند عائشة فعلتُنَّ». فأذِنَّ له. [خ مختصراً].

٢١٣٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، نا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرعَ بين نسائه، فأيتُهنَّ خرج سَهْمها خرج بها معه، وكان يقسِم لكل امرأة منهن يومها وليلتها، غير أن سَوْدة بنت زمعة وهبتْ يومها لعائشة رضي الله عنها. [ق].

٤٠ ـ باب في الرجل يشترط لها دارها

٢١٣٩ ـ (صحيح) حدثني عيسى بنُ حماد، أنا الليثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عُقبة بن عامر، عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «إن أحقَّ الشروطِ أن تُوفُوا به: ما استحللتم به الفُروج». [ق].

٤١ ـ باب في حق الزوج على المرأة

٢١٤٠ ـ (صحيح دون جملة القبر) حدثنا عمرو بن عون، أنا إسحاق بن يوسف، عن شَرِيك، عن حُصَين، عن الشعبي، عن قيس بن سعد، قال: أتيت الحِيْرة فرأيتهم يسجُدون لمَرْزُبانٍ لهم، فقلت: رسولُ الله ﷺ أحقُّ أن نَسْجُدَ[5] له، قال[6]: فأتيت النبيَّ ﷺ فقلت: إني أتيت الحِيرة فرأيتهم يسجدون لِمَرزُبانٍ لهم، فأنت يا رسول الله أحقُّ أن يُسْجَد لك، قال: «أرأيتَ لو مررتَ بقبري أكنتَ تسجدُ له؟» قال: قلت: لا، قال: «فلا تفعلوا، لو كنتُ آمِراً[7] أحداً أن يَسجدَ لأحدٍ لأمرتُ النساء أن يسجُدن لأزواجهنَّ، لِمَا جَعَل الله لهم عليهنَّ من الحق».

---

(١) في «نسخة»: «تقول». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يستأذننا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تعني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فأكن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يسجد». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «آمُرُ». (منه).

٢١٤١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عَمرو الرازيُّ، نا جَرير، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا دعا الرجلُ امرأتَه إلى فراشه [فأبت] فلم تأتِه فباتَ غضبانَ عليها لعنتْها الملائكة حتى تُصبح» . [ق].

٤٢ ـ باب في حق المرأة على زوجها

٢١٤٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا[١] أبو قَزَعة الباهليُّ، عن حَكِيم بن معاوية القُشيري، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، ما حقُّ زوجةِ أحدِنا عليه؟ قال: «أن تُطْعِمها إذا طَعِمت، وتكسوَها إذا اكتسيت [أو اكتسبت][٢]، ولا تَضْرِب الوجه، ولا تُقبِّحْ، ولا تَهْجُر إلا في البيت» .

[قال أبو داود: «ولا تقبح» أن تقول: قبحك الله][٣].

٢١٤٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا [ابن بشار][٤]، نا يحيى بن سعيد، نا بَهْز بن حكيم، حدثنا[٥] أبي، عن جدّي قال: قلت: يا رسول الله، نساؤنا ما نأتي منهن[٦] وما نَذَرُ؟ قال: «ائتِ حرثَك أنَّى شئت، وأطعمْها إذا طعمتَ، واكْسُها إذا اكتسيتَ، ولا تقبِّحِ الوجه، ولا تَضرِب» . قال أبو داود: روى شعبة: «تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت» .

٢١٤٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يوسف المُهَلَّبي النيسابوري، حدثنا عمر بن عبد الله بن رَزِين، نا سفيان بن حسين، عن داودَ الوراق، [عن سعيد بن حكيم بن معاوية][٧]، عن أبيه، عن جدِّه معاويةَ القُشَيْريِّ قال: أتيت رسول الله ﷺ [قال: فقلت][٨]: ما تقول في نسائنا؟ قال: «أَطعِموهنَّ مما تأكلون، وَاكْسُوهنَّ مما تَكْتسُون، ولا تَضْرِبوهنَّ، ولا تُقَبِّحوهنَّ» .

٤٣ ـ باب في ضرْب النساء

٢١٤٥ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن علي بن زيد، عن أبي حُرَّة الرَّقَاشي، عن عمه، أن النبي ﷺ قال: «فإن خِفْتُم نُشوزَهُنَّ فاهجُروهنَّ في المضاجع» . قال حماد: يعني النكاح.

٢١٤٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي خلَف وأحمد بن عمرو بن السَّرْح، قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن عَبد الله بن عبد الله ـ قال ابن السرْح: عُبيدِ الله بن عبد الله ـ عن إياس بن عبد الله بن أبي ذُباب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَضربوا إماءَ الله» فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذَئِرْن النساءُ على أزواجهن، فَرَخَّص في ضربهن، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثيرٌ يَشكُون أزواجَهن! فقال النبي ﷺ: «لقد طاف بآل محمد نساء كثير يَشكُون

---

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: (منه).
(٤) في «نسخة». «محمد بن بشار»). (منه).
(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٦) في «نسخة»: «منها». (منه).
(٧) في «نسخة»: «عن بهز بن حكيم عن أبيه» وفي «نسخة»: «عن سعيد عن بهز بن حكيم». (منه).
(٨) في «نسخة»: «قال: فقال». (منه).

أزواجَهن! ليس أولئك بخياركم»[1].

٢١٤٧ ـ (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب، نا عبد الرحمن بن مهديّ، نا أبو عَوانة، عن داود بن عبد الله الأَوْديّ، عن عبد الرحمن المُسْليّ، عن الأشعث بن قيس، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «لا يُسألُ الرجلُ فيما ضربَ امرأته».

٤٤ ـ باب في[2] ما يُؤمر به من غضِّ البصر

٢١٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثني يونس بن عبيد، عن عَمرو بن سعيد، عن أبي زُرعة، عن جرير قال: سألت رسول الله ﷺ عن نَظْرة الفَجْأة، فقال: «اصرِف بصرَك». [م].

٢١٤٩ ـ (حسن) حدثنا إسماعيل بن موسى الفَزَاري، أنا شَرِيك، عن أبي ربيعة الإيادي، عن ابن بُريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ لعليّ: «يا عليُّ، لا تُتبع النظرةَ النظرةَ، فإن لك الأُولى، وليست لك الآخرة».

٢١٥٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عَوانة، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُباشِرِ المرأةُ المرأةَ لِتَنْعتَها لزوجها كأنما ينظُر إليها!!». [خ].

٢١٥١ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ رأى امرأةً فدخل على زينبَ بنتِ جحش فقضى حاجته منها، ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم: «إن المرأةَ تُقبِل في صورة شيطان، فمن وجد من ذلك شيئاً[3] فليأتِ أهلَه فإنه يُضْمِر ما في نفسه». [م].

٢١٥٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، أنا ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: ما رأيتُ شيئاً أشبهَ باللَّمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: «إن الله كتب على ابن آدم حظَّه من الزنا، أدرك ذلك لا مَحالةَ، فزِنا العينينِ النظر، وزنا اللسانِ المنطقُ، والنفس تَمنَّى وتشتهي، والفَرْجُ يصدِّق ذلك ويُكذِّبه». [ق].

٢١٥٣ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لكلِّ ابنِ آدمَ حظُّه من الزنا»، بهذه القصة، قال: «واليدانِ تَزْنيانِ، فزناهما البطشُ، والرِّجْلان تزنيان، فزناهما المَشْي، والفَمُ يزني، فزناه القُبَل». [م دون جملة الفم].

٢١٥٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد]، نا الليث، عن ابن عَجْلانَ، عن القعقاع بن حَكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذه القصة، قال: «[والأُذُنُ زِناهَا][4] الاستماع». [م].

٤٥ ـ باب في وطء السَّبايا

٢١٥٥ ـ (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عُمر بن ميسرة، نا يزيد بن زُرَيع، نا سعيد، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن أبي علقمة الهاشميّ، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث يوم حُنين بعثاً إلى أوْطاسٍ، فلقُوا

---

(١) في «نسخة»: «قال لنا أبو داود: هو عبد الله بن عبد الله» هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «والأُذنان زناهما». (منه).

عدوَّهم، فقاتلوهم، فظهروا عليهم وأصابوا لهم سبايا، فكأن أناساً من أصحاب رسول الله ﷺ تحرَّجوا مِن غِشيانهن، من أجلِ أزواجهنَّ من المشركين، فأنزل الله في ذلك ﴿وَالمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي: فهنَّ لهم حلال إذا انقضتْ عِدَّتُهن[1]. [م].

٢١٥٦ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا مسكينٌ، نا شعبة، عن يزيدَ بن خُمير، عن عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه، عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ كان في غزوةٍ فرأى امرأة مُجِحّاً فقال: «لعل صاحبها ألمَّ بها؟» قالوا: نعم، قال: «لقد هممتُ أن ألعنَه لعنةً تَدخُل معه في قبره، كيف يورِّثه وهو لا يَحلُّ له؟! وكيف يَستخدمه وهو لا يحلُّ له؟!». [م].

٢١٥٧ ـ (صحيح) حدثنا عَمرو بن عون، أنا شَريك، عن قيس بن وهب، عن أبي الوَدَّاك، عن أبي سعيد الخدري، وَرَفعه، أنه قال في سبايا أوْطاسَ: «لا تُوطأُ حاملٌ حتى تضعَ، ولا غيرُ ذاتِ حملٍ حتى تحيضَ حيضةً».

٢١٥٨ ـ (حسن) حدثنا النفيليُّ، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيدُ بن أبي حبيب، عن أبي مرزوقٍ، عن حَنَشٍ الصنْعانيّ، عن رُوَيفع بن ثابت الأنصاري، قال: قام فينا خطيباً، قال: أَمَا إني لا أقولُ لكم إلا ما سمعتُ رسول الله ﷺ يقول يومَ حنين، قال: «لا يحلُّ لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يَسقي ماءَه زَرْعَ غيره» يعني إتيان الحُبالى «ولا يَحلُّ لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السَّبْي حتى يَستبرِئها، ولا يحلُّ لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيعَ مَغْنماً حتى يُقسَم».

٢١٥٩ ـ (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا أبو معاوية، عن ابن إسحاق، بهذا الحديث قال: «حتى يَستبرِئها بحيضة» زاد [فيه: «بحيضة» وهو وهم من أبي معاوية، وهو صحيح في حديث أبي سعيد، زاد][2] «ومن كان يؤمنُ بالله واليوم الآخر فلا يركبْ دابةً من فَيْء المسلمين حتى إذا أَعْجَفها ردَّها فيه! ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يَلبسْ ثوباً من فَيْء المسلمين حتى إذا أخلقه ردَّه فيه!». قال أبو داود: «الحيضة» ليست بمحفوظة. [وهو وهم من أبي معاوية][3].

٤٦ ـ باب في جامع النكاح

٢١٦٠ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد، قالا: نا أبو خالد يعني سليمان بن حيان، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوَّج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل: اللهم إني أسألك خيرَها، وخيرَ ما جَبلتَها عليه، وأعوذُ بك من شرِّها، و[من] شرّ ما جَبلْتَها عليه، وإذا اشترى بعيراً فليأخذْ بذِروة سَنامه وليقلْ مثل ذلك». قال أبو داود: زاد أبو سعيد: «ثم ليأخذْ بناصيتها، وَلْيَدْعُ[4] بالبركة في المرأة والخادم».

---

(١) في «نسخة»: «عددهن». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وليدعو». (منه).

٢١٦١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا جرير، عن منصور، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن كُريب، عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ: «لو أنَّ أحدكم إذا أراد أن يأتيَ أهلَه قال: بسم اللّه، اللهم جَنِّبنا الشيطانَ، وجنِّب الشيطان ما رزقتَنا، [ثم قُدِّرَ][1] أن يكون بينهما ولد في ذلك: لم يَضُرَّه شيطان أبداً». [ق].

٢١٦٢ ـ (حسن) حدثنا هنَّاد، عن وكيع، عن سفيانَ، عن سُهيل بن أبي صالح، عن الحارث بن مَخْلَد، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ملعونٌ من أتى امرأةً[2] في دُبُرها».

٢١٦٣ ـ (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا عبد الرحمن، نا سفيان، عن محمد بن المنكَدِر، قال: سمعت جابراً يقول: إن اليهود يقولون: إذا جامع الرجلُ أهلَه في فرجها من ورائها كان ولده أحْولَ، فأنزل اللّه عز وجل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾. [ق].

٢١٦٤ ـ (حسن) حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأَصْبَغ، حدثني محمد ـ يعني ابن سلَمة ـ عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: إن ابن عمر ـ واللّه يغفرُ له ـ أوْهَم! إنما كان هذا الحيُّ من الأنصار ـ وهم أهلُ وثنٍ ـ مع هذا الحيّ من يهودَ ـ وهم أهل كتاب ـ وكانوا يَرَوْن لهم فضلاً عليهم في العلم، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حَرْفٍ، وذلك أستُرُ ما تكونُ المرأة، فكان هذا الحيُّ من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم، وكان هذا الحيُّ من قريش يَشْرَحون النساء شَرْحاً منكراً، ويتلذَّذون منهنَّ مُقْبِلاتٍ ومُدبِرات، ومُستلْقياتٍ! فلما قدم المهاجرون المدينةَ تزوج رجلٌ منهم امرأةً من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك، فأنكرتْه عليه، وقالت: إنما كنا نُؤْتَى على حَرْف فاصنعْ ذلك وإلا فاجْتَنِبْني، حتى شَرِي[3] أمرُهما، فبلغ ذلك رسولَ اللّه ﷺ، فأنزل اللّه عزَّ وجلَّ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي: مقبِلاتٍ ومُدبرات ومُستلقيات، يعني بذلك موضع الولد.

٤٧ ـ باب في إتيان الحائض ومباشرتها

٢١٦٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت البُناني، عن أنس بن مالك، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت، ولم يُؤاكلوها، ولم يُشاربوها، ولم يجامعوها في البيت، فسُئل رسول اللّه ﷺ عن ذلك؟ فأنزل اللّه عز وجل: ﴿[وَ][4]يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ إلى آخر الآية، فقال رسول اللّه ﷺ: «جامعوهُنَّ في البيوت، واصنعوا كلَّ شيء غيرَ النكاح». فقالت اليهود: ما يريد هذا الرجلُ أن يدعَ شيئاً من أمرنا إلا خالفَنا فيه!. فجاء أُسَيْد بن حُضير وعَبَّاد بن بِشْر إلى رسول اللّه ﷺ فقالا: يا رسول اللّه، إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا نَنْكِحُهنَّ في المَحيض؟ فتمعَّر وجه رسول اللّه ﷺ حتى ظنَنَّا أنْ قد وجَد عليهما، فخرجا، فاستقبلهما[5] هديةٌ من لَبَن إلى رسول اللّه ﷺ، فبعث في آثارهما، فظننا أنه لم يجدْ عليهما. [م مضى

---

(١) في «نسخة»: «ثم إن قدر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «امرأته». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شرا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فاستقبلتهما». (منه).

.[(٢٥٨)].

٢١٦٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن جابر بن صُبْح، قال: سمعت خلاساً الهَجَري، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كنت أنا ورسول الله ﷺ نَبِيتُ في الشِّعار الواحد، وأنا حائضٌ طامِثٌ، فإنْ أصابه مني شيءٌ غسَل مكانه و[1] لم يَعْدُه، وإن أصاب ـ تعني ثوبه ـ منه شيء غسل مكانه و[2] لم يَعْدُه وصلَّى فيه. [مضى (٢٦٩)].

٢١٦٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء ومسدد، قالا: نا حفص، عن الشيباني، عن عبد الله بن شداد، عن خالته ميمونةَ بنتِ الحارث، أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يُباشرَ امرأة من نسائه وهي حائض أمرَها أن تتَّزرَ ثم يباشرُها. [ق].

٤٨ ـ باب في كفارة من أتى حائضاً

٢١٦٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة غيره[3]، عن سعيد حدثني الحكم، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض، قال: «**يتصدَّق بدينار، أو بنصف دينار**». [مضى (٢٦٤)].

٢١٦٩ ـ (صحيح موقوف) حدثنا عبد السلام بن مُطَهَّر، نا جعفر ـ يعني ابن سليمان ـ عن علي بن الحكم البُناني، عن أبي الحسن الجَزري، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: إذا أصابها في الدم فدينارٌ، وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصفُ دينار. [مضى (٢٦٥)].

٤٩ ـ باب ما جاء في العَزْل

٢١٧٠ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالْقاني، نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن قَزَعَة، عن أبي سعيد، ذُكر ذلك عند النبي ﷺ ـ يعني العزل ـ قال: «**فلِمَ يفعلُ أحدكم؟**» ولم يقل: فلا يفعلْ أحدكم «**فإنه ليستْ من نفْس مخلوقةٍ إلا اللهُ خالقُها**». قال أبو داود: قزعَةُ مولى زياد. [م].

٢١٧١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ، نا يحيى، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثَوْبانَ حدثه، أن رِفاعة حدثه، عن أبي سعيد الخدري أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي جاريةً وأنا أعزِلُ عنها، وأنا أكرهُ أن تَحمِل، وأنا أُريد ما يريدُ الرجال، وإن اليهود تحدِّث أن العزلَ موؤدةُ الصغرى، قال: «**كذبتْ يهودُ، لو أراد الله أن يخلقَه ما استطعتَ أن تصرِفه**».

٢١٧٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن محمد بن يحيى بن حَبّانَ، عن ابن مُحَيريز، قال: دخلت المسجد، فرأيت أبا سعيد الخدري، فجلست إليه، فسألته عن العزل، فقال أبو سعيد: خرجْنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني المُصْطَلِق، فأصبنا سبايا من سَبْي العرب، فاشتهينا النساء، واشتدتْ علينا

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).

(٢) في «نسخةٍ». (منه).

(٣) (أي: غير يحيى حدثنا عن سعيد). (منه).

العُزْبة، وأحببنا الفِداء، فأردنا أن نعزِل، ثم قلنا: نعزلُ ورسولُ الله ﷺ بين أظهرنا قبل أن نسأله عن ذلك؟! فسألناه عن ذلك، فقال: «ما عليكم أنْ لا تفعلوا، ما من نسمةٍ كائنةٍ إلى يوم القيامة إلا وهي كائنةٌ». [ق].

٢١٧٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا الفضل بن دُكين، نا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر قال: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن لي جاريةً أطوفُ عليها، وأنا أكرهُ أن تَحمِل، فقال: «اعزِلْ عنها إن شئت، فإنه سيأتيها ما قدِّر لها». قال: فلبث الرجلُ ثم أتاه، فقال: إن الجاريةَ قد حملت، قال: «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّر لها». [م].

٥٠ ـ باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهلَه

٢١٧٤ ـ (ضعيف)[١] حدثنا مسدَّد، نا بشر، ثنا الجُرَيري، ح، وحدثنا مؤمَّل، نا إسماعيل، ح، وحدثنا موسى، نا حماد، كلُّهم عن الجُريري، عن أبي نضْرة، حدثني شيخٌ من طُفَاوة، قال: تثوَّيتُ أبا هريرة بالمدينة، فلم أرَ رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أشدَّ تشميراً، ولا أقومَ على ضيف منه، فبينما أنا عنده يوماً وهو على سرير له[٢]، معه كيسٌ فيه حصًى، أو نَوًى، وأسفلَ منه جارية له سوداءُ، وهو يسبِّح بها، حتى إذا نفِد[٣] في الكيس ألقاه إليها فجمعَتْه فأعادته في الكيس، فرفعته[٤] إليه، فقال: ألا أُحدِّثُك عني وعن رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: بلى، قال: بينا أنا أُوعَكُ في المسجد، إذ جاء رسول الله ﷺ حتى دخل المسجد، فقال: «مَنْ أحسَّ الفتى الدَّوْسي؟» ثلاث مرَّات، فقال رجل: يا رسول الله هو ذا يُوعَك في جانب المسجد، فأقبل يمشي حتى انتهى إليَّ، فوضع يده عليَّ، فقال لي معروفاً، فنهضتُ، فانطلق يمشي حتى أتى مَقامه[٥] الذي يصلِّي فيه، فأقبل عليهم ومعه صفَّانِ من رجال وصفٌّ من نساء، أو: صفَّانِ من نساء، وصفٌّ من رجال، فقال: «إن نَسَّانِي الشيطان شيئاً من صلاتي فليسبِّح القومُ وليصفِّق النساء». قال: فصلى رسول الله ﷺ ولم يَنْسَ شيئاً من صلاته، فقال: «مجالسَكم مجالسَكم». زاد موسى «ها هنا»: ثم حمِد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أما بعد» ثم اتفقوا: ثم أقبل على الرجال، قال[٦]: «هل منكم الرجلُ إذا أتى أهلَه فأغلق عليه بابه وألقى عليه سِتره، واستتر بستر الله؟!» قالوا: نعم، قال: «ثم يجلسُ بعد ذلك فيقولُ: فعلت كذا، فعلت كذا!». قال: فسكتوا. قال: فأقبل على النساء فقال: «هل منكنَّ مَن تُحدِّث؟» فسكتنَ، فجثَتْ فتاة قال مؤمل في حديثه: فتاة كَعَاب -على إحدى ركبتيها، وتطاولتْ لرسول الله ﷺ لِيراها ويسمعَ كلامها، فقالت: يا رسول الله، إنهم

---

(١) قال شيخنا في التخريج المطول لـ«ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢٢٦ برقم ٣٧٢): «إسناده ضعيف لجهالة الشيخ الطفاوي، لكن قضية التسبيح والتصفيق: قد صحت من حديث أبي هريرة وغيره في «سنن أبي داود» برقم (٩٣٩، ٩٤١). والسؤال عن التحدث، ومثل من يفعل ذلك: له شواهد في «آداب الزفاف» (ص ١٤٢-١٤٤/ طبعة المعارف). وطيب الرجال والنساء: صحيح من حديث أبي هريرة وأنس في «المشكاة» (٤٤٤٣). والنهي عن الإفضاء دون الاستثناء: في «صحيح مسلم» عن أبي سعيد، وهو في «الإرواء» (١٨٦٥). والشطر الثاني منه في «البخاري» عن ابن مسعود، وفي «سنن أبي داود» برقم (٢١٤٩)».

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: أنفد». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فدفعته». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مكانه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

ليتحدثون، وإنهنَّ ليتحدَّثْنَهْ، فقال: «هل تدرون ما مَثَلَ ذلك؟» فقال: «إنما مثلُ ذلك مثلُ شيطانةٍ لقيتْ شيطاناً في السِّكة، فقضى منها حاجته والناسُ ينظرون إليه، ألا إن طيبَ الرجال ما ظهر ريحُه ولم يظهر لونه، ألا إن طيبَ النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحُه». قال أبو داود: ومن ها هنا حفظتهُ عن مؤمَّل وموسى: «ألا لا يُفْضِيَنَّ رجلٌ إلى رجلٍ، ولا امرأةٌ إلى امرأة، إلا إلى ولد أو والد»، وذكر ثالثة فنسيتُها[1]، وهو في حديث مُسدَّد. ولكني لم أتقنه [كما أحب][2]، وقال موسى: نا حماد، عن الجُريري، عن أبي نَضْرة، عن الطُّفاوي. آخر كتاب النكاح.

---

(١) في «نسخة»: «فأنسيتها». (منه).

(٢) في «نسخة»: (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٧ ـ أوّل كتاب الطلاق: تفريع أبواب الطلاق

١ ـ باب فيمن خبَّب امرأة على زوجها

٢١٧٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا زيد بن الحُباب، نا عمار بن رُزَيق، عن عبد الله بن عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من خبَّب امرأة على زوجها، أو عبداً على سيِّده».

٢ ـ باب في المرأة تسأل زوجَها طلاقَ امرأة له

٢١٧٦ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسألِ المرأةُ طلاقَ أُختها لِتستفرغَ صَحْفَتها، ولْتَنكِحْ، فإنما لها ما قدِّر لها». [ق].

٣ ـ باب في كراهية الطلاق

٢١٧٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا معرِّف، عن مُحارب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أحلَّ الله شيئاً أبغضَ إليه من الطلاق».

٢١٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا كثير بن عُبيد، نا محمد بن خالد، عن معرِّف بن واصل، عن مُحارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «أبغضُ الحلال إلى الله عزَّ وجلَّ الطلاق».

٤ ـ باب في طلاق السنّة

٢١٧٩ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه طلَّق امرأته وهي حائضٌ على عهد رسول الله ﷺ، فسأل عمر بن الخطاب رسولَ الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «مُرْه فليُراجِعها، ثم ليُمْسِكْها حتى تطهُرَ، ثم تحيضَ، ثم تطهُرَ، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك، وإن شاء طلق قبل أن يَمَسَّ، فتلك العِدَّةُ التي أمر الله [سبحانه] أن تُطَلَّق لها النساء». [ق].

٢١٨٠ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن نافع، أن ابن عمر طلَّق امرأة له وهي حائض تطليقةً، بمعنى حديث مالك. [م].

٢١٨١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن سالم، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فذَكَر ذلك عمرُ للنبي ﷺ، فقال: «مُرْهُ فليراجِعها ثم ليطلقْها إذا طهرَت، أو وهي حامل». [م].

٢١٨٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنْبَسَة، نا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبد الله، عن أبيه أنه طلق امرأته وهي حائض، فذَكَر ذلك عمر لرسول الله ﷺ، فتغيَّظ رسول الله ﷺ ثم قال: «مُرْه فليراجعها، ثم ليُمْسكْها حتى تطهُرَ، ثم تحيضَ فتطهُرَ، ثم إن شاء طلقها طاهراً قبل أن يَمَس، فذلك الطلاقُ للعِدّة كما أمر الله تعالى ذكره[1]». [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

٢١٨٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن أيوب، عن ابن سيرينَ، أخبرني يونُس ابن جبير، أنه سأل ابن عمر فقال: كم طلقتَ امرأتك؟ فقال: واحدةً.

٢١٨٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، نا يزيد ـ [يعني] ابن إبراهيم ـ عن محمد بن سيرين، حدثني يونس بن جبير قال: سألت عبد اللّه بن عمر، قال: قلت: رجلٌ طلق امرأته وهي حائض، قال: [تعرفُ [عبد اللّه] بن عمر]؟[1] قلت: نعم، قال: فإن عبد اللّه بن عمر طلَّق امرأته وهي حائض، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ فسأله فقال: «مُرْه فليراجعْها، ثم يطلقها في قُبُل عِدَّتها» قال: قلت: فيُعتدُّ بها؟ قال: فَمهْ، أرأيتَ إن عَجَز واستحمق؟!. [ق].

٢١٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، أنا ابن جُريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبد الرحمن بن أيمنَ مولى عروة يَسأل ابنَ عمر ـ وأبو الزبير يسمع ـ قال: كيف تَرَى في رجل طلَّق امرأته حائضاً[2]؟ قال: طلَّق عبدُ اللّه بن عمر امرأته وهي حائضٌ على عهد رسول اللّه ﷺ، فسأل عمر رسول اللّه ﷺ فقال: إن عبد اللّه بن عمر طلَّق امرأته وهي حائض، قال عبد اللّه: فردَّها عليَّ ولم يَرَها شيئاً، وقال: «إذا طهُرتْ فليطلِّق أو لِيُمْسِك» قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ﴾ في قُبُل عِدَّتهنَّ. قال أبو داود: رَوَى هذا الحديث عن ابن عمر: يونسُ بنُ جبير وأنس بن سيرين وسعيد بن جبير وزيد بن أسلم وأبو الزبير ومنصور، عن أبي وائل، معناهم كلِّهم أن النبي ﷺ أمره أن يُراجعها حتى تطهُر ثم إن شاء طلَّق، وإن شاء أمسك. قال أبو داود وكذلك رواه محمد[3] ابن عبد الرحمن، عن سالم، عن ابن عمر. وأما رواية الزهري، عن سالم ونافع، [و]عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أمره أن يراجعها حتى تطهر ثم تحيضَ ثم تطهَر، ثم إنْ شاء طلَّق أو أمسك، [قال أبو داود][4] ورُوِي عن عطاء الخراساني، عن الحسن، عن ابن عمر نحوُ رواية نافع والزهري، والأحاديثُ كلُّها على خلاف ما قال أبو الزبير. [م].

٥ ـ باب الرجل يراجع ولا يشهد

٢١٨٦ ـ (صحيح) حدثنا بِشر بن هلال، أن جعفر بن سليمان حدثهم، عن يزيد الرِّشْك، عن مُطرِّف بن عبد الله أن عِمران بن حصين سُئل عن الرجل يطلِّق امرأته ثم يقعُ بها، ولم يُشهدْ على طلاقها ولا على رَجْعتها، فقال: طلَّقتَ لغير سُنَّة، وراجعتَ لغير سُنَّة، أَشهِد على طلاقها وعلى رَجعتها، ولا تَعُدْ.

٦ ـ باب في سنَّة طلاق العبد

٢١٨٧ ـ (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب، حدثنا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ نا عليّ بن المبارك، حدثني يحيى بن أبي كثير، أن عمر بن مُعتِّب أخبره، أن أبا حسنٍ مولى بني نوفل أخبره، أنه استفتى ابنَ عباس في مملوك كانت تحته مملوكةٌ فطلَّقها تطليقتين، ثم عُتقا بعد ذلك: هل يصلح له أن يخطبها؟ قال: نعم، قضى بذلك رسول اللّه ﷺ.

٢١٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا عثمان بن عمر، أنا عليّ، بإسناده ومعناه بلا إخبار، قال ابن

---

(١) في «نسخة»: «أتعرف عبد الله بن عمر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وهي حائض». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أحمد». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

عباس: بقيتْ لك واحدة، قَضَى به رسول اللّه ﷺ.

[قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل قال: قال عبدالرزاق: قال ابن المبارك لمعمر: مَنْ أبو الحسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة!!! قال أبو داود: أبو الحسن هذا روى عنه الزهري، قال الزهري: وكان من الفقهاء، روى الزهري عن أبي الحسن أحاديث، قال أبو داود: أبو الحسن معروف، وليس العمل على هذا الحديث][1].

٢١٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن مسعود، نا أبو عاصم، عن ابن جُريج، عن مُظاهِر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «طلاقُ الأمَةِ تطليقتان، وقُرؤها حيضتان». قال أبو عاصم: حدثني مظاهِر، حدثني القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ، مثله، إلا أنه قال: «وعِدَّتها حيضتان». [قال أبو داود: [و]هو حديث مجهول][2].

٧ ـ باب في الطلاق قبل النكاح

٢١٩٠ ـ (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام، ح، ونا ابن الصبّاح، نا عبد العزيز بن عبد الصمد، قالا: نا مَطَرٌ الوراق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «لا طلاقَ إلا فيما تَملِك، ولا عِتْق إلا فيما تَملك، ولا بيعَ إلا فيما تملك» زاد ابن الصبّاح: «ولا وفاء نذرٍ إلا فيما تملك».

٢١٩١ ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو أُسامة، عن الوليد بن كثير، حدثني عبد الرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، بإسناده ومعناه، زاد: «و[3] من حلَف على معصية فلا يمينَ له، ومن حلف على قطيعةِ رَحِمٍ فلا يمين له».

٢١٩٢ ـ (حسن) حدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، عن يحيى بن عبد اللّه بن سالم، عن عبد الرحمن بن الحارث المَخْزومي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال في هذا الخبر، زاد: «ولا نَذْرَ إلا فيما ابتُغِيَ به وجهُ اللّه تعالى ذِكْرُهُ».

٨ ـ باب في الطلاق [على غلَط][4]

٢١٩٣ ـ (حسن) حدثنا عُبَيد اللّه بن سعد الزهري، أن يعقوب بن إبراهيم حدَّثهم، نا أبي، عن ابن إسحاق، عن ثور بن يزيدَ الحمصيّ، عن محمد بن عُبيد بن أبي صالح الذي كان يسكنُ إيلِياء، قال: خرجت مع عديّ بن عديّ الكِنْدي حتى قدمنا مكة، فبعثني إلى صفية بنت شيبة، وكانتْ قد حفظت من عائشة، قالت: سمعت عائشة تقول: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «لا طلاقَ ولا عِتاقَ في إغلاق»[5]. قال أبو داود: الغلاق أظنه في الغضب.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: الحديثان جميعاً ليس العمل عليهما، قال أبو داود: مُظاهر ليس بمعروف، قال أبو داود: هذا حديث مجهول». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على غضب»، وفي «نسخة»: «على غيظ». (منه).

(٥) في «نسخة»: «غلاق». (منه).

٩ ـ باب في الطلاق على الهَزْل

٢١٩٤ ـ (حسن) حدثنا القَعْنبيُّ، نا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن عبد الرحمن بن حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن ماهَك، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثٌ جِدُّهنَّ جِدٌّ وهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النكاحُ، والطلاقُ، والرَّجْعة**».

١٠ ـ باب نَسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

٢١٩٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزي، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال[1]: ﴿**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ**﴾ الآية، وذلك أن الرجل كان إذا طلَّق امرأته فهو أحقُّ برجعتها وإن طلقها ثلاثاً، فنُسخ ذلك فقال: ﴿**الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ**﴾ الآية.

٢١٩٦ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الرزاق، نا ابن جُريج، أخبرني بعضُ بني أبي رافع مولى النبي ﷺ، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طلَّق عبدُ يزيدَ ـ أبو رُكانةَ وإخوتِه ـ أُمَّ ركانة، ونكح امرأة من مُزَيْنةَ، فجاءت النبيَّ ﷺ فقالت: ما يُغني عني إلا كما تُغني هذه الشعرة ـ لشعرة أخذتها من رأسها ـ ففرِّق بيني وبينه. فأخذت النبيَّ ﷺ حَمِيَّةٌ، فدعا برُكانةَ وإخوتِه، ثم قال لجلسائه: «**أترَون فلاناً يُشْبه منه كذا وكذا؟**» ـ من عبد يزيد ـ «**وفلاناً يشبه منه كذا وكذا؟**» قالوا: نعم، قال النبي ﷺ لعبدِ يزيدَ «**طلِّقها**» ففعل، [ثم] قال: «**راجِعْ امرأتك أُمَّ ركانةَ وإخوتِه**» فقال: إني طلقتها ثلاثاً يا رسول الله، قال: «**قد علمتُ، راجِعْها**» وتلا ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ**﴾. قال أبو داود: وحديث نافعِ بن عُجير وعبدِ الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده، أن ركانة طلَّق امرأته البتة[2] فردَّها إليه النبي ﷺ: أصحُّ، لأنهم ولدُ الرجل، وأهله أعلمُ به، إنَّ ركانة إنما طلَّق امرأته البتةَ فجعلها النبي ﷺ واحدةً.

٢١٩٧ ـ (صحيح) حدثنا حميد بن مَسْعَدة، نا إسماعيل، أنا أيوب، عن عبد الله بن كثير، عن مجاهد، قال: كنت عند ابن عباس، فجاءه رجل فقال: إنه طلَّق امرأته ثلاثاً، قال: فسكت حتى ظننتُ أنه رادُّها إليه، ثم قال: ينطلقُ أحدُكم فيركبُ الحُموقة ثم يقول: يا ابن عباس! يا ابن عباس! وإن الله قال: ﴿**وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً**﴾ وإنك لم تتَّقِ الله [فلا أجدُ][3] لك مخرجاً، عصيتَ ربَّك، وبانَت منك امرأتُك، وإن الله قال: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ**﴾ في قُبُلِ عِدَّتهنّ. قال أبو داود: رَوى هذا الحديثَ حميدٌ الأعرج وغيره، عن مجاهد عن ابن عباس، ورواه شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ وأيوبُ وابن جريج جميعاً عن عكرمة بن خالد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، وابنُ جريج، عن عبد الحميد بن رافع، عن عطاء، عن ابن عباس؛ ورواه الأعمشُ، عن مالك بن الحارث، عن ابن عباس وابنُ جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس؛ كلُّهم قالوا في

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلم أجد». (منه).

الطلاق الثلاث: إنه أجازها، [قال: وبانتْ منك][1]، نحوَ حديث إسماعيل، عن أيوب، عن عبدالله بن كثير. قال أبو داود: ورَوى حمادُ بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: إذا قال: أنتِ طالق ثلاثاً، بفمٍ واحد فهي واحدة. ورواه إسماعيلُ بن إبراهيم، عن أيوب، عن عكرمة، هذا قولَه، و[2] لم يذكر ابن عباس، وجعله قول عكرمة.

٢١٩٨- (صحيح) قال أبو داود: وصار قول ابنِ عباس فيما: حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن يحيى - وهذا حديث أحمد - قالا: نا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ومحمدِ بن عبد الرحمن بن ثوبانَ، عن محمد بن إياس، أن ابن عباس وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص سُئلوا عن البِكر يطلِّقها زوجها ثلاثاً، فكلُّهم قال لا تَحلُّ له حتى تَنكِح زوجاً غيره.

(صحيح بما قبله) قال أبو داود: وروى مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بُكير بن الأشج، عن معاوية بن أبي عياش، أنه شهد هذه القصة حين جاء محمد بن إياس بن البُكير إلى ابن الزبير وعاصم بن عمر، فسألهما عن ذلك، فقالا: اذهبْ إلى ابن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها، ثم ساق هذا الخبر.

(صحيح) [قال أبو داود: وقول ابن عباس هو أن الطلاق الثلاث تَبِين من زوجها مدخولاً بها أو غير مدخول بها لا تحلّ له حتى تَنكح زوجاً غيره، هذا مثلُ خبرِ[ه الآخَرِ في] الصرف، قال فيه، ثم إنه رجع عنه. يعني ابن عباس][3].

٢١٩٩ - (ضعيف) حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروانَ، نا أبو النعمان، نا حماد بن زيد، عن أيوبَ، عن غير واحد، عن طاوس، أن رجلاً يقال له أبو الصَّهباء، كان كثير السؤال لابن عباس، قال: أما علمتَ أن الرجل كان إذا طلَّق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخُل بها جعلوها واحدةً على عهد رسول اللّه ﷺ وأبي بكر وصَدراً من إمارة عمر؟!. قال ابن عباس: بلى، كان الرجلُ إذا طلَّق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من إمارة عمر، فلما [أنْ] رأى الناسَ - [يعني عمر] - قد تَتابَعوا[4] فيها قال: أَجيزوهُنَّ[5] عليهم.

٢٢٠٠ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، أنا عبد الرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني ابن طاوس، عن أبيه، أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلمُ أنما كانت الثلاثُ تُجعلُ واحدةً على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وثلاثاً من إمارة عمر؟ قال ابن عباس: نعم. [م].

---

(١) في «نسخة»: «وقال: بانت عليه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «تتايعوا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أجيزهن». (منه).

١١ ـ باب فيما عُني به الطلاق والنيات

٢٢٠١ ـ (صحيح) **حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، حدثني يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيميِّ، عن علقمة بن وقَّاص الليثي، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول اللّه ﷺ**: «إنما الأعمالُ بالنية[١]، وإنما لامرىءٍ ما نَوَى، فمَن كانتْ هجرتُه إلى اللّه ورسوله فهجرتُه إلى اللّه ورسوله، ومن كانت هجرتُه لدنيا يُصيبها أو امرأةٍ يتزوَّجها فهجرته إلى ما هاجَر إليه». **[ق]**.

٢٢٠٢ ـ (صحيح) **حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح وسليمان بن داود، قالا: أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني[٢] عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب ـ وكان قائدَ كعبٍ من بنيه حين عَمي ـ قال: سمعت كعب بن مالك، فساق قصته في تبوك قال: حتى إذا مضتْ أربعون من الخمسين إذا رسولُ رسولِ اللّه ﷺ يأتي[٣]، فقال: إن رسول اللّه ﷺ يأمرُك أن تعتزلَ امرأتك، قال: فقلت: أُطلِّقُها أم ماذا أفعل؟ قال: لا، بل اعتزلْها فلا تقربنَّها، فقلت لامرأتي: الحقي بأهلك فكُوني عندهم حتى يقضيَ اللّه تعالى في هذا الأمر.** [ق].

١٢ ـ باب في الخيار

٢٢٠٣ ـ (صحيح) **حدثنا مُسدد، نا أبو عَوانة، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، عن عائشة قالت: خيَّرَنا رسول اللّه ﷺ فاخترناه، فلم يَعُدَّ ذلك شيئاً.** [ق].

١٣ ـ باب في: أمرِكِ بيدكِ

٢٢٠٤ ـ (ضعيف) **حدثنا الحسن بن علي، نا سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، قال: قلت لأيوب: هل تعلمُ أحداً قال بقول[٤] الحسن في: «أمرِكِ بيدكِ»؟ قال: لا، إلا شيءٌ حدَّثناهُ قتادة، عن كثيرٍ مولى ابن سَمُرة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بنحوه. قال أيوب: فقدم علينا كثيرٌ فسألته؟ فقال: ما حدَّثتُ بهذا قط، فذكرته لقتادة، فقال: بلى، ولكنه نسيَ.**

٢٢٠٥ ـ (صحيح مقطوع) **حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن الحسن في «أمرك بيدك» قال:** ثلاث.

١٤ ـ باب في البتة

٢٢٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا ابن السَّرح وإبراهيم بن خالد الكلْبي -أبو ثور- في آخرين قالوا: نا محمد بن إدريس الشافعيُّ، حدثني عمِّي محمد بن علي بن شافع، عن [عبد اللّه][٥] بن علي بن السائب، عن نافع بن عُجَير بن عبدِ يزيدَ

---

(١) في «نسخة»: «بالنيات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وأخبرني»، وفي «نسخة»: «فأخبرني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يأتيني». (منه).

(٤) في (الهندية): «يقول»، والصواب ما أثبت.

(٥) في (الهندية): «عبيد الله» والصواب ما أثبت.

ابن رُكانة، أن رُكانة بن عبد يزيد طلَّق امرأته سُهَيمة البتة، فأخبرَ النبي ﷺ بذلك وقال: والله ما أردتُ [بها] إلا واحدة، فقال رسول الله ﷺ: «واللّه ما أردتَ إلا واحدة؟» فقال ركانة: واللّه ما أردت إلا واحدة، فردَّها إليه رسول الله ﷺ، فطلقها الثانيةَ في زمان عمر، والثالثةَ في زمان عثمان. قال أبو داود: أوله لفظ إبراهيم، وآخره لفظ ابن السرح.

٢٢٠٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يونس النسائي، أن عبد الله بن الزُّبير حدثهم، عن محمد بن إدريس، حدثني عمّي محمد بن علي، عن ابن السائب، عن نافع بن عُجَير، عن رُكانة بن عبد يزيد، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث.

٢٢٠٨ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا جرير بن حازم، عن الزبير بن سعيد، عن عبدالله بن علي ابن يزيدَ بن رُكانة، عن أبيه، عن جده، أنه طلق امرأته البتة، فأتى رسولَ الله ﷺ، فقال: «ما أردتَ؟» قال: واحدةً، قال: «آللّه» قال: آللّه، قال: «هو على ما أردتَ». قال أبو داود: وهذا أصح من حديث ابن جُريج: أن رُكانة طلق امرأته ثلاثاً، لأنهم أهلُ بيته، وهم أعلم به، وحديث ابن جريج رواه عن بعض بني أبي رافع، عن عكرمة، عن ابن عباس.

١٥ ـ باب في الوسوسة بالطلاق

٢٢٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن زُرارة بن أوفى، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن اللّه [تعالى] تَجاوز لأمتي عما لم تتكلَّم[1] به أو تعملْ[2] به، وبما حدثتْ به أنفسها». [ق].

١٦ ـ باب في الرجل يقول لامرأته: يا أُختي

٢٢١٠ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح، ونا أبو كامل، نا عبد الواحد وخالد الطحان، المعنى، كلُّهم عن خالد، عن أبي تَميمة الهُجَيْمي، أن رجلاً قال لامرأته: يا أُخيّة، فقال رسول الله ﷺ: «أُختكَ هي؟!» فكَرِه ذلك ونهى عنه.

٢٢١١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن إبراهيم البزّاز، نا أبو نعيم، نا عبد السلام ـ يعني ابن حرب ـ عن خالد الحذّاء، عن أبي تَميمة، عن رجل من قومه، أنه سمع النبيَّ ﷺ: سمع رجلاً يقول لامرأته يا أُخَية، فنهاه. قال أبو داود: ورواه عبد العزيز بن المختار، عن خالد، عن أبي عثمان، عن أبي تميمة، عن النبي ﷺ، ورواه شعبة، عن خالد، عن رجل، عن أبي تميمة، عن النبي ﷺ.

٢٢١٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبدالوهاب، نا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ «أن إبراهيم عليه السلام لم يكذب قطُّ إلا ثلاثاً: ثنتان في ذات الله [تعالى]: قولُه ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ وقوله ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾، وبينما هو يسيرُ في أرضِ جبّارٍ من الجبابرة إذ نزل منزلاً فأُتيَ الجبارُ، فقيل له: إنه نزل ها هنا رجل معه امرأة هي أحسنُ الناس! قال: فأرسل إليه فسأله عنها، فقال: إنها أُختي، فلما رجع إليها قال: إن هذا سألني عنكِ فأنبأته أنكِ أُختي وأنه ليس اليومَ مسلمٌ غيري وغيرُك، وإنكِ أُختي في كتاب الله، فلا تكذِّبيني عنده»، وساق الحديث. قال أبو داود: رَوى هذا الخبرَ شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «يتكلم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يعمل». (منه).

١٧ ـ باب في الظِّهار

٢٢١٣ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، المعنى، قالا: نا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء ـ قال ابن العلاء: ابنِ علقمة بن عياش- عن سليمانَ بن يسار، عن سلمةَ بن صخر ـ قال ابن العلاء: البياضي ـ قال: كنتُ امرأ أُصيبُ من النساء ما لا يصيبُ غيري، فلما دخل شهر رمضان خِفتُ أن أُصيبَ من امرأتي شيئاً يَتَابِعُ[١] بي حتى أصبح، فظاهرتُ منها حتى ينسلخَ شهر رمضان. فبينا[٢] هي تَخْدِمني ذاتَ ليلة إذْ تكشَّف[٣] لي منها شيء، فلم ألبثْ أن نَزَوْتُ عليها، فلما أصبحتُ خرجت إلى قومي، فأخبرتهم الخبر، وقلت: امشُوا معي إلى رسول اللّه ﷺ، قالوا: لا واللّه، فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «**أنت بذاكَ يا سلمة؟**» قلت: أنا بذاك يا رسول الله، مرتين، وأنا صابرٌ لأمر الله عز وجل، فاحكمْ فيَّ ما[٤] أراك الله!. قال: «**حَرِّرْ رقبة**»، قلت: والذي بعثك بالحقّ ما أملك رقبة غيرها[٥]، وضربتُ صفحة رقبتي! قال: «**فصُمْ شهرين متتابعين**»، قال: وهل أصبتُ الذي أصبتُ إلا من الصيام؟! قال: «**فأَطعِمْ وَسقاً من تمر بين ستين مسكيناً**»، قال: والذي بعثك بالحق، لقد بِتْنا وَحْشَيْنِ، ما لنا طعام! قال: «**فانطلقْ إلى صاحب صدقة بني زُرَيْق، فليدفعْها إليك، فأَطعِم ستين مسكيناً وَسْقاً من تمر، وكُلْ أنت وعيالُك بقيتَها**»، فرجعت إلى قومي، فقلت: وجدتُ عندكم الضِّيق وسوءَ الرأي، ووجدت عند النبي ﷺ السَّعَة وحسنَ الرأي، وقد أمر لي ـ أو: أمرني ـ بصدقتكم. زاد ابن العلاء: قال ابن إدريس، وبَيَاضةُ بطنٌ من بني زُرَيق.

٢٢١٤ ـ (حسن دون قوله «والعرق...») حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا ابن إدريس، عن محمد ابن إسحاق، عن مَعْمَر بن عبدالله بن حنظلة، عن يوسفَ بن عبدالله بن سَلاَم، عن خُوَيْلة بنت مالك بن ثعلبة، قالت: ظاهرَ مني زوجي أوسُ بن الصامت، فجئت رسولَ اللّه ﷺ أشكو إليه، ورسولُ اللّه ﷺ يُجادلني فيه، ويقول: «**اتقي اللّه فإنه ابنُ عمكِ**» فما برِحتُ حتى نزل القرآن ﴿**قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا**﴾ إلى الفرض، فقال: «**يُعتقُ رقبة**» قالت: لا يجدُ، قال: «**فيصوم شهرين متتابعين**» قالت: يا رسول الله، إنه شيخ كبير ما به من صيام، قال: «**فليطعمْ ستين مسكيناً**» قالت: ما عنده من شيء يتصدَّق به، قالت: [فأُتيَ ساعتئذٍ][٦] بعرَقٍ مِنْ تمر، قلت: يا رسول اللّه، فإني أُعينه بعَرَق آخر، قال: «**قد أحسنتِ، اذهبي فأطعمي بها عنه ستين مسكيناً، وارجعي إلى ابن عمك**». قال: والعَرَق ستون صاعاً. قال أبو داود في[٧] هذا: إنما كفَّرت عنه من غير أن تَستأمِره، [و]قال أبو داود: [و]هذا أخو عبادة بن الصامت.

---

(١) في «نسخة»: «يتتابع». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فبينما». (منه).
(٣) في «نسخة»: «إذ انكشف». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بما». (منه).
(٥) في «نسخة»: «غير هذا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فإني سأعينُه». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢٢١٥ ـ (حسن دون قوله [١] «والعرق...») حدثنا الحسن بن علي، حدثنا عبد العزيز بن يحيى، أبو الأصبغ الحراني، نا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد نحوه، إلا أنه قال: والعَرَق: مِكْتَل يَسَعُ ثلاثين صاعاً. قال أبو داود: وهذا أصح من حديث يحيى بن آدم.

٢٢١٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبان، نا يحيى، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال: يعني العَرَق زَنبيلاً يأخذ خمسة عشر صاعاً.

٢٢١٧ ـ (حسن) حدثنا ابن السَّرح، نا ابن وهب، أخبرني ابن لَهِيعة وعمرو بن الحارث، عن بُكير بن الأشجّ، عن سليمان بن يسار، بهذا الخبر، قال: فأُتِيَ رسولُ اللّه ﷺ بتمر، فأعطاه إياه، وهو قريبٌ من خمسةَ عشر صاعاً، قال: «**تصدَّقْ بهذا**» فقال [٢]: يا رسول اللّه، على [٣] أفقرَ مني ومن أهلي؟! فقال رسول اللّه ﷺ: «**كُلْه أنتَ وأهلُك**».

٢٢١٨ ـ (صحيح) قال أبو داود: قرأت على محمد بن وزير المصري [قلت له] [٤]: حدثكم بِشر بن بَكر، نا الأوزاعي، نا عطاء، عن أوسٍ أخي عُبادة بن الصامت، أن النبي ﷺ أعطاه خمسةَ عشرَ صاعاً من شعير إطعامَ ستين مسكيناً. قال أبو داود: وعطاءٌ لم يدرك أوساً، وهو من أهل بدر قديم الموت، والحديث مرسل. [وإنما رووه عن الأوزاعي عن عطاء أن أوساً] [٥].

٢٢١٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عروة، أن جميلةَ كانت تحت أوس بن الصامت، وكان رجلاً به لَمَمٌ، فكان إذا اشتدَّ لَمَمُه ظاهَر من امرأته، فأنزل اللّه عزَّ وجلَّ فيه كفارة الظِّهار.

٢٢٢٠ ـ (صحيح) حدثنا هارونُ بن عبد اللّه، نا محمد بن الفَضْل، نا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عروةَ، عن عائشة رضي اللّه عنها، مثلَه.

٢٢٢١ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالْقاني، نا سفيان، نا الحكم بن أبانٍ، عن عكرمة، أن رجلاً ظاهرَ من امرأته ثم واقعها قبل أن يُكفِّر، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «**ما حملكَ على ما صنعت؟**» قال: رأيتُ بياض ساقَيها [٦] في القمر، قال: «**فاعتزلْها حتى تُكفِّر عنك**».

٢٢٢٢ ـ (صحيح بشواهده) حدثنا الزعفراني، ثنا سفيان بن عيينة، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، أن رجلاً ظاهر من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر فوقع عليها، فأتى النبي ﷺ، فأمره أن يكفر.

٢٢٢٣ ـ (صحيح بشواهده) حدثنا زياد بن أيوب، نا إسماعيل، نا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، نحوه، ولم يذكر الساق.

---

(١) قارن بما في «الإرواء» (٢٠٨٧)، و«ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٧٢-٢٧٣ رقم ٤١٢) وما سيأتي برقم (٢٣٩٣-٢٣٩٥).

(٢) في «نسخة»: «قال: فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أعلى». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ساقها». (منه).

٢٢٢٤ ـ (صحيح بشواهده) حدثنا أبو كامل، أن عبد العزيز بن المختار حدثهم، نا خالد، حدثني محدِّث[١]، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، نحو حديث سفيان.

٢٢٢٥ ـ (صحيح بشواهده) قال أبو داود: وسمعت محمد بن عيسى يحدث به، نا معتمر قال: سمعت الحكم بن أبان يُحدِّث بهذا الحديث، ولم يذكر ابن عباس، [قال عن عكرمة]، قال أبو داود: كتب إليَّ الحُسَين بن حُرَيث، قال: أنا الفضل بن موسى، عن معمر، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، بمعناه، عن النبي ﷺ.

١٨ ـ باب في الخُلع

٢٢٢٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قِلابَة، عن أبي أسماءَ، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ سألتْ زوجها طلاقاً في غيرِ ما بأسٍ فحرامٌ عليها رائحة الجنة».

٢٢٢٧ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية، أنها كانت تحتَ ثابتِ بن قيس بن شمَّاس، وأن رسول الله ﷺ خرج إلى الصبح فوجد حبيبةَ بنتَ سهل عند بابه في الغلَس، فقال رسول الله ﷺ: «مَن هذه؟» قالت: أنا حبيبة بنت سهل، قال: «ما شأنُكِ؟» قالت: لا أنا ولا ثابتُ بن قيس ـ لزوجها ـ. فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله ﷺ: «هذه حبيبة بنت سهل» فذكرت ما شاء الله أن تذكر، وقالت حبيبة: يا رسول الله، كلُّ ما أعطاني عندي، فقال رسول الله ﷺ لثابت بن قيس: «خُذ منها»، فأخذ منها، وجلست [هي] في أهلها.

٢٢٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن معمر، نا أبو عامرٍ عبد الملك بن عمرو، نا أبو عمرو السَّدوسي المَديني، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عَمْرة، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شمَّاس فضربها فكسر بعضها، فأتت النبيَّ ﷺ بعد الصبح، [فاشتكته إليه][٢] فدعا النبيُّ ﷺ ثابتاً فقال: «خُذْ بعض مالِها وفارقْها» فقال: ويصلُح ذلك يا رسول الله؟ قال: «نعم» قال: فإني أصدقتُها حديقتين وهما بيدها، فقال النبي ﷺ: «خُذْهما ففارقْها»، ففعل.

٢٢٢٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز، نا عليُّ بن بحر القطان، نا هشام بن يوسف، عن مَعْمَر، عن عَمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن ابن عباس أن امرأةَ ثابتِ بن قيس اختلَعت منه، فجعل النبيُّ ﷺ عدّتَها حَيْضة. قال أبو داود: وهذا الحديث رواه عبد الرزاق، عن معمر، عن عمرو بن مسلم، عن عكرمة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

٢٢٣٠ ـ (صحيح موقوف) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: عِدَّة المختلَعة حيضة[٣].

١٩ ـ باب في المملوكة تُعْتَق وهي تحت حرّ أو عبد

٢٢٣١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن خالد الحذّاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) (آخر (الجزء الثالث عشر) وأول (الجزء الرابع عشر) من تجزئة الخطيب البغدادي ـ رحمه الله تعالى). (منه).

مُغيثاً كان عبداً فقال: يا رسول الله، اشفعْ لي[1] إليها، قال[2] رسول الله ﷺ: «يا بَريرةُ اتقي الله فإنه زوجكِ وأبو ولدِكِ» فقالت: يا رسول الله أتأمرُني بذاك؟[3] قال: «لا، إنما أنا شافع». فكان دموعُه تَسيل على خدّه، فقال رسول الله ﷺ للعباس: «ألا تَعجبُ من حبّ مُغيثٍ بريرةَ وبغضِها إياه؟!». [خ].

٢٢٣٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عفانُ، نا همّام، عن قتادةَ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس، أن زوجَ بَريرةَ كان عبداً أسود يسمى مُغيثاً، فخيَّرها ـ يعني النبي ﷺ ـ وأمرها أن تعتدَّ. [خ].

٢٢٣٣ ـ (صحيح لكن قوله: «لو كان حرّاً لم يخيرها» مدرج من عروة) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في قصة بريرة، قالت: كان زوجها عبداً، فخيَّرها النبي ﷺ، فاختارتْ نفسها، ولو كان حرّاً لم يخيِّرها. [م].

٢٢٣٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة، نا حسين بن عليّ والوليد بن عقبة، عن زائدةَ، عن سِمَاك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشةَ، أن بَريرةَ خيَّرها النبيُّ ﷺ، وكان زوجُها عبداً. [م].

٢٠ ـ باب من قال: كان حرّاً

٢٢٣٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن زوج بَريرةَ كان حرّاً حين أُعتقت، وأنها خُيِّرت، فقالت: ما أُحبُّ أن أكون معه وأن لي كذا وكذا. [خ وأشار إلى أن قوله «كان حرّاً» مدرج من قول الأسود].

٢١ ـ باب حتى متى يكون لها الخيار؟

٢٢٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرّاني، حدثني محمد ـ يعني ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق، عن أبي جعفر، وعَن أبان بن صالح، عن مجاهد؛ وعَن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن بَريرة أُعتقت وهي عند مغيثٍ ـ عبدٍ لآل أبي أحمد ـ فخيَّرها رسول الله ﷺ وقال لها: «إنْ قَربك فلا خيار لك».

٢٢ ـ باب في المملوكَيْنِ يُعتقان معاً، هل تخيَّر امرأته؟

٢٢٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب ونَصْر بن علي، قال زهير: نا عُبيد الله بن عبد المجيد، نا عُبيد الله بن عبد الرحمن بن مَوْهَب، عن القاسم، عن عائشة، أنها أرادت أن تُعتق مملوكين لها، زوج[4]، قال: فسألَتِ النبيَّ ﷺ عن ذلك، فأمرها أن تبدأ بالرجل قبل المرأة. قال نصر: أخبرني أبو علي الحنفي، عن عبيد الله.

٢٣ ـ باب إذا أسلم أحد الزوجين

٢٢٣٨ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن إسرائيلَ، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً جاء مسلِماً على عهد رسول الله ﷺ ثم جاءت امرأته مسلمةً بعده، فقال: يا رسول الله، إنها قد كانتْ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بذلك». (منه).

(٤) في «نسخة»: «زوجين». وفي «نسخة»: «زوجاً وامرأته». (منه).

أسلمت معي، فرَدَّهَا عليه[1].

٢٢٣٩ ـ (ضعيف) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبو أحمد، عن إسرائيل، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ، فتزوَّجت، فجاء زوجها إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني قد كنت أسلمت، وعلمتْ بإسلامي، فانتزعها رسول الله ﷺ من زوجها الآخَر، وردها إلى زوجها الأول.

٢٤ ـ بابٌ إلى متى تُردُّ عليه امرأته إذا أسلم بعدها؟

٢٢٤٠ ـ (صحيح دون ذكر السنين) حدثنا عبد الله بن محمد النفيليُّ، نا محمد بن سَلَمة، ح، وحدثنا محمد بن عَمرو الرازي، نا سلَمة ـ يعني ابن الفضل ـ، ح، ونا الحسن بن عليّ، نا يزيدُ، المعنى، كلُّهم عن ابن إسحاق، عن داود بن الحُصَين، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ردَّ رسول الله ﷺ ابنته زينبَ على أبي العاص بالنكاح الأول، لم يُحْدِث شيئاً. قال محمد بن عمرو في حديثه: بعد ستٍّ سنينَ، وقال الحسن بن علي: بعد سنتينِ[2].

٢٥ ـ بابٌ في من أسلم وعنده نساءٌ أكثرُ من أربع أو أُختان

٢٢٤١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا هُشَيم. ح، ونا وهب بن بقية، أنا هشيم، عن ابن أبي ليلى، عن حُميضة ابن الشَّمَرْذل[3]، عن الحارثِ بن قيس ـ قال مسدد: ابن عُميرة، وقال وهب: الأسديِّ ـ قال: أسلمتُ وعندي ثمانِ نِسوة، قال: فذكرتُ ذلك للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «اختَر منهنَّ أربعاً». قال أبو داود: وحدثنا به أحمد بن إبراهيم، نا هشيم، بهذا الحديث، فقال: قيس بن الحارث، مكان الحارث بن قيس. قال أحمد بن إبراهيم: هذا هو الصواب، يعني: قيس بن الحارث.

٢٢٤٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة، عن عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن حُمَيضة بن الشَّمَرْذل، عن قيس بن الحارث، بمعناه.

٢٢٤٣ ـ (حسن) حدثنا يحيى بن مَعِين، نا وهب بن جرير، عن أبيه، قال: سمعت يحيى بن أيوب يحدثُ، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجَيْشاني، عن الضحّاك بن فيروز، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، إني أسلمت وتحتي أُختانِ، قال: «طلِّقْ أيَّتهما شئتَ».

٢٦ ـ بابٌ إذا أسلم أحد الأبوين، لمن[4] يكون الولد؟

٢٢٤٤ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، ثنا عبد الحميد بن جعفر، أخبرني أبي، عن جدّي رافع بن سنان أنه أسلم، وأبتِ امرأته أن تُسلم، فأتتِ النبي ﷺ، فقالت: ابنتي وهي فَطيم أو شِبهُه، وقال رافع: ابنتي، فقال له النبي ﷺ: «اقعُد ناحيةً» وقال لها: «اقعدي ناحية» وأقعدَ الصبيةَ بينهما، ثم قال: «ادعُوَاها» فمالت

---

(١) في «نسخة»: «عليّ». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) كذا في (الهندية)، وكذا نصَّ عليه صاحب «العون» بالذال المعجمة، والذي وجدته في كتب الرجال بالدال المهملة، وهكذا في «الكمال» ومختصراته وشروحه، وهو هكذا في «المؤتلف» (٢/ ٦٣٧)، و«الإكمال» (٢/ ٥٣٦). وأفاد الزَّبيدي في «تاج العروس» (٧/ ٣٩٩) مادة (شمَرْدل) - بالمهملة - أن (الشمَرْذل) - بالذال المعجمة - لغة فيها.

(٤) في «نسخة»: «مع من». (منه).

الصبية إلى أُمها، فقال النبي ﷺ: «اللهم اهدِها»، فمالتْ الصَّبيَّة[1] إلى أبيها، فأخذَها.

٢٧ ـ باب في اللعان

٢٢٤٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، أن سهل بن سعد الساعديَّ أخبره، أن عُوَيمِر بن أشقرَ العَجْلاني جاء إلى عاصم بن عدي، فقال له: يا عاصم، أرأيتَ رجلاً وجدَ مع امرأته رجلاً [أيقتلُه فتقتلونه][2] أم كيف يفعل؟ سلْ لي يا عاصمُ رسول الله ﷺ عن ذلك، فسأل عاصمٌ رسول الله ﷺ، فكَرِه رسول الله ﷺ المسائل وعابها، حتى كَبُر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عُويمر فقال [له]: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم: لم تأتِني بخير! قد كره رسول الله ﷺ المسألةَ التي سألتُه عنها، فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وهو وسَط الناس، فقال: يا رسول الله، أرأيتَ رجلاً وجدَ مع امرأته رجلاً أيقتلُه فتقتلونه[3] أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد أُنزِل فيك وفي صاحبتك قرآن، فاذهبْ فأتِ بها» قال سهل: فتلاعَنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما فرغا قال عويمر: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتُها، فطلَّقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره النبي ﷺ. قال ابن شهاب: فكانت تلك سُنّةَ المتلاعنين. [ق].

٢٢٤٦ ـ (حسن) حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثنا محمد ـ يعني ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق، حدثني عباس بن سهل، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لعاصم بن عدي: «أمْسِك المرأة عندك حتى تَلِد».

٢٢٤٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي قال: حضرتُ لِعَانَهما عند رسول الله ﷺ وأنا ابنُ خمسَ عشْرةَ سنة، وساق الحديث، قال فيه: ثم خرجتْ حاملاً، فكان الولد يُدْعَى إلى أمه. [ق].

٢٢٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني، أنا إبراهيم ـ يعني ابن سعد ـ عن الزهري، عن سهل بن سعد، في خبر المتلاعنين قال: قال النبي ﷺ: «أبْصِروها، فإنْ جاءتْ به أدعجَ العينين عظيمَ الأليتين فلا أُراه إلا قد صدق، وإن جاءت به أُحَيْمِرَ كأنه وَحَرةٌ فلا أُراه إلا كاذباً». قال: فجاءت به على النعت المكروه. [خ].

٢٢٤٩ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد الدمشقي، ثنا الفِرْيابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي، بهذا الخبر، قال: فكان يُدعَى ـ يعني الولد ـ لأمه. [ق].

٢٢٥٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، نا ابن وهب، عن عِياض بن عبد الله الفِهْري وغيره، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، في هذا الخبر، قال: فطلَّقها ثلاثَ تطليقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه رسول الله ﷺ، وكان ما صُنع عند النبي ﷺ سُنَّة. قال سهل: حضرتُ هذا عند رسول الله ﷺ، فمضتِ السنَّة بعدُ في المتلاعنين أن يفرَّق بينهما، ثم لا يَجتمعانِ أبداً.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أيقتله فيقتلونه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فيقتلونه». (منه).

٢٢٥١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد ووهب بن بيانٍ وأحمد بن عمرو بن السرح وعمرو بن عثمان، قالوا: حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سهل بن سعد. قال مسدد: قال: شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله ﷺ وأنا ابن خمسَ عشْرة سنةً، ففرَّق بينهما رسول اللّه ﷺ حين تلاعنا. وتمّ حديث مسدد. وقال الآخرون: إنه شهد النبيَّ ﷺ فرَّق بين المتلاعنين، فقال الرجل: كذبتُ عليها يا رسول اللّه إنْ أمسكتُها. قال أبو داود: وبعضهم لم يقل: «عليها». قال أبو داود: لم يتابع ابنَ عيينة أحدٌ على أنه فرق بين المتلاعنين. [خ بلفظ الآخرين].

٢٢٥٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العَتَكي، نا فُلَيح، عن الزهري، عن سهل بن سعد، في هذا الحديث: وكانت حاملاً، فأنكر حملها، فكان ابنها يُدعى إليها، ثم جرت السُّنة في الميراث أن يَرِثها وتَرِثَ منه ما فرض اللّه عز وجل لها. [خ].

٢٢٥٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: إنّا لَلَيْلَةَ[1] جمعةٍ في المسجد إذْ دخل رجل من الأنصار في[2] المسجد، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلَّم به جلدتُموه، أو قتل قتلتموه، فإن سكتَ سكتَ على غيظ! واللّه لأسألنَّ عنه رسول اللّه ﷺ. فلما كان من الغدِ أتى رسولَ اللّه ﷺ فسأله، فقال: لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلَّم به جلدتموه، أو قتل قتلتموه، أو سكتَ سكتَ على غيظ! فقال: «اللهم افتح» وجعل يدعو، فنزلت آية اللعان: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ﴾ [النور: ٦] هذِهِ الآية فابتُلِيَ بهِ ذلكَ الرَّجلُ مِنْ بينِ النَّاسِ، فَجَاء هُوَ وامرأتُهُ إلى رسُولِ اللهِ ﷺ فتلاعَنَا، فشَهِدَ الرَّجُلُ أربَعَ شَهاداتٍ باللهِ إنَّهُ لمِنَ الصَّادِقينَ ثُمَّ لَعَنَ الخَامِسَةَ عَلَيْهِ إنْ كانَ مِنَ الكَاذِبينَ. قَالَ: فَذهَبَتْ لِتلْتَعِنَ فقَالَ لَهَا النَّبيُّ ﷺ «مَهْ»، فَفَعَلَتْ، فَلَمَّا أدْبَرَا قالَ: «لعَلَّها أنْ تَجِيءَ بِهِ أسودَ جَعْداً»، فجَاءتْ بهِ أسودَ جعْداً.

٢٢٥٤ - (صحيح) حدَّثَنا مُحمَّدُ بنُ بشَّارٍ نا ابنُ أبي عَدِيٍّ أنبأنا[3] هِشَامُ بنُ حَسَّانَ حَدَّثَني عِكْرِمةُ عن ابنِ عَبَّاسٍ: «أن هِلالَ بنَ أميَّةَ قذف امرأته عِندَ النبيِّ ﷺ بشَريكِ بن سَحْماءَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «البيِّنةُ أوْ حدٌّ في ظهْرِكَ»، فقالَ يا رسُولَ الله إذا رأى أحَدُنا رَجُلاً عَلى امرَأتِه يَلْتَمسُ البيِّنَةَ؟ فجَعَلَ النبيُّ ﷺ يقولُ: «البيِّنةُ وإلاَّ فَحدٌّ في ظهْرِكَ»، فقالَ هِلالٌ: وَالَّذي بعَثَكَ بالحقِّ نبيّاً[4] إنِّي لَصَادقٌ وَلَيُنْزِلَنَّ اللهُ في أمري مَا يُبَرِّىءُ بهِ ظهْري مِنَ الحدِّ، فنزَلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ﴾ [النور: ٦] قرأ[5] حَتى بلَغَ ﴿لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾، فانْصرَفَ النَّبيُّ، فأرْسَلَ إليْهما فجاءَا فقامَ هِلالُ بنُ أميَّة فشَهدَ والنبيُّ ﷺ يقولُ: «اللهُ يَعْلَمُ أنَّ أحدَكُما كاذِبٌ، فهلْ مِنكُما مِنْ تائبٍ»؟ ثُمَّ قَامَتْ فشَهِدتْ، فَلَمَّا كانَ[6] عِندَ الخَامِسَةِ ﴿أَنَّ غَضَبَ اللهِ عليْهَا إنْ كانَ مِنَ الصَّادِقينَ﴾ وقَالوا لَها: إنَّها مُوجِبَةٌ، قال ابنُ عبَّاسٍ: فَتَلَكَّأتْ وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أنَّها سترجِعُ، فقالت: لا أفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ اليومِ، فَمَضَتْ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ:

---

(١) في «نسخة»: «ليلة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقرأ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «كانت». (منه).

«أبْصِرُوها فإنْ جاءَت بِهِ أكْحَلَ العيْنَيْنِ سَابِغَ الأليْتَيْنِ خدلَّج السَّاقيْنِ فهُو لِشَرِيكِ بنِ سَحْماء»، فجاءَت بِهِ كذلكَ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ: «لَوْلا مَا مضَى مِنْ كتابِ الله لَكانَ لي ولَها شأنٌ».

قالَ أبو دَاودُ: وَهذا مِمَّا تفرَّدَ به أهلُ المَدينةِ حَديثُ ابن بَشَّارٍ حَديثُ هِلالٍ.

٢٢٥٥- (صحيح) حَدَّثَنا مَخْلَدُ بنُ خالِدٍ الشَّعِيريُّ نا سُفْيانُ عن عَاصِمِ بنِ كُلَيْبٍ عنْ أبيه عنِ ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أمرَ رجُلاً حِينَ أمَرَ المتلاعِنينِ أنْ يتلاعَنَا أنْ يضَعَ يَدَهُ على فيه عِندَ الخَامِسةِ يَقُولُ إنَّها مُوجِبةٌ».

٢٢٥٦- (ضعيف) حَدَّثنا الحَسَنُ بنُ عليٍّ نا يَزيدُ بنُ هارُونَ أنا[1] عبَّادُ بنُ منصُورٍ عن عِكْرِمةَ عن ابن عبَّاسٍ قالَ: «جاءَ هِلالُ بنُ أميَّةَ وهُوَ أحدُ الثَّلاثَةِ الَّذينَ تابَ الله عليهِم؛ فجاءَ مِنْ أرضِهِ عِشَاءً[2] فوَجَدَ عندَ أهلِه رجُلاً، فرأى بعَيْنَيْه[3] وسَمِعَ بأُذُنَيْهِ[4] فَلَمْ يهجهُ حتَّى أصبَحَ، ثُمَّ غَدا على رسولِ الله ﷺ، فقالَ: يا رسولَ الله إنِّي جِئتُ أهْلي عِشاءً، فوَجَدتُ عِندَهُم رَجُلاً، فَرَأيتُ بعَيْني وسَمِعتُ بأُذُني، فكَرِه رسولُ الله ﷺ مَا جَاءَ به وَاشتَدَّ عليه، فنَزَلَت: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ﴾ [النور: ٦] الآيتَيْن كِلتَيْهما، فسُرِّيَ عن رسولِ الله ﷺ فقالَ: أبْشِر يا هِلالُ قَدْ جعلَ الله لكَ فرَجاً وَمَخْرجاً. قالَ هِلالٌ: قَدْ كنتُ أرْجُو ذاكَ[5] مِنْ ربِّي، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «أرسِلوا إليْها»، فجَاءَتْ فتَلا عليهما رسولُ الله ﷺ وذكَّرَهما، وأخبَرهما أنَّ عذابَ الآخرةِ أشَدُّ مِنْ عذابِ الدُّنيا. فقالَ هِلالٌ: والله لَقدْ صَدقْتُ عليْها، فقالت: قَدْ كذَبَ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «لاعِنوا بَينَهما»، فقيلَ لِهلالٍ: اشهَدْ، فشَهِدَ أربعَ شهاداتٍ بالله إنَّه لَمِنَ الصَّادقينَ، فلمَّا كانَتِ الخَامسةُ قِيلَ لهُ: يا هِلالُ اتَّقِ الله فإنَّ عذابَ الدُّنيا أهونُ مِن عذابِ الآخرةِ، وإنَّ هذِه المُوجبَةُ التي تُوجبُ عليكَ العَذابَ، فقالَ: والله لا يُعَذِّبُني الله علَيها كما لَمْ يُجَلِّدني علَيْها، فشَهِدَ الخَامسةَ ﴿أنَّ لعنةَ الله عليهِ إن كانَ مِنَ الكاذِبينَ﴾، ثُمَّ قيل لَها: اشْهَدي فشَهِدَتْ أربعَ شَهَداتٍ بالله إنَّه لَمِن الكاذِبينَ، فلمَّا كانتِ الخامِسَةُ قيل لها: اتَّقي الله فإنَّ عذَابَ الدُّنيا أهونُ مِنْ عذابِ الآخرةِ، وإنَّ هذه المُوجبَةُ الَّتي تُوجبُ عليكِ العَذابَ، فتلكَّأتْ ساعةً، ثُمَّ قالَتْ: وَالله لا أفْضَحُ قَوْمي فَشَهِدتِ الخامسةَ ﴿أنَّ غضَبَ الله عليْها إنْ كانَ مِنَ الصَّادقينَ﴾. ففرَّق رسولُ الله ﷺ بينَهُما، وقضى أنْ لا يُدْعى ولَدُها لأبٍ، ولا تُرْمى ولا يُرْمى ولَدُها، وَمَنْ رَمَاها أو رَمَى ولَدَها فَعَليْه الحَدُّ. وقضَى أنْ لا بَيْتَ لَها عليه ولا قُوتَ مِنْ أجلِ أنَّهما يَتَفَرَّقانِ مِنْ غيرِ طلاقٍ وَلا مُتَوفًّى عَنْها، وقالَ: «إنْ جاءَت به أُصَيهِبَ أرَيصِحَ أُثَيْبِجَ حَمشَ السَّاقينِ فهُوَ لِهِلالٍ، وإن جاءَت به أورَق جَعْداً جُمالِيّاً خَدلَّجَ السَّاقينِ سابِغَ الأليَتَيْن فهُو للَّذي رُمِيتْ به»، فجاءَتْ به أوْرَقَ جَعْداً جُمالِيّاً خَدلَّجَ الساقينِ سابِغَ الأليَتَيْنِ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: لولا الأيمانُ لكَانَ لي ولَها شأنٌ». قال عِكْرِمةُ: فكَانَ بعْدَ ذلكَ أميراً علَى مُضَرَ ومَا يُدعَى لأبٍ.

٢٢٥٧- (صحيح) حَدَّثنا أحمَدُ بنُ حنبَلٍ، نا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ قالَ سمعَ عَمْرٌو سَعِيدَ بنَ جُبَيرٍ يقولُ: سمعْتُ ابنَ عُمرَ يقولُ قالَ رسولُ الله ﷺ للمُتَلاعِنينَ: «حِسَابُكُما عَلى الله أحَدُكُما كَاذِبٌ لا سَبيلَ لكَ علَيْها». قال: يا رسولَ الله

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عشياً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بعينه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بأذنه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

مالِي. قالَ: «لا مَالَ لكَ، إنْ كنتَ صَدَقْتَ عَلَيْها فهُوَ بِمَا استَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِها، وإنْ كنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْها فذَاكَ[1] أبْعَدُ لك».

٢٢٥٨- (صحيح) حَدَّثنا أحمَدُ بنُ محمَّدِ بنِ حنْبَل، نا إسْماعِيلُ، نا أيوبُ، عنْ سعيدِ بنِ جُبيرٍ قال: قُلتُ لابنِ عُمرَ: رجُلٌ قذَفَ امرأتَهُ قال: فَرَّق رسُولُ الله ﷺ بينَ أخَوَيْ بَني العَجْلانِ وقَالَ: «الله يعلمُ أنَّ أحدَكُما كاذِبٌ، فهَلْ مِنكُما تائِبٌ» يُرَدِّدُها ثلاثَ مَرَّاتٍ فأبَيَا، ففَرَّقَ بيْنَهُما.

٢٢٥٩- (صحيح) حَدَّثنا القَعْنَبيُّ عن مالِكٍ عن نافِعٍ عنِ ابنِ عُمرَ: «أنَّ رجُلاً لاعَنَ امرأتَهُ في زمَانِ رسولِ الله ﷺ وانتَفى مِنْ وَلَدِها ففَرَّقَ رسولُ الله ﷺ بينَهُما وألحَقَ الوَلَدَ بالمَرْأةِ». [قالَ أبو داوُدَ: الَّذي تَفَرَّد بهِ مالِكٌ قَوْلُهُ: «وألحَقَ الوَلَدَ بالمَرْأةِ» وقال يُونُسُ عنِ الزُّهريِّ عن سَهْلِ بنِ سعْدٍ في حَدِيثِ اللِّعانِ: «وأنْكَرَ حَمْلَها فكَانَ ابنُها يُدْعى إليْها»][2].

٢٨- باب إذا شك في الولد

٢٢٦٠- (صحيح) حَدَّثنا ابنُ أبي خَلَفٍ، نا سُفْيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سَعِيدٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ قال: «جاءَ رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ مِنْ بني فَزَارَةَ فقالَ: إنَّ امرأتي جاءَتْ بوَلَدٍ أسودَ، فقالَ: هَلْ لكَ مِنْ إبِلٍ؟ قالَ: نعَم، قالَ: مَا ألوانُها؟ قالَ: حُمْرٌ، قال: فهَلْ فيها مِنْ أوْرَقَ؟ قال: إنَّ فيها لَوُرْقاً، قال: فأنَّى تُرَاهُ؟ قال: عَسى أنْ يكونَ نَزَعَه عِرْقٌ قال: وهذا عَسَى أنْ يكونَ نَزَعَهُ عِرقٌ».

٢٢٦١- (صحيح) حَدَّثنا الحسَنُ بنُ عَلِيٍّ، نا عبدُ الرَّزاقِ أنا مَعْمَرٌ عن الزُّهريِّ بإسنادِهِ ومَعْناهُ، قالَ: «وهُو حِينَئذٍ يُعَرِّضُ بأنْ يَنْفِيَهُ».

٢٢٦٢- (صحيح) حَدَّثنا أحمَدُ بنُ صالِحٍ، نا ابنُ وهبٍ أخبرني يُونُسُ عن ابنِ شهابٍ عن أبي سلَمَةَ عن أبي هُرَيرَةَ: «أنَّ أعْرَابِيّاً أتَى النَّبيَّ ﷺ، فقالَ: إنَّ امْرَأتي وَلَدَتْ غُلاماً أسْودَ وإنِّي أُنكِرُهُ، فَذَكَرَ مَعْناهُ».

٢٩ ـ باب التغليظ في الانتفاء

٢٢٦٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو ـ يعني[3] ابن الحارث ـ عن ابن الهادِ، عن عبد الله بن يونس، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية المتلاعنين[4]: «أيُّما امرأةٍ أدخلتْ على قوم مَن ليس منهم فليستْ من الله في شيء، ولن يُدخلها الله جنته[5]، وأيُّما رجلٍ جَحَد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله تعالى منه وفَضَحه على رؤوس الأولين والآخرين»[6].

---

(١) في «نسخة»: «فذلك». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الملاعنة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الجنة». (منه).

(٦) لقوله: «وأيما رجل جحد...» إلخ شاهد قوي من حديث ابن عمر ينظر في «الصحيحة» (٣٤٨٠)، أفاده شيخنا في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٤٨ برقم ٣٨٩).

٣٠ ـ باب في ادّعاء ولد الزنا

٢٢٦٤ ـ **(ضعيف)** حدثنا يعقوب بن إبراهيم، نا معتمِر، عن سَلْم ـ يعني ابن أبي الذَّيَّال ـ حدثني بعض أصحابنا، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا مُساعاةَ في الإسلام، من ساعَى في الجاهلية فقد لَحِق بعصبته، ومن ادّعى ولداً من غير رِشْدَةٍ فلا يرثُ ولا يُورث»**.

٢٢٦٥ ـ **(حسن)** حدثنا شيبان بن فروخ، نا محمد بن راشد، ح، ونا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أنا محمد بن راشد ـ وهو أشبعُ ـ عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: إن النبي ﷺ قَضَى أن كل مُسْتَلْحَقٍ استُلحق بعد أبيه الذي يُدعَى له ادَّعاه ورثته فقضى أن كل من كان من أَمَة يملكُها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه، وليس له مما قُسم قبله من الميراث شيء، وما أدرك من ميراثٍ لم يُقسم فله نصيبه، ولا يُلحقُ إذا كان أبوه الذي يُدعَى له أنكره، وإن كان من أَمَة لم يَملِكها أو من حرّة عاهَرَ بها فإنه لا يلحق به ولا يَرِث، وإن كان الذي يُدعى له هو ادّعاه فهو ولدُ زِنْية من حرّة كان أو أَمَة.

٢٢٦٦ ـ **(حسن)** حدثنا محمود بن خالد، نا أبي، عن محمد بن راشد، بإسناده ومعناه، زاد: وهو ولد زنا لأهل أُمِّه مَن كانوا، حرّةً [كانت] أو أَمَة، وذلك فيما استُلحِق في أول الإسلام، فما اقتُسم من مال قبل الإسلام فقد مضى.

٣١ ـ بابٌ في القافة

٢٢٦٧ ـ **(صحيح)** حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، وابن السرح، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ ـ قال مسدد وابن السرح: يوماً مسروراً، وقال عثمان: تُعرف أساريرُ وجهه ـ فقال: **«أيْ عائشةُ ألمْ تَرَيْ أن مُجزِّزاً المُدْلِجيَّ رأى زيداً وأُسامة قد غَطَّيا رؤوسهما بقَطِيفة وبدتْ أقدامهما، فقال: إن هذه الأقدامُ بعضُها من بعض؟!»**. قال أبو داود: كان أُسامة أسودَ، وكان زيد أبيضَ. [ق].

٢٢٦٨ ـ **(صحيح)** حدثنا قتيبة، نا الليث، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه، قال: قالت: دخل عليَّ مسروراً تبرُق أساريرُ وجهه. [ق].

[قال أبو داود: وكان أسامة أسود، وكان زيدٌ أبيض قال أبو داود: و«أسارير وجهه» لم يحفظه ابن عيينة، قال أبو داود: أسارير وجهه هو تدليس من ابن عيينة، لم يسمعه من الزهري، إنما سمع الأسارير من غير الزهري، قال: والأسارير في حديث الليث وغيره، قال أبو داود: وسمعت أحمد بن صالح يقول: كان أسامة [أسود] شديد السواد مثل القار، وكان زيد أبيض مثل القطن][1] [ق].

٣٢ ـ باب من قال بالقُرعة إذا تنازعوا في الولد

٢٢٦٩ ـ **(صحيح)** حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الأَجْلَح، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم قال: كنت جالساً عند النبي ﷺ، فجاء رجل [من اليمن][2]، فقال: إن ثلاثةَ نَفَر من أهل اليمن أتوْا عليّاً

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «من أهل اليمن». (منه).

يختصمون إليه في ولد، وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد، فقال لاثنين [منهما]: طِيبا بالولد لهذا، فغليا[1]، ثم قال لاثنين: طِيبا بالولد لهذا، فغليا[2]، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا[3]، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إني مُقْرِعٌ بينكم، فمن قُرِع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدِّيَة، فأقرع بينهم، فجعله لمن قُرِع، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أضراسُه. أو: نَواجِذه.

٢٢٧٠ ـ (صحيح) حدثنا خُشيش بن أَصْرَم، نا عبد الرزاق، أنا الثوري، عن صالح الهَمْداني، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم، قال: أُتِيَ عليٌّ رضي الله عنه بثلاثة ـ وهو باليمن ـ وقعوا على امرأة في طهر واحد، فسأل اثنين: أتُقِرَّان لهذا بالولد؟ قالا: لا، حتى سألهم جميعاً، فجعل كلما سأل اثنين، قالا: لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذي صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثي الدية، قال: فذُكِر ذلك للنبي ﷺ، فضحك حتى بَدتْ نواجذه.

٢٢٧١ ـ (ضعيف) حدثنا عُبيد الله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن سلَمة، سمع الشعبيَّ، عن الخليل ـ أو ابن الخليل ـ قال: أُتِيَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه في امرأة وَلَدتْ من ثلاثة، نحوه، [و]لم يذكر اليمنَ، ولا النبيَّ ﷺ، ولا قولَه: طِيبا بالولد.

٣٣ ـ باب في وجوه النكاح التي كان يَتَناكح بها أهل الجاهلية

٢٢٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة بن خالد، حدثني يونس بن يزيد، قال: قال محمد بن مسلم بن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاءٍ: فنكاحٌ منها: نكاحُ الناس اليوم، يخطُب الرجلُ إلى الرجل وليته، فيُصْدِقُها ثم ينكحها. ونكاح آخر: كان الرجل يقول لامرأته إذا طَهَرت من طَمْثها: أَرسِلي إلى فلان فاستَبْضِعي منه، ويعتزلُها زوجها، ولا يمسُّها أبداً، حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تَستبضع منه، فإذا تبين حملُها أصابها زوجها إن أحبَّ، وإنما يفعل ذلك رغبةً في نَجابة الولد، فكان هذا النكاح يسمى: نكاح الاستبضاع. ونكاح آخر: يجتمع الرَّهط دون العشَرة، فيدخلون على المرأة كلُّهم يُصيبها، فإذا حملتْ ووضعتْ ومرَّ ليالٍ بعد أن تضع حملَها أرسلتْ إليهم، فلم يَستطعْ رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، فتقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم، وقد ولدتُ، وهو ابنك يا فلان، فتسمِّي من أحبَّتْ منهم باسمه، فيَلحقُ به ولدُها. ونكاح رابع: يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها وهُنَّ البغايا، كنَّ يَنْصبن على أبوابهن راياتٍ تَكُنْ[4] علماً لمن أرادهنَّ دخل عليهن، فإذا حملتْ، فوضعت حملها جُمِعوا لها، ودَعَوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدَها بالذي يَرَون، فالتاطه، ودُعِي ابنَه، لا يمتنع من ذلك. فلما بَعَث الله محمداً ﷺ هَدَم نكاح أهل الجاهلية كلَّه، إلا نكاحَ أهل الإسلام اليوم. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «فغلبا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فغلبا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فغلبا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يكن». (منه).

٣٤ ـ باب «الولد للفراش»

٢٢٧٣ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور ومسدَّد، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: اختصم سعد بن أبي وقاص، وعبدُ بن زَمعة إلى رسول اللّه ﷺ في ابن أَمَة زمعة، فقال سعد: أوصاني أخي عتبة إذا قدمتُ مكة أن أنظرَ إلى ابن أَمة زمعة فأقبِضَه فإنه ابنُه. وقال عبد بن زمعة: أخي، ابن أَمَة أبي، ولُد على فراش أبي، فرأى رسول اللّه ﷺ شَبَهاً بيِّناً بعتبة، فقال: «الولد للفِراش وللعاهر الحَجَرُ[1]، واحتجبي منه يا سَودة». زاد مسدد في حديثه فقال: «هو أخوكَ يا عبدُ». [ق دون الزيادة وعلقها خ].

٢٢٧٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا يزيد بن هارون، أنا حسينٌ المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قام رجل فقال: يا رسول اللّه، إن فلاناً ابني [قد] عاهرتُ بأمه في الجاهلية، فقال رسول اللّه ﷺ: «لا دِعْوة في الإسلام، ذهب أمرُ الجاهلية، الولد للفراش وللعاهِر الحَجَر».

٢٢٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا مهديّ بن ميمون أبو يحيى، نا محمد بن عبد اللّه بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي بن أبي طالب [رضي اللّه عنه]، عن رَبَاح قال: زوَّجني أهلي أَمَةً لهم رومية، فوقعتُ عليها فولدتْ غلاماً أسودَ مثلي، فسميته عبد اللّه. ثم وقعتُ عليها فولدت غلاماً أسود مثلي، فسميته عبيد اللّه، ثم طَبِنَ لها غلام لأهلي[2] روميّ، يقال له يُوحَنّه، فَراطَنها بلسانه، فولدت غلاماً كأنه وَزَغَة من الوَزَغات، فقلت لها: ما هذا؟ قالت: هذا ليوحَنّه، فَرُفِعنا إلى عثمان ـ أحسبه قال مهدي: قال: فسألهما فاعترفا ـ فقال لهما: أترضيانِ أن أقضيَ بينكما بقضاء رسول اللّه ﷺ؟ إن رسول اللّه ﷺ قضى أن الولد للفِراش، وأحسَبه قال: فجلدها وجلده وكانا مملوكين.

٣٥ ـ باب من أحقُّ بالولد؟

٢٢٧٦ ـ (حسن) حدثنا محمود بن خالد السُّلميُّ، نا الوليد، عن أبي عَمرو ـ يعني الأوزاعيَّ ـ حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد اللّه بن عمرو، أن امرأة قالت: يا رسول اللّه، إن ابني هذا كان بطني له وعاءً، وثَدِيي له سقاءً، وحَجْري له حِواءً، وإن أباه طلقني، وأراد أن ينتزِعه مني! فقال لها رسول اللّه ﷺ: «أنتِ أحقُّ به ما لم تَنكِحي».

٢٢٧٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي الحلواني، نا عبد الرزاق وأبو عاصم، عن ابن جُريج، أخبرني زياد، عن هلال بن أُسامة، أن أبا ميمونةَ سُلمى ـ مولىً من أهل المدينة رجلَ صدق ـ قال: بينما أنا جالس مع أبي هريرة

---

(١) قال الشيخ ـ رحمه الله ـ في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ٤٤ برقم ١٩٦٦): «(تنبيه): وقعت زيادة مالك المتقدمة: «وللعاهر الحجر» في رواية سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ في بعض نسخ الكتاب ـ منها نسخة «عون المعبود» ـ، واغتر بها محقق نسخة «دار الكتب العلمية» المشهورة! فوضعها بين معكوفين []!! وذلك خطأ على سفيان؛ لأنه صرَّح أنها ليست في روايته؛ فقد قال الحميدي: عقب الحديث: فقيل لسفيان: فإن مالكاً يقول: «وللعاهر الحجر»؟ فقال سفيان: لكنا لم نحفظ عن الزهري أنه قال في هذا الحديث. ولما أخرجه مسلم من طرق عن سفيان، ومن طريق معمر، قال في روايتهما: ولم يذكر: «وللعاهر الحجر». أقول هذا تحريراً لرواية سفيان، وإلا؛ فحسب الزيادة صحةً أنه زادها مالك جبل الحفظ، ولا سيما ولها شواهد: . . .» وذكرها.

(٢) في «نسخة»: «من أهلي». (منه).

جاءته امرأة فارسية معها ابنٌ لها فادَّعياه، وقد طلقها زوجها، فقالت: يا أبا هريرة ـ [و] رَطَنت له بالفارسية ـ: زوجي يريدُ أن يذهبَ بابني، فقال أبو هريرة: اسْتَهِما عليه، ورَطَن لها بذلك، فجاء زوجها فقال: من يُحاقُّني في ولدي؟ فقال أبو هريرة: اللهم إني لا أقول هذا، إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول اللّه ﷺ وأنا قاعد عنده، فقالت: يا رسول اللّه، إن زوجي يريد أن يذهب بابني، وقد سَقَاني من بئر أبي عنبة، وقد نفعني، فقال رسول اللّه ﷺ: **«اسْتَهِما عليه»** فقال زوجها: من يُحاقُّني في ولدي؟ فقال النبي ﷺ: **«هذا أبوك، وهذه أُمك، فخذْ بيدِ أيهما شئتَ»** فأخذ بيد أُمه، فانطلقت به.

٢٢٧٨ ـ **(صحيح)** حدثنا العباس بن عبد العظيم، نا عبد الملك بن عمرو، نا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن نافع بن عُجَير، عن أبيه، عن علي رضي اللّه عنه قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنةِ حمزةَ، فقال جعفر: أنا آخذها، أنا أحقُّ بها، ابنةُ عمي وعندي خالتُها، وإنما الخالة أُم، فقال علي: أنا أحقُّ بها، ابنة عمي، وعندي ابنةُ رسول اللّه ﷺ، وهي أحقُّ بها، فقال زيد: أنا أحقُّ بها، أنا خرجتُ إليها، وسافرتُ، وقدمتُ بها، فخرج النبي ﷺ فذكر حديثاً، قال: **«وأما الجاريةُ فأَقضِي بها لجعفرٍ، تكون مع خالتها، وإنما الخالةُ أُم»**[1].

٢٢٧٩ ـ **(صحيح)** حدثنا محمد بن عيسى، نا سفيان، عن أبي فَرْوة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، بهذا الخبر، وليس بتمامه، قال: وقضى بها لجعفر، [لأن خالتها عنده][2].

٢٢٨٠ ـ **(صحيح)** حدثنا عبّاد بن موسى، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، [عن هانىء وهُبيرة، عن عليّ][3]، قال: لما خرجنا من مكة تَبعتْنا بنتُ حمزة، تنادي: يا عمِّ، يا عمِّ، فتناولها عليّ، فأخذ بيدها، وقال: دونكِ بنتَ عمِّكِ، فحملتْها، فقصَّ الخبر، قال: وقال جعفر: ابنةُ عمّي، وخالتها تحتي، فقضى بها النبي ﷺ لخالتها، وقال: **«الخالة بمنزلة الأم»**.

٣٦ ـ باب في عِدَّة المطلَّقة

٢٢٨١ ـ **(حسن)** حدثنا سُليمان بن عبد الحميد البَهْراني، ثنا يحيى بن صالح، نا إسماعيل بن عياش، حدثني عمرو بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماءَ بنتِ يزيدَ بن السَّكَن الأنصارية، أنها طُلِّقتْ على عهد رسول اللّه ﷺ، ولم يكن للمطلَّقة عِدَّةٌ، فأنزل اللّه عز وجل حين طُلقت أسماءُ بالعِدَّة للطلاق، فكانت أولَ من أُنزلت فيها العِدَّة للمطلَّقات.

٣٧ ـ باب[4] في نسخ ما استثني به من عدة المطلقات

٢٢٨٢ ـ **(حسن)** حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَرْوَزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: **﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾** قال: **﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ**

---

(١) في «نسخة»: «الأم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقال: إن خالتها عنده». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن هانىء بن هانىء وهبيرة بن يريم عن علي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب نسخ ما استثنى من عِدَّة المطلقات اللاتي قد يئسن، وطلِّقن ولم تُمَس». (منه).

الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾ فَنُسِخ من ذلك، وقال: ﴿ثُمَّ[1] طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا﴾.

٣٨ ـ باب في المراجعة

٢٢٨٣ ـ (صحيح) حدثنا سهل بن محمد بن الزُّبير العَسْكري، نا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن صالح بن صالح، عن سلمة بن كُهَيْل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر، أن النبي ﷺ طلَّق حفصة، ثم راجعها.

٣٩ ـ باب في نفقة المَبْتوتة

٢٢٨٤ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبيُّ، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد ـ مولى الأسود بن سفيان ـ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بنَ حفصٍ طلَّقها البتةَ، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فتسخَّطَتْه فقال: والله ما لك علينا من شيء، فجاءت رسولَ الله ﷺ فذكرتْ ذلك له، فقال لها: «**ليس لكِ عليه نفقة**» وأمرها أن تعتدَّ في بيت أم شَرِيك، ثم قال: «**إن تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدِّي في بيت ابن أُم مكتوم، فإنه رجل أعمى تَضَعين ثيابكِ، وإذا حللتِ فآذنيني**». قالت: فلما حللْتُ ذكرتُ له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جَهْم خَطَباني، فقال رسول الله ﷺ: «**أما أبو جهم فلا يضعُ عصاه عن عاتقه، وأما معاويةُ فصُعلوكٌ لا مال له، انكِحي أُسامة بن زيد**» قالت: فكرهتُه، ثم قال: «**انكِحي أُسامة بن زيد**» فنكحته، فجعل الله تعالى فيه خيراً [كثيراً] واغتبطتُ به[2]. [م].

٢٢٨٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ بن يزيدَ العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن فاطمة بنت قيس حدثته أن أبا حفصٍ بنَ المغيرة طلقها ثلاثاً، وساق الحديث فيه، وإن خالد ابن الوليد ونفراً من بني مخزوم أتَوُا النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا نبيَّ الله، إن أبا حفص بنَ المغيرة طلَّق امرأته ثلاثاً، وإنه ترك لها نفقةً يسيره، فقال: «**لا نفقةَ لها**». وساق الحديث، وحديثُ مالك أتم. [م].

٢٢٨٦ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الوليد، نا أبو عمرو، عن يحيى، حدثني أبو سلمة، حدثتني فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثاً، وساق الحديثَ، وخبرَ خالد بن الوليد، قال: فقال النبي ﷺ: «**ليستْ لها نفقة ولا مسكن**» قال فيه: وأرسل إليها رسول الله ﷺ: «**أن لا تَسْبِقيني بنفسك**». [م].

٢٢٨٧ ـ (صحيح) [و]حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، نا محمد بن عمرو، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، قالت: كنت عند رجل من بني مخزوم، فطلَّقني البتةَ، ثم ساق نحوَ حديث مالك، قال فيه: «**ولا تُفَوِّتيني بنفسك**». قال أبو داود: وكذلك رواه الشعبي والبَهِيُّ، وعطاءٌ عن عبدِ الرحمن بن عاصم، وأبو بكر بن أبي الجَهْم، كلهم عن فاطمة بنت قيس، أن زَوْجها طلَّقها ثلاثاً.

٢٢٨٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا[3] سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثاً، فلم يجعل لها النبي ﷺ نفقة ولا سكنى. [م].

---

(١) في (الهندية): «وإن».

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

٢٢٨٩ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرملي، نا الليث، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس أنها أخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة، وأن أبا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات، فزعمت أنها جاءت رسول الله ﷺ فاستفتته في خروجها من بيتها، فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى، فأبى مروان أن يصدق حديث فاطمة في خروج المطلقة من بيتها، قال عروة: [و][1] أنكرت عائشة [رضي الله عنها] على فاطمة بنت قيس، قال أبو داود: وكذلك رواه صالح بن كيسان، وابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، كلهم عن الزهري، قال أبو داود: [و]شعيب بن أبي حمزة واسم أبي حمزة دينار وهو مولى زياد. [م].

٢٢٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، نا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله، قال: أرسل مروان إلى فاطمة فسألها، فأخبرته أنها كانت عند أبي حفص، وكان النبي ﷺ أَمَّرَ علي بن أبي طالب ـ يعني على بعض اليمن ـ فخرج معه زوجها، فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها، وأمر عياش بن أبي ربيعة والحارث بن هشام أن ينفقا عليها، فقالا: والله ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأتتِ النبيَّ ﷺ فقال: «لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً» واستأذنته في الانتقال، فأذِن لها، فقالت: أين أنتقلُ يا رسول الله؟ فقال[2] [رسول الله ﷺ][3]: «عند ابن أم مكتوم» وكان أعمى تَضعُ ثيابها عنده ولا يُبصرها، فلم تَزَلْ هناك حتى مضت عِدَّتها، فأنكحها النبيُّ ﷺ أسامةَ. فرجع قَبيصة إلى مروان فأخبره ذلك[4]، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة، فسنأخذُ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها، فقالت فاطمة حين بلغها ذلك: بيني وبينكم كتابُ الله، قال الله: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ حتى ﴿لاَ تَدْرِي لَعَلَّ اللّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْراً﴾ قالت: فأيُّ أمر يحدث بعد الثلاث؟ قال أبو داود: وكذلك رواه يونس، عن الزهري، وأما الزُّبيدي فروى الحديثين جميعاً: حديثَ عبيد الله بمعنى معمر، وحديثَ أبي سلمة بمعنى عُقَيل، [قال أبو داود][5] ورواه محمد بن إسحاق، عن الزهري، أن قَبيصة بن ذؤيب حدثه بمعنىً دلَّ على خبرِ عُبيد الله بن عبد الله حين قال: فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك. [م].

٤٠ ـ باب من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس

٢٢٩١ ـ (صحيح موقوف) حدثنا نَصْر بن علي، أخبرني أبو أحمد، نا عمار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، قال: كنت في المسجد الجامع مع الأسود، فقال: أتتْ فاطمةُ بنت قيس عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: ما كنا لِنَدَعَ كتابَ ربِّنا وسنةَ نبينا ﷺ لقولِ امرأةٍ لا ندري أَحفِظَت ذلك[6] أم لا.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بذلك». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٢٢٩٢ ـ (حسن) حدثنا سليمان بن داود، أنا[١] ابن وهب، أخبرني[٢] عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشدَّ العيب ـ يعني حديث فاطمة بنت قيس ـ وقالت: إن فاطمة كانت في مكان وَحْش، فَخِيفَ على ناحيتها، فلذلك رَخَّصَ[٣] لها رسول الله ﷺ. [خ تعليقاً].

٢٢٩٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عروة بن الزبير، أنه قيل لعائشة: ألم تَرَيْ إلى قول فاطمة؟! قالت: أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك. [ق].

٢٢٩٤ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن زيد، نا أبي، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، في خروج فاطمة قال: إنما كان ذلك من سُوء الخُلُق.

٢٢٩٥ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار، أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلَّق بنتَ عبد الرحمن بن الحكم البتة، فانتقلها عبد الرحمن، فأرسلت عائشة رضي الله عنها إلى مروان بن الحكم، وهو أمير المدينة، فقالت له: اتَّقِ الله وارددِ المرأةَ إلى بيتها! فقال مروان في حديث سليمان: إن عبد الرحمن غلَبني، وقال مروان في حديث القاسم: أَوَ ما بلغكِ شأنُ فاطمة بنت قيس، فقالت عائشة: لا يضُرُّكِ أن لا تذكرَ حديث فاطمة، فقال مروان: إن كان بكِ الشرُّ فحسبُك ما كان بين هذين من الشرِّ!. [خ، م مختصراً].

٢٢٩٦ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا [أحمد بن يونس][٤]، نا زهير، نا جعفر بن بُرْقان، نا ميمون بن مِهْرانَ، قال: قدمتُ المدينة فدُفعت إلى سعيد بن المسيَّب، فقلت: فاطمةُ بنت قيس طُلِّقت فخرجتْ من بيتها، فقال سعيد: تلك امرأة فَتَنَت الناس، إنها كانت لَسِنَةً فوُضعت على يَدَيِ ابن أُم مكتوم الأعمى.

٤١ ـ باب في المبتوتة تخرج بالنهار

٢٢٩٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر، قال: طُلِّقت خالتي ثلاثاً، فخرجت تجُدُّ نخلاً لها، فلقيها رجل، فنهاها، فأتت النبيَّ ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال لها: «اخرُجي فجُدّي نخلكِ لعلكِ أن تَصَدَّقي منه أو تفعلي خيراً». [م].

٤٢ ـ باب نسخ متاع المتوفَّى عنها زوجها[٥] بما فُرِض لها من الميراث

٢٢٩٨ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِم مَّتَاعاً إِلَى الحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ فنَسخ ذلك بآية الميراث، بما فَرَض لهنَّ من الرُّبُع والثُّمن، ونَسخ أجلَ الحَوْل بأنْ جَعل أجلها أربعة أشهر وعشراً.

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أرخص». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أحمد بن عبدالله بن يونس». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٤٣ ـ باب إحداد المتوفَّى عنها زوجُها

٢٢٩٩ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنَبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن حُميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة. قالت زينب: دخلتُ على أُم حبيبة حين توفِّي أبوها، أبو سفيان، فَدَعتْ بطِيبٍ فيه صُفرةُ خَلوقٍ أو غيرِه، فدهنتْ منه جاريةً، ثم مَسَّت بعارضيْها، ثم قالت: واللّه ما لي بالطيبِ من حاجة، غيرَ أني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: **«لا يَحِلُّ لامرأة تؤمن باللّه واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوقَ ثلاثِ ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً»**. قالت زينب: ودخلتُ على زينب بنت جحش حين تُوُفي أخوها، فدعتْ بطيبٍ فمستْ منه، ثم قالت: واللّه ما لي بالطيب من حاجة، غيرَ أني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول وهو على المنبر: **«لا يَحِلُّ لامرأة تؤمن باللّه واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوقَ ثلاث ليال، إلا على زوجٍ أربعةَ أشهر وعشراً»**. قالت زينب: وسمعت أُمي ـ أُمَّ سلمة ـ تقول: جاءت امرأة إلى رسول اللّه ﷺ، فقالت: يا رسول اللّه، إن ابنتي تُوُفي زوجها عنها، وقد اشتكتْ عينَها[1]، فنكحها[2]؟ فقال رسول اللّه ﷺ: **«لا»** مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول: **«لا»** ثم قال رسول اللّه ﷺ: **«إنما هي أربعةُ أشهر وعشراً، وقد كانت إحداكنَّ في الجاهلية تَرمي بالبعْرَة على رأس الحول»**. قال حُميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفِّي عنها زوجها دخلت حِفْشاً، ولبست شرَّ ثيابها، ولم تمَسَّ طيباً ولا شيئاً، حتى تمرَّ بها سنة، ثم تُؤتَى بدابة: حمار أو شاةٍ أو طائر، فَتَفْتَضُّ به، فقلَّما تفتضُّ بشيء إلا مات، ثم تخرجُ فتُعطَى بعْرةً فترمي بها، ثم تُراجِعُ بعدُ ما شاءت من طِيب أو غيره. قال أبو داود: الحِفْشُ: [بيت صغير][3]. [ق].

٤٤ ـ باب في المتوفَّى عنها تنتقل

٢٣٠٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْرة، عن عمَّته زينبَ بنتِ كعب بن عجرة، أن الفُرَيْعة بنت مالك بن سنان ـ وهي أُخت أبي سعيد الخدري ـ أخبرتها أنها جاءت إلى رسول اللّه ﷺ تسأله أن تَرجِع إلى أهلها في بني خُدْرة فإن زوجها خرج في طلبِ أَعبُدٍ له أَبَقُوا، حتى إذا كانوا[4] بطرف القَدوم لحقَهم فقتلوه، فسألتُ رسول اللّه ﷺ أن أَرجِع إلى أهلي، فإني لم يتركْني في مسكن يَملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول اللّه ﷺ: **«نعم»**. قالت: فخرجتُ حتى إذا كنتُ في الحُجْرة ـ أو في المسجد ـ دعاني، أو أَمرني[5] فدُعيت له، فقال: **«كيف قلتِ؟»** فرددتُ عليه القصة التي ذكرتُ من شأن زوجي، قالت: فقال: **«امْكُثي في بيتكِ حتى يبلغَ الكتابُ أجلَه»**. قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليَّ فسألني عن ذلك، فأخبرته، فاتَّبعه وقضى به.

---

(١) في «نسخة»: «عينيها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أفنكحلها»، وفي «نسخة»: «أفتكحلها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «البيت الصغير». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أمر بي». (منه).

٤٥ ـ باب من رأى التحوّل

٢٣٠١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزي، نا موسى بن مسعود، نا شِبْلٌ، عن ابن أبي نَجيح، قال: قال عطاء: قال ابن عباس: نَسَخت هذه الآية عدَّتها عند أهلها، فتعتدُّ حيثُ شاءت، وهو قول الله عز وجل: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. قال عطاء: إن شاءت اعتدَّت عند أهله وسَكنتْ في وصيتها، وإن شاءت خرجت، لقول الله عز وجل: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ﴾. قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السُّكنى، تعتدُّ حيث شاءت. [خ].

٤٦ ـ باب فيما تجتنب المعتدَّة في عِدتها

٢٣٠٢ ـ (صحيح) حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقي، نا يحيى بن أبي بكير، نا إبراهيم بن طَهْمان، حدثني هشام بن حسان، ح، ونا عبد الله بن الجراح القُهُسْتاني، عن عبد الله ـ يعني ابن بكر السهمي ـ عن هشام ـ وهذا لفظ ابن الجراح ـ عن حفصة، عن أُم عطية أن النبي ﷺ قال: **«لا تُحِدُّ المرأة[1] فوق ثلاث، إلا على زوج، فإنها تُحدُّ عليه أربعة أشهر وعشراً، ولا تلبسُ ثوباً مصبوغاً إلا ثوبَ عَصبٍ، ولا تكتحلُ، ولا تَمَسُّ طيباً إلا أدنى طُهْرتها إذا طهُرت من محيضها بنُبْذَةٍ من قُسْطٍ وأظفار»**. قال يعقوب مكانَ عصب: **«إلا مغسولاً»**، وزاد يعقوب: **«ولا تَختضبْ»**. [ق].

٢٣٠٣ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ومالك بن عبد الواحد المِسْمَعي، قالا: نا يزيد بن هارون، عن هشام، عن حفصة، عن أُم عطية، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، وليس في تمام حديثهما: قال المِسْمعي: قال يزيد: ولا أعلمه وإلا فيه **«ولا تختضبْ»** وزاد فيه هارون: **«ولا تلبسْ ثوباً مصبوغاً إلا ثوبَ عَصْب»**. [ق].

٢٣٠٤ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا يحيى بن أبي بكير، نا إبراهيم بن طَهْمانَ، حدثني بُدَيل، عن الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة، عن أُم سلمة زوجِ النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: **«المتوفَّى عنها زوجُها لا تلبسُ المُعَصْفرَ من الثياب ولا المُمَشَّقَةَ ولا الحُليّ، ولا تختضبُ، ولا تكتحلُ»**.

٢٣٠٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني مَخْرَمة، عن أبيه، قال: سمعت المغيرةَ بنَ الضحاك يقول: أخبرتني أُم حكيم بنت أَسِيد، عن أُمها، أن زوجها تُوُفِّيَ وكانت تشتكي عينيها فتكتحلُ بالجِلاَء ـ قال أحمد: الصواب: بكحل الجِلاء ـ فأرسلتُ مولاةً لها إلى أُم سلمة، فسألتْها عن كُحل الجِلاء، فقالت: لا تكتحلي[2] به إلا من أمر لا بدَّ منه يشتدُّ عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار، ثم قالت عند ذلك أُم سلمة: دخل عليَّ رسول الله ﷺ حين توفِّي أبو سلمة، وقد جعلتُ [على عيني صَبِراً][3]، فقال: **«ما هذا يا أُمَّ سلمة؟»** فقلت: أنما هو صَبِرٌ يا رسول الله ليس فيه طيب! قال: **«إنه يَشُبُّ الوجه، [فلا تجعليه][4] إلا بالليل وتَنزِعيه[5] بالنهار، ولا تَمْتَشطي بالطِّيب ولا بالحِنّاء، فإنه خضاب»**. قالت: قلت: بأيّ شيءٍ أمتشطُ يا رسول الله؟ قال: **«بالسِّدر تَغْلِفين به رأسكِ»**.

---

(١) في «نسخة»: «امرأة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تكتحل». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عَليَّ صبراً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فلا تجعلينه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تنزعينه». (منه).

٤٧ ـ باب في عدَّة الحامل

٢٣٠٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن أباه كَتَب إلى عمر بن عبد الله بن الإرقم الزهري يأمره أن يدخلَ على سُبيعةَ بنت الحارث الأسلمية فيسألَها عن حديثها، وعمّا قال لها رسول الله ﷺ حين استفتَتْه. فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله ابن عُتبة يخبره، أن سُبيعة أخبرته، أنها كانتْ تحت سعد بن خولة، وهو من بني عامر بن لؤيّ، وهو ممن شهد بدراً، فتُوفيَ عنها في حَجة الوداع وهي حامل، فلم تَنْشَبْ أن وضعتْ حملَها بعد وفاته، فلما تعَلّت من نِفاسها تجمَّلت للخُطَّاب، فدخل عليها أبو السَّنابِل بن بَعْكَك ـ رجلٌ من بني عبد الدار ـ فقال لها: ما لي أراكِ مُتجمِّلة لعلكِ تَرْتَجين النكاح؟ إنكِ والله ما أنتِ بناكح[1] حتى تمرَّ عليك أربعةُ أشهر وعشراً. قالت سُبيعة: فلما قال لي ذلك جمعتُ عليَّ ثيابي حين أمسيتُ، فأتيتُ رسول الله ﷺ فسألته عن ذلك، فأفتاني بأنْ[2] قد حللتُ حين وضعتُ حملي، وأمرني بالتزويج إن بدا لي. قال ابن شهاب: ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في دمها، غير أنه لا يقربُهازوجها حتى تطهَر. [م، خ معلقاً بتمامه، وموصولاً مختصراً].

٢٣٠٧ ـ (صحيح) [حدثنا عثمان بن أبي شيبة ح، وحدثنا محمد بن العلاء][3]، قال عثمان: حدثنا، وقال ابن العلاء: أخبرنا أبو معاوية، نا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبد الله قال: من شاء لاعنته لأُنزِلتْ سورة النساء القُصْرى بعد الأربعة الأشهر[4] وعشراً. [خ نحوه].

٤٨ ـ باب في عِدَّة أُم الولد

٢٣٠٨ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم[5]، ح، ونا ابن المثنى، نا عبد الأعلى، عن سعيد، عن مَطَر، عن رجاء بن حَيْوَة، عن قَبيصة بن ذُؤيب، عن عمرو بن العاص قال: لا تُلَبِّسُوا علينا سُنَّته[6]، قال ابن المثنى: سُنةَ نبينا ﷺ، عدَّة المتوفَّى عنها أربعةُ أشهر وعشراً، [يعني أم الولد][7].

٤٩ ـ باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجُها حتى تنكح زوجاً[8] غيره

٢٣٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا[9] أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: سُئل رسول الله ﷺ عن رجل طلَّق امرأته ـ [يعني ثلاثاً] [10] ـ فتزوجتْ زوجاً غيره، فدخل بها، ثم طلَّقها قبل

---

(١) في «نسخة»: «بناكحة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بأني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أشهر». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حدَّثه». (منه).
(٦) في «نسخة»: «سنة»، وفي «نسخة»: «السنة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «يعني في أم الولد». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).

أن يُواقِعها، أَتَحلُّ لزوجها الأول؟ قالت: قال النبي ﷺ: «لا تَحلُّ للأول حتى تذوق عُسَيْلة الآخِر ويذوقَ عُسيلتَها». [ق].

٥٠ ـ بابٌ في تعظيم الزنا

٢٣١٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن عَمرو بن شُرَحبيل، عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الذنبِ أعظمُ؟ قال: «أن تجعل للّه نِدّاً وهو خلقك» قال: قلت[1]: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تقتُل ولدك خشيةَ[2] أن يأكل معك» قال: [قلت]: ثم أيٌّ؟ قال: «أن تُزانيَ حَليلةَ جارِك». قال: [وأُنزل][3] تصديقُ قول النبي ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ﴾ الآية.

٢٣١١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: وأخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاءت مُسَيْكَة[4] لبعض الأنصار فقالت: إن سيِّدي يُكرهُني على البِغاء، فنزل في ذلك ﴿وَلاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى البِغَاءِ﴾. [م].

٢٣١٢ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا عُبيد الله بن مُعاذ، نا معتمِر، عن أبيه، ﴿وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِن بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قال: قال سعيد بن أبي الحسن: غفورٌ لهنَّ: المُكْرَهاتِ. آخر كتاب الطلاق.

---

(١) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مخافة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وأنزل الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مِسْكِينة». (منه).

٨ ـ أول كتاب الصيام

١ ـ باب[١] مبدأ فرض الصيام

٢٣١٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن شَبُّويَهْ[٢]، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ فكان[٣] الناس على عهد النبي ﷺ إذا صَلَّوُا العتَمَة حَرُم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا إلى القابلة، فاختانَ رجلٌ نفسَه، فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يُفطر! فأراد الله عزَّ وجلَّ أن يجعلَ ذلك يُسراً لمن بقيَ ورُخْصة ومنفعة، فقال سبحانه[٤]: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ الآية[٥]. وكان هذا مما نفع اللّهُ به الناسَ ورخَّص لهم ويسَّر.

٢٣١٤ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي بن نصر الجَهْضَمي، أنا أبو أحمد، أنا إسرائيلُ، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان الرجل إذا صام فنام، لم يأكل إلى مثلها، وإنَّ صِرْمَة بن قيس الأنصاري أتى امرأته وكان صائماً فقال: عندكِ شيء؟ قالت: لا، لعلي أذهبُ فأطلبُ لك شيئاً[٦]، فذهبتْ وغلبته عينُه، فجاءت فقالت: خيْبةً لك، فلم ينتصف النهار حتى غُشِيَ عليه، وكان يعمل يومَه في أرضه، فذُكر[٧] ذلك للنبي ﷺ فنزلت: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ قرأ إلى قوله ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾. [خ].

٢ ـ باب نسخ قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾

٢٣١٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا بكر ـ يعني ابن مُضَر ـ، عن عمرو بن الحارث، عن بكير، عن يزيدَ مولى سلَمة، عن سلَمة بن الأكوع قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من أراد منا أن يُفطرَ ويَفتديَ فعَل، حتى نزلت الآية التي بعدها فنَسختْها. [ق].

٢٣١٦ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد، نا[٨] علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، فكان من شاء منهم أن يفتديَ بطعام مسكين افتدى، وتمّ له صومه، فقال عزَّ وجل[٩]: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ وقال: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في (الهندية): «شبوية» والصواب ما أثبت.
(٣) في «نسخة»: «وكان». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فذكرت». (منه).
(٨) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

٣ ـ باب[١] من قال: هي مُثْبِتَةٌ للشيخ والحُبلى

٢٣١٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ، نا قتادة، أن عكرمة حدثه، أن ابن عباس قال: أُثْبِتت للحُبلى والمُرضع.

٢٣١٨ ـ (شاذ)[٢] حدثنا ابن المثنى، نا ابن أبي عديّ، عن سعيد، عن قتادة، عن عَزْرة[٣]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قال: كانت رخصةً للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقانِ الصيامَ أن يُفطِرا ويُطعِما مكانَ كلِّ يوم مسكيناً، والحبلى والمرضعِ إذا خافتا. قال أبو داود: يعني على أولادهما [أفطرتا وأطعمتا][٤].

٤ ـ باب الشهر يكون تسعاً وعشرين

٢٣١٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا شعبة، عن الأسود بن قيس، عن سعيد بن عمرو ـ يعني ابنَ سعيد بن العاص[٥] ـ، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنا أمّةٌ أميّةٌ، لا نكتُب، ولا نحسُب، الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا**[٦]» وخنس[٧] سليمان إصبَعه في الثالثة، يعني: تسعاً وعشرين، وثلاثين. [ق].

٢٣٢٠ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العَتكي، نا حماد، نا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تَرَوْه، ولا تُفطِروا حتى تروه، فإن**[٨] **غُمَّ عليكم فاقدُروا له ثلاثين**»[٩].

قال: فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين: نُظر له، وإن رُئِيَ فذاك، وإن لم يُرَ ولم يَحُلْ دون منظره سحابٌ ولا قَتَرة: أصبح مفطِراً، فإنْ حال دون منظره سحاب أو قترة: أصبح صائماً، قال: وكان[١٠] ابن عمر يُفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب. [ق دون قوله «فكان ابن عمر...»].

٢٣٢١ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا حميد بن مسعدة، نا عبد الوهاب، حدثني أيوبُ: قال: كَتَب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة: بلغَنا عن[١١] رسول الله ﷺ، نحو حديث ابن عمر عن النبي ﷺ، زاد: «**وإن أحسنَ ما**

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) قال الشيخ رحمه الله في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٢٥٦ برقم ٣٩٦): «شاذ بهذا اللفظ اختصره الراوي اختصاراً مُخلاً بالغاً فأسقط منه الجملة الآتية بعد قوله: (مسكيناً): «ثم نسخ ذلك في هذه الآية ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وثبت للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة إذا كانا لا يطيقان الصوم».

(٣) في (الهندية): «عروة» وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «حبس». (منه).

(٨) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «فكان». (منه).

(١١) في «نسخة»: «أن». (منه).

يُقْدَر له أنا[1] إذا رأينا هلالَ شعبانَ لكذا وكذا: فالصومُ إن شاء الله لكذا وكذا، إلا أن يَرَوُا الهلالَ قبل ذلك».

٢٣٢٢ ـ (صحيح) **حدثنا أحمد بن مَنيع، عن ابن أبي زائدة، عن عيسى بن دينار، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن أبي ضِرار، عن ابن مسعود، قال: لَمّا صُمنا مع النبي ﷺ تسعاً وعشرين أكثرُ مما صُمنا معه ثلاثين.**

٢٣٢٣ ـ (صحيح) **حدثنا مُسدَّد، أن يزيد بن زُرَيع حدثهم، نا خالد الحذّاء، عن عبد الرحمن بن أبي بَكْرة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال:** «شهرا عيدٍ لا يَنْقُصان: رمضانُ، وذو الحِجة». **[ق].**

٥ ـ باب إذا أخطأ القوم الهلال

٢٣٢٤ ـ (صحيح) **حدثنا محمد بن عُبيد، نا حمادٌ في حديث أيوبَ، عن محمد بن المنكدر، عن أبي هريرة، ذَكَر النبي ﷺ فيه قال:** «وفطرُكم يوم تُفطِرون، وأضحاكم يوم تُضَحُّون، وكلُّ عرفةَ موقفٌ، وكلُّ مِنىً مَنْحَر، وكلُّ فِجاج مكة مَنْحَر، وكلُّ جَمْع موقف».

٦ ـ باب إذا أُغمي الشهر

٢٣٢٥ ـ (صحيح) **حدثنا أحمد بن حنبل، حدثني عبد الرحمن بن مهدي، حدثني[2] معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان رسول الله ﷺ يتحفَّظ من شعبان ما لا يتحفظُ من غيره، ثم يصوم لرؤية رمضان، فإن غُمَّ عليه عدَّ ثلاثين يوماً ثم صام.**

٢٣٢٦ ـ (صحيح) **حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، نا جرير بن عبد الحميد الضبّي، عن منصور بن المعتمر، عن رِبْعي بن حِراش، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ:** «لا تَقَدَّموا الشهر حتى تَرَوُا الهلال أو تُكْمِلوا العِدة، ثم صوموا حتى تروُا الهلال أو تُكْمِلوا العِدَّة». **قال أبو داود: [و]رواه سفيان وغيره عن منصور، عن ربعي، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، لم يسم حذيفة.**

٧ ـ باب من قال: فإن غُمَّ عليكم فصوموا[3] ثلاثين

٢٣٢٧ ـ (صحيح) **حدثنا الحسن بن علي، نا حسين، عن زائدة، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال:** قال رسول الله ﷺ: «لا تَقَدَّموا الشهرَ بصيام يومٍ ولا يومين، إلا أن يكون شيءٌ يصومه أحدكم، [و][4] لا تصوموا حتى تَرَوْه، ثم صوموا حتى تروه، فإنْ حالَ دونه غَمامة فأتموا العدَّة ثلاثين، ثم أفطروا، والشهرُ تسعٌ وعشرون». **قال أبو داود:** رواه حاتم بن أبي صَغِيرة، وشعبة، والحسن بن صالح، عن سماك، بمعناه، **لم يقولوا:** «ثم أفطروا». **[قال أبو داود:** وهو حاتم بن مسلم بن أبي صغيرة، وأبو صغيرة زوج أمه**][5].**

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فعدوا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٨ ـ باب في التقدُّم

٢٣٢٨ ـ (صحيح) **حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابتٍ، عن مُطرِّف، عن عمران بن حصين؛ وسعيدٍ الجُرَيريِّ، عن أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن عِمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال لرجل:** «هل صُمْت من سَرَر شعبانَ شيئاً؟» **قال: لا، قال:** «فإذا أفطرتَ فصم يوماً» **وقال أحدهما:** «يومين» . **[ق].**

٢٣٢٩ ـ (ضعيف) **حدثنا إبراهيم بن العلاء الزُّبيدي من كتابه، نا الوليد بن مسلم، نا عبد الله بن العلاء، عن أبي الأزهر المغيرة بن فَروة قال: قام معاويةُ في الناس بدَيْر مِسْحَل الذي على باب حمص، فقال: يا أيها الناسُ، إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا، وأنا متقدمٌ بالصيام، فمن أحبَّ أن يفعله فليفعله، قال: فقام إليه مالك بن هُبيرة السَّبَئي فقال: يا معاوية، أشيءٌ سمعتَه من رسول الله ﷺ أم شيء من رأيك؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:** «صوموا الشهر وسِرَّه» .

٢٣٣٠ ـ (شاذ مقطوع) **حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي في هذا الحديث قال: قال الوليد: سمعت أبا عمرو ـ يعني الأوزاعي ـ يقول: سِرُّه أولُه.**

٢٣٣١ ـ (شاذ أيضاً) **حدثنا أحمد بن عبد الواحد، نا أبو مسهر، قال: كان سعيد ـ يعني ابن عبد العزيز ـ يقول: سِرُّه أولُه.**

[قال أبو داود: وقال بعضهم: سره وسطه، وقالوا: آخره][(١)].

٩ ـ باب إذا رُئي الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة

٢٣٣٢ ـ (صحيح) **حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، أخبرني محمد بن أبي حَرْملة، أخبرني كُريب، أن أُم الفضل ابنة الحارث بعثتْه إلى معاوية بالشام، قال: فقدمتُ الشام فقضيتُ حاجتها، فاستُهِلَّ عليه[(٢)] رمضان وأنا بالشام، فرأينا الهلالَ ليلةَ الجمعة، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر، فسألني ابن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال: متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيته ليلةَ الجمعة، قال: أنت رأيتَه؟ قلت: نعم، ورآه الناس، وصاموا وصام معاوية، قال: لكنا رأيناه ليلةَ السبت، فلا نزال نصومه حتى نُكْمل الثلاثين أو نراه، فقلت: أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال: لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ. [م].**

٢٣٣٣ ـ (صحيح مقطوع) **[حدثنا عبيدالله بن معاذ، حدثني أبي، نا الأشعث عن الحسن في رجل كان بمصر من الأمصار، فصام يوم الاثنين، وشهد رجلان أنهما رأيا الهلال ليلة الأحد، فقال: لا يقضي ذلك اليومَ الرجلُ ولا أهل مصره، إلا أن يعلموا أن أهل مصرٍ من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه][(٣)].**

---

(١) قال شيخنا الألباني في التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (١٠/ ٢٦٠ رقم ٣٩٩) عن اللفظين: (وسطه) و (آخره): «لم أقف على من وصله» وقال عن لفظة «وسطه»: «وهو مخالف لمعناه الراجح، وهو «آخره» كما تقدم، وهو مذهب الجمهور» وقال عن آخره: «وهو الصحيح من حيث المعنى، كما تقدم آنفاً».

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٠ ـ باب كراهية صوم يوم الشَّك

٢٣٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمير، نا أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس، عن أبي إسحاق، عن صِلَة قال: كنا عند عمّار في اليوم الذي يُشكُّ فيه، فأُتيَ بشاة، فتنحّى بعض القوم فقال عمار: من صام هذا اليومَ فقد عصى أبا القاسم ﷺ.

١١ ـ باب[1] فيمن يصلُ شعبان برمضان

٢٣٣٥ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: **«لا تَقَدَّموا صوم رمضان بيوم ولا يومين، إلا أن يكون صومٌ يصومه رجلٌ فليصُم ذلك الصوم»**. [ق].

٢٣٣٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، عن تَوْبَة العَنْبري، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أُم سلمة، عن النبي ﷺ أنه لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبانَ يَصِلُه برمضان.

١٢ ـ باب في كراهية ذلك

٢٣٣٧ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبد العزيز بن محمد قال: قدم عبّادُ بن كثير المدينةَ، فمال إلى مجلس العلاء فأخذ بيده فأقامه، ثم قال: اللهم إن هذا يُحدِّث عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا انتصف شعبانُ فلا تصوموا»**، فقال العلاء: اللهم إن أبي حدثني عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ بذلك.

[قال أبو داود: [و]رواه الثوري وشبل بن العلاء وأبو عميس وزهير بن محمد عن العلاء، قال أبو داود: وكان عبدالرحمن لا يحدث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده أن النبي ﷺ كان يَصِلُ شعبان برمضان، وقال: عن النبي ﷺ خلافه، قال أبو داود: وليس هذا عندي خلافه ولم يجيء به غير العلاء عن أبيه][2].

١٣ ـ باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

٢٣٣٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز، أنا سعيد بن سليمان، نا عبّاد، عن أبي مالك الأشجعي، نا حسين بن الحارث الجَدَلي - من[3] جَديلةِ قيس - أن أمير مكة خطب ثم قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ أن نَنْسُك للرؤية، فإن [لم نره][4] وشهد شاهدا عدلٍ: نَسَكنا بشهادتهما، فسألت الحسين بن الحارث: مَنْ أميرُ مكة؟ فقال: لا أدري، ثم لقيني بعدُ فقال: هو الحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب. ثم قال الأمير: إن فيكم من هو أعلمُ بالله ورسوله مني، وشهد هذا من رسول الله ﷺ، وأومأ بيده إلى رجل، قال الحسين: فقلت لشيخ إلى جنبي: من هذا الذي أومأ إليه الأمير؟ قال: هذا عبد الله بن عمر، وصدَق، كان أعلمَ بالله منه، فقال: بذلك أَمَرنا رسول الله ﷺ.

---

(١) في «نسخة»: «باب من صام شعبان ووصله برمضان». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لم تروه». (منه).

٢٣٣٩ ـ (صحيح) حدثنا مسددٌ وخلفُ بن هشام المقرىء، قالا: نا أبو عَوانة، عن منصور، عن رِبْعي بن حِراش، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: اختلف الناسُ في آخر يوم من رمضان، فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي ﷺ بالله لأَهَلاّ الهلالَ أمسِ عشيّةً، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يُفطروا، زاد خلف في حديثه: وأَن يَغْدُوا إلى مُصلاّهم.

١٤ ـ باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

٢٣٤٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بكار بن الريّان، نا الوليد ـ يعني ابن أبي ثور ـ، ح، وحدثنا الحسن بن علي، نا الحسين ـ يعني الجُعْفي ـ، عن زائدة، المعنى، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيتُ الهلال ـ قال الحسن في حديثه: يعني رمضان ـ فقال: **«أتشهدُ أن لا إله إلا اللّه؟»** قال: نعم، قال: **«أتشهدُ أن محمداً رسول اللّه؟»** قال: نعم، قال: **«يا بلال أذِّنْ في الناس فليصوموا غداً»**.

٢٣٤١ ـ (ضعيف) حدثنا[1] موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سِماك بن حرب، عن عكرمة، أنهم شكُّوا في هلال رمضان مرةً فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا، فجاء أعرابي من الحَرَّة، فشهد أنه رأى الهلال، فأُتيَ به النبيُّ ﷺ فقال: **«أتشهدُ أن لا إله إلا اللّه، وأني رسول اللّه؟»** قال: نعم، وشهدَ أنه رأى الهلال، فأمر بلالاً فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا. قال أبو داود: رواه جماعة عن سماك، عن عكرمة مرسلاً، ولم يذكر القيامَ أحدٌ إلا حماد بن سلمة.

٢٣٤٢ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد وعبد اللّه بن عبد الرحمن السمرقندي - وأنا لحديثه أتقنُ - قالا: نا مروان ـ هو ابن محمد ـ، عن عبد اللّه بن وهب، عن يحيى بن عبد اللّه بن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: تَرَاءى الناسُ الهلال، فأخبرت رسول اللّه ﷺ أني رأيته، فصام وأمر الناسَ بصيامه.

١٥ ـ باب في توكيد السُّحور

٢٣٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد اللّه بن المبارك، عن موسى بن عُليّ بن رَبَاح، عن أبيه، عن أبي قيسٍ مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«إن فصلَ ما بين صيامِنا وصيامِ أهل الكتاب أَكْلةُ[2] السَّحَر»**. [م].

١٦ ـ باب من سمَّى السَّحور الغَداءَ

٢٣٤٤ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن محمد الناقدُ، ثنا حماد بن خالد الخياط، نا معاوية بن صالح، عن يونس بن سيفٍ، عن الحارث بن زياد، عن أبي رُهْم، عن العِرْباض بن سارية قال: دعاني رسول اللّه ﷺ إلى السَّحور في رمضان فقال: **«هلُمَّ إلى الغَداء المبارك»**.

٢٣٤٥ ـ (صحيح) [**حدثنا أبو داود، قال:** ثنا عمر بن الحسن بن إبراهيم، قال: ثنا محمد بن [أبي] الوزير أبو المطرف، قال: حدثنا محمد بن موسى، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: **«نِعْمَ سَحُورُ**

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أكل». (منه).

المُؤْمِنِ التَّمْرُ»][1]. [2]

١٧ ـ باب وقت السُّحور

٢٣٤٦ ـ (صحيح) نا مُسدد، نا حماد بن زيد، عن عبد اللّه بن سَوادَة القُشيري، عن أبيه قال: سمعت سَمُرة بن جُنْدُب يخطب وهو يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ من سَحوركم أذانُ بلال، ولا بياضُ الأفق الذي هكذا حتى يَسْتَطير». [م].

٢٣٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن التَّيمي، ح، ونا أحمد بن يونُس، نا زهير، نا سليمانُ التيمي، عن أبي عثمان، عن عبد اللّه بن مسعود قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يمنعنَّ أحَدكم أذانُ بلال من سَحوره، فإنه يؤذِّن ـ أو قال: يُنادي ـ ليرجعَ قائمُكم، وينتبه[3] نائمُكم، وليس الفجرُ أن يقول هكذا» ـ [قال مسدد][4]: وجمع يحيى كفَّه [5] ـ «حتى يقول هكذا». ومدَّ يحيى بإصبَعَيه السبابتين. [ق].

٢٣٤٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا مُلازِم بن عمرو، عن عبد اللّه بن النعمان، حدثني قيس بن طَلْق، عن أبيه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «كُلوا واشربوا، ولا يَهِيدَنَّكم السَّاطعُ المُصعِد، فكلوا واشربوا حتى يَعترضَ لكم الأحمر». [قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل اليمامة][6].

٢٣٤٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا حُصين بن نُمير، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، المعنى، عن حصين، عن الشعبي، عن عَدِيِّ بن حاتم قال: لما نزلت هذه الآية ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ﴾ قال: أخذت عِقالاً أبيضَ وعِقالاً أسود، فوضعتُهما تحت وسادتي، فنظرت فلم أتبين، فذكرتُ ذلك لرسول اللّه ﷺ، فضحك فقال: «إن وسادك إذن [لطويل عريض]![7] إنما هو الليل والنهار». وقال عثمان: «إنما هو سوادُ الليل وبياضُ النهار». [ق].

١٨ ـ باب [في] الرجل يَسمع النداء والإناءُ على[8] يده

٢٣٥٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبد الأعلى بن حماد، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا سمع أحدُكم النداءَ والإناءُ على[9] يده فلا يضعُه حتى يقضيَ حاجته منه».

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) (آخر (الجزء الرابع عشر) وأوّل (الجزء الخامس عشر). (منه).
(٣) في «نسخة»: «وينبه». (منه).
(٤) في «نسخة»: (منه).
(٥) في «نسخة»: «كفيه». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «لعريض طويل». (منه).
(٨) في «نسخة»: «في». (منه).
(٩) في «نسخة»: «في». (منه).

١٩ ـ باب[١] وقت فطر الصائم

٢٣٥١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا هشام، ح، ونا مُسدد، نا عبد الله بن داود، عن هشام، المعنى، قال هشام بن عروة، عن أبيه، عن عاصم بن عمر، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «**إذا جاء الليل من هاهنا، وذهب النهار من هاهنا** ـ زاد مسدد: **وغابت الشمس** ـ: **فقد أفطر الصائم**». [ق].

٢٣٥٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الواحد، نا سليمانُ الشيباني، [قال]: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: سِرْنا مع رسول الله ﷺ وهو صائم، فلما غربت الشمس قال: «**يا بلال انزِل فاجْدَح لنا**» قال: يا رسول الله لو أمسيتَ، قال: «**انزِل فاجدح لنا**» قال: يا رسول الله! إن عليك نهاراً، قال: «**انزل فاجدح لنا**» فنزل فجدحَ، فشرب رسول الله ﷺ ثم قال: «**إذا رأيتم الليلَ قد أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم**» وأشار بإصبَعه قِبَل المشرق. [ق].

٢٠ ـ باب ما يستحب من تعجيل الفطر[٢]

٢٣٥٣ ـ (حسن) حدثنا وهب بن بقيّة، عن خالد، عن محمد ـ يعني ابن عمرو ـ عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**لا يزالُ الدينُ ظاهراً ما عجَّل الناس الفِطر، لأن اليهود والنصارى يؤخِّرون**».

٢٣٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن أبي عطية قال: دخلت على عائشة [رضي الله عنها] أنا ومسروق فقلنا: يا أُم المؤمنين، رجلان من أصحاب محمد ﷺ، أحدُهما يُعجِّل الإفطار ويعجل الصلاة، والآخر يؤخِّر الإفطار ويؤخر الصلاة، قالت: أيُّهما يعجل الإفطار ويعجل الصلاة؟ قلنا: عبد الله، قالت: كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ. [م].

٢١ ـ باب ما يُفطَر عليه

٢٣٥٥ ـ (ضعيف) حدثنا مسدَّد، نا عبد الواحد بن زياد، عن عاصمٍ الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرَّباب، عن سلمان بن عامر عمِّها قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كان أحدُكم صائماً فليفطِرْ على التمر، فإن لم يجدِ التمرَ فعلى الماء، فإن الماء طَهور**».

٢٣٥٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرزاق، نا جعفر بن سليمان، أنا ثابت البُناني، أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ يفطر على رُطَبات قبل أن يصلي، فإن لم تكن رطباتٌ[٣] فعلى تَمَرات، فإن لم تكن حَسَا حَسَواتٍ من ماء.

٢٢ ـ باب[٤] القول عند الإفطار

٢٣٥٧ ـ (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى [أبو محمد][٥]، نا علي بن الحسن[٦]، أخبرنا الحسين بن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الإفطار». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب ما يقول إذا أفطر». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الحسين». (منه).

واقد، نا مروان ـ يعني ابن سالم المقفَّع [1] ـ قال: رأيت ابن عمر يَقبِض على لحيته فيقطعُ ما زادت[2] على الكفّ، وقال: كان النبيُّ ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ وابتلَّتِ العُروق، وثبتَ الأجر إن شاء الله».

٢٣٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا مسدَّد، نا هُشَيم، عن حُصَين، عن معاذ بن زُهرة، أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللهم لك صُمْت، وعلى رزقكَ أفطرتُ».

٢٣ ـ باب[3] الفطر قبل غروب الشمس

٢٣٥٩ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله ومحمد بن العلاء، المعنى، قالا: نا أبو أُسامة، نا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أفطرْنا يوماً في رمضان في غيم في عهد رسول الله ﷺ، ثم طلعتِ الشمس. قال أبو أُسامة: قلت لهشام: أُمِروا بالقضاء؟ قال: وبدٌّ من ذلك؟!. [خ].

٢٤ ـ باب[4] في الوِصال

٢٣٦٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعْنَبي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ نَهَى عن الوِصال، قالوا: فإنك تُواصِل يا رسول الله! قال: «إني لستُ كهيئتكم، إني أُطعَم وأُسقَى». [ق].

٢٣٦١ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، أن بكر بن مُضر حدثهم، عن ابن الهادِ[5]، عن عبد الله بن خبّاب، عن أبي سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تُواصِلوا، فأيُّكم أراد أن يواصلَ فليواصلْ حتى السحرَ» قالوا: فإنك تواصل! قال: «إني لست كهيئتكم، إن لي مُطعِماً يُطعمني وساقياً يَسقيني». [خ].

٢٥ ـ باب[6] الغيبة للصائم

٢٣٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن أبي ذئب، عن المقبُري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لم يَدَعْ قول الزور والعملَ به [والجهل][7] فليس لله حاجةٌ أن يَدَعَ طعامَه وشرابَه». قال أحمد: فهمتُ إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديثَ رجلٌ إلى جنبه أُراه ابنَ أخيه. [خ].

٢٣٦٣ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ [قال: «إذا كان][8] أحدُكم صائماً فلا يرفُثْ ولا يَجْهَل، فإنِ امرؤٌ قاتله أو[9] شاتمه فليقل: إني صائم، إني صائم». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «المفقع»، وهو خطأ، والصواب ما أثبت.

(٢) في «نسخة»: «ما زاد». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) قال شيخنا -رحمه الله- في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٢٩ برقم ٢٠٤٦): «سقطت هذه الزيادة من الأصل، فاستدركتها من رواية البيهقي (٤/ ٢٧٠) عن المصنف، ومن رواية البخاري (٤/ ٩٣) بإسناده».

(٨) في «نسخة»: «قال: الصيام جُنَّةٌ، فإذا كان». (منه).

(٩) في «نسخة»: «و»، (منه).

٢٦ ـ باب السِّواك للصائم

٢٣٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن الصبَّاح، نا شَرِيك، ح، ونا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبدالله[١] بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يَستاك وهو صائم. زاد مسدد [في حديثه]: ما لا أَعدُّ ولا أُحصي.

٢٧ ـ باب الصائم يَصُبُّ عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق

٢٣٦٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن سُمَيّ مولى أبي بكر [بن عبدالرحمن][٢]، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: رأيت النبيَّ ﷺ أمر الناس في سَفَره عامَ الفتح بالفِطر، وقال: «تَقَوَّوْا لعدوِّكم» وصام رسول الله ﷺ. قال أبو بكر: قال الذي حدَّثني: لقد رأيت رسول الله ﷺ بالعَرْج يَصُبُّ على رأسه الماء وهو صائم من العطش، أو من الحرّ.

٢٣٦٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا[٣] يحيى بن سُلَيم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لَقِيط بن صَبِرةَ، عن أبيه لَقيط بن صَبِرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بالغْ في الاستنشاق، إلا أن تكون صائماً». [هو طرف من الحديث المتقدم (١٤٢)].

٢٨ ـ باب[٤] في الصائم يحتجم

٢٣٦٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن هشام، ح، ونا أحمد بن حنبل، نا حسن بن موسى، نا شيبانُ، جميعاً عن يحيى، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء ـ يعني الرحَبي ـ، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «أفطرَ الحاجِم والمحجوم». قال شيبان [في حديثه][٥]: قال: أخبرني أبو قِلابةَ، أن أبا أسماء الرحَبيَّ حدثه، أن ثوبانَ مولى رسول الله ﷺ أخبره، أنه سمع النبي ﷺ.

٢٣٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا حسن بن موسى، نا شيبان، عن يحيى، [قال]: حدثني أبو قلابةَ الجَرْمي، أنه أخبره أن شداد بن أوس بينما هو يمشي مع النبي ﷺ، فذكر[٦] نحوه.

٢٣٦٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب، نا أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس، أن رسول الله ﷺ أتى على رجل بالبقيع، وهو يَحتجم، وهو آخِذٌ بيدي، لثمانِ عشرةَ خلتْ من رمضان، فقال: «أفطر الحاجم والمحجوم». قال أبو داود: روى خالدٌ الحذّاءُ عن أبي قلابة بإسناد أيوبَ مثلَه.

٢٣٧٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن بكرٍ وعبد الرزاق، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل ـ يعني ابن إبراهيم ـ عن ابن جُريج، أخبرني مكحولٌ، أن شيخاً من الحيّ ـ قال عثمان في حديثه:

---

(١) في (الهندية): «عبيدالله»، وهو خطأ، والصواب ما أُثبت.
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

مُصدَّق [1] ـ أخبره أن ثوبانَ مولى النبي ﷺ أخبره، أن نبي اللّه ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم»

٢٣٧١ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا مروانُ، نا الهيثم بن حميد، نا[2] العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي أسماء الرحَبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم». قال أبو داود: [و] رواه ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، مثله بإسناده.

٢٩ ـ باب[3] في الرخصة في ذلك

٢٣٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو معمر عبد اللّه بن عمرو، نا عبد الوارث، عن أيوبَ، عن عكرمةَ، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ احتجم وهو صائم. قال أبو داود: رواه وهيب بن خالد، عن أيوب بإسناده مثله، وجعفر بن ربيعة وهشام، يعني ابنَ حسان، عن عكرمة، عن ابن عباس مثله[4]. [خ].

٢٣٧٣ ـ (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن يزيدَ بن أبي زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ احتجم وهو صائم مُحرِم.

٢٣٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابِس، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، حدثني رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ، أن رسول اللّه ﷺ نهى عن الحِجامة والمُوَاصلة، ولم يحرِّمْهما إبقاءً على أصحابه، فقيل له: يا رسول اللّه، إنك تُواصِل إلى السَّحَر، فقال[5]: «إني أُواصل إلى السَّحَر، وربّي يُطْعِمني ويَسقيني».

٢٣٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة، نا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن ثابت قال: قال أنس: ما كنا ندعُ الحجامةَ للصائم إلا كراهيةَ الجُهْد. [خ نحوه].

٣٠ ـ باب[6] في الصائم يحتلِم نهاراً في [شهر] رمضان

٢٣٧٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن رجل من أصحابه، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يُفطرُ من قاءَ، ولا من احتلم، ولا من احتجم».

٣١ ـ باب في الكحل عند النوم للصائم

٢٣٧٧ ـ (ضعيف) حدثنا النُّفيلي، نا علي بن ثابت، حدثني عبد الرحمن بن النعمان بن مَعْبد بن هَوْذَة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ أنه أمر بالإثمِد المُرَوَّح عند النوم وقال: «لِيَتَّقِهِ الصائم». قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هو حديث[7] منكر. يعني حديث الكحل.

---

(١) في «نسخة»: «مصدقاً». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢٣٧٨ ـ (حسن موقوف) حدثنا وهب بن بقية، أنا أبو معاوية، عن عتبة أبي معاذ، عن عُبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك، أنه كان يَكتحِل وهو صائم.

٢٣٧٩ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عبد الله المُخَرِّمي ويحيى بن موسى البَلْخي، قالا: نا يحيى بن عيسى، عن الأعمش قال: ما رأيت أحداً من أصحابنا يكرهُ الكحلَ للصائم، وكان إبراهيم يُرخِّص أن يكتحل الصائم بالصَّبِر.

٣٢ ـ باب الصائم يستقيء عامداً

٢٣٨٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ذَرَعه قيءٌ[1] وهو صائم فليس عليه قضاءٌ، وإن استقاء فَلْيَقْضِ». [قال أبو داود: رواه أيضاً حفص بن غياث عن هشام، مثلَه][2].

٢٣٨١ ـ (صحيح) حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، نا عبد الوارث، نا الحسين، عن يحيى، حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيشَ بن الوليد بن هشام، أن أباه حدثه، حدثني معدان بن طلحة، أن أبا الدرداء حدثه، أن رسول الله ﷺ قاءَ فأفطر[3]، فلقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ في مسجد دمشق، فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله ﷺ قاءَ فأفطر، قال: صدَق، وأنا صَبَبتُ له وَضوءَه [ﷺ].

٣٣ ـ باب القُبلة للصائم

٢٣٨٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسودِ وعلقمةَ، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقبِّل وهو صائم، ويباشِر وهو صائم، ولكنه كان أملكَ لإربه. [ق].

٢٣٨٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيعُ بن نافع، ثنا أبو الأحوص، عن زياد بن عِلاَقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُقبِّل في شهر الصوم. [م].

٢٣٨٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله ـ يعني ابن عثمان القُرشي ـ، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يقبِّلني وهو صائم وأنا صائمة.

٢٣٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا الليث، ح، وحدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث بن سعد، عن بُكير ابن عبد الله، عن عبد الملك بن سعيد، عن جابر بن عبد الله قال: قال عمر بن الخطاب: هَشَشْتُ فقبَّلت وأنا صائم، فقلت: يا رسول الله، صنعتُ اليوم أمراً عظيماً: قبَّلت وأنا صائم! قال: «أرأيتَ لو مضمضتَ من الماء وأنت صائم؟!» قال عيسى بن حماد في حديثه: قلت: لا بأس به، ثم اتفقا[4]: «فَمَهْ؟»

---

(١) في «نسخة»: «القيء». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وأفطر». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣٤ ـ باب الصائم يبلع الريق[١]

٢٣٨٦ ـ (ضعيف)[٢] حدثنا محمد بن عيسى، نا محمد بن دينار، نا سعد بن أوس العبدي، عن مِصْدَعٍ أبي يحيى، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يُقبِّلها وهو صائم ويَمَصُّ لسانها[٣].

٣٥ ـ باب[٤] كراهيته للشاب

٢٣٨٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أحمد ـ يعني الزبيري ـ أنا إسرائيل، عن أبي العَنْبَس، عن الأَغرِّ، عن أبي هريرة، أن رجلاً سأل النبيَّ ﷺ عن المباشرة للصائم فرخَّص له، وأتاه آخر فسأله[٥] فنهاه، فإذا الذي رخّص له شيخٌ، والذي نَهاه شابٌ.

٣٦ ـ باب[٦] [فيـ]من أصبح جنباً في شهر رمضان

٢٣٨٨ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، ح، ونا عبد الله بن محمد بن إسحاق الأذرمي، نا عبد الرحمن ابن مهدي، عن مالك، عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة وأم سلمة زوجَي النبي ﷺ أنهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يُصبح جنباً ـ قال عبد الله الأذرمي في حديثه: في رمضان ـ من جِماعٍ غيرِ احتلام، ثم يصومُ. [ق].

[قال أبو داود: [و]ما أقل من يقول هذه الكلمة، يعني يصبح جنباً في رمضان، وإنما الحديث أن النبي ﷺ كان يصبح جنباً وهو صائم][٧].

٢٣٨٩ ـ (صحيح)[٨] حدثنا عبد الله بن مسلمة ـ يعني القعنبي ـ، عن مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مَعْمر الأنصاري، عن أبي يونس مولى عائشةَ رضي الله عنها، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب: يا رسول الله، إني أُصبحُ جنباً، وأنا أريدُ الصيام، فقال رسول الله ﷺ: «وأنا أُصبحُ جنباً وأنا

---

(١) في «نسخة»: «ريقه». (منه).

(٢) قال شيخنا -رحمه الله- في التخريج المطول لـ«ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٧٠ برقم ٤١١): «ومتنه منكر فقد صح عن عائشة من طرق: أنه ﷺ كان يقبل وهو صائم وليس في شيء منها: «ويمص لسانها»، وهي عند المصنف».

(٣) في «نسخة»: «قال ابن الأعرابي: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا الإسناد ليس بصحيح» قد وجدت هذه العبارة في نسخة. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه). قلت: كأنه يشير إلى أن ذكر رمضان فيه شاذ غير محفوظ؛ لتفرد الأقل به من الرواة، وكأنه يشير إلى رواية الأذرمي! وهذا غير مقبول منه في نقدي؛ لأنه رواه جمع آخر من الثقات كما يأتي، ويكفي أنه في «الصحيحين»! وقد أشار المنذري إلى هذا حين تعقبه بقوله: «وقد وقعت هذه الكلمة في «صحيح مسلم» وفي «كتاب النسائي»...»! وفاته أنه في «صحيح البخاري»؛ كما تقدم...» أفاده شيخنا -رحمه الله- في التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٥٠ برقم ٢٠٦٦).

(٨) قال شيخنا -رحمه الله- في التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٥١ برقم ٢٠٦٧): «إسناده صحيح على شرط مسلم وقد أخرجه هو وابن خزيمة (٢٠١٤) لكن بلفظ: «بما أتقي». وهو المحفوظ عندي».

أُريد الصيام، فأغتسلُ[1] وأصوم»، فقال الرجل: يا رسول الله، إنك لستَ مثلَنا، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر! فغضب رسول الله ﷺ وقال: «والله إني لأرجو أن أكونَ أخشاكم لله وأعلمَكم بما أتَّبع». [م]

٣٧ ـ باب كفارة من أتى أهله في رمضان

٢٣٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد ومحمد بن عيسى، المعنى، قالا: نا سفيان، قال مسدد: قال: نا الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: أتى رجلٌ [إلى] النبي ﷺ فقال: هلكتُ!! قال[2]: «ما شأنُك؟» قال: وقعتُ على امرأتي في رمضان، قال: «فهل تجدُ ما تُعتِق رقبة؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيعُ أن تصومَ شهرين متتابعين؟» قال: لا، قال: «فهل تستطيعُ أن تطعم ستين مسكيناً؟» قال: لا، قال: «اجلسْ» فأُتيَ النبيُّ ﷺ بعَرَق فيه تمر، فقال: «تَصدقْ به» فقال: يا رسول الله، ما بين لابَتَيْها أهلُ بيتٍ أفقرُ منا! قال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدتْ ثناياه، قال: «فأطعمْه إياهم». وقال مُسدد في موضع آخر: أنيابُه. [ق].

٢٣٩١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، بهذا الحديث بمعناه، [زاد الزهري][3]: وإنما كان هذا رخصةً له خاصةً، فلو أن رجلاً فعل ذلك اليومَ لم يكنْ له بدٌّ من التكفير. قال أبو داود: رواه الليث بن سعد والأوزاعي ومنصور بن المعتمِر وعِراك بن مالك على معنى ابن عيينة، زاد فيه الأوزاعي: «واستغفرِ الله». [م، وقول الزهري خلافُ الأصل].

٢٣٩٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حُميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رجلاً أفطر في رمضان، فأمره رسول الله ﷺ أن يُعتِقَ رقبة، أو يصومَ شهرين متتابعين، أو يُطعم ستين مسكيناً، قال: لا أجدُ، فقال له رسول الله ﷺ: «اجلِس» فأُتيَ رسول الله ﷺ [بعَرَقٍ فيه تمرٌ][4] فقال: «خذْ هذا فتصدَّقْ به» فقال: يا رسول الله ما أحدٌ أحوجَ مني، فضحك رسول الله ﷺ، حتى بدت أنيابه وقال له: «كُلْه». قال أبو داود: ورواه ابن جريج، عن الزهري على لفظ مالك: أن رجلاً أفطر، وقال فيه: «أو تعتقَ رقبة، أو تصومَ شهرين، أو تطعمَ ستين مسكيناً»[5]. [م].

٢٣٩٣ ـ (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي فُدَيْك، نا هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ أفطر في رمضان، بهذا الحديث، قال: فأُتيَ بعَرَقٍ فيه تمر قدرَ خمسة عشر صاعاً، وقال فيه: «كُلْه أنت وأهلُ بيتك، وصمْ يوماً واستغفرِ الله».

٢٣٩٤ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبد الرحمن

---

(١) في «نسخة»: «واغتسل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «زاد: قال الزهري». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بعرق تمر». (منه).

(٥) قال الشيخ -رحمه الله- في «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٥٧ برقم ٢٠٧٢): «وصله مسلم، وهذه الرواية كالتي قبلها مجملةٌ بخلاف الرواية الأولى والتي بعدها فإنهما مفصلتان، بيتا أن الإفطار كان بالجماع وأن الكفارة على الترتيب لا التخيير».

ابن القاسم حدثه، أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه، أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه، أنه سمع عائشةَ زوجَ النبي ﷺ تقول: أتى رجل [إلى] النبيَّ ﷺ في المسجد في رمضان، فقال: يا رسول الله، احترقتُ! فسأله النبي ﷺ ما شأنُه، فقال: أصبتُ أهلي، قال: «تَصَدَّقْ» قال: والله ما لي شيء، ولا أقدرُ عليه، قال: «اجلسْ» فجلس، فبينما هو على ذلك أقبل رجلٌ يسوق حماراً عليه طعام، فقال رسول الله ﷺ: «أين المحترقُ آنفاً؟» فقام الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «تصدقْ بهذا» فقال: يا رسول الله أَعَلَى غيرنا؟ فوالله إنا لَجِياع، ما لنا شيء!! قال: «كُلُوه». [م، خ مختصراً].

٢٣٩٥ ـ (منكر) حدثنا محمد بن عوف، نا سعيد بن أبي مريم، ثنا ابن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عباد بن عبد الله، عن عائشة، بهذه القصة، قال: فأُتيَ بعَرَق فيه عشرون صاعاً[1].

٣٨ ـ باب التغليظ فيمن أفطر عمداً

٢٣٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا شعبة، ح، وحدثنا محمد بن كثير، [قال]: أنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عُمَارة بن عُمَير، عن ابن مطوِّس، عن أبيه ـ قال ابن كثير: عن أبي المطوِّس، عن أبيه ـ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أفطر يوماً من رمضانَ في[2] غيرِ رخصةٍ رخَّصها الله له لم يَقْضِ عنه صيامُ الدهر».

٢٣٩٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثني يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني حبيب، عن عُمارة، عن ابن المطوِّس قال: فلقيت ابن المطوس فحدثني عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ، مثل حديث ابن كثير وسليمان. قال أبو داود: اختلف على سفيان وشعبة عنهما: ابن المطوِّس وأبو المطوِّس.

٣٩ ـ باب من أكل ناسياً

٢٣٩٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوبَ وحبيبٍ وهشامٍ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم فقال: [«أطعمكَ الله وسقاك»][3]. [ق].

٤٠ ـ باب تأخير قضاء رمضان

٢٣٩٩ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبيُّ، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلَمة بن عبد الرحمن، أنه سمع عائشة [رضي الله عنها] تقول: إنْ كان لَيكونُ عليَّ الصومُ من رمضانَ فما أستطيعُ أن أقضيَه حتى يأتيَ شعبانُ. [ق].

---

(١) قال الشيخ -رحمه الله- في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٧٢ رقم ٤١٢): «شاذ أو منكر، فابن الحارث على ضعف فيه، خالفه ثقتان، فلم يذكر فيه قدر العرق، وأشار إلى الرواية التي فيها لفظ: «فيه تمر قدر خمسة عشر صاعاً» قال: «وهو أصح، كما قال البيهقي»، وانظر (رقم ٢٢١٤-٢٢١٦).

(٢) في «نسخة»: «من». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الله أطعمك وسقاك». (منه).

٤١ ـ باب فيمن مات وعليه صيام

٢٤٠٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «من مات وعليه صيامٌ صام عنه وليُّه». [قال أبو داود: هذا في النذر، وهو قول أحمد بن حنبل][1]. [م].

٢٤٠١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا سفيان، عن أبي حَصِين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات [ولم يَصِحَّ][2]: أُطعِم عنه ولم يكن عليه قضاء، [وإن نَذَرَ][3] قَضَى عنه وليُّه.

٤٢ ـ باب الصوم في السفر

٢٤٠٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدَّد، قالا: نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن حمزةَ الأسلميَّ سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني رجل أسرُد الصَّوم، أفأصوم في السفر؟ قال: «صمْ إن شئتَ، وأفطرْ إن شئت». [ق].

٢٤٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، نا محمد بن عبد المجيد المدني قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلميَّ يذكر أن أباه أخبره، عن جدِّه قال: قلت يا رسول الله، إني صاحبُ ظَهْر أُعالجه: أُسافر عليه، وأُكرِيه، وإنه ربما صادفني هذا الشهر ـ يعني رمضان ـ وأنا أجدُ القوة، وأنا شابٌّ، فأجدُ بأن[4] أصوم يا رسول الله أهونُ عليَّ من أن أؤخِّره فيكونَ دَيناً، أفأصومُ يا رسول الله أعظمُ لأجري أو أفطر؟ قال: «أيَّ ذلك شئتَ يا حمزة».

٢٤٠٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة حتى بلغ عُسْفانَ، ثم دعا بإناء فرفعه إلى فِيه لِيُرِيَه الناسَ، وذلك في رمضان، فكان ابن عباس يقول: قد صام النبي ﷺ وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر. [ق].

٢٤٠٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زائدة، عن حميدٍ الطويل، عن أنس قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فصام بعضنا، وأفطر بعضنا، فلم يَعِب الصائمُ على المفطر، ولا المفطرُ على الصائم. [ق].

٢٤٠٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، المعنى، قالا: نا ابن وهب، حدثني معاويةُ، عن ربيعةَ بن يزيد، أنه حدثه عن قَزَعة قال: أتيت أبا سعيد الخدري وهو يُفتي الناس [وهم مُكبُّون عليه][5]، فانتظرتُ خَلوته، فلما خلا سألته عن صيام رمضان في السفر؟ فقال: خرجنا مع النبي ﷺ في رمضانَ عامَ الفتح، فكان رسول الله ﷺ يصوم ونصوم، حتى بلغ منزلاً من المنازل فقال: «إنكم قد دَنَوتم من عدوِّكم، والفطرُ أقوى لكم» فأصبحنا: منا الصائمُ ومنا المفطر، قال: ثم سِرنا فنزلنا منزلاً فقال: «إنكم تُصبِّحون عدوَّكم والفطرُ أقوى لكم فأفطِروا» فكانت

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولم يصم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وإن نذر نذراً»، وفي «نسخة»: «وإن كان عليه نذرٌ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وهو مكثور عليه»، وفي «نسخة»: «وهو مكبوب عليه». (منه).

عزيمةً من رسول الله ﷺ. قال أبو سعيد: ثم لقد رأيتُني أصومُ مع النبي ﷺ قبلَ ذلك وبعدَ ذلك. [م].

٤٣ ـ [باب اختيار الفطر][1]

٢٤٠٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن ـ يعني ابن سعد بن زُرارة ـ، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يُظَلَّلُ عليه والزحامُ عليه، فقال: «ليس من البِرِّ الصيامُ في السفر». [ق].

٢٤٠٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا شيبان بن فرُّوخَ، نا أبو هلالٍ الراسبي، نا ابن سَوَادة القُشيري، عن أنس بن مالك ـ رجلٍ من بني عبد الله بن كعب إخوةِ بني قُشير ـ [قال]: أغارتْ علينا خيلٌ لرسول الله ﷺ فانْتَهَيتُ، أو قال: فانطلقتُ إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل، فقال: «اجلسْ فأَصِبْ من طعامنا هذا» فقلت: إني صائم، قال[2]: «اجلسْ أُحدِّثْك عن الصلاة وعن الصيام. إن الله [تعالى] وضعَ شطرَ الصلاةِ ـ أو نصف الصلاة ـ والصومَ عن المسافر، [وعن المُرضع، أو الحُبلى][3]» والله لقد قالهما جميعاً أو أحدَهما، قال: فتلهَّفَتْ نفسي أن لا أكونَ أكلتُ من طعام رسول الله ﷺ.

٤٤ ـ باب من اختار الصيام

٢٤٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل، نا الوليد، نا سعيد بن عبد العزيز، حدثني إسماعيل بن عبيد الله، حدثتني أُم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته في حر شديد، حتى إن أحدَنا لَيَضعُ يدَه على رأسه ـ أو كفَّه على رأسه ـ من شدة الحرّ، ما فينا صائم، إلا رسولُ الله ﷺ وعبدُ الله بن رواحة. [ق].

٢٤١٠ ـ (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، نا هاشم بن القاسم، ح، ونا عقبة بن مُكْرَم، نا أبو قتيبة، المعنى، قالا: نا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي، قال: حدثني حبيب بن عبد الله، قال: سمعت سِنانَ بن سلمةَ بن المحبَّق الهُذَلي يحدث، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له حَمولةٌ تأوي إلى شِبَعٍ فليصمْ رمضانَ حيثُ أدركه».

٢٤١١ ـ (ضعيف) حدثنا نصر بن المهاجر، نا عبد الصمد ـ يعني ابن عبد الوارث ـ نا عبد الصمد بن حبيب، [قال]: حدثني أبي، عن سِنان بن سلمة، عن سلمة بن المُحبَّق قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدركه رمضانُ في السفر»، فذكر معناه.

٤٥ ـ باب متى يُفطر المسافر إذا خرج؟

٢٤١٢ ـ (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثني عبد الله بن يزيد، ح، ونا جعفر بن مسافر، نا عبد الله بن يحيى، المعنى، [قالا]: حدثني سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، زاد جعفر: والليث ـ قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن كليبَ بن ذُهْل الحَضْرمي أخبره، عن عُبيد ـ قال جعفر: ابن جبر ـ قال: كنت مع أبي بَصْرة الغفاري صاحب رسول

---

(١) في «نسخة»: «باب من اختار الفطر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وعن المرضع أو الحبلى». (منه).

اللّه ﷺ في سفينة من الفُسطاط في رمضان، فرُفع، ثم قُرِّب غداؤه [1] ـ قال جعفر في حديثه: فلم يجاوز البيوتَ حتى دعا بالسُّفرة ـ قال: اقترب، قلت: ألستَ ترى البيوت؟ قال أبو بصرة: أترغبُ عن سنة رسول اللّه ﷺ؟. قال جعفر في حديثه: فأكلَ.

٤٦ ـ باب قدر [2] مسيرة ما يُفطَر فيه

٢٤١٣ ـ (ضعيف) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث ـ يعني ابن سعد ـ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن منصورٍ الكلبي، أن دِحية بن خليفةَ خرج من قرية من دمشق مرةً إلى قدْر قريةِ عَقَبَةَ من الفُسطاط، وذلك ثلاثةُ أميال، في رمضان، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس، وكره آخرون أن يُفطروا، فلما رجع إلى قريته قال: واللّه لقد رأيتُ اليوم أمراً ما كنت أظنُّ أني أراه! إن قوماً رغبوا عن هَدْي رسول اللّه ﷺ وأصحابه، يقول ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك: اللهم اقبِضْني إليك!.

٢٤١٤ ـ (صحيح موقوف) حدثنا مسدد، نا المعتمِر، عن عبيد اللّه، عن نافع، أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يُفطِرُ ولا يَقْصُر.

٤٧ ـ باب من يقول: صمت رمضان

٢٤١٥ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن المهلَّب بن أبي حبيبة، نا الحسن، عن أبي بَكْرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يقولنَّ أحدكم: إني صمت رمضان كلَّه [و] [3] قمتُه كله [4]». فلا أدري: أكَرِه التزكية أو قال لا بدَّ من نَوْمة أو رَقْدَة؟.

٤٨ ـ باب في صوم العيدين

٢٤١٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب، وهذا حديثه، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن أبي عبيد قال: شهدت العيدَ مع عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، ثم قال: إن رسول اللّه ﷺ نَهَى عن صيام هذين اليومين: أما يومُ الأضحى فتأكُلون من لحم نُسُكِكم، وأما يوم الفطر ففطرُكم من صيامكم. [ق].

٢٤١٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب، نا عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول اللّه ﷺ عن صيام يومين: يومِ الفطر، ويومِ الأضحى، وعن لِبْستين: الصَّمَّاءِ، وأن يَحتبيَ الرجل في الثوب الواحد، وعن الصلاة في ساعتين: بعد الصبح، وبعد العصر. [ق].

٤٩ ـ باب صيام أيام التشريق

٢٤١٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن يزيد بن الهادِ [5]، عن أبي مُرَّة مولى أُم

---

(١) في «نسخة»: «غداه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

هانىء، أنه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن العاص[1] فقرّب إليهما طعاماً، فقال: كُلْ، قال: إني صائم، فقال عمرو: كُلْ فهذه الأيام التي كان رسول الله ﷺ يأمرنا بإفطارها وينهى[2] عن صيامها. قال مالك: وهي أيام التشريق.

٢٤١٩ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا وهب، نا موسى بن عُليّ، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن موسى بن عُليّ، ـ والإخبار في حديث وهب ـ قال: سمعت أبي، أنه سمع عُقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «يومُ عرفةَ ويومُ النحر وأيامُ التشريق عيدُنا أهلَ الإسلام، وهي أيامُ أكلٍ وشرب».

٥٠ ـ باب[3] النهي أن يُخَص يوم الجمعة بصوم

٢٤٢٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «[لا يصمْ][4] أحدُكم يوم الجمعة، إلا أن يصومَ قبله بيوم أو بعده». [ق].

٥١ ـ باب[5] النهي أن يُخصّ يوم السبت بصوم

٢٤٢١ ـ (صحيح) حدثنا حميد بن مَسْعَدة، نا سفيان بن حبيب، ح، وحدثنا يزيد بن قُبَيْس من أهل جَبَلة، نا الوليد، جميعاً عن ثور بن يزيد، عن خالد بن مَعْدان، عن عبد الله بن بُسْر السُّلمي، عن أُختِه ـ وقال يزيد: الصمّاءِ ـ أن النبي ﷺ قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افتُرض عليكم، وإن لم يَجدْ أحدكم إلا لِحاءَ عنبٍ[6] أو عودَ شجرة فليمضغْه[7]». قال أبو داود: هذا الحديث منسوخ. [قال أبو داود: عبد الله بن بسر حمصيّ، وهذا الحديث منسوخ، نسخه حديث جويرية].

٥٢ ـ باب[8] الرخصة في ذلك

٢٤٢٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا[9] هَمّام، عن قتادةَ، ح، وحدثنا حفص بن عمر، نا هَمّام، ثنا قتادة، عن أبي أيوبَ ـ قال حفصٌ: العتكيُّ ـ عن جُوَيْرية بنت الحارث، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، قال[10]: «أصُمْتِ أمسِ؟» قالت: لا، قال: «تريدينَ أن تَصومي غداً؟» قالت: لا، قال: «فأَفْطِري». [خ].

٢٤٢٣ ـ (مقطوع) حدثنا عبد الملك بن شعيب، نا ابن وهب قال: سمعت الليث يحدِّث، عن ابن شهاب، أنه

---

(١) في «نسخة»: «العاصي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ينهانا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «لا يصوم». (منه).
(٥) في «نسخةٍ». (منه).
(٦) في «نسخةٍ»: «عنبةٍ». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فليمضغها». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «فقال». (منه).

كان إذا ذُكِر له أنه نُهي عن صيام يوم السبت يقول ابن شهاب: هذا حديث حِمْصيٌّ[1].

٢٤٢٤ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، نا الوليد، عن الأوزاعي قال: ما زلتُ له كاتماً حتى[2] رأيته انتشر. يعني حديث [عبدالله] بن بُسْر هذا في صوم يوم السبت.

٥٣ ـ بابٌ في صوم الدهر تطوعاً[3]

٢٤٢٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدَّد، قالا: نا حماد بن زيد، عن غَيلان بن جرير، عن عبد الله ابن مَعْبد الزِّمَّاني، عن أبي قتادة، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله، فلما رأى ذلك عمرُ قال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبيّاً، نعوذُ بالله من غضب الله [وغضب][4] رسوله! فلم يزلْ عمر يُردِّدُها حتى سكن من غَضَبُ[5] النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف بمن يصومُ الدهرَ كلَّه؟ قال: «لا صامَ ولا أفطرَ». قال مُسدد: «لم يصمْ ولم يُفطر، أو: ما صام ولا أفطر» شك غَيْلان. قال: يا رسول الله، كيف بمن يصومُ يومين ويفطر يوماً؟ قال: «أوَ يُطيقُ ذلك أحد؟» قال: يا رسول الله، فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً؟ قال: «ذاك[6] صوم داود». قال: يا رسول الله، فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: «وَدِدتُ أني طُوِّقت ذلك». ثم قال رسول الله ﷺ: «ثلاثٌ من كل شهر، ورمضانُ إلى رمضانَ، فهذا صيام الدهر كلِّه، وصيامُ عرفةَ إني أحتسبُ على الله أن يكفِّر السنةَ التي قبله، والسنة التي بعده، وصومُ يومِ عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنةَ التي قبله». [م].

٢٤٢٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا مهديّ، ثنا غيلان، عن عبد الله بن معبد الزِّمَّاني، عن أبي قتادة، بهذا الحديث، زاد: قال: يا رسول الله، أرأيت صومَ يوم[7] الاثنين ويوم الخميس؟ قال: «فيه وُلدتُ وفيه أُنزِل عليَّ القرآن». [م].

٢٤٢٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا[8] معمر، عن الزهري، عن ابن المسيَّب وأبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو بن العاصِ[9] قال: لقيني رسول الله ﷺ فقال: «ألم أُحدَّث أنك تقول: لأقومنَّ الليل، ولأصومنَّ النهار؟» قال: أحسَبه قال: نعم يا رسول الله، قد قلتُ ذاك[10]، قال: «قمْ ونمْ، وصم وأفطِر، وصم من كل

---

(١) هذا نقد غريب لحديث الثقة الصحيح من مثل الإمام ابن شهاب الزهري! ويكفي في ردّه عليه أن جماعة من الأئمة قد صححوه من بعده، قاله شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٨٣ رقم ٢٠٩٤).

(٢) في «نسخة»: «ثم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ومن غضب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «من غضب». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٩) في «نسخة»: «العاصي». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «ذلك». (منه).

شهر ثلاثة أيام، وذاك مثلُ صيام الدهر». قال: قلت: يا رسول الله، إني أُطيق أفضلَ من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطِر يومين» قال: فقلت: إني أُطيق أفضل من ذلك، قال: «فصم يوماً وأفطر يوماً، وهو أعدلُ الصيام، وهو صيام داود» قلت: إني أُطيق أفضلَ من ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «لا أفضلَ من ذلك». [ق].

٥٤ ـ باب[١] في صوم أشهر الحُرُم

٢٤٢٨ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سعيدٍ الجُريري، عن أبي السَّليل، عن مُجيبةَ الباهلية، عن أبيها ـ أو عمها ـ أنه أتى رسولَ الله ﷺ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيَّرت حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله أما تَعرفُني؟ قال: «ومن أنت؟» قال: أنا الباهليُّ الذي جئتك عامَ الأول، قال: «فما غيَّرك، وقد كنتَ حسنَ الهيئة؟» قلت[٢]: ما أكلتُ طعاماً منذ فارقتك إلا بليلٍ!. فقال رسول الله ﷺ: «لِمَ عذَّبت نفسك؟» ثم قال: «صم شهر الصَّبْرِ ويوماً من كل شهر» قال: زدني فإن بي قوةً، قال: [«صم يومين»][٣] قال: زدني، قال: «صم ثلاثة أيام» قال: زدني، قال: «صم من الحُرُم واتركْ، صم من الحُرُم واتركْ، صم من الحُرُمِ واتركْ» [وقال][٤] بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها.

٥٥ ـ باب في صوم المحرَّم

٢٤٢٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: نا أبو عَوانة، عن أبي بِشر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الصيام بعد شهر رمضانَ شهرُ الله المحرَّم، وإن أفضلَ الصلاة بعد المفروضة صلاةٌ من الليل». لم يقل قتيبة «شهر» قال: «رمضان». [م].

٢٤٣٠ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا[٥] عيسى، نا عثمانُ ـ يعني ابن حكيم ـ قال: سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب، فقال: أخبرني ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول لا يُفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم. [ق، وليس عند (خ) السؤال].

٥٦ ـ باب في صوم شعبان

٢٤٣١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبد الرحمن بن مهديّ، عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، سمع عائشة[٦] تقول: كان أحبُّ الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبانُ، ثم يَصِلَه برمضانَ.

٥٧ ـ [باب في صوم شوال][٧]

٢٤٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عثمان العِجْلي، نا عبيد الله ـ يعني ابن موسى ـ، عن هارون بن سلمان،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «صُم يومين، فإن بي قوة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وقاله». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عائشة رضي الله عنها». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

عن عبيد الله بن مسلم القرشي، عن أبيه قال: سألت ـ أو سُئل ـ النبي ﷺ عن صيام الدهر فقال: «**إن لأهلك عليك حقاً، صمْ رمضانَ والذي يليه، وكلَّ أربعاءَ وخميسٍ، فإذاً أنت قد صُمتَ الدهر**». [قال أبو داود: وافقه زيد العكلي، وخالفه أبو نعيم، قال: مسلم بن عبيدالله][1].

٥٨ ـ باب[2] في صوم ستة أيام من شوال

٢٤٣٣ ـ (صحيح) حدثنا النفيليُّ، نا عبد العزيز بن محمد، عن صفوانَ بن سُلَيم وسعد بن سعيد، عن عُمر بن ثابت الأنصاري، عن أبي أيوبَ صاحبِ النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضانَ، ثم أتبعه بستّ من شوال، فكأنما صام الدهرَ**». [م].

٥٩ ـ بابٌ[3] كيف كان يصوم النبي ﷺ؟

٢٤٣٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقولَ لا يفطر، ويفطر حتى نقولَ لا يصوم، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيامَ شهرٍ قطُّ إلا رمضانَ، وما رأيته في شهر أكثرَ صياماً منه في شعبان. [ق].

٢٤٣٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعناه[4]، زاد: كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كلَّه.

٦٠ ـ باب في صوم الاثنين والخميس

٢٤٣٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، نا يحيى، عن عمر بن أبي الحَكم بن ثوبان، عن مولى قُدامَة بن مَظْعون، عن مولى أُسامة بن زيد، أنه انطلق مع أُسامة إلى وادي القُرى في طلب مال له، فكان يصوم يومَ الاثنين ويوم الخميس، فقال له مولاه: لمَ تصومُ يوم الاثنين ويوم الخميس، وأنت شيخ كبير؟! فقال: إن نبي الله ﷺ كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس، وسُئل عن ذلك، فقال: «**إن أعمال العباد[5] تُعرَضُ يوم الاثنين ويوم الخميس**». قال أبو داود: كذا قال هشام الدَّسْتَوائي: عن يحيى، عن عمر بن أبي الحكم.

٦١ ـ باب[6] في صوم العَشْر

٢٤٣٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا أبو عَوانة، عن الحرِّ بن الصيَّاح[7]، عن هُنَيْدة بن خالد، عن امرأته، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بهذا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الناس». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في (الهندية): «الصباح».

بعض أزواج النبي [عليه السلام][1] قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم تسعَ ذي الحِجة، ويوم عاشوراء، وثلاثةَ أيام من كل شهر: أولَ اثنين من الشهر، والخميسَ[2].

٢٤٣٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا الأعمش، عن أبي صالح ومجاهد ومسلم البَطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من أيامٍ العملُ الصالحُ فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام**» يعني أيام العشر، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهادُ في سبيل الله؟ قال: «**ولا الجهادُ في سبيل الله**» قال: «**إلا رجلٌ خرج بنفسه وماله فلم يَرجِعْ من ذلك بشيء**». [خ].

٦٢ ـ باب[3] في فِطر العشر

٢٤٣٩ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا أبو عَوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: ما رأيت رسولَ الله ﷺ صائماً العشْر قطُّ. [م].

٦٣ ـ باب في صوم [يوم] عرفة بعرفة

٢٤٤٠ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن حرب، نا حَوْشَب بن عَقيل، عن مهديّ الهَجَري، نا عكرمة قال: كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يوم عرفةَ بعرفةَ.

٢٤٤١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي النَّضْر، عن عُمير مولى عبد الله بن عباس، عن أُم الفضل بنت الحارث، أن ناساً تَمَارَوْا عندها يوم عرفة في صوم رسول الله ﷺ، فقال بعضهم: هو صائم، وقال بعضهم: ليس بصائم، فأرسلت إليه بقدَح لبنٍ وهو واقفٌ على بعيره بعرفةَ فشرب. [ق].

٦٤ ـ باب في صوم يوم عاشوراء

٢٤٤٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان يومُ عاشوراءَ يوماً تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينةَ صامه وأَمر بصيامه، فلما فُرِض رمضانُ كان هو الفريضةَ، وتُرك عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه. [ق].

٢٤٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيد الله، أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كان عاشوراءُ يوماً نصومه في الجاهلية، فلما نزل رمضانُ قال رسول الله ﷺ: «**هذا يومٌ من أيام الله، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه**». [ق].

٢٤٤٤ ـ (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا هُشيم، أنا[4] أبو بِشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما

---

(١) في «نسخة»: «صلى الله عليه وسلم». (منه).

(٢) قال الشيخ في «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ١٩٦): «الأصل «والخميس»، وكذا وقع في جميع النسخ، ومنها «عون المعبود»، وهو خطأ ظاهر، يباين السياق [وصوابه: الخميسين]، والتصحيح من «سنن النسائي» [١/ ٣٢٨] و«المسند» [٦/ ٢٨٨]».

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

قدم النبيُّ ﷺ المدينة وجد اليهودَ يصومون عاشوراء، فسُئلوا عن ذلك، فقالوا: هو[1] اليومُ الذي أظهر اللّه فيه موسى على فرعونَ، ونحن نصومه تعظيماً له، فقال رسول اللّه ﷺ: «نحن أولى بموسى منكم» وأمر بصيامه. [ق].

٦٥ ـ باب[2] ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع

٢٤٤٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهري، أنا[3] ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، أن إسماعيل بن أُمية القرشي حدثه، أنه سمع أبا غَطَفان يقول: سمعت عبد اللّه بن عباس يقول: حين صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأَمَرنا بصيامه، قالوا: يا رسول اللّه، إنه يوم تُعظِّمه اليهود والنصارى، فقال رسول اللّه ﷺ: «فإذا كان العامُ المقبلُ صُمْنا يوم التاسع» فلم يأتِ العام المقبلُ حتى توفي رسول اللّه ﷺ. [م].

٢٤٤٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى ـ يعني ابن سعيد ـ، عن معاوية بن غَلاَب، ح، ونا مُسدد، نا إسماعيل، أخبرني حاجِب بن عمر، جميعاً، المعنى، عن الحكم بن الأعرج قال: أتيت ابن عباس وهو متوسِّدٌ رداءَه في المسجد الحرام، فسألته عن صوم يوم عاشوراء، فقال: إذا رأيتَ هلال المحرَّم فاعدُدْ، فإذا كان يومُ التاسعِ فأَصبِح صائماً، فقلت: كذا كان محمدٌ ﷺ يصوم؟ قال: كذلك كان محمد ﷺ يصوم. [م].

٦٦ ـ باب في فضل صومه

٢٤٤٧ ـ (ضعيف)[4] حدثنا محمد بن المِنهال، نا يزيد [بن زُرَيع][5]، نا سعيد، عن قتادة، عن عبد الرحمن ابن مسلمة، عن عمِّه، أن أسلمَ أتتِ النبيَّ ﷺ فقال: «صُمْتم يومَكم هذا؟» قالوا: لا، قال: «فأَتِمُّوا بقية يومكم واقْضُوه». قال أبو داود: يعني يوم عاشوراء.

٦٧ ـ باب في صوم يوم وفطر يوم

٢٤٤٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومُسدد ـ والإخبار في حديث أحمد ـ قالوا: نا سفيان قال: سمعت عَمراً قال: أخبرني عمرو بن أوس، سمعه من عبد اللّه بن عمرو قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «أحبُّ الصيام إلى اللّه صيامُ داودَ، وأحبُّ الصلاة إلى اللّه صلاةُ داود: كان ينام نصفَه، ويقوم ثلثَه، وينام سُدُسه، وكان يفطر يوماً ويصوم يوماً». [ق].

٦٨ ـ باب في صوم الثلاث من كل شهر

٢٤٤٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا هَمّام، عن أنسٍ أخي محمد، عن ابن مِلْحان القيسي، عن أبيه،

---

(١) في «نسخة»: «هذا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) قال عنه في «الضعيفة» (٥١٩٩): (منكر) وقال: «موضع النكارة في الحديث «واقضوه» وإلا فسائره صحيح. له شواهد كثيرة في «الصحيحين» وغيرهما، وقد خرجت طرفاً كبيراً منها في «الصحيحة» (٢٦٢٤). وكذلك قال ابن القيم في «تهذيب السنن» (٢/ ٣٢٥): «قال عبد الحق: ولا يصح هذا الحديث في القضاء. قال: ولفظه: «اقضوه» تفرد بها أبو داود، ولم يذكرها النسائي ونحوه في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٨٧).

(٥) في «نسخة». (منه).

قال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البِيض: ثلاثَ عشْرةَ، وأربعَ عشْرةَ، وخمسَ عشْرةَ، قال: وقال: «هُنَّ كهيئة الدهر».

٢٤٥٠ ـ (حسن) حدثنا أبو كامل، نا أبو داود، نا شيبان، عن عاصم، عن زِرّ، عن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يصوم ـ يعني من غُرَّة كل شهر ـ ثلاثةَ أيام.

٦٩ ـ باب من قال: الاثنين والخميس

٢٤٥١ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عاصم بن بَهْدَلة، عن سَوَاءِ الخُزاعي، عن حفصة قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من الشهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى.

٢٤٥٢ ـ (منكر) حدثنا زهير بن حرب، نا محمد بن فُضَيل، نا الحسن بن عبيد الله، عن هُنَيْدَة الخزاعي، عن أُمه قالت: دخلتُ على أُم سلمة فسألتها عن الصيام، فقالت: كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والخميسَ.

٧٠ ـ بابٌ[1] من قال: لا يبالي من أيِّ الشهر

٢٤٥٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الوارث، عن يزيدَ الرشك[2]، عن مُعاذة، قالت: قلت لعائشة: أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، قلت: من أيّ شهر كان يصوم؟ قالت: ما كان يُبالي من أيّ أيام الشهر كان يصوم. [م].

٧١ ـ باب[3] النية في الصيام

٢٤٥٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، حدثني ابن لَهِيعة ويحيى بن أيوب، عن عبد الله بن أبي بَكْر بن حَزْم، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، عن حفصة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لم يُجْمع الصيامَ قبلَ الفجر فلا صيام له». قال أبو داود: رواه الليث وإسحاق بن حازم أيضاً جميعاً، عن عبد الله بن أبي بكر، مثله، وأوقفه[4] على حفصةَ: معمرٌ والزُّبيدي وابن عيينة ويونسُ الأيلي كلهم عن الزهري.

٧٢ ـ باب في الرخصة في ذلك

٢٤٥٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، جميعاً عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا دخل عليَّ قال: «هل عندكم طعام؟» فإذا قلنا: لا، قال: «إني صائم». زاد وكيع: فدخل علينا يوماً آخَر فقلنا: يا رسول الله أُهدِي لنا حَيْسٌ فحبسناه لك، فقال: «أَدْنِيه». [قال طلحة]: فأصبح صائماً [وأفطر][5]. [م].

٢٤٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الله بن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ووقفه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فأفطر». (منه).

الحارث، عن أُم هانىء قالت: لما كان يومُ الفتح ـ فتح مكة ـ جاءت فاطمة فجلستْ عن يسار رسول الله ﷺ، وأمُّ هانىء عن يمينه، قالت: فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناوَلَتْه، فشرب منه، ثم ناوله أم هانىء، فشربت منه، فقالت: يا رسول الله لقد أفطرتُ وكنت صائمة! فقال لها: «أكنتِ تَقْضين شيئاً؟» قالت: لا، قال: «فلا يضرُّكِ إن كان تطوعاً».

٧٣ ـ باب من رأى عليه القضاء

٢٤٥٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني حَيْوَة بن شُرَيح، عن ابن الهادِ[١]، عن زُمَيْل مولى عروة، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: أُهديَ لي ولحفصةَ طعام، وكنا صائمتين، فأفطَرنا، ثم دخل رسول الله ﷺ فقلنا له: يا رسول الله، إنا أُهديت لنا هدية فاشتهيناها فأفطَرنا؟! فقال رسول الله ﷺ: «لا عليكما، صُوما مكانه يوماً آخر»[٢].

٧٤ ـ باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

٢٤٥٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أنا[٣] معمر، عن همّام بن مُنبِّه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تصوم امرأة[٤] وبعلُها شاهدٌ إلا بإذنه، غيرَ رمضان، ولا تأذَنُ في بيته وهو شاهد إلا بإذنه». [ق دون ذكر رمضان].

٢٤٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت: يا رسول الله، إن زوجي صفوانَ بن المُعطَّل يَضرِبني إذا صليت، ويُفطِّرني إذا صُمت، ولا يصلِّي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس!!. قال: وصفوان عنده، قال: فسأله عما قالت، فقال: يا رسول الله، أما قولها يضربني إذا صليت: فإنها تقرأ بسورتين[٥] وقد نهيتُها، قال: فقال: «لو كانت سورةً واحدة لكفَتِ الناس». وأما قولها يفطرني: فإنها تنطلق فتصوم، وأنا رجل شابٌّ فلا أصبر، فقال رسول الله ﷺ يومئذٍ: «لا تصومُ امرأةٌ إلا بإذن زوجها». وأما قولها إني لا أُصلي حتى تطلُع الشمس: فإنا أهلُ بيتٍ قد عُرف لنا ذاك، لا نكادُ نستيقظُ حتى تطلع الشمس، قال: «فإذا استيقظتَ فصلِّ». قال أبو داود: رواه حماد ـ يعني ابن سلمة ـ عن حميد ـ أو ثابت ـ عن أبي المتوكِّل.

---

(١) في «نسخة»: «الهادي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو سعيد بن الأعرابي: هذا الحديث لا يثبت» هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة في آخر حديث أحمد بن صالح. (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المرأة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «بسورتي». (منه).

٧٥ ـ باب[١] في الصائم يُدعى إلى وليمة[٢]

٢٤٦٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن سعيد، نا أبو خالد[٣]، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعي أحدكم فليجبْ، فإن كان مفطراً فليَطْعَم، وإن كان صائماً فليصلِّ». قال هشام: والصلاة الدعاء. قال أبو داود: رواه حفص بن غياث أيضاً. عن هشام. [م].

٧٦ ـ [باب ما يقول الصائم إذا دُعي إلى الطعام][٤]

٢٤٦١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دُعيَ أحدُكم إلى طعام وهو صائم فليقلْ إني صائم». [م].

٧٧ ـ باب[٥] الاعتكاف

٢٤٦٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يعتكفُ العشرَ الأواخرَ من رمضانَ حتى قبضه الله، ثم اعتكف أزواجُه من بعده. [ق].

٢٤٦٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت، عن أبي رافع، عن أُبيّ بن كعب، أن النبي ﷺ كان يعتكف العشرَ الأواخر من رمضان، فلم يعتكف عاماً، فلما كان في[٦] العام المقبل اعتكف عشرين ليلة.

٢٤٦٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية ويعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلَّى الفجر ثم دخل مُعتكفَه، قالت: وإنه أراد مرةً أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، قالت: فأمر ببنائه[٧] فضُرِب، فلما رأيت ذلك أمرتُ ببنائي فضُرب، قالت: وأمر غيري من أزواج النبي ﷺ ببنائه فضُرب، فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال: «ما هذه؟ آلْبِرَّ تُرِدْن؟» قالت: فأمر ببنائه فقُوِّضَ، وأمر أزواجُه بأبنيتهنَّ فقُوِّضت، ثم أخَّر الاعتكاف إلى العشر الأوَل. يعني من شوال. قال أبو داود: رواه ابن إسحاق والأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، نحوه، ورواه مالك، عن يحيى بن سعيد قال: اعتكف عشرين من شوال. [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الوليمة». (منه).

(٣) وقع في الطبعة السابقة بدل (أبي خالد) (الوليد)، وبناءً عليه قال شيخنا الألباني -رحمه الله- في التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (٧/ ٢٢٣ رقم ٢١٢٣): «والوليد: هو ابن مسلم».
قلت: وقد راجعت «تحفة الأشراف» فقال فيه: أبو خالد، وكلاهما يروي عن هشام إلا أن المزي ذكر أن رواية الوليد عنه في «ابن ماجه» ورواية أبي خالد عنه في «مسلم» و«أبي داود». وكذلك عبدالله بن سعيد وهو الأشج شيخ أبي داود لا رواية له عن الوليد بن مسلم كما في «تهذيب الكمال». فتبين من ذلك أن الصواب ما في (الهندية) وهو: أبو خالد وهو الأحمر سليمان بن حيان الأزدي. والله أعلم.

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ببنائها». (منه).

٧٨ ـ بابٌ أين يكون الاعتكاف؟

٢٤٦٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، عن يونس، أن نافعاً أخبره، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخِر من رمضان. قال نافع: وقد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكفُ فيه رسول الله ﷺ من المسجد. [م، خ دون قول نافع: وقد...].

٢٤٦٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا هنَّاد، عن أبي بكر، عن أبي حَصِين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يعتكف كلَّ رمضانَ عشرةَ أيام، فلما كان العام الذي قُبض فيه اعتكف عشرين يوماً. [خ].

٧٩ ـ باب المعتكِف يدخل البيت لحاجته

٢٤٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة [ابن الزبير][1]، عن عَمْرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يُدني إليَّ رأسه فأرجِّلُه، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان. [ق].

٢٤٦٨ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيدٍ وعبد الله بن مسلَمة، قالا: نا الليث، عن ابن شهاب، عن عروةَ وعَمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ، نحوه. قال أبو داود: وكذلك رواه يونس، عن الزهري، ولم يتابع أحدٌ مالكاً على عروة عن عمرة، ورواه معمر وزياد بن سعد وغيرهما عن الزهري، عن عروة، عن عائشة.

٢٤٦٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: نا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكون معتكِفاً في المسجد فيناولُني رأسَه من خَلَل الحُجرة فأغسِلُ رأسه ـ وقال مُسدد: فأُرجِّلُه ـ وأنا حائض. [ق].

٢٤٧٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن شبُّويَه[2] المَرْوَزي، نا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية قالت: كان رسول الله ﷺ معتكِفاً، فأتيته أزوره ليلاً، فحدَّثته، ثم قمتُ، فانقلبتُ فقام معي ليَقْلِبَني، وكان مسكنها في دار أُسامةَ بن زيد، فمرَّ رجلان من الأنصار، فلما رأَيا النبيَّ ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ: «على رِسْلِكما، إنها صفيةُ بنت حييّ» قالا: سبحان الله يا رسول الله!! قال: «إن الشيطان يجري من الإنسان مَجْرى الدم، فخشيتُ أن يقذِف في قلوبكما شيئاً» أو قال «شرّاً». [ق].

٢٤٧١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو اليمان، نا شعيب، عن الزهري، بإسناده بهذا، قالت: حتى إذا كان عند باب المسجد الذي عند بابِ أُم سلمة مرَّ بهما رجلان، وساق معناه. [ق].

٨٠ ـ باب المعتكِف يعود المريض

٢٤٧٢ ـ (ضعيف)[3] حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي ومحمد بن عيسى، قالا: نا عبد السلام بن حرب، أنا

---

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في (الهندية): «شبُّوية» وهوخطأ والصواب ما أثبت.

(٣) وهو صحيح عن عائشة من فعلها، أخرجه مسلم (٢٩٧) أفاده ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٢/ ٢١٩) وأقره شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٢٩٢ رقم ٤٢٤).

الليث[1] بن أبي سُليم، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قال النفيلي: قالت: كان النبي ﷺ يمرُّ بالمريض وهو معتكف، فيمرُّ كما هو، ولا يُعرِّج يسأل عنه. وقال ابن عيسى: قالت: إنْ كان النبي ﷺ يعودُ المريض وهو معتكف.

٢٤٧٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن عبد الرحمن ـ يعني ابن إسحاق ـ عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: السنةُ على المعتكِف أن لا يعودَ مريضاً، ولا يشهدَ جِنازة، ولا يمسَّ امرأة، ولا يباشرُها، ولا يخرجَ لحاجة إلا لما لا بُدَّ منه، ولا اعتكافَ إلا بصوم، ولا اعتكافَ إلا في مسجدٍ جامع. قال أبو داود: غير عبد الرحمن بن إسحاق لا يقول فيه: قالت: السنَّة. قال أبو داود: جعله قولَ عائشة.

٢٤٧٤ ـ (صحيح دون قوله «أو يوماً» وقوله «وصم») حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا أبو داود، حدثنا عبد الله بن بُدَيل، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، أنَّ عمر رضي الله عنه جعل عليه أن يعتكفَ في الجاهلية ليلةً ـ أو يوماً ـ عند الكعبة، فسأل النبيَّ ﷺ فقال: «اعتكِفْ وصُم». [ق].

٢٤٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح القرشي، نا عمرو بن محمد [يعني العنقري][2]، عن عبد الله بن بُديل، بإسناده نحوه، قال: فبينما هو معتكف إذ كبَّر الناس فقال: ما هذا يا عبد الله؟ قال: سَبْيُ هوازنَ أعتقَهم رسول الله ﷺ، قال: وتلك الجاريةُ فأرسِلْها معهم. [ق].

٨١ ـ باب [في] المستحاضة تَعتكِف

٢٤٧٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وقتيبة [بن سعيد][3] قالا: نا يزيدُ، عن خالد، عن عكرمة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: اعتكفتْ مع رسول الله[4] ﷺ امرأةٌ من أزواجه، فكانت تَرَى الصُّفْرة والحُمرة، فربما وضعنا الطَّسْتَ تحتها وهي تصلِّي. [خ].

آخر كتاب الصيام والاعتكاف.

---

(١) في «نسخة»: «ليث». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٩ ـ بسم الله الرحمن الرحيم

أوّل كتاب الجهاد

١ ـ باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو

٢٤٧٧ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل، نا الوليد ـ يعني ابن مسلم ـ، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الهجرة، فقال: «**وَيحَك! إن شأن الهجرة شديدٌ، فهل لك من إبل؟**» قال: نعم، قال: «**فهل تؤدِّي صدقتها؟**» قال: نعم، قال: «**فاعمَلْ من وراء البحار، فإن اللّه لن يَترَكَ من عملك شيئاً**». [ق].

٢٤٧٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالا: نا شريك، عن المِقدام بن شُريح، عن أبيه قال: سألت عائشة رضي اللّه عنها عن البَداوة، فقالت: كان رسول اللّه ﷺ يبْدو إلى هذه التِّلاع، وإنه أراد البَداوة مرة فأرسلَ إليَّ ناقةً محرَّمة من إبل الصدقة، فقال [لي]: «**يا عائشة ارْفِقي، فإن الرِّفق لم يكن في شيء قطُّ إلا زانَه، ولا نُزِع من شيء قطُّ إلا شانَه**». [م دون جملة التلاع].

٢ ـ باب في الهجرة، هل انقطعت؟

٢٤٧٩ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازيُّ، أنا عيسى، عن حَرِيز [بن عثمان][1]، عن عبد الرحمن بن أَبي عوف، عن أبي هند، عن معاوية، قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**لا تَنقطعُ الهجرةُ حتى تَنقطعَ التوبة، ولا تنقطعُ التوبة حتى تَطلُعَ الشمس من مغرِبها**».

٢٤٨٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول اللّه ﷺ يوم الفتح ـ فتح مكة ـ: «**لا هجرةَ، ولكنْ جهادٌ ونية، وإذا استُنفِرتمْ فانفِروا**». [ق].

٢٤٨١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن إسماعيل بن أبي خالد، نا عامر قال: أتَى رجلٌ عبدَ اللّه بن عَمرو وعنده القومُ حتى جلس عنده، فقال: أخبِرني بشيء سمعتَه من رسول اللّه ﷺ، فقال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**المسلم مَن سلم المسلمون مِن لسانه ويده، والمهاجِر مَنْ هجر ما نهى اللّه عنه**». [خ].

٣ ـ باب فى سكنى الشام

٢٤٨٢ ـ (ضعيف)[2] حدثنا عُبيد اللّه بن عمر، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادةَ، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن عبد اللّه بن عمرو رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**ستكونُ هجرةٌ بعد هجرة، فخيار أهل الأرض ألزمُهم مُهاجَرَ إبراهيم، ويبقى في الأرض شِرارُ أهلها، تَلفِظُهم أَرَضُوهم، تَقْذَرُهم نفسُ اللّه وتحشُرهم النارُ مع القِردة والخنازير**».

٢٤٨٣ ـ (صحيح) حدثنا حَيْوَةُ بن شُريح الحضْرمي، نا بقيّة، حدثني بَحِير، عن خالد ـ يعني ابن مَعْدانَ ـ عن ابن أبي قُتَيلة، عن ابن حَوالة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مُجنَّدةً: جندٌ بالشام، وجند**

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) صرح الشيخ رحمه الله في «الصحيحة» (٣٢٠٣) بتراجعه عن تضعيفه لوقوفه على شاهد وطريق آخر له.

باليمن، وجند بالعراق». قال ابن حوالة: خِرْ لي يا رسول الله إن أدركتُ ذلك، فقال: «عليك بالشام فإنها خِيَرة الله من أرضه، يجْتبي إليها خِيَرته من عباده، فأما إذ[1] أبيتم فعليكم بيَمَنِكم، واسقُوا من غُدُرِكم، فإن الله توكَّل لي بالشام وأهله».

٤ ـ باب في دوام الجهاد

٢٤٨٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قتادةَ، عن مُطرِّف، عن عِمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفةٌ من أُمتي يُقاتلون على الحقِّ ظاهرينَ على من ناوأهم حتى يُقاتِل آخرُهُم المسيحَ الدجَّال».

٥ ـ باب في ثواب الجهاد

٢٤٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، نا سليمان بن كثير، نا الزهريُّ، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ أنه سئل: أيُّ المؤمنين أكملُ إيماناً؟ قال: «رجل يجاهدُ في سبيل الله بنفسه وماله، ورجلٌ يعبُد الله في شِعْب من الشِّعاب قد كفَى الناسَ شرَّه». [ق].

٦ ـ باب في النهي عن السياحة

٢٤٨٦ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عثمان التَّنوخي [أبو الجماهر][2]، نا الهيثم بن حميد، أخبرني العلاء بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن[3]، عن أبي أُمامة أن رجلاً قال: يا رسول الله، ائذنْ لي بالسياحة[4]، قال النبي ﷺ: «إن سياحةَ أُمتي الجهادُ في سبيل الله عز وجلَّ».

٧ ـ باب في فضل القَفْل في الغزو

٢٤٨٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المصفَّى، نا عليُّ بن عياش، عن الليث بن سعد، [نا حَيْوة][5]، عن ابن شُفَيّ، عن شُفيّ [ابن مانع][6]، عن عبد الله ـ هو ابن عمرو ـ، عن النبي ﷺ قال: «قَفْلة كغزوة».

٨ ـ باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم

٢٤٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الرحمن بن سلاَّم، نا حجاج بن محمد، عن فرج بن فَضَالة، عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شمَّاس، عن أبيه، عن جدِّه، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ يقال لها أُم خَلاّد، وهي متنقبة[7]، تَسأل عن ابنها وهو مقتول، فقال لها بعض أصحاب النبي ﷺ: جئتِ تسألينَ عن ابنك وأنتِ متنقبة؟ فقالت: إنْ أُرْزأ ابني فلن أُرزأ حيائي، فقال رسول الله ﷺ: «ابنُكِ [شهيد] له أجرُ شهيدين» قالت: ولمَ ذاك يا رسول الله؟ قال: «لأنه

---

(١) في «نسخة»: «إن» وفي «نسخة»: «إذا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في نسخة: «ابن عبدالرحمن» وكلاهما صحيح فهو: «أبو عبدالرحمن القاسم بن عبدالرحمن».

(٤) في «نسخة»: «في السياحة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نا حيوة عن ابن شفي عن عبد الله هو ابن عمرو». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «منتقبة». (منه).

قتله أهل الكتاب»

٩ ـ باب في ركوب البحر في الغزو

٢٤٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن زكريا، عن مُطرِّف، عن بِشر أبي عبد الله، عن بَشير بن مسلم، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يركبُ البحرَ إلا حاجٌّ أو معتمِر أو غازٍ في سبيل الله، فإن تحت البحرِ ناراً، وتحت النارِ بحراً»

١٠ ـ [باب فضل الغزو في البحر][1]

٢٤٩٠ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود العَتَكي، نا حماد ـ يعني ابن زيد ـ عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حدثتني أمُّ حرام بنتُ مِلحان أختُ أُم سُليم، أن رسول الله ﷺ قال عندهم، فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت يا رسول الله، ما أضحكك؟ قال: «رأيت قوماً ممن يركبُ ظهر هذا البحر كالملوك على الأَسِرَّة» قالت: قلت: يا رسول الله، [ادعُ الله][2] أن يجعلَني منهم، قال: «فإنك منهم». قالت[3]: ثم نام فاستيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: يا رسول الله، ما أضحكك؟ فقال مثلَ مقالته، قالت: قلت[4]: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: «أنتِ من الأولين». قال: فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها معه، فلما رجع قُرِّبت لها بغلة لتركَبها فصرعَتْها فاندقَّتْ عنقها فماتت. [ق].

٢٤٩١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قُباءَ يدخل على أُم حرام بنت مِلحان، وكانت تحت عُبادة بن الصامت، فدخل عليها يوماً، فأطْعمتْه وجلست تَفْلِي رأسه، وساق هذا الحديث. [قال أبو داود: وماتت بنت ملحان بقبرس][5]. [ق].

٢٤٩٢ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، نا هشام بن يوسف، عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أُختِ أُم سُليم الرُّمَيْصاءِ، قالت: نام النبي ﷺ فاستيقظ، وكانت تغسل رأسها، فاستيقظ وهو يضحك، فقالت: يا رسول الله، أتضحكُ من رأسي؟ قال: «لا»، وساق هذا الخبر: يزيد وينقص [قال أبو داود: الرميصاء أخت أم سليم من الرضاعة][6].

٢٤٩٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن بكار العَيْشي، نا مروان، ح، ونا عبد الوهّاب بن عبد الرحيم الجَوْبَري الدمشقي، المعنى، قال: نا مروان، نا[7] هلال بن ميمون الرملي، عن يَعْلى بن شدَّاد، عن أُم حرام، عن النبي ﷺ أنه

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ادع الله لي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقلت». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

قال: «المائدُ في البحر الذي يُصيبه القيء له أجر شهيد، والغَرِق[1] له أجر شهيدين»

٢٤٩٤ ـ (صحيح) حدثنا عبد السلام بن عَتيق، نا أبو مُسهِر، نا إسماعيل بن عبد الله ـ يعني ابن سماعة ـ، أنا الأوزاعي، حدثني سليمان بن حبيب، عن أبي أُمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ كلُّهم ضامنٌ على الله عزَّ وجل: رجلٌ خرج غازياً في سبيل الله عز وجلَّ، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخلَه الجنة، أو يردَّه بما نال من أجر وغنيمة، ورجلٌ راح إلى المسجد، فهو ضامنٌ على الله حتى يتوفاه فيدخلَه الجنة أو يردَّه بما نال من أجر وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامن على الله عز وجل»

١١ ـ[2] باب في فضل من قتل كافراً

٢٤٩٥ ـ (صحيح) حدثني محمد بن الصبَّاح البزاز، نا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمعُ في النار كافرٌ وقاتلُه أبداً». [م].

١٢ ـ باب في حرمة نساء المجاهدين على القاعدين

٢٤٩٦ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن قَعْنَبٍ، عن علقمة بن مَرْثَد، عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «حُرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة أُمهاتهم، وما من رجل من القاعدين يخلُف رجلاً من المجاهدين في أهله إلا نُصِب له يوم القيامة، فقيل [له: هذا][3] قد خلفَك في أهلك فخذْ من حسناته ما شئت» فالتفت إلينا رسول الله ﷺ، فقال: «ما[4] ظنُّكم؟». [م].

١٣ ـ باب في السَّرية تُخفِق

٢٤٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، نا عبد الله بن يزيد، نا حَيْوة وابن لَهِيعة قالا: نا أبو هانىء الخَولاني، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبُليَّ يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمةً إلا تعجَّلوا ثُلثيْ أجرِهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلُث، فإن لم يصيبوا غنيمة تمّ لهم أجرهم». [م].

١٤ ـ باب في تضعيف الذكر في سبيل الله عز وجل

٢٤٩٨ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، نا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب وسعيدِ بن أبي أيوب، عن زَبّان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الصلاة والصيام والذِّكْر يضاعفُ[5] على النفقة في سبيل الله عز وجل بسبع مئة ضِعْف»

---

(١) في «نسخة»: «الغريق». (منه).

(٢) (آخر الجزء الخامس عشر) وأول (الجزء السادس عشر) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وما ظنُّكم». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تضاعف». (منه).

١٥ ـ باب فيمن مات غازياً

٢٤٩٩ ـ (ضعيف) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدة، نا بقيّة بن الوليد، عن ابن ثوبانَ، عن أبيه، يَرُدُّ إلى مكحول، إلى عبد الرحمن بن غَنْم الأشعري، أن أبا مالك الأشعري قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «مَن فَصَل في سبيل اللّه عزَّ وجلَّ فمات أو قُتل فهو شهيد، أو وقَصه فرسُه أو بعيره، أو لدَغتْه هامَّةٌ، أو مات على فراشه، أو بأيِّ حتفٍ شاء اللّه: فإنه شهيد، وإنَّ له الجنةَ».

١٦ ـ باب في فضل الرِّباط

٢٥٠٠ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد اللّه بن وهب، نا أبو هانىء، عن عَمرو بن مالك، عن فَضالة ابن عبيد، أن رسول اللّه ﷺ قال: «كلُّ الميِّت يُختم على عمله، إلا المُرابطَ فإنه يَنمُو له عمله إلى يوم القيامة ويُؤمَّن من فتَّان القبر».

١٧ ـ باب في فضل الحرس في سبيل اللّه عز وجل

٢٥٠١ ـ (صحيح) حدثنا أبو تَوْبة، نا معاوية ـ يعني ابن سلاَّم ـ عن زيد ـ، يعني ابن سلاَّم ـ، أنه سمع أبا سلاَّم قال: حدثني السَّلُولي [أبو كبشة][1]، أنه حدثه سهل ابن الحنظلية، أنهم ساروا مع رسول اللّه ﷺ يوم حُنين فأَطْنَبوا السيرَ حتى كان[2] عشيَّةً، فحضرتُ صلاة[3]، [أو: حضرتُ صلاةً] عند رسول اللّه ﷺ، فجاء رجل فارس، فقال: يا رسول اللّه، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعتُ جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازنَ على بَكْرة آبائهم بظُعُنهم ونَعَمِهم وشَائِهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول اللّه ﷺ وقال: «تلك غنيمةُ المسلمين غداً إن شاء اللّه». ثم قال: «من يحرسُنا الليلةَ؟» قال أنس بن أبي مرثد الغَنَوي: أنا يا رسول اللّه، قال: «فاركب[4]»، فركب فرساً له، وجاء إلى رسول اللّه ﷺ، فقال له رسول اللّه ﷺ: «استقْبِلْ هذا الشِّعْب حتى تكون في أعلاه، [ولا نُغَرَّنَّ][5] من قِبَلك الليلةَ». فلما أصبحنا خرج رسول اللّه ﷺ إلى مُصلاه فركع ركعتين ثم قال: «هل أَحْسَسْتم فارسَكم؟» قالوا: يا رسول اللّه ما أحسَسْناه! فثُوِّب بالصلاة، فجعل رسول اللّه ﷺ يصلي وهو يتلفَّتُ[6] إلى الشِّعْب حتى إذا قضى صلاته وسلَّم فقال[7]: «أَبشِروا فقد جاءكم فارسكم»، فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشِّعب، فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول اللّه ﷺ فسلم وقال[8]: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشِّعب حيثُ أمرني رسول اللّه ﷺ، فلما أصبحتُ اطَّلعتُ الشِّعبين كلَيْهما، فنظرت فلم أرَ أحداً، فقال له رسول اللّه ﷺ: «هل نزلتَ الليلةَ؟» قال: لا، إلا مصلياً أو

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كانت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «صلاة الظهر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «اركب». (منه).
(٥) في «نسخة»: «لايغرن». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يلتفت». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٨) في «نسخة»: «فقال». (منه).

[قاضياً حاجةً][1] ، فقال له رسول اللّه ﷺ: «قد أوجَبتَ، فلا عليك أن لا تعمل بعدها»

١٨ ـ باب كراهية ترك الغزو

٢٥٠٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدةُ بن سليمان المَروزي، نا ابن المبارك، نا وهيب ـ قال عبدة: يعني ابن الورد ـ أخبرني عمر بن محمد بن المنكدر، عن سُمَيّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من مات ولم يَغْزُ ولم يحدِّث نفسَه بغزوٍ[2] ماتَ على شُعبةٍ من[3] نفاق» . [م].

٢٥٠٣ ـ (حسن) حدثنا عمرو بن عثمان، وقرأته على يزيدَ بن عبدِ ربّه الجُرجُسي، قالا: نا الوليد بن مسلم، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أُمامة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يغزُ أو يُجهِّزْ غازياً أو يَخلُفْ غازياً في أهله بخير: أصابه اللّه بقارعةٍ» . قال يزيد بن عبد ربه في حديثه: «قبل يوم القيامة» .

٢٥٠٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حميد، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «جاهِدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم» .

١٩ ـ باب في نسخ نَفير العامة بالخاصة

٢٥٠٥ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ ﴿مَا كَانَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ نسختْها الآية التي تليها ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً﴾ . [مضى أول النكاح].

٢٥٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا زيد بن الحُباب، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفي، حدثني نَجْدة بن نُفَيع، قال: سألت ابن عباس عن هذه الآية: ﴿إِلاَّ تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ قال: فأمسك عنهم المطر، وكان عذابَهم.

٢٠ ـ باب الرخصة في القعود من العذر

٢٥٠٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت، قال: كنت إلى جنْب رسول اللّه ﷺ فَغَشيتْه السكينة، فوقعتْ فَخِذ رسول اللّه ﷺ على فَخِذي، فما وجدت ثِقَل شيء أثقلَ من فَخِذ رسول اللّه ﷺ، ثم سُرِّيَ عنه فقال: «اكتُبْ» فكتبت في كتف: «لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل اللّه» إلى آخر الآية، فقام ابن أُم مكتوم ـ وكان رجلاً أعمى ـ لمّا سمع فضيلة المجاهدين، فقال: يا رسول اللّه، فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما قضى كلامه غشيتْ رسولَ اللّه ﷺ السكينةُ فوقعتْ فَخِذه على فخذي، ووجدت من ثِقَلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى، ثم سُرِّي عن رسول اللّه ﷺ، فقال: «اقرأْ يا زيد» فقرأت: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فقال رسول اللّه ﷺ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي

---

(١) في «نسخة»: «قاضي حاجة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بالغزو». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

الضَّرَرِ﴾ الآيةَ كلها، قال زيد: فأنزلها الله عزَّ وجلَّ وحدها، فألحقتُها[1]، والذي نفسي بيده لَكأني أنظر إلى مُلحَقها عند صَدْعٍ في كتِف. [خ، ق البراء مختصراً].

٢٥٠٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حميد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لقد تركتُم بالمدينة أقواماً ما سِرْتم مسيراً ولا أنفقتم من نفقةٍ ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيه» قالوا[2]: يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال[3]: «حبَسَهُم العذر». [خ].

٢١ ـ باب ما يجزىء من الغزو؟

٢٥٠٩ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجّاج أبو معْمر، نا عبد الوارث، نا الحسين، حدثني يحيى، حدثني أبو سلمة، حدثني بُسْر بن سعيد، حدثني زيد بن خالد الجُهَني، أن رسول الله ﷺ قال: «من جهَّز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خَلَفَه في أهله بخير فقد غزا». [ق].

٢٥١٠ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، أنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن يزيدَ بن أبي سعيد مولى المَهْري، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لِحْيان وقال: «لِيَخْرجْ من كل رجلين رجل» ثم قال للقاعد: «أيُّكم خلَفَ الخارجَ في أهله وماله بخير: كان له مثلُ نصفِ أجرِ الخارج». [م].

٢٢ ـ باب في الجُرأة والجُبن

٢٥١١ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن الجرّاح، عن عبد الله بن يزيد، عن موسى بن عُليّ بن رَبَاح، عن أبيه، عن عبد العزيز بن مروانَ قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «شرُّ ما في رجلٍ شُحٌّ هالعٌ وجبنٌ خالعٌ».

٢٣ ـ باب في قوله عز وجل ﴿وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾

٢٥١٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، نا ابن وهب، عن حَيْوة بن شُريح وابن لَهِيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلمَ أبي عمران، قال: غزونا من المدينة نريد القُسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والرومُ مُلصِقو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس: مَهْ، مَهْ! لا إله إلا الله! يُلقي بيديه إلى التهلُكة!! فقال أبو أيوب: إنما أُنزلت[4] هذه الآية فينا معشرَ الأنصار: لمّا نصر الله نبيه ﷺ، وأظهر الإسلام، قلنا: هلمَّ نقيمُ في أموالنا ونصلحُها، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، فالإلقاء بأيدينا[5] إلى التهلُكة: أن نقيم في أموالنا ونصلحَها ونَدَعَ الجهاد. قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله عزّ وجل حتى دفن بالقُسطنطينية.

---

(١) في «نخسة»: «وألحقتها». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٤) في «نسخة»: «نزلت». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بالأيدي». (منه).

٢٤ ـ باب في الرمي

٢٥١٣ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن المبارك، حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني أبو سلاَّم، عن خالد بن زيد، عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله عز وجل يُدخل بالسهم الواحد ثلاثةَ [نفرٍ الجنةَ][1]: صانعَه يحتسب في صنعته الخير، والرامي به، ومُنبِّله، وارموا واركبوا، وأن تَرموا أحبُّ إليَّ من أن تركبوا، ليس من اللهو إلا ثلاث: تأديبُ الرجل فرسَه، وملاعبتُه أهلَه، ورميه بقوسه ونَبْله، ومن ترك الرميَ بعد ما علِمه رغبةً عنه، فإنها نعمة تَرَكها»[2] أو قال: «كفَرها».

٢٥١٤ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي عليّ ثُمامةَ بن شُفَيّ الهَمْداني، أنه سمع عقبة بن عامر الجهني يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِن قُوَّةٍ﴾، ألا إن القوةَ الرميُ، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوةَ الرمي». [م].

٢٥ ـ باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا

٢٥١٥ ـ (حسن) حدثنا حَيْوَة بن شُريح الحضرمي، نا بقيّة، حدثني بَحِير، عن خالد بن مَعْدانَ، عن أبي بَحْريّة، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الغزوُ غزوانِ: فأما من ابتغَى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمةَ، وياسَرَ الشريك، واجتنب الفساد، فإنَّ نومه ونَبْهَهُ أجرٌ كلّه. وأما من غزا فخراً ورياء وسُمعةً، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفَاف».

٢٥١٦ ـ (حسن) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، عن ابن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن القاسم، عن بُكير بن عبد الله بن الأشجّ، عن ابن مِكْرَزٍ ـ رجلٍ من أهل الشام ـ عن أبي هريرة، أن رجلاً قال: يا رسول الله، رجلٌ يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عرض الدنيا، فقال النبي ﷺ: «لا أجر له». فأعظَمَ ذلك الناسُ، وقالوا للرجل: عُدْ لرسول الله ﷺ، فلعلك لم تُفَهِّمْهُ، فقال: يا رسول الله، رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عَرَضاً من عَرَض الدنيا، قال: «لا أجر له»، فقالوا للرجل: عُد لرسول الله ﷺ، فقال له الثالثةَ، فقال له: «لا أجر له»

٢٦ ـ [باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا][3]

٢٥١٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، عن أبي موسى، أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إن الرجل يقاتل للذِّكْر، ويقاتل ليُحْمَد، ويقاتل ليَغْنم، ويقاتل ليُرى مكانُه، فقال رسول الله ﷺ: «مَن قاتل حتى تكونَ كلمةُ الله هي أعلى[4] فهو في سبيل الله عز وجل». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «في الجنة». (منه).

(٢) الجملة الأخيرة «ومن ترك...» في «الصحيح» ما يغني عنها، انظر «صحيح الترغيب» (١٢٩٣، ١٢٩٤) و«ضعيف الترغيب» (٨٢١) «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٣٠٤)، ولجملة «ليس هو من اللهو...» شواهد، انظرها في «الصحيحة» (٣١٥) و«سنن ابن ماجه» (٢٨١١).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الأعلى». (منه).

٢٥١٨ ـ (صحيح) حدثنا علي بن مسلم، نا أبو داود، عن شعبة، عن عمرو قال: سمعت من أبي وائل حديثاً أعجبني، فذكر معناه. [ق].

٢٥١٩ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن حاتم الأنصاري، نا عبد الرحمن بن مهدي، نا محمد بن أبي الوضّاح، عن العلاء بن عبد الله بن رافع، عن حَنَان بن خارجة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال عبد الله بن عمرو: يا رسول الله، أخبِرني عن الجهاد والغزو، فقال: «**يا عبد الله بن عمرو، إنْ قاتلتَ صابراً محتسِباً بعثك الله صابراً محتسباً، وإن قاتلتَ مُرائياً مكاثِراً بعثك الله مرائياً مكاثراً، يا عبد الله بن عمرو، على أي حال قاتَلتَ أو قُتِلْتَ بعثك الله على نِيَّتِكَ[1] الحال**».

٢٧ ـ باب في فضل الشهادة

٢٥٢٠ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أُمية، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لمّا أُصيب إخوانكم بأُحُد جعل الله أرواحهم في جوف طير خُضْر تَرِدُ أنهار الجنة: تأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديلَ من ذهب مُعلَّقة في ظل العرش، فلما وَجدوا طِيب مأكلهم ومشربهم ومَقِيلهم قالوا: من يُبلِّغُ إخواننا عنا أنا أحياءٌ في الجنة نُرزَق، لئلا يزهدوا في الجهاد ولا يَنكُلوا عند الحرب؟ فقال الله تعالى: أنا أُبلغُهم عنكم، قال: وأنزل الله عز وجل ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾**» إلى آخر الآية[2].

٢٥٢١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زُرَيع، نا عوف، حدثتْنا حسناء بنت معاوية الصَّرِيمية قالت: حدثنا عمّي، قال: قلت للنبي ﷺ: مَنْ في الجنة؟ قال: «**النبيُّ في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود [في الجنة][3]، والوَئِيد [في الجَنَّةِ][4]**».

٢٨ ـ باب في الشهيد يشفع

٢٥٢٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن حسان، نا الوليد بن رباح الذِّماري، حدثني عمي نِمْران ابن عتبة الذِّماري، قال: دخلنا على أُم الدرداء ونحن أيتام، فقالت: أبشروا فإني سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «**يُشفَّعُ الشهيد في سبعين من أهل بيته**». [قال أبو داود: صوابه: رَبَاح بن الوليد][5].

٢٩ ـ باب في النور يُرى عند قبر الشهيد

٢٥٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عَمرو الرازيُّ، نا سلَمة ـ يعني ابن الفضل ـ، عن محمد بن إسحاق، حدثني يزيدُ بن رُومان، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما مات النجاشيُّ كنا نتحدَّث أنه لا يزالُ يرى

---

(١) في «نسخة»: «تلك». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الآيات». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو داود: أخطأ يحيى بن حسان، وإنما هو رباح بن الوليد». (منه).

على قبره نور[1].

٢٥٢٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن عَمرو بن مرة، قال: سمعت عَمرو بن ميمون، عن عبد الله بن رُبَيِّعة، عن عُبيد بن خالد السُّلَمي، قال: آخَى رسول الله ﷺ بين رجلين، فقُتل أحدهما، ومات الآخر بعده بجمعة أو نحوها، فصلينا عليه، فقال رسول الله ﷺ: «ما قلتم؟» فقلنا: دَعَونا له، وقلنا: اللهم اغفر له وألحِقْه بصاحبه، فقال رسول الله ﷺ: «فأين صلاتُه بعد صلاته، وصومُه بعد صومه؟» ـ شك شعبة في صومه ـ «وعملُه بعد عمله، إن بينهما كما بين السماء والأرض»

٣٠ ـ باب في الجَعائل في الغزو

٢٥٢٥ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا، ح، ونا عمرو بن عثمان، نا محمد بن حرب، المعنى، وأنا لحديثه أتقنُ، عن أبي سلمة سليمان بن سُلَيم، عن يحيى بن جابر الطائي، عن ابن أخي أبي أيوب الأنصاري، عن أبي أيوب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ستفتحُ عليكم الأمصار، وستكون جنودٌ مجنَّدة يُقطع عليكم فيها بُعوثا[2]، فيَكره الرجلُ منكم البَعْث فيها، فيتخلَّص من قومه، ثم يتصفَّح القبائل يَعرِض نفسَه عليهم، يقول: من أكْفِهِ[3] بَعْث كذا، من أكفِهِ[4] بعث كذا؟ ألا وذلك الأجيرُ إلى آخر قطرة من دمه».

٣١ ـ باب الرخصة في أخذ الجعائل

٢٥٢٦ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن المِصِّيصي، نا حجَّاج ـ يعني ابن محمد ـ، ح، ونا عبد الملك بن شُعيب، نا ابن وهب، عن الليث بن سعد، عن حَيْوَة بن شُريح، عن ابن شُفَيّ، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: «للغازي أجرُه، وللجاعل أجرُه وأجرُ الغازي».

٣٢ ـ باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة

٢٥٢٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عاصم بن حكيم، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن عبد الله بن الدَّيلمي، أن يعلى ابن مُنْيَة[5] قال: أذَّن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير، ليس لي خادم، فالتمستُ أجيراً يكفيني وأُجْرِي له سهمَه، فوجدت رجلاً، فلما دنا الرحيل أتاني، فقال: ما أدري ما السُّهْمانُ، وما يبلغ سهمي؟ فسمِّ لي شيئاً، كان السهم أو لم يكن، فسميتُ له ثلاثة دنانير. فلما حضرتْ غنيمتُه[6] أردت أن أُجريَ له سهمه، فذكرت الدنانير، فجئت النبيَّ ﷺ فذكرتُ له أمره فقال: «ما أجدُ [له] في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيرَه التي سمَّى».

---

(١) في «نسخة»: «قال لنا أبو سعيد: وحدثناه أحمد بن عبدالجبار، قال: نا يونس بن بكير عن ابن إسحاق نحوه» هذه العبارة قد وجدت في نسختين من النسخ الحاضرة. (منه).

(٢) في «نسخة»: «بعوثٌ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أكفيه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أكفيه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أمية». (منه).

(٦) في «نسخة»: «غنيمة». (منه).

٣٣ ـ باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان

٢٥٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: جئتُ أُبايعُك على الهجرة، وتركتُ أبويَّ يبكيان، قال: «ارجعْ [عليهما] فأَضْحِكْهما كما أبكيتَهما».

٢٥٢٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أُجاهد؟ قال: «ألكَ أبوانِ؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهِدْ». قال أبو داود: أبو العباس هذا، الشاعر، اسمه السائب بن فرُّوخ. [ق].

٢٥٣٠ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن دراجاً أبا السَّمْح حدثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلاً هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن، فقال[1]: «هل لك أحدٌ باليمن؟» فقال: أبواي، فقال: «أَذِنا لك؟» قال: لا، قال: «ارجعْ إليهما فاستأذِنْهما، فإنْ أذِنا لك فجاهد، وإلا فبِرَّهُما».

٣٤ ـ باب في النساء يَغْزُونَ

٢٥٣١ ـ (صحيح) حدثنا عبد السلام بن مطهَّر، نا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سُليم، ونسوةٍ من الأنصار لِيَسْقِينَ[2] الماءَ ويُداوِين الجَرحى. [م].

٣٥ ـ باب في الغزو مع أئمة الجَوْر

٢٥٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا أبو معاوية، نا جعفر بن بُرْقان، عن يزيد بن أبي نُشْبَة، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان: الكفُّ عمن قال لا إله إلا الله، ولا [تُكفِّرْه][3] بذنب، ولا [تُخرجْه][4] من الإسلام بعمل؛ والجهادُ ماضٍ منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخرُ أُمتي الدجالَ، لا يبطله جورُ جائر، ولا عَدل عادل؛ والإيمانُ بالأقدار».

٢٥٣٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الجهاد واجبٌ عليكم مع كل أمير، برّاً كان أو فاجراً، والصلاة واجبة عليكم خلف كلِّ مسلم، برّاً كان أو فاجراً، وإن عَمِل الكبائر، والصلاةُ واجبةٌ على كل مسلم، برّاً كان أو فاجراً، وإن عمل الكبائر».

٣٦ ـ باب الرجل يتحمّل بمال غيره يغزو

٢٥٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عَبيدة بن حُميد، عن الأسود بن قيس، عن نُبيح

---

(١) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ليستقين». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لا نكفره». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لا نخرجه». (منه).

العَنَزي، عن جابر بن عبد الله، حدَّث عن رسول الله ﷺ أنه أراد أن يغزو، قال: «يا معشر المهاجرين والأنصار، إن من إخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيرة، فليضمَّ أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة، فما لأحدنا من ظهر يَحمِله إلا عُقْبةً كعُقْبةِ» يعني[1] أحدَهم، قال: فضممت إليَّ اثنين أو ثلاثة، قال: ما لي إلا عُقبةً كعُقْبة أحد[2] من جَمَلي.

٣٧ ـ باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة

٢٥٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا أسد بن موسى، نا معاوية بن صالح، حدثني ضَمْرة، أن ابن زُغْب الإيادي حدثه، قال: نزل عليَّ عبد الله بن حَوالة الأزدي، فقال لي: بعثنا رسول الله ﷺ، لِنغنمَ، على أقدامنا فرجعنا، فلم نَغنم شيئاً، وعرف الجَهْد في وجوهنا، فقام فينا فقال: «اللهم لا تَكِلْهم إليَّ فأَضعُفَ عنهم، ولا تَكِلْهم إلى أنفسهم فيعجِزوا عنها، ولا تَكِلْهم إلى الناس فيستأثِروا عليهم». ثم وضع يده على رأسي ـ أو [قال]: على هامتي ـ ثم قال: «يا ابن حوالة، إذا رأيتَ الخلافة قد نزلت أرضَ المقدَّسة فقد دَنَت الزلازل والبلابل والأمور العظام، والساعةُ يومئذ أقربُ من الناس من يدي هذه من رأسك». [قال أبو داود: عبدالله بن حَوالة حمصي][3].

٣٨ ـ باب في الرجل يَشْري نفسه

٢٥٣٦ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، أنا[4] حماد، أنا عطاء بن السائب، عن مُرَّة الهَمْداني، عن عبد الله ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «عَجِب ربُّنا عزَّ وجلَّ من رجل غزا في سبيل الله عز وجل فانهزم» - يعني أصحابَه - «فعلم ما عليه، فرجع حتى أُهَريق دمُه، فيقول الله عز وجل لملائكته: انظُروا إلى عبدي! رجع رغبةً فيما عندي، وشفقةً مما عندي، حتى أُهَريق دمُه».

٣٩ ـ باب فيمن يُسلم ويقتل [في] مكانه في سبيل الله تعالى

٢٥٣٧ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن عمرو بن أُقَيْشٍ كان له رِياً في الجاهلية، فكره أن يُسلم حتى يأخذَه، فجاء يوم أُحد، فقال: أين بنو عمّي؟ قالوا: بأُحُد، قال: أين فلان؟ قالوا: بأُحد، قال: أين فلان؟ قالوا: بأُحد، فلبس لأمَتَه، وركب فرسه، ثم توجه قِبَلَهم، فلما رآه المسلمون قالوا: إليك عنا يا عمرو، قال: إني قد آمنت، فقاتل حتى جُرح، فحُمِل إلى أهله جريحاً، فجاءه سعد ابن معاذ فقال لأخته: سَلِيهِ حميَّةً لقومك، أو غضباً لهم، أم غضباً للّه؟ فقال: بل غضباً للّه ولرسوله[5]، فمات فدخل الجنة، و[6] ما صلَّى للّه صلاة!.

٤٠ ـ باب في الرجل يموت بسلاحه

٢٥٣٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبد الله بن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أحدهم». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ورسوله». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

عبدالرحمن وعبدالله بن كعب بن مالك، ـ قال أبو داود: قال أحمد: كذا قال هو ـ [يعني ابن وهب][1] ـ وعنبسة، يعني ابن خالد، [جميعاً عن يونس][2] قال أحمد: والصواب عبد الرحمن بن عبد الله ـ أن سلمة بن الأكوع قال: لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالاً شديداً، فارتدَّ عليه سيفُه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، وشكُّوا فيه: رجل مات بسلاحه، فقال رسول الله ﷺ: «مات جاهداً مجاهداً». قال ابن شهاب: ثم سألت ابناً لسلمة بن الأكوع فحدثني عن أبيه بمثل ذلك، غير أنه قال: فقال رسول الله ﷺ: «كذبوا، مات جاهداً مجاهداً، فله أجرُه مرتين». [م].

٢٥٣٩ ـ (ضعيف) حدثنا هشام بن خالد الدمشقي، نا الوليد، عن معاوية بن أبي سلاَّم، عن أبيه، عن جدِّه أبي سلاَّم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: أغَرْنا على حيّ من جُهينة، فطلب رجل من المسلمين رجلاً منهم، فضربه فأخطأه، وأصاب نفسَه بالسيف، فقال له[3] رسول الله ﷺ: «أخوكم[4] يا معشرَ المسلمين!» فابتدره الناس فوجدوه قد مات، فلفَّه رسول الله ﷺ بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه، فقالوا: يا رسول الله أشهيدٌ هو؟ قال: «نعم، وأنا له شهيد».

٤١ ـ باب الدعاء عند اللقاء

٢٥٤٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا ابن أبي مريم، نا موسى بن يعقوب الزَّمْعيُّ، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «ثنتان لا تُردَّانِ، ـ أو قلَّما تردّان ـ: الدعاء عند النداء، وعند البأس حين يُلحِمُ بعضه[5] بعضاً».

(ضعيف) قال موسى: وحدثني رزق بن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ [قال]: «وتحت[6] المطر».

٤٢ ـ باب فيمن سأل الله [تعالى] الشهادة

٢٥٤١ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن خالد ـ أبو مروان ـ وابن المصفَّى، قالا: نا بقيّة، عن ابن ثوبانَ، عن أبيه، يَرُدُّ إلى مكحول، إلى مالك بن يَخامِر، أن معاذ بن جبل حدَّثهم أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من قاتل في سبيل الله فَوَاقَ ناقةٍ فقد وجبت له الجنة، ومن سأل الله القتلَ من نفسه صادقاً ثم مات أو قُتل فإن له أجرَ شهيد». زاد ابن المصفَّى من هنا: «ومن جُرح جرحاً في سبيل الله أو نُكب نَكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزرِ ما كانت: لونُها لونُ الزعفران، وريحُها ريح المسك، ومن خرج به خُرَاج في سبيل الله عزَّ وجلَّ فإن عليه طابَعَ الشهداء».

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أخاكم». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بعضهم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وقت». (منه). وأثبتها الشيخ في صلب الكتاب، وقال عنها في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٧/ ٢٩٤): «حسنة» وهي مخرجة في «الصحيحة» (١٤٦٩): خلافاً للمثبت هنا!

٤٣ ـ باب في كراهية جزِّ نواصي الخيل وأذنابها

٢٥٤٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبة، عن الهيثم بن حُمَيد، ح، ونا خُشَيش بن أصْرم، نا أبو عاصم، جميعاً عن ثور بن يزيد، عن نَصْر الكِناني، عن رجل ـ وقال أبو توبة: عن ثور بن يزيد، عن شيخ من بني سُليم ـ عن عتبة بن عبدٍ السُّلَمي ـ وهذا لفظه ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا تقُصُّوا نواصيَ الخَيل، ولا معارفَها، ولا أذنابها، فإن أذنابها مَذابُّها، ومعارفَها دِفاؤها، ونواصيها معقودٌ فيها الخير».

٤٤ ـ باب فيما يستحب من ألوان الخيل

٢٥٤٣ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هشام بن سعيد الطالْقاني، أنا محمد بن مهاجر[١] الأنصاري، حدثني عَقيل بن شَبيب، عن أبي وهب الجُشَميِّ ـ وكانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بكل كُمَيْتٍ أغرَّ مُحجَّل، أو أشقرَ أغرَّ محجل، أو أدهمَ أغرَّ محجل».

٢٥٤٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف الطائيُّ، نا أبو المغيرة، نا محمد بن مهاجِر، نا[٢] عَقيل بن شبيب، عن أبي وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بكل أشقرَ أغرَّ محجَّل، أو كُمَيتٍ أغرَّ» فذكر نحوه. قال محمد ـ يعني ابن مهاجر ـ: و[٣] سألتُه لمَ فُضِّل الأشقر؟ قال: لأن النبي ﷺ بعث سَرِية فكان أولَ من جاء بالفتح صاحبُ أشقرَ.

٢٥٤٥ ـ (حسن) حدثنا يحيى بن معين، نا حسين بن محمد، عن شيبان، عن عيسى بن علي، عن أبيه، عن جدِّه ابنِ عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُمنُ الخيل في شُقْرها».

٤٥ ـ باب هل تسمى الأنثى من الخيل فرساً؟

(صحيح) حدثنا موسى بن مروان الرقِّي، نا مروان بن معاوية، عن أبي حيان التيميِّ، نا أبو زرعة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يسمِّي الأنثى من الخيل: فرساً.

٤٦ ـ باب ما يُكره من الخيل

٢٥٤٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سَلْم ـ [هو ابن عبدالرحمن][٤] ـ، عن أبي زُرعة، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يكره الشِّكال من الخيل، والشِّكالُ: يكون الفرسُ في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى بياض[٥]، أو في يده اليمنى وفي رجله اليسرى. [قال أبو داود: أي مخالف][٦]. [م].

٤٧ ـ باب ما يؤمر به من القيام على الدوابِّ والبهائم

٢٥٤٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفيلي، نا مسكينٌ ـ يعني ابن بكير ـ، نا محمد بن مهاجر، عن

---

(١) في «نسخة»: «المهاجر».
(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

ربيعة بن يزيد، عن أبي كبشة السَّلوليّ، عن سهل ابن الحنظليّة قال: مرَّ رسول اللّه ﷺ ببعير قد لحق ظهرُه ببطنه، قال: «اتقوا اللّه في هذه البهائم المعجَمة، فاركبوها صالحةً، وكُلُوها صالحة».

٢٥٤٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا مهديّ، نا ابن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن ابن علي، عن عبد اللّه بن جعفر قال: أردفَني رسول اللّه ﷺ خلفه ذات يوم، فأسرَّ إليَّ حديثاً لا أُحدِّث به أحداً من الناس، وكان أحبُّ ما استتَرَ به رسول اللّه ﷺ لحاجته هدَفاً أو حائشَ نَخلٍ، قال[1]: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار، فإذا جمل، فلما رأى النبيَّ ﷺ حَنَّ وذَرَفَت عيناه، فأتاه النبيُّ ﷺ فمسح ذِفْراه فسكت، فقال: «من ربُّ هذا الجمل؟ لمن هذا الجمل؟» فجاء فتىً من الأنصار، فقال: لي يا رسول اللّه، قال: «أفلا تتقي اللّهَ في هذه البهيمة التي ملَّكك اللّه إياها؟ فإنه شكا إليَّ أنك تُجيعه وتُدْئِبُه». [م بجملة الهدف والحائش فقط].

٢٥٥٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة القَعْنَبي، عن مالك، عن سُمَيّ مولى أبي بكر، عن أبي صالح السمّان، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «بينما رجلٌ يمشي بطريق، فاشتدَّ عليه العطش، فوجد بئراً، فنزل فيها، فشرب ثم خرج، فإذا كلبٌ يَلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلبُ من العطش مثلُ الذي كان بلغَني[2]، فنزل البئر، وملأ خفَّه فأمسكه بفِيه حتى رقا، فسقى الكلبَ، فشكر اللّهُ له، فغفر له». قالوا: يا رسول اللّه، وإن لنا في البهائم لأجراً؟ قال: «في كل ذاتِ كبدٍ رَطْبة أجرٌ». [ق].

٤٨ ـ [باب في نزول المنازل][3]

٢٥٥١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني محمد بن جعفر، نا شعبة، عن حمزةَ الضبيِّ، قال: سمعت أنس بن مالك قال: كنا إذا نزلنا منزلاً [لا نُسبِّح][4] حتى نَحُلَّ[5] الرحال.

٤٩ ـ باب في تقليد الخيل بالأوتار

٢٥٥٢ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن مسلمة القعنبيُّ، عن مالك، عن عبد اللّه بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن عبَّاد بن تميم، أن أبا بشير الأنصاريَّ أخبره أنه كان مع رسول اللّه ﷺ في بعض أسفاره، قال: فأرسل رسول اللّه ﷺ رسولاً ـ قال عبد اللّه بن أبي بكر: حسبتُ أنه قال: والناسُ في مَبيتهم ـ: «لا [يُبقِينَّ][6] في رقبة بعيرٍ قلادةٌ من وَتَر ولا قِلادةٌ إلا قُطعت». قال مالك: أُرى أن ذلك من أجل العين.

٥٠ ـ [باب [في] إكرام الخيل وارتباطها، والمسح على أكفالها][7]

٢٥٥٣ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبد اللّه، نا هشام بن سعيد الطالْقاني، أنا محمد بن المهاجر، حدثني عَقيل

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بلغ بي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لا ننيخ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «تحل». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تبقين». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

ابن شبيب، عن أبي وهب الجُشَمي ـ وكان[1] له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ارتبِطوا الخيل، وامسحوا بنواصيها وأعجازها ـ أو قال: أكفالِها ـ وقلِّدوها، ولا تُقلِّدوها الأوتار».

٥١ ـ باب في تعليق الأجراس

٢٥٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيد الله، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرَّاح مولى أم حبيبة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ قال: «لا تصحبُ الملائكة رُفقةً فيها جرسٌ».

٢٥٥٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصحبُ الملائكة رُفقةً فيها [كلبٌ أو جرس]»[2].

٢٥٥٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن رافع، نا أبو بكر بن أبي أُويس، حدثني سليمان بن بلال، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال في الجرس: «مِزمارُ الشيطان». [م].

٥٢ ـ باب في ركوب الجلاَّلة

٢٥٥٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا عبد الوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: نُهيَ عن ركوب الجَلاَّلة.

٢٥٥٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سُريج الرازي، أخبرني عبد الله بن الجهم، نا عمرو ـ يعني ابن أبي قيس ـ، عن أيوبَ السَّخْتِياني، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلاَّلة في الإبل أن يُركب عليها.

٥٣ ـ باب في الرجل يُسمِّي دابته

٢٥٥٩ ـ (صحيح لكن ذكر الحمار[3] شاذ) حدثنا هناد بن السَّري، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ قال: كنت رِدْف النبي ﷺ على حمار يقال له: عُفير. [ق].

٥٤ ـ باب في النداء عند النفير: يا خيل الله اركبي!

٢٥٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثني[4] يحيى بن حسان، أنا سليمان بن موسى أبو داود، نا جعفر بن سعد بن سَمُرة بن جندُب، حدثني خُبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندب: أما بعدُ فإن النبي ﷺ سمَّى خيْلَنا خيل الله، إذا فزعنا، وكان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا فزعنا بالجماعة والصبر والسكينة، وإذا قاتلنا.

٥٥ ـ باب النهي عن لعن البهيمة

٢٥٦١ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قِلابةَ، عن أبي المهلَّب، عن عِمران ابن حصين، أن النبي ﷺ كان في سفر فسمع لعنة، فقال: «ما هذه؟» قالوا: هذه فلانة لعنت راحلتها، فقال النبي ﷺ:

---

(١) في «نسخة»: «كانت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «جرس أو كلب». (منه).

(٣) وصح «كان له حمار يقال له عفير»، انظر «الصحيحة»(٢٠٩٨).

(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

«ضَعُوا عنها فإنها ملعونة» فوضعوا عنها. قال عمران: فكأني أنظر إليها ناقةً وَرقاء. [م].

٥٦ ـ باب في التحريش بين البهائم

٢٥٦٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أخبرني يحيى بن آدم، عن قُطبة بن عبد العزيز [بن سياه][1]، عن الأعمش، عن أبي يحيى القَتّات، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: نَهَى رسول اللّه ﷺ عن التحريش بين البهائم.

٥٧ ـ باب في وَسْم الدواب

٢٥٦٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس [بن مالك] قال: أتيت النبيَّ ﷺ بأخٍ لي حين وُلد ليُحنِّكه، فإذا هو في مِرْبَد يَسِمُ غنماً، أحسبه قال: في آذانها. [ق].

٥٨ ـ [باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه][2]

٢٥٦٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ مُرَّ عليه بحمار قد وُسِم في وجهه، فقال: «أما بلغكم أني [قد] لعنتُ من وَسَم البهيمة في وجهها، أو ضربها في وجهها؟» فنهى عن ذلك. [م نحوه].

٥٩ ـ باب في كراهية الحُمُر تُنزَى على الخيل

٢٥٦٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن ابن زُرَير، عن علي بن أبي طالب [رضي اللّه عنه] قال: أُهديت لرسول اللّه ﷺ بغلةٌ فركبها، فقال عليّ: لوحَمَلْنا الحميرَ على الخيل فكانت لنا مثلُ هذه، قال رسول اللّه ﷺ: «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون».

٦٠ ـ باب في ركوب ثلاثة على دابة

٢٥٦٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، نا[3] أبو إسحاق الفَزَاري، عن عاصم بن سليمان، عن مُوَرِّق ـ يعني العِجْلي ـ حدثني[4] عبد اللّه بن جعفر قال: كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر استُقبِل بنا، فأيُّنا استُقبِلَ أولاً جعله أمامه، فاستُقبل بي، فحملني أمامه، ثم استُقبل بحسن ـ أو حسين ـ فجعله خلفه، فدخلنا[5] المدينة وإنّا لَكَذلك. [م].

٦١ ـ باب في الوقوف على الدابة

٢٥٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدة، نا ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن أبي مريم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إيّاي أن تَتخذُوا ظهور دوابِّكم منابرَ، فإن اللّه إنما سخَّرها لكم لتبلِّغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشقِّ الأنفس، وجعل لكم الأرض، فعليها فاقضُوا حاجاتِكم».

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فدخل». (منه).

٦٢ ـ باب في الجنائب

٢٥٦٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن رافع، نا ابن أبي فُدَيْك، حدثني عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «تكون إبل للشياطين، وبيوت للشياطين، فأما إبلُ الشياطين فقد رأيتها، يخرج أحدكم بجَنِيبات[1] معه قد أَسْمَنَهَا، فلا يعلو بعيراً منها، ويمرُّ بأخيه قد انقطع به فلا يَحمِله، وأما بيوت الشياطين فلم أرها». كان[2] سعيد يقول: لا أُراها إلا هذه الأقفاصُ التي يَستر الناسُ بالديباج.

٦٣ ـ باب في سرعة السير [والنهي عن التعريس في الطريق][3]

٢٥٦٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سافرتم في الخِصْب فأعطوا الإبل حقَّها، وإذا سافرتم في الجَدْب فأَسرِعوا السير، فإذا أردتم التعريس فتنكَّبوا عن الطريق». [م نحوه].

٢٥٧٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون[4]، أنا هشام، عن الحسن، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ، نحو هذا، قال بعد قوله: «حقَّها»: «ولا تَعْدُوا المنازلَ».

٦٤ ـ [باب في الدلجة][5]

٢٥٧١ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن علي، نا خالد بن يزيد، نا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالدُّلْجة فإن الأرض تُطْوَى بالليل».

٦٥ ـ باب رَبُّ الدابة أحقُّ بصدرها

٢٥٧٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَروزي، حدثني علي بن حسين، حدثني أبي، حدثني عبد الله بن بُريدة قال: سمعت أبي: بُريدةَ يقول: بينما رسول الله ﷺ يمشي جاء رجل [و][6] معه حمار، فقال: يا رسول الله، اركبْ ـ وتأخَّر الرجل ـ فقال رسول الله ﷺ: «لا، أنت أحقُّ بصدر دابتك مني، إلا أن تجعله لي» قال: فإني قد جعلته لك، فركب.

٦٦ ـ باب في الدابة تُعرْقَب في الحرب

٢٥٧٣ ـ (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني ابن عبّاد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، ـ [قال أبو داود: [و]هو يحيى بن عباد][7] ـ حدثني أبي الذي أرضعني ـ وهو أحدُ بني مرَّة بن عوف، وكان في تلك الغَزاة: غَزاةِ مُؤتة ـ قال: والله لَكَأني أنظر إلى جعفر حين اقتَحم عن

---

(١) في «نسخة»: «بنجيبات». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «زريع». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

فرس له شقراءَ فعقرها، ثم قاتل القومَ حتى قُتل. قال أبو داود: هذا الحديث ليس بالقوي.

٦٧ ـ باب في السَّبَقِ

٢٥٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن نافع بن أبي نافع، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا سَبَقَ إلاّ في خُفٍّ أو في حافرٍ أو نَصْل».

٢٥٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القَعْنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ سابقَ بين الخيل التي قد أضْمرَتْ من الحَفْياء، وكان أمَدُها ثنيَةَ الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تُضْمَر من الثنية إلى مسجد بني زُرَيْق، وإن عبد الله كان[1] ممن سابق بها. [ق].

٢٥٧٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا المعتمِر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن [نبي الله][2] ﷺ كان يُضمِّر الخيل يُسابق بها.

٢٥٧٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عقبة بن خالد، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ سَبَّقَ بين الخيل، وفضَّل القُرَّح في الغاية.

٦٨ ـ باب في السَّبَقِ على الرِّجْل

٢٥٧٨ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح الأنطاكي محبوب بن موسى، أنا أبو إسحاق ـ يعني[3] الفزاري ـ، عن هشام بن عروة، عن أبيه وَعن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر قالت: فسابقتُه فسبقْته على رجليَّ، فلما حملتُ اللحم سابقتُه فسبقَني، فقال: «هذه بتلكِ السَّبقَة».

٦٩ ـ باب في المحلِّل

٢٥٧٩ ـ (ضعيف) حدثنا مسدَّد، نا حُصين بن نُمير، نا سفيان بن حسين، ح، ونا عليُّ بن مسلم، نا عباد بن العوام، أنا سفيان بن حسين، المعنى، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن أدخل فرساً بين فرسين» يعني وهو لا يُؤمَن أن يُسبَق «فليس بقمار، ومن أدخل فرساً بين فرسين وقد أمِن أن يُسبق فهو قمار».

٢٥٨٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمود بن خالد، نا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بَشير، عن الزهري، بإسناد عبادٍ ومعناه. [قال أبو داود: رواه معمر وشعيب وعقيل، عن الزهري عن رجال من أهل العلم وهذا أصح عندنا][4].

٧٠ ـ باب في[5] الجَلَب على الخيل في السباق

٢٥٨١ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن خلَف، نا عبد الوهاب بن عبد المجيد، نا عَنْبسة، ح، وحدثنا مسدَّد، نا بِشر ابن المفضَّل، عن حميد الطويل، جميعاً عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «لا جَلَب ولا جنَب»

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٣) ليست في (الهندية).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

زاد يحيى في حديثه: «في الرّهان».

٢٥٨٢ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا ابن المثنى، نا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة قال: الجلَب والجنَبَ في الرّهان.

٧١ ـ باب في[١] السيف يُحلَّى

٢٥٨٣ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا جرير بن حازم، نا قتادة، عن أنس قال: كانت قبيعةُ سيف رسول الله ﷺ فضَّة.

٢٥٨٤ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن قال: كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ فضَّة. قال قتادة: وما علمت أحداً تابعه على ذلك.

٢٥٨٥ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن بشار، حدثني[٢] يحيى بن كثير أبو غسان العنبري، عن عثمان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: كان[٣]، فذكر مثله. [قال أبو داود: أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن والباقية ضعاف][٤].

٧٢ ـ باب في النَّبل يُدْخل في[٥] المسجد

٢٥٨٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه أمر رجلاً كان يتصدَّق بالنَّبل في المسجد أن لا يمرَّ بها إلا وهو آخِذٌ بنُصولها. [م، ق مختصراً].

٢٥٨٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو أُسامة، عن بُرَيد، عن أبي بُرْدة، عن أبي موسى، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مرَّ أحدكم في مسجدنا، أو في سوقنا، ومعه نَبْل، فليُمْسِك على نِصالها» أو قال: «فليقبِضْ كفَّه» أو قال: «فليقبِض بكفِّه أن تُصيب[٦] أحداً من المسلمين». [ق].

٧٣ ـ باب في النهي أن يُتعاطى السيف مسلولاً

٢٥٨٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ نهى أن يُتعاطَى السيف مسلولاً.

٧٤ ـ [باب [في] النهي أن يقد السير بين أصبعين][٧]

٢٥٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا قُريش بن أنس، نا أشعث، عن الحسن، عن سَمُرة بن جُندب، أن رسول الله ﷺ نهى أن يُقدَّ السَّيْرُ بين إصبَعين.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «كانت». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «به». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يُصيبَ». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٧٥ ـ باب في لبس الدروع

٢٥٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيان قال: حسبت أني سمعت يزيد بن خُصَيفة يذكُر، عن السائب بن يزيد، عن رجل قد سماه، أن رسول الله ﷺ ظاهَرَ يوم أُحد بين درعين، أو لَبِس درعين.

٧٦ ـ باب في الرايات والألوية

٢٥٩١ ـ (صحيح دون قوله «مربعة») حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا ابن أبي زائدة، أنا أبو يعقوبَ الثقفي، حدثني يونُس بن عبيد مولى محمد بن القاسم، قال: بعثني محمد بن القاسم، إلى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله ﷺ ما كانت؟ فقال: كانت سوداءَ مُربَّعة من نَمِرة.

٢٥٩٢ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إبراهيم المَروزي ـ [وهو ابن راهويه][1] ـ، نا يحيى بن آدم، نا شَرِيك، عن عمار الدُّهْني، عن أبي الزبير، عن جابر يرفعه إلى النبي ﷺ أنه كان لِواه[2] يوم دخل مكة أبيضَ.

٢٥٩٣ ـ (ضعيف) حدثنا عقبة بن مُكْرَم، نا سَلْم بن قتيبة الشعيري[3]، عن شعبة، عن سِماك، عن رجل من قومه، عن آخر منهم، قال: رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء.

٧٧ ـ باب في الانتصار برَذْلِ الخيل والضَّعَفة

٢٥٩٤ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرّاني، نا الوليد، نا ابن جابر، عن زيد بن أرطاة الفَزَاري، عن جبير بن نُفَير الحضرمي، أنه سمع أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ابْغُوني[4] الضعفاء، فإنما تُرزَقون وتُنصرون بضعفائكم». قال أبو داود: زيد بن أرطاة أخو عديّ بن أرطاة.

٧٨ ـ باب في الرجل ينادي بالشِّعار

٢٥٩٥ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن قتادة، عن الحسن، عن سمُرة بن جندب قال: كان شعار المهاجرين: عبد الله، وشعار الأنصار: عبد الرحمن.

٢٥٩٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا هنّاد، عن ابن المبارك، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلَمة، عن أبيه قال: غزونا مع أبي بكر [رضي الله عنه] زمن رسول الله ﷺ فكان شعارنا: أمِتْ أمِتْ.

٢٥٩٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن المهلَّب بن أبي صُفرة قال: أخبرني من سمع النبيَّ ﷺ يقول: «إن بُيِّتُم فليكن شعاركم: حمَ لا يُنصرون».

٧٩ ـ باب ما يقول الرجل إذا سافر

٢٥٩٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، نا محمد بن عَجْلان، حدثني سعيدٌ المقبُري، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: «اللهم أنت الصاحبُ في السفر، والخليفةُ في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لواؤه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ابغوا لي». (منه).

وَعْثاء السفر، وكآبةِ المنقَلَب، وسوء المنظر في الأهل والمال، اللهم اطْوِ لنا الأرضَ، وهوِّن علينا السفر»

٢٥٩٩ ـ (صحيح دون قوله: «فوضعت...») حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الرزاق، أخبرني[١] ابن جُريج، أخبرني أبو الزبير، أن عليّاً الأزدي أخبره، أن ابن عمر علَّمه، أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر كبَّر ثلاثاً، ثم قال: «سبحان الذي سخَّر لنا هذا وما كنا له مُقْرِنين وإنا إلى ربنا لَمنقَلبون، اللهم [إني أسألك][٢] في سَفَرنا هذا البِرَّ والتقوى، ومن العمل ما تَرضى، اللهم هوِّن علينا سفرنا هذا، اللهم اطوِ لنا البُعْد، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل والمال». وإذا رجع قالهن، وزاد فيهن: «آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون»، وكان النبي ﷺ وجيوشُه إذا عَلَوْا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبَّحوا، فوُضِعت الصلاة على ذلك[٣]. [م دون العلو والهبوط، فهو في حديث آخر صحيح].

٨٠ ـ باب في الدعاء عند الوداع

٢٦٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبد الله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، عن إسماعيل بن جرير، عن قَزَعة قال: قال لي ابن عمر: هلُمَّ أُودِّعْك كما ودَّعني رسول الله ﷺ: «أستودع الله دينَك وأمانتك وخواتيمَ عملِك».

٢٦٠١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحيني، نا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب، عن عبد الله الخَطْميّ قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يستودعَ الجيشَ قال: «أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم».

٨١ ـ باب ما يقول الرجل إذا ركب

٢٦٠٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا أبو الأحوص، نا أبو إسحاق الهَمْداني، عن علي بن ربيعة قال: شهدتُ عليّاً [رضي الله عنه] [و][٤] أُتيَ بدابة ليركَبَها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله ثم قال: سبحان الذي سخَّر لنا هذا وما كنا له مُقْرِنين، وإنا إلى ربنا لَمنقلبون ثم قال: الحمد لله، ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر، ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمتُ نفسي فاغفر لي، إنه لا يَغفر الذنوبَ إلا

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «إنا نسألك». (منه).

(٣) قال شيخنا في التخريج المطول لـ«صحيح سنن أبي داود» (٧/ ٣٥٢-٣٥٣ برقم ٢٣٣٩): «قلت: ولابن عمر حديث آخر من رواية نافع عنه فيما كان يقوله ﷺ إذا قَفَلَ من حج أو عمرة، فيه التكبير على كل شرفٍ ثلاثاً، وقوله: «آيبون...» دون قوله: وكان ﷺ وجيوشه...إلخ. فانقدح في النفس أن هذه الزيادة مدرجة في الحديث، ليست من قول ابن عمر؛ لتفرد المؤلف بها عن شيخه الحسن بن علي -وهو الحلواني-، وهو ثقة حافظ؛ فهي شاذة، لا سيما قوله فيها: «فوضعت الصلاة على ذلك»! فإني لا أعرف لها شاهداً؛ بخلاف التكبير والتسبيح، فيشهد له حديث جابر رضي الله عنه، قال: كنا إذا صعدنا كبَّرنا، وإذا نزلنا سبَّحْنا. أخرجه البخاري (٢٦٩٣-فتح)، والدارمي (٢/ ٢٨٨)، وابن خزيمة (٢٥٦٢)، وأحمد (٣/ ٣٣٣). وفي رواية نافع المشار إليها التكبير فقط ثلاثاً. وستأتي عند المؤلف في آخر هذا الكتاب (الجهاد) -إن شاء الله تعالى-. ثم تأكدت من الإدراج المذكور، حين رأيت عبدالرزاق روى هذه الجملة المدرجة منفصلة عن الحديث برقم (٩٢٤٥) عن ابن جريج قال: كان النبي ﷺ وجيوشه...إلخ. فهي عنده معضلة، أدرجها بعضهم في الحديث؛ فصارت متصلة! ولا تصح».

(٤) في «نسخة». (منه).

أنت، ثم ضحك، فقيل[1]: يا أمير المؤمنين من أيّ شيء ضحكتَ؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت[2]، ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله، من أيّ شيء ضحكتَ؟ قال: «إن ربَّك تعالى يَعجَب من عبده إذا قال: اغفرْ لي ذنوبي، يعلم أنه لا يغفرُ الذنوبَ غيري».

٨٢ ـ باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل

٢٦٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بقيّة، حدثني صفوان، حدثني شُريح بن عُبيد، عن الزبير بن الوليد، عن عبد الله بن عمر[3] قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال: «يا أرضُ، ربّي وربُّكِ الله، أعوذُ بالله من شرِّكِ، وشرِّ ما فيكِ، وشرِّ ما خُلق فيكِ، ومن[4] شرِّ ما يَدِبُّ عليكِ، وأعوذ بالله[5] من أَسدٍ وأسودَ، [و][6] من الحيّة والعقرب، ومن ساكني[7] البلد، ومن والد وما ولدَ».

٨٣ ـ باب في كراهية السير في[8] أول الليل

٢٦٠٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرّاني، نا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُرسِلوا فَوَاشيَكم إذا غابت الشمس حتى تذهبَ فَحْمة العشاء، فإن الشياطين تَعِيثُ[9] إذا غابت الشمس حتى تذهب فَحْمة العشاء». [م]. قال أبو داود: الفواشي: ما يفشو من كل شيء.

٨٤ ـ بابٌ في أيّ يوم يُستحب السفر؟

٢٦٠٥ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبد الله بن المبارك، عن يونسَ بن يزيد، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك قال: قلَّما كان رسول الله ﷺ يخرج في سفر إلا يوم الخميس. [خ].

٨٥ ـ باب في الابتكار في السفر

٢٦٠٦ ـ (صحيح عدا ما بين المعقوفتين فهو (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا هُشيم، نا يعلى بن عطاء، نا عُمارة بن حديد، عن صخْرٍ الغامديّ، عن النبي ﷺ، قال: «اللهم بارك لأمتي في بُكورها» [وكان إذا بعث سَريّة، أو جيشاً بعثهم من أول النهار. وكان صخرٌ رجلاً تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار فأثْرَى وكثُر ماله]. قال أبو داود: وهو صخر بن وداعة. [«سنن ابن ماجه» (٢٢٣٦)، «الروض النضير» (٤٩٠)، «صحيح أبي داود» (٢٣٤٥)،

---

(١) في «نسخة»: «فقلت». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مثلما». (منه).
(٣) في (الهندية): «عبدالله بن عمرو» وهو خطأ، والصواب: «عبدالله بن عمر» والتصحيح من «تحفة الأشراف» و«تهذيب الكمال».
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بك»، وفي «نسخة»: «به». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ساكن». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «تعبث». (منه).

«الضعيفة» (٤١٧٨)، «أحاديث البيوع»].

٨٦ ـ باب في الرجل يسافر وحده

٢٦٠٧ ـ (حسن) حدثنا عبد الله بن مسلمة القَعْنبي، عن مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «الراكب شيطان، والراكبان شيطانانِ، والثلاثة ركبٌ».

٨٧ ـ باب في القوم يسافرون يؤمِّرون أحدهم

٢٦٠٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا علي بن بحْر بن برّي، نا حاتم بن إسماعيل، نا محمد بن عَجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمِّروا أحدَهم».

٢٦٠٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا علي بن بحر، نا حاتم بن إسماعيل، نا محمد بن عجلان، عن نافع، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمِّروا أحدَهم».

(حسن صحيح) قال نافع: فقلنا لأبي سلمة: فأنت أميرُنا.

٨٨ ـ باب في المصحف يُسافَر به إلى أرض العدو

٢٦١٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر قال: نَهَى رسول الله ﷺ أن يُسافَر[1] بالقرآن إلى أرض العدو. قال مالك: أُراه مخافة أن يناله العدو. [ق دون قال مالك... وهو عند (م) من تمام الحديث، وهو الصواب].

٨٩ ـ باب فيما يستحب من الجيوش والرُّفَقاء والسرايا

٢٦١١ ـ (صحيح)[2] حدثنا زهير بن حرب أبو خَيثمة، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت يونس، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «خيرُ الصحابة أربعة، وخير السرايا أربع مئة، وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يُغْلبَ اثنا عَشَر ألفاً من قِلّةٍ». قال أبو داود: والصحيح أنه مرسل.

٩٠ ـ باب في دعاء المشركين

٢٦١٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا وكيع، عن سفيانَ، عن علقمة بن مَرْثد، عن سليمان ابن بُريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سَرِيّةٍ أو جيش أوصاه بتقوى الله في خاصَّةِ نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: «إذا لقيتَ عدوك من المشركين فادْعُهُم إلى إحدى ثلاث خصال ـ أو خلال ـ فأيَّتُها[3] أجابوك إليها فاقبلْ منهم وكُفَّ عنهم: ادْعُهمْ إلى الإسلام، فإن أجابوا فاقبلْ منهم وكُفَّ عنهم. ثم ادعُهم إلى التحوُّل من دارهم[4] إلى دار المهاجرين، وأعلِمهم أنهم إن فعلوا ذلك: أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين،

---

(١) في «نسخة»: «نسافر». (منه).

(٢) صرح شيخنا العلامة الألباني -رحمه الله- بنقله إلى «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٣٢٥) وقال هناك: «ثم رجعت عن تصحيحه في الطبعة الجديدة لـ «الصحيحة»» أ. هـ. بعد أن ذكر أنه خرجه في «الصحيحة» (٩٨٦). وانظر «الضعيفة» برقم (٦١٨٠)، و«ضعيف الموارد» (١٦٦٣).

(٣) في «نسخة»: «فأيَّتُهُنَّ». (منه).

(٤) في (الهندية): «دراهم»، وهو خطأ، والصواب ما أُثبت.

فإن أَبَوْا واختاروا دارهم فأَعلِمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين: يُجْرَى عليهم حكم اللّه الذي يُجْرَى على المؤمنين، ولا يكونُ لهم في الفيء والغنيمة نصيب، إلا أن يجاهدوا مع[1] المسلمين. فإنْ هم أَبَوْا فادْعُهم إلى إعطاء الجِزية، فإنْ أجابوا فاقبلْ منهم وكفَّ عنهم، فإن أبوْا فاستعنْ باللّه [تعالى] وقاتِلْهم، وإذا حاصرتَ أهلَ حِصْنٍ فأرادوك أن تُنزِلهم على حكم اللّه فلا تُنزلهم، فإنكم لا تدرون ما يَحكم اللّه فيهم، ولكنْ أَنزِلوهم على حكمكم، ثم اقضُوا فيهم بعدُ ما شئتم». قال سفيان [بن عيينة][2]: قال علقمة: فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيَّان فقال: حدثني مسلم قال أبو داود: ـ[و][3] هو ابن هَيْصَم ـ، عن النعمان بن مُقرِّن، عن النبي ﷺ مثلَ حديث سليمان بن بريدة. [م].

٢٦١٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح الأنطاكيُّ محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحاق الفَزَاري، عن سفيان، عن علقمة بن مرثَد، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «**اغزُوا باسم اللّه، وفي سبيل اللّه، وقاتلوا من كفر باللّه، اغزوا ولا تَغدِروا، ولا تَغُلُّوا، ولا تمثِّلوا، ولا تقتلوا وليداً**». [م].

٢٦١٤ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يحيى بن آدم وعبيد اللّه بن موسى، عن حسن بن صالح، عن خالد بن الفِزْر، حدثني أنس بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**انطلقوا باسم اللّه، وباللّه، وعلى ملَّةِ رسول اللّه**، [و][4] **لا تقتلُوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تَغُلُّوا، وضُمُّوا غنائمَكم، وأَصلحوا، وأحسنوا إن اللّه يحب المحسنين**».

٩١ ـ باب في الحرق في بلاد العدو

٢٦١٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول اللّه ﷺ حَرَّق نخيل[5] بني النَّضِير وقطع -وهي البُوَيْرة- فأنزل اللّه عز وجل: ﴿مَا قَطَعْتُم مِن لِينَةٍ أو تركتموها﴾. [ق].

٢٦١٦ ـ (ضعيف) حدثنا هنَّاد بن السَّرِيّ، عن ابن مبارك[6]، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، قال عروة: فحدثني أسامة أن رسول اللّه ﷺ كان عَهِد إليه فقال: «أَغِرْ على أُبْنَى صباحاً وحَرِّقْ».

٢٦١٧ ـ (مقطوع) حدثنا عبد اللّه بن عمرو الغَزِّي، سمعت أبا مُسهِر قيل له: أُبنى، قال: نحن أعلم، هي يُبْنَى فلسطين.

---

(١) في «نسخة»: «في». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «نخل». (منه).
(٦) في «نسخة»: «المبارك». (منه).

٩٢ ـ باب في بعث العُيون

٢٦١٨ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، نا هاشم بن القاسم، نا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن ثابت، عن أنس قال: بعث يعني - النبي ﷺ - بُسَيْسة عيناً ينظر ما صنعتْ عِيرُ أبي سفيان. [م].

٩٣ ـ باب في ابن السبيل يأكل من التمر[١] ويشرب من اللبن إذا مرَّ به

٢٦١٩ ـ (صحيح) حدثنا عياش بن الوليد الرقَّام، نا عبد الأعلى، نا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ابن جندب، أن نبيَّ الله ﷺ قال: «إذا أتى أحدُكم على ماشية: فإن كان فيها صاحبُها فليستأذنْه، فإن أَذِن له فليحتلِبْ وليشرَبْ، [وإن][٢] لم يكن فيها فليُصوِّت ثلاثاً، فإن أجابه فليستأذنه، وإلا فليحتلِبْ وليشربْ ولا يَحملْ».

٢٦٢٠ ـ (صحيح) حدثنا عُبيد الله بن معاذ العنبري، نا أبي، نا شعبة، عن أبي بِشر، عن عبَّاد بن شُرحبيل قال: أصابني[٣] سَنَةٌ فدخلت حائطاً من حيطان المدينة فَفَرَكْتُ سُنبلاً، فأكلت وحَملتُ في ثوبي، فجاء صاحبه فضربني وأخذ ثوبي، فأتيت رسول الله ﷺ فقال له: «ما علَّمْتَ إذْ كان جاهلاً، ولا أطعَمْت إذْ كان جائعاً» أو قال: «ساغباً»، وأمر[٤] فردَّ عليَّ ثوبي، وأعطاني وَسْقاً أو نصفَ وَسقٍ من طعام.

٢٦٢١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بِشر قال: سمعت عبَّاد بن شُرحبيل ـ رجُلاً مِنَّا من بني غُبَر ـ بمعناه.

٩٤ ـ باب من قال: إنه يأكل مما سقط

٢٦٢٢ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة - وهذا لفظ أبي بكر- عن معتمِر بن سليمان، قال: سمعت ابن أبي حكم الغِفاري يقول: حدثتني جَدَّتي، عن عمِّ أبي- رافعِ بن عمرو الغفاري- قال: كنت غلاماً أرمي نخل الأنصار، فأُتيَ بي النَبيُّ ﷺ فقال: «يا غلامُ، لمَ ترمي النخلَ؟» قال: آكُل، قال: «فلا تَرْمِ[٥] النَّخْلَ، وكُلْ ما[٦] يَسْقُطُ في أسفلها» ثم مسح رأسه فقال: «اللهم أشبعْ بطنه».

٩٥ ـ باب فيمن قال: لا يَحلُب

٢٦٢٣ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن [عبد الله] بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحلُبَنَّ أحدٌ ماشية أحدٍ بغير إذنه، أيُحِبُّ أحدكم أن تُؤتَى مَشْرَبَتُه فتُكسرَ خزانتُه فَيُنْتَثَل[٧] طعامُه؟ فإنما تَخزُن لهم ضُروعُ مواشيهم أطعمتَهم، فلا يَحلُبَنَّ أحدٌ ماشية أحدٍ إلا بإذنه». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «الثمر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فإن». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أصابتني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أمره». (منه).
(٥) في (الهندية): «ترمي» وهو خطأ.
(٦) في «نسخة»: «مما». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فينتقل». (منه).

٩٦ ـ باب في الطاعة

٢٦٢٤ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا حجّاج قال: قال ابن جريج: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾. [عبدُ اللّه][1] بنُ قيسِ بنِ عديّ، بعثه النبي ﷺ في سَرِية. أخبرنيه يَعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. [ق].

٢٦٢٥ ـ (صحيح) حدثنا عَمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن زُبَيد، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن عليّ [رضي اللّه عنه]، أن رسول اللّه ﷺ بَعَث جيشاً وأمَّرَ عليهم رجلاً وأمرَهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأجَّجَ ناراً وأمرهم أن يَقتحِموا فيها، فأبى قوم أن يدخلوها، وقالوا: إنما فررنا من النار، وأراد قوم أن يدخلوها، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ فقال: «لو دخلوها، ـ أو: دخلوا فيها ـ لم يزالوا فيها» وقال: «لا طاعة في معصية اللّه، إنما الطاعة في المعروف». [ق].

٢٦٢٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن عُبيد اللّه، حدثني نافع، عن عبد اللّه، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبَّ وكرِه، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أُمر بمعصية فلا سمعَ ولا طاعة». [ق].

٢٦٢٧ ـ (حسن) حدثنا يحيى بن معين، نا عبد الصمد بن عبد الوارث، نا سليمان بن المغيرة، نا حميد بن هلال، عن بشر بن عاصم، عن عُقبة بن مالك ـ من رَهْطه ـ قال: بعث النبي ﷺ سَرية فسلَحتُ رجلاً منهم سيفاً، فلما رجع قال: لو رأيتَ ما لامَنا رسول اللّه ﷺ! قال: «أعَجَزتم إذ بعثتُ رجلاً منكم[2]، فلم يَمضِ لأمري، أن تجعلوا مكانه من يَمضي لأمري؟!».

٩٧ ـ باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته

٢٦٢٨ ـ (صحيح) حدثنا عَمرو بن عثمان الحمصي ويزيد بن قُبيس ـ من أهل جَبَلَة، ساحلِ حمص، وهذا لفظ يزيد ـ قالا: نا الوليد بن مسلم، عن عبد اللّه بن العلاء، أنه سمع مسلمَ بنَ مِشْكَم أبا عُبيد اللّه يقول: حدثنا أبو ثعلبة الخُشَني قال: كان الناس إذا نزلوا منزلاً ـ قال عمرو: كان الناس إذا نزل رسول اللّه ﷺ منزلاً ـ تفرّقوا في الشِّعَاب والأودية، فقال رسول اللّه ﷺ: «إن تفرُّقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان» [فلم ينزلْ][3] بعد ذلك منزلاً إلا انضمّ بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بُسط عليهم ثوب لعَمَّهُم.

٢٦٢٩ ـ (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن عياش، عن أُسيد بن عبد الرحمن الخَثْعمي، عن فَروة ابن مجاهد اللَّخْمي، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهني، عن أبيه قال: غزوت مع نبي اللّه ﷺ غزوةَ كذا وكذا، فضيَّق الناسُ المنازل، وقطعوا الطريق، فبعث النبي ﷺ مُنادياً ينادي في الناس: أن مَنْ ضيَّق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له.

---

(١) في «نسخة»: «في عبد الله». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلم ينزلوا». (منه).

٢٦٣٠ ـ (حسن) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بقيّة، عن الأوزاعي، عن أُسيد بن عبدالرحمن، عن فروة بن مجاهد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، قال: غزونا مع نبي اللّه ﷺ، بمعناه.

٩٨ ـ باب في كراهية تمنّي لقاء العدو

٢٦٣١ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، نا[1] أبو إسحاق الفَزاري، عن موسى بن عقبة، عن سالمٍ أبي النضر مولى عمر بن عبيد اللّه ـ يعني ابن معمر ـ، وكان كاتباً له، قال: كتب إليه عبد اللّه بن أبي أوفَى حين خرج إلى الحَرورية: أن رسول اللّه ﷺ في بعض أيامه التي لقيَ فيها العدوَّ قال: «يا أيها الناس، لا تَتَمَنَّوْا لقاء العدوِّ وسَلُوا اللّه [تعالى] العافية، فإذا لقيتموهم فاصبِروا، واعلموا أن الجنةَ تحت ظلال السيوف». ثم قال: «اللهم مُنْزِلَ الكتاب، مُجْرِيَ السَّحاب، وهازمَ الأحزاب، اهزِمْهم وانصُرنا عليهم». [ق].

٩٩ ـ باب ما يُدْعى عند اللقاء

٢٦٣٢ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبي، نا المثنى بن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا غزا قال: «اللهم أنتَ عضُدِي ونَصيري، بك أحُول، وبك أصُولُ، وبك أُقاتل».

١٠٠ ـ باب في دعاء المشركين

٢٦٣٣ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا إسماعيل بن إبراهيم، أنا ابن عونٍ قال: كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند القتال، فكتب إليّ: أن ذلك كان في أول الإسلام، وقد أغار نبيُّ اللّه ﷺ [على] بني المُصْطَلِق وهم غارُّون، وأنعامُهم تُسقى على الماء، فقتل مقاتِلتَهم، وسَبَى سَبْيَهم، وأصاب يومئذ جُويرية بنت الحارث. حدثني بذلك عبد اللّه وكان في ذلك الجيش. قال أبو داود: هذا حديثٌ نبيلٌ، رواه ابن عون عن نافع، [و][2] لم يشركه فيه أحد. [ق].

٢٦٣٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ كان يُغِيرُ عند صلاة الصبح، وكان يَتَسَمَّع، فإذا سمع أذاناً أمسك، وإلا أغار. [م].

٢٦٣٥ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن عبد الملك بن نوفل بن مُسَاحِق، عن ابن عصام المُزَني، عن أبيه قال: بعثنا رسول اللّه ﷺ في سَرِيَّة فقال: «إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مُؤَذِّناً فلا تقتلوا أحداً».

١٠١ ـ باب المكر في الحرب

٢٦٣٦ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان، عن عمرو، أنه سمع جابراً، أن رسول اللّه ﷺ قال: «الحرب خَدعةٌ». [ق].

٢٦٣٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابنُ ثور، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا أراد غزوة وَرَّى غيرَها، وكان يقول: «الحرب خَدعة». [ق دون الشطر الثاني].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

[قال أبو داود: لم يجيء به إلا معمر - يريد قوله: «الحرب خدعة» - بهذا الإسناد، إنما يروى من حديث عمرو بن دينار عن جابر، ومن حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة][1].

١٠٢ ـ باب في البيّات

٢٦٣٨ ـ (حسن) حدثنا الحسن بن علي، نا عبد الصمد وأبو عامر، عن عكرمة بن عمار، نا إياس بن سلَمة، عن أبيه قال: أمَّرَ رسول الله ﷺ علينا أبا بكر [رضي الله عنه]، فغزونا ناساً من المشركين، فبيَّتناهم نقتلهم[2]، وكان شعارنا تلك الليلة: أمِتْ، أمِتْ. قال سلمة: فقتلتُ بيدي تلك الليلة سبعةَ أهلِ أبياتٍ من المشركين.

١٠٣ ـ باب [في] لزوم الساقة

٢٦٣٩ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن شَوْكَر، حدثنا إسماعيل ابن عُلَية، نا الحجاج بن أبي عثمان، عن أبي الزبير، أن جابر بن عبد الله حدثهم قال: كان رسول الله ﷺ يتخلَّف في المَسير، فيُزْجِي الضعيفَ، ويُردفُ، ويدعو لهم.

١٠٤ ـ باب على ما يُقاتَل المشركون؟

٢٦٤٠ ـ (صحيح متواتر وقد مضى أول الزكاة)[3] حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها مَنَعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقِّها، وحسابهُم على الله عز وجل».

٢٦٤١ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن يعقوب الطالْقاني، نا عبد الله بن المبارك، عن حميد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبدُه ورسولُه، وأن يَستقبلوا قِبلَتنا، وأن يأكلوا ذبيحَتنا، وأن يُصلُّوا صلاتنا، فإذا فعلوا ذلك حَرُمتْ علينا دماؤهم وأموالُهم إلا بحقِّها، لهم ما للمسلمين، وعليهم ما على المسلمين». [خ نحوه، دون قوله: «لهم ما...» إلا تعليقاً].

٢٦٤٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمرت أن أقاتل المشركين» بمعناه. [خ، انظر ما قبله].

٢٦٤٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالا: نا يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي ظَبيان، نا أسامة بن زيد قال: بَعَثنا رسول الله ﷺ سريةً إلى الحُرَقات، فَنَذِرُوا بنا، فهربوا، فأدركْنا رجلاً، فلما غَشِيناه، قال: لا إله إلا الله، فضربناه، حتى قتلناه، فذكرتُه للنبي ﷺ فقال: «مَنْ لك بلا إله إلا الله يوم القيامة؟»، فقلت: يا رسول الله، إنما قالها مخافةَ السلاح، قال: «أفلا شَقَقْتَ عن قلبه حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا؟ مَنْ لكَ بلا إله إلا الله يوم القيامة؟» فما زال يقولها حتى وَدِدت أني لم أُسلم إلا يومئذٍ. [ق].

٢٦٤٤ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيدَ الليثي، عن عبيد الله ابن عديّ بن الخِيار، عن المِقداد بن الأسود، أنه أخبره، أنه قال: يا رسول الله، أرأيتَ إن لقيتُ رجلاً من الكفار

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقتلهم». (منه).

(٣) الذي تقدم في أول الزكاة (١٥٥٦) حديث عمر، وليس حديث أبي هريرة، ولعله يعني أصل الحديث.

فقاتلني، فضرب إحدى يَدَيَّ بالسيف ثمَّ لاذَ منّي بشجرة، فقال: أسلمتُ للّه، أفأقتلُه يا رسول اللّه بعد أن قالها؟ قال رسول اللّه ﷺ: «لا تقتلْه»، فقلت: يا رسول اللّه، إنه قَطَع يَدِي! قال رسول اللّه ﷺ: «لا تقتله، فإنْ قتلتَه فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال». [ق].

١٠٥ ـ [باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود][1]

٢٦٤٥ ـ (صحيح دون جملة العقل) حدثنا هنّاد بن السَّريّ، نا أبو معاوية، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير ابن عبد اللّه قال: بعث رسول اللّه ﷺ سرية إلى خثعم، فاعتصم ناسٌ منهم بالسجود، فأسرع فيهم القتلُ، قال: فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ فأمر لهم بنصف العَقْل، وقال: «أنا بريء من كل مسلم يُقيم بين أظهر المشركين» قالوا: يا رسول اللّه، لِمَ؟ قال: لا تَرَايا[2] ناراهما». قال أبو داود: رواه هشيم، ومعمر[3]، وخالد الواسطي، وجماعة، لم يذكروا جريراً.

١٠٦ ـ باب في التولِّي يوم الزَّحف

٢٦٤٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا ابن المبارك، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن خِرِّيت، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٥] فشق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم أن لا يفر واحد من عشرة، ثم إنه جاء تخفيف فقال: ﴿ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٦]، قرأ أبو توبة إلى قوله: ﴿يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ﴾ [الأنفال: ٦٦] قال: فلما خفف الله تعالى عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم. [خ].

٢٦٤٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا يزيد بن أبي زياد، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه، أن عبد اللّه بن عمر حدثه، أنه كان في سَرِيَّةٍ من سَرايا رسول اللّه ﷺ، قال فحاصَ الناس حَيْصةً، فكنت فيمن حاص، [قال]: فلما بَرَزنا[4] قلنا: كيف نصنع، وقد فَرَرنا من الزحف، وبُؤنا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة، [فنثبت فيها][5]، لنذهب[6]، [ولا][7] يرانا أحد. قال: فدخلنا فقلنا: لو عَرَضْنا أنفسنا على رسول اللّه ﷺ فإن كانت لنا توبة أقَمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا، قال: فجلسنا لرسول اللّه ﷺ قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه فقلنا: نحن الفرَّارون[8]، فأقبل إلينا فقال: «لا، بل أنتم العَكّارون»، قال: فدنونا فقبَّلْنا يده، فقال: «أنا فئة المسلمين».

٢٦٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن هشام المصري، نا بِشر بن المفضَّل، نا داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: نزلتْ في يوم بدر ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ﴾.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «تراءى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «معتمر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فرغنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فنبيت فيها»، وفي «نسخة»: «فنتثبّت منها». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ونذهب». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فلا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «الفارّون». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم[1]

١٠٧ ـ باب في الأسير يكره على الكفر

٢٦٤٩ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هُشيمٌ وخالد، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن خَبَّاب قال: أتينا رسول اللّه ﷺ وهو متوسِّد بُردةً في ظلّ الكعبة، فشكَونا إليه فقلنا: ألا تَستنصرُ لنا، ألا تدعُو اللّه لنا؟ فجلس مُحْمَرّاً وجهُه فقال: «قد كان مَن قبلكم يؤخذ الرجل فيُحفَرُ له في الأرض، ثم يُؤتَى بالمنشار فيُجعلُ على رأسه فيجعلُ فِرقتين، ما يَصرِفه ذلك عن دينه، ويُمشَطُ بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم وعَصَب، ما يَصرِفه ذلك عن دينه، واللّهِ لَيُتِمَّنَّ اللّهُ هذا الأمرَ حتى يَصير الراكب ما بين صنعاءَ وحضرموتَ ما يخاف إلا اللّهَ والذئبَ على غنمه، ولكنكم تَعْجلون!». [ق].

١٠٨ ـ باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً

٢٦٥٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدد، قال: ثنا سفيان، عن عمرو، حدثه الحسن بن محمد بن علي، أخبره عبيد اللّه بن أبي رافع ـ وكان كاتباً لعلي بن أبي طالب ـ قال: سمعت علياً [عليه السلام] يقول: بعثني رسول اللّه ﷺ أنا والزبير والمِقداد، فقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضةَ خاخ فإن بها ظَعينةً معها كتابٌ فخذوه منها»، فانطلقنا تَتَعادى بنا خيلُنا حتى اتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: هَلُمِّي الكتاب، قالت: ما عندي من كتاب، فقلت: لتُخْرِجِنَّ الكتاب، أو لتُلْقِيَنَّ[2] الثياب، قال: فأخرجتْه من عِقاصها، فأتينا به النبيَّ ﷺ، فإذا هو من حاطب بن أبي بَلْتَعَة إلى ناس من المشركين يُخبرهم ببعض أمر رسول اللّه ﷺ. فقال: «ما هذا يا حاطبُ؟» فقال: يا رسول اللّه، لا تعجلْ عليَّ، فإني كنت امرءاً مُلْصَقاً في قريش ولم أكن من أنفُسها، وإن قريشاً لهم بها قراباتٌ يَحمُون بها أهليهم بمكة، فأحببت إذْ فاتني ذلك أن أتخذَ فيهم يداً يَحمون قرابتي بها، واللّهِ [يا رسول اللّه][3] ما كان بي من كفرٍ ولا ارتداد، فقال رسول اللّه ﷺ: «صَدَقكم». فقال عمر: دَعْني أضربْ عنق هذا المنافق! فقال رسول اللّه ﷺ: «قد شهد بدراً، وما يُدريك لعل اللّه اطَّلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم؟!». [ق].

٢٦٥١ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقيّة، عن خالد، عن حُصين، عن سعد بن عُبيدة، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، عن عليّ، بهذه القصة، قال: انطلق حاطبٌ فكتب إلى أهل مكة أن محمداً [ﷺ] قد سار إليكم، وقال فيه: قالت: ما معي كتاب، فَأنخناها[4] فما وجدنا معها كتاباً، فقال عليّ: والذي يُحلَف به لأقتلنَّكِ أو لتُخْرِجِنَّ الكتاب، وساق الحديث. [ق].

---

(١) (أول الجزء السابع عشر). (منه).

(٢) في «نسخة»: «لتلقين». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فابتحثناها»، وفي «نسخة»: «فانتحيناها». (منه).

١٠٩ ـ باب في الجاسوس الذميّ

٢٦٥٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، قال: ثني محمد بن مُحَبَّب أبو همّام الدلاّل، قال: ثنا سفيان بن سعيد، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب، عن فُرات بن حَيان، أن رسول اللّه ﷺ أمر بقتله، وكان عيناً لأبي سفيان، وكان حليفاً لرجل من الأنصار، فمرَّ بحلْقة من الأنصار فقال: إني مسلم، قال رجل من الأنصار: يا رسول اللّه إنه يقول إني مسلم، فقال رسول اللّه ﷺ: «إن منكم رجالاً نَكِلُهم إلى إيمانهم، منهم فُرات بن حَيان».

١١٠ ـ باب في الجاسوس المستأمِن

٢٦٥٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: ثنا أبو نُعيم، قال: ثنا أبو عُمَيس، عن ابنِ سلمةَ بن الأكوع، عن أبيه قال: أتَى النبيَّ ﷺ عينٌ من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه ثم انسلَّ فقال النبي ﷺ: «اطلُبوه فاقتلوه» قال: فسبقتهم إليه فقتلته، وأخذت سَلَبَه، فنفَّلَني إياه. [ق، وهو عند (م) مطول، وهو التالي].

٢٦٥٤ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبد اللّه، أن هاشم بن القاسم وهشاماً حدثاهم، قالا: ثنا عكرمة [بن عمار]، قال: ثني إياس بن سلمة، قال: ثني أبي، قال: غزوت مع رسول اللّه ﷺ هوازنَ، قال: فبينما نحن نَتضحَّى وعامتُنا مشاةٌ وفينا ضَعَفَةٌ إذْ جاء رجل على جمل أحمر، فانتزع طَلَقاً من حَقْو البعير فقيَّد به جمله، ثم جاء يتغدَّى مع القوم، فلما رأى ضَعَفَتَهم ورقَّة ظهرهم خرج يعدو إلى جمله، فأطلقه ثم أناخه فقعد عليه، ثم خرج يُرْكِضه، واتَّبعه رجل من أسلم على ناقة وَرْقاءَ هي أمثل ظَهر القوم. قال[1]: فخرجت أعدُو، فأدركتُه ورأس الناقة عند وَرِكِ الجمل، وكنت عند وَرِكِ الناقة، ثم تقدمت حتى كنت عند وركِ الجمل، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنختُه، فلما وضع ركبته بالأرض اخترطتُ سيفي فأضربُ رأسه، فَنَدَر، فجئت براحلته وما عليها أقودها، فاستقبلني رسول اللّه ﷺ في الناس مقبلاً، فقال: «مَنْ قتل الرَّجل؟» فقالوا: سلمة[2] بن الأكوع، فقال: «له سَلَبُهُ أجمع». قال هارون: هذا لفظ هاشم. [م].

١١١ ـ باب في أيّ وقت يُستحب اللقاء؟

٢٦٥٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا حماد، قال: أنا أبو عِمرانَ الجَوْني، عن علقمة بن عبد اللّه المُزني، عن مَعقِل بن يسار، أن النعمان ـ يعني ابن مُقَرِّن ـ قال: شهدتُ رسول اللّه ﷺ إذا لم يُقاتل من أول النهار أخَّر القتال حتى تزولَ الشمس، وتهبَّ الرياح، وينزل النصر.

١١٢ ـ باب فيما يؤمر به[3] من الصَّمت عند اللقاء

٢٦٥٦ ـ (صحيح موقوف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا هشام، [ح، وثنا عبيداللّه بن عمر، ثنا عبدالرحمن بن مهدي، ثنا هشام][4] ثنا قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عُبَاد قال: كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

الصوت عند القتال[1].

٢٦٥٧ ـ (ضعيف) حدثنا عبيد الله بن عمر، قال: ثنا عبد الرحمن، عن همّام، قال: ثني مَطَر، عن قتادة، عن أبي بُردة، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمثل ذلك.

١١٣ ـ باب في الرجل يترجَّل عند اللقاء

٢٦٥٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما لقي النبي ﷺ المشركين يوم حنين فانكشفوا[2] نزل عن بغلته فترَجَّل.

١١٤ ـ باب في الخيلاء في الحرب

٢٦٥٩ ـ (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا: ثنا أبانٌ قال: ثنا يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن جابر بن عَتيك، عن جابر بن عتيك، أن نبي الله ﷺ كان يقول: «مِن الغَيرة ما يحبُّ الله، ومنها ما يبغض الله: فأما التي يحبُّها الله عز وجل فالغَيرة في الرِّيبة، وأما [الغيرة] التي يُبغضها الله فالغَيرة في غير رِيبة. وإن من الخيلاء ما يُبغض الله، ومنها ما يحبُّ الله: فأما الخيلاء التي يحب الله فاختيالُ الرجل نفسَه عند القتال[3]، واختياله عند الصدقة، وأما التي يبغض الله عزَّ وجل فاختياله في البغي». قال موسى: «والفخر».

١١٥ ـ باب في الرجل يَستأسِر

٢٦٦٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا إبراهيم ـ يعني ابن سعد ـ قال: أنا[4] ابن شهاب، قال: أخبرني عَمرو بن جارية الثقفي ـ حليف بني زهرة ـ [عن أبي هريرة]، عن النبي ﷺ قال: بعث النبي ﷺ عشرةً عيناً وأمَّر عليهم عاصم بن ثابت، فنفَروا لهم هُذَيلٌ بقريبٍ من مئة رجلٍ رامٍ، فلما أحَسَّ بهم عاصم لجؤوا إلى قَرْدَدٍ، فقالوا لهم: انزِلوا فأعطوا بأيديكم ولكم العهد والميثاق أن لا نقتلَ منكم أحداً! فقال عاصم: أما أنا فلا أنزلُ في ذمة كافر! فرَمَوْهُم بالنَّبْل، فقتلوا عاصماً في سبعة نَفَرٍ[5]، ونزل إليهم ثلاثةُ نفر على العهد والميثاق، منهم خُبيب وزيد بن الدَّثِنة ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قِسِيِّهم فربطوهم بها، قال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم، إن لي بهؤلاء لأُسوةً، فجَرُّوه، فأبى أن يَصحبَهم، فقتلوه، فلبث خبيب أسيراً حتى أجمعوا قتله، فاستعار موسى يَستحدُّ بها، فلما [خرجوا به][6] ليقتلوه قال لهم خبيب: دعوني أركعْ ركعتين، ثم قال: والله لولا أن تَحسَبوا ما بي جَزَعاً لزِدتُ. [خ].

---

(١) في «نسخة»: «اللقاء». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «اللقاء». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أخرجوه». (منه).

٢٦٦١ ـ (صحيح)حدثنا ابن عوف، نا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أَسِيد بن جارية الثقفي ـ وهو حليف لبني زهرة ـ وكان من أصحاب أبي هريرة، فذكر الحديث. [خ].

١١٦ ـ باب في الكُمَناء

٢٦٦٢ ـ (صحيح)حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، نا زهير، قال: ثنا أبو إسحاق قال: سمعت البراء يحدِّث قال: جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أُحد ـ وكانوا خمسين رجلاً ـ عبدَ الله بن جُبير، وقال: «إنْ رأيتمونا تَخْطَفُنا الطير فلا تَبرحوا من مكانكم هذا حتى أرسلَ إليكم، وإن رأيتمونا هَزَمنا القومَ وأوطأناهم فلا تَبرحوا حتى أرسل إليكم». قال: فهزمهم الله، قال: فأنا والله رأيتُ النساء يُسْنِدْنَ[1] على الجبل، فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمةَ، أيْ قوم، الغنيمةَ!! ظَهَرَ أصحابكم فما تنظرون[2] فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا[3]: والله لنأتينَّ الناسَ فلنُصيبنَّ من الغنيمة، فأتوهم، فصُرِفت وجوههم، وأقبلوا منهزمين. [خ].

١١٧ ـ باب في الصفوف

٢٦٦٣ ـ (صحيح)حدثنا أحمد بن سِنان، ثنا أبو أحمد الزبيري، قال: ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغَسيل، عن حمزة بن أبي أُسَيد، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ حين اصطففنا يوم بدر: «إذا أَكْثَبوكم»يعني إذا غَشُوكمْ «فارمُوهم بالنَّبل، واستَبْقوا نَبلكم». [خ].

١١٨ ـ باب في سلّ السيوف عند اللقاء

٢٦٦٤ ـ (ضعيف)حدثنا محمد بن عيسى، قال: ثنا إسحاق بن نَجيح ـ وليس بالملَطي ـ عن مالك بن حمزة ابن أبي أُسَيد الساعدي، عن أبيه، عن جدِّه قال: قال النبي ﷺ يوم بدر: «إذا أَكْثَبوكم فارموهم بالنَّبل، ولا تَسلُّوا السيوف حتى يَغْشَوْكم».

١١٩ ـ باب في المبارزة

٢٦٦٥ ـ (صحيح)حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا عثمان بن عمر، ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِب، عن عليّ قال: تقدمَ ـ يعني عُتبة بن ربيعة ـ وتبعَه ابنه وأخوه، فنادى: مَنْ يبارز؟ فانتدب له شبابٌ من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال: لا حاجةَ لنا فيكم، إنما أردنا بني عمِّنا، فقال النبي ﷺ: «قم يا حمزةُ، قم يا عليُّ، قم يا عُبيدة بن الحارث»، فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلتُ إلى شيبة، واختلِفَ بين عُبيدة والوليد ضربتان، فأثخنَ كلُّ واحدٍ منهما صاحبَه، ثم مِلْنا على الوليد فقتلناه، واحتملْنا عُبيدة.

١٢٠ ـ باب في النهي عن المُثلة

٢٦٦٦ ـ (ضعيف)حدثنا محمد بن عيسى وزياد بن أيوب قالا: ثنا هُشَيم، قال: أنا مغيرة، عن شِبَاك، عن إبراهيم، عن هُنَيّ بن نُوَيرة، عن علقمة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أعفُّ الناسِ قِتلةً أهلُ الإيمان».

---

(١) في «نسخة»: «يشتَدِدْنَ». (منه).

(٢) في «نسخة: «تنتظرون». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).

٢٦٦٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، قال: ثني أبي، عن قتادة، عن الحسن، عن الهَيّاج بن عِمران، أن عمران أَبَقَ له غلام، فجعل للّهِ عليه، لئن قَدَر عليه ليقطعنَّ يده، فأرسلني لأسألَ له[1] فأتيتُ سمُرة بن جُندُب فسألته، فقال: كان رسول اللّه ﷺ يحثُّنا على الصدقة وينهانا عن المُثلة، فأتيتُ عمران بن حصين فسألته، فقال: كان رسول اللّه ﷺ يحثُّنا على الصدقة وينهانا عن المُثلة.

١٢١ ـ باب في قتل النساء

٢٦٦٨ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب وقتيبة ـ يعني ابن سعيد ـ، قالا: ثنا الليث، عن نافع، عن عبد اللّه، أن امرأةً وُجِدت في بعض مغازي رسول اللّه ﷺ مقتولةً، فأنكر رسول اللّه ﷺ قتلَ النساء والصبيان. [ق].

٢٦٦٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: ثنا عمرو[2] بن المُرقَّع بن صَيْفي بن رياح، قال: ثني أبي، عن جدِّه رِبَاح بن ربيع قال: كنا مع رسول اللّه ﷺ في غزوة، فرأى الناسَ مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: «انظر [على ما][3] اجتمع هؤلاء؟» فجاء، فقال: على[4] امرأةٍ قَتيلٍ، فقال: «ما كانت هذه لتقاتل!». قال: وعلى المقدِّمة خالد بن الوليد، فبعث رجلاً، فقال: «قل لخالد: لا تقتلنَّ[5] امرأة ولا عَسيفاً».

٢٦٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، قال: ثنا هُشيم، قال: ثنا حجاج، قال: ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندُب قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اقتُلوا شيوخ المشركين واستَبقُوا شَرْخَهُم».

٢٦٧١ ـ (حسن) حدثنا عبد اللّه بن محمد النفيلي، قال: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: ثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: لم تُقْتَل من نسائهم ـ تعني بني قُريظة ـ إلا امرأة، إنها لعندي تَحَدَّثُ: تضحك ظهراً وبطناً، ورسول اللّه ﷺ يقتل رجالهم بالسوق[6] إذْ هتف هاتف باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا، قلت: وما شأنُكِ؟ قالت: حَدَثٌ أحدثته، قالت: فانطُلِق بها، فضُربت عنقها، قالت: فما أنسى عَجَباً منها: أنها تضحك ظهراً وبطناً وقد علمتْ أنها تُقتل!.

٢٦٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، حدثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد اللّه ـ يعني ابن عبد اللّه ـ، عن ابن عباس، عن الصَّعْب بن جَثَّامة، أنه سأل رسول اللّه ﷺ عن الدارِ من المشركين يُبيَّتون، فيصابُ من ذراريِّهم ونسائهم، فقال النبي ﷺ: «هم منهم». وكان عمرو ـ يعني ابن دينار ـ يقول: «هم من آبائهم». قال الزهري: ثم نَهَى رسول اللّه ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان. [خ دون النهي عن القتل].

١٢٢ ـ باب في كراهية حرق العدو بالنار

٢٦٧٣ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، قال: ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، قال: ثني

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) (صوابه: عمر بن المرقع. كذا في «التقريب»). (منه).
(٣) في «نسخة»: «علام». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يقتلن». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بالسيوف». (منه).

محمد بن حمزة الأسلمي، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ أمَّرَه على سَرية، قال: فخرجت فيها، وقال: «إنْ وجدتم فلاناً فأحرقوه بالنار»، فولَّيتُ، فناداني، فرجعت إليه، فقال: «إن وجدتم فلاناً فاقتلوه ولا تحرِّقوه، فإنه لا يعذِّبُ بالنار إلا ربُّ النار».

٢٦٧٤ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد وقتيبة، أن الليث بن سعد حدثهم، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بَعْث فقال: «إن وجدتم فلاناً وفلاناً» فذكر معناه. [خ].

٢٦٧٥ ـ (صحيح) [وَ]حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، قال: أنا أبو إسحاق الفَزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن ابن سعد ـ قال غير أبي صالح: عن الحسن بن سعد ـ، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمَّرةً معها فرخانِ، فأخذنا فرخَيها، فجاءت الحُمَّرة، فجعلت تَفْرُشُ[1]، فجاء النبي ﷺ فقال: «من فَجَع هذه بولدها؟ رُدُّوا ولدها إليها». ورأى قريةَ نمل قد حرَّقناها، فقال: «من حرَّق هذه؟» قلنا: نحن، قال: «إنه لا ينبغي أن يعذِّب بالنار إلا ربُّ النار».

١٢٣ ـ باب [في][2] الرجل يَكري دابته على النصف أو السهم

٢٦٧٦ ـ (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدمشقي أبو النضر، قال: ثنا محمد بن شعيب، قال: أخبرني أبو زرعة يحيى بن أبي عمرو السَّيباني، عن عمرو بن عبد الله، أنه حدثه عن واثلة بن الأسقع قال: نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوكَ، فخرجت إلى أهلي، فأقبلتُ وقد خرج أولُ صحابة رسول الله ﷺ، فطفِقت في المدينة أنادي: ألا من يَحملُ رجلاً له سهمُه، فنادى شيخ من الأنصار قال[3] قال: لنا سهمُه على أن نحمِله عقبة وطعامُه معنا، قلت: نعم، قال: فَسِرْ على بركة الله تعالى. قال: فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا، فأصابني قلائصُ فَسُقْتُهُنَّ حتى أتيته، فخرج فقعد على حَقيبة من حقائب إبله، ثم قال: سُقْهُنَّ مدبِرات، ثم قال: سُقْهُنَّ مقبِلات، فقال: ما أرى قلائصَك إلا كِراماً، قال: إنما هي غنيمتُك التي شرطتُ لك، قال: خذ قلائصَك يا ابن أخي فغيرَ سهمِك أردنا.

١٢٤ ـ باب في الأسير يُوثق

٢٦٧٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، قال: أنا محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «عَجِب ربُّنا تعالى من قوم يُقَادون إلى الجنة في السلاسل». [خ].

٢٦٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا عبد لله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر، قال: ثنا عبد الوارث، ثنا محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن مسلم بن عبد الله، عن جندب بن مَكِيث قال: بعث رسولُ الله ﷺ عبد الله بن غالب الليثي في سَريةٍ، وكنت فيهم، وأمَرهم أن يشنُّوا الغارة على بني المُلوَّحِ بالكَدِيد، فخرجنا، حتى إذا كُنا بالكَديد لقِينا الحارث بن البَرصاء الليثي، فأخذناه، فقال: إنما جئتُ أريدُ الإسلام، وإنما خرجت إلى رسول الله ﷺ، فقلنا:

---

(١) في «نسخة»: «تعرش»، وفي «نسخة»: «تفرش أو تعرش». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).

إن تك[1] مسلماً لم يضُرَّك رباطُنا يوماً وليلة، وإن تكن غيرَ ذلك نَستوثقُ منك، فشددناه وَثاقاً.

٢٦٧٩ ـ (صحيح) حدثنا عيسى بن حماد المصري وقتيبة، قال قتيبة: ثنا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله ﷺ خيلاً قِبَل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة، يقال له ثُمامة بن أُثال ـ سيد أهل اليمامة ـ فربطوه بساريةٍ من سَواري المسجد، فخرج إليه رسول الله ﷺ، فقال: «ماذا عندك يا ثُمامة؟» قال: عندي يا محمدُ خيرٌ، إن تَقتلْ تقتلْ ذا دِمٍّ، وإن تُنعم تُنعم على شاكر، وإن كنت تُريد المال فَسَل تُعط منه ما شئت. فتركه رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الغدُ ثم قال له: «ما عندك يا ثمامة؟» فأعاد مثل هذا الكلام، فتركه رسول الله ﷺ حتى كان بعد الغد، فذكر مثل هذا، فقال رسول الله ﷺ: «أَطلِقوا ثُمامة» فانطلق إلى نخلٍ قريب من المسجد، فاغتسل فيه[2] ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وساق الحديث. قال عيسى: أخبرنا الليث، وقال: ذا دِمٍّ. [ق].

٢٦٨٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، قال: ثنا سلمة ـ يعني ابن الفضل ـ، عن ابن إسحاق، قال: ثني عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، قال: قُدم بالأسارى حين قُدم بهم وسودةُ بنت زَمعة عند آل عَفْراء في مُناخهم على عوفٍ ومُعَوِّذٍ ابني عفراء، قال: وذلك قبل أن يُضرب عليهن الحجاب[3]، قال: تقول سودة: والله إني لَعندهم إذْ أُتيت فقيل: هؤلاء الأُسارى قد أُتي بهم، فرجعتُ إلى بيتي ورسولُ الله ﷺ فيه، وإذا أبو يزيد ـ سهيلُ بن عمرو ـ في ناحية الحُجرة مجموعةٌ يداه إلى عنقه بحبل، ثم ذكر الحديث، قال أبو داود: وهما قتلا أبا جهل بن هشام، وكانا انتدبا له ولم يعرفا[ه][4]، وقتلا يوم بدر.

١٢٥ ـ باب في الأسير [يُنال منه ويُضرب][5] ويُقرَّر

٢٦٨١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أن رسول الله ﷺ نَدَب أصحابه، فانطلقوا[6] إلى بدر، فإذا هم بروايا قريش فيها عبدٌ أسودُ لبني الحجاج، فأخذه أصحابُ رسول الله ﷺ، فجعلوا يسألونه: أين أبو سفيان؟ فيقول: والله ما لي بشيء من أمره علمٌ، ولكنْ هذه قريش قد جاءت، فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، وأمية بن خلَف، فإذا قال لهم ذلك ضربوه، فيقول: دعوني، دعوني أُخبرْكم، فإذا تركوه قال: والله ما لي بأبي سفيانَ من[7] علم، ولكن هذه قريش قد أقبلت، فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة، وأمية بن خلف، قد أقبلوا، والنبيُّ ﷺ يصلِّي، وهو يسمع ذلك، فلما انصرف، قال: «والذي نفسي بيده، إنكم لتضربونه إذا صَدَقكم، وتَدَعونه إذا كَذَبكم، هذه قريش قد أقبلت لِتمنعَ أبا سفيان». قال أنس: قال رسول الله ﷺ: «هذا مصرعُ

---

(١) في «نسخة»: «تكن». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بالحجاب». (منه).
(٤) في «نسخة»: «به». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ينال منه يقرَّر» وفي «نسخة»: «ينال منه ويضرب ويقرّر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فانطلق». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

فلانٍ غداً» ووضع يده على الأرض، «وهذا مصرع فلان غداً» ووضع يده على الأرض، [«وهذا مصرع فلان غداً» ووضع يده على الأرض][1]، فقال: والذي نفسي بيده، ما جاوز أحدٌ منهم عن موضع يد رسول اللّه ﷺ، فأمر بهم رسول اللّه ﷺ، فأُخِذ بأرجلهم، فَسُحِبوا، فأُلقوا في قَليب بدر. [م].

١٢٦ ـ باب في الأسير يُكره على الإسلام

٢٦٨٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدَّمي، قال: ثنا أشعث بن عبد اللّه ـ يعني السِّجستاني ـ، ح، وثنا ابن بشار، ثنا ابن أبي عدي، وهذا لفظه، ح، وثنا الحسن بن علي، ثنا[2] وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بِشْر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت المرأة تكون مِقْلاتاً، فتجعلُ على نفسها إنْ عاش لها ولد أن تُهَوِّده، فلما أُجْلِيتْ بنو النَّضِير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا نَدَع أبناءنا، فأنزل اللّه عزَّ وجل: ﴿لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الغَيِّ﴾. قال أبو داود: المِقْلاتُ التي لا يعيش لها ولد.

١٢٧ ـ باب [قتل الأسير][3]، وَلا يُعرض عليه الإسلام

٢٦٨٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أحمد بن المفضَّل، ثنا أسباط بن نصر، قال: زعم السُّديُّ، عن مصعب بن سعد، عن سعد قال: لمَّا كان يومَ فتح مكة آمَن رسول اللّه ﷺ - يعني الناس- إلا أربعةَ نفرٍ وامرأتين، وسمّاهم، وابنَ أبي سَرْح، فذكر الحديث، قال: وأما ابن أبي سَرحٍ فإنه اختبأ عند عثمان بن عفان، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي اللّه بايعْ عبدالله، فرفع رأسه، فنظر إليه ثلاثاً، كلُّ ذلك يأبى [عليه]، فبايعَه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه، فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيثُ رآني كَفَفت يدي عن بيعته فيقتلُه؟» فقالوا: ما ندري يا رسول اللّه ما في نفسك، ألا أومأتَ إلينا بعينك، قال: «إنه لا ينبغي لنبيّ أن تكون له خائنةُ الأعين». [قال أبو داود: كان عبداللّه أخا عثمان من الرضاعة، وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه، وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر][4].

٢٦٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، ثنا زيد بن حُبَاب، [قال]: أنا عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي، قال: ثني جدي، عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال يوم فتح مكة: «أربعةٌ لا أؤمنُهم في حلٍّ ولا حَرَم» فسماهم، قال: وقَيْنتينِ كانتا لمِقْيَس، فقُتِلت إحداهما[5]، وأُفلتت الأخرى فأسلمت. قال أبو داود: لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحبُّ.

٢٦٨٥ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ دخل مكة عامَ الفتح وعلى رأسه المِغْفَر، فلما نَزَعه جاءه رجل فقال: ابنُ خَطَل متعلِّق بأستار الكعبة! فقال «اقتلُوه». قال أبو داود: اسم ابن خطل عبداللّه وكان أبو برزة الأسلمي قتله.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في الأسير يقتل». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في (الهندية): «إحديهما» وهو خطأ والصواب ما أثبت.

١٢٨ ـ باب في قَتْل الأسير صَبْراً

٢٦٨٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا علي بن الحسين الرقِّي، [قال]: ثنا عبد الله بن جعفر الرقِّي، قال: أخبرني عُبيد الله بن عَمرو، عن زيد بن أبي أُنيسة، عن عمرو بن مرّة، عن إبراهيم قال: أراد الضحاك بن قيس أن يَستعمل مسروقاً، فقال له عُمارة بن عُقبة: أتستعملُ رجلاً من بقايا قَتَلة عثمان؟ فقال له مسروق: حدثنا عبد الله بن مسعود ـ وكان في أنفسنا موثوق الحديث ـ أن النبي ﷺ لما أراد قتل أبيك قال: مَنْ للصِّبْية؟ قال: «النار!» فقد رضيت لك ما رضي لك رسول الله ﷺ.

١٢٩ ـ باب في قتل الأسير بالنَّبْل

٢٦٨٧ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، [قال]: ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن بُكير [بن عبدالله] بن الأشج، عن ابن تِعْلَى قال: غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، فأُتيَ بأربعة أعلاج من العدو، فأمر بهم فقُتلوا صبراً. قال أبو داود: قال لنا غير سعيد عن ابن وهب في هذا الحديث، قال: بالنَّبل صبراً، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري، فقال: سمعت رسولَ الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر، فوالذي نفسي بيده لو كانت دجاجةً ما صَبرتُها، فبلغ ذلك عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأعتقَ أربعَ رقاب.

١٣٠ ـ باب في المَنِّ على الأسير بغير فداء

٢٦٨٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، قال: أنا ثابت، عن أنس، أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هَبَطوا على النبي ﷺ وأصحابِه من جبال التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم، فأخذهم رسول الله ﷺ سِلْماً، فأعتقهم رسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ إلى آخر الآية. [م].

٢٦٨٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مُطعِم، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لأُسارى بدر: «لو كان مُطعم بنُ عديّ حياً ثم كلَّمني في هؤلاء النَّتْنَى لأطلقتهم له». [خ].

١٣١ ـ باب في فداء الأسير بالمال

٢٦٩٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، قال: ثنا أبو نوح، قال: أنا عكرمة بن عمار، قال: ثنا سِمَاك الحنفي، قال: ثني ابن عباس، قال: ثني عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر فأخَذ ـ يعني النبي ﷺ ـ الفداءَ أنزل الله عز وجل ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الأَرْضِ﴾ إلى قوله ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ﴾ من الفداء، ثم أحلَّ الله[1] لهم الغنائم. [م].

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يسأل[2] عن اسم أبي نوح، فقال: أيش[3] تصنع[4] باسمه؟ اسمه اسم

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «سُئلَ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أي شيء». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يصنع». (منه).

شنيع، قال أبو داود: اسمه قراد، والصحيح عبدالرحمن بن غزوان.

٢٦٩١ ـ (صحيح دون الأربع مئة) حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العَيْشي، ثنا سفيان بن حبيب، ثنا شعبة، عن أبي العَنْبس، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعَ مئة.

٢٦٩٢ ـ (حسن) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفيلي، ثنا محمد بن سلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عَبَّاد، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير، عن عائشة قالت: لما بعث أهلُ مكة في فِداء أسرائِهم[١] بعثتْ زينبُ في فِداء أبي العاص بمال، وبعثتْ فيه بقلادةٍ لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص. قالت: فلما رآها رسول الله ﷺ رقَّ لها رِقَّة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تُطلقوا لها أسيرها وتردّوا عليها الذي لها» قالوا[٢]: نعم، وكان [رسول الله][٣] ﷺ أخذَ عليه، أو وعدَه، أن يُخليَ سبيل زينب إليه، وبعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة ورجلاً من الأنصار، فقال: «كُونا ببطن يَأْجِج حتى تمرَّ بكما زينب فتصحباها حتى تأتيا بها».

٢٦٩٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي مريم، ثنا عمِّي ـ يعني سعيد بن الحكم ـ، قال: أنا الليث [بن سعد][٤]، عن عُقيل، عن ابن شهاب، قال: وذكر عروةُ بن الزبير أن مروان والمِسْوَر بن مَخْرَمة أخبراه، أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هَوَازِنَ مسلمين، فسألوه أن يردَّ إليهم أموالهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: «معي مَنْ تَرَوْن، وأَحَبُّ الحديث إليّ أصدقُه، فاختاروا إما السبي وإما المال» فقالوا: نختار سَبْيَنا، فقام رسول الله ﷺ فأثنى على الله، ثم قال: «أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤوا تائبين، وإني قد رأيت أن أردَّ إليهم سَبْيَهم، فمن أحبَّ منكم أن يُطيِّبَ ذلك فليفعل، ومن أحبَّ منكم أن يكون على حظِّه حتى نُعطيَه إياه من أول ما يُفيءُ الله علينا فليفعل». فقال الناس: قد طَيَّبْنا ذلك لهم يا رسول الله، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إنا لا ندري مَن أذِن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يَرفع إلينا عُرفاؤكم أمركم»، فرجع الناس، وكلَّمَهم عرفاؤهم فأخبروا[٥] أنهم قد طيَّبوا وأذِنوا. [خ].

٢٦٩٤ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ـ في هذه القصة ـ قال: فقال رسول الله ﷺ: «رُدُّوا عليهم نساءهم وأبناءهم، فَمَنْ مَسَك[٦] بشيء من هذا الفيء فإن له به علينا سِتَّ فرائضَ من أول شيء يُفيئه الله تعالى علينا». ثم دنا ـ يعني النبي ﷺ ـ من بعير، فأخذ وَبَرَة من سنامه، ثم قال: «[يا] أيها الناس، إنه ليس لي من هذا الفيء شيء، ولا هذا» ورفع إصبَعيه «إلا الخُمُسَ، والخُمُسُ مردودٌ عليكم، فأدّوا الخِياط والمِخْيَط»، فقام رجل في يده كُبَّة من شعر فقال: أخذت هذه لأُصلح بها بَرذعةً لي[٧]، فقال رسول الله ﷺ: «أمّا ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك» فقال: أمّا

---

(١) في «نسخة»: «أسراهم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فأخيروه»، وفي «نسخة»: «فأخبروهم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تمسك». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

إذا[1] بَلَغتْ ما أرى فلا أرَبَ لي فيها، ونَبْذها.

١٣٢ ـ باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعَرْصتهم

٢٦٩٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن معاذ، ح وثنا هارون بن عبد الله، ثنا رَوْح، قالا: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة قال: كان رسول الله ﷺ إذا غَلَب على قوم أقام بالعَرْصة ثلاثاً. قال ابن المثنى: إذا غلب قوماً أحبَّ أن يقيم بعرصتهم ثلاثاً. [ق].

[قال أبو داود: كان يحيى بن سعيد يطعن في هذا الحديث، لأنه ليس من قديم حديث سعيد[2]، لأنه تغير سنة خمس وأربعين، ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة. قال أبو داود: يقال إن وكيعاً حمل عنه في تغيره][3].

١٣٣ ـ باب في التفريق بين السبي

٢٦٩٦ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا إسحاق بن منصور، ثنا عبد السلام بن حرب، عن يزيدَ بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن ميمونَ بن أبي شبيب، عن عليّ رضي الله عنه، أنه فرّق بين جارية وولدها، فنهاه النبي ﷺ عن ذلك، وردَّ البيع. [قال أبو داود: وميمون لم يدرك علياً، قتل بالجماجم، والجماجم سنة ثلاث وثمانين. قال أبو داود: والحرة سنة ثلاث وستين، وقتل ابن الزبير سنة ثلاث وسبعين][4].

١٣٤ ـ باب الرخصة في المُدرِكِين[5] يفرَّق بينهم

٢٦٩٧ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا هاشم بن القاسم، [قال]: نا عكرمة، قال: ثني إياس بن سلَمة، قال: ثني أبي، قال: خرجنا مع أبي بكر ـ وأمَّرَه علينا رسول الله ﷺ ـ فغزونا فَزارة، فَشَنَنَّا الغارة، ثم نظرت إلى عُنُق من الناس فيه الذرية والنساء، فرميتُ بسهم، فوقع بينهم وبين الجبل، فقاموا، فجئتُ بهم إلى أبي بكر فيهم امرأة من فَزارة، [و][6] عليها قِشْعٌ من أَدَم معها بنتٌ لها من أحسن العرب، فنفَّلني أبو بكر بنتها[7]. فقدمت المدينة، فلقيني رسول الله ﷺ فقال لي: «يا سلَمة، هَبْ ليَ المرأة» فقلت: والله لقد أعجبتني، وما كشفتُ لها ثوباً، فسكتَ، حتى إذا كان من الغد لقيني رسول الله ﷺ في السوق فقال لي: «يا سلمة، هب ليَ المرأة، لله أبوك» فقلت: يا رسول الله، والله ما كشفت لها ثوباً، وهي لك، فبعث بها إلى أهل مكة وفي أيديهم أُسرى فَفَداهم بتلك المرأة. [م].

١٣٥ ـ بابٌ في المال يُصيبه العدوّ من المسلمين ثم يدركه صاحبه في الغنيمة

٢٦٩٨ ـ (صحيح) حدثنا صالح بن سهيل، ثنا يحيى ـ يعني ابن أبي زائدة ـ، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن غلاماً لابن عمر أبقَ إلى العدوّ فظهر عليه المسلمون، فردَّه رسول الله ﷺ إلى ابن عمر، ولم يُقسَم. [قال أبو

---

(١) في «نسخة»: «إذ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «سعيد عن قتادة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «المدركات». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ابنتها». (منه).

داود: وقال غيره: رده عليه خالد بن الوليد][1].

٢٦٩٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري والحسن بن علي، المعنى، قالا: ثنا ابن نُمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: ذهب فرسٌ له، فأخذها العدو، فظهر عليهم المسلمون، فرُدَّ عليه في زمن رسول الله ﷺ. وأبق عبد له، فلحِق بأرض الروم، فظهر عليهم[2] المسلمون، فردَّه عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ. [خ].

١٣٦ ـ باب في عبيد المشركين يُلحَقون بالمسلمين فيسلِمون

٢٧٠٠ ـ (صحيح) حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرّاني، قال: ثني محمد ـ يعني ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق، عن أبانَ بن صالح، عن منصور بن المعتمِر، عن رِبعيّ بن حِراش، عن عليّ بن أبي طالب قال: خرج عِبدانٌ إلى رسول الله ﷺ ـ يعني يوم الحديبية ـ قبل الصلح، فكتب إليه مواليهم فقالوا: [يا محمد، والله][3] ما خرجوا إليك رغبةً في دينك، وإنما خرجوا هرباً من الرقّ، فقال ناس: صدقوا يا رسول الله ردُّهم إليهم، فغضب رسول الله ﷺ، وقال: «[و]ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم مَنْ يضربُ رقابكم على هذا» وأبى أن يردَّهم، وقال: «هم عُتَقاء الله [عزَّ وجلَّ][4]».

١٣٧ ـ باب في إباحة الطعام في أرض العدو

٢٧٠١ ـ (صحيح) حدثنا [إبراهيم بن حمزة الزبيري][5]، ثنا أنس بن عياض، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن جيشاً غنِموا في زمان رسول الله ﷺ طعاماً وعسلاً فلم يُؤخذ منهم الخُمُس.

٢٧٠٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل والقعنبي، قالا: ثنا سليمان، عن حميد ـ يعني ابن هلال ـ، عن عبد الله بن مغفَّل قال: دُلِّيَ جِرابٌ من شحم يوم خيبر، قال: فأتيته فالتزمته، قال: ثم قلت: لا أعطي مِن هذا أحداً اليومَ شيئاً، قال: فالتفتُّ، فإذا رسول الله ﷺ يتبسم إليّ. [ق].

١٣٨ ـ باب في النهي عن النُّهبى إذا كان في الطعام قلةٌ في أرض العدو

٢٧٠٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، ثنا جرير ـ يعني ابن حازم ـ، عن يعلى بن حكيم، عن أبي لَبيد قال: كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابُل، فأصاب الناسُ غَنيمة، فانتهبوها، فقام خطيباً فقال: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النُّهبى، فرَدُّوا ما أخذوا، فقسمه بينهم.

٢٧٠٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو معاوية، ثنا أبو إسحاق الشيباني، عن محمد بن أبي مجالد، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: قلت: هل كنتم تخمِّسون ـ يعني الطعام ـ في عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبنا طعاماً يوم خيبر، فكان الرجلُ يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عليه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «والله يا محمد». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب بن الزبير الزبيري». (منه).

٢٧٠٥ ـ (صحيح) حدثنا هناد بن السَّرِيّ، ثنا أبو الأحوص، عن عاصم ـ يعني ابن كُليب ـ، عن أبيه، عن رجل من الأنصار، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجَهدٌ، وأصابوا غنما فانتهبوها، فإنَّ قُدُورنا لتغلي إذ جاء رسول الله ﷺ يمشي على قوسه فأكفأ قُدُورَنا بقوسه، ثم جعل يُرمِّل اللحم بالتراب، ثم قال: «إن النُّهبة ليست بأحلَّ من الميتة»، أو«إنَّ الميتة ليست بأحلَّ من النهبة» الشك من هناد.

١٣٩ ـ باب في حمل الطعام من أرض العدو

٢٧٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن ابن حَرشف الأزديَّ حدثه، عن القاسم مولى عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، قال: كنا نأكل الجَزَر[1] في الغزو، ولا نَقسِمه، حتى إنْ كنا لَنرجع إلى رحالنا وأَخْرِجَتُنا منه مُملأةٌ.

١٤٠ ـ باب في بيع الطعام إذا فَضَل عن الناس في أرض العدو

٢٧٠٧ ـ (حسن) حدثنا محمد بن المصفَّى، ثنا محمد بن المبارك، عن يحيى بن حمزة، ثنا[2] أبو عبد العزيز ـ شيخ من أهل الأردنّ ـ، عن عُبادة بن نُسَيّ، عن عبد الرحمن بن غَنْم، قال: رابطْنا مدينة قِنَّسْرين مع شُرَحبيل بن السِّمْط، فلما فتحها أصاب فيها غَنَماً وبقراً، فقسم فينا طائفةً منها وجعل بقيتها في المغنم، فلقيت معاذ بن جبل فحدثته، فقال معاذ: غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر فأصبنا فيها غنماً فقسم فينا رسول الله ﷺ طائفة، وجعل بقيتها في المغنم.

١٤١ ـ باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بشيء[3]

٢٧٠٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا سعيد بن منصور وعثمان بن أبي شيبة، المعنى ـ قال أبو داود: وأنا لحديثه أتقنُ ـ قالا: ثنا أبو معاوية، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي مرزوق مولى تُجيب، عن حَنَشٍ الصنعاني، عن رُويفع بن ثابت الأنصاري، أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركبْ دابةً من فَيء المسلمين حتى إذا أَعْجَفَها ردَّها فيه! ومن كان يؤمن بالله وباليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه ردَّه فيه!».

١٤٢ ـ باب في الرخصة في السلاح يُقاتل به في المعركة

٢٧٠٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، قال: أنا إبراهيم ـ يعني ابن يوسف [قال أبو داود: هو إبراهيم بن يوسف بن إسحاق][4] بن أبي إسحاق السَّبِيعي ـ، عن أبيه، عن أبي إسحاق السبيعي، قال: ثني أبو عُبيدة، عن أبيه قال: مررت فإذا أبو جهل صريعٌ قد ضُربت رِجله فقلت: يا عدوَّ الله يا أبا جهل، قد أخزى الله الأخِر ـ قال: ولا أهابه عند ذلك ـ فقال: أبعدُ[5] من رجل قتله قومه!! فضربته بسيفٍ غيرِ طائل، فلم يُغنِ شيئاً، حتى سقط سيفه من يده،

---

(١) في «نسخة»: «الجزور»، وفي «نسخة»: «الجوز»، وفي «نسخة»: «الحزر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال: ثني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بالشيء». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أعمد». (منه).

فضربته به حتى بَرَد. [خ ببعضهم].

١٤٣ ـ باب في تعظيم الغُلول

٢٧١٠ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدد، أن يحيى بن سعيد وبشرَ بن المفضَّل حدثاهم، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبان، عن أبي عَمرة، عن زيد بن خالد الجُهني، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ تُوفي يوم خيبر، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «**صلُّوا على صاحبكم**» فتغيرتْ وجوه الناس لذلك، فقال: «**إن صاحبكم غلَّ في سبيل الله**»، ففتشنا متاعه فوجدنا [فيه] خَرَزاً من خرز يهودَ لا يُساوي درهمين!.

٢٧١١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ثور بن زيد الدِّيلي، عن أبي الغيث ـ مولى ابن مطيع ـ، عن أبي هريرة، أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر فلم نَغْنَم ذهباً ولا وَرِقاً إلا الثيابَ والمتاعَ والأموال، قال: فوجَّه رسول الله ﷺ نحو وادي القُرى ـ وقد أُهدي لرسول الله ﷺ عبد أسود يقال له مِدْعَمٌ ـ حتى إذا كانوا بوادي القُرى، فبينما[1] مِدعمٌ يحُطُّ رَحل رسول الله ﷺ إذْ جاءه سهم فقتله، فقال الناس: هنيئاً له الجنة! فقال رسول الله ﷺ: «**كلا، والذي نفسي بيده إن الشَّمْلة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تُصبها المقاسم لَتشتعل عليه ناراً!**» فلما سمعوا ذلك جاء رجل بِشِراكٍ أو شِراكين إلى رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «**شِراكٌ من نار**» أو قال: «**شِراكان من نار**». [ق].

١٤٤ ـ بابٌ في الغلول إذا كان يسيراً يتركُه الإمام ولا يُحرق رحله

٢٧١٢ ـ (حسن) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، قال: أنا أبو إسحاق الفَزاري، عن عبد الله بن شَوْذَب، قال: ثني عامر ـ يعني ابن عبد الواحد ـ، عن ابن بُريدة، عن عبد الله بن عمرو قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً فنادى في الناس، فيجيئون بغنائمهم، فيخمِّسه ويقسِمُه، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال: يا رسول الله، هذا فيما كنّا أصبنا[ه][2] من الغنيمة، فقال: «**أسمعتَ بلالاً ينادي[3]؟**» ثلاثاً، قال: نعم، قال: «**[وما][4] منعك أن تجيء به؟**» فاعتذر إليه[5] فقال: «**كنْ أنتَ تجيءُ به يوم القيامة، فلن أقبلَه عنك**».

١٤٥ ـ باب في عقوبة الغالِّ

٢٧١٣ ـ (ضعيف) حدثنا النفيلي وسعيد بن منصور، قالا: ثنا عبد العزيز بن محمد ـ قال النفيلي: الأَنْدَراورديّ ـ عن صالح بن محمد بن زائدة [قال أبو داود: وصالح هذا أبو واقد][6] قال: دخلت مع مَسْلَمةَ أرضَ الروم، فأُتيَ برجل قد غلَّ، فسأل سالماً عنه، فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «**إذا وجدتم الرجلَ قد غلَّ فأَحرِقوا متاعه واضربوه**» قال: فوجدنا في متاعه مُصحفاً، فسأل سالماً عنه فقال: بعه وتصدَّقْ

---

(١) في «نسخة»: «فبينا». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «نادى». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فما». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

بثمنه.

٢٧١٤ ـ (ضعيف مقطوع) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الأنطاكي، قال: أنا أبو إسحاق، عن صالح بن محمد قال: غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالمُ بن عبد الله بن عمرَ وعمرُ بن عبد العزيز، فغَلَّ رجل [منا] متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأُحرق، وَطِيفَ به، ولم يُعطِهِ سهمَه. قال أبو داود: [و]هذا أصح الحديثين، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام أحرق[1] رحل زياد بن سعد، وكان قد غلَّ، وضربه.

٢٧١٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف، ثنا موسى بن أيوب، قال: ثنا الوليد بن مسلم، ثنا زهير بن محمد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حَرَّقوا متاع الغالِّ وضربوه. قال أبو داود: وزاد فيه عليُّ بن بَحر عن الوليد ـ ولم أسمعه منه ـ: ومنعوه سهمَه.

٢٧١٦ ـ (ضعيف مقطوع) قال أبو داود: وحدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة، قالا: ثنا الوليد، عن زهير بن محمد، عن عمرو بن شعيب، قولَه، ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحَوْطي: مَنْعَ سهمه.

١٤٦ ـ باب النهي عن السَّتر على من غَلَّ

٢٧١٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا يحيى بن حسان، [قال]: ثنا سليمان بن موسى أبو داود، ثنا جعفر بن سعد بن سَمُرة بن جُندُب، قال: ثني خُبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندُب قال: أما بعد، وكان رسول الله ﷺ يقول: «**من كتم غالاً فإنه مثلُه**».

١٤٧ ـ باب في السلَب يُعطى القاتل

٢٧١٨ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمر بن كثير بن أفلح، عن أبي محمدٍ مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في عام حنين، فلما التقينا كانت للمسلمين جَولة، قال: فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، قال: فاستدرتُ له حتى أتيته من ورائه، فضربتُه بالسيف على حَبْل عاتقه، فأقبل عليَّ، فضمَّني ضمةً وجدتُ منها ريح الموت! ثم أدركه الموت فأرسَلَني، فلحقتُ عمر بن الخطاب فقلت له[2]: ما بالُ الناس؟ قال: أمرُ الله!. ثم إن الناس رجعوا، وجلس رسول الله ﷺ فقال: «**مَنْ قَتَلَ قتيلاً له عليه بينةٌ فله سلَبه**» قال: فقمت، ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال الثانية: «**من قتل قتيلاً له عليه بينةٌ فله سلَبه**» قال: فقمت، ثم قلت: من يشهدُ لي؟ ثم جلست، [ثم قال ذلك الثانية: «**من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه**» قال: فقمت ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست]، ثم قال ذلك الثالثة، فقمت، فقال رسول الله ﷺ: «**مالك يا أبا قتادة؟**» [قال]: فاقتصَصْت عليه القصَّة، فقال رجل من القوم: صَدَق يا رسول الله وسَلَبُ ذلك القتيل عندي، فأَرْضِهِ منه، فقال أبو بكر الصديقُ: لاها الله، إذن يَعمِدُ إلى أسد من أُسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيَك سَلَبه؟! فقال رسول الله ﷺ: «**صدق، فأعطِه إياه**». فقال أبو قتادة: فأعطانيه، فبِعتُ الدرع، فابتعت به مَخْرَفاً

---

(١) في «نسخة»: «حرق رحل زيادٍ شَعر وكان قد غل، وضربه. قال أبو داود: زياد شعر لقبه» كذا وقع في نسخة من النسخ الحاضرة. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

في بني سلمة فإنه لأوَّلُ مال تأثَّلْتُه في الإسلام. [ق].

٢٧١٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ يومئذ ـ يعني يوم حنين ـ: «من قتل كافراً فله سلبُهُ» فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابَهم، ولقي أبو طلحة أمَّ سليم ومعها خِنجر، فقال: يا أُمَّ سليم، ما هذا معكِ؟ قالت: أردتُ والله إن دنا مني بعضهم أبعجُ به بطنه! فأخبر بذلك أبو طلحة رسولَ الله ﷺ. [قال أبو داود: هذا حديث حسن. قال أبو داود: أردنا بهذا الخنجر، فكان سلاح العجم يومئذٍ الخنجر][1]. [م بقصة أم سليم].

١٤٨ ـ باب في الإمام يَمنع القاتل السلَب إن رأى، والفرسُ والسلاحُ من السَّلب

٢٧١٩/ م ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، [قال]: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثني صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نُفَير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتةَ، [ورافقني][2] مَدَدِيٌّ من أهل اليمن ليس معه غيرُ سيفه، فنحر رجلٌ من المسلمين جَزوراً، فسأله المدديُّ طائفة من جلده، فأعطاه إياه، فاتَّخذه كهيئة الدَّرَقِ، ومضينا فلقينا جموع الروم، وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سَرجٌ مُذهَب وسلاح مذهب، فجعل الرومي يَفْري[3] بالمسلمين، فقعد له المَدَدِيُّ خلف صخرة، فمرَّ به الرومي فَعَرْقَبَ فرسَه، فخرَّ، وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه. فلما فتح الله عزَّ وجلَّ للمسلمين بعث إليه خالدُ بن الوليد فأخذ من[4] السلب. قال عوف: فأتيته فقلت: يا خالد، أما علمتَ أن رسول الله ﷺ قضى بالسلَب للقاتل؟ قال: بلى، ولكنّي استكثرتُه، قلت: لتردَّنّه إليه أو لأعرِّفَنَّكها عند رسول الله ﷺ، فأبى أن يردَّ عليه. قال عوف: فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ، فقصصت عليه قصةَ المَدَدِيِّ وما فعل خالد، فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، ما حملك على ما صنعتَ؟» قال: يا رسول الله استكثرته، فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، رُدَّ عليه ما أخذتَ منه». قال عوف: فقلت له[5]: دونك يا خالد ألَمْ أفِ لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك» قال: فأخبرته، قال: فغضب رسول الله ﷺ [وقال][6]: «يا خالدُ لا تردَّ عليه، هل أنتم [تاركون لي][7] أُمرائي؟ لكم صفوةُ أمرِهم وعليهم كَدَرُه». [م].

٢٧٢٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، [قال]: ثنا الوليد، قال: سألت ثوراً عن هذا الحديث، فحدثني عن خالد بن معدان، عن جبير بن نُفَير، عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي، نحوه.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فرافقني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يغري». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «تاركو لي»، وفي «نسخة»: «تاركوا لي». (منه).

١٤٩ ـ باب في السلب لا يُخمَّس

٢٧٢١ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن عبد الرحمن بن جبير بن نُفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد، أن رسول اللّه ﷺ قضى بالسلَب للقاتل، ولم يُخمِّس السلب. [م].

١٥٠ ـ باب من أجاز على جريح مُثْخَنٍ يُنفَّل من سلبه

٢٧٢٢ ـ (ضعيف)[١] حدثنا هارون بن عباد الأزدي[٢]، [قال]: ثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، عن عبد اللّه بن مسعود قال: نَفَّلني رسول اللّه ﷺ يوم بدر سيفَ أبي جهل، كان قتله.

١٥١ ـ باب في[٣] من جاء بعد الغنيمة لا سهم له

٢٧٢٣ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، أن عَنْبَسَة بن سعيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يحدِّث سعيد بن العاص، أن رسول اللّه ﷺ بعث أبان بن سعيد ابن العاص على سَرِيَّةٍ من المدينة قِبلَ نجد، فقدم أبانُ بن سعيد وأصحابُه على رسول اللّه ﷺ بخيبر بعد أن فتحها، وإن حُزُمَ خيلهم ليفٌ، فقال أبانُ: اقسِم لنا يا رسول اللّه، فقال[٤] أبو هريرة: فقلت: لا تقسم لهم يا رسول اللّه، فقال أبان: أنت بها[٥] يا وَبْرُ تحدَّرَ علينا من رأس ضالٍ! فقال النبي ﷺ: «اجلِس يا أبانُ» ولم يقسم لهم رسول اللّه ﷺ.

٢٧٢٤ ـ (صحيح) حدثنا حامد بن يحيى البلخيّ، قال: ثنا سفيان، [قال]: نا الزهري، وسأله إسماعيل بن أمية، فحدثناهُ الزهري أنه سمع عنبسة بن سعيد القرشيَّ يحدث، عن أبي هريرة، قال: قدمت المدينةَ ورسولُ اللّه ﷺ بخيبر حين افتتحها، فسألته أن يُسهِم لي، فتكلم بعض ولد سعيد بن العاص، فقال: لا تُسهم له يا رسول اللّه، قال: فقلت: هذا قاتلُ ابن قَوْقَلٍ، فقال سعيد بن العاص: يا عجباً لوَبْرٍ قد تدلَّى علينا من قَدومِ ضالٍ، يُعيِّرني بقتل امرىء مسلم أكرمه اللّه تعالى على يديّ ولم يُهِنّي على يديه. [ق].

[قال أبو داود: هؤلاء كانوا نحو عشرة فقتل منهم ستة ورجع من بقي].

٢٧٢٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، [قال]: نا أبو أسامة، حدثنا بُرَيد، عن أبي بُردة، عن أبي موسى، قال: قدمْنا فوافقْنا رسولَ اللّه ﷺ حين افتتح خيبر، فأسهمَ لنا، أو قال: فأعطانا منها، وما قسم لأحدٍ غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه، إلا أصحابَ سفينتنا: جعفرٍ وأصحابِه فأسهم لهم معهم. [ق].

٢٧٢٦ ـ (صحيح) حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح، قال: نا إسحاق الفَزاري، عن كُليب بن وائل، عن هانىء بن قيس، عن حبيب بن أبي مُليكة، عن ابن عمر قال: إن رسول اللّه ﷺ قام ـ يعني يوم بدر ـ فقال: «إن عثمان

---

(١) أصل القصة ثابت كما تراه برقم (٢٧٠٩) أفاده شيخنا -رحمه الله- في التخريج المطول لـ «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٣٥٥) برقم (٤٧٣).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لها». (منه).

انطلق في حاجة اللّه وحاجة رسوله، وإني أبايعُ له» فضرب له رسول اللّه ﷺ بسهم ولم يَضرِب لأحد غاب غيرَه.

١٥٢ ـ باب في المرأة والعبدِ يُحْذَيان من الغنيمة

٢٧٢٧ ـ (صحيح) حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح، نا[١] أبو إسحاق الفَزاري، عن زائدةَ، عن الأعمش، عن المختار بن صيفيّ، عن يزيد بن هُرمُز قال: كتب نَجْدَةُ إلى ابن عباس يسأله [عن كذا وكذا ـ و] ذكر أشياء[٢] ـ وعن المملوك[٣]: ألَهُ في الفيء شيء؟ وعن النساء: هل كنَّ يخرجنَ[٤] مع رسول الله ﷺ؟ وهل لهنَّ نصيب؟ فقال ابن عباس: لولا أن يأتي أُحموقةً ما كتبت إليه، أما المملوك فكان يُحذَى، وأما النساء فـ[قد] كنَّ يُداوين الجَرحى ويَسقِين الماء. [م].

٢٧٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، [قال]: نا أحمد بن خالد ـ يعني الوَهْبي ـ، قال: نا ابن إسحاق، عن أبي جعفرٍ والزهري، عن يزيدَ بن هُرمز، قال: كتب نجدةُ الحَروريُّ إلى ابن عباس يسأله عن النساء: هل كنَّ يَشهدنَ الحرب مع رسول اللّه ﷺ؟ وهل كان يُضرب لهنّ بسهم[٥]؟ قال[٦]: فأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة: قد كنَّ يَحضُرنَ الحرب مع رسول اللّه ﷺ، فأما أن يُضْرَبَ لهنَّ بسهم فلا، وقد كان يُرْضَخُ لهن. [م].

٢٧٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره، قالا: أنا زيد ـ يعني ابن الحُباب ـ، [قال]: نا رافع بن سلمة ابن زياد، قال: حدثني حَشْرَجُ بن زياد، عن جدَّته أمِّ أبيه، أنها خرجت مع رسول اللّه ﷺ في غزوة خيبر سادسَ ستٍّ[٧] نسوة، فبلغ رسول اللّه ﷺ، فبعث إلينا، فجئنا فرأينا فيه الغضب، فقال: «**مع مَنْ خرجتُنَّ وبإذن مَنْ خرجتُنَّ؟**» فقلنا: يا رسول اللّه، خرجنا نغزل الشعر، ونُعين به[٨] في سبيل اللّه، ومعنا [دواء للجَرحى][٩]، ونناول السهام، ونَسقي السَّويق، فقال: «**قُمْنَ**» حتى إذا فتح اللّه عليه خيبر أسهمَ لنا كما أسهم للرجال، قال: فقلت لها: يا جدَّةُ، وما كان ذلك؟ قالت: تمراً.

٢٧٣٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا بِشر ـ يعني ابن المفضَّل ـ، عن محمد بن زيد، قال: حدثني عُمير مولى آبي اللّحْم، قال: شهدت خيبر مع ساداتي[١٠]، فكلَّموا فيَّ رسولَ اللّه ﷺ، فأمر بي[١١]، فقُلِّدْتُ سيفاً، فإذا أنا أجُرُّه، فأُخبِر أني مملوك، فأمر لي بشيء من خُرثِيّ المتاع. [قال أبو داود: معناه: أنَّهُ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ. قال أبو داود: وقال

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عن كذا وعن أشياء». (منه).
(٣) في «نسخة»: المملوك الذي يغزو، هل له». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يشهدن الحرب». (منه).
(٥) في «نسخة»: «سهماً». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ستة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «دواء الجرحى». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «سادتي»: (منه).
(١١) في «نسخة»: «ني». (منه).

أبو عبيد: كان حرم اللحم على نفسه فسمي آبي اللحم][1].

٢٧٣١ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، قال: كنت أُمِيحُ أصحابي الماء يوم بدر.

١٥٣ ـ باب في المشرك يسهَم له

٢٧٣٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد ويحيى بن معين، قالا: نا يحيى، عن مالك، عن الفُضَيل، عن عبد الله بن نِيَار، عن عروة، عن عائشة ـ قال يحيى: إن رجلاً من المشركين لحق بالنبي ﷺ يقاتل[2] معه، فقال: «ارجع»، ثم اتفقا ـ فقالا[3]: «إنا لا نستعينُ بمشركٍ». [م].

١٥٤ - باب في سهمان الخيل

٢٧٣٣ - (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا معاوية، ثنا عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أسْهَمَ لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم: سَهْماً له، وسهْمين لفرسه.

٢٧٣٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا أبو معاوية ثنا عبد الله بن يزيد، نا المسعوديُّ، حدثني أبو عَمرة، عن أبيه قال: أتينا رسول الله ﷺ أربعة نَفَرٍ ومعنا فرس، فأعطى كلَّ إنسان منا سهماً، وأعطى الفرس[4] سهمين.

٢٧٣٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا أمية بن خالد، نا المسعودي، عن رجل من آل أبي عَمرة، عن أبي عمرة، بمعناه، إلا أنه قال: ثلاثة نفر، زاد: فكان للفارس ثلاثة أسهم.

١٥٥ ـ باب فيمن أَسهم له سهماً[5]

٢٧٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا مُجمِّع بن يعقوب بن مجمِّع بن يزيد الأنصاري، قال: سمعت أبي يعقوبَ بنَ المُجَمِّع يذكُر، عن عمِّه عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري، عن عمِّه مجمِّع بن جارية الأنصاري قال: - وكان أَحدَ القراء الذين قرؤوا القرآن ـ قال: شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا عنها إذا الناسُ يَهُزّون الأباعر، فقال بعض الناس لبعض: ما للناس؟ قالوا: أوحِي إلى النبي ﷺ فخرجنا مع الناس نُوجِفُ، فوجدنا النبيَّ ﷺ واقفاً على راحلته عند كُراعِ الغَميم، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً﴾ فقال رجل: يا رسول الله، أَفتحٌ هو؟ قال: «نعم، والذي نفسُ محمدٍ بيدِه إنه لفتحٌ» فقُسِمت خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمس مئة، فيهم ثلاث مئة فارس، فأعطى الفارسَ سهمين، وأعطى الراجل[6] سهماً. قال أبو داود: حديث أبي معاوية أصحُّ والعملُ عليه، وأرى: الوهم في حديث مجمِّع أنه قال: ثلاث مئة فارس، وكانوا مئتي فارس.

---

(١) في «نسخة»: (منه).
(٢) في «نسخة»: «ليقاتل». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٤) في «نسخة»: «للفرس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «سهم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الرجل». (منه).

١٥٦ ـ باب في النَّفَلِ

٢٧٣٧ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، قال: أنا خالد، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: «مَن فعل كذا وكذا فله من النَّفْلِ كذا وكذا» قال[١]: فتقدَّم الفتيانُ ولزم المشيخةُ الراياتِ فلم يَبرحوها، فلما فتح الله عليهم قالت المشيخة: كنّا رِدْءاً لكم، لو انهزمتم فِئْتُم[٢] إلينا، [فلا تذهبون][٣] بالمغنم ونبقى، فأبى الفتيانُ [وقالوا][٤]: جعله رسول الله ﷺ لنا، فأنزل الله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ إلى قوله ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِن بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقاً مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾ يقول: فكان ذلك خيراً لهم، فكذلك أيضاً، فأطيعوني فإني أعلمُ بعاقبة هذا منكم.

٢٧٣٨ ـ (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا هُشيم، قال: نا[٥] داود بن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «مَن قَتَل قَتيلاً فله كذا وكذا، ومن أَسَر أسيراً فله كذا وكذا»، ثم ساق نحوه، وحديثُ خالد أتم.

٢٧٣٩ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن محمد بن بكّار بن بلال، نا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الهَمْداني، قال: نا يحيى ابن [زكريا بن][٦] أبي زائدة، قال: نا[٧] داود، بهذا الحديث بإسناده، قال: قسمها رسول الله ﷺ بالسَّواء، وحديثُ خالد أتم.

٢٧٤٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا هناد بن السَّرِيّ، عن أبي بكر، عن عاصم، عن مُصعب بن سعد، عن أبيه قال: جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف، فقلت: يا رسول الله، إن الله قد شفَى صدري اليوم من العدو، فهبْ لي هذا السيفَ، قال: «إن هذا السيف ليس لي ولا لك» فذهبت وأنا أقول: يُعطاه اليومَ مَن لم يُبْلِ بلائي! فبينا أنا إذ جاءني الرسول، فقال: أَجِب، فظننت أنه نزل فيَّ شيء بكلامي، فجئت، فقال لي النبي ﷺ: «إنك سألتني هذا السيفَ، وليس هو لي ولا لك، وإن الله قد جعله لي، فهو لك» ثم قرأ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنفَالِ قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١] إلى آخر الآية. قال أبو داود: قراءة ابن مسعود: يسألونك النَّفَل.

١٥٧ ـ باب في [النَّفل للسريّة][٨] تخرج من العسكر

٢٧٤١ ـ (صحيح) حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدَة، نا الوليد بن مسلم، ح، ونا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لفتم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فلا تذهبوا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «نفل السريّة». (منه).

قال: نا مبشِّر، ح، ونا محمد بن عوف الطائي، أن الحكم بن نافع حدثهم، المعنى، كلُّهم عن شعيب بن أبي حمزة، عن نافع، عن ابن عمر، قال: بَعَثنا رسول الله ﷺ في جيش قِبَل نجدٍ، وابْعِثَ[1] سرية من[2] الجيش، فكان سُهْمان الجيش اثني عشر بعيراً، اثني عشر بعيراً، ونفَّل أهلَ السرية بعيراً بعيراً، فكانت سُهمانهم ثلاثةَ عشر ثلاثةَ عشر.

٢٧٤٢ ـ (صحيح) حدثنا الوليد بن عُتبة الدمشقي، قال: قال الوليد ـ يعني ابن مسلم ـ: حدَّثتُ ابنَ المبارك بهذا الحديث، قلت: وكذا حدثنا ابن أبي فروة، عن نافع، قال: [لا يَعْدِلُ][3] مَن سمَّيتَ بمالكٍ، هكذا أو نحوه، يعني مالك بن أنس.

٢٧٤٣ ـ (صحيح) حدثنا هناد، [قال] نا عَبْدة ـ يعني ابن سليمان الكلابي ـ، عن محمد يعني ابن إسحاق ـ، عن نافع، عن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ سريةً إلى نجدٍ، فخرجتُ معها، فأصبنا نَعَماً كثيراً، فنفَّلَنا أميرُنا بعيراً بعيراً لكل إنسان، ثم قدمنا على رسول الله ﷺ فقسم بيننا غنيمتنا، فأصاب كلُّ رجل منا اثني عشر بعيراً بعد الخُمُس، وما حاسَبَنا رسول الله ﷺ بالذي أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه بعد ما صنع، فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بعيراً بنفَله.

٢٧٤٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، ح، ونا عبد الله بن مسلمة ويزيدُ بن خالد بن مَوْهب، قالا: نا الليث، المعنى، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ بعث سريَّةً فيها عبد الله بن عمر قِبَل نجد، فغنِموا إبلاً كثيرة، فكانت سُهمانُهُم [اثني عشر][4] بعيراً، ونُفِّلوا بعيراً بعيراً. زاد ابن موهب: فلم يغيِّره رسول الله ﷺ. [ق، وليس عند (خ) الزيادة].

٢٧٤٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن عبيد الله، حدثني نافع، عن عبد الله، قال: بَعَثنا رسول الله ﷺ في سرية، فبلغت سُهمانُنا اثني عشر بعيراً، ونفَّلنا رسول الله ﷺ بعيراً بعيراً. [ق].

(صحيح) قال أبو داود: رواه بُرْد بن سِنان مثله[5]، عن نافع، مثلَ حديث عبيد الله، ورواه أيوب[6]، عن نافع مثلَه إلا أنه قال: ونُفِّلْنا بعيراً بعيراً، لم يذكر النبي ﷺ. [خ موصولاً].

٢٧٤٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، قال: حدثني أبي، عن جدّي، ح، وحدثنا حجاج ابن أبي يعقوب، قال: حدثني حُجَيْن، [قال]: نا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قد كان يُنفِّل بعض من يبعثُ من السرايا لأنفسهم خاصة النفَل، سوى قَسْمِ عامة الجيش، [والخُمُس واجب في ذلك كلُّه][7]. [م].

٢٧٤٧ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا عبد الله بن وهب، نا حُيَيّ، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليّ،

---

(١) في «نسخة»: «وانبعث». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لا تعدل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «اثنا عشر». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) وصله البخاري (٤٣٣٨) وغيره، وأكثر الرواة عن نافع رفعوه، انظر «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٨٤-٨٥/ ٢٤٥٢).

(٧) في «نسخة»: «والخمس في ذلك واجب كله». (منه).

عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ خرج يوم بدر في ثلاث مئة وخمسة عشر، فقال رسول الله ﷺ: «**اللهم إنهم حُفاةٌ فاحمِلْهم، اللهم إنهم عُراةٌ فاكسُهم، اللهم إنهم جياعٌ فأشبعهم**»ففتح الله له يوم بدر، فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل إلا [و][1]قد رجع بجمَل أو جَمَلين، واكتَسَوْا، وشبعوا.

١٥٨ ـ باب فيمن قال: الخمسُ قبل النَّفْل

٢٧٤٨ ـ (**صحيح**) حدثنا محمد بن كثير، [قال]: نا[2] سفيان، عن يزيدَ بن يزيدَ بن جابر الشامي، عن مكحول، عن زياد بن جارية التميمي، عن حبيب بن مَسلمة الفِهْري أنه قال: كان رسول الله ﷺ يُنَفِّل الثلُث بعد الخمُس.

٢٧٤٩ ـ (**صحيح**)حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجُشَمي، قال: أنا[3] عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية ابن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن ابن جارية، عن حبيب بن مسلمة، أن رسول الله ﷺ كان ينفِّل الربُع بعد الخمُس، والثلُث بعد الخمُس، إذا قفَلَ.

٢٧٥٠ ـ (**صحيح**)حدثنا عبد الله بن أحمد بن بَشير بن ذكوان ومحمود بن خالد الدمشقيَّانِ، المعنى، قالا: نا مروان بن محمد، قال: نا يحيى بن حمزة قال: سمعت أبا وهب يقول: سمعت مكحولاً يقول: كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هُذَيل فأعتقتني، فما خرجتُ من مصرَ وبها عِلمٌ إلا حَويتُ عليه فيما أُرى! ثم أتيتُ الحجاز فما خرجتُ منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أُرى، ثم أتيت العراق فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أُرى، ثم أتيت الشام فغربلْتها، كلُّ ذلك أسأل عن النفَل، فلم أجد أحداً يخبرني فيه بشيء، حتى لقيت شيخاً يقال له زياد بن جارية التميمي، فقلت له: هل سمعتَ في النفل شيئاً؟ قال: نعم، سمعت حبيب بن مَسلمة الفِهري يقول: شهدت النبي ﷺ نفَّل الربُع في البَدْأَة، والثلُث في الرَّجْعة.

١٥٩ ـ باب في السرية [ترُدُّ على أهل العسكر][4]

٢٧٥١ ـ (**حسن صحيح**)حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ابن أبي عدي، عن ابن إسحاق ـ [و][هو محمد][5] ـ ببعض هذا، ح، ونا عُبيد الله بن عمر [بن ميسرة][6]، حدثني هُشيم، عن يحيى بن سعيد، جميعاً[7] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «**المسلمون تتكافأ دماؤهم: يسعى بذمَّتهم أدناهم، ويُجيرُ عليهم أقصاهم، وهم يَدٌ على من سِواهم، يَرُدُّ مُشِدُّهم على مُضْعِفهم، [ومتسَرِّيهم][8] على قاعدهم، لا يُقتل مؤمن بكافر،**

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «ومتسرعهم». (منه).

ولا ذو عهدٍ في عهده» ولم يذكر ابن إسحاق القَوَد والتكافي.

٢٧٥٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: أنا هاشم بن القاسم، نا عكرمة، حدثني إياس بن سلَمة، عن أبيه، قال: أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله ﷺ فقَتلَ راعيها، وخرج يطردها هو وأناس معه في خيل، فجعلتُ وجهي قِبَل المدينة، ثم ناديت ثلاث مرات: يا صباحاه، ثم اتَّبعتُ القوم، فجعلت أرمي وأَعْقِرهم، فإذا رجع إليَّ فارسٌ جلستُ في أصل شجرة، حتى ما خلق الله شيئاً من ظَهْر النبي ﷺ إلا جعلتُه وراء ظهري، وحتى ألقوْا أكثرَ من ثلاثين رمحاً وثلاثين بردةً يَستخِفّون منها!. ثم أتاهم عيينة مَدداً فقال: ليقمْ إليه نفر منكم، فقام إليَّ[1] أربعة منهم، وصعدوا[2] الجبلَ، فلما أسمعتهم قلت: أتعرفوني؟ قالوا: ومن أنت؟ قلت: أنا ابن الأكوع، والذي كرَّم وجه محمد [ﷺ] لا يطلُبني رجل منكم فيدركَني، ولا أطلبه فيفوتَني. فما بَرِحت حتى نظرت إلى فوارسِ رسول الله ﷺ يتخلَّلون الشجرَ أولُهم الأخرمُ الأسدي، فيلحقُ بعبد الرحمن بن عيينة ويعطفُ عليه عبد الرحمن، فاختلفا طعنتين، فعقر الأخرم عبد الرحمن وطعنه عبد الرحمن فقتله، فتحوّل عبد الرحمن على فرس الأخرم، فيلحق[3] أبو قتادة بعبد الرحمن، فاختلفا طعنتين فعُقِر بأبي قتادة وقتله أبو قتادة، فتحوّل أبو قتادة على فرس الأخرم. ثم جئتُ إلى رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي جَلَيْتُهم[4] عنه ذو قَرَدٍ، فإذا نبيُّ الله ﷺ في خمس مئة، فأعطاني سهم الفارس والراجل. [م، خ مختصراً].

١٦٠ ـ باب في النفل من الذهب والفضة ومن أول مغنم

٢٧٥٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، قال: أنا أبو إسحاق الفَزاري، عن عاصم بن كُليب، عن أبي الجُويرية الجَرْمي قال: أصبت بأرض الروم جرَّةً حمراء فيها دنانير في إمرة معاوية، وعلينا رجلٌ من أصحاب النبي ﷺ من بني سُليم يقال له معن بن يزيد، فأتيته بها، فقسمها بين المسلمين وأعطاني منها مثلَ ما أعطى رجلاً منهم، ثم قال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نَفَل إلا بعد الخمس» لأعطيتُك، ثم أخذ يَعرِض عليَّ من نصيبه فأبيتُ.

٢٧٥٤ ـ (صحيح) حدثنا هناد، عن ابن المبارك، عن أبي عوانة، عن عاصم بن كليب، بإسناده ومعناه.

١٦١ ـ باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه

٢٧٥٥ ـ (صحيح) حدثنا الوليد بن عتبة، قال: نا الوليد، ثنا عبد الله بن العلاء، أنه سمع أبا سلاَّم الأسود، قال: سمعت عَمرو بن عَبَسة قال: صلَّى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من المغنم، فلما سَلَّم أخذ وَبَرَةً من جنب البعير، ثم قال: «ولا يَحلُّ لي من غنائمكم مثلُ هذا، إلا الخمُس، والخمُس مردود فيكم».

---

(١) في «نسخة»: «إليه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فصعدوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فلحق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حلَّيتُهم». (منه).

١٦٢ ـ باب في الوفاء بالعهد

٢٧٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن مسلمة القَعْنبي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الغادر يُنصَبُ له لواء يوم القيامة، فيقال: هذه غَدرةُ فلان بن فلان». [ق].

١٦٣ ـ [باب في الإمام يُستجنُّ به في العهود][1]

٢٧٥٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، [قال]: نا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الإمام جُنَّةٌ يُقاتَلُ به». [ق نحوه].

٢٧٥٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، أخبرني عَمرو، عن بُكير بن الأشج، عن الحسن ابن علي بن أبي رافع، أن أبا رافع أخبره قال: بعثني[2] قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ أُلقيَ في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله، إني والله لا أرجع إليهم أبداً، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا أَخيسُ بالعهدِ ولا أحبس البُرُدَ، ولكن ارجعْ فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع» قال: فذهبت، ثم أتيت النبيَّ ﷺ فأسلمت. قال بكير: وأخبرني أن أبا رافع كان قِبْطياً. [قال أبو داود][3]: هذا كان في ذلك الزمان، [واليوم][4] لا يصلح.

١٦٤ ـ باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير نحوه[5]

٢٧٥٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمِري، [قال]: نا شعبة، عن أبي الفيض، عن سُليم بن عامر ـ رجلٍ من حِمْير ـ قال: كان بين معاوية وبين الروم عهد، وكان يسير نحو بلادهم، حتى إذا انقضى العهد غزاهم، فجاء رجل على فرس أو بِرْذَونٍ وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر، وفاءٌ لا غدرٌ، فنظروا فإذا عَمرو بن عَبَسة، فأرسل إليه معاوية، فسأله، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ بينه وبين قوم عهد فلا يشُدَّ عقدةً ولا يَحُلَّها حتى ينقضي أمدُها أو يَنبِذَ إليهم على سواء». فرجع معاوية.

١٦٥ ـ باب في الوفاء للمُعاهِد وحرمة ذمته

٢٧٦٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن عُيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قَتَلَ مُعاهِداً في غير كُنهِهِ حرَّم الله عليه الجنة».

١٦٦ ـ باب في الرُّسُل

٢٧٦١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو الرازي، نا سلمة ـ يعني ابن الفضل ـ، عن محمد بن إسحاق، قال: كان مُسَيلِمة كتب إلى رسول الله ﷺ، قال: وقد حدثني محمد بن إسحاق، عن شيخ من أشجع يقال له: سعد بن طارق، عن سَلَمة بن نُعيم بن مسعود الأشجعي، عن أبيه نُعيم، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لهما حين قرأ كتاب

---

(١) في «نسخة»: «باب يستجن بالإمام في العهود». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بعثني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «سمعت أبا دود يقول». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فأمّا اليوم». (منه).
(٥) في «نسخة»: «إليه». (منه).

مسيلِمة: «ما تقولان أنتما؟» قالا: نقول كما قال، قال: «أمَا واللّه لولا أنَّ الرُّسل لا تُقتلُ لَضَربت أعناقكما».

٢٧٦٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا[١] سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب أنه أتى عبدَ اللّه فقال: ما بيني وبين أحد من العرب حِنَةٌ، [وإني][٢] مررت بمسجدٍ لبني حنيفة فإذا هم يؤمنون بمسيلِمة! فأرسلَ إليهم عبد اللّه، فجيء بهم فاستتابهم، غيرَ ابنِ النَّوَّاحة قال له: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «لولا أنك رسول لضربت عنقك» فأنت اليوم لست برسول، فأمر قَرَظَة بن كعب فضرب عنقه في السوق، ثم قال: من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً بالسوق.

١٦٧ ـ باب في أمان المرأة

٢٧٦٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [قال]: أخبرني عياض بن عبد اللّه، عن مَخْرمة بن سليمان، عن كُريب، عن ابن عباس، قال: حدثتني[٣] أم هانىء بنتُ أبي طالب أنها أجارت رجلاً من المشركين يوم الفتح، فأتت النبي ﷺ فذكرتْ ذلك له، قال فقال: «قد أجرنا مَنْ أجرتِ وأمَّنَّا من آمَنْتِ». [ق دون قوله: «وأمنا..»].

٢٧٦٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: أنا[٤] سفيان بن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: إنْ كانت المرأة لَتُجيرُ على المؤمنين فيجوزُ.

١٦٨ ـ باب في صلح العدو

٢٧٦٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، أن محمد بن ثور حدثهم، عن مَعْمر، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة، قال: خرج رسول الله ﷺ زمنَ الحُدَيبية في بِضعَ عشْرةَ مئةً من أصحابه، حتى إذا كانوا بذي الحُلَيفة قلَّد الهَدْي وأشعَر[ه][٥] وأحرم بالعمرة، وساق الحديث، قال: وسار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنيّة التي يُهبط عليهم منها بَرَكَتْ به راحلته، فقال الناس: حَلْ حَلْ خَلأَتِ القُصْوى[٦] -مرتين ـ فقال النبي ﷺ: «ما خلأتْ، وما ذلك لها بخلُق، ولكنْ حَبَسها حابس الفيل» ثم قال: «والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم[٧] خُطة يُعظِّمون بها حُرُمات اللّه إلا أعطيتُهم إياها». ثم زجرها فوثبتْ، فعدلَ عنهم حتى نزل بأقصى الحُدَيبية على ثَمَدٍ قليلِ الماء، فجاءه بُديلُ بن ورقاء الخُزاعي[٨]، ثم أتاه ـ يعني عروة بن مسعود ـ فجعل يكلِّم النبي ﷺ، فكلَّما كلَّمه [بكلمة] أخذ بلحيته، والمغيرةُ بن شعبة قائمٌ على النبي ﷺ، ومعه السيف وعليه المِغفرُ، فضرب يدَه بنعل السيف، وقال: أخِّر يدك عن لحيته، فرفع عروة رأسه فقال: من هذا؟ قالوا: المغيرة بن شعبة، قال: أيْ غُدَرُ، أوَ لستُ أسعى في غَدرتك؟

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وأنا». (منه).
(٣) في (الهندية): «حدثني»، وهو خطأ.
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «القصواء». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

ـ وكان المغيرة صحبَ قوماً في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فقد قَبِلنا، وأما المالُ فإنه مالُ غدرٍ لا حاجة لنا فيه» ـ فذكر الحديث. فقال النبي ﷺ: «اكتُب: هذا ما قاضَى عليه محمد رسول اللّه» وقصَّ الخبر، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجلٌ وإن كان على دينك إلا رددتَه إلينا، فلما فرغ من قضية الكتاب قال النبي ﷺ لأصحابه: «قوموا فانْحروا، ثم احلِقوا» ثم جاء نسوةٌ مؤمنات مهاجرات، الآية، فنهاهم اللّه أن يَرُدُّوهنّ، وأمرهم أن يَرُدُّوا الصَّداق. ثم رجع إلى المدينة، فجاءه أبو بَصير ـ رجل من قريش، يعني فأرسلوا[1] في طلبه ـ فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحُليفة نزلوا يأكلون[2] من تمرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: واللّه إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً، فاستلَّه الآخر، فقال: أجلْ قد جرَّبت به، فقال أبو بصير: أرني أنظرْ إليه، فأمكَنه منه فضربه به حتى بَرَد، وفرَّ الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال النبي ﷺ: «لقد رأى هذا ذُعراً». فقال: قُتل واللّه صاحبي، وإني لمقتول!. فجاء أبو بصير فقال: قد أوفى اللّه ذمتك، فقد رددتَني إليهم، ثم نجّاني اللّه منهم، فقال النبي ﷺ: «وَيْلُ أمِّه مِسْعَرُ حربٍ لو كان له أحد»، فلما سمع ذلك عَرف أنه سيردُّه إليهم، فخرج حتى أتى سِيفَ البحر، وينفلتُ[3] أبو جَندل، فلحق بأبي بصير حتى اجتمعتْ منهم عصابة. [خ].

٢٧٦٦[4] ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس، قال: سمعت ابن إسحاق، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن المِسور بن مَخْرَمة ومروان بن الحكم، أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين يأمنُ فيهن الناسُ، وعلى أن بيننا عَيبةً مكفوفةً، وأنه لا إسلال ولا إغلال.

٢٧٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عبد اللّه بن محمد النفيلي، نا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن حسان بن عطية، قال: مَالَ مكحول وابن أبي زكريا إلى خالد بن معدان، ومِلْتُ معهم[5]، فحدَّثنا عن جبير بن نُفير قال: قال جبير: انطَلِقْ بنا إلى ذي مِخْبَر ـ رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ ـ فأتيناه، فسأله جبير عن الهُدنة، فقال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «ستُصالحون الروم صُلحاً آمناً، وتغزون أنتم وهم عدواً من ورائكم».

١٦٩ ـ باب في العدو يؤتَى[6] على غِرةٍ ويُتَشبه بهم

٢٧٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ لِكعبِ بن الأشرف فإنه قد آذى اللّه ورسوله؟» فقام محمد بن مسلمة فقال: أنا[7] يا رسول اللّه، أتحبُّ أن أقتله؟ قال: «نعم» قال: فأذنْ لي أن أقول شيئاً، قال: «نعم قل[8]». فأتاه فقال: إن هذا الرجل قد سألَنا الصدقة، وقد عنَّانا،

---

(١) في «نسخة»: «أرسلوا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ليأكلوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ينقلب». (منه).
(٤) (آخر الجزء السابع عشر)، و(أول الجزء الثامن عشر) من تجزئة الخطيب -رحمه الله-. (منه).
(٥) في «نسخة»: «معهما». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يؤتوا». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

قال: وأيضاً لَتَمَلُّنَّه، قال: اتَّبعناه، فنحن نكره أن نَدَعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره، وقد أردنا أن تُسْلِفنا وَسْقاً أو وسقين، قال كعب[1]: أيُّ شيء تُرْهَنونّي؟ قال[2]: وما تريد منا؟ فقال: نساءكم، قالوا: سبحان الله! أنت أجمل العرب نَرْهَنُك نساءَنا فيكونُ ذلك عاراً علينا، قال: فترهنوني أولادكم، قالوا: سبحان الله يُسبُّ ابنُ أحدنا فيقال: رُهِنتَ بوَسقٍ أو وَسقين، قالوا: نرهنك اللَّأْمَةَ؟ ـ يريد السلاح ـ قال: نعم. فلما أتاه ناداه فخرج إليه وهو متطيِّب ينضَح رأسه، فلما أنْ جلس إليه ـ وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة ـ فذَكَروا له، قال: عندي فلانة، وهي أعطرُ نساء الناس، قال: تأذنُ لي فأشُمَّ؟ قال: نعم، فأدخلَ يدَه في رأسه فشمَّه، قال: أعودُ؟ قال: نعم، فأدخل يدَه في رأسه، فلما استمكَن منه قال: دونكم، فضربوه حتى قتلوه. [ق].

٢٧٦٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن حُزَابة، نا إسحاق ـ يعني ابن منصور ـ، نا أسباطٌ الهَمْداني، عن السُّدِّي، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الإيمانُ قَيَّدَ الفَتْكَ، لا يَفتِكُ مؤمنٌ».

١٧٠ ـ باب في التكبير على كل شرفٍ في المسير

٢٧٧٠ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا قَفَل من غزو أو حجّ أو عُمرة يكبِّر على كل شَرَفٍ من الأرض ثلاث تكبيراتٍ، ويقول: «لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيِبون، تائبون، عابدون، ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعدَه، ونصر عبدَه، وهزمَ الأحزاب وحده». [ق].

١٧١ ـ باب في الإذن في القفول بعد النهي

٢٧٧١ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَروزي، حدثني علي بن الحسين، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿لاَ يَسْتَئْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ الآية، نسختْها التي في النور ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى قوله[3] ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

١٧٢ ـ باب في بِعثة البشراء[4]

٢٧٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا عيسى، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألا تُريحُني من ذي الخَلَصةِ؟» فأتاها فحرَّقها، ثم بعث رجلاً من أحمس إلى النبي ﷺ يبشِّره، يكنى أبا أرطاة. [ق بأتمّ منه].

١٧٣ ـ باب في إعطاء البشير[5]

٢٧٧٣ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قالوا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «السرايا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «البشراء». (منه).

عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، أن عبد الله بن كعب قال: سمعت كعب بن مالك قال[1]: كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين، ثم جلس للناس، وقصَّ ابنُ السرح الحديثَ، قال: ونَهَى رسول الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيُّها الثلاثة، حتى إذا طال عليَّ تَسَوَّرْتُ جدار حائط أبي قتادة ـ وهو ابن عمِّي ـ فسلَّمت عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، ثم صليت الصبح صباحَ خمسينَ ليلةً على ظهر بيتٍ من بيوتنا، فسمعت صارخاً: يا كعبُ بن مالك أَبشِر، فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يبشِّرني نَزَعت له ثوبيَّ فكسوتُهما إياه، فانطلقت حتى إذا دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس، فقام إليَّ طلحة بن عبيد الله يُهرول حتى صافحني وهنّأني. [ق مطولاً بقصة غزوة تبوك].

١٧٤ ـ باب في سجود الشكر

٢٧٧٤ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا أبو عاصم، عن أبي بَكْرة بكارِ بنِ عبد العزيز، قال: أخبرني أبي عبدُ العزيز، عن أبي بكْرة، عن النبي ﷺ أنه كان إذا جاءه أمرُ سرورٍ أو [بُشِّرَ به][2] خرَّ ساجداً، شاكراً[3] لله [تعالى].

٢٧٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُدَيك، حدثني موسى بن يعقوب، عن ابن عثمان ـ قال أبو داود: وهو يحيى بن الحسن بن عثمان ـ، عن أشعث بن إسحاق بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد[4] المدينة، فلما كنا قريباً من عَزْوَرا نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة، ثم خرَّ ساجداً، فمكث طويلاً، ثم قام فرفع يده[5] [فدعا الله تعالى][6] ساعة ثم خرَّ ساجداً، [فمكث طويلاً، ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خرَّ ساجداً][7] ـ ذكره أحمد ثلاثاً ـ قال: «إني سألت ربي، وشَفَعْتُ لأمتي، فأعطاني ثُلُث أمتي، فخررت ساجداً شكراً لربي، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني ثلُث أمتي، فخررت ساجداً لربي شكراً، ثم رفعت رأسي فسألت ربي لأمتي، فأعطاني الثلث الآخِرَ، فخررت ساجداً لربي». قال أبو داود: أشعث بن إسحاق أسقطه أحمد بن صالح حين حدَّثنا به، فحدَّثني[8] به عنه موسى بن سهل الرملي.

١٧٥ ـ باب في الطُّرُوق

٢٧٧٦ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا شعبة، عن محارب بن دِثار، عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يكره أن يأتي الرَّجُل أهلَهُ طُروقاً. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «يقول». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يسر به». (منه).
(٣) في «نسخة»: «شكراً». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يريد». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يديه». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «فحدَّثنا». (منه).

٢٧٧٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ أحسن ما دخل الرجلُ على أهله إذا قدم من سفر أولَ الليل». [ق نحوه].

٢٧٧٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشيم، أنا سَيَّار، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فلمَّا ذهبنا لندخل قال: «أَمهِلوا حتى ندخل ليلاً، لكي تَمتشِطَ الشَّعِثةُ وتَستحِدَّ المُغِيبة».

قال أبو داود: قال الزهري: الطَّرْقُ[1]: بعد العشاء. [قال أبو داود: وبعد المغرب لا بأس به][2]. [ق].

١٧٦ ـ باب في التلقي

٢٧٧٩ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرح، نا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، قال: لمّا قدم النبي ﷺ المدينة من غزوة تبوكَ تلقاه الناس فلقيتُه مع الصبيان على ثنيّة الوداع. [م].

١٧٧ ـ باب ما يستحب من إنفاد الزاد في الغزو إذا قفل

٢٧٨٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت البُناني، عن أنس بن مالك، أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله، إني أريدُ الجهاد، وليس لي مالٌ أتجهَّز به، قال: «اذهبْ إلى فلان الأنصاري فإنه كان[3] قد تجهَّز فمرض فقل له: إن رسول الله ﷺ يُقرئك السلام، وقل له: ادفع إليَّ ما تجهزتَ به» فأتاه فقال له ذلك، فقال لامرأته[4]: يا فلانةُ ادفَعي إليه ما جهَّزتني به، ولا تَحبِسي منه شيئاً، فوالله لا تَحبِسين منه شيئاً فيبارَكُ الله لكِ فيه. [م].

١٧٨ ـ باب في الصلاة عند القدوم من السفر

٢٧٨١ ـ (صحيح) [حدثنا محمد بن المتوكل العَسقَلاني والحسن بن علي قالا: نا عبدالرزاق [قال]: أخبرني ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه عبدالله بن كعب وعمِّه عُبيدالله بن كعب، عن أبيهما كعب بن مالك، أن النبي ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً ـ قال الحسن: في الضحى ـ، فإذا قدم من سفر أتى المسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس فيه][5]. [ق].

٢٧٨٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن منصور الطُّوسي[6]، نا يعقوب، نا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ حين أقبل من حجَّته دخل المدينة، فأناخَ على باب مسجده، ثم دخله، فركع فيه ركعتين، ثم انصرف إلى بيته. قال نافع: فكان ابن عمر كذلك يصنع.

١٧٩ ـ باب في كراء المقاسم

٢٧٨٣ ـ (ضعيف) حدثنا جعفر بن مسافر التِّيسي، نا ابن أبي فُدَيك، نا الزَّمْعي، عن الزبير بن عثمان بن

---

(١) في «نسخة»: «الطروق». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: (منه).

[عبد الله بن سُراقة][1]، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أخبره، أن أبا سعيد الخدري أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والقُسامةَ» قال: فقلنا: وما القُسامةُ؟ قال: «الشيء يكون بين الناس [فيجيء] فَيُنْتَقَصُ منه».

٢٧٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله القعنبي، نا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن شَريك ـ يعني ابن أبي نَمِر ـ، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ نحوه، قال: «الرجل يكون على الفِئَام من [بين] الناس فيأخذُ من حظِّ هذا وحظِّ هذا».

١٨٠ ـ باب في التجارة في الغزو

٢٧٨٥ ـ (ضعيف) حدثنا الربيع بن نافع، نا معاوية ـ يعني ابن سلاّم ـ، عن زيد ـ يعني ابن سلاّم ـ، أنه سمع أبا سلاّم يقول: حدثني عبيد الله بن سلمان، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه قال: لما فتحنا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع والسَّبْي، فجعل الناس يتبايعون[2] غنائمهم، فجاء رجل [حين صلى رسول الله ﷺ][3] فقال: يا رسول الله، لقد ربحتُ رِبْحاً ما ربح اليومَ مثلَه أحد من أهل هذا الوادي! قال: «ويحك [و][4] ما ربحتَ؟» قال: مازلت أبيع وابتاع حتى ربحتُ ثلاث مئة أُوقِيَة، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أُنَبِّئُكَ بخير رجُلٍ ربح» قال: ما هو يا رسول الله؟ قال: «ركعتين بعد الصلاة».

١٨١ ـ باب في حمل السلاح إلى أرض العدو

٢٧٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدد، نا عيسى بن يونس، نا[5] أبي، عن أبي إسحاق، عن ذي الجَوْشَن ـ رجلٍ من الضِّبَاب ـ قال: أتيت النبيَّ ﷺ بعد أن فرغ من أهل بدر بابنٍ فرسٍ لي يقال له القَرْحاء، فقلت: يا محمد، إني قد جئتك بابن القَرْحاء لتتَّخِذه، قال: «لا حاجة لي فيه، فإن[6] شئتَ أن أُقيضَكَ به المُختارَة من دروع بدر فعلت» قلت: ما كنت أُقيضُه اليوم بغُرَّة، قال: «فلا حاجة لي فيه».

١٨٢ ـ باب في الإقامة بأرض الشرك

٢٧٨٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثني[7] يحيى بن حسان، قال: أنا سليمان بن موسى أبو داود، قال: نا جعفر بن سعد بن سَمُرة بن جُندُب، قال: حدثني خُبيب بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندُب: أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ جامعَ المُشرِكَ وسَكنَ معه فإنه مثلُه».

آخر كتاب الجهاد.

---

(١) في «نسخة»: «عبد الله بن عبد الله بن سراقة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يبتاعون». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وإن». (منه).

(٧) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

١ ـ أول كتاب الضحايا

١ ـ باب ما جاء في إيجاب الأضاحي

٢٧٨٨ ـ (حسن) حدثنا مُسدد، نا يزيد، ح، وحدثنا حميد بن مَسْعَدة، قال: نا بِشر، عن عبد اللّه بن عون، عن عامرٍ أبي رَمْلة، قال: أنبأنا مِخْنَفُ بن سُلَيم قال: ونحن وقوف مع رسول اللّه ﷺ بعرفات قال: قال: «**يا أيها الناس، إن على كل أهلِ بيتٍ في كل عامٍ أضحيةً وعَتيرةً، أتدرون ما العَتيرة؟ هذه التي يقول الناسُ: الرَّجَبية**». [قال أبو داود: العتيرة منسوخة، هذا خبر منسوخ][1].

٢٧٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبد اللّه، قال: نا عبد اللّه بن يزيد، قال: حدثني سعيد بن أبي أيوب، قال: حدثني عياش بن عباس القِتْباني، عن عيسى بن هلال الصَّدَفي، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، أن النبي ﷺ قال: «**أُمرتُ بيوم الأضحى: عيداً جعله اللّه [عز وجل] لهذه الأمة**» قال الرجل: أرأيت إن لم أجد إلا منيحَةً[2] أنثى أفأُضحِّي بها؟ قال: «**لا، ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك، وتقصُّ شاربك، وتَحلِق عانتك، فتلك تمام أضحيتك عند اللّه [عز وجل]**».

٢ ـ باب الأضحية عن الميت

٢٧٩٠ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا شَريك، عن أبي الحسناء، عن الحكم، عن حَنَش قال: رأيت عليّاً رضي الله عنه يضحي بكبشين، فقلت له: ما هذا؟ فقال: إن رسول اللّه ﷺ أوصاني أن أُضحّيَ عنه، فأنا أضحي عنه.

٣ ـ باب الرجل يأخذ من شعره في العشر وهو يريد أن يضحي

٢٧٩١ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبيد اللّه بن معاذ، قال: نا أبي، قال: نا محمد بن عمرو، قال: نا عَمرو بن مسلم الليثي، قال: سمعت سعيد بن المسيَّب يقول: سمعت أم سلمة تقول: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ كان لهُ ذِبْحٌ يذبحه فإذا أهلَّ هلالُ ذي الحجة فلا يأخُذَنَّ من شعره ولا من أظفاره شيئاً حتى يُضَحّي**». [م].

[قال أبو داود: اختلفوا على مالك وعلى محمد بن عمرو، في عمرو بن مسلم، فقال بعضهم: عمر، وأكثرهم قال: عمرو، قال أبو داود: وهو عمرو بن[3] مسلم بن أكيمة الليثي الجندعي][4].

٤ ـ باب ما يستحب من الضحايا

٢٧٩٢ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا عبد اللّه بن وهب، قال: أخبرني حَيْوَة، قال: حدثني أبو صخر، عن ابن قُسَيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أن رسول اللّه ﷺ أمر بكبش أقرَنَ يطأُ في سَوَادٍ ويبْرُكُ في

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أضحية». (منه).

(٣) (قوله: عن عمرو بن مسلم الجندعي، وفي الرواية السابقة قال: الليثي، فالجندعي بضم الجيم وإسكان النون وبفتح الدال وضمها. وجندع بطن من بني ليث، هكذا في «شرح مسلم» للنووي). (منه). وفي (الهندية): «عمر» بضم العين والصواب فتحها.

(٤) في «نسخة». (منه).

سواد ويبركُ في سواد، فأُتيَ به، فضحَّى به، فقال: «يا عائشة، هلُمي المُدْيةَ» ثم قال: «اشحَذيها بحجرٍ» ففعلتُ، فأخذها وأخذ الكبش فأَضْجَعه فذبحه، وقال: «بسم اللّه، اللهم تقبَّلْ من محمد وآل محمد ومن أمة محمد» ثم ضحى به[ﷺ][1]. [م].

٢٧٩٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا وُهَيب[2]، عن أيوب، عن أبي قِلاَبة، عن أنس، أن النبي ﷺ نحرَ سبع بَدَناتٍ بيده قياماً، وضحى بالمدينة بكبشين أقرنينِ أملحينِ. [خ].

٢٧٩٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أقرنين أملحين، يذبح ويكبر ويُسمِّي ويضع رجله على صَفْحَتها[3]. [ق].

٢٧٩٥ ـ (ضعيف)[4] حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: نا عيسى، قال: نا محمد بن إسحاق، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن أبي عياش، عن جابر بن عبد اللّه، قال: ذبحَ النبي ﷺ يوم الذَّبْح كبشين أقرنين أملحين مُوجأين[5] فلما وجَّههما قال: «إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض، على ملة إبراهيم حنيفاً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونُسكي ومَحْياي ومَمَاتي للّه رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أُمرت وأنا من المسلمين، اللهم منك ولك عن محمد وأمته، بسم اللّه واللّه أكبر» ثم ذبح.

٢٧٩٦ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، قال: نا حفص، عن جعفر، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: كان رسول اللّه ﷺ يضحي بكبشٍ أقرنَ فَحيلٍ ينظر في سَواد، ويأكل في سَواد، ويمشي في سوادٍ.

٥ ـ باب ما يجوز في الضحايا من السنِّ

٢٧٩٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحَراني، قال: نا زهير بن معاوية، قال: نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تذبحوا إلا مُسِنَّةً، إلا أن يَعسُرَ عليكم فتذبحوا جَذَعةً من الضأن».

٢٧٩٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن صُدْران، قال: نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال: أنا[6] محمد بن إسحاق، قال: نا[7] عُمارة بن عبد اللّه بن طُعمَة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قسم رسول اللّه ﷺ في أصحابه ضحايا، فأعطاني عَتوداً جَذَعاً، قال: فرجعت به إليه فقلت له[8]: إنه جَذَع، فقال: «ضَحِّ به» فضحَّيت به.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في (الهندية): «وهب»، وهو خطأ، والتصحيح من كتب الرجال و«تحفة الأشراف»، وقد أخرجه أبو داود في الحج من طريق وهيب. والله أعلم.

(٣) في «نسخة»: «صفحتهما». (منه).

(٤) تراجع الشيخ عن تضعيفه، فصرح بتحسينه في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ١٤٣).

(٥) في «نسخة»: «موجيين»، وفي «نسخة»: «مَوجُوءين». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٧) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٢٧٩٩ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: أنا[١] عبد الرزاق، أنا الثوري، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه قال: كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: مُجاشِع، من بني سُليم، فَعَزَّت الغنم، فأمَرَ منادياً فنادى: إن رسول اللّه ﷺ كان يقول: «**إن الجذعَ يُوفِّي مما يُوفِّي منه الثَّنِيُّ**». قال أبو داود: وهو مجاشع بن مسعود.

٢٨٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، قال: نا أبو الأحوص، قال: نا منصور، عن الشعبي، عن البراء، قال: خطبنا رسول اللّه ﷺ يوم النحر بعد الصلاة فقال: «**من صلَّى صلاتنا ونَسَكَ نُسكنا فقد أصاب النسك، ومن نَسَكَ قبل الصلاة فتلك شاةُ لحمٍ**». فقام أبو بُردَةَ بن نِيار فقال: يا رسول اللّه واللّه لقد نَسَكت قبل أن أخرج إلى الصلاة، وعرفت أن اليوم يومُ أكل وشربٍ، فتعجَّلتُ فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني، فقال رسول اللّه ﷺ: «**تلك شاةُ لحمٍ**» فقال: إن عندي عَناقاً جذَعةً وهي خير من شاتَيْ لحم فهل تُجزىءُ[٢] عني؟ قال: «**نعم، و[لن تجزىء][٣] عن أحد بعدك**». [ق].

٢٨٠١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا خالد، عن مُطَرِّف، عن عامر، عن البراء بن عازب قال: ضحَّى خالٌ لي ـ يقال له: أبو بُردة ـ قبل الصلاة، فقال له رسول اللّه ﷺ: «**شاتُكَ شاةُ لحمٍ**» فقال: يا رسول اللّه، إن عندي داجناً[٤] جذعةً من المَعْز، فقال: «**اذبحها ولا تصلُح لغيرك**». [ق].

٦ ـ باب ما يكره من الضحايا

٢٨٠٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَمِري، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عُبيد ابن فيروز قال: سألت[٥] البراء بن عازب: ما لا يجوز في الأضاحي؟ فقال: قام فينا رسول اللّه ﷺ ـ وأصابعي أقصرُ من أصابعه وأناملي أقصر من أنامله ـ فقال: «**أربعٌ لا تجوز في الأضاحي: العوراء بيِّنٌ عَوَرُها، والمريضةُ بيِّنٌ مَرَضُها، والعرجاءُ بيِّنٌ ظَلْعُها، والكسير التي لا تُنْقِي**»، قال: قلت: فإني أكره أن يكون في السنّ نقص، فقال: ما كرهتَ فدعْه، ولا تحرِّمه على أحد. [قال أبو داود: [لا تُنْقِي: التي][٦] لَيْسَ لَهَا مُخٌّ][٧].

٢٨٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: أخبرنا، ح، وحدثنا علي بن بحْر [بن بَريّ][٨]، نا عيسى، المعنى، عن ثور، قال: حدثني أبو حُميد الرُّعَيْني، قال: أخبرني يزيد ذو مِصر، قال: أتيت عُتبة بن عبدٍ السُّلمي فقلت: يا أبا الوليد، إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يُعجبني غيرَ ثَرْماء، فكرهتُها، فما تقول؟ فقال: أفلا جئتَني بها، قلت: سبحان اللّه! تجوزُ عنك ولا تجوز عني؟ قال: نعم، إنك تَشكُّ ولا أشك، إنما نَهَى رسول اللّه ﷺ عن المُصْفَرَّة والمُستأصَلةِ والبَخْقاء والمُشيَّعة، والكسراء. فالمُصْفَرَّة: التي تُستأصَل أُذُنها حتى يبدو

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «تجزي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لن تجزي». (منه).
(٤) في (الهندية): «داجنٌ»، وهو خطأ.
(٥) في «نسخة»: «سألنا». (منه).
(٦) ليست في (الهندية).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

سِماخُها[1]، والمستأصَلة: [التي استُؤصِلَ][2] قرنُها من أصله، والبخقاء: التي تُبخَقُ عينها، والمشيعة: التي لا تتبع الغنم، عَجَفاً وضعفاً، والكسراء: الكسيرة[3].

٢٨٠٤ ـ (ضعيف إلا جملة الأمر بالاستشراف) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، قال: نا زهير، قال: نا أبو إسحاق، عن شُريح بن نعمان ـ وكان رجلَ صدق ـ عن عليّ قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نَستَشرِف العين [والأذُن][4]، ولا نضحّي بعوراء، ولا مقابَلةٍ، ولا مُدابَرةٍ، ولا خَرقاء، ولا شَرقاء. قال زهير: فقلت لأبي إسحاق: أذكَر عَضْباء؟ قال: لا، قلت: فما المقابَلة؟ قال: يُقطع طرف الأُذن، فقلت[5]: فما المدابَرة؟ قال: يقطع من مؤخر الأُذن، قلت: فما الشرقاء؟ قال: تُشقُّ الأذن، قلت: فما الخرقاء؟ قال: تُخرَق أذنها للسِّمَةِ[6].

٢٨٠٥ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام [بن أبي عبدالله الدستوائي ويقال له هشام بن سنبر][7]، عن قتادة، عن جُرَيّ بن كُلَيب، عن عليّ، أن النبي ﷺ نهى أن يُضحَّى بعضباء الأذن والقَرْن. قال[8] أبو داود: جُرَيّ سَدُوسي بصري، لم يحدِّث عنه إلا قتادة.

٢٨٠٦ ـ (مقطوع صحيح)[9] حدثنا مسدَّد، قال: نا يحيى، حدثنا هشام، عن قتادة، قال: قلت -يعني- لسعيد ابن المسيَّب: ما الأعضبُ؟ قال: النصفُ فما فوقه.

٧ ـ باب [في] البقر والجَزور، عن كم تجزىء؟

٢٨٠٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا هشيم، قال: نا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: كنا نتمتَّع في عهد رسول الله ﷺ: نذبح[10] البقرة عن سبعة، نشترك فيها. [م].

٢٨٠٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: أنا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ قال: «البقرةُ عن سبعةٍ، والجَزورُ عن سبعةٍ».

---

(١) في «نسخة»: «صماخُها». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الكبيرة». (منه).
(٤) في «نسخة: «والأذنين». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «السمةُ». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «قال أبو داود: جري بن كليب عن بشير بن الخصاصية لم يرو عنه أحد إلا قتادة، قال أبو داود: جري سدوسي بصري لم يحدث عنه إلا قتادة، يعني جري بن كليب، وجري بن كليب روى عنه أبو إسحاق الشيباني كوفي»، هكذا وقع في نسخة صحيحة. (منه).
(٩) قال الشيخ تعليقاً عليه في التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (١٠/ ٣٨٢): «إسناد رجاله ثقات وقال البخاري: لكنه مقطوع موقوف على سعيد».
(١٠) في «نسخة»: «نذبح البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة»، وفي «نسخة»: «نذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها والجزور عن سبعة نشترك فيها». (منه).

٢٨٠٩ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله، أنه قال: نَحَرنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية البدنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ. [م].

٨ ـ باب في الشاة يضحَّى بها عن جماعة

٢٨١٠ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: ثنا يعقوب ـ يعني الأسكندراني ـ، عن عمرو، عن المطَّلب، عن جابر بن عبد الله قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى في المُصَلَّى، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأُتيَ بكبش فذبحه رسول الله ﷺ بيده، وقال: **«بسم الله والله أكبر، هذا عني وعمَّن لم يُضحِّ من أمتي»**.

٩ ـ باب الإمام يذبح بالمصلَّى

٢٨١١ ـ (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن أبا أسامة حدثهم، عن أسامة، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يذبح أُضحيته بالمصلَّى، وكان ابن عمر يفعلُه. [خ دون الموقوف].

١٠ ـ باب [في] حبس لحوم الأضاحي

٢٨١٢ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عَمرة بنت عبد الرحمن قالت: سمعت عائشة تقول: دَفّ ناسٌ من أهل البادية حضرةَ الأضحى في زمان رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: **«ادَّخروا لثلاث[1]، وتصدَّقوا بما بقي»**. قالت: فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويَجْمُلون منها الوَدَك، ويتَّخِذون منها الأسقية، فقال رسول الله ﷺ: «**وماذاك؟**» ـ أو كما قال ـ قالوا: يا رسول الله نَهيتَ عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاثٍ، فقال رسول الله ﷺ: **«إنما نهيتكم من أجل الدافَّةِ التي دفَّتْ عليكم، فكلُوا وتصدَّقوا وادَّخِروا»**. [م، خ مختصراً].

٢٨١٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يزيد بن زُريع، ثنا خالد الحذَّاء، عن أبي المَليح، عن نُبيشة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنا كنَّا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاثٍ، لكي تَسَعَكم، فقد[2] جاء الله بالسعة، فكُلوا وادَّخروا واتَّجِروا[3]، ألا وإن هذه الأيام أيامُ أكلٍ وشربٍ وذكر الله عزَّ وجلَّ»**. [م جملة الأيام].

١١ ـ باب [في] النهي عن أن تصبر البهائم، والرفق بالذبيحة

٢٨١٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا شعبة، عن خالد الحذّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس قال: خصلتان سمعتهما من رسول الله ﷺ: **«إنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم [فأحسِنوا]»** قال: غيرُ مسلم يقول:][4] **«فأحسِنوا القِتْلة، وإذا ذبحتم فأحسِنوا الذِّبح، وليُحِدَّ[5] أحدُكم شفرتَه، وليُرِحْ ذَبيحتَه»**. [م].

---

(١) في «نسخة»: «الثلث». (منه). والصواب المثبت كما في «الموطأ» وغيره.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «واتَّجِرُوا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في (نسخة»: «وليُحِدَّا».

٢٨١٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، عن هشام بن زيد، قال: دخلت مع أنس [بن مالك] على الحكم بن أيوب فرأى فتياناً ـ أو غِلماناً ـ قد نَصَبوا دجاجةً يَرمونها، فقال أنس: نهى رسول الله ﷺ أن تُصْبَر البهائم. [ق].

١٢ ـ باب في المسافر يضحي

٢٨١٦ ـ (صحيح) حدثنا عبد الله بن محمد النُّفيلي، ثنا حماد بن خالد الخياط، ثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن جبير بن نُفَير، عن ثوبانَ قال: ضحّى رسول الله ﷺ ثم قال: «يا ثوبانُ، أَصلح لنا لحم هذه الشاة» قال: فما زلتُ أُطعِمه منها حتى قدم المدينة. [م].

١٣ ـ باب في ذبائح أهل الكتاب

٢٨١٧ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَروزي، قال: ثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ فُنسِخ، واستثنى من ذلك فقال: ﴿وَطَعَامُ [الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ][1] حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾.

٢٨١٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا إسرائيل، ثنا سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ﴾ يقولون: ما ذَبَح الله فلا تأكلوه، وما ذَبَحتم أنتم فكلوه، فأنزل الله [عز وجل] ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

٢٨١٩ ـ (صحيح لكن ذكر اليهود فيه منكر والمحفوظ أنهم المشركون) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا عمران ابن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جاءت اليهود إلى النبي ﷺ، [فقالوا: نأكلُ][2] مما قتلنا، ولا نأكلُ مما قتل الله؟ فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ إلى آخر الآية.

١٤ ـ باب ما جاء في أكل معاقرة الأعراب

٢٨٢٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبد الله، قال: ثنا حماد بن مَسْعَدة، عن عوف، عن أبي رَيحانة، عن ابن عباس قال نهى رسول الله ﷺ عن مُعاقَرةِ الأعراب. قال أبو داود: غُندَر أوقفه على ابن عباس. قال أبو داود: اسم أبي ريحانة عبد الله بن مطر.

١٥ ـ باب [في] الذبيحة بالمَروة

٢٨٢١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، قال: نا أبو الأحوص، قال: نا سعيد بن مسروق، عن عَباية بن رِفاعة، عن أبيه، عن جدّه رافع بن خَديج قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إنا نَلقَى العدوَّ غداً وليس معنا مُدىً، [أفنذبح بالمروة وشقة العصا]؟[3] فقال رسول الله ﷺ: «أَرِنْ أو اعْجَل، ما أنهر الدَّمَ وذُكِر اسم الله عليه فكلوا، ما لم

---

(١) في «نسخة»: «أهل الكتاب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقالوا أنأكل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه). وقال شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٦٨ / ٢٥١٢) عنها: «هي عندي مدرجة من بعض النساخ انتقل بصره من حديث عدي الآتي إلى هنا، فإنه لا أصل لها في شيء من طرق الحديث الكثيرة... حتى ولا في رواية البيهقي عن المؤلف، اللهم إلا في رواية ليث وهي ضعيفة، ولم يذكر الحافظ (٩/ ٦٣١) غيرها، فتنبه».

يكن [سِنٌ أو ظفرٌ][1]، وسأحدِّثكم عن ذلك: أما السنُّ فعظْم، وأما الظُّفُر فَمُدَى الحبشة». وتقدم به[2] سَرْعانٌ من الناس فتعجَّلوا فأصابوا من الغنائم، ورسولُ اللّه ﷺ في آخر الناس، فنصبوا قدوراً، فمرَّ رسول اللّه ﷺ بالقدور فأمر بها فأُكفِئت، وقَسَم بينهم فَعدلَ بعيراً بعشر شِياه، وندَّ بعيرٌ من إبل القوم ولم يكن معهم خيل، فرماه رجل بسهم فحبسه اللّه، فقال النبي ﷺ: «إن لهذه البهائم أوابدَ كأوابدِ الوحش، [وما فعل][3] منها هذا فافعلوا به مثلَ هذا». [ق].

٢٨٢٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، أن عبد الواحد بن زياد وحماداً حدثاهم، [المعنى واحد، حدَّثاهم][4] عن عاصم، عن الشعبي، عن محمد بن صفوان ـ أو صفوان بن محمد ـ قال: إصَّدتُ أرنبين فذبحتهما بمروة، فسألت رسول اللّه ﷺ عنهما، فأمرني بأكلهما.

٢٨٢٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا يعقوب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لِقْحةً بِشعب من شِعاب أُحُد، فأخذها الموت، [ولم يجد][5] شيئاً ينحرها به، فأخذ وَتَداً فوجأ به في لَبَّتها حتى أُهْرِيق دمُها، ثم جاء إلى النبي ﷺ، فأخبره بذلك، فأمره بأكلها.

٢٨٢٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن سماك بن حرب، عن مُرَيٍّ بن قَطَرِيٍّ، عن عديّ بن حاتم قال: قلت: يا رسول اللّه، أرأيتَ إنْ أحدُنا أصاب صيداً وليس معه سكّين أيذبحُ بالمَروة وشِقة العصا؟ فقال: «أَمْرِرِ الدمَ بما شئتَ، واذكر اسم اللّه [عز وجل]».

١٦ ـ باب [ما جاء] في ذبيحة المتردية

٢٨٢٥ ـ (منكر) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا حماد بن سلمة، عن أبي العُشَراء، عن أبيه، أنه قال: يا رسول اللّه، أَمَا تكونُ الذكاة إلا من اللَّبَّة أو الحلْق؟ قال: فقال رسول اللّه ﷺ: «لو طَعنتَ في فخِذها لأجزأ عنك».

(منكر) قال أبو داود: [و] لا يصلح هذا إلا في المُتَرَدِّية والمتوحِّش[6].

١٧ ـ باب في المبالغة في الذبح

٢٨٢٦ ـ (ضعيف) حدثنا هناد بن السَّرِيّ والحسن بن عيسى مولى ابن المبارك، عن ابن المبارك، عن معمر، عن عمرو بن عبد اللّه، عن عكرمة، عن ابن عباس ـ زاد ابن عيسى: وأبي هريرة ـ قالا: نهى رسول اللّه ﷺ عن شَرِيطة الشيطان. زاد ابن عيسى في حديثه: وهي التي تُذبَح فيُقطع الجِلد ولا تُفرَى الأوداج، ثم تتركُ حتى تموت[7].

---

(١) في «نسخة»: «سِنّاً أو ظفراً» (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فما فعل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حَدَّثاهم المعنى واحد». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فلم يجد».

(٦) في «نسخة»: «والنافر المتوحش». (منه).

(٧) في «نسخة»: «قال أبو داود: وهذا يقال له: عمرو برق، نزل عكرمة على أبيه باليمن، كان معمر إذا حدث عنه قال: عمرو بن عبدالله، وإذا حدث عنه أهل اليمن كان لا يسميه» هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

١٨ ـ باب ما جاء في ذكاة الجنين

٢٨٢٧ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، قال: أخبرنا ابن المبارك، ح، وحدثنا مُسدد، قال: نا هُشيم، عن مُجالد، عن أبي الوَدَّاك، عن أبي سعيد قال: سألت رسول الله ﷺ عن الجنين، فقال: «**كُلُوه إن شئتم**». وقال مسدد: قال: قلنا: يا رسول الله، ننحرُ الناقةَ ونذبحُ البقرة [و الشاة][1] فَنَجِدُ في بطنها الجنين، أنُلقِيه أم نأكلُه؟ قال: «**كلوه إن شئتم، فإن ذكاتَه ذكاةُ أمه**».

٢٨٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: حدثني إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، قال: نا عتّاب بن بَشير، قال: نا عبيد الله بن أبي زياد القَدّاح المكيّ، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «**ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمه**».

١٩ ـ باب [ما جاء في] أكل[2] اللحم لا يُدرَى أَذُكر اسم الله عليه أم لا؟

٢٨٢٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، ح، وحدثنا القعنبي، عن مالك، ح، وحدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا سليمان بن حيّان[3] ومُحاضِر، المعنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ـ ولم يذكرا عن حماد ومالك: عن عائشة ـ أنهم قالوا: يا رسول الله، إن قوماً [حديثو عهدٍ][4] بجاهلية[5] يأتون[6] بلُحمانٍ لا ندري أَذَكَروا اسم الله عليها أم لم يذكروا، أنأكلُ منها؟ فقال رسول الله ﷺ: «**سَمُّوا الله**[7] **وكُلُوا**». [خ].

٢٠ ـ باب في العَتِيرة

٢٨٣٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، ح[8]، وحدثنا نصر بن علي، عن بِشر بن المفضَّل، المعنى، قال: حدثنا خالد الحذّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي المَليح، قال: قال نُبيشة: نادى رجلٌ رسولَ الله ﷺ: إنا كنا نَعْتِرُ عَتيرةً في الجاهلية في رجب، فما تأمرنا؟ قال: «**اذبحوا لله في أيّ شهر كان، وبرّوا الله**[9] **[عز وجل]، وأطعِموا**». قال: إنا كنا نُفْرِعُ فَرَعاً في الجاهلية، فما تأمرنا؟ قال: «**في كلّ سائمةٍ فَرَعٌ تَغذُوه ماشيتك حتى إذا استَحمَل**» قال نصر: «**استحمل للحجيج ذبحتَه فتصدقتَ بلحمه**» قال خالد: أحسَبه قال: «**على ابن السبيل، فإنَّ ذلك خير**». قال خالد: قلت لأبي قِلَابة: كم السائمةُ؟ قال: مئة.

٢٨٣١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عَبْدة، قال: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، أن

---

(١) في «نسخة»: «أو الشاة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في (الهندية): «حَبّان» وهو خطأ والتصحيح من كتب الرجال.
(٤) في «نسخة»: «حديث عهدٍ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بالجاهلية». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يأتوننا»، وفي «نسخة»: «يأتونا». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

النبي ﷺ قال: «لا فَرَعَ ولا عَتِيرةَ». [ق].

٢٨٣٢ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبد الرزاق، قال: أنا معمرٌ، عن الزهري، عن سعيد، قال: الفَرَع أول النِتاج، كان يُنتَجُ لهم فيذبحونه[١].

٢٨٣٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن عبد الله بن عثمان بن خُثيم، عن يوسف بن ماهَك، عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن عائشة قالت: أَمَرنا رسول الله ﷺ من كل خمسين شاةً شاةً. قال أبو داود: قال بعضهم: الفَرَعُ أولُ ما تُنتِج الإبل، كانوا يذبحونه لطواغيتهم، ثم يأكله، ويُلقي جلده على الشجر. والعَتيرة: في العشر الأُول من رجب.

٢١ ـ باب في العقيقة

٢٨٣٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، قال: نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن حَبيبة بنت ميسرة، عن أم كُرْز الكَعبية قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عن الغُلام شاتان مكافِئتان[٢]، وعن الجارية شاة». قال أبو داود: سمعت أحمد قال: مكافئتان[٣] [أي] مستويتان أو متقاربتان[٤].

٢٨٣٥ ـ (صحيح عدا ما بين المعكوفتين[٥]) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سِباع بن ثابت، عن أم كُرز قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: [«أقِرُّوا الطير على مكُناتها»][٦]. قالت: وسمعته يقول: «عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لا يضركم أذُكْراناً كنَّ أم إناثاً».

٢٨٣٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا حماد بن زيد، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز قالت: قال رسول الله ﷺ: «عن الغلام شاتان مثلان، وعن الجارية شاة». قال أبو داود: هذا هو الحديث، وحديث سفيان وَهَم.

٢٨٣٧ ـ (صحيح دون قوله «ويُدَمَّى» [والمحفوظ «ويُسَمَّى» كما في الرواية الثانية]) حدثنا حفص بن عمر النَّمِري، قال: نا همّام، قال: نا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن رسول الله ﷺ قال: «كلُّ غُلامٍ رهينة بعقيقته: تُذبح عنه يومَ السابع، ويُحلَق رأسه ويُدَمَّى». فكان[٧] قتادة إذا سئل عن الدم كيف يُصنع به؟ قال: إذا ذبحتَ العقيقة أخذتَ منها صوفةً واستقبلتَ به أوداجها، ثم تُوضع على يافوخ الصبي حتى يَسيل على رأسه مثلُ الخيط، ثم يُغسل رأسه بعدُ ويُحلَق. قال أبو داود: هذا وَهْم من همّام «ويُدَمَّى». [قال أبو داود: خولف همام في هذا الكلام، وهو وهم

---

(١) في «نسخة»: «فيذبحوه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مكافأتان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مكافأتان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «مقاربتان». (منه).

(٥) هو في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ١٨٣ برقم ٢٥٢٤) والتضعيف من «الضعيفة» (٥٨٦٢)، وهو آخر أحكام الشيخ على الحديث، وهو كذلك في «ضعيف موارد الظمآن» (١٤٣١)، و«الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان» (٦٠٩٣).

(٦) في «نسخة»: «مكاناتها». (منه).

(٧) في «نسخة»: «وكان». (منه).

من همام، وإنما قالوا: «يسمى» فقال همام: «يدمَّى» قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا][1].

٢٨٣٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، قال: نا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جُندُب، أن رسول الله ﷺ قال: «**كلُّ غلام رهينةٌ بعقيقته: تُذبح عنه يومَ سابعه، ويُحلَق، ويسمَّى**». قال أبو داود: «ويسمى» أصحُّ، كذا قال سلاَّم بن أبي مطيع، عن قتادة، وإياسُ بن دَغفَلٍ وأشعثُ، عن الحسن. [قال: «ويسمى» ورواه أشعث عن الحسن عن النبي ﷺ قال: «ويسمى»][2].

٢٨٣٩ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبد الرزاق، قال: نا هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن الرَّباب، عن سلمان بن عامر الضبّي قال: قال رسول الله ﷺ: «**مع الغلام عقيقتُه، فأهَرِيقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى**».

٢٨٤٠ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا يحيى بن خلف، قال: نا عبدالأعلى، قال: نا هشام، عن الحسن أنه كان يقول: إماطة الأذى حَلقُ الرأس.

٢٨٤١ ـ (صحيح لكن في رواية النسائي: «كبشين كبشين»، وهو الأصحّ) حدثنا أبو مَعْمر عبدالله بن عمرو، قال: نا عبدالوارث، قال: نا أيوبُ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ عقَّ عن الحسن والحسين رضي الله عنهما كبشاً كبشاً.

٢٨٤٢ ـ (حسن) حدثنا القعنبي، قال: نا داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، أن النبي ﷺ، ح[3] وحدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبدالملك ـ يعني ابن عَمرو ـ، عن داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أُراه عن جده، قال: سئل النبي ﷺ عن العقيقة، فقال: «**لا يحبُّ اللّه العقوق**» كأنه كره الاسم، وقال[4]: «**مَن ولد له ولدٌ فأحبَّ أن يَنسُك عنه فلينسُك: عن الغلام شاتان مكافِئتان، وعن الجارية شاة**». وسئل عن الفَرَع قال: «**والفَرَع حقٌّ، وأن تتركوه حتى يكون بَكْراً شُغْزُباً[5] ابنَ مخاضٍ أو ابن لبونٍ فتعطيَه أرملةً أو تَحملَ عليه في سبيل اللّه خيرٌ من أن تَذبحَه فيَلزَقَ لحمُه بوبَرِه، وتكفيء إناءك، وتُوَلِّهَ ناقتك**».

٢٨٤٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، قال: نا علي بن الحسين، قال: نا أبي، حدثني[6] عبدالله بن بُريدة قال: سمعت أبي: بُريدةَ يقول: كنا في الجاهلية إذا وُلد لأحدنا غلامٌ ذبح شاةً ولَطَخ رأسه بدمها، فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاةً ونحلقُ رأسه ونلطَخُه بزعفران.

آخر كتاب الأضاحي

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «شفرياً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «نا». (منه).

١١ ـ أول كتاب الصيد

١ ـ باب [في] اتخاذ الكلب للصيد وغيره

٢٨٤٤ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن اتخذ كلباً ـ إلاَّ كلبَ ماشيةٍ أو صيد أو زرع ـ انتُقِصَ من أجره كلَّ يوم قِيراطٌ». [ق، وليس عند (خ) «أو صيد» إلا مُعَلقاً].

٢٨٤٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يزيد، قال: نا يونس، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفَّل قال: قال رسول الله ﷺ: «لولا أن الكلاب أمةٌ من الأمم لأمرتُ بقتلها، فاقتلوا منها الأسودَ البهيم».

٢٨٤٦ ـ (صحيح) [حدثنا يحيى بن خلَف، نا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر قال: أمر نبي الله ﷺ بقتل الكلاب حتى إنْ كانت المرأة تقدَم من البادية ـ يعني بالكلب ـ فنقتلُه، ثم نهانا عن قتلها وقال: «عليكم بالأسود»][1]. [م].

٢ ـ باب في الصيد

٢٨٤٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، قال: نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن همّام، عن عديّ بن حاتم قال: سألت النبي ﷺ، قلت: إني أُرسل الكلابَ المعلَّمَةَ فتمسكُ عليَّ، أفآكلُ؟ قال: «إذا أرسلتَ الكلاب المعلَّمة، وذكرتَ اسم الله، فكلْ مما أمسكنَ عليك». قلت: وإن قتلن؟ قال: «وإنْ قتلنَ، ما لم يَشْرَكْها كلبٌ ليس منها» قلت: أَرمِي بالمِعْراض فأُصيبُ، أفآكلُ؟ قال: «إذا رَميتَ بالمعراض وذكرتَ اسم الله فأصاب فخَزَق[2] فكُلْ، وإن أصاب بعَرْضه فلا تأكل». [ق].

٢٨٤٨ ـ (صحيح) حدثنا هناد بن السَّرِيّ، قال: أخبرنا[3] ابن فُضيل، عن بيانٍ، عن عامر، عن عديّ بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ قلت: إنا نصيدُ بهذه الكلاب، فقال لي: «إذا أرسلتَ كلابك المعلَّمة، وذكرتَ اسم الله عليه[4]، فكلْ مما أمسكنَ عليك، وإن قتل[5]، إلا أن يأكل الكلبُ، فإن أكل الكلب[6] فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه». [ق].

٢٨٤٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن عاصمٍ الأحول، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «إذا رميتَ سهمك[7]، وذكرتَ اسم الله، فوجدتَه من الغدِ ولم تَجِده في ماء ولا فيه أثر غير سهمك، فكلْ، وإذا اختلط بكلابك كلبٌ من غيرها فلا تأكلْ، لا تَدري لعله قتله الذي ليس منها». [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فخرق». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عليها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قتلن»، وفي «نسخة»: «قتلت». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «بسهمك». (منه).

٢٨٥٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: نا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: أخبرني عاصم الأحول، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «**إذا وقعَتْ رَمِيَّتُك في ماء [فغرقت فماتت][1] فلا تأكل**». [ق نحوه].

٢٨٥١ ـ (صحيح إلا قوله: «أو باز»؛ فإنه منكر) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا عبدالله بن نُمير، قال: نا مجالد، عن الشعبي، عن عدي بن حاتم، أن النبي ﷺ قال: «**ما علَّمتَ من كلب أو بازٍ ثم أرسلتَه وذكرتَ اسم الله فكلْ مما أمسك عليك**» قلت: وإن قتل؟ قال: «**إذا قتلَه ولم يأكلْ منه شيئاً فإنما أمسكه عليك**». قال أبو داود: الباز إذا أكل فلا بأس به، والكلب إذا أكل كره، وإن شرب الدم فلا بأس [به]. [2].

٢٨٥٢ ـ (منكر) حدثنا محمد بن عيسى، قال: نا هشيم، قال: أخبرنا داود بن عمرو، عن بُسر بن عبيدالله، عن أبي إدريس الخَولاني، عن أبي ثعلبة الخُشَني، قال: قال النبي[3] ﷺ في صيد الكلب: «**إذا أرسلتَ كلبك وذكرتَ اسم الله تعالى فكُل، وإن أكل منه، وكل ما ردَّت عليك[4] يدُك**».

٢٨٥٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسين بن معاذ بن خُليف، قال: نا عبدالأعلى، قال: نا داود، عن عامر، عن عدي ابن حاتم أنه قال: يا رسول الله، أحدُنا يرمي الصيد فيقتفي أثَره اليومين والثلاثةَ ثم يجدُه ميتاً وفيه سهمه، أيأكل؟ قال: «**نعم إن شاء**» أو قال: «**يأكلُ إن شاء**». [خ مُعَلَّقاً].

٢٨٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا[5] شعبة، عن عبدالله بن أبي السفَر، عن الشعبي، قال: قال عدي بن حاتم: سألت النبي ﷺ عن المِعراض، فقال: «**إذا أصاب بحدِّه فكُلْ، وإذا أصاب بعَرضه فلا تأكلْ فإنه وَقيذٌ**». فقلت: أُرسل كلبي، قال: «**إذا سميتَ فكُل، وإلا فلا تأكل، وإن أكل منه فلا تأكل، فإنما أمسك لنفسه**» فقال: أُرسل كلبي فأجدُ عليه كلباً آخر؟ فقال: «**لا تأكل، لأنك إنما سميتَ على كلبك**». [ق].

٢٨٥٥ ـ (صحيح) حدثنا هناد بن السَّريّ، عن ابن المبارك، عن حَيْوَة بن شُريح قال: سمعت ربيعةَ بنَ يزيد الدمشقي يقول: أخبرني أبو إدريس الخولاني عائذُ الله قال: سمعت أبا ثعلبة الخُشَني يقول: قلت: يا رسول الله، إني أَصِيد بكلبي المعلَّم وبكلبي الذي ليس بمعلَّم، قال: «**ما صدتَ[6] بكلبك المعلَّم فاذكُر اسم الله وكُلْ، وما إصَّدتَ[7] بكلبك الذي ليس بمعلَّم فأدركتَ ذكاته فكُل**». [ق].

٢٨٥٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المصفَّى، قال: نا محمد بن حرب، ح، وحدثنا محمد بن المصفَّى، قال: نا بقيّة، عن الزُّبيدي، قال: نا يونس بن سيف، قال: نا أبو إدريس الخولاني، قال: حدثني أبو ثعلبة الخُشني، قال:

---

(١) في «نسخة»: «فغرق فمات». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «إصدت». (منه).
(٧) في «نسخة»: «صدت». (منه).

قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ثعلبة، كُلْ ما رَدَّتْ عليك قوسُك وكلبُك» زاد عن ابن حرب «المعلَّمُ وَيَدُك، فكلْ ذكياً وغيرَ ذكيّ».

٢٨٥٧ ـ (حسن لكن قوله: «وإن أكل منه» منكر)[١] حدثنا محمد بن المِنهال الضرير، قال: نا يزيد بن زُريع، قال: نا حبيبٌ المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن أعرابياً يقال له أبو ثعلبة قال: يا رسول الله، إن لي كلاباً مكلَّبَةً فأفتِني في صيدها، فقال النبي ﷺ: «إن[٢] كان لك كلابٌ مُكلَّبةٌ فكلْ مما أمسكن عليك» قال: ذكياً[٣] أو غيرَ ذكيّ. [قال: «نعم»][٤] قال: فإن[٥] أكل منه، قال: «وإن أكل منه». قال: يا رسول الله أفتِني في قوسي، قال: «كُل ما رَدَّتْ عليك قوسك» قال: ذكيّاً[٦]، [وَ][٧] غير ذكي. قال: وإن تغيَّب عني؟ قال: «وإن تغيب عنك، ما لم يَصُلَّ، أو تجدْ فيه أثراً غيرَ سهمك». قال: أفتني في آنية المجوس إذا اضطُررنا إليها، قال: «اغسِلْها وكُلْ فيها».

٣ ـ باب [إذا قطع من الصيد قطعة][٨]

٢٨٥٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا هاشم بن القاسم، قال: نا عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقدٍ قال: قال النبي ﷺ: «ما قُطع من البهيمة وهي حَيَّةٌ فهي ميتة».

٤ ـ باب في اتِّباع الصيد

٢٨٥٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبو موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ـ وقال مرة سفيان: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ ـ قال: «من سكن البادية جَفا، ومن اتَّبع الصيد غَفَل، ومن أتى السُّلطان افتُتن».

٢٨٦٠ ـ (ضعيف) [حدثنا محمد بن عيسى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعنى مسدد، قال: «ومن لزم السلطان افتتن» زاد «وما ازداد عبد من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بعداً»][٩].

٢٨٦١ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، قال: نا حماد بن خالد الخياط، عن معاوية بن صالح عن عبدالرحمن ابن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخشني، عن النبي ﷺ [قال]: «إذا رَمَيْتَ الصَّيْدَ فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك فيه فكلْ ما لم ينتِنْ». [م]. آخر كتاب الصيد.

---

(١) زاد في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٣٨٨/ ٤٩٣): الصواب «وإن قتل»، وهو الموافق لما في «الصحيحين».
(٢) في «نسخة»: «إذا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ذكي». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وإن». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ذكي». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٨) في «نسخة»: «في صيدٍ قطع منه قطعة». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

بسم الله الرحم الرحيم

١٢ ـ أول كتاب الوصايا

١ ـ باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية

٢٨٦٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد بن مُسَرْهَد، نا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، قال: حدثني نافع، عن عبدالله ـ يعني ابن عمر ـ، عن رسول الله ﷺ قال: «ما حقُّ امرىء مسلمٍ له شيء يُوصِي فيه يَبيت ليلتينِ إلاَّ ووصيتُه مكتوبةٌ عنده». [ق].

٢٨٦٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد ومحمد بن العلاء قالا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا بعيراً ولا شاةً، ولا أوصى بشيء. [م].

٢ ـ باب ما جاء فيما [لا] يجوز للموصي في ماله

٢٨٦٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: مرض مرضاً ـ [قال ابن أبي خلف: بمكة، ثم اتفقا][1] ـ، أشفى فيه، فعاده رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ لي مالاً كثيراً، وليس يَرِثُني إلا ابنتي، أفأتصدَّقُ بالثلثين؟ قال: «لا»، قال: فبالشطرِ؟ قال: «لا»، قال: فالثلث[2]؟ قال: «الثلث، والثلث كثير، إنك أنْ تتركْ ورثتك أغنياءَ خيرٌ من أن تَدَعَهم عالةً يتكفَّفون الناس، وإنك لن تنفق نفقةً إلا أُجرت فيها[3]، حتى اللقمةَ تدفعها[4] إلى في امرأتك». قلت: يا رسول الله، أتخلَّف عن هجرتي؟ قال: «إنك إن تُخَلَّفْ بعدي، فتعملَ عملاً صالحاً[5] تُريدُ به وجه الله لا تزدادُ به إلا رفعةً ودرجةً، لعلك أنْ[6] تُخَلَّفَ، حتى ينتفعَ بك أقوامٌ ويُضرَّ بكَ آخرون». ثم[7] قال: «اللهمَّ أمضِ لأصحابي هجرتَهم، ولا تَرُدَّهُم على أعقابهم، لكنَّ البائسَ سعدُ ابن خولة» يرثي له رسول الله ﷺ أنْ مات بمكة. [ق].

٣ ـ باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية

٢٨٦٥ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، قال: نا عبدالواحد بن زياد، قال: نا عُمارة بن القَعقاع، عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أيُّ الصدقة أفضلُ؟ قال: «أن تَصدَّقَ وأنت صحيح حريص، تأمُل البقاء، وتخشَى الفقر، ولا تُمْهِلْ، حتى إذا بلغتِ الحلقومَ قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان». [ق].

٢٨٦٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا ابن أبي فُديك، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن شُرحبيل،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فبالثلث». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بها». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ترفعها». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لن». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لأَنْ يتصدَّق المرء في حياته بدرهمٍ خيرٌ له من أن يتصدق بمئة[1] عند موته»

٢٨٦٧ ـ (ضعيف) حدثنا عَبْدة بن عبدالله، قال: أخبرنا عبدالصمد، قال: نا نصر بن علي الحُدَّاني، قال: نا الأشعث بن جابر، قال: حدثني شَهْر بن حَوْشَب، أن أبا هريرة حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الرجلَ لَيعملُ أو[2] المرأةَ بطاعة الله ستين سنةً ثم يَحضُرهما الموت فيضارّان في الوصية، فتجب لهما النار». [قال: وقرأ][3] عليَّ أبو هريرة من ها هنا ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍ﴾ حتى بلغ ﴿[وَ]ذَلِكَ الفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾. [قال أبو داود: هذا ـ يعني الأشعث بن جابر ـ جد نصر بن علي][4].

٤ ـ باب ما جاء في الدخول في الوصايا

٢٨٦٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عبدالرحمن المقرىء، قال: نا سعيد بن أبي أيوب، عن عُبيدالله بن أبي جعفر، عن سالم بن أبي سالم الجَيْشاني، عن أبيه، عن أبي ذرّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذرّ، إني أراك ضعيفاً، وإني أُحبُّ لك ما أُحبُّ لنفسي، فلا تَأَمَّرَنَّ على اثنين، ولا تَوَلَّيَنَّ مالَ يتيمٍ». [قال أبو داود: تفرد به أهل مصر][5]. [م].

٥ ـ باب ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين

٢٨٦٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد [بن ثابت] المَروزي، حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿إِن تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾ فكانت الوصية كذلك حتى نسختْها آية الميراث.

٦ ـ باب ما جاء في الوصية للوارث

٢٨٧٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة، قال: نا ابن عياش، عن شُرَحبيل بن مسلم، قال: سمعت أبا أمامة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله قد أعطى كلَّ ذي حقّ حقَّه فلا وصيةَ لوارث».

٧ ـ باب مخالطة اليتيم في الطعام

٢٨٧١ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أنزل الله عز وجل ﴿وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ و ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً﴾ الآية: انطلق مَن كان عنده يتيم فعزَل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه، فجعل يَفضُلُ من طعامه فَيُحبسُ له حتى يأكله أو يفسُد، فاشتدَّ ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله عز وجل ﴿وَيَسأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾. فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه.

---

(١) في «نسخة»: «بمئة درهم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «و». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وقال: قرأ». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٨ ـ باب ما جاء فيما لوليّ اليتيم أن يَنال من مال اليتيم

٢٨٧٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا حميد بن مَسْعَدة، أن خالد بن الحارث حدثهم، قال: نا حسين ـ يعني المعلِّم ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى النبيَّ[1] ﷺ فقال: إني فقير ليس لي شيء، ولي يتيم، قال: فقال[2]: «**كُلْ من مال يتيمك غيرَ مُسرِفٍ، ولا مُبادِرٍ، ولا مُتَأثِّلٍ**»

٩ ـ باب ما جاء: متى ينقطع اليُتْم؟

٢٨٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا يحيى بن محمد المَديني، قال: نا عبدالله بن خالد بن سعيد ابن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبدالرحمن [ابن يزيد] بن رُقيش، أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ومن خاله عبدالله بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب: حفظتُ عن رسول الله ﷺ: «**لا يُتْمَ بعد احتلامٍ، ولا صُمَاتَ يومٍ إلى الليلِ**»

١٠ ـ باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم

٢٨٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، قال: نا ابن وهب، عن سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد[3]، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**اجتنبوا السبعَ المُوبِقات**» قيل: يا رسول الله، وما هُنَّ؟ قال: «**الشِّرْكُ بالله، والسحرُ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكلُ الرِّبا، وأكل مال اليتيم، والتولِّي يوم الزَّحفِ، وقذف المحصَناتِ [الغافلات المؤمنات][4]**» [قال أبو داود: أبو الغيث: سالم مولى ابن مطيع][5]. [ق].

٢٨٧٥ ـ (حسن) حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجَوزَجاني، قال: نا معاذ بن هانىء، قال: نا حرب بن شداد، قال: نا يحيى بن أبي كثير، نا[6] عبدالحميد بن سِنان، عن عُبيد بن عمير، عن أبيه، أنه حدثه ـ وكان له صحبة ـ أن رجلاً سأله فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «هُنَّ تِسعٌ[7]» فذكر معناه، زاد «**وعقوقُ الوالدَينِ المُسلِمَينِ، واستحلالُ البيتِ الحرام قِبلَتِكم أحياءً وأمواتاً**»

١١ ـ باب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع[8] المال

٢٨٧٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن خَبَّاب قال: مُصعب بن عمير قُتِل يوم أُحد، ولم يكن له إلا نَمِرةٌ كنا إذا غطَّينَا بها[9] رأسَه خرجت رِجلاه، وإذا غطينا رجليه خرج

---

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يزيد». (منه).
(٤) في «نسخة»: «المؤمنات الغافلات». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٧) في «نسخة»: «سبع». (منه).
(٨) في «نسخة»: «رأس». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

رأسُه، فقال رسول اللّه ﷺ: «غطُّوا بها رأسه، واجعلوا على رجليه من الإذْخِر» [ق].

١٢ ـ باب ما جاء في الرجل يَهَب الهبة ثم يُوصَى له بها أو يَرِثها

٢٨٧٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، قال: نا عبداللّه بن عطاء، عن عبداللّه بن بُريدة، عن أبيه بُريدة، أن امرأة أتت رسول اللّه ﷺ [وقالت][(١)]: كنت تَصَدَّقتُ على أمي بوليدةٍ، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة، قال: «قد وجبَ أجرك ورجعتْ إليك في الميراث» قالت: وإنها ماتت وعليها صوم شهر، أفَيجزىء[(٢)] ـ أو يَقضِي ـ عنها أن أصوم عنها؟ قال: «نعم» قالت: وإنها لم تحج، أفيجزِىء[(٣)] ـ أو يقضي ـ عنها أن أحجَّ عنها؟ قال: «نعم» [م].

١٣ ـ باب ما جاء في الرجل يُوقِف الوقف

٢٨٧٨ ـ (صحيح) حدثنا مُسدَّد، قال: نا يزيد بن زُرَيع، ح، وحدثنا مسدد، قال: نا بشر بن المفضَّل، ح، وحدثنا مُسدد، قال: نا يحيى، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، قال: أصاب عمر أرضاً بخيبر، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: أصبت أرضاً لم أُصِب مالاً قطُّ أنفسَ عندي منه، فكيف تأمرُني به؟ قال: «إن شئتَ حبَّستَ أصلها وتصدقت بها» فتصدق بها عمر: أنه لا يُباع أصلها، ولا يُوهَب، ولا يُورث، للفقراء، والقُربى، والرقاب، وفي سبيل اللّه، وابن السبيل ـ وزاد عن بشر: والضيفِ ـ ثم اتفقوا: لا جناح على من وليَها أن يأكل منها بالمعروف، ويُطعم صديقاً غيرَ متموّل فيه. زاد عن بشر: قال: وقال محمد[(٤)]: غيرَ متأثِّلٍ مالاً. [ق].

٢٨٧٩ ـ (صحيح وجادة) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني الليث، عن يحيى ابن سعيد، عن صدقة عمر بن الخطاب [رضي اللّه عنه]، قال: نَسَخها لي عبدالحميد بن عبداللّه بن عبداللّه بن عمر بن الخطاب: بسم اللّه الرحمن الرحيم، هذا [ما كتب][(٥)] عبدُاللّه عُمَر في ثَمْغٍ، . . . فقصَّ من خبره نحو حديث نافع، قال: غيرَ متأثلٍ مالاً، فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم. قال: . . . وساق القصة. قال: وإن شاء وليُّ ثَمْغٍ اشترى من ثمره رقيقاً لعمله. . ، وكتب مُعيقيب، وشهد عبداللّه بن الأرقم. بسم اللّه الرحمن الرحيم، هذا ما أوصى به عبدُاللّه عمرُ أميرُ المؤمنين إنْ حدَثَ به حَدَثٌ، أن ثَمْغاً، وصِرْمةَ بنِ الأكوع، والعَبْدَ الذي فيه، [والمئةَ سهم][(٦)] الذي[(٧)] بخيبر، ورقيقَه الذي فيه، والمئةَ التي أطعمه محمد ﷺ بالوادِي، تليه حفصةُ ما عاشت، ثم يليه ذو الرأي من أهلها: أن لا يُباع ولا يُشترى، يُنفقه حيثُ رأى من السائل والمحروم وذي القربى، ولا حَرَجَ [على منوَلِيَه][(٨)] إن

---

(١) في «نسخة»: «فقالت». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أفيجزي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أفيجزي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «محمد هو ابن سيرين». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كتاب». (منه).
(٦) في «نسخة»: «والمائة السهم»، وفي «نسخة»: «ومائة السهم». (منه).
(٧) في «نسخة»: «التي». (منه).
(٨) في «نسخة»: «على وليه». (منه).

أكل، أو آكل، أو اشترى رقيقاً منه.

١٤ ـ باب ما جاء في الصدقة عن الميت

٢٨٨٠ ـ (صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذِّن، قال: نا ابن وهب، عن سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، عن العلاء بن عبدالرحمن، أُراه عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إذا مات الإنسان انقطع عنه عملُه إلا من ثلاثة أشياء: من صدقة جاريةٍ، أو علمٍ يُنتفعُ به، أو ولدٍ صالح يدعو له**». [م].

١٥ ـ باب ما جاء فيمن مات عن[١] غير وصية، يُتصدق عنه

٢٨٨١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن امرأة قالت: يا رسول اللّه، إن أمي افتُلِتَتْ نفسُها، ولولا ذلك لتصدقتْ وأعطتْ، أفتجزىء[٢] أن أتصدق عنها؟ فقال النبي ﷺ: «نعم، فتصدَّقي عنها». [ق].

٢٨٨٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن منيع، نا رَوح بن عبادة، قال: نا زكريا بن إسحاق، قال: أخبرنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً قال: يا رسول اللّه إن أمه[٣] تُوفِّيَت أَفينفَعُها إن تصدقتُ عنها؟ قال: «نعم» قال: فإنَّ لي مَخْرَفاً، وإني[٤] أُشهدك أني قد تصدقت به عنها. [خ].

١٦ ـ باب ما جاء في وصية الحربي يُسلِم وليُّه؛ أيلزمه أن ينفذها؟

٢٨٨٣ ـ (حسن) حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد، قال: أخبرني أبي، قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني حسان ابن عطية، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن العاص بن وائل أوصى أن يُعتَق عنه مئة رقبة، فأعتق ابنه هشامٌ خمسين رقبة، فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال: حتى أسأل رسول اللّه ﷺ، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول اللّه، إن أبي أوصى بعتق مئة رقبة، وإن هشاماً أعتق عنه خمسين، وبقيتْ عليه خمسون رقبة، أفأعتق عنه؟ فقال رسول اللّه ﷺ: «**إنه[٥] لو كان مُسلماً فأعتقتم عنه أو تصدَّقتم عنه أو حَجَجتم عنه بلغه ذلك**».

١٧ ـ باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دَين وله وفاء يَستنظرُ غرماؤُه ويُرفَق بالوارث

٢٨٨٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أن شعيب بن إسحاق حدثهم، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر بن عبداللّه، أنه أخبره أن أباه تُوفي وترك عليه ثلاثين وَسقاً لرجل من اليهود، فاستنظره جابر، فأبى، فكلَّم جابر رسول الله ﷺ أن يَشفَعَ له إليه، فجاء رسول اللّه ﷺ فكلَّم اليهوديَّ ليأخذَ ثمر نخله بالذي له عليه، فأبى عليه[٦] وكلَّمه[٧] رسول اللّه ﷺ أن يُنظِره، فأبى، وساق الحديث. آخر كتاب الوصايا. [خ].

---

(١) في «نسخة»: «من». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أفيجزى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أمي». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فكلمه». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٣ـ أول كتاب الفرائض

١ ـ باب ما جاء في تعليم الفرائض

٢٨٨٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، قال: أخبرنا[١] ابن وهب، قال: حدثني[٢] عبدالرحمن بن زياد، عن عبدالرحمن بن رافع التنُوخي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «العلمُ ثلاثةٌ، وما سِوى ذلك فهو فضلٌ: آية محكَمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة»

٢ ـ باب في الكَلالة

٢٨٨٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا سفيان، قال: سمعت ابن المنكدر، أنه سمع جابراً يقول: مرضتُ فأتاني النبي ﷺ يعودني هو وأبو بكرٍ ماشيين، وقد أُغمي عليَّ، فلم أكلمه، فتوضأ وصبَّه عليَّ فأفقتُ، فقلت: يا رسول الله، كيف أصنع في مالي ولي أخوات؟ قال: فنزلت آية الميراث[٣] ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ﴾: [من كان ليس له ولد، وله أخوات][٤]. [ق].

٣ ـ باب من كان ليس له ولد وله أخوات

٢٨٨٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا كثير بن هشام، قال: نا هشام ـ يعني الدَّستوَائي ـ، عن أبي الزبير، عن جابر قال: اشتكيتُ وعندي سبعُ أخواتٍ، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ، فنفخ[٥] في وجهي، فأفقتُ، فقلت: يا رسول الله، ألاَ أُوصي لأخواتي بالثلث[٦]؟ قال: «أَحسِن» قلت: الشطرِ؟ قال: «أَحسِن» ثم خرج وتركني، فقال: «يا جابر، لا أُراك ميتاً من وجعِكَ هذا، وإن الله قد أنزل فبيَّن الذي لأخواتك، فجعل لهن الثلثين» قال: وكان جابر يقول: أنزلت فيَّ هذه الآية: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ﴾

٢٨٨٨ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: آخر آية نزلت في الكلالة ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الكَلالَةِ﴾. [ق].

٢٨٨٩ ـ (صحيح) حدثنا منصور بن أبي مزاحم، قال: نا أبو بكر، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، يستفتونك في الكلالةِ، فما الكلالة؟ قال: «تُجْزِئُكَ آية الصيفِ» قلت[٧]

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «المواريث». (منه).

(٤) ليست في (الهندية)، ولا أراها إلا زيادة مقحمة في الحديث وليست منه.

(٥) صوابه «فنضح» كما في «المسند» (٣/ ٢٧٣) وغيره، وهو بمعنى قوله في الحديث السابق: «وصبَّه».

(٦) في «نسخة»: «بالثلثين». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

لأبي إسحاق: هو من مات ولم يدع ولداً [ولا والداً]؟[1] قال: كذلك[2] ظنُّوا أنه كذلك. [م].

٤ ـ باب ما جاء في ميراث الصُّلْب

٢٨٩٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن عامر بن زُرارة، قال: نا علي بن مُسهِر، عن الأعمش، عن أبي قيس الأَوْدي، عن هُزَيل بن شرحبيل الأودي قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة فسألهما عن ابنةٍ وابنةِ ابنٍ وأختٍ لأبٍ وأم، فقالا: لابنته النصف، وللأخت من الأب والأم النصف ـ ولم يورِّثا بنت الابن شيئاً ـ وأْتِ ابنَ مسعود فإنه سيُتابِعُنا. فأتاه الرجل فسأله وأخبره بقولهما، فقال: لقد ضَلَلْتُ إذن وما أنا من المهتدين، ولكِنّي سأقضي[3] فيها[4] بقضاء رسول الله ﷺ: لابنته النصف، ولابنة الابن سهمٌ تكملةَ الثلثين، وما بقي فللأخت من الأب والأم.

٢٨٩١ ـ (حسن لكن ذكر ثابت بن قيس فيه خطأ، والمحفوظ أنه سعد بن الربيع، كما في الرواية التالية) حدثنا مسدَّد، قال: نا بشر بن المفضَّل، قال: نا عبدالله بن محمد بن عَقيل، عن جابر بن عبدالله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من الأنصار في الأسواف[5]، فجاءت المرأةُ بابنتين لها فقالت: يا رسول الله، هاتان بنتا ثابتِ بن قيس قُتِل معك يوم أُحد، وقد استفَاء عَمُّهما مالَهما وميراثَهما كلَّه، ولم يدع لهما مالاً إلاَّ أخذه، فما تَرى يا رسول الله؟ فوالله لا تُنكَحان أبداً إلا ولهما مال، فقال رسول الله ﷺ: «يقضي الله في ذلك» قال: ونزلت سورة النساء ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ: «ادْعُوا لي المرأةَ وصاحبَها» فقال لعمِّهما: «أعطِهما الثلثين، وأعطِ أمهما الثمُن، وما بقيَ فلكَ» قال أبو داود: أخطأ بشر فيه، إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابتُ بن قيس قُتل يوم اليمامة.

٢٨٩٢ ـ (حسن) حدثنا ابن السرْح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني داود بن قيس وغيره من أهل العلم، عن عبدالله بن محمد بن عَقيل، عن جابر بن عبدالله، أن امرأة سعد بن الربيع قالت: يا رسول الله، إن سعداً هلك وترك ابنتين، وساق نحوه. قال أبو داود: هذا هو أصح[6].

٢٨٩٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبانُ، قال: نا قتادة، قال: حدثني أبو حسان، عن الأسود بن يزيد، أن معاذ بن جبل ورَّث أختاً وابنة، فجعل[7] لكل واحدة منهما النصف، وهو باليمن، ونبيُّ الله ﷺ يومئذٍ حيٌّ. [خ نحوه].

---

(١) في «نسخة»: «ولا ولد ولد». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كذاك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أقضي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فيهما». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الأسواق». (منه).
(٦) في رواية البيهقي (٦/ ٢٢٩) عن المؤلف: «هذا هو الصواب» وهذا ما صححه شيخنا الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٢٤٩/ ٢٥٧٤).
(٧) في «نسخة»: «جعل». (منه).

٥ ـ [باب في الجدَّة][1]

٢٨٩٤ ـ (ضعيف) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشة، عن قَبيصة بن ذُؤيب أنه قال: جاءت الجدَّةُ إلى أبي بكر الصديق [رضي الله عنه][2] تسأله ميراثَها، فقال: مالَكِ في كتاب الله [تعالى] شيء[3]، وما علمتُ لك في سنة نبي الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدُس، فقال أبو بكر: هل معك غيرُك؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها أبو بكر [رضي الله عنه]. ثم جاءت الجدَّة الأخرى إلى عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] تسأله ميراثها، فقال: مالكِ في كتاب الله [تعالى] شيء، وما كان القضاء الذي قُضِيَ به إلا لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض، ولكنْ هو ذلكِ السدس، فإنِ اجتمعتما فيه فهو بينكما، وأيتكما[4] ما خَلَتْ به فهو لها.

٢٨٩٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزْمةَ، قال: أخبرني أبي، قال: نا عبيدالله [أبو المنيب[5]] العَتَكي، عن ابن بُريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ جعل[6] للجدَّة السدس، إذا لم تكن دونها أمّ.

٦ ـ باب ما جاء في ميراث الجدّ

٢٨٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا همّام، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حُصَين، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن ابنَ ابني مات، فما لي من ميراثه؟ قال: **«لك السُدُسُ»** فلما أدبر دعاه، فقال: **«لك سدسٌ آخر»** فلما أدبر دعاه فقال: **«إن السدس الآخر طُعمَةٌ»**. قال قتادة: فلا يدرون مع أيّ شيء ورثّه. قال قتادة: أقلُّ شيء وَرِثَ الجدُّ السدسُ.

٢٨٩٧ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن يونس، عن الحسن، أن عمر قال: أيُّكم يعلم ما وَرَّثَ رسولُ الله ﷺ الجدَّ؟ قال[7] معقل بن يسار: أنا، وَرَّثَهُ رسولُ الله ﷺ السُّدسَ، قال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دَرَيْتَ، فما تُغْني إذن؟!. [ق].

٧ ـ باب في ميراث العصبة

٢٨٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ومَخْلَد بن خالد ـ وهذا حديث مخلد، وهو أشبع ـ قالا: نا عبدالرزاق، نا معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«أَقْسِمُ المال بين أهل الفرائض على كتاب الله، فما تركتِ الفرائضُ فلأَوْلَى ذكرٍ»**. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «باب ما جاء في ميراث الجدة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «من شيء». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أيكما». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فرض». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).

٨ ـ باب في ميراث ذوي الأرحام

٢٨٩٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن بُدَيل، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد ابن سعد، عن أبي عامر [الهوزني عبدالله بن لحي][(١)]، عن المِقْدام قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ترك كَلاًّ فإليَّ ـ وربما قال: إلى الله وإلى رسوله ـ ومن ترك مالاً فلورثته، وأنا وارثُ من لا وارث له: أَعقِلُ له، وأَرِثُه، والخال وارثُ من لا وارث له: يَعقِل عنه، ويرثه».

٢٩٠٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن حرب في آخرين، قالوا: نا حماد، عن بُديل ـ [يعني ابن ميسرة][(٢)]ـ، عن علي بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر الهَوْزَني، عن المِقدام الكندي قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى بكُلِّ مؤمن من نفسه، فمن ترك دَيناً أو ضَيعَةً فإليَّ، ومن ترك مالاً فلورثته، وأنا مولى من لا مولى له: أَرِث ماله، وأفكُّ عانَه، والخالُ مولى من لا مولى له: يَرِث ماله، ويَفُكُّ عانه». قال: أبو داود: الضيعة معناه: عيال. قال أبو داود: رواه الزُّبيدي، عن راشد بن سعد، عن ابن عائذ عن المقدام، ورواه معاوية بن صالح، عن راشد قال: سمعت المقدام.

٢٩٠١ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبدالسلام بن عَتيق الدمشقيُّ، قال: نا محمد بن المبارك، قال: نا إسماعيل بن عيَّاش، عن يزيدَ بن حُجر، عن صالح بن يحيى بن المِقدام، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقولُ: «أنا وارِثُ من لا وارث له: أفكُّ عُنيَهُ[(٣)]، وأَرِث[(٤)] ماله، والخالُ وارثُ من لا وارث له: يفُكُّ عُنيَهُ[(٥)]، ويرِث ماله».

٢٩٠٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، قال: نا يحيى، قال: نا شعبة، المعنى ح، وثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا وكيع بن الجراح، عن سفيان، جميعاً، عن ابن الأصبهاني، عن مجاهد بن وَرْدان، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن مولى للنبي ﷺ مات وترك شيئاً، ولم يَدَع ولداً ولا حَميماً، فقال رسول الله ﷺ: «أعطوا ميراثَه رجلاً من أهل قريته». قال أبو داود: [و]حديث سفيان أتم. وقال مسدد: قال: فقال النبي ﷺ: «ها هنا أحدٌ من أهل أرضه؟» قالوا: نعم، قال: «فأعطُوه ميراثه»

٢٩٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن سعيد الكندي، قال: نا المُحاربي، عن جبريلَ بن أحمر، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه قال: أتى رسول الله ﷺ رجلٌ فقال: إن عندي ميراثَ رجلٍ من الأزد، ولستُ أجِد أزدياً أدفعه إليه، قال: «فاذهبْ [فالتمسْ أزدياً حَوْلاً][(٦)]». قال: فأتاه بعد الحول فقال: يا رسول الله، لم أجد أزدياً أدفعه إليه، قال: «فانطلِق، فانظُر أوَّلَ خُزَاعي تَلقاه فادفعه إليه» فلما ولَّى قال: «عَلَيَّ الرجلَ»، فلما جاء[ه][(٧)] قال: «انظر كُبرَ خزاعةَ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عانيه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «نرث». (منه).
(٥) في «نسخة»: «عانيه». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فالتمس أزدياً، فالتمس أزدياً حولاً». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

فادفعه إليه»

٢٩٠٤ ـ (ضعيف) حدثنا الحسين بن أسود العجلي، نا يحيى - يعني[١] : ابن آدم- قال: حدثنا شريك، عن جبريل بن أحمر أبي بكر، عن ابن بُرَيدة، عن أبيه قال: مات رجل من خزاعة، فأُتيَ النبيُّ ﷺ بميراثه، فقال: «التمسوا له وارثاً، أو ذا رحم» فلم يجدوا له وارثاً ولا ذا رحم، فقال رسول اللّه ﷺ: «أعطوه الكبير[٢] من خزاعة». قال يحيى: قد سمعته مرةً يقول في هذا الحديث: «انظُروا أكبر رجل من خزاعة»

٢٩٠٥ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عمرو بن دينار، عن عَوسَجة، عن ابن عباس، أن رجلاً مات ولم يدعْ وارثاً إلا غلاماً له، كان أعتقه، فقال رسول اللّه ﷺ: «هل له أحد؟» قالوا[٣] : لا، إلا غلاماً له كان أعتقه، فجعل رسول اللّه ﷺ ميراثه له.

٩ ـ باب ميراث ابن الملاعَنة

٢٩٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا محمد بن حرب، حدثني[٤] عمر بن رُؤْبة التَّغْلِبي، عن عبدالواحد بن عبداللّه النصريِّ، عن واثلة بن الأسقع، عن النبي ﷺ قال: «المرأة تُحرز[٥] ثلاثةَ[٦] مواريث: عتيقَها، ولَقيطَها، وولدَها الذي لاعنتْ عليه[٧]».

٢٩٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد وموسى بن عامر قالا: نا الوليد، نا[٨] ابن جابر، نا مكحول، قال: جعل رسول اللّه ﷺ، ميراثَ ابنِ الملاعِنة لأمه ولورثتها من بعدها.

٢٩٠٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن عامر، نا الوليد، أخبرني عيسى أبو محمد، عن العلاء بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبي ﷺ، مثله.

١٠ ـ باب هل يرث المسلم الكافر؟

٢٩٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيان، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة ابن زيد، عن النبي ﷺ [قال] : [«لا يَرِث المسلمُ الكافرَ، ولا الكافرُ المسلمَ»][٩] . [ق].

٢٩١٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا[١٠] معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الكبر». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «تحوز». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ثلاث». (منه).
(٧) في «نسخة»: «عنه». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٩) في «نسخة»: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).

عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله، أين تَنزِل[1] غداً؟ ـ في حجته ـ قال: «**وهل ترك لنا عَقيلٌ منزلاً؟**» ثم قال: «**نحن نازلون بخَيف بني كِنانة حيثُ قاسمت**[2] **قريش على الكفر**». يعني: المحصَّب، وذاك أن بني كِنانة حالفت قريشاً على بني هاشم: أن لا يُناكحوهم، ولا يُبايعوهم، ولا يُؤوُهم. قال الزهري: والخَيف: الوادي. [ق].

٢٩١١ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حبيبٍ المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يتوارثُ أهل ملَّتين شتّى**[3]».

٢٩١٢ ـ (ضعيف) نا مُسدد، حدثنا عبدالوارث، عن عمرو بن أبي حكيم الواسطي، نا[4] عبدالله بن بُريدة، أن أخوين اختصما إلى يحيى بن يَعْمَر: يهودي ومسلم، فورَّث المسلمَ منهما، وقال: حدثني أبو الأسود، أن رجلاً حدثه، أن معاذاً [حدثه]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الإسلام يزيدُ ولا ينقص**» فورَّثَ المسلم.

٢٩١٣ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن عمرو بن أبي حكيم، عن عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمَر، عن أبي الأسود الدِّيلي، أن معاذاً أُتيَ بميراث يهودي وارثُه مسلم، بمعناه عن النبي ﷺ.

١١ ـ باب فيمن أسلم على ميراث

٢٩١٤ ـ (صحيح) حدثنا حجّاج بن أبي يعقوب، نا موسى بن داود، نا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي[5] ﷺ: «**كلُّ قسمٍ قُسم في الجاهلية فهو على ما قُسم، وكل قَسمٍ أدركه الإسلام فإنه على قَسم الإسلام**»[6].

١٢ ـ[7] باب في الوَلاء

٢٩١٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، [قال: قرىء على مالك وأنا حاضر][8] قال مالك: عَرَضَ عليَّ نافعٌ، عن ابن عمر، أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها، فقال أهلها: نَبيعُكِها على أنَّ ولاءها لنا، فذكرتْ عائشة ذاك[9] لرسول الله ﷺ، فقال: «[**لا يمنعُكِ**][10] **ذلكِ، فإن الولاء لمن أعتق**». [ق].

٢٩١٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، عن منصور، عن

---

(١) في «نسخة»: «ننزل». (منه).
(٢) في «نسخة»: «تقاسمت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «شيئاً». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٦) (آخر الجزء الثامن عشر وأوّل الجزء التاسع عشر). (منه).
(٧) (آخر الجزء الثامن عشر وأوّل الجزء التاسع عشر). (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «لا يمنَعَنَّك». (منه).

إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**الولاءُ لمن أعطى الثمَن وَوَلِيَ النعمة**». [ق].

٢٩١٧ ـ (حسن) حدثنا عبدالله بن عمرو بن أبي الحجّاج أبو معمر، نا عبدالوارث، عن حسين المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رِئاب بن حذيفة تزوج امرأة، فولدت له ثلاثةَ غِلمةٍ، فماتت أمهم، فورثوها رباعَها وولاءَ مواليها، وكان عمرو بن العاص عصبةَ بنيها، فأخرجهم إلى الشام، فماتوا، فقدم عمرو بن العاص، ومات مولى لها، وترك مالاً له[1]، فخاصمه إخوتها إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر: قال رسول الله ﷺ: «**ما أحرزَ الولدُ، أو الوالدُ، فهو لعصبته مَنْ كان**». قال: فكتب له كتاباً فيه شهادة عبدالرحمن بن عوف، وزيد بن ثابت، ورجلٍ آخر، فلما استُخلف عبدالملك اختصموا إلى هشام بن إسماعيل ـ أو إلى إسماعيل بن هشام ـ فرفعهم إلى عبدالملك، فقال: هذا من القضاء الذي ما كنت أُراه. قال: فقضى لنا بكتاب عمر بن الخطاب، فنحن فيه إلى الساعة.

[حدثنا أبو داود، قال: ثنا أبو سلمة، قال: ثنا حماد، عن حميد، قال: الناسُ يتَّهمون عمرو بن شعيب في هذا الحديث. قال أبو داود: وروي عن أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ خلاف هذا الحديث إلا أنّه روي عن علي بن أبي طالب بمثل هذا][2].

١٣ ـ باب في الرجل يُسْلم على يدي الرجل

٢٩١٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الرَّملي وهشام بن عمار قالا: نا يحيى ـ قال أبو داود: [و] هو ابن حمزة ـ، عن عبدالعزيز بن عمر قال: سمعت عبدالله بن موهَب يحدِّث عمر بن عبدالعزيز، عن قَبيصة بن ذُؤَيب ـ قال هشام ـ: عن تميم الداري أنه قال: يا رسول الله، وقال يزيد ـ: أن تميماً ـ قال: يا رسول الله: ما السُّنةُ في الرَّجُلِ يُسلم على يَدَي الرجل من المسلمين؟ قال: «**هو أَولى الناس بمَحْياهُ ومَمَاتِهِ**».

١٤ ـ باب في بيع الوَلاء

٢٩١٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن بيع الوَلاء، وعن هِبَته. [ق].

١٥ ـ باب في المولود يَستهلُّ ثم يموت

٢٩٢٠ ـ (صحيح) حدثنا حسين بن معاذ، نا عبدالأعلى، نا محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ، عن يزيد بن عبدالله ابن قُسيط، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**إذا استهلَّ المولودُ وُرِّث**».

١٦ ـ باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم

٢٩٢١ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، قال: حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيدَ النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿**وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ**[3] **أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ**﴾، كان الرجلُ يُحَالف الرجلَ، ليس بينهما نسبٌ، فيرثُ أحدُهما الآخرَ، فَنَسخ ذلك الأنفال، فقال: ﴿**وَأُولُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ**

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». «لم توجد هذه العبارة إلا في نسخة واحدة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عقدت». (منه).

أَوْلَى بِبَعْضٍ [فِي كِتَابِ اللَّهِ]﴾

٢٩٢٢ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو أسامة، حدثني إدريس بن يزيد، نا طلحة بن مُصَرِّف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله [تعالى]: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ[١] أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة تُورِّث الأنصار دون ذوي[٢] رَحِمه، للأخوَّة التي آخَى رسول الله ﷺ بينهم، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ [الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ]﴾ قال: نسختها ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ[٣] أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ من النصرِ والنصيحة والرِّفادة، ويوصَى له، وقد ذهب الميراث. [خ].

٢٩٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل وعبدالعزيز بن يحيى، المعنى، قال أحمد: نا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن الحُصين قال: كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع، وكانت يتيمة في حَجْر أبي بكر، فقرأتُ: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فقالت: لا تقرأ[٤]، ولكن ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إنما نزلت[٥] في أبي بكر وابنه عبدالرحمن حين أبَى الإسلامَ، فحلف أبو بكر ألاّ يُورِّثه، فلما أسلم [أمره نبي الله ﷺ][٦] أن يؤتيَه نصيبه. زاد عبدالعزيز: فما أسلم حتى حُمل على الإسلام بالسيف.

[قال أبو داود: من قال: (عَقَدَتْ) جعله حلفاً، ومن قال (عاقدت) جعله حالفاً، قال: والصواب حديث طلحة (عاقدت)][٧].

٢٩٢٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن محمد [بن ثابت]، نا علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النَّحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا﴾ فكان الأعرابيُّ لا يرث المهاجرَ، ولا يرثُه المهاجرُ، فنسختْها، فقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ﴾.

١٧ ـ باب في الحِلْف

٢٩٢٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن بشر وابن نُمير وأبو أسامة، عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن جبير بن مُطعِم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حِلْفَ في الإسلام، وأيُّما حلفٍ كان في الجاهلية لم يَزِدْه الإسلام إلا شدَّةً». [م].

٢٩٢٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن عاصم الأحول، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: حالف

---

(١) في «نسخة»: «عقدت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ذي». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عقدت». (منه).

(٤) كذا في هامش الهندية، وفي أصلها: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾ والمثبت هو الصواب، الموافق لما في «سنن البيهقي» (٦/ ٢٠٤) عن المصنف، وكذا نقله عنه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٠) وأفاد ابن جرير (٥/ ٣٣) أنهما قراءتان مستفيضتان، أفاده شيخنا الألباني في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤٠٤) رقم (٥٠٧).

(٥) في «نسخة»: «أنزلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «أمر الله تعالى نبيه عليه السلام»، وفي «نسخة»: «أمره الله تعالى». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في دارنا، فقيل له: أليس قال رسول الله ﷺ: «لا حلفَ في الإسلام»؟ فقال: حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار في دارنا، مرتين أو ثلاثاً. [ق].

١٨ ـ باب في المرأة تَرث من دِية زوجها

٢٩٢٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد قال: كان عمر بن الخطاب يقول: الدِّيَة للعاقلة، ولا تَرِث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى قال له الضحاك بن سفيان: كتب إليَّ رسول الله ﷺ أن وَرِّث[1] امرأة أَشْيَمَ الضِّبَابي من دِية زوجها، فرجع عمر.

(صحيح) قال أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق بهذا الحديث عن معمر، عن الزهري، عن سعيد، وقال فيه: [و] كان النبي ﷺ استعمله على الأعراب.

آخر كتاب الفرائض.

---

(١) في «نسخة»: «أُوَرِّث». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٤ ـ [أول كتاب الخراج والفيء[(١) والإمارة][(٢)].

١ ـ [باب ما يلزم الإمام من حق الرعية][(٣)]

٢٩٢٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**ألاَ كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسئولٌ عن رعيته: فالأمير الذي على الناس راعٍ عليهم وهو مسئولٌ عنهم، والرجلُ راعٍ على أهل بيته وهو مسئولٌ عنهم، والمرأة راعيةٌ على بيت بعلها وولدِه وهي مسئولةٌ عنهم، والعبد راعٍ على مال سيده وهو مسئولٌ عنه، فكلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسئول عن رعيته**». [ق].

٢ ـ باب ما جاء في طلب الإمارة

٢٩٢٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، نا هُشيم، أنا يونس ومنصور، عن الحسن، عن عبدالرحمن ابن سمرة قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**يا عبد الرحمن بن سَمُرة، لا تسأل الإمارة، فإنك إنْ أُعطيتها عن مسألةٍ وُكِلتَ فيها إلى نفسكَ، وإن أُعطيتها عن غير مسألة أُعِنْتَ عليها**». [ق].

٢٩٣٠ ـ (منكر) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرّة الكلْبي[(٤)]، عن أبي بُردة، عن أبي موسى رضي الله عنه قال: انطلقتُ مع رجلين إلى النبي ﷺ، فتشهَّد أحدهما، ثم قال: جئنا لِتَسْتَعين بنا على عملك، فقال[(٥)] الآخر مثلَ قول صاحبه، فقال: «**إنَّ أَخْوَنَكم عندنا مَن طلبه**» فاعتذر أبو موسى إلى النبي ﷺ وقال: لم أعلم لِما جاءا له، فلم يَستعنْ بهما على شيء حتى مات.

٣ ـ باب في الضرير يُولَّى

٢٩٣١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله المُخَرِّمي، نا عبدالرحمن بن مهدي، نا عِمران القطَّان، عن قتادة، عن أنس [بن مالك]، أن النبي ﷺ استخلف ابن أُمِّ مكتوم على المدينة مرتين. [ومضى نحوه (٥٩٥)].

٤ ـ باب في اتخاذ الوزير

٢٩٣٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن عامر المُرِّيّ[(٦)]، نا الوليد، نا زهير بن محمد، عن عبدالرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صِدْقٍ: إنْ نسيَ ذكَّره، وإن ذكَر أعانه، وإذا أراد الله به غيرَ ذلك جعل له وزير سوءٍ: إن نسيَ لم يذكِّرْهُ، وإن ذَكَر لم يُعِنْه**».

٥ ـ باب في العِرافة

٢٩٣٣ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا محمد بن حرب، عن أبي سلمةَ سليمانَ بنِ سُليم، عن يحيى بن

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أول كتاب الإمارة والفيء والخراج». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الكندي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٦) في «نسخة»: «المزني». (منه).

جابر، عن صالح بن يحيى بن المِقدام، عن جدِّه المِقدام بن مَعْدِي كربَ، أن رسول الله ﷺ ضرب على مَنكِبه، ثم قال له[1]: **«أفلحتَ يا قُديم، إن مُتَّ ولم تكن أميراً، ولا كاتباً، ولا عَرِيفاً»**.

٢٩٣٤ ـ (ضعيف إلا قوله: «ولا بد للناس من العرفاء..» فهو حسن بمجموع طرقه) حدثنا مسدَّد، نا بشر بن المفضَّل، نا غالب القطان، عن رجل، عن أبيه، عن جدِّه، أنهم كانوا على مَنهل من المناهل، فلما بلغهم الإسلام جعل صاحبُ الماء لقومه مئةً من الإبل على أن يُسلِموا، فأسلموا، وقسم الإبل بينهم، وبدا له أن يَرتَجِعها منهم، فأرسل ابنَه إلى النبي ﷺ فقال له: ائتِ النبيَّ ﷺ، فقل له: إن أبي يُقرِئك السلام، وإنه جعل لقومه مئة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا، وقسم الإبل بينهم، وبدا له أن يرتَجعها منهم، أفهو أحقُّ بها أم هم؟ فإن قال لك: نعم، أوْ لا، فقل له: إن أبي شيخ كبير، وهو عَريف الماء، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرافة بعده. فأتاه فقال: إن أبي يقرئك السلام، فقال: **«وعليك وعلى أبيك السلام»**، فقال: إن أبي جعل لقومه مئة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا، وحسُنَ إسلامهم، ثم بدا له أن يرتجعها منهم، فهو أحقُّ بها أم هم؟ فقال: **«إن بدا له أن يُسلِمها لهم فَلْيسلِمْها، وإن بدا له أن يرتجِعَها فهو أحقُّ بها منهم، فإن [هم] أسلموا فلهم إسلامهم، وإن لم يسلموا قُوتلوا على الإسلام»**. وقال: إن أبي شيخ كبير، وهو عَرِيف الماء، وإنه يسألك أن تجعلَ لي العِرافة بعده، فقال: **«إن العِرافة حقٌّ، ولا بدَّ للناس من العرفاء، ولكنَّ العرفاءَ في النار»**. [«الصحيحة» (١٤١٧)].

٦ ـ باب في اتخاذ الكاتب

٢٩٣٥ ـ (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا نوح بن قيس، عن يزيد بن كعب، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس قال: السِّجِلُّ كاتبٌ، كان للنبي ﷺ. [«الضعيفة» (٥٦٧٦)].

٧ ـ باب في السعاية على الصدقة

٢٩٣٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن إبراهيم الأَسْباطي، نا عبدالرحيم بن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لَبيد، عن رافع بن خَديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«العامل على الصدقة بالحقّ كالغازي في سبيل الله حتى يَرجع إلى بيته»**.

٢٩٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبدالرحمن بن شِماسة، عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول[2]: **«لا يدخلُ الجنةَ صاحبُ مَكْسٍ»**.

٢٩٣٨ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن عبدالله القطان، عن ابن مَغْراء، عن ابن إسحاق قال: الذي يَعشِرُ الناس: يعني[3] صاحب المَكس.

---

(١) ليست في (الهندية).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).

٨ ـ باب في الخليفة يَستخلف

٢٩٣٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان وسلمة قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال عمر: إني[١] إنْ لا أستخلفْ فإنَّ رسول اللّه ﷺ لم يَستخلف، وإنْ أستخلفْ فإن أبا بكر قد استخلف، قال: فواللّه ما هو إلا أنْ ذَكَر رسول اللّه ﷺ وأبا بكر فعلمتُ أنه لا يَعدِلُ برسول اللّه ﷺ أحداً، وأنه غير مستخلِفٍ. [ق، وليس عند (خ): «فواللّه ما هو...»].

٩ ـ باب ما جاء في البيعة

٢٩٤٠ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عبداللّه بن دينار، عن ابن عمر قال: كنا نُبايع النبي ﷺ على السَّمع والطاعة ويُلَقِّنا[٢]: «فيما استطعتم[٣]». [ق].

٢٩٤١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، حدثني مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة رضي الله عنهما أخبرته عن بيعة رسول اللّه ﷺ النساءَ، قالت: ما مَسَّ النبي[٤] ﷺ [بيدِه امرأةً][٥] قطُّ إلا أن يأخذ عليها، فإذا أخذ عليها فأعطتْه قال: «اذهبي فقد بايعتُكِ». [م، خ نحوه].

٢٩٤٢ ـ (صحيح) حدثنا عبيداللّه بن عمر بن ميسرة، نا عبداللّه بن يزيد، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، نا أبو عَقيل زُهْرة بن معبد، عن جدِّه عبداللّه بن هشام، قال: وكان قد أدرك النبيَّ ﷺ، وذهبت به أمه زينب بنت حُميد إلى رسول اللّه ﷺ فقالت: يا رسول اللّه بايِعْه، فقال رسول اللّه ﷺ: «هو صغير» فمسح رأسه. [خ].

١٠ ـ باب في أرزاق العمال

٢٩٤٣ ـ (صحيح) حدثنا زيد بن أَخْزَم أبو طالب، نا أبو عاصم، عن عبدالوارث بن سعيد، عن حسينٍ المعلِّم، عن عبداللّه بن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من استعملناه على عملٍ فرزقناه رِزقاً فما أَخذ بعد ذلك فهو غُلولٌ».

٢٩٤٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، نا ليث، عن بُكير بن عبداللّه بن الأشج، عن بُسر بن سعيد، عن ابن الساعدي قال: استعملَني عمر على الصدقة، فلما فرغتُ أمرَ لي بعُمالةٍ، فقلت: إنما عملت للّه، قال[٦]: خذْ ما أُعطيتَ، فإني قد عملتُ على عهد رسول اللّه ﷺ فعمَّلَني. [ق. في «الزكاة» سنداً ومتناً].

٢٩٤٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن مروان الرقِّي، نا المُعافَى، نا الأوزاعي، عن الحارث بن يزيد، عن جُبير بن نُفير، عن المستورِد بن شداد، سمعت النبي ﷺ يقول: «مَنْ كان لنا عاملاً فليكتسب زوجةً، فإن لم يكن له خادمٌ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يلقننا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «استطعت». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بيد امرأةٍ»، وفي «نسخة»: «يد امرأةٍ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).

فليكتسِبْ خادماً، فإن لم يكن له مَسكن فليكتسب مسكناً». قال: قال أبو بكر: أُخبرت أن النبي ﷺ قال: «من اتخذَ غيرَ ذلك فهو غالٌّ أو سارق»

١١ ـ باب في هدايا العمال

٢٩٤٦ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح وابن أبي خلف، [وهذا] لفظه، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن أبي حُميد الساعدي، أن النبي ﷺ استعمل رجلاً من الأَزْد يقال له ابن اللُّتْبِيّة ـ قال ابن السرح: ابن الأُتبية ـ على الصدقة، فجاء فقال: هذا لكم، وهذا أُهدِي لي، فقام النبي ﷺ على المنبر فحمِد اللّه وأثنى عليه وقال: «ما بالُ العامل نبعثُه فيجيءُ فيقول: هذا لكم وهذا أُهدي لي، ألاَ[1] جلس في بيت أُمه أو أبيه، فينظرَ أيُهدَى له[2] أم لا؟ لا يأتي أحدٌ[3] منكم بشيء من ذلك إلا جاء به يوم القيامة، إن كان بعيراً فله رُغاءٌ، أو بقرةً فلها خُوار، أو شاةً: تَيْعَرُ» ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرة إبطيه، ثم قال: «اللهم هل بلَّغت، اللهم هل بلغتُ». [ق].

١٢ ـ باب في غُلول الصدقة

٢٩٤٧ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن مُطرِّف، عن أبي الجَهْم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: بعثني النبي[4] ﷺ ساعياً، ثم قال: «انطلقْ أبا مسعود ولا أُلفينَّك يوم القيامة تَجيءُ و[5] على ظهرك بعيرٌ من إبل الصدقة له رُغاء قد غللتَه» قال: إذنْ لا أنطلقُ، قال: «إذن لا أُكرِهُك».

١٣ ـ باب فيما يَلزم الإمامَ من أمر الرعية [والحجبة عنهم][6]

٢٩٤٨ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، نا يحيى بن حمزة، قال: حدثني ابن أبي مريم، أن القاسم بن مُخَيمِرة أخبره، أن أبا مريم الأزديَّ أخبره قال: دخلت على معاويةَ قال[7]: ما أنْعَمَنا بك أبا فلان ـ وهي كلمة تقولها العرب ـ فقلت: حديثاً سمعته أخبرُك به، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ ولاَّهُ اللّه عز وجل شيئاً من أمر[8] المسلمين فاحتجب، دونَ حاجتِهم وخَلَّتِهم وفقرِهم: احتجب اللّه عنه[9] دون حاجته وخَلَّتِه وفقره». قال: فجعل رجلاً على حوائج الناس.

٢٩٤٩ ـ (صحيح) حدثنا سلَمة بن شَبيب، نا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبِّه قال: هذا ما حدثنا به[10] أبو هريرة: قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما أُوتيكم من شيء وما أمنعُكموه، إن أنا إلا خازنٌ أضعُ حيث أُمرتُ»

---

(١) في «نسخة»: «هلاَّ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إليه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أحدكم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أمور». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).

[خ].

٢٩٥٠ ـ (حسن موقوف) حدثنا النُّفَيلي، نا محمد بن سَلمَة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عَمرو بن عطاء، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان قال: ذَكَر عمر بن الخطاب يوماً الفيءَ فقال: ما أنا بأحقَّ بهذا الفيء منكم، وما أحدٌ منا بأحقَّ به من أحد، ألاَ إنا على منازلنا من كتاب اللّه عز وجل، وقَسْم رسوله[1] ﷺ: فالرجلُ وقِدَمُه، والرجلُ وبلاؤه، والرجل وعياله، والرجل وحاجته.

١٤ ـ باب في قَسْم الفَيء

٢٩٥١ ـ (حسن) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، أخبرني[2] أبي، نا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، أن عبداللّه بن عمر دخل على معاوية فقال: حاجَتَك يا أبا عبدالرحمن، فقال: عطاءُ المحَرَّرين، فإني رأيت رسول اللّه ﷺ أولَ ما جاءه شيء بدأ بالمحرَّرين.

٢٩٥٢ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، نا ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عبداللّه بن دينار[3]، عن عروة، عن عائشة رضي اللّه عنها، أن النبي ﷺ أُتي بظَبْية فيها خَرَز، فقسمها للحُرَّة والأَمَة، قالت عائشة: كان أبي [رضي الله عنه][4] يقسم للحرِّ والعبد.

٢٩٥٣ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبداللّه بن المبارك، ح، وحدثنا ابن المصفَّى، قال: حدثنا أبو المغيرة، جميعاً، عن صفوانَ بن عَمرو، عن عبدالرحمن بن جبير بن نُفَير، عن أبيه، عن عوف بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أتاه الفيء قَسَمَه في يومه، فأعطى الآهِلَ حظَّين، وأعطَى العَزَب[5] حظّاً. زاد ابن المصفَّى: فَدُعِينا، وكنتُ أُدْعى قبل عمار، فدُعيت فأعطاني حظَّين وكان لي أهل، ثم دُعي بعدي عمار بن ياسر فأُعطي حظاً واحداً.

١٥ ـ باب في أرزاق الذُّرية

٢٩٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر بن عبداللّه قال: كان رسول اللّه ﷺ يقول: **«أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، مَن ترك مالاً فلأهله، ومن ترك دَيناً، أو ضَياعاً، فإليَّ، وعليَّ»**. [م].

٢٩٥٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عديّ بن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«من ترك مالاً فلورثته، ومن ترك كَلاًّ فإلينا»**. [ق].

٢٩٥٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبداللّه، عن النبيِّ ﷺ كانَ يقول: **«أنا أولَى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه، فأيُّما رجلٍ مات وترك دَيْناً فإليَّ، ومن ترك مالاً فلورثته»**. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نِيَار». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الأعزب». (منه).

١٦ ـ باب [١] متى يُفْرض للرجل في المقاتِلة؟

٢٩٥٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، نا[٢] عبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ عَرَضه يوم أُحد، وهو ابنُ أربعَ عشْرةَ [سنةً]، فلم يُجِزْه، وعرضه يوم الخندق، وهو ابن خمس عشرة سنة، فأجازه. [ق].

١٧ ـ باب في كراهية الافتراض في آخر الزمان

٢٩٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا [أحمد] بن أبي الحواري، نا سُليم بن مُطير- شيخ من أهل وادي القُرى- قال: حدثني أبي: مُطيرٌ أنه خرج حاجاً حتى إذا كانوا بالسُّوَيداء إذا أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواءً أوحُضَضاً، وقال: أخبرني من سمع رسول الله ﷺ في حَجة الوداع، وهو يَعِظُ الناس، ويأمرهم وينهاهم فقال: **«يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاءً، فإذا تَجَاحَفتْ قريش على المُلكِ، وكان عن دِين أحدِكم، فدعوه»**. [قال أبو داود: ورواه ابن المبارك عن محمد بن يسار عن سليم بن مطير][٣]. [«تخريج مشكلة الفقر» (٥)].

٢٩٥٩ ـ (ضعيف) حدثنا هشام بن عمار، نا سُليم بن مُطير، من أهل وادي القُرى، عن أبيه، أنه حدثه قال: سمعت رجلاً يقول: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع، أمرَ الناسَ ونهاهم، ثم قال: **«اللهم هل بلَّغتُ؟»** قالوا: اللهم نعم، ثم قال: **«إذا تجاحفَتْ قريش على الملك فيما بينها وعاد العطاء**[٤] ـ أو: **كان ـ رُشاً**[٥] **فدَعُوه»**، فقيل: مَن هذا؟ قالوا: هذا ذو الزوائد، صاحب رسول الله ﷺ. [المصدر نفسه].

١٨ ـ باب في تدوين العطاء

٢٩٦٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم ـ يعني ابن سعد ـ، أخبرنا[٦] ابن شهاب، عن عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري، أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارسَ مع أميرهم، وكان عمرُ يُعَقِّبُ الجيوشَ في كل عام، فشُغِل عنهم عمر، فلما مرَّ الأجل قَفَل أهل ذلك الثغْر، فاشتدَّ عليهم وتواعدهم[٧] وهم أصحابُ رسول الله ﷺ، فقالوا: يا عمر، إنك غفلتَ عنَّا وتركتَ فينا الذي أمرَ به [رسول الله][٨] ﷺ من إعقاب بعض الغَزِيّة بعضاً.

---

(١) في «نسخة»: «باب متى يعرض الرجل في المقاتلة وينقل من العيال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وعاد العطاء رشاً أو كان العطاء رشاً». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رشوة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «وأوعدهم»، وفي «نسخة»: وواعدهم». (منه).
(٨) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٢٩٦١ ـ (ضعيف الإسناد)[١] حدثنا محمود بن خالد، نا محمد بن عائذ، نا الوليد، نا عيسى بن يونس، حدثني فيما حدثه ابنٌ لعَدِيّ بن عدي الكندي، أن عمر بن عبدالعزيز كتب: إن من سأل عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، فرآه المؤمنون عَدلاً موافقاً لقول النبي ﷺ: «جعلَ اللّه الحقَّ على لسان عمر وقلبِه» فَرضَ الأُعطية للمسلمين[٢]، وعقدَ لأهل الأديان ذمةً بما فرضَ عليهم من الجزية، لم يضرب فيها بخمُس، ولا مَغْنَم.

٢٩٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونُس، نا زهير، نا محمد بن إسحاقَ، عن مكحول، عن غُضَيف بن الحارث، عن أبي ذرّ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن اللّه تعالى وضعَ الحقَّ على لسانِ عمرَ يقولُ به». [«ابن ماجه» (١٠٨)].

١٩ ـ باب في صفايا رسول اللّه ﷺ من الأموال

٢٩٦٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ ومحمد بن يحيى بن فارس، المعنى، قالا: نا بِشر بن عمر الزَّهراني، قال: حدثني مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان قال: أرسل إليَّ عمر حين تعالى النهار، فجئته، فوجدته جالساً على سرير[٣] مُفضياً إلى رِماله، فقال حين دخلت عليه: يا مالُ، إنه قد دَفَّ أهل أبيات من قومك، وإني[٤] قد أمرت فيهم بشيء، فاقسم فيهم، فقلت: لو أمرتَ غيري بذلك، فقال: خذه. فجاءه يَرْفأُ فقال: يا أمير المؤمنين، هل لكَ في عثمان بن عفان، وعبدالرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص؟ قال: نعم، فأذِنَ لهم فدخلوا. ثم جاءه يرفأ فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في العباس وعليّ؟ قال: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، [فـ]قال العباس: يا أمير المؤمنين، اقضِ بيني وبين هذا ـ يعني علياً ـ فقال بعضهم: أجلْ يا أمير المؤمنين، [فـ]اقضِ بينهما وأرِحْهما. ـ قال مالك بن أوس: خُيِّلَ إليَّ أنهما قدَّما أولئك النفر لذلك ـ. فقال عمر رضي الله عنه: اتّئدا. ثم أقبلَ على أُولئك الرَّهط، فقال: أنشدُكم باللّه الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «لا نُورَثُ، ما تركنا صدقةٌ»؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على عليّ والعباس، رضي الله عنهما فقال: أنشدُكما باللّه الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمانِ أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة»؟ فقالا: نعم، قال: فإن اللّه [عز وجل] خصَّ رسول الله ﷺ بخاصةٍ لم يخصَّ بها أحداً من الناس، فقال اللّه تعالى: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ﴾ فكان[٥] اللّه تعالى أفاء على رسوله بني النَّضير، فواللّه ما استأثرَ بها عليكم ولا أخذَها دونكم، وكان رسول الله ﷺ يأخذ منها نفقةَ سنةٍ، أو نفقتَه ونفقةَ أهله سنةً، ويجعلُ ما بقي أُسوةَ المال. ثم أقبل على أُولئك الرهط، فقال: أنشدُكم باللّه الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس وعلي [رضي الله

---

(١) المرفوع منه صحيح، له شواهد موصولة، انظر «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤١٨/ ٥١٦).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سريره». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «وكان». (منه).

عنهما][1]، فقال: أنشدكما باللّه الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمان ذلك؟ قالا: نعم. فلما توفّي رسول اللّه ﷺ قال أبو بكر: أنا وليُّ رسول اللّه ﷺ، فجئتَ أنت وهذا إلى أبي بكر رضي اللّه عنه تطلب أنت ميراثَ من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأتِه من أبيها، فقال أبو بكر [رحمه اللّه]: قال رسول اللّه ﷺ: «لا نُورثُ، ما تركنا صدقة» واللّه يعلم أنه صادق[2] بارٌّ راشد تابعٌ للحق، فوليَها أبو بكر. فلما توفيَ [أبو بكر] قلتُ: أنا وليُّ رسول اللّه ﷺ ووليُّ أبي بكر، فوليتُها ما شاء اللّه أن أَليَها، فجئتَ أنتَ وهذا، وأنتما جميعٌ وأمرُكما واحدٌ، فسألتُمانيها فقلتُ: إنْ شئتما أن أدفعها إليكما على أنَّ عليكما عهدَ اللّه أن تَليَاها بالذي كان رسول اللّه ﷺ يليها، فأخذتُماها مني على ذلك، ثم جئتماني لأقضيَ بينكما بغير ذلك، واللّه لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقومَ الساعة، فإن عجَزتُما عنها فرُدَّاهيّ. [قال أبو داود: إنما سألاه أن يكون يصيره بينهما نصفين، لا أنهما جهلا أن النبي ﷺ قال: «لا نورث، ما تركنا صدقة» فإنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب. فقال عمر: لا أُوقع عليه اسم القَسْم، أدعه على ما هو عليه][3]. [«مختصر الشمائل» (٣٤١): ق].

٢٩٦٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، قال: نا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري، عن مالك بن أوس، بهذه القصة، قال: وهما ـ يعني عليّاً والعباس [رضي اللّه عنهما] ـ يَختصِمان فيما أفاء اللّه على رسوله من أموال بني النَّضير. قال أبو داود: أراد أن لا يُوقع عليه اسم قَسمٍ. [ق. انظر ما قبله].

٢٩٦٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن عَبْدة، المعنى، أن سفيان بن عيينة أخبرهم، عن عمرو ابن دينار، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، عن عمر قال: كانت أموال بني النَّضير مما أفاء اللّه على رسوله مما لم يُوجِف المسلمون عليه بِخيلٍ ولا ركاب، كانت لرسول اللّه ﷺ خالصاً، ينفقُ على أهل بيته ـ قال ابن عبدة: ينفق على أهله ـ قُوتَ سَنَة، فما بقي جعلـ[ـه] في الكُراع وعُدَّةً في سبيل اللّه [عز وجل]. قال ابن عبدة: في الكُراع والسلاح. [ق].

٢٩٦٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا إسماعيل بن إبراهيم، أنا أيوب، عن الزهري قال: قال عمر: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُم فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ﴾، قال الزهري: قال عمر: هذه لرسول اللّه ﷺ خاصة قُرى عُرينة: فَدَكُ، وكذا وكذا، [مـ]ما أفاء اللّه على رسوله من أهل القُرى فلله وللرسول، ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وللفقراء الذين أُخرجوا من ديارهم وأموالهم، والذين تَبَوَّؤا الدار والإيمان من قبلهم، والذين جاؤوا من بعدهم، فاستوعبتْ هذه الآية الناسَ، فلم يبقَ أحدٌ من المسلمين إلا له فيها حقّ ـ قال أيوب: أو قال: حظٌّ ـ إلا بعضَ من تملِكون من أرقّائكم. [«الإرواء» (٥ / ٨٣ ـ ٨٤)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الصادق». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٢٩٦٧ ـ (حسن الإسناد) حدثنا هشام بن عمار، نا حاتم بن إسماعيل، ح، ونا سليمان بن داود المَهْري، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني عبدالعزيز بن محمد، ح، ونا نصر بن علي، قال: أنا[١] صفوان بن عيسى، وهذا لفظ حديثه، كلُّهم عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان قال: كان فيما احتجّ به عمر [رضي الله عنه] أنه قال: كانت لرسول الله ﷺ ثلاثُ صفايا: بنو النَّضِير، وخيبرُ، وفَدَك. فأما بنو النَّضير: فكانت حُبْساً لنوائبه، وأما فَدَكُ فكانت حبساً لأبناء السبيل، وأما خيبر فجزّأها رسول الله ﷺ ثلاثة أجزاء: جزأين بين المسلمين، وجزءاً نفقةً أهلهِ[٢]، فما فَضَلَ عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين. [ويأتي نحوه (٢٩٧٧)].

٢٩٦٨ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن مَوْهَب الهَمْداني، نا الليث بن سعد، عن عُقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوجِ النبي ﷺ، أنها أخبرته، أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلتْ إلى أبي بكر الصديق [رضي الله عنه] تسألُه ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينةِ، وفَدَكَ، وما بقي من خُمُس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا نُورَثُ، ما تركنا صدقةٌ، إنما يأكل آل محمد من هذا المال**»، وإني والله لا أُغيِّر شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها [التي كانت عليه][٣] في عهد رسول الله ﷺ، فلأعملنَّ فيها بما عمل به رسول الله ﷺ. فأبَى أبو بكر [رضي الله عنه] أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً. [ق].

٢٩٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، نا أبي، نا شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، قال: حدثني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته بهذا الحديث، قال: وفاطمة [عليها السلام] حينئذٍ تطلب صدقة رسول الله ﷺ التي بالمدينة، وفَدَكَ، وما بقي من خمس خيبر، قالت عائشة [رضي الله عنها]: فقال أبو بكر [رضي الله عنه]: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا نورث، ما تركنا صدقة، وإنما يأكل آل محمد في هذا المال**» يعني مال الله، «**ليس لهم أن يزيدوا على المَآكِل**». [«الصحيحة» (٢٠٣٨): ق دون قوله «يعني: مال الله»].

٢٩٧٠ ـ (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، حدثني يعقوب ـ يعني[٤] ابن إبراهيم بن سعد ـ حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، [قال]: أخبرني عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] أخبرتْه بهذا الحديث، قال فيه: فأبَى أبو بكر [رضي الله عنه] عليها ذلك، وقال: لستُ تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، إني أخشى إنْ تركت شيئاً من أمره أن أَزيغ. فأما صَدَقته بالمدينة فدفعها عمر إلى عليّ وعباس [رضي الله عنهم]، فغلبه عليٌّ عليها، وأما خيبرُ وفَدَكُ فأمسكهما عمر وقال: هما صدقةُ رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تَعْرُوه ونوائبه، وأمرُهما إلى مَن وَلِيَ الأمرَ. قال: فهما على ذلك إلى اليوم. [ق].

٢٩٧١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، عن الزهري، في قوله [تعالى]: ﴿**فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ**﴾ قال: صالحَ النبي ﷺ أهل فَدَكَ ـ وقُرىً قد سماها لا أحفظها ـ وهو محاصِر قوماً

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لأهله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الذي كانت عليه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

آخرين، فأرسلوا إليه بالصلح، قال: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ يقول: بغير قتال، قال الزهري: وكانت بنو النَّضير للنبي ﷺ خالصاً لم يفتحوها عَنْوةً، افتتحوها على صُلح، فقسمها النبي ﷺ بين المهاجرين، لم يُعْطِ الأنصار منها شيئاً، إلا رجلين كانت بهما حاجة.

٢٩٧٢ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن الجراح، نا جرير، عن المغيرة قال: جمعَ عمرُ بن عبدالعزيز بني مروان حين استُخلِف فقال: إن رسول الله ﷺ كانت له فَدَكُ، فكان ينفق منها، ويعود منها على صغير بني هاشم، ويزوِّج منها أيِّمَهُم، وإن فاطمة سألته أن يجعلها[1] لها، فأبى، فكانت كذلك في حياة رسول الله ﷺ، حتى مضى لسبيله، فلما أن وَلِيَ أبو بكر [رضي الله عنه] عمِل فيها بما عمِل النبي ﷺ في حياته، حتى مضى لسبيله، فلما أنْ وَلِيَ عمرُ عمِل فيها بمثل ما عملا، حتى مضى لسبيله. ثم أُقطِعَها مروانُ، ثم صارت لعمر بن عبدالعزيز، [ثم] قال عمر ـ يعني عمر ابنَ عبدالعزيز ـ: فرأيت أمراً منعه النبي ﷺ فاطمةَ [عليها السلام] ليس لي بحقّ، وإني أُشهِدكم أني قد رددتُها على ما كانت. يعني على عهد رسول الله ﷺ.

[قال أبو داود: ولي عمر بن عبدالعزيز الخلافة وغلته أربعون ألف دينار، وتوفي وغلته أربع مئة دينار، ولو بقي لكان أقل][2].

٢٩٧٣ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن الفُضيل، عن الوليد بن جُمَيع، عن أبي الطُّفيل قال: جاءت فاطمة [رضي الله عنها] إلى أبي بكر [رضي الله عنه] تطلب ميراثَها من النبي ﷺ، قال: فقال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الله [عز وجل] إذا أطعمَ نبياً طُعمة فهي للذي يقوم من بعده»**. [«الإرواء»: (١٢٤١)].

٢٩٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلَمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: **«لا يَقْتَسِمُ[3] ورثتي ديناراً، ما تركتُ بعدَ نفقةِ نسائي ومَؤونة عاملي فهو صدقةٌ»**. [«مختصر الشمائل» (٣٤٠): ق].

[قال أبو داود: مؤونة عاملي، يعني: أكرة الأرض][4].

٢٩٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتري قال: سمعت حديثاً من رجل فأعجبني فقلت: اكتُبه لي، فأتى به مكتوباً مُزَبَّراً: دخل العباس وعليٌّ على عمر، وعنده طلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن، وهما يختصمان، فقال عمر لطلحةَ والزبيرِ وعبدِالرحمن وسعد: ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال: **«كلُّ مالِ النبيِّ ﷺ صدقةٌ، إلاَّ ما أطعمه أهلَه وكساهم، [و]إنا لا نُورَث»**؟ [فـ]قالوا: بلى، قال: فكان رسول الله ﷺ ينفقُ من ماله على أهله ويتصدَّق بفضله، ثم توفِّي رسول الله ﷺ، فوَلِيَها أبو بكر سنتين، فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله ﷺ. ثم ذكر شيئاً من حديث مالك بن أوس [بن الحَدَثان]. [«الصحيحة» (٢٠٣٨)].

---

(١) في «نسخة»: «يجعله». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تقتسم»، وفي «نسخة»: «تقسم». (منه).

(٤) في «نسخة».

٢٩٧٦ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: إن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أَرَدْنَ أن يَبْعَثْنَ عثمانَ بنَ عفان إلى أبي بكر الصدِّيق فيسألُه ثُمُنَهُنَّ من رسول الله ﷺ، فقالت لهن عائشة: أليس قد قال رسول الله ﷺ: «لا نورثُ، ما تركنا فهو صدقةٌ»؟.

٢٩٧٧ ـ (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا إبراهيم بن حمزة، نا حاتم بن إسماعيل، عن أُسامةَ بن زيد، عن ابن شهاب، بإسناده نحوه، قلت: ألا تتَّقينَ اللّه؟ ألم تَسمعنَ رسول اللّه ﷺ يقول: «لا نُورَثُ، ما تركنا فهو صدقة، وإنما هذا المال لآل محمد لنائبتهم ولضيفهم، فإذا مُتُّ فهو إلى من[1] وليَ الأمر من بعدي»؟!. [مضى نحوه (٢٩٦٧)].

٢٠ ـ باب في بيان مواضع قَسم الخمُس وسهم ذي القربى

٢٩٧٨ ـ (صحيح) حدثنا عبيداللّه بن عمر بن ميسرة، نا عبدالرحمن بن مهديّ، عن عبداللّه بن المبارك، عن يونسَ بن يزيدَ، عن الزهري، قال: أخبرني سعيد بن المسيَّب، قال: أخبرني جبير بن مُطعِم أنه جاء هو وعثمان بن عفان يكلِّمان رسول اللّه ﷺ فيما قَسَم من الخمُس بين[2] بني هاشم وبني المطَّلب فقلت: يا رسول اللّه، قَسَمتَ لإخواننا بني المطلب، ولم تُعطِنا شيئاً، وقرابتُنا وقرابتُهم منك واحدة، فقال النبي ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحدٌ». قال جبير: ولم يقسم لبني عبدشمس، ولا لبني نوفل، من ذلك الخمس، كما قسم لبني هاشم وبني المطلب. قال: وكان أبو بكر يقسم الخمُس نحو قَسمِ رسول اللّه ﷺ، غيرَ أنه لم يكن يعطي قُربى رسول اللّه ﷺ ما كان النبي ﷺ يعطيهم. قال: فكان[3] عمر بن الخطاب يُعطِيهم منه، وعثمانُ بعده. [«الإرواء» (١٢٤٢): خ].

٢٩٧٩ ـ (صحيح) حدثنا عبيداللّه بن عمر، ثنا عثمان بن عمر، قال: أخبرني يونس، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيَّب، قال: نا جبير بن مطعم أن رسول اللّه ﷺ لم يقسِم لبني عبدشمس، ولا لبني نوفل من الخُمس شيئاً، كما قسم لبني هاشم وبني المطَّلب. قال: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قَسْم رسول اللّه ﷺ، غير أنه لم يكن يعطي قُربى رسول اللّه ﷺ، كما كان يعطيهم رسول اللّه ﷺ، وكان عمر [بن الخطاب] يعطيهم ومَن كان بعده منه. [وهو مكرر الشطر الأخير من الذي قبله].

٢٩٨٠ ـ (صحيح)[4] حدثنا مسدَّد، نا هُشَيم، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، قال: أخبرني جبير بن مُطعِم قال: [فـ]ـلما كان يوم خيبر وضعَ رسول اللّه ﷺ سهم ذي القُربى في بني هاشم، وبني المطلب، وترك بني نوفل، وبني عبدشمس، فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبي ﷺ، فقلنا: يا رسول اللّه، هؤلاء بنو هاشم، لا ننكر فضلَهم للموضع الذي وضعك اللّه به منهم، فما بالُ إخواننا بني المطَّلب أعطيتَهم وتركتنا، وقرابتُنا واحدة؟ فقال رسول اللّه ﷺ: «إنا وبنو المطلب لا نفترقُ في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحدٌ»

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «في». (منه).

(٣) في «نسخة»: «وكان». (منه).

(٤) في التخريج المطول لـ «سنن أبي داود» (٨/ ٣٢٩): «حديث حسن، وبعضه عند البخاري والمؤلف في رواية كما تقدم».

وشبّك بين أصابعه ﷺ.

٢٩٨١ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا حسين بن علي العِجْلي، نا وكيع، عن الحسن بن صالح، عن السُّدي في ذي القربى، قال: هم بنو عبدالمطلب.

٢٩٨٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عَنْبَسة، أنا[1] يونس، عن ابن شهاب، قال: أنا يزيد بن هُرْمُز أن نجدةَ الحَروريَّ حين حجَّ في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى، ويقول: لمن تراه؟ قال ابن عباس: لقُربى رسول الله ﷺ، قَسمه لهم رسول الله ﷺ، وقد كان عمر عَرَض علينا من ذلك عَرْضاً رأيناه دون حقِّنا، فردَدْناه عليه وأبينا أن نقبلَه. [م].

٢٩٨٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عباس بن عبد العظيم، نا يحيى بن أبي بكير، نا أبو جعفر ـ [يعني] الرازي ـ، عن مطَرِّف، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت علياً يقول: ولأني رسول الله ﷺ خُمُس الخمس، فوضَعتُه مواضعَه حياةَ رسول الله ﷺ، وحياة أبي بكر، وحياة عمر، فأُتي بمال، فدعاني، فقال: خُذْه، فقلت: لا أريده، فقال: خذه فأنتم أحقُّ به، قلت: قد استغنينا عنه، فجعله في بيت المال.

٢٩٨٤ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن نُمير، نا هاشم ـ [يعني] ابن البَريد ـ، نا حسين بن ميمون، عن عبدالله بن عبدالله، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، سمعت عليّاً يقول: اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد ابن حارثة عند النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إن رأيتَ إن تُوليني حقَّنا من هذا الخمُس في كتاب الله عز وجل، فأقسمَه حياتك كي لا ينازعُني أحدٌ بعدك، فافعل، قال: ففعل ذلك. قال: فقسمتُه حياة رسول الله ﷺ، ثم وَلاّنِيهِ أبو بكر [رضي الله عنه]، حتى إذا كانت آخرَ سنة من سِنِيْ عمرَ [رضي الله عنه] فإنه أتاه مال كثير، فعزل حقَّنا، ثم أرسل إليَّ، فقلت: بِنا عنه العامَ غنىً، وبالمسلمين إليه حاجة، فاردُدْه عليهم، فردَّه عليهم، ثم لم يدعُني إليه أحدٌ بعد عمر. فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر، فقال: يا عليّ، حرمتَنا الغداةَ شيئاً لا يُرَدُّ علينا أبداً، وكان رجلاً داهياً.

٢٩٨٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، نا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالله بن الحارث بن نَوفلٍ الهاشمي، أن عبدالمطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبدالمطلب، أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث، وعباس بن عبدالمطلب، قالا لعبد المطلب بن ربيعة، وللفضل بن عباس: ائتيا رسولَ الله ﷺ، فقولا له: يا رسول الله، قد بَلَغْنا من السنِّ ما تَرى، وأحببنا أن نتزوَّج، وأنت يا رسول الله أبرُّ الناس وأوصلُهم، وليس عند أبوينا ما يُصدِقان عنا، فاستعملْنا يا رسول الله على الصدقات، فلنؤدِّ إليك ما يؤدّي العمال، ولنُصِبْ ما كان فيها من مَرفَق. [قال]: فأتى عليُّ بن أبي طالب ونحن على تلك الحال، فقال لنا: إن رسول الله ﷺ [قال]: «لا والله لا يستعمل أحداً منكم على الصدقة، فقال له ربيعة: هذا من أمرك، قد نلتَ صهرَ رسولِ الله ﷺ، فلم نحسُدكَ عليه، فألقى عليٌّ ردائه، ثم اضطجع عليه، فقال: أنا أبو حسنٍ القَرْم، والله لا أَرِيمُ حتى يرجعَ إليكما أبناءكما بِحَوْرِ[2] ما بعثتما به إلى

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بجواب». (منه).

النبي ﷺ. قال عبدالمطلب: فانطلقت أنا والفضلُ [إلى باب حجرة النبي ﷺ] حتى نوافق صلاة الظهر قد قامت، فصلينا مع الناس، ثم أسرعتُ أنا والفضل إلى باب حُجرة النبي ﷺ، وهو يومئذٍ عند زينب بنت جحشٍ، فقمنا بالباب، حتى أتى رسول اللّه ﷺ، فأخذ بأُذني وأُذن الفضل، ثم قال: «**أخرِجا ما تُصَرِّران**»، ثم دخل فأذِن لي وللفضل، فدخلنا، فتواكَلْنا الكلام قليلاً، ثم كلَّمته، أو كلَّمه الفضل ـ قد شكّ في ذلك عبداللّه ـ قال: كلَّمه بالذي أَمَرنا به أبوانا. فسكت رسول اللّه ﷺ ساعةً ورفَّع بصره قِبل سقف البيت حتى طال علينا أنه لا يُرجع إلينا شيئاً، حتى رأينا زينب تُلمِّع من وراء الحجاب بيدها، تريدُ: أنْ [لا تَعْجَلا و][1] إن رسول اللّه ﷺ في أمرنا، ثم خفَّض رسول اللّه ﷺ رأسه، فقال لنا: «**إن هذه الصدقةَ إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تَحلُّ لمحمد [ﷺ]، ولا لآل محمد، أُدعُوا لي نوفلَ بن الحارث**» فدُعيَ له نوفل بن الحارث، فقال: «**يا نوفلُ أنكِحْ عبدالمطلب**» فأنكَحني نوفل، ثم قال النبي ﷺ: «**أُدعُوا لي مَحْمِيةَ[2] بن جَزْء**»وهو رجل من بني زُبيد، كان رسول اللّه ﷺ استعمله على الأخماس، فقال رسول اللّه ﷺ لمحميةَ[3]: «**أنكِحِ الفضل**»فأنكحَه، ثم قال رسول اللّه ﷺ: «**قمْ فأصدِقْ عنهما من الخمُس كذا وكذا**»[شيئاً] لم يُسَمِّه لي عبداللّه بن الحارث. [«الإرواء» (٨٧٩): م].

٢٩٨٦ ـ (صحيح)حدثنا أحمد بن صالح، نا عَنْبسة بن خالد، نا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني علي بن حسين، أن حسين بن علي أخبره، أن علي بن أبي طالب قال: كان[ت] لي شارفٌ من نصيبي من المَغْنم يومَ بدر، وكان رسول اللّه ﷺ أعطاني شارِفاً من الخُمس يومئذ، فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنتِ رسول اللّه ﷺ واعدتُ رجلاً صوّاغاً من بني قَيْنُقاع أن يَرتحلَ معي فنأتيَ بإذْخِرَ، أردتُ أن أبيعَه من الصوّاغين فأستعينَ به في وليمةِ عُرسي. فبينا أنا أجمع لشارِفيَّ متاعاً من الأقتاب والغَرائر والحِبال، وشارفايَ مُناخان إلى جَنْب حجرةِ رجلٍ من الأنصار، أقبلتُ حين جمعت ما جمعت، فإذا بشارفيَّ قد اجْتُبَّت أسنِمتُهما، وبُقِرتْ خواصرُهما، وأُخذ من أكبادهما، فلم أملك عينيَّ حين رأيت ذلك المنظر! فقلت: مَن فعل هذا؟ قالوا: فعله حمزة بن عبدالمطلب، وهو في هذا البيت في شَرْب من الأنصار، غَنَّته قَينةٌ وأصحابَه، فقالت في غِنائها:

ألا يا حمزُ للشُّرُفِ[4] النِّوَاءِ

فوثب [حمزة] إلى السيف، فاجْتَبَّ أسنمتَهما وبَقَر خواصرَهما، فأخذ من أكبادهما!. قال عليّ: فانطلقت حتى أَدخل على رسول اللّه ﷺ وعنده زيد بن حارثة، [قال]: فعرف رسولُ اللّه ﷺ الذي لقيتُ، فقال رسول اللّه ﷺ: «**ما لَكَ؟**»قال: قلت: يا رسول اللّه، ما رأيتُ كاليومِ، عَدَا حمزةُ على ناقتيّ، فاجتَبَّ أسنمتَهما وبَقَر خواصِرَهما، وها هو ذا في بيت معه شَرْبٌ. فدعا رسول اللّه ﷺ بردائه، فارتداه، ثم انطلق يمشي واتَّبعتُه أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيتَ الذي فيه حمزة، فاستأذن، فأُذِن له، فإذا هم شَرْبٌ، فطفق رسول اللّه ﷺ يلوم حمزة فيما فعل، فإذا حمزةُ ثَمِلٌ

---

(١) في «نسخة»: «لا تعجل أو». (منه).

(٢) في «نسخة»: «محمثة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «المحمثة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذا الشرف». (منه).

محمَّرة عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ، ثم صعَّدَ النظر، فنظر إلى ركبتيه، ثم صعَّد النظر، فنظر إلى سُرَّته، ثم صعَّد النظر، فنظر إلى وجهه، ثم قال حمزة: وهل أنتم إلا عبيدٌ لأبي؟. فعرف رسول الله ﷺ أنه ثَمِل[1]، فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه القَهْقَرى، فخرج وخرجْنا معه. [ق].

٢٩٨٧ ـ (صحيح)[2] حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، حدثني عياش بن عُقبة الحَضْرمي، عن الفَضْل بن الحسن الضَّمْري، أن أم الحكم[3] ـ أو ضُباعة ابنتيْ الزبير بن عبد المطلب - حدثته، عن إحداهما أنها قالت: أصاب رسول الله ﷺ سَبْياً، فذهبتُ أنا وأختي وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، فشكَوْنا إليه ما نحن فيه، وسألْناه أن يأمر لنا بشيء من السَّبْي، فقال رسول الله ﷺ: **«سبقكنَّ يَتامى بدر، ولكنْ سأدلُّكنَّ على ما هو خيرٌ لَكُنَّ من ذلك: تكبِّرن الله على إثر كلِّ صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرةً، وثلاثاً وثلاثين تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثين تحميدة، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»** قال عياش: وهما ابنتا عمِّ النبي ﷺ. [«الصحيحة» (١٨٨٢)].

٢٩٨٨ ـ (ضعيف)[4] حدثنا يحيى بن خلف، نا عبدالأعلى، عن سعيد ـ يعني الجُرَيري ـ، عن أبي الورد، عن ابن أَعبُدَ، قال: قال لي عليّ [رضي الله عنه]: أَلاَ أحدثك عنِّي وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وكانت من أحب أهله إليه؟ قلت: بلى. قال: إنها جَرَّتْ بالرَّحى حتى أثَّر في يدها، واستَقَتْ بالقِربة حتى أثَّر في نَحْرها، وكَنَست البيتَ حتى اغبرَّتْ ثيابها، فأتى النبيَّ ﷺ خَدَمٌ، فقلت: لو أتيتي أباكِ فسألتيه خادماً! فأتته، فوجدتْ عنده حُدَّاثاً، فرجعتْ، فأتاها من الغدِ، فقال: **«ما كان حاجتُكِ؟»** فسكتتْ، فقلت: أنا أُحدثك يا رسول الله: جَرَّت بالرحى حتى أثَّرت في يدها، وحَمَلت بالقربة حتى أثَّرت في نحرها، فلما أنْ جاءك الخدم أمرتُها أن تأتيكَ فتستخدِمَك خادماً يَقِيها حرَّ ما هي فيه!. قال: **«اتَّقي الله يا فاطمةُ، وأدِّي فريضةَ ربِّك، واعمَلي عملَ أهلِكِ، فإذا أخذتِ مَضْجَعك فسبِّحي ثلاثاً وثلاثين، واحْمَدي ثلاثاً وثلاثين، وكبِّري أربعاً وثلاثين، فتلك مئة، فهي خيرٌ لكِ من خادم»** قالت: رضيت عن الله [عز وجل]، وعن رسوله [ﷺ]. [«الضعيفة» (١٧٨٧)].

٢٩٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزي، حدثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، بهذه القصة، قال: ولم يُخدِمها.

٢٩٩٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن عيسى، نا عنبسة بن عبدالواحد القرشي ـ قال أبو جعفر ـ يعني ابن عيسى ـ : كنا نقول إنه من الأبدال قبل أن نسمعَ أن الأبدال من الموالي ـ قال: حدثني الدَخيل بن إياس بن نوح بن مُجَّاعة، عن هلال بن سِرَاج بن مُجَّاعة، عن أبيه، عن جدّه مُجَّاعة، أنه أتى النبيَّ ﷺ يطلب دِيَةَ أخيه ـ قتلتْه بنو

---

(١) في «نسخة»: «قد ثمل». (منه).

(٢) ذكر الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤٢٤ رقم ٥٢٠/ م) تراجعه عن (تصحيح) هذا الحديث.

(٣) أو (ابن أم الحكم) وهكذا هو عند المزي في «التحفة» (١٣/ ٧٦) معزواً للمصنف، قال شيخنا في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤٢٥): «ويظهر أنه اختلاف قديم في نسخ الكتاب».

(٤) أورده الشيخ في «الضعيفة» (١٧٨٧) وقال آخر تخريجه: «والحديث في «الصحيحين» دون طرفه الأول» وقال في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤٢٧): «وصح الحديث مختصراً».

سَدوس من بني ذُهل ـ فقال النبي ﷺ: «لو كُنتُ جاعلاً لمُشرِك ديةً جعلتُ[1] لأخيك ولكن سأُعطِيك منه عُقْبى»، فكتب له النبي ﷺ بمئةٍ من الإبل من أول خُمُسٍ يخرج من مشركي بني ذُهل، فأخذ طائفة منها، وأسلمت بنو ذُهل، فطلبها بعدُ مُجَّاعةُ إلى أبي بكر، وأتاه بكتاب النبي ﷺ، فكتب له أبو بكر باثنيْ عشرَ ألفِ صاعٍ من صدَقة اليمامة: [أربعةُ آلاف بُرٍّ، وأربعةُ آلاف شعيرٌ، وأربعة آلاف تمرٌ][2]، وكان في كتاب النبي ﷺ لمُجاعة: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتابٌ من محمد النبي [ﷺ]، لمُجاعة بن مُرارة من بني سُلمى، إني أعطيته مئةً من الإبل من أول خمُس يخرج من مشركي بني ذُهلٍ، عُقبةً من أخيه».

٢١ ـ باب ما جاء في سهم الصفيّ

٢٩٩١ ـ (ضعيف الإسناد)[3] حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن مطرف، عن عامر الشعبي قال: كان للنبي ﷺ سهم يُدعى الصَّفيَّ، إنْ شاء عبداً، وإن شاء أَمَة، وإن شاء فرساً، يختاره [من] قَبْل الخمُس.

٢٩٩٢ ـ (ضعيف الإسناد)[4] حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصمٍ وأزهرُ، قالا: نا ابن عونٍ قال: سألت محمداً عن سهم النبيِّ ﷺ والصفيِّ، قال: كان يُضرَب له بسهم مع المسلمين وإن لم يَشهدْ، والصفيُّ يؤخذ له رأسٌ من الخمُس: قبلَ كلِّ شيء.

٢٩٩٣ ـ (ضعيف الإسناد)[5] حدثنا محمود بن خالد السُّلَمي، نا عمر ـ يعني ابن عبدالواحد ـ، عن سعيد ـ يعني ابن بَشير ـ، عن قتادة قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا كان له سهمٌ صافٍ[6] يأخذُه من حيثُ شاء[7]، فكانت صفيَّةُ من ذلك السهم، وكان إذا لم يَغْزُ بنفسه ضُرِب له بسهمه ولم يُخيَّر.

٢٩٩٤ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، أنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كانت صفيةُ من الصفيِّ.

٢٩٩٥ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا يعقوب بن عبدالرحمن الزهري، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك قال: قدمنا خيبر، فلما فتح الله تعالى الحصن ذُكر له جمالُ صفية بنتِ حُيَي، وقد قُتل زوجها، و[قد] كانت عروساً، فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغْنا سُدَّ الصهباء حلَّت فبنَى بها. [خ (٢٢٣٥)].

٢٩٩٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حماد بن زيد، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، قال: صارتْ صفيةُ لدِحْية الكلبي، ثم صارت لرسول الله ﷺ. [ابن ماجه (١٩٥٧): ق].

---

(١) في «نسختها»: «جعلتها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أربعةُ آلاف بُرّ وأربعة آلاف شعيرٌ أو أربعة آلاف تمرٌ». (منه).

(٣) ولكن الحديث صحيح، أفاده في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٢٣٦-٢٣٨/ ٢٦٤٥-٢٦٤٧).

(٤) انظر التعليق السابق.

(٥) انظر التعليق السابق.

(٦) في «نسخة»: «صافي». (منه).

(٧) في «نسخة»: «شاءه». (منه).

٢٩٩٧ ـ (صحيح لكن قوله: «وأحسبه...» فيه نظر، لأنه بنى بها في «سد الصهباء» كما تقدم) حدثنا محمد بن خلاّد الباهلي، نا بَهْز بن أسد، نا حماد، أنا ثابت، عن أنس قال: وقع في سهم دِحيةَ جارية جميلة، فاشتراها رسولُ اللّه ﷺ بسبعة أرؤسٍ، ثم دفعها إلى أُم سليم تُصَنِّعها وتُهَيِّئها. قال حماد: وأحسَبه قال: وتعتدُّ في بيتها: صفيةُ ابنة حيّ. [م (٤ / ١٤٧)].

٢٩٩٨ ـ (صحيح) حدثنا داود بن معاذ، حدثنا عبدالوارث، ح وحدثنا يعقوب بن إبراهيم، المعنى، قال: نا ابن عُلَية، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس، قال: جُمِعَ السبيُ ـ يعني بخيبر ـ فجاء دِحية فقال: يا رسول اللّه أعطِني جاريةً من السبي، قال: «**اذهب فخُذْ جارية**» فأخذ صفيةَ ابنة حُيي، فجاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّه، أعطيتَ دحيةَ [صفيةَ] ـ قال يعقوب: صفيةَ ابنة حُيي، سيدةَ قُريظة والنَّضير؟ [ثم اتفقا][1] ـ ما تصلُح إلا لك! قال: «**أدعوه بها**» فلما نظر إليها النبي ﷺ قال له: «**خُذْ جاريةً من السَّبي غيرَها**» وأن النبي ﷺ أعتقها وتزوَّجها. [ق].

٢٩٩٩ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا قُرَّة قال: سمعت يزيد بن عبداللّه قال: كنا بالمِرْبَد، فجاء رجل أشعثُ الرأس بيده قطعةُ أديمٍ أحمرَ، فقلنا: كأنك من أهل البادية؟ قال[2]: أجلْ، قلنا: ناولْنا هذه القطعةَ الأديمَ التي في يدك، فناولَناها، [فقرأنا ما فيها][3]، فإذا فيها: «**من محمد رسول اللّه إلى بني زُهير بن أُقَيْش، إنكم إنْ شهدتم أن لا إله إلا اللّه، وأن محمداً رسول اللّه، وأقمتم الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأدَّيتم الخمُس من المَغْنم، وسهمَ النبيِّ ﷺ، وسهمَ الصفيِّ: أنتم آمنون بأمان اللّه ورسوله**». فقلنا: مَنْ كتب لك هذا الكتاب؟ قال: رسول اللّه ﷺ.

٢٢ ـ باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟

٣٠٠٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن الحكم بن نافع حدثهم، قال: أنا شعيب، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبداللّه بن كعب بن مالك، عن أبيه، وكان أحدَ الثلاثة الذين تِيبَ عليهم، وكان كعبُ بنُ الأشرف يهجو النبيَّ ﷺ ويحرِّضُ عليه كفار قريش، وكان النبي ﷺ حين قدم المدينة وأهلُها أخلاط: منهم المسلمون، والمشركون يعبدون الأوثان، واليهودُ، وكانوا يؤذون النبيَّ ﷺ وأصحابَه، فأمر اللّه عز وجل نبيَّه [ﷺ][4] بالصبر والعفو، ففيهم أنزل اللّه: ﴿**وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ**﴾ الآية. فلما أبَى كعبُ بن الأشرف أن يَنزِع عن أذى النبي ﷺ، أمر النبيُّ ﷺ سعدَ بن معاذ أن يبعث رهطاً يقتلونه، فبعث محمدَ بن مسلمة، وذكر قصةَ قتله، فلما قتلوه فَزِعت اليهود والمشركون، فغَدَوْا على النبي ﷺ فقالوا: طُرِقَ صاحبنا فقُتل! فذكر لهم النبي ﷺ الذي كان يقول، ودعاهم النبي ﷺ إلى أن يكتب بينه وبينهم كتاباً ينتهون إلى ما فيه، فكتب النبي ﷺ بينه وبينهم وبين المسلمين عامةً صحيفةً.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقرأناها». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣٠٠١ ـ (ضعيف الإسناد)حدثنا مُصَرِّفُ بن عَمرو الإيامي، نا يونس ـ يعني ابن بُكير ـ، قال: نا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت، عن سعيد بن جبيرٍ وعكرمةَ، عن ابن عباس قال: لما أصاب رسولُ اللّه ﷺ قريشاً يوم بدر وقدم المدينةَ جمعَ اليهودَ في سوق بني قَيْنُقاع فقال: «**يا معشرَ يهودَ، أسلِموا قبل أن يُصيبكم مثلُ ما أصاب قريشاً**»قالوا: يا محمد، لا يَغُرَّنَّك من نفسك أنك قتلتَ نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلتَنا لعرفتَ أنا نحن الناس، وأنك لم تلقَ مثلَنا! فأنزل اللّه تعالى [في ذلك]: ﴿**قُل لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ**﴾قرأ مصرِّف [الآية] إلى قوله ﴿**فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ببدر ﴿**وَأُخْرَى كَافِرَةٌ**﴾.

٣٠٠٢ ـ (ضعيف)حدثنا مصرِّف بن عمرو، نا يونس، قال ابن إسحاق: حدثني مولى لزيد بن ثابت، قال: حدثتني بنت مُحَيِّصَة عن أبيها محيصة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**من ظَفِرتم به من رجال يهودَ فاقتلوه**»فوثب محيِّصةُ[1] على شَبِيبةَ: رجلٍ من تجار [الـ]يهود كان يُلابسهم، فقتله، وكان حُوَيِّصةُ إذْ ذاك لم يُسلم، وكان أسنَّ من محيصة، فلما قتله جعل حويصةُ يضربه ويقول: أي[2] عدُوَّ اللّه، أما واللّه لَرُبَّ شحمٍ في بطنك من ماله!.

٣٠٠٣ ـ (صحيح)حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة أنه قال: بينا نحن في المسجد إذْ خرج إلينا رسول اللّه ﷺ فقال: «**انطلقوا إلى يهود**»فخرجنا معه حتى جئناهم، فقام رسول اللّه ﷺ، فناداهم فقال: «**يا معشرَ يهودَ، أسلِموا تَسلَموا**»فقالوا: قد بلّغتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسول اللّه ﷺ: «**أسلِموا تسلَموا**»فقالوا: قد بلغتَ يا أبا القاسم، فقال لهم رسول اللّه ﷺ: «**ذلك أُريدُ**»ثم قالها الثالثة: «**اعلموا أنما الأرضُ للّه ورسوله**[3]، **وإني أريدُ أن أُجْلِيَكم من هذه الأرض، فمن وجدَ منكم بماله شيئاً فليبعْه وإلا فاعلموا أنما الأرض للّه ورسوله**[4] [ﷺ]» [ق].

٢٣ ـ باب في خبر النَّضير

٣٠٠٤ ـ (صحيح الإسناد)حدثنا محمد بن داود بن سفيانَ، نا عبدالرزاق، نا[5] مَعْمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، أن كفار قريش كتبوا إلى ابن أُبَيّ ومَن كان يعبدُ معها لأوثان من الأوس والخزرج، ورسولُ اللّه ﷺ يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر: إنكم آويتُم صاحبنا، وإنا نُقسِم باللّه لتُقاتلُنّه أو لتُخْرِجُنّه أو لَنَسِيرنَّ إليكم بأجمعنا حتى نقتلَ مُقاتِلتكم ونَستبيحَ نساءكم. فلما بلغ ذلك عبدَاللّه بنَ أُبَيّ ومن كان معه من عَبَدة الأوثان اجتمعوا لقتال رسول الله ﷺ، فلما بلغ ذلك النبيَّ[6] ﷺ لقيهم فقال: «**لقد بلغ وعيدُ قُريشٍ منكم المبالغ، ما كانت تَكيدُكم بأكثرَ مما تُريدون أن تكيدوا به أنفُسكم، تريدون أن تقاتلوا أبناءكم وإخوانكم!**؛ فلما سمعوا ذلك من النبي ﷺ تفرقوا، فبلغ ذلك كفارَ قريش، فكتبتْ كفارُ قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: إنكم أهلُ

---

(١) (هو حويصة، بضم ففتح ثم ياء مشددة مكسورة، أو مخففة ساكنة، وجهان مشهوران فيهما، أشهرهما: التشديد. سندي). (منه).

(٢) في «نسخة»: «يا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لرسوله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لرسوله». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رسول الله»: (منه).

الحَلْقة والحصون، وإنكم لتُقاتلُنَّ صاحبنا أو لنفعلنَّ كذا وكذا، ولا يحولُ بيننا وبين خَدَم نسائكم شيء ـ وهي الخلاخيل ـ. فلما بلغ كتابُهم النبيَّ ﷺ أجمعت[1] بنو النضير بالغدر: فأرسلوا إلى النبي ﷺ: أخرجْ إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك، وليخرجْ منا ثلاثون حبراً، حتى نلتقي بمكان المَنْصَف فيسمعوا منك، فإن صدَّقوك وآمنوا بك آمنّا بك، فقصَّ خبرهم، فلما كان الغدُ غَدَا عليهم رسول الله ﷺ بالكتائب فحصرهم، فقال لهم: **«إنكم والله لا تأمنون عندي إلا بعهد تُعاهدوني عليه»** فأبَوا أن يُعطُوه عهداً، فقاتلهم يومَهم ذلك، ثم غدا الغدَ على بني قُريظة بالكتائب، وترك بني النضير، ودعاهم إلى أن يعاهدوه، فعاهدوه، فانصرف عنهم. وغدا على بني النَّضير بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجَلاء، فجلَتْ بنو النضير واحتملوا ما أقلَّتِ الإبل من أمتعتهم وأبوابِ بيوتهم وخَشَبها، فكان نخلُ بني النضير لرسول الله ﷺ خاصةً، أعطاه الله إياها وخصَّه بها، فقال تعالى: ﴿**وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ**﴾ يقول: بغير قتال، فأعطى النبيُّ ﷺ أكثرها للمهاجرين، وقسمها بينهم، وقسم منها لرجلين من الأنصار، وكانا ذوِيْ حاجة، لم يقسم لأحد من الأنصار غيرِهما، وبقي منها صدقةُ رسول الله ﷺ التي في أيدي بني فاطمة رضي الله عنها.

٣٠٠٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، عن موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن يهودَ[2] النَّضيرِ وقُريظةَ حاربوا رسول الله ﷺ فأجلَى رسول الله ﷺ بني النضير، وأقرَّ قريظة ومَنَّ عليهم حتى حاربت قريظةُ بعد ذلك، فقتل رجالَهم وقسمَ نساءهم وأموالهم وأولادهم بين المسلمين إلا بعضَهم لحقوا برسول الله ﷺ فآمَنَهُمْ[3] وأسلموا، وأجلَى رسول الله ﷺ يهودَ المدينة كلَّهم: بني قَيْنُقاع، وهم قوم عبدالله بن سلاَم، ويهودَ بني حارثة، وكلَّ يهودي كان بالمدينة. [ق].

٢٤ ـ باب ما جاء في حكم أرض خيبر

٣٠٠٦ ـ (حسن الإسناد) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا حماد بن سلمة، عن عُبيدالله بن عمر، قال: أحسبه عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قاتل أهل خيبر، فغلب [على الأرض والنخل][4]، وألجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء والحلقة، ولهم ما حملت ركابهم، على أن لا يكتموه ولا يُغَيِّبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم ولا عند، فغيَّبوا مَسْكاً لحُيي بن أخطب، وقد كا قتل قبل خيبر، كان احتمله معه يوم بني النضير حين أجليت النضير، فيه حُليّهُم، قال: فقال النبي ﷺ لسعيه: **«أين مَسْكُ حُيي بنِ أخطب»** قال: أذهبته الحروب والنفقات، فوجدوا المسك، فقتل ابن الحُقيق وسبى نساءهم وذراريهم، وأراد أن يجليهم. قال: يا محمد، دعنا نعمل في هذه الأرض ولنا الشطر ما بدا لك ولكم الشطر، وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقاً من شعير.

---

(١) في «نسخة»: «اجتمعت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بني النضير». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأمَّنهم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على النخل والأرض». (منه).

٣٠٠٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب بن إبراهيم، نا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني نافع مولى عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر، أن عمر قال: أيُّها الناسُ، إن رسول الله ﷺ كان عامَلَ يهودَ خيبرَ على أنّ نُخرجهم إذا شئنا[1]، ومن كان له مالٌ فليلحقْ به، وإني مُخرجٌ يهودَ، فأخرجَهم.

٣٠٠٨ ـ (حسن الإسناد) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني أُسامة بن زيد الليثي، عن نافع، عن عبدالله بن عمر قال: لما افتُتِحت خيبر سألتْ يهودُ رسول الله ﷺ أن يُقرَّهم على أن يعملوا على النصف مما خرج منها، فقال رسول الله ﷺ: «أُقرُّكم فيها على ذلك ما شئنا» فكانوا على ذلك، وكان التمر يقسم على السُّهْمان من نصف خيبر، ويأخذ رسول الله ﷺ الخمُس، وكان رسول الله ﷺ أطعمَ كل امرأة من أزواجه من الخمُس مئةَ وَسق تمراً، وعشرين وسقاً من شعير. فلما أراد عمر إخراج اليهود أرسل إلى أزواج النبي ﷺ فقال لهن: من أحبَّ[2] منكنَّ أن أقسِم لها نخلاً بخَرْصها مئةَ وَسق، فيكونَ لها أصلها وأرضُها وماؤها، ومن الزرع مزرعةً خرصَ عشرين وسقاً: فعلْنا، ومن أحبَّ أن نعزِل الذي لها في الخمُس كما هو: فعلنا. [م].

٣٠٠٩ ـ (صحيح) حدثنا داود بن معاذ، نا عبدالوارث، ح، ونا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، عن عبدالعزيز بن صُهَيب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ غزا خيبر فأصبناها عَنوةً، فجُمع السَّبْي. [ق].

٣٠١٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، نا أسد بن موسى، نا يحيى بن زكريا، حدثني سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار، عن سهل بن أبي حَثْمة قال: قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين: نصفاً لنوائبه وحاجته، ونصفاً بين المسلمين، قسمها بينهم على ثمانيةَ عشرَ سهماً.

٣٠١١ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا عبدالله بن سعيد الكِندي، نا أبو خالد ـ يعني سليمان [بن حَيان] ـ، عن يحيى ابن سعيد، عن بُشير بن يسار قال: لما أفاء الله على نبيه ﷺ خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهماً، جمع كلَّ سهم مئة سهم، فعزَل نصفَها لنوائبه وما ينزلُ به: الوَطيحةَ والكُتيبة وما أُحِيز معهما، وعَزَل [الـ]نصفَ الآخر فقسمه بين المسلمين: الشِّقَّ والنَّطاة وما أحيز معهما، وكان سهم رسول الله ﷺ فيما أُحيز معهما.

٣٠١٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا حسين بن علي بن الأسود، أن يحيى بن آدم حدثهم، عن أبي شهاب، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يسار، أنه سمع نفراً من أصحاب النبي ﷺ قالوا، فذكر هذا الحديث، قال: فكان النصف سهامَ المسلمين وسهمَ رسول الله ﷺ، وعزل النصفَ للمسلمين لِما ينوبُه من الأمور والنوائب.

٣٠١٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا حسين بن علي، نا محمد بن فُضيل، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار مولى الأنصار، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ لمّا ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهماً، جمع كلَّ سهم مئةَ سهم، فكان لرسول الله ﷺ وللمسلمين النصفُ من ذلك، وعزل النصفَ الباقي لمن نزلَ به من الوفود والأمور ونوائب الناس.

---

(١) في «نسخة»: «شاء». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أحبت». (منه).

٣٠١٤ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن مسكينٍ اليَماميُّ، نا يحيى بن حسان، نا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يسار، أن رسول الله ﷺ لمّا أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين سهماً جمعاً[1]، فعزل للمسلمين الشطرَ: ثمانيةَ عشَر سهماً يجمع كلُّ سهم مئةً النبيُّ ﷺ معهم، له سهمٌ كسهم أحدهم، وعَزَل رسول الله ﷺ ثمانيةَ عشرَ سهماً ـ وهو الشطر ـ لنوائبه وما ينزل به من أمر المسلمين، وكان ذلك الوَطيحَ والكُتيبةَ والسُّلالمَ وتوابعها، فلما صارت الأموال بيد النبي ﷺ والمسلمين لم يكن لهم عمالٌ يَكفونهم عمَلَها، فدعا رسول الله ﷺ اليهودَ فعاملهم.

٣٠١٥ ـ (حسن)[2] حدثنا محمد بن عيسى، نا مُجَمِّعُ بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري، قال: سمعت أبي: يعقوبَ بن مجمِّع يذكر لي، عن عمِّه عبدالرحمن بن يزيد الأنصاري، عن عمِّه مجمِّع بن جارية الأنصاري ـ وكان أحدَ القراء الذين قرؤوا القرآن ـ قال: قُسمت خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً، وكان الجيش ألفاً وخمسَ مئة، فيهم ثلاثُ مئة فارس، فأعطى الفارسَ سهمين، وأعطى الراجل سهماً.

٣٠١٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا حسين بن علي العِجْلي، نا يحيى ـ يعني ابن آدم ـ نا ابن أبي زائدة، عن محمد ابن إسحاق، عن الزهري وعبدالله بن أبي بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة، قالوا: بقيتْ بقيةٌ من أهل خيبر فتحصَّنوا، فسألوا رسول الله ﷺ أن يَحقن دماءهم ويُسَيِّرهم، ففعل، فسمع بذلك أهل فَدَكَ، فنزلوا على مثل ذلك، فكانت لرسول الله ﷺ خاصةً، لأنه لم يُوجَفْ عليها بِخيلٍ ولا ركاب.

٣٠١٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالله بن محمد، عن جُوَيرية، عن مالك، عن الزهري، أن سعيد بن المسيب أخبره أن رسول الله ﷺ افتتح بعض خيبر عَنْوةً.

(ضعيف) قال أبو داود: وقرىء على الحارث بن مسكين، وأنا شاهد: أخبركم ابنُ وهب، قال: حدثني مالك، عن ابن شهاب، أن خيبر كان بعضُها عَنوةً، وبعضُها صلحاً، والكُتيبة أكثرُها عنوةً، وفيها صلح. قلت لمالك: وما الكتيبة؟ قال: أرض خيبر، وهي أربعون ألفَ عَذْق. [قال أبو داود: العَذْق: النخلة، والعِذْق: العُرْجون].

٣٠١٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْح، نا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: بلغني أن رسول الله ﷺ افتتح خيبر عَنْوَةً بعد القتال، ونزلَ من نزلَ من أهلها على الجَلاء بعد القتال. [ق، أنس الشطر الأول، والشطر الآخر تقدّم في حديث ابن عمر (٣٠٠٥)].

٣٠١٩ ـ (حسن) حدثنا ابن السرْح، نا ابن وهب، أخبرني يونُس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: خَمَّس رسول الله ﷺ خيبر، ثم قسمَ سائرها على مَن شهدها ومَن غاب عنها مِن أهل الحديبية.

٣٠٢٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرحمن، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عُمر قال: لولا آخرُ المسلمين ما فُتحت قريةٌ إلا قسمتُها كما قَسم رسول الله ﷺ خيبر. [خ (٤٢٣٦)].

---

(١) في «نسخة»: «جمع». (منه).

(٢) قال في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤٣٢ رقم ٥٢٥): «إسناده ضعيف، لجهالة يعقوب هذا، وبه أعلّه ابن القطان. وتبعه الزيلعي. وقال الحافظ: في إسناده ضعف، ومتنه منكر».

٢٥ ـ باب ما جاء في خبر مكة

٣٠٢١ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يحيى بن آدم، نا ابن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ عام الفتح جاءه العباسُ بن عبدالمطلب بأبي سفيانَ بن حرب، فأسلم بمرّ الظَّهرانِ، فقال له العباس: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحبُّ هذا الفخر، فلو جعلتَ له شيئاً، قال: «**نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمنٌ، ومن أغلق عليه[1] بابَهَ فهو آمن**». [م الجملة الأخيرة ـ أبي هريرة، ويأتي].

٣٠٢٢ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عَمرو الرازي، نا سلمة ـ يعني ابن الفضل ـ، عن محمد بن إسحاق، عن العباس بن عبدالله بن مَعْبَد، عن بعض أهله، عن ابن عباس قال: لما نزل النبي ﷺ بمرٍّ[2] الظهران، قال العباس: قلت: والله لئن دخل رسولُ الله ﷺ مكة عنوةً قبل أن يأتوه فيستأمنوه، إنه لَهلاكُ قريش، فجلست على بغلة رسول الله ﷺ، فقلت: لعلِّي أجدُ ذا حاجةٍ يأتي أهل مكة، فيخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأمنوه. فإني لأسيرُ إذ[3] سمعت كلام أبي سفيان، وبُدَيل بن ورقاء، فقلت: يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال: أبو الفضل؟ قلت: نعم، قال: مالكَ فداك أبي وأمي؟! قلت: هذا رسولُ الله ﷺ والناسُ، قال: فما الحيلةُ؟ قال: فركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوتُ به على رسول الله ﷺ فأسلم، قلت[4]: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل يحبُّ هذا الفخر، فاجعل له شيئاً، قال: «**نعم، مَنْ دخل دار أبي سفيان فهو آمنٌ، ومَنْ أغلق عليه [باب] داره فهو آمنٌ، ومن دخل المسجد فهو آمنٌ**». قال: فتفرّق الناس إلى دورهم، وإلى المسجد.

٣٠٢٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا الحسن بن الصبَّاح، نا إسماعيل ـ يعني ابنَ عبدالكريم ـ، نا[5] إبراهيم بن عَقيل بن مَعقِل، عن أبيه، عن وهب بن منبه قال: سألت جابراً: هل غَنِموا يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا.

٣٠٢٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا سلاَّم بن مسكين، نا ثابت البُنَاني، عن عبدالله بن رَبَاح الأنصاري، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ لما دخل مكة سَرَّحَ الزبير بن العوام، وأبا عبيدة بن الجراح، وخالد بن الوليد على الخيل، وقال: «**يا أبا هريرة، اهتِفْ بالأنصار**» قال: اسلُكوا هذا الطريق، **فلا يُشرِفَنَّ لكم أحدٌ إلا أنمتموه! فنادى** منادي[6]: لا قريشَ بعد اليوم! فقال رسول الله ﷺ: «**من دخل داراً فهو آمنٌ، ومن ألقى السلاح فهو آمنٌ**»، وعَمَد صناديد قريش، فدخلوا الكعبة، فغصَّ بهم، وطاف النبي ﷺ، وصلى خلف المقام، ثم أخذَ بجَنَبَتي الباب، فخرجوا، فبايعوا النبيَّ ﷺ على الإسلام. [م نحوه].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مر». (منه).
(٣) في «نسخة»: (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقلت». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثني». (منه).
(٦) في «نسخة»: «مناد». (منه).

[قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل ـ سأله رجل: قال: مكةُ عَنوةٌ هي؟ ـ قال: أيش يضرُّك ما كانت؟! قال: فصلحٌ؟ قال: لا][1].

٢٦ ـ باب ا جاء في خبر الطائف

٣٠٢٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن الصبَّاح، نا إسماعيل ـ يعني ابن عبدالكريم ـ، حدثني إبراهيم - يعني[2] ابن عقيل بن منبِّه - عن أبيه، عن وهب قال: سألت جابراً عن شأن ثَقيف إذْ بايعت، قال: اشترطتْ على النبي ﷺ أنْ لا صدقةَ عليها ولا جهادَ، وأنه سَمع النبيَّ ﷺ بعد ذلك يقول: «**سيتصدَّقون ويجاهدون إذا أسلموا**». [«الصحيحة» (١٨٨٨)].

٣٠٢٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن علي بن سويد ـ يعني[3] ـ ابن مَنْجُوف المَنْجوفي[4]، نا أبو داود، عن حماد ابن سلمة، عن حميد، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، أن وفد ثَقيف لما قدموا على رسول اللّه ﷺ أنزلهم المسجد، ليكونَ أرقَّ لقلوبهم، فاشترطوا عليه أن لا يُحشَروا ولا يُعشَّروا ولا يُجَبُّوا، فقال رسول اللّه ﷺ: «**لكم أن لا تُحشروا ولا تعشَّروا، ولا خير في دين ليس فيه ركوع**». [«الضعيفة» (٤٣١٩)].

٢٧ ـ باب ما جاء في حكم أرض اليمن

٣٠٢٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هناد بن السَّرِي، عن أبي أسامة، عن مجالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر قال: خرج رسول اللّه ﷺ، فقالت لي هَمْدانُ: هل أنتَ آتٍ هذا الرجلَ ومرتادٌ لنا: فإن رضيتَ لنا شيئاً قبلناه، وإن كرهتَ شيئاً كرهناه؟ قلت: نعم، فجئت، حتى قدمت على رسول اللّه ﷺ، فرضيت أمره، وأسلم قومي، وكتب رسول اللّه ﷺ هذا الكتاب إلى عُمير ذي مُرّان، قال: وبعث مالكَ بن مُرارة الرُّهاوي إلى اليمن جميعاً، فأسلم عَكٌّ ذو خَيوان، قال: فقيل لعَكٍّ: انطلقْ إلى رسول اللّه ﷺ فخُذْ منه الأمان على قريتك ومالك، فقدم فكتب له رسول اللّه ﷺ: «**بسم اللّه الرحمن الرحيم. من محمد رسول اللّه لعَكّ ذي خيوان، إن كان صادقاً في أرضه وماله ورقيقه فله الأمانُ وذمةُ اللّه وذمةُ محمد رسول اللّه. وكتب خالدُ بن سعيد بن العاص**».

٣٠٢٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن أحمد القرشي وهارون بن عبداللّه، أن عبداللّه بن الزبير حدثهم، قال: نا فَرَج بن سعيد، حدثني عمّي [ثابت بن سعيد عن أبيه سعيد، ـ يعني ابن أبيض][5] ـ، عن جدِّه أبيضَ بن حَمَّال، أنه كلَّم رسول اللّه في الصدقة حين وفد عليه، فقال: «**يا أخا سَبَاء**[6]، **لا بُدَّ من صدقة**» فقال: إنما زَرَعنا القطن يا رسول اللّه، وقد تبدَّدتْ سباء[7]، ولم يبقَ منهم إلا قليلٌ بمأرِب، فصالح نبيَّ اللّه ﷺ على سبعين حُلّةً بز من

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) ليست في (الهندية).
(٥) في «نسخة»: «ثابت بن سعيد، - يعني ابن أبيض - عن أبيه سعيد بن أبيض». (منه).
(٦) في «نسخة»: «سبأ». (منه).
(٧) في «نسخة»: «سبأ». (منه).

قيمة وفاء بزٍّ المَعَافر، كلَّ سنة، عمن بقي من سباء[1] بمأرِب. فلم يزالوا يؤدُّونها حتى قُبض رسول الله ﷺ، وإن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله ﷺ فيما صالح أبيضُ بن حمَّال رسولَ الله ﷺ في الحُلل السبعين، فردَّ ذلك أبو بكر على ما وضعه رسول الله ﷺ، حتى مات أبو بكر، فلما مات أبو بكر [رضي الله عنه] انتقض ذلك وصارت على الصدقة.

٢٨ ـ باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب

٣٠٢٩ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا سفيان بن عيينة، عن سليمانَ الأحول، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ أوصى بثلاثة فقال: «**أخرِجوا المشركين من جزيرة العرب، وأَجِيزوا الوفد [بنحوِ ما][2]**» كنتُ أُجيزُهم». قال ابن عباس: وسكتَ عن الثالثة، أو قال[3]: فأُنسيتها. [وقال الحميدي عن سفيان: قال سليمان: لا أدري أذكر سعيد الثالثة فنسيتها أو سكت عنها][4]. [«الصحيحة» (١١٣٣): ق].

٣٠٣٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عاصم وعبدالرزاق قالا: أنا ابن جريج، أنا[5] أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: أخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**لأُخرجَنَّ اليهودَ والنصارى من جزيرة العرب، فلا أترك فيها إلا مسلماً**». [«الصحيحة» (١١٣٤)].

٣٠٣١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو أحمد محمد بن عبدالله، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، بمعناه، والأول أتم.

٣٠٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العَتَكي، نا جرير، عن قابوسَ بن أبي ظَبيان، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تكونُ قِبلتان في بلدٍ واحدٍ**». [«الترمذي» (٦٣٦)].

٣٠٣٣ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر ـ يعني ابن عبدالواحد ـ قال: قال سعيد ـ يعني ابن عبدالعزيز ـ: جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن، إلى تُخومِ العراق إلى البحر.

٣٠٣٤- (ضعيف موقوف) قال أبو داود: قُرِىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبرك أشهبُ بن عبدالعزيز قال: قال مالك: عمرُ أجلى أهلَ نَجران و[لم يُجلوا][6] من تَيماء، لأنها ليست من بلاد العرب، فأما الوادي فإني أرى أنما لم يُجلَ مَن فيها مِن اليهود: أنهم لم يَروها من أرض العرب.

٣٠٣٤ (م) ـ (ضعيف موقوف) حدثنا ابن السرح، نا ابن وهب قال: قال مالك: وقد أجلى عمر [رضي الله عنه] يهودَ نجرانَ وفَدَكَ.

---

(١) في «نسخة»: «سبأ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بنحوِ مما». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قالها». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لم يجل». (منه).

٢٩ ـ باب في إيقاف أرض السواد وأرض العُنوة

٣٠٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن عبدالله] بن يونس، نا زهير، نا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ **«منعتِ العراق قَفيزَها ودرهمَها، ومنعت الشامُ مُدْيَها ودينارها، ومنعت مصر إرْدَبَّها [وتبرْها] ودينارها، ثم عُدتُم من حيثُ بدأتم»** ـ قالها زهير ثلاث مرات ـ شهد على ذلك لحمُ أبي هريرة ودمُه. [م].

٣٠٣٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا مَعْمر، عن همّام بن منبّه، قال: هذا ما حدثنا به[١] أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، وقال رسول الله ﷺ: **«أيُّما قريةٍ أتيتُموها وأقمتم فيها فسهمُكم فيها، وأيُّما قريةٍ عَصَت الله ورسولَه فإن خُمسها لله ورسوله[٢]، ثمَّ هي لكم»**. [م].

٣٠ ـ باب في أخذ الجزية

٣٠٣٧ ـ (حسن) حدثنا العباس بن عبدالعظيم [العَنْبري]، نا سهل بن محمد، نا يحيى بن أبي زائدة، عن محمد ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن أنس بن مالك؛ وعَن عثمان بن أبي سليمان، أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد إلى أُكَيْدِرِ دَومَةَ، [فأخذوه][٣]، فأتوْه به، فحقَن له دمه، وصالحه على الجزية.

٣٠٣٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفَيلي، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذ، أن النبي ﷺ لما وجَّهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم ـ يعني محتلِماً ـ ديناراً، أو عَدْلهُ من المَعافري[٤]، ثياب[٥] تكون باليمن. [مضى في أول الزكاة].

٣٠٣٩ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن معاذ، عن النبي ﷺ، مثله.

٣٠٤٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا العباس بن عبدالعظيم، حدثني[٦] عبدالرحمن بن هانىء أبو نُعيم النخعي، نا[٧] شَريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن زياد بن حُدَير قال: قال عليٌّ: لئن بقيتُ لِنصارى بني تَغلِبَ لأقتلنَّ المقاتلةَ ولأَسْبِيَنَّ الذُّرية، فإني كتبتُ الكتاب بينهم وبين النبي ﷺ على أن لا يُنصِّروا أبناءهم. قال أبو داود: هذا حديث منكر، وبلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكاراً شديداً[٨]. قال أبو عليّ: ولم يقرأه أبو داود في العَرْضة الثانية.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «للرسول». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فأخذ». (منه).
(٤) في «نسخة»: «المعافر». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثياباً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «وهو عند بعض الناس شبه المتروك، وأنكروا هذا الحديث على عبدالرحمن بن هانىء». (منه).

٣٠٤١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا مصرِّف بن عَمرو اليامِيّ، نا يونس ـ يعني ابن بكير ـ، نا أسباط بن نصر الهَمْداني، عن إسماعيل بن عبدالرحمن القرشي، عن ابن عباس قال: صالح رسول اللّه ﷺ أهل نَجرانَ على ألفيْ حُلَّةٍ: النصف في صفر والنصف في رجب، يؤدونها إلى المسلمين، وعاريةِ ثلاثين درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يغزون بها، والمسلمون ضامنون لها حتى يردّوها عليهم إن كان باليمن كيدٌ [ذات غَدرةٌ](١): على أن لا تُهدم لهم بَيعةٌ، ولا يُخرَج لهم قَسٌّ، ولا يُفتنوا عن دينهم، ما لم يُحدِثوا حَدَثاً أو يأكلوا الربا. قال إسماعيل: فقد أكلوا الربا. [قال أبو داود: إذا انقضوا بعض ما اشترط عليهم فقد أحدثوا](٢).

٣١ ـ باب في أخذ الجزية من المجوس

٣٠٤٢ ـ (حسن الإسناد موقوف) حدثنا أحمد بن سِنان الواسطي، نا محمد بن بلال، عن عِمرانَ القطان، عن أبي جَمْرة، عن ابن عباس قال: إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليسُ المجوسيةَ.

٣٠٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد بن مُسرهد، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع بَجَالة يحدِّث عمرو بن أوس وأبا الشعثاء، قال: كنت كاتباً لجَزْء بن معاوية عمِّ الأحنف بن قيس، إذْ جاءنا كتاب عُمر قبل موته بسنة: اقتُلُوا كلَّ ساحر، وفَرِّقُوا بين كل ذي مَحرَم من المجوس، وانْهَوْهم عن الزَّمْزمة. فقتلنا في يوم ثلاث سواحر، وفرقنا بين كل رجل من المجوس وحريمه في كتاب اللّه تعالى. وصنع طعاماً كثيراً فدعاهم فعرَّض السيف على فَخِذه، فأكلوا ولم يُزمزموا، وألقَوْا وَقْر بغلٍ، أو بلغين، من الوَرِق، ولم يكن عمرُ أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول اللّه ﷺ أخذها من مجوس هَجَرَ. [خ بعضه].

٣٠٤٤ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن مسكينٍ اليمامي، نا يحيى بن حسانٍ، نا هُشيم، أنا داود بن أبي هند، عن قُشَير بن عمرو، عن بَجَالة بن عَبَدة، عن ابن عباس قال: جاء رجل من الأَسْبَذِيِّين من أهل البحرين، وهم مجوسُ أهلِ هَجَر، إلى رسول اللّه ﷺ، فمكث عنده، ثم خرج فسألته(٣): ما قضى اللّه ورسوله فيكم؟ قال: شرٌّ، قلت: مَهِ؟! قال: الإسلام أو القتل. قال: وقال عبدالرحمن بن عوف: قَبِل منهم الجزية. قال ابن عباس: فأخذ(٤) الناس بقول عبدالرحمن [بن عوف] وتركوا ما سمعتُ أنا من الأَسْبَذي(٥).

٣٢ ـ باب في التشديد في جباية الجزية

٣٠٤٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن هشام بن حكيم [بن حِزام](٦) وجد رجلاً وهو على حمص يُشَمِّس ناساً من القِبْط في أداء الجزية، فقال: ما هذا؟! [إني] سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: **«إن اللّه عزَّ وجلَّ يعذِّبُ الذين يُعذِّبون الناسَ في الدنيا»**. [م].

---

(١) في «نسخة»: «أو غدرة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فسأله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وأخذ». (منه).

(٥) آخر الجزء التاسع عشر، وأول الجزء العشرين من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٣٣ ـ باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارة[١]

٣٠٤٦ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدد، نا أبو الأحوص، نا عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدالله، عن جدِّه أبي أُمه، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنما العُشُور على اليهود والنصارى، وليس على المسلمين عُشور**». [«المشكاة» (٤٠٣٩) / التحقيق الثاني].

٣٠٤٧ ـ (ضعيف مرسل) حدثنا محمد بن عُبيد المُحاربي، نا وكيع، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيدالله، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «**خراج**» مكان «**العشور**».

٣٠٤٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا عبدالرحمن، نا سفيان، عن عطاء، عن رجل من بكر بن وائل، عن خاله قال: قلت: يا رسول الله، أُعشِّرُ قومي؟ قال: «**إنما العُشورُ على اليهود والنصارى**».

٣٠٤٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز، نا أبو نعيم، نا عبدالسلام، عن عطاء بن السائب، عن حرب ابن عبيدالله بن عمير الثقفي، عن جدِّه ـ رجل من بني تَغْلِبَ ـ قال: أتيت النبيَّ ﷺ فأسلمت وعلَّمني الإسلام، وعلَّمني كيف آخذُ الصدقة من قومي ممن أسلم، ثم رجعت إليه، فقلت: يا رسول الله، كلُّ ما علمتَني قد حفظت إلا الصدقة، أفأعشُرهم؟ قال: «**لا إنما العشر**[٢] **على النصارى واليهود**».

٣٠٥٠ ـ (ضعيف)[٣] حدثنا محمد بن عيسى، نا أشعث بن شعبة، نا أرطاةُ بن المنذر، قال: سمعت حكيم بن عُمير أبا الأحوص، يحدِّث عن العِرْباض بن سارية السُّلَمي قال: نزلْنا مع النبي ﷺ خيبر ومعه مَن معه من أصحابه، وكان صاحبُ خيبر رجلاً مارداً منكَراً، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمدُ، ألكم أن تذبحوا حُمُرَنا، وتأكلوا ثَمَرَنا، وتضربوا نساءنا؟! فغضب ـ يعني النبي ﷺ ـ وقال: «**يا ابنَ عوفٍ! اركبْ فرسَك ثم نادِ**[٤]: **ألا إن الجنة لا تَحلُّ إلا لمؤمنٍ، وأنِ اجتمعوا للصلاة**». قال: فاجتمعوا، ثم صلَّى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال: «**أيحسبُ أحدُكم مُتكئاً على أَرِيكة**[٥] **قد يظنُّ: أن الله لم يحرِّم شيئاً إلا ما في هذا القرآن؟! ألا وإني والله [قد وعظتُ وأمرتُ]**[٦] **ونهيتُ عن أشياءَ، إنها لَمثلُ القرآن أو أكثر، وإن الله تعالى لم يُحِلَّ لكم أن تدخلوا بيوتَ أهلِ الكتابِ إلا بإذنٍ، ولا ضَرْبَ نسائهم، ولا أكلَ ثمارهم، إذا أعطَوْكم الذي عليهم**». [«المشكاة» (١٦٤)].

٣٠٥١ ـ (ضعيف) حدثنا مسدَّد وسعيد بن منصور قالا: نا أبو عوانة، عن منصور، عن هلال، عن رجل من ثقيف، عن رجل من جُهينة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لعلكم تقاتلون قوماً فتظهرون عليهم فيتَّقونكم بأموالهم دون**

---

(١) في «نسخة»: «بالتجارات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «العشور». (منه).

(٣) ذكره في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٣٧٧/ ٢٦٨٦) وقال عنه: «إسناده حسن» وقال: «له شواهد» وهي مخرجة في «المشكاة» (١٦١-١٦٤).

(٤) في «نسخة»: «نادي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أريكته». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قد أمرت ووعظت». (منه).

أنفسهم وأبنائهم» قال سعيد في حديثه: «فيصالِحونكم على صلحٍ» ثم اتفقا: «فلا تُصيبوا منهم شيئاً[1] فوق ذلك، فإنه لا يصلُح لكم». [«الضعيفة» (٢٩٤٧)].

٣٠٥٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، حدثني أبو صخْر المَديني، أن صفوان بن سُليم أخبره، عن عِدَّة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ، عن آبائهم دِنْيةً، عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم مُعاهِداً، أو انتقصه، أو كلَّفه فوقَ طاقته، أو أخذَ منه شيئاً بغير طيب نفسِه: فأنا حَجيجه يوم القيامة». [«غاية المرام» (٤٧١)].

٣٤ ـ باب في الذِّميِّ[2] يُسلِم في بعض السنة، هل عليه جزية؟

٣٠٥٣ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن الجراح، عن جرير، عن قابوسَ، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على مسلم جزيةٌ». [«الإرواء» (١٢٥٧)].

٣٠٥٤ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن كثير قال: سئل سفيان يعني[3] عن تفسير هذا، فقال: إذا أسلم فلا جزية عليه.

٣٥ ـ باب في الإمام يقبل هدايا المشركين

٣٠٥٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا أبو توبةَ الربيع بن نافع، نا معاويةُ ـ يعني ابن سلاَّم ـ، عن زيد، أنه سمع أبا سلاَّم قال: حدثني عبدالله الهَوْزَني، قال: لقيت بلالاً مؤذِّنَ رسول الله ﷺ بحلب، فقلت: يا بلال، حدثني كيف كانت نفقةُ رسول الله ﷺ؟ قال: ما كان له شيء، كنت أنا الذي أَلِي ذلك منه منذ بعثه الله تعالى حتى[4] توفي [رسول الله ﷺ][5]، وكان إذا أتاه الإنسان[6] مسلماً فرآه عارياً يأمرني فأنطلقُ، فأستقرضُ [له] وأشتري له البُردة فأكسوه وأطعمه، حتى اعترضني رجل من المشركين فقال: يا بلال، إن عندي سعةً فلا تستقرضْ من أحد إلا مني، ففعلت. فلما أنْ كان ذاتُ يوم توضأتُ ثم قمتُ لأؤذِّن بالصلاة، فإذا المشركُ قد أقبل في عصابة من التجار، فلما أن رآني قال: يا حبشيُّ! قلت: يا لبَّاهُ، فتجَهَّمني وقال لي قولاً غليظاً، وقال لي: أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قال: قلت: قريب، قال إنما بينك وبينه أربعٌ، فآخُذك بالذي عليك، فأردُّك ترعى الغنم، كما كنت قبل ذلك! فأخَذ[7] في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس. حتى إذا صليت العَتَمة رجع رسول الله ﷺ إلى أهله فاستأذنت عليه، فأذِن لي، قلت[8]: يا رسول الله،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الذي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «إلى أن». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فأجد». (منه).
(٨) في «نسخة»: «فقلت». (منه).

بأبي أنتَ وأمي[1]، إنَّ المشرك الذي كنتُ أتدَيَّنُ منه قال لي كذا وكذا، وليس عندك ما تقضي عني، ولا عندي، وهو فاضحي، فأذَنْ لي [أن آبِقَ][2] إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله تعالى رسولَه ﷺ ما يقضي عني! فخرجت حتى إذا[3] أتيت منزلي فجعلت سيفي وجرابي ونعلي ومِجَنِّي عند رأسي، حتى إذا انشقَّ عمودُ الصبحِ الأولِ أردت أن أنطلقَ فإذا إنسان يسعى يدعو: يا بلالُ، أجبْ رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيته، فإذا أربعُ ركائبَ مُناخاتٍ عليهنَّ أحمالُهن، فاستأذنت، فقال لي رسول الله ﷺ: «**أبشر، فقد جاءك الله تعالى بقضائك**» ثم قال: «**ألم تَرَ الركائبَ المُناخاتِ الأربعَ؟**» فقلت: بلى، فقال: «**إن لك رقابَهن وما عليهن، فإنَّ عليهنَّ كِسوةً وطعاماً أهداهن إليَّ عظيمُ فَدَكَ، فاقبِضْهن واقضِ دينك**» ففعلت، فذكر الحديث. [قال]: ثم انطلقت إلى المسجد، فإذا رسول الله ﷺ قاعد في المسجد، فسلمت عليه، فقال: «**ما فعل ما قِبَلُك؟**» قلت: قد قضى الله تعالى كلَّ شيء كان على رسول الله ﷺ، فلم يبقَ شيء، قال: «**أفَضَلَ شيء؟**» قلت: نعم، قال: «**انظُر أنْ تُريحَني منه، فإني لست بداخل على أحد من أهلي حتى تُريحني منه**». فلما صلى رسول الله ﷺ العتمة دعاني فقال: «**ما فعل الذي قِبَلُك؟**» قال: قلت: هو معي لم يأتنا أحد، فبات رسول الله ﷺ في المسجد، وقصَّ الحديث. [قال]: حتى إذا صلى العتمة ـ يعني من الغد ـ دعاني قال: «**ما فعل الذي قبلُك؟**» قال: قلت: قد أراحك الله منه يا رسول الله، فكبَّر وحمِد الله شَفَقاً من أن يدركه الموتُ وعنده ذلك، ثم اتَّبعْته حتى إذا جاء أزواجَه فسلَّم على امرأةِ امرأةٍ، حتى أتى مَبيتَه. فهذا الذي سألتَني عنه.

٣٠٥٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمود بن خالد، نا مروان بن محمد، نا معاوية، بمعنى إسناد أبي توبة وحديثه، قال عند قوله: ما يقضي عني: فسكت عني رسول الله ﷺ، فاغْتَمَزتُها.

٣٠٥٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو داود، نا عِمران، عن قتادةَ، عن يزيدَ بن عبدالله بن الشِّخِّير، عن عياض بن حمارٍ، قال: أهديتُ إلى النبي ﷺ ناقةً، فقال: «**أسلمتَ؟**» قلت: لا: فقال النبي ﷺ: «**إني نُهيتُ عن زَبْدِ المشركين**». [«الترمذي» (١٦٤١)].

٣٦ ـ باب [ما جاء] في إقطاع الأرَضين

٣٠٥٨ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، نا شعبة، عن سِماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن النبي ﷺ أقطعه أرضاً بحضرَموتَ. [«الترمذي» (١٤١٢)].

٣٠٥٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا جامع بن مطرٍ، عن علقمة بن وائل، بإسناده، مثلَه.

٣٠٦٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا مُسدَّد، نا عبدالله بن داود، عن فِطر، قال: حدثني أبي، عن عَمرو بن حُريث قال: خَطَّ لي رسول الله ﷺ داراً بالمدينة بقوس[4] وقال: «**أزيدُك؟ أزيدُك؟**».

٣٠٦١ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن غير واحد، أنَّ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فآبق». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بقوسه». (منه).

النبي[1] ﷺ أقطع بلال بن الحارث المُزَنيَّ معادنَ القَبَلِيّة، وهي من ناحية الفُرْع، فتلك المعادنُ لا يؤخذ منها إلا الزكاةُ إلى اليوم. [«الإرواء» (٨٣٠)].

٣٠٦٢ ـ (حسن) حدثنا العباس بن محمد بن حاتم وغيره، قال العباس: نا حسين[2] بن محمد، قال: أنا أبو أُويس، قال: حدثني كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المُزَني، عن أبيه، عن جدِّه، أن النبي ﷺ أقطع بلال بنَ الحارث المزنيَّ معادن القَبَلِيّة جَلْسِيَّها وغَوْرِيَّها ـ وقال غير العباس: جَلْسها وغورَها ـ وحيثُ يصلُح الزرع من قُدْسٍ، ولم يُعطه حقَّ مسلم، وكتب له النبي ﷺ: «**بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطَى محمدٌ رسول الله بلال بن الحارث المزنيَّ، أعطاه معادن القَبَلِيّة جَلسيَّها وغَوريَّها**، وقال غيره: «**جَلْسَها وغَوْرَها**» **وحيثُ يصلح الزرع من قُدْسٍ، ولم يُعطه حقَّ مسلم**». قال أبو أويس: وحدثني ثور بن زيد مولى بني الدئل بن بكر بن كنانة، عن عكرمة، عن ابن عباس مثلَه. [«الإرواء» (٣/ ٣١٣)].

٣٠٦٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن النضْر قال: سمعت الحُنَيْنِيَّ يقول: قرأته غيرَ مرة، يعني كتاب قَطيعة النبي ﷺ. قال أبو داود: وحدثنا غير واحد عن حسين بن محمد، أنا أبو أويس، قال: حدثني كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جدِّه، أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القَبَلِيّة جَلسيَّها وغَوريَّها ـ قال ابن النضر: وجَرْسها[3] وذات النُّصُبِ ـ ثم اتفقا: وحيثُ يصلحُ الزرع من قُدُس، ولم يعطِ بلال بن الحارث حقَّ مسلم، وكتب له رسول الله ﷺ: «**هذا ما أعطى رسول الله [ﷺ] بلالَ بن الحارث المزنيَّ، أعطاه معادن القَبَلِيّة جَلْسَها وغَوْرَها وحيثُ يصلحُ الزرع من قُدُس، ولم يعطه حقَّ مسلم**». [و]قال أبو أويس: وحدثني ثور بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، مثله، زاد ابن النضر: وكتب أُبيُّ بن كعب. [انظر ما قبله].

٣٠٦٤ ـ (**حسن دون جملة الخفاف**)[4] حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفيُّ ومحمد بن المتوكِّل العَسقلاني، المعنى واحد، أن محمد بن يحيى بن قيس المَأْرِبيّ حدثهم: قال: أخبرني أبي، عن ثُمامة بن شَراحيل، عن سُميٍّ بن قيس، عن شُمير ـ قال ابن المتوكل: ابنِ عبدِالمَدَان ـ عن أبيضَ بن حمّال، أنه وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه المِلح ـ قال ابن المتوكل: الذي بمأرِبَ ـ فقطعه له، فلما أنْ ولَّى قال رجل من المجلس: أتدري ما قطعتَ له، إنما قطعتَ له الماء العِدَّ، قال: فانتُزِع منه. قال: وسأله عما يُحمى من الأراك، قال: «**ما لم تَنَلْه خِفافُ**». وقال ابن المتوكل: «**أخفافُ الإبل**».

٣٠٦٥ ـ (**ضعيف جدّاً مقطوع**) حدثنا هارون بن عبدالله قال: قال محمد بن الحسن المخزومي: «**ما لم تنله أخفاف الإبل**»: يعني أن الإبل تأكل منتهى رؤوسها ويُحمَى ما فوقه.

٣٠٦٦ ـ (**حسن بما قبله**) حدثنا محمد بن أحمد القرشي، نا عبدالله بن الزبير، نا فرج بن سعيد، قال: حدثني

---

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الحسين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جرسيها». (منه).

(٤) انظر «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٣٨٨/ ٢٦٩٤) واستفدنا منه «دون جملة الخفاف» والمثبت في الطبعة السابقة: «حسن بما بعده».

عمِّي: ثابتُ بن سعيد، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبيض بن حمّالٍ، أنه سأل رسول اللّه ﷺ عن حِمى الأراك، فقال رسول اللّه ﷺ: «لا حِمى في الأراك» فقال: أراكةٌ في حَظاري، فقال النبي ﷺ: «لا حِمى في الأراك». قال فرجٌ: يعني بحظاري: الأرضَ التي فيها الزرع المُحَاطُ عليها.

٣٠٦٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عمر بن الخطاب أبو حفص، قال: نا الفِرْيابي، قال: نا أبانٌ ـ قال عمر: وهو ابن عبداللّه بن أبي حازم ـ، قال: حدثني عثمان بن أبي حازم، عن أبيه، عن جدِّه صخر: أن رسول اللّه ﷺ غزا ثقيفاً، فلما أنْ سمع ذلك صخرٌ ركب في خيل يُمِدُّ النبي ﷺ، فوجد نبيَّ اللّه ﷺ قد انصرف ولم يُفْتَح، فجعل صخر حينئذ عهدَ اللّه وذمتَه لا يفارقَ هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول اللّه ﷺ. فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول اللّه ﷺ، فكتب إليه صخر: أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلتْ على حكمك يا رسول اللّه، وأنا مُقبلٌ إليهم وهم في خيلٍ، فأمر رسول اللّه ﷺ بالصلاةِ جامعةً، فدعا لأحمسَ عشرَ دعواتٍ: «اللهم باركْ لأحمسَ في خيلها ورجالها». وأتاه القوم، فتكلم المغيرة بن شعبة فقال: يا نبي اللّه، إن صخراً أخذ عمَّتي ودخلتْ فيما دخل فيه المسلمون! فدعاه فقال: «يا صخرُ، إن القوم [إذا أسلموا][1] أحرزوا دماءَهم وأموالَهم، فادفعْ إلى المغيرة عمَّته» فدفعها إليه. وسأل نبي اللّه ﷺ ما[2] لبني سُليم قد هربوا عن الإسلام، وتركوا ذلك الماء فقال: يا نبيَّ اللّه أَنزِلْنيه أنا وقومي، قال: «نعم»، فأنزله وأسلمَ[3] ـ يعني السُّلَميين ـ فأتوا صخراً، فسألوه ـ [قال غيره: الأَسْلميّون، مكان: السُّلميين] ـ أن يدفع إليهم الماء، فأبوا[4]، فأتَوْا نبي الله ﷺ فقالوا: يا نبي اللّه، أسلمْنا وأتينا صخراً لِيدفعَ إلينا ماءنا فأبى علينا، فدعاه[5] فقال: «يا صخرُ إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالَهم ودماءَهم، فادفعْ إلى القوم ماءهم» قال: نعم، يا نبي اللّه. فرأيت وجه رسول اللّه ﷺ يتغيَّر عند ذلك حُمرةً، حياءً من أخذه الجارية وأخذه الماء.

٣٠٦٨ ـ (حسن الإسناد)[6] حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، حدثني سَبْرةُ بن عبدالعزيز بن الربيع الجُهَني، عن أبيه، عن جدِّه، أن النبي ﷺ نزل في موضع المسجد تحت دُومةٍ، فأقام ثلاثاً، ثم خرج إلى تبوكَ، وإن جهينة لحقوه بالرَّحْبةِ، فقال لهم: «مَنْ أهل ذي المَرْوة؟» فقالوا: بنو رفاعة من جُهينة، فقال: «قد أقطعتُها لبني رفاعة»، فاقتسَموها، فمنهم من باع، ومنهم من أمسك فعمل. ثم سألت أباه عبدالعزيز عن هذا الحديث فحدثني ببعضه ولم يحدِّثني به كلِّه.

٣٠٦٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا حسين بن علي، نا يحيى ـ يعني ابن آدم ـ، نا أبو بكر بن عياش، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر، أن رسول اللّه ﷺ أقطعَ الزبير نخلاً. [ق نحوه].

---

(١) في «نسخة»: «قد أسلموا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ماء». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فأسلم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأبى». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فأتاه». (منه).

(٦) قال الشيخ في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/٤٥٨/٥٤٨) ورجح إرساله: «هذا، وقد كنت حسَّنت إسناد هذا الحديث في بعض تعليقاتي، وكان ذلك غفلة مني عن هذه العلة، فأسأل الله أن يغفرها لي».

٣٠٧٠ ـ (ضعيف الإسناد)[١] حدثنا حفص بن عُمر وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا: نا عبدالله بن حسان العَنْبري، قال: حدثتني جدَّتايَ: صفيةُ ودُحيبةُ ابنتا عُلَيبة ـ وكانتا ربيبتيْ قَيْلَةَ بنتِ مَخْرَمة، وكانت جدَّة أبيهما ـ أنها أخبرتهما قالت: قدمنا على رسول الله ﷺ، قالت: تقدَّم صاحبي ـ تعني حُريثَ بن حسان، وافدَ بكر بن وائل ـ فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه، ثم قال: يا رسول الله، اكتبْ بيننا وبين بني تميم بالدَّهْناء: أن لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاوز[٢]، فقال: «اكتب له يا غلام بالدهناء»، فلما رأيته قد أمر له بها شُخص بي وهي وطني وداري: فقلت: يا رسول الله، إنه لم يسألك السَّوِيةَ من الأرض إذْ سألك، إنما هذه [هي] الدَّهناء عندك مُقيَّدُ الجَمَل، ومرعى الغنم، ونساءُ بني تميم وأبناؤها وراء ذلك، فقال: «أمسكْ يا غلامُ، صدقتِ المسكينة، المسلم أخو المسلم، يَسَعُهم[٣] الماء والشجر، ويتعاونون[٤] على الفُتَّان».

٣٠٧١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، حدثني[٥] عبدالحميد بن عبدالواحد، حدثتني أمُّ جَنوب بنت نُمَيلة، عن أمّها سُويدة بنت جابر، عن أمها عَقيلة بنت أسمرَ بن مُضرِّس، عن أبيها أسمرَ بن مضرِّس قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته، فقال: «مَن سبقَ إلى ما[٦] لم يسبقه إليه مسلم: فهو له» قال: فخرج الناس يَتعادَوْن يَتخاطُون. [«الإرواء» (١٥٥٣)].

٣٠٧٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا حماد بن خالد، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ أقطع الزبير حُضْرَ فرسه، فأجرى فرسَه حتى قام، ثم رمى بسوطه، فقال: «أعطوه من حيثُ بلغَ السوط».

٣٧ ـ باب في إحياء المَوَات

٣٠٧٣ ـ (صحيح) حدثنا [أبو موسى] محمد بن المثنى، نا عبدالوهاب، نا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «من أحيا أرضاً ميتةً فهي له، وليس لعرقٍ ظالمٍ حقّ». [«الترمذي» (١٤٠٧)].

٣٠٧٤ ـ (حسن)[٧] حدثنا هنَّاد بن السَّري، نا عَبْدة، عن محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «من أحيا أرضاً مَيْتةً[٨] فهي له» وذكر مثله. قال: فلقد خبَّرني الذي حدثني هذا الحديثَ

---

(١) قال في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٣٩٣/ ٢٦٩٧): «وهذا إسناد حسن فيما بدا لي أخيراً، فقد كنت ضعفته في بعض مؤلفاتي».

(٢) في «نسخة»: «مجاور». (منه). قلت: هي بالراء المهملة عند البيهقي (٦/ ١٥٠).

(٣) في «نسخة»: «يسعهما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يتعاونان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ماء». (منه).

(٧) قال في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٣٩٧/ ٢٦٩٩): «حديث صحيح، دون قصة الاختصام» وقال عنها: «فالقصة بحاجة إلى شاهد يقويها، ويأخذ بعضدها، وهذا ما لم نعثر عليه».

(٨) في «نسخة». (منه).

أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ غَرَس أحدهما نخلاً في أرض الآخر، فقضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحب النخل أن يُخرج نخلَه منها، قال: فلقد رأيتها وإنها لتُضرب أصولُها بالفؤوس ـ وإنها لَنخلٌ عُمٌّ ـ حتى أُخرجت منها. [«الإرواء» (٥ / ٣٥٥)].

٣٠٧٥ ـ (حسن)[١] حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي، نا وهب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، بإسناده ومعناه، إلا أنه قال عند قوله مكان: «الذي حدثني هذا»: فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ، وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري: فأنا رأيت الرجل يَضرب في أصول النخل. [انظر ما قبله].

٣٠٧٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن عَبْدة الآمُليُّ، نا عبدالله بن عثمان، نا عبدالله بن المبارك، أنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مُليكة، عن عروة قال: أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الأرض أرضُ الله، والعبادَ عبادُ الله، ومن أحيا مَوَاتاً فهو أحقُّ بها[٢]، جاءنا بهذا عن النبي ﷺ الذين جاؤوا بالصلوات عنه.

٣٠٧٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا محمد بن بشر، نا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «من أحاط حائطاً على أرضٍ فهي له». [«الإرواء» (٥ / ٣٥٥)].

٣٠٧٨ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، قال هشام: العرقُ الظالم: أن يغرس الرجلُ في أرضِ غيرِه فيستحقُّها بذلك. قال مالك: والعرقُ الظالمُ: كلُّ ما أُخذ واستُقِر وغُرِس بغير حقّ.

٣٠٧٩ ـ (صحيح) حدثنا سهل بن بكار، نا وهيب بن خالد، عن عمرو بن يحيى، عن العباس الساعديّ ـ يعني ابن سهل بن سعد ـ، عن أبي حُميد الساعدي قال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ تبوك[٣]، فلما أتى واديَ القُرى إذا امرأةٌ في حديقة لها، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «اخْرُصوا» فخرص رسول الله ﷺ عشرةَ أوسُقٍ، فقال للمرأة: «أَحصي ما يخرج منها» فأتينا تبوك[٤]، فأَهدَى ملكُ أيلةَ إلى رسول الله ﷺ بغلةً بيضاء، وكساه بُردة، وكتب له، يعني ببَحْره، قال: فلما أتينا وادي القُرى قال للمرأة: «كم كان في حديقتك؟» قالت: عشرةُ أوسُق خرصُ رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «إني مُتعَجِّلٌ إلى المدينة، فمن أراد منكم أن يتعجَّل معي فليتعجَّل». [ق].

٣٠٨٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالواحد بن غياث، نا عبدالواحد بن زياد، نا الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كُلثوم، عن زينبَ، أنها كانت تَفْلِي رأسَ رسول الله ﷺ، وعنده امرأةُ عثمانَ بنِ عفان ونساءٌ من المهاجرات، وهنَّ يشتكين منازلَهن: أنها تَضيق عليهن ويُخرَجنَ منها، فأمر رسول الله أن تورَّث دورَ المهاجرين النساءُ. فمات عبدالله بن مسعود، فورثته امرأتُه داراً بالمدينة.

---

(١) دون قصة الاختصام، انظر الهامش قبل السابق.

(٢) في «نسخة»: «به». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تبوكاً». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تبوكاً». (منه).

٣٨ ـ باب [ما جاء][1] في الدخول في أرض الخراج

٣٠٨١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بنُ محمد بنِ بكار بنِ بلال، أنا محمد بن عيسى ـ يعني ابن سُمَيع ـ، قال: نا زيد بن واقد، حدثني أبو عبدالله، عن معاذ [بن جبل] أنه قال: مَن عَقدَ الجزية في عنقه فقد برىء مما عليه رسول الله ﷺ.

٣٠٨٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا حَيْوَة بن شُرَيح الحضْرمي، نا بقيّة، حدثني عُمارة بن أبي الشعثاء، حدثني سِنان بن قيس، حدثني شَبيب بن نُعيم، حدثني يزيد بن خُمير، حدثني أبو الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أخذ أرضاً بِجِزيتِها فقد استقال هجرتَه، ومن نَزَع صَغار كافر من عُنقه فجعله في عنقه فقد ولَّى الإسلامَ ظهرَه». قال: فسمع مني خالد بن مَعدان هذا الحديث، فقال لي: أشَبيبٌ حدَّثك؟ فقلت[2]: نعم، قال: فإذا قدمتَ فسلْه فليكتُب إليَّ بالحديث[3]، قال: فكتبه له، فلما قدمتُ سألني خالد بن معدان القِرطاس، فأعطيته، فلما قرأه ترك ما في يديه من الأرَض[4] حين سمع ذلك. قال أبو داود: هذا يزيد بن خُمير اليَزَني، ليس هو صاحبَ شعبة.

٣٩ ـ باب في الأرض يَحميها الإمام أو الرجل

٣٠٨٣ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرْح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن الصَّعبِ بن جَثّامة أن رسول الله ﷺ قال: «لا حِمَى إلا لله ولرسوله». قال ابن شهاب: وبلغني أن رسول الله ﷺ حَمَى النَّقيع. [«التعليق على الروضة الندية» (٢ / ١٤٠): خ].

٣٠٨٤ ـ (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبدالعزيز بن محمد، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عبدالله بن عباس، عن الصَّعب بن جَثّامة، أن النبي ﷺ حمَى النقيع، وقال: «لا حِمَى إلا لله عز وجل».

٤٠ ـ باب ما جاء في الرِّكاز [وما فيه][5]

٣٠٨٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب وأبي سلمة، سمعا أبا هريرة يحدِّث أن النبي ﷺ قال: «في الرِّكازِ الخُمُس». [ق. وهو قطعة من حديثه الآتي آخر الديات (٤٥٩٣)].

٣٠٨٦ ـ (صحيح مقطوع) [حدثنا يحيى بن أيوب][6]، نا عباد بن العوام، عن هشام عن الحسن قال: الركاز: الكنز العَادِيّ.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قلت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بهذا الحديث». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الأرضين». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «حدثنا يحيى بن معين». (منه).

٣٠٨٧ ـ (ضعيف) حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي فُدَيك، نا الزَّمْعي، عن عمَّته قُريبة بنت عبدالله بن وهب، عن أمها كَريمة بنت المِقداد، عن ضُباعة بنت الزبير بن عبدالمطلب بن هاشم، أنها أخبرتها قالت: ذهب المقداد لحاجة ببقيع الخَبْخَبة فإذا جُرَذٌ يُخرجُ من جُحْر ديناراً، ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً، حتى أخرج سبعة عشر ديناراً، ثم أخرج خِرقة حمراء ـ يعني: فيها دينار، [أو: بقي فيها دينار] ـ فكانت[1] ثمانية عشر ديناراً، فذهب بها إلى النبي ﷺ، فأخبره، وقال له: خُذ صدقتها، فقال له النبي ﷺ: «**هل هَوَيت إلى الجُحْر؟**» قال: لا، فقال له رسول الله ﷺ: «**بارك الله لك فيها**». [«ابن ماجه» (٢٥٠٨)].

٤١ ـ باب نبش القبور العاديَّة [يكون فيها المال][2]

٣٠٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن معين، نا وهب بن جرير، نا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن إسماعيل بن أمية، عن بُجَير بن أبي بجير، قالت: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرجنا معه إلى الطائف، فمررنا بقبرٍ، فقال رسول الله ﷺ: «**هذا قبرُ أبي رِغالٍ، وكان بهذا الحرم يُدْفَع عنه، فلما خرج أصابته النقمة التي أصابت قومه بهذا المكان، فدُفِن فيه، وآيةُ ذلك أنه دُفن معه غصن من ذهبٍ، إنْ أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه**». فابتدره الناس، فاستخرجوا الغصن. [«الضعيفة» (٤٧٣٦)].

---

(١) في «نسخة»: «فصارت». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

١٥ ـ كتاب الجنائز

١ ـ باب الأمراض المكفِّرة للذنوب

٣٠٨٩ ـ (ضعيف)[١] حدثنا عبدالله بن محمد النُّفَيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور، عن عمِّه قال: حدثني عمّي، عن عامرٍ الرام أخي الخُضْر ـ قال أبو داود[٢]: قال النفيلي: وهو الخُضر، ولكن كذا قال! ـ قال: إني لَبِلادنا إذْ رُفعت لنا راياتٌ وألوية، فقلت: ما هذا؟ قالوا: هذا لواء رسول الله ﷺ، فأتيته وهو تحت شجرة قد بُسط له كِساء وهو جالس عليه، وقد اجتمع إليه أصحابه، فجلستُ إليهم، فذكر رسول الله ﷺ الأسقام، فقال: «إن المؤمنَ إذا أصابه السُّقْم ثم أعفاه الله منه[٣] كان كفارةً لما مضى من ذنوبه، وموعظةً له فيما يَستقبِل، وإن المنافق إذا مرض ثم أُعفي كان كالبعير عَقَله أهله ثم أرسلوه، فلم يَدْرِ لمَ عَقَلوه، ولم يَدر لم أرسلوه؟». فقال رجل ممن حوله: يا رسول الله، وما الأسقام؟ والله ما مرضتُ قطُّ! فقال النبي ﷺ: «قُمْ عنا فلستَ منا». فبينا نحن عنده إذْ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التفَّ عليه، فقال: يا رسول الله، إني لمّا رأيتك أقبلتُ إليك فمررتُ بغَيْضَةِ شجرٍ فسمعت فيها أصواتَ فِراخِ طائرٍ، فأخذتُهن فوضعتُهنّ في كسائي، فجاءت أمُّهن فاستدارت على رأسي، فكشفتُ لها عنهنَّ، فوقعتْ عليهنَّ معهنَّ، فلففتُهن بكسائي، فهنَّ أُولاء معي، [فـ]قال: «ضعهُنَّ عنك» فوضعتهن [بكسائي]، وأبتْ أمُّهن إلا لزومَهن، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أتعجبون لرُحْم أمِّ الأفراخ فراخها؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «فوالذي بعثني بالحق للّهُ أرحمُ بعباده من أم الأفراخ بفراخها، ارجعْ بهنَّ حتى تضعَهنَّ من حيثُ أخذتَهن وأمُّهنَّ معهن». فرجع بهنَّ. [«المشكاة» (١٥٧١)].

٣٠٩٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي وإبراهيم بن مهدي المصيصي، المعنى، قالا: نا أبو المليح، عن محمد بن خالد ـ قال أبو داود: قال إبراهيم بن مهدي: السُّلَمي ـ، عن أبيه، عن جده، وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلةٌ لم يَبْلُغْها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله، أو في ولده» ـ قال أبو داود: زاد ابن نفيل: «ثم صبرَّه على ذلك، ثم اتفقا ـ حتى يُبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تبارك وتعالى». [«الصحيحة» (٢٥٩٩)].

٢ ـ باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر

٣٠٩١ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عيسى ومسدَّد، المعنى، قالا: نا هشيم، عن العوام بن حَوْشَب، عن إبراهيم ابن عبدالرحمن السَّكْسَكي، عن أبي بُردة، عن أبي موسى قال: سمعت النبي ﷺ غير مرة ولا مرتين يقول: «إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر: كُتب له كصالح ما كان يعملُ وهو صحيح مقيم». [«الإرواء» (٥٦٠): خ].

---

(١) قال في «ضعيف سنن أبي داود» (١٠/ ٤٧٠): «والشطر الأول من الحديث رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٣) عن سلمان موقوفاً، وسنده صحيح.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عنه». (منه).

٣ ـ [باب عيادة النساء][1]

٣٠٩٢ ـ (صحيح) حدثنا سهل بن بكار، عن أبي عوانة، عن عبدالملك بن عمير، عن أم العلاء قالت: عادني رسول اللّه ﷺ وأنا مريضة فقال: «أَبْشِري يا أم العلاء، فإن مرض المسلم يُذهِب اللّه به خطاياه كما تذهب النار خَبَثَ الذهب والفضة». [«الصحيحة» (٧١٤)].

٣٠٩٣ ـ (ضعيف الإسناد لكن شطر: «من حوسب عذِّب...» إلخ صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح ونا محمد بن بشار، نا عثمان بن عُمَر قال أبو داود ـ وهذا لفظه[2] ـ عن أبي عامر الخزاز، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: قلت: يا رسول اللّه، إني لأعلمُ أشدَّ آيةٍ في [كتاب الله عز وجل][3]، قال: «أيَّةُ آيةٍ يا عائشةُ؟» قالت: قول الله تعالى: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ قال: «أما علمتِ يا عائشةُ أن المسلم[4] تُصيبه النكْبة أو الشوكة فيُكافأُ بأسوإ عمله، ومن حُوسِب عذِّب؟!» قالت[5]: أليس يقول اللّه: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً﴾؟ قال: «ذاكم العرضُ، يا عائشة من نُوقِشَ الحِسابَ عُذِّب». قال أبو داود: وهذا لفظ ابن بشار، قال: نا ابن أبي مليكة. [ق نحوه من قوله «من حوسب عذب...»].

٤ ـ [باب في العيادة][6]

٣٠٩٤ ـ (ضعيف الإسناد[7] لكن قصة القميص صحيحة) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد قال: خرج رسول اللّه ﷺ يعود عبداللّه بن أُبيّ في مرضه الذي مات فيه، فلما دخل عليه عرفَ فيه الموتَ، قال: «قد كنت أنهاك عن حُبِّ يهود»، قال: فقد أبغضهم أسعد بن زُرارة، فَمَهْ؟ فلما مات أتاه ابنه فقال: يا نبي اللّه، إن عبداللّه بن أُبيّ قد مات، فأعطِني قميصَك أُكفِّنه فيه، فنزع رسول اللّه ﷺ قميصه فأعطاه إياه. [ق].

٥ ـ باب في عيادة الذمي

٣٠٩٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن ثابت، عن أنس، أن غلاماً من اليهود كان مرِض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «أسْلِم» فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال له أبوه[8]: أَطِعْ أبا القاسم، فأسلم، فقام النبي ﷺ وهو يقول: «الحمدُ للّه الذي أنقذه بي من النار». [«الإرواء» (١٢٧٢): خ].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لفظ ابن بشار». (منه).

(٣) في «نسخة»: «القرآن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «المؤمن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) قال في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٤١٠/ ٢٧١٠): «حديث حسن بهذا التمام، وجملة القميص في «الصحيحين» من حديث ابن عمر، وانظر «أحكام الجنائز» (٩٤-٩٥)».

(٨) في «نسخة». (منه).

٦ ـ باب [في] المشي في العيادة

٣٠٩٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: كان النبي ﷺ يعودني ليس براكبٍ [بغلاً ولا بِرْذَوناً][1]. [«الترمذي» (٤١٢٣): خ].

٧ ـ باب في فضل العيادة [على وضوء][2]

٣٠٩٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا الربيع بن رَوْح بن خُلَيد، نا محمد بن خالد، قال: نا الفضل بن دَلْهَم الواسطي، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من توضأ فأحسن الوضوء، وعاد أخاه المُسلمَ مُحتسباً بُوْعِدَ من جهنَّمَ مسيرةَ سبعينَ خريفاً**». قلت: يا أبا حمزة، وما الخريف؟ قال: العام. [قال أبو داود: والذي تفرد به البصريون منه العيادة وهو متوضىء][3]. [«المشكاة» (١٥٥٢)].

٣٠٩٨ ـ (صحيح موقوف)[4] حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن الحكم، عن عبدالله بن نافع، عن علي قال: ما من رجل يعودُ مريضاً مُمْسِياً إلا خرج معه سبعون ألفَ ملكٍ يستغفرون له حتى يُصبح، وكان له خريف في الجنة، ومن أتاه مُصبِحاً خرج معه سبعون ألفَ ملكٍ يستغفرون له حتى يُمسي، وكان له خريف في الجنة. [«الصحيحة» (١٣٦٧)].

٣٠٩٩ ـ (صحيح مرفوع) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ، بمعناه، [و][5] لم يذكر الخريف. قال أبو داود: رواه منصور، عن الحكم، كما رواه شعبة.

٣١٠٠ ـ (صحيح مرفوع) [حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال: نا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن أبي جعفر عبدالله بن نافع، قال: وكان نافع غلام الحسن بن علي، قال: جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده... قال أبو داود: وساق معنى حديث شعبة. قال أبو داود: أسند هذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح][6].

٨ ـ باب في العيادة مراراً

٣١٠١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبدالله بن نُمير، عن هشام بن عروة، عن أبيه [عروة]، عن عائشة قالت: لما أُصيب سعدُ بن معاذٍ يوم الخندق رماه رجل في الأَكْحَل، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة في المسجد ليعودَه من قريب. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «بغل ولا برذون». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) زاد في التخريج المطول لـ «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٤١٣/ ٢٧١٣): «في حكم المرفوع».

(٥) في «نسخة». (فلم). (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٩ ـ باب [في] العيادة من الرمد

٣١٠٢ ـ (حسن)[١] حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا حجاج بن محمد، عن يونسَ بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن أرقم، قال: عادني رسول الله ﷺ من وجعٍ كان بعينيَّ.

١٠ ـ باب الخروج من الطاعون

٣١٠٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، عن عبدالله بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن عبدالله بن عباس، [أن عمر بن الخطاب جاء إلى الشام حتى إذا كان بسَرْغَ لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، فاختلفوا عليه، فجاء عبدالرحمن بن عوف وكان متغيِّباً في بعض حاجته فقال: إن عندي من هذا عِلماً][٢]، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدَموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه». [قال أبو داود]: يعني الطاعون. [ق].

١١ ـ باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة

٣١٠٤ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا مكي بن إبراهيم، نا الجُعَيد، عن عائشة بنت سعد، أن أباها قال: اشتكيت بمكة، فجاءني رسول الله[٣] ﷺ يعودني، ووضع يده على جبهتي، ثم مسح صدري وبطني، ثم قال: «اللهم اشفِ سعداً، وأتمم له هجرته». [خ].

٣١٠٥ ـ (صحيح) [حدثنا أبو داود] قال: حدثنا ابن كثير قال: أنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكّوا العاني». قال سفيان: والعَاني: الأسير. [«تخريج مشكلة الفقر» (١١٢): خ].

١٢ ـ باب الدعاء للمريض عند العيادة

٣١٠٦ ـ (صحيح) حدثنا الربيع بن يحيى، نا شعبة، نا يزيدُ أبو خالد، عن المِنْهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من عاد مريضاً لم يحضُر أجلُه فقال عنده سبعَ مرار: أسأل الله العظيم، ربَّ العرش العظيم، أن يشفيك: إلا عافاه الله من ذلك المرضِ». [«المشكاة» (١٥٥٣)].

٣١٠٧ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد [بن عبدالله بن مَوْهَب] الرملي، نا ابن وهب، عن حُيَيِّ بن عبدالله، عن [أبي عبدالرحمن][٤] الحُبُليِّ، عن [عبدالله] بن عَمرو، قال: قال النبي ﷺ: «إذا جاء الرجلُ يعودُ مريضاً فليقل: اللهم اشْفِ عبدَك، يَنْكَأُ لك عدواً، أو يمشي لك إلى جنازة»[٥].

---

(١) وصححه في «صحيح أبي داود» (٨/ ٤١٨/ ٢٧١٦).

(٢) بدل ما بين المعقوفتين في الهندية: «قال: قال عبدالرحمن بن عوف».

(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) رواه الجماعة عن ابن وهب بلفظ: «صلاة» مكان «جنازة»، ورواية الجماعة أولى، قاله شيخنا في «صحيح سنن أبي داود» (٨/ ٤٢٦/ ٢٧٢٠) وحسَّن الحديث لأن في الحديث حيي، وفيه كلام لا ينزل عن مرتبة الحسن، وكذا حسَّنه في «صحيح موارد =

قال أبو داود: وقال ابن السرح إلى صلاة. [«الصحيحة» (١٣٠٤)].

١٣ ـ باب [في] كراهية تمنّي الموت

٣١٠٨ ـ (صحيح) حدثنا بشر بن هلال، نا عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن صُهيب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يَدْعُوَنَّ أحدُكم بالموت لضُرّ نزل به، ولكن ليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاةُ خيراً لي**». [«أحكام الجنائز» (٤): ق].

٣١٠٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو داود [يعني الطيالسي][(١)]، نا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «**لا يَتَمنَّيَنَّ أحدُكم الموتَ**» فذكر مثله. [ق. انظر ما قبله].

١٤ ـ باب في موت الفجأة

٣١١٠ ـ (صحيح مرفوعاً وموقوفاً) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، عن منصور، عن تميم بن سلمة أو سعدِ ابن عُبيدة، عن عبيد بن خالد السُّلَمي ـ رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ ـ قال مرة: عن النبي ﷺ، ثم قال مرة: عن عبيد، قال: «**موت الفَجْأة أخذة أَسَفٍ**». [«المشكاة» (١٦١١)].

١٥ ـ باب في فضل من مات بالطاعون

٣١١١ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبداللّه بن عبداللّه بن جابر بن عَتِيك، عن عَتيك بن الحارث ابن عتيك ـ و[عتيك] هو جدُّ عبداللّه بن عبداللّه أبو أُمه ـ أنه أخبره أن عمه[(٢)] جابر بن عتيك أخبره، أن رسول اللّه ﷺ جاء يعود عبداللّه بن ثابت، فوجده قد غُلب، فصاح به رسول اللّه ﷺ، فلم يُجبه، فاسترجع رسول اللّه ﷺ وقال: «**غُلبنا عليك يا أبا الرَّبيع!**» فصاح النسوة وبكَيْن، فجعل ابن عتيك يُسكتهن، فقال رسول اللّه ﷺ: «**دَعْهن، فإذا وَجَب فلا تبكينَّ باكية**» قالوا: وما الوجوب يا رسول اللّه؟ قال: «**الموت**». قالت ابنته: واللّه إنْ كنتُ لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قد كنت قضيتَ جَهازك، قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ اللّه عز وجل قد أوقع أجره على قدْرِ نيته، وما تعدُّون الشهادة؟**» قالوا: القتل في سبيل اللّه [تعالى]، قال رسول اللّه ﷺ: «**الشهادة سبعٌ سوى القتل في سبيل اللّه: المطعونُ شهيد، والغَرِق[(٣)] شهيد، وصاحبُ ذات الجَنْب شهيد، والمبطون شهيد، وصاحب الحريق[(٤)] شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجُمْع شهيد**» قال أبو داود: الجُمْع: أن يكون ولدها معها. [«ابن ماجه» (٢٨٠٣)].

= الظمآن» (٧١٥)، وقال عنه في «الصحيحة» (١٣٠٤): «فحسب مثله أن يكون حديثه حسناً، فأما الصحة؛ فلا»، ولم يورد فيه له متابعاً.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الغريق». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الحرق». (منه).

١٦ ـ باب المريض [يؤخذ من[١] أظفاره] وعانته

٣١١٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم بن سعد، أنا ابن شهاب، أخبرني عمرو بن جارية جارية الثقفيُّ حليفُ بني زُهرة، وكان من أصحاب أبي هريرة، عن أبي هريرة قال: ابتاع بنو الحارث ابن عامر بن نوفل خُبيباً، وكان خُبيب هو قتل الحارثَ بن عامر يوم بدرٍ، فلبث[٢] خُبيب عندهم أسيراً، حتى أجمعوا لقتْله، فاستعار من ابنة الحارث موسى يَستحِدُّ بها، فأعارتْه، فدرجَ بُنَيّ لها وهي غافلة حتى أتته فوجدته مُخْلِياً وهو على فخِذه والموسى بيده! ففزعتْ فزعةً عَرفَها فيها[٣]، فقال: أتخشين أن أقتلَه؟ ما كنتُ لأفعل ذلك! . [خ].

قال أبو داود: [و]روى هذه القصة شعيبُ بن أبي حمزة[٤]، عن الزهري، قال: أخبرني عبيدالله بن عياض، أن ابنة الحارث أخبرته، أنهم حين اجتمعوا ـ يعني لقتله ـ استعار منها موسى يستحدُّ بها، فأعارته.

١٧ ـ باب [ما يستحب من][٥] حسن الظن بالله عند الموت

٣١١٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر بن عبدالله، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث، قال: «**لا يموتُ أحدكم إلا وهو يُحسِنُ [الظنَّ بالله][٦]**». [«الأحكام» (٣): م].

١٨ ـ باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت

٣١١٤ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا ابن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، أنه لما حضره الموت دعا بثياب جُدُدٍ فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّ[٧] الميتَ يُبعثُ في ثيابه التي يموت فيها**». [«الصحيحة» (١٦٧١)].

١٩ ـ باب ما يقال عند الميتِ مِنَ الكلام

٣١١٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**إذا حضرتم الميت فقولوا خيراً، فإن الملائكة يُؤمِّنون على ما تقولون**». فلما مات أبو سلمة قلت: يا رسول الله، ما أقول؟ قال: «**قولي: اللهم اغفرْ له، وأعقِبْنا عُقبى صالحة**». قالت: فأعقَبني الله تعالى به محمداً ﷺ. [«ابن ماجه» (١٤٤٧): م].

٢٠ ـ باب في التلقين

٣١١٦ ـ (صحيح) حدثنا مالك بن عبدالواحد المِسْمَعيُّ، نا الضحاك بن مَخْلَد، نا عبدالحميد بن جعفر، قال:

---

(١) في «نسخة»: «يتعاهد». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فجلس». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) وصله من طريقه البخاري في «صحيحه» (٣٠٤٥، ٧٤٠٢).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بالله الظن». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

حدثني صالح بن أبي عَريب، عن كثير بن مرّة [الحَضْرمي]، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان آخرُ كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة». [«الأحكام» (٣٤)].

٣١١٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا بِشر، نا عُمارة بن غَزِيَّة، نا يحيى بن عُمارة، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «لقِّنوا موتاكم قول لا إله إلا الله». [«الأحكام» (١٠): م].

٢١ ـ باب تغميض الميت

٣١١٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالملك بن حبيب أبو مروان، نا أبو إسحاق ـ يعني الفزاريَّ ـ، عن خالد [الحَذَّاء]، عن أبي قِلابة، عن قَبيصة بن ذُؤيب، عن أُم سلمة قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شَقَّ بصرُه فأغمضه، فصيَّح[1] ناسٌ من أهله، فقال: «لا تَدْعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمِّنون على ما تقولون» ثم قال: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفعْ درجته في المَهْديين، واخلُفه في عَقِبه في الغابرين، واغفرْ لنا وله يا ربَّ العالمين، اللهم افسحْ له في قبره، ونوِّرْ له فيه». [«الأحكام» (١٢): م].

[قال أبو داود: وتغميض الميت بعد خروج الروح، سمعت محمد بن محمد بن النعمان المقرىء، قال: سمعت أبا ميسرة رجلاً عابداً يقول: غمضت جعفراً المعلم ـ وكان رجلاً عابداً ـ في حالة الموت، فرأيته في منامي ليلة مات يقول: أعظم ما كان عليَّ تغميضك لي قبل أن أموت][2].

٢٢ ـ باب في الاسترجاع

٣١١٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت، عن ابنِ عمرَ بن أبي سلمة[3]، عن أبيه، عن أُم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصابتْ أحدَكم مُصيبةٌ فليقل: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم عندك أَحتسبُ مصيبتي، فأْجُرني فيها، وأَبْدل لي[4] بها خيراً منها». [«ابن ماجه» (١٥٩٨)، «الضعيفة» (٢٣٨٢): م].

٢٣ ـ باب في الميت يُسَجَّى

٣١٢٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، حدثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، أن النبي ﷺ سُجِّي في ثوبِ حِبَرةٍ. [خ (٥٨١٤). م (٣/ ٥٠)].

٢٤ ـ باب القراءة عند الميت

٣١٢١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن مكيّ المَروزي، المعنى، قالا: نا ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان ـ وليس بالنَّهْدي ـ عن أبيه، عن مَعقل بن يسار قال: قال [رسول الله][5] ﷺ: «اقرؤوا

---

(١) المحفوظ «فضج» وكذا أخرجه مسلم وابن حبان بزيادة في أوله.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) قال الحافظ في آخر كتاب «التقريب»: ابن عمر بن أبي سلمة: شيخ لثابت البناني، قيل: اسمه محمد، وهو مقبول. انتهى. وعمر بن أبي سلمة: عبدالله بن عبدالأسد بن هلال المخزومي، صحابي، وعنه ابنه محمد وعروة. كذا في «الخلاصة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ني». (منه).

(٥) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(ياسين) على موتاكم». [وهذا لفظ ابن العلاء][1]. [«ابن ماجه» (١٤٤٨)، «الضعيفة» (٥٨٦١)].

٢٥ ـ باب الجلوس عند المصيبة

٣١٢٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا سليمان بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرة، عن عائشة قالت: لما قُتل زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة، جلس رسول الله ﷺ في المسجد يُعْرف في وجهه الحُزن، وذكر القصة[2]. [ق].

٢٦ ـ باب في[3] التعزية

٣١٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن مَوْهَب الهَمْداني، قال: نا المفضَّل، عن ربيعة بن سيف المَعَافِري، عن أبي عبدالرحمن الحُبُلي، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قَبَرْنا مع رسول الله ﷺ [يوماً] ـ يعني ميتاً ـ فلما فرغْنا انصرفَ رسول الله ﷺ وانصرفنا معه، فلما حاذى بابه وقف، فإذا نحن بامرأة مُقْبلة، قال: أظنه عَرَفها، فلما ذهبت إذا هي فاطمة فقال لها رسول الله ﷺ: **«ما أخرجَكِ يا فاطمةُ من بيتك؟»** قالت: أتيتُ يا رسول الله أهلَ هذا البيت فرحَّمت إليهم ميتهم، أو عزَّيتهم به، فقال لها رسول الله ﷺ: **«فلعلَّكِ بلغتِ معهم الكُدَى»** قالت: معاذ الله!! وقد سمعتُك تذكر فيها ما تذكر، قال: **«لو بلغتِ معهم الكُدَى»** فذكر تشديداً في ذلك، فسألتُ ربيعةَ عن الكُدَى، فقال: القبور فيما أحسَب.

٢٧ ـ باب الصبر عند المصيبة

٣١٢٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عثمان بن عمر، نا شعبة، عن ثابت، عن أنس قال: أتى نبيُّ الله ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها: **«اتَّقي اللهَ واصبِري»** فقالت: وما تبالي أنت بمصيبتي؟ فقيل لها: هذا النبي ﷺ! فأتته، فلم تجدْ على بابه بوّابين، فقالت: يا رسول الله، لم أعرفْك، فقال: **«إنما الصبرُ عند الصدمة الأولى[4]»** أو **«عند أولِ صدمة»**. [«الأحكام» (٢٢): ق].

٣١٢٤ / م ـ حدثنا محمد بن المصفَّى، حدثنا بقيّة، عن إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حَيْوَة، عن أبي عِمران، عن أبي سلاَّم الحَبَشي، عن ابن غَنْم، عن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«الصبر رضا»**.

٢٨ ـ باب في البكاء على الميت

٣١٢٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن عاصمٍ الأحول، قال: سمعت أبا عثمان، عن أسامة بن زيد، أن ابنةً لرسول الله ﷺ أرسلتْ إليه وأنا معه وسعدٌ، وأحسَب أُبياً: أنَّ ابني أو بنتي قد حُضِرَ فاشهدْ، فأرسلَ يقرأ السلام، فقال: **«قل: للهِ ما أخذَ، وما أعطى، وكلُّ شيء عنده إلى أجل»**، فأرسلتْ تُقسم عليه، فأتاها،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قصة». (منه).

(٣) ليست في (الهندية).

(٤) في «نسخة». (منه).

فوُضع الصبيُّ في حَجْر رسول اللّه ﷺ ونفسُه تَقَعْقَعُ، ففاضتْ عينا رسولِ اللّه ﷺ، فقال له سعد: ما هذا؟ قال: «إنها رحمة، يضعُها[1] اللّه في قلوب من يشاء، وإنما يرحمُ اللّه من عباده الرحماءَ». [«الأحكام» (١٦٣ ـ ١٦٤): ق].

٣١٢٦ ـ (صحيح) حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه ﷺ: «وُلِدَ لي الليلة غُلامٌ فسميتُه باسم أبي: إبراهيم» فذكر الحديث، قال أنس: لقد رأيته يَكيد نفسَه بين يديْ رسول اللّه ﷺ، فدمعتْ عينا رسول اللّه ﷺ، فقال: «تدمعُ العين، ويَحزن القلب، ولا نقول إلا ما يَرضى ربُّنا، [و]إنا بك يا إبراهيم لَمحزنون». [«الصحيحة» (٢٤٩٣): م، خ تعليقاً].

٢٩ ـ باب في النَّوْح

٣١٢٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا عبدالوارث، عن أيوب، عن حفصة، عن أُم عطية قالت: إن رسول اللّه ﷺ نهانا عن النِّياحة. [«الأحكام» (٢٨): ق].

٣١٢٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي سعيد الخدري قال: لعن رسول اللّه ﷺ النائحة والمُستمِعة.

٣١٢٩ ـ (صحيح) حدثنا هنّاد بن السَّري، عن عَبْدَة وأبي معاوية، المعنى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن الميت لَيعذَّب ببُكاء أهله عليه»، فذُكر ذلك لعائشة، فقالت: وَهَلَ ـ تعني ابن عمر ـ، إنما مرَّ النبي ﷺ على قبر فقال: «إن صاحبَ هذا ليُعذَّب وأهلُه يبكون عليه» ثم قرأتْ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. قال عن أبي معاوية: على قبر يهودي. [«الأحكام» (٢٨): ق].

٣١٣٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن يزيدَ بن أوس قال: دخلتُ على أبي موسى وهو ثقيل، فذهبتْ امرأته لِتبكي، أو تَهُمُّ به، فقال لها أبو موسى: أمَا سمعتِ ما قال رسول اللّه ﷺ؟ قالت: بلى، قال: فسكتت، قال: فلما مات أبو موسى قال يزيد: لقيتُ المرأةَ فقلت لها: [ما] قولُ[2] أبي موسى لكِ: أمَا سمعتِ ما قال رسول اللّه ﷺ، ثم سكتِّ؟ قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «ليس منا من حَلَق ومن سَلَق ومن خَرَق». [«الإرواء» (٧٧١): ق].

٣١٣١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حميد بن الأسود، نا الحجاجُ عاملُ عمر[3] بن عبدالعزيز على الرَّبَذة قال: حدثني أَسِيد بن أبي أَسَيد، عن امرأة من المبايِعات، قالت: كان فيما أخذ علينا رسول اللّه ﷺ في المعروف الذي أخذ علينا أن لا نعصيه فيه: أن لا نَخْمِش وجهاً، ولا نَدْعوَ ويلاً، ولا نشقَّ جيباً، [ولا ننشُر][4] شعَراً. [«الأحكام» (٣٥)].

---

(١) في «نسخة»: «وضعها». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «العمر». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وأن لا ننشر». (منه).

٣٠ ـ باب [في] صنعة الطعام لأهل الميت

٣١٣٢ ـ (حسن) حدثنا مسدد، نا سفيان، حدثني جعفر بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر قال: قال رسول الله ﷺ: «اصنعوا لآلِ جعفرٍ طعاماً، فإنه قد أتاهم أمرٌ يَشغَلُهم»[1]. [«ابن ماجه» (١٦١٠ ـ ١٦١١)].

٣١ ـ باب في الشهيد يغسَّل

٣١٣٣ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا معن بن عيسى، ح، [وقال]: ونا عُبيدالله بن عمر الجُشَمي، نا عبدالرحمن بن مهدي، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: رُمي رجل بسهم في صدره، أو في حلقه، فمات، فأُدرج في ثيابه كما هو، قال: ونحن مع رسول الله ﷺ.

٣١٣٤ ـ (ضعيف) حدثنا زياد بن أيوب [وعيسى بن يونس [الطَّرَسُوسي]، قالا][2]: نا عليّ بن عاصم، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بقتلى أُحد أن يُنزع عنهم الحديدُ والجلود، وأن يُدفنوا بدمائهم وثيابهم. [وهذا لفظ زياد]. [«ابن ماجه» (١٥١٥)].

٣١٣٥ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، ح ونا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب ـ وهذا لفظه ـ، قال: أخبرني أسامة بن زيد الليثي، أن ابن شهاب أخبره، أن أنس بن مالك حدثهم، أن شهداء أُحد لم يغسَّلوا، ودُفنوا بدمائهم، ولم يُصلَّ عليهم. [«الأحكام»: (٥٥)].

٣١٣٦ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا زيد ـ يعني ابن الحُباب ـ، ح ونا قتيبة بن سعيد، نا أبو صفوان ـ يعني المَروانيَّ ـ، عن أسامة، عن الزهري، عن أنس بن مالك، المعنى، أن رسول الله ﷺ مرَّ على حمزة وقد مُثِّلَ به فقال: «**لولا أن تَجِدَ صفيةُ في نفسها لتركتُه حتى تأكلَه العافيةُ حتى يُحشَر من بطونها**». وقَلَّتِ الثياب وكثُرت القتلى، فكان الرجلُ والرجلان والثلاثةُ يكفَّنون في الثوب الواحد ـ زاد قتيبة: ثم يدفنون في قبر واحد ـ فكان رسول الله ﷺ يَسأل [عنهم]: «**أيُّهم أكثرُ قرآناً**» فيقدِّمه إلى القِبلة. [«الترمذي» (١٠٢٧)].

٣١٣٧ ـ (حسن) حدثنا عباسٌ العنبري، نا عثمان بن عمر، قال: نا أسامة، عن الزهري، عن أنس، أن النبي ﷺ مرَّ بحمزة وقد مُثِّلَ به، ولم يصلِّ على أحدٍ من الشهداء غيرِه.

٣١٣٨ ـ (**صحيح**) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن مَوْهَب، أن الليث حدثهم، عن ابن شهاب، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، أن جابر بن عبدالله أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أُحد، ويقول: «**أيُّهما أكثرُ أخذاً للقرآن؟**» فإذا أُشير له إلى أحدهما قدَّمه في اللحد، فقال: «**أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيامة**» وأمر بدفنهم بدمائهم ولم [يُغسلهم][3]. [خ].

٣١٣٩ ـ (**صحيح**) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أخبرنا ابن وهب، عن الليث، بهذا الحديث بمعناه، قال: يَجمع بين الرجلين من قتلى أُحد في ثوب واحد. [خ].

---

(١) في «نسخة»: «شغلهم». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ولم يغسلوا». (منه).

٣٢ ـ باب في [سَتر الميت][1] عند غَسله

٣١٤٠ ـ (ضعيف جدّاً) حدثنا عليّ بن سهل الرملي، نا حجّاج، عن ابن جُرَيج قال: أُخبرت [عن حبيب][2] بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضَمْرة، عن عليّ، أن النبي ﷺ قال: «**لا تُبرِز فخِذك، ولا تَنظُر**[3] **إلى فخِذِ حيٍّ ولا ميت**». قال أبو داود: وكان سفيان ينكر أن يكون حبيب بن أبي ثابت روى عن عاصم شيئاً. [«ابن ماجه» (١٤٦٠)].

٣١٤١ ـ (حسن) حدثنا النُّفَيْلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني يحيى بن عبّاد، عن أبيه عبّاد بن عبدالله بن الزبير، قال: سمعت عائشة تقول: لما أرادوا غَسل النبي ﷺ قالوا: والله ما ندري أنُجَرِّدُ رسول الله ﷺ من ثيابه كما نجرِّد موتانا أم نُغسّله وعليه ثيابه؟ فلما اختلفوا ألقى الله [عزَّ وجلَّ] عليهم النومَ حتى ما منهم رجلٌ إلا وذَقَنُه في صدره، ثم كلَّمهم مكلم من ناحية البيت لا يدرون من هو: أنِ اغْسِلوا النبي ﷺ وعليه ثيابه، فقاموا إلى رسول الله ﷺ فغسلوه وعليه قميصه يصبُّون الماء فوق القميص، ويدلُكونه بالقميص دون أيديهم. وكانت عائشة تقول: لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ ما غسله إلا نساؤه. [«الأحكام» (٤٩)].

٣٣ ـ باب كيف غَسل الميت؟

٣١٤٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، ح وحدثنا مسدَّد، نا حماد بن زيد، المعنى، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: «**اغسِلْنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثرَ من ذلك، إن رأيتنَّ ذلك، بماء وسِدر، واجعلْن في الآخرة كافوراً، أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتُنَّ فآذِنَّني**» فلما فرغْنا آذنّاه فأعطانا حَقْوَه فقال: «**أَشْعِرْنها إياه**». [قال: عن مالك][4]: تعني[5] إزاره، ولم يقل مسدَّد: دخل علينا. [«ابن ماجه» (١٤٥٨): ق].

٣١٤٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عَبْدة وأبو كامل، [بمعنى الإسناد][6] أن يزيد بن زُريع حدثهم، قال: نا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة أخته، عن أم عطية، قالت: مَشَطناها ثلاثة قرون. [م].

٣١٤٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا عبدالأعلى، نا هشام، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: وضفَرنا رأسها ثلاثة قرون، ثم ألقيناه خلفها: مُقَدَّمَ رأسِها وقَرْنَيها. [ق].

٣١٤٥ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا إسماعيل، نا خالد، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية، أن رسول الله ﷺ قال: لهنَّ في غُسل ابنته: «**ابدأْنَ بمَيامِنها ومواضعِ الوضوء منها**». [ق].

٣١٤٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن أيوب، عن محمد، عن أُم عطية، بمعنى حديث مالك، [و]زاد في حديث حفصة، عن أُم عطية بنحو هذا، وزادت فيه: «**أو سبعاً، أو أكثرَ من ذلك إن [رأيتُنَّ**

---

(١) في «نسخة»: «سترة الميت». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن ابن حبيب». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تنظرنَّ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال مالك». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يعني». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

ذلك]»[1]. [خ].

٣١٤٧ ـ (صحيح) حدثنا هُدبة بن خالد، نا همام، نا قتادة، عن محمد بن سيرين، أنه كان يأخذ الغُسل عن[2] أُم عطية: يغسل بالسِّدْر مرتين، والثالثةَ بالماء والكافور.

٣٤ ـ باب في الكفن

٣١٤٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرازق، أنا ابن جُرَيج، عن أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يحدث عن النبي ﷺ أنه خطب يوماً، فذكر رجلاً من أصحابه قُبِض فكُفِّن في كَفَنٍ غيرِ طائل وقُبِر ليلاً، فزجر النبيُّ ﷺ أن يُقْبَر الرجل بالليل حتى يصلَّى عليه، إلا أن يَضطر إنسانٌ إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: **«إذا كَفَّنَ أحدكم أخاه فليُحسِن كفنه»**. [«الأحكام» (٥٨): م].

٣١٤٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، نا الزهري، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: أُدرِجَ رسول الله ﷺ في ثوبٍ حِبَرةٍ ثم أُخْرِجَ عنه. [ق].

٣١٥٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن الصباح البزار، نا إسماعيل ـ يعني ابن عبدالكريم ـ، حدثني إبراهيم بن عَقيل بن مَعْقِل، عن أبيه، عن وهب ـ يعني ابن منبه ـ، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إذا تُوفي أحدكم فوجد شيئاً فليكفَّن في ثوب حِبَرةٍ»**. [«الأحكام» (٦٣)].

٣١٥١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن هشام [بن عروة]، قال: أخبرني أبي قال: أخبرتني عائشة قالت: كُفِّنَ رسولُ الله ﷺ في ثلاثة أثواب يَمانِيَةٍ بِيضٍ ليس فيها قميصٌ ولا عِمامة. [ق].

٣١٥٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا حفص، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مثلَه، زاد: من كُرسُفٍ، قال: فذُكِر لعائشةَ قولُهم: في ثوبين وبُرْد حِبَرة، فقالت: قد أُتِيَ بالبُرد، ولكنهم ردُّوه ولم يكفِّنوه فيه. [م].

٣١٥٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا ابن إدريس، عن يزيد ـ يعني ابن أبي زياد ـ، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: كفِّن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب نَجْرانيةٍ: الحُلَّةُ ثوبان، وقميصُه الذي مات فيه. قال أبو داود: قال عثمان: في ثلاثة أثواب: حلَّةٍ حمراءَ، وقميصِه الذي مات فيه.

٣٥ ـ [باب كراهية المغالاة في الكفن][3]

٣١٥٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عُبيد المُحَاربي، نا عمرو بن هاشم أبو مالك الجَنْبي عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن عليّ بن أبي طالب [رضي الله عنه] قال: لا تُغالي[4] في كفن، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا تُغالُوا في الكفن فإنه يُسلَبه سلْباً سريعاً»**. [«المشكاة» (١٦٣٩)].

---

(١) في «نسخة»: «رأيتنه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لا يغالي»، وفي «نسخة»: «لا تغالِ لي». (منه).

٣١٥٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن خَبَّاب قال: [إن] مُصعبُ بن عمير قُتل يوم أُحد ولم يكن له إلا نَمِرةٌ، كنا إذا غطَّينا بها رأسَه خرجتْ[1] رجلاه، وإذا غطينا رجليه خرج رأسُه، فقال رسول اللّه ﷺ: «**غطُّوا بها رأسه، واجعلوا على رجليه شيئاً**[2] **من الإذْخِر**». [ق].

٣١٥٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، حدثني ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، عن حاتم بن أبي نصر، عن عُبادة بن نُسَيّ، عن أبيه، عن عُبادة بن الصامت، عن رسول اللّه ﷺ قال: «**خيرُ الكفن الحُلَّة، وخيرُ الأُضحيةِ الكبشُ الأقرن**».

٣٦ ـ باب في كفن المرأة

٣١٥٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يعقوب بن إبراهيم، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نوح بن حكيم الثقفي، وكان قارئاً للقرآن، عن رجل من بني عروة بن مسعود، يقال له داود ـ قد ولَّدته أم حبيبة بنت أبي سفيان، زوجُ النبي ﷺ ـ أن ليلى بنت قانِفٍ الثقفية قالت: كنت فيمن غَسَّل أُم كلثوم ابنة رسول اللّه ﷺ عند وفاتها، فكان أولَ ما أعطانا رسول اللّه ﷺ الحِقاء، ثم الدِّرعَ، ثم الخِمارَ، ثم المِلْحَفةَ، ثم أُدرجتْ بعدُ في الثوب الآخر، قالت: ورسول اللّه ﷺ جالس عند الباب معه كفنُها يناولناها ثوباً ثوباً. [«الأحكام» (٦٥)].

٣٧ ـ باب في المسك للميت

٣١٥٨ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا المستمرُّ بن الريان، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**أطيبُ طِيبكمُ المِسك**». [م (٧/ ٤٧)].

٣٨ ـ باب[3] تعجيل الجنازة وكراهية حبسها

٣١٥٩ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالرحيم بن مُطرِّف الرُّؤاسي أبو سفيان وأحمد بن جَنَاب، قالا: نا عيسى ـ قال أبو داود: وهو ابن يونس ـ، عن سعيد بن عثمان البَلَوي، عن عَزْرةَ ـ[و]قال عبدالرحيم: عروة ـ ابن سعيد الأنصاري، عن أبيه، عن الحُصَين بن وَحْوَح، أن طلحة بن البراء مرض، فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقال: «**إني لا أُرى طلحةَ إلا قد حدثَ فيه الموت، فآذِنوني به وعجِّلوا، فإنه لا ينبغي لجيفةِ مسلمٍ أن تُحبس بين ظَهْرانَيْ أهلِه**». [«الضعيفة» (٣٢٣٢)].

٣٩ ـ باب في الغُسل من غَسل الميت

٣١٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن بشر، نا زكريا، نا مُصعب بن شيبة، عن طَلْق بن حبيب العَنَزي، عن عبداللّه بن الزبير، عن عائشة [رضي اللّه عنها]، أنها حدثته، أن النبي ﷺ كان يغتسل من أربع: من الجنابة، ويومَ الجمعة، ومن الحجامة، وغُسلِ الميت. [تقدم آخر الطهارة].

---

(١) في «نسخة»: «خرجتا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب التعجيل بالجنازة». (منه).

٣١٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُديك، حدثني ابن أبي ذئب، عن القاسم بن عباس، عن عَمرو بن عُمير، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ غَسَّلَ الميت فليغتسل، ومَن حَمَلَه فليتوضأ**».

٣١٦٢ ـ (صحيح) حدثنا حماد بن يحيى، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن إسحاقَ مولى زائدة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: هذا منسوخ، و[1] سمعت أحمد بن حنبل ـ وسئل عن الغُسل من غَسل الميت ـ فقال: يُجزيه[2] الوضوء. قال أبو داود: أدخل أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا الحديث ـ يعني إسحاق مولى زائدة ـ. قال: وحديث مُصعب ضعيف[3] فيه خصالٌ ليس العمل عليه. [انظر ما قبله].

٤٠ ـ باب في تقبيل الميت

٣١٦٣ ـ (صحيح)[4] حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عاصم بن عبيداللّه، عن القاسم، عن عائشة قالت: رأيت رسول اللّه ﷺ يقبّل عثمانَ بن مظعون، وهو ميت، حتى رأيت الدموع تسيلُ.

٤١ ـ باب في الدفن بالليل

٣١٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم بن بَزيع، نا أبو نعيم، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار قال: أخبرني جابر بن عبداللّه ـ أو سمعت جابر بن عبداللّه ـ قال: رأى ناسٌ ناراً في المقبرة، فأتوْها، فإذا رسول اللّه ﷺ في القبر، وإذا هو يقول: «**ناولوني صاحبكم**» فإذا هو الرجل الذي كان يرفعُ صوته بالذِّكر. [«الأحكام» (١٤٢)].

٤٢ ـ باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض، [وكراهة ذلك][5]

٣١٦٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن نُبيح، عن جابر [بن عبداللّه][6] قال: كنا حملنا القتلى يوم أُحد لندفِنهم، فجاء منادي النبي ﷺ فقال: إن رسول اللّه ﷺ يأمرُكم أن تدفِنوا القتلى في مضاجعهم، فرددْناهم. [«الأحكام» (١٤)].

٤٣ ـ باب في الصف[7] على الجنازة

٣١٦٦ ـ (ضعيف لكن الموقوف حسن) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْثَد اليَزَني، عن مالك بن هُبيرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ما من ميت يموت فيُصلِّي عليه ثلاثة صفوفٍ من المسلمين إلا أوجب**». قال: فكان مالك إذا استقلَّ أهل الجنازة جزّأهم ثلاثة صفوف، للحديث. [«الأحكام» (١٠٠)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يجزئه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) تراجع شيخنا العلامة الألباني -رحمه الله- عن تصحيحه أخيراً. وقال في «الضعيفة» (٦٠١٠): «منكر» وصرح بتراجعه عن التصحيح المذكور.

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «الصفوف». (منه).

٤٤ ـ باب اتّباع النساء الجنائز

٣١٦٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن حفصة، عن أُم عطية قالت: نُهينا أن نَتْبَع الجنائز، ولم يُعْزَمْ علينا. [«الأحكام» (٦٩ ـ ٧٠): ق].

٤٥ ـ باب فضل الصلاة على الجنازة وتشييعها

٣١٦٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة يرويه، قال: «**مَنْ تَبِعَ جنازة فصلَّى عليها فله قِيراط، ومن تَبِعها حتى يُفْرَغ منها فله قيراطان أصغرُهما مثلُ أُحُد، أو: أحدُهما مثلُ أُحد**». [«الأحكام» (٦٨): ق].

٣١٦٩ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله وعبدالرحمن بن حسين الهَرَوي، قالا: نا المقرىء، حدثنا حَيْوَةُ، حدثني أبو صخْر ـ وهو حميد بن زياد ـ، أن يزيد بن عبدالله بن قُسَيط حدثه، أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه، عن أبيه، أنه كان عند ابنِ عمرَ بن الخطاب إذْ طلع خَبَّابٌ صاحبُ المقصورة، فقال: يا عبدالله بن عمر، ألا تسمعُ ما يقول أبو هريرة؟ [يقول] إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**من خرج مع جنازةٍ من بيتها وصلَّى عليها**»، فذكر معنى حديث سفيان. فأرسل ابن عمر إلى عائشة [رضي الله عنها]، فقالت: صدق أبو هريرة. [المصدر نفسه: م].

٣١٧٠ ـ (صحيح) حدثنا الوليد بن شُجَاع السَّكُوني، نا ابن وهب، أخبرني أبو صخر، عن شَريك بن عبدالله ابن أبي نَمِر، عن كُريب، عن ابن عباس، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**ما من مُسلمٍ يموتُ فيقومُ على جنازته أربعون رجلاً لا يُشركون بالله شيئاً إلا شُفِّعوا فيه**». [«الأحكام» (٩٩): م].

٤٦ ـ باب[(١)] في اتباع الميت بالنار

٣١٧١ ـ (ضعيف)[(٢)] حدثنا هارون بن عبدالله، نا عبدالصمد، ح ونا ابن المثنى، نا أبو داود، قالا: نا حرب ـ يعني ابن شداد ـ، نا يحيى، حدثني بابُ بن عُمير، حدثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**لا تُتْبَعُ الجنازة بصوتٍ ولا نارٍ**». [قال أبو داود][(٣)] زاد هارون: «**ولا يُمشى بين يديها**». [قال أبو داود: يعني: يمشي قدّام الجنازة لأهل المصيبة الذين يشقّون ثيابهم]. [«الإرواء» (٧٤٢)].

٤٧ ـ باب القيام للجنازة

٣١٧٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، يبلغ به النبيَّ ﷺ: «**إذا رأيتُم جنازة[(٤)] فقوموا لها حتى تُخلِّفَكُم، أو تُوضَع**». [ق].

٣١٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونُس، نا زهير، نا سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تَبِعتم الجنازة فلا تَجلِسوا حتى تُوضَع**».

---

(١) في «نسخة»: «باب في النار يتبع بها الميت». (منه).

(٢) حسنه في «أحكام الجنائز» (٩١، المعارف)، بشواهده.

(٣) في «نسخة»: (منه).

(٤) في «نسخة»: «الجنازة». (منه).

قال أبو داود: روى[1] الثوريُّ هذا الحديثَ عن سهيل [بن أبي صالح]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال فيه: حتى تُوضع بالأرض، ورواه أبو معاوية عن سهيل قال: حتى توضع في اللَّحْد. [قال أبو داود][2]: وسفيان أحفظ من أبي معاوية. [ق].

٣١٧٤ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضْل الحَرّاني [المخزومي]، نا الوليد، نا أبو عمرو، عن يحيى بن أبي كثير، عن عُبيدالله بن مِقْسَم، قال: حدثني جابر قال: كنا مع النبي ﷺ، إذْ مرَّتْ بنا جنازة، فقام لها، فلما ذهبنا لنحمِل إذا هي جنازة يهوديّ، فقلنا: يا رسول الله، إنما هي جنازة يهودي! فقال: «**إن الموتَ فَزَع، فإذا رأيتم جنازة فقوموا**». [م].

٣١٧٥ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصاري، عن نافع بن جبير بن مُطعِم، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه]، أن النبي ﷺ قام في الجنازة[3] ثم قعدَ بعدُ. [م].

٣١٧٦ ـ (حسن) حدثنا هشام بن بَهرام المدائني، نا[4] حاتم بن إسماعيل، أنا[5] أبو الأسباط الحارثيّ، عن عبدالله بن سليمان بن جُنَادة بن أبي أمية، عن أبيه، عن جدِّه، عن عُبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنازة حتى تُوضع في اللحد، فمرَّ به[6] حبرٌ من اليهود فقال: هكذا نفعل، فجلس النبي ﷺ وقال[7]: «**اجلِسوا، خالفُوهم**». [م].

٤٨ ـ باب الركوب في الجنازة

٣١٧٧ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، أنا عبدالرزاق، أنا مَعْمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف، عن ثوبانَ، أن رسول الله ﷺ: أُتي بدابة وهو مع الجنازة فأبى أن يركب[8]، فلما انصرفَ أُتي بدابة فركب، فقيل له؟ فقال: «**إنَّ الملائكة كانت تمشي، فلم أكنْ لأركب وهم يمشون، فلما ذهبوا ركبتُ**». [«الأحكام» (٧٥)].

٣١٧٨ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن معاذ، نا أبي، حدثنا شعبة، عن سِماك، سمع جابر بن سمرة، قال: صلى النبي ﷺ على ابن الدحداح ونحن شهود، ثم أُتي بفرس فعُقِل حتى ركبه، فجعل يتوقَّص به ونحن نَسْعى حوله ﷺ. [م].

---

(١) في «نسخة»: «روى هذا الحديث الثوري». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الجنائز». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٨) في «نسخة»: «يركبها». (منه).

٤٩ ـ باب المشي أمام الجنازة

٣١٧٩ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبيُّ، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة.

٣١٨٠ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن يونس، عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة ـ قال: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي ﷺ ـ قال: «**الراكب يسيرُ خلفَ الجنازة، والماشي يمشي خلفَها وأمامَها، وعن يمينها وعن يسارها قريباً**[1] **منها، والسِّقْطُ يُصلَّى عليه ويُدْعَى لوالديه بالمغفرة والرحمة**».

٥٠ ـ باب الإسراع بالجنازة

٣١٨١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة يبلُغُ به النبي ﷺ، قال: «**أَسرِعوا بالجنازة، فإنْ تَكُ صالحةً فخيرٌ تُقدمونها إليه، وإن تكُ سوى ذلك فشرٌّ تَضَعونه عن رقابكم**». [ق].

٣١٨٢ ـ (**صحيح لكن قوله: «عثمان بن أبي العاص» شاذ**) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن عيينة بن عبدالرحمن [ابن جَوْشَن]، عن أبيه، أنه كان في جنازة عثمان بن أبي العاص، وكنا نمشي مشياً خفيفاً، فلحقَنا أبو بكرةَ فرفعَ سوطه فقال[2]: لقد رأيتُنا ونحن مع رسول الله ﷺ نرمُل رَمَلاً. [والمحفوظ: «عبدالرحمن بن سمرة» كما في الآتي بعده].

٣١٨٣ ـ (صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة، نا خالد بن الحارث، ح ونا إبراهيم بن موسى، نا عيسى ـ يعني ابن يونس ـ، عن عيينة، بهذا الحديث، قالا: في جنازة عبدالرحمن بن سَمُرة، قال: فحمل عليهم بغلته وأهوى بالسَّوْط. [وهذا هو المحفوظ].

٣١٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن يحيى المُجَبِّر ـ قال أبو داود: وهو يحيى بن عبدالله التيمي ـ عن أبي ماجدة، عن ابن مسعود، قال: سألْنا نبيَّنا ﷺ عن المشي مع الجنازة، فقال: «**ما دُونَ الخَبَبِ، إنْ يكنْ خيراً تَعَجَّل إليه، وإنْ يكن غيرَ ذلك فبُعداً لأهل النار، والجنازة متبوعة ولا تَتْبع، ليس معها من تَقَدَّمها**». [قال أبو داود: وهو ضعيف هو يحيى بن عبدالله، وهو يحيى الجابر. قال أبو داود: وهذا كوفي وأبو ماجدة بصري، قال أبو داود: أبو ماجدة هذا لا يعرف][3]. [«ابن ماجه» (١٤٨٤)].

٥١ ـ باب الإمام لا[4] يصلي على مَنْ قتل نفسه

٣١٨٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن نُفَيل، نا زهير، نا سِمَاك، حدثني جابر بن سَمُرة قال: مرض رجل، فَصِيحَ عليه، فجاء جاره إلى رسول الله ﷺ فقال له: إنه قد مات، قال: «**وما يُدريك؟**» قال: أنا رأيته، قال رسول الله ﷺ: «**إنه لم**

---

(١) في «نسخة»: «قريب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

يمت» ، قال: فرجع، فَصِيح عليه، [فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنه قد مات، فقال النبي ﷺ: «إنه لم يمت» قال: فرجع فصيح عليه][1]. فقالت امرأته: انطلقْ إلى رسول الله ﷺ فأخبِره، فقال الرجل: اللهم العنة. قال: ثم انطلق الرجل، فرآه قد نحر نفسه بمِشْقَصٍ معه، فانطلق إلى النبي ﷺ فأخبره أنه قد مات، [فـ]قال: «وما يدريك؟» قال: رأيته ينحر نفسه بمشاقصَ معه! قال: «أ[2]أنت رأيتَه؟» قال: نعم، قال: «إذاً لا أُصلِّي عليه» . [«الأحكام» (٨٤): م مختصراً جدّاً].

٥٢ ـ باب الصلاة على من قتلته الحدود

٣١٨٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل، نا أبو عَوانة، عن أبي بِشر، قال: حدثني نَفَر من أهل البصرة، عن أبي بَرْزَةَ الأسلمي، أن رسول الله ﷺ لم يُصَلِّ على ماعز بن مالك، ولم ينْهَ عن الصلاة عليه. [ق، جابر دون قوله: ولم ينْهَ عن الصلاة عليه: «الإرواء» (٧ / ٣٥٣)].

٥٣ ـ باب في الصلاة على الطفل

٣١٨٧ ـ (حسن الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، نا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبدالله بن أبي بكر، عن عَمْرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة قالت: مات إبراهيمُ ابنُ النبي ﷺ وهو ابن ثمانيةَ عشَرَ شهراً، فلم يصلِّ عليه رسول الله ﷺ.

٣١٨٨ ـ (ضعيف منكر) حدثنا هناد بن السَّرِي، نا محمد بن عبيد، عن وائل بن داود قال: سمعت البَهيَّ قال: لما مات إبراهيم بن النبي ﷺ صلى عليه رسولُ الله ﷺ في المقاعد.

(ضعيف منكر) قال أبو داود: قرأت على سعيد بن يعقوب الطالْقاني [قيل له][3]: حدثكم ابن المبارك، عن يعقوب بن القعقاع، عن عطاء، أن النبي ﷺ صَلَّى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلةً.

٥٤ ـ باب الصلاة على الجنازة في المسجد

٣١٨٩ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا فُلَيح بن سليمان، عن صالحِ بن عَجْلان ومحمدِ بن عبدالله بن عباد، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة قالت: والله ما صلَّى رسول الله ﷺ على سُهيل ابن البيضاء إلا في المسجد. [م].

٣١٩٠ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا ابن أبي فُديك، عن الضحاك ـ يعني ابن عثمان ـ، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: والله لقد صلَّى رسول الله ﷺ على ابنيْ بيضاءَ في المسجد: سُهيلٍ، وأخيه. [م، انظر ما قبله].

٣١٩١ ـ (حسن لكن بلفظ: «فلا شيء له») حدثنا مسدَّد، نا يحيى، عن ابن أبي ذئب، حدثني صالح مولى

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

التَّوْأمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صلى على جنازة في المسجد فلا شيء عليه[1]»[2]. [«الصحيحة» (٢٣٥١)].

٥٥ ـ باب الدفن عند طلوع الشمس و[عند] غروبها

٣١٩٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا موسى بن عُلَيّ بن رَبَاح قال: سمعت أبي يحدث، أنه سمع عقبة بن عامر قال: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلِّيَ فيهن، أو نقبُرَ فيهنَّ موتانا: [مِن] حين تطلعُ الشمس بازغةً حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تَميل، وحين تَضَيَّفُ[3] الشمس للغروب حتى تَغْرُب. أو كما قال. [«الأحكام» (١٣٠): م].

٥٦ ـ باب إذا حضر جنائز رجال ونساء، مَنْ يقدَّم؟

٣١٩٣ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الرملي، حدثنا ابن وهب، عن ابن جريج، عن يحيى بن صَبيح قال: حدثني عمّار مولى الحارث بن نوفل، أنه شهد جنازةَ أُمِّ كلثوم وابنِها، فجُعِل الغلام مما يلي الإمامَ، فأنكرتُ ذلك، وفي القوم ابن عباس، وأبو سعيد الخدري، وأبو قتادة، وأبو هريرة، فقالوا: هذه السنة. [«الأحكام» (١٠٤)].

٥٧ ـ باب[4] أين يقومُ الإمام من الميت إذا صلَّى عليه؟

٣١٩٤ ـ (صحيح إلا قوله: «فحدثوني أنه إنما...»؛ فإنه مجرد رأي عن مجهولين) حدثنا داود بن معاذ، نا عبدالوارث، عن نافعٍ أبي غالب قال: كنت في سِكَّة المِرْبَد، فمرتْ جنازة و[5] معها ناس كثير، قالوا: جنازة عبدالله ابن عُمير، فتبعتُها، فإذا أنا برجل عليه كساءٌ رقيق على بُرَيذِينته[6]، [و][7] على رأسه خرقةٌ تقيهِ من الشمس، فقلت: من هذا الدِّهقان؟ قالوا: هذا أنس بن مالك، فلما وُضعت الجنازة قام أنس، فصلَّى عليها وأنا خلفه لا يَحول بيني وبينه شيء، فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات لم يُطِل ولم يُسْرع، ثم ذهب يقعد، فقالوا: يا أبا حمزة، المرأة الأنصارية! فقرَّبوها وعليها نعشٌ أخضر، فقام عند عَجيزتها، فصلَّى عليها نحوَ صلاته على الرجل، ثم جلس. فقال العلاء بن زياد: يا أبا حمزة، هكذا كان رسول الله ﷺ يصلِّي على الجنازة كصلاتك: يكبِّر عليها أربعاً ويقوم عند رأس الرجل وعَجيزة المرأة؟ قال: نعم. قال: يا أبا حمزة، غزوتَ مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، غزوتُ معه حُنيناً، فخرج المشركون فحملوا علينا حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا، وفي القوم رجل يحمل علينا فيدقُّنا ويَحْطِمُنا، فهزمهم الله،

---

(١) في «نسخة»: «له». (منه).

(٢) قال الخطيب: كذا في الأصل، هذه العبارة قد وجدت في ثلاثٍ من النسخ الحاضرة، لكن وقع في نسختين منها قبل هذه العبارة لفظة: عليه، وفي نسخة منها لفظة: له. (منه).

(٣) في «نسخة»: «تتضيف». (منه).

(٤) في «نسخةٍ»: «باب أين يقف الإمام إذا صلى عليه». (منه).

(٥) في «نسخةٍ». (منه).

(٦) في «نسخةٍ»: «بريذينة». (منه).

(٧) في «نسخةٍ». (منه).

وجعل يُجاء بهم فيبايعونه على الإسلام، وقال رجل من أصحاب النبي ﷺ: إن عليَّ نذراً إنْ جاء الله [عز وجل] بالرجل الذي كان منذ اليوم يَحْطِمنا لأضربنَّ عنقه، فسكت رسول الله ﷺ. وجيءَ بالرجل، فلما رأى رسول الله ﷺ، قال: يا رسول الله ﷺ. تبتُ إلى الله! فأمسك رسول الله ﷺ لا يُبايعه لِيَفِيَ الآخرُ بنذره، قال: فجعل الرجل يتصدَّى لرسول الله ﷺ ليأمره بقتله، وجعل يَهَاب رسول الله ﷺ أن يقتلَه، فلما رأى رسول الله ﷺ أنه لا يصنعُ شيئاً بايعه، فقال الرجل: يا رسول الله نذري! قال: «إني لم أُمسِكْ عنه منذ اليوم إلا لِتُوفيَ بنذرك»، فقال: يا رسول الله، ألا أوْمَضْتَ إليَّ؟ فقال النبي ﷺ: «إنه ليس لنبي أن يُومِض». قال أبو غالب: فسألت عن صنيع أنس في قيامه على [جنازة] المرأة عند عَجيزتها، فحدَّثوني أنه إنما كان لأنه لم تكنِ النعوشُ، فكان الإمام يقوم حِيال عَجيزتها يسترُها من القوم. [قال أبو داود: قول النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله» نسخ من هذا الحديث الوفاء بالنذر في قتله بقوله: إني قد تبت][1]. [«الأحكام» (١٠٨ ـ ١٠٩)].

٣١٩٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زُرَيع، حدثنا حسينٌ المعلِّم، حدثنا عبدالله بن بُريدة، عن سَمُرة بن جندُب قال: صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نِفاسها، فقام عليها للصلاة وَسَطها. [«الأحكام» (١١٠): ق].

٥٨ ـ باب التكبير على الجنازة

٣١٩٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء قال: نا[2] ابن إدريس قال: سمعت أبا إسحاق، عن الشعبي، أن رسول الله ﷺ مر بقبر رَطْب، فصُفّوا عليه وكبّر عليه أربعاً، فقلت للشعبي: من حدثك؟ قال: الثقة مَن شهده: عبدُالله بن عباس. [«الأحكام» (٨٧): ق].

٣١٩٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، ح، ونا محمد بن المثنى، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى قال: كان زيد ـ يعني ابن أرقم ـ يكبِّر على جنائزنا أربعاً، وإنه كبَّر على جنازة خمساً، فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يكبِّرها. قال أبو داود: وأنا لحديث ابن المثنى أتقنُ. [«الأحكام» (١١٢): م].

٥٩ ـ باب ما يُقرأ على الجنازة

٣١٩٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبدالله بن عوف قال: صليت مع ابن عباس على جنازة، فقرأ بفاتحة الكتاب، فقال: إنها من السنة. [«الأحكام» (١١٩): خ].

٦٠ ـ باب الدعاء للميت

٣١٩٩ ـ (حسن) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحَرّاني، حدثني محمد ـ يعني ابن سلَمة ـ، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا صلَّيتُم على الميتِ فأخْلِصوا له الدعاء». [«الأحكام» (١٢٣)].

٣٢٠٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أبو مَعْمر عبدالله بن عَمْرو، نا عبدالوارث، نا أبو الجُلَاس عُقبة بن سَيَّار ـ أو

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

سنان -[1]، حدثني علي بن شَمَّاخ، قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة: كيف سمعتَ رسول اللّه ﷺ يصلي على الجنازة؟ قال: أمعَ الذي قلتَ؟ قال: نعم - قال: كلام كان بينهما قبل ذلك - قال أبو هريرة: «اللهم أنتَ ربُّها، وأنت خلقتَها، وأنت هديتَها للإسلام، وأنت قبضتَ روحها، وأنت أعلم بسرِّها وعلانيتها، جئنا[ك] شُفَعاءَ [له] فاغفر له». [قال أبو داود: أخطأ شعبة في اسم علي بن شماخ، قال فيه: عثمان بن شماس، قال أبو داود: [و]سمعت أحمد بن إبراهيم الموصلي يحدث أحمد بن حنبل قال: ما أعلم أني جلست من حماد بن زيد مجلساً إلا نهى فيه عن عبد الوارث وجعفر بن سليمان][2].

٣٢٠١ - (صحيح) حدثنا موسى بن مروان الرقِّي، نا شعيبٌ - يعني ابن إسحاق -، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: صلى رسول اللّه ﷺ على جنازة فقال: «اللهم اغفر لِحيِّنا ومَيِّتِنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذَكَرِنا وأُنْثانا، وشاهِدِنا وغائبنا، اللهم من أحييْتَه منَّا فأَحْيِه على الإيمان، ومن توفَّيتهُ منا فتوفَّه على الإسلام، اللهم لا تُحْرمنا أجرَه، ولا تُضِلَّنا بعده». [«الأحكام» (١٢٤)].

٣٢٠٢ - (صحيح) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، نا الوليد، ح ونا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا الوليد - وحديث عبدالرحمن أتمُّ -، قال: نا مروان بن جَناح، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَسٍ، عن واثلة بن الأسقع قال: صلَّى بنا رسول اللّه ﷺ على رجل من المسلمين، فسمعته يقول: «اللهم إن فلان ابن فلان في ذمتك فَقِهِ فتنةَ القبر». قال عبدالرحمن: «في ذمتك وحبلِ جوارك فقِهِ من فتنة القبر وعذاب النار، وأنت أهل الوفاء والحق[3]، اللهم فاغفر له وارحمْه، إنك أنت الغفور الرحيم». قال عبدالرحمن: عن مروان بن جناح. [«الأحكام» (١٢٥)].

٦١ - باب الصلاة على القبر

٣٢٠٣ - (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: حدثنا حماد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن امرأة سوداء، أو رجلاً كان يَقُمُّ المسجد، ففقده النبي ﷺ، فسأل عنه، فقيل: مات، فقال: «ألاَ آذَنْتموني به؟» قال: «دُلُّوني على قبره» فدلُّوه، فصلَّى عليه. [«الأحكام» (٨٧): ق].

٦٢ - باب [في] الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك

٣٢٠٤ - (صحيح) حدثنا [عبداللّه بن مسلمة] القَعنبي قال: قرأتُ على مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ نَعَى للناس النَّجاشيَّ في اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المُصَلَّى فصفَّ بهم وكبر أربع تكبيرات. [«الأحكام» (٨٩ - ٩٠): ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الحمد». (منه).

٣٢٠٥ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عباد بن موسى، نا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، عن إسرائيلَ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي بُردة، عن أبيه قال: أمرنا رسول اللّه ﷺ أن ننطلقَ إلى أرض النجاشي، فذكر حديثه، قال النجاشيُّ: أشهد أنه رسول اللّه ﷺ، وأنه الذي بشَّر به عيسى ابن مريم، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحملَ نعليه.

٦٣ ـ باب في جمع الموتى في قبر، والقبر يُعلَم

٣٢٠٦ ـ (حسن) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة، نا سعيد بن سالم، ح ونا يحيى بن الفضل السِّجِستاني، نا حاتم ـ يعني ابن إسماعيل ـ بمعناه، عن كثير بن زيد المدني، عن المطَّلب قال: لما مات عثمان بن مظعون أُخرج بجنازته فدُفن فأمر[1] النبي ﷺ رجلاً أن يأتيه بحَجَر، فلم يَستطِعْ حملَه، فقام إليها رسول اللّه ﷺ وحَسَرَ[2] عن ذراعيه، ـ قال كثير: قال المطلب: قال الذي يخبرني ذلك[3] عن رسول اللّه ﷺ، قال: كأني أنظر إلى بياض ذراعَيْ رسول اللّه ﷺ حين حسرَ عنهما ـ، ثم حملها فوضعها عند رأسه وقال: «أتَعَلَّمُ[4] بها قبر أخي، وأَدفِن إليه مَن مات من أهلي»[5]. [«الأحكام» (١٥٥)].

٦٤ ـ[6] باب في الحفّار يجد العظم، هل يتنكَّب ذلك المكان؟

٣٢٠٧ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، نا عبدالعزيز بن محمد، عن سعد ـ يعني ابن سعيد ـ، عن عَمْرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «كَسرُ عَظمِ الميتِ ككَسرِه حَيّ». [«الأحكام» (٢٣٣)].

٦٥ ـ باب في اللَّحْد

٣٢٠٨ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا حَكّام بن سَلْم، عن عليّ بن عبدالأعلى، عن أبيه، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اللحدُ لنا والشَّقُّ لغيرنا». قال أبو داود: هذا علي ابن عبدالأعلى الثعلبي. [«الأحكام» (١٤٥)].

٦٦ ـ بابُ كم يدخُل القبرَ؟

٣٢٠٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر قال: غَسَّلَ [رسولَ اللّه][7] ﷺ عليٌّ والفضلُ وأسامةُ بن زيد، وهم أدخلوه قبره. قال: وحدثني مَرْحَب، أو ابن أبي مرحب، أنهم أدخلوا معهم عبدالرحمن بن عوف، فلما فرغ عليٌّ قال: إنما يَلِي الرجلَ أهلُه. [«الأحكام» (١٤٧)].

٣٢١٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن الشعبي، عن أبي مَرْحَب، أن عبدالرحمن بن عوف نزل في قبر النبي ﷺ، قال: كأني أنظر إليهم أربعةً. [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة»: «أمر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فحسر». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أعلم». (منه).
(٥) آخر الجزء العشرين. (منه).
(٦) (أول الجزء الحادي والعشرين) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).
(٧) في «نسخة»: «النبي». (منه).

٦٧ ـ باب[1] كيف يدخل الميت قبره

٣٢١١ ـ (صحيح) حدثنا عُبيدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن أبي إسحاقَ قال: أوصى الحارث أن يصلِّيَ عليه عبدُالله بن يزيد، فصلَّى عليه، ثم أدخله القبرَ من قِبَل رِجْلَي القبر وقال: هذا من السنة. [«الأحكام» (١٥٠)].

٦٨ ـ باب[2] كيف يجلس عند القبر

٣٢١٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذانَ، عن البراء بن عازب قال: خرجْنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولمْ يُلْحَدْ بعدُ، فجلس النبي ﷺ مستقبلَ القِبلة، وجلسنا معه. [«الأحكام» (١٥٦ ـ ١٥٩)، وسيأتي بزيادة في متنه (٤٧٥٣)].

٦٩ ـ باب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره

٣٢١٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، ح، وحدثنا مسلم بن إبراهيم، نا همَّام، عن قتادة، عن أبي الصدِّيق الناجيِّ، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان إذا وَضَع الميتَ في القبر قال: «بسم الله، وعلى سنَّة رسول الله» [ﷺ][3]. هذا لفظ مسلم. [«الأحكام» (١٥٢)].

٧٠ ـ باب الرجل يموتُ له قَرابةٌ[4] مشرك

٣٢١٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، حدثنا سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن ناجيةَ بن كعب، عن عليّ [عليه السلام] قال: قلت للنبي ﷺ: إن عمَّك الشيخَ الضالَّ قد مات، قال: «اذهبْ فوَارِ أباك، ثم لا تُحْدِثَنَّ شيئاً حتى تأتيَني» فذهبتُ فواريتُه. وجئته، فأمرني فاغتسلتُ، ودعا[5] لي. [«الأحكام» (١٣٤ ـ ١٣٥)].

٧١ ـ باب في تعميق القبر

٣٢١٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، أن سليمان بن المغيرة حدثهم، عن حميد ـ يعني ابن هلال ـ، عن هشام بن عامر قال: جاءت الأنصار إلى [رسول الله][6] ﷺ يوم أُحد فقالوا: أصابنا قَرْح وجهد، فكيف تأمرنا؟ قال: «احفِروا وأَوْسِعوا، واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر» قيل: فأيُّهم يُقدَّمُ؟ قال: «أكثرُهم قرآناً». قال: أصيب أبي يومئذ عامرٌ [فدفن] بين اثنين، أو قال: واحد. [«الأحكام» (١٤٣)].

٣٢١٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح ـ يعني الأنطاكي ـ، أنا أبو إسحاق ـ يعني الفَزاريَّ ـ، عن الثوري، عن أيوب، عن حميد بن هلال، بإسناده ومعناه، زاد فيه: «وأَعْمِقوا». [انظر ما قبله].

٣٢١٧ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، نا جرير، نا حميد ـ يعني ابن هلال ـ، عن سعد بن هشام بن عامر، بهذا

---

(١) في «نسخة»: «باب في الميت يدخل من قبل رجليه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «باب الجلوس عند القبر». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «والد».
(٥) في «نسخة»: «فدعا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).

الحديث[1]، [قال فيه: «وأعمِقوا»].

٧٢ ـ باب في تسوية القبر[2]

٣٢١٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي هَيّاج الأسدي قال: بعثني عليٌّ، قال لي[3]: أبعثُكَ على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ: أن لا أدَعَ قبراً مُشرِفاً إلا سَوَّيْتُه، ولا تِمثالاً إلا طمستُه. [«الأحكام» (٢٠٧): م].

٣٢١٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، قال: نا ابن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، أن أبا عليّ الهَمْداني حدثه، قال: كنا عند[4] فَضالة بن عبيد برُودسَ[5] بأرض[6] الروم، فتوفِّي صاحب لنا، فأمر فَضالةُ بقبره فسُوِّي، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها. قال أبو داود: رُودس جزيرة في البحر. [«الأحكام» (٢٠٨)].

٣٢٢٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فُدَيك، أخبرني عمرو بن عثمان بن هانىء، عن القاسم قال: دخلت على عائشة فقلت: يا أُمَّهْ، اكشِفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه رضي الله عنهما، فكشفت لي عن ثلاثة قبور، لا مُشرِفة ولا لاطِئة، مَبطوحةٍ بِبطْحاء العَرْصة الحمراء.

قال أبو علي [اللؤلؤي]: يقال: إن[7] رسول الله ﷺ مقدَّم، وأبو بكر عند رأسه، وعمر عند رجليه: رأسه عند رجْلَي[8] رسول الله ﷺ[9]. [«الأحكام» (١٥٤ ـ ١٥٥)].

٧٣ ـ باب الاستغفار عند القبر للميت [في وقت الانصراف][10]

٣٢٢١ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، ثنا هشام ـ [يعني ابن يوسف] ـ، عن عبدالله بن بَحير [بن رَيْسَان][11]، عن هانىء مولى عثمان، عن عثمان بن عفان قال: كان النبيُّ ﷺ إذا فرغ من دفْن الميت وقف عليه فقال:

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «القبور». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مع». (منه).
(٥) في «نسخة»: «برودس». (منه).
(٦) في «نسخة»: «من أرض». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «رجل». (منه).
(٩) النبي صلى الله عليه وسلم
أبو بكر رضي الله عنه
عمر رضي الله عنه. (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).
(١١) في «نسخة». (منه).

«استغفِروا لأخيكم، واسألوا[1] له بالتثبيت، فإنه الآن يُسأل». قال أبو داود: بَحِير بن رَيْسان. [«الأحكام» (١٥٦)].

٧٤ ـ باب كراهية الذبح عند القبر

٣٢٢٢ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عَقْرَ في الإسلام». قال عبدالرزاق: [و]كانوا يَعقِرون عند القبر يعني: ببقرة أو بشيء[2]. [«الأحكام» (٢٠٣)].

٧٥ ـ باب الصلاة على القبر بعد حين

٣٢٢٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث [بن سعد]، عن يزيدَ بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عُقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فصلَّى على أهل أُحُد صلاتَه على الميت ثم انصرف. [«الأحكام» (٨٢ ـ ٨٣)، ق].

٣٢٢٤ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا ابن المبارك، عن حَيْوَة بن شُريح، عن يزيد بن أبي حبيب، بهذا الحديث، [بإسناده] قال: إن النبي ﷺ صلَّى على قتلى أُحد بعد ثماني[3] سنين كالمودِّع للأحياء والأموات. [المصدر نفسه: م].

٧٦ ـ باب في[4] البناء على القبر

٣٢٢٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول: سمعت النبي ﷺ نهى أن يُقعد على القبر، وأن يُقَصَّص ويُبْنى عليه. [«الأحكام» (٢٠٤): م].

٣٢٢٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا حفص بن غياث، عن ابن جُرَيج، عن سليمان ابن موسى، وعن أبي الزبير، عن جابر، بهذا الحديث. [قال أبو داود][5]: قال عثمان: أو يُزادَ عليه، وزاد سليمان بن موسى: [أو أن][6] يُكتب عليه، ولم يذكر مسدد في حديثه: أو يزاد عليه. قال أبو داود: خفيَ عليَّ من حديث مسدَّد حرف [«وأن»][7]. [المصدر نفسه].

٣٢٢٧ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهودَ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجداً». [«الأحكام»].

---

(١) في «نسخة»: «سَلُوا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بقرةً أو شيئاً». وفي «نسخةٍ»: «بقرة أو شاة». وفي «نسخةٍ»: «بقرة أو شا». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «ثمان». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وأن». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أو أن». (منه).

٧٧ ـ باب في[1] كراهية القعود على القبر

٣٢٢٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا خالد، نا سهيل [ابن أبي صالح][2]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يجلِسَ أحدكم على جمرةٍ فتحرقَ ثيابه حتى تَخلُص إلى جلده خيرٌ له مِنْ أن يجلس على قبرٍ». [«الأحكام» (٢٠٩): م].

٣٢٢٩ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا عبدالرحمن ـ يعني ابن يزيدَ بنِ جابر ـ، عن بُسْر بن عُبيد الله قال: سمعت واثلةَ بن الأسقع يقول: سمعت أبا مَرْثَدٍ الغَنَويَّ يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تَجلسوا على القبور ولا تُصَلُّوا إليها». [«الأحكام» (٣٠٩ ـ ٣١٠): م].

٧٨ ـ باب المشي بين القبور في النَّعل

٣٢٣٠ ـ (حسن) حدثنا سهل بن بكار، نا الأسود بن شيبان، عن خالد بن سُمير السَّدُوسي، عن بَشِير بن نَهِيك، عن بَشير مولى رسول الله ﷺ ـ وكان اسمه في الجاهلية زَحْم بن مَعْبَد، فهاجر إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ما اسمُك؟» فقال[3]: زَحْم، قال: «بل أنت بَشير» ـ قال: بينما أنا أُماشي رسولَ الله ﷺ مَرَّ بقبور المشركين، فقال: «لقد سَبَقَ هؤلاء خيراً كثيراً» ثلاثاً، ثم مرَّ بقبور المسلمين فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً» ثم[4] حانت من رسول الله ﷺ نظرةٌ، فإذا رجلٌ يمشي في القبور عليه نعلان فقال: «يا صاحبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ، وَيحَك! أَلقِ سِبْتِيَّتَيْكَ» فنظر الرجل، فلما عَرف رسولَ الله ﷺ خلعهما فرمى بهما. [«الأحكام» (١٣٩ ـ ١٤٠)].

٣٢٣١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، ثنا عبدالوهاب ـ يعني ابن عطاء ـ، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبدَ إذا وُضع في قبره وتولَّى عنه أصحابُه إنه ليسمعُ قَرعَ نعالهم». [«الصحيحة» (١٣٤٤): ق وسيأتي بأتم منه (٤٧٥١)].

٧٩ ـ باب في تحويل الميت من موضعه للأمر يحدُث

٣٢٣٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن سعيد بن يزيد أبي مَسْلَمة، عن أبي نَضْرة، عن جابر قال: دُفن مع أبي رجلٌ، فكان في نفسي من ذلك حاجة، فأخرجتُه بعد ستة أشهر، فما أنكرتُ منه شيئاً إلا شُعيراتٍ كنَّ في لحيته مما يلي الأرض.

٨٠ ـ باب في الثناء على الميت

٣٢٣٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن إبراهيم بن عامر، عن عامر بن سعد، عن أبي هريرة قال: مَرُّوا على رسول الله ﷺ بجنازة، فأثْنَوا عليها خيراً، فقال: «وجَبَتْ» ثم مروا بأخرى فأثنوا [عليها] شرّاً، فقال: «وجبتْ» ثم قال: «إنَّ بعضكم على بعض شهيد»[5]. [«الأحكام» (٤٤ ـ ٤٥): ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخةٍ»: «قال». (منه).
(٤) في «نسخةٍ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «شهداء». (منه).

٨١ ـ باب في زيارة القبور

٣٢٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا محمد بن عُبيد، عن يزيدَ بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: أتى رسولُ اللّه ﷺ قبرَ أمه، فبكى وأبكى مَن حوله، فقال [رسول اللّه ﷺ][1]: «استأذنتُ ربي تعالى على أن أستغفرَ لها، فلم يُؤْذَنْ[2] لي، فاستأذنتُ أن أزور قبرها، فأُذِن لي، فزوروا القبور، فإنها تُذَكِّرُ بالموتِ» [«الأحكام» (١٨٧ ـ ١٨٨): م].

٣٢٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا مُعَرِّف بن واصل، عن مُحارب بن دِثار، عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «نهيتُكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإن في زيارتها تذكِرةً». [«الأحكام» (١٨٨): م].

٨٢ ـ باب في زيارة النساء القبورَ

٣٢٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن محمد بن جُحادة، قال: سمعت أبا صالح يحدِّث، عن ابن عباس قال: لعنَ رسولُ اللّه ﷺ زائراتِ القبور، والمتَّخِذين عليها المساجدَ والسُّرُج. [«الأحكام» (١٨٦)].

٨٣ ـ باب[3] ما يقول إذا مرَّ بالقبور

٣٢٣٧ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنَبي، عن مالك، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ خرج إلى المقبرة فقال: «السلامُ عليكم دارَ قومٍ مؤمنين، وإنا إنْ شاء اللّه بكُمْ لاحقون». [«الأحكام» (١٩٠): م].

٣٢٣٧ / ١ ـ (صحيح)[4] [حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن علقمة ابن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدةَ، عن أبيه قال: كان رسول اللّه ﷺ يعلِّمهم إذا خرجوا إلى المقابر، وذكر نحو حديث العلاء بن عبدالرحمن، زاد: «أنهم فَرَطُنا ونحن لكم تَبَعٌ، نسأل اللّه لنا ولكم العافية»].

٣٢٣٧ / ٢ ـ [حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، حدثنا شَريك، عن عاصم بن عبداللّه، عن عبداللّه بن عامر، عن عائشة قالت: فَقَدتُ رسول اللّه ﷺ فاتَّبعتُه، فأتى البقيعَ فقال: «السلام عليكم دارَ قوم مؤمنين، أنتم لنا فَرَط، وإنا بكم لاحقون، اللهم لا تَحرِمنا أجورهم، ولا تَفتِنّا بعدهم»].

٣٢٣٧ / ٣ ـ [حدثنا القعنبي وقتيبة قالا: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، عن شَريك ـ يعني: ابن أبي نَمِر ـ عن عطاء، عن عائشة في هذه القصة، زاد: «اللهم اغفرْ لأهل بقيعِ الغَرْقَد»].

٨٤ ـ باب كيف يُصنع بالمحرم إذا مات

٣٢٣٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير [العبدي]، أنا سفيان، حدثني عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: أُتي النبيُّ ﷺ برجلٍ وَقَصَتْه راحلته، فمات وهو مُحرم، فقال: «كفِّنوه في ثوبيه، واغسِلوه بماءٍ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يأذن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب ما يقول إذا أتى المقابر أو مر بها». وفي «نسخة»: «باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها». (منه).

(٤) انظر «أحكام الجنائز» (ص٢٤٠).

وسِدْرٍ، ولا تُخَمِّروا رأسه، فإن الله يبعثه يوم القيامة يُلَبي». [«الأحكام» (١٢ ـ ١٣): ق].

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: في هذا الحديث خمسُ سنن: «كفنوه في ثوبيه» أي: يكفن الميت في ثوبين «واغسلوه بماء وسدر» أي: أن في الغَسَلات كلِّها سِدراً، «ولا تخمِّروا رأسه»، ولا تقرِّبوه طيباً، وكان الكفن من جميع المال.

٣٢٣٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد، المعنى، قالا: نا حماد، عن عَمرو وأيوبَ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، نحوه، [و]قال: «[و][1] كفِّنوه في ثوبين». قال أبو داود: قال سليمان: قال أيوب: [«في] ثوبيه»، وقال عمرو: [«في] ثوبين»، وقال ابن عبيد: قال أيوب: «في ثوبين»، وقال عمرو: «في ثوبيه»، زاد سليمان وحده: «لا تُحنِّطوه». [ق، انظر ما قبله].

٣٢٤٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، [عن النبي ﷺ]، نحوه[2] بمعنى سليمان: «في ثوبين». [ق].

٣٢٤١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: وقصت برجلٍ مُحرم ناقتُه، فقتلته، فأُتيَ به رسول الله ﷺ، فقال: «اغسِلوه، وكفنوِّه، ولا تُغطُّوا رأسه، ولا تقرِّبوه طِيباً، فإنه يُبعث يُهِلُّ». [ق].

آخر كتاب الجنائز.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٦ ـ أول كتاب الأيمان والنذور

١ ـ باب التغليظ في اليمين[١] الفاجرة

٣٢٤٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبَّاح البزاز، نا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن محمد ابن سيرين، عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ حَلَفَ على يمين مَصْبورةٍ كاذباً، فليتبوَّأ بوجهه مقعدَه من النار». [«الصحيحة» (٢٣٣٢)].

٢ ـ باب فيمن حلف [يميناً] ليقتطع بها مالاً [لأحد]

٣٢٤٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وهناد بن السَّريّ، المعنى، قالا: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن شَقيق، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حلفَ على يمين وهو فيها فاجرٌ لِيقتطعَ بها مال امرئٍ مسلم لقيَ اللهَ وهو عليه غضبانُ». فقال الأشعث: فيَّ والله كان ذلك، كان بيني وبينَ رجل من اليهود أرضٌ، فَجَحَدني، فقدَّمته إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ: «ألكَ بينة؟» قلت: لا، قال لليهودي: «احلفْ» قلت: يا رسول الله، إذاً يحلفُ ويذهبُ بمالي، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثمناً قليلاً﴾ إلى آخر الآية. [ق].

٣٢٤٤ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، قال: نا الفِرْيابي، قال: نا الحارث بن سليمان، قال: حدثني كُرْدوسٌ، عن الأشعث بن قيس، أن رجلاً من كِنْدَةَ ورجلاً من حَضرموتَ اختصما إلى النبي ﷺ في أرض من اليمن، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن أرضي اغتصَبَنيها أبو هذا وهي في يده، قال: «هل لك بينةٌ» قال: لا، ولكن أُحَلِّفه: واللهِ ما يعلم أنها أرضي اغتصَبَنيها أبوه، فتهيّأ الكِندي لليمين، فقال رسول الله ﷺ: «لا يقتطع أحدٌ مالاً بيمينٍ إلا لقِيَ اللهَ وهو أجذَمُ». فقال الكندي: هي أرضه. [«الإرواء» (٨ / ٢٦٢ ـ ٢٦٣)].

٣٢٤٥ ـ (صحيح) حدثنا هنّاد بن السَّرِيّ، قال: نا أبو الأحوص، عن سِمَاك، عن علقمة بن وائل بن حُجْرٍ الحضرمي، عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموتَ ورجلٌ من كِنْدة إلى رسول الله ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا غلَبني على أرضٍ كانت[٢] لأبي، فقال الكِندي: هي أرضي وفي يدي أزرعُها ليس له فيها حق، قال: فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألك بينة؟» قال: لا، قال: «فلك يمينُه»، قال: يا رسول الله، إنه فاجر لا يُبالي ما حلف عليه، [و]ليس يتورَّع من شيء، فقال النبي[٣] ﷺ: «ليس لك منه إلا ذاك» فانطلق ليحلفَ له، فلما أدبر قال رسول الله ﷺ: «أمَا لئِنْ حلفَ [له] على مالٍ ليأكلَه ظالماً ليَلْقينَّ اللهَ [عز وجل] وهو عنه مُعْرِضٌ». [«الإرواء» (٢٦٣٢): م].

٣ ـ باب ما جاء في تعظيم اليمين عند[٤] منبر النبي ﷺ

٣٢٤٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن نُمير، نا هاشم بن هاشم، قال: أخبرني عبدالله بن نِسطاسٍ

---

(١) في «نسخة»: «الأيمان». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على». (منه).

ـ من آل كثير بن الصلت ـ أنه سمع جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحلفُ أحدٌ عند منبري هذا على يمينٍ آثمةٍ ولو على سواكٍ أخضرَ إلا تبوأ مقعدَه من النار» أو: «وجبت له النار». [«ابن ماجه» (٢٣٢٥)].

٤ ـ باب[١] اليمين بغير الله

٣٢٤٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلَفَ وقال[٢] في حلفه واللاَّتِ: فليقُلْ: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعالَ أُقامِرْك: فلْيتصدقْ». [يعني] بشيء. [ق].

٣٢٤٨ ـ (صحيح)[٣] حدثنا عُبيدالله بن معاذ، نا أبي، نا عوف، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحلِفوا بآبائكم، ولا بأمهاتكم، ولا بالأنداد، ولا تحلفوا إلا بالله، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون»][٤].

٣٢٤٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب، أن رسول الله ﷺ أدركه وهو في ركْب وهو يحلف بأبيه، فقال: «إن الله ينهاكم أن تَحلِفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليَحلِف بالله أو لِيسكُتْ». [ق].

٣٢٥٠ ـ (صحيح) حدثنا[٥] أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه قال: سمعني رسول الله ﷺ، نحو معناه إلى «بآبائكم»، زاد: قال عمر: فوالله ما حلفتُ بهذا ذاكِراً ولا آثِراً. [«الإرواء» (٨ / ١٨٧)].

٣٢٥١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس، قال: سمعت الحسن بن عبيدالله، عن سعد بن عُبيدة، قال: سمع ابنُ عمر رجلاً يحلف: لا والكعبة، فقال له ابن عمر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن حلف بغير الله فقد أشرك». [«الترمذي» (١٥٩٠)].

٣٢٥٢ ـ (شاذ) [حدثنا سليمان بن داود العَتَكي، نا إسماعيل بن جعفر المدني، عن أبي سهيلٍ نافع بن مالك بن أبي عامر، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيدالله، يعني في حديث قصة الأعرابي، قال النبي ﷺ: «أفلح وأبيه إنْ صدق، دخل الجنة وأبيه إن صدق»][٦] [وساق الحديث]. [وهو قطعة من حديث تقدم في أول الصلاة، ليس فيه «وأبيه»: «الضعيفة» (٤٩٩٢)].

---

(١) في «نسخة»: «باب الحلف بالأنداد». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «باب كراهية الحلف بالآباء». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٥ ـ باب [في][1] كراهية الحلف بالأمانة

٣٢٥٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حلف بالأمانة فليس منا». [«الصحيحة» (٩٤)].

٦ ـ باب المعاريض في الأيمان

٣٢٥٤ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هشيم، ح، ونا مسدَّد، قال: نا هشيم، عن عبّاد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يمينُكَ على ما يصدِّقك عليها صاحبك». قال مسدد: قال أخبرني عبدالله بن أبي صالح قال أبو داود: هما واحد: عباد بن أبي صالح، وعبدالله بن أبي صالح. [م (٥ / ٨٧)].

٣٢٥٥ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن محمد الناقد، نا أبو أحمد الزُّبيري، قال: نا إسرائيل، عن إبراهيم ابن عبدالأعلى، عن جدَّته، عن أبيها سُويد بن حنظلة قال: خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حُجْر، فأخذه عدوّ له، فتحرَّجَ القوم أن يحلفوا، وحلفتُ أنه أخي، فخلَّى سبيله، فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرته أن القوم تحرَّجوا أن يحلفوا وحلفتُ أنه أخي، قال: «صدقْتَ، المسلمُ أخو المسلم». [«ابن ماجه» (٢١١٩)].

٧ ـ [باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام][2]

٣٢٥٦ ـ (صحيح) [حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا معاوية بن سلاَّم، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني أبو قِلابة، أن ثابت بن الضحاك أخبره ـ أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة ـ: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ حلف [بملةٍ غيرِ مِلَّة الإسلام][3] كاذباً فهو كما قال، ومن قَتَل نفسه بشيء عُذِّب به يوم القيامة، وليس على رجل نذرٌ فيما لا يملكه»][4]. [ق].

٣٢٥٧ ـ (صحيح) [حدثنا أحمد بن حنبل، نا زيد بن الحُباب، نا حسين ـ يعني ابن واقد ـ [قال]: حدثني عبدالله بن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف فقال: إني بريءٌ من الإسلام. فإن كان كاذباً فهو كما قال. وإن كان صادقاً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً»][5]. [«ابن ماجه» (٢١٠٠)].

٨ ـ باب الرجل يحلف أن لا يَتَأَدَّم

٣٢٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا يحيى بن العلاء، عن محمد بن يحيى [بن حبان][6]، عن يوسف ابن عبدالله بن سلاَم، قال: رأيت النبي ﷺ وضع تمرة على كِسْرة فقال: «هذه إدامُ هذه». [«الضعيفة» (٤٧٣٧)، ويأتي بأتم (٣٨٣٠)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بملة غير الإسلام». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٣٢٥٩ ـ حدثنا هارون بن عبدالله، نا عمر بن حفص، قال: نا أبي، عن محمد بن أبي يحيى، عن يزيدَ الأعورِ، عن يوسف بن عبدالله بن سلاَم [قال: رأيت رسول الله ﷺ، فذكر مثله].

٩ ـ باب الاستثناء في اليمين

٣٢٦٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، يبلُغ به النبيَّ ﷺ قال: «مَن حلف على يمين فقال: إن شاء الله: فقد استثنى». [«ابن ماجه» (٢١٠٥ ـ ٢١٠٦)].

٣٢٦١ ـ (صحيح) [حدثنا محمد بن عيسى ومُسدَّد، وهذا حديثه، قالا: نا عبدالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حلفَ فاستثنى: فإن شاء رجع، وإن شاء ترك غيرَ حَنِثٍ»][1]. [انظر ما قبله].

١٠ ـ باب ما جاء في يمين النبي ﷺ ما كانت؟

٣٢٦٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر قال: أكثرُ ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذه اليمين: «لا، ومقلِّبِ القلوب». [«ظلال الجنة» (٢٣٦): خ].

٣٢٦٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا عكرمة بن عمار، عن عاصم بن شُمَيْخٍ ـ [هو الغَيْلاني] ـ، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال: «والذي نفسُ أبي القاسم بيده». [«المشكاة» (٣٤٢٢) / التحقيق الثاني].

٣٢٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزْمَةَ، أخبرني زيد بن الحُباب، أخبرني محمد بن هلال، حدثني أبي، أنه سمع أبا هريرة يقول: كانت يمينُ رسول الله ﷺ إذا حلف يقول: «لا، وأستغفر الله». [«ابن ماجه» (٢٠٩٣)].

٣٢٦٥ ـ (ضعيف) حدثنا[2] الحسن بن علي، نا إبراهيم بن حمزة، نا عبدالملك بن عياش السمعي الأنصاري، عن دَلْهَمِ بن الأسود بن عبدالله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر. قال دَلْهَم: وحدثنيه أيضاً الأسود بن عبدالله، عن عاصم بن لقيط أن لقيط بن عامر خرج وافداً إلى النبي ﷺ، قال لقيط: فقدمنا على رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً فيه: فقال النبي ﷺ: «لَعَمْرُ إلهكَ» [«ظلال الجنة» (٦٣٦)].

١١ ـ باب[3] الحنث إذا كان خيراً

٣٢٦٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، نا غَيلان بن جرير، عن أبي بُردة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «إني والله إن شاء الله لا أحلفُ على يمين فأرى غيرَها خيراً منها إلا كفرتُ [عن] يميني وأتيتُ الذي هو خير» أو قال: «إلا أتيت الذي هو خير، وكفرت عن يميني». [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثنا الحسن بن علي، نا إبراهيم بن حمزة، نا إبراهيم بن المغيرة الحزامي، نا عبد الرحمن بن عياش السمعي الأنصاري. . .» إلخ. (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب الرجل يكفر قبل أن يحنث». (منه).

٣٢٦٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، نا هُشَيم، قال: أخبرنا يونس ومنصور ـ [يعني ابن زاذان] [١] ـ، عن الحسن، عن عبدالرحمن بن سَمُرة قال: قال لي النبي ﷺ: «يا عبدالرحمن بن سَمُرة، إذا حلفتَ على يمين فرأيتَ غيرها خيراً منها فأْتِ الذي هو خير وكفِّر يمينَك». قال أبو داود: سمعت أحمد يرخِّصُ فيها: الكفارةِ قبل الحنث. [ق، انظر ما قبله].

٣٢٦٨ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن خلف، نا عبدالأعلى، قال: أنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن عبدالرحمن بن سمرة، نحوَه، قال: «فكفِّرْ عن يمينك، ثم ائتِ الذي هو خير». قال أبو داود[٢]: أحاديث أبي موسى الأشعري وعدّي بن حاتم وأبي هريرة في هذا الحديث، رُوي عن كل واحد منهم في بعض الرواية: الحنث قبل الكفارة وفي بعض الرواية: الكفارة قبل الحنث. [ق، انظر ما قبله].

١٢ ـ باب في القسم؛ هل يكون يميناً؟

٣٢٦٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله [بن عبدالله][٣]، عن ابن عباس، «أن أبا بكر أَقسمَ على النبي ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «لا تُقْسِم». [ق].

٣٢٧٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق ـ قال [محمد] بن يحيى: و[٤] كتبته من كتابه ـ، قال: أنا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: إني أرى الليلة، فذكر رؤيا، فعبَرها أبو بكر، فقال النبي ﷺ: «أصبتَ بعضاً وأخطأتَ بعضاً» فقال: أقسمتُ عليك يا رسول الله بأبي أنت لَتُحدِّثَنِّي ما الذي أخطأتُ، فقال له النبي ﷺ: «لا تقسم». [ق، انظر ما قبله، وسيأتي بإسناده أتم منه (٤٦٣٢)].

٣٢٧١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس][٥]، قال: أنا محمد بن كثير، نا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، لم يذكر القسم، زاد فيه: ولم يخبره.

١٣ ـ باب [في الحلف][٦] كاذباً متعمداً

٣٢٧٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبيُّ ﷺ الطالبَ البينةَ، فلم تكنْ له بينة، فاستحلف المطلوبَ فحلف بالله

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو داود: أحاديث أبي موسى الأشعري، وعدي بن حاتم، وأبي هريرة؛ رُوِي حديثُ كل واحدٍ منهم ما دل على الحِنثِ قبل الكفارة، وبعضها ما دل على الكفارة بعد الحنث وأكثرها قالوا: فليكفر عن يمينه، وليأت الذي هو خير، وهذا الحديث روي عن كل واحد منهم في بعض الرواية الكفارة قبل الحنث، وفي بعض الرواية الحنث قبل الكفارة». (منه).

(٣) في «نسخةٍ». (منه).

(٤) في «نسخةٍ». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «في من يحلف». (منه).

الذي لا إله إلا هو، فقال رسول الله ﷺ: «بلى قد فَعلْتَ، ولكن قد[1] غُفر لك بإخلاصِ قولِ لا إله إلا الله». قال أبو داود: يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة.

١٤ ـ باب كم الصاع [في الكفارة؟][2]

٣٢٧٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على أنس بن عياض، قال: حدثني عبدالرحمن ابن حرملة، عن أُم حبيب بنت ذؤيب بن قيس المُزَنية ـ وكانت تحت رجلٍ منهم من أسلم، ثم كانت تحت ابن أخٍ لصفيةَ زوج النبي ﷺ ـ قال ابن حرملة: فوهبتْ لنا أُم حبيب صاعاً، حدَّثَتنا عن ابن أخي صفية، عن صفية، أنه صاع النبي ﷺ، قال أنس: فَجربته[3]، فوجدته مُدَّيْنِ وَنِصْفاً بمدِّ هشام.

٣٢٧٤ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن محمد بن خلاد أبو عمر، قال: كان عندنا مَكوك يقال له: مكوك خالد، وكان كِيْلَجتين بكيلجة هارون. قال محمد: صاعُ خالد صاعُ هشام ـ يعني ابن ملك ـ.

٣٢٧٥ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن محمد بن خلاد أبو عمر، ثنا مسدَّد، عن أمية بن خالد، قال: لما وَلِيَ خالدٌ القَسْريُّ أضعفَ الصاعَ، فصار الصاعُ ستةَ عشرَ رِطلاً.

قَالَ أبو داود: محمد بن محمد بن خلاد قتله الزنج صبراً فقال بيده هكذا ـ ومد أبو داود يده، وجعل بطون كفيه إلى الأرض ـ قال: ورأيته في النوم، فقلت: ما فعل الله بك؟ فقال: أدخلني الجنة! قلت: فلم يضرك الوقف.

١٥ ـ باب في الرقبة المؤمنة

٣٢٧٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الحجاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السُّلَمي قال: قلت: يا رسول الله، جاريةٌ لي صَكَكتُها صكةً، فعَظَّم ذلك عليَّ رسول الله ﷺ! فقلت: أفلا أُعتقها؟ قال: «ائتني بها» قال: فجئت بها، قال: «أين الله؟» قالت: في السماء قال: «فمن[4] أنا؟» قالت: أنت رسول الله، قال: «أَعتِقها فإنها مؤمنة». [م، مضى في «الصلاة / تشميت العاطس].

٣٢٧٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن الشَّريد، أن أُمَّه أوصتْه أن يُعتق عنها رقبة مؤمنة، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أمي أوصتْ أن أعتق عنها رقبة مؤمنة، وعندي جاريةٌ سوداءُ نُوبيّة، [فذكر نحوه][5]، قال أبو داود: خالد بن عبدالله أرسله، لم يذكر الشَّريد. [«الصحيحة» (٣١٦١)].

٣٢٧٨ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، ثنا يزيد بن هارون، قال أخبرني المسعودي، عن عون ابن عبدالله، عن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء، فقال: يا رسول الله، إنَّ عليَّ

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فَحَزَرْتُه». وفي «نسخة»: «فجربته أو قال: فحزرته». (منه).

(٤) في «نسخة»: «من». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فأعتقها؟ فقال رسول الله ﷺ: «أدعها لي»، فدعوها، فجاءت فقال لها النبي ﷺ: «من ربك»، فقالت: الله، قال: «فمن أنا» قالت: رسول الله، قال: «اعتقها فإنها مؤمنة»». (منه).

رقبة مؤمنة، فقال لها: «أينَ الله»؟ فأشارت إلى السماء بأصبعها، فقال لها: «فمن أنا»؟ فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء، يعني: أنت رسول الله -ﷺ-، فقال: «أعتقها فإنها مؤمنة». [«مختصر العلو» (٨١/ ٢)، «الصحيحة» (٣١٦١)].

١٦ ـ باب كراهية النذور

٣٢٧٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير [بن عبدالحميد، ح، ونا مسدَّد [بن مُسَرهَد]، ثنا أبو عَوانة][(١)]، عن منصور [بن المعتمر]، عن عبدالله بن مُرَّة ـ [قال عثمانُ][(٢)]: الهَمْدانيّ ـ، عن عبدالله بن عمر قال: أخذ رسول الله ﷺ ينهى عن النذر ـ [ثم اتفقا] [(٣)]ـ ويقول: «[إنه] لا يرد شيئاً، وإنما يُستخرَج به من البخيل». قال مسدد: قال رسول الله ﷺ: «إن النذر لا يردُّ شيئاً». [ق].

٣٢٨٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو داود: قال قُرِىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم ابن وهب، قال: أخبرني مالك، عن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن هُرْمُز، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يأتي ابنَ آدم النذرُ القدرَ بشيء لم أكن قدرته له، ولكن يُلْقِيه النذرُ القَدَرَ قدّرتُه، يُستخرج [به] من البخيل، يُؤتي عليه ما لم يكن يؤتي من قبلُ». [ق].

١٧ ـ باب [ما جاء في] النذر في المعصية

٣٢٨١ ـ (صحيح) حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القعنبي، عن مالك، عن طلحة بن عبدالملك الأيْلي، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نذر أن يُطيع الله فليطِعْه، ومن نذر أن يَعصيَ الله فلا يَعْصِه». [خ].

٣٢٨٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، نا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: بينما النبي ﷺ يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس، فسأل عنه؟ فقالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظلَّ، ولا يتكلم، ويصومَ!. قال: «مُرُوه فليتكلمُ وليستظلُّ وليقعدُ وليتمُّ صومه». [«الإرواء» (٨ / ٢١٨): خ].

١٨ ـ باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية

٣٢٨٣ ـ (صحيح) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أبو معمر، نا عبدالله بن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ قال: «لا نذرَ في معصية، وكفَّارتُه كفارةُ يمين».

٣٢٨٤ ـ [حدثنا ابن السرح، قال: أنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، بمعناه وإسناده][(٤)]، قال أبو داود: سمعت أحمد بن شبويه قال[(٥)]: قال ابن المبارك ـ يعني في هذا الحديث ـ: حدث أبو سلمة، فدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة [وقال أحمد بن محمد: وتصديق ذلك ما حدثنا أيوب ـ يعني ابن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يقول». (منه).

سليمان][1] ـ قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أفسدوا علينا هذا الحديث، قيل له: وصح إفساده عندك؟ و[2]هل رواه غير ابن أبي أويس؟ قال: أيوب كان أمثل منه، يعني أيوب بن سليمان بن بلال، وقد رواه أيوب.

٣٢٨٥ ـ حدثنا أحمد بن محمد المروزي، نا أيوب بن سليمان، عن أبي بكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة، عن ابن شهاب، عن سليمان بن أرقم، أن يحيى بن أبي كثير أخبره، عن أبي سلمة، عن عائشة [عليها السلام] قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»، قال أحمد ابن محمد المروزي: إنما الحديث حديث علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ، أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه وحمله عنه الزهري، وأرسله عن أبي سلمة عن عائشة [رحمها الله] [قال أبو داود: روى بقية عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن الزبير بإسناد علي بن المبارك مِثْلَهُ][3].

٣٢٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى بن سعيد القطان[4]، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري، قال: أخبرني عُبيدالله بن زَحْرٍ، أن أبا سعيد أخبره، أن عبدالله بن مالك أخبره، أن عقبة بن عامر أخبره، أنه سأل النبيَّ ﷺ عن أخت له نذرتْ أن تحج حافيةً غيرَ مُخْتَمِرةٍ، فقال: «مُرُوها[5] فلتختمِرْ ولتركبْ، ولتصمْ ثلاثة أيام». [«ابن ماجه» (٢١٣٤)].

٣٢٨٧ ـ [حدثنا مَخْلد بن خالد، نا عبدالرزاق، أنا ابن جُرَيج، قال: كتب إليَّ يحيى بن سعيد [قال]: أخبرني عبيدالله بن زَحْرٍ مولى لبني ضَمير[6]، وكان أيَّما رجل!، أن أبا سعيد الرُّعَيْني أخبرنا[7]، بإسناد يحيى ومعناه][8].

٣٢٨٨ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا عبدالرزاق، قال: نا[9] ابن جريج، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، أن يزيد بن أبي حبيب أخبره، أن أبا الخير حدثه، عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال: نذرتْ أختي أن تمشي إلى بيت الله، فأمرتني أن أستفتيَ لها النبي ﷺ، فاستفتيتُ النبي ﷺ فقال: «لِتمش ولْتركبْ». [«الإرواء» (٨/ ٢١٩): خ].

٣٢٨٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا أبو الوليد، قال: نا همّام، قال: نا[10] قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن أختَ عقبةَ بنِ عامر نذرت أن تمشي إلى البيت، فأمرها النبي ﷺ أن تركب وتُهديَ هَدْياً. [انظر ما قبله].

٣٢٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «مرها». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ضمرة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أخبره». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أخبره». (منه).
(٩) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «عن». (منه).

عنهما، أن النبي ﷺ لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحجَّ ماشيةً قال: «إن اللّه لغنيٌّ عن نذرها، مُرْهَا فلتركبْ». قال أبو داود: رواه سعيد بن أبي عروبة نحوه، وخالد، عن عكرمة، عن النبي ﷺ نحوه. [انظر ما قبله].

٣٢٩١ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن [أبي][1] عديّ، عن سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، أن أخت عقبة بن عامر، بمعنى هشام، ولم يذكر الهديَ، وقال فيه: «مُرْ أختك فلتركب». قال أبو داود: رواه خالد، عن عكرمة، بمعنى هشام، [ذكَر الهديَ].

٣٢٩٢ ـ (ضعيف) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، قال: نا أبو النضر، قال: نا شَريك، عن محمد بن عبدالرحمن مولى آل طلحة، عن كُريب، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه، إن أختي نذرتْ ـ يعني أن تحجَّ ماشية ـ فقال النبي ﷺ: «إن اللّه لا يصنع بشَقاء أختك شيئاً، فَلْتَحُجَّ راكبةً، ولتكفِّرْ عن[2] يمينها». [انظر ما قبله].

٣٢٩٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص بن عبداللّه السُّلَمي، قال: حدثني أبي، قال: حدثني إبراهيم ـ يعني ابن طَهْمان ـ، عن مَطَر، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن أختَ عقبةَ بن عامر نذرتْ أن تحج ماشيةً، وأنها لا تطيق ذلك، فقال النبي ﷺ: «إن اللّه عز وجل لَغنيٌّ عن مَشْي أختك، فلتركبْ، ولْتُهْدِ بَدَنة». [انظر (٣٢٩٧)].

٣٢٩٤ ـ (صحيح) حدثنا شعيب بن أيوب، ثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن أبيه، عن عكرمة، عن عقبة ابن عامر الجُهَني، أنه قال للنبي ﷺ: إن أختي نذرت أن تمشيَ إلى البيت، فقال: «إن اللّه لا يَصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً». [انظر ما قبله].

٣٢٩٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن حميدٍ الطويل، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ رأى رجلاً يُهادى بين ابنيه، فسأل عنه، فقالوا: نذر أن يمشي، فقال [رسول اللّه ﷺ]: «إن اللّه لغنيٌّ عن تعذيبِ هذا نفسَه» وأمره أن يركب. قال أبو داود: رواه عَمرو بن أبي عمرو[3]، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه. [ق].

٣٢٩٦ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان[4] الأحول، أن طاوساً أخبره، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ مرَّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقوده بخِزامة في أنفه، فقطعه النبي ﷺ بيده، وأمره أن يقوده بيده. [خ].

١٩ ـ باب من نذر أن يصلِّي في بيت المقدس

٣٢٩٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، قال: أنا حبيبٌ المعلِّم، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبداللّه، أن رجلاً قام يوم الفتح، فقال: يا رسول الله، إني نذرت للّه إنْ فتح اللّه عليك مكةَ أن أصليَ في

---

(١) سقطت من (الهندية)، والصواب إثباتها، والتصويب من «تحفة الأشراف» وكتب الرجال.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) انظر «صحيح سنن ابن ماجه» (٣١٠٣)، و«سنن الدارمي» (٢٤٨٨).

(٤) في (الهندية): «عاصم الأحول»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه. والتصويب من «تحفة الأشراف» (٨/٥، ط - الهندية) وكتب الرجال.

بيت المقدس ـ [قال أبو سلمة مرةً]: ركعتين ـ قال: «صَلِّ ها هنا» ثم أعاد عليه، فقال[1]: «صل ها هنا» ثم أعاد عليه، فقال: «شأنَك إذاً[2]». [قال أبو داود: رويَ نحوه عن عبدالرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ][3]. [«الإرواء» (٢٥٩٧)].

٣٢٩٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا مَخْلَد بن خالد، قال: نا أبو عاصم، ح، وثنا عباسٌ العنبريُّ، المعنى، قال: نا رَوْح، عن ابن جريج، قال: أخبرني يوسف بن الحكم بن أبي سفيان، أنه سمع حفص بن عمر بن عبدالرحمن بن عوف [وَعُمر ـ وقال][4] عباسٌ: ابن حَنَّة ـ أخبراه عن عمر بن عبدالرحمن بن عوف، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ بهذا الخبر، زاد: فقال النبي ﷺ: «والذي بعث محمداً بالحقّ لو صليتَ ها هنا لأجزأ عنك صلاةً في بيت المقدس». قال أبو داود: رواه الأنصاري عن ابن جُرَيج، فقال جعفر بن عُمر، وقال: عمرو بن حية[5]، وقال: أخبراه عن عبدالرحمن بن عوف، وعن رجال من أصحاب النبي ﷺ.

٢٠ ـ باب [في] قضاء النذر عن الميت

٣٢٩٩ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي[6] قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيدالله بن عبدالله، عن عبدالله بن عباس، أن سعد بن عُبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال: إن أمي ماتتْ وعليها نذرٌ لم تقضِه، فقال رسول الله ﷺ: «اقضِه عنها». [ق].

٣٣٠٠ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هُشيم، عن أبي بِشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن امرأة ركبت البحر [فنذرتْ: إن نجَّاها الله][7] أن تصوم شهراً، فنجّاها الله، فلم تصمْ حتى ماتت، فجاءت ابنتها[8] ـ أو أختها ـ إلى رسول الله ﷺ فأمرها أن تصوم عنها. [«النسائي» (٣٨٢٥)].

٣٣٠١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، قال: نا عبدالله بن عطاء، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه بريدة، أن امرأة أتت النبي[9] ﷺ فقالت: كنت تصدقتُ على أُمي بوليدة، وإنها ماتت وتركت[10] تلك الوليدة، قال: «قد وجبَ أجرُكِ ورجعتْ إليكِ في الميراث» قالت: وإنها ماتت وعليها صومُ شهر، فذكر نحو حديث عمرو. [«سنن ابن ماجه» (١٧٥٩ و٢٣٩٤)].

---

(١) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إذن». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وعمراً وقال». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حنة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عبد الله بن مسلمة القعنبي». (منه).
(٧) في «نسخة»: «إن الله نجاها». (منه).
(٨) في «نسخة»: «بنتها». (منه).
(٩) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «فتركت». (منه).

٢١ ـ [باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه][1]

٣٣٠٢ ـ (صحيح) [حدثنا مسدد، ثنا يحيى، قال: سمعت الأعمش، ح وحدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، عن الأعمش، المعنى، عن مسلمٍ البَطِين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إنه كان على أُمها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ فقال: «لو كان على أمكِ دَينٌ، أكنتِ قاضيته؟» قالت: نعم، قال: «فَدَينُ اللّه أحقُّ أن يُقضى»][2]. [ق].

٣٣٠٣ ـ (صحيح) [حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبيداللّه بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مات وعليه صيامٌ صام عنه وليُّه»][3]. [ق، مضى في الصوم].

٢٢ ـ باب ما يؤمر به من [وفاء النذر][4]

٣٣٠٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا الحارث بن عبيدٍ أبو قُدامة، عن عبيداللّه بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول اللّه، إني نذرتُ أن أضرب على رأسك بالدُّفِّ، قال: «أَوفِي بنذرك». قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا ـ مكانٍ كان يَذبح فيه أهلُ الجاهلية ـ قال: «لصنم؟» قالت: لا، قال: «لوثن؟» قالت: لا، قال: «أوفي بنذرك». [«الإرواء» (٢٥٨٨)].

٣٣٠٥ ـ (صحيح) حدثنا داود بن رُشَيد، قال: نا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، قال: حدثني[5] يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني أبو قِلابة، قال: حدثني ثابت بن الضحاك قال: نذر رجلٌ على عهد رسول اللّه ﷺ أن يَنحَر إبلاً ببُوَانة، فأتى النبيَّ ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببُوَانة، فقال النبيُّ ﷺ: «هل كان فيها وثنٌ من أوثان الجاهلية يُعبدُ؟» قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟» قالوا: لا، قال النبيُّ ﷺ: «أَوفِ بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية اللّه، ولا فيما لا يملك ابن آدم». [«المشكاة» (٣٤٣٧)].

٣٣٠٦ ـ (صحيح) [حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا عبداللّه بن يزيد بن مِقْسَم الثقفي، من أهل الطائف، قال: حدثتني سارَة بنت مِقسم الثقفي، أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدَم، قالت: خرجت مع أبي في حَجّة رسول اللّه ﷺ، فرأيت رسول اللّه ﷺ، وسمعت الناس يقولون: رسول اللّه ﷺ، فجعلت أُبِدُّه بصري، فدنا إليه أبي وهو على ناقة له معه دِرَّة كدِرّة الكُتّاب، فسمعتُ الأعرابَ والناسُ يقولون: الطَّبْطَبِيَّة. الطَّبْطَبِيَّة. فدنا إليه أبي، فأخذ بقَدَمه ـ قالت: فأقرَّ له، ووقف [عليه] فاستمع منه ـ فقال: يا رسول اللّه، إني نذرت إنْ وُلد لي ولد ذكر أن أنحرَ على رأس بُوانة في عقبة من الثنايا عدةً من الغنم ـ قال: لا أعلم إلا أنها قالت خمسين ـ، [قالت]: فقال رسول اللّه ﷺ:

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الوفاء من النذر». (منه).
(٥) في «نسخة»: «عن». (منه).

«هل بها من [هذه] الأوثان شيء؟» قال: لا، قال: «فأوفِ بما نذرتَ به للّه»، قالت: فجمعها فجعل يذبحها فانفَلَتَتْ منها شاة، فطلبها وهو يقول: اللهم أوفِ عني نذري، فظفرها، فذبحها][1]. [«ابن ماجه» (٢١٣١)].

٣٣٠٧ ـ (صحيح) [حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا عبدالحميد بن جعفر، عن عمرو بن شعيب، عن ميمونة بنت كَردَم بن سفيان، عن أبيها، نحوه، مختصر شيء منه، قال: «هل بها وثنٌ أو عيد من أعياد الجاهلية؟» قال: لا، قلت: إن أمي هذه عليها نذر، ومَشْيٌ، أفأقضيه عنها؟ وربما قال ابن بشار: أنقضيه عنها؟ قال: «نعم»][2]. [المصدر نفسه].

٢٣ ـ باب [في] النذر فيما لا يملك

٣٣٠٨ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، قالا: نا حماد ـ [قال ابن عيسى: حدثنا حماد وابن عُلية] ـ، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أبي المهلَّب، عن عمران بن حصين، قال: كانت العَضْبَاء لرجل من بني عُقيل، وكانت من سوابق الحاجّ، قال: فأُسِرَ، فأتيَ النبيَّ ﷺ وهو في وَثاق، والنبيُّ ﷺ على حمار، عليه قطيفة فقال: يا محمد، علامَ تأخذُني وتأخذ سابقةَ الحاجّ؟ ـ [زاد ابن عيسى: فقال رسول اللّه ﷺ إعظاماً لذلك، ثم اتفقا] ـ قال: «نأخذُك بجَريرة حُلفائك [من] ثقيفٍ» قال: وكانَ ثقيف قد أسَروا رجلين من أصحاب النبي ﷺ. قال: وقد قال فيما قال: وأنا مسلم، أو قال: وقد أسلمتُ. فلما مضى [النبي ﷺ][3] ـ قال أبو داود: [فهمت هذا][4] من محمد بن عيسى ناداه يا محمد! يا محمد! قال: وكان النبي ﷺ رحيماً رفيقاً[5]، فرجع إليه، فقال: «ما شأنُك؟» قال: إني مسلم، قال: «لو قلتَها وأنت تَملك أمرك [إذنْ] أفلحتَ كلَّ الفلاح» ـ. قال أبو داود: ثم رجعت إلى حديث سليمان: قال: يا محمد، إني جائع فأَطعمني، إني ظمآنُ فأسقني، قال: فقال النبي ﷺ: «هذه حاجتك» أو قال: «هذه حاجته». قال: ففُودِيَ الرجلُ بعدُ بالرجلين، قال: وحَبَس رسول الله ﷺ العضباءَ لرحْله، قال: فأغار المشركون على سَرح المدينة [فذهبوا بالعضباء][6]. [قال]: فلما ذهبوا بها وأَسَروا امرأة من المسلمين، قال: فكانوا إذا كان [من] الليل يُريحون إبلهم في أفنيتهم، قال: فَنَوَّموا ليلةً وقامت المرأة فجعلت لا تضعُ يدها على بعير إلا رَغَا، حتى أتتْ على العضباء، قال: فأتت على ناقة ذَلولٍ مُجَرَّسةٍ، [قال ابن عيسى: فلم تُرْغِ]، قال: فركبتها ثم جعلتْ للّه عليها إن نَجَّاها اللّه لَتنحرنَّها، قال: فلما قدمت المدينة عُرفت الناقةُ ناقةُ النبي ﷺ، فأُخبر النبي ﷺ بذلك، فأرسل إليها، فجيء بها، وأخبر[تْه] بنذرها، فقال: «بئس ما جزتها» أو: «جزيتِها إنِ اللّهُ [عز وجلّ] أنجاها عليها لَتنحرنَّها! لا وفاء لنذر في معصية اللّه، ولا فيما لا يملكُ ابن آدم». قال أبو داود: [و][7] المرأة هذه امرأة أبي ذَرّ. [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «من هنا فهمت». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رقيقاً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فذهبوا فيما ذهبوا به بالعضباء». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢٤ ـ باب مَنْ نذر أن يتصدق بماله

٣٣٠٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمانُ بن داود وابنُ السَّرْح، قالا: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، قال: قال ابن شهاب، فأخبرني عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، أن عبدالله بن كعب، وكان قائدَ كعبٍ من بنيه [حين عَمِيَ][1]، عن كعب بن مالك قال: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي أن أنخلعُ من مالي صدقةً إلى الله وإلى رسوله، قال رسول الله ﷺ: «أَمسِكْ عليك بعضَ مالك، فهو خير لك»، قال: فقلت: إني أُمسك سهمي الذي بخيبر. [ق].

٣٣١٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه أنه قال لرسول الله ﷺ حين تِيبَ عليه: إني أنخلع من مالي، فذكر نحوه إلى: خير لك. [ق، انظر ما قبله].

٣٣١١ ـ (صحيح الإسناد) حدثني عُبيدالله بن عمر، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال للنبي ﷺ، أو أبو لبابة أو من شاء الله: إن من توبتي أن أهجرَ دار قومي التي أصبتُ فيها الذنبَ، وأن أنخلعَ من مالي كله صدقةً، قال: «يَجْزي عنك الثلثُ».

٣٣١٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن المتوكِّل [العسقلاني]، ثنا عبدالرزاق، قال: أخبرني معمر، عن الزهري، قال: أخبرني ابن كعب بن مالك، قال: كان أبو لبابة، فذكر معناه، والقصة لأبي لبابة. قال أبو داود: [و]رواه يونس، عن ابن شهاب، عن بعض بني السائب بن أبي لُبابة، ورواه الزُّبيدي، عن [ابن شهاب] الزهري [فقال]: عن حسين بن السائب بن أبي لبابة، مثلَه.

٣٣١٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن يحيى، قال: نا حسن بن الربيع، قال: حدثنا [عبدالله] بن إدريس قال: قال [محمد] بن إسحاق: حدثني الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب [بن مالك]، عن أبيه، عن جده، في قصته [لما تخلَّف عن تبوك]، قال: قلت: يا رسول الله، إن من توبتي إلى الله أن أخرجَ من مالي كلِّه إلى الله ورسوله صدقةً، قال: «لا» قلت: فنصفِه، قال: «لا» قلت: فثلُثِه، قال: «نعم» قلت: فإني سأُمسك سَهْمي من خيبر.

٢٥ ـ باب [من] نذر [في] الجاهلية ثم أدرك الإسلام

٣٣١٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى، عن عبيدالله، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن عمر [رضي الله عنه] أنه قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ليلةً، فقال له النبي ﷺ: «أوفِ بنَذْرك». [ق، تقدم في آخر الصيام].

٢٦ ـ باب من نذر نذراً لم يسمه

٣٣١٥ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عباد الأزدي، قال: نا أبو بكر ـ يعني ابن عياش ـ، عن محمد مولى المغيرة، قال: حدثني كعب بن علقمة، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارةُ النذر

---

(١) في «نسخة». (منه).

كفارةُ اليمين» . [قال أبو داود: [و]رواه عمرو بن الحارث، عن كعب بن علقمة، عن ابن شِماسة، عن عقبة][1]. [م].

٣٣١٦ ـ حدثنا محمد بن عوف، أن سعيد بن الحكم حدثهم، قال: أخبرنا يحيى - يعني: بن أيوب - ، قال: حدثني كعب بن علقمة، أنه سمع ابن شِماسة، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ [يقول]، مثلَه.

٢٧ ـ باب لغوِ اليمين

٣٣١٦/ م ـ (صحيح) حدثنا حميد بن مسعدة الشامي، قال: نا حسان ـ يعني ابن إبراهيم ـ، قال: حدثني إبراهيم [ـ يعني الصائغ][2] ـ، عن عطاء: في[3] اللغو في اليمين، قال: قالت عائشة: إن رسول الله ﷺ قال: «هو كلام الرجل في بيته، كلا والله، وبلى والله» . قال أبو داود: وكان إبراهيم الصائغ رجلاً صالحاً، قتله أبو مسلم بِعَرَنْدُس، قال: وكان إذا رفع المِطرقة فسمع[4] النداء سيَّبَها[5]. قال أبو داود: [و]روى هذا الحديثَ داود بن أبي الفرات، عن إبراهيم الصائغ، موقوفاً[6] على عائشة وكذلك رواه الزهري، وعبدالملك بن أبي سليمان، ومالك بن مِغْول، [و]كلهم عن عطاء، عن عائشة، موقوفاً[7] [أيضاً]. [خ نحوه].

٢٨ ـ باب فيمن حلف على طعام لا يأكله

٣٣١٧ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن هشام، قال: حدثنا إسماعيل، عن الجُريري، عن أبي عثمان ـ أو: عن أبي السليل، عنه ـ، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، قال: نزل بنا أضياف لنا، [قال]: وكان أبو بكر يتحدَّث عند رسول الله ﷺ بالليل، فقال: لا أرجعنَّ إليك حتى تفرُغ من ضيافة هؤلاء ومن قِرَاهم، فأتاهم بِقراهم، فقالوا: لا نَطْعَمُه حتى يأتي أبو بكر. فجاء فقال: ما فعل أضيافكم؟ أفرغتم من قِراهم؟ قالوا: لا، قلت: قد أتيتُهُم بِقِراهم، فأبَوا، و[8]قالوا: والله لا نطعمُه حتى يجيء[9]، فقالوا: صدقَ، قد أتانا به فأبينا حتى تجيء، قال: فما منعكم؟ قالوا: مكانُك، قال: فوالله[10] لا أَطعَمُه الليلة! قال: فقالوا: ونحن والله لا نطعمُه حتى تَطعمَه! قال: ما رأيتُ في الشرّ كالليلة قطُّ! قال: قرِّبوا طعامكم، قال: فقُرِّب طعامهم، فقال: بسم الله، فطعِم وطعِموا. فأُخبرت أنه أصبح فغدا على النبي ﷺ فأخبره بالذي صنع وصنعوا، قال: «بل أنتَ أبرَّهُم وأصدقهم» . [ق، إلا أن قوله: «فأخبرت. .» ليس عند (خ) وهو مدرج].

٣٣١٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، قال: أنا سالمُ بن نوح وعبدُالأعلى، عن الجُريري، عن أبي عثمان، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، بهذا الحديث نحوَه، زاد عن سالم في حديثه، قال: ولم يبلُغني كفارة. [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يعني ابن ميمون - من أهل مرو، قتله أبو مسلم- يعني الصائغ عن عطاء». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيسمع». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يسيبها». (منه).

(٦) في «نسخة»: «موقوف». (منه).

(٧) في «نسخة»: «موقوف». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة»: «تجيء». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «والله». (منه).

٢٩ ـ باب اليمين في قطيعة الرحم

٣٣١٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن المِنهال، قال: نا يزيد بن زُرَيع، قال: نا حبيب المعلِّم، عن عمرو ابن شعيب، عن سعيد بن المسيب، أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث، فسأل أحدُهما صاحبَه القسمةَ، فقال: إنْ عُدتَ تسألُني عن[1] القسمة فكلُّ مالي في رِتاج الكعبة، فقال له عمر: إن الكعبة غنيةٌ عن مالك، كَفِّرْ عن يمينك وكلِّم أخاك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يمينَ عليك، ولا نذر في معصية الربِّ ـ [و: في قطيعة الرحِم ـ وفيما لا تملك»][2].

٣٣٢٠ ـ (حسن) [حدثنا أحمد بن عَبْدة الضبّيُّ، أنا المغيرة بن عبدالرحمن، حدثني أبي: عبدُالرحمن، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لا نذرَ إلا فيما يُبْتَغى به وجهُ الله، ولا يمينَ في قطيعةِ رحِم»]. [مضى في أول الطلاق].

٣٣٢١ ـ (حسن إلا قوله: «ومَنْ حَلَفَ...»؛ فهو منكر) حدثنا المنذر بن الوليد [الجارودي]، قال: نا عبدالله ابن بكر، قال: حدثنا عُبيدالله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نذرَ ولا يمينَ فيما لا يملكُ ابن آدم، ولا في معصية الله، ولا في قطيعة رحم، ومن حلف على يمينٍ فرأى غيرَها خيراً منها فَلْيَدَعْها وليأتِ الذي هو خير، فإنّ تركَها كفارتُها». قال أبو داود: الأحاديث كلها عن النبي ﷺ: وليكفِّر عن يمينه، [وهي الصحاح] إلا فيما لا يعبأ به، قال أبو داود: قلت لأحمد: روى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيدالله؟ فقال: تركه بعد ذلك وكان أهلاً لذلك. قال أحمد: أحاديثه مناكير، وأبوه لا يعرف. [«الضعيفة» (١٣٦٥)].

٣٠ ـ باب[3] الحالف يستثني في اليمين بعدما يتكلم

٣٣٢٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة - يعني بن سعيد -، قال: نا شَريك، عن سماك، عن عكرمة، أن رسول الله ﷺ قال: «واللهِ لأَغزُوَنَّ قريشاً، واللهِ لأغزونَّ قريشاً، واللهِ لأغزونَّ قريشاً» ثم قال: «إن شاء الله». قال أبو داود: وقد أسند هذا الحديثَ غير واحد عن شَريك، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، [أسنده عن النبي ﷺ، وقال الوليد ابن مسلم عن شريك: ثم لم يغزهم][4].

٣٣٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، قال: أخبرنا ابن بِشر، عن مِسْعَر، عن سِماك، عن عكرمة، يرفَعُه، قال: «واللهِ لأغزونَّ قريشاً» ثم قال: «إن شاء الله» ثم قال: «واللهِ لأغزون قريشاً إن شاء الله تعالى» ثم قال: «واللهِ لأغزونَّ قريشاً» ثم سكت، ثم قال: «إن شاء الله». قال أبو داود: زاد فيه الوليد بن مسلم، عن شريك: [قال]: ثم لم يَغْزُهم.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ولا في قطيعة الرحم ولا فيما لا تملك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣١ ـ باب من نذر نذراً لا يطيقه

٣٣٢٤ ـ (ضعيف مرفوعاً) حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي، عن ابن أبي فُديك، قال: حدثني طلحة بن يحيى الأنصاري، عن عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن بُكير بن عبدالله بن الأشجّ، عن كُريب، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر نذراً لم يسمّه فكفارتُه كفارةُ يمين، ومن نذر نذراً في معصية فكفارتُه كفارةُ يمين، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين [ومن نذر نذراً أطاقه فليف به]»[1]. قال أبو داود: ورَوى هذا الحديث وكيعٌ وغيرُه عن عبدالله بن سعيد [بن أبي الهند][2]، أوقفوه على ابن عباس. [«الإرواء» (٨ / ٢١٠ ـ ٢١١)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

١٧ ـ أول كتاب البيوع

١ ـ باب في التجارة يُخالطها الحلِف واللَّغْو

٣٣٢٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غَرَزة، قال: كنا في عهد [رسول الله][(١)] ﷺ نُسَمَّى السماسرة، فمرَّ بنا النبي ﷺ فسمانا باسم هو أحسن منه، فقال: «يا معشرَ التجار، إن البيع يحضُره اللغْو والحلِف، فشُوبُوه بالصَّدقة».

٣٣٢٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسين بن عيسى البَسطامي وحامد بن يحيى وعبدالله بن محمد الزهري، قالوا: أنا سفيان، عن جامع بن أبي راشد وعبدالملك بن أعيَن وعاصم، عن أبي وائل، عن قيس بن أبي غَرَزة، بمعناه، قال: «يحضُره الكذب والحلف»، وقال عبدالله الزهري: «اللغو والكذب». [انظر ما قبله].

٢ ـ باب في استخراج المعادن

٣٣٢٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القَعْنبي، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن عمرو ـ يعني ابن أبي عمرو ـ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلاً لزم غريماً له بعشَرة دنانير، فقال: والله ما[(٢)] أفارقُك حتى تقضيني، أو تأتيني بحَمِيل، قال فتحمَّلَ بها النبيُّ ﷺ، فأتاه بقدْر ما وعده، فقال له النبي ﷺ: «من أين أصبْتَ هذا الذهب؟» قال: من معدِن، قال: «لا حاجةَ لنا فيها، ليس فيها خير» فقضاها عنه رسول الله ﷺ. [«ابن ماجه» (٢٤٠٦)].

٣ ـ باب في اجتناب الشبهات

٣٣٢٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، [قال]: نا أبو شهاب، عن[(٣)] ابن عون، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بَشير يقول[(٤)] ـ ولا أسمع أحداً بعده ـ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الحلال بيِّنٌ، وإن الحرام بيِّن، وبينهما أمورٌ متشابهات[(٥)] » ـ [و]أحياناً يقول: مشتبهة ـ وسأضرب لكم[(٦)] في ذلك مثلاً: إن الله حَمَى حِمىً، وإن حمى الله محَارِمُه[(٧)]، وإنه مَن يَرْعَى حول الحمى يوشكُ أن يُخالِطه، وإنَّه مَنْ يُخالطُ الريبةَ يوشكُ أن يَجْسُر[(٨)] ». [ق نحوه].

٣٣٣٠ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، عن[(٩)] زكريا، عن عامر الشعبي قال: سمعت

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «مشتبهات». وفي «نسخة»: «مشبهات». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ما حرم الله». (منه).
(٨) في «نسخة»: «يخسر». (منه).
(٩) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

النعمان بن بشير يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول، بهذا الحديث، قال: «وبينهما مُشبَّهاتٌ لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتَّقى الشبهاتِ استبرأ [دينه وعرضه][1]، ومن وقعَ في الشبهات وقعَ في الحرام». [ق، انظر ما قبله].

٣٣٣١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا هُشيم، نا[2] عباد بن راشد، قال: سمعت سعيد بن أبي خَيْرة، يقول: نا الحسن منذ أربعين سنة، عن أبي هريرة قال: قال النبي[3] ﷺ، ح، [قال أبو داود]: وحدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن داود ـ يعني ابن أبي هند ـ، وهذا لفظه، عن سعيد بن أبي خَيْرة، عن الحسن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَيأتينَّ على الناس زمانٌ لا يبقى أحدٌ إلا أكل الرِّبا، فإن لم يأكلْه أصابه من بُخاره» قال ابن عيسى: «أصابه من غُباره». [«ابن ماجه» (٢٢٧٨)].

٣٣٣٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا ابن إدريس، أنا عاصم بن كُليب، عن أبيه، عن رجل من الأنصار قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فرأيت رسول الله ﷺ وهو على القبر يوصي[4] الحافر: «أَوسِعْ من قِبَل رجليه، أوسع من قِبَل رأسه». فلما رجع استقبله داعي امرأةٍ، فجاء، فجيء[5] بالطعام فوَضع يده، ثم وضع القوم فأكلوا، [فنظر آباؤنا رسولَ الله][6] ﷺ يلوكُ لقمةً في فمه، ثم قال: «أجدُ لحمَ شاةٍ أُخِذتْ بغيرِ إذنِ أهلها» فأرسلتِ المرأة قالت[7]: يا رسول الله، إني أرسلت إلى البقيع[8] يشتري لي شاة، فلم أجدْ فأرسلتُ إلى جارٍ لي قد اشترى شاة: أنْ أرسِلْ [إليَّ بها][9] بثمنها، فلم يُوجَد، فأرسلتُ إلى امرأته، فأرسلتْ [إليَّ بها][10]، فقال رسول الله ﷺ: «أَطعِميه الأُسارى». [«أحكام الجنائز» (١٤٣ ـ ١٤٤)].

٤ ـ باب في آكل الربا ومُوكِله

٣٣٣٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سِماك، حدثني عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه قال: لعن رسول الله ﷺ آكلَ الربا ومُوكِلَه وشاهده وكاتبه. [«ابن ماجه» (٢٢٧٧)].

٥ ـ باب في وضع الربا

٣٣٣٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا شَبيب بن غَرْقَدَةَ، عن سليمان بن عمرو، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول: «ألاَ [و]إنَّ كل رباً من ربا الجاهلية موضوعٌ، لكم رؤوسُ أموالكم لا تَظلمُون ولا تُظلمون، ألا وإن كلَّ دمٍ من دمِ الجاهلية موضوع، وأولُ دمٍ أضعُ منها دم الحارث بن عبدالمطلب» كان

---

(١) في «نسخة»: «لدينه وعرضه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يرمي». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وجيء». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فنظرت رسول الله». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «النقيع». (منه).
(٩) في «نسخة»: «بها إليَّ». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «بها إليَّ». (منه).

سترَضَعاً في بني ليث، فقتلته هُذيل. [قال: «اللهم هل بلغت» قالوا: نعم، ثلاث مرات، قال: «اللهم اشهد» ثلاث مرات][1]. [م نحوه].

٦ ـ باب في كراهية اليمين في البيع

٣٣٣٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، نا ابن وهب، ح، ونا أحمد بن صالح، نا عَنْبَسة، عن يونُس، عن ابن شهاب قال: قال لي[2] ابن المسيب: إن أبا هريرة قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «الحَلِف مَنْفَقَةٌ للسلعة مَمْحَقَةٌ للبركة». قال ابن السرح «للكسب». وقال: عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. [«النسائي» (٤٤٦١)].

٧ ـ باب في الرجحان في الوزن، والوزن بالأجر

٣٣٣٦ ـ (صحيح) حدثنا عبيداللّه بن معاذ، نا أبي، نا سفيان، عن سِماك بن حرب، نا[3] سُويد بن قيس قال: جلبتُ أنا ومَخْرَفة العبدي بَزّاً من هَجَر، فأتينا به مكة، فجاءنا رسول اللّه ﷺ يمشي، فساوَمَنا بسراويلَ[4]، فبِعْناه، وثَمَّ رجلٌ يَزِنُ بالأجر، فقال له رسول اللّه ﷺ: «زِنْ وأرجِحْ». [«ابن ماجه» (٢٢٢٠)].

٣٣٣٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، المعنى قريب، قالا: نا شعبة، عن سماك بن حرب، عن أبي صفوان بن عَميرة، قال: أتيت رسول اللّه ﷺ بمكة قبل أن يُهاجر، بهذا الحديث، ولم يذكر: يزنُ بأجر[5]. قال أبو داود: رواه قيس كما قال سفيان، والقول قول سفيان. [«ابن ماجه» (٢٢٢١)].

٣٣٣٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن أبي رِزْمة، سمعت أبي يقول: قال رجل لشعبة: خالفك سفيان، فقال[6]: دَمَغْتَني. وبلغني عن يحيى بن معينٍ قال: كلٌّ من خالف سفيان، فالقول قول سفيان.

٣٣٣٩ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، عن شعبة قال: كان سفيانُ أحفظَ مني.

٨ ـ باب في قول النبي ﷺ: «المكيال مكيال المدينة»

٣٣٤٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن دُكَين، نا سفيان، عن حنظلة، عن طاوس، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الوزنُ وزنُ أهل مكة، والمكيالُ مكيالُ أهل المدينة». قال أبو داود: وكذا رواه الفِريابي وأبو أحمد، عن سفيان، وافقهما في المتن، وقال أبو أحمد ـ [وأخطأ] ـ: عن ابن عباس، مكان ابن عمر، ورواه الوليد بن مسلم، عن حنظلة وقال: وزن المدينة ومكيال مكة. قال أبو داود: واختُلف في المتن في حديث مالك بن دينار، عن عطاء، عن النبي ﷺ، في هذا.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «سراويل». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بالأجر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قال». (منه).

٩ ـ باب في التشديد في الدَّين

٣٣٤١ ـ (حسن) حدثنا سعيد بن منصور، نا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن سمعان، عن سَمُرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «[أ]هاهُنا أحدٌ من بني فُلان؟» فلم يُجبه أحد، ثم قال: «ها هنا أحد من بني فلان؟» فلم يُجبه أحد، ثم قال: «[أ]هاهنا أحد من بني فلان؟» فقام رجل فقال: أنا يا رسول الله، فقال [ﷺ]: «ما مَنَعك أن تُجيبني في المرتين الأولين[1]؟ أما[2] إني لم أنوِّه بكم إلا خيراً، إنَّ صاحبكم مأسورٌ بدَيْنه». فلقد رأيته أدَّى عنه حتى ما بقي[3] أحدٌ يطلبه بشيء [قال أبو داود: سمعان بن مشنج][4]. [«النسائي» (٤٦٨٥)].

٣٣٤٢ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، نا ابن وهب، حدثني سعيد بن أبي أيوب، أنه سمع أبا عبدالله القرشي يقول: سمعت أبا بردة بنَ [أبي] موسى الأشعري يقول عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن [من] أعظم الذنوبِ عند الله أن يلقاهُ بها عبدٌ[ه] بعد الكبائرِ التي نَهى الله عنها: أن يموت رجلٌ وعليه دَينٌ لا يَدَعُ له قضاءً». [«المشكاة» (٢٩٢٢) / التحقيق الثاني، «تيسير الانتفاع» / أبو عبدالرحمن القرشي].

٣٣٤٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ لا يُصلِّي على رجلٍ مات وعليه دَينٌ، فأُتيَ بميت، فقال: «أعليه دَين؟» قالوا: نعم، ديناران، قال: «صَلُّوا على صاحبكم» فقال أبو قتادة الأنصاري: هما عليَّ يا رسول الله، فصَلَّى عليه رسول الله ﷺ، فلما فتح الله على رسوله[5] ﷺ قال: «أنا أولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه، فمنْ تركَ ديناً فعليَّ قضاؤه، ومَن ترك مالاً فلورثته». [ق، أبي هريرة].

٣٣٤٤ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد، عن شَريك، عن سِماك، عن عكرمة، رفعه. قال عثمان: ونا وكيع، عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ـ [يعني] مثلَه ـ قال: اشترى من عِيرٍ بيعاً[6] وليس عنده ثمنُه، فأُربِح فيه، فباعه، فتصدَّق بالرِّبح على أرامِل بني عبدالمطلب، وقال: «لا أشتري بعدها شيئاً إلا وعندي ثمنُه». [«الضعيفة» (٤٧٦٦)].

١٠ ـ باب في المَطْل

٣٣٤٥ ـ (صحيح) حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القَعْنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَطْلُ الغنيِّ ظلمٌ، وإذا أُتبع أحدكم على مَليء فَلْيَتْبَع». [ق].

١١ ـ باب في حسن القضاء

٣٣٤٦ ـ (صحيح) حدثنا القعنبيُّ، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع قال:

---

(١) في «نسخة»: «الأولين». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تبيعاً». (منه).

اسْتَسْلَفَ رسول اللّه ﷺ بَكْراً، فجاءته إبل من الصدقة، فأمرني أن أقضيَ الرجلَ بَكْرَهُ، فقلت: لم أجد في الإبل إلا جملاً خِياراً رَبَاعِياً، فقال النبي ﷺ: «أعطِه إياه، فإن خِيار الناس أحسنُهم قضاء» . [«ابن ماجه» (٢٢٨٥)].

٣٣٤٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن مِسْعَر، عن مُحارِب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبداللّه قال: كان لي على النبي ﷺ دَيْن، فقضاني وزادني. [ق].

١٢ ـ باب في الصَّرْف

٣٣٤٨ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، عن عمر [رضي اللّه عنه] قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الذهبُ بالفضة[1] رباً إلا هاءَ وهاءَ، والبُرُّ بالبُرِّ رباً إلا هاءَ وهاءَ، والتمر بالتمر رباً إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير رباً إلا هاء وهاء» . [ق].

٣٣٤٩ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا بشر بن عمر، نا همّام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن مسلم المكيّ، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن عبادة بن الصامت، أن رسول اللّه ﷺ قال: «الذهبُ بالذهبِ تِبرُها وعَينها، والفضة بالفضة تِبرُها وعينها، والبُرُّ بالبُرِّ مُدْيٌ بمُدْي، والشعير بالشعير مُديٌ بمُدي، والتمر بالتمر مُديٌ بمدي، والملح بالملح مُديٌ بمدي، فمن زاد أو ازداد فقد أربَى، ولا بأس ببيع الذهب بالفضةِ والفضةُ أكثرُهما يداً بيد، وأما نسيئةً فلا، ولا بأس ببيع البُر بالشعيرِ، والشعيرُ أكثرُهما يداً بيد، وأما نسيئةً فلا» . قال أبو داود: [و]روى هذا الحديثَ سعيدُ بن أبي عَروبة وهشامٌ الدَّسْتَوائي، عن قتادة، عن مسلم بن يسار، بإسناده. [م].

٣٣٥٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، نا سفيان، عن خالد، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، بهذا الخبر يزيد وينقص، [و][2]زاد: قال: «فإذا اختلف[3] هذه الأصنافُ فبيعوا[ه][4] كيف شئتم، إذا كان يداً بيد» . [م. انظر ما قبله].

١٣ ـ باب في حِلية السيف تباع بالدراهم

٣٣٥١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وأبو بكر بن أبي شيبة وأحمد بن مَنيع، قالوا: نا ابن المبارك، ح، ونا ابن العلاء، أنا ابن المبارك، عن سعيد بن يزيد، قال: حدثني خالد بن أبي عِمران، عن حَنَشٍ، عن فَضالة بن عُبيد قال: أُتِيَ النبيُّ ﷺ عام خيبر بقلادة فيها ذهب وخَرَز ـ قال أبو بكر [بن أبي شيبة] وابن منيع: فيها خرزٌ مُعلَّقة[5] بذهب، ـ[ثم اتفقوا ـ بذهب] ابتاعها رجل بتسعة دنانير، أو بسبعةِ دنانير، فقال النبي ﷺ: «لا، حتى تُميَّز بينه وبينه» فقال: إنما أردت الحجارة، فقال النبي ﷺ: «لا، حتى تُميَّز بينهما» قال: فردَّه حتى ميَّز بينهما. وقال ابن عيسى: أردت التجارة. قال أبو داود: وكان في كتابه: الحجارة[6]. [م].

---

(١) في «نسخة»: «بالوَرِق»، وفي «نسخة»: «بالذهب». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اختلفت». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «مغلقة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فغيره، فقال: التجارة». هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة. (منه).

٣٣٥٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن أبي شجاع سعيد بن يزيدَ، عن خالد بن أبي عمران، عن حَنَش الصنعاني، عن فَضَالة بن عُبيد قال: اشتريت يوم خيبر قلادةً باثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز، ففَصَّلتها، فوجدت فيها أكثرَ من اثني عشر ديناراً، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «**لا تُباع حتى تُفَصَّلَ**». [م، انظر ما قبله].

٣٣٥٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن أبي جعفر، عن الجُلَاح أبي كثير، قال: حدثني حَنَشٌ الصنعاني، عن فَضَالة بن عبيد قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر نُبايع اليهودَ الوقيّة[1] من الذهب بالدينار ـ قال غير قتيبة: بالدينارين والثلاثة، ثم اتفقا ـ فقال رسول الله ﷺ: «**لا تَبِيعُوا الذَّهبَ بالذهب إلا وزناً بوزنٍ**». [م].

١٤ ـ باب في اقتضاء الذهب من الوَرِق

٣٣٥٤ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب، المعنى واحد، قالا: نا حماد، عن سِماك ابن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر قال: كنت أبيعُ الإبل بالبقيع، فأبيعُ بالدنانير وآخذُ الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير: آخذُ هذه من هذه، وأعطي هذه من هذه، فأتيت رسول الله ﷺ وهو في بيت حفصة، فقلت: يا رسول الله، رُويدَك أسألُك، إني أبيع الإبل بالبقيع، فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير، آخذ هذه من هذه، وأعطي هذه من هذه، فقال رسول الله ﷺ: «**لا بأس أنْ تأخذُهَا بسعرِ يومها، مالم تَفترقا وبينكما شيءٌ**». [«ابن ماجه» (٢٢٦٢)].

٣٣٥٥ ـ حدثنا حسين بن الأسود، نا عبيدالله، أنا إسرائيل، عن سِماك، بإسناده ومعناه، والأولُ أتمُّ، لم يذكر: «**بسعرِ يومها**».

١٥ ـ باب في الحيوان بالحيوان نسيئة[2]

٣٣٥٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمُرة، أن النبي ﷺ نَهَى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئةً[3]. [«ابن ماجه» (٢٢٧٠)].

١٦ ـ باب في الرخصة [في ذلك][4]

٣٣٥٧ ـ (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر [الحَوْضي]، نا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن جبير، عن أبي سفيان، عن عمرو بن حَرِيش، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ أمر[ه][5] أن يجهِّز جيشاً، فنفِدت الإبلُ، فأمره أن يأخذ في[6] قلائص الصدقة، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة. [«المشكاة» (٢٨٢٣)].

---

(١) في «نسخة»: «الأوقية». (منه).
(٢) في «نسخة»: «نسية». (منه).
(٣) في «نسخة»: «نسية». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: (منه).
(٦) في «نسخة»: «على»: (منه).

١٧ ـ باب في ذلك إذا كان يداً بيد

٣٣٥٨ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الهَمْداني وقتيبة بن سعيد الثقفي، أن الليث حدثهم، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ اشترى عبداً بعبدين. [م].

١٨ ـ باب في الثمْر بالتمْر

٣٣٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالله بن يزيد، أن زيداً أبا عياش أخبره، أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسُّلْت، فقال له سعد: أيُّهما أفضل؟ قال: البيضاء، قال: فنهاه عن ذلك، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يسأل[١] عن شراء التمْر بالرطَب، فقال رسول الله ﷺ: «أينقصُ الرُّطَبُ إذا يبسَ؟» قالوا: نعم، فنهاه [رسول الله ﷺ][٢] عن ذلك. قال أبو داود: رواه إسماعيل بن أُمية نحو [حديث] مالك. [«ابن ماجه» (٢٢٦٤)].

٣٣٦٠ ـ (شاذ) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا معاوية ـ يعني ابن سلاّم ـ، عن يحيى بن أبي كثير، أنا عبدالله، أن أبا عياش أخبره، أنه سمع سعد بن أبي وقّاص يقول: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطَب بالتمْر نسيئةً[٣]. [«الإرواء» (٥ / ١٩٩ ـ ٢٢٠)].

(صحيح ليس فيه: «نسيئة») قال أبو داود: رواه عمران بن أبي أنس، عن مولىً لبني مخزوم، عن سعد، [عن النبي ﷺ][٤] نحوه. [«الإرواء» أيضاً (٥ / ٢٠٠)].

١٩ ـ [باب في المزابنة][٥]

٣٣٦١ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا ابن أبي زائدة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر ـرضي الله عنه ـ، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمَر بالتمْر كيلاً، وعن بيع العنب بالزبيب كيلاً، وعن بيع الزرع بالحنطة كيلاً. [ق].

٢٠ ـ باب في بيع العرايا

٣٣٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، أن النبي ﷺ رخَّص في بيع العرايا بالتمْر والرطَب. [«النسائي» (٤٥٣٢)].

٣٣٦٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسارٍ، عن سهل ابن أبي حَثْمَة، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمْر بالتمْر، ورخَّص في العَرايا أن تباع بخَرْصها: يأكلها أهلُها رُطباً. [«النسائي» (٤٥٤٢)].

---

(١) في «نسخة»: «سئل». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «نسية». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٢١ ـ باب في مقدار العَرِيَّة

٣٣٦٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا مالك، عن داود بن الحُصين، عن مولى ابن أبي أحمد ـ قال أبو داود: [و]قال[١] لنا القعنبي فيما قرأ على مالك: عن أبي سفيان، [قال أبو داود][٢]: واسمه قُزْمان مولى ابن أبي أحمد ـ عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ رخَّص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسُقٍ، أو في خمسة أوسقٍ، شك داود بن الحصين. [قال أبو داود: حديث جابر: إلى أربعة أوسق][٣]. [«النسائي» (٤٥٤١)].

٢٢ ـ باب في[٤] تفسير العرايا

٣٣٦٥ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا ابن وهب، [قال][٥]: أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبدربّه بن سعيد الأنصاري، أنه قال: العَرِيةُ: الرجلُ يُعرِي الرجلَ النَّخلةَ، أو الرجلُ يستثني من ماله النخلة[٦] والاثنتين يأكلها، فيبيعها بتمر.

٣٣٦٦ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا هناد بن السَّريّ، عن عَبْدة، عن ابن إسحاق قال: العرايا: أن يَهَبَ الرجل للرجل النخَلات، فيشُقُّ عليه أن يقوم عليها فيبيعُها بمثل خَرْصها.

٢٣ ـ باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

٣٣٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبيُّ، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى يبدوَ صلاحها، نهى البائع والمشتري. [ق].

٣٣٦٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفَيلي، نا ابن عُلَية، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع النخْل حتى تزهو[٧]، وعن [بيع] السُّنبل حتى يَبيضَّ ويأمنَ العاهة، نهى البائع والمشتري. [م].

٣٣٦٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا حفص بن عمر [النَّمري]، نا شعبة، عن يزيد بن خُمَير، عن مولىً لقريش، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغنائم حتى تُقسم، وعن بيع النخل حتى تُحْرَزَ من كل عارضٍ[٨]، وأن يصليَ الرجل بغير حزام.

٣٣٧٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي، نا يحيى بن سعيد، عن سَلِيم بن حيان قال: نا[٩] سعيد بن مِيناء قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: نهى رسول الله ﷺ أن تُباع الثمرة حتى تُشَقِّح، قيل: وما تشقِّح؟

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٧) في «نسخة»: «يزهو». (منه).
(٨) في «نسخة»: «عاهة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «أنا». (منه).

قال: «تَحْمارُّ وتَصْفارُّ ويوكل منها». [«أحاديث البيوع»: ق].

٣٣٧١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو الوليد، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس [بن مالك]، أن النبي ﷺ نهى عن بيع العنب حتى يَسْوَدَّ، وعن بيع الحَبِّ حتى يشتدَّ. [«ابن ماجه» (٢٢١٧)].

٣٣٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة بن خالد، حدثني يونس قال: سألت أبا الزناد عن بيع الثمَر قبل أن يبدوَ صلاحُه وما ذُكر في ذلك، فقال: كان عروة بن الزبير يحدِّث عن سهل بن أبي حَثْمَة عن زيد بن ثابت، قال: كان الناسُ يتبايعون الثمار قبل أن يبدوَ صلاحها، فإذا جَدَّ الناسُ وحضر تقاضيهم قال المبتاع: قد أصاب الثمَرَ الدُّمَانُ، وأصابه قُشام، وأصابه مُراض، عاهاتٌ يحتجُّون بها!! فلما كثرت خصومتُهم عند النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ كالمَشورة يشير بها: «فأما لا[1] فلا تبتاعوا[2] الثمرة[3] حتى يبدوَ صلاحها[4]» لكثرة خصومتهم واختلافهم. [«أحاديث البيوع»: خ تعليقاً].

٣٣٧٣ ـ (صحيح) [حدثنا إسحاق] بن إسماعيل الطالْقاني، نا سفيان، عن ابن جُريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبي ﷺ نهى عن بيع الثمَر حتى يبدو صلاحه، ولا يُباع إلا [بالدنانير أو الدرهم][5]، إلا العرايا. [«ابن ماجه» (٢٢١٦): ق].

٢٤ ـ باب في بيع السِّنين

٣٣٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قالا: نا سفيان، عن حميد الأعرج، عن سليمان بن عتيق، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ نهى عن بيع السِّنين وَوَضَع الجوائح. [م].

[قال أبو داود: لم يصح عن النبي ﷺ في الثلث شيء، وهو رأيُ أهل المدينة][6].

٣٣٧٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن أيوب، عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ نَهَى عن المُعاومة. وقال أحدُهما: بيع السنين. [م، انظر ما قبله].

٢٥ ـ باب في بيع الغَرر

٣٣٧٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالا: نا ابن إدريس، عن عبيدالله [بن أبي زياد][7]، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ نَهَى عن بيع الغررِ، زاد عثمان: والحصاةِ. [م].

٣٣٧٧ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عمرو بن السَّرح، وهذا لفظه، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ نهى عن بِيعتَيْن وعن لِبستَيْنِ، أما البَيعتان:

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «تبايعوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الثمر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «صلاحها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بالدينار أو الدراهم». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

فالملامسة والمُنابذة، وأما اللِّبستان: فاشتمال الصَّمَّاء وأن يَحْتبيَ الرجل في ثوب واحد كاشفاً عن فَرجه. أو[1]: ليس على فرجه منه شيء. [ق].

٣٣٧٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، زاد: فاشتمالُ[2] الصَّمَّاء: أن[3] يشتملُ في ثوب واحد يضعُ طرفَي الثوبِ على عاتقه الأيسر ويُبرز شقَّه الأيمن، والمنابذةُ أن يقول: إذا نبذتُ إليك هذا الثوب فقد وجبَ البيع، والملامسةُ: أن يَمَسَّه بيده ولا ينشُره ولا يُقلِّبه، فإذا[4] مسَّه وجبَ البيع. [ق، انظر ما قبله].

٣٣٧٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عَنْبسة بن خالد، نا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، أن أبا سعيد الخدري قال: نهى رسول اللّه ﷺ، بمعنى حديث سفيان وعبدالرزاق جميعاً. [ق، انظر ما قبله].

٣٣٨٠ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبداللّه بن عمر، أن رسول اللّه ﷺ نهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلةِ. [ق].

٣٣٨١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيداللّه، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، نحوه، قال: وحبلُ الحَبَلة: أن تُنتَج الناقة بطنَها ثم تَحمِلَ التي نُتِجت. [ق، انظر ما قبله].

٢٦ ـ باب في بيع المضطر

٣٣٨٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عيسى، نا هُشيم، أنا صالح بن عامر ـ قال أبو داود: كذا قال محمد ـ قال: نا شيخ من بني تميم، قال: خطبنا علي بن أبي طالب ـ أو قال: قال علي، قال ابن عيسى: هكذا حدثنا هشيم ـ قال: سيأتي على الناس زمانٌ عَضوضٌ يَعَضُّ المُوسِر على ما في يده، ولم يؤمر بذلك، قال اللّه تعالى ﴿وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾. ويُبايَع المضطرون، وقد نَهى النبي ﷺ عن بيع المضطر، وبيع الغَرر، وبيع الثمَرة قبل أن تُدرِك. [«المشكاة» (٢٨٦٥)].

٢٧ ـ باب في الشَّرِكة

٣٣٨٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن سليمان المِصِّيصيُّ لُوَين، نا محمد بن الزِّبْرِقان، عن أبي حَيان التَّيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه، قال: «إن اللّه تعالى يقول: أنا ثالثُ الشريكين، ما لم يَخُنْ أحدُهما صاحبَه، فإذا خانه خرجتُ من بينهم[5]». [«الإرواء» (١٤٦٨)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «واشتمال». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «إذا»، وفي «نسخة»: «وإذا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بينهما». (منه).

٢٨ ـ باب في المضارِب يخالِف

٣٣٨٤ ـ (صحيح)حدثنا مسدد، نا سفيان، عن شَبيب بن غَرْقَدة قال: حدثني الحيُّ، عن عروة ـ يعني ابن [أبي] الجعد ـ البارقيّ قال: أعطاه النبي ﷺ ديناراً يشتري به أضحيةً أو شاة، فاشترى شاتين[١]، فباع إحداهما بدينار، فأتاه بشاة ودينار، فدعا له بالبركة في بيعه، فكان لو اشترى تُراباً لربح فيه! . [خ].

٣٣٨٥ ـ حدثنا الحسن بن الصبّاح، نا أبو المنذر، نا سعيد بن زيد، هو[٢] أخو حماد بن زيد، نا الزبير بن الخِرِّيت، عن أبي لَبيد، حدثني عروة البارقي، بهذا الخبر، ولفظه مختلِف.

٣٣٨٦ ـ (ضعيف)حدثنا محمد بن كثير العبدي، أنا سفيان، حدثني أبو حَصين، عن شيخ من أهل المدينة، عن حكيم بن حِزام أن رسول اللّه ﷺ بعث معه بدينار يشتري له أضحيةً، فاشتراها بدينار، وباعها بدينارين، فرجع فاشترى له[٣] أضحية بدينار، وجاء بدينار إلى النبي ﷺ، فتصدق به النبيُّ ﷺ، ودعا له أن يُبارَك له في تجارته. [«الترمذي» (١٢٨٠)].

٢٩ ـ باب في الرجل يَتّجرُ في مال الرجل بغير إذنه

٣٣٨٧ ـ (منكر بهذه الزيادة التي في أوله وهو في «الصحيحين» دونها)نا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، نا عمر ابن حمزة، أخبرنا سالم بن عبداللّه، عن أبيه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**مَن استطاع منكم أن يكون مثلَ صاحب فَرَقِ الأُرُزّ فليكن مثلَه**»قالوا: ومن [صاحبُ الأرزّ][٤] يا رسول اللّه؟ فذكر حديث الغار حين سقط عليهم الجبل، فقال كل واحد منهم: اذكروا أحسن عملكم، قال: «**وقال الثالث: اللهم إنك تعلم أني استأجرت أجيراً بفَرَق أُرُزّ، فلما أمسيت عرضت عليه حقَّه فأبى أن يأخذه، وذهب، فثمَّرْتُه له حتى جمعت له بقراً ورِعاءها، فلقيني، فقال: أعْطِني حقي، فقلت: اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخُذْها، فذهب فاستاقها**».

٣٠ ـ باب في الشركة على غير رأس مال

٣٣٨٨ ـ (ضعيف)حدثنا عبيداللّه بن معاذ، نا يحيى، نا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبداللّه قال: اشتركت أنا وعمارٌ وسعدٌ فيما نُصِيبُ يوم بدر، قال: فجاء سعد بأسيرين ولم أجئْ أنا وعمارٌ بشيء. [«ابن ماجه» (٢٢٨٨)].

٣١ ـ باب في المزارعة

٣٣٨٩ ـ (صحيح)حدثنا محمد بن كثير، نا[٥] سفيان، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر يقول: ما كنا نُرى بالمُزارعة بأساً، حتى سمعت رافع بن خَديج يقول: إن رسول اللّه ﷺ نهى عنها، فذكرته لطاوس، فقال: قال

---

(١) في «نسخة»: «اثنتين». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «صاحب فرق الأرز». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

لي[1] ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم ينْهَ عنها، ولكن قال: «لَيَمْنَحُ[2] أحدُكم أرضَه خيرٌ من أن يأخذ عليها خَراجاً معلوماً». [«ابن ماجه» (٢٤٦٤)].

٣٣٩٠ ـ (ضعيف) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا ابن عُلَية، ح، وحدثنا مُسدد، نا بِشر، المعنى، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي عُبيدة بن محمد بن عمار، عن الوليد بن أبي الوليد، عن عروة بن الزبير قال: قال زيد ابن ثابت: يغفر الله لرافع بن خَديج! أنا والله أعلمُ بالحديث منه، إنما أتاه رجلان ـ قال مسدد: من الأنصار، ثم اتفقا ـ: قد اقتتلا، فقال رسول الله ﷺ: «إن كان هذا شأنَكم فلا تكْرُوا المَزارع». زاد مسدَّد: فسمع قوله «لا تكروا المَزارع». [«ابن ماجه» (٢٤٦١)].

٣٣٩١ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن عكرمة بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي لَبيبة، عن سعيد بن المسيب، عن سعد قال: كنا نُكري الأرض بما على السَّواقي من الزرع وما سَعِد بالماء منها، فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك، وأمرنا أن نُكْريَها بذهب أو فضة. [«النسائي» (٣٨٩٤)].

٣٣٩٢ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا الأوزاعي، ح، وحدثنا قتيبة بن سعيد، نا ليث، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن ـ واللفظ للأوزاعي ـ قال: حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري قال: سألت رافع بن خديج عن كِراء الأرض بالذهب والوَرِق، فقال: لا بأس بها، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد النبي ﷺ بما على الماذِيانات وأقبال الجداول وأشياء من الزرع، فيهلِك هذا ويسلَم هذا، ويسلَم هذا ويهلِك هذا، ولم يكن للناس كِراء إلا هذا، فلذلك زَجَر عنه، فأما شيء مضمون معلوم فلا بأس به. وحديث إبراهيم أتم، وقال قتيبة: عن حنظلة، عن رافع. قال أبو داود: [و] رواية يحيى بن سعيد عن حنظلة نحوه. [م (٥ / ٢٤)].

٣٣٩٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن حنظلة بن قيس، أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض، فقال: نَهَى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض، فقلت: [أبالذهب والورِق؟][3] فقال: [أما بالذهب والورِق][4] فلا بأس به[5]. [م أيضاً].

٣٢ ـ باب في التشديد في ذلك

٣٣٩٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدِّي الليث، قال: حدثني عُقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سالم بن عبدالله [بن عمر]، أن ابن عمر كان يُكري أرضه[6] حتى بلغه أن رافع بن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لأن يمنح». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أما الذهب والورق». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أما الذهب والورق». (منه).
(٥) آخر (الجزء الحادي والعشرين)، وأول (الثاني والعشرين) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).
(٦) في «نسخة»: «أرضيه». (منه).

خَديج الأنصاري [حدث أن رسول الله ﷺ][1] كان ينهى عن كِراء[2] الأرض، فلقيه عبدُالله، فقال: يا ابن خَديج، ماذا تحدِّث عن رسول الله ﷺ في كراء الأرض؟ فقال[3] رافع لعبدالله بن عمر: سمعت عَمَّيَّ ـ وكانا قد شهدا بدراً ـ يحدثان أهلَ الدار أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء الأرض. قال عبدالله: والله لقد كنت أعلمُ في عهد رسول الله ﷺ أن الأرض تكرى! ثم خشي عبدُالله أن يكون رسول الله ﷺ أحدثَ في ذلك شيئاً لم يكن عَلِمه، فترك كراء الأرض. قال أبو داود: رواه أيوب وعبيدالله وكثير بن فَرْقد ومالك، عن نافع، عن رافع، عن النبي ﷺ. ورواه الأوزاعي، عن حفص بن عِنانٍ الحنفي، عن نافع، عن رافع قال: سمعت رسول الله ﷺ. وكذلك روى[4] زيد بن أبي أُنيسة، عن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر أنه أتى رافعاً، فقال: سمعتَ رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. وكذا[5] رواه[6] عكرمة بن عمار، عن أبي النجاشي، عن رافع بن خَديج، قال: سمعت النبي ﷺ، ورواه الأوزاعي عن أبي النجاشي عن رافع بن خديج عن عمه ظُهَير بن رافع، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود: [و]أبو النجاشي [اسمه]: عطاء بن صهيب][7].

٣٣٩٥ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا خالد بن الحارث، نا سعيد، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، أن رافع بن خديج قال: كنا نُخَابِر على عهد رسول الله ﷺ، فذكر أن بعض عمومته أتاه فقال: نهى رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان لنا نافعاً، وطواعيةُ اللهِ ورسوله أنفعُ لنا وأنفعُ، قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كانت له أرضٌ فليَزْرَعها، أو لِيُزْرِعْها أخاه، ولا يُكارِيها[8] بثلُث ولا بربُع، ولا بطعام مُسمًّى»**. [م (٥/ ٢٣)].

٣٣٩٦ ـ حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، عن أيوب، قال: كتب إليَّ يعلى بن حكيم: أني سمعت سليمان بن يسار، بمعنى إسناد عبيدالله وحديثه.

٣٣٩٧ ـ (حسن بما بعده) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، نا عمر بن ذرّ، عن مجاهد، عن ابن رافع بن خديج، عن أبيه قال: جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ، فقال: نهانا رسول الله ﷺ عن أمرٍ كان يَرْفُقُ بنا، [وطاعةُ الله وطاعة رسوله][9] أرفقُ بنا، نهانا أن يزرعَ أحدُنا إلا أرضاً يملك رقبتها، أو منيحةً يُمنَحُها رجلٌ.

٣٣٩٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، أن أُسَيد بن ظُهير قال: جاءنا رافع بن خديج فقال: إن رسول الله ﷺ ينهاكم عن أمر كان لكم نافعاً، وطاعةُ الله وطاعة رسول الله ﷺ أنفعُ لكم، إن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كرى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رواه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رواه». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «لا يكارها». (منه).
(٩) في «نسخة»: «طاعة الله ورسوله». (منه).

رسول الله ﷺ ينهاكم عن الحَقْل وقال: «مِن استغنى عن أرضه فليمنَحها أخاه أو ليَدَعْ». قال أبو داود: وهكذا رواه شعبة ومفضَّل بن مهلهِل، عن منصور، قال شعبة: أُسَيد ابن أخي رافع بن خديج. [«ابن ماجه» (٢٤٦٠)].

٣٣٩٩ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى، نا أبو جعفر الخَطْمي، قال: بعثني عمّي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب، قال: قلنا[1] له: شيءٌ بلغنا عنك في المزارعة، قال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً، حتى بلغه عن رافع بن خديج حديثٌ، فأتاه فأخبره رافع أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثةَ فرأى زرعاً في أرض ظُهير، فقال: «ما أحسنَ زرعَ ظُهير!» قالوا: ليس لظُهير، قال: «أليس أرضَ ظُهير؟» قالوا: بلى، ولكنه زرع فلان، قال: «فخذوا زرعكم، وردوا عليه النفقة». قال رافع: فأخذنا زرعنا ورَدَدْنا إليه النفقة. قال سعيد: أَفْقِرْ أخاك، أو اكرِهِ بالدراهم.

٣٤٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا طارق بن عبدالرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن رافع ابن خديج قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُحاقلة والمُزابنة وقال: «إنما يزرع ثلاثة: رجلٌ له أرض فهو يزرعُها، ورجلٌ مُنحَ أرضاً فهو يزرع ما مُنح، ورجل استكرى أرضاً بذهب أو فضة». [«ابن ماجه» (٢٤٤٩)].

٣٤٠١ ـ (شاذ) قال أبو داود: قرأت على سعيد بن يعقوب الطالْقاني، قلت له[2]: حدثكُم ابن المبارك، عن سعيد أبي شجاع، قال: حدثني عثمان بن سهل بن رافع بن خَديج، قال: إني لَيتيمٌ في حِجر رافع بن خديج وحججت معه، فجاءه أخي عمران بن سهل، فقال: أكْرَينا أرضنا فلانةَ بمئتي درهم، فقال: دعه، فإن النبي ﷺ نهى عن كرى[3] الأرض.

٣٤٠٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن عبدالله، نا الفضل بن دُكين، نا بُكير ـ يعني ابن عامر ـ، عن ابن أبي نُعْم، قال: حدثني رافع بن خديج، أنه زرع أرضاً فمرَّ به النبي ﷺ وهو يسقيها، فسأله: «لمن الزرع؟ ولمن الأرض؟» فقال: زرعي ببَذْري وعملي، ليَ الشَّطرُ ولبني فلان الشطر، فقال: «أربيتُما، فرُدَّ الأرض على أهلها وخذْ نفقتك».

٣٣ ـ باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها

٣٤٠٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا شَريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: «من زَرَع في أرض قومٍ بغير إذنهم، فليس له من الزَّرْعِ شيءٌ وله نفقته».

٣٤ ـ باب في المخابرة

٣٤٠٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا إسماعيل، ح ونا مسدد، أن حماداً وعبدالوارث حدثاهم، كلُّهم عن أيوب، عن أبي الزبير قال؛ عن حماد، وسعيد بن ميناء، ثم اتفقوا: عن جابر بن عبدالله، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة، والمزابنة، والمخابرة، والمعاومة. قال عن حماد: وقال أحدهما: والمعاومةِ، وقال الآخر: بيعِ السِّنين، ثم اتفقوا، وعن الثُّنيا، ورخَّص في العَرَايا.

---

(١) في «نسخة»: «فقلنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كراء». (منه).

٣٤٠٥ ـ (صحيح)حدثنا عمر بن يزيد السَّياري أبو حفص، نا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن يونس ابن عبيد، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: نهى رسول الله ﷺ عن المُزابنة، وعن[١] المُحاقلة، وعن الثُّنيَا إلا أن يعلم[٢]. [م (٥ / ١٨)].

٣٤٠٦ ـ (ضعيف)حدثنا يحيى بن معين، نا ابن رجاء ـ يعني المكي ـ قال: ابنُ خُثَيْمٍ حدثني، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من لم يَذَرِ المخابرة، فليؤذِن بحربٍ من الله ورسوله»**. [«الضعيفة» (٩٩٣)].

٣٤٠٧ ـ (صحيح)حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا عمر بن أيوب، عن جعفر بن بُرْقان، عن ثابت بن الحجاج، عن زيد بن ثابت، قال: نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة، قلت: وما المخابرة؟ قال: أن تأخذ[٣] الأرض بنصفٍ أو ثلُثٍ أو ربُع. [«الإرواء» (١٤٧٧): م].

٣٥ ـ باب في المُساقاة

٣٤٠٨ ـ (صحيح)حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ عاملَ أهل خيبر بشطرِ ما يخرج من ثمَر أو زرع. [ق].

٣٤٠٩ ـ (صحيح)حدثنا قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن محمد بن عبدالرحمن ـ يعني ابن غَنْجٍ ـ، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ دفع إلى يهود خيبر نخلَ خيبر وأرضَها على أن يَعتَملوها من أموالهم، وأن لرسول الله ﷺ شَطْرَ ثمَرتها. [ق، انظر ما قبله].

٣٤١٠ ـ (حسن صحيح)حدثنا أيوب بن محمد الرقي، نا عمر بن أيوب، نا[٤] جعفر بن بُرْقان، عن ميمون بن مِهران، عن مِقْسَم، عن ابن عباس قال: افتتح رسولُ الله ﷺ خيبرَ، واشترط أن له الأرض وكلَّ صفراءَ وبيضاءَ، قال أهل خيبر: نحن أعلم بالأرض منكم، فأعطناها على أن لكم نصفَ الثمَرة، ولنا نصفٌ، فزعم أنه أعطاهم على ذلك. فلما كان حينُ يُصْرَمُ النخل بعث إليهم عبدَالله بن رواحة فحزرَ عليهم النخل، وهو الذي يسمِّيه أهل المدينة الخِرْصَ، فقال: في ذِهْ كذا وكذا، قالوا: أكثرتَ علينا يا ابن رواحة! قال: فأنا أُلِيْ حَزْرَ النخل وأعطيكم نصف الذي قلتُ، قالوا: هذا الحقُّ [و][٥] به تقوم السماء والأرض، قد رضينا أن نأخذه بالذي قلتَ.

٣٤١١ ـ (صحيح الإسناد)حدثنا عليُّ بن سهل الرملي، ثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن جعفر بن بُرقان، بإسناده ومعناه، قال: فحزر، وقال عند قوله «وكلَّ صفراءَ وبيضاءَ»: يعني الذهب والفضة له[٦].

---

(١) في «نسخةٍ». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «تعلم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تعلم». (منه).
(٤) في «نسخةٍ»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخةٍ». (منه).
(٦) في «نسخةٍ». (منه).

٣٤١٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا كثير ـ يعني ابن هشام ـ، عن جعفر بن بُرْقان، نا ميمون، عن مقسم، أن النبي ﷺ حين افتتح خيبر، فذكر نحو حديث زيد، قال: فحزَر النخل، وقال: فأنا أُلِيْ جِذاذ النخل وأعطيكم نصفَ الذي قلتُ. [أو: حِراز النخل].

٣٦ ـ باب في الخرص

٣٤١٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا يحيى بن معين، نا حجاج، عن ابن جريج قال: أُخبرت عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان النبي ﷺ يبعث عبدالله بن رواحة فيخرُصُ النخلَ حين يَطيب[1] قبل أن يؤكل منه، ثم يُخَيِّرُ اليهودَ[2]، [أ]يأخذونه بذلك الخَرص، أم[3] يدفعونه إليهم بذلك الخِرْص؟، لكي تُحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتَفرَّقُ.

٣٤١٤ ـ (صحيح بما بعده) حدثنا ابن أبي خلف، نا محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طَهْمان، عن أبي الزبير، عن جابر أنه قال: لما[4] أفاء الله على رسوله خيبر، فأقرَّهم رسول الله ﷺ كما كانوا، وجعلها بينه وبينهم، فبعث عبدَالله بن رواحة فخرصها عليهم.

٣٤١٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق ومحمد بن بكر، قالا: أنا[5] ابن جُريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: خَرصها ابن رواحة أربعينَ ألفَ وَسْقٍ، وزعم أن اليهود لما خيَّرهم ابن رواحة أخذوا الثمَر وعليهم عشرون ألفَ وسْق.

---

(١) في «نسخةٍ»: «تطيب». (منه).
(٢) في «نسخةٍ»: «يهود». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٤) في «نسخةٍ». (منه).
(٥) في «نسخةٍ»: «ثنا». (منه).

[كتاب الإجارة][1]

٣٧ ـ باب في كسب المعلم

٣٤١٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع وحميد بن عبدالرحمن الرُّؤاسي، عن مغيرة بن زياد، عن عُبادة بن نُسَيّ، عن الأسود بن ثعلبة، عن عبادة بن الصامت قال: علَّمتُ ناساً من أهل الصفّة القرآن والكتابَ، فأهدَى إليّ رجلٌ منهم قَوْساً، فقلت: ليست بمال وأرمي عليها[2] في سبيل الله [عزَّ وجل]؟! لآتِيَنَّ رسولَ الله ﷺ فلأسألَنّه، فأتيته، فقلت: يا رسول الله، رجل أهدى إليَّ قوساً ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن، وليست بمال وأرمي عنها[3] في سبيل الله تعالى؟! قال: «**إنْ كنت تحبُّ أن تُطوَّق طَوْقاً من نارٍ فاقبلْها**». [«ابن ماجه» (٢١٥٧)].

٣٤١٧ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد، قالا: نا بقيّة، حدثني بِشر بن عبدالله بن يسار ـ قال عمرو: [قال]: و[4] حدثني عُبادة بن نُسَيّ، عن جُنادة بن أبي أُمية، عن عبادة بن الصامت، نحوَ هذا الخبر، والأول أتم ـ فقلت: ما تَرى فيها يا رسول الله؟ فقال: «**جَمْرَةٌ بين كتفيك تَقَلّدتَها**» أو «**تعلَّقتَها**». [انظر ما قبله].

٣٨ ـ باب في كسب الأطباء

٣٤١٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، ثنا أبو عَوانة، عن أبي بِشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، أن رَهْطاً من أصحاب النبي ﷺ انطلقوا في سَفْرةٍ[5] سافروها، فنزلوا بحيّ من أحياء[6] العرب، فاستضافوهم، فأبوْا أن يضيّفوهم، قال: فلُدِغ سيدُ ذلك الحيّ، فَشَفَوْا له بكل شيء، لا ينفعه شيء. فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهطَ الذين نزلوا بكم، لعل أن يكون عند بعضهم شيء ينفع صاحبكم، فقال بعضهم: [أيها الرهطُ]! إن سيدنا لُدِغَ [فشفينا له بكل شيء فلا ينفعه شيء][7]، فهل عند أحد منكم [شيء يشفي صاحبَنا؟ ـ يعني][8] رُقْيَةً ـ. فقال رجل من القوم: إني لأرقِي ولكن استضفناكم فأبيتم أن تضيّفونا، ما أنا براقٍ حتى تجعلوا لي جُعْلاً، فجعلوا له قطيعاً من الشاءِ، فأتاه فقرأ عليه بأم الكتاب، ويتفِل[9]، حتى بَرَأ كأنما أُنشط من عِقالٍ، قال[10]: فأوفاهم جُعله[11] الذي صالحوه[12]

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عنها». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عليها». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «سفر». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «تفل». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).
(١١) في «نسخة»: «جعلهم». (منه).
(١٢) في «نسخة»: «صالحهم». (منه).

عليه، فقالوا: اقتسموا[1]، فقال الذي رَقَى: لا تفعلوا حتى نأتيَ رسول الله ﷺ فنستأمرَه، فغَدَوْا على رسول الله ﷺ، فذكروا ذلك[2] له، فقال رسول الله ﷺ: «**مِن أين علمتم أنها رُقيةٌ؟ أحسنتم، واضرِبوا لي معكم بسهم**». [ق].

٣٤١٩ ـ حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه معبد ابن سيرين، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث.

٣٤٢٠ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن عبدالله بن أبي السفَر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت، عن عمِّه، أنه مرّ بقوم فأتوه فقالوا: إنك جئتَ من عند هذا الرجل بخير، فارْقِ لنا هذا الرجلَ، فأتوه برجل معتوه في القيود، فرقاه بأم القرآن ثلاثةَ أيام غُدوةً وعشية، وكلما ختمها جمع بُزاقه ثم تَفَل فكأنما أُنشِط من عِقال، فأعطوه شيئاً، فأتى النبيَّ ﷺ فذكر[ه][3] له، فقال رسول الله ﷺ: «**كُلْ، فلعمْري لَمَنْ أكلَ برقْيَةِ باطلٍ لقد أكلتَ برقيةِ حقٍّ**». [«الصحيحة» (٢٠٢٧)].

٣٩ ـ باب في كسب الحجام

٣٤٢١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، عن يحيى، عن إبراهيم بن عبدالله ـ يعني ابن قارِظ ـ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خَديج، أن رسول الله ﷺ قال: «**كسبُ الحجَّامِ خبيثٌ، وثمنُ الكلب خبيث، ومهرُ البغيِّ خبيث**». [م].

٣٤٢٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن ابن مُحيِّصةَ، عن أبيه، أنه استأذن رسول الله ﷺ في إجارة الحجامِ، فنهاه عنها، فلم يزلْ يسأله ويستأذنه حتى أمره: أنِ اعلِفهُ ناضحَكَ ورقيقَك. [«ابن ماجه» (٢١٦٦)].

٣٤٢٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد ـ يعني ابن زُريع ـ، نا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم رسول الله ﷺ، وأعطى[4] الحجام أجره، ولو علِمه خبيثاً لم يُعطِه. [ق].

٣٤٢٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن حُمَيد الطويل، عن أنس بن مالك أنه قال: حجمَ أبو طيبة رسولَ الله ﷺ، فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله أن يُخَفِّفوا عنه من خَراجه. [ق].

٤٠ ـ باب في كسب الإماء

٣٤٢٥ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن محمد بن جُحادة، قال: سمعت أبا حازم، سمع أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء. [«أحاديث البيوع»: خ].

٣٤٢٦ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبدالله، نا هاشم بن القاسم، نا عكرمة، حدثني طارق بن عبدالرحمن القرشي قال: جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الأنصار فقال: لقد نهانا نبي الله ﷺ اليوم، فذكر أشياء، ونهانا[5] عن

---

(١) في «نسخة»: «اقسموا». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فأعطى». (منه).
(٥) في «نسخة»: «نهى». (منه).

كسب الأمَة إلا ما عملتْ بيديها، وقال هكذا بأصابعه نحو الخَبز والغَزْل والنَّفش. [«أحاديث البيوع»].

٣٤٢٧ ـ (حسن بما قبله) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُدَيك، عن عبيدالله ـ يعني ابن هُرَير ـ، عن أبيه، عن جدِّه رافع ـ هو ابن خديج ـ قال: نهى رسول اللّه ﷺ عن كسب الأمَة حتى يُعْلَم من أين هو.

٤١ ـ باب [في] حلوان الكاهن

٣٤٢٨ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة، عن سفيان، عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي مسعود، عن النبي ﷺ أنه نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغيِّ، وحُلوان الكاهن. [ق].

٤٢ ـ باب في عَسْب الفحل

٣٤٢٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد بن مُسَرهَد، نا إسماعيل، عن علي بن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول اللّه ﷺ عن عَسْبِ الفحل. [خ].

٤٣ ـ باب في الصائغ

٣٤٣٠ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، نا محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي ماجدة قال: قَطعتُ من أذن غلام، أو قَطَع من أذني، فقدم علينا أبو بكر حاجاً، فاجتمعنا إليه، فرفَعَنا إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر: إن هذا قد بلغ القصاص، ادعوا لي حجاماً لِيَقْتَصَّ منه، فلما دُعي الحجام قال: سمعت رسول اللّه يقول: «إني وهبت لخالتي غلاماً، وأنا أرجو أن يُبارِكَ لها فيه، فقلت لها: لا تُسْلِميه حجاماً ولا صائغاً ولا قَصَّاباً». [قال أبو داود: روى عبدالأعلى عن ابن إسحاق قال: ابن ماجدة رجل من بني سهم، عن عمر ابن الخطاب][1]. [«أحاديث البيوع»].

٣٤٣١ ـ (ضعيف) حدثنا الفضل بن يعقوب، نا عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني[2] العلاء بن عبدالرحمن الحرقي[3]، عن [ابن ماجدة][4] رجل[5] من بني سهم، عن عمر بن الخطاب [رضي اللّه عنه] قال: سمعت النبي ﷺ، يقول بمعناه.

٣٤٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا يوسف بن موسى، نا سلمة بن الفضل، نا ابن إسحاق، عن العلاء بن عبدالرحمن [الحرقي]، عن أبي ماجدة[6] ماجدة السَّهمي، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، نحوه.

٤٤ ـ باب في العبد يباع وله مال

٣٤٣٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال:

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أبي ماجدة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «السهمي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ابن ماجدة». (منه).

«مَن باع عبداً وله مالٌ فمالُه للبائع إلا أن يشترطَه[1] المُبتاع، ومن باع نخلاً مُؤبَّراً فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع» [ق].

٣٤٣٤ ـ حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع[2]، عن ابن عمر، عن عمر، عن رسول الله ﷺ بقصة العبد. وعن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بقصة النخل. [قال أبو داود: واختلف الزهري ونافع في أربعة أحاديث، هذا أحدها][3].

٣٤٣٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني سلَمة بن كُهَيل، حدثني مَنْ سمع جابر بن عبدالله يقول: قال رسول الله ﷺ: «من باع عبداً وله مال فالمالُ[4] للبائع، إلا أن يشترط المبتاع». [«الإرواء» (٥ / ١٥٨)].

٤٥ ـ باب في التلقِّي

٣٤٣٦ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَبِعْ بعضكم على بيع بعض، ولا تلقَّوُا السِّلَعَ حتى يُهبطَ بها الأسواقَ». [ق].

٣٤٣٧ ـ (صحيح) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا عبيدالله ـ يعني ابن عمرو الرقِّي ـ، عن أيوب، عن ابن سيرينَ، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ نهى عن تلقِّي الجلب، فإنْ تلقَّاه مُتلَقٍّ مشترٍ[5] فاشتراه فصاحب السلعة بالخيار إذا وردن السوقَ. [قال أبو داود][6]: قال سفيان: لا يبيعُ بعضكم على بيع بعض: أن يقول: إن عندي خيراً منه بعشرة. [ق].

٤٦ ـ باب في النهي عن النَّجْش

٣٤٣٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرْح، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تناجشُوا». [ق].

٤٧ ـ باب في النهي [عن] أن يبيع حاضر لبادٍ

٣٤٣٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عُبيد، نا محمد بن ثور، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضرٌ لبادٍ. فقلت[7]: ما يبيعُ حاضر لبادٍ؟ قال: لا يكون له سِمساراً. [ق].

٣٤٤٠ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، أن محمد بن الزِّبْرقان أبا همّام حدثهم ـ قال زهير: وكان ثقة ـ عن

---

(١) في «نسخة»: «يشترط». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عن نافع عن ابن عمر، بقصة العبد»، وفي «نسخة»: «عن نافع عن ابن عمر عن عمر، بقصة العبد». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فماله». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قال أبو علي: سمعت أبا داود: قال سفيان». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قلت». (منه).

يونس، عن الحسن، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «لا يبع[1] حاضرٌ لبادٍ، وإن كان أخاه أو أباه». [م].

(صحيح) قال أبو داود: سمعت حفص بن عمر يقول: نا أبو هلال، نا محمد، عن أنس بن مالك قال: كان يُقال: لا يبيع حاضر لبادٍ، وهي كلمة جامعة: لا يبيع له شيئاً، ولا يبتاع له شيئاً. [م].

٣٤٤١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن سالمٍ المكيّ، أن أعرابياً حدثه، أنه قدم بِحَلوبة له على عهد رسول الله ﷺ، فنزل على طلحة بن عبيدالله، فقال: إن النبي ﷺ نهى أن يبيع حاضر لبادٍ، ولكنِ اذهبْ إلى السوق فانظُر مَن يبايعُك، فشاوِرني حتى آمرَك وأنهاك[2].

٣٤٤٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبيعُ[3] حاضرٌ لِباد، وذَروا الناس يَرْزقُ اللهُ بعضَهم من بعض». [«ابن ماجه» (٢١٧٦)].

٤٨ ـ باب من اشترى مُصرَّاة فكرهها

٣٤٤٣ ـ (صحيح) حدثنا [القعنبي] عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَلَقَّوُا الرُّكبانَ للبيع، ولا يَبع[4] بعضُكم على بيع بعض، ولا تَصُرُّوا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النَّظَرين بعد أن يحلُبَها: فإن رضيها أمسكها، وإن سَخِطها ردَّها وصاعاً من تمر». [ق].

٣٤٤٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوبَ وهشام وحبيبٍ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «من اشترى شاةً مُصرَّاةً فهو بالخيار ثلاثةَ أيام، إن شاء ردَّها وصاعاً من طعام لا سمراءَ». [م، خ نحوه دون «ثلاثة أيام»].

٣٤٤٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مَخْلَد التميمي، نا المكيُّ ـ يعني ابن إبراهيم ـ، نا ابن جُريج، حدثني[5] زياد [بن سعد الخراساني]، أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيدٍ أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى غَنماً مُصرَّاةً احتلَبَها: فإنْ رضيَها أمسكها، وإن سخطها ففي حَلْبتها صاع من تمر». [«أحاديث البيوع»: ق].

٣٤٤٦ ـ (ضعيف) حدثنا أبو كامل، نا عبدالواحد، نا صدقة بن سعيد، عن جُميع بن عُمير التَّيمي، سمعت عبدالله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاع[6] مُحفَّلةً فهو بالخيار ثلاثةَ أيام، فإن ردَّها ردَّ معها مثْلَ، أو: مِثْلي، لبنِها قمحاً». يعني: المشتري بالخيار. [«ابن ماجه» (٢٢٤٠)].

٤٩ ـ باب في النهي عن الحُكْرة

٣٤٤٧ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن

---

(١) في «نسخة»: «لا يبيع». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أو أنهاك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لا يبيع». (منه).
(٤) انظر الهامش السابق.
(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «باع». (منه).

سعيد بن المسيب، عن مَعْمَر بن أبي معمر، أحدِ بني عدي بن كعب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحتكرُ إلا خاطئ» فقلت لسعيد: فإنك تحتكر! قال: ومعمر كان يحتكر! قال أبو داود: [و]سألت أحمد: ما الحُكرة؟ قال: ما فيه عيش الناس [والبهائم]. قال أبو داود: قال الأوزاعي: المحتكِر مَنْ يعترِض السوق.

٣٤٤٨ ـ (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فَياض، نا أبي، ح، ونا ابن المثنى، نا يحيى بن الفياض، نا همَّام، عن قتادة قال: ليس في التمْر حُكرةٌ. قال ابن المثنى: قال: عن الحسن، فقلنا له: لا تقل عن الحسن. قال أبو داود: هذا الحديث عندنا باطل. قال أبو داود: وكان سعيد يحتكر النَّوى والخَبَط والبِزْر.

(صحيح مقطوع) قال أبو داود: سمعت أحمد بن يونس قال: سألت سفيان عن كَبْس القَتّ؟ قال[1]: كانوا يكرهون الحُكْرة. وسألت أبا بكر بن العياش فقال: اكبِسه.

٥٠ ـ باب في كسر الدراهم

٣٤٤٩ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا معتمِر، قال: سمعت محمد بن فَضَاء، يحدث عن أبيه، عن علقمة بن عبدالله، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ أن تُكْسرَ سِكَّةُ المسلمين الجائزةُ بينهم إلا من بأس. [قال أبو داود: وكانت الدراهم إذْ ذاك إذا كُسرت لم تَجُزْ]. [«ابن ماجه» (٢٢٦٣)].

٥١ ـ باب في التسعير

٣٤٥٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقيُّ، أن سليمان بن بلال حدثهم، قال: حدثني العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رجلاً جاء فقال: يا رسول الله، سَعِّرْ، فقال: «بل أَدْعُو» ثم جاء[ه] رجل، فقال: يا رسول الله، سَعِّر، فقال: «بل اللهُ يخفِض ويرفع، وإني لأرجو أن ألقَى الله وليس لأحد عندي مَظْلِمة». [«الروض النضير»].

٣٤٥١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عفان، نا حماد بن سلمة، نا[2] ثابتٌ، عن أنس [بن مالك][3]. وقتادةُ وحميدٌ، عن أنس [بن مالك][4] قال: قال الناس: يا رسول الله غلا السِّعرُ فسَعِّرْ لنا، قال[5] رسول الله ﷺ: «إن الله هو المُسعِّرُ القابضُ الباسط الرازق[6]، وإني لأرجو أن ألقى اللهَ وليس أحدٌ منكم يُطالبني بمظلِمة في دم ولا مال». [«ابن ماجه» (٢٢٠٠)].

٥٢ ـ باب في النهي عن الغش

٣٤٥٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا سفيان بن عيينة، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يبيع طعاماً، فسأله «كيف تبيع؟» فأخبره، فأُوحِيَ إليه أن: أدخِلْ يدك فيه، فأدخل

---

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الرزاق». (منه).

يدَه فيه، فإذا هو مبلول! فقال رسول الله ﷺ: «ليس منا مَن غشَّ».

٣٤٥٣ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا الحسن بن الصبَّاح، عن عليّ، عن يحيى قال: كان سفيان يكره هذا التفسير: ليس منا: ليس مثلَنا.

٥٣ ـ باب في خيار المتبايعين

٣٤٥٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «المتبايعان كلُّ واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا[١]، إلا بيعَ الخيار». [ق].

٣٤٥٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «أو يقول أحدهما لصاحبه: اختَرْ». [ق انظر ما قبله].

٣٤٥٦ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله ابن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «المُتبايعان بالخيار ما لم يفترقا، إلا أن تكون صفقة خيار، ولا يحلُّ له أن يفارقَ صاحبَهُ خشيةَ أن يَستقيلَه». [«الترمذي» (١٢٤٧)].

٣٤٥٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حماد، عن جميل بن مرّة، عن أبي الوَضِيء[٢]، قال: غزونا غزوةً لنا، فنزلْنا منزلاً، فباع صاحب لنا فرساً بغلام، ثم أقاما بقيةَ يومِهما وليلتِهما، فلما أصبحنا[٣] من الغدِ حضرَ الرحيلُ قامَ[٤] إلى فرسه يُسرجه [بسرْجه] فندم، فأتى الرجلُ وأخذه بالبيع، فأبى الرجلُ أن يدفعه إليه، فقال: بيني وبينك أبو بَرْزَةَ صاحبُ النبي ﷺ، فأتيا أبا برزة في ناحية العسكر، فقالا[٥] له هذه القصة، فقال: أترضيان أن أقضيَ بينكما بقضاء رسول الله ﷺ؟ قال رسول الله ﷺ: «البيِّعانِ بالخيار ما لم يتفرَّقا[٦]». قال هشام بن حسانٍ: حدَّث جميلٌ أنه قال: ما أُراكما افترقتما. [«ابن ماجه» (٢١٨٢)].

٣٤٥٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن حاتم الجَرْجَرائي قال: مروانُ الفَزاريُّ أخبرنا، عن يحيى بن أيوب قال: كان أبو زُرعة إذا بايع رجلاً خيَّره، قال: ثم يقول: خيِّرني، فيقول[٧]: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يفترقنَّ اثنان إلا عن تراضٍ».

٣٤٥٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال[٨]: نا شعبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبدالله بن

---

(١) في «نسخة»: «يتفرقا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «اسمه: عبادُ بنُ نسَيب، وقال بعضهم: نصيف، بالفاء، ولكن القول عباد بن نُسَيب. هذه العبارة قد وُجِدَت في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).
(٣) في «نسخة»: «أصبحا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقام». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يفترقا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ويقول». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

الحارث، عن حكيم بن حزام، أن رسول الله ﷺ قال: «البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن صدقا وبيَّنا بُورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذَبا مُحقتِ البركة من بيعهما» قال أبو داود: وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة وحماد، وأما همّام فقال: «حتى يتفرقا». [قال]: [«أو يختارا»][1] ثلاث مرار.

٥٤ ـ باب في فضل الإقالة

٣٤٦٠ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن معين، نا حفص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أقال مسلماً أقاله الله عَثْرَتَه». [«ابن ماجه» (٢١٩٩)].

٥٥ ـ باب فيمن باع بيعتين في بيعة

٣٤٦١ ـ (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن يحيى بن زكريا، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من باع بيعتين في بيعةٍ فله أوكَسُهما أو الربا». [«الإرواء» (٥ / ١٤٩ ـ ١٥٠)].

٥٦ ـ باب في النهي عن العِينَة

٣٤٦٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني حَيْوة بن شُريح، ح ونا جعفر بن مسافر التِّنِّيسي، حدثنا عبدالله بن يحيى البُرُلُّسي[2]، أنا حَيْوة بن شُريح، عن إسحاق أبي عبدالرحمن ـ قال سليمان [بن داود أبو الربيع]: عن أبي عبدالرحمن الخراساني ـ أن عطاء الخراساني حدثه، أن نافعاً حدثه، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا تبايعتم بالعِينةِ وأخذتم أذناب البقرِ، ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلَّط الله عليكم ذُلاً لا ينزِعه حتى تَرجِعوا إلى دينكم». قال أبو داود: الإخبار لجعفر، وهذا لفظه. [«الصحيحة» (١١)].

٥٧ - باب في السلف

٣٤٦٣ (صحيح) حدَّثنا عبدُ الله بنُ مُحمّدٍ النّفَيليُّ نا سُفيانُ عن ابنِ أبي نَجيح عن عبدِ الله بنِ كثيرٍ عن أبي المِنهالِ عن ابنِ عباسٍ قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدِينةَ وهُم يُسْلِفونَ في التَّمرِ[3] السَّنةَ والسَّنَتينِ والثَّلاثَةَ[4] فقال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أسلَفَ في تَمْرٍ[5] فليُسلِفْ في كَيْلٍ معلُومٍ ووَزْنٍ معلومٍ إلى أجلٍ معلومٍ». [ق].

٣٤٦٤ (صحيح) حدَّثنا حَفصُ بن عُمرَ نا شُعبة ح ونا ابنُ كثيرٍ أنا شُعبةُ أخبرني محمّدٌ أو عبدُ الله بنُ مُجالِدٍ قال: اختلَفَ عبدُ الله بنُ شدّادٍ وأبو بُرْدَةَ في السَّلَف، فبَعَثوني إلى ابنِ أبي أوفَى فسألْته فقالَ: إنْ كُنَّا نُسْلِفُ على عهْدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وعُمرَ في الحِنْطةِ والشَّعيرِ والتَّمْرِ والزَّبيبِ. زاد ابنُ كثير: إلى قومٍ ما هُو عِندهُم، ثمَّ اتَّفقا قال[6]:

---

(١) في «نسخة»: «أو يختار». (منه).
(٢) في «نسخة»: «البُرُنُسيّ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الثمرة». وفي «نسخة»: «الثمر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الثلث». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثمر». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

وسألْتُ ابنَ أبزَى فقالَ مِثْلَ ذلكَ. [«ابن ماجه» (٢٢٨٢)].

٣٤٦٥ (صحيح) حدَّثنا محمَّد بنُ بشَّارٍ نا يحيى وابنُ مَهْديّ قالا: نا شُعبةُ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي المُجالِد، وقال عبدُالرحمن عن ابنِ أبي المُجالِد بهذا الحَديثِ قال: عِند قَومٍ ما هو عِندهُم. قال أبو دَاودَ: والصَّوابُ ابنُ أبي المُجالِد وشُعْبةُ أخْطأ فيه. [خ، انظر ما قبله].

٣٤٦٦- (صحيح بما قبله) حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ المُصَفَّى نا أبو المُغِيرةِ نا عبدُ المَلِكِ ابنُ أبي غَنِيَّةَ حدَّثَني أبو إسْحاقَ عن عبدِالله بنِ أبي أوفى الأسْلَمِيِّ قال: غَزَونا معَ رسولِ الله ﷺ الشَّامَ فكانَ يَأتِينا أنْباطٌ مِن أنْباطِ الشَّامِ فَنُسْلِفُهُم في البُرِّ والزَّيْتِ[1] سِعْراً مَعْلوماً وأجَلاً معْلوماً، فقيلَ لهُ: مِمنْ له ذَلك؟ قالَ[2] مَا كنَّا نَسألُهُم.

٥٨ - باب في السلم في ثمرة بعينها

٣٤٦٧ (ضعيف) حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ كَثيرٍ أنا سُفْيانُ عن أبي إسْحاقَ عنْ رجلٍ نَجرانيٍّ عن ابنِ عُمرَ: أنَّ رجُلاً أسلف رجلاً في نَخلٍ فَلم تُخْرِجِ تِلكَ السَّنَةَ شَيئاً فاخْتَصَما إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: «بِمَا[3] تَستَحِلُّ مالهُ أُرْدُدْ عليْه مَاله، ثُمَّ قال: لا تُسْلِفوا في النَّخْلِ حتَّى يبْدوَ صَلاحُهُ». [«ابن ماجه» (٢٢٨٤)].

٥٩ - باب السَّلف يحول[4]

٣٤٦٨ (ضعيف) حدَّثنا مُحمَّدُ بنُ عيسى نا أبُو بدرٍ عن زيادِ بنِ خَيْثَمَةَ عن سَعْدٍ - يعني الطَّائيَّ - عن عطِيَّةَ بنِ سعدٍ عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ أسْلَفَ في شَيْءٍ فلا يَصْرِفْهُ إلى غيْرِه». [«ابن ماجه» (٢٢٨٣)].

٦٠- باب في وضع الجائحة

٣٤٦٩- (صحيح) حدَّثنا قُتَيْبةُ بنُ سعيدٍ نا اللَّيْثُ بنُ بُكَيرٍ عن عِياضِ بن عَبدِالله عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ أنَّه قالَ: أُصِيبَ رجُلٌ في عَهْدِ رسُولِ الله ﷺ في ثمارٍ ابْتَاعَها فَكَثُرَ دَيْنُهُ فقالَ رسُولُ الله ﷺ: «تَصَدَّقوا عَليْه»، فَتصَدَّقَ النَّاسُ عليْه، فَلَم يَبْلُغْ ذلكَ وفاءَ دَيْنِه، فَقالَ رسُولُ الله ﷺ: «خُذوا مَا وجَدْتُمْ ولَيْسَ لكُم إلاَّ ذلكَ». [م].

٣٤٧٠ (صحيح) حدَّثنا سُلَيْمانُ بنُ دَاودَ المَهْرِيُّ وأحمَدُ بنُ سعيدٍ الهَمْدَانِيُّ قالا: أنا ابنُ وهبٍ قال: أخبَرَني ابنُ جُرَيْجٍ ح ونا مُحَمَّدُ بنُ مَعْمَر نا أبو عاصِم عن ابنِ جُرَيْجٍ المَعْنى أنَّ أبا الزُّبيرِ المَكِّيَّ أخْبرَهُ عن جابرِ بنِ عبدِ الله أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنْ بِعْتَ مِنْ أخيكَ تَمْراً[5] فأصَابتْها جائِحَةٌ فلا يحِلُّ لك أنْ تأخُذَ مِنه شَيئاً، بِمَ تأخُذُ مالَ أخيكَ بغيْرِ حقٍّ». [م].

---

(١) في «نسخة»: «الزبيب». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لا يحول». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثمراً». (منه).

٦١- باب في تفسير الجائحة

٣٤٧١ - (حسن مقطوع) حدَّثنا سُلَيْمان بنُ داودَ المَهْريُّ أنا ابنُ وهبٍ أخبرَني عُثْمانُ بنُ الحَكَمِ عن ابنِ جُرَيجٍ عن عطاءٍ قال: الجَوائِحُ كُلُّ ظاهرٍ مُفْسِدٍ مِنْ مَطرٍ أوْ بَرْدٍ أو جَرادٍ أو رِيحٍ أو حَرِيقٍ.

٣٤٧٢ -(حسن مقطوع) حدَّثنا سُلَيْمانُ بنُ داودَ أنا ابنُ وهبٍ أخبرَني عُثْمانُ بن الحَكَمِ عن يحيى بنِ سعيدٍ أنَّه قال: لا جَائِحةَ فيما أُصِيبَ دُونَ ثُلُثِ رأسِ المَالِ قال: يحيى: وذلك في سُنَّةِ المُسْلِمينَ.

٦٢- باب في منع الماء

٣٤٧٣- (صحيح) حدَّثنا عُثمانُ بن أبي شَيبَةَ نا جَريرٌ عن الأعمشِ عن أبي صالحٍ عن أبي هُريرةَ قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يُمنَعُ فضْلُ المَاءِ ليُمنَعَ به الكلأ» [ق].

٣٤٧٤- (صحيح)حدّثنا أبو بكرِ بن أبي شَيبَةَ نا وَكيعٌ نا الأعمشُ عن أبي صالحٍ عن أبي هُريرةَ قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا يُكَلِّمُهُم الله يومَ القِيامةِ: رجلٌ منعَ ابنَ السَّبيلِ فَضْلَ ماءٍ عنده، ورجُلٌ حَلَفَ على سِلْعةٍ بعدَ العَصْرِ -يعني كاذِباً- ورجُلٌ بايَعَ إماماً، فإن أعطاهُ وفَى له، وإنْ لم يُعْطِه لَمْ يفِ له[1]». [ق].

٣٤٧٥- (صحيح)حدَّثنا عُثْمانُ بنُ أبي شيْبةَ، نا جَريرٌ، عن الأعْمشِ بإسنادِه ومَعْناهُ قال: ﴿ولا يُزَكِّيهم ولهُمْ عذابٌ أليمٌ﴾ وقال في السِّلعَةِ: بالله لقَد أعطَى بها كذا وكذا فصَدَّقه الآخر وأخَذَها[2]. [ق، انظر ما قبله].

٣٤٧٦- (ضعيف)حدَّثنا عُبيدُ الله بنُ معاذٍ، نا أبي، نا كَهْمَسٌ، عن سيَّارِ بنِ منْظُورٍ - رَجُلٌ مِنْ بني فَزَارةَ عن أبيهِ عن امرأةٍ يُقالُ لها بُهَيْسةُ عن أبيها قالت: استأذَنَ أبي النَّبيَّ ﷺ، فدَخلَ بينَهُ وبينَ قَمِيصِهِ، فجَعَلَ يُقَبِّلُ ويَلتزِمُ، ثُمَّ قال: يا نبيَّ الله ما الشَّيءُ الَّذي لا يَحِلُّ مَنْعُه؟ قال: «الماء». قال: يا نبيَّ الله ما الشَّيءُ الَّذي لا يحِلُّ منعُهُ. قال: «الملح» قال: يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه قال: «إنْ تَفْعَلَ الخَيْرَ خَيْرٌ لك». [مضى آخر الزكاة (١٦٦٩)].

٣٤٧٧- (صحيح)حدَّثنا عليُّ بنُ الجَعْدِ اللؤلُؤيُّ، نا حَريزُ بنُ عُثْمانَ، عن حِبَّانَ بنِ زَيْدٍ الشَّرْعَبيِّ، عن رجُلٍ مِنْ قَرْنٍ ح. وحدَّثنا مُسَدَّدٌ، نا عِيسى بنُ يُونُسَ، نا حَريزُ بن عُثْمانَ، نا أبو خِداش وهذا لَفْظُ عليٍّ عن رجُلٍ مِنَ المُهاجِرين مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ قال: غَزَوْتُ مَعَ النَّبيِّ ﷺ ثلاثاً أسْمَعُهُ يقولُ: «المُسْلِمونَ شُرَكاءُ في ثَلاثٍ: في المَاءِ والكَلأ والنَّارِ». [«الإرواء» (٦/ ٧)].

٦٣- باب في بيع فضل الماء

٣٤٧٨- (صحيح)حدَّثنا عبدُالله بنُ مُحَمَّدٍ النُّفَيليُّ، نا داودُ بنُ عبدِالرَّحمنِ العَطَّار عن عَمْرو بنِ دِينارٍ عن أبي المِنْهَالِ عن إياسِ بنِ عبدٍ: «أن رسولَ الله ﷺ نَهَى عنْ بيعِ فَضْلِ المَاءِ». [«ابن ماجه» (٢٤٧٦)].

٦٤- باب في ثمن السنور

٣٤٧٩- (صحيح) حدَّثنا إبْراهِيمُ بنُ مُوسَى الرَّازيُّ ح[3]. ونا الرَّبيعُ بنُ نافعٍ أبوتَوبةَ وعَليُّ بنُ بَحْرٍ قالا: ثنا

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فأخذها». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

عيسى، وقالَ إبْراهيمُ: أخبرَنا عن الأعْمشِ عن أبي سُفيانَ عن جابرِ بنِ عبدِالله: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عن ثمن الكَلْبِ والسِّنَّورِ». [م، أحاديث البيوع)].

٣٤٨٠- (صحيح) حدَّثنا أحْمدُ بنُ حَنْبلٍ، نا عبدُ الرَّزاقِ، نا عُمرُ بنُ زيدٍ الصَّنْعَانيُّ أنَّه سَمعَ أبا الزُّبيرِ عن جابرٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ نَهَى عن ثَمَنِ الهِرَّةِ[1]. [م، أحاديث البيوع].

٦٥-باب في أثمان الكلاب

٣٤٨١- (صحيح) حدَّثنا قُتَيْبةُ بنُ سعيدٍ، نا سُفْيانُ، عن الزُّهْريِّ، عن أبي بكرِ بن عبدِالرَّحمنِ، عن أبي مسْعودٍ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه نَهَى عنْ ثمَنِ الكَلْبِ ومَهْرِ البَغِيِّ وحُلْوانِ الكَاهِنِ». [ق].

٣٤٨٢- (صحيح الإسناد) حدَّثنا الرَّبيعُ بنُ نافعٍ أبو تَوبَةَ، ثنا عُبَيْدُالله - يعني ابنَ عمرٍو - عن عبدالكريم، عن قيس بن حَبْتَر، عن عبدالله بن عباس قال: نهى رسولُ اللّه ﷺ عن ثمن[2] الكلب، وإنْ جاء يطلب ثمن الكلب فاملأْ كفَّه تراباً.

٣٤٨٣ - (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، أخبرني عون بن أبي جُحَيفة، أن أباه قال: إن رسول اللّه ﷺ نهى عن ثمن الكلب. [خ].

٣٤٨٤ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا[3] ابن وهب، حدثني معروف بن سويد الجُذامي، أن عُلَيّ بن رَبَاح اللخْمي حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يحلُّ ثمن الكلب، ولا حُلوان الكاهن، ولا مهر البغيّ».

٦٦ - باب في ثمن الخمر والميتة

٣٤٨٥ - (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبداللّه بن وهب، عن[4] معاوية بن صالح، عن عبدالوهاب بن بُخْتٍ، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «إن اللّه حرم الخمرَ وثمنَها، وحرم الميتةَ وثمنها، وحرم الخِنزير وثمنَه». [«أحاديث البيوع»].

٣٤٨٦ - (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر ابن عبداللّه، أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: «إن اللّه [عز وجل] حرَّم بيعَ الخمرِ والميتةِ والخنزيرِ والأصنام»، فقيل: يا رسول اللّه، أرأيتَ شحوم الميتة، فإنه يُطلَى بها السفُن ويُدهَنُ بها الجلود، ويَستصبِح بها الناس؟ فقال: «لا، هو حرام» ثم قال رسول اللّه ﷺ عند ذلك: «قاتل اللّه اليهود! إن اللّه تعالى لما حرَّم عليهم شحومَها أجْمَلوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه». [ق].

٣٤٨٧ - حدثنا محمد بن بشار، نا أبو عاصم، عن عبدالحميد بن جعفر، عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب إليَّ

---

(١) في «نسخة»: «الهر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «بيع». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

عطاء، عن جابر، نحوه، لم يقل: «هو حرام».

٣٤٨٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، أن بشر بن المفضَّل وخالد بن عبدالله [الطحان] حدثاهم، المعنى، عن خالد الحذَّاء، عن بَرَكة ـ قال مسدد في حديث[١] خالد بن عبدالله، عن بَرَكة أبي الوليد، [ثم اتفقا][٢] ـ عن ابن عباس قال: رأيت رسول الله ﷺ[٣] جالساً عند الركن، قال: فرفع بصره إلى السماء فضحك، فقال: «**لعنَ اللّه اليهود!**» ثلاثاً «**إن اللّه تعالى حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها، وإن اللّه تعالى إذا حرَّم على قوم أكل شيء حرَّم عليهم ثمنه**». ولم يقل في حديث خالد بن عبدالله الطحان[٤]: «**رأيت**» وقال: «**قاتل اللّه اليهود**». [«أحاديث البيوع»].

٣٤٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة [قال]: ثنا ابن إدريسَ ووكيع، عن طُعمة بن عمرو الجَعفري، عن عُمر بن بيانٍ التَّغْلِبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ باع الخمر فليُشقِّصِ الخنازيرَ**». [«الضعيفة» (٤٥٦٦)].

٣٤٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن سليمان، عن أبي الضُّحى، عن مسروق، عن عائشة قالت: لما نزلت الآياتُ الأواخرُ من سورة البقرة خرج رسول اللّه ﷺ فقرأهنَّ علينا وقال: «**حُرِّمت التجارة في الخمر**». [«أحاديث البيوع»: ق].

٣٤٩١ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، بإسناده ومعناه، قال: الآياتُ الأواخرُ في الربا. [ق، انظر ما قبله].

٦٧ ـ باب في بيع الطعام قبل أن يُستوفى

٣٤٩٢ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**من ابتاع طعاماً فلا يبِعْه حتى يَستوفيَه**». [ق].

٣٤٩٣ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: كنا في زمان[٥] رسول اللّه ﷺ نبتاع الطعام، فيبعثُ علينا مَن يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه، إلى مكانٍ سواه قبل أن نَبيعَه. يعني [نشتريَه] جُزافاً. [ق].

٣٤٩٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيداللّه[٦]، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر قال: كانوا يبتاعون[٧] الطعام جزافاً بأعلى السوق، فنهى رسول اللّه ﷺ أن يبيعوه حتى ينقُلوه. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «حديثه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «: «زمن». (منه).
(٦) في (الهندية): «عبد الله». وهو خطأ، والتصحيح من «تحفة الأشراف».
(٧) في «نسخة»: «يتبايعون». (منه).

٣٤٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، نا عمرو، عن المنذر بن عُبيد المَديني، أن القاسم بن محمد حدثه، أن عبدالله بن عمر حدثه، أن رسول الله ﷺ نهى أن يبيع أحدٌ طعاماً اشتراه بكيل حتى يَستوفيَه. [ق].

٣٤٩٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالا: نا وكيع، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتاعَ طعاماً [فلا يبعُه][1] حتى يكتاله». زاد أبو بكر قال: قلت لابن عباس: لمَ؟ قال: ألا تَرى أنهم يبتاعون[2] بالذهب والطعام مُرَجًّى. [ق].

٣٤٩٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، قالا: نا حماد، ح ونا مسدد، نا أبو عوانة ـ وهذا لفظ مسدد ـ، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال [رسول الله][3] ﷺ: «إذا اشترى أحدُكم طعاماً فلا يَبعْه حتى يَقبِضه». قال سليمان بن حرب: «حتى يستوفيه». زاد مسدد قال: وقال ابن عباس: وأحسِب أن كلَّ شيء مثلَ الطعام. [ق، انظر ما قبله].

٣٤٩٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا[4] معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: رأيت الناس يُضرَبون على عهد رسول الله ﷺ إذا اشتَرَوُا الطعامَ جُزافاً أن يبيعوه حتى يُبلِغَه إلى رحله. [ق].

٣٤٩٩ ـ (حسن بما قبله) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا أحمد بن خالد الوَهْبي، نا محمد بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن عُبيد بن حُنين، عن ابن عمر قال: ابتعتُ زيتاً في السوق، فلما استوجَبْته لنفسي[5] لقيني رجل، فأعطاني به رِبحاً حسناً، فأردت أن أضرِب على يده، فأخذ رجل من خلفي بذراعي، فالتفتُّ فإذا زيدُ بن ثابت، فقال: لا تبعْه حيث ابتعتَه حتى تَحُوزه إلى رَحْلك، فإن رسول الله ﷺ نهى [عن] أن تُباع السلعُ حيثُ تُبتاعُ، حتى يَحُوزها[6] التجار إلى رحالهم.

٦٨ ـ باب في[7] الرجل يقول عند البيع: «لا خِلابة»

٣٥٠٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، أن رجلاً ذَكَر لرسول الله ﷺ أنه يُخْدَع في البيع، فقال له رسول الله ﷺ: «إذا بايعتَ فقل: لا خِلابةَ». فكان الرجل إذا بايع يقول: لا خِلابة.

٣٥٠١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله الأُرُزِّيُّ[8] وإبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي، المعنى، قالا: نا عبدالوهاب ـ قال محمد: عبدالوهاب بن عطاء ـ، قال: أنا سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن رجلاً على عهد

---

(١) في «نسخة»: «فلا يبيعه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يتبايعون». (منه).
(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تحوز». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة» «الأدزي». (منه).

[رسول الله][1] ﷺ كان يبتاع وفي عُقْدته ضعف، فأتى أهلُه نبيَّ الله ﷺ، فقالوا: يا نبي الله، احجُرْ على فلان فإنه يبتاعُ وفي عقدته ضعف! فدعاه النبي ﷺ، فنهاه عن البيع فقال: يا [رسول الله][2]، إني لا أصبر عن البيع، فقال رسول الله ﷺ: «**إن كنتَ غيرَ تاركٍ للبيعِ فقل: هاءَ وهاءَ ولا خِلابةَ**». قال أبو ثور: عن سعيد. [ق].

٦٩ ـ باب في العُربان

٣٥٠٢ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس أنه بلغه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع العُربان. قال مالك: وذلك ـ فيما نُرى، والله أعلم ـ أن يشتري الرجلُ العبدَ أو يَتكارى الدابة ثم يقول: أُعطيك[3] ديناراً على أني إنْ تركت السلعة أو الكِراء فما أعطيتك: لكَ. [«ابن ماجه» (٢١٩٢)].

٧٠ ـ باب في الرجل يبيع ما ليس عنده

٣٥٠٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن أبي بِشر، عن يوسف بن ماهَك، عن حكيم بن حزام قال: يا رسول الله، يأتيني الرجل فيريدُ مني البيعَ ليس عندي، أفأبتاعه له من السوق؟ فقال: «**لا تَبِعْ ما ليس عندك**». [«ابن ماجه» (٢١٨٧)].

٣٥٠٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا إسماعيل، عن أيوب، حدثني عمرو بن شعيب، حدثني أبي، عن أبيه، عن أبيه، حتى ذكر عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَحلُّ سلف وبيع، ولا شرطانِ في بيع، ولا رِبحُ ما لم يضمن**[4]، **و[لا بيعُ][5] ما ليس عندك**». [«ابن ماجه» (٢١٨٨)].

٧١ ـ باب في شرط في بيع[6]

٣٥٠٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى ـ [يعني] ابن سعيد ـ، عن زكريا، نا عامر، عن جابر بن عبدالله قال: بِعتُه ـ يعني بعيره ـ من النبي ﷺ، واشترطتُ حُمْلانه إلى أهلي، قال في آخره: «**تُراني إنما ماكستُك لأذهبَ بجملك؟! خُذْ جملَك وثمنَه فهما لك**». [«أحاديث البيوع»: م، خ نحوه].

٧٢ ـ باب في عُهْدة الرقيق

٣٥٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة بن عامر، أن رسول الله ﷺ قال: «**عُهدةُ الرقيق ثلاثةُ أيام**».

٣٥٠٧ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، حدثني عبدالصمد، نا همام، عن قتادة، بإسناده ومعناه، زاد: إن

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «نبي الله». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أعطيتك». (منه).
(٤) في «نسخة»: «تضمن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «لا تبع». (منه).
(٦) في «نسخة»: «البيع». (منه).

وجد داءً في الثلاثِ ليالي[1] رُدَّ بغير بينة، وإن وجد داءً بعد الثلاث كُلِّف البينةَ أنه اشتراه وبه هذا الداء. قال أبو داود: هذا [التفسير من][2] كلام قتادة. [انظر ما قبله، وسنده إلى قتادة صحيح].

٧٣ ـ باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله، ثم [وجد به][3] عيباً

٣٥٠٨ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن مَخْلد بن خُفاف، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «الخَراجُ بالضمانِ».

٣٥٠٩ ـ (حسن) حدثنا محمود بن خالد، نا الفِريابي[4]، عن سفيان، عن محمد بن عبدالرحمن، عن مَخْلد [ابن خفاف][5] الغِفاري قال: كان بيني وبين أناس شركة في عبدٍ فاقتويته وبعضُنا غائب، فأغلَّ عليَّ غَلة، فخاصمني في نصيبه إلى بعض القضاة، فأمرني أن أردّ الغلة، فأتيت عروة بن الزبير فحدثته، فأتاه عروة فحدثه عن عائشة [عليها السلام]، عن رسول الله ﷺ قال: «الخَراج بالضمان». [انظر ما قبله].

٣٥١٠ ـ (حسن بما قبله) حدثنا إبراهيم بن مروانَ [الدمشقي]، نا أبي، نا مسلم بن خالد الزَّنْجي، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رجلاً ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم، ثم وَجَد به عيباً، فخاصمه إلى النبي ﷺ، فردَّه عليه، فقال الرجل: يا رسول الله قد استغلَّ غلامي، فقال رسول الله ﷺ: «الخراج بالضَّمان». قال أبو داود: هذا إسناد ليس بذاك[6].

٧٤ ـ باب إذا اختلف البيِّعان والمبيع[7] قائم

٣٥١١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عمر بن حفص بن غياث، أنا أبي، عن أبي عُميس، قال: أخبرني عبدالرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده قال: اشترى الأشعث [بن قيس] رقيقاً من رقيق الخُمُس من عبدالله بعشرينَ ألفاً، فأرسل عبدالله إليه في ثمنهم، فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبدالله: فاختر رجلاً يكون بيني وبينك، قال الأشعث: أنت بيني وبين نفسك، قال عبدالله: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينةٌ فهو ما يقول ربُّ السِّلعة، أو يتتاركان».

٣٥١٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفيلي، نا هُشيم، أنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً، فذكر معناه، والكلام يزيد وينقص. [انظر ما قبله].

٧٥ ـ باب في الشُّفْعة

٣٥١٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن جابر

---

(١) في «نسخة»: «الليالي». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رأى». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الفرياني». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بذلك». (منه).
(٧) في «نسخة»: «البيع». (منه).

قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّفعةُ في كل شِركٍ: رَبْعةٍ أو حائط، لا يصلُح أن يبيع حتى يُؤذِن شريكَه، فإنْ باع فهو أحقُّ به حتى يُؤذِنه». [«النسائي» (٤٦٤٦)].

٣٥١٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر بن عبدالله، قال: إنما جعلَ رسول الله ﷺ الشفعةَ [في كل مالٍ لم يُقسَم][1]، فإذا وَقعت الحدود وصُرِّفتِ الطرق فلا شُفعة. [خ].

٣٥١٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا الحسن بن الربيع، نا ابن إدريس، عن ابن جريج، [عن الزهري][2]، عن أبي سلمة ـ أو عن سعيد بن المسيب، أو عنهما جميعاً ـ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قُسِمت الأرض وحُدَّتْ فلا شفعة فيها». [خ].

٣٥١٦ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفَيلي، نا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، سمع عمرو بن الشَّريد، سمع أبا رافع، سمع النبي ﷺ يقول: «الجارُ أحقُّ بسَقَبه». [«ابن ماجه» (٢٤٩٨): خ].

٣٥١٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمُرة، عن النبي ﷺ [قال]: «جارُ الدار أحقُّ بدارِ الجارِ. أو: الأرضِ».

٣٥١٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هُشيم، أنا عبدالملك، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «الجار أحقُّ بشفعة جاره: يُنْتظر بها وإن كان غائباً، إذا كان طريقُهما واحداً». [«ابن ماجه» (٢٤٩٤)].

٧٦ ـ باب في الرجل يُفلِس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده[3]

٣٥١٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، ح ونا النفيلي، نا زهير، المعنى، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ أفلسَ فأدركَ الرجُلُ متاعه بعينه فهو أحقُّ به من غيره». [ق].

حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ أفلسَ فأدركَ متاعه بعينه فهو أحقُّ به من غيره».

٣٥٢٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ باع متاعاً فأفلسَ الذي ابتاعه ولم يَقبِضِ الذي باعه من ثمنه شيئاً، فوجد متاعه بعينه: فهو أحقُّ به، وإن مات المشتري فصاحبُ المتاع أُسوة الغرماء». [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة»: «في كل ما لم يقسم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن ابن شهاب». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٣٥٢١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عوف الطائي[١]، نا عبدالله بن عبدالجبار ـ يعني الخبايري[٢] ـ، نا إسماعيل ـ يعني ابن عياش ـ، عن الزُّبيدي، ـ قال أبو داود: وهو محمد بن الوليد أبو الهذيل الحمصي ـ عن الزهري، عن أبي بكر بن عبدالرحمن [ابن الحارث]، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه، قال: **«فإنْ كان قضاه من ثمنها شيئاً فما بقيَ فهو أُسوةُ الغرماء، وأيُّما امرىءٍ هلكَ وعنده متاعُ امرىءٍ بعينه، اقتضى منه شيئاً أو لم يقتضِ: فهو أسوة الغرماء»**. [قال أبو داود: حديث مالك أصح][٣]. [«الإرواء» (٥ / ٢٦٩ ـ ٢٧٠)].

٣٥٢٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود، نا عبدالله ـ يعني ابن وهب ـ، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله ﷺ، فذكر معنى حديث مالك، زاد: **«وإن كان قد قضى من ثمنها شيئاً فهو أُسوةُ الغُرماء»**[٤] فيها.

٣٥٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو داود ـ [هو الطيالسي] [٥] ـ، نا ابن أبي ذئب، عن أبي المعتمِر، عن عُمر بن خَلْدَة قال: أتينا أبا هريرة في صاحب لنا [قد] أفلس، فقال: لأقضينَّ فيكم بقضاء رسول الله ﷺ: مَنْ أفلس أو مات فوجد رجلٌ متاعه بعينه فهو أحقُّ به[٦]. [«ابن ماجه» (٢٣٦٠)].

٧٧ ـ باب فيمن أحيا حَسيراً

٣٥٢٤ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح وحدثنا موسى، نا أبان، عن عُبيدالله بن حُميد بن عبدالرحمن الحِمْيري، عن الشعبي، و[٧] قال عن أبان: إن عامراً الشعبي حدثه، أن رسول الله ﷺ قال: **«مَن وجد دابةً قد عجَز عنها أهلُها أن يَعلِفوها فسيَّبوها فأخذها فأحياها فهي له»**. [قال أبو داود]: قال[٨] في حديث أبان: قال عبيدالله: فقلت: عمَّن؟ قال: عن غير واحدٍ من أصحاب النبي ﷺ. قال أبو داود: [و]هذا حديث حماد، وهو أبينُ وأتمّ. [«الإرواء» (١٥٦٢)].

٣٥٢٥ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عبيد، عن حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن خالد الحذّاء، عن عبيدالله بن حميد ابن عبدالرحمن، عن الشعبي، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ أنه قال: **«مَن ترك دابة بمَهْلَكٍ فأحياها رجلٌ فهي لمنْ أحياها»**. [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الخبائري». (منه).

(٣) هذه العبارة وقعت في (الهندية) بعد حديث يونس وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٤) (قال أبو بكر: وقضى رسول الله ﷺ أنه من تُوفي وعنده سلعة رجل بعينها، لم يقضِ من ثمنها شيئاً فصاحب السِّلعة أسوةُ الغرماء فيها) هذه العبارة قد وجدت في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) (قال أبو داود: من يأخذ بهذا، أبو المعتمر من هو؟ أي: لا نعرفه) هذه العبارة وجدت في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٧٨ ـ باب في الرهن

٣٥٢٦ ـ (صحيح) حدثنا هناد، عن ابن المبارك، عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لبنُ الدرِّ يُحلب بنفقته إذا كان مرهوناً، والظَّهرُ يُركب بنفقته إذا كان مرهوناً، وعلى الذي [يَحْلِبُ ويَرْكَبُ][1] النفقةُ».

قال أبو داود: [و] هو عندنا صحيح. [خ].

٣٥٢٧ ـ (صحيح لغيره)[2] [حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا جرير، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، أن عمر بن الخطاب قال: قال النبي ﷺ: «إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يَوْمَ القيامة بمكانهم من الله [تعالى]» قالوا: يا رسول الله، تخبرنا من هم، قال: «هم قوم تَحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لنور، وإنهم لعلى نور: لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس» وقرأ هذه الآية ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾][3].

٧٩ ـ باب [في] الرجل يأكل من مال ولده

٣٥٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُمارة بن عُمير، عن عمَّته، أنها سألت عائشة [رضي الله عنها]: في حِجْري يتيم أفآكلُ من ماله؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: «إن من أطيب ما أكل الرجل: من كَسْبه، وولدُه من كَسْبه». [«ابن ماجه» (٢١٣٧)].

٣٥٢٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالا: نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال: «ولدُ الرجلِ مِن كسبه، مِن أطيب كسبه، فكلُوا من أموالهم». قال أبو داود: حماد بن أبي سليمان زاد فيه: «إذا احتجتم» وهو منكر. [«ابن ماجه» (٢٢٩٢)].

٣٥٣٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن المنهال، نا يزيد بن زُريع، حدثنا حبيب المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي مالاً وولداً، وإن والدي يَجتاح[4] مالي، قال: «أنت ومالك لوالدك، إنَّ أولادَكم مِن أطيب كسبكم، فكلُوا من كسب أولادكم». [«ابن ماجه» (٢٢٩٢)].

٨٠ ـ باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل

٣٥٣١ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، أنا هشيم، عن موسى بن السائب، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة ابن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ وجد عينَ ماله عند رجل فهو أحقُّ [به]، ويتَّبعُ البيِّعُ من باعه». [«النسائي» (٤٦٨١)].

---

(١) في «نسخة»: «يركب ويحلب». (منه).

(٢) الحكم مأخوذ من «صحيح الترغيب والترهيب» (٣/ ١٦٤) رقم (٣٠٢٦)، والحديث غير موجود في الطبعة السابقة.

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يحتاج»، وفي «نسخة»: «يجيح». (منه).

٨١ ـ باب في الرجل يأخذ حقَّه من تحت يده

٣٥٣٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، أن هنداً أُمَّ معاوية جاءتْ رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا سفيانَ رجلٌ شحيح، وإنه لا يُعطيني ما يَكفيني ويَنِيَّ، فهل عليَّ [من] جُناح أنْ آخذَ من ماله شيئاً؟ قال: «خُذِي ما يكفيكِ وبنيكِ بالمعروف». [ق].

٣٥٣٣ ـ (صحيح) حدثنا خُشَيش بن أصرمَ، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: جاءت هندٌ إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل مُمْسِك، فهل عليَّ مِن حَرَج أن أُنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي ﷺ: «لا حرجَ عليكِ أن تُنفقي [عليهم] بالمعروف». [ق، انظر ما قبله].

٣٥٣٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، أن يزيد بن زُرَيع حدثهم، نا حميد ـ يعني الطويل ـ، عن يوسف بن ماهَك المكيِّ قال: كنت أكتب لفلان نفقةَ أيتامٍ كان وليَّهم، فغالطوه بألف درهم، فأدَّاها إليهم، فأدركت لهم من مالهم مثلَيها[1]، قال: قلت: أقْبِضُ[2] الألفَ الذي ذهبوا به منك؟ قال: لا، حدثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أدِّ الأمانةَ إلى مَن ائتمنك، ولا تخُنْ من خانك».

٣٥٣٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وأحمد بن إبراهيم، قالا: نا طَلْقُ بن غَنّام، عن شَريك ـ قال ابن العلاء: وقيسٍ ـ، عن أبي حَصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخُنْ من خانك».

٨٢ ـ باب في قبول الهدايا

٣٥٣٦ ـ (صحيح) حدثنا علي بن بَحْر وعبدالرحيم بن مُطَرِّف الرُّؤَاسي، قالا: نا عيسى هو ابن يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان يقبلُ الهدية ويُثيب عليها. [«الترمذي» (١٩٥٣)].

٣٥٣٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عَمرو الرازي، نا سلَمة ـ يعني ابن الفضل ـ، حدثني محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبُري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «وأيمُ الله لا أقبلُ بعد يومي هذا من أحدٍ هديةً، إلا أن يكون مُهاجِرياً[3] قرشياً، أو أنصارياً، أو دَوْسياً أو ثقفياً». [ق].

٨٣ ـ باب الرجوع في الهبة

٣٥٣٨ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبانُ وهمّام وشعبة، قالوا: نا قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «العائدُ في هِبته كالعائد في قَيْئه». قال همام: وقال قتادة: ولا نعلمُ[4] القيء إلا حراماً. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «مثلها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «اقتص». (منه).

(٣) في «نسخة»: «مهاجراً»، وفي «نسخة»: «مهاجري أو قرشي أو أنصاري أو دوسي أو ثقفي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يعلم». (منه).

٣٥٣٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد ـ يعني ابن زُرَيع ـ، نا حسين المعلّم، عن عمرو بن شعيب، عن طاوس، عن ابن عُمَرَ وابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «لا يَحل لرجُلٍ أن يُعطي عطيّةً أو يَهَبَ هبةً فيرجعَ فيها، إلا الوالدَ فيما يُعطي ولده، ومَثَلُ الذي يُعطي العطية ثم يَرجعُ فيها كمثل الكلبِ يأكلُ، فإذا شبعَ قاء ثم عاد في قيئِهِ». [«ابن ماجه» (٢٣٧٧)].

٣٥٤٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أنا[١] أسامة بن زيد، أن عمرو بن شعيب حدثه، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «مَثَلُ الذي يَستردُّ ما وَهبَ كمثل الكلب يقيءُ فيأكل قيئه، فإذا اسْتَرَدَّ الواهبُ فليُوَقِّفْ فليُعرَّفْ بما استردَّ ثم ليُدفَع إليه ما وَهب». [«ابن ماجه» (٢٣٧٨)، «الصحيحة» (٢٨٢٢)].

٨٤ ـ باب في الهدية لقضاء الحاجة

٣٥٤١ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرحِ، نا ابن وهب، عن عُمر بن مالك، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن خالد بن أبي عمران، عن القاسم، عن أبي أُمامة، عن النبي ﷺ قال: «من شَفَعَ لأخيه[٢] شفاعةً[٣] فأهدى له هديةً عليها فقبِلها: فقد أتى باباً عظيماً من أبواب الرِّبا». [«المشكاة» (٣٧٥٧)، «الصحيحة» (٣٤٦٥)].

٨٥ ـ باب في الرجل يُفَضِّلُ بعض ولده في النُّحْل

٣٥٤٢ ـ (صحيح) حدثنا[٤] أحمد بن حنبل، نا هُشيم، نا سيّارٌ وأنا مغيرةُ ونا داودُ: عن الشعبي؛ وأنا مجالدٌ وإسماعيلُ بنُ سالم، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير قال: أنْحلني أبي نُحْلاً ـ قال[٥] إسماعيل بن سالم من بين القوم: نَحَلَهُ[٦] غُلاماً له ـ قال: فقالت له أمي عَمْرة بنت رواحة: ائتِ رسول الله ﷺ فأشهِده، فأتى النبيَّ ﷺ [فأشهده] فذكر ذلك له، قال: فقال له[٧]: إني نحلتُ ابني النعمانَ نُحْلاً وإن عَمرة سألتني أن أشهدك على ذلك. قال[٨]: فقال: «ألكَ ولدٌ سواه؟» قال: قلت: نعم، قال: «فكلَّهم أعطيتَ مِثلَ ما أعطيت النعمان؟» قال: لا، قال: فقال بعض هؤلاء المحدِّثين: «هذا جورٌ» وقال بعضهم: «هذا تَلْجِئةٌ، فأشهِدْ على هذا غيري». قال مغيرة في حديثه: «أليس يَسرُّكَ أن يكونوا لك في البرِّ واللُّطف سواءً؟» قال: نعم، قال: «فأشهد على هذا غيري». وذكر مجالد في حديثه: «إنَّ لهم عليك من الحق أن تَعدِل بينهم، كما أن لك عليهم من الحقِّ أن يَبَرُّوك». قال أبو داود: في حديث

---

(١) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لأحد». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بشفاعة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل، نا هشيم، أنا سيار، ح، وأخبرنا مغيرة، ح، وأنا داود، عن الشعبي -ومجالد وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي - عن النعمان بن بشير»، وفي «نسخة»: «حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أنا سيار، وأنا مغيرة، وأنا داود، وأنا داود عن الشعبي- ومجالد وإسماعيل بن سالم، عن الشعبي- عن النعمان بن بشير». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «نحلة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

الزهري: قال بعضهم: «أكلَّ بَنيك؟» وقال بعضهم: «ولدِك؟» وقال ابن أبي خالد، عن الشعبي فيه: «ألكَ بنونَ سواه؟» وقال أبو الضحى: عن النعمان بن بشير: «ألك ولدٌ غيره؟». [«غاية المرام» (٢٧٣ و٢٧٤)، «الصحيحة» (٢٨٤٧) (٣٩٤٦): م، دون الزيادة].

٣٥٤٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: حدثني النعمان بن بشير قال: أعطاه أبوه غلاماً، فقال له رسول اللّه ﷺ: «ما هذا الغلام؟» قال: غلامي أعطانيه أبي، قال: «فكلَّ إخوتِكَ أعطى كما أعطاك؟» قال: لا، قال: «فاردُدْه». [«الإرواء» (٦ / ٤٢)].

٣٥٤٤ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن حاجب بن المفضَّل بن المهلَّب، عن أبيه قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «اِعدِلوا بين أبنائكم[1]، اِعدِلوا بين أبنائكم». [«غاية المرام» (٢٧٢): م مختصراً].

٣٥٤٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن رافع، نا يحيى بن آدم، نا زهير، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قالت امرأة بشير: انحَلِ ابني غلامَك، وأشهدْ لي رسولَ اللّه ﷺ، فأتى رسولَ اللّه ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألتني أن أنحلَ ابنها غلاماً، فقالت لي: أشهدْ [لي] رسول اللّه ﷺ، فقال: «له إخوة؟» فقال: نعم، قال: «فكلَّهم أعطيتَ مثل[2] ما أعطيته؟» قال: لا، قال: «فليس يصلُحُ هذا، وإني لا أشهدُ إلا على الحقِّ[3]». [«الإرواء» (٦ / ٤٢): م].

[(صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبدالله بن عطاء، عن عبداللّه بن بُريدة، عن أبيه بُريدة، أن امرأة أتتْ رسول اللّه ﷺ فقالت: كنت تصدقتُ على أمي بوليدة، وإنها ماتتْ وتركتْ تلك الوليدة، قال: وذكر الحديث][4].

٨٦ ـ باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها

٣٥٤٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن داود بن أبي هند وحبيبٍ المعلِّم، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول اللّه ﷺ قال: «لا يجوزُ لامرأةٍ أمرٌ في مالها إذا ملك زوجُها عِصمتَها».

٣٥٤٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل، نا خالد ـ يعني ابن الحارث ـ، نا حسين، عن عمرو بن شعيب، أن أباه أخبره، عن عبداللّه بن عمرو، أن رسول اللّه ﷺ قال: «لا تجوزُ[5] لامرأة عطيةٌ إلا بإذن زوجها». [انظر ما قبله].

٨٧ ـ باب في العُمْرَى

٣٥٤٨ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا همّام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «العُمْرَى جائزةٌ». [ق ـ أبو هريرة وجابر].

---

(١) في «نسخة»: «أولادكم». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حق». (منه).

(٤) ليس في (الهندية)، وقال الحافظ المزي في «التحفة» (٢/ ١٠٢، ١٠٣ ط الغرب) عند هذا الحديث: أخرجه أبو داود في (الزكاة) و(الوصايا) فلم يذكر المزي هذا الموضع، ولذا لم يذكره صاحب «العون»، مع أنه في بعض نسخ «سنن أبي داود». وانظر رقمي (١٦٥٦، ٢٨٧٧).

(٥) في «نسخة»: «يجوز». (منه).

٣٥٤٩ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا أبو الوليد، نا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ، مثله.

٣٥٥٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن جابر، أن نبي الله ﷺ كان يقول: «العُمْرَى لمن وُهبت له». [«النسائي» (٣٧٥٠)].

٣٥٥١ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرّاني، نا محمد بن شعيب، أخبرني الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «من أُعمِر عُمْرى فهي له ولعقبِه يَرِثُها من يَرِثُه من عَقِبه».

٣٥٥٢ ـ حدثنا أحمد بن أبي الحَوارِي، نا الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة وعروة، عن جابر، عن النبي ﷺ، بمعناه. قال أبو داود: وهكذا رواه الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر.

٨٨ ـ باب من قال فيه: «ولعقبه»

٣٥٥٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومحمد بن المثنى، قالا: نا بشر بن عمر، نا مالك ـ يعني ابن أنس ـ، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبدالله، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما رجلٍ أُعْمِر عُمرَى له ولعقبه فإنها للذي يُعطاها، لا تَرجع إلى الذي أعطاها، لأنه أعطى عطاءً وقعتْ فيه المواريث». [«النسائي» (٣٧٤٥)].

٣٥٥٤ ـ حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا يعقوب، ثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: وكذلك رواه عُقَيل [عن ابن شهاب][(١)] ويزيدُ بن أبي حبيب، عن ابن شهاب، [بإسناده ومعناه]، واختُلف على الأوزاعي عن ابن شهاب في لفظه، ورواه فُلَيح بن سليمان [مثلَ ذلك][(٢)].

٣٥٥٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا[(٣)] معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر ابن عبدالله قال: إنما العُمْرى التي أجازها رسول الله ﷺ أن يقول: هي لك ولعقبك، فأما إذا قال: هي لك ما عشتَ، فإنها تَرجع إلى صاحبها. [«الإرواء» (١٦١٢): م].

٣٥٥٦ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «لا تُرْقِبوا، ولا تُعْمِروا، فمن أُرقِب شيئاً أو أُعْمِرَه فهو لورثته».

٣٥٥٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا معاوية بن هشام، نا سفيان، عن حبيب ـ يعني ابن أبي ثابت ـ، عن حُميد الأعرج، عن طارق المكي، عن جابر بن عبدالله قال: قضى رسول الله ﷺ في امرأة من الأنصار أعطاها ابنُها حديقةً من نخل[(٤)]، فماتت، فقال ابنها: إنما أعطيتُها حياتَها، وله إخوة، فقال رسول الله ﷺ: «هي لها حياتَها وموتَها». قال: كنتُ تصدقتُ بها عليها، قال: «ذلك[(٥)] أبعدُ لك».

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مثل حديث مالك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «نخيل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

٨٩ ـ باب في الرُّقبى

٣٥٥٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا هشيم، نا داود، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «العُمرى جائزة لأهلها، والرُّقبى جائزة لأهلها».

٣٥٥٩ ـ (حسن صحيح الإسناد) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي قال: قرأت على مَعْقِل، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حُجْر، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعمر شيئاً فهو لمُعْمَره مَحياه ومَماتَه، ولا تُرْقِبوا فمن أَرقب شيئاً فهو سبيلُه».

٣٥٦٠ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا عبدالله بن الجرّاح، عن عُبيدالله بن موسى، عن عثمان بن الأسود، عن مجاهد قال: العُمْرى أن يقول الرجل للرجل: هو لك ما عشتَ، فإذا قال ذلك فهو له ولورثته، والرُّقْبى: هو[1] أن يقول الإنسان: هو للآخِر: مني ومنك.

٩٠ ـ باب في تضمين العارية

٣٥٦١ ـ (ضعيف) حدثنا مُسدَّد بن مُسرهَد، نا يحيى، عن ابن أبي عَروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «على اليد ما أخذتْ حتى تؤدِّي»، ثم إن الحسن نسيَ فقال[2]: هو أمينُكَ، لا ضمانَ عليه.

٣٥٦٢ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد وسلمة بن شبيب، قالا: نا يزيد بن هارون، نا شَريك، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ استعار منه أدرُعاً[3] يوم حنينٍ، فقال: أَغَصْبٌ يا محمد؟ فقال: «لا، بل عاريةٌ مضمونةٌ». قال أبو داود: [و] هذه رواية يزيد ببغداد، وفي روايته بواسطٍ تَغَيُّرٌ[4] على غير هذا. [«الصحيحة» (٦٣١)].

٣٥٦٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا جرير، عن عبدالعزيز بن رُفيع، عن أناس من آل عبدالله بن صفوان، أن رسول الله ﷺ قال: «يا صفوانُ، هل عندك من سلاحٍ؟» قال: عاريةً أم غَصْباً؟ قال: «لا، بل عاريةً» فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعاً. وغزا رسول الله ﷺ حنيناً، فلما هُزِم المشركون جُمعت دروع صفوان، ففقد منها أدراعاً[5]، فقال النبي ﷺ لصفوان: «إنا قد فقدنا من أدراعِك أدراعاً[6]، فهل نَغْرَم لك؟» قال: لا يا رسول الله، لأن في قلبي اليومَ ما لم يكن يومئذ. [قال أبو داود: وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم][7]. [المصدر نفسه].

٣٥٦٤ ـ حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، نا عبدالعزيز بن رُفيع، عن عطاء، عن ناس من آل صفوان قال: استعار النبي ﷺ، فذكر معناه.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أدراعاً». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أدرعاً»، وفي «نسخة»: «درعاً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أدرعاً»، وفي «نسخة»: «درعاً». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٣٥٦٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة الحَوْطي، نا ابن عياش، عن شُرَحبيل بن مسلم، قال: سمعت أبا أُمامة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله [عز وجل] قد أعطى كلَّ ذي حقٍّ حقَّه، فلا وصيةَ لوارث، و[1]لا تُنفِقِ المرأة شيئاً من بيتها إلا بإذن زوجها»، قيل[2]: يا رسول الله ولا الطعامَ؟ قال: «ذلك أفضلُ أموالنا». ثم قال: «العاريةَ مؤداةٌ، والمِنْحةُ مردودة، والدَّين مَقْضيٌّ، والزعيم غارمٌ».

٣٥٦٦ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن المستمِرّ العُصْفُري[3]، نا حَبان بن هلال، نا همّام، عن قتادة، عن عطاء ابن أبي رباح، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه قال: قال لي[4] رسول الله ﷺ: «إذا أتتك رُسُلي فأعطِهِم ثلاثين درعاً، وثلاثين بعيراً» قال: قلت[5]: يا رسول الله، أعاريةٌ مضمونةٌ أو عاريةٌ مؤدّاة؟ قال: «بل مؤداة». قال أبو داود: حبان خال هلال الرأي. [«الصحيحة» (٦٣٠)].

٩١ ـ باب فيمن أفسد شيئاً يغرم[6] مثله

٣٥٦٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، ح وحدثنا محمد بن المثنى، نا خالد، عن حميد، عن أنس [ابن مالك]، أن رسول الله ﷺ كان عند بعض نسائه، فأرسلتْ إحدى أُمهات المؤمنين مع [خادم بقصعةٍ][7] فيها طعام، قال: فضربتْ بيدها فكسرت القَصعة. قال ابن المثنى: فأخذ النبي ﷺ الكِسْرتين، فضمَّ إحداهما إلى الأخرى، فجعل يجمعُ فيها الطعام ويقول: «غارتْ أُمُّكم». زاد ابن المثنى: «كلوا»، فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها. ثم رجعنا إلى لفظ حديث[8] مسدَّد، قال: [فقال]: «كُلوا» وحبس الرسولَ والقصعةَ حتى فرغوا، فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول، وحبس المكسورةَ في بيته. [خ].

٣٥٦٨ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني فُليتٌ العامريُّ، عن جَسْرة بنت دَجاجة، قالت: قالت[9] عائشة [رضي الله عنها]: ما رأيت صانعاً طعاماً مثلَ صفيَّةَ، صنعتْ لرسول الله ﷺ طعاماً فبعثتْ به، فأخَذَني أفْكَلٌ فكسرتُ الإناء، فقلت: يا رسول الله، ما كفّارةُ ما صنعتُ؟ قال: «إناءٌ مثلُ إناءٍ، وطعامٌ مثلُ طعامٍ».

٩٢ ـ باب المواشي تُفسد زرع قوم

٣٥٦٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَروزي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن حرام

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقيل». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقلت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يضمن»: (منه).
(٧) في «نسخة»: «خادمها قَصْعَةً». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

ابن مُحيِّصة، عن أبيه، أن ناقة للبراء بن عازب دخلتْ حائط رجلٍ فأفسدته[1] عليهم[2]، فقضى رسول الله ﷺ على أهل الأموال حفظَها بالنهار، وعلى أهل المواشي حفظَها بالليل. [«ابن ماجه» (٢٣٣٢)].

٣٥٧٠ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفِريابي، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن مُحيصة الأنصاري، عن البراء بن عازب قال: كانت له[3] ناقة ضارية، فدخلت حائطاً فأفسدت فيه، فكُلِّمَ رسول الله ﷺ فيها، فقضى أنَّ حفظَ الحوائط بالنهار على أهلها، وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها، وأن على أهل الماشية ما أصابتْ ماشيتُهم بالليل. [المصدر نفسه].

آخر كتاب البيوع.

---

(١) في «نسخة»: «فأفسدت». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لنا». (منه).

[بسم الله الرحمن الرحيم][1]

١٨ـ أول كتاب القضاء[2]

١ ـ باب في طلب القضاء

٣٥٧١ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا فُضَيل بن سليمان، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن وَلِيَ القضاء فقد ذُبح بغير سكِّين».

٣٥٧٢ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا بشر بن عمر، عن عبدالله بن جعفر، عن عثمان بن محمد الأخْنَسي، عن المقبُري وَالأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن جُعِل قاضياً بين الناسِ فقد ذُبح بغير سكِّين». [انظر ما قبله].

٢ ـ باب في القاضي يُخطىء

٣٥٧٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن حسان السَّمْتي، نا خلف بن خليفة، عن أبي هاشم، عن ابن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «القُضاةُ ثلاثة: واحدٌ في الجنة، واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجُلٌ عرفَ الحقَّ فقضى به، ورجل عرف الحق فَجَارَ في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار». قال أبو داود: [و] هذا أصح شيء فيه، يعني حديث ابن بريدة: «القضاة ثلاثة». [ق].

٣٥٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عُبيدالله بن عمر بن ميسرة، قال: نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، قال: أخبرني يزيد ابن عبدالله بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن بُسْرِ بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حَكَم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجرانِ، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجرٌ». فحدثتُ به أبا بكر بنَ حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة. [«ابن ماجه» (٢٣١٥)].

٣٥٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا عباسٌ العنبري، نا عمر بن يونس، ثنا ملازِم بن عمرو، حدثني موسى بن نَجْدة، عن جدِّه يزيد بن عبدالرحمن، وهو أبو كثير، قال: حدثني أبو هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من طلبَ قضاء المسلمين حتى يناله، ثم غلبَ عَدْلُه جورَهُ فله الجنة، ومن غلب جورُه عدلَه فله النار». [«الضعيفة» (١١٨٦)].

٣٥٧٦ ـ (حسن صحيح الإسناد) حدثنا إبراهيم بن حمزة بن أبي يحيى الرملي، حدثني زيد بن أبي الزرقاء، نا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس قال: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ إلى قوله ﴿الْفَاسِقُونَ﴾: هؤلاء الآياتُ الثلاثُ نزلت في يهود خاصةً في قُرَيظة والنَّضير.

٣ ـ باب في طلب القضاء والتسرُّع إليه

٣٥٧٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن المثنى، قالا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن رجاءٍ الأنصاري، عن عبدالرحمن بن بشر الأنصاري[3] الأزرق قال: دخل رجلان من أبواب كِنْدة ـ وأبو مسعود

---

(١) في «نسخة»: «منه».

(٢) في «نسخة»: «الأقضية». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

الأنصاري جالسٌ في حلْقة ـ فقالا: ألا رجلٌ ينفُذ بيننا، فقال رجل من الحلْقة: أنا، فأخذ أبو مسعود كفّاً من حصىً فرماه به، وقال: مَهْ، إنه كان يُكْرهُ التسرُّع إلى الحكم.

٣٥٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، نا[١] إسرائيل، نا[٢] عبدالأعلى، عن بلال، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «من طلب القضاءَ واستعان عليه وُكِل عليه، ومن لم يطلُبْه ولم يَستعِنْ عليه أنزل اللّه مَلَكاً يُسَدِّده». [وقال وكيع: عن إسرائيل عن عبدالأعلى عن بلال بن أبي موسى عن أنس عن النبي ﷺ، وقال أبو عوانة: عن عبدالأعلى عن بلال بن مرداس الفزاري عن خيثمة البصري عن أنس][٣]. [«ابن ماجه» (٢٣٠٩)].

٣٥٧٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، نا قُرَّة بن خالد، نا حميد بن هلال، حدثني أبو بُردة قال: قال أبو موسى: قال النبي ﷺ: «لن نستعملَ، أو لا نستعملُ، على عملنا من أراده». [«ابن ماجه» (٢٣١٣)].

٤ ـ باب في كراهية الرِّشوة

٣٥٨٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سَلَمة، عن عبداللّه بن عمرو قال: لعن رسولُ اللّه ﷺ الراشيَ والمُرتشي.

٥ ـ باب في هدايا العمال

٣٥٨١ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: حدثني قيس، قال: حدثني عديُّ ابن عَميرة الكِندي، أن رسول اللّه ﷺ قال: «يا أيها الناسُ من عُمِّلَ منكم لنا على عملٍ فكتَمَنا منه مِخْيَطاً فما فوقه، فهو غُلٌّ يأتي به يوم القيامة» فقام رجل من الأنصار، أسودُ ـ كأني أنظر إليه ـ فقال: يا رسول اللّه اقبَلْ عني عملك، قال: «وما ذلك؟» قال: سمعتك تقول كذا وكذا وكذا، قال: «وأنا أقول ذلك[٤]، مَنِ استعملْناه على عمل فليأتِ بقليله وكثيره، فما أُوتي منه أخَذه[٥]، وما نُهِي عنه انتهَى». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٧٦)].

٦ ـ باب كيف القضاء؟

٣٥٨٢ ـ (حسن) حدثنا عمرو بن عون، قال: نا[٦] شَريك، عن سِماك، عن حَنَش، عن عليّ [عليه السلام] قال: بعثني رسول اللّه ﷺ إلى اليمن قاضياً، فقلت: يا رسول اللّه ترسلُني وأنا حديثُ السنِّ ولا علمَ لي بالقضاء؟ فقال: «إن اللّه [عزَّ وجلَّ] سيهدي قلبَك ويُثبِّتُ لسانَك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضينَّ حتى تَسمع من الآخِر كما سمعتَ من الأول، فإنه أَحْرى أن يتبيَّن لك القضاء». قال: فما زلت قاضياً، أو: ما شككت في قضاء بعدُ. [«الترمذي» (١٣٥٤)].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة» . (منه).
(٤) في «نسخة» : «ذاك». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أخذ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).

٧ ـ باب في قضاء القاضي إذا أخطأ

٣٥٨٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن زينَب بنتِ أم سلمة، عن أم سلمة قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «إنما أنا بشرٌ، وإنكم تَختصمون إليَّ، ولعل بعضَكم أن يكون ألحنَ بحُجته من بعض، فأقضيَ له [عليه] على نحوِ مما[1] أسمعُ منه، فمن قضيتُ له من حَقِّ أخيه شيئاً[2] فلا يأخذْ منه شيئاً، فإنما أقطعُ له قطعة من النار». [«ابن ماجه» (٢٣١٧)].

٣٥٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا الربيعُ بنُ نافع أبو توبةَ، نا ابن المبارك، عن أُسامة بن زيد، عن عبداللّه بن رافعٍ مولى أمِّ سلمة، عن أم سلمة، قالت: أتى رسولَ اللّه ﷺ رجلان يختصمان في مواريثَ لهما، لم تكن لهما بينةٌ إلاَّ دعواهما، فقال النبي ﷺ، فذكر مثله، فبكى الرجلان وقال كلُّ واحد منهما: حقّي لك، فقال لهما النبي ﷺ: «أمّا إذا فعلتما ما فعلتما فاقتسِما وتوخَّيا الحقَّ، ثم استَهِما، ثم تَحَالاّ». [«الصحيحة» تحت حديث (٤٥٦)].

٣٥٨٥ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عيسى، نا أسامة، عن عبداللّه بن رافع، قال: سمعت أم سلمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، قال: يختصمان في مواريثَ وأشياءَ قد دَرَست، فقال: «إني[3] إنما أقضي بينكم برأيي فيما لم يُنْزَلْ عليَّ فيه». [المصدر نفسه].

٣٥٨٦ ـ (ضعيف مقطوع) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، قال: أنا ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أن عمر بن الخطاب قال وهو على المنبر: يا أيها الناسُ إن الرأي إنما كان من رسول اللّه ﷺ مصيباً، لأن اللّه كان يُرِيه، وإنما هو منّا الظنُّ والتكلُّف.

٣٥٨٧ ـ (صحيح مقطوع) [حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، أنا معاذ بن معاذ، قال: أخبرني أبو عثمان الشامي، ولا إخالُني رأيت شامياً أفضل منه. يعني حَرِيز بن عثمان][4].

٨ ـ باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي؟

٣٥٨٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن منيع، نا عبداللّه بن المبارك، نا مُصعب بن ثابت، عن عبداللّه بن الزبير قال: قضى رسول اللّه ﷺ أن الخصمين يقعُدان بين يدي الحكَم[5].

٩ ـ باب القاضي يقضي وهو غضبان

٣٥٨٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عبدالملك بن عُمير، قال: نا عبدالرحمن بن أبي بَكْرةَ، عن أبيه، أنه كتب إلى ابنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يقضي الحكم[6] بين اثنين وهو غضبانُ». [«ابن ماجه» (٢٣١٦)].

---

(١) في «نسخة»: «ما». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بشيء». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الحاكم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الحاكم». (منه).

١٠ ـ باب [في] الحُكم بين أهل الذمة

٣٥٩٠ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوزي، حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال[١]: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ فنُسِخت، قال: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾.

٣٥٩١ ـ (حسن صحيح الإسناد) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ ﴿وَإِن حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[٢] قال: كان بنو النَّضير إذا قَتلوا من بني قُريظة أدَّوْا نصف الدية، وإذا قَتل بنو قُريظة من بني النَّضير أدَّوْا إليهم الدية كاملة، فسوَّى رسول الله ﷺ بينهم[٣].

١١ ـ باب اجتهاد الرأي في القضاء

٣٥٩٢ ـ (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عَمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال: «كيف تقضي إذا عرضَ لك قضاء؟» قال: أقضي بكتاب الله، قال: «فإن لم تجدْ في كتاب الله؟» قال: فبسنة رسول الله ﷺ، قال: «فإن لم تجد في سنة رسول الله[٤] ولا في كتاب الله؟» قال: أجتهد برأيي[٥] ولا آلو، فضرب رسول الله ﷺ صدره فقال[٦]: «الحمد لله الذي وَفَّق رسولَ رسولِ الله لما يُرْضِي رسولَ الله». [«الترمذي» (١٣٢٧)].

٣٥٩٣ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، قال: حدثني أبو عون، عن الحارث بن عمرو، عن ناس من أصحاب معاذ، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن، بمعناه[٧].

١٢ ـ باب في الصلح

٣٥٩٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، ح، ونا أحمد بن عبدالواحد الدمشقي، نا مروان ـ يعني ابن محمد ـ [قال]: نا سليمان بن بلال ـ أو: عبدالعزيز بن محمد، شكّ الشيخ ـ نا كثير بن زيد، عن الوليد بن رَبَاح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلْح جائز بين المسلمين» زاد أحمد «إلا صلحاً [حرَّم حلالاً أو أحَلَّ حراماً][٨]». زاد سليمان بن داود: وقال رسول الله ﷺ:

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الآية». (منه).

(٣) (آخر الجزء الثاني والعشرين وأوّل الجزء الثالث والعشرين من تجزئة الخطيب -رحمه الله-). (منه).

(٤) في (الهندية): «رسول الله ﷺ».

(٥) في «نسخة»: «رأيي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وقال». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فذكر معناه». (منه).

(٨) في «نسخة»: «أحلَّ حراماً أو حَرَّمَ حلالاً». (منه).

«المسلمون على شروطهم». [«الإرواء» (١٣٠٣)].

٣٥٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب [الزهري]، قال: أخبرني عبدالله بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك أخبره، أنه تقاضَى ابنَ أبي حَدْرَدٍ دَيْناً كان له عليه في عهد رسول الله ﷺ في المسجد، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها[١] رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سِجْفَ حُجرته، ونادى كعبَ بن مالك فقال: «يا كعبُ» فقال[٢]: لبيك يا رسول الله، فأشار له[٣] بيده: أنْ ضعِ الشَّطْرَ من دَينك، قال كعب: قد فعلت يا رسول الله، قال النبي ﷺ: «قُمْ فاقْضِه». [ق].

١٣ ـ باب في الشهادات

٣٥٩٦ ـ (صحيح) حدثنا [أحمد] بنُ السَّرح وأحمد بن سعيد الهَمْداني، قالا: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني مالك بن أنس، عن عبدالله بن أبي بكر، أن أباه أخبره، أن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره، أن عبدالرحمن ابن أبي عَمْرة الأنصاري أخبره، أن زيد بن خالد الجُهَني أخبره، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته ـ أو: يُخبِرُ بشهادتِه قبل أن يُسْأَلَها». شك عبدالله بن أبي بكر أيتَهما قال. قال أبو داود: قال مالك: الذي يخبر بشهادته ولا يَعلم بها الذي هي له. قال الهَمْداني: «ويرفعها إلى السلطان»، قال ابن السرح: «أو يأتي بها الإمام». والإخبار في حديث الهمداني. قال ابن السرح: ابنَ أبي عمرة، [و][٤]لم يقل: عبدَالرحمن. [م نحوه].

١٤ ـ باب [في الرجل][٥] يُعين على خصومة من غير أن يَعلم أمرها

٣٥٩٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عُمارة بن غَزِيّة، عن يحيى بن راشد قال: جلسنا لعبدالله ابن عمر، فخرج إلينا فجلس، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ حالت شفاعته دون حدٍّ من حدود الله: فقد ضادَّ الله، ومَن خاصم في باطلٍ وهو يعلمُه: لم يَزَلْ في سخط الله حتى يَنزِعَ عنه[٦]، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه: أسكنه الله رَدْغة الخَبال حتى يَخرج مما قال». [«الصحيحة» (٤٣٨)].

٣٥٩٨ ـ (ضعيف) حدثنا علي بن الحسين بن إبراهيم، ثنا عمر بن يونس، نا عاصم بن محمد بن زيد العُمَري، قال: حدثني المثنى بن يزيد، عن مطرٍ الوراق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «ومن أعان على خصومة بظلم: فقد باء بغضب من الله [عز وجل][٧]». [«الإرواء» (٧/ ٣٥٠)].

١٥ ـ باب في شهادة الزور

٣٥٩٩ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا محمد بن عبيد، حدثني سفيان ـ يعني العُصْفُري ـ، عن

---

(١) في «نسخة»: «سمعهما». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «إليه». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فيمن». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، عن خُريم بن فاتك قال: صلى رسولُ اللّه ﷺ صلاةَ الصبح، فلما انصرف قام قائماً فقال: «عُدِلَتْ شهادة الزُّورِ بالإشراك باللّه» ثلاث مرات[1]، ثم قرأ: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾. [«ابن ماجه» (٢٣٧٢)].

١٦ ـ باب من تردُّ شهادته

٣٦٠٠ ـ (حسن) حدثنا حفص بن عمر، نا محمد بن راشد، نا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول اللّه ﷺ ردَّ شهادة الخائن والخائنة، وذي الغِمْر على أخيه، وردَّ شهادة القانع لأهل البيت وأجازها لغيرهم. قال أبو داود: الغِمْرُ: الحِقْدُ[2] والشحناء. [والقانع: الأجير التابع مثل الأجير الخاص][3]. [«ابن ماجه» (٢٣٦٦)].

٣٦٠١ ـ (حسن) حدثنا محمد بن خلف بن طارق الرازي[4]، نا زيد بن يحيى بن عُبيد الخُزاعي، قال: نا سعيد ابن عبدالعزيز، عن سليمان بن موسى، بإسناده، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا زانٍ ولا زانية، ولا ذي غِمْرٍ على أخيه». [انظر ما قبله].

١٧ ـ باب شهادة البدوي على أهل الأمصار

٣٦٠٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوبَ ونافعُ بن يزيد، عن ابن الهادِ، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «لا تجوز شهادة بدويّ على صاحب قريةٍ». [«ابن ماجه» (٢٣٦٧)].

١٨ ـ باب الشهادة على[5] الرضاع

٣٦٠٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن ابن أبي مُلَيكة، قال: حدثني عقبة بن الحارث، وحدَّثنيه صاحب لي عنه، وأنا لحديث صاحبي أحفظ، قال: تزوجتُ أُمَّ يحيى بنت أبي إهاب، فدخلتْ علينا امرأة سوداءُ، فزعمت أنها أرضعتْنا جميعاً، فأتيت النبي ﷺ، فذكرتُ ذلك له، فأعرض عني، فقلت: يا رسول اللّه إنها لكاذبة، قال: «وما يُدريكَ وقد قالت ما قالت؟ دَعْها عنك». [خ].

٣٦٠٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرّاني، نا الحارث بن عُمير البصري، ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسماعيل ابن عُلَية، كلاهما عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عُبيد بن أبي مريم، عن عقبة [بن الحارث]، وقد سمعته من عقبة بن الحارث، ولكني لحديث عبيد أحفظ، فذكر معناه. [قال أبو داود: نظر حماد بن زيد إلى الحارث ابن عمير، فقال: هذا من ثقات أصحاب أيوب][6].

---

(١) في «نسخة»: «مرار»: (منه).
(٢) في «نسخة»: «الحنة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الداري». (منه).
(٥) في «نسخة»: «في». (منه).
(٦) في «نسخة»: (منه).

١٩ ـ باب[١] شهادة أهل الذمة، والوصية[٢] في السفر

٣٦٠٥ ـ (صحيح الإسناد إن كان الشعبي سمعه من أبي موسى) حدثنا زياد بن أيوب، نا هشيم، أنا زكريا، عن الشعبي، أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاةُ بدقوقاء هذه، ولم يجد أحداً من المسلمين يُشْهِده على وصيته، فأشهدَ رجلين من أهل الكتاب، فقدِما الكوفة، فأتيا [أبا موسى][٣] الأشعريَّ، فأخبراه، وقدِما بتركته ووصيته، فقال الأشعري: هذا أمرٌ لم يكن بعدَ الذي كان في عهد رسول الله ﷺ، فأحْلَفَهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدَّلا ولا كتَما ولا غيَّرا، وإنها لوصيةُ الرجل وتَرِكته، فأمضى شهادتهما.

٣٦٠٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا ابن أبي زائدة، عن محمد بن أبي القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سَهْمٍ مع تميم الداري وعديِّ بن بدَّاء، فمات السهْميُّ بأرض ليس فيها[٤] مسلم، فلما قَدِما بتركته فقدوا جامَ فِضَّةٍ مُخَوَّصاً بالذهب، فأحلفهما رسولُ الله ﷺ [ما كتما الجام]، ثم وُجِدَ الجام بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميم وعديّ، فقام رجلان من أولياء السَّهْمي فحلفا لَشهادتُنا أحقُّ من شهادتهما وأن الجام لصاحبنا[٥]، قال: فنزلت فيهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ الآية. [«الترمذي» (٣٠٦٠)].

٢٠ ـ باب إذا علم الحاكم صدق شاهدة[٦] الواحد؛ يجوز له أن يقضي[٧] به

٣٦٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن الحكم بن نافع [أبا اليمان] حدثهم، قال: أنا شعيب، عن الزهري، عن عُمارة بن خزيمة، أن عمَّه حدثه، وهو من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ ابتاع فرساً من أعرابي، فاستتبعَه النبيُّ ﷺ ليقضيَه ثمن فرسه، فأسرع رسول الله ﷺ المشيَ وأبطأ الأعرابيُّ، فطفِق رجال يعترضون الأعرابيَّ فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنادى الأعرابيُّ رسولَ الله ﷺ فقال: إن كنتَ مبتاعاً هذا الفرس وإلا بعتُه، فقام النبي ﷺ حين سمع نداء الأعرابي فقال: «أوَ ليس قد ابتعتُه منك؟» قال الأعرابي: لا، والله ما بعتُكه، فقال النبي ﷺ: «بلى قد ابتعتُه منك!» فطفق الأعرابي يقول: هلُمَّ شهيداً!، فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال: «بِمَ تَشهدُ؟» فقال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادةَ خزيمةَ بشهادة رجلين. [«النسائي» (٤٦٤٧)].

٢١ ـ باب القضاء باليمين والشاهد

٣٦٠٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة والحسن بن عليّ، أن زيد بن الحباب حدَّثهم قال: نا سيفٌ المكي

---

(١) في «نسخة»: «باب شهادة أهل الذِّمَّةِ في الوصيَّةِ في السفر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وفي الوصيَّة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «لصاحبهم» وفي «نسخة»: «لصاحبهما». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الشاهد». (منه).
(٧) في «نسخة»: «يحكم». (منه).

ـ قال عثمان: سيف بن سليمان ـ عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد. [«ابن ماجه» (٢٣٧٠)].

٣٦٠٩ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى وسلمة بن شَبيب قالا: نا عبدالرزاق، نا[١] محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، بإسناده ومعناه، قال سلمة في حديثه: قال عمرو: في الحقوق. [«الإرواء» (٨ / ٢٩٦)].

٣٦١٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مُصعب الزهري، قال: نا الدَّراوَرْديُّ، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد. قال أبو داود: وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث، قال: أنا الشافعي، عن عبدالعزيز قال: فذكرت ذلك لسهيل، فقال: أخبرني ربيعة ـ وهو عندي ثقة ـ أني حدثته إياه، ولا أحفظه، قال عبدالعزيز: وقد كان أصابت سهيلاً علةٌ أذهبت بعضَ عقله، ونسيَ بعض حديثه، فكان سهيل بعدُ يحدِّثه عن ربيعة، عنه، عن أبيه. [«ابن ماجه» (٢٣٦٨)].

٣٦١١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود الإسكندراني، نا زياد ـ يعني ابن يونس ـ، حدثني سليمان بن بلال، عن ربيعة، بإسناد أبي مُصعب ومعناه، قال سليمان: فلقيت سهيلاً فسألته عن هذا الحديث، فقال: ما أعرفه، فقلت له: إن ربيعة أخبرني به عنك، قال: فإن كان ربيعةُ أخبرك عني فحدِّث به عن ربيعةَ عني. [انظر ما قبله].

٣٦١٢ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عَبْدَة، نا عمار بن شُعَيث بن [عبدالله][٢] بن الزُّبَيْب العَنْبَري، حدثني أبي قال: سمعت جدي الزُّبَيب يقول: بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى بني العَنْبَر، فأخذوهم بُرْكُبةٍ ـ من ناحية الطائف ـ فاستاقوهم إلى نبي الله ﷺ، فركبتُ، فسبقتُهم إلى النبي ﷺ، فقلت: السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، أتانا جندُك فأخذونا، وقد كنا أسلمنا وخَضْرَمْنا آذانَ النَّعَم. فلما قدِم بَلْعَنبر[٣] قال لي نبي الله ﷺ: «هل لكم بيِّنةٌ على أنكم أسلمتم قبل أن تُؤخَذوا[٤] في هذه الأيام؟» قلت: نعم، قال: «من بيِّنتُك؟» قلت[٥]: سَمُرة ـ رجلٌ من بني العنبر ـ ورجلٌ آخرُ سماه له، فشهد الرجل، وأبى سمرةُ أن يشهد، فقال نبي الله ﷺ: «قد أبى أن يشهد لك، فتحلِفُ مع شاهدِك الآخر؟»، فقلت[٦]: نعم، فاستحلَفني، فحلفت بالله لقد أسلمنا[٧] يوم كذا وكذا، [و][٨] خَضْرَمْنا آذان النَّعم، فقال نبي الله ﷺ: «اذهبوا، فقاسمُوهُم أنصاف الأموال، ولا تَمَسُّوا ذَراريَّهم، لولا أن الله تعالى لا يحبُّ ضلالةَ العمل ما رَزَيْناكم[٩] عِقالاً». قال الزُّبَيْب: فدعتْني أمي فقالت: هذا الرجل أخذ زِربِيَّتي، فانصرفت إلى نبي الله ﷺ،

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عبيدالله». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بالعنبر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «تأخذوا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قلت». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أسلمنا ياه». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «زريناكم». (منه).

يعني فأخبرته، فقال لي: «احبِسه» فأخذت بتلْبيبه، وقمت معه مكاننا، ثم نظر إلينا نبي الله ﷺ قائمين، فقال: «ما تريدُ بأسيرك؟» فأرسلته من يدي، فقام نبي الله ﷺ فقال للرجل: «رُدَّ على هذا زِربيَّةَ أمه التي أخذتَ منها»، قال: يا نبي الله، إنها خرجت من يدي، قال: فاختلَع نبي الله ﷺ سيف الرجل، فأعطانيه، فقال للرجل: «اذهب، فزِدْه آصُعاً من طعام». قال: فزادني آصُعاً من شعير. [«الضعيفة» (٢٧٣٩، ٥٧٣١)].

٢٢ ـ باب [في] الرجلين يدَّعيان شيئاً [وليس بينهما][1] بينة

٣٦١٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن مِنهال الضرير، نا يزيد بن زُريع، نا ابن أبي عَروبة، عن قتادة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أبي موسى الأشعري، أن رجلين ادَّعيا بعيراً، أو دابة، إلى النبي ﷺ ليست لواحد منهما بينة، فجعله النبي ﷺ بينهما.

٣٦١٤ ـ حدثنا الحسن بن علي، نا يحيى بن آدم، نا عبدالرحيم بن سليمان، عن سعيد، بإسناده ومعناه.

٣٦١٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا حجاج بن منهال، نا همّام، عن قتادة، بمعناه وإسناده[2]، أن رجلين ادَّعيا بعيراً على عهد النبي ﷺ، فبعث كلُّ واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي ﷺ بينهما نصفين. [انظر ما قبله].

٣٦١٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن منهال، نا يزيد بن زُريع، نا ابن أبي عَروبة، عن قتادة، عن خِلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ﷺ، ليس لواحد منهما بينةٌ، فقال النبي ﷺ: «استَهِما على اليمين [ما كان][3]، أحبَّ ذلك أو كرِهها».

٣٦١٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، وسلمة بن شبيب، قالا: حدثنا عبدالرزاق، قال أحمد: قال: نا معمر، عن همّام بن منبِّه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا كَرِه الاثنان اليمين، أو استحباها فَلْيَستَهِما عليها». قال سلمة: قال: أخبرنا معمر، وقال: «إذا أُكرِه الاثنان على اليمين». [انظر ما قبله].

٣٦١٨ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عَروبة، بإسناد ابن منهال، مثله، قال: في دابة، وليس لهما بينة، فأمرهما رسول الله ﷺ أن يَسْتهما على اليمين.

٢٣ ـ باب اليمين على المدَّعَى عليه

٣٦١٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، قال: نا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة قال: كتب إليَّ ابنُ عباس أن [رسول الله][4] ﷺ قضى باليمين على المدَّعَى عليه. [ق].

٢٤ ـ باب كيف اليمين؟

٣٦٢٠ ـ (صحيح بطرقه) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس

---

(١) في «نسخة»: «وليست لهما». (منه).

(٢) في (الهندية): «بمعنى إسناده».

(٣) في «نسخة»: «ما كانا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

أن [رسول الله][1] ﷺ قال ـ يعني لرجل حلَّفه ـ: «احلِفْ باللّه الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيء». يعني المُدَّعي[2]. [قال أبو داود: أبو يحيى اسمه زياد كوفي ثقة][3]. [«الصحيحة» (٣٠٦٤)].

٢٥ ـ باب إذا كان المدَّعى عليه ذمياً أيُحَلَّف؟

٣٦٢١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن شقيق، عن الأشعث قال: كان بيني وبين رجل من اليهود أرضٌ، فجَحَدني، فقدَّمتُه إلى النبي ﷺ، فقال لي النبي ﷺ: «ألك بينةٌ» قلت: لا، قال لليهودي: «احلف»، قلت: يا رسول اللّه، إذاً يحلفُ ويذهبُ بمالي! فأنزل اللّه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ إلى آخر الآية. [ق].

٢٦ ـ باب[4] الرجل يحلف على عِلْمه فيما غاب عنه

٣٦٢٢ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفِرْيابي، نا الحارث بن سليمان، حدثني كُرْدُوسٌ، عن الأشعث ابن قيس، أن رجلاً من كِنْدة ورجلاً من حضرموت اختصما إلى النبي ﷺ في أرض من اليمن، فقال الحضرمي: يا رسول اللّه، إن أرضي اغتَصَبنيها أبو هذا، وهي في يده، قال[5]: «هل لك بينةٌ» قال: لا، ولكن أُحَلفُه واللّه ما يعلم أنَّ[6] أرضي اغتصبنيها أبوه، فتهيّأ الكندي، يعني لليمين، [وساق الحديث][7]. [وتقدم بتمامه (٣٢٤٤)].

٣٦٢٣ ـ (صحيح) حدثنا هنّاد بن السريّ، نا أبو الأحوص، عن سِماك، عن علقمة بن وائل بن حُجْر الحضرمي، عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كِندة، إلى رسول اللّه ﷺ، فقال الحضرمي: يا رسول اللّه، إن هذا غلبني على أرضٍ كانت لأبي، فقال الكِندي: هي أرضي في يدي أزرعُها، ليس له فيها حق، فقال النبي ﷺ للحضرمي: «ألكَ بينة؟» قال: لا، قال: «فلكَ يمينُه»، قال[8]: يا رسول اللّه، إنه فاجر، ليس يبالي [ما حلفَ][9]، ليس يتورَّع من شيء! فقال: «ليس لك منه إلا ذلك». [وتقدم (٣٢٤٥): م].

٢٧ ـ [باب الذمي كيف يُسْتَحْلَف][10]

٣٦٢٤ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، قال: نا رجل من مُزَينة ونحن عند سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال [رسول اللّه][11] ﷺ ـ يعني لليهود ـ: «أَنْشُدُكم باللّه

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «للمُدَّعي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب يحلف الرجل على علمه فيما غاب عنه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أنَّها». (منه).
(٧) في «نسخة»: (منه).
(٨) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٩) في «نسخة»: «بما حلف عليه». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «باب كيف يحلف الذِّميُّ». (منه).
(١١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

الذي أنزل التوراةَ على موسى [ﷺ]، ما تَجِدون في التوراة على مَنْ زنى؟». [وساق الحديث في قصة الرجم][1]. [«الإرواء» (٨ / ٩٥)، وسيأتي بتمامه (٤٤٥٠)].

٣٦٢٥ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى أبو الأَصْبَغ، حدثني محمد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، بهذا الحديث وبإسناده: قال: حدثني رجل من مُزَينة ممن كان يَتَّبع العلم ويَعِيه، [يحدث سعيد بن المسيب][2] وساق الحديث بمعناه[3]. [انظر ما قبله، وسيأتي بتمامه (٤٤٥١)].

٣٦٢٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبدالأعلى، نا سعيد، عن قتادة، عن عكرمة، أن النبي ﷺ قال له ـ يعني لابن صُوْرِيا ـ: «أذكِّركم باللّه الذي نجاكم من آل فرعون، وأقطعَكم البحر، وظلَّل عليكم الغَمام، وأنزل عليكم المنَّ والسَّلوى، وأنزل عليكم[4] التوراة على موسى، أتجِدون في كتابكم الرَّجْم؟» قال: ذَكَّرتَني بعظيم، ولا يَسَعُني أن أَكذِبَك، وساق الحديث. [وسيأتي عن جابر (٤٤٥٢)].

٢٨ ـ باب الرجل يحلف على حقه

٣٦٢٧ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة وموسى بن مروان الرَّقي قالا: نا بقيّة بن الوليد، عن بَحِير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن سيفٍ، عن عوف بن مالك، أنه حدثهم أن النبي ﷺ قَضَى بين رجلين، فقال المَقْضِيُّ عليه لما أدبر: حسبي اللّه ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ: «إن اللّه تعالى يَلُوم على العَجْز، ولكنْ عليك بالكَيْس، فإذا غلبك امرٌ فقل: حسبي اللّه ونعم الوكيل». [«الكلم الطيب» (١٣٧)].

٢٩ ـ باب [في الدَّين هل يُحْبَس به][5]

٣٦٢٨ ـ (حسن) حدثنا عبداللّه بن محمد النُّفيلي، نا عبداللّه بن المبارك، عن وَبْر بن أبي دُلَيلة، عن محمد بن ميمون، عن عمرو بن الشَّريد، عن أبيه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «لَيُّ الواجدِ يُحِلُّ عرضَه وعقوبتَه». قال ابن المبارك: «يُحلّ عرضَه»: يُغَلَّظ له[6]، و«عقوبتَه»: يُحْبَس له. [«ابن ماجه» (٢٤٢٧)].

٣٦٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا معاذ بن أسد، نا النضْر بن شُميل، نا[7] هِرْماس بن حبيب ـ رجلٌ من أهل البادية ـ، عن أبيه، [عن جدّه][8] قال: أتيت النبي ﷺ بغَريم لي، فقال لي: «الزَمْه»، ثم قال لي: «يا أخا بني تميم ما تريدُ أن تفعل بأسيرك؟». [«ابن ماجه» (٢٤٢٨)].

٣٦٣٠ ـ (حسن) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا عبدالرزاق، عن معمر، عن بَهْز بن حَكيم، عن أبيه، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «في الحبس في الدين وغيره». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عليه». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

جدّه، أن النبي ﷺ حبسَ رجلاً في تُهَمة.

٣٦٣١ ـ (حسن الإسناد) حدثنا محمد بن قُدامة ومؤمَّل بن هشام، قال ابن قدامة: حدثني إسماعيل، عن بَهْز بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه ـ قال ابن قدامة: إن أخاه أو عمّه، وقال مؤمَّل: إنه قام إلى النبي ﷺ وهو يخطب، فقال: جيراني بما أُخِذوا، فأعرض عنه، مرتين، ثم ذكر شيئاً، فقال النبي ﷺ: «خلُّوا له عن جيرانه». لم يذكر مؤمَّل: وهو يخطب.

٣٠ ـ باب في الوكالة

٣٦٣٢ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن سعد بن إبراهيم، نا عمّي، نا أبي، عن ابن إسحاق، عن أبي نُعيم وَهْب ابن كَيْسان، عن جابر بن عبدالله، أنه سمعه يحدث قال: أردتُ الخروج إلى خيبر، فأتيت النبي ﷺ، فسلمت عليه، وقلت له: إني أردت الخروج إلى خيبر، فقال: «إذا أتيتَ وكيلي فخذْ منه خمسةَ عشَر وَسْقاً، فإنِ ابتغَى منك آية، فضعْ يدك على تَرْقُوَتِه». [«المشكاة» (٢٩٣٥) / التحقيق الثاني].

٣١ ـ [باب في القضاء][1]

٣٦٣٣ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا المثنى بن سعيد، عن[2] قتادة، عن بُشَير بن كعب العَدَوي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا تَدَارأتُم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع». [م].

٣٦٣٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وابن أبي خلف، قالا: نا سفيانُ، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استأذن أحدُكم أخاه أن يَغْرِز خشبة[3] في جداره فلا يمنعْه» فنكَسوا، فقال: ما لي أراكم قد أعرضتم؟ لألقينَّها بين أكتافكم. قال أبو داود: [و][4] هذا حديث ابن أبي خلف، وهو أتم. [ق].

٣٦٣٥ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبان، عن لؤلؤة، عن أبي صِرْمَة ـ قال أبو داود: قال غير قتيبة في هذا الحديث: عن أبي صرمة صاحبِ النبي ﷺ، [ثم رجعتُ إلى حديث قتيبة بن سعيد] عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ ضارَّ أضرَّ اللّه به، ومَنْ شاقَّ شَاقَّ[5] اللّه عليه».

٣٦٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العَتَكي، نا حماد، نا واصل مولى أبي عُيَينة قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث، عن سمرة بن جُندب أنه [قال]: كانت له عَضُدٌ من نخل في حائطِ رجل من الأنصار، قال: ومع الرجل أهلُه، قال: فكان سمرة يدخُل إلى نخله، فيتأذَّى به ويشُقُّ عليه، [فطلب إليه أن يبيعه فأبى][6]، فطلب إليه أن يُناقِله، فأبى، فأتى النبيَّ ﷺ فذكر ذلك له، فطلب إليه النبي ﷺ أن يبيعه، فأبى، فطلب إليه أن يناقله، فأبى، قال:

---

(١) في «نسخة»: «أبواب من القضاء». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «خشبة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شَقَّ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

«فهَبْهُ له، ولك كذا وكذا» أمراً[1] رغَّبه فيه، فأبى، فقال: «أنت مُضارٌّ»، فقال رسول اللّه ﷺ للأنصاري: «اذهبْ فاقْلَعْ نخله». [«المشكاة» (٣٠٠٦) / التحقيق الثاني].

٣٦٣٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا الليث، عن الزهري، عن عروة، أن عبداللّه بن الزبير حدثه، أن رجلاً خاصم الزبير في شِرَاج الحَرَّة التي يُسْقون بها، فقال الأنصاري: سَرِّح الماء يمرُّ، فأبى عليه الزبير، فقال النبي ﷺ للزبير: «اسْقِ يا زبيرُ ثم أَرسل [الماء] إلى جارك»، قال: فغضب الأنصاري فقال: يا رسول اللّه، أنْ كان ابنَ عمَّتك؟ فتلوَّنَ وجه رسول اللّه ﷺ ثم قال: «اسقِ ثم احبسِ الماءَ حتى يرجعَ إلى الجَدْرِ». فقال الزبير: فواللّه إني لأَحسبُ هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حتى يحكموك﴾ الآية. [ق].

٣٦٣٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو أسامة، عن الوليد ـ يعني ابن كثير ـ، عن أبي مالك بن ثعلبة، عن أبيه ثعلبة بن أبي مالك، أنه سمع كُبراءهم يذكرون: أن رجلاً من قريش كان له سهم في بني قُرَيظة، فخاصم إلى رسول اللّه ﷺ في مَهْزُور يعني[2] السيل الذي يقتسِمون ماءه، فقضى بينهم رسولُ اللّه ﷺ أن الماء إلى الكعبين لا يَحْبِسُ الأعلى على الأسفل.

٣٦٣٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن عَبْدة، نا المغيرة بن عبدالرحمن، قال: حدثني[3] أبي: عبدُالرحمن ابن الحارث، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول اللّه ﷺ قضى في السيل المَهْزور أن يُمسَك حتى يبلغَ الكعبين، ثم يُرسِلَ الأعلى على الأسفل. [المصدر نفسه].

٣٦٤٠ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، أن محمد بن عثمان حدثهم، قال: نا عبدالعزيز بن محمد، عن أبي طُوَالة وعَمرِو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: اختصم إلى رسول اللّه ﷺ رجلان في حَرِيم نخلةٍ ـ في حديث أحدهما: فأمر بها فذُرِعَتْ فوُجِدت سبعة أذرع، وفي حديث الآخر: فوجدت خمسة أذرعٍ ـ فقضى بذلك[4]. قال عبدالعزيز: فأمر بجَرِيدة من جريدها فذُرعت. [«الضعيفة» تحت حديث (٣٤٨٥)].

آخر كتاب الأقضية.

---

(١) في «نسخة»: «أمر». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بذلك». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

١٩ ـ أول كتاب العلم

١ ـ [باب في فضل العلم][1]

٣٦٤١ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدد بن مُسَرهد، نا عبدالله بن داود، قال: سمعت عاصم بن رجاء بن حَيْوة يحدث، عن داود بن جَميل، عن كثير بن قيس قال: كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق، فجاءه رجل فقال: يا أبا الدرداء، إني جئتك من مدينة الرسول الله ﷺ لحديثٍ بلغني أنك تحدثُه عن رسول الله ﷺ، ما جئتُ لحاجة. قال: فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سلكَ طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله[2] [عزَّ وجلَّ] به طريقاً من طُرق الجنة، وإن الملائكة لتَضعُ أجنحتها رِضى[3] لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له مَنْ في السماوات [والأرض][4]، والحِيتانُ في جوف الماء، وإن فضلَ العالم على العابدِ كفضلِ القمرِ ليلةَ البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإنَّ الأنبياء لم يورِّثوا ديناراً ولا درهماً، ورَّثوا العلم، فمن أخذه أخذَ بحظٍ وافر».

٣٦٤٢ ـ حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، نا الوليد قال: لقيتُ شَبيب بن شيبة فحدثني به[5]، عن عثمان بن أبي سَودةَ، عن أبي الدرداء، بمعناه ـ يعني عن النبي ﷺ ـ.

٣٦٤٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهَّل الله [عز وجل] له به [طريقاً إلى الجنة][6]، ومن أبطأ به عملُه لم يُسْرعْ به نَسَبه». [م].

٢ ـ باب رواية حديث أهل الكتاب

٣٦٤٤ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي[7]، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، قال: أخبرني ابن أبي نَملةَ الأنصاري، عن أبيه، أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده رجل من اليهود مُرَّ بجنازة، فقال[8]: يا محمد، هل تتكلَّم هذه الجنازة؟ فقال النبي ﷺ: «الله أعلم»، قال اليهودي: إنها تتكلم، فقال رسول الله ﷺ: «ما حدثكم أهلُ الكتاب فلا تصدِّقوهم ولا تكذِّبوهم، وقولوا: آمنّا بالله ورسله، فإنْ كان باطلاً لم تصدِّقوه، وإن كان حقاً لم تكذبوه». [«الضعيفة» (١٩٩١)].

---

(١) في «نسخة»: «باب الحث على طلب العلم». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رضا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ومن في الأرض». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «طريق الجنة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).

٣٦٤٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة ـ يعني[١] ابن زيد ابن ثابت ـ قال: قال زيد بن ثابت: أمرني رسول الله ﷺ فتعلَّمت له كتابَ يهودَ، وقال: «إني والله ما آمنُ يهودَ على كتابي» فتعلَّمْتُه، [فلم يَمرَّ بي إلا نصفُ شهر حتى حَذَقته][٢]، فكنت أكتب له إذا كتَبَ، وأقرأ له إذا كُتِبَ إليه. [خ تعليقاً].

٣ ـ [باب كتابة العلم][٣]

٣٦٤٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسَدد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: نا يحيى، عن عبيدالله بن الأخنس، عن الوليد بن عبدالله بن أبي مغيث، عن يوسف بن ماهَك، عن عبدالله بن عمرو قال: كنت أكتبُ كلَّ شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريدُ حفظه، فنهتني قريش [وقالوا][٤]: أتكتُب كل شيء تسمعُه[من رسول الله ﷺ]، ورسولُ الله ﷺ بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا؟! فأمسكت عن الكتاب[٥]، فذكرتُ ذلك [إلى رسول الله][٦] ﷺ، فأومأ بإصبَعه إلى فِيه، فقال: «اكتُبْ، فوالذي نفسي بيده ما يخرجُ منه إلا حقٌّ». حدثنا مؤمل بن الفضل، [حدثنا الوليد: قال: قلت لأبي عمرو]. [«الصحيحة» (١٥٣٢)].

٣٦٤٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أحمد، نا[٧] كثير بن زيد، عن المطَّلب بن عبدالله بن حَنْطَب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية، فسأله عن حديث، فأمر إنساناً يكتبه، فقال له زيد: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه، فمحاه.

٣٦٤٨ ـ (شاذ) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن شهاب، عن الحذاء، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن.

٣٦٤٩ ـ (صحيح) حدثنا مؤمل، قال: نا الوليد، ح وحدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: نا أبو سلمة ـ يعني ابن عبدالرحمن ـ قال: حدثني أبو هريرة قال: لما فتحت مكة قام النبي ﷺ، فذكر الخطبة خطبة النبي ﷺ، قال: فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: يا رسول الله، اكتبوا لي، فقال: «اكتبوا لأبي شاه». [خ].

٣٦٥٠ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا علي بن سهل الرملي، قال: نا الوليد، قال: قلت لأبي عمرو: ما يكتبوه؟ قال: الخطبة التي سمعها يومئذ منه.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فلم يَمُرَّ بي نصف شهرين حتى حَذَقْتَه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «باب في كتاب العلم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الكتابة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لرسول الله». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ثني». (منه).

٤ ـ باب [في] التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ

٣٦٥١ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا خالد[١] ح، وحدثنا مسدد [قال]: نا خالد، المعنى، عن بيان بن بشر ـ قال مسدد: أبو بشر ـ، عن وَبْرَة بن عبدالرحمن، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه قال: قلت للزبير: ما يمنعُك أن تحدِّث عن رسول الله ﷺ كما يحدِّث عنه أصحابُك[٢]؟ قال: أمَا والله لقد كان لي منه وجهٌ ومنزلة، ولكني سمعته يقول: «مَنْ كذب عليَّ متعمِّداً فليتبوأ مقعده من النار».

٥ ـ باب الكلام في كتاب الله [بلا علم][٣]

٣٦٥٢ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن محمد بن يحيى [أبو محمد]، نا يعقوب بن إسحاق المُقرىء الحضرمي، نا سهيل بن مِهران [أخو حزم القطعي][٤]، نا أبو عمران، عن جندُب قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في كتاب الله [عز وجل] برأيه فأصاب فقد أخطأ».

٦ ـ باب تكرير الحديث

٣٦٥٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن أبي عَقِيل هاشم بن بلال، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلاّم، عن رجل خدم النبي ﷺ، أن النبي ﷺ كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث مرات.

٧ ـ باب في سَرْدِ الحديث

٣٦٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن منصور الطُّوسي، نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة قال: جلس أبو هريرة إلى جنب حُجْرة عائشة [رضي الله عنها]، وهي تصلِّي، فجعل يقول: اسمعي يا ربَّة الحُجْرة، مرتين، [قال]: فلما قضت صلاتها قالت: ألاَ تعجبُ إلى هذا وحديثِه! إنْ كان رسول الله ﷺ لَيُحدِّث الحديثَ لو شاء العادُّ أن يُحصيَه أحصاه. [ق].

٣٦٥٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أن عروة بن الزبير حدثه، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: ألا يُعْجِبك أبو هريرة؟ جاء فجلس إلى جانب[٥] حُجرتي يحدث عن رسول الله ﷺ يُسْمعني ذلك، وكنت أُسبِّح، فقام قبل أن أقضيَ سُبْحتي، ولو أدركته لرددت عليه، إن رسول الله ﷺ لم يكن يَسْرُدُ الحديث سَرْدكم[٦]. [«مختصر الشمائل» (١٩١): ق].

٨ ـ باب التوقِّي في الفتيا

٣٦٥٦ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا عيسى، عن الأوزاعي، عن عبدالله بن سعد، عن الصُّنابحي، عن معاوية، أن النبي ﷺ نهى عن الغَلُوطات. [«المشكاة» (٢٤٣)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة: «أصحابه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بغير علم». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «جنب». (منه).
(٦) في «نسخة»: «مثل سردكم». (منه).

٣٦٥٧ ـ (حسن) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عبدالرحمن المقرىء، نا سعيد ـ يعني[١] ابن أبي أيوب ـ، عن بكر بن عمرو، عن مسلم بن يسار أبي عثمان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُفْتِي». ح[٢] وحدثنا سليمان بن داود، نا ابن وهب، حدثني يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نُعيمة، عن أبي عثمان الطُّنْبُذي رضيع عبدالملك بن مروان قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أُفْتِيَ بغير علم كان إثْمُه على مَنْ أفتاه». زاد سليمان المهري في حديثه: «ومَنْ أشارَ على أخيه بأمرٍ يعْلمُ أنَّ الرُّشد في غيره فقد خانه». وهذا لفظ سليمان.

٩ ـ باب كراهية منع العلم

٣٦٥٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سُئل عن علمٍ[٣] فكتَمَه ألجمه الله بلجام من نارٍ يوم القيامة».

١٠ ـ باب فضل نشر العلم

٣٦٥٩ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا جرير، عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسمعونَ، ويُسْمعُ منكم، ويُسْمعُ ممن يَسمَع[٤] منكم». [«الصحيحة» (١٧٨٤)].

٣٦٦٠ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان، من ولد عمر بن الخطاب، عن عبدالرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نَضَّر الله امرءاً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يُبلِّغَه[٥]، فرُبَّ حاملِ فقه إلى مَنْ هو أفقه منه، وربّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيه». [«ابن ماجه» (٢٣٠)].

٣٦٦١ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل ـ يعني ابن سعد ـ، عن النبي ﷺ قال: «والله [لأَنْ يَهدي الله بهداك رجلاً واحداً][٦] خيرٌ لك من حُمْر النَّعَم». [«فقه السيرة» (٣٧١): ق].

١١ ـ باب الحديث عن بني إسرائيل

٣٦٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثني علي بن مُسهِر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «حدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرَجَ». [خ ـ ابن عمرو].

٣٦٦٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن المثنَّى، نا معاذ، نا[٧] أبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبدالله

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «علم يعلمه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «سمع». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يؤديه». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لأن يهدي بهداك رجلٌ واحدٌ». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ثني». (منه).

ابن عمرو قال: كان نبي الله ﷺ يحدِّثنا عن بني إسرائيل حتى يُصبح، ما يقومُ إلا إلى عُظْمِ صلاة[1].

١٢ ـ باب في طلب العلم لغير الله [تعالى]

٣٦٦٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا سُريج بن النعمان، نا فُلَيح، عن أبي طُوالة عبدِالله بن عبدالرحمن بن مَعْمر [الأنصاري]، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تعلَّم علماً مما يُبْتَغَى به وجهُ الله [عز وجل] لا يتعلَّمه إلا لِيصيبَ به عَرَضاً من الدنيا: لم يَجِدْ عَرفَ الجنة يوم القيامة»**. يعني: ريحَها. [«ابن ماجه» (٢٥٢)].

١٣ ـ باب في القَصص

٣٦٦٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا أبو مسهر، نا[2] عبّاد بن عبّاد الخَوّاص، عن يحيى بن أبي عمرو السَّيْباني، عن عَمرو بن عبدالله السَّيْباني، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يَقُصُّ إلا أميرٌ أو مأمور أو مُخْتال»**. [«المشكاة» (٢٤٠٥)].

٣٦٦٦ ـ (ضعيف إلا جملة دخول الجنة؛ فصحيحةٌ) نا مُسدد، نا جعفر بن سليمان، عن المعلَّى بن زياد، عن العلاء بن بشير المُزَني، عن أبي الصدِّيق الناجيّ، عن أبي سعيد الخدري قال: جلست في عِصابة من ضعفاء المهاجرين، وإن بعضَهم لَيستتر ببعض[3] من العُرْي، وقارىءٌ يقرأ علينا، إذْ جاء رسول الله ﷺ، فقام علينا، فلما قام رسول الله ﷺ سكتَ القارىء، فسلم، ثم قال: **«ما كنتم تصنعون؟»** قلنا: يا رسول الله، إنه[4] كان قارىء لنا يقرأ علينا، فكنا نستمع إلى كتاب الله تعالى. قال: فقال رسول الله ﷺ: **«الحمد لله الذي جعل من أُمتي من أُمِرْتُ أن أَصْبِرَ نفسي معهم»**. قال: فجلس رسول الله ﷺ وسْطَنا ليعدلَ بنفسه فينا، ثم قال بيده هكذا، فتحلَّقوا، وبرزت وجوهُهم له، قال: فما رأيتُ رسول الله ﷺ عرف منهم أحداً غيري، فقال رسول الله ﷺ: **«أَبْشِروا يا معشرَ صعاليكِ المهاجرين بالنور التامِّ يومَ القيامة، تدخلون الجنةَ قبل أغنياء الناس بنصف يوم، وذلك[5] خمسُ مئة سنة»**. [«المشكاة» (٢١٩٨)/ التحقيق الثاني].

٣٦٦٧ ـ (حسن) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني عبدالسلام ـ يعني ابن مطهَّر [أبو ظفر][6] ـ، نا[7] موسى بن خلف العَمِّي، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأنْ أقعُدَ مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة الغَداة حتى تطلُعَ الشمس أحَبُّ إليَّ من أن أُعتق أربعةً من ولد إسماعيل، ولأن أقعدَ مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرُب الشمس أحَبُّ إلي من أن أُعتق أربعة»**. [«المشكاة» (٩٧٠)].

---

(١) في «نسخة»: «صلاته». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «من بعض». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ثني». (منه).

٣٦٦٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَبيدة، عن عبدالله قال: قال لي رسول الله ﷺ: «اقرأ عليَّ سورة النساء» قال: قلت: أقرأ عليك وعليك أُنزل؟! قال: «إني[1] أُحِبُّ أن أسمعه من غيري» قال: فقرأت عليه، حتى إذا انتهيتُ إلى قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ الآية، فرفعتُ رأسي فإذا عيناه تَهْمُلان. [ق].

آخر كتاب العلم

(١) في «نسخة»: «فإني». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٠ ـ أول كتاب الأشربة

١ ـ باب [في] تحريم الخمر

٣٦٦٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا إسماعيل بن إبراهيم، نا أبو حَيان، قال: حدثني الشَّعبي، عن ابن عمر، عن عمر قال: نزل تحريم الخمر يومَ نزل وهي من خمسة أشياء: من العنب، والتمْر، والعسل، والحنطة، والشعير؛ والخمرُ ما خامرَ العقلَ، وثلاثٌ وددتُ أن النبي ﷺ لم يفارقْنا حتى يعهدَ إلينا فيهنَّ عهداً ننتهي إليه: الجَدُّ، والكَلَالَة، وأبوابٌ من أبواب الربا. [ق].

٣٦٧٠ ـ (صحيح) حدثنا عباد بن موسى الخُتَّلي قال: نا[1] إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو، عن عمر بن الخطاب قال: لما نزل تحريم الخمر قال عمر: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شِفاء[2]، فنزلت الآية التي في البقرة: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ والمَيْسِرِ قل فيهما إثم كبير﴾ الآية، [قال]: فدُعِيَ عمر، فقرئت عليه، قال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شِفاء[3]، فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أُقيمت الصلاة ينادى: ألا لا يقْربنَّ الصلاةَ سكرانُ، فدعيَ عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شِفاء، فنزلت هذه الآية: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ قال[4] عمر: انتهينا.

٣٦٧١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، قال: نا عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن السُّلَمي، عن عليّ بن أبي طالب [عليه السلام]، أن رجلاً من الأنصار دعاهُ وعبدَالرحمن بن عوف، فسقاهما قبل أن تُحرَّم الخمر، فأمَّهُم عليٌّ في المغرب وقرأ: ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فَخَلط فيها، فنزلت ﴿لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. [«الترمذي» (٣٠٢٦)].

٣٦٧٢ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوَزي، قال: نا علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال[5]: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ و﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ والْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ نسختهما[6] التي في المائدة ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ﴾ الآية.

٣٦٧٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد [بن زيد][7]، عن ثابت، عن أنس قال: كنتُ ساقيَ القوم حيث حُرمت الخمرُ في منزل أبي طلحةَ، وما شرابُنا يومئذ إلا الفَضِيخُ، فدخل علينا رجلٌ فقال: إن الخمر قد حرِّمت، ونادى منادي رسول الله ﷺ، فقلنا: هذا منادي رسولِ الله ﷺ. [خ (٢٤٦٤)، م (٦ / ٨٧)].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «شافياً». (منه).
(٣) في «نسخة»: «شافياً». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «نسختها». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢ ـ [باب العصير للخمر][1]

٣٦٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا وكيع بن الجَراح، عن عبدالعزيز بن عمر، عن أبي علقمة مولاهم وعبدِالرحمن بن عبدالله الغافقي، أنهما سمعا ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «**لعن الله الخمر، وشاربها، وساقِيَها، وبائعها، ومبتاعَها، وعاصِرها، ومعتصِرها، وحاملها، والمحمولةَ إليه**»[2].

٣ ـ باب ما جاء في الخمر تُخَلل

٣٦٧٥ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، قال: نا وكيع، عن سفيان، عن السُّدِّي، عن أبي هُبيرة، عن أنس بن مالك، أن أبا طلحة سأل [رسول الله][3] ﷺ عن أيتام ورِثوا خمراً، قال[4]: «**أهْرِقها**» قال: أفلا أجعلُها خلاًّ؟ قال: «**لا**». [قال أبو داود: أبو هبيرة هو يحيى بن عباد الأنصاري]. [م مختصراً].

٤ ـ باب الخمر مما هي[5]؟

٣٦٧٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا يحيى بن آدم، قال: نا إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن الشعبي، عن النعمان بن بَشير قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ من العنب خمراً، وإن من التمر خمراً، وإن من العسل خمراً، وإن من البرِّ خمراً، وإن من الشعير خمراً**». [«ابن ماجه» (٣٣٧٩)].

٣٦٧٧ ـ (صحيح) حدثنا مالك بن عبدالواحد [أبو غسان]، قال: نا معتمر قال: قرأت على الفُضَيل بن ميسرة، عن أبي حَريز، أن عامراً حدثه، أن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الخمر من العصير، والزبيبِ، والتمرِ، والحنطة، والشعير، والذُّرة، وإني أنهاكم عن كلِّ مسكرٍ**». [انظر ما قبله].

٣٦٧٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبان، قال: حدثني يحيى، عن أبي كثير، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**الخمرُ من هاتين الشجرتين: النخلةِ، والعِنَبَة**». [قال أبو داود: اسم أبي كثير الغبري يزيد بن عبدالرحمن بن غفيلة السحمي، وقال بعضهم: أذينة، والصواب غفيلة][6]. [م].

٥ ـ [باب ما جاء في السكر][7]

٣٦٧٩ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود ومحمد بن عيسى، في آخرين، قالوا: نا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**كل مسكرٍ خمرٌ، وكل مسكرٍ حرامٌ، ومن مات وهو يشربُ الخمرَ يُدمنُها لم يشربْها في الآخرة**». [م].

---

(١) في «نسخة»: «باب في العنب يعصر للخمر». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سُئل أبو داود عن اسم أبي الأحوص الذي روى عن عبدالله فقال: عوف بن مالك أو مالك بن عوف» وجدت هذه العبارة في نسختين من النسخ الموجودة بأيدينا. (منه).

(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هو». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «باب النهي عن المسكر». (منه).

٣٦٨٠ ـ (صحيح)[١] حدثنا محمد بن رافع النيسابوري، قال: أخبرنا[٢] إبراهيم بن عمر الصنعاني، قال: سمعت النعمان بن بشير يقول: عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «كل مُخَمِّر خمرٌ، وكل مسكرٍ حرامٌ، ومن شَرِبَ مسكراً بُخِسَتْ صلاته أربعين صباحاً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد الرابعةَ كان حقّاً على الله أن يَسقيه من طِينة الخَبال» قيل: وما طينةُ الخبال يا رسول الله؟ قال: «صديدُ أهلِ النار، ومن سقاهُ صغيراً لا يَعرِفُ حلالَه من حرامِه كان حقاً على الله أن يَسقيه من طينة الخبال». [«الصحيحة» (٢٠٣٩)].

٣٦٨١ ـ (حسن صحيح) حدثنا قتيبة [بن سعيد]، نا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، عن داود بن بكر بن أبي الفُرات، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أسكر كثيرُه فقليله حرام».

٣٦٨٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: سُئل رسول الله ﷺ عن البِتْعِ، فقال: «كلُّ شراب أسكر فهو حرام». [«ابن ماجه» (٣٣٧٦): ق].

(صحيح) قال أبو داود: قرأتُ على يزيدَ بن عبدربِّه الجُرْجُسِيِّ: حدَّثكم محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن الزهري، بهذا الحديث، بإسناده، زاد: والبِتع نبيذ العسل، كان أهل اليمن يشربونه. قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا إله إلا الله، [ما كان أثبته، ما كان][٣] فيهم مثلَه! يعني في أهل حمص، يعني [يزيد بن عبدربّه] الجرجسي. [خ (٥٥٨٦)].

٣٦٨٣ ـ (صحيح) حدثنا هناد بن السَّري، نا عَبْدة، عن محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْثَد بن عبدالله اليَزَني، عن دَيلم الحِمْيري قال: سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنّا بأرضٍ باردةٍ نُعالج فيها عملاً شديداً، وإنا نتَّخذُ شراباً من هذا القمحِ نتقوّى به على أعمالنا وعلى بَرْد بلادنا، قال: «هل يُسكِر؟» قلت: نعم، قال: «فاجتنبوه» قال[٤]: فقلت[٥]: فإن الناسَ غيرُ تاركيه! قال: «فإنْ لم يتركوه فقاتلوهم».

٣٦٨٤ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقيّة، عن خالد، عن عاصم بن كُليب، عن أبي بُرْدة، عن أبي موسى قال: سألت النبي ﷺ عن شرابٍ من العسل، فقال: «ذاك البِتْعُ» قلت: ويَنتبِذ[٦] من الشعير والذُّرة، قال[٧]: «ذلك المِزْرُ»، ثم قال: «أخبِر قومك أن كل مسكِر حرام». [ق مختصراً].

٣٦٨٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب،

---

(١) بل ضعّفت منه جملة (إسقاء الصغير)، صرح الشيخ بذلك، وتراجعه عن ذكره له في «الصحيحة» في الكتاب الآخر «السلسلة الضعيفة» (٦٣٢٨).

(٢) في «نسخة»: «ثنا».

(٣) في «نسخة»: «ما كان أكيس يزيد الجرجسي، وما أثبته ما كان». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «يتنبذون»، وفي «نسخة»: «ينبذون». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).

عن الوليد بن عَبَدة، عن عبدالله بن عَمرو، أن نبي الله ﷺ نَهَى عن الخمر والميسر والكُوبة والغُبَيْراء، وقال: «كلُّ مسكر حرام». [قال أبو داود: قال ابن سلام أبو عبيد: الغبيراء: السُّكُرْكَة: تعمل من الذرة، شراب يعمله الحبشة][1]. [«الصحيحة» (١٧٠٨)].

٣٦٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو شهاب عبدُربِّه بن نافع، عن الحسن بن عَمرو الفُقَيْمِي، عن الحَكم بن عتيبة، عن شهر بن حَوشب، عن أُم سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومُفْتِرٍ. [«الضعيفة» (٤٧٣٢)].

٣٦٨٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد وموسى بن إسماعيل، قالا: نا مهديّ ـ يعني ابن ميمون ـ، قال: نا أبو عثمان ـ قال موسى: [وهو][2] عمرو بن سلم[3] الأنصاريُّ ـ عن القاسم، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مسكرٍ حرامٌ، وما أسكر منه الفَرَقُ فمِلءُ الكفِّ منه حرام». [«الترمذي» (١٩٤٤)].

٦ ـ باب في الداذي[4]

٣٦٨٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا زيد بن الحُباب، قال: نا معاوية بن صالح، عن حاتم بن حُرَيْث، عن مالك بن أبي مريم قال: دخل علينا عبدالرحمن بن غنم فتذاكرنا الطلاء فقال: حدثني أبو مالك الأشعري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَيَشْرَبَنَّ ناسٌ من أمتي الخمرَ يسمُّونها بغير اسمها». [«الصحيحة» (٩٠) و(٩١)].

٣٦٨٩- (صحيح) قال أبو داود: ثنا شيخٌ من أهْل واسِط قال: حدَّثنا أبو منْصورٍ الحَارِث بنُ منصورٍ قال: سمِعْتُ سُفيانَ الثَّوريَّ، [و][5] سُئِل عن الدَّاذيِّ فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «[ليشربن ناس من أمتي الخمر][6] يسمونها بغير اسمها». قال أبو داود: وقال سفيان الثوري: الداذي شراب الفاسقين. [ابن ماجه (٤٠٢٠)].

٧ ـ باب في الأوعية

٣٦٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا عبدالواحد بن زياد، قال: نا منصور بن حيان، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عمر وابن عباس قالا: نشهد أن رسول الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء، والحَنْتَم، والمزفَّت، والنَّقِير. [م].

٣٦٩١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم، المعنى، قالا: نا جرير، عن يعلى ـ يعني ابن حكيم ـ، عن سعيد بن جبير قال: سمعت عبدالله بن عمر يقول: حرّم رسول الله ﷺ نبيذَ الجَرِّ، فخرجت فزِعاً من قوله: حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجرِّ، فدخلت على ابن عباس فقلت: أما[7] تسمعُ ما يقول ابن عمر؟ قال: وما ذاك؟

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «سالم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الباذق». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تستحل أمتي الخمر». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ألا». (منه).

قلت[1]: قال: حرّم رسول الله ﷺ نبيذ الجرّ! قال: صدقَ، حرّم رسول الله ﷺ نبيذ الجرّ، قلت: ما الجَرّ؟ قال: كلُّ شيءٍ يصنع من مَدَر. [م].

٣٦٩٢ ـ (صحيح) حدثنا[2] سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد قالا: نا حماد بن زيد، ح، وحدثنا مُسدد، قال: نا عباد بن عباد، عن أبي جَمْرة قال: سمعت ابن عباس يقول: ـ وقال مسدد: عن ابن عباس، وهذا حديث سليمان ـ قال[3]: قدم وفدُ عبدالقيسِ على رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، إنا هذا الحيَّ من ربيعة، قد حال بيننا وبينك كفارُ مُضَرَ، وليس[4] نَخلُصُ إليك إلا في شهرٍ حرام، فَمُرْنا بشيء نأخذ به وندعو إليه مَن وراءنا. قال: «آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمانِ بالله: [و][5] شهادةِ أن لا إله إلا الله»، وعقد بيده واحدةً، وقال مُسدد: «الإيمانِ بالله»، ثم فسَّرها لهم: «شهادةِ أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقامِ الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدُّوا الخُمُس مما غَنِمتم، وأنهاكم عن الدبّاء، والحَنتَم، والمُزفَّتِ، والمُقَيَّر». وقال ابن عبيد: النقير، مكان: المُقيَّر، وقال مسدَّد: والنقير، والمُقير، ولم يذكر المزفَّت. قال أبو داود: وأبو جَمْرة: نصر بن عمران الضُّبَعي. [«النسائي» (٥٠٣١): ق].

٣٦٩٣ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن نوح بن قيس، قال: نا عبدالله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال لوفد عبدالقيس: «أنهاكم عن النقير، والمُقَير، والحَنتَم، والدُّباء، والمَزادة المَجْبوبة، ولكنِ اشربْ في سقائك وأَوْكِه». [ق].

٣٦٩٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبانُ، قال: نا قتادة، عن عكرمة وسعيد بن المسيب، عن ابن عباس في قصة وفد عبدالقيس، قالوا: فيمَ نشرب يا نبيَّ الله؟ فقال النبي ﷺ: «عليكم بأسقية الأَدَمِ التي يُلاثُ على أفواهها». [م (١ / ٣٦ ـ ٣٧) ـ أبي سعيد].

٣٦٩٥ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن عوف، عن أبي القَمُوصِ زيد بن عليّ، قال: حدثني رجل كان من الوفد الذين [كانوا] وفدوا إلى [رسول الله][6] ﷺ من عبدالقيس ـ يَحْسَبُ عوفٌ أن اسمه قيس بن النعمان ـ، فقال: «لا تشربوا في نَقير، ولا مُزفَّت، ولا دُبَّاء، ولا حَنتَم، واشربوا في الجلد المُوْكَى[7] عليه، فإن اشتدَّ فاكسِروه بالماء، فإن أعياكم فأَهَريقوه». [«الصحيحة» (٢٤٢٥)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «باب حديث وفد عبد القيس» هذا الباب لم يوجد إلا في نسخة واحدة. (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لسنا». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٧) في «نسخة»: «الموكا». (منه).

٣٦٩٦ ـ (صحيح) حدثنا ابن بشار، قال: نا أبو أحمد، قال: نا سفيان، [قال: حدثني][1] علي بن بَذِيمة، قال: حدثني قيس بن حَبْتَر النَّهْشَلي، عن ابن عباس، قال: إن وفد عبدالقيس قالوا: يا رسول الله فيما نشرب؟ قال: «لا تشربوا في الدباء، ولا في المزفَّت، ولا في النقير، وانتبذوا في الأسقية». قالوا: يا رسول الله، فإن اشتدَّ في الأسقية؟ قال: «فصُبوا عليه الماء»، قالوا: يا رسول الله! فقال لهم في الثالثة أو [في] الرابعة: «أهريقوه»، ثم قال: «إن الله حرَّم عليّ، أو حُرِّمَ الخمر والميسر، والكُوبة»، [و]قال: «وكلُّ مسكر حرام». قال سفيان: فسألت عليَّ بن بَذِيمة عن الكوبة، قال: الطَّبْل. [«الصحيحة» (١٨٠٦) و(٢٤٢٥)].

٣٦٩٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، قال: نا عبدالواحد، قال: نا إسماعيل بن سُمَيع، قال: نا مالك بن عمير، عن عليّ [عليه السلام] قال: نهانا رسول الله ﷺ عن الدباء، والحنتم، والنقير، والجِعَة.

٣٦٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا مُعَرِّف بن واصل، عن محارب بن دِثار، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن ثلاث، [وأمرتكم بثلاث]، وأنا آمركم بهنَّ: نهيتكم عن زيارة القبور فَزُوروها، فإن في زيارتها تذكِرةً، ونهيتكم عن الأشربة [أن تشربوا][2] إلا في ظُروف الأَدَم، فاشربوا في كل وعاء، غيرَ أن لا تَشربوا مسكِراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحيّ [أن تأكلوها][3] بعد ثلاث، فكُلوا واستمتعوا بها في أسفاركم».

٣٦٩٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبدالله قال: لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال: قالت الأنصار: إنه لا بدَّ لنا، قال: «فلا إذاً»[4].

٣٧٠٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر بن زياد [الوَرْكاني]، قال: نا شَريك، عن زياد بن فيَّاض، عن أبي عِياض، عن عبدالله بن عمرو قال: ذَكَر النبي ﷺ الأوعية: الدباءَ، والحنتمَ، والمزفَّت، والنقير، فقال أعرابي: إنه لا ظروفَ لنا، فقال: «اشربوا ما حلَّ». [«الصحيحة» (٨٨٦)].

٣٧٠١ ـ (صحيح) حدثنا الحسن ـ يعني ابن علي ـ، قال نا[5]: يحيى بن آدم، قال: نا شَرِيك، بإسناده، [و]قال: «اجتنبوا ما أسكَر». [انظر ما قبله].

٣٧٠٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، قال: نا زهير، قال: نا أبو الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: كان يُنْتَبَذُ[6] لرسول الله ﷺ في سِقاءٍ، فإذا لم يجدوا سقاء نُبِذَ له في تَوْرٍ من حجارة. [م].

٨ ـ باب في الخليطين

٣٧٠٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبدالله، عن

---

(١) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أن لا تشربوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أن لا تأكلوها». (منه).
(٤) في «نسخة»: «إذن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).

رسول الله ﷺ أنه نهى أن ينتبذ[1] الزبيب والتمر جميعاً، ونهى أن ينتبذ[2] البُسْرُ والرطَب جميعاً. [ق].

٣٧٠٤ ـ (صحيح) حدثنا [أبو سلمة][3] موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، قال: حدثني يحيى، عن عبدالله بن أبي قَتادة، عن أبيه، أنه نهي عن خليط الزبيب والتمْر، وعن خليط البُسْر والتمْر، وعن خليط الزَّهْوِ والرطَب، وقال: «انتبذوا كلَّ واحدةٍ[4] على حِدَة». قال: وحدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي قتادة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. [م].

٣٧٠٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر النَّمَري، قالا: نا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن رجل ـ قال حفص: من أصحاب النبي ﷺ ـ، عن النبي ﷺ قال: نهى عن البلَح والتمْر، والزبيب والتمْر.

٣٧٠٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن ثابت بن عُمارة، حدثتني رَيْطةُ، عن كبشة بنت أبي مريم قالت: سألت أُم سلمة رضي الله عنها: ما كان النبي ﷺ يَنْهَى عنه؟ قالت: كان ينهانا أن نَعْجُمَ النوى طَبْخاً، أو نخلِطَ الزبيب والتمْر.

٣٧٠٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا مسدد، قال: حدثنا عبدالله بن داود، عن مسعَر، عن موسى بن عبدالله [بن يزيد]، عن امرأة من بني أسد، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان يُنْبذُ له زبيب فيُلقَى فيه تمر، أو تمر فيُلقى فيه زبيبٌ[5].

٣٧٠٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا زياد بن يحيى الحسّاني، نا أبو بَحْر، قال: نا عتّاب بن عبدالعزيز الحِمّاني، قال: حدثتني صفية بنت عطية قالت: دخلتُ مع نسوة من عبدالقيس على عائشة، فسألناها عن التمر والزبيب، فقالت: كنت آخُذ قُبضة من تمر وقُبضة من زبيب، فألقيه في إناء، فأمرُسُه، ثم أسقيه النبيَّ ﷺ.

٩ ـ باب في نبيذ البُسْر

٣٧٠٩ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن بشار، قال: نا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن جابر بن زيد وعكرمة، أنهما كانا يكرهان البُسْرَ وحده ويأخذان ذلك عن ابن عباس، وقال ابن عباس: أخشى أن يكون المُزَّاء الذي[6] نُهِيَتْ عنه [وفد] عبدالقيس. فقلت لقتادة: ما المُزَّاءُ؟ قال: النبيذ في الحَنتم والمزفَّت.

١٠ ـ باب في صفة النبيذ

٣٧١٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا عيسى بن محمد [أبو عُمير]، قال: نا ضَمْرة، عن السَّيْباني، عن عبدالله بن الدَّيْلمي، عن أبيه قال: أتينا النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله قد علمتَ من نحن، ومن أين نحن، فإلى[7] من نحن؟

---

(١) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «واحد». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الزبيب». (منه).
(٦) في «نسخة»: «التي». (منه).
(٧) في «نسخة»: «وإلى». (منه).

قال: «إلى الله وإلى رسوله» فقلنا: يا رسول الله، إن لنا أعناباً ما نصنع بها؟ قال: «زَبِّبُوها»، قلنا ما نصنع بالزبيب؟ قال: «انبِذُوه على غَدائكم واشربوه على عَشائكم، وانبِذوه على عشائكم واشربوه على غدائكم، وانبذوه في الشِّنَان، ولا تنبِذوه في القُلَلِ، فإنه إذا تأخر عن عصره صار خَلاً».

٣٧١١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثني عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أُمه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان يُنبذ لرسول الله ﷺ في سقاءٍ يوكأُ أعلاه، وله عَزْلاء، يُنبَذ[1] غُدوة فيشربه عِشاءً، ويُنبذ[2] عِشاء فيشربه غُدوة. [م].

٣٧١٢ ـ (حسن الإسناد) حدثنا مسدد، قال: نا المعتمِر قال: سمعت شبيب بن عبدالملك يحدث، عن مقاتل ابن حَيان قال: حدثتني عمتي عَمْرة، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها كانت تَنبذُ لرسول الله ﷺ غُدوة، فإذا كان من العشيّ[3] فتعشَّى شرب على عَشائه، فإنْ فَضَل شيء صببتُه أو فرَّغته، ثم تنبِذُ[4] له بالليل، فإذا أصبح تغدَّى فشرب على غَدائه. قالت: نَغْسِل[5] السقاء غُدوة وعشية، فقال لها أبي: مرتين في يوم؟ قالت: نعم.

٣٧١٣ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلد بن خالد، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي عمر يحيى [ابن عبيد][6] البَهْراني، عن ابن عباس قال: كان يُنبَذُ للنبي ﷺ الزبيب، فيشربه اليومَ والغدَ، وبعد الغد إلى مساء الثالثة، ثم يأمر به فيُسقَى الخدم أو يُهْراق. قال أبو داود: معنى يُسقى الخدم: يُبادَر به الفساد. [قال أبو داود: أبو عمر يحيى بن عبيد البهراني][7]. [م].

١١ ـ باب في شراب العسل

٣٧١٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، قال: نا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: عن عطاء، أنه سمع عُبيد بن عُمير قال: سمعت عائشة [رضي الله عنها] زوج النبي ﷺ تخبر أن النبي ﷺ كان يمكُث عند زينب بنت جَحْش فيشرب عندها عسلاً، فتواصيتُ أنا وحفصةُ أيَّتُنا ما[8] دخل عليها النبي ﷺ فلتقلْ: إني أجدُ منك ريح مَغافير، فدخل على إحداهن، فقالت[ذلك له][9]، فقال: «بل شربتُ عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن أعود له»، فنزلت: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ تَبْتَغِى﴾ إلى ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ لعائشة وحفصة [رضي الله عنها] ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا﴾ لقوله: «بل شربت عسلاً». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «يتبذه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يتبذه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «العشاء». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ينبذ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يغسل». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «مما». (منه).
(٩) في «نسخة»: «له ذلك». (منه).

٣٧١٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أُسامة، عن هشام [بن عروة]، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول اللّه ﷺ يُحِبُّ الحلواء والعسل، فذكر بعضَ هذا الخبر، وكان رسول الله ﷺ يشتدُّ عليه أن يوجد[١] منه الريح. [قال أبو داود]: وفي الحديث قالت سَوْدة: بل[٢] أكلتَ مَغافيرَ، قال: «**بل شربتُ عسلاً سقتْني حفصةُ**» فقلت: جَرَسَتْ نحلُه العُرْفُطَ، نبتٌ من نبت النحْل. [ق].

[قال أبو داود: «المغافير» مُقْلَةٌ، وهي صمغة، و«جَرَسَتْ»: رَعَتْ، و«العُرْفُطَ»: نبت[٣] من نبت النحل][٤].

١٢ ـ باب في النبيذ إذا غَلَى

٣٧١٦ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، قال: نا صدقة بن خالد، قال: نا زيد بن واقد، عن خالد بن عبداللّه ابن حسين، عن أبي هريرة قال: علمتُ أن رسول اللّه ﷺ كان يصومُ، فتحيَّنْت فِطرَه بنبيذ صنعتُه في دُبّاء، ثم أتيته به فإذا هو يَنِشُّ، فقال: «**اضربْ بهذا الحائطَ، فإن هذا شرابُ مَنْ لا يؤمن باللّه واليوم الآخر!**».

١٣ ـ باب في الشرب قائماً

٣٧١٧ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ نهى أن يشربَ الرجلُ قائماً. [م].

٣٧١٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن مِسعَر بن كِدامٍ، عن عبدالملك بن ميسرة، عن النَّزَّال بن سَبْرة، أن عليّاً دعا بماءٍ فشربه وهو قائم، ثم[٥] قال: إن رجالاً يكره أحدهم أن يُفعل هذا، وقد رأيت رسولَ اللّه ﷺ يفعل مثلَ ما رأيتموني فعلت[٦]. [خ].

١٤ ـ [باب الشراب][٧] مِن فِي السقاء

٣٧١٩ ـ (صحيح) حدثنا[٨] موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، قال: أنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول اللّه ﷺ عن الشرب مِن فِي السقاء، وعن ركوب الجلَّالة والمُجَثَّمة. قال أبو داود: الجلالة التي تأكل العذرة. [ق].

١٥ ـ باب في اختناث الأسقية

٣٧٢٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، عن الزهري، أنه[٩] سمع عبيداللّه بن عبداللّه، عن أبي سعيد

---

(١) في «نسخة»: «توجد». (منه).
(٢) في نسخة. (منه).
(٣) في «نسخة»: «شجرٌ ينبت من نبت النحل». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أفعله». (منه).
(٧) في «نسخة»: «باب في الشرب». (منه).
(٨) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

الخدري، أن رسول الله ﷺ نهى عن اختناث الأسقية. [ق].

٣٧٢١ ـ (منكر) حدثنا نصر بن علي، قال: أخبرنا[١] عبدالأعلى، قال: نا [عبيدالله][٢] بن عمر، عن عيسى بن عبدالله ـ رجلٍ من الأنصار ـ، عن أبيه، أن النبي ﷺ دعا بإداوةٍ يوم أُحد، فقال: «اخْنِثْ فمَ الإداوة» ثم شرب[٣] من فيها.

١٦ ـ باب في الشرب من ثُلْمةِ القدح [والنفخ في الشراب]

٣٧٢٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني قرة بن عبدالرحمن، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري قال أنه: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثُلمةِ القدح، وأن يُنفَخ في الشراب[٤]. [«الصحيحة» (٣٨٧)].

١٧ ـ باب في الشرب في آنية الذهب والفضة

٣٧٢٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى قال: كان حُذيفة بالمدائن، فاستسقى، فأتاه دِهْقانٌ بإناءٍ من[٥] فضَّة، فرماه به، فقال[٦]: إني لم أرمِهِ به إلا أني قد نهيته فلم ينتهِ، وإن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير والديباج، وعن الشرب في آنية الذهب والفضة، وقال: «هي لهم في الدنيا، ولكم في الآخرة». [ق].

١٨ ـ باب في الكَرْع

٣٧٢٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا يونس بن محمد، قال: حدثني فُلَيْح، عن سعيد بن الحارث، عن جابر بن عبدالله قال: دخل النبي ﷺ ورجل من أصحابه على رجل من الأنصار وهو يحَوِّلُ الماء في حائطه، فقال رسول الله ﷺ: «إنْ كان عندك ماءٌ باتَ هذه الليلةَ في شَنٍّ وإلاّ كَرَعْنا» قال: بلى[٧] عندي ماء بات في شنّ. [خ].

١٩ ـ باب في الساقي متى يشرب؟

٣٧٢٥ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا شعبة، عن أبي المختار، عن عبدالله بن أبي أوفى، أن النبي ﷺ قال: «ساقي القوم آخرُهم شُرباً[٨]». [م ـ أبي قتادة].

---

(١) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عبدالله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «اشرب». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أحمد بن حزم: قال لنا أبو سعيد بن الأعرابي بلغني عن أبي داود قال: قرة بن عبد الرحمن بن حيويل بن كاسر المد، وكاسر المد كان كسر المد على سلطان فسمّي به» هذه العبارة لم توجد إلاّ في نسخة واحدة. (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وقال» (منه).

(٧) في «نسخة»: «بل». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

٣٧٢٦ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي عبدُاللّه بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أُتي بلبن قد شِيبَ بماءٍ، وعن يمينه أعرابيٌّ، وعن يساره أبو بكر، فشرب، ثم أعطى الأعرابيَّ وقال: «**الأيمنَ فالأيمن**». [ق].

٣٧٢٧ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي عصام، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ كان إذا شرب تَنَفَّس ثلاثاً وقال: «**هو أهنأُ وأمرأُ وأبرأُ**». [م].

٢٠ ـ باب في النفخ في الشراب [والتنفس فيه][1]

٣٧٢٨ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن محمد النُّفيلي، قال: حدثنا ابن عيينة، عن عبدالكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: نهى رسول اللّه ﷺ أن يُتنفس في الإناء أو يُنفَخَ فيه. [م].

٣٧٢٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن يزيد بن خُمير، عن عبداللّه بن بُسر ـ من بني سُليم ـ قال: جاء رسول اللّه ﷺ إلى أبي، فنزل عليه، فقدَّم إليه طعاماً، فذكر حَيساً أتاه به، ثم أتاه بشراب فشرب فناول مَنْ على يمينه، فأكل[2] تمْراً فجعل يُلقِي النوى على ظهر إصبعه: السبابةِ والوسطى، فلما قام قامَ أبي فأخذ بلجام دابته فقال: ادعُ اللّه لي، فقال: «**اللهم بارك لهم فيما رزقتَهم واغفرْ لهم وارحمهم**».

٢١ ـ باب ما يقول إذا شرب اللبن

٣٧٣٠ ـ (حسن) حدثنا مسدد، قال: نا حماد ـ يعني ابن زيد ـ، ح وحدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس قال: كنت في بيت ميمونة، فدخل رسول اللّه ﷺ ومعه خالد بن الوليد فجاؤوا بضبَّينِ مشويَّين على نُمَامتين، فتبزَّقَ رسول اللّه ﷺ، فقال خالد: إخالُك تَقذَرُه يا رسول اللّه؟ فقال: «**أجلْ**»، ثم أُتي رسول اللّه ﷺ بلبن، فشرب، فقال رسول اللّه ﷺ: «**إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم باركْ لنا فيه، وأطعِمْنا خيراً منه، وإذا سُقي لبناً فليقل: اللهم باركْ لنا فيه، وزِدْنا منه، فإنه ليس شيء يُجْزِىء من الطعام والشراب إلا اللبن**». قال أبو داود: هذا لفظ مسدد. [«ابن ماجه» (٣٣٢٢)].

٢٢ ـ باب في[3] إيكاء الآنية

٣٧٣١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «**أَغلِقْ بابك واذكُر اسم اللّه، فإن الشيطان لا يفتحُ باباً مُغْلَقاً، وأطْفِ مصباحَك واذكر اسم اللّه [عليه]، وخمِّرْ إناءك ولو بعودٍ تَعرِضُه عليه واذكر اسم اللّه، وأَوْكِ سقاءك واذكُر اسم اللّه [عز وجل]**». [«الإرواء» (٣٩): ق].

٣٧٣٢ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن مسلمة القَعْنبي، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبداللّه، عن النبي ﷺ، بهذا الخبر، وليس بتمامه، قال: «**فإن الشيطان لا يفتح باباً[4] غَلَقاً، ولا يَحُل وِكاءً، ولا يكشف إناء، وإن**

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وأكل». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

الفُوَيسِقة تُضرِم على الناس بيتهم» أو «بيوتهم». [م].

٣٧٣٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وفُضيل بن عبدالوهاب السكّري، قالا: نا حماد، عن كثير بن شِنْظير، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله، رَفَعه[١]، قال: «واكفِتُوا صبيانكم عند العِشاء» ـ وقال مسدد: «عند المساء» ـ «فإن للجن انتشاراً وخَطْفَةً». [«الإرواء» (٣٩): خ].

٣٧٣٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا أبو معاوية، قال: نا الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ، فاستسقى، فقال رجل من القوم: ألا نَسقيك نبيذاً؟ قال «بلى» قال: فخرج الرجل يَشْتدُّ فجاء بقدح فيه نبيذ، فقال رسول الله ﷺ: «ألا خمَّرْتَه ولو أن تَعرِض عليه عوداً». قال[٢] أبو داود: قال الأصمعي: [تعرضه عليه][٣]. [«الإرواء» (١ / ٨١): ق].

٣٧٣٥ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن منصور وعبدالله بن محمد النفيلي وقتيبة بن سعيد، قالوا: نا عبدالعزيز -يعني: ابن محمد-، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] أن النبي ﷺ كان يُستعذَب له الماءُ من بيوتِ السُّقيا. قال قتيبة: هي[٤] عينٌ بينها وبين المدينة يومان. [«المشكاة» (٤٢٨٤)].

آخر كتاب الأشربة.

---

(١) في «نسخة»: «يرفعه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعرض»، وفي «نسخة»: «يعرضه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١ ـ أوّل كتاب الأطعمة

١ ـ باب ما جاء في إجابة الدعوة

٣٧٣٦ ـ (صحيح) حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «**إذا دُعِي أحدُكم إلى الوليمة فليأتها**». [ق].

٣٧٣٧ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلد بن خالد، قال: نا أبو أسامة، عن عبيدالله، عن نافع، عن[1] ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، بمعناه، زاد: «**فإن كان مفطراً فليَطْعَمْ، وإن كان صائماً فليدْعُ**». [«الإرواء» (٧ / ٦)].

٣٧٣٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوبَ، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دعا أحدكم أخاه فليُجبْ، عُرْساً كان أو نحوَه**». [«آداب الزفاف»: م].

٣٧٣٩ ـ حدثنا ابن المصفّى، قال: نا بقيّة، قال: نا الزُّبيدي، عن نافع، بإسناد أيوبَ ومعناه.

٣٧٤٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ دُعي فليجبْ، فإن شاء طَعِم، وإن شاء ترك**». [م].

٣٧٤١ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، قال: نا دُرُسْتُ بن زياد، عن أبانِ بن طارق، عن طارق عن نافع قال: قال عبدالله بن عمر: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ دُعيَ فلم يُجبْ فقد عصى اللّهَ ورسولَه**»[2]، «**ومَن دخل على غير دعوةٍ دخل سارقاً وخرج مُغِيراً**». [قال أبو داود: أبان بن طارق مجهول][3]. [«الإرواء» (١٩٥٤)].

٣٧٤٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنه كان يقول: شرُّ الطعام طعامُ الوليمة، يُدْعَى لها الأغنياء، ويُترك المساكين، ومن لم يأتِ الدعوةَ فقد عصى الله ورسوله. [«ابن ماجه» (١٩١٣): ق موقوفاً، م مرفوعاً].

٢ ـ باب في استحباب الوليمة للنكاح

٣٧٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: نا حماد، عن ثابت، قال: ذُكر تزويج زينب بنت جحشٍ عند أنس بن مالك، فقال: ما رأيت رسول الله ﷺ أولمَ على أحدٍ من نسائه ما أولمَ عليها، أولمَ بشاةٍ. [«ابن ماجه» (١٩٠٨): ق].

٣٧٤٤ ـ (صحيح) حدثنا حامد بن يحيى، قال: نا سفيان، قال: نا وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويقٍ وتمرٍ. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «أنّ». (منه).

(٢) إلى هنا صحيح، انظر «الضعيفة» (٥٠٤٣).

(٣) في «نسخة». (منه).

٣ ـ باب في كم تستحب الوليمة؟

٣٧٤٥ ـ (ضعيف)حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا عفان بن مسلم، قال: حدثنا همّام، قال: نا قتادة، عن الحسن، عن عبدالله بن عثمان الثقفي، عن رجل أعورَ من ثقيف، كان يقال له معروفاً ـ أي يُثنى عليه خيراً، إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمُه ـ أن النبي ﷺ قال: «**الوليمة أولَ يوم حقٌّ، والثاني معروف، واليوم الثالث سُمعة ورياء**». قال قتادة: وحدثني رجل أن سعيد بن المسيب دُعيَ أولَ يوم فأجاب، ودعيَ اليوم الثاني فأجاب، ودعي اليوم الثالث فلم يجب، وقال: أهلُ سُمعة ورياء!.

٣٧٤٦ ـ (ضعيف أيضاً)حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا هشام، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، بهذه القصة، قال: فدعيَ اليومَ الثالث فلم يُجب وحَصَبَ الرسول.

٤ ـ باب الإطعام[1] عند القدوم من السفر

٣٧٤٧ ـ (صحيح الإسناد)حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا وكيع، عن شعبة، عن محارب بن دِثار، عن جابر قال: لمّا قدم النبي ﷺ المدينة نحرَ جَزوراً أو بقرة.

٥ ـ باب ما جاء في الضيافة

٣٧٤٨ ـ (صحيح)حدثنا القَعْنبي، عن مالك، عن سعيد المقبُري، عن أبي شُريح الكعبي، أن رسول الله ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، جائزتُه يومُه وليلتُه، الضيافة ثلاثة أيام، وما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحلُّ له أن يَثْوِيَ عنده حتى يُحْرِجَه**». [ق].

(صحيح)قال أبو داود: قُرِىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم أشهبُ قال: وسئل مالك عن قول النبي ﷺ: «**جائزته يومٌ وليلة**»؟ قال[2]: يكرمه ويُتحفه ويحفظه [يوماً وليلةً][3]، وثلاثةُ أيام ضيافة. [ق].

٣٧٤٩ ـ (حسن صحيح الإسناد)حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب، قالا: نا حماد، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «**الضيافةُ ثلاثةُ أيام، فما سوى ذلك فهو صدقة**».

٣٧٥٠ ـ (صحيح)حدثنا مسدد وخلف بن هشام [المقرىء]، قالا: حدثنا أبو عَوانة، عن منصور، عن عامر، عن أبي كَريمة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليلة الضيف حقٌّ على كل مسلم، فمن أصبح بِفنائه فهو عليه دَين، إن شاء اقتضى، وإن شاء ترك**». [هذا: عامرٌ الشعبي].

٣٧٥١ ـ (ضعيف)حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو الجُوديّ، عن سعيد بن أبي المهاجر، عن المِقْدام أبي كَريمة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيُّما رجلٍ أضاف[4] قوماً فأصبح الضيفُ محروماً فإنّ نصرَه**

---

(١) في «نسخة»: «الطعام». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يوم وليلة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ضاف». (منه).

حقّ على كل مسلم حتى يأخذَ بِقرى[1] ليلةٍ[2] من زرعه وماله» . [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٤٢)].

٣٧٥٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر أنه قال: قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا فننزلُ بِقوم فلا[3] يقْرُوننا، فما تَرى؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: «**إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فَخُذوا منهم حقَّ الضيف الذي ينبغي لهم**» . [قال أبو داود: وهذه حجة للرجل [أن] يأخذ الشيء إذا كان له حقّاً][4]. [ق].

٦ ـ [باب نسخِ الضيف في الأكل من مال غيره][5]

٣٧٥٣ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَرْوزي، قال: حدثني علي بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿**لاَ تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ منكم**﴾ فكان الرجل يَحْرَجُ أن يأكل عند أحدٍ من الناس بعدما نزلت هذه الآية، فَنَسخ ذلك الآيةُ[6] التي في النور، فقال: ﴿**ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم**﴾ إلى قوله: ﴿**أَشْتَاتاً**﴾ . كان الرجل -يعني-[7]: الغني يدعو الرجلَ من أهله إلى الطعام، قال: إني لأَجَنَّحُ أن آكُلَ منه ـ والتجنُّح: الحَرَج ـ ويقول: المسكينُ أحقُّ به مني، فأُحِلَّ في ذلك أن يأكلوا مما ذُكر اسم الله عليه، وأُحلَّ طعامُ أهل الكتاب[8].

٧[9] ـ باب في طعام المُتباريَيْنِ

٣٧٥٤ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، قال: نا أبي، قال: نا جرير بن حازم، عن الزبير بن خِرِّيت، قال: سمعت عكرمة يقول: كان ابن عباس يقول: إن النبي ﷺ نَهَى عن طعام المُتباريَيْنِ أن يؤكل. قال أبو داود: أكثر من رواه عن جرير [لا يذكر][10] فيه ابن عباس، وهارون النحْوي ذكر فيه ابنَ عباس أيضاً، وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس. [«الصحيحة» (٦٢٧)].

---

(١) في «نسخة»: «بقراء». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الليلة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فما». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره» وفي «نسخة»: «باب ما جاء في نسخ الضيف في الأكل من مال غيره إلاّ بتجارة» وفي «نسخة»: «باب نسخ الضيف في الأكل من مال غيره». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بالآية». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) (آخر الجزء الثالث والعشرين). (منه).
(٩) (أول الجزء الرابع والعشرين من تجزئة الخطيب رحمه الله). (منه).
(١٠) في «نسخة»: «لم يذكر». (منه).

٨ ـ [باب الرجل يدعى فيرى مكروهاً][1]

٣٧٥٥ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن سعيد بن جُمْهان، عن سَفينة أبي عبدالرحمن، أن رجلاً أضافَ[2] عليَّ بن أبي طالب، فصنع له طعاماً، فقالت فاطمة: لو دعونا رسولَ اللّه ﷺ فأكل معنا، فدعَوْه، فجاء، فوضع يده على عِضادتي الباب، فرأى القِرام قد ضُرب به في ناحية البيت، فرجع، فقالت فاطمة لعليّ: الحَقْه انْظُرْ[3] [ما رَجَعَه][4]، فتبعتُه فقلتُ: يا رسول اللّه ما ردَّك؟ فقال: «**إنه ليس لي ـ أو لنبيّ ـ أن يدخلَ بيتاً مُزَوَّقاً!**». [«ابن ماجه» (٣٣٦٠)].

٩ ـ باب إذا اجتمع داعيان، أيُّهما أحقُّ؟

٣٧٥٦ ـ (ضعيف) حدثنا هناد بن السريّ، عن عبدالسلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن أبي العلاء الأَوْدي، عن حُمَيد بن عبدالرحمن الحِمْيري، عن رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «**إذا اجتمع الداعيان فأجبْ أقربَهما باباً، فإن أقربهما باباً أقربُهما جِواراً، وإن سَبَقَ أحدُهما فأَجِبْ الذي سَبق**». [«الإرواء» (١٩٥١)].

١٠ ـ باب إذا حضرت الصلاة والعَشاء

٣٧٥٧ ـ (صحيح) حدثنا[5] أحمد بن حنبل ومُسَدد، المعنى، قال أحمد: حدثني يحيى [القطان][6]، [وقال مسدد: حدثنا يحيى]، عن عبيداللّه [بن عمر]، قال: حدثني نافع، عن ابن عمر، عن[7] النبي ﷺ قال: «**إذا وُضِع عَشاءُ أحدِكم وأُقيمت الصلاة فلا يقومُ حتى يفرُغ**». زاد مسدد: وكان عبداللّه إذا وُضع عَشاؤه ـ أو حضر عَشاؤه ـ لم يقم حتى يفرُغ، وإن سمع الإقامة، وإن سمع قراءة الإمام. [ق].

٣٧٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن حاتم بن بَزيع، قال: نا معلًّى ـ يعني ابن منصور ـ، عن محمد بن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبداللّه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تُؤَخِّرُ الصلاة لطعام ولا لغيره**». [«المشكاة» (١٠٧١)].

٣٧٥٩ ـ (حسن الإسناد) حدثنا علي بن مسلم الطُّوسي، قال: نا أبو بكر الحنفي، قال: نا الضحاك بن عثمان، عن عبداللّه بن عبيد بن عُمير قال: كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبداللّه بن عمر، فقال عَبَّاد بن عبداللّه بن الزبير: إنا سمعنا أنه يُبدأ بالعَشاء قبل الصلاة، فقال عبداللّه بن عمر: ويحك! ما كان عَشاؤهم؟ أتُراه كان مثلَ عَشاء أبيك؟.

---

(١) في «نسخة»: «باب إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ضاف». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فانظر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ما أرجعه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حدثنا مسدد، المعنى ح وحدثنا أحمد بن حنبل». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أن». (منه).

١١ ـ باب في[1] غسل اليدين عند الطعام

٣٧٦٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا إسماعيل، قال: نا أيوب، عن عبدالله بن أبي مُليكة، عن عبدالله بن عباس، أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقُدِّم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوَضوء؟ فقال: «**إنما أُمرتُ بالوُضوء إذا قمتُ إلى الصلاة**». [م].

١٢ ـ [باب في[2] غسل اليد قبل الطعام][3]

٣٧٦١ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا قيس، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان قال: قرأت في التوراة: أن بركة الطعام الوضوءُ قبله، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: «**بركةُ الطعام الوضوءُ قبله، والوضوءُ بعده**». [وكان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام][4]. [قال أبو داود: وهو ضعيف][5]. [«الترمذي» (١٨٢٣)].

١٣ ـ باب في طعام الفُجأة[6]

٣٧٦٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن أبي مريم، قال: حدثنا عمّي ـ يعني سعيد بن الحكم ـ، قال: أخبرنا[7] الليث بن سعد، قال: أخبرني خالد بن يزيد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله أنه قال: أقبل رسول الله ﷺ من شِعْبٍ من الجبل وقد قضى حاجته، وبين أيدينا تمْر على تُرس، أو حَجَفةٍ، فدعوناه فأكل معنا، وما مسَّ ماء.

١٤ ـ باب في كراهية ذم الطعام

٣٧٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قطُّ، إنِ اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه. [ق].

١٥ ـ باب في الاجتماع على الطعام

٣٧٦٤ ـ (حسن) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: أخبرنا[8] الوليد بن مسلم، قال: حدثني وحشيُّ بن حرب، عن أبيه، عن جده، أن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله، إنا نأكلُ ولا نشبع، قال: «**فلعلكم تفترقون؟**» قالوا: نعم، قال: «**فاجتمعوا على طعامكم، واذكُروا اسم الله عليه، يُبارَكْ لكم فيه**». [قال أبو داود: إذا كنت في وليمة فوضع العشاء فلا تأكل حتى يأذن لك صاحب الدار][9].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال أبو داود: ليس هذا بالقوي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الفجاءة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

١٦ ـ باب التسمية على الطعام

٣٧٦٥ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن خلف، قال: نا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبدالله، أنه[١] سمع النبي ﷺ يقول: **«إذا دخل الرجل بيته، [فذكَرَ اللّه][٢] [عز وجل] عند دخوله وعند طعامه: قال الشيطان: لا مَبيتَ لكم ولا عَشاء، وإذا دخل فلم يذكر اللّه عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المَبيت، فإذا لم يذكر اللّهَ عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعَشاء»**. [م].

٣٧٦٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي حذيفة، عن حذيفة قال: كنا إذا حَضَرنا مع رسول اللّه ﷺ طعاماً لم يَضَع أحدنا يده حتى يبدأ رسول اللّه ﷺ. وإنا حَضَرنا معه طعاماً، فجاء أعرابيٌّ كأنما يُدْفَع، فذهب ليضعَ يده في الطعام، [قال]: فأخذ رسول اللّه ﷺ بيده، [قال]: ثم جاءت جارية كأنما تُدفع، فذهبت لتضعَ يدها في الطعام، قال: فأخذ رسول اللّه ﷺ بيدها، وقال: **«إنّ الشيطان ليَستحلُّ[٣] الطعامَ الذي لم يُذْكر اسم اللّه عليه، وإنه جاء بهذا الأعرابي ليَسْتَحِلَّ به، فأخذتُ بيده، وجاء بهذه الجارية ليَسْتَحِلَّ بها، فأخذتُ بيدها، فوالذي نفسي بيده إن يدَه لَفي يدي مع أيديهما»**. [«التعليق الرغيب» (٣/ ١١٦): م].

٣٧٦٧ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن هشام، قال: نا إسماعيل، عن هشام ـ يعني ابن أبي عبداللّه الدَّسْتَوائي ـ، عن بُدَيل، عن عبداللّه بن عُبيد، عن امرأة منهم يقال لها أُم كلثوم، عن عائشة [رضي اللّه عنها]، أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إذا أكل أحدُكم فليذكُرِ اسم اللّه [تعالى]، فإن نسيَ أن يذكر اسم اللّه [تعالى] في أوله فَليقلْ: بسم اللّه أولَه وآخِرَه»**. [«ابن ماجه» (٣٢٦٤)].

٣٧٦٨ ـ (ضعيف) حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرّاني، قال: نا عيسى ـ يعني ابن يونس ـ، قال: نا جابر بن صُبْح، قال: نا المثنى بن عبدالرحمن الخزاعيُّ، عن عمّه أمية بن مَخْشِيّ، وكان من أصحاب رسول اللّه ﷺ، قال: كان رسول اللّه ﷺ جالساً ورجلٌ يأكل، فلم يُسَمِّ حتى لم يَبْقَ من طعامه إلا لقمةٌ فلما رفعها إلى فِيه قال: بسم اللّه أولَه وآخرَه، فضحك النبي ﷺ ثم قال: **«ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسمَ اللّه استقاء ما في بطنه»**. [قال أبو داود: جابر بن صبح جد سليمان بن حرب من قبل أمه][٤]. [«التعليق الرغيب» (٣/ ١١٦)].

١٧ ـ باب [ما جاء] في الأكل متكئاً

٣٧٦٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا[٥] سفيان، عن علي بن الأقمر، قال: سمعت أبا جُحَيفة قال: قال النبي ﷺ: **«لا آكلُ مُتكئاً»**. [خ].

٣٧٧٠ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: أنا وكيع، عن مُصعب بن سُليم، قال: سمعت أنسَ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فذكر اسم الله». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يستحل». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).

[ابن مالك] يقول: بعثني النبي ﷺ فرجعت إليه فوجدته يأكل تمْراً وهو مُقْعٍ. [«مختصر الشمائل» (١٢٢)].

٣٧٧١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن ثابت البُناني، عن شعيبِ بنِ عبدالله بن عمرو، عن أبيه قال: ما رُئِيَ رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط، ولا يَطأ عقِبه رَجُلان.

١٨ ـ باب [ما جاء] في الأكل من أعلى الصَّحْفة

٣٧٧٢ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكلْ من أعلى الصَّحْفة، ولكنْ يأكلْ [١] من أسفلِها، فإن البركة تنزِل من أعلاها».

٣٧٧٣ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، قال: نا أبي، نا محمد بن عبدالرحمن بن عِرْق، نا عبدالله ابن بُسْر قال: كان للنبي ﷺ [قصعةٌ يحملها أربعة رجال، يقال لها الغرّاء][٢]، فلما أضحوا وسجدوا الضُّحى أُتي بتلك القصعة - يعني وقد ثُرِدَ فيها ـ فالتفُّوا[٣] عليها، فلما كثروا جَثَا رسول الله ﷺ، فقال أعرابي: ما هذه الجِلسة؟ قال النبي ﷺ: «إن الله تعالى جعلني عَبْداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً» ثم قال رسول الله ﷺ: «كُلُوا من حَوَالَيها [٤] ودَعُوا ذِرْوَتها يُبارَكْ [لكم] فيها».

١٩ ـ باب [ما جاء] في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره

٣٧٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا كثير بن هشام، عن جعفر بن بُرْقان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: نهى رسول الله ﷺ عن مَطْعَمين: عن الجلوس على مائدة يُشْرَب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل [٥] وهو مُنْبطِحٌ على بطنه [٦]. قال أبو داود: هذا الحديث لم يسمعه جعفر عن [٧] الزهري، وهو منكر.

٣٧٧٥ ـ حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، قال: نا أبي، قال: نا جعفر، أنه بلغه عن الزهري، [هذا الحديث] [٨].

٢٠ ـ باب الأكل باليمين

٣٧٧٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا سفيان، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن جدِّه ابن عمر، أن [٩] النبي ﷺ قال: «إذا أكل أحدكم فليأكلْ بيمينه، وإذا شرب فليشربْ بيمينه،

---

(١) في «نسخة»: «ليأكل». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قصعةٌ يقال لها الغراء، يحملها ربعة رجال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فالتقوا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «جوانبها». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وجهه». (منه).
(٧) في «نسخة»: «من». (منه).
(٨) في «نسخة»: «هذا الحديث الأول». (منه).
(٩) في «نسخة»: «عن». (منه).

فإن الشيطانَ يأكل بشماله ويشربُ بشماله». [م].

٣٧٧٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان لُوَين، عن سليمان بن بلال، عن أبي وَجْزَة، عن عمر بن أبي سلمة قال: قال النبي ﷺ: «أُدْنُ مِنّي[١] فَسمِّ اللّهَ، وكُلْ بيمينك، وكُلْ مما يليك». [ق].

٢١ ـ باب في أكل اللحم

٣٧٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن منصور، قال: نا أبو معشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا تقطعوا اللحمَ بالسكِّين فإنه من صنيع الأعاجم، وانْهَسوه[٢] [نَهْساً] فإنه أهنأُ وأمرأُ». [قال أبو داود: وليس هو بالقوي][٣]. [«المشكاة» (٤٢١٥) / التحقيق الثاني].

٣٧٧٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد[٤] بن عيسى، حدثنا ابن عُلَية، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن عبدالرحمن ابن معاوية، عن عثمان بن أبي سليمان، عن صفوان بن أمية قال: كنت آكلُ مع النبي ﷺ فآخُذ اللحم بيدي من العظْم، فقال: «أَدْنِ العظمَ مِنْ فِيك فإنه أهنأ وأمرأ». [قال أبو داود: عثمان لم يسمع من صفوان. وهو مرسل][٥]. [«الضعيفة» (٢١٩٣)].

٣٧٨٠ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، قال: نا أبو داود، قال: نا زهير، عن أبي إسحاق، عن سعْد بن عياض، عن عبدالله بن مسعود قال: كان أحبُّ العُراق إلى رسول الله ﷺ عُراقُ الشاة. [«الصحيحة» (٢٠٥٥)].

٣٧٨١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، قال: نا أبو داود، بهذا الإسناد، قال: كان النبيُّ ﷺ يعجبه الذراع، قال: وسُمَّ في الذراع، وكان يَرى أن اليهود هم سَمُّوه. [المصدر نفسه: خ بجملة الذراع].

٢٢ ـ باب في أكل الدُّباء

٣٧٨٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرَّب إلى رسول الله ﷺ خبزاً من شعير ومرقاً فيه دُباءٌ وقَديدٌ، قال أنس: فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع[٦] الدباء من حوالي الصَّحفة، فلم أزلْ أحبُّ الدباء بعدَ يومئذ. [«الإرواء» (٧ / ٤٥ ـ ٤٦): ق].

٢٣ ـ باب في أكل الثريد

٣٧٨٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن حسان السَّمْتي، قال: نا المبارك بن سعيد، عن عمر[٧] بن سعيد، عن رجل

---

(١) في «نسخة»: «ابْنِي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «انهشوه». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «موسى بن عيسى». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يَتَبَّعُ»، وفي «نسخة»: «يَتَّبِعُ». (منه).
(٧) في (الهندية) و«تحفة الأشراف» (٤ / ٧٣٧ / ٦٢٨٢): «عمرو بن سعيد» والذي يظهر أنه خطأ؛ إذ لم يذكر المزي في «تهذيب الكمال» رواية للمبارك بن سعيد - وهو الثوري أخو سفيان - عن أحدٍ ممن اسمه عمرو بن سعيد. وذكر له رواية عن أخيه عمر بن=

من أهل البصرة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان أحبُّ الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريدَ من الخبز، والثريدَ من الحَيْس. قال أبو داود: وهو ضعيف. [«الضعيفة» (١٧٥٨)].

٢٤ ـ باب [في] كراهية التقذُّر للطعام

٣٧٨٤ ـ (حسن) حدثنا [عبدالله بن محمد][١] النفيلي، قال: نا زهير، قال: نا سِمَاك بن حرب، قال: نا[٢] قَبيصة بن هُلْب، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ ـ وسأله رجل فقال: إن من الطعام طعاماً أتحرَّجُ منه ـ فقال: «لا يَتَجَلْجَنَّ[٣] [في نفسك][٤] شيءٌ ضارعتَ فيه النَّصرانية».

٢٥ ـ باب النهي عن أكل الجَلاَّلة وألبانها[٥]

٣٧٨٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا عبدة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: نَهَى رسول الله ﷺ عن أكل الجَلاَّلة وألبانها.

٣٧٨٦ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، قال: حدثني أبو عامر، قال: نا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ نَهَى عن لبن الجلاّلة.

٣٧٨٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سُرَيج [الرازي]، قال: أخبرني عبدالله بن جَهْم، قال: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن أيوب السَّخْتياني، عن نافع، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلاّلة في الإبل: أن يُركبَ عليها، أو يشربَ من ألبانها. [«الإرواء» (٨ / ١٥٠)].

٢٦ ـ باب في أكل لحوم الخيل

٣٧٨٨ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن علي، عن جابر ابن عبدالله قال: نهانا رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمُر، وأذِنَ لنا[٦] في لحوم[٧] الخيل. [ق، وسيأتي بزيادة فيه (٣٨٠٨)].

٣٧٨٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: ذَبَحْنا يوم خيبرَ الخيلَ والبغال والحمير، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير، ولم يَنْهَنا عن الخيل. [«الإرواء» (٨ / ١٣٨): م نحوه دون ذكر البِغال].

= سعيد الثوري وعزاها لأبي داود. وللكلام تتمة، لا يتسع لها هذا المقام. والله أعلم.

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يتحلجن». (منه).

(٤) في «نسخة»: «في صدرك». «منه».

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «لحم». (منه).

٣٧٩٠ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن شبيب [أبو عثمان] وحَيْوَة بن شُريح الحمصي، قال حَيوة: نا بقية، عن ثور ابن يزيد، عن صالح بن يحيى بن المِقدام بن مَعْدِي كَرِب، عن أبيه، عن جده، عن خالد بن الوليد، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير: زاد حيوة: وكلِّ ذي ناب من السباع. قال أبو داود: وهو قول مالك، قال أبو داود: لا بأس بلحوم الخيل وليس العمل عليه، قال أبو داود: [و]هذا منسوخ، قد أكل لحومَ الخيل جماعةٌ من أصحاب رسول الله ﷺ: منهم ابنُ الزبير، وفَضالة بن عبيد، وأنس بن مالك، وأسماء بنت أبي بكر، وسُوَيد بن غَفَلَة، وعلقمة، وكانت قريش في عهد رسول الله ﷺ تذبحها. [«ابن ماجه» (٣١٩٨)].

٢٧ ـ باب في أكل الأرنب

٣٧٩١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك قال: كنت غلاماً حَزَوَّراً فَاصَدْتُ[1] أرنباً، فشَوَيتُها، فبعث معي أبو طلحة بعَجُزها إلى النبي ﷺ، فأتيته بها فقبلها[2]. [ق].

٣٧٩٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا يحيى بن خلف، قال: نا روح بن عُبادة، قال: نا محمد بن خالد قال: سمعت أبي: خالدَ بنَ الحُوَيرث يقول[3]: إن عبدالله بن عمرو كان بالصَّفَاحِ ـ قال محمد: مكانٍ بمكة ـ وإنَّ رجلاً جاء بأرنب قد صادها، فقال: يا عبدالله بن عمرو، ما تقول؟ قال: قد جِيء بها إلى رسول الله ﷺ وأنا جالس فلم يأكلها ولم يَنْهَ عن أكلها، وزَعم أنها تَحيض.

٢٨ ـ باب في أكل الضبّ

٣٧٩٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن خالته أهدَتْ إلى رسول الله ﷺ سمناً وأضُبّاً وأَقِطاً، فأكل من السمن ومن الأقِط، وترك الأضُبَّ تَقَذّراً، وأُكِل على مائدته ﷺ، ولو كان حراماً ما أُكل على مائدة رسول الله ﷺ. [م].

٣٧٩٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيفٍ، عن عبدالله ابن عباس، عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة، فأتيَ بضَبٍّ مَحْنوذٍ، فأهْوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبِروا النبي ﷺ بما يريد أن يأكل منه، فقالوا[4]: هو ضبٌّ، فرفع رسول الله ﷺ يده، قال: فقلت: أحرامٌ هو [يا رسول الله؟][5] قال: **«لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجِدُني أعافُه»**. قال خالد: فاجتررتُه، فأكلته ورسولُ الله ﷺ ينظر. [«الإرواء» (٣٤٩٨)].

٣٧٩٥ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا خالد، عن حُصَين، عن زيد بن وهب، عن ثابت بن وَديعة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في جيش، فأصبنا ضِباباً، قال: فشويْتُ منها ضَبّاً، فأتيت رسول الله ﷺ فوضعته

---

(١) في «نسخة»: «فصدت»، وفي «نسخة»: «وصدت». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

بين يديه، قال: فأخذ عوداً فعدَّ به أصابعه، ثم قال: «**إن أمة من بني إسرائيل مُسختْ دواباً[1] في الأرض، وإني لا أدري أيَّ الدوابِّ هي؟**» قال: فلم يأكل ولم يَنْه. [«ابن ماجه» (٣٢٣٧)].

٣٧٩٦ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عوف الطائيُّ، أن الحكم بن نافع حدثهم، قال: نا ابن عياش، عن ضَمْضم ابن زُرعة، عن شُريح بن عبيد، عن أبي راشد الحُبْراني، عن عبدالرحمن بن شِبل، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحم الضبّ. [«الصحيحة» (٢٣٩٠)].

٢٩ ـ باب في أكل لحم الحُبارى

٣٧٩٧ ـ (ضعيف) حدثنا الفضل بن سهل، قال: حدثني إبراهيم بن عبدالرحمن بن مهديّ، قال: حدثني بُرَيْهُ ابن عمر بن سَفِينة، عن أبيه، عن جده قال: أكلت مع النبي ﷺ لحم حُبَارى. [«الترمذي» (١٨٢٨)].

٣٠ ـ باب في أكل حشرات الأرض

٣٧٩٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا غالب بن حَجْرة، قال: حدثني مِلْقامُ بن تَلْبٍ، عن أبيه قال: صحبت رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرات[2] الأرضِ تحريماً.

٣٧٩٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبيُّ، قال: نا سعيد بن منصور، نا عبدالعزيز بن محمد، عن عيسى بن نُميلة، عن أبيه، قال: كنت عند ابن عمر فسُئل عن أكل القُنفذِ فتلا: ﴿**قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً [عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ]**﴾ الآية، قال[3]: قال شيخ عنده: سمعت أبا هريرة يقول: ذُكر عند رسول الله ﷺ فقال: «**خبيثةٌ من الخبائث**»، فقال ابن عمر: إن كان قال رسول الله ﷺ هذا فهو كما قال [مَا لَمْ نَدْرِ][4].

٣١ ـ باب ما لم يُذكرْ تحريمه

٣٨٠٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن داود بن صَبيح، قال: حدثنا الفضل بن دُكَين، قال: حدثنا محمد ـ يعني ابن شَريك المكي ـ، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تقذُّراً، فبعث الله نبيه ﷺ، وأنزل كتابه، وأحلَّ حلاله وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرَّم فهو حرام، وما سكتَ عنه فهو عفو، وتلا: ﴿**قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً على طاعِمٍ يطعمه**﴾ إلى آخر الآية.

٣٢ ـ باب في أكل الضبُع

٣٨٠١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله الخُزاعي، قال: نا جرير بن حازم، عن عبدالله بن عبيد، عن عبدالرحمن بن أبي عمار، عن جابر بن عبدالله قال: سألتُ رسول الله ﷺ عن الضَّبُع، فقال: «**هو صيد، ويُجعل فيه كبش[5] إذا صاده[6] المحرم**».

---

(١) في «نسخة»: «دواب». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الحشرة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كبشاً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «إذا اصّاده». (منه).

٣٣ ـ باب[١] ما جاء في أكل السباع

٣٨٠٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخُشَني، أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كلِّ ذي نابٍ من السَّبُع. [ابن ماجه (٣٢٣٤)، م].

٣٨٠٣ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، قال: نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن ميمون بن مِهران، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل[٢] كلِّ ذي نابٍ من السبُع، وعن كل ذي مِخْلبٍ من الطير. [م].

٣٨٠٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المصفَّى الحمصي[٣]، قال: نا محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن مروان ابن رُوْبَةَ التَّغْلِبي، عن عبدالرحمن بن أبي عوف، عن المقدام بن معدي كَرِب، عن رسول الله ﷺ قال: **«ألا لا يَحلُّ ذو ناب من السباع، ولا الحمارُ الأهلي، ولا اللُّقطَةُ من مال مُعاهِد إلا أن يستغنيَ عنها، وأيُّما رجلٍ ضاف قوماً فلم يقْروه فإن له أن يُعقبهم بمثل قِرَاه»**. [«المشكاة» (١٦٣)، وسيأتي في «السنة» بزيادة في أوله].

٣٨٠٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، عن ابن أبي عديّ، عن ابن أبي عَروبة، عن علي بن الحكم، عن ميمون بن مِهران، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ يومَ خيبرَ عن أكل[٤] كلِّ ذي ناب من السباع، وعن كل ذي مِخْلَب من الطير. [م، تقدم قبل حديث].

٣٨٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثني أبو سلمة سليمان بن سُلَيم، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جدّه المِقدام بن مَعدي كَرب، عن خالد بن الوليد قال: غزوت مع رسول الله ﷺ خيبر، فأتت اليهودُ، فشكَوْا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم، فقال رسول الله ﷺ: **«ألا لا تَحلُّ أموالُ المعاهِدينَ إلا بحقها، وحرام عليكم حُمُرُ[٥] الأهلية، وخيلُها، وبِغالُها، وكلُّ ذي نابٍ من السباع، وكلُّ ذي مِخْلَب من الطير»**. [مضى بنصه (٣٧٩٠)].

٣٨٠٧ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عبدالملك [الغَزّال]، قالا: ثنا عبدالرزاق، عن عمر بن زيد الصنعاني، أنه سمع أبا الزبير، عن جابر بن عبدالله، أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الهِرّ. قال ابن عبدالملك: عن أكل الهرّ، وأكل ثمنها. [«ابن ماجه» (٣٢٥٠)].

٣٤ ـ باب في أكل[٦] لحوم الحمر الأهلية

٣٨٠٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن أبي زياد، قال: نا عبيدالله، عن إسرائيل، عن منصور، عن عُبيدٍ أبي الحسن، عن عبدالرحمن، عن غالب بن أبْجَر قال: أصابتْنا سَنةٌ، فلم يكن في مالي شيء أُطعِمُ أهلي إلا شيء من حُمُرٍ، وقد كان النبي ﷺ حرَّم لحوم الحمر الأهلية، فأتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، أصابتنا السَّنة، ولم يكن

---

(١) في «نسخة»: «باب النهي عن أكل السباع». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «جمير». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

في مالي ما أُطعم أهلي إلا سِمَانَ حُمُر، وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية، فقال: «أَطعِمْ أهلَك من سمين حُمُرك، فإنما حرَّمتُها من أجلِ جَوّال القرية». يعني الجلَّالة. [قال أبو داود: عبدالرحمن هذا هو ابن معقل، قال أبو داود: روى شعبة هذا الحديث عن عبيد أبي الحسن عن عبدالرحمن بن معقل عن عبدالرحمن بن بشر عن ناس من مزينة أن سيد مزينة أبجر أو ابن أبجر سأل النبي ﷺ][1]. [ق مضى (٣٧٨٨) دون قوله: «فأخبرت. . . . إلخ»، وهو عند خ (٥٥٢٩)].

٣٨٠٩ ـ (ضعيف الإسناد مضطرب) [حدثنا محمد بن سليمان، نا أبو نعيم، عن مسعر، عن ابن[2] عبيد، عن ابن معقِل، عن رجلين من مُزينة، أحدهما عن الآخر أحدهما عبدالله بن عمرو بن عُوَيم[3]، والآخر غالب بن الأبجر، قال مِسعَر: أرى غالباً الذي أتى النبيَّ ﷺ، بهذا الحديث][4].

٣٨١٠ ـ (ضعيف الإسناد مضطرب) حدثنا إبراهيم بن الحسن المِصِّيصي، قال: نا حجاج، عن ابن جُرَيج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: أخبرني رجل، عن جابر بن عبدالله، قال: نهى رسول الله ﷺ [يوم خيبر][5] عن أن نأكلَ لحومَ الحُمُر، وأمرنا أن نأكل لحوم الخيل، قال عمرو: فأخبرت هذا الخبر أبا الشعثاء، فقال: قد كان الحَكَم الغِفاري فينا يقول هذا، وأبى ذلك البحرُ. يريد ابن عباس.

٣٨١١ ـ (حسن صحيح) حدثنا سهل بن بكار، قال: نا وُهَيب، عن ابن طاوس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن الجلَّالة: عن ركوبها، وأكل لحمها. [«النسائي» (٤٤٤٧)].

٣٥ ـ باب في أكل الجراد

٣٨١٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمري، قال: نا شعبة، عن أبي يَعْفور، قال: سمعت ابن أبي أوفى، وسألتُه عن الجراد، فقال: غزوتُ مع رسول الله ﷺ ستَّ أو سَبْع غزوات، فكنّا نأكله معه. [ق].

٣٨١٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن الفرج البغدادي، قال: نا ابن الزِّبرِقان، قال: نا سليمانُ التيمي، عن أبي عثمان النهديّ، عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن الجراد، فقال: «أكثر جنود الله، لا آكلُه، ولا أحرمُه». قال أبو داود: رواه المعتمر، عن أبيه، عن أبي عثمان، عن النبي ﷺ، لم يذكر سلمان.

٣٨١٤ ـ (ضعيف) حدثنا نصر بن عليّ وعليُّ بن عبدالله، قالا: نا زكريا بن يحيى بن عُمارة، عن أبي العوّام الجزّار، عن أبي عثمان النَّهْدي، عن سلمان، أن رسول الله ﷺ سئل، فقال: مثلَه، قال: «أكثرُ جند[6] الله». قال عليّ: اسمه فائد، يعني أبا العوام. قال أبو داود: رواه حماد بن سلمة، عن أبي العوام، عن أبي عثمان، عن النبي

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أبي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عويمر». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «جنود». (منه).

ﷺ، لم يذكر سلمان. [انظر ما قبله].

٣٦ ـ باب في أكل الطافي من السمك

٣٨١٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عَبْدة، قال: نا يحيى بن سُليم الطائفي، قال: نا إسماعيل بن أُمية، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما ألقَى البحرُ، أو جَزَر عنه، فكلوه، وما مات فيه وطَفَا، فلا تأكلوه»**. قال أبو داود: روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب وحماد، عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر، وقد أُسند هذا الحديث أيضاً من وجه ضعيف، عن ابن أبي ذئب، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ. [«ابن ماجه» (٣٢٤٧)].

[٣٨١٥ / ١ ـ حدثنا ابن نُفَيل، حدثنا إسماعيل، عن خالد، عن معاوية بن قرّة أبي إياس، أن أبا أيوب أُتي بسمكة طافية فأكلها. قال أبو داود: ورَوى عبدالملك بن أبي بَشير، عن عكرمة قال: أشهدُ على ابن عباس قال: أشهد على أبي بكر الصديق أنه قال: كُلوا الطافيَ من السمك.

٣٨١٥ / ٢ ـ حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا عبدالملك بن أبي بَشير، عن عكرمة قال: أشهدُ على ابن عباس قال: أشهد على أبي بكر الصديق قال: كُلوا الطافي من السمك].

٣٧ ـ باب[1] فيمن اضطر إلى الميتة

٣٨١٦ ـ (حسن الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، أن رجلاً نزل الحرَّة ومعه أهلُه وولده، فقال رجل: إن ناقة لي ضلَّت، فإن وجدتَها فأمسكْها، فوجدها، فلم يجدْ صاحبها، فمرضت، فقالت امرأته: انحرْها، فأبى، فنفَقَت، فقالت: اسلخْها حتى نقدِّد شحمها ولحمها ونأكلَه، فقال: حتى أسأل رسول الله ﷺ، فأتاه، فسأله، فقال: **«هل عندك غِنى يُغنيك؟»** قال: لا، قال: **«فكلوها»**، قال: فجاء صاحبها، فأخبره الخبر، فقال: هلا كنت نحرتَها! قال: استحييتُ منك.

٣٨١٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن عبدالله، حدثنا الفضل بن دُكين، قال: نا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال: سمعت أبي يحدث، عن الفُجَيع العامري، أنه أتى رسولَ الله ﷺ فقال: ما يَحِلُّ[2] لنا من[3] الميتة؟ قال: **«ما طعامُكم؟»** قلنا: نَغْتَبِق ونَصطبِح ـ قال أبو نعيم: فسَّره لي عقبة: قدحٌ غُدوةً، وقدح عشيةً ـ قال: **«ذلك[4] ـ وأبي ـ الجوعُ»**، فأحلَّ لهم الميتةَ على هذه الحال. قال أبو داود: الغَبُوق من آخر النهار، والصَّبُوح من أول النهار.

٣٨ ـ باب في الجمع بين لونين [من الطعام][5]

٣٨١٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزمةَ، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«وددتُ أنَّ عندي خبزةً بيضاءَ، من بُرَّة سمراءَ،**

---

(١) في «نسخة»: «باب في المضطر إلى الميتة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تحل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

مُلبَّقَةٌ بسمن ولبن»، فقام رجل من القوم فاتَّخذه، فجاء به، فقال: «في أي شيء كان هذا»، قال: في عُكَّة ضبّ، قال: «ارفَعه». [قال أبو داود: هذا حديث منكر، قال أبو داود: وأيوب ليس هو السختياني][1]. [«ابن ماجه» (٣٣٤١)].

٣٩ ـ باب في أكل الجُبُنّ

٣٨١٩ ـ (حسن الإسناد) حدثنا يحيى بن موسى البَلخي، قال: نا إبراهيم بن عيينة، عن عمرو بن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر قال: أُتي النبي ﷺ بِجُبْنَةٍ في تبوكَ، فدعا بسكّين، فسمَّى وقطع.

٤٠ ـ باب في الخلّ

٣٨٢٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا معاوية بن هشام، قال: حدثني[2] سفيان ـ [يعني الثوري] ـ، عن مُحارب بن دثار، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ الإدامُ[3] الخلُّ». [م].

٣٨٢١ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا المثنى بن سعيد، عن طلحة بن نافع، عن جابر [بن عبدالله][4]، عن النبي ﷺ قال: «نِعْمَ الإدامُ الخلُّ». [م، انظر ما قبله].

٤١ ـ باب في أكل[5] الثوم

٣٨٢٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، أن جابر بن عبدالله قال: إن رسول الله ﷺ قال: «مَن أكل ثوماً أو بصلاً فلْيعتزِلْنا، أو لْيعتزِل مسجدَنا، وليقعدْ في بيته». وإنه أُتي ببَدْرٍ فيه خَضِراتٌ من البقول، فوجَد لها ريحاً، فسأل، فأُخبر بما فيها من البُقول، فقال: «قرِّبوها» ـ إلى بعض أصحابه كان معه ـ فلما رآه كَرِه أكلَها قال: «كُلْ فإني أُناجي من لا تناجي». قال أحمد بن صالح: ببدْرٍ، فسَّره ابن وهب: طَبَق. [«الإرواء» (٢ / ٣٣٤): ق].

٣٨٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو، أن بكر بن سَوادة حدثه، أن أبا النَّجيب مولى عبدالله بن سعد حدثه، أن أبا سعيد الخدري حدثه، أنه ذُكِر عند رسول الله ﷺ الثومُ والبصلُ وقيل: يا رسول الله، وأشدُّ ذلك كلِّه الثوم، أفتحرِّمه؟ فقال النبي ﷺ: «كلُوه، ومَنْ أكله منكم فلا يقربْ هذا المسجدَ حتى يذهب منه ريحُه». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٦٩)].

٣٨٢٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، عن الشيباني، عن عدي بن ثابت، عن زِرٍّ بن حُبيش، عن حذيفة ـ أظنه [قال] عن رسول الله ﷺ ـ قال: «من تَفل تُجاه القِبلة جاء يومَ القيامة تفلُه بين عينيه، ومن أكل من هذه البقلةِ الخبيثة فلا يقربنَّ مسجدنا» ثلاثاً. [«التعليق الرغيب» (١ / ١٢٢)].

٣٨٢٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا يحيى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ المساجد». [«التعليق الرغيب» (١ / ١٣٣)، ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الأدم». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٣٨٢٦ ـ (صحيح) حدثنا شيبان بن فَرُّوخَ، قال: نا أبو هلال، قال: نا حميد بن هلال، عن أبي بُردة، عن المغيرة بن شعبة قال: أكلت ثُوماً، فأتيت مُصَلّى رسول الله ﷺ وقد سُبِقت بركعة، فلما دخلت المسجد وجدَ [رسول الله][1] ﷺ ريح الثوم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «**من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْربنّا حتى يذهب ريحُها**» أو «**ريحه**». فلما قَضيتُ الصلاة جئت إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، والله لتُعطيني يدَك، قال: فأدخلت يدَه في كُمِّ قميصي إلى صدري فإذا أنا معصوبُ الصدر، قال: «**إنَّ لك عذراً**». [«التعليق على ابن خزيمة» (١٦٧٢)].

٣٨٢٧ ـ (صحيح) حدثنا عباس بن عبدالعظيم، قال: نا أبو عامر عبدالملك بن عمرو، قال: نا خالد بن ميسرة ـ يعني العطار ـ، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى عن هاتين الشجرتين وقال: «**من أكلهما فلا يقربنَّ مسجدنا**»، وقال: «**إنْ كنتم لا بدَّ آكِلوهما[2] فأميتوهُما طبخاً**». قال: يعني البصل والثوم. [«الإرواء» (٨/ ١٥٥ ـ ١٥٦)].

٣٨٢٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، قال: نا الجرّاح أبو وكيع، عن أبي إسحاق، عن شَريك، عن عليّ [عليه السلام] قال: نُهيَ عن أكل الثوم إلا مطبوخاً. قال أبو داود: شريك: ابن حنبل. [«الترمذي» (١٨٠٨)].

٣٨٢٩ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازي]، قال: أخبرنا، ح وحدثنا حَيْوة بن شُرَيح، قال: نا بقيّة، عن بَحِير، عن خالد، عن أبي زياد خِيار بن سلمة، أنه سأل عائشة عن البصل، قالت[3]: إن آخرَ طعام أكله رسول الله ﷺ طعامٌ فيه بصل. [«الإرواء» (٢٥١٣)].

٤٢ ـ باب في التمر

٣٨٣٠ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، نا عمر ـ [يعني] ابن حفص ـ، نا أبي، عن محمد بن أبي يحيى، عن يزيدَ الأعور، عن يوسف بن عبدالله بن سَلاَم قال: رأيت النبي ﷺ أخذ كِسرةً من خبزِ شعيرٍ فوضع عليها تمرة وقال: «**هذا إدامُ هذه**». [«مختصر الشمائل» (١٥٦)].

٣٨٣١ ـ (صحيح) حدثنا الوليد بن عتبة، قال: نا مروان بن محمد، قال: نا سليمان بن بلال، قال: حدثني هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال النبي ﷺ: «**بيتٌ لا تمرَ فيه جِياعٌ أهلُه**». [م].

٤٣ ـ باب في[4] تفتيش التمر المسوَّس عند الأكل

٣٨٣٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عمرو بن جَبَلة، قال: نا سَلْم بن قتيبة أبو قتيبة، عن همّام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: أُتيَ النبيُّ ﷺ بتمر عتيق فجعل يفتّشه يُخْرِج السُّوس منه.

٣٨٣٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا همّام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، أن النبي ﷺ كان يُؤْتَى بالتمر فيه دودٌ، فذكر معناه. [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «آكليهما». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقالت». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

٤٤ ـ باب الإقران في التمر عند الأكل

٣٨٣٤ ـ (صحيح) حدثنا واصل بن عبدالأعلى، قال: حدثنا ابن فُضيل، عن أبي إسحاق، عن جَبَلة بن سُحَيم، عن ابن عمر قال: نهى رسول اللّه ﷺ عن الإقران، إلا أن تَستأذنَ أصحابك. [ق].

٤٥ ـ باب في الجمع بين اللونين عند[١] الأكل

٣٨٣٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمري، قال: نا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبداللّه بن جعفر، أن النبي ﷺ كان يأكل القِثّاء بالرطَب. [ق].

٣٨٣٦ ـ (حسن) حدثنا سعيد بن نُصَير، نا أبو أسامة، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي اللّه عنها] قالت: كان رسول اللّه ﷺ يأكل البِطِّيخ[٢] بالرطَب فيقول: «**نَكْسِرُ حرَّ هذا ببرْد هذا، وبرْدَ هذا بحرِّ هذا**». [«الصحيحة» (٥٧)].

٣٨٣٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الوزير [الدمشقي]، حدثنا الوليد بن مَزْيَد، فقال: سمعت ابن جابر، قال: حدثني سُلَيم بن عامر، عن ابنيْ بُسْر السُّلَميْنِ، قالا: دخل علينا رسول اللّه ﷺ فقدَّمْنا زُبْداً وتمراً، وكان يُحِبُّ الزبدَ والتمر.

٤٦ ـ [باب في استعمال آنية أهل الكتاب][٣]

٣٨٣٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا عبدالأعلى وإسماعيل، عن بُرْد بن سنان، عن عطاء، عن جابر قال: كنا نغزو مع رسول اللّه ﷺ فنصيبُ من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتعُ بها، فلا يعيبُ ذلك عليهم. [«الإرواء» (١ / ٧٦)].

٣٨٣٩ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن عاصم [الأنطاكي]، نا محمد بن شعيب، قال: نا عبداللّه بن العلاء بن زَبْر، عن أبي عبيداللّه مسلم بن مِشْكَم، عن أبي ثعلبة الخُشَني، أنه سأل رسول اللّه ﷺ قال: إنا نُجاوز أهل الكتاب وهم يطبُخون في قُدورهم الخنزيرَ، ويشربون في آنيتهم الخمر، فقال رسول اللّه ﷺ: «**إنْ وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا، وإن لم تجدوا غيرها فارحضُوها بالماء وكلوا واشربوا**». [«الإرواء» (٣٧): ق مختصراً].

٤٧ ـ باب في دوابّ البحر

٣٨٤٠ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن محمد النفيلي، قال: ثنا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: بعثَنا رسول اللّه ﷺ وأمَّرَ علينا أبا عبيدة بن الجراح نتلقّى عِيراً لقريش، وزوَّدَنا جِراباً من تمر لم نجد له[٤] غيره، فكان أبو عبيدة بن الجَرَّاح يعطينا تمرةً تمرةً، كنا نَمَصُّها كما يَمَصُّ الصبي، ثم نشربُ عليها من ماء[٥]، فتكفينا يومَنا إلى الليل، وكنا

---

(١) في «نسخة»: «في». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الطِّبِّيخ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «باب الأكل في آنية أهل الكتاب». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الماء». (منه).

نضرب بِعِصِيِّنا الخبَطَ ثم نبلُّه بالماء، فنأكله. قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فَرُفع لنا كهيئة الكثيب الضَّخْم، فأتيناه فإذا هو دابّة تُدعى العَنْبَرة[1]، فقال أبو عبيدة: ميتةٌ ولا تَحِلُّ [لنا]، ثم قال لنا: لا، بل نحن رسلُ رسولِ اللّه ﷺ، وفي سبيل اللّه، وقد اضطُررتم إليه[2] فكلوا، فأقمْنا عليه شهراً ونحن ثلاث مئة حتى سَمِنَّا! فلما قدمنا إلى رسول اللّه ﷺ ذكرنا ذلك له، فقال: «**هو رِزق أخرجه اللّه [عزَّ وجلَّ] لكم، فهل معكم من لحمه شيءٌ فتُطْعِمونا منه**[3]؟» فأرسلنا منه[4] إلى رسول اللّه ﷺ، فأكل. [م].

٤٨ ـ باب في الفأرة تقع في السمن

٣٨٤١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا سفيان، قال: نا الزهري، عن عبيداللّه بن عبداللّه، عن ابن عباس، عن ميمونة، أن فأرة وقعتْ في سمنٍ، فأُخبِر النبي ﷺ، فقال: «**ألقُوا ما حولها وكلُوا**».

٣٨٤٢ ـ (شاذ) حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن علي ـ واللفظ للحسن ـ قالا: نا عبدالرزاق، أنا[5] معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذا وقعت الفأرة في السمْن: فإن كان جامداً فألقُوها وما حولها، وإن كان مائعاً فلا تَقرَبوه**». قال الحسن: قال عبدالرزاق: وربما حدَّث به معمر، [عن الزهري][6]، عن عبيداللّه بن عبداللّه، عن ابن عباس، عن ميمونة عن النبي ﷺ. [انظر ما قبله].

٣٨٤٣ ـ (ضعيف)[7] [وقال أبو داود]: حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، قال: أنا عبدالرحمن بن بُوْذُوَيْهِ[8]، عن معمر، عن الزهري، عن عبيداللّه بن عبداللّه، عن ابن عباس، عن ميمونة، عن النبي ﷺ، بمثل حديث الزهري، عن [سعيد] بن المسيب.

٤٩ ـ باب في الذباب يقع في الطعام

٣٨٤٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا بِشر ـ يعني ابن المفضَّل ـ، عن ابن عَجْلان، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فَامْقُلُوه، فإن في أحد جناحيه داء، وفي الآخر شفاءً**[9]**، وإنه يتَّقي بجناحه الذي فيه الداء، فليُغمِسه كلَّه**». [خ].

٥٠ ـ باب في اللقمة تسقط

٣٨٤٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول اللّه

---

(١) في «نسخة»: «العنبر». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) انظر «التعليقات الحسان» (١٣٨٩).
(٨) في «نسخة»: «يوذيه». (منه).
(٩) في «نسخة»: «دواء». (منه).

ﷺ كان إذا أكل طعاماً لعِق أصابعه الثلاثَ وقال: «**إذا سقطتْ لقمةُ أحدِكم فليُمِطْ عنها الأذى وليأكلْها ولا يَدَعْها للشيطان**» وأمرنا أن نَسْلُتَ الصحْفة، وقال: «**إن أحدكم لا يدري في أيِّ طعامه يبارَكُ له**». [م].

٥١ ـ باب في الخادم يأكل مع المولى

٣٨٤٦ ـ (**صحيح**) حدثنا القعنبي، قال: نا داود بن قيس، عن موسى بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا صنع لأحدكم خادمُه طعاماً ثم جاءه به وقد وَلِيَ حرَّه ودُخَانه فليُقْعِدْه معه فليأكل**[1]، **فإن كان الطعام مَشْفُوهاً - [يعني قليلاً] - فليضعْ في يده منه أُكْلة أو أُكلتين**». [م (٥ / ٩٤)].

٥٢ ـ باب في المنديل

٣٨٤٧ ـ (**صحيح**) حدثنا مسدَّد، قال: نا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أكل أحدكم فلا يَمْسَحَنَّ يده بالمِنديل حتى يَلعَقها أو يُلعِقها**». [ق].

٣٨٤٨ ـ (**صحيح**) حدثنا النفيليُّ، نا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبدالرحمن بن سعد، عن ابنِ كعب ابن مالك، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع، ولا يمسح يدَه حتى يَلعَقها. [«مختصر الشمائل» (١٢١): م].

٥٣ ـ باب ما يقول الرجل[2] إذا طعِم

٣٨٤٩ ـ (**صحيح**) حدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة قال: كان رسول الله ﷺ إذا رُفعت المائدة قال: «**الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غيرَ مَكْفيٍّ ولا مُوَدَّع ولا مُستغنىً عنه ربُّنا**». [م].

٣٨٥٠ ـ (**ضعيف**) حدثنا محمد بن العلاء، قال: نا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم الواسطي، عن إسماعيل ابن رِياح، عن أبيه ـ أو غيرِه ـ، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ كان إذا فرغ من طعامه قال: «**الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين**[3]».

٣٨٥١ ـ (**صحيح**) حدثنا أحمد بن صالح، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عَقيل القرشي، عن أبي عبدالرحمن الحُبُلي، عن أبي أيوب الأنصاري قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل أوْ شرب قال: «**الحمد لله الذي أطعم وسَقَى وسَوَّغه وجعل له مَخْرَجاً**». [«الصحيحة» (٢٠٦١)].

٥٤ ـ باب في غسل اليد من الطعام

٣٨٥٢ ـ (**صحيح**) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا زهير، قال: نا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من نام وفي يده غَمَرٌ ولم يغسلْه فأصابه شيءٌ فلا يلومنَّ إلا نفسَه**».

---

(١) في «نسخة»: «وليأكل». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من المسلمين».

٥٥ ـ باب [ما جاء] في الدعاء لربّ الطعام [إذا أكل عنده][1]

٣٨٥٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، قال: نا أبو أحمد، قال: نا سفيان، عن يزيدَ أبي خالد الدالاني، عن رجل، عن جابر بن عبدالله قال: صَنعَ أبو الهيثم بن التَّيهان للنبي ﷺ طعاماً، فدعا النبيَّ ﷺ وأصحابه، فلما فرغوا قال: «أثيبوا أخاكم» قالوا: يا رسول الله، وما إثابتُه؟ قال: «إن الرجل إذا دُخِل بيتُه فأُكِلَ طعامُه وشُرب شرابه فَدَعَوْا[2] له: فذلك إثابتُه». [«الإرواء» (١٩٩٠)].

٣٨٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، قال: نا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس، أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عُبَادة، فجاء بخبز وزيت، فأكلَ، ثم قال النبي ﷺ: «أفطَرَ عندكم الصائمون، وأكل طعامَكم الأبرارُ، وصلَّتْ عليكم الملائكةُ». [«ابن ماجه» (١٧٤٧)].

آخر كتاب الأطعمة.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فَدُعِي». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٢ ـ أول كتاب الطب

١ ـ باب [في] الرجل يتداوى

٣٨٥٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمَريُّ، نا شعبة، عن زياد بن عِلاقة، عن أسامة بن شَريك قال: أتيت النبيَّ ﷺ ـ وأصحابُه كأنما على رؤوسهم الطيرُ ـ فسلَّمت ثم قعدت، فجاء الأعراب من ها هنا وها هنا، فقالوا: يا رسول اللّه، أنتداوى؟ فقال[1]: **«تَداوَوْا، فإن اللّه تعالى لم يضعْ داءً إلا وضعَ له دواء غيرَ داءٍ واحدٍ: الهَرَم»**.

٢ ـ باب في الحِمْية

٣٨٥٦ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبداللّه، قال: نا أبو داود وأبو عامر ـ وهذا لفظ أبي عامر ـ، عن فُلَيح بن سليمان، عن أيوب بن عبدالرحمن بن صعصعة الأنصاري، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أُم المنذر بنت قيس الأنصارية قالت: دخل عليَّ رسول اللّه ﷺ، ومعه عليٌّ، وعليٌّ ناقِهٌ، ولنا دواليَ[2] مُعلَّقة، فقام رسول اللّه ﷺ يأكل منها، ومال عليٌّ ليأكل، فطفق رسول اللّه ﷺ يقول لعليّ: **«مَهْ إنك نَاقِهٌ»**، حتى كفَّ عليّ. قالت: وصنعتُ شعيراً وسِلقاً، فجئت به، فقال رسول اللّه ﷺ: **«يا عليُّ، أَصِبْ من هذا فهو أنفعُ لك»**. [قال أبو داود: قال هارون: قال أبو داود: العَدَوية].

٣ ـ باب [في] الحِجامة

٣٨٥٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إنْ كان في شيء مما تداويتم به خيرٌ: فالحجامة»**. [خ].

٣٨٥٨ ـ (حسن) حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، نا يحيى ـ يعني ابن حسان ـ، نا عبدالرحمن بن أبي الموالي[3]، نا فائدٌ مولى عُبيداللّه بن علي بن أبي رافع، عن مولاهُ عبيدِاللّه بنِ علي بن أبي رافع، عن جدَّته سَلمى خادم رسول اللّه ﷺ قالت: ما كان أحدٌ يشتكي إلى رسول اللّه ﷺ وجعاً في رأسه إلا قال: **«احتجم»**، ولا وجعاً في رجليه إلا قال: **«اخْضِبْهما»**. [«المشكاة» (٤٥٤٠) التحقيق الثاني، «الصحيحة» (٢٠٥٩)].

٤ ـ باب في موضع الحجامة

٣٨٥٩ ـ (ضعيف عدا جملة «بين كتفيه») حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي [دُحَيم] وكثير بن عبيد، قالا: نا الوليد، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن أبي كبشة الأنماري ـ قال كثير: إنه حدثه ـ أن النبي ﷺ كان يحتجم على هامته وبين كتفيه، و[هو][4] يقول: **«مَن أهْراق مِن هذه الدماء فلا يضرُّه أنْ لا يَتداوى بشيء لشيء»**. [«الضعيفة» (١٨٦٧)].

---

(١) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «دوالٍ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الموال». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

٣٨٦٠ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا جرير ـ يعني ابن حازم ـ، نا قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ احتجم ثلاثاً في الأَخْدَعَينِ والكاهلِ. قال معمر: احتجمتُ فذهب عقلي، حتى كنت أُلَقَّنُ فاتحة الكتاب في صلاتي، وكان احتجم على هامته.

٥ ـ باب متى تستحب الحجامة؟

٣٨٦١ ـ (حسن) حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، نا سعيد بن عبدالرحمن الجُمَحي، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن احتجم بسبع[1] عشْرةَ، وتسعَ عشْرةَ، وإحدى وعشرين: كان شفاءً من كل داء**». [«الصحيحة» (٦٢٢)].

٣٨٦٢ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرني أبو بَكْرة بكار بن عبدالعزيز، أخبرتْني عمَّتي، كَيْسَةُ[2] بنت أبي بكرة، أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم عن رسول الله ﷺ: «**أن يومَ الثلاثاء يومُ الدم، وفيه ساعة لا يَرقَأ**»[3]. [«المشكاة» (٤٥٤٩)].

٦ ـ باب في قطع العرق [وموضع الحَجْم][4]

٣٨٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: بعث النبي ﷺ إلى أُبَيٍّ طَبِيباً فقطع منه عرقاً.

٣٨٦٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أن [رسول الله][5] ﷺ احتجم على وَرِكه من وَثْءٍ[6] كان به. [م].

٧ ـ باب في الكيّ

٣٨٦٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن مطرِّف، عن عمران بن حصين قال: نهى النبيُّ ﷺ عن الكيِّ، فاكتوينا، [فما أفلحنَ ولا أنجحنَ][7]. [قال أبو داود: وكان يسمع تسليم الملائكة، فلما اكتوى انقطع عنه فلما ترك رجع إليه][8].

٣٨٦٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ كَوى سعد بن معاذ من رَمْيته.

---

(١) في «نسخة»: «لسبع». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كبشة بنت أبي بكرة، وقال غير موسى: كيسة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يرقى». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وجع». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فما أفلحنا ولا أنجحنا». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

٨ ـ باب في السَّعوط

٣٨٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أحمد بن إسحاق، نا وُهَيب، عن عبدالله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ استَعَط. [ق].

٩ ـ باب في النُّشْرة

٣٨٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا عَقيل بن مَعقِل قال: سمعت وهب بن منبه يحدث، عن جابر بن عبدالله قال: سُئل رسول الله ﷺ عن النُّشْرة، فقال: «**هو من عمل الشيطان**». [«المشكاة» (٤٥٥٣)].

١٠ ـ باب في التِّرْياق

٣٨٦٩ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا عبدالله بن يزيد، نا سعيد بن أبي أيوب، نا شُرحبيل بن يزيد المَعافِري، عن عبدالرحمن بن رافع التُّنوخي قال: سمعت عبدالله بن عمرو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما أُبالي ما أَتيتُ إنْ أنا شربتُ تِرياقاً، أو تعلَّقت تميمةً، أو قلتُ الشِّعر من قِبَل نفسي**». قال أبو داود: هذا كان للنبي ﷺ خاصة، وقد رخَّص فيه قوم، يعني الترياق. [«المشكاة» (٤٥٥٤)].

١١ ـ باب في الأدوية المكروهة

٣٨٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عُبَادة الواسطي، نا يزيد بن هارون، أنا إسماعيل بن عياش، عن ثعلبة بن مسلم، عن أبي عمران الأنصاري، عن أُم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله [عزَّ وجلَّ] أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داءٍ دواءً، فتداوَوْا ولا تَتَداوَوْا[1] بحرام**». [«غاية المرام» (٦٦)، «المشكاة» (٤٥٣٨)].

٣٨٧١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيَّب، عن عبدالرحمن بن عثمان، أن طبيباً سأل النبيَّ ﷺ عن ضِفْدِعٍ يجعلُها في دواء، فنهاه النبي ﷺ عن قتلها.

٣٨٧٢ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا محمد بن بشر، نا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث.

٣٨٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن حَسَا سُمّاً فسُمُّه في يده يتَحَسَّاه في نار جهنم خالداً مُخلَّداً فيها أبداً**». [ق. أتم منه].

٣٨٧٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن سِماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، ذكر طارقَ بنَ سويد، أو سويدَ بنَ طارق، سأل النبيَّ ﷺ عن الخمر فنهاه، ثم سأله فنهاه، فقال له: يا نبي الله، إنها دواء، قال النبي ﷺ: «**لا، ولكنها داءٌ**». [م].

١٢ ـ باب في تَمْرة[2] العجوة

٣٨٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد، عن سعد قال:

---

(١) في «نسخة»: «ولا تداوَوْا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

مرضتُ مرضاً أتاني رسول الله ﷺ يعودني، فوضع يدَه بين ثدييَّ حتى وجدتُ بَرْدها في[1] فؤادي، فقال: «**إنك رجلٌ مَفْؤودٌ، ائتِ الحارثَ بن كَلَدة أخا ثقيفٍ فإنه رجل يتطبَّب، فليأخذْ سبعَ تمَراتٍ من عجْوةِ المدينة فَلْيَجَأْهُنَّ بنَواهنَّ، ثم لِيَلُدَّك بهنَّ**». [«المشكاة» (٤٢٢٤) التحقيق الثاني].

٣٨٧٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أسامة، نا هاشم بن هاشم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن أنَّ النبي ﷺ قال: «**مَن تصبَّح سبع[2] تمَراتٍ عجوةٍ لم يضرَّهُ ذلك اليومَ سُمٌّ ولا سِحر**». [ق].

١٣ ـ باب في العِلاق

٣٨٧٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد وحامد بن يحيى، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أُم قيس بنت مِحْصَن قالت: دخلت على رسول الله ﷺ بابنٍ لي قد أَعلقتُ[3] عليه من العُذْرة فقال: «**على مَ تَدْغَرْنَ أولادَكُنَّ بهذا العِلاق؟ عليكُنَّ بهذا العود الهندي، فإن فيه سبعةَ أشْفيةٍ، منها ذاتُ الجَنْب: يُسعَطُ من العُذرة، ويُلَدُّ من ذاتِ الجَنْب**». قال أبو داود: يعني بالعُودِ: القُسْط. [ق].

١٤ ـ باب[4] في الكُحل

٣٨٧٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبدالله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الْبَسوا من ثيابكم البياضَ فإنها من خير ثيابكم، وكفِّنوا فيها موتاكم، وإن خيرَ أكحالِكم الإثمدُ: يَجلُو البصر، ويُنبتُ الشعَر**».

١٥ ـ باب ما جاء في العين

٣٨٧٩ ـ (صحيح متواتر) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن همّام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: [«و][5]**العين حقٌّ**». [ق].

٣٨٨٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان يُؤمَرُ العائنُ فيتوضأ ثم يغتسلُ منه المَعينُ.

١٦ ـ باب في الغَيْل

٣٨٨١ ـ (حسن)[6] حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا محمد بن مهاجِر، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد بن السَّكَن قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «[**لا تقتلوا**][7] **أولادكم سِراً، فإن الغَيْل يُدْرِك الفارسَ فيُدَعْثِرُه عن فرسه**». [«صحيح الموارد» (١٣٠٤)، «المشكاة» (٣١٣٢) ـ مع «هداية الرواية»، «سنن ابن ماجه» (٢٠١٢)].

---

(١) في «نسخة»: «على». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بسبع». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب في الأمر بالكحل». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) ضعِّف في الطبعة السابقة، والمثبت من المصادر المذكورة أعلاه.
(٧) في «نسخة»: «لا تغيلوا». (منه).

٣٨٨٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ، عن جُدامةَ الأسدية، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**لقد هَممتُ أن أنهى عن الغَيْلة، حتى ذكرتُ أن الروم وفارس يفعلون ذلك فلا يضرُّ أولادهم**». قال مالك: الغَيلة: أن يَمَسَّ الرجل امرأته وهي تُرضِع. [م].

١٧ ـ باب في تعليق[١] التمائم

٣٨٨٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن ابن أخي زينبَ امرأةِ عبدالله، عن زينب امرأة عبدالله، عن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرُّقى والتمائم والتِّوَلةَ شِرْكٌ**». قالت: قلت: لمَ تقول هذا؟ والله لقد كانت عيني تَقذِف، فكنت أختلف إلى فلان اليهودي يَرْقيني، فإذا رقاني سكَنَت، فقال عبدالله: إنما ذلكِ[٢] عملُ الشيطان، كان ينخسُها بيده فإذا رَقاها كفَّ عنها، إنما كان يكفيكِ أن تقولي كما كان رسول الله ﷺ يقول: «**أذهبِ البأسَ ربَّ الناسِ، اشفِ أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يُغادرُ سَقَماً**».

٣٨٨٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبدالله بن داود، عن مالك بن مِغْوَل، عن حُصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «**لا رُقيةَ إلا من عينٍ أو حُمَةٍ**». [«المشكاة» (٤٥٥٧). خ موقوفاً].

١٨ ـ باب [ما جاء] في الرُّقى

٣٨٨٥ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن صالح وابن السرح، قال أحمد: حدثنا ابن وهب، وقال ابن السرح: أخبرنا ابن وهب قال: نا داود بن عبدالرحمن، عن عمرو بن يحيى، عن يوسف بن محمد ـ وقال ابن صالح: محمد ابن يوسف ـ ابن ثابت بن قيس بن شَمّاس، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ، أنه دخل على ثابت بن قيس، قال أحمد: وهو مريض، فقال: «**اِكشفِ الباس، ربَّ الناس، عن ثابت بن قيس بن شماس**». ثم أخذ تراباً من بُطْحان فجعله في قدح، ثم نفثَ عليه بماء، وصبَّه عليه. [قال أبو داود][٣]: قال ابن السرح: يوسف بن محمد، قال أبو داود: وهو الصواب.

٣٨٨٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني معاوية، عن عبدالرحمن بن جبير، عن أبيه، عن عوف بن مالك قال: كنا نَرْقِي في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «**اِعرِضوا عليَّ رُقاكم، لا بأس بالرُّقى ما لم تكن شِرْكاً**». [«الصحيحة» (١٠٦٦): م].

٣٨٨٧ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن مهدي المِصِّيصيّ، نا علي بن مُسهِر، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، عن صالح بن كيسان، عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمَة، عن الشِّفاء بنت عبدالله قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا عند حفصة، فقال لي: «**ألا تُعَلِّمينَ هذه رُقْيةَ النملة كما علَّمتيها الكتابة!**». [«الصحيحة» (١٧٨)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

٣٨٨٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا مسدد، نا عبدالواحد بن زياد، نا عثمان بن حَكيم، حدثتني جدَّتي الرَّبَاب قالت: سمعت سهل بن حُنَيف يقول: مررتُ[١] بسيلٍ فدخلتُ، فاغتسلت فيه، فخرجت محموماً، فنُمِي ذلك إلى رسول اللّه ﷺ، فقال: «**مُروا أبا ثابتٍ يتعوَّذ**»[٢]. قالت: فقلت: يا سيدي والرُّقَى صالحة؟ فقال: «**لا رقيةَ إلا في نَفْس أو حُمَةٍ أو لَدْغَة**». قال أبو داود: الحمة من الحيات وما يلسع.

٣٨٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود العَتَكي، نا شَريك، ح وحدثنا العباس العنبري، نا يزيد بن هارون، أنا[٣] شريك، عن العباس بن ذَرِيح، عن الشعبي، قال العباس: عن أنس، قال: قال النبي ﷺ: «**لا رُقْيَة إلا من عينٍ أو حُمَة أو دمٍ، يَرْقأ**[٤]». لم يذكر العباس العين، وهذا لفظ سليمان بن داود. [«المشكاة» (٤٥٥٩)].

١٩ ـ باب كيف الرُّقى؟

٣٨٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث، عن عبدالعزيز بن صهيب قال: قال أنس [بن مالك] ـ يعني لثابت ـ: ألا أَرقِيك برقية رسول اللّه ﷺ؟ قال: بلى، قال: فقال: «**اللهم ربَّ الناس، مُذْهِبَ الباس، اشفِ أنت الشافي، لا شافيَ إلا أنت، اشفِهِ شفاءً لا يغادر سقماً**». [خ].

٣٨٩١ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه القعنبي، عن مالك، عن يزيد بن خُصَيفة، أن عمرو بن عبداللّه بن كعب السُّلَمي أخبره، أن نافع بن جبير أخبره، عن عثمان بن أبي العاص، أنه أتى رسول اللّه ﷺ ـ قال عثمان: وبي وَجَع قد كاد يُهلكني ـ قال: فقال النبي ﷺ: «**امسحْه بيمينك سبع مرات، وقل: أعوذ بعزَّة اللّه وقدرته، من شرِّ ما أجدُ**». قال: ففعلت ذلك، فأذهب اللّه [عز وجلَّ] ما كان بي، فلم أزلْ آمُرُ به أهلي وغيرَهم. [م].

٣٨٩٢ ـ (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الرملي، نا الليث، عن زياد بن محمد، عن محمد ابن كعب القُرَظي، عن فَضَالة بن عبيد، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل: ربُّنا اللّه الذي في السماء، تقدَّس اسمُك، أمرُك في السماء والأرض، كما رحمتُك في السماء، فاجعل رحمتك في الأرض، اغفِر لنا حُوبَنا وخطايانا، أنت ربُّ الطَّيبين، أنزلْ رحمةً من رحمتك، وشفاءً من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ**». [«المشكاة» (١٥٥٥)].

٣٨٩٣ ـ (حسن دون قوله: وكان عبدالله. . .) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول اللّه ﷺ كان يعلِّمهم من الفَزَع كلماتٍ: «**أعوذُ بكلمات اللّه التامة، من غضبه وشرِّ عباده، ومن هَمَزات الشياطين وأن يَحضُرون**». وكان عبداللّه بن عَمرو يعلِّمهنَّ من عَقَل من بَنيه، ومن لم يَعقِل كتبه فأعلقه عليه.

٣٨٩٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سُرَيج الرازي، أنا مكيٌّ بن إبراهيم، نا يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت أثَر

---

(١) في «نسخة»: «مررنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فليتعوذ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لا يرقأ». (منه).

ضربة في ساق سلَمة، فقلت: ما هذه؟ فقال: أصابتني يومَ خيبر، فقال الناس: أصيب سلَمة، فأُتيَ بي النبي ﷺ فنفثَ فيَّ ثلاث نَفَثات، فما اشتكيتُها حتى الساعة. [خ].

٣٨٩٥ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن عبدربِّه -يعني ابن سعيد-، عن عَمْرة، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يقول للإنسان إذا اشتكى ـ يقول [ﷺ] بريقه، ثم قال به في التراب ـ: «تربةُ أرضِنا بريقةِ بعضِنا، يُشفَى[1] سقيمنا، بإذن ربِّنا». [ق].

٣٨٩٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن زكريا، [قال]: حدثني عامر، عن خارجة بن الصَّلْت التميمي، عن عمِّه، أنه أتى النبي[2] ﷺ فأسلم، ثم أقبل راجعاً من عنده، فمرَّ على قومٍ عندهم رجلٌ مجنونٌ مُوثَق بالحديد، فقال أهله: إنا حُدِّثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير، فهل عندكم[3] شيء تداوونه؟ فرَقَيته بفاتحة الكتاب، فبرَأ، فأعطَوني مئة شاة، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «هل إلا هذا؟» وقال مسدد في موضع آخر: «هل قلت غيرَ هذا؟» قلت: لا، قال: «خُذها، فلعَمري لمنْ أكل برُقيةِ باطلٍ لقد أكلتَ برقيةِ حقٍ». [«الصحيحة» (٢٠٢٧)].

٣٨٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن معاذ، حدثنا أبي، [ح] [وحدثنا ابن بشار، نا ابن جعفر][4]، نا شعبة، عن عبدالله بن أبي السفَر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت [التميمي]، عن عمِّه أنَّهُ مَرَّ[5]، قال فرَقَاه بفاتحةِ الكتاب ثلاثةَ أيام غُدْوَة وعشية، كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل، فكأنما أُنْشِط من عقال، فأعطوه شيئاً، فأتى النبي ﷺ، بمعنى حديث مسدد. [تقدم قريباً (٣٨٩٦)].

٣٨٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، عن[6] سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، قال: سمعت رجلاً مِن أسلمَ قال: كنت جالساً عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل من أصحابه، فقال: يا رسول الله، لُدِغتُ الليلةَ فلم أنمْ حتى أصبحت! قال: «ماذا؟» قال: عقرب، قال: «أما إنك لو قلتَ حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق: لم يضرَّك إن شاء الله».

٣٨٩٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا حَيْوَة بن شُريح، نا بقية، نا الزُّبيدي، عن الزهري، عن طارق ـ [يعني ابن مخاشن]ـ[7]، عن أبي هريرة قال: أُتيَ النبي ﷺ بلديغ لدغته عقرب، قال: فقال: «لو قال: أعوذ بكلمات الله التامَّة من شرِّ ما خلق: لم يُلدَغ» أو «لم يضرَّه».

٣٩٠٠ ـ (صحيح) حَدثنا مسدَّد، نا أبو عَوانة، عن أبي بِشر، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، أن رهطاً من أصحاب النبي ﷺ انطلقوا في سفْرةٍ سافروها، فنزلوا بحيّ من أحياء العرب، فقال بعضهم: إن سيدَنا لُدغ

---

(١) في «نسخة»: «لِيُشْفى». (منه).
(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عندك شيء تداويه». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

فهل عند أحدكم[1] شيء ينفع صاحبنا؟ فقال رجل من القوم: نعم، واللّه إني لأرقِي، ولكنِ استضفناكم فأبيتم أن تُضيفونا، ما أنا براقٍ حتى تجعلوا لي جُعلاً، فجعلوا له قطيعاً من الشاء. فأتاه، فقرأ عليه أم الكتاب، ويَتْفُل، حتى بَرَأ كأنما أنشِط من عِقال، قال: فأوفاهم جُعْلهم الذي صالحوهم عليه، فقالوا[2]: اقتسموا، فقال الذي رَقَى: لا تفعلوا حتى نأتي رسول اللّه ﷺ فنستأمرَه، فغدوا على رسول اللّه ﷺ، فذكروا له، فقال رسول اللّه ﷺ: «**مِن أين علمتم أنها رُقية؟! أحسنتم، اقتسِموا واضرِبوا لي معكم بسهم**». [ق].

٣٩٠١ ـ (**صحيح**) حدثنا عبيداللّه بن معاذ، قال: نا أبي، ح وحدثنا ابن بشار، نا محمد بن جعفر، قالا: نا شعبة، عن عبداللّه بن أبي السفَر، عن الشعبي، عن خارجة بن الصلت التميمي، عن عمّه أنّه[3] قال: أقبلْنا من عند رسول اللّه ﷺ، فأتينا على حيّ من العرب، فقالوا: إنا أُنبئنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم من دواء أو رُقية، فإن عندنا معتوهاً في القيود؟ قال: فقلنا: نعم. قال: فجاؤوا بمعتوه في القيود، قال: فقرأت عليه بفاتحة[4] الكتاب ثلاثةَ أيام غُدْوَة وعشية، كلما ختمتها أجمع بُزَاقي ثم أتْفُلُ، قال: فكأنما نُشِط[5] من عقال، قال: فأعطوني جُعْلاً، فقلت: لا، حتى أسأل رسول الله ﷺ، فقال: «**كُلْ، فلعَمْري من أكل برقيةِ باطلٍ لقد أكلت برقيةِ حقّ**». [تقدم قريباً (٣٨٩٦)].

٣٩٠٢ ـ (**صحيح**) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول اللّه ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ في[6] نفسه بالمعوّذات ويَنْفُثُ، فلما اشتدَّ وجعه كنت أقرأ عليه[7] وأمسحُ عليه بيده[8] رجاءَ بركتها. [ق].

٢٠ ـ باب في السُّمْنة[9]

٣٩٠٣ ـ (**صحيح**) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا نوح بن يزيد بن سيّار، نا إبراهيم بن سعد، عن محمد ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي اللّه عنها] قالت: أرادتْ أمي أن تُسَمِّنَي[10] لدخولي على رسول اللّه ﷺ، قالت: فلم أُقبِل عليها بشيء مما تريد، حتى أطعمتْني القِثاء بالرُّطَب، فسمنتُ عليه كأحسنِ السِّمَن.

---

(١) في «نسخة»: «أحدٍ منكم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فاتحة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أُنشط». (منه).
(٦) في «نسخة»: «على». (منه).
(٧) في «نسخة»: «عنه». (منه).
(٨) في «نسخة»: «بيمينه». (منه).
(٩) في «نسخة»: «المسمنة». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «تُسَمِّنَني». (منه).

[كتاب الكهانة والتطير][1]

٢١ ـ [باب في الكهان[2]][3]

٣٩٠٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا مسدد، نا يحيى، عن حماد بن سلمة، عن حَكيم الأثرم، عن أبي تَميمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من أتى كاهناً». قال موسى في حديثه: «فصدَّقه بما يقول»، [ثم اتفقا][4]، «أو أتى امرأة»، قال مسدد: «امرأته حائضاً، أو أتى امرأةً»، قال مسدد: «امرأته في دُبرها: فقد برِيء مما أنزل [الله] على محمد ﷺ».

٢٢ ـ باب في النجوم

٣٩٠٥ ـ (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدَّد، المعنى، قالا: نا يحيى، عن عبيدالله بن الأخنس، عن الوليد بن عبدالله، عن يوسف بن ماهَك، عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «مَن اقتبس عِلماً من النجومِ اقتبَس شُعبة من السِّحرِ، زادَ ما زاد».

٣٩٠٦ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيدالله بن عبدالله، عن زيد بن خالد الجُهني أنه قال: صلَّى لنا رسول الله ﷺ صلاةَ الصبح بالحديبية في إثْر سماءٍ كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرونَ ماذا قال ربكم [عز وجل؟]» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «قال أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافرٌ. فأما من قال: مُطرنا بفضل الله وبرحمته: فذلك مؤمنٌ بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مُطِرنا بنَوْء كذا وكذا: فذلك كافرٌ بي مؤمن بالكوكب». [ق].

٢٣ ـ باب في الخطّ وزَجْر الطير

٣٩٠٧ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، نا عوف، نا حيان، ـ قال غير مسدد: حيان[5] بن العلاء ـ قال: نا قَطَن بن قَبيصة، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «العِيافةُ والطِّيَرةُ والطَّرْقُ من الجِبْت». الطَّرْق: الزَّجْر، والعِيافة: الخطّ. [«غاية المرام» (٣٠١)].

٣٩٠٨ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا ابن بشار، قال: نا محمد بن جعفر [قال]: قال عوف: العِيافة: زجر الطير، والطَّرْق: الخط يُخَطُّ في الأرض، [والجِبْت من الشيطان].

٣٩٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، عن الحجّاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السُّلَمي قال: قلت: يا رسول الله، ومنا رجال يخُطُّون، قال: «كان نبيٌّ من الأنبياء يخطُّ، فمن وافق خَطَّه فذاك». [م ـ وهو قطعة من حديثه المتقدم (٩٣٠)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الكاهن». (منه).
(٣) في «نسخة»: «باب في النهي عن إتيان الكهان». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٢٤ ـ باب في الطِّيَرة

٣٩١٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن سلمة بن كُهَيل، عن عيسى بن عاصم، عن زِرٍّ بن حُبيش، عن عبدالله بن مسعود، عن [رسول الله][1] ﷺ قال: «**الطِّيَرة شرك، [الطيرة شرك][2]، [الطِّيرة شرك]**» ثلاثاً، ـ وما منا إلا، ولكنَّ الله يُذهبه بالتوكل ـ.

٣٩١١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العَسْقَلاني والحسن بن علي، قالا: نا عبدالرازق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا عَدْوى، [ولا طيرة][3]، ولا صَفَر، ولا هامةَ**» فقال أعرابي: ما بالُ الإبلِ تكون في الرمْل كأنها الظِّباء فيخالطُها البعير الأجربُ فيُجرِبُها؟ قال: «**فمَن أعدى الأولَ؟**». قال معمر: قال الزهري: فحدثني رجل عن أبي هريرة أنه سمع النبي ﷺ يقول: «**لا يُورِدَنَّ مُمرِضٌ على مُصِحٍّ**». قال: فراجعه الرجل فقال: أليس قد حدثتَنا أن النبي ﷺ قال: «**لا عدوى ولا صفر ولا هامة**»؟ قال: لمْ أحدثكموه. قال الزهري: قال أبو سلمة: قد حدَّث به، وما سمعتُ أبا هريرة نسيَ حديثاً قطُّ غيرَه!. [ق. «الصحيحة» (٧٨٢ و٩٧١)].

٣٩١٢ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا عدوى، ولا هامةَ، ولا نَوْءَ، ولا صفر**».

٣٩١٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عبدالرحيم بن البَرْقي، أن سعيد بن الحكم حدثهم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني ابن عَجْلان، حدثني القعقاع بن حَكيم وعُبيدالله بن مِقْسَم وزيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا غُولَ**». [م ـ جابر].

٣٩١٤ ـ (صحيح مقطوع) قال أبو داود: قُرِىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم أشهبُ قال: سُئل مالك عن قوله «لا صفر» قال: إن أهل الجاهلية كانوا يُحِلُّونَ صفر، يُحلُّونه عاماً ويحرِّمونه عاماً، فقال النبي ﷺ: «**لا صفر**».

٣٩١٥ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ قال: «**لا عدوى، ولا طِيرة، ويُعجبني الفأل الصالح، والفأل الصالح: الكلمة الحسنة**». [ق].

٣٩١٦ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن المصفَّى، نا بقيّة قال: قلت لمحمد ـ [يعني] ابن راشد ـ: قوله «هام»؟ قال: كانت الجاهلية تقول: ليس أحد يموتُ فيدفَن إلا خرج من قبره هامة. قلت: فقوله «صفر»؟ قال: سمعنا[4] أن أهل الجاهلية يَسْتَشْئِمون بصفر، فقال النبي ﷺ: «**لا صفر**». قال محمد: وقد سمعنا من يقول: هو وجع يأخذ في البطن، فكانوا يقولون: هو يُعْدِي، فقال: «**لا صفر**».

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «سمعت». (منه).

٣٩١٧ ـ (صحيح)حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيبٌ، عن سهيل، عن رجل، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ سمع كلمة فأعجبته فقال: «أخذْنا فألَك من فِيك». [«الصحيحة» (٧٢٦)].

٣٩١٨ ـ (صحيح مقطوع)حدثنا يحيى بن خلف، نا أبو عاصم، نا ابن جريج، عن عطاء قال: يقول ناسٌ: الصفر: وجعٌ يأخذ في البطن، قلت:[فـ]ما الهامة؟ قال: يقول ناسٌ[١]: الهامة التي تصرخ: هامة الناس، وليست بهامة الإنسان، إنما هي دابّة.

٣٩١٩ ـ (ضعيف)حدثنا أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة، المعنى، قالا: نا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر ـ قال أحمد: القرشيُّ ـ قال: ذُكرت الطِّيَرَة عند النبي ﷺ، فقال: «أحسنُها الفأل، ولا تَرُدُّ مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئاتِ إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

٣٩٢٠ ـ (صحيح)حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن قتادة، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان لا يتطيَّر من شيء، وكان إذا بعث عاملاً[٢] سأل عن اسمه: فإذا أعجبه اسمه فرح به ورُئِيَ بِشْر ذلك في وجهه، وإنْ كره اسمه رُئِيَ كراهيةُ ذلك في وجهه. وإذا دخل قريةً سأل عن اسمها: فإذا[٣] أعجبه اسمها فرح بها ورُئِيَ بِشر ذلك في وجهه، وإن كره اسمها رُئِيَ كراهية ذلك في وجهه. [«الصحيحة» (٧٦٢)].

٣٩٢١ ـ (صحيح)حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا أبانٌ، قال: حدثني يحيى، أن الحضرميَّ بن لاحِقٍ حدثه، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا هامة، ولا عدوى، ولا طِيرة، وإن تكُنِ الطيرة في شيء ففي الفَرَس والمرأة والدار». [«الصحيحة» (٧٨٩)].

٣٩٢٢ ـ (شاذ)حدثنا القعنبي، نا مالك، عن ابن شهاب، عن حمزةَ وسالمِ ابنيْ عبدالله بن عمر، عن عبدالله ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «الشؤم في الدار والمرأة والفرس». [والمحفوظ: «إن كان الشؤم...»: ق].

(صحيح مقطوع) قال أبو داود: قُرِىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد، [قيل له][٤]: أخبرك ابن القاسم قال: سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار؟ قال: كم من دار سكنها قوم[٥] فهلكوا؟! ثم سكنها آخرون فهلكوا، فهذا تفسيره فيما نُرى، والله أعلم.

(ضعيف موقوف)[قال أبو داود: قال عمر رضي الله عنه: «حصير في البيت خير من امرأة لا تلد»][٦].

٣٩٢٣ ـ (ضعيف الإسناد)حدثنا مَخْلَد بن خالد وعباسٌ العنبري، [المعنى]، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن عبدالله بن بَحِير، قال: أخبرني مَن سمع فَروة بن مُسَيك، قال: قلت: يا رسول الله، أرضٌ عندنا يقال

---

(١) في «نسخة»: «الناس». (منه).
(٢) في «نسخة»: «غلاماً». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فإن». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ناس». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

لها: أرضُ أَبَيَن، هي أرضُ رِيفنا ومِيرتنا، وإنها وَبِئة[1] ـ أو قال: وباؤها شديد ـ فقال النبي ﷺ: «دَعْها عنك فإن من القَرَف التَّلَفَ».

٣٩٢٤ ـ (حسن) حدثنا الحسن بن يحيى [الأُرْدُنّي]، نا بشر بن عمر، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك قال: قال رجل: يا رسول الله-ﷺ-، إنا كنا في دارٍ كثيرٌ فيها عددُنا وكثيرٌ فيها أموالنا، فتحوّلنا إلى دار أخرى فقلَّ فيها عددنا وقلَّتْ فيها أموالنا! فقال رسول الله ﷺ: «ذَروها ذميمةً». [«المشكاة» (٤٥٨٩)].

٣٩٢٥ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يونس بن محمد، نا مفضَّل بن فَضالة، عن حبيب بن الشهيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أن رسول الله ﷺ أخذ بيدِ مجذومٍ فوضعها معه في القصعة وقال: «كُلْ ثقةً بالله وتوكلاً عليه». [«الضعيفة» (١١٤٤)].

آخر كتاب الطب[2].

---

(١) في «نسخة»: «وبيئة». (منه).

(٢) (اخر الجزء الرابع والعشرين)، (وأول الجزء الخامس والعشرين)، من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

[بسم الله الرحمن الرحيم][1]

٢٣- أول كتاب العتق

١ ـ باب في المكاتب يؤدّي بعض كتابته فيعجِز أو يموت

٣٩٢٦ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبدالله، قال: نا أبو بدر، قال: حدثني أبو عتبة ـ [يعني] إسماعيل بن عياش ـ، قال: حدثني سليمان بن سُلَيم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ قال: «المكاتَب عبدٌ ما بقيَ عليه من مكاتبته درهم». [«الإرواء» (١٦٧٤)].

٣٩٢٧ ـ (حسن) حدثنا محمد بن المثنى، حدثني عبدالصمد، نا همّام، نا عباسٌ الجُرَيري، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ قال: «أيُّما عبدٍ كاتبَ على مئة أُوقية، فأدّاها إلا عشرةَ أواقٍ فهو عبدٌ، وأيُّما عبدٍ كاتبَ على مئة دينار، فأدّاها إلا عشرةَ دنانير فهو عبد». قال أبو داود: قالوا: ليس هو عباساً الجُريريَّ، قالوا: هو وهم.

٣٩٢٨ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد بن مسرهد، قال: نا سفيان، عن الزهري، عن نبهانَ مكاتَبٍ لأُمِّ[2] سلمة قال: سمعت أمَّ سلمة تقول: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا كان لإحداكنَّ مكاتَبٌ فكان عنده ما يؤدِّي فلتحتَجِبْ منه».

٢ ـ باب في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبة

٣٩٢٩ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وعبدالله بن مسلمة [القعنبي]، قالا: نا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] أخبرته أن بَريرة جاءت عائشةَ تَستَعينها في كتابتها، ولم تكن قضتْ من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: إرجِعي إلى أهلك، فإن أحبُّوا أن أقضيَ عنكِ كتابتكِ ويكونَ ولاؤكِ لي: فعلتُ. فذكرتْ ذلك بَريرةُ لأهلها، فأبَوا وقالوا: إن شاءت أن تحتسبَ عليك فلتفعلْ، ويكونَ لنا وَلاؤكِ، فذكرتْ ذلك لرسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: «ابتاعي فاعتقي، فإنما الوَلاءُ لمن أعتق». ثم قام رسول الله ﷺ فقال: «ما بالُ أناسٍ يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله؟! مَنِ اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإنْ شرطَه مئة مرة[3]، شرطُ اللهِ أحقُّ وأوثق». [ق].

٣٩٣٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: جاءت بريرةُ تستعينُ[4] في مكاتبتها، فقالت [لي]: إني كاتبت أهلي على تسع أَوَاقٍ في كل عامٍ أُوقيَة، فأعينيني، فقالت: إنْ أحبَّ أهلك أن أعُدَّها عَدَّةً واحدةً وأُعتقك ويكونَ ولاؤك لي: فعلتُ، فذهبتْ إلى أهلها، وساق الحديث نحو الزهري، زاد في كلام النبي ﷺ في آخره: «ما بالُ رجالٍ يقول أحدهم: أعتِقْ يا فلانُ والوَلاءُ لي، إنما الوَلاءُ لمن أعتق». [ق انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «شرط». (منه).

(٤) في «نسخة»: «لتستعين». (منه).

٣٩٣١ ـ (حسن)حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأَصْبَغ الحرّاني ، قال: نا محمد - يعني ابن سلمة - ، عن محمد ابن إسحاق، عن [محمد] بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: وقعت جُويرية بنت الحارث بن المُصْطَلِق في سهم ثابت بن قيس بن شمّاس ـ أو ابنِ عمّ له ـ فكاتبتْ على نفسها، وكانت امرأةً مُلاَّحة تأخذها العينُ. قالت عائشة [رضي اللّه عنها]: فجاءت تسأل رسول اللّه ﷺ في كتابتها، فلما قامتْ على الباب فرأيتُها كرهتُ مكانَها، وعرفتُ أن رسول اللّه ﷺ سَيرى منها مثلَ الذي رأيت، فقالت: يا رسول اللّه، أنا جُويرية بنت الحارث، وإنما[1] كان من أمري ما لا يخفى عليك، وإني وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شمّاس، وإني كاتبت على نفسي فجئتُك أسألك في كتابتي، فقال رسول اللّه ﷺ: «فهل لكِ إلى ما هو خير منه؟» قالت: وما هو يا رسول اللّه؟ قال: «أُؤدِّي عنكِ كتابتكِ وأتزوجُك». قالت: قد فعلتُ. قالت: فتَسامع ـ تعني الناس ـ أن رسول اللّه ﷺ قد تزوَّج جويرية، فأرسَلوا ما في أيديهم من السبْي، فأعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول اللّه ﷺ!، فما رأينا امرأة كانت أعظمَ بركةً على قومها منها، أُعتِق في سَبَبها[2] مئةُ أهل بيت من بني المصطلِق. قال أبو داود: هذا حجّة في أن الولي هو يزوِّج نفسه.

٣ ـ باب في العتق على شرط[3]

٣٩٣٢ ـ (حسن) حدثنا مسدَّد بن مسرهد، قال: نا عبدالوارث، عن سعيد بن جُمْهان، عن سفينة قال: كنتُ مملوكاً لأم سلمة، فقالت: أُعتقك وأَشترط عليك أن تخدُمَ رسول اللّه ﷺ ما عِشتَ، فقلت: و[4] إن لم تشترطي عليَّ ما فارقتُ رسول اللّه ﷺ ما عشتُ، فأعتقتني واشترطتْ عليَّ.

٤ ـ باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك

٣٩٣٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: نا همّام، ح ونا محمد بن كثير، المعنى، قال: أنا همام، عن قتادة، عن أبي المَليح ـ قال أبو داود: قال أبو الوليد: عن أبيه ـ أن رجلاً أعتق شِقْصاً[5] له من غلام، فذُكِر ذلك للنبي ﷺ، فقال: «ليس للّه شريك». زاد ابن كثير في حديثه: فأجاز النبي ﷺ عِتقه. [«الإرواء» (٥ / ٣٥٨ ـ ٣٥٩)].

٣٩٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا همام، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة، أن رجلاً أعتق شَقيصاً[6] له من غلام، فأجاز النبيُّ ﷺ عتقه، وغرَّمه بقيةَ ثمنه. [«الإرواء» (٥/ ٣٥٨)].

٣٩٣٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا محمد بن جعفر، ح ونا أحمد بن علي بن سُويد [بن مَنْجُوف]، قال: نا رَوْح بن عبادة، قالا: نا شعبة، عن قتادة، بإسناده، عن النبي ﷺ قال: «من أعتق مملوكاً بينه وبين

---

(١) في «نسخة»: «وأنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «سببها». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الشرط». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «شقيصاً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «شقصاً». (منه).

آخرَ فعليه خَلاَصه» . وهذا لفظ ابن سويد. [انظر ما قبله].

٣٩٣٦ ـ (صحيح) حدثنا [محمد] بن المثنى، قال: نا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، ح وحدثنا أحمد بن علي ابن سويد، قال: نا روح، قال: نا هشام بن أبي عبدالله، عن قتادة، بإسناده، أن النبي ﷺ قال: «مَن أعتق نصيباً له في مملوكٍ عَتقَ من ماله إن كان له مال» . ولم يذكر ابن المثنى: النضر بن أنس، وهذا لفظ ابن سويد. [ق. انظر ما قبله].

٥ ـ باب مَن ذكر السعاية في هذا الحديث

٣٩٣٧ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: نا أبانٌ ـ [يعني العطار] [(١)] ـ، قال: نا[(٢)] قتادة، عن النضر بن أنس، عن بَشير بن نَهيك، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «من أعتق شَقِيصاً في مملوكه فعليه أن يُعتقَه كلَّه إن كان له مال، وإلا استُسْعِيَ العبدُ غيرَ مشقوقٍ عليه» . [ق. انظر ما قبله].

٣٩٣٨ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، قال: حدثنا[(٣)] يزيد ـ يعني ابن زُرَيع ـ، ح ونا علي بن عبدالله، قال: حدثنا محمد بن بشر، وهذا لفظه، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أعتق شِقْصاً له، أو شَقيصاً له، في مملوكٍ فخلاصُه عليه في ماله إن كان له مال، فإن لم يكن له مال قُوِّمَ العبد قيمةَ عَدْل ثم استُسعِي لصاحبه في قيمته غيرَ مشقوق عليه» . قال أبو داود: في حديثهما جميعاً: فاستُسعيَ غيرَ مشقوق عليه. [وهذا لفظ علي][(٤)]. [ق. انظر ما قبله].

٣٩٣٩ ـ حدثنا محمد بن بشار، قال: نا يحيى وابن أبي عدي، عن سعيد، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: [و] رواه رَوْح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عَروبة، لم يذكر السعاية، ورواه جرير بن حازم وموسى بن خلف جميعاً عن قتادة، بإسناد يزيد بن زريع ومعناه، وذَكَرا فيه السعاية.

٦ ـ باب [(٥)] فيمن روى أنه لا يُستسعى

٣٩٤٠ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «من أعتق شِرْكاً له في مملوك أُقيمَ عليه قيمةَ العَدْل فأعطى شركاءَه حِصصهم وأُعتق عليه العبدُ، وإلا [فقد أُعتق منه ما أَعتق»][(٦)]. [ق].

٣٩٤١ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل، قال: نا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، [قال]: قال: وكان نافع ربما قال: «فقد عَتق منه ما عَتق» وربما لم يقله. [انظر ما قبله].

٣٩٤٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا سليمان بن داود العتكي، نا حماد -يعني ابن زيد-، عن أيوب، عن نافع، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب فيمن روى إن لم يكن له مال يُستسعى». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فقد عتق منه ما عتق». (منه).

ابن عمر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، قال أيوب[1]: فلا أدري هو في الحديث عن النبي ﷺ أو شيءٌ قاله نافع: «وإلا عَتق منه ما عَتق»؟

٣٩٤٣ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، قال: نا عيسى بن يونس، قال: نا عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من أعتق شِرْكاً من مملوك له فعليه عِتقه كلُّه إن كان له ما يبلُغ ثمنَه، وإن لم يكن له مالٌ عَتَق نصيبُهُ». [ق. انظر الحديث الأول].

٣٩٤٤ ـ حدثنا مَخْلد بن خالد، قال: نا يزيد بن هارون، قال: أنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعنى [حديث] إبراهيم بن موسى.

٣٩٤٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء، قال: نا جُويرية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعنى مالك، ولم يذكروا «وإلا فقد عتق منه ما عتق» انتهى حديثه إلى: «وأُعتق عليه العبد» على معناه. [ق. انظر ما قبله].

٣٩٤٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، قال: نا عبدالرزاق، قال: نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «من أعتق شِرْكاً له في عبدٍ عتق منه ما بقي في ماله إذا كان [له ما يبلُغ][2] ثمنَ العبد». [ق. «الإرواء» (٥ / ٣٥٨)].

٣٩٤٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه، يبلغ به النبيَّ ﷺ: «إذا كان العبدُ بين اثنين فأَعتق أحدُهما نصيبه: فإن كان موسِراً يقوَّم عليه قيمةً لا وَكْسَ ولا شطط، ثمَّ يُعتَق». [ق. انظر ما قبله].

٣٩٤٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن خالد، عن أبي بشر العنبري، عن ابن التَّلِب، عن أبيه، أن رجلاً أعتق نصيباً له من مملوك فلم يُضمِّنْه النبي ﷺ. قال أحمد: إنما هو بالتاء ـ يعني التلب ـ وكان شعبة ألثغَ لم يبين التاء من الثاء.

٧ ـ باب فيمن ملك ذا رحمٍ مُحرَّم

٣٩٤٩ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالا: نا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة [بن جندب]، عن النبي ﷺ، ـ [وقال موسى في موضع آخر: عن سمرة بن جندب فيما يحسب حماد، قال: قال رسول الله ﷺ][3] ـ: «مَنْ ملك ذا رحمٍ مُحرَّمٍ فهو حُرٌّ».

٣٩٥٠ ـ (ضعيف مقطوع) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، قال: نا عبدالوهاب، عن سعيد، عن قتادة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: مَن ملكَ ذا رحمٍ محرَّم فهو حُرٌّ.

٣٩٥١ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن سليمان [الأنباري]، نا عبدالوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «له مال ما يبلغ». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

الحسن قال: من ملك ذا رحم محرم[1] فهو حرّ.

٣٩٥٢ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن سعيد، عن قتادة، عن جابر ابن زيد والحسن، مثله. قال أبو داود: سعيد أحفظ من حماد.

٨ ـ باب في عتق أمهات الأولاد

٣٩٥٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن خطّاب بن صالح مولى الأنصار، عن أمّه، عن سَلاَمة بنت مَعْقِلٍ ـ امرأة من خارجةِ قيسِ عَيْلانَ[2] ـ قالت: قدم بي عمّي في الجاهلية، فباعني من الحُبَاب بن عمرو أخي أبي اليَسَر بن عمرو، فولدتُ له عبدالرحمن بن الحُباب، ثم هلك، فقالت امرأته: الآن والله تُباعين في دَينه!. فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني امرأة من خارجةِ قيسِ عَيلانَ[3]، قدِم بي عمّي المدينةَ في الجاهلية، فباعني من الحُباب بن عمرو أخي أبي اليَسَر بن عمرو، فولدتُ له عبدالرحمن بن الحباب، فقالت امرأته: الآن والله تُباعين في دَينه!. فقال رسول الله ﷺ: «مَن وليُّ الحُباب؟» قيل: أخوه أبو اليَسَر بن عمرو، فبعث إليه، فقال: «أَعْتِقُوهَا، فإذا سمعتم برقيقٍ قدم عليَّ فأتوني أُعوِّضكم منها» قالت: فأعتقوني، وقَدِم على رسول الله ﷺ رقيقٌ فعوَّضهم مني غلاماً.

٣٩٥٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله قال: بِعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، فلما كان عمر نهانا فانتهينا. [«الإرواء» (١٧٧٧)].

٩ ـ باب في بيع المدبَّر

٣٩٥٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا هُشيم، عن عبدِالملك بن أبي سليمان، عن عطاءٍ؛ وإسماعيلَ بن أبي خالد، عن سلمة بن كُهَيل، عن عطاء، عن جابر بن عبدالله، أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبُرٍ منه، ولم يكن له مال غيرُه، فأمر به النبي ﷺ فَبِيعَ بسبع مئة درهم، أو بتسع مئة. [ق].

٣٩٥٦ ـ (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر [التِّنِّيسي]، قال: نا بِشر بن بكر، قال: نا الأوزاعي، قال: حدثني عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني جابر بن عبدالله، بهذا، زاد: وقال ـ يعني النبي ﷺ ـ: «أنت أحقُّ بثمنه، واللهُ أغنى عنه». [«أحاديث البيوع»].

٣٩٥٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا إسماعيل بن إبراهيم، قال: نا أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو مذكور، أعتق غلاماً له يقال له يعقوبُ عن دُبُرٍ [له]، [و][4] لم يكن له مال غيرُه، فدعا به رسول الله ﷺ، فقال: «مَن يشتريه؟» فاشتراه نُعيم بن عبدالله بن النَّحَّام بثمان مئة درهم، فدفعها إليه، [ثم قال][5]: «إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، فإنْ كان فيها فضلٌ فعلى عياله، فإن كان فيها فضلٌ فعلى ذي قَرابته» أو

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «غيلان». (منه).
(٣) في «نسخة»: «غيلان». (منه).
(٤) في «نسخةٍ». (منه).
(٥) في «نسخةٍ». (منه).

قال: «على ذي رَحِمه، فإن كان فضلاً فها هنا وها هنا». [«الإرواء» (٨٣٣): م].

١٠ ـ باب فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث

٣٩٥٨ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوبَ، عن أبي قِلابة، عن أبي المهلَّب، عن عمران بن حُصَين، أن رجلاً أعتق ستة أعبُدٍ عند موته، و[1] لم يكن له مالٌ غيرُهم، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ، فقال له قولاً شديداً، ثم دعاهم فجَزّأهم ثلاثة أجزاء، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرَقَّ أربعة. [«ابن ماجه» (٢٣٤٥): م].

٣٩٥٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن المختار ـ، نا خالد، عن أبي قِلابة، بإسناده ومعناه، لم يقل: فقال له قولاً شديداً. [م، انظر ما قبله].

٣٩٦٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد بن عبدالله ـ هو الطحان ـ، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي زيد، أن رجلاً من الأنصار، بمعناه، وقال: ـ يعني النبي ﷺ ـ: «لو شهدتُه قبل أن يُدفن لم يدفن في مقابر المسلمين».

٣٩٦١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، قال: نا حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيقٍ وأيوبَ، عن محمد بن سيرين، عن عمران بن حُصين، أن رجلاً أعتق ستة أعبُدٍ عند موته ولم يكن له مال غيرُهم، فبلغ ذلك النبيَّ ﷺ، فأقرع بينهم، فأعتق اثنين، وأرقَّ أربعة. [م. انظر الحديث الأول].

١١ ـ باب في[2] من أعتق عبداً وله مال

٣٩٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني ابنُ لَهيعة والليثُ بن سعد، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن بُكير بن الأشج، عن نافع، عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أعتق عبداً وله مالٌ فمالُ العبدِ له، إلاَّ أن يشترطَه[3] السيد». [ومضى نحوه برقم (٣٤٣٣)].

١٢ ـ باب في عتق ولد الزنا

٣٩٦٣ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، قال: أخبرنا جرير، عن سهيل ـ [وهو] ابن أبي صالح ـ، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ولدُ الزنا شرُّ الثلاثة». قال أبو هريرة: لأن أُمتَّعَ بسوطٍ في سبيل الله أحبُّ إليَّ من أن أعتق ولدَ زنيةٍ. [«الصحيحة» (٦٧٢)].

١٣ ـ باب في ثواب[4] العتق

٣٩٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عيسى بن محمد الرملي، قال: نا ضَمْرة، عن إبراهيم[5] بن أبي عَبْلة، عن الغَرِيف ابن الدَّيلمي قال: أتينا واثلة بن الأسقع، فقلنا له: حدِّثنا حديثاً ليس فيه زيادة ولا نقصان، فغضب وقال: إن أحدكم

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يشترط». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «براءة». (منه).

لَيقرأُ ومُصحفُه معلَّق في بيته فيزيد وينقص! قلنا: إنما أردنا حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، قال: أتينا النبي[1] ﷺ في صاحبٍ لنا أوجبَ ـ يعني النار ـ بالقتل، فقال: «أَعتِقوا عنه يُعتِقِ اللّهُ بكلِّ عضوٍ منه عضواً منه من النار». [«الضعيفة» (٩٠٧)].

١٤ ـ باب أيّ الرقاب أفضل؟

٣٩٦٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، قال: نا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن مَعْدانَ بن أبي طلحة اليَعْمُري، عن أبي نَجِيح السُّلَمي قال: حاصرْنا[2] مع رسول اللّه ﷺ بقصر الطائف ـ قال معاذ: سمعت أبي يقول: بقصر الطائف، بحصن الطائف، كلَّ ذلك ـ فسمعت[3] رسول اللّه ﷺ يقول: «من بلَغ بسهم في سبيل اللّه [عز وجل] فله درجة» وساق الحديث. وسمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «أيُّما رجلٍ مسلمٍ أعتق رجلاً مسلماً فإن اللّه [عز وجل] جاعلٌ وِقاءَ كلِّ عظمٍ من عظامه عظماً من عظام مُحرِّره من النار، وأيُّما امرأةٍ أعتقت امرأة مسلمة فإن اللّه جاعلٌ وِقاءَ كلِّ عظم من عظامها عظماً من عظام مُحرِّرها من النار يوم القيامة». [قال أبو داود: أبو نَجِيح السُّلَمي هو عمرو بن عَبَسة]. [«الصحيحة» (١٧٥٦)].

٣٩٦٦ ـ (صحيح) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة، قال: نا بقية، قال: نا صفوانُ بن عَمرو، قال: حدثني سُليم بن عامر، عن شُرحبيل بن السِّمْط، أنه قال لعمرو بن عَبَسة: حَدِّثنا حديثاً سمعتَه من رسول اللّه ﷺ، قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «من أعتق رقبةً مؤمنة كانت فداءَه من النار». [انظر ما قبله].

٣٩٦٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، قال: نا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شُرحبيل بن السِّمط، أنه قال لكعب بن مرة ـ أو: مرة بن كعب ـ: حدِّثنا حديثاً سمعتَه من رسول اللّه ﷺ، فذكر معنى معاذ، [إلى قوله: «وأيُّما امرىء أعتق مسلماً][4]، وأيما امرأة أعتقت امرأة مسلمة»، وزاد «وأيُّما رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فَكاكَه من النار، يُجْزِي مكانَ كلِّ عَظْمَينِ منهما عظمٌ من عظامه». [قال أبو داود: سالم لم يسمع من شُرحبيل، مات شرحبيل بصفِّين][5]. [انظر ما قبله].

١٥ ـ باب في فضل العتق في الصحة

٣٩٦٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا[6] سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي حَبيبة الطائي، عن أبي الدرداء قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مثل[7] الذي يُعتِقُ عند الموت كمثلِ الذي يُهدي إذا شَبِع». آخر كتاب العتاق.

---

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٢) في «نسخة»: «حضرنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «سمعت». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

[بسم الله الرحمن الرحيم][1]

٢٤ـ أول كتاب[2] الحروف والقراءات

١ ـ باب

٣٩٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا حاتم بن إسماعيل، ح وحدثنا نصر بن عاصم، نا يحيى ابن سعيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر [رضي الله عنه]، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وَاتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾. [م، وهو قطعة من حديثه الطويل في حجة النّبي ﷺ المتقدم (١٩٠٥)].

٣٩٧٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى ـ يعني ابن إسماعيل ـ، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رجلاً قام من الليل يقرأ[3] فرفع صوته بالقرآن، فلما أصبح قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله فلاناً! كائِنْ[4] من آية أَذْكَرَنيها الليلةَ كنتُ قد أَسقطتُها». [ق، مضى برقم (١٣٣١)].

٣٩٧١ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبدالواحد بن زياد، نا خُصيف، نا مِقْسَم مولى ابن عباس، قال: قال ابن عباس [رضي الله عنه]: نزلت هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ في قطيفة حمراء فُقِدتْ يوم بدر، فقال بعض الناس: لعل رسول الله ﷺ أخذها، فأنزل الله [عز وجل]: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ إلى آخر الآية. [قال أبو داود: «يَغُل» مفتوحة الياء][5]. [«الترمذي» (٣٠٠٩)].

٣٩٧٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا معتمِر قال: سمعت أبي، قال[6]: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من البُخْل[7] والهَرَم[8]». [ق، وهو مختصر حديث المتقدم (١٥٤٠)].

٣٩٧٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يحيى بن سُليم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لَقِيط بن صَبِرَة، عن أبيه لَقيط بن صبرة قال: كنتُ وافدَ بني المنتفِق ـ أو: في وفد بني المنتفق ـ إلى رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، فقال ـ يعني النبي ﷺ ـ: «لا تحسِبن» ولم يقل: لا تحسَبن. [مكسورة السين]. [ومضى بتمامه (١٤٢)].

٣٩٧٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا سفيان، نا عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لحقَ المسلمون رجلاً في غُنَيمة له، فقال: السلام عليكم، فقتلوه، وأخذوا تلك الغُنَيمة، فنزلت: ﴿وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ[9] لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾. تلك الغُنيمة. [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «كتاب القراءات، وما يُروى عن النبي ﷺ فيها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «فقرأ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كأيِّنْ». وفي «نسخة»: «كأيٍّ». (منه).

(٥) في (الهندية): «يأمرون بالبخل».

(٦) في «نسخة»: «يقول». (منه).

(٧) في «نسخة»: «البَخَل». (منه).

(٨) في «نسخة»: «البَخَل: قال أبو داود: مفتوحة الباء والخاء». قد وجدت هذه العبارة في نسخة واحدة. (منه).

(٩) في «نسخة»: «السلم». (منه).

٣٩٧٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا سعيد بن منصور، نا ابن أبي الزناد، ح[١]، ونا محمد بن سليمان الأنباري، نا حجاج بن محمد، عن ابن أبي الزناد ـ وهو أشبعُ ـ عن أبيه، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان يقرأ: ﴿غيرَ أُولي الضَّرَرِ﴾. ولم يقل سعيد: كان يقرأ. [مضى مطولاً برقم (٢٥٠٧)].

٣٩٧٦ ـ (ضعيف) حدثنا [عثمان بن أبي شيبة، و[حدثنا] محمد بن العلاء، قالا: ثنا عبدالله بن المبارك][٢]، نا يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قرأها رسول الله ﷺ: ﴿والعينُ بالعين﴾.

٣٩٧٧ ـ (ضعيف) حدثنا نصر بن علي، أخبرني[٣] أبي، أخبرنا عبدالله بن المبارك، نا يونس بن يزيد، عن أبي علي بن يزيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك [رضي الله عنه]، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿وكتبنا عليهم فيها أنِ النَّفْسُ بالنَّفْسِ والعينُ بالعين﴾.

٣٩٧٨ ـ (حسن) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا فُضيل بن مرزوق، عن عطية بن سعد العَوْفي، قال: قرأت عند[٤] عبدالله بن عمر: ﴿اللهُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ فقال: (من ضُعفٍ) قرأتُها على رسول الله ﷺ كما قرأتَها عليَّ، فأخذَ عليَّ كما أخذتُ عليك.

٣٩٧٩ ـ (حسن) حدثنا محمد بن يحيى القُطَعي، نا عبيد ـ يعني ابن عقيل ـ، عن هارون، عن عبدالله بن جابر، عن عطية، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: (من ضُعْف). [انظر ما قبله].

٣٩٨٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أسلمَ المِنْقَري، عن عبدالله، عن أبيه عبدالرحمن بن أَبْزَى، قال: قال أُبيُّ بن كعب: ﴿بفضلِ اللهِ وبرحمته فبذلك فلتفرحوا﴾[٥].

٣٩٨١ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن عبدالله، نا المغيرة بن سلمة، نا ابن المبارك، عن الأَجْلَح، حدثني عبدالله بن عبدالرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه، عن أُبيّ، أن النبي ﷺ قرأ: ﴿بفضل اللهِ وبرحمتهِ فبذلكَ فَلتفرحوا هو خيرٌ مما تَجمعون﴾.

٣٩٨٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، أنها سمعت النبي ﷺ يقرأ ﴿إنه عَمِلَ غيرَ صالح﴾.

٣٩٨٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن المختار ـ، نا ثابت، عن شهر بن حوشب قال: سألت أم سلمة: كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ فقالت: قرأها: إنه عَمِلَ غيرَ صالح قال أبو داود: رواه هارون النَّحْوي وموسى بن خلف، عن ثابت، كما قال عبدالعزيز. [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عثمان بن أبي شيبة، قال: نا، ح، ونا محمد بن العلاء، قال: أنا عبد الله بن المبارك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «على». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو داود»: بالتاء. قد وجدت هذه العبارة في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

٣٩٨٤ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عيسى، عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أُبيّ بن كعب قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه، وقال: «رحمة اللّهِ علينا وعلى موسى! لو صبر لرأى من صاحبه العجب»، ولكنه قال: ﴿إن سألتُكَ عن شيءٍ بعدها فلا تُصاحبني، قدْ بلَغْتَ من لَدُنِي﴾ طَوّلها حمزة. [ق دون قوله: «ولكنه قال...»].

٣٩٨٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبدالرحمن أبو عبداللّه العَنْبري، نا أمية بن خالد، نا أبو الجارية العَبْدي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أُبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ أنه قرأها: ﴿قَدْ بلَغْتَ مِن لَّدُنِّي [عُذْراً]﴾ وثقّلها.

٣٩٨٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن مسعود المصيصي[1]، نا عبدالصمد بن عبدالوارث، نا محمد بن دينار، نا سعد بن أوس، عن مِصْدَع أبي يحيى قال: سمعت ابن عباس يقول: أقرأني أُبيُّ بن كعب كما أقرأه رسول اللّه ﷺ: ﴿في عينٍ حَمِئَةٍ﴾. مخففة[2].

٣٩٨٧ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن الفضل، نا وُهيب ـ [يعني] ابن عمرو النَّمَري ـ، أنا هارون، أخبرني أبانُ بن تَغْلِب، عن عطية العَوْفي، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إن الرَّجل من أهل علِّيين ليُشرِفُ على أهل الجنة فتُضيء الجنةُ بوجهه[3] كأنها كوكبٌ دُرِّيٌّ» ـ قال: وهكذا جاء الحديث «دُرِّيّ» مرفوعةُ الدال لا تهمَز ـ «وإن أبا بكرٍ وعمر لَمنهم وأنعَمَا». [وصح بلفظ آخر: «الروض» (٩٧٠)].

٣٩٨٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عبداللّه، قالا: نا أبو أسامة، حدثني الحسن بن الحكم النَّخَعي، نا أبو سَبْرة النخعي، عن فَروة بن مُسَيك الغُطَيفي قال: أتيت النبي ﷺ، فذكر الحديث، فقال رجل من القوم: يا رسول اللّه، أخبرنا عن سَبَأ، ما هو؟ أرضٌ أو[4] امرأة؟ قال: «ليس بأرض ولا امرأة، ولكنه رجل وَلد عشرةً من العرب فتَيَامَنَ ستةٌ وتَشاءمَ أربعةٌ». قال عثمان: الغَطَفاني، مكان الغُطَيفي، وقال: ثنا الحسين بن الحكم النخعي.

٣٩٨٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عبدة وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر الهذلي، عن سفيان، عن عمرو، عن عكرمة قال: نا أبو هريرة، عن النبي ﷺ، ـ قال إسماعيل: عن أبي هريرة روايةً ـ فذكر حديثَ الوحي، قال: فذلك قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ﴾. [خ، ويأتي (٤٧٣٨) ـ عن ابن مسعود].

٣٩٩٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن رافع النيسابوري، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، قال: سمعت أبا جعفر يذكر، عن الربيع بن أنس، عن أُم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قراءة النبي ﷺ: ﴿بلى قد جاءتْكِ آياتي فكذبتِ بها واستكبرت وكنت من الكافرين﴾. قال أبو داود: هذا مرسل، الربيع لم يدرك أُم سلمة.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) هو عند الترمذي (٢٩٣٤) وقال شيخنا العلامة الألباني: «صحيح المتن» ولا حكم له في الطبعة السابقة.

(٣) في «نسخة»: «لوجهه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أم». (منه).

٣٩٩١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل وَ[حدثنا] أحمد بن عبدة، قالا: نا سفيان، عن عمرو، عن عطاء ـ[قال ابن حنبل: يعني عن عطاء][1] ـ قال ابن حنبل: [لم أفهمه][2] جيداً ـ عن صفوانَ ـ قال ابن عبدة: ابنِ يعلى ـ عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ على المنبر يقرأ: ﴿وَنَادَوْا يَامَالِكُ﴾. [قال أبو داود: يعني بلا ترخيم][3]. [ق].

٣٩٩٢ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، أنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، قال: أقرأني رسول الله ﷺ ﴿إني أنا الرزَّاق ذُو القوةِ المتينُ﴾.

٣٩٩٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عبدالله، أن النبي ﷺ كان يقرأ[ها][4] ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾. [يعني مُثَقَّلاً][5] قال أبو داود: مضمومةُ الميم مفتوحةُ الدال مكسورةُ الكاف. [ق].

٣٩٩٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هارون بن موسى النحْوي، عن بُدَيل بن ميسرة، عن عبدالله بن شَقيق، عن عائشة [رضي الله تعالى عنها] قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها: ﴿فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ﴾[6].

٣٩٩٥ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالملك بن عبدالرحمن الذِّماري، نا سفيان، حدثني محمد بن المنكدر، عن جابر قال: رأيت النبي ﷺ يقرأ: ﴿أيحسِبُ أنَّ مالهُ أخْلدهُ﴾.

٣٩٩٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن خالد، عن أبي قِلابة، عمن أقرأه رسولُ الله ﷺ: ﴿فيومئذٍ لا يُعَذِّبُ عذابهُ أحدٌ، ولا يوثَق وثاقه أحدٌ﴾. [قال أبو داود: بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة رجلاً][7].

٣٩٩٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة قال: أنبأني من أقرأه النبي ﷺ، أو: من أقرأه من أقرأه النبي ﷺ: ﴿فيومئذٍ لا يُعَذِّبُ﴾[8].

٣٩٩٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، أن محمد بن أبي عُبيدة حدثهم، قال: نا أبي، عن الأعمش، عن سعدٍ الطائي، عن عطية العَوْفي، عن أبي سعيد الخدري قال: [و]حدَّثَ رسول الله ﷺ حديثاً ذكر فيه جبريل وميكال فقال[9]: «جبرائيل وميكائيل». قال أبو داود: قال خلف: منذ أربعين سنة لم أرفع القلم

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لم أفهمه». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) قال أبو عيسى: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا حديث منكر. قد وجدت هذه العبارة في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال أبو داود: قرأ عاصم والأعمش وطلحة بن مصرِّف وأبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح ونافع بن عبدالرحمن وعبدالله بن كثير الداري وأبو عمرو بن العلاء وحمزة الزيات وعبدالرحمن الأعرج وقتادة والحسن البصري ومجاهد وحميد الأعرج وعبدالله بن عباس، وعبدالرحمن بن أبي بكر، (لا يعذِّبُ، ولا يُوثِق) إلا الحديث المرفوع فإنه (يعذَّب) بالفتح. هذه العبارة قد وجدت في نسخة واحدة (منه).

(٩) في «نسخة»: «فقرأ». (منه).

عن كتابة الحروف ما أعياني شيء ما أعياني جبرائل وميكائل. [انظر ما بعده].

٣٩٩٩ ـ (ضعيف) حدثنا زيد بن أَخْزَم، حدثنا بشر ـ يعني ابن عمر ـ، نا محمد بن خازم، قال: ذُكر كيف قراءة (جبرائل وميكائل) عند الأعمش، فحدثنا الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العَوْفي، عن أبي سعيد الخدري قال: ذكر [رسول الله][1] ﷺ صاحب الصُّورِ فقال: «عن يمينه جَبرائلُ، وعن يساره ميكائل» [قال أبو داود: قال خلف: منذ أربعين سنة، لم أرفع القلم عن كتابة الحروف، ما أعْيَانِي شيءٌ، ما أعياني جبريل وميكائل][2]. [«المشكاة» (٥٥٣٠)/ التحقيق الثاني].

٤٠٠٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري ـ قال معمر: وربما ذكر ابنَ المسيَّب ـ قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يقرؤون: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، وأولُ من قرأها (مَلِك يَومِ الدِّينِ): مروان. قال أبو داود: هذا أصح من حديث الزهري، عن أنس، والزهري، عن سالم، عن أبيه.

٤٠٠١ ـ (صحيح) حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، نا ابن جريج، عن عبدالله بن أبي مُليكة، عن أُم سلمة، أنها[3] ذكرت ـ أو كلمة غيرها ـ قراءة رسول الله ﷺ: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، مَلِكِ[4] يوم الدين﴾ يقطّع قراءته آيةً آيةً. قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: القراءة القديمة (مالك يوم الدين).

٤٠٠٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة، المعنى قالا: نا يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين، عن الحكم بن عُتيبة، عن إبراهيم التيميِّ، عن أبيه، عن أبي ذرٍّ قال: كنت رَدِيف رسول الله ﷺ وهو على حمار، والشمسُ عند غروبها، فقال: «هل تدري أين تغرُب هذه؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنها تغرُب في عينٍ حامية».

٤٠٠٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمر بن عطاء، أن مولىً لابن الأسقع ـ رجُلَ صدقٍ ـ أخبره عن ابن الأسقع، أنه سمعه يقول: إن النبي ﷺ جاءهم في صُفَّةِ المهاجرين فسأله إنسان: أيُّ آيةٍ في القرآن أعظم؟ قال النبي ﷺ: ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لاَ تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ﴾. [م (٢ / ١٩٩) أُبي، ومضى برقم (١٤٦٠)].

٤٠٠٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج [المنقري][5]، نا عبدالوارث، نا شيبان، عن الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود، أنه قرأ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ فقال شقيق: إنا نقرؤها: (هِيت[6] لكَ) يعني فقال ابن مسعود: أقرؤها كما عُلِّمْتُ أحبُّ إليَّ. [خ (٤٦٩٢) مختصراً].

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مالك». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «هئت». (منه).

٤٠٠٥ ـ (صحيح) حدثنا هناد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق، قال: قيل لعبد الله: إن أُناساً يقرؤون هذه الآية: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ[1]﴾: إني أقرأ كما عُلمتُ أحبُّ إلي: ﴿وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾. [خ نحوه، انظر ما قبله].

٤٠٠٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، قال: نا، ح وحدثنا سليمان بن داود المَهْري، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله [عز وجل] لبني إسرائيل: ﴿وَادْخُلُوا[2] الْبَابَ سُجَّداً وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾. [خ (٣٤٠٣)، م (٨ / ٢٣٧ ـ ٢٣٨) ـ أبي هريرة أتم منه].

٤٠٠٧ ـ حدثنا جعفر بن مسافر، نا ابن أبي فُديك، عن هشام بن سعد، بإسناده، مثلَه.

٤٠٠٨ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا هشام بن عروة، عن عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: نزل[3] الوحي على رسول الله ﷺ فقرأ علينا[4] ﴿سورة أنزلْناها وفَرَضْناها﴾ قال أبو داود: يعني مخففة. حتى أتى على هذه الآيات.

آخر كتاب الحروف والقراءات.

---

(١) في «نسخة»: «هئت». وفي «نسخة»: «هُيِّت». (منه).

(٢) في (الهندية): «ادخلوا».

(٣) في «نسخة»: «أنزل». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عليها». (منه).

٢٥ ـ أول كتاب الحَمّام

٤٠٠٩ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن عبدالله بن شداد، عن أبي عُذْرَةَ، عن عائشة [رضي الله عنها قالت]: أن رسول الله ﷺ نهى عن دخول الحمّامات، ثم رخَّص للرجال أن يدخلوها [في المَيازِرِ][1].

٤٠١٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن قُدامة [بن أعيَن]، نا جرير، ح ونا محمد بن المثنى، نا محمد بن جعفر، نا شعبة، جميعاً عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد ـ قال ابن المثنى: عن أبي المَليح ـ قال: دخل نسوةٌ من أهل الشام على عائشة [رضي الله عنها]، فقالت: ممن أنتنَّ؟ قلن: من أهل الشام، قالت: لعلكنَّ من الكُورة التي تدخل نساؤها الحمّامات؟ قلن: نعم، قالت: أمَا إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ما من امرأة تخلَع ثيابها في غيرِ بيتها إلا هتكتْ ما بينها وبين الله [عز وجل]»**. قال أبو داود: هذا حديث جرير، وهو أتم، ولم يذكر جرير أبا المَليح، قال: قال رسول الله ﷺ.

٤٠١١ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبدالرحمن بن زياد بن أنعُم، عن عبدالرحمن بن رافع، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: **«إنها ستُفتَحُ لكم أرض العجم، وستجدون فيها بيوتاً يُقال لها الحمّامات، فلا يدخُلنَّها الرجال إلا بالأُزُرِ، وامنعوها النساء إلا مريضةً أو نُفساءَ»**.

٢ ـ [باب النهي عن التَّعري][2]

٤٠١٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله[3] بن محمد بن نُفيل، نا زهير، عن عبدالملك بن أبي سليمان العَرْزَمي، عن عطاء، عن يعلى، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يغتسل بالبَرَاز [بلا إزار][4]، فصعِد المنبر، فحمِد الله وأثنى عليه، [ثم قال][5] ﷺ: **«إن الله [عز وجل] حَيِيٌّ سِتِّير يحبُّ الحياء والسَّتر، فإذا اغتسل أحدُكم فليستَتِر»**.

٤٠١٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف، أنا الأسود بن عامر، نا أبو بكر بن عياش، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن صفوان بن يعلى، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. قال أبو داود: والأول أتم.

٤٠١٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة [القعنبي]، عن مالك، عن أبي النضر، عن زُرْعة بن عبدالرحمن بن جَرْهَد، عن أبيه ـ قال: كان جرهدٌ هذا من أصحاب الصفَّة ـ، أنه قال: جلس رسول الله ﷺ عندنا وفَخِذي منكشفة، فقال: **«أما علمتَ أن الفَخِذ عورة؟»**. [«الإرواء» (١/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨)].

---

(١) في «نسخة»: «بالميارز». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ابن نفيل». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «ثم قال ﷺ»، وفي «نسخة»: «ثم قال نبي الله ﷺ». (منه).

٤٠١٥ ـ (ضعيف جداً) حدثنا علي بن سهل الرملي، نا حجاج، عن ابن جريج قال: أُخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكشفْ فخِذك، ولا تنظُر إلى فخِذ حيّ ولا ميتٍ». قال أبو داود: هذا الحديث فيه نكارة. [مضى (٣١٤٠)].

٣ ـ باب [ما جاء في] التَّعري

٤٠١٦ ـ (صحيح) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، نا يحيى بن سعيد الأموي، عن عثمان بن حكيم، عن أبي أُمامة ابن سهل، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة، قال: حملت حجراً ثقيلاً فبينا أمشي، فسقط عني -يعني ثوبي-، فقال لي رسول الله ﷺ: «خُذ عليكَ ثوبك ولا تَمشوا عُراةً». [م (١ / ١٨٤)].

٤٠١٧ ـ (حسن) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا أبي، ح ونا ابن بشار، نا يحيى نحوه، عن بَهْز بن حكيم، عن أبيه، عن جدِّه قال: قلت: يا رسول الله عوراتُنا ما نأتي منها وما نَذَر؟ قال: «احفظْ عورتَك إلا من زوجتك أو ما ملكتْ يمينُك»، قال: قلت: يا رسول الله، إذا كان القومُ بعضُهم في بعض؟ قال: «إن استطعتَ أن لا يرَيَنَّها أحدٌ فلا يرَيَنَّها» قال: قلت: يا رسول الله إذا كان أحدُنا خالياً قال: «اللهُ أحقُّ أن يُستحيا منه[1] من الناس».

٤٠١٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، نا ابن أبي فُديك، عن الضحاك بن عثمان، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا ينظُرُ الرجلُ إلى عُريةِ الرجل، ولا المرأةُ إلى عُرية المرأة، ولا يُفضِي الرجلُ إلى الرجل في ثوب واحد[2]، ولا تُفضِي المرأة إلى المرأة في ثوب». [م].

٤٠١٩ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا ابن عُلَية، عن الجريري، [ح] [ونا مؤمَّل بن هشام، قال: نا إسماعيل، عن الجُرَيري][3]، عن أبي نَضرة، عن رجل من الطُّفاوة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يُفضينَّ رجل إلى رجل، ولا امرأةٌ إلى امرأة، [إلا إلى ولدٍ أو والدٍ][4]. قال: وذكر الثالثة فنسيتُها. [وهو طرف من الحديث المتقدم (٢١٧٤)].

آخر كتاب الحمَّام

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «إلا والداً أو ولداً». وفي «نسخة»: «إلا ولدٌ أو والدٌ». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٦ ـ أول كتاب اللباس

١ ـ [باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً]

٤٠٢٠ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا ابن المبارك، عن الجُريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا استجدَّ ثوباً سمّاه باسمه: إما قميصاً أو عمامة، ثم يقول: «اللهم لك الحمدُ، أنت كسوتَنيه، أسألك من خيره، وخير ما صُنعَ له، وأعوذُ بك من شرّه، وشرِّ ما صُنع له». قال أبو نضرة: وكان[١] أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له: تُبلي ويُخلفُ اللّه تعالى.

٤٠٢١ ـ حدثنا مسدَّد، نا عيسى بن يونس، عن الجُريري، بإسناده، نحوَه.

٤٠٢٢ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا محمد بن دينار، عن الجُريري، بإسناده ومعناه. قال أبو داود: [عبدالوهاب الثقفي: لم يذكر فيه][٢] أبا سعيد، وحمادُ بنُ سلمة قال: عن[٣] الجُريري، عن أبي العلاء، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود: حماد بن سلمة والثقفي سماعهما واحد][٤].

٤٠٢٣ ـ (حسن دون زيادة «وما تأخر» في الموضعين) حدثنا نُصَير بن الفرج، نا عبداللّه بن يزيد، نا سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، عن أبي مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «من أكل طعاماً ثم قال: الحمد للّه الذي أطعمني هذا الطعامَ ورَزَقَنيه من غير حول منّي ولا قوّة: غُفر له ما تقدَّم من ذنبه [وما تأخر][٥]، قال: ومن لبس ثوباً [جديداً] فقال: الحمد للّه الذي كساني هذا الثوب[٦] ورزقَنيه من غير حول منّي ولا قوّة: غُفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخَّر».

٢ ـ باب في[٧] ما يُدعى لمن لبس ثوباً جديداً

٤٠٢٤ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن الجراح الأَذَني، نا أبو النضر، نا إسحاق بن سعيد، عن أبيه، عن أُم خالد بنت خالد بن العاص، أن رسول الله ﷺ أتى بكسوة فيها خميصة صغيرة فقال: «مَنْ تَرَونَ أحقَ بهذه؟ فسكت القوم. فقال: «ائتوني بأم خالد» فأتى بها، فألبسها إياها. ثم قال: «أبلي وأخلقي» مرتين. وجعل ينظر إلى علم في الخميصة أحمر أو أصفر، ويقول: «سناه سناه يا أم خالد» وسناه في كلام الحبشة الحسن.

---

(١) في «نسخة»: «فكان». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ورواه عبدالوهاب الثقفي عن الجريري: لم يذكر فيه». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٣ ـ باب ما جاء في القميص

٤٠٢٥ ـ (صحيح) حدثنا[١] إبراهيم بن موسى، أنا[٢] الفضل بن موسى، عن عبدالمؤمن بن خالد الحَنَفي، عن عبدالله بن بُريدة، عن أُم سلمة قالت: كان أحبَّ الثياب إلى رسول الله ﷺ القميصُ.

٤٠٢٦ ـ (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا أبو تُمَيلة، قال: حدثني عبدالمؤمن بن خالد، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه[٣]، عن أُم سلمة قالت: لم يكن ثوبٌ أحَبَّ إلى رسول الله ﷺ من قميص[٤]. [انظر ما قبله].

٤٠٢٧ ـ (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي [ابن راهويَه]، نا معاذ بن هشام، عن أبيه، عن بُدَيل بن ميسرة، عن شَهر بن حَوْشَب، عن أسماء بنت يزيد قالت: كانت يد كمِّ قميص رسول الله ﷺ إلى الرُّسغ[٥].

٤ ـ باب ما جاء في [لبس] الأقبية

٤٠٢٨ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن مَوْهب، المعنى، أن الليث ـ يعني ابن سعد ـ حدثهم، عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مُليكة، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة أنه قال: قسم رسول الله ﷺ أقبيةً ولم يُعطِ مخرمةَ شيئاً، فقال مخرمة: يا بنيّ انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت معه، قال: أُدخل فادعُه لي، قال: فدعوته، فخرج إليه وعليه قَباء منها، فقال: «خبأتُ هذا لك». قال: فنظر إليه ـ زاد ابن موهب: مخرمةُ، ثم اتفقا ـ قال: «رَضيَ مخرمةُ». قال قتيبة: عن ابن أبي مليكة، لم يسمِّه. [ق].

٥ ـ [باب في لبس الشُّهرة][٦]

٤٠٢٩ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو عَوانة، ح وحدثنا محمد ـ [يعني] ابن عيسى ـ، عن شَريك، عن عثمان بن أبي زرعة، عن المُهاجر الشامي، عن ابن عمر ـ قال في حديث شريك: يرفعه ـ قال: «من لبس ثوبَ شُهرة ألبسه الله يوم القيامة ثوباً مثلَه». زاد عن أبي عوانة: «ثم تُلْهَبُ فيه النار».

٤٠٣٠ ـ (حسن) [وَ]حدثنا مسدد، نا أبو عوانة قال: «ثوبَ مَذَلّة». [المصدر نفسه].

٤٠٣١ ـ (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو النضر، نا عبدالرحمن بن ثابت، نا حسان بن عطية، عن أبي مُنيب الجُرَشي، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تشبه بقوم فهو منهم». [«الإرواء» (١٢٦٩)].

---

(١) في «نسخة»: «حدثنا زياد بن أيوب، قال: نا أبو تُميلة، قال: حدثني عبدالمؤمن بن خالد، عن عبدالله بن بريدة، عن أمه، عن أم سلمة. وحدثنا إبراهيم بن موسى، نا الفضل بن موسى، عن عبدالمؤمن بن خالد الحنفي، عن عبدالله بن بريدة، عن أم سلمة قالت: كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص. قال زيد: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله ﷺ من القميص». هكذا وقع في نسخة (منه).

(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أمه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «القميص». (منه).

(٥) في «نسخة»: «الرصغ». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

٦ ـ باب في [لبس الصوف والشعر][1]

٤٠٣٢ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبدالله بن مَوْهب الرملي، و[حدثنا] حسين بن علي، قالا: نا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن مُصعب بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: خرج رسول الله ﷺ وعليه مِرْط مُرَحَّلٌ[2] من شعرٍ أسود. [و][3] قال حسين: حدثنا يحيى بن زكريا. [م].

٤٠٣٢ م - (حسن الإسناد) حدثنا إبراهيم بن العلاء الزُّبيدي، نا إسماعيل بن عياش، عن عَقيل بن مُدرِك، عن لقمان بن عامر، عن عُتبة بن عبدٍ السُّلَمي قال: استكسيتُ رسول الله ﷺ، فكساني خَيْشَتَينِ، فلقد رأيتُني وأنا أكْسى أصحابي.

٤٠٣٣ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، نا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي بردة قال: قال لي أبي: يا بني، لو رأيتُنا ونحن مع رسول الله ﷺ، وقد أصابتْنا السماء، حسِبتَ أن ريحَنا ريح الضأن. [قال أبو داود: يعني من لباس الصوف].

٧ ـ [باب لبس المرتفع][4]

٤٠٣٤ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، أنا عُمارة بن زاذان، عن[5] ثابت، عن أنس بن مالك، أن مِلك ذي يَزَنٍ أهدى إلى رسول الله ﷺ حُلَّةً أخذها بثلاثة وثلاثين بعيراً، أو ثلاث وثلاثين ناقةً، فقبِلها. [«نقد نصوص حديثية» (رقم ٣٢)].

٤٠٣٥ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث، أن رسول الله ﷺ اشترى حُلَّة ببضعة وعشرين قَلوصاً، فأهداها إلى ذي يَزَنٍ. [المصدر نفسه].

٨ ـ باب لباس الغليظ

٤٠٣٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد [بن زيد]، ح ونا موسى، نا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، المعنى[6]، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة قال: دخلت على عائشة رحمها الله، فأخرجتْ إلينا إزاراً غليظاً مما يُصنع باليمن وكساءً من التي يُسمونها المُلبَّدة، فأقسمتْ بالله إن رسول الله ﷺ قُبِض في هذين الثوبين. [م (٦ / ١٤٥)].

٤٠٣٧ ـ (حسن الإسناد) حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي، نا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، نا عكرمة ابن عمار، نا أبو زُميلٍ، حدثني عبدالله بن عباس قال: لمّا خرجت الحَرورية أتيتُ علياً [رضي الله عنه]، فقال: ائت

---

(١) في «نسخة»: «لبس الشعر والصوف». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مرجل». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أظنه عن». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

هؤلاء القومَ، فلبستُ أحسنَ ما يكون من حُلَل اليمن. ـ قال أبو زُميل: وكان ابن عباس رجلاً جميلاً جَهيراً ـ. قال ابن عباس: فأتيتهم، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس، ما هذه الحُلة؟ قال: ما تَعيبون عليَّ؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسنَ ما يكون من الحُلَل. [قال أبو داود: اسم أبي زُميل سِماك بن الوليد الحنفي][1].

٩ ـ باب ما جاء في الخزّ

٤٠٣٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن محمد الأنماطيّ البصري، نا عبدالرحمن بن عبدالله الرازي، ح ونا أحمد بن عبدالرحمن الرازي، نا أبي، قال: أخبرني أبي: عبدُالله بن سعد، عن أبيه سعد قال: رأيت رجلاً ببُخارى على بغلة بيضاء عليه عِمامةُ خزٍّ سوداء، فقال: كسانيها رسول الله ﷺ. هذا لفظ عثمان، والإخبار في حديثه.

٤٠٣٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة، نا بشر بن بكر، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قال: نا عطية بن قيس، نا[2] عبدالرحمن بن غَنْم الأشعري، [قال]: حدثني أبو عامر، أو أبو مالك، واللهِ يمينٌ أُخرى ما كذَبني، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**لَيكوننَّ من أُمتي أقوامٌ يستحِلُّونَ الخزَّ والحرير**» وذكر كلاماً، قال: «**يَمسخُ منهم آخرين قِردةً وخنازيرَ إلى يوم القيامة**». [قال أبو داود: وعشرون نفساً من أصحاب رسول الله ﷺ أو أكثر لبسوا الخز، منهم: أنس، والبراء بن عازب][3]. [«الصحيحة» (٩١)، خ].

١٠ ـ باب ما جاء في لبس الحرير

٤٠٤٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةَ سِيَرَاءَ عند باب المسجد تباع فقال: يا رسول الله، لو اشتريتَ هذه فلبستَها يوم الجمعة وللوفود[4] إذا قدموا عليك! فقال رسول الله ﷺ: «**إنما يلبَس هذه من لا خَلاقَ له في الآخرة**». ثم جاء رسولَ الله ﷺ منها حُللٌ، فأعطى عمرَ بن الخطاب منها حلة، فقال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله، كسوتَنيها وقد قلتَ في حُلة عُطاردٍ ما قلت؟! فقال رسول الله ﷺ: «**إني لم أَكْسُكَها لِتَلْبَسَها**». فكساها عمر بن الخطاب أخاً له مشرِكاً بمكة. [ق].

٤٠٤١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونسُ وَعمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، بهذه القصة، قال: حُلةَ إستبرق، وقال فيه: ثم أرسل إليه بجبَّةِ دِيباجٍ، وقال: «**تبيعُها وتصيبُ بها حاجتك**». [ق].

٤٠٤٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا عاصم الأحول، عن أبي عثمان النَّهْدي قال: كتب عمر إلى عُتبة بن فَرْقد أن النبي ﷺ نهى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا: إصبَعين، وثلاثةً، وأربعةً. [ق].

٤٠٤٣ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا شعبة، عن أبي عون[5]، قال: سمعت أبا صالح يحدث[6]،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قال: سمعت». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «للوفد». (منه).
(٥) هو محمد بن عبيد الله الثقفي. ذكره المزي. (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

عن عليّ [رضي الله عنه]، قال: أُهديت إلى رسول الله ﷺ حُلةٌ سِيَراءُ، فأرسل بها إليَّ، فلبستُها فأتيتُه، فرأيت الغضب في وجهه فقال[1]: «إني لم أُرسِل بها إليك لتلبَسها» فأمرني[2] فأطَرْتُها بين نسائي. [قال أبو داود: أبو عون محمد بن عبدالله الثقفي، وأبو عثمان النَّهْدي: عبدالرحمن بن مِلّ]. [ق].

١١ ـ باب من كرهه

٤٠٤٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن إبراهيم بن عبدالله بن حُنين، عن أبيه، عن علي ابن أبي طالب [رضي الله عنه][3]، أن رسول الله ﷺ نهى عن لُبس القَسِّيِّ، وعن لبس المُعَصْفَر، وعن تختُّم الذهب، وعن القراءة في الركوع.

٤٠٤٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد ـ [يعني] المَرْوَزي ـ، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن إبراهيم بن عبدالله بن حُنَين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه][4]، عن النبي ﷺ، بهذا، قال: عن القراءة في الركوع والسجود. [م، انظر ما قبله].

٤٠٤٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن إبراهيم بن عبدالله، بهذا، زاد: ولا أقول نهاكم.

٤٠٤٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن علي بن زيد، عن أنس بن مالك، أن مِلك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مُسْتَقَةً من سُندُسٍ، فلبسها، فكأني أنظر إلى يديه تَذَبْذَبان، ثم بعث بها إلى جعفر [بن أبي طالب] فلبسها ثم جاءه، فقال النبي ﷺ: «إني لم أُعْطِكَها لتلبسَها». قال: فما أصنعُ بها؟ قال: «أَرْسِل بها إلى أخيك النجاشي».

٤٠٤٨ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا رَوْح، نا سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران ابن حُصين، أن نبي الله ﷺ قال: «لا أركبُ الأُرْجُوان، ولا ألبس المُعَصْفَر، ولا ألبس القميص المكفَّف بالحرير». قال: وأومأ الحسن إلى جيب قميصه. قال: وقال: «ألاَ وطِيبُ الرجال ريحٌ لا لون له، ألا وطيبُ النساء لونٌ لا ريح له». قال سعيد: أُراه قال: إنما حملوا قوله في طيب النساء على أنها [إذا خرجت][5]، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيَّبْ بما شاءت.

٤٠٤٩ ـ (ضعيف) حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن مَوْهَب [الرملي] الهَمْداني، أنا المفضَّل ـ يعني ابن فضالة ـ، عن عيّاش بن عباس القتباني، عن أبي الحُصين ـ يعني الهيثم بن شُفَيّ ـ قال: خرجت أنا وصاحبٌ لي يُكنى أبا عامر رجلٌ من المَعَافِر لنصلِّيَ بإيلِيا[6]، وكان قاصُّهم رجلاً من الأزْد يقال له أبو ريحانة، من الصحابة. قال أبو

---

(١) في «نسخة»: «وقال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وأمرني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «إذا أرادت أن تخرج». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بإيلياء». (منه).

الحصين: فسبقني صاحبي إلى المسجد، ثم جئت[1] فجلست إلى جنبه، فسألني: هل أدركتَ قَصَص أبي رَيحانة؟ قلت: لا، قال: سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن عشر: عن الوَشْرِ، والوَشْم، والنتْف، وعن مُكامَعة الرجلِ الرجلَ بغير شِعار، وعن مُكامَعة المرأةِ المرأةَ بغير شعار، وأن يجعلَ الرجلُ في أسفل ثيابه حريراً مثلَ الأعاجم، أو يجعلَ على منكبيه حريراً مثل الأعاجم، وعن النُّهْبى، وركوب النُّمور، ولُبوس الخاتمَ إلا لذي سلطان. [قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث خبر الخاتم][2].

٤٠٥٠ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب، نا روح، نا هشام، عن محمد، عن عَبيدة، عن عليّ [رضي الله عنه] أنه قال: نُهي[3] عن مَيَاثِر الأُرجوان.

٤٠٥١ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي [رضي الله عنه] قال: نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن لُبس القَسِّيِّ والمِيثَرَةِ الحمراء. [م، انظر ما قبله].

٤٠٥٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم بن سعد، نا ابن شهاب الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ صلَّى في خميصةٍ لها أعلام، فنظر إلى أعلامها، فلمّا سلَّم قال: «اذهبوا بخَميصتي هذه إلى أبي جهمٍ فإنها ألهتْني آنفاً في صلاتي، وأْتوني بأَنْبِجانِيَّه». قال أبو داود: أبو جهم بن حذيفة من بني عدي بن كعب بن غانم. [ق، مضى برقم (٩١٤)].

٤٠٥٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة في آخرين قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، نحوه، والأول أشبع. [م].

١٢ ـ باب الرخصة في العَلَم وخيط الحرير

٤٠٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا المغيرة بن زياد، نا عبدالله أبو عمر مولى أسماء بنت أبي بكر، قال: رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوباً شامياً، فرأى فيه خيطاً أحمر، فردَّه، فأتيت أسماءَ فذكرتُ ذلك لها، فقالت: يا جارية، ناوليني جُبَّةَ رسول الله ﷺ، فأخرجتْ جُبةً [من] طَيالِسة مكفُوفةِ الجيْب والكُمَّين والفَرْجين بالدِّيباج. [م].

٤٠٥٥ ـ (صحيح دون قوله «فأما العلم...») حدثنا ابن نُفيل، نا زهير، نا خُصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: إنما نَهى رسول الله ﷺ عن الثوب المُصْمَت من الحرير، فأما العلَم من الحرير وسَدَى الثوب: فلا بأس به[4]. [«الإرواء» (٢٧٩)].

---

(١) في «نسخة»: «ردفته». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «نهاني». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

١٣ ـ باب في لبس الحرير لعذر

٤٠٥٦ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا عيسى ـ يعني ابن يونس ـ، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن أنس قال: رَخَّصَ رسول الله ﷺ لعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام في قُمُص[1] الحرير في السفر من حِكَّة كانت بهما. [ق].

١٤ ـ باب في الحرير للنساء

٤٠٥٧ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح الهَمْداني، عن عبدالله بن زُرَيْر ـ يعني الغافقي ـ أنه سمع علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] يقول: إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ثم قال: «إن هذين حرام على ذكور أُمتي». [قال أبو داود: هو عبدالله بن رَزِين الغافقي].

٤٠٥٨ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد الحِمصيَّان، قالا: نا بقيّة، عن الزُّبيدي، عن الزهري، عن أنس بن مالك أنه حدثه، أنه رأى على أم كلثوم بنتِ رسول الله ﷺ بُرداً سِيَراءَ، قال: والسيراءُ المُضَلَّع بالقَزّ. [خ].

٤٠٥٩ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، ثنا أبو أحمد ـ يعني الزُّبيري ـ، نا مِسعر، عن عبدالملك بن ميسرة، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: كنا نَنزِعه عن الغِلمان، ونتركه على الجواري. قال مسعر: فسألت عمرو بن دينار عنه، فلم يعرفه. [خ].

١٥ ـ باب في لبس الحِبَرة

٤٠٦٠ ـ (صحيح) حدثنا هُدْبة بن خالد الأزدي، نا همام، عن قتادة قال: قلنا لأنس ـ يعني ابن مالك ـ: أيُّ اللباسِ كان أحبَّ إلى النبي[2] ﷺ ـ أو: أعجبَ إلى رسول الله ﷺ؟ ـ قال: الحِبَرة. [ق].

١٦ ـ باب في البياض

٤٠٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبدالله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**اِلبَسوا من ثيابكم البيض**[3]، **فإنها من خير ثيابكم، وكفِّنوا فيها موتاكم، وإن خير أكحالكم الإثْمِد: يَجلو البصر، ويُنبت الشعَر**».

١٧ ـ باب [في الخُلْقان وفي غسل الثوب][4]

٤٠٦٢ ـ (صحيح) حدثنا النُّفيلي، نا مسكينٌ، عن الأوزاعي، ح، ونا عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن الأوزاعي نحوه، عن حسان بن عطية، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قالا: أتانا رسول الله ﷺ فرأى

---

(١) في «نسخة»: «قميص». (منه).

(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «البياض». (منه).

(٤) في «نسخة»: «غسل الثوب وفي الخلقان». (منه).

رجلاً شعِثاً قد تفرَّق شعره، فقال: «أما كان هذا يجدُ ما يُسكِّن به شعره؟». ورأى رجلاً آخر[و][1] عليه ثياب وسِخة فقال: «أما كان هذا يجدُ ما[2] يغسِل به ثوبه؟».

٤٠٦٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه قال: أتيت النبي ﷺ في ثوبٍ دونٍ، فقال: «ألك مالٌ؟» قال: نعم، قال: «من أيِّ المال» قال: قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق، قال: «فإذا آتاك الله مالاً فليُرَ أثرُ نعمة اللهِ عليك وكرامتِه».

١٨ ـ باب في المصبوغ بالصفرة[3]

٤٠٦٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن زيد ـ يعني ابن أسلم ـ، أن ابن عمر كان يَصبغُ لحيته بالصُّفْرة حتى تَمتلىء ثيابه من الصُّفرة، فقيل له: لمَ تصبُغُ بالصفرة؟ فقال: إني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها، ولم يكن شيء أحبَّ إليه منها، وقد كان يصبُغ بها ثيابه كلَّها حتى عمامتَه.

١ ـ باب في الخُضرة

٤٠٦٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبيدالله ـ يعني ابن إياد ـ، نا إياد، عن أبي رِمْثة قال: انطلقت مع أبي نحوَ النبيِّ ﷺ فرأيت عليه بُردين أخضرين. [وسيأتي بأتم (٤٢٠٦)].

٢٠ ـ باب في الحُمرة

٤٠٦٦ ـ (حسن) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا هشام بن الغازِ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنيةٍ، فالتفتَ إليَّ وعليَّ رَيْطةٌ مُضَرَّجة بالعُصفُر، فقال: «ما هذه الرَّيْطةُ عليك؟» فعرفت ما كره، فأتيت أهلي وهم يَسجُرون تنُّوراً لهم، فقذفتُها فيه، ثم أتيته من الغد، فقال: «يا عبدالله، ما فعلت الرَّيطة؟» فأخبرته، فقال: «أفلا كسوتَها بعضَ أهلك، فإنه لا بأس به للنساء».

٤٠٦٧ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، نا الوليد قال: قال هشام ـ يعني ابن الغازِ ـ: المضرَّجة: التي ليست بالمُشْبَعة ولا المُوَرَّدة[4].

٤٠٦٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي، نا إسماعيل بن عياش، عن شُرحبيل بن مسلم، عن شُفْعة، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: رآني رسول الله ﷺ ـ قال أبو علي اللؤلؤي: أُراه، وعليَّ ثوبٌ مصبوغ بعصفر مورداً ـ فقال: «ما هذا؟» فانطلقت فأحرقته، فقال النبي ﷺ: «ما صنعتَ بثوبك؟» فقلت: أحرقته، قال: «أفلا كسوتَه بعض أهلك؟». قال أبو داود: رواه ثور، عن خالد فقال: مُورَّد[5]، وطاوس قال: معصفَر.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ماء». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بموردة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «مورد». (منه).

٤٠٦٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن حُزابة، نا إسحاق ـ يعني ابن منصور ـ، نا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو قال: مرَّ على النبيِّ ﷺ رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فسلم عليه[1]، فلم[2] يردَّ عليه النبي ﷺ.

٤٠٧٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو أسامة، عن الوليد -يعني ابن كثير-، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن رجل من بني حارثة، عن رافع بن خديج قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فرأى رسول الله على رواحلنا وعلى إبلنا أكسيةً فيها خيوط عهن حمرٌ، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أرى هذه الحمرة قد علَتْكُم؟» فقمنا سراعاً لقول رسول الله ﷺ حتى نفر بعض إبلنا! فأخذنا الأكسية فنزعناها عنها.

٤٠٧١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا [محمد] بن عوف الطائيُّ، نا محمد بن إسماعيل، حدثني أبي ـ قال ابن عوف الطائي: وقرأت في أصل إسماعيل، قال: حدثني ضَمْضَم ـ يعني ابن زُرعة ـ، عن شُريح بن عُبيد، عن حبيب[3] بن عبيد، عن حُريث بن الأَبَج[4] السَّلِيْحي، أن امرأة من بني أسد قالت: كنت يوماً عند زينب امرأةِ رسول الله ﷺ ونحن نصبُغ ثياباً لها بمُغْرةٍ، فبينا نحن كذلك إذْ طلع علينا رسول الله ﷺ، فلما رأى المُغْرة رجع، فلما رأتْ ذلك زينب علمتْ أن رسول الله ﷺ قد كره ما فعلتْ فأخذت[5] فغسلت ثيابها ووارتْ كلَّ حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع، فاطّلع، فلما لم يَرَ شيئاً دخل.

٢١ ـ باب في الرخصة في ذلك

٤٠٧٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَّمَرِيُّ، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان رسول الله ﷺ له شَعَرٌ يبلُغ شحمة أُذنيه، ورأيته في حُلَّةٍ حمراء، لم أرَ شيئاً قطُّ أحسنَ منه. [ق].

٤٠٧٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو معاوية، عن هلال بن عامر، عن أبيه قال رأيت رسول الله ﷺ بمنًى يخطب على بغلة، وعليه بُرْدٌ[6] أحمر، وعليٌّ [رضي الله عنه] أمامَه يُعبِّر عنه. [وهو المتقدم برقم (١٩٥٦)].

٢٢ ـ باب في السواد

٤٠٧٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همّام، عن قتادة، عن مطرِّف، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: صبغت[7] للنبي ﷺ بُردة سوداء فلبسها، فلما عَرق فيها وجدَ ريحَ الصوف فقذَفها، قال: وأحسَبه قال: وكان يعجبه الريحُ الطيبة[8]. [«الصحيحة» (٢١٣٦)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فلم يرد النبي ﷺ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عن حريث حبيب بن عبيد عن حريث ابن الأبج». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الأبلج». وفي «نسخة»: «الأبح». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وأخذت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «رداء». (منه).
(٧) في «نسخة»: «صنعت». (منه).
(٨) في «نسخة»: «الطيب». (منه).

٢٣ ـ باب في الهُدْب

٤٠٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن محمد القرشي، نا حماد بن سلمة، أنا يونس بن عبيد، عن عَبيدة أبي خِداش، عن أبي تَميمة الهُجَيمي، عن جابر ـ [يعني ابن سليم] [(١)] ـ قال: أتيت النبي ﷺ وهو مُحتبٍ بشَملةٍ [و]قد[(٢)] وقع هُدْبها على قدميه. [«الصحيحة» تحت الحديث (٧٧٠)].

٢٤ ـ باب في العمائم

٤٠٧٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالوا: نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ دخل عام الفتح مكة وعليه عِمامةٌ سوداء.

٤٠٧٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا أبو أسامة، عن مُساوِر الورّاق، عن جعفر بن عمرو بن حُريث، عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداءُ قد أرخى طرفها[(٣)] بين كتفيه.

٤٠٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، نا محمد بن ربيعة، نا أبو الحسن العَسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن رُكانة، عن أبيه، أن رُكانة صارع النبي ﷺ، فصرعه النبي ﷺ، قال ركانة: وسمعت النبي ﷺ يقول: «فرقُ ما بيننا وبين المشركين العمائمُ على القَلانس».

٤٠٧٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، نا عثمان [بن عثمان][(٤)] الغَطَفاني، نا سليمان بن خَرَّبُوذ، حدثنا شيخ من أهل المدينة، قال: سمعت عبدالرحمن بن عوف يقول: عمَّمَني رسول الله ﷺ فسدلها بين يديَّ ومن خلفي. [«المشكاة» (٤٣٣٩) / التحقيق الثاني].

٢٥ ـ باب في لِبسة الصمَّاء

٤٠٨٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن لِبستين: أن يحتبيَ الرجل مُفْضِياً بفرجهِ إلى السماء، ويلبسَ ثوبه وأحدُ جانبيه خارج ويُلقي ثوبه على عاتقه. [ق نحوه، أبي سعيد].

٤٠٨١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الصَّمَّاء وعن[(٥)] الاحتباء في ثوب واحد. [م].

٢٦ ـ باب في حَلّ الأزرار

٤٠٨٢ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي وأحمد بن يونس، قالا: نا زهير، نا عروة بن عبدالله ـ قال ابن نُفَيل: ابنِ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «طرفيها». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

قُشير ـ أبو مُهْل الجعفيُّ، نا معاوية بن قُرَّة، نا[1] أبي قال: أتيت [رسول الله][2] ﷺ في رهطٍ من مُزينة، فبايعناه، وإن قميصه لمُطلَقُ الأَزْرَار[3]، قال: فبايعناه[4] ثم أدخلت يدي في جيبِ قميصه فمسِسْت الخاتَم. قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنَه قطُّ إلا مُطلقي أزرارَهما [قطُّ] في شتاء ولا حرّ، ولا يُزَرِّران أزرارهما أبداً[5].

٢٧ ـ باب في التَّقَنُّع

٤٠٨٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبدالرزاق، أنا معمر قال: قال الزهري: قال عروة: قالت عائشة [رضي الله عنها]: بينا نحن جلوس في بيتنا في نحرِ الظهيرة قال قائل لأبي بكر [رضي الله عنه]: هذا رسول الله ﷺ [مقبلاً مُتَقَنِّعاً][6] في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فجاء رسول الله ﷺ، فاستأذن، فأُذِن له، فدخل. [خ (٥٨٠٧)].

٢٨ ـ باب ما جاء في إسبال الإزار

٤٠٨٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن أبي غِفار، نا أبو تَميمة الهُجَيمي، ـ [وأبو تميمة اسمه طريف بن مُجالِد] [7] ـ عن أبي جُريٍّ جابر بن سُليم قال: رأيت رجلاً يصدُرُ الناسُ عن رأيه، لا يقول شيئاً إلا صدروا عنه، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا[8] رسول الله ﷺ، قلت: عليك السلامُ يا رسول الله، مرتين، قال: «لا تقلْ: عليك السلام، فَإنَّ عليك السلامُ تحيةُ الميت، قل: السلام عليك» قال: قلت: أنت رسول الله؟ قال: «أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضُرٌّ فدعوتَه كشفه عنك، وإن أصابك عامُ سَنةٍ فدعوتَه أنبتَها لك، وإذا كنت بأرضٍ[9] قَفْرٍ أو فلاةٍ فضلَّت راحلتك فدعوتَه ردَّها عليك». قال: قلت: اِعهَدْ إليَّ، قال: «لا تسبَّنّ أحداً» قال: فما سببتُ بعده حراً ولا عبداً ولا بعيراً ولا شاة. قال: «ولا تَحقِرنَّ شيئاً من المعروف، وأن تُكلِّم أخاك وأنت منبسطٌ إليه وجهُك، إن ذلك من المعروف، وارفعْ إزارك إلى نصف الساق، فإن أبيتَ فإلى الكعبين، وإياك وإسبالَ الإزار فإنها من المَخِيلة، وإن الله [عز وجل] لا يحبُّ المَخِيلة، وإنِ امرؤٌ شتمك[10] وعيَّرَكَ بما يعلم فيك فلا تعيِّرْه بما تعلم فيه، فإنما وبالُ ذلك عليه».

٤٠٨٥ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «من جَرَّ ثوبَهَ خيلاءَ لم ينظر الله إليه يوم القيامة» فقال أبو بكر: إن أحد جانبيْ إزاري يسترخي[11]، [إني

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فبايعته». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قط». (منه).
(٦) في «نسخة»: «مقبل متقنع». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «بأرض قفراء». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «شاتمك». (منه).
(١١) في «نسخة»: «ليسترخي». (منه).

لأتعاهد][1] ذلك منه، قال: «لستَ ممن يفعلُه خُيلاء». [خ].

٤٠٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، نا يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: بينما رجلٌ يُصلي مُسبلاً إزارَه، فقال له رسول الله ﷺ: «اذهب فتوضأ» فذهب فتوضأ، ثم جاء، فقال: «اذهب فتوضأ» فقال له رجل: يا رسول الله، مالكَ أمرتَه أن يتوضأ ثم سكتَّ عنه، قال: «إنه كان يُصلي وهو مُسبلٌ إزارَه، وإنَّ الله تعالى لا يقبلُ صلاةَ رجل مسبِل». [مضى برقم (٦٣٨)].

٤٠٨٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن علي بن مُدرِك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن خَرَشة بن الحُرّ، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ أنه[2] قال: «ثلاثة لا يكلمُهم الله، ولا ينظُر إليهم يوم القيامة، ولا يزكّيهم، ولهم عذاب أليم» قلت: من هم يا رسول الله، فقد خابوا وخسروا؟ فأعادها ثلاثاً، قلت: من هم يا رسول الله، خابوا وخسروا؟ قال[3]: «المسبِلُ، والمنّان، والمنفِّق سلعتَه بالحلِف الكاذب» أو «الفاجر». [م].

٤٠٨٨ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن سليمان بن مُسهِر، عن خَرَشة بن الحرّ، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ، بهذا، والأول أتم، قال: «المنّان الذي لا يُعطي شيئاً إلا مَنَّه». [م. (١ / ٧١)].

٤٠٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو عامر ـ يعني عبدالملك بن عمرو ـ، نا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبي، قال: أخبرني أبي، وكان جليساً لأبي الدرداء، قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له ابن الحنظلية، وكان رجلاً متوحِّداً قلّما يُجالس الناسَ، إنما هو صلاة، فإذا فرغ فإنما هو تسبيح وتكبير حتى يأتي أهلَه، قال فمرَّ بنا ونحن عند أبي الدرداء، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعُنا ولا تضرُّك، قال: بعث رسول الله ﷺ سريّة، فقدمتْ، فجاء رجل منهم فجلس في المجلس الذي يجلس فيه رسول الله ﷺ، فقال لرجل إلى جنبه: لو رأيتَنا حين التقينا نحن والعدوُّ فحملَ فلانٌ فطعنَ، فقال: خذْها مني وأنا الغلام الغفاريّ، كيف تَرى في قوله؟ قال: ما أُراه إلا قد بطل أجره، فسمع بذلك آخر، فقال: ما أرى بذلك بأساً فتنازعا، حتى سمع رسول الله ﷺ، فقال: «سبحان الله! لا بأس أن يُؤجَر ويُحمَد» فرأيت أبا الدرداء سُرَّ بذلك، فجعل[4] يرفع رأسه إليه ويقول: أنت سمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ فيقول: نعم، فما زال يعيد عليه حتى إني لأقول: ليبرُكنَّ على ركبتيه. قال: فمرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «المُنفِقُ على الخيل كالباسطِ يديه[5] بالصدقة [لا يقبِضهما][6]». ثم مرّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرك، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «نِعْم الرجلُ خُريمٌ الأسديُّ لولا طولُ جُمَّته وإسبالُ إزاره» فبلغ ذلك خُريماً فعجِل فأخذ شَفرة فقطع بها جُمته إلى أُذنيه، ورفع إزارَه إلى أنصاف ساقيه. ثم مرَّ بنا يوماً آخر، فقال له أبو الدرداء: كلمةً تنفعنا ولا تضرك، فقال: سمعت رسول

---

(١) في «نسخة»: «إلا أن أتعاهد». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وجعل». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يده». منه).
(٦) في «نسخة»: «لا يقبضها». (منه).

الله ﷺ يقول: «إنكم قادمون على إخوانكم، فأَصلِحوا رحالكم، وأصلحوا لباسَكم، حتى تكونوا كأنكم شامةٌ في الناس، فإن الله تعالى لا يحبُّ الفُحش ولا التَّفحُّش». قال أبو داود: وكذلك قال أبو نعيم عن هشام، قال: حتى تكونوا كالشامة في الناس. [«الإرواء» (٢١٣٣)].

٢٩ ـ باب ما جاء في الكِبْر

٤٠٩٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح، ونا هناد ـ يعني ابن السري ـ، عن أبي الأحوص، المعنى، عن عطاء بن السائب، قال موسى: عن سلمان الأغر، وقال هناد: عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة، قال هناد: قالَ: قالَ رسول الله ﷺ: [«قالَ]: قالَ الله تعالى[1]: الكبرياء ردائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منهما قذفتُه في النار».

٤٠٩١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو بكر ـ يعني ابن عياش ـ، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنةَ من كان في قلبه مِثقالُ حبةٍ مِن خَردل[2] مِن كِبْرٍ، ولا يدخل النارَ من كان في قلبه مثقالُ خَردل[3] من إيمانٍ». قال أبو داود: رواه القَسْمَليُّ، عن الأعمش مثلَه. [م].

٤٠٩٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد[4] بن المثنى أبو موسى، نا عبد الوهاب، نا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، وكان رجلاً جميلاً، فقال: يا رسول الله، إني رجل حُبِّب إليَّ الجَمالُ، وأُعطيت منه [ما تراه][5]، حتى ما أحبُّ أن يَفوقَني أحد، إما قال: بِشِراك نعلي وإما قال: بِشِسْعِ نعلي، أَفمِن الكِبْر ذلك؟ قال: «لا، ولكنْ [من] الكِبْرِ مَن بَطِر الحقَّ وغَمِط الناس». [م نحوه ـ ابن مسعود].

٣٠ ـ باب في قدر موضع الإزار

٤٠٩٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، قال: سألت أبا سعيد الخدريَّ عن الإزار، فقال: على الخبير سقطتَ، قال رسول الله ﷺ: «أُزْرَةُ المسلم[6] إلى أنصاف الساق، ولا حرجَ ـ أو: لا جناح ـ فيما بينه وبين الكعبين، [و]ما كان أسفلَ من الكعبين فهو في النار، [و]من جرَّ إزاره بطراً لم ينظُر الله إليه». [«الصحيحة» (٢٠١٧)].

٤٠٩٤ ـ (صحيح) حدثنا هناد بن السّريّ، حنا حسينٌ الجُعْفي، عن عبدالعزيز بن أبي رَوَّاد، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «الإسبالُ في الإزار والقميص والعمامة، من جرَّ منها شيئاً خيلاءَ لم ينظر الله إليه يوم القيامة».

---

(١) في «نسخة»: «عز وجل». (منه).
(٢) في «نسخة»: «خردلة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «خردلة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أبو موسى محمد بن المثنى». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ما ترى». (منه).
(٦) في «نسخة»: «المؤمن». (منه).

٤٠٩٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا هناد، حدثنا ابن المبارك [وعباد]، عن أبي الصبّاح، عن يزيد بن أبي سُمَيّة قال: سمعت ابن عمر يقول: ما قال رسول الله ﷺ في الإزار فهو في القميص.

٤٠٩٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، حدثني عكرمة، أنه رأى ابنَ عباس يأتَزر فيضعُ حاشية إزاره من مُقدَّمه على ظهر قدمه[1]، ويرفع من مُؤَخَّره، قلت: لمَ تأتزر هذه الإزرة؟ قال: رأيت رسول الله ﷺ يأتزرُها.[2]

٣١ ـ باب في لباس النساء

٤٠٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: أنه[3] لعن المتشبِّهات من النساء بالرجال، والمتشبِّهين من الرجال بالنساء. [خ وسيأتي بزيادة في المتن (٤٩٣٠)].

٤٠٩٨ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا أبو عامر، عن سليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ الرجلَ يلبس لِبسة المرأة، والمرأةَ تلبس لِبسة الرجل.

٤٠٩٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان لُوينٌ، وبعضُه قرأت[4] عليه، عن سفيان، عن ابن جُريج، عن ابن أبي مليكة قال: قيل لعائشة [رضي الله عنها]: إن امرأة[5] تلبس النعل! فقالت: لعن رسول الله ﷺ الرَّجُلَة من النساء. [«حجاب المرأة المسلمة» (٦٨ / ٥)].

٣٢ ـ باب في قول الله تعالى: ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾

٤١٠٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أبو كامل، نا أبو عَوانة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أنها ذَكَرت نساء الأنصار فأثنت عليهن وقالت لهن معروفاً، وقالت: لما نزلتْ سورة النور عَمِدْنَ إلى حُجُور أو حُجوز ـ شك أبو كامل ـ فشققْنَهنَّ فاتَّخذْنه[6] خُمُراً.

٤١٠١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، عن ابن خثيم، عن صفية بنت شيبة، عن أم سلمة قالت: لما نزلت ﴿يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ﴾ خرج نساء الأنصار كأن على رؤوسهن الغِربانَ من الأكسية. [«حجاب المرأة المسلمة» (ص ٣٨)].

٣٣ ـ باب في قول الله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾

٤١٠٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، ح ونا سليمان بن داود المَهْري وابن السَّرح وأحمد بن سعيد الهَمْداني، قالوا: أنا ابن وهب، أخبرني قُرة بن عبدالرحمن المَعَافري، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن

---

(١) في «نسخة»: «قدميه». (منه).

(٢) (آخر الجزء الخامس والعشرين)، (وأول الجزء السادس والعشرين) من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قراءة». وفي «نسخة»: «قرأته». (منه).

(٥) في «نسخة»: «المرأة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فاتخذنهن». (منه).

عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: يرحم اللهُ نساءَ المهاجرات الأُوَل، لما أنزل الله: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [شَقَقْنَ أكنف [مُروطهن]ـ قال ابن صالح: أَكْنَفَ[1] مُروطِهنَّ ـ فاختمرْنَ بها. [«الحجاب» (٣٥)].

٤١٠٣ ـ حدثنا ابن السرح، قال: رأيت في كتاب خالي، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه.

٣٤ ـ باب فيما تبدي المرأة من زينتها

٤١٠٤ ـ (صحيح) حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ومؤمَّل بن الفضل الحرّاني، قالا: نا الوليد، عن سعيد بن بَشير، عن قتادة، عن خالد، ـ قال يعقوب: ابنِ دُرَيك ـ، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على [رسول الله][2] ﷺ وعليها ثياب رِقاقٌ، فأعرض عنها رسول الله ﷺ، وقال: «يا أسماءُ إن المرأة إذا بلغتِ المَحِيض [لم يَصلُح][3] [لها][4] أن يُرى منها إلا هذا وهذا» وأشار إلى وجهه وكفَّيه. قال أبو داود: هذا مرسل، خالد ابن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها، [وسعيد بن بشير ليس بالقوي]. [«الحجاب» (٢٤)].

٣٥ ـ باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته

٤١٠٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد و[يزيد بن خالد بن عبدالله] بن مَوْهَب، قالا: نا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، أن أم سلمة استأذنتْ النبي[5] ﷺ في الحجامة، فأمر أبا طيبةَ أن يَحجُمها. قال: حسِبت أنه قال: كان أخاها من الرضاعة، أو غلاماً لم يَحتلِم.

٤١٠٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، نا أبو جُمَيع سالم بن دينار، عن ثابت، عن أنس، أن النبيَّ ﷺ أتَى فاطمةَ بعبدٍ قد وهبه لها، قال: وعلى فاطمة ثوبٌ إذا قنَّعت به رأسها لم يبلغْ رجليها، وإذا غطَّت به رجليها لم يبلغ رأسها، فلما رأى النبي ﷺ ما تلقى قال: «إنه ليس عليكِ بأس، إنما هو أبوكِ وغلامكِ». [«الإرواء» (١٧٩٩)].

٣٦ ـ باب في قوله تعالى: ﴿غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ﴾

٤١٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن ثور، عن معمر، عن الزهري وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مُخَنَّثٌ، فكانوا يعدُّونه من غير أُولي الإربة، فدخل علينا النبي ﷺ يوماً وهو عند بعض نسائه، وهو ينعَت امرأة، فقال: إنها إذا أقبلتْ أقبلتْ بأربع، وإذا أدبرتْ أدبرتْ بثمانٍ، فقال النبي ﷺ: «ألا أرى هذا يعلم ما ها هنا! لا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكُنَّ هذا» فحجبوه. [«الإرواء» (١٧٩٧): م].

٤١٠٨ ـ حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، بمعناه.

٤١٠٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، عن

---

(١) في «نسخة»: «شققن أكتف، قال ابن صالح: أكنف». (منه).
(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لم تصلح». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

عائشة، بهذا الحديث، زاد: وأخرجه، فكان بالبيداء يدخل كلَّ جمعة يَستطعِم. [المصدر نفسه].

٤١١٠ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر، عن الأوزاعي، في هذه القصة، فقيل: يا رسول الله، إنه إذن يموتُ من الجوع، فأذن له أن يدخلَ في كل جمعة مرتين فيسألَ ثم يرجع. [المصدر نفسه أيضاً].

٣٧ ـ باب في قوله تعالى: ﴿وَقُل لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾

٤١١١ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَروزي، نا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَقُل لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ الآية، فنَسَخ واستثنى من ذلك: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لاَ يَرْجُونَ نِكَاحاً﴾ الآية.

٤١١٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، نا[1] ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، قال: حدثني نَبهانُ مولى أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل ابنُ أم مكتوم، وذلك بعد أن أُمِرنا بالحجاب، فقال [النبي ﷺ][2]: «احتَجِبا منه» فقلنا: يا رسول الله، أليس أعمى لا يُبصرنا ولا يَعرفنا، فقال النبي ﷺ: «أَفَعَمْياوانِ أنتما؟ ألستما تُبصِرانه؟». [قال أبو داود: هذا لأزواج النبي ﷺ خاصة ألا ترى إلى اعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم، قد قال النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس: «اعتدي عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»][3].

٤١١٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عبدالله بن الميمون، نا الوليد، نا الأوزاعي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «إذا زوجَ أحدُكم عبدَه أمتَه فلا ينظر إلى عورتها». [وهو مختصر الذي بعده].

٤١١٤ ـ (حسن) حدثنا زهير بن حرب، نا وكيع، حدثني داود بن سَوّار المُزني، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «إذا زوَّج أحدكم خادمَه[4] [أو] عبده أو أجيره، فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوقَ الركبة». قال أبو داود: [كذا قال]، وصوابه: سوار بن داود المزني الصيرفي، وهِم فيه وكيع. [وقد مضى برقم (٤٩٦)].

٣٨ ـ باب[5] كيف الاختمار

٤١١٥ ـ (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب، نا عبدالرحمن، ح ونا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن وهبٍ مولى أبي أحمد، عن أم سلمة، أن النبي ﷺ دخل عليها وهي تختمر، فقال: «لَيَّةً لا لَيَتين». قال أبو داود: معنى قوله: «لَيَّةً لا لَيَتين» يقول: [لا تَعتمُّ][6] مثلَ الرجل، لا تكرره [طاقاً أو طاقين][7]. [«المشكاة»

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «خادمته». (منه).
(٥) في «نسخة»: «باب في الاختمار طاقاً وطاقين». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تعتم». (منه).
(٧) في «نسخة»: «طاقاً وطلقين». (منه).

.[(٤٣٦٧)]

٣٩ ـ باب في لبس القَباطيّ للنساء

٤١١٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح وأحمد بن سعيد الهَمْداني، قالا: نا[1] ابن وهب، نا [عبدالله] بن لَهِيعة، عن موسى بن جُبير، أن عبيدالله بن عباس حدثه، عن خالد بن يزيد بن معاوية، عن دِحية بنْ خليفة الكلبي أنه قال: أُتي رسول الله ﷺ بقَباطيَّ، فأعطاني منها قُبطية، فقال: «اِصدَعها صِدْعين، فاقطعْ أحدهما قميصاً، وأعطِ الآخر امرأتك تختمرْ به»، فلما أدبر، قال: «وأْمُرِ امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفُها». قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب فقال: عباس بن عبيدالله بن عباس. [«الحجاب» (٦٠)].

٤٠ ـ باب في قدر الذَّيل

٤١١٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة [القعنبي]، عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته، أن أُم سلمة زوج النبي ﷺ قالت لرسول الله ﷺ حين ذكَر الإزار: فالمرأةُ يا رسول الله؟ قال: «تُرخي شِبراً»، قالت أُم سلمة: إذاً ينكشفَ عنها، قال: «فذراعٌ[2]، لا تزيدُ عليه».

٤١١٨ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عيسى، عن عبيدالله، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. قال أبو داود: رواه ابن إسحاق وأيوب بن موسى عن نافع، عن صفية.

٤١١٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى بن سعيد، عن سفيان، أخبرني زيد العَمِّيُّ، عن أبي الصدِّيق الناجي، عن ابن عمر، قال: رخص رسول الله ﷺ لأُمهات المؤمنين في الذيل شبراً، ثم استزدنه فزادهن شبراً، فكن يرسلن إلينا فنذرع لهن ذراعاً.

٤١ ـ باب في أُهُبِ الميتة

٤١٢٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد ووهب بن بيان وعثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، قال مسدد ووهب: عن ميمونة، قالت: أُهدي لمولاةٍ لنا شاةٌ من الصدقة، فماتت، فمرَّ بها النبي[3] ﷺ، فقال: «ألاّ دبغتم إهابَها فاستمتعتُم[4] به!». قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، قال: «إنما حُرِّم أكلها». [«غاية المرام» (٢٥): ق].

٤١٢١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد، نا معمر، عن الزهري، بهذا الحديث، لم يذكر ميمونة، قال: فقال: «ألاّ انتفعتم بإهابها»، ثم ذكر معناه، لم يذكر الدباغ. [م (١ / ١٩٠)].

٤١٢٢ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالرزاق قال: قال معمر: وكان الزهري ينكر الدباغ، ويقول: يُستمتعُ به على كل حال. قال أبو داود: لم يذكر الأوزاعي ويونس وعُقيلٌ في حديث

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فذراعاً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «واستمتعتم». وفي «نسخة»: «واستنفعتم». (منه).

الزهري الدباغَ، وذكره الزُّبيدي وسعيد بن عبدالعزيز وحفص بن الوليد: ذكروا الدباغ.

٤١٢٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن وَعْلَة، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا دُبِغ الإهاب فقد طَهَر». [م].

٤١٢٤ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن يزيد بن عبدالله بن قُسَيْط، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أُمه، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ أمر أن يُستَمتَع بجلود الميتة إذا دُبِغت.

٤١٢٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل، قالا: نا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن جَوْن بن قَتادة، عن سلمة بن المُحَبَّق أن رسول الله ﷺ في غزوة تبوكٍ أتى على بيت فإذا قربةٌ معلَّقة، فسأل الماء، فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة، فقال[1]: «دِباغُها طَهورها».

٤١٢٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا[2] ابن وهب، أخبرني عمرو ـ يعني ابن الحارث ـ، عن كثير بن فَرقد، عن[3] عبدالله بن مالك بن حُذافة، حدثه عن أُمه العاليةِ بنتِ سُبيع أنها قالت: كان لي غنم بأُحد، فوقع فيها الموت، فدخلتُ على ميمونة زوجِ النبي ﷺ فذكرتُ ذلك لها، فقالت لي ميمونة: لو أخذتِ جلودها فانتفعتِ بها، [فقالت: أوَ يَحِلُّ][4] ذلك؟ قالت: نعم، مَرَّ على رسول الله ﷺ رجالٌ من قريش يجرُّون شاةٍ لهم مثلَ الحمار، فقال لهم رسول الله ﷺ: «لو أخذتم إهابَها» قالوا: إنها ميتة، قال[5] رسول الله ﷺ: «يُطهِّرُها الماءُ والقَرَظ».

٤٢ ـ باب مَنْ روى أن لا يُسْتَنْفَعَ[6] بإهاب الميتة

٤١٢٧ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن الحكم، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن عبدالله بن عُكَيم قال: قرىء علينا كتابُ رسول الله ﷺ بأرض جُهينة وأنا غلامٌ شابٌّ: «أن لا تَستمتعوا من الميتةِ بإهابٍ ولا عَصبٍ».

٤١٢٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، قال: نا الثقفي، عن خالد، عن الحكم بن عُتيبة، أنه انطلق هو وناسٌ معه إلى عبدالله بن عُكَيم ـ رجلٍ من جهينة ـ قال الحكم: فدخلوا وقعدتُ على الباب، فخرجوا إليَّ فأخبروني أن عبدالله بن عكيم أخبرهم، أن رسول الله ﷺ كتب إلى جُهينة قبل موته بشهرٍ[7]: أن لا تنتفعوا[8] من الميتة بإهاب ولا عصب[9]. قال أبو داود[10]: قال النضر بن شُميل: يسمى إهاباً ما لم يدبغ، فإذا دبغ لا

---

(١) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أن». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قالت: فقلت: أو يحل». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ينتفع». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «ينتفعوا». (منه).
(٩) في نسخة»: قال أبو داود: وإليه ذهب أحمد. هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).
(١٠) في «نسخة»: «قال أبو داود: فإذا دبغ لا يقال له إهاب إنما يسمى شناً وقربة، قال النضر بن شميل: يسمى إهاباً ما لم يدبغ». (منه).

يقال له: إهاب، إنما يسمى شنّاً[1] وقربةً [انظر ما قبله].

٤٣ ـ باب في جلود النمور والسباع

٤١٢٩ ـ (صحيح) حدثنا هنّاد بن السَّري، عن وكيع، عن أبي المعتمر، عن ابن سيرين، عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تركبوا الخزَّ، ولا النِّمارَ» قال: وكان معاوية لا يُتَّهمُ في حديث[2] رسول الله ﷺ[3]. [«ابن ماجه» (٣٦٥٦)].

٤١٣٠ ـ (حسن) حدثنا محمد بن بشار، نا أبو داود، قال: نا عمران، عن قتادة، عن زُرارة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تَصْحبُ الملائكةُ رُفْقةً فيها جلدُ نَمِرٍ». [«المشكاة» (٤٤٢٤) / التحقيق الثاني].

٤١٣١ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد الحمصي، نا بقية، عن بَحِير، عن خالد، قال: وَفَدَ المِقدام ابن مَعْدِي كَرِبَ وعمرو بن الأسود ورجلٌ من بني أسد من أهل قِنَّسرينَ إلى معاوية بن أبي سفيان، فقال معاوية للمقدام: أعلمتَ أن الحسن بن علي توفِّي؟ فرجَّعَ المقدام، فقال له فلان[4]: أتعدها[5] مصيبة؟ فقال[6] له[7]: ولمَ لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله ﷺ في حِجْره فقال: «هذا مِنِّي وحُسينٌ مِن علي؟!» فقال الأسدي: جمرةٌ أطفأها الله [عز وجل]! قال: فقال المقدام: أما أنا فلا أبرحُ اليومَ حتى أَغيظك وأُسمعَك ما تكره!. ثم قال: يا معاوية، إنْ أنا صدقتُ فصدِّقني، وإن أنا كذبت فكذِّبني، قال: أفعلُ، قال: فأنشدُك بالله سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن لُبس الذهب؟ قال: نعم، قال: فأنشدك بالله هل تعلَم أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير؟ قال: نعم، قال: فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها؟ قال: نعم، قال: فوالله لقد رأيتُ هذا كلَّه في بيتك يا معاوية، فقال معاوية: قد علمتُ أني لن أنجوَ منك يا مقدام. قال خالد: فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه، وفَرض لابنه في المئتين[8]، ففرّقها المقدام [على أصحابه][9]. قال: ولم يُعط الأسديُّ أحداً شيئاً مما أخذ، فبلغ ذلك معاويةَ فقال: أما المقدامُ فرجل كريم بَسَط يده، وأما الأسديُّ فرجل حسن الإمساك لشيئه[10].

٤١٣٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد، أن إسماعيل بن إبراهيم ويحيى بن سعيد حدثاهم، المعنى، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن أبي المَليح بن أسامة، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع.

---

(١) في «نسخة»: «شن». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الحديث عن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال لنا أبو سعيد: قال لنا أبو داود: أبو المعتمر اسمه يزيد بن طهمان، كان ينزل الحيرة. هذه العبارة وجدت في نسختين». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رجل». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أتراها». (منه).

(٦) في «نسخة»: «قال». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «المئين». (منه).

(٩) في «نسخة»: (منه).

(١٠) في «نسخة»: «كسبه». (منه).

٤٤ ـ باب في الانتعال [١]

٤١٣٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، نا ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر، فقال: «**أكثِروا من النعال، فإن الرجل لا يزالُ راكباً ما انتعل**». [«الصحيحة» (٣٤٥): م].

٤١٣٤ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا همّام، عن قتادة، عن أنس أن نعلَ النبي ﷺ كان لها قِبالان. [ق].

٤١٣٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالرحيم أبو يحيى، قال: أنا أبو أحمد الزُّبيري، نا إبراهيم بن طَهْمان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً.

٤١٣٦ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يمشي أحدُكم في النَّعلِ الواحدة، لِينتعلْهما [٢] جميعاً، أو ليخلعْهما جميعاً**». [«ابن ماجه» (٣٦١٧): ق].

٤١٣٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا زهير، نا أبو الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا انقطع شِسعُ أحدكم فلا يمشِي [٣] في نعلٍ واحدةٍ حتى يُصلح شِسْعَه، ولا يمشِي [٤] في خُفٍّ واحدٍ، ولا يأكل بشماله**». [م (٦ / ١٥٤)].

٤١٣٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا صفوان بن عيسى، نا عبدالله بن هارون، عن زياد بن سعد، عن أبي نَهيك، عن ابن عباس قال: من السنة إذا جلس الرجل أن يخلعَ نعليه فيضعَهما بجنبه.

٤١٣٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة [القعنبي]، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين، وإذا نزعَ فليبدأ بالشمال، و [٥] لتكن اليمينُ أولَهما [تُنعَل، وآخرَهما تُنزع] [٦]**». [م، خ معناه].

٤١٤٠ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا شعبة، عن الأشعث بن سُلَيم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُحبُّ التيمُّن ما استطاع في شأنه كلِّه: في طُهوره، وترجُّله، ونعله. وقال مسلم: وسواكِه [٧] ولم يذكر: في شأنه كله. قال أبو داود: [و] رواه عن شعبةَ معاذٌ ولم يذكر: سواكِه. [ق نحوه].

---

(١) في «نسخة»: «النعال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لينعلهما». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يمش». (منه).

(٤) في «نسخة»: «يمش». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ينتعل وآخرها ينزع». (منه).

(٧) قال الشيخ في «الضعيفة» (٥٨٥٤) عن زيادة لفظة «سواكه» في هذا الحديث: (شاذة).

٤١٤١ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤوا بأيامنكم»[1].

٤٥ ـ باب في الفُرُش

٤١٤٢ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الهمداني الرملي، نا ابن وهب، عن أبي هانىء، عن أبي عبدالرحمن الحُبُليِّ، عن جابر بن عبدالله قال: ذَكَر رسول الله ﷺ الفُرش فقال: «فِراشٌ للرجلِ، وفِراشٌ للمرأة، وفِراشٌ للضيفِ، والرابع للشيطان». [م].

٤١٤٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، ح ونا عبدالله بن الجراح، عن وكيع، عن إسرائيل، عن سِماك، عن جابر بن سَمُرة قال: دخلتُ على النبي ﷺ في بيته فرأيته متكئاً على وِسادة، زاد ابن الجراح: على يساره. قال أبو داود: رواه إسحاق بن منصور، عن إسرائيل أيضاً: على يساره.

٤١٤٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا هنّاد بن السري، عن وكيع، عن إسحاق بن سعيد بن عمرو القرشي، عن أبيه، عن ابن عمر أنه رأى رُفقةً من أهل اليمن رِحالُهم الأَدَمُ، فقال: مَن أحبَّ أن ينظر إلى أشبهِ رفقةٍ كانوا بأصحاب رسول الله ﷺ فلينظر إلى هؤلاء.

٤١٤٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن السَّرْحِ، نا سفيان، عن ابن المنكدر، عن جابر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أتَّخذتُمْ أنماطاً؟» قلت: وأنَّى لنا الأنماط؟ فقال: «أما إنها ستكونُ لكم أنماط». [ق].

٤١٤٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن منيع، قالا: نا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان وسادةُ رسول الله ﷺ ـ قال ابن منيع: الذي[2] ينام عليه[3] بالليل، ثم اتفقا ـ من أَدَمٍ حَشوُها لِيفٌ. [ق].

٤١٤٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبة، ثنا سليمان ـ يعني ابن حيان ـ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان[4] ضِجْعَة رسول الله ﷺ مِنْ أَدَم حشوُها ليفٌ. [ق].

٤١٤٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يزيد بن زُرَيع، نا خالد الحذّاء، عن أبي قِلَابة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة قالت: كان فراشها حِيالَ مسجد النبي ﷺ.

٤٦ ـ باب في اتخاذ الستور

٤١٤٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن نُمير، نا فُضيل بن غَزْوان، عن نافع، عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أتى فاطمةَ [رضي الله عنها]، فوجد على بابها سِتراً، فلم يدخل، قال: وقلَّما كان يدخل إلا بدأ بها، فجاء عليٌّ [رضي الله عنه] فرآها مُهتمَّة، فقال: مالكِ؟ قالت: جاء النبي ﷺ إليَّ فلم يدخل، فأتاه عليٌّ [رضي الله

---

(١) في «نسخة»: «بميامنكم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «التي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عليها». (منه).
(٤) في «نسخة»: «كانت». (منه).

عنه] فقال: يا رسول الله، إن فاطمة اشتدَّ عليها أنك جئتَها فلم تدخل عليها، قال: «ما أنا والدنيا؟ وما أنا والرَّقْمُ؟!» فذهب إلى فاطمة وأخبرها[1] بقول رسول الله ﷺ، فقالت: قل لرسول الله ﷺ: ما تأمرُني[2] به. قال: «قل لها فلترسِلْ به إلى بني فلان». [خ (٢٦١٣) نحوه] [الصحيحة برقم (٢٤٢١)]

٤١٥٠ ـ (صحيح) حدثنا واصل بن عبدالأعلى الأسدي، نا ابن فضيل، عن أبيه، بهذا الحديث، قال: وكان سِتراً مَوْشِيًّا[3]. [خ انظر ما قبله].

٤٧ ـ باب [ما جاء][4] في الصليب في الثوب

٤١٥١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ، نا يحيى، نا عمران بن حِطّان، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان لا يَترُكُ في بيته شيئاً فيه تَصليب إلا قَضَبه. [«غاية المرام» (١٤٢): خ].

٤٨ ـ باب في الصُّوَر

٤١٥٢ ـ (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن علي بن مُدرِك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عبدالله بن نُجَيّ، عن أبيه، عن عليّ [رضي الله عنه]، عن النبي ﷺ قال: «لا تَدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ ولا كلبٌ ولا جُنبٌ». [تقدم برقم (٢٢٧)].

٤١٥٣ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن سهيل ـ يعني ابن أبي صالح ـ، عن سعيد بن يَسار الأنصاري، عن زيد بن خالد الجهني، عن أبي طلحة الأنصاري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تَدخُل الملائكة بيتاً فيه كلبٌ ولا تِمثال». وقال: انطلقْ بنا إلى أُم المؤمنين عائشةَ نسألُها عن ذلك، فانطلقنا، فقلنا: يا أُم المؤمنين، إن أبا طلحة حدثنا عن رسول الله ﷺ بكذا وكذا، فهل سمعتِ النبي ﷺ يذكر ذلك؟ قالت: لا، ولكنْ سأحدثكم بما رأيته فعلَ، خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، وكنت أتحيَّنُ قُفوله، فأخذت نَمَطاً كان لنا فسترتُه على العَرْض، فلما جاء استقبلته، فقلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، الحمد لله الذي أعزَّك وأكرمك، فنظر إلى البيت فرأى النَّمَطَ، فلم يردَّ عليَّ شيئاً، ورأيت الكراهية في وجهه، فأتى النمَط حتى هتكه، ثم قال: «إن الله لم يأمُرنا فيما رزقنا أن نكسوَ الحِجارةَ واللَّبِنَ». قالت: فقطعْته وجعلْته وسادتين وحشوتُهما ليفاً، فلم ينكر ذلك عليَّ. [«آداب الزفاف» (١٠٩ ـ ١١٢): م].

٤١٥٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن سهيل، فذكر مثله[5]، قال: فقلت: يا أُمّه، إن هذا حدثني أن النبي ﷺ قال، وقال فيه[6]: سعيد بن يسار مولى بني النجار.

---

(١) في «نسخة»: «فأخبرها». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يأمرني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «موشيّ». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بإسناده مثله». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٤١٥٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن بكير، عن بُسر بن سعيد، عن زيد بن خالد، عن أبي طلحة، أنه قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الملائكة لا تَدخلُ بيتاً فيه صورةٌ» قال بُسر: ثم اشتكى زيد، فعُدْناه، فإذا على بابه سِتر فيه صورة، فقلت لعبيد الله الخَوْلاني ربيبِ ميمونةَ زوجِ النبي ﷺ: ألم يُخبرْنا زيدٌ عن الصوَر يومَ الأول؟ فقال عبيدالله: ألم تسمعه حين قال: إلا رَقماً في ثوبٍ؟. [«غاية المرام» (١٣٣): ق].

٤١٥٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا الحسن بن الصبّاح، أن إسماعيل بن عبدالكريم حدثهم، قال: حدثني إبراهيم ـ يعني ابن عَقيل ـ، عن أبيه، عن وهب ـ [يعني] ابن منبّه ـ، عن جابر، أن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتيَ الكعبة فيَمحوَ كلَّ صورة فيها، فلم يدخلها النبي ﷺ حتى مُحيتْ كلُّ صورة فيها. [«غاية المرام» (١٤٣)].

٤١٥٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن السَّبّاق، عن ابن عباس قال: أخبرتني[١] ميمونة زوجُ النبي ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إن جَبرائيل[٢] عليه السلام كان وعدني أن يلقاني الليلةَ، فلم يَلْقَني» ثم وقع في نفسه[٣] جِروُ كلبٍ تحت بِساط لنا، فأمر به فأُخرج، ثم أخذ بيده ماءً فنضح به مكانه، فلما لقيه جَبريل عليه السلام قال: «إنا لا نَدْخلُ بيتاً فيه كلب ولا صورة» فأصبح النبي ﷺ فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه لَيأمر بقتل كلب الحائطِ الصغيرِ، ويترك كلب الحائطِ الكبيرِ. [«آداب الزفاف» (١٠٩): م].

٤١٥٨ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، أنا[٤] أبو إسحاق الفَزاري، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، قال: حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبرائل[٥] [عليه السلام] فقال لي: أتيتك البارحةَ فلم يمنعني أن أكون دخلتُ إلا أنه كان على الباب تماثيل، وكان في البيت قِرامُ سِترٍ فيه تماثيل، وكان في البيت كلبٌ، فمُرْ برأسِ التمثال الذي في باب البيت يُقطعْ فيصيرُ كهيئة الشجرة، ومُرْ بالسِّتر فليقطعْ فليُجعلْ[٦] منه وِسادتين منبوذتين توطآن، ومُرْ بالكلب فليُخرَج» ففعل رسول الله ﷺ، وإذا الكلب لحسنٍ أو حسين، كان تحت نَضَدٍ لهم، فأمر به فأُخرج. [قال أبو داود: والنضد شيء توضع عليه الثياب شبه السرير][٧].

آخر كتاب اللباس

---

(١) في «نسخة»: «حدثتني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
(٣) في «نسخة»: «نفسي». (منه).
(٤) في «نسخة: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فيجعل». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢٧ ـ أول كتاب التَّرجُّلِ

٤١٥٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفَّل قال: [أن رسولَ الله ﷺ نهى عن الترجُّل إلا غِبّاً][(١)].

٤١٦٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد المازني[(٢)]، أنا الجُريري، عن عبدالله بن بُريدة، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فَضالة بن عُبيد وهو بمصر، فقدم عليه، فقال: أما إني لم آتِكَ زائراً، ولكني سمعتُ أنا وأنتَ حديثاً من رسول الله ﷺ رجوتُ أن يكونَ عندك منه علم، قال: وما هو؟ قال: كذا وكذا، قال: وما[(٣)] لي أراك شَعِثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الإرْفَاهِ[(٤)]، قال: فما لي لا أرى عليك حِذاء؟ قال: كان النبي[(٥)] ﷺ يأمرنا أن نَحتفيَ أحياناً.

٤١٦١ ـ (صحيح) حدثنا النُّفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة قال: ذَكَر أصحاب رسول الله ﷺ يوماً عنده الدنيا، فقال [رسول الله][(٦)] ﷺ: «ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البَذاذة من الإيمان، إن البذاذة من الإيمان». يعني التقحُّل. قال أبو داود: وهو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاري.

٢ ـ باب [ما جاء] في استحباب الطِّيب

٤١٦٢ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا أبو أحمد، عن شيبان بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن المختار، عن موسى بن أنس، عن أنس بن مالك قال: كانت للنبي ﷺ سُكَّة يتطيَّب منها.

٣ ـ باب في إصلاح الشَّعَر

٤١٦٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أنا ابن أبي الزناد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كان له شعَرٌ فليكرِمْه». [«الصحيحة» (٥٠٠)].

٤ ـ باب في الخضاب للنساء

٤١٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن عمر، نا يحيى بن سعيد، عن علي بن المبارك [عن يحيى بن أبي كثير][(٧)]، قال: حدثتني كريمة بنت هُمَام، أن امرأة [سألت عائشة][(٨)] [رضي الله عنها] عن خضاب الحِنّاء، فقالت:

---

(١) في «نسخة»: «قال: نهى رسول الله ﷺ عن التَّرجُّلِ إلا غِبّاً». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فما». (منه).
(٤) في «نسخة»: «الإرفاء»، وفي «نسخة»: «الإرفه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أتت عائشة فسألتها». (منه).

لا بأس به، ولكني أكرهه، كان حبيبي[1] [رسول الله] ﷺ يكره ريحه. [قال أبو داود: تعني خضاب شعر الرأس][2].

٤١٦٥ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثتني غِبطةُ[3] بنت عمرو المُجاشعية، قالت: حدثتني عمّتي أم الحسن، عن جدَّتها، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن هند ابنة[4] عُتْبة قالت: يا نبيَّ الله بايعْني، قال: «لا أُبايعُك حتى تُغيِّري كفَّيكِ كأنهما كفَّا سَبُعٍ!». [«الضعيفة» (٤٤٦٦)].

٤١٦٦ ـ (حسن) حدثنا محمد بن محمد الصُّوري، نا خالد بن عبدالرحمن، نا مُطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصمةَ، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: أَوْمَأتِ[5] امرأةٌ من وراء سِترٍ بيدها كتابٌ إلى رسول الله ﷺ، فقبض [رسول الله][6] ﷺ يده، فقال: «ما أدري أيدُ رجُلٍ أم يدُ امرأة؟» قالت: [بل امرأة]![7] قال: «لو كنتِ امرأةً لغيرتِ أظفاركِ» يعني بالحِناء.

٥ ـ باب في صِلة الشعر

٤١٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عامَ حجَّ وهو على المنبر، وتناول قُصَّة من شعَرٍ كانت في يد حَرَسيٍّ يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذه، ويقول: «إنما هلكتْ بنو إسرائيل حين اتَّخذ هذه نساؤهم». [ق].

٤١٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: نا يحيى، عن عُبيدالله، قال: حدثني نافع، عن عبدالله قال: لعن رسول الله ﷺ الواصِلة والمُستوصِلة، والواشِمة والمُستوشِمة.

٤١٦٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى وعثمان بن أبي شيبة، المعنى[8]، قالا: نا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله قال: لعن الله الواشماتِ والمُستوشماتِ ـ قال محمد: والواصلاتِ، وقال عثمان: والمُتنمِّصاتِ، ثم اتفقا ـ: والمتفلِّجاتِ للحُسْن، المغيِّراتِ خلقَ الله [عز وجل]. قال: فبلغ ذلك امرأةً من بني أسد يقال لها أمُّ يعقوب ـ زاد عثمان: كانت تقرأ القرآن، ثم اتفقا ـ، فأتته فقالت: بلغني عنك أنك لعنتَ الواشماتِ والمستوشمات ـ قال محمد: والواصلات، [و]قال عثمان: والمتنمِّصات، ثم اتفقا ـ والمتفلِّجاتِ ـ قال عثمان: للحسْن المغيِّراتِ خلقَ الله تعالى! ـ قال[9]: ومالي لا ألعنُ مَن لعنَ رسولُ الله ﷺ وهو في كتاب الله تعالى؟. قالت:

---

(١) في «نسخة»: «حِبي». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «غيطة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «هنداً بنت». وفي «نسخة»: «هند بنت». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أومت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٧) في «نسخة»: «بل يد امرأة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «فقال». (منه).

لقد قرأتُ ما بين لوحَي المصحف فما وجدتُه!، فقال: واللهِ لئن[1] كنتِ قرأتِيه لقد وجدتِيه، ثم قرأ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ فقالت[2]: إني أَرى بعضَ هذا على امرأتك، قال: فادخُلي فانظُري، فدخلت، ثم خرجت، فقالت: ما رأيتُ؟ ـ وقال عثمان: فقالت: ما رأيتُ، فقال: لو كان ذلكِ ما كانت معنا. [ق].

٤١٧٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، عن أسامة، عن أبان بن صالح، عن مجاهد بن جَبْر، عن ابن عباس قال: لُعنت الواصلةُ والمُستوصلة، والنامصةُ والمُتنمصة، والواشمة والمُستوشمة، من غير داءٍ. قال أبو داود: وتفسير الواصلة: التي تَصِل الشعر بشعر النساء، والمستوصلة: المعمول بها، والنامصة: التي تنقش الحاجب حتى تُرِقَّه، والمتنمصة: المعمول بها، والواشمة: التي تجعل الخِيلانَ في وجهها بكُحل أو مِداد، والمستوشمة: المعمول بها. [«غاية المرام» (٩٥)].

٤١٧١ ـ (ضعيف مقطوع منكر) حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، [قال: نا شَريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير قال: لا بأس بالقَرامل. قال أبو داود: كأنه يذهب إلى أن المنهيَّ عنه شعورُ النساء][3]. قال أبو داود: [و]كان أحمد يقول القَرامل ليس به بأس. [«غاية المرام» (١٠٣)].

٦ ـ باب في رد الطِّيب

٤١٧٢ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي وهارون بن عبدالله، المعنى، أن أبا عبدالرحمن المقرىء حدثهم، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيدالله بن أبي جعفر، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من عُرض عليه طِيبٌ فلا يردُّه، فإنه طَيبُ الريح خفيفُ المَحْمَل». [م بلفظ «ريحان»].

٧ ـ [باب في طِيبِ المرأةِ للخُرُوج][4]

٤١٧٣ ـ (حسن) حدثنا مسدد، نا يحيى، أنا ثابت بن عُمارة، قال: حدثني غُنَيم بن قيس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «إذا استعطرتِ المرأةُ فمرَّتْ على القوم ليجدوا ريحَها فهي كذا وكذا» قال قولاً شديداً.

٤١٧٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن عاصم بن عبيدالله، عن عبيد مولى أبي رُهْم، عن أبي هريرة قال: لَقِيَتْه امرأة وَجد منها ريحَ الطيب ينفخ[5] ولذيلها إعصار، فقال: يا أَمَةَ الجبَّار، جئتِ من المسجد؟ قالت: نعم، قال: وله تطيَّبتِ؟ قالت: نعم، قال: إني سمعت حِبِّي أبا القاسم ﷺ يقول: «لا تُقبل [صلاةٌ لامرأةٍ][6] تطيَّبت لهذا المسجدِ حتى ترجعَ فتغتسلَ غُسلها من الجنابة». قال أبو داود: الإعصار: غبار. [م].

---

(١) في «نسخة»: «إن». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قالت». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب ما جاء في المرأة تَطَيَّبُ للخروج]. (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «صلاة إمرأة». (منه).

٤١٧٥ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي وسعيد بن منصور، قالا: نا عبدالله بن محمد أبو علقمة قال: حدثني يزيد بن خُصَيفة، عن بُسر بن سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما امرأةٍ أصابت بَخُوراً فلا تشهدَنَّ معنا العِشاءَ». قال ابن نُفيل: «الآخرة»[1]. [م].

٨ ـ باب في الخَلوق للرجال

٤١٧٦ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمُر، عن عمار بن ياسر قال: قدمتُ على أهلي ليلاً وقد تشقَّقتْ يداي، فخلَّقوني بزعفران، فغدوتُ على النبي ﷺ، فسلمت عليه، فلم يردَّ عليَّ ولم يُرحِّب بي، وقال[2]: «اذهب فاغسِلْ هذا عنك» فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقيَ عليَّ منه رَدْعٌ، [وجئت] فسلمت [على النبي ﷺ]، فلم يردَّ عليَّ ولم يرحب بي، وقال: «اذهب فاغسل هذا عنك». فذهبت فغَسَلته، ثم جئت فسلمت عليه، فرد عليَّ فرحَّبَ بي، وقال: «إن الملائكة لا تحضُرُ جنازة الكافر بخير، ولا المتضمِّخِ بالزعفران، ولا الجنبِ»، [قال]: ورخّص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ. [«التعليق الرغيب» (١/ ٩١)].

٤١٧٧ ـ (حسن) حدثنا نصر بن علي، نا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخُوَار، أنه سمع يحيى بن يعمَر، يُخبِر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر ـ زعم عمر أن يحيى سَمَّى ذلك الرجل فنسي عمرُ اسمه ـ أن عماراً قال: تخلَّقتُ، بهذه القصَّة، والأول أتم بكثير، فيه ذكر الغَسل، قال: قلت لعمر: وهُم حُرم؟ قال: لا، القوم مقيمون. [انظر ما قبله].

٤١٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا زهير بن حرب الأسدي، نا محمد بن عبدالله بن حرب الأسدي، نا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن جَدَّيْهِ، قالا: سمعنا أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يقبلُ اللهُ [عزّ وجلّ] صلاةَ رجلٍ في جسده شيءٌ من خَلوق». قال أبو داود[3]: جَدَّاهُ: زيد وزياد. [«المشكاة» (٤٤٤١)].

٤١٧٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، أن حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم، عن عبدالعزيز بن صُهيب، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن التَّزعفُر للرجال. وقال عن إسماعيل: أن يتزعفر الرجلُ. [ق].

٤١٨٠ ـ (حسن) حدثنا هارون بن عبدالله، حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله الأُوَيسي، حدثنا سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن الحسن بن أبي الحسن، عن عمار بن ياسر، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا تقربُهم الملائكة: جيفةُ الكافر، والمتضمِّخ بالخَلوق، والجنب إلا أن يتوضأ». [«آداب الزفاف» (ص ٣٨)].

٤١٨١ ـ (منكر) حدثنا أيوب بن محمد الرَّقي، حدثنا عمر بن أيوب، عن جعفر بن بُرقان، عن ثابت بن الحجاج، عن عبدالله الهَمْداني، عن الوليد بن عقبة قال: لما فتح نبيُّ الله ﷺ مكةَ جعل أهلُ مكة يأتونه بصبيانهم فيدعو لهم بالبركة ويمسحُ رؤوسهم، قال: فجيء بي إليه وأنا مُخلَّق، فلم يَمَسَّني من أجل الخَلوق.

٤١٨٢ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا حماد بن زيد، نا سَلْم العلَوي، عن أنس بن مالك، أن

---

(١) في «نسخة»: «عساء الآخرة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سمعت أبا داود يقول: (جديه: زيد وزياد). وفي «نسخة»: «سئل أبو داود عن جديه، قال: زيد وزياد». (منه).

رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وعليه أثر صُفرة، وكان [رسول الله][1] ﷺ قَلَّما يواجه رجلاً في وجهه بشيء يكرهه، فلما خرج قال: «لو أمرتُم هذا أن يَغسِل هذا[2] عنه». [ويأتي بإسناده ومتنه مع طعن المؤلف في سَلْم العَلَويّ (٤٧٨٩)].

٩ ـ باب ما جاء في الشَّعر

٤١٨٣ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة ومحمد بن سليمان الأنباري، قالا: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: ما رأيتُ مِن ذي لِمَّة أحسنَ في حلَّة حمراء من رسول الله ﷺ. زاد محمد بن سليمان: له شَعَر يَضرِب منكبيه. قال أبو داود: [و] كذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق، [قال]: يضرب منكبيه، وقال شعبة: يبلغ: شحمةَ أذنيه[3]. [ق].

٤١٨٤ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: كان النبي[4] ﷺ له شَعرٌ يبلغ شحمة أذنيه. [ق].

٤١٨٥ ـ (صحيح) حدثنا مخلد بن خالد، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه. [م نحوه].

٤١٨٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا إسماعيل، نا[5] حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أُذنيه.

٤١٨٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا ابن نفيل، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوَفْرة [و][6] دون الجُمّة.

١٠ ـ باب ما جاء في الفَرْق

٤١٨٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا إبراهيم بن سعد، أخبرني ابن شهاب، عن عبيدالله ابن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس قال: كان أهل الكتاب ـ يعني يَسدُلون أشعارهم ـ وكان المشركون يفرُقون رؤوسهم، وكان رسول الله ﷺ تعجبه موافقةُ أهل الكتاب فيما لم يؤمر به، فسدَل رسول الله ﷺ ناصيته، ثم فَرَق بعدُ. [ق].

٤١٨٩ ـ (حسن) حدثنا يحيى بن خلف، نا عبدالأعلى، عن محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ قال: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كنتُ إذا أردت أن أفرُق رأس رسول الله ﷺ صدَعتُ

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ذا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أبو داود: عن أبي إسحاق: يبلغ شحمة أذنيه. قال أبو داود: وهم شعبة فيه». هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة. (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٥) ولفظ «ابن ماجه»: «كان لرسول الله ﷺ» شعر دون الجُمَّة وفوق الوفرة».

(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).

الفَرْق من يافُوخه وأُرسلُ[1] ناصيته بين عينيه.

١١ ـ باب في تطويل الجُمّة

٤١٩٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا معاوية بن هشام وسفيان بن عقبة السُّوائي - [هو أخو قبيصة]-[2] وحميد بن خُوار، عن سفيان الثوري، عن عاصم بن كُليب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر قال: أتيت النبي ﷺ ولي شعر طويلٌ، فلما رآني رسول الله ﷺ قال: «ذُبابٌ ذُبابٌ». قال: فرجعت فجزَزْته، ثم أتيته من الغدِ فقال: «إني لم أَعْنِك، وهذا أحسن».

١٢ ـ باب في الرجل يَضْفِرُ[3] شعره

٤١٩١ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد قال: قالت أُم هانىء: قدم النبي ﷺ إلى مكة، وله أربع غَدائر. تعني عَقائص.

١٣ ـ باب في حَلْق الرأس

٤١٩٢ ـ (صحيح) حدثنا عقبة بن مُكرَم وابن المثنى، قالا: نا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث، عن الحسن بن سعد، عن عبدالله بن جعفر، أن النبي ﷺ أمهل آل جعفر ثلاثاً أن يأتيهم، ثم أتاهم فقال: «لا تَبكُوا على أخي بعدَ اليوم» ثم قال: «أُدعوا لي بَني أخي» فجيء بنا كأنا أَفْرُخ، فقال: «ادعوا لي الحلاقَ» فأمره فحلق رؤوسنا.

١٤ ـ باب[4] في الصبي له ذؤابة

٤١٩٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا عثمان بن عثمان ـ قال أحمد: كان رجلاً صالحاً ـ قال: أنا عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن القَزَع. والقزع: أن يُحلَقَ رأس الصبي فيتركَ بعض شعره. [ق].

٤١٩٤ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا[5] أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى عن القَزع. وهو: أن يُحلَق رأسُ الصبي ويترك[6] له ذؤابة.

٤١٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، أنا[7] معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ رأى صبياً قد حُلِق بعض رأسه[8] وتُرك بعضه، فنهاهم عن ذلك، فقال: «احلِقوه كلَّه أو اتركوه كله». [م].

---

(١) في «نسخة»: «أرسلت». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يعقص». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب في الذُّؤابة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فترك». (منه).
(٧) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «شعره». (منه).

١٥ ـ باب ما جاء في الرخصة

٤١٩٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، نا زيد بن الحُباب، عن ميمون بن عبدالله، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك قال: كانت لي ذؤابةٌ فقالت لي أمي: لا أجزُّها، كان رسول الله ﷺ يمدُّها ويأخذُ بها.

٤١٩٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، نا الحجاج بن حسان قال: دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أُختي المغيرةُ قالت: وأنتَ يومئذ غلام ولك قَرنان، أو قُصَّتان، فمسح رأسك، وبرَّك عليك، وقال: «احلِقوا هذين، أوقُصُّوهما، فإن هذا زِيُّ اليهود».

١٦ ـ باب في أخذ الشارب

٤١٩٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة يبلُغ به النبيَّ ﷺ: «الفِطرةُ خمسٌ ـ أو: خمس من الفطرة ـ: الخِتانُ، والاستحداد، ونتفُ الإبط، وتقليم الأظفار، وقصّ الشارب». [ق].

٤١٩٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ أمر بإحفاء الشارب[١] وإعفاء اللِّحية[٢]. [ق].

٤٢٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا صدقةُ الدَّقيقي، نا أبو عِمران الجَوْني، عن أنس بن مالك قال: وَقَّتَ لنا رسول الله ﷺ حلْقَ العانة، وتقليمَ الأظفار، وقصَّ الشارب، ونتف الإبط: أربعين يوماً مرةً. قال أبو داود: رواه جعفر بن سليمان، عن أبي عمران، عن أنس، لم يذكر النبيَّ ﷺ، قال: وُقِّتَ لنا. وهذا أصح [صدقة: ليس بالقوي. [م].

٤٢٠١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا ابن نُفَيل، نا زهير قال: قرأت على عبدالملك بن أبي سليمان، وقرأه عبدالملك على أبي الزبير، ورواه أبو الزبير عن جابر قال: كنا نُعفي السِّبال إلا في حَجٍّ أو عمرة. [قال أبو داود: الاستحداد: حلق العانة][٣].

١٧ ـ باب في نتف الشيب

٤٢٠٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، ح نا مسدد، قال: نا سفيان، المعنى عن ابن عَجْلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَنتِفوا الشيب، ما من مسلم يَشيبُ شيبة في الإسلام» قال عن سفيان «إلا كانت له نوراً يوم القيامة». وقال في حديث يحيى: «إلا كَتَب الله له بها حسنة وحطَّ [بها عنه][٤] خطيئة».

١٨ ـ باب في الخضاب

٤٢٠٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة وسليمان بن يَسار، عن أبي هريرة،

---

(١) في «نسخة»: الشوارب». (منه).

(٢) في «نسخة»: «اللحى». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «عنه بها». (منه).

يبلُغ به النبيَّ ﷺ قال: «**إن اليهودَ والنصارى لا يَصبِغون فخالفوهم**». [ق].

٤٢٠٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهَمْداني، قالا: نا ابن وهب، أخبرني ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله قال: أُتيَ بأبي قُحافةَ يومَ فتح مكة ورأسُه ولحيته كالثَّغامة بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «**غَيِّروا هذا بشيءٍ، واجتنبوا السَّواد**». [م].

٤٢٠٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن سعيد الجُريري، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبي الأسود الدِّيلي، عن أبي ذرٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن أحسن ما غُيِّر به هذا الشيبُ الحِناءُ والكَتَمُ**».

٤٢٠٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عبيدالله ـ يعني ابن إياد ـ، [قال]: نا إياد، عن أبي رِمْثةَ قال: انطلقت مع أبي، نحو النبي ﷺ فإذا هو ذو وَفْرة بها رَدْعٌ [من] حِنَّاءٍ وعليه بُرْدانِ أخضران. [مضى مختصراً (٤٠٦٥)].

٤٢٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا ابن إدريس قال: سمعت ابن أَبْجَر، عن إياد بن لَقِيط، عن أبي رِمْثةَ، في هذا الخبر، قال: فقال له أبي: أَرِني هذا الذي بظهرِك فإني رجل طبيب، قال: «**اللهُ [عزَّ وجلَّ] الطبيب، بل أنت رجلٌ رفيق، طبيبُها الذي خلَقها**». [«الصحيحة» (١٥٣٧)].

٤٢٠٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا عبدالرحمن، نا سفيان، عن إياد بن لَقيط، عن أبي رِمثةَ رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ أنا وأبي، فقال لرجلٍ أو لأبيه: «من هذا؟» قال: ابني، قال: [«**لا تجني عليه**»][1] وكان قد لطخ لحيته بالحِناء.

٤٢٠٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أنه[2] سئل عن خِضاب النبي ﷺ، فذكر أنه لم يَخْضِب، ولكن قد خَضَب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما. [ق وذكر العمرين، لكن م ذكر أبا بكرٍ، وانظر رقم (٤٠)].

١٩ ـ باب [ما جاء] في خضاب الصُّفرة

٤٢١٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالرحيم بن مطرِّف أبو سفيانَ، قال: نا عمرو بن محمد ـ [يعني العَنْقَزي] ـ، نا ابن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يلبس النعال السِّبْتِيَّةَ ويصفِّرُ لحيته بالورس والزعفران، وكان ابن عمر يفعل ذلك.

٤٢١١ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا إسحاق بن منصور، نا محمد بن طلحة، عن حميد بن وهب، عن ابن طاوس، عن طاوس، عن ابن عباس [قال]: فمرَّ على النبي ﷺ رجلٌ قد خضَبَ بالحناء فقال: «**ما أحسن هذا!**» قال: ومرَّ آخرُ قد خضب بالحناء والكَتَم فقال: «**هذا أحسنُ من هذا**» قال: ومرَّ آخرُ قد خضب بالصفرة فقال: «**هذا أحسن من هذا كلِّه**».

---

(١) في «نسخة»: «لا يجني عليك». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

٢٠ ـ باب ما جاء في خضاب السواد

٤٢١٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو توبة، نا عبيدالله، عن عبدالكريم الجزري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون قومٌ يَخضِبون في آخر الزمانِ بالسواد كحواصل الحمَام، لا يَرِيحون رائحة الجنة»

٢١ ـ باب [ما جاء] في الانتفاع بالعاج

٤٢١٣ ـ (ضعيف الإسناد منكر) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن حُميد الشامي، عن سليمان المُنَبِّهي، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخرَ عهده بإنسانٍ من أهله فاطمةُ، وأولُ [ما ـ أو] مَنْ ـ يدخل عليها إذا قدم فاطمةُ، فقدم من غَزاة له وقد علقت مِسحاً أو سِتراً على بابها، وحَلَّتِ [الحسنَ والحسين][1] قُلْبينِ من فضةٍ، فقدم ولم[2] يدخل!. فظنتْ [أنه] [إنما][3] منعه أن يدخل ما رأى، فهتكتِ السِّتر وفكَّت[4] القُلْبين عن الصبيَّيْنِ، وقطعته بينهما، فانطلقا إلى رسول الله ﷺ وهما يبكيان، فأخذه منهما وقال: «يا ثوبان، اذهب بهذا إلى آل فلان» [قال]: أهلِ بيت بالمدينة «إن هؤلاء أهلَ بيتي أكره أن يأكلوا طيِّباتِهم في حياتهم الدنيا، يا ثوبان، اشترِ لفاطمة قِلادة من عصْبٍ وسِوارينِ من عاجٍ».

آخر كتاب الترجل.

---

(١) في «نسخة»: «الحسن والحسين». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فلم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «إن ما». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وفككت». (منه).

٢٨ ـ أول كتاب الخاتم

١ ـ باب ما جاء في اتخاذ الخاتم

٤٢١٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالرحيم بن مُطَرِّف الرُّؤاسي[١]، نا عيسى، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: أراد رسول الله ﷺ أن يَكتب إلى بعض الأعاجم، فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا بخاتمَ، فاتَّخَذ خاتماً من فضة، ونقش فيه: «محمد رسول الله». [ق].

٤٢١٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، بمعنى [الحديثِ] حديثِ عيسى بن يونس، زاد: فكان في يده حتى قُبض، وفي يد أبي بكر حتى قُبض، وفي يد عمر حتى قبض، وفي يد عثمان، فبينما هو عند بئر إذْ سقط في البئر، فأمر بها فنزحت، فلم يَقْدِر عليه.

٤٢١٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن صالح، قالا: نا ابن وهب، قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: حدثني أنس [بن مالك] قال: كان خاتم النبي ﷺ من وَرِقٍ فَصُّه حبشيٌّ. [ق].

٤٢١٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كان خاتم النبي ﷺ من فِضة كلُّه، فَصُّه منه. [خ].

٤٢١٨ ـ (صحيح) حدثنا نُصير بن الفرج، نا أبو أسامة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: اتَّخذَ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب، وجعل فَصَّه مما يلي بطنَ كفِّه، ونقش فيه «محمد رسول الله» فاتخذ الناس خواتيم[٢] الذهب، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به، وقال: «لا ألبسهُ أبداً». ثم اتخذ خاتماً من فضّة نقش فيه «محمد رسول الله»، ثم لبس الخاتم بعده أبو بكر، ثم لبسه بعد أبي بكر عمرُ، ثم لبسه بعده عثمان حتى وقع في بئر أَريس. [قال أبو داود: ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده][٣]. [ق].

٤٢١٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر في هذا الخبر، عن النبي ﷺ فنقش فيه «محمد رسول الله» وقال: «لا ينقُشْ أحد على نَقْشِ خاتمي هذا» ثم ساق الحديث. [ق: انظر ما قبله].

٤٢٢٠ ـ (ضعيف الإسناد منكر المتن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو عاصم، عن المغيرة بن زياد، عن نافع، عن ابن عمر، بهذا الخبر، عن النبي ﷺ قال: فالتمَسوه فلم يجدوه، فاتخذ عثمان خاتماً ونقش فيه «محمد رسول الله». قال: فكان [عثمان] يختم به، أو يتختَّم به.

٢ ـ باب ما جاء في ترك الخاتم

٤٢٢١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْنٌ، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من وَرِقٍ يوماً واحداً، فصنع الناس، فلبسوا، وطرح النبي ﷺ فطرح الناس. قال أبو

---

(١) في (الهندية): «الرواسي

(٢) في «نسخة»: «خواتم». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

داود: رواه عن الزهري: زياد بن سعد، وشعيب [بن أبي حمزة]، وابن مسافر، كلُّهم قالَ: من وَرِقٍ. [ق].

٣ ـ باب ما جاء في خاتم الذهب

٤٢٢٢ ـ (منكر) حدثنا مسدد، نا المعتمِر قال: سمعت الرُّكين بن الربيع يحدث، عن القاسم بن حسان، عن عبدالرحمن بن حرملة، أن ابن مسعود كان يقول: كان نبيُّ اللّه ﷺ يكره عشر خلال: الصُّفرةَ ـ يعني الخَلوق ـ، وتغييرَ الشيب، وجرَّ الإزار، والتختم بالذهب، والتبرج بالزينة لغير مَحَلِّها، والضربَ بالكِعاب، والرُّقى إلا بالمعوِّذات، وعقدَ التمائم، وعزلَ الماء لغير أو غير محله [أو عن مَحَلِّه][1]، وفسادَ الصبيِّ، غيرَ مُحرِّمِه. [قال أبو داود: انفرد بإسناد هذا الحديث أهل البصرة، واللّه أعلم][2].

٤ ـ باب ما جاء في خاتم الحديد

٤٢٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن عبدالعزيز بن أبي رِزْمة، المعنى، أن زيد بن الحُباب أخبرهم، عن عبداللّه بن مسلم السُّلَمي المَروزي أبي طيبة، عن عبداللّه بن بُريدة، عن أبيه، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من شَبَهٍ، فقال[3] له[4]: «مالي أجدُ منك ريحَ الأصنام؟!» فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: «ما لي أرى عليك حِليةَ أهل النار؟!» فطرحه، فقال: يا رسول اللّه، من أيِّ شيء أتخذُه؟ قال: «اِتخِذْه من وَرِقٍ ولا تُتِمَّه مِثقالاً». ولم يقل محمد: عبدِاللّه بن مسلم، ولم يقل الحسن: السُّلَمي المروزي.

٤٢٢٤ ـ (ضعيف) حدثنا ابن المثنى وزياد بن يحيى والحسن بن علي، قالوا: نا سهل بن حماد أبو عتّاب، قال: نا أبو مَكين نوح بن ربيعة، قال: حدثني إياس بن الحارث بن المُعَيقيب ـ وجدُّه من قِبَل أُمه أبو ذُباب ـ عن جدِّه قال: كان خاتم النبي ﷺ من حديد، مَلْويٌّ عليه فضّة، قال: فربّما كان في يدي[5]، قال: وكان المُعَيقيب على خاتم النبي ﷺ.

٤٢٢٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا بِشر بن المفضَّل، نا عاصم بن كُلَيب، عن أبي بُردة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «قل: اللهم اهدِني وسدِّدني، واذكر بالهداية[6] هدايةَ الطريق، واذكر بالسَّداد تسديدَك السهم» قال: ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه: للسبابةِ[7] والوسطى ـ شك عاصم ـ، ونهاني عن القَسِّيّة والمِيثرة. قال أبو بردة: فقلنا لعليّ: ما القَسِّيّة؟ قال: ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلَّعة فيها أمثال الأُتْرُجّ، قال: والمِيثرة: شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن. [قال أبو داود: ويقال: صوابه: القَسِّية، وقَسّ قرية بالصعيد]. [م].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يده». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بالهدى». (منه).
(٧) في «نسخة»: «في السبابة». وفي «نسخة»: «السبابة». (منه).

٥ ـ باب ما جاء في التختم في اليمين أو[1] اليسار

٤٢٢٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن شَرِيك بن أبي نَمِر، عن إبراهيم بن عبدالله بن حُنين، عن أبيه، عن عليّ [رضي الله تعالى عنه]، عن النبي ﷺ. قال شريك: وأخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه.

٤٢٢٧ ـ (شاذ) حدثنا نصر بن علي، حدثني[2] أبي: نا عبدالعزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره، وكان فَصُّه في باطن كفِّه. قال أبو داود: قال ابن إسحاق وأسامة ـ يعني ابن زيد ـ، عن نافع بإسناده: في يمينه. [والمحفوظ: «في يمينه» كما علّقَه المؤلف بعده، ووصله ق].

٤٢٢٨ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا هنّاد [بن السريّ]، عن عَبْدة، عن عبيدالله، عن نافع، أن ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى.

٤٢٢٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبدالله بن سعيد، نا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق قال: رأيت على الصَّلْت بن عبدالله بن نوفل [ابن الحارث] بن عبدالمطلب خاتماً في خِنْصِره اليمنى، فقلت: ما هذا؟ فقال: رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا، وجعل فَصّه على ظهرها، قال: ولا يُخَالُ ابن عباس إلا [و]قد كان يذكر أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه كذلك.

٦ ـ باب ما جاء في الجَلاجل

٤٢٣٠ ـ (ضعيف) حدثنا علي بن سهل وإبراهيم بن الحسن، قالا: نا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمر بن حفص، أن عامر بن عبدالله ـ قال عليّ ابن سهل: [عامرَ بنَ عبدِالله] بنِ الزبير ـ أخبره أن مولاةً لهم ذهبت بابنةِ الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراسٌ، فقطعها عمر، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن مع كل جرس شيطاناً». [«المشكاة» (٤٣٩٨)].

٤٢٣١ ـ (حسن)[3] حدثنا محمد بن عبدالرحيم [البزاز]، نا روح، نا ابن جريج، عن بُنانةَ مولاةِ عبدالرحمن بن حيان[4] الأنصاري، عن عائشة قالت: بينما هي عندها إذ دُخِل عليها بجارية وعليها جَلاجلُ يُصوِّتْن، فقالت: لا تُدخلها عليَّ إلا أن تقطعوا جلاجلها، وقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول[5]: «لا تدخلُ الملائكة بيتاً فيه جرسٌ».

٧ ـ باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب

٤٢٣٢ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبدالله الخُزاعي، المعنى، قالا: نا أبو الأشهب، عن عبدالرحمن بن طَرَفة، أن جدَّه عَرْفَجة بن أسعد قُطِع أنفُه يومَ الكُلاَب، فاتَّخذ أنفاً من ورِق، فأنتنَ عليه، فأمره النبي

---

(١) في «نسخة»: «و». (منه).

(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).

(٣) ضعَّفه في التخريج الثاني لـ «المشكاة» (٤٣٢٦) - مع «هداية الرواة» بجهالة بنانة وعنعنة ابن جريج.

(٤) في «نسخة»: «حسان». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).

ﷺ فاتَّخذ أنفاً من ذهب.

٤٢٣٣ ـ حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون وأبو عاصم، قالا: نا أبو الأشهب، عن عبدالرحمن بن طَرَفة، عن عَرْفَجَة بن أسعد. بمعناه قال يزيد: قلت لأبي الأشهب: أدرك عبدُالرحمن بن طرفة جدَّه عرفجة؟ قال: نعم.

٤٢٣٤ ـ (حسن) حدثنا مؤمَّل بن هشام، نا إسماعيل، عن أبي الأشهب، عن عبدالرحمن بن طرفة، عن عرفجة ابن أسعد، عن أبيه، أن عرفجة، بمعناه[١]. [انظر ما قبله].

٨ ـ باب ما جاء في الذهب للنساء

٤٢٣٥ ـ (حسن الإسناد) حدثنا ابن نُفيل، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق [قال:] حدثني يحيى بن عبّاد، عن أبيه عباد بن عبدالله، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قَدِمتْ على النبي ﷺ حِليةٌ من عند النجاشي أهداها له، فيها خاتَم من ذهب فيه فَصٌّ حبشي، قالت: فأخذه رسول الله ﷺ بعودٍ مُعرِضاً عنه، أو ببعض أصابعه، ثم دعا أُمامة بنت أبي العاص ـ بنت بنتِه زينب ـ فقال: «تحلَّيْ بهذا يا بُنية».

٤٢٣٦ ـ (حسن) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن أُسيد بن أبي أُسيد البرّاد، عن نافع بن عياش، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن أحبَّ أن يُحلِّقَ حبيبه حلْقةً[٢] من نارٍ فليُحلِّقه حلْقة من ذهب، ومن أحب أن يطوِّق حبيبه طَوقاً من نار فليطوِّقْه طوقاً من ذهب، ومن أحب أن يُسوِّر حبيبه سواراً من نار فليُسوِّره سِواراً من ذهب، ولكنْ عليكم بالفِضَّة فالعبوا بها». [«آداب الزفاف» (١٣٣)].

٤٢٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن منصور، عن رِبعي بن حِراش، عن امرأته، عن أُختِ لحذيفة أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر النساء، أمَا لكُنَّ في الفضة ما تَحلَّينَ به، أما إنه ليس منكنّ امرأةٌ تَحَلَّى ذهباً تُظْهِرُه إلا عُذِّبت به».

٤٢٣٨ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ بن يزيد العطارُ، نا يحيى، أن محمود بن عمرو الأنصاري حدثه، أن أسماء بنت يزيد حدثته، أن رسول الله ﷺ قال: «أيُّما امرأةٍ تقلَّدتْ قِلادةً من ذهب قُلِّدت في عنقها مثلَه من النار يوم القيامة، وأيما امرأةٍ جعلت في أُذنها خُرصاً من ذهب جُعل[٣] في أذنها مثلُه من النار يوم القيامة».

٤٢٣٩ ـ (صحيح) حدثنا حميد بن مَسْعَدة، حدثنا إسماعيل، نا خالد، عن ميمونٍ القَنَّاد، عن أبي قِلابة، عن معاوية بن أبي سفيان، أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النِّمار، وعن لُبس الذهب إلا مُقطَّعاً. [قال أبو داود: أبو قلابة لم يلق معاوية][٤]. [وتقدم بعضه في الحديث (١٧٩٤)].

---

(١) في «نسخة»: «قال الخطيب رحمه الله: كذا عند القاضي، والصواب: ابن طرفة بن عرفجة».

(٢) في «نسخة»: «بحلقة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جعل الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال أبو داود: أبو قلابة لم يسمع من معاوية شيئاً». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٩ ـ أول كتاب الفتن [والملاحم][1]

١ ـ باب ذكر الفتن ودلائلها

٤٢٤٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة قال: قام فينا رسول الله ﷺ قائماً، فما ترك شيئاً يكون في مَقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدَّثه، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه، قد علِمه أصحابي[2] هؤلاء، وإنه ليَكون[3] منه الشيءُ فأذكرُه كما يذكُر الرجل وجهَ الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه. [ق].

٤٢٤١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا ابن أبي مريم، قال: أنا ابن فرُّوخَ، قال: أخبرني أسامة ابن زيد، قال: أخبرني ابنٌ لقَبيصة بن ذُؤيب، عن أبيه قال: قال حذيفة بن اليمان: واللّه ما أدري أنسيَ أصحابي أم تناسَوا؟! واللّه ما ترك رسول اللّه ﷺ من قائدِ فتنةٍ إلى أن تنقضيَ الدنيا يبلغ مَن معه ثلاث مئة فصاعداً إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته!. [«المشكاة» (٥٣٩٣)].

٤٢٤٢ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبداللّه، قال: نا[4] أبو داود الحَفَري، عن بدر بن عثمان، عن عامر، عن رجل، عن عبداللّه، عن النبي ﷺ قال: «تكون[5] في هذه الأمة أربعُ فتن، في آخرها الفناءُ». [«الضعيفة» (٤٨٣١)].

٤٢٤٣ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد الحمصيُّ، نا أبو المغيرة، قال: حدثني عبداللّه بن سالم، قال: حدثني العلاء بن عتبة، عن عُمير بن هانىء العَنْسيِّ، قال: سمعت عبداللّه بن عمر يقول: كنا قعوداً عند رسول اللّه ﷺ فذكر الفتن، فأكثرَ في ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس، فقال قائل: يا رسول اللّه وما فتنةُ الأحلاس؟. قال: «هي هَرَبٌ وحَرَبٌ، ثم فتنةُ السراء دَخَنُها من تحت قدميْ رجلٍ من أهل بيتي، يزعم أنه مني وليس مني، [و][6] إنما أوليائيَ المتَّقون، ثم يصطلح الناس على رجل كَوَرِكٍ على ضِلَعٍ، ثم فتنةُ الدُّهَيماء: لا تدعُ أحداً من هذه الأمة إلا لطمتْه لطمةً، فإذا قيل انقضتْ تمادَتْ، يُصبح الرجل فيها مؤمناً ويُمسي كافراً، حتى يصير الناس إلى فُسطاطين: فُسطاطِ إيمان لا نفاق فيه، وفسطاطِ نفاق لا إيمان فيه، فإذا كان ذاكم[7] فانتظروا الدجالَ من يومه [أو من غدِه][8]». [«الصحيحة» (٩٧٢)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أصحابه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يكون». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يكون». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ذلك»، وفي «نسخة»: «ذلكم». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أو غده». وفي «نسخة»: «أو من غدٍ». (منه).

٤٢٤٤ ـ (حسن) حدثنا[١] مسدد قال: نا أبو عَوانة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن سُبيع بن خالد قال: أتيت الكوفة في زمنِ فُتحت تُستَر أجلِبُ منها بغالاً، فدخلت المسجد، فإذا صَدَعٌ من الرجال، وإذا رجل جالسٌ تعرِف إذا رأيتَه أنه من رجال أهل الحجاز، قال: قلت: من هذا؟ فتجهَّمني القوم وقالوا: أما تعرف هذا؟! هذا حذيفة بن اليمان صاحب رسول الله ﷺ. فقال حذيفة: إن الناس كانوا يَسألون رسول لله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، فأحدَّقه القوم بأبصارهم، فقال: إني قد أرى[٢] الذي تنكرون، إني قلت: يا رسول الله، أرأيتَ هذا الخير الذي أعطانا الله تعالى أيكونُ بعده شرّ كما كان قبله؟ قال: «نعم» قلت: فما العصمةُ من ذلك؟ قال: «السيف». قلت[٣]: يا رسول اللّه، ثم ماذا يكون؟ قال: «إنْ كان للّه تعالى خليفةٌ في الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك فأَطِعْه، وإلا فمتْ وأنت عاضٌّ بجِذْل شجرة». قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم يخرج الدجال معه نهرٌ ونار، فمن وقع في ناره وجبَ أجره وحُطَّ وِزره، ومن وقع في نهره وجبَ وزره وحُطّ أجره» قال: قلت: ثم ماذا؟ قال: «ثم هي قيام الساعة». [«الصحيحة» (١٧٩١)].

٤٢٤٥ ـ (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن خالد بن خالد اليَشْكُري، بهذا الحديث، قال: قلت: بعد السيف؟ قال: «بقيّة على أقذاء، وهُدنة على دخنٍ» ثم ساق الحديث. قال: وكان قتادة يضعُه على الرِّدة التي في زمن أبي بكر. «على أقذاء»: يقول: قَذَى. و«هدنة»: يقول: صلح «على دَخَنٍ» على ضغائن. [انظر ما قبله].

٤٢٤٦ ـ (حسن) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، نا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن حميد، عن نصر بن عاصم الليثي قال: أتينا اليشكُري في رهْط من بني ليث فقال: مَن القوم؟ فقلنا: [بنو ليث][٤]. [فقلنا]: أتيناك نسألك عن حديث حذيفة[٥]، فذكر الحديث. قال: قلت: يا رسول الله هل بعد هذا الخير شر؟ قال: «فتنةٌ وشرٌّ» قال: قلت: يا رسول الله [هل بعد][٦] هذا الشر خير؟ قال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه» ثلاث مرات[٧]. قال: قلت:

---

(١) في «نسخة»: «حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد- دخل حديث أحدهما في الآخر- قالا: حدثنا أبو عوانة». ولم ينبه على ما في هذه النسخة في «الأطراف». والله تعالى أعلم. (منه).

(٢) في «نسخة»: «رأيت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال قتيبة في حديثه: فقلت: وهل للسيف؟ -يعني من بقية- قال: «نعم»، قال: قلت: ماذا؟ قال: «هدنة على دخن»، قال». هذه العبارة قد وجدت في نسختين. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) قال: أقبلنا مع أبي موسى قافلين وغلت الدوابُّ بالكوفة، قال: فسألت أبا موسى أنا وصاحب لي، فأذن لنا، فقدمنا الكوفة، فقلت لصاحبي: أنا داخلٌ المسجد، فإذا قامت السوق خرجت إليك، قال: فدخلت المسجد، فإذا فيه حلقٌ كأنما قُطعت رؤوسهم، يستمعون إلى حديث رجل!. قال: فقمت عليهم، فجاءني رجل فقام إلى جنبي، قال: فقلت: من هذا؟ قال: أبصريٌّ أنت؟ قال: قلت: نعم، قال: قد عرفتُ، ولو كنتَ كوفياً لم تسأل عن هذا. قال: فدنوت منه فسمعت حذيفة يقول: كان الناس يسألون رسول اللّه ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، وعرفتُ أن الخير لن يَسبقني. فقلت: يا رسول الله، بعد هذا الخير شرٌّ؟ فقال: «يا حذيفة تعلَّمْ كتاب اللّه واتبعْ ما فيه» ثلاث مرات. قال: فقلت: يا رسول الله بعد هذا الخير شر؟ فقال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله، واتبع ما فيه». هذه العبارة قد وجدت في نسختين، في إحداهما في المتن، وفي الأخرى في الهامش. (منه).

(٦) في «نسخة»: «أبعد». (منه).

(٧) في «نسخة»: «مرار». (منه).

يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير؟ قال: «هدنةٌ على دَخَن، وجماعة على أقذاء فيها - أو: فيهم -». قلت: يا رسول الله الهدنةُ على الدَّخَنَ ما هي؟ قال: «لا ترجعُ قلوب أقوام على الذي كانت عليه». قال: قلت: يا رسول الله [هل بعد][1] هذا الخير شرّ؟ [قال: «يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه» ثلاث مرات. قال: قلت: يا رسول الله بعد هذا الخير شر؟] قال: «فتنةٌ عمياءُ صماءُ، عليها دعاةٌ على أبواب النار، فإن تمت يا حذيفة وأنت عاضٌّ على جِذْلٍ خيرٌ لك من أن تتبع أحداً منهم». [انظر ما قبله].

٤٢٤٦ / م - [حدثنا عبدالله بن مسلمة، حدثنا عبدالعزيز - يعني ابن أبي حازم -، عن أبيه، عن عُمارة، عن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «**كيف بكم وبزمانٍ أو يُوشكُ أن يأتي زمان يُغربَل فيه الناس غَربلةً يبقى حُثالةٌ من الناس قد مَرِجتْ عهودهم وأماناتهم، واختلفوا فكانوا هكذا**» وشبَّك بين أصابعه. قالوا: كيف بنا يا رسولَ الله؟ قال: «**تأخذون ما تعرفون، وتَذَرون ما تُنكِرون، وتُقبلون على أمر صاحبكم، وتَذَرون أمر عامتكم**». قال أبو داود: هكذا روي عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ من غير وجه].

٤٢٤٦ / م - [حدثنا هارون بن عبدالله، حدثنا الفضل بن دُكَين، حدثنا يونس - يعني ابن أبي إسحاق -، عن هلال بن خبّاب أبي العلاء، حدثني عكرمة، حدثني عبدالله بن عمرو بن العاص قال: بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذْ ذَكَر الفتنة - أو ذُكرت عنده - قال: «**ورأيتم الناس قد مرِجت عهودهم وخفَّت أماناتهم، وكانوا هكذا**» وشبّك بين أصابعه. قال: فقمت إليه فقلت: فكيف أفعلُ عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: «**الزم بيتك، واملِك عليك لسانك، وخذْ بما تعرِف، ودعْ ما تُنكر، وعليك بأمر خاصة نفسك، ودَعْ أمر العامة**»].

٤٢٤٧ - (حسن) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث، نا أبو التيَّاح، عن صخر بن بدر العِجلي، عن سُبيع بن خالد، بهذا الحديث، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «**فإن لم تجدْ يومئذ خليفةً فاهرُب حتى تموت، فإن تمت**[2] **وأنت عاضٌّ**» وقال في آخره: قال: قلت: فما يكون بعد ذلك؟ قال: «**لو أن رجلاً نَتَج فرساً لم تُنتَجْ حتى تقوم الساعة**». [انظر ما قبله].

٤٢٤٨ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالرحمن بن عبد ربِّ الكعبة، عن عبدالله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: «**من بايع إماماً فأعطاه صفقةَ يدِه وثمرةَ قلبه، فليطِعه ما استطاع، فإن جاء آخرُ ينازعه فاضربوا رقبة الآخر**». قلت: أنت سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعتْه أُذناي، ووعاه قلبي، قلت: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل، قال: أطعه في طاعة الله، واعصِه في معصية الله. [قال أبو داود: وهذا الحديث مثل الحديث الذي قبل هذين الحديثين]. [م].

٤٢٤٩ - (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبيدالله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن[3] النبي ﷺ قال: «**ويلٌ للعرب من شرٍّ قد اقترب، أفلح من كفَّ يده**». [«المشكاة» (٥٤٠٤): ق - زينب دون قوله «أفلح...»].

---

(١) في «نسخة»: «أبعد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تموت». (منه).

(٣) في «نسخة»: «عن». (منه).

٤٢٥٠ ـ (صحيح) [قال أبو داود: حُدِّثت عن ابن وهب، قال: نا جرير بن حازم، عن عبيدالله بن عمر، عن حنافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشكُ المسلمون أن يحاصَروا إلى المدينة حتى يكونَ أبعدَ مَسالِحِهم سَلاَحٌ»][1]. [«المشكاة» (٥٤٢٧) / التحقيق الثاني].

٤٢٥١ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) [حدثنا أحمد بن صالح، عن عَنْبَسة، عن يونس، عن الزهري قال: وسَلاَح: قريب من خيبر][2].

٤٢٥٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى، قالا: نا حماد بن زيد، عن أيوبَ، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى [ذِكْره] زَوَى ليَ الأرض» أو قال: «إن ربّي [عزّ وجلّ] زَوَى لي الأرض، فأُريت[3] مشارقها ومغاربها، وإن مُلكَ أمتي سيبلغ ما زَوَى لي منها، وأُعطيت الكنزين: الأحمرَ والأبيضَ، وإني سألت ربي تعالى لأمتي أن لا يُهلكها بسنةٍ بِعامةٍ، ولا يسلِّطَ عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيحُ بَيْضَتهم، وإن ربي قال لي: يا محمد، إني إذا قضيتُ قضاءً فإنه لا يُردُّ، ولا أهلكهم بسنةٍ بعامةٍ، ولا أسلطُ عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيحَ بيضتهم، ولو اجتمع عليهم مَن بين أقطارها ـ أو قال: بأقطارها ـ حتى يكونَ بعضُهم يُهلكُ بعضاً، وحتى يكون بعضُهم يَسبي بعضاً. وإنما أخاف على أمتي الأئمةَ المُضلِّين، وإذا وُضعَ السيف في أُمتي لم يُرفعْ عنها إلى يوم القيامة، ولا تقومُ الساعة حتى تلحقَ[4] قبائلُ من أُمتي بالمشركين، وحتى تعبدَ قبائلُ من أُمتي الأوثان، وإنه سيكون في أُمتي كذابون ثلاثون كلُّهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبيَّ بعدي، ولا تزالُ طائفة من أُمتي على الحق» ـ قال ابن عيسى «ظاهرين» ثم اتفقا ـ: «لا يَضُرُّهم مَن خالفهم حتى يأتي أمر الله تعالى». [م ببعضه].

٤٢٥٣ ـ (ضعيف لكن الجملة الثالثة صحيحة)، نا محمد بن عوف الطائي، نا محمد بن إسماعيل، حدثني أبي ـ قال ابن عوف: وقرأت في أصل إسماعيل ـ، قال: حدثني ضَمْضَم، عن شُريح، عن أبي مالك ـ يعني الأشعري ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله [عز وجل] أجاركم من ثلاث خِلال: أن لا يَدْعُوَ عليكم نبيُّكم فتَهْلِكوا جميعاً، وأن لا يَظهر أهلُ الباطلِ على أهل الحق، ولا تَجتمعوا على ضلالة». [«الضعيفة» (١٥١٠)، «الصحيحة» (١٣٣١)].

٤٢٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباريُّ، قال: نا عبدالرحمن، عن سفيان، عن منصور، عن رِبعيّ بن حِراش، عن البراء بن ناجية، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «تدورُ[5] رَحَى الإسلام بخمسٍ[6] وثلاثين، أو ستّ وثلاثين، أو سبع وثلاثين، فإن يَهلِكوا فسبيلُ مَن هلك، وإن يَقُم لهم دينُهم يقمْ لهم سبعين عاماً» قال: قلت: أمِمَّا بقيَ أو مما مضى؟ قال: «مما مضى»[7]. [«الصحيحة» (٩٧٦)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فرأيت». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يلحق». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يدور». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لخمس». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قال أبو داود: مَن قال: خراش؛ فقد أخطأ». لم توجد هذه العبارة إلا في نسخة واحدة. (منه).

٤٢٥٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عنبسة، حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: حدثني حميد بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يتقاربُ الزمان، وينقصُ العلم، وتظهر الفتن، ويُلقَى الشحُّ، ويكثُرُ الهَرْج» قيل: يا رسول الله، أيُّهُ[1] هو؟ قال: «القتلُ القتلُ»[2]. [ق].

٢ ـ باب [في] النهي عن السعي في الفتنة

٤٢٥٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن عثمان الشحَّام، قال: حدثني مسلم بن أبي بَكْرة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون فتنةٌ يكون المضطَجِع فيها خيراً من الجالس، والجالسُ خيراً من القائم، والقائم خيراً من الماشي، والماشي خيراً من الساعي» قال: يا رسول الله ما تأمرني؟ قال: «مَن كانت له إبلٌ فليلحقْ بإبله، ومَن كانت له غنم فليلحقْ بغنمه، ومن كانت له أرضٌ فليلحقْ بأرضه». قال: فمن لم يكن له شيءٌ من ذلك؟ قال[3]: «فليَعمِدْ إلى سيفه فليضربْ بحدِّه على حرَّةٍ، ثم لْيَنْجُ[4] ما استطاعَ النَّجاء». [م].

٤٢٥٧ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد الرملي، نا المفضَّل، عن عياش [بن عباس]، عن بكير، عن بُسرِ بن سعيد، عن حسين بن عبدالرحمن الأشجعي، أنه سمع سعد بن أبي وقَّاص، عن النبي ﷺ في هذا الحديث، قال: قلت[5]: يا رسول الله، أرأيتَ إن دخلَ عليَّ بيتي وبَسَطَ [إليَّ] يدَه ليقتلَني؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «كنْ [كابن آدم][6]» وتلا يزيدُ: ﴿لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لتقتلني﴾ الآية. [«الإرواء» (٨ / ١٠٤)].

٤٢٥٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عمرو بن عثمان، نا أبي، نا شهاب بن خِراش، عن القاسم بن غَزوان، عن إسحاق بن راشد الجزري، عن سالم، قال: حدثني عمرو بن وابِصة الأسدي، عن أبيه وابِصة، عن ابن مسعود قال: سمعت النبي ﷺ يقول، فذكر بعض حديث أبي بكرةَ، قال: «قتلاها كلُّهم في النار». قال فيه: قلت: متى ذاك[7] يا ابن مسعود؟ قال: تلك أيامُ الهَرْج حيث لا يأمنُ الرجلُ جليسَه، قلت: فما تأمرني إنْ أدركني ذلك الزمان؟ قال: تكفُّ لسانك ويدَك، وتكون حِلساً من أحلاس بيتك. فلما قُتل عثمان طار قلبي مَطارَه[8]، فركبت حتى أتيت دمشق، فلقيت خُريم بن فاتكٍ [الأسديَّ] فحدثته، فحلف باللّه الذي لا إله إلا هو لَسَمعه من رسول الله ﷺ كما حدثنيه ابن مسعود.

٤٢٥٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث بن سعيد، عن محمد بن جُحادة، عن عبدالرحمن بن ثَرْوان، عن هُزيل، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الساعة فِتناً كقِطَع الليل المظلِم، يصبحُ الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً! ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً! القاعدُ فيها خير من القائم، والماشي فيها خير من

---

(١) في «نسخة»: «أيه». وفي «نسخة»: «أيم». (منه).
(٢) آخر الجزء السادس والعشرين، وأول الجزء السابع والعشرين من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لينجُ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقلت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «كابني آدم». وفي «نسخة»: «كخير ابني آدم». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ذلك». (منه).
(٨) في «نسخة»: «مطاردة». (منه).

الساعي، فكسِّروا قِسِيَّكم وقطِّعوا أوتاركم، واضربوا سيوفكم بالحجارة، فإن دُخِلَ ـ يعني[1] على أحد منكم ـ فليكنْ كخير ابنيْ آدم».

٤٢٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا أبو عوانة، عن رقبة بن مَصْقَلة، عن عون بن أبي جُحيفة، عن عبدالرحمن ـ [يعني ابن سمرة][2] ـ قال: كنت آخذاً بيد ابن عمر في طريق من طُرق المدينة إذْ أُتِي على رأسٍ منصوب، فقال: شَقِيَ قاتلَ هذا، فلما مضى قال: وما أُرى هذا إلا [و]قد شقي، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «من مشى إلى رجل من أُمتي ليقتلَه فليقل هكذا[3]، فالقاتل في النار والمقتول في الجنة».

قال أبو داود: رواه الثوري عن عون [قال]: عن عبدالرحمن بن سُمير، أو سُميرة، ورواه ليث بن أبي سُليم، عن عون، عن عبدالرحمن بن سُميرة.

قال أبو داود: قال لي الحسن بن علي: حدثنا أبو الوليد ـ يعني بهذا الحديث ـ عن أبي عوانة، وقال: هو في كتابي[4]: [عن] ابن سَبْرة، وقالوا[5]: سمُرة، وقالوا سميرة، هذا كلام [أبي الوليد][6] [اختلفوا فيه]. [«الضعيفة» (٤٦٦٤)].

٤٢٦١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حماد بن زيد، عن أبي عمران الجَوْني، عن المُشَعِّث بن طَريف، عن عبداللّه بن الصامت، عن أبي ذر قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «يا أبا ذرٍّ» قلت: لبيك يا رسول اللّه وسَعْدَيك، فذكر الحديث، قال فيه: «كيف أنت إذا[7] أصاب الناسَ موتٌ يكون البيتُ فيه بالوَصِيف؟» يعني القبر قال[8]: قلت: اللّه ورسوله أعلم، أو قال: ما خارَ اللّهُ لي ورسوله، قال: «عليك بالصبر» أو قال: «تَصَبَّرْ». ثم قال لي: «يا أبا ذر» قلت: لبيك وسعديك، قال: «كيف أنت إذا رأيتَ أحجار الزيت قد غَرقت بالدم؟» قلت: ما خار اللّه لي ورسوله، قال: «عليك بمن أنت منه» قال: قلت: يا رسول اللّه أفلا آخُذُ سيفي فأضعه[9] على عاتقي؟ قال: «شاركتَ القوم إذن» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «تلزمُ بيتك» قال: قلت: فإن دُخِل عليَّ بيتي؟ قال: «فإن خشيت أن يَبهَرك شعاع السيف فألقِ ثوبك على وجهك يَبُؤْ بإثمك وإثمه». قال أبو داود: لم يذكر المشعِّثَ في هذا الحديث غيرُ حماد بن زيد.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يعني فليمد عنقه». هذه العبارة وجدت في بعض النسخ. (منه).
(٤) في «نسخة»: «كتاب». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أبو الوليد». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «إذ». (منه).
(٩) في «نسخة»: «وأضعه». (منه).

٤٢٦٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، قال: نا عفان بن مسلم، قال: نا عبدالواحد بن زياد، نا عاصم الأحول، عن أبي كبشة قال: سمعت أبا موسى يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن بين أيديكم فتناً كقِطَع الليل المظلِم، يُصبحُ الرجل فيها مؤمناً ويُمسي كافراً، ويُمسي مؤمناً ويصبح كافراً، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «كونوا أحلاسَ بيوتكم».

٤٢٦٣ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن المِصِّيصي، قال: نا حجاج ـ يعني ابن محمد ـ، قال: نا[1] الليث ابن سعد، قالا: حدثني معاوية بن صالح، أن عبدالرحمن بن جبير حدثه، عن أبيه، عن المقداد بن الأسود قال: أيمُ اللهِ لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن السعيد لمن جُنِّبَ الفِتَن، إن السعيد لمن جُنب الفتن، إن السعيد لمن جُنب الفتن، ولَمَن ابتُليَ فصبر فوَاهاً». [«المشكاة» (٥٤٠٥)، «الصحيحة» (٩٧٣)].

٣ ـ باب في كفّ اللسان

٤٢٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث، حدثني ابن وهب، حدثني الليث، عن يحيى بن سعيد قال: قال خالد بن أبي عمران: عن عبدالرحمن بن البَيْلَماني، عن عبدالرحمن بن هُرْمُزَ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون فتنة صمّاءُ بكْماء عَمْياء، من أشرف لها استَشْرفتْ له، وإشرافُ اللسان فيها كوقوع السيف». [«المشكاة» (٥٤٠٢)].

٤٢٦٥ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، قال: نا ليث، عن طاوس، عن رجل يقال له زياد، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون فتنة تَسْتَنْظِفُ العرب، قَتلاها في النار، اللسانُ فيها أشدُّ من وقوع[2] السيف». قال أبو داود: رواه الثوري، عن ليث، عن طاوس، عن الأعجم. [قال: إنما هو زياد الأعجمي].

٤٢٦٦ ـ حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع، نا عبدالله بن عبدالقدوس قال: زياد سِيمين كُوش.

٤ ـ باب[3] الرخصة في التَّبدِّي في الفِتْنَةِ

٤٢٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِك أن يكون خيرُ مالِ المسلم غَنماً يَتْبَع بها شَعَفَ الجبال ومواقعَ المطر[4]، يفرُّ بدينه من الفتن». [خ (١٩)].

٥ ـ باب [في] النهي عن القتال في الفتنة

٤٢٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا حماد بن زيد، عن أيوبَ ويونسَ، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس قال: خرجت وأنا أُريد ـ يعني [في القتال][5] ـ فلقيني أبو بَكْرة فقال: ارجِع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: [«إذا

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقع». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب ما يرخص فيه من البداوة في الفتنة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «القطر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «هذا الرجل لأنصره». وفي «نسخة»: «في قتالٍ». وفي «نسخة»: «في قتال الجمل». (منه).

تواجه][1] **المسلمانِ بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ في النار»** قال[2]: يا رسول، هذا القاتلُ، فما بالُ المقتول؟ قال: **«إنه أراد قتل صاحبه!»**. [ق].

٤٢٦٩ ـ حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن أيوب، عن الحسن، بإسناده ومعناه مختصراً[3].

٦ ـ باب في تعظيم قتل المؤمن

٤٢٧٠ ـ **(صحيح)** حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرّاني، نا محمدُ بن شعيب، عن خالد بن دِهقان قال: كنا في غزوة القُسطنطينية بذلقيه[4]، فأقبل رجل من أهل فِلسطين من أشرافهم وخيارهم، يعرفون ذلك له، يقال له هانىء بن كُلثوم بن شَريك الكِناني، فسلَّم على عبدالله بن أبي زكريا ـ وكان يعرف له حقَّه ـ فقال لنا خالد: فحدثنا عبدالله بن أبي زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«كلُّ ذنب عسى الله أن يغفرَه، إلا من مات مشركاً، أو مؤمن قتل مؤمناً متعمداً»**. فقال هانىء بن كُلثوم: سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عُبادة بن الصامت، أنه سمعه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«مَن قتل مؤمناً فاعتبطَ[5] بقتله لم يقبل اللهُ منه صَرْفاً ولا عَدْلاً»**. قال لنا خالد: ثم حدثنا[6] ابن أبي زكريا، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«لا يزالُ المؤمن مُعْنِقاً صالحاً ما لم يُصِبْ دماً حراماً، فإذا أصاب دماً حراماً بَلَّح»**. وحدَّث هانىء بن كلثوم، عن محمود ابن الربيع، عن عُبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ، مثلَه سواءً. [«الصحيحة» (٥١١)، «غاية المرام» (٤٤١)].

٤٢٧١ ـ **(صحيح مقطوع)** حدثنا عبدالرحمن بن عمرو [الدمشقي]، عن محمد بن المبارك، قال: نا صدقة بن خالد، أو غيره، قال: قال خالد بن دِهقان: سألت يحيى بن يحيى الغَسّاني عن قوله **«فاعتبط[7] بقتله»** قال: الذين يقاتلون في الفتنة فيَقْتل أحدُهم فيَرى أنه على هُدىً فلا يَستغفر الله تعالى! يعني من ذلك. [قال أبو داود: وقال: فاعتبط يصب دمه صباً][8].

٤٢٧٢ ـ **(صحيح)** حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا حماد، أنا عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن مجالد بن عوف، أن خارجة بن زيد قال: سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول: أنزلت هذه الآية: ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا**﴾ بعد التي في الفرقان: ﴿**وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ**

---

(١) في «نسخة»: «إذا توجه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قالوا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «قال أبو داود: لمحمد -يعني ابن المتوكل-؛ أخٌ ضعيف، يقال له: حسين». هذه العبارة لم توجد إلا في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالباذقية». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فاغتبط». (منه).

(٦) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٧) في «نسخة»: «اغتبط». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

بِالْحَقِّ﴾ بستة أشهر. [«الصحيحة» (٢٧٩٩)].

٤٢٧٣ ـ (صحيح) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن منصور، عن سعيد بن جُبير، أو حدثني الحكم، عن سعيد بن جُبير، قال: سألت ابن عباس فقال: لما نزلت التي في الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ قال مشركو أهل مكة: قد قتلْنا النفسَ التي حرّم الله، ودعَوْنا مع الله إلهاً آخر، وأتينا الفواحش، فأنزل الله تعالى: ﴿إِلاَّ مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ فهذه لأولئك. قال: فأما[1] التي في النساء: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ [خَالِداً فِيهَا]﴾ الآية، قال: الرجل إذا عرفَ شرائع الإسلام ثم قتلَ مؤمناً متعمّداً فجزاؤه جهنم، فلا[2] توبةَ له. فذكرت هذا لمجاهد فقال: إلا من نَدِم. [ق].

٤٢٧٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا حجاج، عن ابن جريج، قال: حدثني يعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في هذه القصة في [﴿وَ]الَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ﴾ أهل الشرك، قال: ونزل: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَى أَنفُسِهِمْ﴾. [ق].

٤٢٧٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرحمن، نا سفيان، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً﴾ قال: ما نَسَخها شيء. [خ].

٤٢٧٦ ـ (حسن مقطوع) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو شهاب، عن سليمان التَّيميِّ، عن أبي مِجْلَز في قوله: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ قال: هي جزاؤه، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فَعَل.

٧ ـ باب ما يُرجى في القتل

٤٢٧٧ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا أبو الأحوص سَلاَّم بن سُليم، عن منصور، عن هلال بن يَساف، عن سعيد ابن زيد قال: كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنةً فعظَّم أمرها، فقلنا ـ أو قالوا ـ: يا رسول الله، لئن أدركَتْنا هذه لَتُهلِكَنّا، فقال رسول الله ﷺ: «كلاَّ، إنَّ بحسبكم القتل». قال سعيد: فرأيت إخواني قُتلوا. [«الصحيحة» (١٣٤٦)].

٤٢٧٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا كثير بن هشام، نا[3] المسعودي، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «أمتي هذه أُمة مرحومةٌ ليس عليها عذاب في الآخرة، عذابُها في الدنيا الفتنُ والزلازل والقتل». [«الصحيحة» (١٩٥٩)].

آخر كتاب الفتن

---

(١) في «نسخة»: «وأما». (منه).

(٢) في «نسخة»: «لا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٠ ـ أول كتاب المهدي

٤٢٧٩ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا مروان بن معاوية، عن إسماعيل ـ يعني ابن أبي خالد ـ، عن أبيه، عن جابر بن سَمُرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يزالُ هذا الدينُ قائماً حتى يكون عليكم [اثنا عشرَ][1] خليفةً، كلُّهم تجتمع عليه[2] الأمة»** فسمعت كلاماً من النبي ﷺ لم أفهمه، فقلت لأبي: ما يقول؟ قال: **«كلُّهم من قريش»**. [ق دون قوله «تجتمع عليه الأمة» «الصحيحة» (٣٧٦)].

٤٢٨٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب، ثنا داود، عن عامر، عن جابر بن سمرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يزال هذا الدينُ عزيزاً إلى اثني عشر خليفةً»** قال: فكبّر الناس وضجّوا، ثم قال كلمةً خفيفة[3]، قلت لأبي: يا أبَهْ ما قال؟ قال: **«كلهم من قريش»**. [ق، انظر ما قبله].

٤٢٨١ ـ (صحيح دون قوله «فلما رجع...») حدثنا ابن نُفَيل، نا زهير، نا زياد بن خيثمة، نا الأسود بن سعيد الهَمْداني، عن جابر بن سمرة، بهذا الحديث، زاد: فلما رجع إلى منزله أتته قريش، فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال: **«ثم يكون الهَرْج»**. [انظر ما قبله].

٤٢٨٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، أن عمر بن عبيد حدثهم، ح وحدثنا ابن العلاء، نا أبو بكر ـ يعني ابن عياش ـ، ح، وحدثنا مسدد، قال: نا يحيى، عن سفيان، ح وحدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: نا عبيدالله بن موسى، أخبرنا زائدة، ح وحدثنا أحمد بن إبراهيم [أيضاً]، قال: حدثني عبيدالله بن موسى، عن فِطْر، المعنى واحد، كلُّهم عن عاصم، عن زِرّ، عن عبدالله، عن النبي ﷺ قال: **«لو لم يبقَ من الدنيا إلا يومٌ»** قال زائدة [في حديثه][4] **«لطوّلَ اللهُ ذلك اليوم»** [ثم اتفقوا][5] **«[حتى يَبعثَ رجلاً][6] مني، أو: من أهل بيتي، يُواطىء اسمُه اسمي، واسمُ أبيه اسمَ أبي»**. زاد في حديث فِطر: **«يملأ الأرض قِسْطاً وعَدلاً كما مُلِئت ظُلماً وجَوراً»**. وقال في حديث سفيان: **«لا تذهبُ، أو لا تنقضي الدنيا حتى يملكَ العربَ رجلٌ من أهل بيتي، يواطىءُ اسمُه اسمي»**. قال أبو داود: [قال]: لفظ عمر [بن عبيد] وأبي بكر بمعنى سفيان[7]. [«الصحيحة» (١٥٢٩)].

---

(١) في «نسخة»: «اثني عشر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عليهم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «خَفِيَّة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «حتى يُبعَث فيه رجل». وفي «نسخة»: «حتى يَبعثَ الله فيه رجلاً». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ولم يقل أبو بكر: العرب، قال أبو داود في حديث أبي بكر وعمر بن عبيد» هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).

٤٢٨٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا الفضل بن دُكَين، نا فِطْر، عن القاسم بن أبي بَزَّةَ، عن أبي الطُّفيل، عن عليّ[١]، عن النبي ﷺ قال: «**لو لم يبقَ من الدهر إلا يومٌ لبعثَ اللّه [عز وجل] رجلاً من أهل بيتي يملؤُها عدلاً كما مُلئت جوراً**». [«الروض النضير» (٢ / ٥٢)].

٤٢٨٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني[٢] عبداللّه بن جعفر الرقيّ، ثنا أبو المَليح الحسنُ بن عمر، عن زياد بن بيانٍ، عن علي بن نُفيل، عن سعيد بن المسيب، عن أُم سلمة قالت: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**المهديُّ من عِترتي، من ولد فاطمة**». قال عبداللّه بن جعفر: وسمعت أبا المَليح يثني على عليّ بن نُفيل ويذكر منه صلاحاً.

٤٢٨٥ ـ (حسن) حدثنا سهل بن تمّام بن بَزيع، نا عِمران القطان، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**المهديُّ منّي أَجْلَى الجبهة، أَقْنَى الأنف، يملأُ الأرض قِسطاً وعدلاً، كما ملئت ظلماً وجوراً، ويملك سبعَ سنين**». [الروض (٢ / ٥٣)، «المشكاة» (٥٤٥٤)].

٤٢٨٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن صالح أبي الخليل، عن صاحب له، عن أُم سلمة زوجِ النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: «**يكون اختلافٌ عند موت خليفةٍ، فيخرجُ رجلٌ من أهل المدينة هارباً إلى مكة، فيأتيه ناس من أهل مكة فيُخرِجونه وهو كاره، فيبايعونه بين الركن والمَقام، ويُبعث إليه بعثٌ [من الشام][٣] فيُخسَف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة، فإذا رأى الناسُ ذلك أتاه [أبدال الشام][٤] وعَصائبُ أهلِ العراق، فيبايعونه [بين الركن والمقام]. ثم ينشأ رجل من قريش أخوالُه كلبٌ، فَيَبعث إليهم بعثاً فَيَظهرون عليهم، وذلك بَعْثُ كلب، والخيبةُ لمن لم يشهد غنيمةَ كلب، فَيَقسمُ المال، ويَعملُ في الناس بسنة نبيهم ﷺ، ويُلقي الإسلام بِجِرانه إلى الأرض، فيلبثُ سبعَ سنين، ثم يُتوفَّى ويصلِّي عليه المسلمون**». قال أبو داود: وقال بعضهم عن هشام: «تسعَ سنين»، وقال بعضهم: «سبعَ سنين». [«الضعيفة» (١٩٦٥)].

٤٢٨٧ ـ (ضعيف) [حدثنا [هارون بن عبداللّه، نا عبدالصمد][٥]، عن همّام، عن قتادة، بهذا الحديث، [و]قال: «تسعَ سنين». [قال أبو داود][٦]: [و]قال غير معاذ: عن هشام: «تسعَ سنين». [انظر ما قبله].

٤٢٨٨ ـ (ضعيف) حدثنا ابن المثنى، قال: نا عمرو بن عاصم، قال: نا أبو العوّام، قال: نا قتادة، عن أبي الخليل، عن عبداللّه بن الحارث، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، وحديثُ معاذ أتمّ. [انظر ما قبله].

٤٢٨٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن عبدالعزيز بن رُفَيع، عن عبيداللّه ابن القِبْطية، عن

---

(١) في «نسخة»: «علي رضي الله عنه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «من أهل الشام». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أبدال أهل الشام». (منه).
(٥) في «نسخة»: «هارون بن عبدالله قال: نا عبدالله قال: نا عبد الصمد». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

أم سلمة، عن النبي ﷺ، بقصة جيش الخسف، قلت: يا رسول الله، كيف[1] بمن كان كارهاً؟ قال: «يُخسفُ بهم، ولكن يُبْعَث يومَ القيامة على نيته». [م].

٤٢٩٠ ـ (ضعيف) قال أبو داود: وحُدِّثت عن هارون بن المغيرة، قال: نا عمرو بن أبي قيس، عن شعيب بن خالد، عن أبي إسحاق قال: قال عليّ رضي الله عنه ـ ونظر إلى ابنه الحسن فقال ـ: إن ابني هذا سيد، كما سمّاه النبي ﷺ، وسَيَخرج من صلبه رجل يُسمَّى باسم نبيكم ﷺ، يُشبهه في الخُلُق ولا يشبهه في الخَلْق، ثم ذكر قصة: يملأ الأرض عدلاً. [«الضعيفة» تحت (٦٤٨٥)، «المشكاة» (٥٤٥٨)].

٤٢٩٠ / م ـ (ضعيف) وقال هارون: حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن مطرِّف بن طَريف، [عن أبي الحسن][2]، عن هلال بن عمرو قال: سمعت علياً [رضي الله عنه][3] يقول: قال النبي ﷺ: «يخرج رجل من وراء النهر يقال له [الحارث حَرَّاثٌ][4]، على مقدِّمته رجل يقال له منصور، يُوطِّىء، أو يمكِّن لآل محمدٍ [ﷺ]، كما مكَّنت قريشٌ لرسول الله ﷺ، وجبَ على كل مؤمنٍ نصره» أو قال «إجابته». [«المشكاة» (٥٤٥٨)].

آخر كتاب المهدي.

---

(١) في «نسخة»: «فكيف». (منه).

(٢) في «نسخة»: «عن الحسن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الحارث بن حرّاث». (منه).

٣١ ـ أول كتاب الملاحم

١ ـ باب ما يذكر في قرن المئة

٤٢٩١ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، نا[1] ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن شَراحيل ابن يزيد المَعَافري، عن أبي علقمة، عن أبي هريرة ـ فيما أعلم ـ، عن رسول اللّه ﷺ قال: «إن اللّه [عز وجل] يبعثُ لهذه الأمة على رأس كل مئة سنةٍ مَن يُجدِّد لها دينَها». قال أبو داود: رواه عبدالرحمن بن شُريح الإسكندراني، لم يَجُزْ به شَراحيل. [«الصحيحة» (٥٩٩)].

٢ ـ باب ما يذكر من ملاحم الروم

٤٢٩٢ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا عيسى بن يونس، نا الأوزاعي، عن حسان بن عطية قال: مال مكحول وابن أبي زكريا إلى خالد بن مَعدان، ومِلتُ معهم، فحدثنا عن جُبير بن نُفير [عن الهدنة][2] قال: قال جبير: انطلقْ بنا إلى ذي مِخْبَرٍ[3]: رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ، فأتيناه، فسأله جبير عن الهُدْنة، فقال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «ستصالحون الرومَ صلحاً آمناً، فتغزون أنتم وهم عدوّاً من ورائكم، فتُنصرون وتَغنَمون وتَسلَمون، ثمَّ ترجعون حتى تنزلوا بمَرْجٍ ذي تُلول، فيرفع رجلٌ من أهل النصرانية الصليبَ فيقول: غَلبَ الصليبُ! فيغضب رجلٌ من المسلمين فيدُقُّه، فعند ذلك تغدِر الروم وتَجمَع للملحمة». [وهو مطول المتقدم (٢٧٦٧)].

٤٢٩٣ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرّاني، قال: نا الوليد بن مسلم، قال: نا أبو عمرو، عن حسان بن عطية، بهذا الحديث، وزاد فيه: «ويثور المسلمون إلى أسلحتهم، فيقتلون[4]، فيكرم اللّهُ تلك العصابة بالشهادة». قال أبو داود: إلا أن الوليد جعل الحديث عن جبير، عن ذي مِخْبَرٍ، عن النبي ﷺ. [ذو مخبر، بالباء، والأول بالميم]. قال أبو داود: ورواه روح ويحيى بن حمزة وبشر بن بكر، عن الأوزاعي، كما قال عيسى. [انظر ما قبله].

٣ ـ باب في أمارات الملاحم

٤٢٩٤ ـ (حسن) حدثنا عباسٌ العنبري، نا هاشم بن القاسم، نا عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جبير بن نُفير، عن مالك بن يُخامِر، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول اللّه ﷺ: «عُمْرانُ بيت المقدس خرابُ يثرب، وخراب يثربَ خروج الملحمة، وخروجُ الملحمة فتح القُسطنطينة، وفتح القسطنطينة خروج الدجال». ثم ضرب بيده على فَخِذ الذي حدثه أو مَنْكِبه[5] ثم قال: «إن هذا لحقٌّ كما أنك ها هنا، أو: كما أنك قاعد»، يعني معاذ بن جبل. [«المشكاة» (٥٤٢٥)].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أو قال ذي مخمر، الشك من أبي داود». هذه العبارة لم توجد إلا في نسختين. (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيقتلون». (منه).

(٥) في «نسخة»: «منكبه». (منه).

٤ ـ باب في تواتر الملاحم

٤٢٩٥ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفيلي، نا عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن الوليد ابن سفيان الغسّاني، عن يزيد بن قُتيب السَّكُوني، عن أبي بَحْرِيَة، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «الملحمةُ الكبرى وفتح القُسطنطينية وخروجُ الدجال في سبعة أشهر» . [«المشكاة» (٥٤٢٥)].

٤٢٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا حَيْوَة بن شُرَيح الحمصي، نا بقيّة، عن بَحِير، عن خالد، عن ابن أبي بلال، عن عبدالله بن بُسر، أن رسول الله ﷺ قال: «بين الملحمة وفتح المدينة ستُّ سنين، ويخرج المسيح الدجال في السابعة» . قال أبو داود: هذا أصح من حديث عيسى. [«المشكاة» (٥٤٢٦)].

٥ ـ باب في تداعي الأمم على الإسلام

٤٢٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي، نا بشر بن بكر، نا ابن جابر، حدثني أبو عبدالسلام، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِكُ الأممُ أن تَداعَى عليكم كما تَدَاعَى الآكَلَة إلى قصعتها» فقال قائل: ومن قلَّةٍ نحن يومئذ؟ قال: «بل أنتم يومئذٍ كثير، ولكنكم غُثاءٌ كغثاء السيل، ولَيَنزِعنَّ الله من صدور عدوّكم المهابةَ منكم، وليَقذِفنَّ الله[1] في قلوبكم الوهْن» . فقال قائل: يا رسول الله، وما الوهْن؟ قال: «حبُّ الدنيا وكراهيةُ الموت» . [«المشكاة» (٥٣٦٩)، «الصحيحة» (٩٥٦)].

٦ ـ باب في المَعْقِل من الملاحم

٤٢٩٨ ـ (صحيح) حدثنا هشام بن عمار، حدثني يحيى بن حمزة، نا ابن جابر، قال: حدثني زيد بن أرطاةَ قال: سمعت جبير بن نفير يحدث، عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ قال: «إن فُسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغُوطة إلى جانب مدينةٍ يقال لها دمشق، من خير مدائن الشام» .

٤٢٩٩ ـ (صحيح) قال أبو داود: حدِّثتُ عن ابن وهب، قال: حدثني جرير بن حازم، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشكُ المسلمون أن يُحاصَروا إلى المدينة حتى يكونَ أبعدَ مَسالِحهم سَلاَحٌ» . [وهو مكرر (٤٢٥٠)].

٤٣٠٠ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا أحمد بن صالح، عن عَنْبَسة، عن يونس، عن الزهري، قال: وسَلاَحٌ قريبٌ من خيبر. [وهو مكرر (٤٢٥١)].

٧ ـ باب في[2] ارتفاع الفتنة في الملاحم

٤٣٠١ ـ (صحيح) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدَة، قال: نا إسماعيل، ح، وحدثنا هارون بن عبدالله، قال: نا الحسن بن سَوّار، نا إسماعيل، نا سليمان بن سُليم، عن يحيى بن جابر الطائي ـ قال هارون في حديثه ـ: عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يجمعَ الله على هذه الأمة سيفينِ: سيفاً منها، وسيفاً من عدوّها» . [«المشكاة» (٥٧٥٦) التحقيق الثاني].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) هذا الحرف وجد مثبتاً في شرح الطبعة الهندية، ولم يثبت في متنها.

٨ ـ باب في النهي عن تهييج الترك والحبشة

٤٣٠٢ ـ (حسن) حدثنا عيسى بن محمد الرملي، قال: نا ضَمْرة، عن السَّيْباني، عن أبي سُكَينة: رجلٍ من المحرَّرين، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ أنه قال: «دَعُوا الحبشة ما وَدَعوكم، واتركوا التُّرك ما تركوكم».

٩ ـ باب في قتال الترك

٤٣٠٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة، قال: نا يعقوب ـ يعني[1] الإسكندراني ـ، عن سهيل ـ يعني ابن أبي صالح ـ، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك، قوماً[2] وجوهُهم كالمَجَانِّ المُطَرَّقةِ، يلبسون الشعر». [م].

٤٣٠٤ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة وابن السَّرْح وغيرهما، قالوا: نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة روايةً ـ قال ابن السرح ـ: أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالُهم الشعر، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صِغارَ الأعين، دُلْفَ الأنُوف[3] كأنَّ وجوهَهم المَجَانُّ المُطرقة». [ق].

٤٣٠٥ ـ (ضعيف) حدثنا جعفر بن مسافر التِّنِّيسي، نا خلاّد بن يحيى، نا بشير بن المهاجر، نا عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ في حديثٍ: «يقاتلكم[4] قومٌ صغارُ الأعين» يعني الترك، قال: «تسوقونهم ثلاثَ مِرار حتى تُلحِقوهم بجزيرة العرب، فأما في السياقة الأولى فينجو مَن هرب منهم، وأما في الثانية فينجو بعضٌ ويهلِك بعضٌ، وأما في [السياقة] الثالثة فيُصطَلَمون» أو كما قال. [«المشكاة» (٥٤٣١)].

١٠ ـ باب في ذكر البصرة

٤٣٠٦ ـ (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا عبدالصمد بن عبدالوارث، حدثني أبي، نا سعيد بن جُمْهان، قال: نا مسلم بن أبي بكرةَ، قال: سمعت أبي يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «ينزلُ ناسٌ من أمتي بغائطٍ يسمونه البصرة، عند نَهر يقال له دِجلة، يكون عليه جِسرٌ يكثر أهلها وتكون من أمصار المهاجرين». قال ابن يحيى: قال أبو معمر: «وتكون من أمصار المسلمين، فإذا كان في آخر الزمان جاء بنو قَنْطُوراءَ عِراضُ الوجوه صغارُ الأعين حتى ينزلوا على شطِّ النهر، فيتفرَّق أهلها ثلاثَ فِرق: فرقة يأخذون أذناب البقر والبرِّيَّة وهلكوا، وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا، وفرقة يجعلون ذراريَّهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء». [«المشكاة» (٥٤٣٢)].

٤٣٠٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن الصبّاح، نا عبدالعزيز بن عبدالصمد، قال: نا موسى الحنَّاط، لا أعلمه إلا ذكره عن موسى بن أنس، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال له: «يا أنس، إنَّ الناس يُمصِّرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال له البصرة أو البُصَيرة، فإنْ أنت مررتَ بها، أو دخلتَها، فإياك وسِباخَها وكَلأَهَا وسُوقها وبابَ أُمرائها

---

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة»: «قوم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الأنُف». (منه).

(٤) في «نسخة»: «تقاتلكم». (منه).

وعليك بضواحيها، فإنه يكون بها خسفٌ وقذفٌ ورجفٌ، وقوم يبيتون يُصبحون قردةً وخنازير». [«المشكاة» (٥٤٣٣)].

٤٣٠٨ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا[١] إبراهيم بن صالح بن درهم، قال: سمعت أبي يقول: انطلقنا حاجِّين، فإذا رجلٌ فقال لنا: إلى جنبكم قريةٌ يقال لها الأُبُلَّة؟ قلنا: نعم، قال: مَن يضمنُ لي منكم أن يصليَ لي[٢] في مسجد العِشَّار ركعتين أو أربعاً ويقول هذه لأبي هريرة؟ سمعت خليلي أبا القاسم ﷺ يقول: «إن اللّه يبعثُ من[٣] مسجدِ العَشَّارِ يومَ القيامة شُهداء لا يقومُ مع شهداء بدرٍ غيرُهم». قال أبو داود: هذا المسجد مما يلي النهر. [«المشكاة» (٥٤٣٤)].

١١ ـ باب[٤] ذِكْرِ الحَبَشَةِ

٤٣٠٩ ـ (حسن) حدثنا القاسم بن أحمد البغدادي، نا أبو عامر، عن زهير بن محمد، عن [موسى بن جُبير][٥]، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، عن عبداللّه بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «اُترُكوا الحبشة ما تركوكم، فإنه لا يَستخرجُ كنز الكعبة إلا ذو السُّوَيقَتَين من الحبشة». [«الصحيحة» (٧٧٢)].

١٢ ـ باب أمارات الساعة

٤٣١٠ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن هشام، حدثني إسماعيل، عن أبي حَيّان التيمي، عن أبي زُرعة قال: جاء نفر إلى مروان بالمدينة، فسمعوه يحدِّث في الآيات أن أولها الدَّجال، قال: فانصرفت إلى عبداللّه بن عمرو، فحدثته، فقال عبداللّه: لم يقل شيئاً، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إن أوّل الآياتِ خروجاً طلوعُ الشمس من مغربها، أو الدابةُ على الناس ضُحىً، فأيتُهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثَرِها» قال عبداللّه ـ وكان يقرأ الكتب ـ: وأظن أولَهما خروجاً طلوعَ الشمس من مغربها. [م].

٤٣١١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد وهنّاد، المعنى، قال مسدد: نا أبو الأحوص، قال: نا فُرات القَزّاز، عن عامر ابن واثلة ـ وقال هناد: عن أبي الطفيل ـ، عن حذيفة بن أَسِيد الغِفاري قال: كنا قُعوداً نتحدث في ظل غرفةٍ لرسول اللّه ﷺ، فذكرنا الساعةَ، فارتفعتْ أصواتنا فقال رسول اللّه ﷺ: «لن تكون، أو لن تقوم الساعة[٦]، حتى تكون[٧] قبلها عشرُ آيات: طلوعُ الشمس من مغربها، وخروجُ الدابة، وخروجُ يأجوجَ ومأجوجَ، والدجال، وعيسى ابنُ مريم، والدخَانُ، وثلاث خسوف: خسفٌ بالمغرب، وخسف بالمشرق، وخسف بجزيرة العرب، وآخِرُ ذلك: تخرج نار من

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب النهي عن تهييج الحبشة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «محمد بن جبير». (منه).
(٦) في «نسخة»: (منه).
(٧) في «نسخة»: «يكون». (منه).

اليمن من قَعْر[1] عدَن تسوقُ الناس إلى المحشر». [م].

٤٣١٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرّاني، نا محمد بن الفُضيل، عن عُمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعةُ حتى تطلُعَ الشمس من مغربها، فإذا طلعت ورآها الناس آمنَ مَن عليها، فذاك[2] حينَ: ﴿لا ينفع نفساً إيمانُها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً﴾». [ق].

١٣ ـ باب [في] حسر الفرات عن كنز

٤٣١٣ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن سعيد الكِندي، حدثني عقبة بن خالد السَّكُوني، نا عبيدالله، عن خُبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُوشِك الفراتُ أن يَحسِر[3] عن كنز من ذهب، فمن حضَره فلا يأخذْ منه شيئاً». [ق].

٤٣١٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن سعيد الكندي، حدثني عقبة ـ يعني ابن خالد ـ، حدثني عبيدالله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، مثلَه، إلا أنه قال: «يحسِرُ عن جبل من ذهب». [ق].

١٤ ـ باب خروج الدجال

٤٣١٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عمرو، نا جرير، عن منصور، عن رِبْعيّ بن حِراش قال: اجتمع حذيفة وأبو مسعود، فقال حذيفة: لأنا بما مع الدَّجال أعلمُ منه: إن معه بحراً من ماء، ونهراً من نار، فالذي تُرون أنه نارٌ: ماءٌ، والذي تُرون أنه ماءٌ: نارٌ، فمن أدرك منكم ذلك [فأراد الماء][4] فليشربْ من الذي يُرى أنه نار، فإنه سيجده ماءً. قال أبو مسعود البدري: هكذا سمعت من[5] رسول الله ﷺ يقول. [ق].

٤٣١٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن قتادة، قال: سمعت أنس بن مالك يحدث، عن النبي ﷺ أنه قال: «ما بُعِثَ نبيٌّ إلا وقد أنذر أمته الدجالَ الأعورَ الكذابَ، ألا وإنه أعورُ، وإن ربكم ليس بأعور، وإن بين عينيه مكتوبٌ[6]: كافر». [«قصة الدجال وقتل عيسى إياه»: ق].

٤٣١٧ ـ حدثنا محمد بن المثنى [في هذا الحديث]، عن محمد بن جعفر، عن شعبة: (ك ف ر).

٤٣١٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث، عن شعيب بن الحَبْحاب، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، في هذا الحديث، [قال]: «يقرؤه كل مسلم». [م].

٤٣١٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا جرير، نا حميد بن هلال، عن أبي الدَّهْماء قال: سمعت عِمران بن حُصين يحدث قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سمعَ بالدجال فلينأ عنه، فوالله إن الرجل ليأتيه وهو يحسَب

---

(١) في «نسخة»: «قعرة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فذلك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تحسر». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «مكتوباً». (منه).

أنه مؤمنٌ فيتَّبعُه، مما يَبعث به من الشبهات. أو: لِما يبعث به من الشبهات» . [هكذا قال][1]. [«المشكاة» (٥٤٨٨)].

٤٣٢٠ ـ (صحيح) حدثنا حَيْوة بن شُريح، نا بقيّة، حدثني[2] بَحِير بن سَعْد، عن خالد بن مَعدان، عن عمرو ابن الأسود، عن جُنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت أنه حدثهم، أن رسول اللّه ﷺ قال: «إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا تَعقلوا: إن مسيح الدجال رجلٌ قصيرٌ أَفْحَجُ جعدٌ أعورُ مطموسُ العين ليس بناتئةٍ ولا جَحْراء[3]، فإنْ أَلبسَ[4] عليكم فاعلموا أن ربكم ليس بأعور» قال أبو داود: عمرو بن الأسود وَلِيَ القضاء. [«قصة الدجال»، «المشكاة» (٥٤٨٥)].

٤٣٢١ ـ (صحيح) حدثنا صفوان بن صالح الدمشقي المؤذن، نا الوليد، نا ابن جابر، حدثني يحيى بن جابر الطائي، عن عبدالرحمن بن جبير بن نُفير، عن أبيه، عن النَّوّاس بن سِمعان الكِلابي، قال: ذَكَر رسول اللّه ﷺ الدجال فقال: «إنْ يخرجْ وأنا فيكم فأنا حجيجُه دونَكم، وإن يخرُج ولستُ فيكم فامرؤٌ حجيجُ نفسِه، واللّهُ خليفتي على كلِّ مسلم، فمنْ أدركه منكم فليقرأ عليه بفواتحَ[5] سورة الكهف، فإنها جِواركم من فتنته» . قلنا: وما لُبْثُه في الأرض؟ قال: «أربعون يوماً: يومٌ كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم» . فقلنا: يا رسول اللّه، هذا اليوم الذي كسنةٍ أتكفينا فيه صلاةُ يوم وليلة؟ قال: «لا، أقْدُروا له قَدْره، ثم ينزلُ عيسى ابن مريم عليه السلام عند المنارة البيضاء شرقيَّ دمشقَ فيدركُه عند باب لُدٍّ فيقتلُه» . [م].

٤٣٢٢ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا عيسى بن محمد، نا ضَمْرة، عن السَّيْباني، عن عمرو بن عبداللّه، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، نحوه. وذكر الصلوات مثل معناه.

٤٣٢٣ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا همّام، نا[6] قتادة، حدثنا سالم بن أبي الجعد، عن مَعْدان بن أبي طلحة، عن حديث أبي الدرداء، يرويه عن النبي[7] ﷺ قال: «من حفظ عشرَ آياتٍ من أول سورة الكهف عُصم من فتنة الدجال» . [«الصحيحة» (٥٨٢): م].

قال أبو داود: وكذا قال هشام الدَّستَوائي عن قتادة، إلا أنه قال: «مَن حفظ مِن خواتيمِ سورة الكهف» وقال شعبة، [عن قتادة][8]: «من آخر الكهف». [قلت: الرواية الأولى أصح، وروايتها أكثر، ويشهد لها حديث النواس المتقدم، «الصحيحة» (٢٦٥١)، «الضعيفة» (١٣٣٦)].

٤٣٢٤ ـ (صحيح) حدثنا هُدْبة بن خالد، نا همام بن يحيى، عن قتادة، عن عبدالرحمن بن آدم، عن أبي

---

(١) في «نسخة»: «قال هكذا؟ قال: نعم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «جحراء». (منه).
(٤) في «نسخة»: «التبس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فواتح». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٧) في «نسخة»: . «نبي الله». (منه).
(٨) في «نسخة»: (منه). وحكم في «الصحيحة» (٢٦٥١) بشذوذ لفظة (آخر).

هريرة، عن[1] النبي ﷺ قال: «ليس[2] بيني وبينه نبيٌّ، ـ يعني عيسى ابن مريم ـ، نبيٌّ، وإنه نازلٌ، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجلٌ مَرْبوعٌ إلى الحُمرة والبياض، بين مُمَصَّرَتَيْن، كأن رأسه يقطُر وإن لم يُصبه بلَل، فيقاتل الناسَ على الإسلام، فيدُقُّ الصليب، ويقتل الخِنزير، ويضع الجزية، ويُهلكُ اللّهُ في زمانه المِلل كلَّها إلا الإسلام، ويُهلِكُ المسيحَ الدجالَ، فيمكث في الأرض أربعين سنة، ثم يُتوفَّى فيصلي عليه المسلمون». [«قصة الدجال»، «الصحيحة» (٢١٨٢)].

١٥ ـ باب في خبر الجسَّاسة

٤٣٢٥ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا عثمان بن عبدالرحمن، نا ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، أن رسول اللّه ﷺ أخَّر العشاء الآخرة ذات ليلةٍ، ثم خرج فقال: «إنه حبسني حديثٌ كان يحدِّثُنيهِ تميمٌ الداريُّ عن رجلٍ كان في جزيرةٍ من جزائر البحر، فإذا أنا بامرأة تجرُّ شعرَها، قال: ما[3] أنتِ؟ قالت: أنا الجسَّاسةُ، اذهبْ إلى ذلك القصر، فأتيته، فإذا رجلٌ يجرُّ شعرَه مسلسلٌ في الأغلال يَنزُو فيما بين السماء والأرض، فقلت: من أنتَ؟ فقال: أنا الدجال، خرج[4] نبيُّ الأميِّين بعد؟ قلت: نعم، قال: أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه، قال: ذاك خير لهم». [«قصة الدجال»: م].

٤٣٢٦ ـ (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا عبدالصمد، نا أبي قال: سمعت حسين المعلِّمَ، قال: نا عبدالله ابن بُريدة، نا عامر بن شَراحيل الشعبي، عن فاطمة بنت قيس قالت: سمعت مناديَ رسول الله ﷺ ينادي: أنِ الصَّلاةُ جامعةٌ، فخرجتُ، فصليتُ مع رسول الله ﷺ، فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة[5] جلس على المنبر وهو يضحك، قال: «لِيَلْزَمْ كلُّ إنسان مصلاَّه» ثم قال: «هل تدرون لمَ جمعتُكم؟» قالوا: اللّه ورسوله أعلم، قال: «إني ما جمعتُكم لرهبة ولا رغبة[6]، ولكنْ جمعتكم أن تميماً الداريَّ كان رجلاً نصرانياً، فجاء فبايع وأسلم، وحدثني حديثاً وافقَ الذي حدثتكم عن الدجال. حدثني أنه ركب في سفينة بحرية مع ثلاثين رجلاً من لَخْم وجُذام، فلعِب بهم الموجُ شهراً في البحر، وأرْفئوا إلى جزيرة حين مغرِب[7] الشمس، فجلسوا في أقْرُب السفينة، فدخلوا الجزيرة، فلقيتْهم دابةٌ أهْلَبُ كثيرةُ الشَّعر، قالوا: ويلِك ما أنتِ؟! قالت: أنا الجساسة، انطلِقوا إلى هذا الرجل في هذا الدَّير، فإنه إلى خبركم بالأشواق، قال: لما سَمَّت لنا رجلاً فَرِقنا منها أن تكون شيطانةً، فانطلقنا سِراعاً حتى دخلنا الدير، فإذا فيه أعظمُ إنسان رأيناه قطُّ خَلْقاً وأشدُّه وِثاقاً مجموعةٌ يداه إلى عنقه فذكر الحديث، وسألهم عن نخل بَيْسان، وعن عين زُغَرَ، وعن النبي [ﷺ] الأمي، قال: إني أنا المسيح [الدجال]، وإنه يوشك أن يُؤذَنَ لي في الخروج». قال النبي ﷺ: «وإنه في بحر الشام، أو بحر اليمن، لا، بل من قِبَل المشرق ما هو» مرتين، وأومأ بيده قِبَلَ المشرق. قالت: حفظت هذا من رسول اللّه ﷺ، وساق الحديث. [م].

---

(١) في «نسخة»: «أن». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ليس بيني وبينه نبي، يعني عيسى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «من». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أخرج». (منه).
(٥) في «نسخة»: «صلاته». (منه).
(٦) في «نسخة»: «الرغبة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «تغرب». (منه).

٤٣٢٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن صُدْران، نا المعتمِر [بن سليمان]، نا إسماعيل بن أبي خالد، عن مُجالد بن سعيد، عن عامر قال: أخبرتني[١] فاطمة بنت قيس، أن النبي ﷺ صَلَّى الظهر ثم صعِد المنبر، وكان لا يصعَد عليه إلا يومَ جمعة قبل يومئذ، ثم ذكر هذه القصة. قال أبو داود: [و]ابن صُدْران: بصريّ غرق في البحر مع ابن مِسْور لم يَسلَم منهم غيرُه.

٤٣٢٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا واصل بن عبدالأعلى، أخبرنا ابن فُضيل، عن الوليد بن عبدالله بن جُميع، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ على المنبر: «إنه بينما أناسٌ يسيرون في البحر فنفِد طعامهم، فرُفِعتْ لهم جزيرة، فخرجوا يريدون الخبز[٢]، فلقيتهم الجساسة». فَقُلْتُ لأبي سلمة: وما الجساسة؟ قال: امرأة تجرُّ شعرَ جلدها ورأسها! قالت: في هذا القصر، فذكر الحديث، وسأل عن نخل بيسان، وعن[٣] عين زُغَر، قال: هو المسيح. فقال لي ابن أبي سلمة: إن في هذا الحديث شيئاً ما حفظته، قال: شهد جابر [أنه هو ابن صائد][٤]، قلت: فإنه قد مات، قال: وإن مات! قلت: فإنه قد أسلم، قال: وإن أسلم! قلت: فإنه قد دخل المدينة، قال: وإن دخل المدينة!.

١٦ ـ باب [في] خبر ابن الصائد[٥]

٤٣٢٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو عاصم خُشَيش بن أَصْرَم، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ مرَّ بابن صائد في نفر من أصحابه فيهم عمر بن الخطاب، وهو يلعب مع الغلمان عند أُطُمِ بني مَغَالة، وهو غلام، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده ثم قال: «أتشهدُ أني رسول الله؟» قال: فنظر إليه ابن صائد[٦]، فقال: أشهد أنك رسول الأميِّين، ثم قال ابن صياد[٧] للنبي ﷺ: أتشهد أني رسول الله؟ فقال له النبي ﷺ: «آمنتُ بالله ورسله». ثم قال له النبي ﷺ: «ما يأتيك؟» قال: يأتيني صادق وكاذب، فقال له النبي ﷺ: «خُلِّط عليك الأمر» ثم قال رسول الله ﷺ: «إني قد خبأتُ لك خَبيئةً» وخبأ له ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾، قال ابن صياد: هو الدُّخُّ، فقال رسول الله ﷺ: «اخْسَأْ فلن تعدوَ قدرَك!» فقال عمر: يا رسول الله ائذنْ لي فأضربَ عنقَه! فقال رسول الله ﷺ: «إنْ يَكُنْ [هو] فلنْ تسلَّطَ عليه» يعني الدجال «وإن لا يكنْ هو[٨] فلا خيرَ في قتله». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «حدثتني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الخبر». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنه ابن صَيَّاد». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الصياد». (منه).
(٦) في «نسخة»: «صَيَّاد». (منه).
(٧) في «نسخة»: «صائد». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

٤٣٣٠ ـ (صحيح الإسناد موقوف)حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يعقوب ـ يعني ابن عبدالرحمن ـ، عن موسى بن عقبة، عن نافع قال: كان ابن عمر يقول: واللّه ما أشك أن المسيحَ الدجال ابنُ صياد.

٤٣٣١ ـ (صحيح)حدثنا ابن معاذ، نا أبي، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر قال: رأيت جابر بن عبداللّه يحلف باللّه أن ابنَ الصيّاد[١] الدجالُ، فقلت: تحلفُ باللّه؟! فقال: إني سمعت عمر يحلف بالله تعالى على ذلك عند رسول الله ﷺ، فلم يُكره رسول اللّه ﷺ. [ق].

٤٣٣٢ ـ (صحيح الإسناد)حدثنا أحمد بن إبراهيم، نا عبيداللّه ـ يعني ابن موسى ـ قال: نا شيبان، عن الأعمش، عن سالم، عن جابر قال: فقدنا ابن صيادٍ[٢] يوم الحَرَّة.

٤٣٣٣ ـ (صحيح)حدثنا عبداللّه بن مسلمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تقوم الساعةُ حتى يخرجَ ثلاثون دجالاً[٣]، كلُّهم يزعم أنه رسول اللّه تعالى!»[٤]. [«الترمذي» (٢٢١٨): ق نحوه].

٤٣٣٤ ـ (حسن الإسناد)حدثنا عبيداللّه بن معاذ، نا أبي، نا محمد ـ يعني ابن عمرو ـ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تقومُ الساعةُ حتى يخرج ثلاثون [كذاباً دجالاً][٥] كلُّهم يكذبُ على اللّه وعلى رسوله».

٤٣٣٥ ـ (ضعيف مقطوع)حدثنا عبداللّه بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: قال عَبيدة السَّلْماني، بهذا الخبر، قال: فذكر نحوه، [قال]: فقلت له: أترى هذا منهم؟ ـ يعني المختار ـ [قال][٦] عَبيدة: أما إنه من الرؤوس.

١٧ ـ باب [في] الأمر والنهي

٤٣٣٦ ـ (ضعيف)حدثنا عبداللّه بن محمد النُّفيلي، نا يونس بن راشد، عن علي بن بَذِيمة، عن أبي عُبيدة، عن عبداللّه بن مسعود قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن أول ما دخل النقصُ على بني إسرائيل كان الرجلُ يَلقَى الرجلَ فيقول: ياهذا اتَّقِ اللّه، ودَعْ ما تصنعُ، فإنه لا يحلُّ لك، ثم يلقاهُ من الغدِ فلا[٧] يمنعه ذلك أن يكون أكِيلَهُ وشَرِيبه وقَعِيده فلما فعلوا ذلك ضرب اللّه قُلُوبَ بَعْضِهِم ببعض»[٨]، ثم قال: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾إلى قوله ﴿فَاسِقُونَ﴾. ثم قال: «كلا واللّه لتأمُرُنَّ بالمعروف ولَتَنْهَوُنَّ عن المنكر ولتأخذُنَّ على يَدَي الظالم

---

(١) في «نسخة»: «الصائد». (منه).
(٢) في «نسخة»: «صائد». (منه).
(٣) في «نسخة»: «دجالون». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «دجالاً كذاباً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ولا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «على بعض». (منه).

ولتأطِرُنَّه على الحقِّ أَطْراً، ولتَقْصُرُنّه على الحق قَصْراً».

٤٣٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا خلف بن هشام، نا أبو شهاب الحنّاط، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن أبي عُبيدة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، بنحوه، زاد: «أو لَيَضرِبَنَّ الله بقلوبِ بعضكم على بعض، ثم لَيَلْعَنَنَّكم كما لَعَنَهم». قال أبو داود: رواه المحاربي، عن العلاء بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو بن مرة، عن سالم الأفطس، عن أبي عبيدة، عن عبدالله، ورواه خالد الطحان، عن العلاء، عن عمرو بن مرة، عن أبي عُبيدة. [انظر ما قبله].

٤٣٣٨ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، ح وحدثنا عمرو بن عون، قال: أنا هُشيم، المعنى، عن إسماعيل، عن قيس قال: قال أبو بكر بعد أن حمِد الله وأثنى عليه: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لاَ يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾. قال عن خالد: وإنا سمعنا النبي ﷺ يقول: «إنَّ الناس إذا رَأَوُا الظالمَ فلم يأخذوا على يديه أَوْشَكَ أن يَعمَّهم الله [منه] بعقاب». وقال عمرو عن هُشيم: وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما مِنْ قوم يُعمل فيهم بالمعاصي ثم يَقدِرون على أن يغيِّروا ثم [لا يغيِّروا][1] إلا يُوشكُ أن يعمَّهم الله منه بعقاب». قال أبو داود: ورواه كما قال خالد: أبو أسامة وجماعة، [و]قال شعبة فيه: «ما من قوم يُعمَل فيهم بالمعاصي هم أكثرُ ممن يعمله».

٤٣٣٩ ـ (حسن) حدثنا مسدد، نا أبو الأحوص، نا أبو إسحاق، أظنه[2] عن ابن جرير، عن جرير قال: سمعت النبي[3] ﷺ يقول: «ما مِنْ رجل يكون في قوم يَعمَل فيهم بالمعاصي يقدرون على أن يُغيِّروا عليه فلا يغيروا: إلا أصابهم الله بعقاب[4] من قبلِ أن يموتوا».

٤٣٤٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء وهنّاد بن السري قالا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، عن أبي سعيد. وعن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ رأى مُنكراً فاستطاع أن يغيِّره بيده فليغيِّرْه بيده». وقطع هناد بقية الحديث [وفاه ابن العلاء][5]: «فإن لم يستطعْ فبلسانه، فإن لم يستطع بلسانه فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان». [م، تقدم برقم (١١٤٠)].

٤٣٤١ ـ (ضعيف لكن فقرة أيام الصبر ثابتة) حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العَتَكي، نا ابن المبارك، عن عتبة ابن أبي حكيم، قال: حدثني عَمرو بن جارية اللَّخْمي، قال [غيره: عن أبي المُصَبِّح]، حدثني أبو أُمية الشعباني قال: سألت أبا ثعلبة الخُشني فقلت: يا أبا ثعلبة، كيف تقول في هذه الآية: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾. قال: أما والله لقد سألتَ عنها خبيراً، سألتُ عنها رسول الله ﷺ، فقال [رسول الله ﷺ]: «بلِ ائتمروا بالمعروف، وتَنَاهَوْا[6] عن المنكر، حتى

---

(١) في «نسخة»: «لا يغيرون». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بعذاب». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «انهوا». (منه).

إذا رأيتَ شُحاً مُطاعاً، وهوىً متَّبعاً، ودُنيا مُؤثَرةً، وإعجابَ كلِّ ذي رأي برأيه: فعليك ـ يعني بنفسك ـ، ودَعْ عنك العوامَّ، فإنَّ مِنْ ورائكم أيامَ الصبرِ، الصبرُ فيه مثلُ قَبْضٍ على الجمْر، للعامل فيهم مثلُ أجرِ خمسين رجلاً يعملون مثلَ عمله». وزادني غيره: قال: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم».

٤٣٤٢ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، أن عبدالعزيز بن أبي حازم حدثهم، عن أبيه، عن عُمارة بن عَمرو، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «كيف بكم وبزمان» أو: «يوشكُ أن يأتي زمانٌ يُغربلُ الناس فيه غربلةً تبقى حُثالةٌ من الناس قد مَرِجَت عهودُهم وأماناتُهم، واختلفوا فكانوا هكذا» وشبَّك بين أصابعه، فقالوا: [و]كيف بنا يا رسول الله؟ فقال: «تأخذون ما تعرفون، وتَذَرون ما تُنكِرون، وتُقبِلون على أمر خاصّتكم، وتَذَرون أمرَ عامّتكم». [قال أبو داود: هكذا روي عن عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ من غير وجه][1].

٤٣٤٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا الفضل بن دُكَين، نا يونس بن أبي إسحاق، عن هلال بن خبّاب أبي العلاء، قال: حدثني عكرمة، قال: حدثني عبدالله بن عمرو بن العاصِ قال: بينما نحن حولَ رسول الله ﷺ إذْ ذكر الفتنة، فقال: «إذا رأيتم الناسَ قد مرِجت عهودُهم، وخفَّت أماناتهم وكانوا هكذا» وشبّك بين أصابعه، قال: فقمت إليه فقلت: كيف أفعل عند ذلك، جعلني الله فِداك؟ قال: «الزمْ بيتك، واملِك عليك لسانَك، وخُذ بما تعرف، ودعْ ما تُنكر، وعليك بأمر خاصةِ نفسك، ودعْ عنك أمرَ العامة». [«الصحيحة» (٢٠٥ و٨٨٨ و١٥٣٥)].

٤٣٤٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عَبّادة الواسطي، نا يزيد ـ يعني ابن هارون ـ، أنا إسرائيل، نا محمد بن جُحادة، عن عطية العَوْفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الجهاد كلمةُ عدل عند سلطان جائر» أو «أمير جائر».

٤٣٤٥ ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، أنا أبو بكر، نا مغيرة بن زياد المَوْصِلي، عن عديّ بن عدي، عن العُرْس [بن عميرة الكندي][2]، عن النبي ﷺ قال: «إذا عُمِلت الخطيئة في الأرض كان مَن شهدها فكرهها» وقال مرة «أنكرها» «كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيَها كان كمن شهدها». [«المشكاة» (٥١٤١)].

٤٣٤٦ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن يونس، قال: نا أبو شهاب، عن مغيرة بن زياد، عن عديّ بن عديّ، عن النبي ﷺ، نحوه، قال: «من شَهدها فكرهها كان كمن غاب عنها». [انظر ما قبله].

٤٣٤٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر، قالا: نا شعبة، وهذا لفظه، عن عمرو بن مرة، عن أبي البَخْتري، قال: أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول ـ وقال سليمان: قال: حدثني رجل من أصحاب النبي [ﷺ][3] أن النبي ﷺ قال ـ: «لَنْ يهلِك الناس حتى يَعذِروا ـ أو يُعذِروا ـ من أنفسهم». [«المشكاة» (٥١٤٦) / التحقيق الثاني].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

١٨ ـ باب قيام الساعة

٤٣٤٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، عن معمر، أنا الزهري، قال: أخبرني سالم بن عبدالله وأبو بكر بن سليمان، أن عبدالله بن عمر قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ صلاةَ العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام فقال: «**أرأيتُم**[1] **ليلتكم هذه، فإن على رأس مئة سنةٍ منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد**». قال ابن عمر: فوهَل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدَّثون [به] عن هذه الأحاديث عن مئة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: «**لا يبقى ممن هو اليومَ على ظهر الأرض، يريد أن يَنخَرم ذلك القرن**». [ق].

٤٣٤٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن سهل، نا حجاج بن إبراهيم، نا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن عبدالرحمن بن جبير [بن نُفير]، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخُشَني قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يُعجِز اللهُ هذه الأمةَ من نصف يوم**». [«الصحيحة» (١٦٤٣)].

٤٣٥٠ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا أبو المغيرة، نا[2] صفوان، عن شُريح بن عبيد، عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إني لأرجو أن لا تَعجِز أُمتي عند ربها [عز وجل] أن يؤخرهم نصفَ يوم**». قيل لسعد: وكم نصف يوم؟[3] قال: خمسُ مئة سنة.

آخر كتاب الملاحم

---

(١) في «نسخة»: «أرأيتكم». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ذلك اليوم». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٢ ـ أول كتاب الحدود

١ ـ باب الحكم فيمن ارتدّ

٤٣٥١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا إسماعيل بن إبراهيم، أنا[١] أيوب، عن عكرمة، أن علياً [عليه السلام] أحرق ناساً ارتدّوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ابنَ عباس فقال: لم أكنْ لأُحرقهم بالنار، إن[٢] رسول الله ﷺ قال: «لا تُعذِّبوا بعذاب الله» وكنت قاتِلَهم بقول[٣] رسول الله ﷺ، فإن رسول الله ﷺ قال: «مَن بدَّل دينه فاقتلوه»، فبلغ ذلك علياً، فقال: ويحَ [ابنِ عباسٍ][٤]. [خ].

٤٣٥٢ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن مسروق، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحلُّ دمُ رجُل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيِّبُ الزاني، والنفسُ بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[٥]. [ق].

٤٣٥٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سِنان الباهلي، نا إبراهيم بن طَهْمان، عن عبدالعزيز بن رُفيع، عن عُبيد بن عُمير، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ دم امرىءٍ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، إلا [في إحدى[٦]] ثلاث: رجلٌ زَنَى بعد إحصان فإنه يُرجم، ورجلٌ خرج محارباً لله[٧] ورسوله فإنه يقتل أو يصلَب أو يُنفى من الأرض، أو يَقتلُ نفساً فيُقتلُ بها». [م].

٤٣٥٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد[٨]، قالا: نا يحيى بن سعيد، قال مسدد: نا قُرة بن خالد، قال: نا حُميد بن هلال، نا أبو بُردة قال: قال أبو موسى: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعيَ رجلان من الأشعريين أحدُهما عن يميني والآخر عن يساري، فكلاهما سألا[٩] العملَ، والنبي ﷺ ساكت، فقال: «ما تقول يا أبا موسى» أو «يا عبدالله بن قيس؟» قلت: والذي بعثك بالحقّ ما أطْلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرتُ أنهما يطلبان العمل، قال: وكأني[١٠] أنظر إلى سِواكه تحت شَفته قَلَصَت، قال: «لن نستعمل ـ أو: لا نستعملُ ـ على عملنا مَن أراده، ولكن اذهبْ أنت يا أبا موسى، أو يا عبدالله بن قيس» فبعثه إلى اليمن، ثم أتْبعه معاذَ بن جبل. قال: فلما قدِم عليه معاذ قال:

---

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لأن». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لقول». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أم ابن عباس»، وفي «نسخة»: «ابن أم عباس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «البجماعة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بإحدى». (منه).
(٧) في «نسخة»: «الله». (منه).
(٨) في «نسخة»: «وقال مسدد: عن قرة. قال أحمد: قال: ناقرة بن خالد». (منه).
(٩) في «نسخة»: «سأل». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «فكأني». (منه).

انزل، وألقى له وسادة، فإذا رجلٌ عنده مُوثَقٌ[1]، قال: ما هذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم، ثم راجع دينَه دينَ السَّوْء، قال: لا أجلسُ حتى يُقتل، قضاءُ اللهِ [عزّ وجلّ] ورسولِه، قال: اجلس، نعم، قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء اللّه ورسوله، ثلاث مرار، فأمر به فقتل. ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدُهما ـ معاذُ بنُ جبل ـ: أما أنا فأنام وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نَومتي ما أرجو في قَومتي. [ق].

٤٣٥٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا الحِمّاني ـ يعني عبدالحميد بن عبدالرحمن ـ، عن طلحة بن يحيى وبُرَيد بن عبداللّه بن أبي بردة، عن أبي بُردة، عن أبي موسى قال: قدم عليَّ معاذٌ وأنا باليمن، ورجل كان يهودياً فأسلم، فارتدَّ عن الإسلام، فلما قدم معاذ قال: لا أنزل عن دابتي حتى يقتل، فقُتل. قال أحدهما: وكان قد استُتيب قبل ذلك. [«الإرواء» (٨ / ١٢٥)].

٤٣٥٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، نا حفص، نا الشيباني، عن أبي بردة، بهذه القصة، قال: فأُتي أبو موسى برجُل قد ارتدّ عن الإسلام، فدعاه عشرين ليلةً أو قريباً منها، فجاء معاذٌ، فدعاه، فأبى، فضرب عنقه. قال أبو داود: رواه عبدالملك بن عُمير، عن أبي بُردة، لم يذكر الاستتابة، ورواه ابن فضيل، عن الشيباني، عن سعيد ابن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى، لم يذكر فيه الاستتابة.

٤٣٥٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا ابن معاذ، نا أبي، نا المسعودي، عن القاسم، بهذه القصة، قال: فلم ينزل حتى ضُرِب عنقه، وما استتابه.

٤٣٥٨ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَروزي، نا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان عبداللّه بن سعد بن أبي السرْح[2] يكتب لرسول اللّه ﷺ، فأزلَّه الشيطانُ، فلحِق بالكفار، فأمر به رسول اللّه ﷺ أن يُقتل يومَ الفتح، فاستجار له عثمان بن عفان، فأجاره رسول اللّه ﷺ.

٤٣٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أحمد بن المفضَّل، نا أسباط بن نصر قال: زعم السُّدّي، عن مُصعب بن سعد، عن سعد، قال: لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبدُاللّه بن سعد بن أبي سَرْح عند عثمانَ ابن عفان، فجاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ، فقال: يا رسول اللّه بايعْ عبداللّه، فرفع رأسه، فنظر إليه، ثلاثاً، كلُّ ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيدٌ يقوم إلى هذا حين[3] رآني كففتُ يدي عن بيعته فيقتلَه؟» فقالوا: ما ندري يا رسول اللّه ما في نفسك، ألا أومأتَ إلينا بعينك؟ قال: «إنه لا ينبغي لنبيّ أن تكون له خائنةُ الأعين». [م وهو مكرر الحديث (٢٦٨٣)].

٤٣٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا حميد بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا أَبَقَ العبد إلى [أرض] الشرك فقد حلَّ دمُه».

---

(١) في «نسخة»: «موثوق». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سرح». (منه).

(٣) في «نسخة»: «حيث». (منه).

٢ ـ باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ

٤٣٦١ ـ (صحيح) حدثنا عبّاد بن موسى الخُتَّليّ، نا[١] إسماعيل بن جعفر المدني، عن إسرائيل، عن عثمانَ الشحَّام، عن عكرمة، قال: نا ابن عباس، أن أعمى كانت له أُمّ ولد كانت تشتِم النبي ﷺ وتقعُ فيه، فينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر! قال: فلما كانت ذات ليلةٍ جعلت تقع في النبي ﷺ وتشتِمه، فأخذ المِغْول فوضعه في بطنها، واتكأ عليها فقتلها، فوقع بين رجليها طفل، فلطخت ما هناك بالدم!. فلما أصبح ذُكر ذلك للنبي اللّه ﷺ، فجمع الناسَ فقال: «**أنشد اللّهَ رجلا فعل ما فعل، لي عليه حقّ إلا قام**» قال: فقام الأعمى يتخطَّى الناسَ وهو يتزلزل حتى قعدَ بين يدي النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه، أنا صاحبها، كانت تشتِمك وتقعُ فيك فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثلُ اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقةً، فلما كان البارحةَ جعلت تشتِمك وتقعُ فيك، فأخذت المِغْوَل فوضعتُه في بطنها، واتكأت عليها حتى قتلتها! فقال النبي ﷺ: «**ألا اشهدُوا أن دمها هَدَرٌ**».

٤٣٦٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبداللّه بن الجراح، عن جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن عليّ [رضي اللّه عنه]، أن يهودية كانت تشتِم النبي ﷺ وتقع فيه، فخنقها رجل حتى ماتت، فأبطل رسولُ اللّه ﷺ دمَها.

٤٣٦٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن يونس، عن حميد بن هلال، عن النبي ﷺ، ح ونا هارون بن عبداللّه ونُصير بن الفرج، قالا: نا أبو أُسامة، عن يزيد بن زُريع، عن يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال، عن عبداللّه بن مُطَرِّف، عن أبي بَرْزَةَ قال: كنت عند أبي بكر رضي اللّه عنه فتغيَّظ على رجلٍ فاشتدَّ عليه، فقلت: تأذنُ لي يا خليفة رسول اللّه [ﷺ] أضربْ عنقه؟ قال: فأذهبتْ كلمتي غضبه، فقام فدخل فأرسل إليَّ فقال: ما الذي قلتَ آنفاً؟ قلت: ائذن لي أضربَ عنقه، قل: أكنتَ فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم، قال: لا واللّه، ما كانت لبشرٍ بعد محمد ﷺ. وقال أبو داود: هذا لفظ يزيد. [قال أحمد بن حنبل: أي: لم يكن لأبي بكر أن يقتل رجلاً إلا بإحدى الثلاث التي قالها رسول اللّه ﷺ: كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس، وكان للنبي ﷺ أن يقتل][٢].

٣ ـ باب ما جاء في المحاربة

٤٣٦٤ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك، أن قوماً من عُكْل ـ أو قال: من عُرينة ـ قدموا على رسول اللّه ﷺ فاجْتَوَوُا المدينةَ، فأمر لهم رسول اللّه ﷺ بلِقاحٍ، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا، فلما صحُّوا قَتلوا راعيَ رسول اللّه ﷺ، واستاقوا النَّعَم، فبلغ النبيَّ ﷺ خبرُهم من أول النهار، فأرسل النبيُّ ﷺ في آثارهم، فما ارتفع النهار حتى جِيء بهم، فأمر بهم فقُطعت أيديهم وأرجلُهم وسُمر أعينهم وأُلقوا في الحرَّة يَستَسقون فلا يُسقون. قال أبو قلابة: فهؤلاء قوم سَرقوا وقَتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا اللّه ورسوله. [ق].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

٤٣٦٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن أيوب، بإسناده، بهذا الحديث، قال فيه: فأمرَ بمسامير فأُحميت، فكَحَلهم، وقطَّع أيديَهم وأرجلَهم، وما حَسَمهم. [ق].

٤٣٦٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا، ح ونا عمرو بن عثمان، حدثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى ـ يعني ابن أبي كثير ـ، عن أبي قِلابة، عن أنس بن مالك، بهذا الحديث، قال فيه: فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافةً، فأُتي بهم، [قال]: فأنزل الله [عز وجل] في ذلك: ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُاْ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً﴾ الآية. [ق].

٤٣٦٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا ثابت وقتادة وحميد، عن أنس بن مالك، ذكر هذا الحديث[١]، قال أنس: فلقد رأيتُ أحدهم يَكْدِم الأرض بِفِيهِ عطشاً حتى ماتوا. [ق].

٤٣٦٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا ابن أبي عدي، عن هشام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، بهذا الحديث، نحوه، زاد: ثم نُهي عن المُثلة. [ولم يذكر: «من خلاف» ورواه شعبة عن قتادة وسلام بن مسكين عن ثابت جميعاً عن أنس، لم يذكرا «من خلاف» ولم أجد في حديث أحد «قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف» إلا في حديث حماد بن سلمة][٢].

٤٣٦٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، أخبرني عمرو [بن الحارث]، عن سعيد ابن أبي هلال، عن أبي الزناد، عن عبدالله بن عبيدالله، -قال أحمد: هو ـ يعني[٣] عبدالله بن عبيدالله- ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ـ، عن ابن عُمر، أن أناساً أغاروا على إبل النبي ﷺ واستاقوها[٤]، وارتدوا عن الإسلام، وقتلوا راعيَ [رسول الله][٥] ﷺ مؤمناً، فبعث في آثارهم، فأُخِذوا، فقطع أيديَهم وأرجلَهم، وسَمَل أعينهم، قال: ونزلت فيهم آيةُ المحاربةُ، وهم الذين أَخبر عنهم أنسُ بن مالك الحجاجَ حين سأله.

٤٣٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرح، أنا ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن محمد بن عَجْلانِ، عن أبي الزناد، أن رسول الله ﷺ لما قَطَع الذين سَرقوا لِقاحَه وسَمَل أعينهم بالنار عاتبه الله [تعالى] في ذلك، فأنزل الله [تعالى] ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُاْ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ﴾ الآية.

٤٣٧١ ـ (ضعيف موقوف) حدثنا محمد بن كثير، أنا، ح[٦]، ونا موسى بن إسماعيل، قال: أنا[٧] همام، عن

---

(١) في «نسخة»: «قال: فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف، وقال في أوّله: استاقوا الإبل وارتدوا عن الإسلام» هذه العبارة وجدت في نسختين من النسخ الحاضرة. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فاستاقوها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نبي الله». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «نا». (منه).

قتادة، عن محمد بن سيرين قال: كان هذا قبل أن تنزل الحدود. يعني حديث أنس.

٤٣٧٢ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، ثنا علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُاْ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ﴾ إلى قوله ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾: نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم قبل أن يُقْدَرَ عليه لم يمنعه ذلك أن يُقام فيه الحدّ الذي أصاب[1].

٤ ـ باب في الحد يُشفع فيه

٤٣٧٣ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد بن عبدالله بن مَوْهَب الهَمْداني، قال: حدثني، ح ونا قتيبة بن سعيد الثقفي، نا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن قريشاً أهمَّهم شأن المرأة المخزومية التي سَرقت، فقالوا: من يكلِّم فيها؟ يعني[2] رسول الله ﷺ، قالوا: ومن يجترىء [عليه] إلا أُسامةُ بن زيد حِبُّ النبي ﷺ؟! فكلَّمه أُسامة، فقال رسول الله ﷺ: «يا أُسامة، أتَشفعُ في حدٍّ من حدود الله تعالى؟!» ثم قام فاختطَب فقال: «إنما هلك الذين مِن قبلكم أنهم كانوا إذا سَرق فيهم الشريفُ تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحدَّ، وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سَرقتْ لقطعت يدَها». [ق].

٤٣٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عباس بن عبدالعظيم ومحمد بن يحيى، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، قالت: كانت امرأة مخزومية تَستعير المتاع وتَجْحدُه، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها، وقصَّ نحو حديث الليث، قال: فقطع النبي ﷺ يدها. قال أبو داود: روى ابن وهب هذا الحديث عن يونس، عن الزهري، وقال فيه كما قال الليث: إن امرأة سرقت على[3] عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح. ورواه الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، بإسناده، قال[4]: استعارت امرأة. ورَوَى[5] مسعود بن الأسود عن النبي ﷺ نحو هذا الخبر، قال: سَرقت قَطيفة من بيت رسول الله ﷺ. قال أبو داود: ورواه أبو الزبير، عن جابر أن امرأة سرقت فعاذَت بزينب بنت رسول الله ﷺ[6]، وساق نحوه. [«الإرواء» (٢٤٠٥): م].

٤٣٧٥ ـ (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنباري، قالا: نا[7] ابن أبي فُديك، عن عبدالملك بن زيد ـ نسبه جعفر إلى سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل ـ، عن محمد بن أبي بكر، عن عَمْرة، عن عائشة

---

(١) في «نسخة»: «أصابه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تعني». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رواه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة، واختلف على سفيان، فقال بعضهم: تستعير، وقال بعضهم: سرقت، وقال شعيب عن الزهري عن عروة عن عائشة: استعارت امرأة. الحديث. وقال إسماعيل بن أمية وإسحاق بن راشد جميعاً عن الزهري: سرقت من بيت النبي ﷺ وساق نحوه» هذه العبارة قد وجدت في «نسخة واحدة (منه).

(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).

[رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَقِيلُوا ذَوِي الهيئاتِ عَثَرَاتِهم إلا الحدود». [«الصحيحة» (٦٣٨)].

٥ ـ باب يعفى[١] عن الحدود ما لم تبلغ السلطان

٤٣٧٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، قال: سمعت ابن جُريج يحدث، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص[٢]، أن رسول الله ﷺ قال: «تَعافَوُا الحدودَ فيما بينكم، فما بلغني من حدّ فقد وَجَب».

٦ ـ باب [في] الستر على أهل الحدود

٤٣٧٧ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن يزيد بن نُعيم، عن أبيه أن ماعزاً أتى النبيَّ ﷺ فأقرَّ عنده أربع مرات، فأمر برجمه، وقال لِهزَّال: «لو سترتَه بثوبك كان خيراً لك». [«التعليق الرغيب» (٣/ ١٧٦)].

٤٣٧٨ ـ (ضعيف مرسل) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، نا يحيى، عن [محمد] بن المنكدر، أن هزَّالاً أمر ماعزاً أن يأتي النبيَّ ﷺ فيخبرَه.

٧ ـ باب في صاحب الحدّ يجيء فيقرّ

٤٣٧٩ ـ (حسن دون قوله: «ارجموه» والأرجح أنه لم يُرْجَم) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا الفِريابي، نا إسرائيل، نا سِماك بن حرب، عن علقمة بن وائل، عن أبيه، أن امرأة خرجت على عهد النبي ﷺ تريد الصلاة، فتلقاها رجل، فتجلَّلها، فقضى حاجته منها، فصاحتْ، وانطلق، ومرَّ[٣] عليها رجل[٤]، فقالت: إن ذاك[٥] [الرجل] فعلَ بي كذا وكذا، ومرَّت عصابة من المهاجرين فقالت: إن ذاك[٦] الرجل فعل بي كذا وكذا، فانطلَقوا فأخذوا الرجل الذي ظَنَّت أنه وقع عليها، فأتوها به، فقالت: نعم هو هذا، فأتوا به [رسول الله][٧] ﷺ، فلما أمر به قام صاحبها الذي وقع عليها، فقال: يا رسول الله، أنا صاحبُها، فقال لها: «اذهبي فقد غفر الله لكِ»، وقال للرجل قولاً حسناً. -[قال أبو داود: يعني الرجل المأخوذ][٨]- فقال للرجل الذي وقع عليها: ارْجُمُوهُ! فقال: «لقد تاب توبةً لو تابها أهل المدينة لقُبِل منهم». قال أبو داود: رواه أسباطُ بن نصر أيضاً عن سِماك.

---

(١) في «نسخة»: «العفو». (منه).
(٢) في «نسخة»: «العاصي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فمر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رجل آخر». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ذلك». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ذلك». (منه).
(٧) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

٨ ـ باب في التلقين في الحدّ

٤٣٨٠ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أبي المنذر مولى أبي ذرّ، عن أبي أُمية المخزومي، أن النبي ﷺ أُتي بلِصّ قد اعترف اعترافاً، ولم يوجد معه متاع، فقال رسول الله ﷺ: «ما إخالُك سرقتَ» قال: بلى، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً، فأمر به فقطِع وجيء به، فقال: «اسْتغفرِ اللّه وتب إليه» فقال: أستغفرُ اللّه وأتوب إليه، فقال: «اللهم تُبْ عليه» ثلاثاً. قال أبو داود: رواه عمرو بن عاصم، عن همام، عن إسحاق بن عبدالله، قال: عن أبي أُمية رجلٍ من الأنصار، عن النبي ﷺ.

٩ ـ باب في الرجل يعترف بِحدٍّ، ولا يسمِّيه

٤٣٨١ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا عمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعي، قال: حدثني أبو عامر، قال: حدثني أبو أُمامة، أن رجلاً أتى [رسول الله][1] ﷺ فقال: يا رسول اللّه، إني أصبت حدّاً فأَقِمْه عليَّ، قال: «توضأتَ حين أقبلتَ؟» قال: نعم، قال: «هل صلَّيتَ معنا حين صلينا؟» قال: نعم، قال: «اذهبْ فإن اللّه [عز وجل] قد عفا عنك». [م (٨ / ١٠٣) مطولاً].

١٠ ـ باب في الامتحان بالضرب

٤٣٨٢ ـ (حسن) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة، نا بقيّة، نا صفوان، نا أزهر بن عبداللّه الحَرازي، أن قوماً من الكَلاعِيّين سُرق لهم متاع، فاتَّهموا أُناساً[2] من الحاكةِ، فأتَوُا النعمان بن بشير صاحبَ النبي ﷺ، فحبسهم أياماً ثم خلَّى سبيلهم، فأتوا النعمان فقالوا: خلَّيت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان! فقال النعمان: ما شئتم أن أضربَهم فإنْ خرج متاعُكم فذاك، وإلا [أخذتُ من ظهوركم][3] مثلَ ما أخذتُ من ظهورهم! فقالوا: هذا حكمك؟ فقال: هذا حكم اللّه [عز وجل] وحكم [رسول الله][4] ﷺ. [قال أبو داود: إنما أرهبهم بهذا القول: أي لا يجب الضرب إلا بعد الاعتراف][5].

١١ ـ باب ما يُقطع فيه السارق

٤٣٨٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري ـ قال: سمعته منه ـ، عن عمرة، عن عائشة [رضي اللّه عنها]، أن النبي ﷺ كان يقطع في رُبُع دينارٍ فصاعداً. [«الإرواء» (٢٤٠٢): م].

٤٣٨٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، قالا: نا، ح ونا ابن السَّرحِ، قال: أنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروةَ وعمرةَ، عن عائشة [رضي اللّه عنها]، عن النبي ﷺ قال: «تُقطعُ يد السَّارق في رُبع دينار فصاعداً». قال أحمد بن صالح: «القطع في ربع دينار فصاعداً». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ناساً». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أخذت حداً من ظهوركم». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رسوله». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٤٣٨٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قطعَ في مِجَنٍّ ثَمنُه ثلاثةُ دراهم. [ق].

٤٣٨٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني إسماعيل بن أُمية، أن نافعاً مولى عبدالله بن عمر حدثه، أن عبدالله بن عمر حدثهم، أن النبي ﷺ قَطَع يد رجلٍ سَرق تُرساً من صُفَّةِ النساء ثَمنُه ثلاثة دراهم. [«الإرواء» (٢٤١٢): ق، دون ذكر الصُّفَّة].

٤٣٨٧ ـ (شاذ) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن أبي السَّرِيِّ العسقلاني، وهذا لفظه ـ وهو أتم ـ قالا: نا ابن نُمير، عن محمد بن إسحاق، عن أيوب بن موسى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قطع رسول الله ﷺ يد رجل في مجنٍّ قيمتُه دينار أو عشرةُ دراهم. قال أبو داود: رواه محمد بن سلَمة وسعدان بن يحيى، عن ابن إسحاق، بإسناده.

١٢ ـ باب ما لا قطع فيه

٤٣٨٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، أن عبداً سرق وَدِياً من حائط رجل فغرسه في حائط سيده، فخرج صاحبُ الوَدِيّ يلتمس وَدِيَّه، فوجده، فاستعدَى على العبد مروانَ بن الحكم، وهو أمير المدينة يومئذ، فسجن مروانُ العبدَ وأراد قطع يده، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خَديج، فسأله عن ذلك، فأخبره أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«لا قطعَ في ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ»** فقال الرجل: إن مروان أخذ غلامي وهو يريدُ قطع يده، وأنا أُحبُّ أن تمشيَ معي إليه فتخبرَه بالذي سمعتَ من رسول الله ﷺ، فمشى معه رافع بن خديج حتى أتى مروان بن الحكم، فقال له رافع: سمعتُ[1] رسول الله ﷺ يقول: **«لا قطعَ في ثَمَر ولا كَثَر»**، فأمر مروان بالعبد فأُرسِل. قال أبو داود: الكَثَر: الجُمَّار.

٤٣٨٩ ـ (شاذ) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، ثنا يحيى، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، بهذا الحديث، قال: فجلده مروان جلَداتٍ وخلَّى سبيله.

٤٣٩٠ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه عبدالله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الثمَر المعلَّق فقال: **«مَن أصاب بِفيه من ذي حاجةٍ غيرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً فلا شيء عليه، ومن خرج بشيء منه فعليه غرامةُ مثليه[2] والعقوبة، ومن سرق منه شيئاً بعد أن يُؤوِيَه الجَرِين فبلغ ثمنَ المجنِّ فعليه القطع»**. **«ومن[3] سرق دون ذلك فعليه غرامةُ [مثليه والعقوبة»**. قال أبو داود: الجرين: الجوخان][4]. [«ابن ماجه» (٢٥٩٦)].

---

(١) في «نسخة»: «سمعته». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مثله». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مثله». (منه).

١٣ ـ[١] باب القطع في الخُلسة والخيانة

٤٣٩١ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا محمد بن بكر، نا ابن جريج قال: قال أبو الزبير: قال جابر بن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المُنتَهِبِ قطعٌ، ومَنِ انتهب نُهْبَةً مشهورةً فليس منا».

٤٣٩٢ ـ (صحيح) وبهذا الإسناد قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على الخائن قطعٌ».

٤٣٩٣ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا عيسى بن يونس، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ، بمثله، زاد: «ولا على المُختَلِس قطع». قال أبو داود: [و][٢] هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج عن أبي الزبير، ويلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات. قال أبو داود: وقد رواهما المغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ.

١٤ ـ باب فيمَنْ سرق من حرزٍ

٤٣٩٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة، نا أسباطٌ، عن سماك بن حرب، عن حُميد ابن أخت صفوان، عن صفوان بن أُمية قال: كنت نائماً في المسجد على خَميصة لي ثمن ثلاثين درهماً، فجاء رجل فاختلَسها مني، فأُخِذ الرجل، فأُتيَ به النبيُّ ﷺ، فأمر به ليقطع، قال: فأتيته، فقلت: أتقطعُه من أجل ثلاثين درهماً، أنا أبيعه وأُنسِئُه ثمنَها؟ قال: «فهلا كان هذا قبل أن تأتيني[٣] به!». قال أبو داود: [و]رواه زائدة، عن سماك، عن جُعَيد بن حُجَير، قال: نام صفوان. ورواه طاوس مجاهد، أنه كان نائماً فجاء سارق فسرق خميصةً من تحت رأسه. ورواه أبو سلمة بن عبدالرحمن قال: فاستلَّه من تحت رأسه فاستيقظ، فصاح به فأخذ[ه]. ورواه الزهري، عن صفوان بن عبدالله قال: فنام في المسجد وتوسَّد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه، فأُخِذَ السارق فجاء[٤] به إلى النبي ﷺ.

١٥ ـ باب في القطع في العارية إذا جُحدت

٤٣٩٥ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي ومَخْلَد بن خالد، المعنى، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر ـ قال مخلد: عن معمر ـ، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحدُه، فأمر النبي ﷺ بها فقُطعت يدُها. قال أبو داود: [و]رواه جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، أو عن صفية بنت أبي عبيد، زاد فيه: وأن النبي ﷺ قام خطيباً فقال: «هل من امرأة تائبة إلى الله ورسوله»، ثلاثَ مرات، وتلك شاهدةٌ، فلم تقمْ ولم تكلم[٥]. قال أبو داود: رواه ابن عَنَجٍ [محمد بن عبدالرحمن، مَدَني، كان بمصر]، عن نافع، عن صفيةَ بنت أبي عبيد، [قال:] قال فيه: فشُهِد عليها. [م، مضى قريباً (٤٣٧٤)].

---

(١) (آخر الجزء السابع والعشرين)، وأول الجزء الثامن والعشرين)، من تجزئة الخطيب رحمه الله.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يأتيني». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فجيء». (منه).

(٥) في «نسخة»: «تتكلم». (منه).

٤٣٩٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو صالح، عن الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب قال: كان عروة يحدث أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: استعارت امرأةٌ ـ يعني[١] حُلِيّاً ـ على ألسنة أناسٍ يُعرفون ولا تُعرف هي، فباعتْه، فأُخِذت، فأتيَ بها النبي ﷺ، فأمر بقطع يدها، وهي التي شَفَع فيها أُسامة بن زيد، فقال[٢] فيها رسول الله ﷺ ما قال.

٤٣٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عباس بن عبدالعظيم ومحمد بن يحيى، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: كانت امرأة مخزومية تَستعيرُ المتاع وتجحدُه، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها، وقصَّ نحو حديث قتيبة [ابن سعيد]، عن الليث، عن ابن شهاب، زاد: قال[٣]: فقطع النبي ﷺ يدها. [م، وهو مكرر الحديث (٤٣٧٤)].

١٦ ـ باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً

٤٣٩٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، أنا[٤] حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة [رضي الله عنها] أن رسول الله ﷺ قال: **«رُفع القلمُ عن ثلاثةٍ: عن النائم حتى يستيقظَ، وعن المُبتلَى حتى يبرأ، وعن الصبيّ حتى يكبرَ»**.

٤٣٩٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي ظَبيان، عن ابن عباس قال: أُتيَ عمر بمجنونة قد زَنَت، فاستشار فيها أُناساً فأمر بها عمر رضي الله عنه أن تُرجم، [فمُرَّ بها عليّ بن أبي طالب][٥] [رضوان الله عليه][٦]، فقال: ما شأنُ هذه؟ قالوا: مجنونة بني فلان زَنَت، فأمَر بها عمر رضي الله عنه أن ترجم، قال: فقال: ارجِعوا بها، ثم أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، أما علمتَ [أن القلم رفع][٧] عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقلَ؟ قال: بلى، قال: فما بال هذه تُرجم؟ قال: لا شيء، قال: فأرسِلها، قال: فأرسَلها، قال: فجعل يُكبِّر. [«الإرواء» (٢ / ٥)].

٤٤٠٠ ـ (صحيح) حدثنا يوسف بن موسى، نا وكيع، عن الأعمش، نحوه، وقال أيضاً: حتى يَعقل، وقال: [و][٨] عن المجنون حتى يُفيق، قال: فجعل عمر يكبِّر.

---

(١) في «نسخة»: «تعني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وقال». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فمُرَّ بها على علي بن أبي طالب». (منه).
(٦) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أن رسول الله ﷺ قال: إن القلم رفع»، وفي «نسخة»: «إن القلم قد رفع». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

٤٤٠١ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني جرير بن حازم، عن سليمان بن مِهران، عن أبي ظَبيان، عن ابن عباس قال: مُرَّ على عليّ بن أبي طالب [رضي الله عنه][1]، بمعنى عثمان، قال: أومَا تذكر أن رسول الله ﷺ قال: «**رُفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله [حتى يفيق][2]، وعن النائم حتى يَستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم**»؟ قال: صدقتَ، قال: فخلَّى عنها سبيلها[3].

٤٤٠٢ ـ (صحيح دون قوله: «**لعل الذي...**») حدثنا هنّاد [بن السريّ]، عن أبي الأحوص، ح ونا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، المعنى، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان ـ قال هناد: الجَنْبيُّ ـ قال: أُتيَ عمر بامرأة قد فَجَرت، فأمر برجمها، فمرّ عليٌّ [رضي الله عنه][4] فأخذها فخلّى سبيلها، فأُخبر عمر، فقال: ادعوا لي علياً، فجاء عليّ [رضي الله عنه][5] فقال: يا أمير المؤمنين، لقد علمتَ أن رسول الله ﷺ قال: «**رُفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلُغ، وعن النائم حتى يَستيقظ، وعن المعتوه حتى يَبرأ**» وإن هذه معتوهةُ بني فلان، لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها! قال: فقال عمر: لا أدري، فقال عليّ [رضي الله عنه][6]: وأنا لا أدري.

٤٤٠٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن خالد، عن أبي الضحى، عن عليّ [عليه السلام]، عن النبي ﷺ قال: «**رُفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يَستيقظ، وعن الصبي حتى يَحتلِم، وعن المجنون حتى يَعقل**». قال أبو داود: [و]رواه ابن جريج، عن القاسم بن يزيد، عن عليّ [رضي الله عنه]، عن النبي ﷺ، زاد فيه: «**والخَرِف**». [«الإرواء» (٢ / ٥ ـ ٦)].

١٧ ـ باب في الغلام يصيب الحدّ

٤٤٠٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، نا[7] عبدالملك بن عُمير، حدثني عطية القُرَظي قال: كنتُ من سَبي بني قُريظة، فكانوا ينظرون: فمن أنبتَ الشعرَ قُتل، ومن لم يُنبت لم يقتل، فكنت فيمن لم يُنبت.

٤٤٠٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، حدثنا أبو عَوانة، عن عبدالملك بن عمير، بهذا الحديث، قال: فكشفوا عانتي فوجدوها لم تُنبت، فجعلوني في السَّبْي. [انظر ما قبله].

٤٤٠٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى، عن عبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ عَرَضَه يوم أُحدٍ [وهو][8] ابنَ [أربعَ عشْرَةَ][9] سنةً فلم يُجِزْه، وعرضه يومَ الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٦) في «نسخة»: «كرم الله وجهه». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٩) في «نسخة»: «أربعة عشر». (منه).

فأجازه. [ق. مضى برقم (٢٩٥٧)].

٤٤٠٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن عبيدالله بن عمر، قال: قال نافع: حدَّثتُ بهذا الحديث عمر بن عبدالعزيز، فقال: إن [هذا لحَدٌّ][1] بين الصغير والكبير. [ق].

١٨ ـ باب السارق[2] يسرق في الغزو، أيقطع؟

٤٤٠٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني حَيْوَة بن شريح، عن عياش بن عباس القِتْباني، عن شِيَيْم بن بَيْتان ويزيد بن صُبْح الأصبحي، عن جُنادة بن أبي أُمية قال: كنا مع بُسر بن [أبي] أرطاةَ في البحر، فأتيَ بسارق يقال له مِصْدَر، قد سرق بُخْتيّة، فقال: [قد] سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تُقطعُ الأيدي في السفر» ولولا ذلك[3] لقطعته.

١٩ ـ باب في قطع النبَّاش

٤٤٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد، عن أبي عمران، عن المُشَعِّث بن طَرِيف، [هذا قاضي هراة]، عن عبادة بن الصامت، عن أبي ذرّ قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذرّ» قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك، قال[4]: «كيف أنت إذا أصاب الناسَ موتٌ يكون البيتُ فيه بالوَصِيف» يعني القبر، قلت: الله ورسوله أعلم، أو: ما خار الله لي ورسوله، قال: «عليك بالصبر» أو قال: «تَصَبَّرْ». قال أبو داود: قال حماد بن أبي سليمان: يُقطع النباش، لأنه دخل على الميت بيته. [وهو مكرر المتقدم (٤٢٦١)].

٢٠ ـ باب [في] السارق يسرق مراراً

٤٤١٠ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عبدالله بن عُبيد بن عَقيل الهلالي، نا جدّي، عن مُصعب بن ثابت بن عبدالله ابن الزبير، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله قال: جِيء بسارق إلى النبي ﷺ فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! فقال: «اقطعوه» قال: فقُطِع، ثم جيء به الثانية فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! فقال: «اقطعوه» قال: فقُطع، ثم جيء به الثالثة فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! فقال: «اقطعوه» ثم أتي به الرابعة فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله، إنما سرق! قال: «اقطعوه» فأُتي به الخامسة فقال: «اقتلوه». قال جابر: فانطلقنا به فقتلناه، ثم اجتررْناه فألقيناه في بئر، ورمينا عليه الحجارة.

٢١ ـ بابٌ في السَّارقِ تُعَلَّقُ يَدُهُ في عُنُقِهِ

٤٤١١ ـ (ضعيف) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عمر بن علي، نا الحجاج، عن مكحول، عن عبدالرحمن بن مُحَيريز قال: سألنا فَضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق للسارق، أمِن السنة هو؟ قال: أُتي رسول الله ﷺ بسارق فقطعت يده، ثم أمر بها فعلِّقت في عنقه.

---

(١) في «نسخة»: «هذا الحدُّ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الرجل». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ذاك». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).

٢٢ ـ [باب [في] بيع المملوك إذا سرق][(١)]

٤٤١٢ ـ (ضعيف) حدثنا موسى ـ يعني ابن إسماعيل ـ، نا أبو عَوَانة، عن عمر ـ [يعني] ابن أبي سلمة ـ، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سرق المملوكُ فبِعْهُ[(٢)] ولو بِنَشٍّ». [قال أبو داود: النَّشُّ: نصف أُوقية، والأُوقية أربعون درهماً. النصف أوقية من ذلك عشرون درهماً. قال: وابنُ مُحَيريز: عبدالله].

٢٣ ـ [باب في الرَّجْم][(٣)]

٤٤١٣ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن الحسين، عن أبيه، عن يزيد النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً﴾ وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما فقال: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَا﴾ فنسَخ ذلك بآية الجَلْد فقال ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾.

٤٤١٤ ـ (حسن مقطوع) حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، نا موسى ـ [يعني ابن مسعود][(٤)] ـ، عن شِبْل، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد قال: السبيلُ: الحدّ. قال سفيان: فآذوهما: البكران، فامسكوهن في البيوت: الثيبان.

٤٤١٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حِطان بن عبدالله الرَّقَاشي، عن عُبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهنَّ سبيلاً: الثيبُ بالثيب: جلدُ مئة ورميٌ بالحجارة، والبكرُ بالبكرِ جلد مئة ونفيُ سنة». [م].

٤٤١٦ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقيّة ومحمد بن الصبّاح بن سفيان، قالا: أنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، بإسناد يحيى ومعناه، قالا: جلد مئة والرجم.

٤٤١٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا الربيع بن روح بن خليد، نا محمد بن خالد ـ يعني الوهبي ـ نا الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، فقال ناس لسعد بن عبادة: يا أبا ثابت، قد نزلت الحدود، لو أنك وجدت مع امرأتك رجلاً كيف كنت صانعاً؟ قال: كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا، أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء؟ فإلى ذلك قد قضى الحاجة، فانطلق[(٥)] فاجتمعوا عند رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، ألم تر إلى أبي ثابت قال كذا وكذا؟؟ فقال رسول الله ﷺ: «كفى بالسيف شاهداً» ثم قال: «لا لا، أخاف أن يتتابع فيها السكران والغيران» قال أبو داود: روى وكيع أول هذا الحديث عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي ﷺ وإنما هذا إسناد

---

(١) في «نسخة»: (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «جماع أبواب الرجم، باب في الرجم». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فانطلقوا». (منه).

حديث ابن المحبق أن رجلاً وقع على جارية امرأته، قال أبو داود: الفضل بن دلهم ليس بالحافظ كان قصاباً بواسط. [«الإرواء» (٢٣٤١)].

٤٤١٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا هشيم، نا الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عبدالله بن عباس، أن عمر ـ يعني ابن الخطاب [رضي الله عنه] ـ خطب فقال: إن الله [عز وجل] بعث محمداً ﷺ[1] بالحقّ، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أُنزل عليه آيةَ الرجم، فقرأناها ووعيناها، ورجم رسولُ الله ﷺ ورجمنا من بعده، وإني خشيت إنْ طال بالناس الزمان أن يقول قائل: ما نجدُ آية الرجم في كتاب الله، فيضِلّوا بترك فريضة أنزلها الله [تعالى]، فالرجمُ حقّ على مَن زنى من الرجال والنساء إذا كان مُحْصَناً إذا قامت البينة أو كان حَمل أو اعتراف، وأيمُ الله لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله: لكتبتُها. [ق].

٢٤ ـ [باب رجم ماعز بن مالك][2]

٤٤١٩ ـ (صحيح دون قوله: «لعله أن...») حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا وكيع، عن هشام بن سعد قال: حدثني[3] يزيد بن نُعيم بن هَزَّال، عن أبيه قال: كان ماعزُ بن مالك يتيماً في حِجْر أبي فأصاب جاريةً من الحيّ، فقال له أبي: ائتِ رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعتَ، لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاءَ أن يكون له مخرجاً. قال: فأتاه فقال: يا رسول الله، إني زنيت فأقمْ عليَّ كتاب الله، فأعرض عنه، فعاد فقال: يا رسول الله، إني زنيت فأقمْ عليَّ كتاب الله، [فأعرض عنه، فعاد فقال: يا رسول الله، إني زنيت فأقم عليَّ كتاب الله][4] حتى قالها أربع مرات[5]، فقال النبي ﷺ: «**إنك قد قُلتَها أربعَ مراتٍ، فبمَنْ؟**» قال: بفلانة، قال: «**هل ضاجعتَها؟**» قال: نعم، قال: «**هل باشرتَها؟**» قال: نعم، قال: «**هل جامعتَها؟**»، قال: نعم، قال: فأمرَ به أن يُرجَم، فأُخرج به إلى الحرَّة، فلما رُجم فوجد مسَّ الحجارة فجزع[6] فخرج يشتدّ، فلقيه عبدالله بن أُنيس وقد عجز أصحابه فنَزع له بوَظيفِ بعيرٍ فرماه به فقتله، ثم أتى النبيَّ ﷺ، فذَكَر [له ذلك][7]، فقال: «**هلاَّ تركتموه لعله أن يتوبَ فيتوبَ الله [عز وجل] عليه!**». [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٧٦)، «الإرواء» (٢٣٢٢)، «الصحيحة» (٣٤٦٠)].

٤٤٢٠ ـ (حسن) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، حدثنا يزيد بن زُريع، عن محمد بن إسحاق قال: ذكرتُ لعاصم بن عمر بن قتادة قصةَ ماعز بن مالك، فقال لي: حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: حدثني ذلك من قول رسول الله ﷺ «**فهلاّ تركتموه**»: مَن شئتم من رجال أسلمَ ممن لا أتهم، قال: ولم أعرف هذا الحديث، قال: فجئت جابر بن عبدالله، فقلت: إن رجالاً من أسلمَ يحدثون أن رسول الله ﷺ قال لهم حين

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «مرار». (منه).
(٦) في «نسخة»: «جزع». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ذلك له». (منه).

ذكروا له جَزَع ماعز من الحجارة حين أصابته: «ألاَّ تركتموه» وما أعرف [هذا] الحديثَ؟!. قال: يا ابن أخي، أنا أعلم الناس بهذا الحديث، كنتُ فيمن رجم الرجل، إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مسَّ الحجارة صرخَ بنا: يا قوم ردّوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي قتلوني وغرُّوني من نفسي، وأخبروني أن رسول الله ﷺ غير قاتلي!! فلم نَنزِع عنه حتى قتلناه، فلما رجعنا إلى رسول الله ﷺ وأخبرناه قال: «فهلا تركتموه وجئتموني به» ليستثبتَ[1] رسولُ الله ﷺ منه، فأما لترك حدٌّ فلا. قال: فعرفت وجه الحديث. [«الإرواء» (٧/ ٣٥٤)].

٤٤٢١ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا أبو كامل، نا يزيد بن زُريع، نا خالد ـ يعني الحذّاء ـ، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن ماعز بن مالك أتى النبيَّ ﷺ فقال: إنه زنى، فأعرض عنه، فأعاد عليه مراراً، فأعرض عنه، فسأل قومه: «أمجنونٌ هو؟» قالوا: ليس به بأس، قال: «أفعلتَ بها؟» قال: نعم، فأمر به أن يُرجم، فانطُلِق به فرُجم، ولم يُصَلِّ عليه. [م مختصراً، ويأتي (٤٤٢٥)].

٤٤٢٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ [رجلٌ قصيرٌ][2] أعضلُ ليس عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى، فقال رسول الله ﷺ: «فلعلك قبلتها؟»[3] قال: لا، والله إنه قد زنى الأخِر؟ قال: فرجمه ثم خطب فقال: «ألا كُلَّما نَفَرنا في سبيل الله [عز وجل] خَلَفَ أحدُهم له نَبِيبٌ كنبيب التيس يمنحُ إحداهنَّ الكُثْبة، أما إن الله [عز وجل] إنْ يُمكنني من أحدٍ منهم إلا نَكَلْتُهُ عنهنَّ». [«الإرواء» (٧/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥): م].

٤٤٢٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك قال: سمعت جابر بن سمرة، بهذا الحديث، والأول أتم، قال: فردَّه مرتين، قال سماك: فحدثت به سعيد بن جبير فقال: إنه ردّه أربع مرات. [م].

٤٤٢٤ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا عبدالغني بن أبي عَقيل المصري، نا خالد ـ يعني ابن عبدالرحمن ـ، قال: قال شعبة: فسألت سماكاً عن الكُثْبة، فقال: اللبن القليل.

٤٤٢٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لماعز بن مالك: «أحَقٌّ ما بلغني عنك؟» قال: وما بلغك عني؟ قال: «بلغني عنك أنك وقعت على جارية بني فلان؟» قال: نعم، فشهد أربع شهادات، قال: فأمر به فرجِم. [«الإرواء» (٧/ ٣٥٥): م].

٤٤٢٦ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أحمد، أنا إسرائيل، عن سِماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ، فاعترف بالزنا مرتين، فطرده، ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين، فقال: «شهدتَ على نفسك أربع مراتٍ، اذهبوا به فارجُموه». [م نحوه].

٤٤٢٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا جرير، حدثني يعلى، عن عكرمة، أن النبي ﷺ، ح، ونا

---

(١) في «نسخة»: «ليستثيب». (منه).
(٢) في «نسخة»: «رجلاً قصيراً». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).

زهير بن حرب وعقبة بن مُكْرَم، قالا: نا وهب بن جرير، نا أبي قال: سمعت يعلى - يعني بن حكيم - يحدث، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك: «**لعلك قَبَّلت أو غمزتَ أو نظرتَ؟**» قال: لا، قال: «**أفَنِكْتَها؟**» قال: نعم، قال: فعند ذلك أمر برجمه. [قال أبو داود]: ولم يذكر موسى: عن ابنَ عباس، وهذا لفظ [حديث] وهب. [«الإرواء» (٧ / ٣٥٥)].

٤٤٢٨ ـ (**ضعيف**) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أن عبدالرحمن بن الصامتِ ابنَ عمِّ أبي هريرة أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: جاء الأسلميُّ إلى[1] نبي اللّه ﷺ فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات، كلُّ ذلك يُعرِضُ عنه النبي ﷺ فأقبل في الخامسة فقال: «**أنكتَها؟**» قال: نعم، قال: «**حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟**» قال: نعم: قال: «**كما يغيبُ المِرْوَدُ في المُكْحُلة والرِّشاءُ في البئر؟**» قال: نعم، قال: «**فهل تدري ما الزنا؟**» قال: نعم أتيتُ منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً، قال: «**فما تريد بهذا القول؟**» قال: أُريد أن تطهِّرني، فأمر به فرُجم. فسمع [نبي اللّه][2] ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه: انُظر إلى هذا الذي ستر اللّه عليه فلم تَدَعْه نفسُه حتى رُجم رَجْم الكلب، فسكت عنهما، ثم سار ساعةً حتى مرَّ بجيفةِ حمارٍ شائل[3] برجله، فقال: «**أين فلانٌ وفلان؟**» فقالا: نحن ذانِ يا رسول اللّه، فقال: «**انزِلا فكُلاَ من جيفة هذا الحمار!**» فقالا: يا نبي اللّه، من يأكلُ من هذا؟ قال: «**فما نِلتما من عِرض أخيكما آنفاً أشدُّ من أكلٍ منه، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة يَنغمس[4] فيها!**». [«الإرواء» (٢٣٥٤)، «الضعيفة» (٢٩٥٧)].

٤٤٢٩ ـ (**ضعيف**) [حدثنا الحسن بن علي، نا أبو عاصم، نا ابن جريج، قال: أخبرنا أبو الزبير، عن ابن عم أبي هريرة، عن أبي هريرة، بنحوه، زاد: واختلفوا عليَّ، فقال بعضهم: ربط إلى شجرة، وقال بعضهم: وقف][5].

٤٤٣٠ ـ (**صحيح**) حدثنا محمد بن المتوكل العَسقلاَني والحسن بن علي، قالا: نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبداللّه، أن رجلاً من أسلمَ جاء إلى رسول اللّه ﷺ فاعترف بالزنا، فأعرض عنه، ثم اعترف فأعرض عنه، حتى شهد على نفسه أربع شهادات، فقال له النبي ﷺ: «**أبِكَ جنون؟**» قال: لا، قال: «**أحصنتَ؟**» قال: نعم، قال: فأمر به النبي ﷺ فرجم في المصلَّى، فلما أذلقتْه الحجارة فرَّ، فأُدرِك فرُجم حتى مات، فقال له النبي ﷺ خيراً، ولم يُصَلِّ عليه. [«الإرواء» (٧ / ٣٥٣): ق، إلا أن (خ) قال: «وصلى عليه»، وهي شاذة].

٤٤٣١ ـ (**صحيح**) حدثنا أبو كامل، نا يزيد ـ يعني ابن زُريع ـ، ح ونا أحمد بن مَنيع، عن يحيى بن زكريا، وهذا لفظه، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: لما أمر النبي ﷺ برجم ماعز بن مالك خرجنا به إلى البقيع، فواللّه ما أوثقناه ولا حفرنا له، ولكنه قام لنا، قال أبو كامل: قال: فرميناه[6] بالعظام والمَدَر والخَزَف، فاشتدَّ واشتددنا

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «شاتلاً». (منه).
(٤) في «نسخة»: ينقمس». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «رميناه». (منه).

خلفه حتى أتى عرضَ الحَرَّة فانتصبَ لنا فرميناه بجلاميدِ الحرَّة حتى سكت، قال: فما استَغفرَ له ولا سَبَّه. [«الإرواء» (٧/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦): م].

٤٤٣٢ ـ (ضعيف مرسل) حدثنا مؤمَّل بن هشام، نا إسماعيل، عن الجُريري، عن أبي نضرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، نحوه وليس بتمامه، قال: ذهبوا يسبُّونه فنهاهم، قال: ذهبوا يستغفرون له فنهاهم، قال: «هو رجلٌ أصاب ذنباً، حسيبُه اللّه».

٤٤٣٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن أبي بكر بن أبي شيبة، نا يحيى بن يعلى بن الحارث، نا أبي، عن غَيلان، عن علقمة بن مَرثَد، عن ابن بُريدة، عن أبيه، أن النبي ﷺ استنكَهَ ماعزاً. [«الإرواء» (٧/ ٣٥٦ ـ ٣٥٧): م].

٤٤٣٤ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي، نا أبو أحمد، نا بَشير بن المهاجر، حدثني عبداللّه بن بُريدة، عن أبيه قال: كنا أصحابَ رسول اللّه ﷺ نتحدثُ أن الغامديةَ وماعزَ بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما ـ أو قال: لو لم يرجعا بعد اعترافهما ـ لم يطلبهما، وإنما رجمهما عند الرابعة. [«الإرواء» (٢٣٥٩)].

٤٤٣٥ ـ (حسن الإسناد) حدثنا عَبْدة بن عبداللّه ومحمد بن داود بن صَبيح، قال عبدة: أنا حَرَميّ بن حفص [قال:] نا محمد بن عبداللّه بن عُلاَثة، نا عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، أن خالد بن اللَّجْلاج حدثه، أن اللجْلاج أباه أخبره، أنه كان قاعداً يعتمل في السوق، فمرتْ امرأة تحمل صبياً، فثار الناس معها وثُرْتُ فيمن ثار، وانتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو يقول: «من أبو هذا معكِ؟» فسكتت، فقال شابٌ حَذْوها: أنا أبوه يا رسول اللّه، فأقبل عليها فقال: «مَن أبو هذا معكِ؟» فقال الفتى: أنا أبوه يا رسول اللّه، فنظر رسول اللّه ﷺ إلى بعض مَن حوله يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً، فقال له النبي ﷺ: «أُحصِنتَ؟» قال: نعم، فأمر به فرجم. قال: فخرجنا به، فحفرنا له حتى أمكنا[1] ثم رميناه بالحجارة حتى هدأ، فجاء رجل يسأل عن المرجوم، فانطلقنا به إلى النبي ﷺ، فقلنا: هذا جاء يسأل عن الخبيث، فقال رسول اللّه ﷺ: «لَهو أطيبُ عند اللّه عز وجل من ريح المسك» فإذا هو أبوه، فأعنَّاه على غَسله وتكفينه ودفنه، وما أدري قال: والصلاةِ عليه، أم لا؟. وهذا حديث عبدة، وهو أتم.

٤٤٣٦ ـ (حسن الإسناد) حدثنا هشام بن عمار، نا صدقة بن خالد، ح، ونا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا الوليد، جميعاً قالا: حدثنا محمد ـ [و][2] قال هشام: محمد بن عبداللّه الشُّعَيثي ـ، عن مسلمة بن عبداللّه الجُهني، عن خالد ابن اللجْلاج، عن أبيه، عن النبي ﷺ، ببعض هذا الحديث.

٤٤٣٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا طلق بن غنام، ثنا عبدالسلام بن حفص، ثنا أبو حازم، عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سمَّاها له، فبعث رسول اللّه ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت، فجلده الحد وتركها.

٤٤٣٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا، ح ونا ابن السرح، المعنى، [قال:] أنا عبداللّه

---

(١) في «نسخة»: «أمكناه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

ابن وهب، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رجلاً زنى بامرأة، فأمر به رسول الله ﷺ فجُلِد الحدَّ، ثم أُخبِر أنه مُحصَن، فأمر به فرجم. [قال أبو داود: روى هذا الحديث محمد بن بكر البُرْسَاني عن ابن جريج، موقوفاً على جابر، ورواه أبو عاصم عن ابن جريج بنحو ابن وهب، لم يذكر النبي ﷺ، قال: إن رجلاً زنى فلم يعلم بإحصانه فجلد، ثم علم بإحصانه فرجم][1].

٤٤٣٩ ـ (ضعيف موقوف) حدثنا محمد بن عبدالرحيم أبو يحيى البزاز، قال: أنا[2] أبو عاصم، عن ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن جابر أن رجلاً زنى بامرأة فلم يُعلم بإحصانه فجُلِد، ثم عُلم بإحصانه فرُجم.

٢٥ ـ باب في المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة

٤٤٤٠ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، أن هشاماً الدَّسْتَوائي وأبانَ بن يزيد حدثاهم، المعنى، عن يحيى، عن أبي قِلابة، عن أبي المهلَّب، عن عمران بن حُصين، أن امرأة ـ قال في حديث أبان: من جهينة ـ أتت النبيَّ ﷺ فقالت: إنها زَنَتْ وهي حبلى، فدعا رسول الله ﷺ ولياً لها، فقال له رسول الله ﷺ: «أحسِنْ إليها فإذا وضعتْ فجيءْ بها». فلما أن وضعت جاء بها، فأمر بها النبي ﷺ فشُكَّتْ عليها ثيابها، ثم أُمِر بها فرجمت، ثم أمرهم فصلَّوا عليها، فقال عمر: يا رسول الله تُصلّي عليها وقد زنت؟ فقال[3]: «والذي نفسي بيده لقد تابتْ توبة لو قُسِّمت بين سبعين من أهل المدينةِ لوسِعتْهم، وهل وجدتَ أفضلَ من أن جادتْ بنفسها؟!». لم يقل عن أبان: فشُكَّت عليها ثيابها. [«ابن ماجه» (٢٥٥٥): م].

٤٤٤١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي، نا الوليد، عن الأوزاعي، قال: «فشُكَّتْ عليها ثيابها»، يعني: فشُدَّت.

٤٤٤٢ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا عيسى ـ يعني بن يونس ـ، عن بَشير بن المهاجر، قال: نا عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، أن امرأة ـ يعني من غامد ـ أتت النبي ﷺ فقالت: إني قد فَجَرتُ، فقال: «ارجعي» فرجعتْ، فلما أنْ[4] كان الغدُ أتته فقالت: لعلك تريد أن تُرَدِّدني[5] كما رددَّت ماعز بن مالك؟ فوالله إني لَحُبلى! فقال لها: «ارجعي» فرجعت، فلما كان الغد أتته، فقال لها: «ارجعي حتى تَلِدي» فرجعت، فلما ولدت أتته بالصبي فقالت: هذا قد ولدته. فقال [لها]: «ارجعي فأرضِعيه حتى تَفْطِميه» فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء يأكلُه، فأمر بالصبي فدُفع إلى رجل من المسلمين، فأمر[6] بها فحُفر لها، وأمر بها فرجمت، وكان خالد فيمن يرجُمها، فرجمها بحجر فوقعت قطرةٌ من دمها على وجنته، فسبَّها، فقال له النبي ﷺ: «مهلاً يا خالدُ، فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبةً لو تابها صاحبُ مَكْسٍ لغُفر له» وأمر بها فصلِّي عليها فدفنت. [م. (٥ / ١١٩ ـ ١٢٠)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «تردني». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وأمر». (منه).

٤٤٤٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع بن الجراحِ، عن زكريا أبي عمران قال: سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، أن النبي ﷺ رَجَم امرأة فحُفِر لها إلى الثُّدُوةِ. قال أبو داود: أفهمني [«ابنِ»] رجلٌ عن عثمان. [قال أبو داود: قال الغساني: جهينة، وغامد، وبارق: واحدٌ][1].

٤٤٤٤ ـ (ضعيف الإسناد) قال أبو داود: حدِّثت عن عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: نا زكريا بن سُليم، بإسناده نحوه، زاد: ثم رماها بحصاة مثلِ الحِمِّصة، ثم قال: «**أرموا واتَّقُوا الوجه**» فلما طَفِئت أخرجها فصلَّى عليها، وقال في التوبة نحو حديث بريدة.

٤٤٤٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عُبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: يا رسول الله، اقضِ بيننا بكتاب الله، وقال الآخر ـ وكان أفقَهَهما ـ: أجلْ يا رسول الله، فاقضِ بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلَّم، قال: «**تكلمْ**» قال: إن ابني كان عَسيفاً على هذا ـ والعسيف الأجير ـ فزنى بامرأته، فأخبَروني أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمئة شاةٍ وبجارية لي، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلدُ مئة وتغريبُ عام، وأنما الرجم على امرأته. فقال رسول الله ﷺ: «**أما والذي نفسي بيده لأقضينَّ بينكما بكتاب الله تعالى أما غنمُك وجاريتك فَرَدٌّ إليك**» وجلدَ ابنه مئة وغرَّبه عاماً، وأمر أُنيساً الأسلميَّ أن يأتي امرأة الآخَر فإن اعترفتْ رجمها، فاعترفت، فرجمها. [ق].

٢٦ ـ باب في رجم اليهوديَيْنِ

٤٤٤٦ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة قال: قرأت على مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: إن اليهود جاؤوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له[2] أن رجلاً منهم وامرأة زَنَيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ما تجدونَ في التوراةِ في شأن الزنا؟**» قالوا[3]: نفضحهم ويُجلدون، فقال عبدالله بن سَلاَم: كذبتم إن فيها الرجمَ، فأتَوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يدَه على آية الرجم، ثم جعل يقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبدالله بن سَلاَم: ارفعْ يدك، فرفعها فإذا فيه آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجِما. قال[4] عبدالله بن عمر: فرأيت الرجل يَحْنِي[5] على المرأة يقيها الحجارة. [ق].

٤٤٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن البراء بن عازب، قال: مَرُّوا على رسول الله ﷺ بيهودي قد حُمِّمَ وجهه وهو يطاف به، فناشدهم ما حد الزاني في كتابهم، قال: فأحالوه على رجل منهم، فنشده النبي ﷺ ما حد الزاني في كتابكم؟ فقال: الرجم، ولكن ظهر الزنا في أشرافنا فكرهنا أن نترك الشريف ويقام على من دونه، فوضعنا هذا عنا، فأمر به رسول الله ﷺ فرجم، ثم قال: «**اللَّهُمَّ إنِّي أوَّلُ**

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يجنأ». (منه).

مَنْ أَحْيَا مَا أَمَاتُوا مِنْ كِتَابِكَ». [م].

٤٤٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عبدالله بن مرة، عن البراء بن عازب قال: مُرَّ على رسول الله ﷺ بيهودي مُحمَّم مجلود[١]، فدعاهم فقال: «هكذا تجدون حد الزاني؟» قالوا: نعم، فدعا رجلاً من علمائهم قال له[٢]: «نَشدتُكَ باللّه الذي أنزل التوراة على موسى، [أ]هكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم؟» فقال: اللهم لا، ولولا أنك نَشَدتني بهذا لم أخبرك، نجدُ حدَّ الزاني[٣] في كتابنا الرجمَ، ولكنه كثُر في أشرافنا، فكنا إذا أخذنا الرجلَ الشريفَ تركناه، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحدَّ، فقلنا: تعالوا فنجتمعْ[٤] على شيء نُقيمه على الشريف والوضيع، فاجتمعنا على التحميم والجلد، وتركنا الرجم!. فقال رسول اللّه ﷺ: «اللهمَّ إني أولُ من أحيا أمرك إذْ أماتوه» فأمر به فرجم، فأنزل اللّه تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ إلى قوله: ﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ في اليهود، إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ في اليهود، إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ﴾ قال: هي في الكفار كلّها، يعني هذه الآية. [م، انظر ما قبله].

٤٤٤٩ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، أن زيد بن أسلم حدثه، عن ابن عمر قال: أتى نفرٌ من يهود فدعَوْا رسول اللّه ﷺ إلى القُفِّ فأتاهم في بيت المِدراس، فقالوا: يا أبا القاسم، إن رجلاً منَّا زنى بامرأة، فاحكم بينهم[٥]، فوضعوا لرسول اللّه ﷺ وسادةً فجلس عليها، و[٦]قال: «ائتوني بالتوراةِ» فأتيَ بها، فنزع الوسادة من تحته ووضع التوراة عليها، ثم قال: «آمنت بكِ وبمن أنزلكِ» ثم قال: «ائتوني بأعلمكم» فأتي بفتىً شاب، ثم ذكر قصة الرجم نحوَ حديث مالك عن نافع. [«الإرواء» (٥ / ٩٤)].

٤٤٥٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، قال: نا رجل من مُزَينة، ح ونا أحمد بن صالح، نا عَنْبَسة، نا يونس قال: قال محمد بن مسلم: سمعت رجلاً من مُزينة ممن يَتَّبعُ العلم ويَعيه، ثم اتفقا: ونحن عند سعيد بن المسيب، فحدثنا[٧] عن أبي هريرة ـ وهذا حديث معمر وهو أتم ـ قال: زنى رجل من اليهود وامرأة، فقال بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى هذا النبي، فإنه نبي بُعث بالتخفيف، فإنْ أفتانا بفُتيا دون الرجم قبلناها واحتَجَجْنا بها عند اللّه، قلنا: فُتيا نبيٍّ من أنبيائك!. قال: فأتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد في أصحابه، فقالوا: يا أبا القاسم، ما تَرى في رجلٍ وامرأةٍ [منهم] زنَيا؟ فلم يكلِّمهم كلمةً حتى أتى بيتَ مِدْراسهم، فقام على الباب فقال: «أنشدُكم باللّه الذي أنزل التوراة على موسى ما تجدون في التوراة على من زنى إذا أُحصن؟» قالوا: يُحمَّمُ ويُجَبَّهُ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لنجتمع». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ثم». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

ويُجلَد ـ والتَّجْبيهُ: أن يُحمل الزانيان على حمار ويقابَل أقفيتُهما ويُطاف بهما ـ قال: وسكت شابٌ منهم، فلما رآه النبي ﷺ سكت ألَظَّ به النَّشْدة، فقال: اللهم إذْ نشدتَنا فإنا نجد في التوراة الرجمَ. فقال النبي ﷺ: «فما أوَّلُ ما ارتَخَصْتم أمر اللّه؟» قال: زنى ذو قرابةٍ من ملكٍ من ملوكنا فأخَّر عنه الرجم، ثم زنى رجل في أسرةٍ من الناس فأراد رجمَه فحال قومه دونه وقالوا: لا يُرجم صاحبنا حتى تجيء بصاحبك فترجمَه! فأصلحوا[1] على هذه العقوبة بينهم، فقال النبي ﷺ: «فإني أحكم بما في التوراة» فأمر بهما فرجما. قال الزهري: فبلغنا أن هذه الآية نزلت[2] فيهم: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ كان النبي ﷺ منهم. [«الإرواء» (٥ / ٩٥)].

٤٤٥١ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى أبو الأَصْبَغ الحراني، قال: حدثني محمد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري قال: سمعت رجلاً من مزينة يحدث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أُحصِنا حين قدم رسول اللّه ﷺ المدينة، وقد كان الرجم مكتوباً عليهم في التوراة، فتركوه وأخذوا بالتَّجبيهِ: يُضرب مئةً بحبل مطليٍّ بِقارٍ ويُحمل على حمار و[3] وجهُه مما يلي دُبُر الحمار، فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوماً آخرين إلى رسول اللّه ﷺ، فقالوا: سلوه عن حد الزاني، وساق الحديث، قال فيه: قال[4]: ولم يكونوا من أهل دينه فيحكمَ بينهم، فخُيِّر في ذلك، قال: ﴿فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾.

٤٤٥٢ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا أبو أُسامة، قال: مجالدٌ: أُنا عن عامر [الشعبي]، عن جابر بن عبداللّه قال: جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، قال: «ائتوني بأعلم رجلين منكم» فأتوه بابنيْ صُوْرِيا، [قال]: فَنَشدهما كيف تجدان أمر هذين في التوراة؟ قالا: نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثلَ المِيل في المُكْحُلة رُجِما، قال: «فما يمنعُكما أن ترجموهما؟» قالا: ذهب سلطانُنا فكرهنا القتل، فدعا رسول اللّه ﷺ بالشهود، فجاء بأربعة[5] فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثلَ المِيل في المُكْحُلة، فأمر النبي ﷺ برجمهما. [ومضى شاهده (٣٦٢٥)].

٤٤٥٣ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا وهب بن بقية، عن هُشَيم، عن مغيرة[6]، عن إبراهيمَ وَالشعبي، عن النبي ﷺ، نحوه، لم يذكر: فدعا بالشهود فشهدوا.

٤٤٥٤ ـ حدثنا وهب بن بقية، عن هُشيم، عن ابن شُبْرُمة، عن الشعبي، بنحوٍ منه.

٤٤٥٥ ـ (صحيح) [حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي، نا حجاج بن محمد، قال: [ثنا] ابن جريج أنه سمع أبا الزبير، سمع جابر بن عبداللّه يقول: رجم النبي ﷺ رجلاً من اليهود وامرأة زنيا][7]. [م (٥ / ١٢٣)].

---

(١) في «نسخة»: «فاصطلحوا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أُنزلت». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أربعة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «المغيرة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢٧ ـ باب في الرجل يزني بحريمه

٤٤٥٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا خالد بن عبدالله، نا مُطَرِّف، عن أبي الجهم، عن البراء بن عازب قال: بينما[١] أنا أطوفُ على إبل لي ضَلَّتْ إذْ أقبل ركبٌ، أو فوارسُ، معهم لواء، فجعل الأعراب يُطيفون بي لمنزلتي من النبي ﷺ، إذا[٢] أتوا قبةً فاستخرجوا منها رجلاً فضربوا عنقه، فسألت عنه، فذكروا أنه أعرسَ بامرأة أبيه. [«الإرواء» (٨ / ١٢١)].

٤٤٥٧ ـ (صحيح) حدثنا عَمرو بن قُسَيطٍ الرَّقي، نا عبيدالله ـ[يعني] ابن عمرو ـ، عن زيد ـ[يعني] ابن أبي أُنيسة ـ، عن عديّ بن ثابت، عن يزيد بن البراء، عن أبيه قال: لقيت عمِّي ومعه راية، فقلت له[٣]: أين تريد؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه، فأمرني أن أضربَ عنقه وآخذَ ماله.

٢٨ ـ باب في الرجل يزني بجارية امرأته

٤٤٥٨ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ، نا قتادة، عن خالد بن عُرْفُطة، عن حبيب بن سالم، أن رجلاً يقال له عبد الرحمن بن حُنين وقع على جارية امرأته، فَرُفع إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة، فقال: لأقضينَّ فيكَ بقضية رسول الله ﷺ: إن كانتْ أحلَّتْها لك جلدتك مئة، وإن لم تكن أحلَّتها لك رجمتك بالحجارة، فوجدوه قد[٤] أحلَّتها له، فجلده مئة. قال قتادة: كتبت إلى حبيب بن سالم فكتب إليَّ بهذا. [«ابن ماجه» (٢٥٥١)].

٤٤٥٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبي بشر، عن خالد بن عرفطة، عن حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ في الرجل يأتي جارية امرأته، قال: «إن كانت أحلَّتْها له جُلد مئة، وإن لم تكن أحلَّتها له رجمتُه». [المصدر نفسه].

٤٤٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة، عن الحسن، عن قَبيصة بن حُريث، عن سلمة بن المُحَبَّق، أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امرأته: إنْ كان استكرهها فهي حرَّة، وعليه لسيدتها مثلُها، وإن كانت طاوعتْه فهي له، وعليه لسيدتها مثلُها. قال أبو داود: رواه يونس بن عبيد وعمرو بن دينار ومنصور بن زاذان وسلام، عن الحسن هذا الحديث بمعناه، لم يذكر يونسُ ومنصورٌ قَبيصةَ. [«ابن ماجه» (٢٥٥٢)].

٤٤٦١ ـ (ضعيف) حدثنا علي بن حسين الدُّرْهمي، نا عبدالأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سلمة بن المحبَّق، عن النبي ﷺ، نحوه، إلا أنه قال: وإن كانت طاوعته فهي [حرة] ومثلُها من ماله لسيدتها.

٢٩ ـ باب فيمن عمِل عمَل قوم لوط

٤٤٦٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد بن علي النفيلي، نا عبدالعزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي

---

(١) في «نسخة»: «بينا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إذ». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن وجدتموه يعملُ عمل قوم لوطٍ فاقتلوا الفاعل والمفعول به». قال أبو داود: رواه سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، مثلَه، ورواه عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس رفعه. ورواه ابن جُريج، عن إبراهيم، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رَفَعه. [«المشكاة» (٣٥٧٥)، «الإرواء» (٢٣٤٨)، «التعليق الرغيب» (٣/ ١٩٩)].

٤٤٦٣ ـ (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم بنُ راهُويَهْ [الحنظلي]، نا عبدالرزاق، أنا ابن جريج، أخبرني ابن خُثَيم قال: سمعت سعيد بن جبير ومجاهداً يحدثان، عن ابن عباس، في البِكر يوجد[1] على اللوطية، قال: يرجم. قال أبو داود: حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو.

٣٠ ـ باب فيمن أتى بهيمة

٤٤٦٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النُّفيلي، حدثنا عبدالعزيز بن محمد، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أتى بهيمةً فاقتلُوه واقتلُوها معه» قال: قلت له: ما شأنُ البهيمة؟ قال: [ما أُراه قال ذلك إلا أنه كره][2] أن يؤكل لحمُها وقد عُمل بها ذلك العمل!. [قال أبو داود: ليس هذا بالقوي][3].

٤٤٦٥ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن يونس، أن شَريكاً وأبا الأحوص وأبا بكر بن عياش حدثوهم، عن عاصم، عن أبي رَزِين، عن ابن عباس قال: ليس على الذي يأتي البهيمةَ حدٌّ. قال أبو داود: وكذا قال عطاء، وقال الحكم: أرى أن يُجلَد ولا يُبلَغَ به الحدَّ، وقال الحسن: هو بمنزلة الزاني. [قال أبو داود: حديث عاصم يضعِّف حديث عمرو ابن أبي عمرو] [«الإرواء» (٨/ ١٢ ـ ١٣)].

٣١ ـ باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة

٤٤٦٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا طَلْق بن غنّام، نا عبدالسلام بن حفص، نا أبو حازم، عن سهل ابن سعد، عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه فأقرَّ عنده أنه زنى بامرأة، سمّاها[4] له، فبعث رسول الله ﷺ إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرتْ أن تكون زنت، فجلده الحدَّ وتركها. [وهو مكرر (٤٤٣٧)].

٤٤٦٧ ـ (منكر) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا موسى بن هارون البَرْدي، نا هشام بن يوسف، عن القاسم ابن فياض الأَبْناوي[5]، عن خلاّد بن عبدالرحمن، عن ابن المسَيَّب، عن ابن عباس، أن رجلاً من بكر بن ليث أتى النبيَّ ﷺ فأقرَّ أنه زنى بامرأة، أربع مرات، فجلده مئة، وكان بِكراً، ثم سأله البينة على المرأة، فقالت: كذب والله يا رسول الله، فجلده حدَّ الفِرْية ثمانين. [«المشكاة» (٣٥٧٨)/ التحقيق الثاني، «تيسير الانتفاع»/ القاسم بن فياض].

---

(١) في «نسخة»: «يؤخذ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ما أراه إلا قال ذلك أنه كره». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فسماها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الأنباري». (منه).

٣٢ ـ باب في الرجل يصيب من المرأة ما دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الإمام

٤٤٦٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا أبو الأحوص، نا سماك، عن إبراهيم، عن علقمةَ وَالأسود، قالا: قال عبدالله: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني عالجت امرأة من أقصى المدينة، فأصبتُ منها ما دون أن أمَسَّها، فأنا هذا فأقمْ عليَّ ما شئتَ، فقال عمر: قد سَتَرَ اللّه عليك لو سترتَ على نفسك، [فلم يردَّ عليه النبي ﷺ شيئاً][1]، فانطلق الرجل، فأتْبَعه النبي ﷺ رجلاً، فدعاه، فتلا عليه: [﴿وَ][2]﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ﴾ إلى آخر الآية، فقال رجل من القوم: يا رسول اللّه، أله خاصةً [أم للناس]؟[3] فقال: «**للناس كافة**». [م].

٣٣ ـ باب في الأَمَة تزني ولم تُحصَن

٤٤٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجُهني، أن رسول اللّه ﷺ سُئل عن الأَمَة إذا زنت ولم تُحصَن؟ قال: «**إن زنت فاجلِدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضَفِير**». قال ابن شهاب: لا أدري في الثالثة أو الرابعة. والضَّفير: الحبل. [ق].

٤٤٧٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عبيدالله، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبُري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إذا زنت أَمَةُ أحدكم فَلْيَحُدَّهَا[4] ولا يُعيِّرها، ثلاث مرار، فإن عادت في الرابعة فَلْيَجْلِدْهَا ولْيبِعْها بضَفير، أو بحبلٍ من شعرٍ**». [م].

٤٤٧١ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا ابن نُفيل، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث، قال في كل مرة: «**فليضربها كتابَ اللّه ولا يُثرِّب عليها**»، وقال في الرابعة: «**فإن عادت فليضرِبها كتابَ اللّه، ثم لْيَبِعْها ولو بحبلٍ من شعر**».

٣٤ ـ باب في إقامة الحدّ على المريض

٤٤٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبو أُمامة بن سهل بن حُنيف، أنه أخبره بعضُ أصحاب رسول اللّه ﷺ من الأنصار، أنه اشتكى رجل منهم حتى أُضْنيَ فعاد جلدة على عظمٍ، فدخلت عليه جارية لبعضهم، فهشَّ لها فوقع عليها، فلما دخل عليه رجال [من] قومه يعودونه أخبرهم بذلك، وقال: استفْتوا لي رسول اللّه ﷺ، فإني قد وقعت على جارية دخلت عليَّ، فذكروا ذلك لرسول اللّه ﷺ، وقالوا: ما رأينا بأحد من الناس من الضُرِّ مثلَ الذي هو به، لو حملناه إليك لتفسَّختْ عِظامه! ما هو إلا جلد على عظم! فأمر رسول اللّه ﷺ أن يأخذوا له مئة شِمْراخ فيضربوه[5] بها ضربةً واحدة.

---

(١) في «نسخة»: «فلم يرد النبي ﷺ عليه شيئاً». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أم للناس كافة». وفي «نسخة»: «أم للناس عامة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فليجلدها». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فيضربونها». (منه).

٤٤٧٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيل، نا عبدالأعلى، عن أبي جَميلة، عن عليّ [رضي الله عنه] قال[١]: فَجَرتْ جارية لآل رسول الله ﷺ، فقال: «يا عليُّ، انطلقْ فأقمْ عليها الحدَّ» فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع، فأتيته، فقال: «يا عليّ أفرغتَ؟» فقلت: أتيتها ودمُها يسيل، فقال: «دَعْها حتى ينقطعَ دمها، ثم أقمْ عليها الحدَّ، وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانُكم». قال أبو داود: وكذلك رواه أبو الأحوص، عن عبدالأعلى، ورواه شعبة، عن عبدالأعلى فقال[٢] فيه: قال: «لا تضربْها حتى تَضَع» والأول أصح. [«الصحيحة» (٢٤٩٩): م دون قوله: «أقيموا الحدود...»، «الإرواء» (٢٣٢٥)].

٣٥ ـ باب في حدّ القاذف[٣]

٤٤٧٤ ـ (حسن) حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ومالك بن عبدالواحد المِسْمَعي، وهذا حديثه، أن ابن أبي عديّ حدثهم، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عَمرة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: لما نزل عُذري قام النبي ﷺ على المنبر فذكر ذلك[٤]، وتلا ـ تعني القرآن ـ، فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأةِ فضُربوا حدَّهم.

٤٤٧٥ ـ (حسن بما قبله) حدثنا النفيلي، نا محمد[٥] بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، بهذا الحديث، لم يذكر عائشة، قال: فأمر برجلين وامرأة ممن تكلَّم بالفاحشة: حسان بن ثابت ومِسطَح بن أُثاثة. قال النفيلي: ويقولون: المرأة[٦] حَمنةُ بنت جحشٍ.

٣٦ ـ باب في الحدّ في الخمر

٤٤٧٦ ـ (ضعيف) حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المثنى، وهذا حديثه، قالا: نا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن محمد بن علي بن رُكانة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ [لم يَقِتْ][٧] في الخمر حدّاً. وقال ابن عباس: شرب رجل فسكر فلُقِيَ يميل في الفجِّ، فانطُلِق به إلى النبي ﷺ، فلما حاذى بدار العباس انفلتَ فدخل على العباس فالتزمه، فذُكر ذلك للنبي ﷺ، فضحك وقال: «أفعلَها؟» ولم يأمر فيه بشيء. قال أبو داود: هذا مما تفرد به أهل المدينة: حديث الحسن بن علي هذا. [«المشكاة» (٣٦٢٢)].

٤٤٧٧ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا أبو ضَمْرة، عن يزيد بن الهادِ، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ أُتيَ برجل قد شرب، فقال: «اضربوه» قال أبو هريرة: فمنّا الضاربُ بيده، والضاربُ بنعله، والضارب بثوبه، فلما انصرف قال بعض القوم: أخزاك الله! فقال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا هكذا،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وقال». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وقال». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ذاك». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حماد». (منه).
(٦) في «نسخة»: «إن المرأة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «لم يوقت». (منه).

لا تُعينوا عليه الشيطان». [«المشكاة» (٣٦٢١): خ].

٤٤٧٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن أبي ناجية الإسكندراني، نا ابن وهب، أخبرني يحيى بنُ أيوب وحَيْوَة بنُ شُريح وابن لَهِيعة، عن ابن الهادِ، بإسناده ومعناه، فقال فيه بعد الضرب: ثم قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «بكِّتوه» فأقبلوا عليه يقولون: ما اتقيتَ الله [عز وجل]، ما خشيتَ الله [جل ثناؤه]، وما استحييت من رسول الله ﷺ، ثم أرسَلوه، وقال في آخره: «ولكن قولوا: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه» وبعضهم يزيد الكلمة ونحوَها.

٤٤٧٩ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، ح ونا مسدد، نا يحيى، عن هشام، المعنى، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ جلدَ في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر [رضي الله عنه] أربعين، فلما وَلِيَ عمر دعا الناس فقال لهم: إن الناس قد دَنَوْا من الرِّيف ـ وقال مسدد: من القُرى والريف ـ فما تَرون في حدّ الخمر؟ فقال له عبدالرحمن بن عوف: نَرى أن تجعله كأخفِّ الحدود، فجلد فيه ثمانين. قال أبو داود: رواه ابن أبي عَروبة، عن قتادة، عن النبي ﷺ، أنه جلد بالجريد والنعال أربعين، ورواه شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: ضرب بجَريدتينِ نحو أربعين. [خ مختصراً. م].

٤٤٨٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد بن مُسَرْهَد وموسى بن إسماعيل، المعنى، قالا: نا عبدالعزيز بن المختار، نا عبدالله الدَّاناجُ، حدثني حُضين بن المنذر الرَّقَاشيُّ ـ هو أبو ساسان ـ قال: شهدت عثمان بن عفان وأُتي بالوليد بن عقبة فشهد عليه حُمْرانُ ورجل آخر، فشهد أحدهما أنه رآه شربها ـ يعني الخمر ـ، وشهد الآخر أنه رآه يَتَقيّأها. فقال عثمان: إنه لم يتقيأها حتى شربها، فقال لعليّ [رضي الله عنه]: أقمْ عليه الحد، فقال عليّ للحسن: أقم عليه الحدَّ، فقال الحسن: وَلِّ حارَّها من تُولِّي قارَّها، فقال عليّ لعبدالله بن جعفر: أقم عليه الحد، [قال]: فأخذ السوط فجلده وعليّ يعُدُّ، فلما بلغ أربعين قال: حسبُك، جلد النبي ﷺ أربعين، ـ أحسبه قال: وجلد أبو بكر أربعين ـ، و[جلد] عمر ثمانين، وكلٌّ سنةٌ، وهذا أحبُّ إليَّ. [م].

٤٤٨١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن أبي عَروبة، عن الداناج، عن حُضَين بن المنذر، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: جلَدَ رسول الله ﷺ في الخمر وأبو بكر أربعين، وكمَّلها عمر ثمانين، وكلٌّ سُنّة. قال أبو داود: وقال الأصمعي: وَلِّ حارَّها مَنْ تولِّي قارَّها: وَلِّ شديدَها من تولِّي هيِّنَها. [قال أبو داود: هذا كان سيد قومه: حضين ابن المنذر أبو ساسان][1].

٣٧ ـ باب إذا تتابع[2] في شرب الخمر

٤٤٨٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ، عن عاصم، عن أبي صالح ذكوان، عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شربوا الخمر فاجلِدوهم، ثم إن شربوا فاجلدوهم، ثم إن شربوا فاجلدوهم، ثم إن شربوا فاقتلوهم».

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تتابع». (منه).

٤٤٨٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حميد بن يزيد، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال[١]: بهذا المعنى، قال: وأحسَبه قال في الخامسة: «**إن شربها فاقتلوه**». [قال أبو داود][٢]: وكذا في حديث أبي غُطَيف: في الخامسة.

٤٤٨٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا يزيد بن هارون الواسطي، نا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة**[٣] **فاقتلوه**». قال أبو داود: وكذا حديث عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد [في] الرابعة فاقتلوه**». [قال أبو داود][٤]: وكذا حديث سهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «**إن شربوا الرابعة فاقتلوهم**» وكذلك[٥] حديث ابن أبي نُعم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وكذا حديث عبدالله بن عمرو عن النبي ﷺ، والشَّريد، عن النبي ﷺ، وفي حديث الجَدَلي، عن معاوية، عن[٦] النبي ﷺ قال: «**فإن عاد في الثالثة أو الرابعة، فاقتلوه**».

٤٤٨٥ ـ (ضعيف مرسل) حدثنا أحمد بن عَبْدة الضبيُّ، نا سفيان قال: الزهريُّ أَخبرنا عن قَبيصة بن ذُؤيب، أن النبي ﷺ قال: «**مَن شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد [فاجلدوه، فإن عاد]**[٧] ـ في الثالثة أو الرابعة ـ. «**فاقتلوه**» فأُتيَ برجل قد شرب الخمر[٨] فجلده، ثم أتي به فجلده، ثم أُتي به فجلده، ثم أتي به فجلده، ورفَع القتل، فكانت[٩] رخصة. قال سفيان: حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور بن المعتمر ومِخْوَل بن راشد، فقال لهما: كُونا وافديْ أهلِ العراق بهذا الحديث. [قال أبو داود: روى هذا الحديث الشريد بن سويد، وشرحبيل بن أوس، وعبدالله بن عمرو، وعبدالله بن عمر، وأبو غطيف الكندي، وأبو سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة][١٠].

٤٤٨٦ ـ (صحيح) حدثنا إسماعيل بن موسى الفَزاري، نا شَريك، عن أبي حُصين، عن عُمير بن سعيد، عن عليّ [رضي الله عنه] قال: لا أَدِي، أو ما كنت أدِي من أقمتُ عليه حداً إلا شاربَ الخمر، فإن رسول الله ﷺ لم يَسنَّ فيه شيئاً، إنما هو شيء قلناه نحن. [ق نحوه].

٤٤٨٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري [المصري ابن أخي رِشْدين بن سعد][١١]، أنا ابن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «في الرابعة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كذا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أن». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «وكانت». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).
(١١) في «نسخة». (منه).

وهب، أخبرني أُسامة بن زيد، أن ابن شهاب حدثه، عن عبدالرحمن بن أزهر قال: كأني أنظر إلى رسول اللّه ﷺ الآن وهو في الرحال يلتمس رَحْلَ خالد بن الوليد، فبينما هو كذلك إذْ أُتي برجل قد شرب الخمر، فقال للناس: «اضربوه» فمنهم من ضربه بالنعال، ومنهم من ضربه بالعصا، ومنهم من ضربه بالمِيْتَخَة ـ قال ابن وهب: الجريدة الرطْبة ـ ثم أخذ رسول اللّه ﷺ تراباً من الأرض فرمى به في وجهه. [«المشكاة» (٣٦٤٠)].

٤٤٨٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرح قال: وجدت في كتاب خالي عبدالرحمن بن عبدالحميد، عن عُقيل، أن ابن شهاب أخبره، أن عبداللّه بن عبدالرحمن بن الأزهر أخبره، عن أبيه، قال[1]: أُتي رسول الله ﷺ بشارب، وهو بحُنين، فَحَثا في وجهه التراب، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان في أيديهم، حتى قال لهم: «ارفعوا» فرفعوا، فتوفي رسول اللّه ﷺ، ثم جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثم جلد عمر أربعين صدراً من إمارته، ثم جلد ثمانين في آخر خلافته، ثم جلد عثمان الحدَّينِ كليهما: ثمانين وأربعين، ثم أثبتَ معاويةُ الحدَّ ثمانين. [انظر ما قبله].

٤٤٨٩ ـ (حسن) [حدثنا الحسن بن علي، نا عثمان بن عمر، نا أسامة بن زيد، عن الزهري، عن عبدالرحمن ابن أزهر، قال: رأيت رسول اللّه ﷺ غداة الفتح وأنا غلام شاب يتخلَّلُ الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد، فأتي بشارب، فأمرهم فضربوه بما في أيديهم: فمنهم من ضربه بالسوط، ومنهم من ضربه بعصا، ومنهم من ضربه بنعله، وحثى رسول اللّه ﷺ التراب، فلما كان أبو بكر أتي بشارب فسألهم عن ضرب النبي ﷺ الذي ضرب، فحرزوه أربعين، فضرب أبو بكر أربعين، فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد: إن الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا الحد والعقوبة، قال: هم عندك فَسَلْهُمْ، وعنده المهاجرون الأولون، فسألهم، فأجمعوا على أن يضرب ثمانين، قال: وقال علي: إن الرجل إذا شرب افترى فأرى أن يجعله كحد الفرية، قال أبو داود: أدخل عقيل بن خالد بين الزهري وبين ابن الأزهر في هذا الحديث عبداللّه بن عبدالرحمن بن الأزهر عن أبيه][2]. [انظر ما قبله].

٣٨ ـ باب في إقامة الحد في المسجد

٤٤٩٠ ـ (حسن) حدثنا هشام بن عمار، نا صدقة ـ يعني ابن خالد ـ، نا الشُّعَيْثي، عن زُهْر بن وُثَيمة، عن حكيم ابن حزام أنه قال: نهى رسول اللّه ﷺ أن يُستقاد في المسجد، وأن تُنشد فيه الأشعار، وأن تقام فيه الحدود. [«المشكاة» (٧٣٤)، «الإرواء» (٢٣٢٧)].

٣٩ ـ [باب في ضرب الوجه في الحدّ][3]

٤٤٩١ ـ (صحيح) [حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانة، عن عمر ـ يعني ابن أبي سلمة ـ، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم فليتَّقِ الوجه»][4]. [«الصحيحة» (٨٦٢): م نحوه].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

٣٩ ـ باب في التعزير

٤٤٩٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بُكير بن عبدالله بن الأشجّ، عن سليمان بن يسار، عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله، عن أبي بُردة، أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا يُجلَد فوق عشرِ جلَداتٍ إلا في حدّ من حدود الله [عزّ وجلّ]». [ق].

٤٤٩٣ ـ حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو، أن بُكير بن الأشج حدثه، عن سليمان بن يسار، حدثني عبدالرحمن بن جابر، أن أباه حدثه، أنه سمع أبا بردة الأنصاري يقول: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر معناه. [قال أبو داود: أبو بردة اسمه هانىء].

٤٤٩٣/ م (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا أبو عوانة، عمر -يعني ابن أبي سلمة- عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه».

آخر كتاب الحدود.

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٣ ـ أول كتاب الديات

١ ـ [باب النفْس بالنفْس][1]

٤٤٩٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا عبيدالله ـ يعني ابن موسى ـ، عن علي بن صالح، عن سِماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان قُريظة والنَّضِير، وكان النضير أشرفَ من قريظة، فكان إذا قَتل رجلٌ من قُريظة رجلاً من النضير قُتل به، وإذا قتل رجلٌ من النضير رجلاً من قريظة فَوُدِيَ[2] بمئة وَسْق من تمر، فلما بُعث النبي ﷺ قَتل رجل من النَّضير رجلاً من قريظة، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتلْه، فقالوا: بيننا وبينكم النبيُّ ﷺ، فأتوه، فنزلت ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ والقسطُ: النفس بالنفس، ثم نزلت ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾. [قال أبو داود: قريظة والنضير ـ جميعاً ـ من ولد هارون النبي عليه السلام]. [النسائي (٤٧٣٢ ـ ٤٧٣٣)].

٢ ـ باب لا يؤخذ الرجل[3] بجَريرة أبيه أو أخيه

٤٤٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا عُبيدالله ـ يعني ابن إياد ـ، حدثنا إياد، عن أبي رِمْثة قال: انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ، ثم إن النبي[4] ﷺ قال لأبي: «آبنُكَ[5] هذا؟» قال: إيْ وربِّ الكعبة، قال: «حقاً؟» قال: أشهدُ به، قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً من ثَبْت شبهي في أبي، ومن حَلِف أبي عليَّ، ثم قال: «أما إنَّه لا يَجني عليك ولا تَجني عليه» وقرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. [«النسائي» (٤٨٣٢)].

٣ ـ باب الإمام يأمر بالعفو في الدم

٤٤٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، أنا محمد بن إسحاق، عن الحارث بن فُضيل، عن سفيان بن أبي العَوْجاء، عن أبي شُريح الخُزاعي، أن النبي ﷺ قال: «من أُصيب بقتل أو خَبل فإنه يَختار إحدى ثلاث: إما أن يَقتصَّ، وإما أن يعفو، وإما أن يأخذ الدية، فإنْ أراد الرابعة فخذوا على يديه، ومن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم». [«ابن ماجه» (٢٦٢٣)].

٤٤٩٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا عبدالله بن بكر بن عبدالله المُزني، عن عطاء بن أبي ميمونة، عن أنس بن مالك قال: ما رأيت رسول الله ﷺ رُفع إليه شيء فيه قِصاص إلا أمر فيه بالعفو.

٤٤٩٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا[6] أبو معاوية، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قُتل رجلٌ على عهد النبي ﷺ، فرُفع ذلك إلى النبي ﷺ، فدفعه إلى وليِّ المقتول، فقال القاتل: يا رسول الله،

---

(١) في «نسخة»: «باب تفسير قوله تعالى: ﴿النفس بالنفس﴾». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يودى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أحد». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ابنك»، وفي «نسخة»: «الابنك». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).

والله ما أردتُ قتلَه، قال: فقال رسول الله ﷺ للولي: «أمَا إنه إنْ كان صادقاً ثم قتلتَه دخلت النار» قال: فخلَّى سبيله، قال: وكان مكتوفاً بِنِسْعة، فخرج يجرُّ نِسعته، فسمِّي ذا النِّسعة.

٤٤٩٩ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة الجشمي، نا يحيى بن سعيد، عن عوف، نا حمزة أبو عُمر العائذي، حدثني علقمة بن وائل، قال: حدثني وائل بن حُجْر قال: كنت عند النبي ﷺ إذْ جيء برجل قاتلٍ في عنقه النِّسعة، قال: فدعا وليَّ المقتول فقال: «أتعفو؟» قال: لا، قال: «أفتأخذ الدية؟» قال: لا، قال: «أفتقتل؟» قال: نعم، قال: «اذهب به». فلما ولَّى قال: «أتعفو؟» قال: لا، قال: «أفتأخذ الدية؟» قال: لا، قال: «أفتقتل؟» قال: نعم، قال: «اذهب به» فلما كان في الرابعة قال: «أما إنك إن عفوتَ عنه [فإنه] يبوءُ بإثمه وإثم صاحبه» قال: فعفا عنه. قال: فأنا رأيته يجرُّ النِّسعة. [م (٥ / ١٠٩)].

٤٥٠٠ ـ حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا يحيى بن سعيد، [قال]: حدثني جامع بن مَطَر، قال: حدثني علقمة بن وائل، بإسناده ومعناه.

٤٥٠١ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا محمد بن عوف الطائي، نا عبدالقدوس بن الحجاج، نا يزيد بن عطاء الواسطي، عن سماك، عن علقمة بن وائل، عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ بحبشي، فقال: إن هذا قتل ابن أخي، قال: «كيف قتلتَه؟» قال: ضربتُ رأسه بالفأس ولم أُرد قتله، قال: «هل لك مال تؤدِّي ديته؟» قال: لا، قال: «أفرأيتَ إن أرسلتك تسأل الناسَ تجمعُ ديته؟» قال: لا، قال: «فمواليك يعطونك ديته؟» قال: لا، قال للرجل: «خذه». فخرج به ليقتله، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه إنْ قتله كان مثلَه»، فبلغ به الرجلُ حيثُ يسمع قوله، فقال: هو ذا فَمُرْ فيه ما[1] شئتَ فقال رسول الله ﷺ: «أرسِلْه ـ [و][قال مرة: دعه][2] ـ يَبوءُ بإثم صاحبه وإثمه فيكون من أصحاب النار» قال: فأرسَله.

٤٥٠٢ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل؛ قال: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار، وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام مَنْ على[3] البلاط، فدخله عثمان، فخرج إلينا وهو متغير لونه، فقال: إنهم ليتواعدونني بالقتل آنفاً، قال: قلنا: يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين، قال: ولم يقتلونني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث: [كفرٌ بعد إسلام، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس][4]» فوالله ما زنيت في جاهلية ولا في إسلام قط، ولا أحببت أن لي بديني بدلاً منذ هداني الله، ولا قتلت نفساً، فبم يقتلونني؟ قال أبو داود: عثمان وأبو بكر رضي الله عنهما تركا الخمر في الجاهلية. [«ابن ماجه» (٤٥٣٣)].

---

(١) في «نسخة»: «بما». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «في». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رجل كفر بعد إسلام، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفساً بغير نفس فيقتل». (منه).

٤٥٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، [قال: نا محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ، فحدثني][1] محمد بن جعفر بن الزبير قال: سمعت زياد بن ضُمَيرة الضَّمْري، ح ونا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهَمْداني، قالا: نا ابن وهب، أخبرني عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن محمد بن جعفر، أنه سمع زياد بن سعد بن ضُميرة السُّلَمي ـ وهذا حديث وهب وهو أتم ـ يُحدث عروةَ بن الزبير، عن أبيه ـ قال موسى: وجدِّه، وكانا شهدا مع رسول الله ﷺ حُنيناً، ثم رجعنا إلى حديث وهب ـ: أن مُحلِّم بن جَثّامة الليثي قتل رجلاً من أشجعَ في الإسلام، وذلك أولُ غِيَرٍ قَضَى به رسول الله ﷺ، فتكلَّم عيينة في قتل الأشجعي لأنه من غَطَفان، وتكلم الأقرع بن حابس دون محلِّم لأنه من خِنْدِفَ، فارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغَطُ، فقال رسول الله ﷺ: «**يا عُيينة ألا تَقبلُ الغِيَرَ؟**» فقال عيينة: لا [والله][2] حتى أُدخِل على نسائه من الحَرَب والحُزن ما أدخل على نسائي. قال: ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط، فقال رسول الله ﷺ: «**يا عُيينة ألا تقبلُ الغِيَرَ؟**» فقال عيينة مثل ذلك أيضاً، إلى أن قام رجل من بني ليث يقال له مُكَيتِلٌ عليه شِكَّةٌ وفي يده دَرَقةٌ، فقال: يا رسول الله إني لم أجد لِمَا فعل هذا في غُرّة الإسلام مَثَلاً إلا غنماً وَرَدَتْ فَرُمي أولُها فنفر آخرها، اسْنُنِ اليوم وغيِّر غداً! فقال رسول الله ﷺ: «**خمسون في فَوْرنا هذا، وخمسون إذا رجعنا إلى المدينة**» وذلك في بعض أسفاره. ومُحلِّم رجل طويل آدمُ، وهو في طرف الناس، فلم يزالوا حتى تخلَّص فجلس بين يدي رسول الله ﷺ وعيناه تدمعان، فقال: يا رسول الله إني قد فعلت الذي بلغك، وإني أتوب إلى الله [عزَّ وجلَّ]، فاستغفرِ الله لي يا رسول الله! فقال رسول الله ﷺ: «**أقتلتَه بسلاحك في غُرّة الإسلام، اللهمَّ لا تغفر لمحلِّم**» بصوت عالٍ، زاد أبو سلمة: فقام وإنه ليتلقَّى دموعه بطرف ردائه. قال ابن إسحاق: فزعم قومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك. [قال أبو داود: قال النضر بن شميل: الغِيَرُ: الدية][3]. [«ابن ماجه» (٢٦٢٥)].

٤ ـ باب وليّ العمد (يأخذ الدية)[4]

٤٥٠٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد بن مُسرهَد، نا يحيى بن سعيد، نا ابن أبي ذئب، حدثني سعيد بن أبي سعيد قال: سمعت أبا شُريح الكَعبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «**ألا إنكم يا**[5] **معشرَ خُزاعةَ قتلتم هذا القتيلَ من هُذيل، وإني عاقِلُه، فمن قُتل له بعد مقالتي هذه قتيلٌ فأهله بين خِيَرَتين: بين**[6] **أن يأخذوا العَقْل، أو يَقتلوا**». [«الترمذي» (١٤٣٩)].

٤٥٠٥ ـ (صحيح) حدثنا عباس بن الوليد [بن مزيد][7]، أخبرني أبي، نا الأوزاعي، حدثني يحيى، ح، وحدثنا

---

(١) في «نسخة»: «قال محمد بن إسحاق: فحدثني». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يرضى بالدِّيَة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

أحمد بن إبراهيم، حدثني أبو داود، نا حرب بن شداد، نا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبدالرحمن، حدثنا أبو هريرة قال: لما فُتحت مكة قام رسول الله ﷺ فقال: «مَن قُتل له قتيل فهو بخير النظَرين: إمَّا أن يُودَى، [وإما أن يُقاد][1]». فقام رجلٌ من أهل اليمن يقال له [أبو شاه][2]، فقال: يا رسول الله، اكتبْ لي ـ قال العباس: اكتبوا لي ـ فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه». وهذا لفظ حديث أحمد. قال أبو داود: اكتبوا لي: يعني خُطبة النبي ﷺ. [«ابن ماجه» (٢٦٢٤): ق].

٤٥٠٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسلم، نا محمد بن راشد، نا سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «لا يقتل مؤمن بكافر، ومن قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى أولياء المقتول: فإن شاءوا قتلوه، وإن شاءوا أخذوا الدية». [«ابن ماجه» (٢٦٥٩)].

٥ ـ [باب من قتل بعد أخذ الدية][3]

٤٥٠٧ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أخبرنا مطرٌ الوراق، وأحسبه عن الحسن، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أُعْفِي من قَتل بعد أخذ[4] الدية». [«المشكاة» (٣٤٧٩)، «الضعيفة» (٤٧٦٧)].

٦ ـ باب فيمن سَقَى رجلاً سماً أو أطعمه فمات، أيُقاد منه؟

٤٥٠٨ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب بن عَرَبيّ، نا خالد بن الحارث، نا شعبة، عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك، أن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاةٍ مسمومة، فأكل منها، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ، فسألها عن ذلك، فقالت: أردتُ لأقتلك، فقال: «ما كان الله ليُسلِّطكِ على ذلكِ» أو قال: «عليَّ». قال فقالوا: ألا نقتلُها؟[5] قال: «لا» فما زلتُ أعرفها في لَهَوات رسول الله ﷺ. [خ (٢٦١٧)، م (٧/ ١٤ ـ ١٥)].

٤٥٠٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا داود بن رُشَيد، نا عباد بن العوام، ح، ونا هارون بن عبدالله، نا سعيد بن سليمان، نا عباد [بن العوام]، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيدٍ وأبي سلمة، ـ قال هارون: عن أبي هريرة ـ: أن امرأة من اليهود أهدتْ إلى النبي ﷺ شاةً مسمومة، قال: فما عَرَض لها النبي ﷺ. قال أبو داود: هذه أخت مرحب اليهودية التي سمت النبي ﷺ.

٤٥١٠ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: كان جابر بن عبدالله يحدث: أن يهوديةً من أهل خيبر سَمَّت شاة مَصْليّة ثم أهدتها لرسول الله ﷺ، فأخذ رسول الله ﷺ الذراع، فأكل منها، وأكل رهطٌ من أصحابه معه، ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «ارفعوا أيديكم» وأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية فدعاها فقال لها: «أَسَمَمْتِ هذه الشّاةَ؟» قالت اليهودية: من أخبرك؟ قال: «أخبرتْني هذه في يدي:

---

(١) في «نسخة»: «أو يقاد». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أبو شاة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «باب هل يقتل بعد أخذ الدية». (منه).

(٤) في «نسخة»: «أخذه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «نقتلها». (منه).

الذراعُ»، قالت: نعم، قال: «فما أردتِ إلى ذلك؟» قالت: قلت: إن كان نبياً فلم يضرّه، وإن لم يكن نبياً استرحنا منه! فعفا عنها رسول الله ﷺ ولم يعاقبها. وتوفيَ بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة، واحتجم رسول الله ﷺ على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة، حَجمه أبو هندٍ بالقَرْن والشَّفرة، وهو مولًى لبني بياضةَ من الأنصار.

٤٥١١ ـ (حسن صحيح) حدثنا وهب بن بقية، نا خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، أن رسول الله ﷺ أهدت له يهوديةٌ بخيبر بشاة[١] مَصْلِيَّةً، نحوَ حديث جابر، قال: فمات بِشر بن البراء بن معرور، فأرسل إلى اليهودية: «ما حملكِ على الذي صنعتِ؟» فذكر نحو حديث جابر، فأمر بها رسول الله ﷺ فقُتلت، ولم يذكر أمر الحجامة.

٤٥١٢ ـ (حسن صحيح) [حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة، ونا وهب بن بقية في موضع آخر، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، ولم يذكر أبا هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، زاد: فأهدت له يهودية بخيبر شاةً مَصْلِيّة سمّتْهَا، فأكل رسول الله ﷺ منها وأكل القوم، فقال: «ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة» فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري، فأرسل إلى اليهودية «ما حملك على الذي صنعت»؟ قالت: إن كنت نبياً لم يضرك الذي صنعت، وإن كنت ملكاً أرحت الناس منك، فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ثم قال في وجعه الذي مات فيه: «ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخيبر، فهذا أوان قطعت أبهرى»][٢].

٤٥١٣ ـ (صحيح الإسناد) [حدثنا مخلد بن خالد، قال: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن أم مُبشِّر قالت للنبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه: [ما يتهم][٣] بك يا رسول الله؟ فإني لا أتهم بابني شيئاً إلا الشاة المسمومة التي أكل معك بخيبر، وقال النبي ﷺ: «وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك، فهذا أوان قطع أبهري» قال أبو داود: وربما حدث عبدالرزاق بهذا الحديث مرسلاً عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ، وربما حدث به عن الزهري عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، وذكر عبدالرزاق أن معمراً كان يحدثهم بالحديث مرة مرسلاً فيكتبونه ويحدثهم مرة به فيسنده فيكتبونه، وكل صحيح عندنا، قال عبدالرزاق: فلما قدم ابن المبارك على معمر أسند له معمر أحاديث كان يوقفها][٤].

٤٥١٤ ـ (صحيح الإسناد) [حدثنا أحمد بن حنبل، نا إبراهيم بن خالد، قال: نا رباح، عن معمر، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أمه أم مبشر، قال أبو سعيد بن الأعرابي: كذا قال عن أمه، والصواب عن أبيه، عن أم مبشر: دخلت على النبي ﷺ، فذكر معنى حديث مخلد بن خالد نحو حديث جابر، قال: فمات بشر بن البراء بن معرور؛ فأرسل إلى اليهودية فقال: «ما حملك على الذي صنعت»؟ فذكر نحو حديث

---

(١) في «نسخة»: «شاة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ما تتهم». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

جابر؛ فأمر بها رسول الله ﷺ فقتلت، ولم يذكر الحجامة.

٧ ـ باب من قَتَل عبده أو مَثَّل به، أيُقاد منه؟

٤٥١٥ ـ (ضعيف) حدثنا علي بن الجعد، حدثنا شعبة، ح ونا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سَمُرة، أن النبي ﷺ قال: «مَن قتل عبدَه قتلناه، ومن جَدَع عبدَه جدعناه». [«ابن ماجه» (٢٦٦٣)].

٤٥١٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، بإسناده مثلَه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن خصى عبده خصيناه». ثم ذكر مثل حديث شعبة وحماد. قال أبو داود: ورواه أبو داود الطيالسي، عن هشام، مثلَ حديث معاذ.

٤٥١٧ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، نا سعيد بن عامر، عن ابن أبي عَروبة، عن قتادة، بإسناد شعبة مثلَه، زاد: ثم إن الحسن نسيَ هذا الحديث، فكان يقول: لا يُقتلُ حرّ بعبد.

٤٥١٨ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا مسلم ـ [يعني] ابن إبراهيم ـ، نا هشام، عن قتادة، عن الحسن، قال: لا يُقاد الحرّ بالعبد.

٤٥١٩ ـ (حسن) حدثنا محمد بن الحسن بن تَسنيم العَتَكي، نا محمد بن بكر، نا سوّار أبو حمزة، نا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، قال: جاء رجل مُستصرِخ إلى النبي ﷺ، فقال: جارية له[1] يا رسول الله، فقال: «ويحكَ مالكَ؟» فقال: [شر، أبصرَ][2] لسيده جاريةً له فغار فجبَّ مذاكيره! فقال رسول الله ﷺ: «عليَّ بالرجل» فطُلب فلم يُقْدَر عليه، فقال رسول الله ﷺ: «اذهبْ فأنت حرٌّ» فقال: يا رسول الله على مَن نُصرتي؟ قال: «[على كُلِّ مسلم» أو قال: «على كل مؤمن»][3]. [قال أبو داود: الذي عتق كان اسمه روح بن دينار، قال أبو داود: الذي جبه زنباع، قال أبو داود: هذا زنباع أبو روح كان مولى العبد][4]. [«ابن ماجه» (٢٦٨٠)].

٨ ـ [باب القَسامة][5]

٤٥٢٠ ـ (صحيح) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد، المعنى، قالا: أنا[6] حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار، عن سهل بن أبي حَثْمَةَ ورافع بن خَديج، أن مُحيِّصة بن مسعود وعبدَالله بن سهل، انطلقا قِبَل خيبر، فتفرّقا في النخل، فقُتِل عبدالله بنُ سهل، فاتهموا اليهود، فجاء أخوه عبدالرحمن بن سهل وابنا عمّه: حُوَيِّصةُ ومُحَيِّصة، فأتَوُا النبيَّ ﷺ، فتكلم عبدالرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم، فقال رسول الله ﷺ: «الكُبَرَ الكُبَرَ» أو قال: «ليبدأ الأكبر» فتكلما في أمر صاحبهما، فقال رسول الله ﷺ: «يُقسِم خمسون منكم على رجلٍ

---

(١) في «نسخة»: «لي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «شراً أبصر]. (منه).

(٣) في «نسخة»: «على كل مؤمن، أو قال: على كل مسلم». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب القتل بالقسامة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «ثنا». (منه).

منهم فليُدفَع[1] برُمَّتِه» قالوا[2]: أمرٌ لم نشهده، كيف نحلف؟ قال: «فتُبرِّئكم[3] يهودُ بأيمانِ خمسين منهم» قالوا: يا رسول الله، قوم كفار، قال: فوَدَاه رسول الله ﷺ من قِبَله، قال: قال[4] سهل: دخلت مِرْبداً لهم يوماً فركضتْني ناقةٌ من تلك الإبل ركضةً برجلها، [قال حماد][5]: هذا أو نحوه. قال أبو داود: رواه بشر بن المفضَّل ومالك، عن يحيى ابن سعيد قال فيه: [قال]: «أتحلفون خمسين يميناً وتَستحقُّون دم صاحبكم أو قاتلكم؟» ولم يذكر بشرٌ دم[6]، وقال عبدة عن يحيى كما قال حماد. ورواه ابن عيينة عن يحيى، فبدأ بقوله: «تُبرِّئكم[7] يهودُ بخمسين يميناً يَحلفون» ولم يذكر الاستحقاق. وقال أبو داود: [و][8] هذا وهَم من ابن عيينة[9]. [«ابن ماجه» (٢٦٧٧): ق].

٤٥٢١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرْح، أنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي ليلى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن سهل، عن سهل بن أبي حَثْمة، أنه أخبره هو ورجال من كُبراء قومه: أن عبدالله بن سهل ومُحيصة خرجا إلى خيبر من جَهدٍ أصابهم، فأُتيَ محيصةُ فأُخبر أن عبدالله بن سهل قد قُتلَ [وطُرح][10] في فَقير أو عين، فأتى يهودَ، فقال: أنتم والله قتلتموه، قالوا: والله ما قتلناه. فأقبل حتى قدِم على قومه، فذكر لهم ذلك، ثم أقبل هو وأخوه حُوَيِّصة ـ وهو أكبر منه ـ وعبدالرحمن بن سهل، فذهب محيِّصةُ ليتكلَّم ـ وهو الذي كان بخيبر ـ فقال [له][11] رسول الله ﷺ: «كبِّرْ كبِّرْ» يريد السنَّ، فتكلم حُويصة، ثم تكلم مُحيصة، فقال رسول الله ﷺ: «إما أن يَدُوا صاحبكم وإما أن يُؤذِنوا بحربٍ» فكتب إليهم رسول الله ﷺ بذلك، فكتبوا: إنا والله ما قتلناه. فقال رسول الله ﷺ لحُوَيِّصة ومُحَيِّصة وعبدالرحمن: «أتحلِفون وتَستحقُّون دم صاحبكم؟» قالوا: لا، قال: «فتحلفُ لكم يهود» قالوا: ليسوا مسلمين، فوَدَاه رسول الله ﷺ مِن عنده، فبعث إليهم رسول الله ﷺ[12] بمائة[13] ناقة حتى أُدخلت عليهم الدار. قال سهل: لقد ركَضتْني منها ناقة حمراء. [ق المصدر نفسه].

٤٥٢٢ ـ (ضعيف معضل) حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد، قالا: نا، ح ونا محمد بن الصبّاح بن سفيان، أنا الوليد، عن أبي عمرو، [وهو ابن عمرو]، عن عمرو بن شعيب، عن رسول الله ﷺ أنه قَتل بالقَسامة رجلاً من بني

---

(١) في «نسخة»: «فيدفع». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فتبريكم». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «دماً». (منه).
(٧) في «نسخة»: «تبريكم». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «قال أبو عيسى: بلغني عن أبي داود أنه قال: هذا الحديث».
(١٠) (في نسخة: إقدام). (منه).
(١١) في «نسخة»: «فطرح». (منه).
(١٢) في «نسخة». (منه).
(١٣) في «نسخة»: «مائة». (منه).

[نصر بن مالك][1] ببَحْرة الرُّغاء على شَطِّ لِيَّة البَحْرة، قال: القاتل والمقتول منهم. وهذا لفظ محمود. ببحرة: أقامه محمود وحده. على شطِّ ليَّة[2]

٩ ـ باب في ترك القَوَد بالقَسامة

٤٥٢٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد بن الصبّاح الزَّعْفراني، نا أبو نُعيم، نا سعيد بن عُبيد الطائي، عن بُشير بن يسار، زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حَثْمة، أخبره أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر، فتفرقوا فيها، فوجدوا أحدهم قتيلاً، فقالوا للذين وجدوه عندهم: قتلتم صاحبنا! فقالوا: ما قتلناه ولا علمنا قاتلاً! فانطلقنا إلى نبي اللّه ﷺ، قال: فقال لهم: «تأتوني بالبينة على من قتل هذا؟»[3] قالوا: ما لنا بينة[4]، قال: «فيحلِفون لكم؟» قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول[5] اللّه ﷺ أن يُبطِل دمه، فَوَداه مئة[6] من إبل الصدقة. [ق، انظر (٤٥٢١)].

٤٥٢٤ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا الحسن بن علي بن راشد، أنا هُشيم، عن أبي حيّان التَّيمي، نا عَبَاية بن رفاعة، عن رافع بن خَديج، قال: أصبح رجلٌ من الأنصار [مقتولاً بخيبر][7]، فانطلق أولياؤه إلى النبي ﷺ، فذكروا ذلك له، فقال: «لكم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم؟» قالوا: يا رسول اللّه، لم يكن ثَمَّ أحدٌ من المسلمين، وإنما هم يهودُ، وقد يَجترئون[8] على أعظمَ من هذا، قال: «فاختاروا منهم خمسين فاستحلفوهم[9]» فأبوا، فَوَداه النبي ﷺ من عنده.

٤٥٢٥ ـ (منكر) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحرّاني، نا[10] محمد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عبدالرحمن بن بُجَيد قال: إن سهلاً ـ واللّه ـ أوهمَ الحديث، إن رسول اللّه ﷺ كتب إلى يهودَ: إنه قد وُجِد بين أظهركم قتيل، فَدُوهُ، فكتبوا يحلفون باللّه خمسين يميناً ما قتلْناه وما علمنا قاتلاً، قال: فَوَداه رسول اللّه ﷺ من عنده مئة ناقة.

٤٥٢٦ ـ (شاذ) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار، عن رجالٍ[11] من الأنصار، أن النبي ﷺ قال لليهود وبدأ بهم: «يَحْلِفُ منكم خمسون رجلاً» فأبوْا، فقال للأنصار: «استحقّوا» فقالوا: نحلف على الغيب يا رسول اللّه؟! فجعلها رسول اللّه ﷺ ديةً على يهودَ،

---

(١) في «نسخة»: «نضر بن مالك». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لية البحرة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ببينة». (منه).
(٥) في «نسخة»«نبي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بمائة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «بخيبر مقتولاً». (منه).
(٨) في «نسخة»: «يجترون». (منه).
(٩) في «نسخة»: «فأستحلفهم». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(١١) في «نسخة»: «رجل». (منه).

لأنه وُجِد بين أظهرهم.

١٠ ـ باب [يُقاد من القاتل][1]

٤٥٢٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همّام، عن قتادة، عن أنس، أن جاريةً وُجِدَتْ قد رُضَّ رأسها بين حجرين، فقيل لها: من فعل بكِ هذا؟ أفلانٌ؟ أفلان؟ حتى سُمِّي اليهودي، فأومتْ[2] برأسها، فأُخذ اليهودي، فاعترف، فأمر النبي ﷺ أن يُرضَّ رأسه بالحجارة. [«ابن ماجه» (٢٦٦٦ ـ ٢٦٦٥): ق].

٤٥٢٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، أنا[3] معمر، عن أيوبَ، عن أبي قِلابة، عن أنس أنَّ يهودياً قتل جاريةً من الأنصار على حُليٍّ لها، ثم ألقاها في قَليب، ورضخَ[4] رأسها بالحجارة، فأُخذ، فأُتي به النبيُّ ﷺ، فأمر به أن يُرجم حتى يموت، فرجم حتى مات. قال أبو داود: ورواه ابن جريج، عن أيوب نحوه. [«النسائي» (٤٠٤٤ ـ ٤٠٤٥): ق].

٤٥٢٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن شعبة، عن هشام بن زيد، عن جدِّه أنس، أن جاريةً كان عليها أوضاحٌ لها، فرضخَ رأسَها يهوديٌّ بحجر، فدخل عليها رسول الله ﷺ وبها رَمَقٌ، فقال لها: «من قتلكِ؟ فلانٌ قتلكِ؟» فقالت: لا، برأسها، قال: «من قتلكِ؟ فلان قتلكِ» قالت[5]: لا، برأسها، [قال: «فلان][6] قتلكِ؟» قالت: نعم، برأسها، فأمر به رسول الله ﷺ فقُتل بين حجَرين. [«ابن ماجه» (٢٦٦٦): ق].

١١ ـ باب أيقادُ المسلم [من الكافر][7]

٤٥٣٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ومسدّد، قالا: نا يحيى بن سعيد، نا سعيد بن أبي عَروبة، نا[8] قتادة، عن الحسن، عن قيس بن عُبَاد قال: انطلقتُ أنا والأشترُ إلى عليّ [عليه السلام]، فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟ فقال: لا، إلا ما في كتابي هذا ـ قال مسدد: قال: فأخرج كتاباً، وقال أحمد: كتاباً من قِراب سيفه ـ فإذا فيه: «المؤمنون تكافأُ دماؤهم، وهم يدٌ على مَن سِواهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، ألا لا يُقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهدٍ في عهده، مَنْ أحدث حَدَثاً فعلى نفسه، ومن أحدث حدثاً أو آوى مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين». قال مسدد: عن ابن أبي عَروبة فأخرج كتاباً. [«النسائي» (٤٧٣٤)].

---

(١) في «نسخة»: «أيُقادُ من القاتل بحجر أو بمثل ما قتل». (منه).
(٢) في «نسخة»: فأومأت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٤) في «نسخة»: «رضَّ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فقالت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «حتى قال: فلان». (منه).
(٧) في «نسخة»: بالكافر». (منه).
(٨) في «نسخة»: «عن». (منه).

٤٥٣١ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبيدالله بن عمر، نا هُشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ، ذَكَر نحوَ حديث عليّ، زاد فيه: «ويُجيرُ عليهم أقصاهم، ويَرُدُّ مُشِدُّهم على مُضعِفهم، ومتَسَرِّيهم على قاعدهم». [«ابن ماجه» (٢٦٨٥)، وقد مضى بتمامه (٢٧٥١)].

١٢ ـ باب فيمن وجد مع أهله رجلاً أيقتله؟

٤٥٣٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد وعبدالوهّاب بن نَجْدة الحَوْطي، المعنى واحد، قالا: نا عبدالعزيز ـ [يعني] ابن محمد ـ، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعد بن عُبادة قال: يا رسول الله، الرجلُ يجد مع أهله[1] رجلاً، أيقتلُه؟ قال رسول الله ﷺ: «لا»، قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق! قال النبي ﷺ: «اسمعوا إلى ما يقول سيدُكم!». قال عبدالوهاب: [«إلى ما يقول سعد»][2]. [«ابن ماجه» (٢٦٠٥): م].

٤٥٣٣ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ: أرأيت[3] لو وجدتُ مع امرأتي رجلاً أُمهلُه حتى آتيَ بأربعة شهداء؟! قال: «نعم». [م].

١٣ ـ باب العامل يُصاب على يديه خطأً

٤٥٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ بعثَ أبا جهم بنَ حذيفة مُصَدِّقاً، فَلَاجَّهُ رجلٌ في صدقته، فضربه أبو جهم، فَشَجَّه، فأتَوُا النبي ﷺ فقالوا: القودَ يا رسول الله! فقال النبي ﷺ: «لكم كذا وكذا» فلم يَرْضَوْا، فقال: «لكم كذا وكذا» فلم يرضوا، فقال: «لكم كذا وكذا» فرضُوا، فقال النبي ﷺ: «إني خاطبٌ العشيةَ على الناس، ومُخبِرهم برضاكم» فقالوا: نعم. فخطب رسول الله ﷺ فقال: «إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القَوَد، فعرضتُ عليهم كذا وكذا فرضوا، أرضيتم؟» قالوا: لا، فهمَّ المهاجرون بهم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يكفُّوا عنهم، فكفُّوا، ثم دعاهم فزادهم، فقال: «أرضيتم؟» فقالوا: نعم، فقال: «إني خاطبٌ على الناس، ومخبرهم برضاكم» فقالوا: نعم، فخطب رسول الله ﷺ فقال: «أرضيتم؟» قالوا: نعم[4]. [«ابن ماجه» (٢٦٣٨)].

١٤ ـ [باب القود بغير حديد]

٤٥٣٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا همام، عن قتادة، عن أنس أن جارية وجدت قد رض رأسها بين حجرين، فقيل لها: من فعل بك هذا؟ أفلان؟ أفلان؟ حتى سمى اليهودي، فأومت برأسها، فأخذ اليهودي، فاعترف، فأمر النبي ﷺ أن يرض رأسه بالحجارة][5]. [ق، وهو مكرر (٤٥٢٧)].

---

(١) في «نسخة»: «امرأته». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ألا تسمعون إلى ما يقول سعد» (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: قد وجد هذا الباب مع حديثه في «نسخة» واحدة، وقد تقدم حديث الباب، في باب: يقاد من القاتل، بهذا الإسناد واللفظ (منه). وقد وجد هذا الباب مع الحديث في حاشية الطبعة (الهندية).

(٥) انظر الهامش السابق.

١٥ ـ باب القَوَد من الضربة، وقصّ الأمير من نفسه

٤٥٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، عن عمرو ـ [يعني ابن الحارث][١] ـ، عن بُكير بن الأشج، عن عَبيدة بن مُسافِع، عن أبي سعيد الخدري قال: بينما رسول الله ﷺ يقسِم قَسْماً أقبل رجلٌ فأكبَّ عليه، فطعنه رسول الله ﷺ بعُرجون كان معه، فجُرح بوجهه، فقال له رسول الله ﷺ: **«تعالَ فاسْتَقِدْ»** قال: بل عفوتُ يا رسول الله. [«النسائي» (٤٧٧٣)].

٤٥٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا أبو صالح، أنا أبو إسحاق الفَزاري، عن الجُريري، عن أبي نَضْرة، عن أبي فِراس قال: خطبنا عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]: فقال: إني لم أبعثْ عُمَّالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فُعل [به ذلك][٢] فليرفعْه إليَّ أُقِصُّه منه، قال عمرو بن العاص: لو أن رجلاً أدَّب بعض رعيَّته أتُقِصُّه منه؟ قال: إيْ والذي نفسي بيده [ألا أقِصُّه][٣]، وقد رأيت رسول الله ﷺ أقَصَّ من نفسه. [«النسائي» (٤٧٧٧)].

١٦ ـ باب عفو النساء عن الدم

٤٥٣٨ ـ (ضعيف) حدثنا داود بن رُشَيد، نا الوليد [بن مسلم]، عن الأوزاعي، أنه[٤] سمع حِصناً، أنه سمع أبا سلمة يخبر، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن النبي ﷺ أنه قال: **«على المُقْتَتِلِينَ أن يَنْحَجِزوا الأولَ فالأول، وإن كانت امرأة»**. قال أبو داود[٥]: **«ينحجزوا»**: يكفُّوا عن القَوَد. [«النسائي» (٤٧٨٨)].

١٧ ـ [باب من قتل في عِمِّيَّا بين قوم][٦]

٤٥٣٩ ـ (صحيح بما بعده) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، ح ونا ابن السرح، نا سفيان، وهذا حديثه، عن عمرو، عن طاوس، قال: من قُتل ـ وقال ابن عبيد: قال: قال رسول الله ﷺ ـ: **«مَن قُتل في عِمِّيَّا في رَمْي يكون بينهم: بحجارةٍ أو بالسياطِ أو ضربٍ بعصاً: فهو خطأ، وعَقْله عَقْلُ الخطأ، ومن قُتل عَمْداً فهو قَوَد»** و[٧] قال ابن عبيد **«قودُ يدٍ»** ثم اتفقا: **«ومن حال دونه فعليه لعنةُ الله وغضبُه، لا يُقبل منه صرفٌ ولا عَدلٌ»**. وحديث سفيان أتم.

٤٥٤٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن أبي غالب، نا سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، نا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ، فذكر معنى حديث سفيان. [«ابن ماجه» (٢٦٣٥)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «به غير ذلك». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لأقصه»، وفي «نسخة»: «أقصه». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «قال أبو داود: يعني أن عفو النساء في القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء، وبلغني عن أبي عبيد قال: ينحجزوا: يكفوا عن القود». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

١٨ ـ بابُ الديةُ كم هي؟

٤٥٤١ ـ (حسن) حدثنا [مسلم بن إبراهيم، قال: نا محمد بن راشد، ح ونا][1] هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا محمد بن راشد، عن سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ قضى أن مَن قُتِل خطأ فديتُه مئة من الإبل: ثلاثون بنت مَخاض، وثلاثون بنت لَبون، وثلاثون حِقّةً، وعشرٌ[2] بني لبونٍ ذُكُر. [«ابن ماجه» (٢٦٣٠)].

٤٥٤٢ ـ (حسن) حدثنا يحيى بن حكيم، نا عبدالرحمن بن عثمان، نا حسينٌ المعلِّم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه قال: كانت قيمةُ الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان مئة دينار أو ثمانية آلاف درهم، وديةُ أهل الكتاب يومئذ النصفُ[3] من دية المسلمين، قال: فكان ذلك كذلك حتى استُخلف عمر [رحمه الله]، فقام خطيباً فقال: [ألا إن][4] الإبل قد غَلَت، قال: ففرضها عمر على أهل الذهب ألفَ دينار، وعلى أهل الوَرِق اثنيْ عشر ألفاً، وعلى أهل البقر مئتيْ بقرةٍ، وعلى أهل الشاء ألفيْ شاةٍ، وعلى أهل الحُلَل مئتي حُلّةٍ. قال: وتركَ ديةَ أهل الذمة لم يرفعها فيما رفَع من الدية. [«الإرواء» (٢٤٤٧)، «المشكاة» (٣٤٩٨)].

٤٥٤٣ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، أن رسول الله ﷺ قضى في الدية على أهل الإبل مئة من الإبل، وعلى أهل البقر مئتي بقرةٍ، وعلى أهل الشاء ألفيْ شاةٍ، وعلى أهل الحُلل مئتي حُلّة، وعلى أهل القمح شيئاً لم يحفظه محمد. [«الإرواء» (٢٢٤٤)].

٤٥٤٤ ـ (ضعيف) قال أبو داود: قرأت على سعيد بن يعقوب الطالْقاني، قال: نا أبو تُمَيلة، نا محمد بن إسحاق قال: ذكر عطاء، عن جابر بن عبدالله، قال: فرض رسول الله ﷺ، [وذكر][5] مثل حديث موسى، و[6]قال: وعلى أهل الطعام شيئاً لا أحفظه.

٤٥٤٥ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبدالواحد، نا الحجاج، عن زيد بن جبير، عن خِشْف بن مالك الطائي، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «في دية الخطأ عشرون حِقَّةً، وعشرون جَذَعةً، وعشرون بنتَ مَخاض، وعشرون بنت لَبونٍ، وعشرون بني مَخاض ذُكُرٌ[7]». [وهو قول عبدالله][8]. [«ابن ماجه» (٢٦٣١)].

٤٥٤٦ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن سليمان الأَنْباري، نا زيد بن الحُبَاب، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلاً من بني عديّ قُتل، فجعل النبيُّ ﷺ ديته اثنيْ عشر ألفاً. قال أبو داود:

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عشرة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «على النصف». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فذكر». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «ذكوراً». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

رواه ابن عيينة، عن عمرو، عن عكرمة، [عن النبي ﷺ][1] لم يذكر ابن عباس[2]. [«ابن ماجه» (٢٦٢٩)].

٤٥٤٧ ـ (حسن) حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، المعنى، قالا: نا حماد، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عُقبة بن أوس، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال مسدد: خطب يوم فتح مكة فكبَّر ثلاثاً ثم قال: «لا إله إلا الله وحده، صدقَ وعدَه، ونصرَ عبده، وهزم الأحزاب وحده». إلى هذا حفظته من[3] مسدد، ثم اتفقا: «ألا إن كل مَأثُرةٍ كانت في الجاهلية تُذكر وتُدعى من دمٍ أو مال تحت قدميَّ، إلا ما كان من سِقاية الحاجّ، وسِدَانة البيت». ثم قال: «ألا إن دية الخطإ شبهُ العمد ما كان بالسوط والعصا مئةٌ من الإبل: منها أربعون في بطونها أولادُها». وحديث مسدَّد أتم. [«ابن ماجه» (٢٦٢٨)].

٤٥٤٨ ـ[حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، عن خالد، بهذا الإسناد، نحو معناه][4].

٤٥٤٩ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا عبدالوارث، عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: خطب رسول الله ﷺ يوم الفتحِ، أو: فتحِ مكة على درجة البيت، أو الكعبة. قال أبو داود: [و] كذا رواه ابن عيينة أيضاً عن علي بن زيد، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود]: ورواه أيوب السختياني، عن القاسم بن ربيعة، عن عبدالله بن عَمرو، مثل حديث خالد. ورواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يعقوب السَّدوسي، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ. وقول زيد وأبي موسى مثل حديث النبي ﷺ وحديث عمر رضي الله عنه. [«الإرواء» (٧ / ٢٥٧)].

٤٥٥٠ ـ (ضعيف الإسناد موقوف) حدثنا النفيلي، نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن مجاهد قال: قضى عمر في شبه العمد ثلاثين حِقَّةً، وثلاثين جَذَعةً، وأربعين خَلِفَةً ما بين ثَنية إلى بازِلِ عامِها.

٤٥٥١ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هنّاد، نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، عن عليّ [رضي الله عنه] أنه قال: في شبهِ العمدِ أثلاثاً[5]: ثلاث وثلاثون حِقةً، وثلاث وثلاثون جَذَعةً، وأربع وثلاثون ثنيةً إلى بازِل عامها، كلُّها خَلِفةٌ.

٤٥٥٢ ـ (ضعيف أيضاً) حدثنا هناد، نا أبو الأحوص، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة قال: قال عليّ [رضي الله عنه]: في الخطأ أرباعاً: خمس وعشرون حِقةٌ، وخمس وعشرون جَذَعةٌ، وخمس وعشرون بناتُ لبون، وخمس وعشرون بناتُ مخاض.

٤٥٥٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هناد، نا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود، قال عبدالله: في شبهِ العمدِ خمسٌ وعشرون حِقةٌ، وخمس وعشرون جَذَعةٌ، وخمس وعشرون بنات لَبون، وخمس وعشرون بناتُ مَخاض.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب في دية الخطأ شبه العمد» تكرر

(٣) في «نسخة»: «عن». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أثلاث». (منه).

٤٥٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن عبدالله، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن عبدِربِّه، عن أبي عياض، عن عثمانَ بن عفانَ وزيدِ بن ثابت: في المغلَّظة أربعون جذَعةٌ خَلِفة، وثلاثون حِقةٌ، وثلاثون بنات لَبون، وفي الخطأ ثلاثون حِقةٌ، وثلاثون بناتُ لَبون، وعشرون بنو لبون ذكور، وعشرون بناتُ مخاض.

٤٥٥٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن عبدالله، نا سعيد، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت: في الدية المغلَّظة، فذكر مثلَه سواءً.

١٩ - [باب أسنان الإبل][1]

(صحيح الإسناد) قال أبو داود: قال [أبو عبيد وغير واحد][2]: إذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهو[3] حِقٌّ والأنثى حِقةٌ، لأنه يستحقُّ أن يُركب عليه[4] ويحمل، فإذا دخلت[5] في الخامسة فهو جَذَع وجَذَعة، فإذا دخل في السادسة وألقَى ثنيته فهو ثَنيٌّ وثَنِيَّةٌ[6]، فإذا دخل في السابعة فهو رَبَاع ورَباعيّة، فإذا دخل في الثامنة [و][7] ألقى السنَّ الذي[8] بعد الرَّباعيّة فهو سَدِيس وسَدِس، فإذا دخل في التاسعة [و][9] فطر نابه وطلع فهو بازلٌ، فإذا دخل في العاشرة فهو مُخْلِف، ثم ليس له اسم، ولكن يقال: بازلُ عامٍ، وبازلُ عامين، ومُخلفُ عامٍ، ومخلف عامين، إلى ما زاد. وقال: [قال] النضر بن شُميل: بنت مخاض لسنة، وبنت لَبون لسنتين، وحِقة لثلاث، وجذَعة لأربع، وثنيّ لخمس، ورَبَاع لستّ، وسَديس لسبع، وبازل لثمانٍ. قال أبو داود: [و]قال أبو حاتم والأصمعي: والجُذوعة وقتٌ [و][10]ليس بسِنّ. قال أبو حاتم: [قال بعضهم:][11] فإذا ألقى رَبَاعِيَته فهو رَبَاع [وإذا القى ثنيته فهو ثنى][12]. وقال أبو عبيد: إذا أُلقِحَت[13] فهي خَلِفة، فلا تزالُ خلفة إلى عشرة أشهر، فإذا بلغ[14] عشرة أشهر فهي عُشراء. [و]قال أبو حاتم: إذا ألقى ثنيته فهو ثَنيّ، وإذا ألقى رَباعيته فهو رَبَاع.

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أبو عبيد عن غير واحد». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فهي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عليها». (منه).
(٥) في «نسخة»: «دخل». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «التي». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).
(١١) في «نسخة». (منه).
(١٢) في «نسخة». (منه).
(١٣) في «نسخة»: «لقحت». (منه).
(١٤) في «نسخة»: «بلغت». (منه).

٢٠ ـ باب ديات الأعضاء

٤٥٥٦ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا عَبْدة ـ يعني ابن سليمان ـ نا سعيد بن أبي عَروبة، عن غالبٍ التمار، عن حميد بن هلال، عن مسروق بن أوس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «**الأصابع سواءٌ، عشرٌ عشرٌ من الإبل**». [«النسائي» (٤٨٤٣ ـ ٤٨٤٦)].

٤٥٥٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد، نا شعبة، عن غالب التمار، عن مسروق بن أوس، عن الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «**الأصابع سواء**» قلت: عشر عشر؟ قال: «**نعم**». قال أبو داود: [و]رواه محمد بن جعفر، عن شعبة، عن غالب قال: سمعت مسروق بن أوس. ورواه إسماعيل، قال: حدثني غالب التمار، بإسناد أبي الوليد. ورواه حنظلة بن أبي صفية، عن غالب، بإسناد إسماعيل. [انظر ما قبله].

٤٥٥٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، ح ونا ابن معاذ، نا أبي، ح ونا نصر بن علي، أنا يزيد بن زُرَيع، كلهم عن شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**هذه وهذه سواء**» قال[1]: يعني الإبهام والخِنْصَرَ. [«ابن ماجه» (٢٦٥٢): خ].

٤٥٥٩ ـ (صحيح) حدثنا عباسٌ العنبري، نا عبدالصمد بن عبدالوارث، حدثني شعبة، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «**الأصابع سواءٌ، والأسنان سواء: الثنيةُ والضِّرْس سواء، هذه وهذه سواء**». قال أبو داود: [و]رواه النضر بن شُميل، عن شعبة، بمعنى عبدالصمد. [«ابن ماجه» (٢٦٥٠)].

٤٥٦٠ ـ (صحيح) حدثناهُ الدارمي [أبو جعفر]، عن النضر. حدثنا محمد بن حاتم بن بَزِيع، نا علي بن الحسن، أنا أبو حمزة، عن يزيدَ النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الأسنان سواء، والأصابع سواء**». [انظر ما قبله].

٤٥٦١ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن عمر بن محمد بن أبانٍ [مُشْكُدانة]، نا أبو تُميلة، عن حسينٍ المعلِّم، عن يزيد النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جعل رسول الله ﷺ أصابع ـ اليدين والرجلين ـ سواءً. [«الترمذي» (١٤٢٣)].

٤٥٦٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا هُدْبة بن خالد، نا همام، نا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال في خطبته وهو مُسندٌ ظهره إلى الكعبة: «**في الأصابع عشر عشر**». [«ابن ماجه» (٢٦٥٣)].

٤٥٦٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة، نا يزيد بن هارون، نا[2] حسينٌ المعلِّم، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبي ﷺ قال: «**في الأسنان خمسٌ خمس**». [«الإرواء» (٢٢٧١)].

٤٥٦٤ ـ (حسن) قال أبو داود: وجدت في كتابي عن شيبانَ ـ [ولم أسمعه][3] منه ـ، فحدثناهُ أبو بكرٍ،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لم أسمع». (منه).

صاحبٌ لنا ثقةٌ، قال: نا شيبانُ، نا محمد ـ يعني ابن راشد ـ، عن[1] سليمان ـ يعني ابن موسى ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: كان رسول اللّه ﷺ يقوِّم ديةَ الخطأ على أهل القُرى أربع مئة دينار أو عَدْلها من الوَرِق، وَيقوِّمها على أثمان الإبل، فإذا غَلَت رفعَ في قيمتها، وإذا هاجتْ رُخصاً نقصَ من قيمتها، وبلغت على عهد رسول اللّه ما بين أربع مئة دينار إلى ثمان مئة دينار، أو[2] عَدْلها من الوَرِق ثمانية آلاف درهم. قال: وقضى رسول اللّه ﷺ على أهل البقر مئتي بقرةٍ، ومن كان ديةُ عقله في الشاء [فألفيْ شاة][3]. قال: وقال رسول اللّه ﷺ: إن العقلَ ميراثٌ بين ورثة القتيل على قرابتهم، فما فَضَل فللعصبة. قال: وقضى رسول اللّه ﷺ في الأنف إذا جُدِع الديةَ كاملةً، وإن جُدعت ثُندوته فنصف العقل: خمسون من الإبل أو عَدْلها من الذهب أو الورِق، أو مئةُ بقرة أو ألفُ شاة، وفي اليد إذا قُطعت نصف العقل، وفي الرِّجْل نصف العقل، وفي المأمومة ثُلُث العقل: ثلاث وثلاثون من الإبل وثُلثٌ، أو قيمتُها من الذهب أو الورِق أو البقر أو الشاء، والجائفةُ مثلُ ذلك، وفي الأصابع في كل إصبَع عشرٌ من الإبل، [وفي الأسنان في كل سِنٍّ خمس من الإبل][4]. وقضى رسول اللّه ﷺ أن عقل المرأة بين عَصَبتها مَن كانوا: لا يرثون منها شيئاً إلا ما فَضَل عن ورثتها، فإن[5] قُتلت فعقلُها بين ورثتها، وهم يقتلون قاتلهم. وقال رسول اللّه ﷺ: «ليس للقاتل شيء، وإن لم يكن له وارثٌ فوارثه أقربُ الناس إليه، ولا يرث القاتل شيئاً». قال محمد: هذا كلُّه حدثني به سليمان ابن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبي ﷺ. [قال أبو داود: محمد بن راشد من أهل دمشق هرب إلى البصرة من القتل][6]. [«الإرواء» (٦ / ١١٧ ـ ١١٨)].

٤٥٦٥ ـ (حسن) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس [النيسابوري]، نا محمد بن بكّار بن بلال العاملي، أنا محمد ـ يعني ابن راشد ـ، عن سليمان ـ يعني ابن موسى ـ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «عقلُ شبهِ العمدِ مُغلَّظٌ، مثلُ عقل العمْد ولا يُقتل صاحبه». قال: وزادنا خليل، عن ابن راشد: «وذلك أن ينزوَ الشيطان بين الناس، [فتكونَ دماءٌ][7] في عِمِّيَّا في غير ضَغينةٍ ولا حملِ سلاح». [انظر ما قبله].

٤٥٦٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا أبو كامل فُضيل بن حسين، أن خالد بن الحارث حدثهم، قال: نا[8] حسين ـ يعني المعلِّم ـ، عن عمرو بن شعيب، أن أباه أخبره، عن عبداللّه بن عمرو، أن رسول اللّه ﷺ قال: «في المَواضِحِ خَمْس». [«ابن ماجه» (٢٦٥٥)].

---

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «و». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فألفا شاة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «خمس من الإبل في كل سن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وإن». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فيكون دماً». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).

٤٥٦٧ ـ (حسن احتمالاً) حدثنا محمود بن خالد السُّلَمي، نا مروان ـ يعني ابن محمد ـ، نا الهيثم بن حميد، حدثني العلاء بن الحارث، حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: قضى رسول الله في العين القائمة السادَّة لمكانها بثلُث الدية. [«النسائي» (٤٨٤٠)].

٢١ ـ باب دية الجنين

٤٥٦٨ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَّمِري، نا شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن عُبيد بن نَضْلَة[١]، عن المغيرة بن شُعبة أن امرأتين كانتا تحت رجلٍ من هُذيل، فضربتْ إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها[٢]، فاختصما[٣] إلى النبي ﷺ، فقال أحد الرجلين: كيف نَدِي مَنْ لا صاحَ ولا أكل، ولا شرب ولا استهلَّ!! فقال: «أَسَجْعٌ كسَجْع الأعراب؟» وقضى فيه بغُرَّة، وجعلَه على عاقلة المرأة. [«الإرواء» (٢٢٠٦): م].

٤٥٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، بإسناده ومعناه، وزاد: قال: فجعل النبي ﷺ ديةَ المقتولة على عَصَبة القاتلة، وغُرَّةً لما في بطنها. قال أبو داود: وكذلك رواه الحكم، عن مجاهد، عن المغيرة. [انظر ما قبله].

٤٥٧٠ ـ (صحيح دون الزيادة) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عباد الأزدي، المعنى، قالا: نا وكيع، عن هشام، عن عروة، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة، أن عمر استشار الناس في إملاص المرأة، فقال المغيرة بن شعبة: شهدتُ رسول الله ﷺ قضى فيها بغُرَّةٍ: عبدٍ أو أَمَةٍ، فقال: ائتني بمن يشهدُ معك، قال[٤]: فأتاه بمحمد بن مسلمة. زاد هارون: فشهد له. يعني ضَرْبَ الرجل بطنَ امرأته. قال أبو داود: بلغني عن أبي عبيد [أنه قال:] إنما سُمِّي إملاص لأن المرأة تُزلِقهُ قبل وقت الولادة، وكذلك كل ما زَلِق من اليد وغيره فقد مَلِص. [ق، انظر ما قبله].

٤٥٧١ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهَيب، عن هشام، عن أبيه، عن المغيرة، عن عمر، بمعناه. قال أبو داود: رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عمر قال.

٤٥٧٢ ـ (صحيح) [وَ]حدثنا محمد بن مسعود المصيصي، نا أبو عاصم، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عمرو ابن دينار، أنه[٥] سمع طاوساً، عن ابن عباس، عن عمر، أنه سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقام حَمَلُ ابن مالك ابن النابغة فقال: كنت بين امرأتين، فضربتْ إحداهما الأخرى بمِسْطَح فقتلتها وجنينَها، فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغُرَّةٍ، وأن تُقتل. قال أبو داود: قال النضر بن شُميل: المِسْطح: هو الصُّوَيح. قال أبو داود: وقال أبو عبيد: المِسْطَح: عودٌ من أعواد الخِباء. [«ابن ماجه» (٢٦٤١)].

٤٥٧٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عبدالله بن محمد الزهري، نا سفيان، عن عمرو، عن طاوس قال: قام عمر [رضي الله عنه] على المنبر، فذكر معناه، ولم يذكر «وأن تقتل» زاد: بغُرةٍ: عبدٍ أو أمَةٍ، قال: فقال عمر: الله أكبر،

---

(١) في «نسخة»: «فضيلة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقتلتها وجنينها». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فاختصموا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: (منه).

لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا.

٤٥٧٤ ـ (ضعيف) حدثنا سليمان بن عبدالرحمن التمّار، أن عمرو بن طلحة حدثهم، قال: نا أسباطٌ، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس في قصة حَمَلِ بن مالك، قال: فأسقطتْ غلاماً [و]قد نبتَ شعره ميتاً، وماتت المرأة، فقضى على العاقلة الدِّية،[قال:] فقال عمُّها: إنها قد أسقطت يا نبي اللّه غلاماً قد نبت شعره، فقال أبو القاتلة: إنه كاذب، إنه واللّه ما استهلَّ، ولا شربَ ولا أكل، فمثلُه يُطَلُّ[1]، فقال النبي ﷺ: «**أسجعُ الجاهلية وكِهانتُها، أدِّ في الصبي غُرَّة**». قال ابن عباس: كان اسم إحداهما مليكةَ، والأخرى أُمَّ غُطَيف. [«النسائي» (٤٨٢٨)].

٤٥٧٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يونس بن محمد، نا عبدالواحد بن زياد، نا مجالد، [قال]: حدثني[2] الشعبي، عن جابر بن عبداللّه أن امرأتين من هُذيل قَتلتْ إحداهما الأخرى، ولكل واحدة منهما زوج وولد، قال: فجعل النبي[3] ﷺ ديةَ المقتولة على عاقلة القاتلة، وبرّأ زوجَها وولدها، قال: فقال عاقلة المقتولة: ميراثُها لنا، قال: فقال رسول اللّه ﷺ: «**لا، ميراثُها لزوجها وولدها**». [«ابن ماجه» (٢٦٤٨)].

٤٥٧٦ ـ (صحيح) حدثنا وَهب بن بَيان وابن السرْح، قالا: نا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة قال: اقتتلتِ امرأتان من هُذَيل، فرمتْ إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها، فاختصموا إلى رسول اللّه ﷺ، فقضى رسول اللّه ﷺ ديةَ جنينها غُرةَ عبدٍ [أو وليدة][4]، وقضى بِديةِ المرأة على عاقلتها، وورثها ولدُها ومن معهم. فقال حَمَل بن مالك بن النابغة الهُذلي: يا رسول اللّه، كيف أغرمُ ديةَ من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهلَّ، فمثلُ ذلك يُطلُّ؟![5] فقال رسول اللّه ﷺ: «**إنما هذا من إخوان الكُهّان**». من أجل سَجْعه الذي سَجَع. [«ابن ماجه» (٢٦٣٩): ق].

٤٥٧٧ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، في هذه القصة، قال: ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغُرّة توفيت، فقضى رسول اللّه ﷺ بأن ميراثها لِبنيها، وأن العقلَ على عَصَبتها. [ق، انظر ما قبله].

٤٥٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا عباس بن عبدالعظيم، نا عبيداللّه بن موسى، نا يوسف بن صُهيب، عن عبداللّه بن بُريدة، عن أبيه، أن امرأة حَذَفت[6] امرأة فأسقطتْ، فرُفع ذلك إلى رسول اللّه ﷺ، فجعل في ولدها خمس مئة شاة، ونَهى يومئذ عن الحَذْف[7]. قال أبو داود: كذا الحديث: خمس مئة شاة، والصواب: مئة شاة. [قال أبو داود: هكذا

---

(١) في «نسخة»: «بطل». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أو أمة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بطل»: (منه).
(٦) في «نسخة»: خذفت». (منه).
(٧) في «نسخة»: «الخذف». (منه).

قال عباس، وهو وهم][1]. [«النسائي» (٤٨١٤)].

٤٥٧٩ ـ (شاذ) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا عيسى، عن محمد ـ يعني ابن عمرو ـ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرةٍ: عبدٍ أو أَمة، أو فرس أو بغل. قال أبو داود: روى هذا الحديثَ [عن محمد بن عَمرو: حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله] لم يذكرا: أو [فرساً أو بغلاً][2].

٤٥٧٩ / م ـ [حدثنا مسدّد، عن يحيى وَإسماعيل، عن هشام، نحوه].

٤٥٨٠ ـ (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن سنان العوقي، قال: نا شَريك، عن مغيرة، عن إبراهيم [وجابر عن الشعبي][3] قال: الغُرَّة خمس مئة يعني درهم[4]. قال أبو داود: قال ربيعة: الغُرَّة خمسون ديناراً.

٢٢ ـ باب في دية المكاتب

٤٥٨١ ـ (صحيح) [حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يعلى بن عبيد، نا حجاج الصوافُ، عن يحيى بن أبي كثير][5]، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتَب يُقتل: يُودَى ما أدَّى من مكاتبته[6] ديةَ الحرّ، وما بقي: ديةَ المملوك. [«الترمذي» (١٢٨٢)].

٤٥٨٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد ـ [يعني] ابن سلمة ـ عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا أصاب المكاتَبُ حدّاً أو ورِث ميراثاً: يَرِث على قدْر ما عَتَق منه»**. قال أبو داود: رواه وُهيب، عن أيوب، عن عكرمة، [عن علي][7] عن النبي ﷺ [وأرسله حماد بن زيد وإسماعيل، عن أيوب، عن عكرمة، عن النبي ﷺ][8]، وجعله إسماعيل ابن علية قولَ عكرمة. [انظر ما قبله].

٢٣ ـ باب في دية الذمي

٤٥٨٣ ـ (حسن) حدثنا يزيد بن خالد بن مَوْهَب الرملي، نا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبي ﷺ قال: **«دِيةُ المعاهدَ نصفُ دِية الحرّ»**. قال أبو داود: رواه أُسامة بن زيد الليثي وعبدالرحمن بن الحارث، عن عمرو بن شعيب، مثلَه. [«ابن ماجه» (٢٦٤٤)].

٢٤ ـ باب في الرجل يقاتِل الرجل فيدفعُه عن نفسه

٤٥٨٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، عن صفوانَ بن يعلى، عن أبيه

---

(١) (مخذوفة بالكسر: فلاخن). (منه).

(٢) في «نسخة»: «فرس أو بغل». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة: «ردرهماً». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثنا مسدد، نا يحيى بن سعيد وإسماعيل، عن هشام، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يعلى بن عبيد، حجاج الصواف، جميعاً، عن يحيى بن أبي كثير». (منه).

(٦) في «نسخة»: «كتابته». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

قال: قاتل أجيرٌ لي رجلاً فعضَّ يده، فانتزعها، فندرتْ ثنيتُه، فأتى النبيَّ ﷺ، فأهدرها، وقال: «أتريدُ أن يضعَ يدَه في فِيك تَقْضَمُها كالفحل؟». قال: وأخبرني ابن أبي مليكة، عن جدِّه، أن أبا بكر [رضي الله عنه] أهدرها، وقال: [بَعِدَت سِنُّه][1]. [خ (٢٢٦٥)، م (٥/ ١٠٥)].

٤٥٨٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا زياد بن أيوب، نا هُشيم، نا حجاجٌ وعبدالملك، عن عطاء، عن يعلى بن أُمية بهذا، زاد: ثم قال ـ يعني النبي ﷺ ـ للعاضِّ: «إن شئتَ أن تُمكِّنه من يدك فيَعَضَّها ثم تَنزِعَها من فِيه» وأبطل ديةَ أسنانه.

٢٥ ـ باب[2] فيمن تطبَّب ولا يُعْلَمُ مِنه طِبٌّ فأعنت

٤٥٨٦ ـ (حسن) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ومحمد بن الصباح بن سفيان، أن الوليد بن مسلم أخبرهم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ قال: «من تَطَبَّب ولا يُعلَم منه طِبٌّ فهو ضامنٌ». قال نصر: قال [الوليد]: حدثني ابن جريج. قال أبو داود: هذا لم يروه إلا الوليد، ولا ندري [أصحيح هو أم لا][3]. [«ابن ماجه» (٣٤٦٦)].

٤٥٨٧ ـ (حسن) حدثنا محمد بن العلاء، نا حفص، نا عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، حدثني بعضُ الوفد الذين قدِموا على أبي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما طبيبٍ تطبَّب على قومٍ لا يُعرف له تَطبُّبٌ قبل ذلك فَأَعْنَتَ فهو ضامن». قال عبدالعزيز: أما إنه ليس بالنَّعْت، إنما هو قطعُ العروق والبَطُّ والكَيُّ. [انظر ما قبله].

٢٦ ـ باب في دية الخطأ شبه العمد

٤٥٨٨ ـ (حسن) حدثنا سليمان بن حرب ومسدَّد، المعنى، قالا: ثنا حماد، عن خالد، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن عبدالله بن عَمرو، أن رسول الله ﷺ ـ قال مسدد: خطب يوم الفتح ـ، ثم اتفقا، فقال: «ألا إن كل مَأثُرةٍ كانت في الجاهلية من دمٍ أو مال تُذكر وتُدعى تحت قدميّ، إلا ما كان من سِقاية الحاجّ، وسِدانة البيت». ثم قال: «ألا إن دية الخطأ شبهُ العمدِ ما كان بالسَّوط والعصا مئة من الإبل: منها أربعون في بطونها أولادُها». [مضى (٥٥٤٧) بأتم].

٤٥٨٩ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وُهيب، عن خالد، بهذا الإسناد، نحو معناه.

٢٧ ـ باب القصاص مِنَ السنّ

٤٥٩٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا المعتمِر، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كَسَرت الرُّبَيِّع أُختُ أنس بن النضر ثنيةَ امرأة، فأتَوا النبيَّ ﷺ، فقضى بكتاب الله القصاصِ، فقال أنس بن النضر: والذي بعثك بالحق[4] لا تُكسَر ثنيتها اليوم! قال: «يا أنس! كتابُ الله القصاصُ» فَرَضُوا بأَرْشٍ أخذوه، فعجب نبي الله ﷺ وقال: «إن مِن عباد الله مَن لو أقسم على الله [عز وجل] لأبَرَّه». قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل قيل له: كيف يُقتصُّ من السنّ؟

---

(١) في «نسخة»: «نفذت سُنَّة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «باب فيمن تطبب بغير علم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «هو صحيح أم لا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالحق نبياً». (منه).

قال: تُبرَد. [«ابن ماجه» (٢٦٤٩): ق].

٢٨ ـ باب في الدابة تنفحُ برجلها

٤٥٩١ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن يزيد، نا سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «الرِّجل جُبار»، [قال أبو داود: الدابة تضرب برجلها وهو راكب][1]. [«الإرواء» (١٥٢٦)].

٢٩ ـ [باب العجماء والمعدِن والبئر جُبار][2]

٤٥٩٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب وأبي سلمة، سمعا أبا هريرة يحدث، عن رسول الله ﷺ قال: «العجماء جَرحها جُبار، والمعدِن جُبار، والبئر جبار، في الرِّكاز الخُمُس». قال أبو داود: العجماء: المنفلتة التي لا يكون معها أحد، وتكون بالنهار[و]لا تكون بالليل. [«ابن ماجه» (٢٦٧٣): ق].

٣٠ ـ [باب في النار تَعَدَّى][3]

٤٥٩٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، ح ونا جعفر بن مسافر التِّنِّيسي، نا زيد ابن المبارك، نا عبدالملك الصنعاني، كلاهما عن معمر، عن همَّام بن مُنبِّه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «النارُ جُبار». [«ابن ماجه» (٢٦٧٦)].

٣١ ـ باب [في] جناية العبد يكون للفقراء

٤٥٩٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي نَضْرة، عن عِمران ابن حُصين، أن غلاماً لأناس فقراء قَطع أُذن غلامٍ لأناس أغنياء، فأتى أهلُه النبيَّ ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إنا ناسٌ[4] فقراء، فلم يجعل عليه[5] شيئاً. [«النسائي» (٤٧٥١)].

٣٢ ـ باب فيمن قُتل في عِمِّيا بين قوم

٤٥٩٥ ـ (صحيح) [قال أبو داود][6]: حُدِّثت[7] عن سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، قال: نا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتل في عِمِّيا أو رِمِّيا تكون[8] بينهم بحجر أو سوط فعقْله عقلُ خطإٍ، ومن قُتل عمداً فقودُ يديه، فمن حال بينه وبينه فعليه لعنةُ الله والملائكة والناس أجمعين». [مضى (٤٥٤٠)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أناس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «عليهم». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «يكون». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٤- أوّل كتاب السنة[١]

١ ـ باب شرح السنة

٤٥٩٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقتِ اليهودُ على إحدى أو ثنتين وسبعينَ فِرقةً، وتفرّقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقةً، وتفترِق أُمتي على ثلاثٍ وسبعين فِرقةً» . [«ابن ماجه» (٣٩٩١)].

٤٥٩٧ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى [بن فارس]، قالا: نا أبو المغيرة، نا صفوان، ح ونا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية، حدثني صفوانُ، نحوه، قال[٢]: حدثني أزهر بن عبدالله الحَرَازي، عن أبي عامر الهَوْزَني، عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا[٣] فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال: «ألا إنَّ مَن قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملّةً، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدةٌ في الجنة، وهي الجماعة» . زاد ابن يحيى وعمرو في حديثهما: «وإنه سيخرج في[٤] أُمتي أقوام تَجَارى بهم تلك الأهواء كما يَتَجارى الكَلَب لصاحبه» وقال عمرو: «الكلب بصاحبه، لا يبقى منه عِرق ولا مَفْصِل إلا دخله» . [«الصحيحة» (٢٠٤)، «التعليق الرغيب» (١ / ٤٤)].

٢ ـ باب النهي عن الجدال واتّباع المتشابه من القرآن

٤٥٩٨ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، نا يزيد بن إبراهيم التستري[٥]، عن عبدالله بن أبي مُليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾ ـ [قرأ القعنبي] إلى: ﴿أُوْلُوا الأَلْبَابِ﴾ [الآية] ـ قالت: قال[٦] رسول الله ﷺ: «فإذا رأيتم الذين يتّبعون ما تَشابه منه فأولئك الذين سمَّى الله، فاحذروهم» . [ق].

٣ ـ باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم

٤٥٩٩ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا خالد بن عبدالله، نا يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن رجلٍ، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الأعمال: الحبُّ في الله، والبغضُ في الله» . [«الضعيفة» (١٣١٠)].

٤٦٠٠ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: فأخبرني[٧]

---

(١) في «نسخة»: «باب شرح السنة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «من». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «وأخبرني». (منه).

عبدالرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك، أن عبدالله بن كعب بن مالك، وكان قائدَ كعب من بنيه حين عَمِي، قال: سمعت كعب بن مالك ـ وذكر ابنُ السرح قصةَ تخلُّفه عن النبي ﷺ في غزوة تبوك ـ قال: ونهى رسولُ الله ﷺ المسلمين عن كلامنا أيُّها الثلاثةُ، حتى إذا طال عليَّ تَسوَّرتُ جدار حائطِ أبي قتادة، وهو ابن عمي، فسلَّمت عليه، فوالله ما ردَّ عليَّ السلام، ثم ساق خبرَ تنزيلِ توبته. [«الإرواء» (٢٧٧): ق].

٤ ـ باب ترك السلام على أهل الأهواء

٤٦٠١ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمَر، عن عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلي وقد تشقَّقت يدايَ، فخلَّقوني بزعفران، فغدوت على النبي ﷺ، فسلمت عليه، فلم يَردَّ عليَّ وقال: «اذهبْ فاغسلْ هذا عنك». [مضى (٤١٧٦) بتمة له].

٤٦٠٢ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت البُناني، عن سُميةَ، عن عائشة [رضي الله عنها]، أنه اعتلَّ بعيرٌ لصفية بنت حُييٍّ، وعند زينبَ فضلُ ظهرٍ، فقال رسول الله ﷺ لزينب: «أعطيها بعيراً» فقالت: أنا أعطي تلك اليهودية؟! فغضب رسول الله ﷺ، فهجرها ذا الحجّةِ والمحرمَ وبعضَ صَفَر. [«غاية المرام» (٤١٠)].

٥ ـ باب النهي عن الجدال في القرآن

٤٦٠٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا يزيد ـ [يعني] ابن هارون ـ، قال: أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «المِراءُ في القرآن كفرٌ». [«الروض النضير» (١١٢١ و١١٢٥)، «المشكاة» (٢٣٦)، «التعليق الرغيب» (١ / ٨٢)].

٦ ـ باب في لزوم السنة

٤٦٠٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدَة، نا أبو عمرو بن كثير بن دينار، عن حَريز بن عثمان، عن عبدالرحمن بن أبي عوف، عن المِقْدام بن مَعْدي كَرِب، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا إني أُوتيت الكتابَ ومثلَه معه، ألا يوشكُ رجلٌ شبعانُ على أريكته يقول: عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلُّوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموه! ألا لا يَحِلُّ لكم لحم الحمار الأهلي، ولا كلُّ ذي نابٍ من السَّبُع، ولا لُقَطةُ مُعاهِد إلا أن يَستغنيَ عنها صاحبُها، ومن نزل بقومٍ فعليهم أن يَقْروه، فإن لم يَقْروه فله أن يُعْقِبهم بمثلِ قِراه». [«ابن ماجه» (١٢)، «الصحيحة» (٢٨٧٠)].

٤٦٠٤ / م ـ [حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبدالله بن يزيد، حدثنا سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، أخبرني أبو صخر، عن نافع قال: كان لابن عمر صديقٌ من أهل الشام يُكاتِبه، فكتب إليه: من عبدالله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمتَ في شيء من القدَر، فإياك أن تكتب إليَّ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيكون في أُمتي أقوامٌ يُكذِّبون بالقدر»].

٤٦٠٥ ـ (صحيح) حدثنا[1] أحمد بن محمد بن حنبل وعبدالله بن محمد النفيلي، قالا: نا سفيان، عن أبي النضر، عن عُبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا أُلفِيَنَّ أحدَكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمرُ من أمري

---

(١) في «نسخة»: «حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبدالله بن محمد النفيلي وابن كثير، قالوا: ثنا سفيان». هكذا في بعض النسخ، وليس في «أطراف المزي» ذكر ابن كثير. والله أعلم. (منه).

مما أمرتُ به أو نَهيتُ عنه، فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتَّبعناه!». [«ابن ماجه» (١٣)].

٤٦٠٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إبراهيم بن سعد، ح ونا محمد بن عيسى، قال: نا عبدالله ابن جعفر المَخْرَمي وإبراهيم بن سعد، عن سعد بن إبراهيم، عن القاسم بن محمد، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَن أحدثَ في أمرنا هذا[١] ما ليس فيه[٢] فهو رَدٌّ». قال ابن عيسى: قال النبي ﷺ: «من صنع أمراً على غير أمرنا فهو ردّ». [«ابن ماجه» (١٤): ق].

٤٦٠٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا الوليد بن مسلم، نا ثور بن يزيد، حدثني خالد بن مَعدان، حدثني عبدالرحمن بن عمرو السُّلَمي وحُجْر بن حُجْر، قالا: أتينا العِرْباض بن سارية، وهو ممن نزل فيه: ﴿وَلاَ عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لاَ أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ فسلَّمنا، وقلنا: أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين. فقال العِرباض: صلَّى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم، ثم أقبل علينا، فوعظنا موعظةً بليغة ذَرَفت منها العيون ووجِلَت منها القلوب، قال قائل: يا رسول الله كأن هذه[٣] موعظةُ مودِّع، فماذا تعهدُ إلينا[٤]؟ فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإنْ [عبداً حبشياً][٥]، فإنه من يَعِشْ منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسُنتي وسنَّة الخلفاء [الراشدين المَهديين][٦] تمسَّكوا بها وعضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومُحدثاتِ الأمور، فإن كل محدَثة بدعة، وكلَّ بدعة ضلالة». [«ابن ماجه» (٤٢)].

٤٦٠٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن جريج، [قال:] حدثني سليمان ـ يعني ابن عتيق ـ، عن طلْق بن حبيب، عن الأحنف بن قيس، عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال[٧]: «ألا هلكَ المتنطِّعونَ» ثلاث مرات. [«غاية المرام» (٧): م].

٧ ـ [بابُ مَنْ دَعا إلى السُّنَّة][٨]

٤٦٠٩ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن أيوب، نا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، [قال:] أخبرني العلاء ـ يعني ابن عبدالرحمن ـ، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «مَن دعا إلى هدىً كان له من الأجر مثلُ أجورِ مَن تبعه [وَ]لا يَنقصُ ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثلُ آثامِ من تَبعه لا يَنقص ذلك من آثامهم شيئاً». [«ابن ماجه» (٢٠٦): م].

٤٦١٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: قال

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «منه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «هذا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «علينا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وإن عبد حبشي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «المهديين الراشدين». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «باب لزوم السنة». (منه).

رسول الله ﷺ: «إن أعظم المسلمينَ في المسلمين جُرْماً: مَن سأل عن أمرٍ لم يُحرَّمْ فَحُرِّم على الناس مِن أجل مسألته». [ق].

٤٦١١ ـ (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبدالله بن مَوْهَب الهَمْداني، نا الليث، عن عُقيل، عن ابن شهاب، أن أبا إدريس الخولاني عائذَ الله أخبره، أن يزيد بن عَميرة ـ وكان من أصحاب معاذ بن جبل ـ أخبره، قال: كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال: اللهُ حَكَمٌ قِسطٌ، هلك المرتابون، فقال معاذ بن جبل يوماً: إن من ورائكم فتناً يكثُر فيها المال، ويُفتح فيها القرآن حتى يأخذَه المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، والعبد والحرّ، فيوشك قائلٌ أن يقول: ما للناس لا يتبعونّي وقد قرأتُ القرآن؟! ما هُم بمتبعيَّ حتى أبتدِع لهم غيرَه! فإياكم وما ابتُدِعَ، فإن ما ابتُدع ضلالة، وأحذِّركم زيغة الحكيم، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق. قال: قلت لمعاذ: ما يدريني ـ [رحمك الله] [(١)] ـ أنَّ الحكيم قد يقول كلمة الضلالة، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟! قال: بلى، اجتنبْ من كلام الحكيم المشتهِرات التي يقال لها[(٢)]: ما هذه؟! ولا يَثْنِيَنَّك ذلك عنه، فإنه لعله أن يراجِع، وتلقَّ الحقَّ إذا سمعتَه فإن على الحق نوراً. قال أبو داود: قال معمر: عن الزهري في هذا الحديث: ولا يُثنِيَنَّك ذلك عنه، مكان: يَثنينك. وقال صالح بن كيسان، عن الزهري في هذا الحديث[(٣)]: بالمشتبِهات[(٤)]، مكان: المشتهِرات، وقال: لا يَثنينك، كما قال عُقيل. وقال ابن إسحاق، عن الزهري قال: بلى ما تَشابه عليك من قول الحكيم حتى تقول: ما أراد بهذه الكلمة؟!

٤٦١٢ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، قال: كتب رجل إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن القدر، ح ونا الربيع بن سليمان المؤذن، قال: نا أسد بن موسى، قال: نا حماد بن دُلَيْل، قال: سمعت سفيان الثوري يحدثنا عن النضر، ح ونا هناد بن السري، عن قبيصة، قالا: نا أبو رجاء، عن أبي الصلت، وهذا لفظ حديث ابن كثير ومعناهم، قال: كتب رجل إلى عمر بن عبدالعزيز يسأله عن القدر، فكتب: أما بعد، أوصيك بتقوى الله، والاقتصاد في أمره، واتباع سنة نبيه[(٥)] ﷺ، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جَرَت به سنته، وكُفُوا مُؤْنته، فعليك بلزوم السنة فإنها لك ـ بإذن الله ـ عصمة، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها [أو عبرة فيها]؛[(٦)] فإن السنة إنّمَا سَنّهَا مَنْ قد علم ما في خلافها ـ ولم يقل ابن كثير «من قد علم» ـ من الخطأ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم؛ فإنهم على[(٧)] علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، وَلَهُمْ على

---

(١) في «نسخة»: «يرحمك الله». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالمشبهات». وفي «نسخة»: «المشتبهات». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسوله». (منه).

(٦) في «نسخة»: «وعبرة ما فيها». (منه).

(٧) في «نسخة»: «عن». (منه).

كشف الأمور كانوا أقوى، [وبفضل ما كانوا فيه أولى][1]، فإن كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ولئن قلتم: «إنما حدث بعدهم»، ما أحدثه إلا من اتَّبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم؛ فإنهم هم السابقون، فقد تكلموا [فيه بما][2] يكفي، ووصفوا[3] منه ما يشفي، فما دونهم من مَقْصَرٍ، وما فوقهم من مَحْسَرٍ[4]، وقد قصَّر قوم دونهم فَجَفَوْا، وطمح عنهم أقوام فَغَلَوْا، وإنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم، كتبت تسأل عن الإقرار بالقدر فعلى الخبير ـ بإذن الله ـ وقعت، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة، ولا ابتدعوا من بدعة هي أبْيَنُ أثراً ولا أثبت أمراً من الإقرار بالقدر، لقد كان ذكره في الجاهلية الجهلاء يتكلمون به في كلامهم وفي شعرهم، يُعَزُّون به أنفسهم على ما فاتهم، ثم لم يزده الإسلام بعدُ إلا شدَّة، ولقد ذكره رسول الله ﷺ في غير حديث ولا حديثين، [و][5] قد سمعه منه المسلمون فتكلموا به في حياته وبعد وفاته، يقيناً وتسليماً لربهم، وتضعيفاً لأنفسهم، أن يكون شيء لم يحط به علمه، ولم يحصه كتابه، ولم يمض فيه قدره، وإنه مع ذلك لفي محكم كتابه: منه[6] اقتبسوه، ومنه تعلموه، ولئن قلتم «لم أنزل الله آية كذا ولم قال كذا» لقد قرأوا منه ما قرأتم، وعلموا من تأويله ما جهلتم، وقالوا بعد ذلك كله بكتاب وقدر، [وكتبت الشقاوة][7]، وما يُقْدَرْ يكن[8]، وما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولا نملك لأنفسنا [نفعاً ولا ضراً][9]، ثم رغبوا بعد ذلك ورهبوا. [تيسير الانتفاع / النضر بن عربي].

٤٦١٣ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن حنبل، قال: نا عبدالله بن يزيد، قال: نا سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ قال: أخبرني[10] أبو صخر، عن نافع، قال: كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه، فكتب إليه عبدالله بن عمر: إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر، فإياك أن تكتب إليَّ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر» [ابن ماجه (٤٠٦١)].

٤٦١٤ ـ (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا عبدالله بن الجراح، قال: نا حماد بن زيد، عن خالد الحذاء، قال: قلت للحسن: يا أبا سعيد، أخبرني عن آدم، أللسماء خلق أم للأرض؟ قال: لا، بل للأرض، قلت: أرأيت لو اعتصم فلم يأكل من الشجرة؟ قال: لم يكن له منه بد، قلت: أخبرني عن قوله تعالى ﴿ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم﴾ قال: إن الشياطين لا يفتنون بضلالتهم إلا من أوجب الله عليه الجحيم.

---

(١) في «نسخة»: «وبفضل لو كان فيه أحرى». وفي «نسخة»: «والفضل ما كانوا فيه أولى». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فيه منه ما». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مجسر». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لمنه». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «يكون». (منه).
(٩) في «نسخة»: «ضراً ولا نفعاً». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «ثني». (منه).

٤٦١٥ ـ (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا خالد الحذاء، عن الحسن في قوله تعالى﴿ولذلك خلقهم﴾ قال: خلق هؤلاء لهذه، وهؤلاء لهذه.

٤٦١٦ ـ (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا أبو كامل، نا إسماعيل، أنا[١] خالد الحذاء، قال: قلت للحسن: (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) قال: إلا من أوجب الله تعالى عليه أنه يصلى الجحيم.

٤٦١٧ ـ (حسن الإسناد مقطوع) حدثنا هلال بن بشر، قال: نا حماد، قال: أخبرني[٢] حميد، قال: كان الحسن يقول[٣]: لأَنْ يُسْقَطَ من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يقول: الأمرُ بِيَدي.

٤٦١٨ ـ (صحيح مثله) حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: نا حماد، نا[٤] حميد، قال: قدم علينا الحسن مكة، فكلمني فقهاء أهل مكة أن أكلمه في أن يجلس لهم يوماً يعظهم[٥] فيه، فقال: نعم، فاجتمعوا فخطبهم[٦]، فما رأيت أخطب منه، فقال رجل: يا أبا سعيد، من خلق الشيطان؟ فقال: سبحان الله!! هل مِنْ خالق غير الله؟ خلقَ الله الشيطانَ، وخلق الخير، وخلق الشر، قال[٧] الرجل: قاتلهم الله، كيف يكذبون على هذا الشيخ.

٤٦١٩ ـ (صحيح مثله) حدثنا ابن كثير، قال: أنا[٨] سفيان، عن حميد الطويل، عن الحسن﴿كذلك نسلكه في قلوب المجرمين﴾ قال: الشرك.

٤٦٢٠ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن كثير، قال: أنا سفيان، عن رجل قد سماه غير ابن كثير، عن سفيان، عن عبيدٍ الصيِّدِ، عن الحسن في قول الله عز وجل: ﴿وحيل بينهم وبين ما يشتهون﴾ قال: بينهم وبين الإيمان.

٤٦٢١ ـ (صحيح مثله) حدثنا محمد بن عبيد، نا سليم، عن ابن عون، قال: كنت أسير بالشام، فناداني رجلٌ من خلفي، فالتفتُّ فإذا رجاء بن حيوة، فقال: يا أبا عون، ما هذا الذي يذكرون عن الحسن؟ قال: قلت: إنهم يكذبون على الحسن كثيراً.

٤٦٢٢ ـ (صحيح مثله) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد، قال: سمعت أيوب يقول: كذب على الحسن ضربان من الناس: قَوْمٌ الْقَدَرُ رأيهم وهم يريدون أن يُفَقِّهُوا بذلك رأيهم، وقومٌ له في قلوبهم شنآن وبغض، يقولون: أليس من قولِه كذا؟ أليس من قوله كذا؟

---

(١) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يخطبهم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فخطب». (منه).
(٧) في «نسخة»: «يقول». (منه).
(٨) في «نسخة»: «نا». (منه).

٤٦٢٣ ـ (صحيح مثله) حدثنا ابن المثنى، أن يحيى بن كثير العنبري حدثهم، قال: كان قرة بن خالد يقول لنا: يا فِتْيَان، لا تُغْلَبُوا على الحسن؛ فإنه كان رأيه السنة والصواب.

٤٦٢٤ ـ (صحيح مثله) حدثنا ابن المثنى وابن بشار، قالا: نا مؤمل بن إسماعيل، نا حماد بن زيد، عن ابن عون، قال: لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما[1] بلغت لكتبنا برجوعه كتاباً وأشهدنا عليه شهوداً، ولكنا قلنا: كلمة خرجت لا تحمل.

٤٦٢٥ ـ (صحيح مثله) حدثنا سليمان بن حرب، قال: نا حماد بن زيد، عن أيوب، قال: قال لي الحسن: ما أنا بعائد إلى شيء منه أبداً.

٤٦٢٦ ـ (صحيح مثله) حدثنا هلال بن بشر، قال: نا عثمان بن عثمان، عن عثمان البُتِّيِّ، قال: ما فسَّر الحسن آيةً قطُّ إلاّ على[2] الإثبات.

٨ ـ باب في التفضيل

٤٦٢٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أسود بن عامر، ثنا عبدالعزيز بن أبي سلمة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: كُنَّا نقول في زمن النبي ﷺ: لا نَعدِل بأبي بكر أحداً، ثم عمرَ، ثم عثمان، ثم نترك أصحابَ النبي ﷺ لا نفاضلُ[3] بينهم. [«المشكاة» (٦٠٧٦) / التحقيق الثاني، «ظلال الجنة» (١١٩٢): خ].

٤٦٢٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب قال: قال سالم بن عبدالله: إن ابن عمر قال: كنا نقول ورسولُ الله ﷺ حيٌّ: أفضلُ أُمة النبي ﷺ بعده: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان رضي الله عنهم [أجمعين]. [«ظلال الجنة» (١١٩٠)].

٤٦٢٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، ثنا[4] سفيان، ثنا جامع بن أبي راشد، حدثنا أبو يعلى، عن محمد بن الحنفية قال: قلت لأبي: أيُّ الناس خيرٌ بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر، قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر، قال: ثم خشيت أن أقول ثم من؟ فيقول: عثمان، فقلت: ثم أنت يا أبَهْ؟ قال: ما أنا إلا رجلٌ من المسلمين. [«الظلال» (١٢٠٦): خ].

٤٦٣٠ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن مسكين، ثنا محمد ـ يعني الفِرْيابي ـ قال: سمعت سفيان يقول: مَن زعم أن علياً رضي الله عنه كان أحقَّ بالولاية منهما فقد خطَّأ أبا بكرٍ وعمرَ والمهاجرين والأنصار [رضي الله عن جميعهم][5]، وما أراه يَرتفع له مع هذا عملٌ إلى السماء.

---

(١) في «نسخة»: «الذي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لا نفاضل». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٤٦٣١ ـ (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا[١] قَبيصة [ابن عقبة]، ثنا عبّاد السمّاك قال: سمعت سفيان الثوري[٢] يقول: الخلفاء خمسة: أبو بكرٍ، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهم[٣].

٩ ـ [باب في الخلفاء][٤]

٤٦٣٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبدالرزاق ـ قال محمد: كتبته من كتابه ـ، قال: أنا[٥] معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى إلى[٦] رسول الله ﷺ فقال: إني أرى الليلةَ ظُلَّةً يَنطِفُ منها السمن والعسل، فأرى الناسَ يتكفَّفون بأيديهم، فالمُستكثِر والمُستقلُّ، وأرى سبباً واصلاً من السماء إلى الأرض، فأراك يا رسول الله أخذتَ به فعلوتَ [به] ثم أخذ به رجل آخرُ فَعَلا به، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به، ثم أخذ به رجل آخرُ فانقطع، ثم وُصِل فعلا به. قال أبو بكر: بأبي وأُمي لَتَدَعَنّي فَلأَعْبُرَنَّها، فقال: «أعبُرها». فقال: أما الظُّلة: فظلة الإسلام، وأما ما ينطِف من السمن والعسل: فهو القرآنُ لِينُه وحلاوته، وأما المستكثرُ والمستقلُّ: فهو المستكثر من القرآن والمستقلُّم نه، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض: فهو الحقّ الذي أنت عليه: تأخذ به فيُعْليك الله، ثم يأخذُ به بعدك رجل فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع، ثم يُوصَل له فيعلو به. أيْ رسولَ الله لتُحدثَنّي أصبتُ أم أخطأت؟ فقال: «أصبتَ بعضاً وأخطأت بعضاً». فقال: أقسمتُ يا رسول الله لَتحدثَنّي ما الذي أخطأتُ، فقال النبي ﷺ: «لا تُقسم». [ق، مضى مختصراً (٣٢٦٨)].

٤٦٣٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا محمد بن كثير، ثنا سليمان بن كثير، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بهذه القصة، قال: فأبى أن يخبره.

٤٦٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، ثنا الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكرةَ، أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «من رأى منكم رؤيا؟» فقال رجل: أنا، رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فَوُزِنتَ أنت وأبو بكر، فَرُجِحْتَ[٧] أنت بأبي بكر، ووُزِن[٨] أبو بكر وعمر، فرُجِحَ[٩] أبو بكر، [و][١٠] وزن عمر وعثمان،

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قال أحمد بن حزم: قال لنا أبو سعيد: حدثنا أبو عبيدة بن أخي هناد، نا قبيصة، بمثله، ولم يروه عن أبي داود» هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدةٍ. والمراد: أن أبا سعيد بن الأعرابي لم يرو هذا الحديث عن أبي داود، بل روى عن أبي عبيدة، عن قبيصة، والله أعلم. (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب ما قيل في الخلفاء». (منه).
(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فرَجَحْتَ». (منه).
(٨) في «نسخة»: «ثم وزن». (منه).
(٩) في «نسخة»: «فرجح». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).

فرجحَ عمر، ثم رفع الميزان! فرأينا الكراهيةَ في وجه رسول الله ﷺ. [«الترمذي» (٢٤٠٣)].

٤٦٣٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن علي بن زيد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرةَ، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «أيُكم رأى رؤيا؟» فذكر معناه، ولم يذكر الكراهية، قال: فاستاء لها رسول الله ﷺ، يعني فَساءه ذلك، فقال: «خلافةُ نبوَّةٍ، ثم يؤتي الله الملكَ من يشاء». [«ظلال الجنة» (١٠٣٣ و١١٣٥ ـ ١١٣٦)].

٤٦٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب، عن الزُّبيدي، عن ابن شهاب، عن عمرو بن أبان بن عثمان، عن جابر بن عبدالله، أنه كان يحدِّث أن رسول الله ﷺ قال: «أُريَ الليلةَ رجلٌ صالحٌ أن أبا بكر نِيطَ برسول الله ﷺ، ونِيطَ عمر بأبي بكر، ونِيطَ عثمانُ بعمر» قال جابر: فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل الصالح: فرسول الله ﷺ، وأما تَنوُّطُ بعضِهم ببعض: فهم ولاة هذا الأمر الذي بَعث الله به نبيه ﷺ. قال أبو داود: [و]رواه يونس وشعيب، لم يذكرا عَمراً. [«الظلال» (١١٣٤)].

٤٦٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن المثنى [قال:] نا[1] عفان بن مسلم، نا حماد بن سلمة، عن أشعث بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن سَمُرة بن جندُب أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني[2] رأيت كأن دلواً دُلِّيَ من السماء، فجاء أبو بكر فأخذ بِعَراقِيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمرُ فأخذ بعَراقيها فشرب حتى تضلَّع، ثم جاء عثمانُ فأخذ بعَراقيها فشرب حتى تضلَّع، ثم جاء عليٌّ فأخذ بعراقيها فانتَشَطَتْ وانْتَضَح عليه منها شيء. [«الظلال» (١١٤١ ـ ١١٤٢)].

٤٦٣٨ ـ (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا علي بن سهل الرملي، نا الوليد، نا سعيد بن عبدالعزيز، عن مكحول، قال: لتمخرن الروم الشام أربعين صباحاً لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان. [«الضعيفة» (٦١٨١)].

٤٦٣٩ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا موسى بن عامر المري، نا الوليد، نا عبدالعزيز بن العلاء، أنه سمع أبا الأعيس عبدالرحمن بن سلمان يقول: سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق.

٤٦٤٠ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا برد أبو العلاء، عن مكحول، أن رسول الله ﷺ قال: «موضع فسطاط المسلمين في الملاحم أرض يقال لها الغوطة» [انظر الحديث (٤٢٩٨)].

٤٦٤١ ـ (ضعيف مقطوع) حدثنا أبو ظفر عبدالسلام، نا جعفر، عن عوف، قال: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى ابن مريم، ثم قرأ هذه الآية يقرؤها ويفسرها ﴿إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا﴾ يشير إلينا بيده، وإلى أهل الشام.

٤٦٤٢ ـ (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني، نا جرير، ح ونا زهير بن حرب، قالا: نا جرير، عن المغيرة، عن الربيع بن خالد الضبي، قال: سمعت الحجاج يخطب فقال في خطبته: رسولُ أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله؟ فقلت في نفسي: لله علي ألا أصليَ خلفك صلاة أبداً، وإن وجدت قوماً يجاهدونك لأجاهدنك معهم، زاد إسحاق في حديثه: قال: فقاتل في الجماجم حتى قتل.

٤٦٤٣ ـ (صحيح الإسناد إلى الحجاج، وهو الظالم المبير) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو بكر، عن عاصم،

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

قال: سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول: اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مَثْنَوِيَّة، واسمعوا وأطيعوا ليس فيها مَثْنَوِيَّة، لأمير المؤمنين عبدالملك، والله لو أمرتُ الناس أن يخرجوا من باب من [أبواب] المسجد فخرجوا من باب آخر لحلت لي دماؤهم وأموالهم، والله لو أخَذْتُ ربيعة بمضر لكان ذلك لي من الله حلال[1]، ويا عذيري من عبد هذيل يزعم أن قراءته من عند الله، والله ما هي إلا رجز من رجز الأعراب ما أنزلها الله على نبيه عليه السلام، وعذيري من هذه الحمراء يزعم أحدهم أنه يرمي بالحجر فيقول: إلى أن يقع الحجر قد حَدَثَ أمرٌ، فوالله لأَدَعَنَّهُمْ كالأمس الدابر، قال: فذكرته للأعمش، فقال: أنا والله سمعته منه.

٤٦٤٤ ـ (صحيح أيضاً) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن إدريس، عن الأعمش، قال: سمعت الحجاج يقول على المنبر: هذه الحمراء هَبْرٌ هَبْرٌ، أما والله لوقد قرعت عصا بعصا، لأذَرَّنَّهم كالأمس الذاهب، يعني الموالي.

٤٦٤٥ ـ (صحيح إلى الحجاج الظالم) حدثنا قطن بن نسير، نا جعفر ـ يعني ابن سليمان ـ نا داود بن سليمان، عن شريك، عن سليمان الأعمش، قال: جَمَّعْتُ مع الحجاج فخطب، فذكر حديث أبي بكر بن عياش، قال فيها[2]: فاسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه[3] عبدالملك بن مروان، وساق الحديث، قال: ولو أخذت ربيعة بمضر، ولم يذكر قصة الحمراء[4].

٤٦٤٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا سوار بن عبدالله [ابن سوار] نا عبدالوارث بن سعيد، عن سعيد بن جمهان، عن سفينة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك، [أو ملكه][5]، من يشاء». [«الترمذي» (٢٣٤١)].

(حسن) قال سعيد: قال لي سفينة: أمسك عليك: أبا بكر سنتين، وعمر عشراً، وعثمان اثني عشر[6]، وعلي كذا، قال سعيد: قلت لسفينة: إن هؤلاء يزعمون أن علياً [عليه السلام] لم يكن بخليفة، قال: كَذَبَتْ اسْتَاهُ بني الزرقاء، يعني بني مروان.

٤٦٤٧ ـ (حسن صحيح) ح، ونا عمرو بن عون، نا هشيم، عن العوام بن حوشب، المعنى جميعاً عن سعيد ابن جمهان، عن سفينة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء، أو ملكه من يشاء». [انظر ما قبله].

٤٦٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، عن ابن إدريس، أنا حُصَين، عن هلال بن يَساف، عن عبدالله بن ظالم المازني؛ وسفيانُ، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن عبدالله بن ظالم المازني، ـ قال: ذكر سفيان رجلاً فيما بينه وبين عبدالله بن ظالم المازني ـ قال: سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل قال: لما قدم فلانٌ إلى الكوفة

---

(١) في «نسخة»: «حلالاً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فيه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «لصفيه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «باب في الخلفاء». هذا الباب وقع ها هنا في «نسخة» واحدة. (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «اثنتي عشر». (منه).

أقام فلان خطيباً، فأخذ بيدي سعيدُ بن زيد فقال: ألا ترَى إلى هذا الظالم، فأشهدُ على التسعة أنهم في الجنة، ولو شهدتُ على العاشر لم إيثم ـ قال ابن إدريس: والعرب تقول: آثم ـ قلت: ومَن التسعة؟ قال: قال رسول اللّه ﷺ وهو على حِراء: «أثبتْ حراءُ، إنه ليس عليك إلا نبيٌّ أو صدِّيق أو شهيد» قلت: ومن التسعة؟ قال: رسول اللّه ﷺ، وأبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد بن أبي وقاص، وعبدالرحمن بن عوف، قلت: ومن العاشر؟ قال: فتلكّأ هُنَيّة ثم قال: أنا. قال أبو داود: رواه الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن هلال بن يَساف، عن ابن حيان، عن عبداللّه بن ظالم، بإسناده نحوَه[1]. [«ابن ماجه» (١٣٤)].

٤٦٤٩ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَّمَري[2]، نا شعبة، عن الحُرّ بن الصيّاح، عن عبدالرحمن ابن الأخنس، أنه كان في المسجد فذكر رجلٌ علياً [عليه السلام]، فقام سعيد بن زيد فقال: أشهدُ على رسول اللّه ﷺ أني سمعته وهو يقول: «عَشَرة في الجنة: النبيُّ -ﷺ- في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعليّ في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير بن العوام في الجنة، وسَعد بن مالك في الجنة، وعبدالرحمن بن عوف في الجنة» ولو شئتُ لسميت العاشر، قال: فقالوا: من هو؟ فسكت، قال[3]: فقالوا: من هو؟ قال: هو سعيد بن زيد. [«ابن ماجه» (١٣٣)].

٤٦٥٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو كامل، نا عبدالواحد بن زياد، نا صدَقة بن المثنى النخعي [قال]: حدثني جدِّي رِياح بن الحارث قال: كنت قاعداً عند فلان في مسجد الكوفة، وعنده أهل الكوفة، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفيل، فرحَّب به وحيّاه وأقعده عند رجله على السرير، فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس بن علقمة فاستقبله، [فسبَّ وسبَّ!][4] فقال [له] سعيد: من يسبُّ هذا الرجلُ؟ قال: يسبُّ علياً، قال: ألا أرَى أصحاب رسول اللّه ﷺ يُسَبّون عندك ثم لا تُنكِر ولا تُغيِّر! أنا سمعت رسول اللّه ﷺ يقول ـ وإني لغنيٌّ أن أقول عليه ما لم يقل فيسألَني عنه غداً إذا لقيته ـ: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة» وساق معناه، ثم قال: لَمَشهدُ رجلٍ منهم مع رسول اللّه ﷺ يَغْبرُّ فيه وجهه خيرٌ من عملِ أحدِكم عُمرهُ ولو عُمِّرَ عُمُرَ نوح!. [المصدر نفسه].

٤٦٥١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زُرَيع، ح ونا مسدد، نا يحيى، المعنى، قالا: حدثنا سعيد بن أبي عَروبة، عن قتادة، أن أنس بن مالك حدثهم، أن نبي اللّه ﷺ صعِد أُحُداً، فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان، فرجف بهم، فضربه نبيُّ اللّه ﷺ برِجله وقال: «أثبتْ أُحدُ! [إنما عليك] نبيٌّ وصدِّيقٌ وشهيدان». [«الترمذي» (٣٩٦٤): خ].

٤٦٥٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الرملي، أن الليث حدثهم، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: [«لا يدخلُ النارَ أحدٌ ممن بايع][5] تحت الشجرة». [«الترمذي» (٤١٣٣): م].

٤٦٥٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، ح، وحدثنا أحمد بن سنان [القطان]،

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «النميري». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وسب فسب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «لا يدخل النار من بايع». (منه).

نا يزيد بن هارون، نا[1] حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ـ قال موسى: «فلعل الله»، وقال ابن سنان ـ: «اطَّلعَ اللهُ على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم». [ق. علي، وقد مضى حديثه برقم (٢٦٥٠)].

٤٦٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، أن محمد بن ثور حدثهم، عن معمر، عن الزهري، عن عروة ابن الزبير، عن المِسْوَر بن مَخْرَمة قال: خرج النبي ﷺ زمن الحديبية، فذكر الحديث، قال: فأتاه ـ يعني[2] عروة بن مسعود ـ فجعل يكلِّم النبيَّ ﷺ فكلما كلَّمه أخذ بلحيته، والمغيرةُ بن شعبة قائم على رأس ﷺ ومعه السيفُ وعليه المِغْفَر، فضرب يدَه بنعل السيف وقال: أخِّر يدَك عن لحيته، فرفع عروة رأسه، فقال: مَن هذا؟ فقالوا[3]: المغيرة بن شعبة. [خ، وقد مضى بتمامه (٢٧٦٥)].

٤٦٥٥ ـ (ضعيف) حدثنا هنّاد بن السريّ، عن عبدالرحمن بن محمد المُحاربي، عن عبدالسلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن أبي خالد مولى آل جَعْدة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاني جبرائل[4] عليه السلام فأخذ بيدي، فأراني بابَ الجنة الذي تدخل منه أُمتي»، فقال أبو بكر: يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه فقال رسول الله ﷺ: «أما إنك يا أبا بكرٍ أولُ من يدخلُ الجنةَ من أمتي». [«المشكاة» (٦٠٢٤)].

٤٦٥٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير، ثنا حماد بن سلمة، أن سعيد بن إياس الجُريري أخبرهم، عن عبدالله بن شقيق العُقَيلي، عن الأقرع مؤذِّن عمرَ بن الخطاب قال: بعثني عمر إلى الأُسقفّ، فدعوته، فقال له عمر: وهل[5] تَجدني في الكتاب؟ قال: نعم، قال: كيف تجدني؟ قال: أجدك قَرناً [من حديد]، قال: فرفع عليه الدِّرَّة، [فقال: قرنُ مَه؟ فقال][6]: قرنٌ حديدٌ، أمين شديد، قال[7]: كيف تجد الذي يجيء من[8] بعدي؟ فقال: أجدُه خليفة صالحاً غيرَ أنه يُؤثِر قَرابته، فقال عمر: يرحم الله عثمان! ثلاثاً. فقال: كيف تجدُ الذي بعدي؟ قال: أجده صداً حديدٍ، قال: فوضع عمر يَده على رأسه فقال: يا دَفْراه يا دَفْراه، فقال: يا أمير المؤمنين، إنه خليفة صالح، ولكنه يُستخلفُ حيث يُستخلفُ والسيفُ مسلولٌ والدم مُهراق. قال أبو داود: والدفر: النتن. [«تيسير الانتفاع» / الأقرع].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قالوا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال: قرن، قال: مه مه؟ قال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

١٠ ـ باب في فضل أصحاب النبي ﷺ

٤٦٥٧ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا[١]، ح ونا مسدد [قال]: نا أبو عوانة، عن قتادة، عن زُرارة ابن أوفى، عن عِمران بن حُصين قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي القرنُ الذي بُعِثتُ فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» ـ واللهُ أعلمُ أذَكَر الثالثَ أم لا ـ «ثم يظهر قوم يَشهدون ولا يُستشهَدون، ويَنذِرون ولا يُوفُون، ويَخونون ولا يُؤتَمَنون، ويفشُو فيهم السِّمَن». [«الترمذي» (٢٣٣٦): م].

١١ ـ باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ

٤٦٥٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد [الخدري] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدُكم مثلَ أُحُد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدِهم ولا نَصِيفَه»[٢]. [«الصحيحة» (١٧٥٨)].

٤٦٥٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زائدة بن قُدامة الثقفي، نا عمر بن قيس الماصرُ[٣]، عن عمرو بن أبي قُرَّة قال: كان حذيفة بالمدائن، فكان يذكر أشياءَ قالها رسول الله ﷺ لأناس من أصحابه في الغضب، فينطلقُ ناسٌ ممن سمع ذلك من حذيفةَ فيأتون سلمانَ ويذكرون[٤] له قول حذيفة، فيقول سلمانُ، حذيفةُ أعلم بما يقول، فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له: قد ذكرْنا قولك لسلمان فما صدَّقك ولا كذَّبك!. فأتى حذيفةُ سلمانَ وهو في مَبْقَلةٍ فقال: يا سلمان، ما يمنعك أن تصدِّقني بما سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ فقال سلمان: إن رسول الله ﷺ كان يغضب فيقولُ في الغضب لناسٍ من أصحابه، ويرضى فيقول في الرضا لناسٍ من أصحابه، أما تَنتهي حتى تورِّثَ رجالاً حُبَّ رجالٍ، ورجالاً بغض رجالٍ، وحتى تُوقع اختلافاً وفُرقة؟! ولقد علمتَ أن رسول الله ﷺ خطب، فقال: «أيُّما رجلٍ من أُمتي سَبَبْتُه سَبَّةً أو لعنته لعنةً في غضبي فإنما أنا من ولد آدم، أغضبُ كما يغضبون، وإنما بعثني رحمةً للعالمين، فاجعلْها عليهم صلاةً [يوم القيامة]» ؟[٥] والله لتنتهينَّ[٦] أو لأكتبنَّ إلى عمر [رضي الله عنه]. [«الصحيحة»[٧] (١٧٥٨)].

١٢ ـ باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه

٤٦٦٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني الزهري، قال: حدثني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن زَمْعة، قال: لما استُعِزَّ برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفرٍ من المسلمين دعاه بلالٌ إلى الصلاة، فقال[٨]: «مُرُوا من

---

(١) في «نسخة»: «أنبأ». (منه).

(٢) في «نسخة»: «قال أبو سعيد: ثنا العطاردي، نا أبو معاوية، وذكر الحديث» هذه العبارة لم توجد إلا في «نسخةٍ واحدةٍ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الماص». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فيذكرون». (منه).

(٥) في «نسخة»: «إلى يوم القيامة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «لينتهين». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فتحمل عليه برجال، فكفر يمينه، ولم يكتب إلى عمر، وكفر قبل الحنث. قال أبو داود: قبل وبعد كله جائز». (منه).

(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).

يصلِّي للناس»، فخرج عبدالله بن زمعة، فإذا عمرُ في الناس، وكان أبو بكر غائباً، فقلت: يا عمر، قُم فصلِّ بالناس، فتقدم فكبر، فلما سمع رسول الله ﷺ صوته ـ وكان عمر رجلاً مُجْهِراً ـ قال: «فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون» فبُعِث إلى أبي بكر فجاء بعد أنْ صلى عمرُ تلك الصلاة، فصلَّى بالناس. [«ظلال الجنة» (١١٥٩ ـ ١٢٦٠)، «الصحيحة» (٦٩٠)].

٤٦٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن أبي فُديكٍ، نا[1] موسى بن يعقوب، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، أن عبدالله بن زَمْعة أخبره بهذا الخبر، قال: لمّا[2] سمع النبي ﷺ صوتَ عمر، قال ابن زمعة: خرج النبي ﷺ حتى أَطْلَع رأسه من حُجْرته ثم قال: «لا، لا، لا، لِيصلِّ للناس ابنُ أبي قُحافة» يقول ذلك مُغضَباً. [«الظلال» (١١٥٩)].

١٣ ـ باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة

٤٦٦٢ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد ومسلم بن إبراهيم، قالا: نا حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أبي بكرةَ، ح، وحدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن عبدالله الأنصاري، قال: نا[3] الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكرةَ قال: قال رسول الله ﷺ للحسن بن علي: «إن ابني هذا سيِّد، وإني أرجو أن يُصلح الله به بين فئتين من أُمتي». [قال أبو داود]: وقال [عن حماد][4] [ابن زيد]: «ولعل اللهَ أن يُصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين». [«الترمذي» (٤٠٤٤): خ].

٤٦٦٣ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ، نا يزيدُ، أنا هشام، عن محمد قال: قال حذيفة: ما أحدٌ من الناس تُدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمدَ بن مَسْلمة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تَضرُّك الفتنة». [«المشكاة» (٦٢٣٣)].

٤٦٦٤ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا عمرو بن مرزوق، نا شعبة، عن الأشعث بن سُلَيم، عن أبي بُردة، عن ثعلبة ابن ضُبيعة قال: دخلنا على حذيفة، فقال: إني لأعرف رجلاً لا تضرُّه الفتن شيئاً، قال: فخرجنا فإذا فُسطاط مضروبٌ، فدخلنا، فإذا فيه محمد بن مسلمة، فسألناه عن ذلك، فقال: ما أُريد أن يَشتمِل عليَّ شيء من أمصاركم حتى تَنجليَ عما انجلتْ.

٤٦٦٥ ـ حدثنا مسدَّد، نا أبو عوانة، عن أشعث بن سُليم، عن أبي بردة، عن ضُبيعة بن حصين الثعلبي، بمعناه.

٤٦٦٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الهُذَلي [أبو معمر]، نا ابن عُلَية، عن يونس، عن الحسن، عن قيس بن عُبَاد قال: قلت لعليٍّ [رضي الله عنه]: أخبِرنا عن مَسيرك هذا، أعهدٌ عَهِده إليك رسول الله ﷺ

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فلمَّا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «في حديث حماد». (منه).

أم رأيٌ رأيتَه؟ قال: ما عهد إليَّ رسول الله ﷺ بشيء، [و]لكنَّهُ رأي رأيته.

٤٦٦٧ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا القاسم بن الفضل، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «تَمرُقُ مارقةٌ عند فُرقةٍ من المسلمين يقتلُها[1] أَوْلى الطائفتين بالحقّ». [م (٣/ ١١٣)].

١٤ ـ باب في التخيير بين الأنبياء عليهم [الصلاة و]السلام

٤٦٦٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهيب، نا عمرو ـ يعني ابن يحيى ـ، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُخَيروا بين الأنبياء». [«الطحاوية» (١٠٨ و٤٠٥)، «مختصر العلو» (٦٢): ق].

٤٦٦٩ ـ (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ومحمد بن يحيى بن فارس، قالا: نا يعقوب، [قال:] نا أبي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وعبدِالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رجل من اليهود: والذي اصطفى موسى، فرفع المسلمُ يدَه فلطم وجه اليهودي، فذهب اليهوديُّ إلى النبي[2] ﷺ فأخبره، فقال النبي ﷺ: «لا تُخَيروني على موسى، فإن الناس يَصْعَقون فأكونُ أولَ من يُفيق، فإذا موسى باطشٌ في جانب العرش، فلا أدري أكان ممن صَعِق فأفاق[3] قبلي، أم[4] كان ممن استثنى اللهُ تعالى». قال أبو داود: وحديث ابن يحيى أتم. [«مختصر العلو»، «تخريج الطحاوية»: ق].

٤٦٧٠ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عثمان، نا الوليد، عن الأوزاعي، عن أبي عمار، عن عبدالله بن فَرّوخَ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا سيدُ ولد آدم، وأولُ من تنشقُّ عنه الأرض، وأول شافع، وأول مُشفَّع». [«الطحاوية» (١٠٧)، «الظلال» (٧٩٢)].

٤٦٧١ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ما ينبغي لعبدٍ أن يقول: إني خير من يونس بن مَتَّى». [«الطحاوية» (١١٠): ق].

٤٦٧٢ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني، [قال:] نا[5] محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم بن محمد، عن عبدالله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «ما ينبغي لنبي أن يقول: إني خير من يونس بن مَتّى».

٤٦٧٣ ـ (صحيح) حدثنا زياد بن أيوب، نا عبدالله بن إدريس، عن مختار بن فُلْفُل، يذكر عن أنس قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: يا خيرَ البرية، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك إبراهيمُ عليه السلام». [م، «الترمذي» (٣٥٩٠)].

٤٦٧٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكّل العسقلاني ومَخْلَد بن خالد الشَّعِيري، المعنى، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أدري

---

(١) في «نسخة»: «تقتلها». (منه).
(٢) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حدثني». (منه).

[أَتْبَعٌ لَعِينٌ][1] هو أم لا؟ وما أدري أَعُزَيرٌ نبيٌّ هو أم لا؟» [«الصحيحة» (٢٢١٧)].

٤٦٧٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [قال:] أخبرني [يونس، عن][2] ابن شهاب، أن أبا سلمة بن عبدالرحمن أخبره، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «أنا أولى الناس بابنِ مريمَ، الأنبياءُ أولاد عَلاَّتٍ، وليس بيني وبينه نبيٌّ». [ق].

١٥ ـ باب في ردِّ الإرجاء

٤٦٧٦ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن عبداللّه بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «الإيمان بِضعٌ[3] وسبعون، أفضلُها قول لا إله إلا اللّه، وأدناها إماطةُ العَظْم[4] عن الطريق، والحياءُ شُعبة من الإيمان». [«ابن ماجه» (٥٧): ق].

٤٦٧٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، حدثني يحيى بن سعيد، عن شعبة، حدثني أبو جَمْرة قال: سمعت ابن عباس قال: إن وفد عبدالقيس لما قدِموا على رسول اللّه ﷺ أمرهم بالإيمان باللّه، قال: «أتدرونَ ما الإيمانُ باللّه؟» قالوا: اللّه ورسوله أعلم، قال: «شهادةُ أن لا إله إلا اللّه وأن محمداً رسول اللّه، وإقامُ الصلاة، وإيتاءُ الزكاة، وصوم رمضان، وأن تُعطوا الخُمُس من المَغْنم». [«الترمذي» (٢٧٥٤): م، خ (رقم ١٤٠ ـ «مختصره»)].

٤٦٧٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا وكيع، نا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «بين العبد وبين الكفر تركُ الصلاة». [«ابن ماجه» (١٠٧٨): م].

١٦ ـ باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه

٤٦٧٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، قالا: نا وكيع، عن سفيان، عن سِماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما توجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول اللّه، فكيف الذين ماتوا وهم يصلُّون إلى بيت المقدس؟ فأنزل اللّه تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾. [خ ـ البراء، «الترمذي»: (٣١٥٦)].

٤٦٨٠ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل، ثنا محمد بن شعيب ـ [يعني] ابن شابور ـ، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أُمامة، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «من أحبَّ للّه، وأبغض للّه، وأعطى للّه، ومنع للّه: فقد استكمل الإيمان». [«الصحيحة» (٣٨٠)].

٤٦٨١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عمرو بن السرْح، نا ابن وهب، عن بكر بن مُضر، عن ابن الهادِ، عن عبداللّه بن دينار، عن عبداللّه بن عمر، أن رسول اللّه ﷺ قال: «ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ولا دِينٍ أغلبَ لذي لُبٍّ منكنَّ» قالت: وما نقصانُ العقل والدين؟ قال: «أما نقصانُ العقل: فشهادة امرأتين بشهادة[5] رجلٍ، وأما نقصان

---

(١) في «نسخة»: «تبع العين». (منه).

(٢) سقطت من (الهندية)، والصواب ما أثبت والتصحيح من «التحفة» وكتب الرجال.

(٣) في «نسخة»: «بضعة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الأذى». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شهادة». (منه).

الدِّين: فإن إحداكنَّ تُفطِر رمضانَ وتُقيم أياماً لا تُصلّي». [م (١ / ٦١)].

٤٦٨٢ ـ (حسن صحيح)حدثنا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكملُ المؤمنين إيماناً أحسنُهم خلُقاً». [«الترمذي» (١١٧٨)].

٤٦٨٣ ـ (صحيح)حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، ح، ونا إبراهيم بن بشار، نا سفيان، المعنى قالا: نا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن النبي ﷺ قَسم بين الناس قَسْماً، فقلت: أعطِ فلاناً فإنه مؤمن، قال: «أوْ مسلم»[قلت: أعطِ فلاناً فإنه مؤمن، قال: «أوْ مسلم،] إني لأُعطي الرجلَ العطاءَ، وغيرُه أحبُّ إليَّ منه مخافةَ أن يُكبَّ على وجهه». [ق، انظر رقم (٤٦٨٣)].

٤٦٨٤ ـ (صحيح)حدثنا محمد بن عبيد، نا محمد بن ثور، عن معمر قال: وَأخبرني الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أعطَى النبي ﷺ رجالاً ولم يُعطِ رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد: يا رسول الله، أعطيت فلاناً وفلاناً، ولم تُعطِ فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبي ﷺ: «أوْ مسلمٌ[هو]»حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبي ﷺ يقول: «أوْ مسلم [هو]»ثم قال النبي ﷺ: «إني أُعطي رجالاً وأدعُ مَن هو أحبُّ إليَّ منهم لا أعطيه شيئاً، مخافةَ أن يُكَبّوا في النار على وجوههم». [خ (٢١ ـ «مختصرة»)، م (١ / ٩١)].

٤٦٨٥ ـ (صحيح الإسناد مقطوع)حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، قال[١]: وَقال الزهري: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُواْ وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾قال: نُرى أن الإسلامَ الكلمةُ، والإيمانَ العملُ[٢].

٤٦٨٦ ـ (صحيح)حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة قال: واقد بن عبدالله أخبرني، عن أبيه، أنه سمع ابن عمر يحدث، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تَرجِعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضُكم رقاب بعض». [«ابن ماجه» (٣٩٤٣): ق].

٤٦٨٧ ـ (صحيح)حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن فُضيل بن غَزْوان، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما رجُلٍ مسلم أكفرَ رجلاً مسلماً: فإنْ كان كافراً، وإلا كان هو الكافرَ». [ق نحوه، «الترمذي» (٢٧٨٧)].

٤٦٨٨ ـ (صحيح)حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا عبدالله بن نُمير، نا الأعمش، عن عبدالله بن مرّة، عن مسروق، عن عبدالله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «أربعٌ مَن كنَّ فيه فهو منافق خالص، ومن كانت[٣] فيه خَلّةٌ منهنَّ كان[٤] فيه خَلّة من نفاق حتى يَدَعها: [مَن] إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهدَ[٥] غدَر، وإذا خاصمَ فَجَر». [ق].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «العمل به». (منه).

(٣) في «نسخة»: «كان». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كانت». (منه).

(٥) في «نسخة»: «عهد». (منه).

٤٦٨٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالح الأنطاكي، نا أبو إسحاق الفَزاري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَزني الزاني حين يَزني وهو مؤمن، ولا يَسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشربُ الخمرَ حين يشربها وهو مؤمن، والتوبةُ معروضةٌ بعدُ». [«ابن ماجه» (٦٩٣٦): ق].

٤٦٩٠ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن سُويد الرملي، نا ابن [أبي][1] مريم، أنا نافع ـ يعني ابن يزيد ـ، [قال:] حدثني ابن الهادِ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبُري حدثه، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنى الرجلُ خرج منه[2] الإيمانُ، كانَ عليه كالظُّلَّة، فإذا انقلع[3] رجع إليه الإيمان». [«المشكاة» (٦٠)، «الصحيحة» (٥٠٩)].

١٧ ـ باب في القدَر

٤٦٩١ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل [قال:] نا عبدالعزيز بن أبي حازم قال: حدَّثني بمنىً عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «القَدَرية مجوسُ هذه الأمة: إنْ مرِضوا فلا تَعودُوهم، وإن ماتوا فلا تَشْهَدوهم». [«الطحاوية» (٢٤٢)، «الروض» (١٩٧)، «المشكاة» (١٠٧)، «الظلال» (٣٢٨ ـ ٣٢٩)، «الصحيحة» (٢٧٤٨)].

٤٦٩٢ ـ (ضعيف بزيادة «وهم شيعة الدجال. .» حسن دونها) حدثنا محمد بن كثير[4]، أنا سفيان، عن عمر بن محمد، عن عمر مولى غُفْرة، عن رجل من الأنصار، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «لكل أمةٍ مجوسٌ، ومجوسُ هذه الأمة الذين يقولون: لا قَدَر! من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعةُ الدجال، وحقٌّ على الله أن يُلحقهم بالدجال». [«الطحاوية» (٢٤٢)، «الظلال» (٣٢٩ و٣٣٨)، «الضعيفة» (٥٧١٤)].

٤٦٩٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، أن يزيد بن زُريع ويحيى بن سعيد حدثاهم، قالا: نا عوف، نا قَسَامة بن زهير، نا أبو موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق آدم من قَبضة قَبضها من جميع الأرض، فجاء بنو آدم على قَدْر الأرض: جاء منهم الأحمر والأبيض، والأسود وبين ذلك، والسهلُ والحزنُ، والخبيث والطيِّب». زاد في حديث يحيى: «وبين ذلك». والإخبار في حديث يزيد. [«الترمذي» (٣١٤٣)].

٤٦٩٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد، نا المعتمِر قال: سمعت منصور بن المعتمِر يحدث، عن سَعد بن عُبَيدة، عن عبدالله بن حبيب أبي عبدالرحمن السلمي، عن عليّ [عليه السلام] قال: كنا في جنازة فيها رسولُ الله ﷺ ببقيع الغَرْقَد، فجاء رسول الله ﷺ، فجلس ومعه مِخْصَرةٌ، فجعل ينكُتُ بالمِخْصَرة في الأرض، ثم رفع رأسه فقال: «ما منكم من أحد، [و]ما من نفس منفوسة إلا [وَ]قد [كَتَب الله مكانُها][5] من النار أو من[6] الجنة، إلا قد كُتبت [شقيةً أو سعيدة]»[7]. قال: فقال رجل من القوم: يا نبيَّ الله أفلا نمكثُ على كتابنا وندعُ العمل، فمن كان من أهل السعادة

---

(١) سقطت من (الهندية)، والصواب إثباتها.

(٢) في «نسخة»: «عنه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أقلع». (منه).

(٤) في (الهندية): «محمد بن أبي كثير». وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.

(٥) في «نسخة»: «كُتب مكانها». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «سعيدة أو شقية». (منه).

لَيكونَنَّ إلى السعادة، ومَن كان منَّا من أهل الشِّقْوة[1] ليكونَنَّ إلى الشِّقْوة؟ فقال: «اعملوا [فكلٌّ ميسرٌ][2]: أما أهل السعادة فييسَّرون للسعادة، وأما أهل الشِّقوة فييسَّرون للشقوة» ثم قال نبي اللّه ﷺ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾». [«ابن ماجه» (٧٨): ق].

٤٦٩٥ ـ (صحيح) حدثنا عبيداللّه بن معاذ، نا أبي، نا كَهْمَس، عن ابن بُرَيدة، عن يحيى بن يَعْمَر قال: كان أولَ من قال[3] في القدَر بالبصرة معبدٌ الجهني، فانطلقت أنا وحُميدُ بن عبدالرحمن الحِمْيري حاجَّين، أو مُعتمِرَين، فقلنا: لو لقيْنا أحداً من أصحاب رسول اللّه ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوَفَّقَ اللّهُ تعالى لنا عبدَاللّه بن عمر داخلاً في المسجد، فاكتنفْته أنا وصاحبي، فظننت أن صاحبي سَيَكِلُ الكلامَ إليَّ، فقلت: أبا عبدالرحمن، إنه قد ظهر قِبَلنا ناسٌ يقرؤون القرآن، ويَتَقَفَّرون[4] العلم، يزعمون أنْ لا قدَرَ، والأمرُ أُنُفٌ!. فقال: إذا لقيتَ أولئك فأخبِرهم أني بريءٌ منهم، وهم بُرَآء مني، والذي يَحلفُ به عبداللّه بن عمر لو أن لأحدهم [مثلَ أُحدٍ ذهباً][5] فأنفقه ما قَبِلَهُ اللّه منه حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب قال: بينا نحن عند رسول اللّه ﷺ إذْ طلع علينا رجلٌ شديدُ بياضِ الثياب، شديدُ سوادِ الشعر، [لا يُرى عليه][6] أثر السفر ولا نعرفه، حتى جلس إلى [رسول اللّه][7] ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفَّيه على فَخِذيه، فقال: يا محمد، أخبِرني عن الإسلام، قال رسول اللّه ﷺ: «الإسلامُ أن تشهد أن لا إله إلا اللّه وأن محمداً رسول اللّه، وتقيمَ الصلاة، وتؤتيَ الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجَّ البيت إنِ استطعتَ إليه سبيلاً» قال: صدقتَ، قال[8]: فعجبنا له: يسأله ويصدقه!. قال: فأخبِرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمنَ باللّه، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليومِ الآخر، وتؤمنَ بالقدر خيره وشرِّه». قال: صدقتَ، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد اللّه كأنك تراه، فإن لم تكنْ تَراه فإنه يراك». قال: فأخبِرني عن الساعة، قال: «ما المسئول عنها بأعلمَ من السائل». قال: فأخبِرني عن أمارتها، قال: «أن تلدَ الأَمَةُ ربَّتَها، وأن تَرَى الحُفَاة العُراة العالةَ رُعاءَ الشاءِ يتطاولون في البنيان». قال: ثم انطلق، فلبثت ثلاثاً[9]، ثم قال: «يا عمر، هل[10] تدري[11] من السائل؟» قلت: اللّه ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلِّمُكم دينكم». [«ابن ماجه» (٦٣): م].

---

(١) في «نسخة»: «الشقاوة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فكل ميسر لما خلق له». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تكلم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يتفقرون». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ذهباً مثل أحد». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لا نرى منه». (منه).
(٧) في «نسخة»: النبي». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «ملياً». (منه).
(١٠) في «نسخة». (منه).
(١١) في «نسخة»: «أتدري». (منه).

٤٦٩٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عثمان بن غياث، [قال]: حدثني عبدالله بن بُريدة، عن يحيى ابن يَعْمَر وحميد بن عبدالرحمن، قالا: لقينا عبدَالله بن عمر، فذكرنا له القدَر وما يقولون فيه، فذكر نحوه، زاد: قال: وسأله رجل من مُزينة، أو جُهينة فقال: يا رسول الله، فيما نعمل؟ أفي شيء قد خلا أو[1] مضى، أو في شيءٍ يُستأنف الآن؟ قال: «في شيء قد خلا [و]مضى»[2] فقال الرجل أو بعض القوم: ففيمَ العملُ؟ قال: «إن أهل الجنة ميسَّرون[3] لعمل أهل الجنة، وإن أهل النار ميسَّرون[4] لعمل أهل النار». [م (١ / ٢٩) ولم يسق لفظه].

٤٦٩٧ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفِريابي، عن سفيان، قال: نا علقمة بن مَرثد، عن سليمان بن بريدة، عن [ابن يعمر][5]، بهذا الحديث يزيد وينقص، قال: فما الإسلام؟ قال: «إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجُّ البيت، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة». قال أبو داود: علقمة مرجيء. [«التعليق الرغيب» (١ / ٩٢)].

٤٦٩٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن أبي فَروة الهَمْداني عن أبي زرعة بن عَمرو بن جَرير، عن أبي ذرّ وأبي هريرة، قالا: كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهريْ أصحابه، فيجيء الغريب فلا يَدري أيُّهم هو حتى يَسأل، فطلبنا إلى رسول الله ﷺ أن نجعل[6] له مجلساً يعرِفه الغريب إذا أتاه، قال: فبَنَينا له دُكاناً من طين، فجلس عليه، وكنا نجلس بجَنَبتيه، وذكر نحو هذا الخبر، فأقبل رجل ـ وذكر هيئته ـ حتى سلَّم من طرف السِّماط، فقال: السلام عليك يا محمد، قال: فردَّ عليه النبي ﷺ. [«النسائي» (٤٩٩١)].

٤٦٩٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد الحمصي، عن ابن الدَّيلمي قال: أتيت أُبيَّ بن كعب فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدِّثْني بشيء لعل الله تعالى أن يُذهبه من قلبي، فقال[7]: لو أن الله تعالى عذَّبَ أهل سمواته وأهل أرضه: عذَّبهم وهو غيرُ ظالمٍ لهم، ولو رَحِمهم كانت [رحمته خيراً][8] لهم من أعمالهم، ولو أنفقتَ مثلَ أُحدٍ ذهباً في سبيل الله تعالى ما قبِله الله تعالى منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلمَ أن ما أصابك لم يكن ليخطئَك، وأن[9] ما أخطأك لم يكن ليصيبَك، ولو متَّ على غير هذا لدخلتَ النار. قال: ثم أتيت عبدالله بن مسعود فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمانِ فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك. [«ابن ماجه» (٧٧)].

---

(١) في «نسخة»: «و». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ييسرون». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ييسرون». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يحيى بن يعمر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يجعل». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٨) في «نسخة»: «رحمتع إياهم خيراً». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

٤٧٠٠ ـ (صحيح) حدثنا جعفر بن مسافر الهُذَلي، نا يحيى بن حسان، نا الوليد بن رَبَاح، عن إبراهيم بن أبي عَبْلة، عن أبي حفصة قال: قال عُبادة بن الصامت لابنه[١]: يا بنيّ إنك لن تجدَ طعمَ حقيقة الإيمان حتى تعلمَ أن ما أصابك لم يكن لِيخطئك، وما أخطأك لم يكن لِيصيبك، سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إن أولَ ما خلق اللّه تعالى القلم، فقال له: اكتبْ، فقال: ربِّ وماذا أكتبُ؟ قال: اكتبْ مقادير كلِّ شيء حتى تقوم الساعة». يا بنيّ إني سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «مَن مات على غير هذا فليس مني». [«الطحاوية» (٢٣٢)، «المشكاة» (٩٤)، «الظلال» (١٠٢ ـ ١٠٧)].

٤٧٠١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيان، ح، ونا أحمد بن صالح، المعنى، قال: نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع طاوساً يقول: سمعت أبا هريرة [يقولُ] يخبرُ عن النبي ﷺ قال: «احتجَّ آدم وموسى، فقال موسى: يا آدمُ أنت[٢] أبونا خيَّبْتَنا وأخرجتنا من الجنة، فقال آدم: أنت موسى اصطفاك اللّه بكلامه وخَطَّ لك [التوراة بيده][٣]، تلومُني على أمر قدَّره عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟! [فحج آدمُ موسى]، فحجَّ آدم موسى». قال أحمد ابن صالح: عن[٤] عمرو، عن طاوس، سمع أبا هريرة. [«ابن ماجه» (٨٠): ق].

٤٧٠٢ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، [قال]: حدثنا ابن وهب، [قال]: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن موسى قال: يا ربِّ، أَرِنا آدمَ الذي أخرجنا ونفسَه من الجنة، فأراه اللّه [عز وجل] آدم، فقال: أنت أبونا آدم؟ فقال له آدم: نعم، قال: أنتَ الذي نفخ اللّه فيك من روحه، وعلَّمك الأسماءَ كلَّها، وأمر الملائكةَ فسجدوا لك؟ فقال[٥]: نعم، قال: فما حملك على أن أخرجتَنا ونفسَك من الجنة؟. قال له آدم: ومن أنت؟ قال: أنا موسى، قال: أنت نبيُّ بني إسرائيلَ الذي كلَّمك اللّه من وراء الحجاب لم يجعل بينك وبينه رسولاً من خلقه؟ قال: نعم، قال: أفما وجدتَ أن ذلك كان في كتاب اللّه قبل أن أُخلَق؟ قال: نعم، قال: فبمَ تلومُني في شيء سبق من اللّه تعالى فيه القضاءُ قبلي؟». قال رسول اللّه ﷺ عند ذلك: [«فحجَّ آدمُ موسى][٦]، فحجَّ آدمُ موسى» [عليهما السلام][٧]. [«الصحيحة» (١٧٠٢)، «الظلال» (١٣٠٧)].

٤٧٠٣ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه القَعْنبي، عن مالك، عن زيد بن أبي أُنيسة، أن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد [بن الخطاب] أخبره، عن مسلم بن يسار الجُهني، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ قال: ـ قرأ القعنبي الآية ـ فقال عمر: سمعت رسول اللّه ﷺ سئل عنها[٨]، فقال رسول اللّه

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إنك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بيده التوراة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «يسئل». (منه).

ﷺ: «إن الله [عز وجل] خلق آدم، ثم مسح ظهرَه بيمينه، فاستخرج منه ذُريةً، فقال: خلقتُ هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون». فقال رجل: يا رسول الله، ففيمَ العملُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل إذا خلق العبدَ للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموتَ على عملٍ من أعمال أهل الجنة فيُدخِلَه به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيُدخلَه به النار». [«العقيدة الطحاوية ـ شرح وتعليق» (٣٠)، «السنّة» (٢٠٣)، «المشكاة» (٩٦) / التحقيق الثاني، «الضعيفة» (٣٠٧١)، «الظلال» (١٩٦، ٢٠١)].

٤٧٠٤ ـ حدثنا محمد بن المصفّى، حدثنا بقيّة، حدثني عمر بن جُعْثُم القرشي، قال: حدثني زيد بن أبي أُنيسة، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن، عن مسلم بن يسار، عن نُعيم بن ربيعة قال: كنت عند عمر بن الخطاب، بهذا الحديث، وحديثُ مالك أتم.

٤٧٠٥ ـ (صحيح) حدثنا القَعْنبي، نا المعتمِر، عن أبيه، عن رَقَبة بن مَصْقَلة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أُبيّ بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «الغلامُ الذي قتله الخَضِر طُبع كافراً، ولو عاش لأرهقَ أبويه طغياناً وكفراً». [«الترمذي» (٣٣٧١): م].

٤٧٠٦ ـ (صحيح) حدثنا محمود بن خالد، نا الفِرْيابي، عن إسرائيل، نا أبو إسحاق، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، قال: نا أُبيٌّ بن كعب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في قوله ﴿وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنَيْنِ﴾: «وكان طُبع يومَ طُبع كافراً». [م، انظر ما قبله].

٤٧٠٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن مِهران الرازي، نا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير قال: قال ابن عباس: حدثني أُبيّ بن كعب، عن رسول الله ﷺ قال: «أبصر الخَضِر غلاماً يلعب مع الصبيان، فتناول رأسَه فقلعه، فقال موسى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْساً زَاكِيَةً﴾[1] الآية. [ق].

٤٧٠٨ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النَّمِري، نا شعبة، ح ونا محمد بن كثير، أنا سفيان ـ المعنى واحد، والإخبار في حديث سفيان ـ، عن الأعمش، قال: نا زيد بن وهب، نا عبدالله بن مسعود، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «أن خَلْقَ أحدِكم يُجمعُ في بطن أمِّه أربعين يوماً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مُضغةً مثل ذلك، ثم [يَبعث الله إليه ملكاً][2] فيؤمرُ بأربع كلمات: فيكتُبُ رزقَه وأجلَه وعمله ثم يكتب أشقيٌّ أو سعيد، ثم يُنفخ فيه الروح، فإنَّ أحدكم لَيعملُ عملَ أهلِ الجنةِ حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراعٌ ـ أو قِيدُ ذراع ـ فيسبِق عليه الكتاب، فيعملُ بعمل أهل النار فيدخلُها، وإن أحدكم ليعملُ بعملِ أهل النارِ حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراع ـ أو قِيدُ ذراعٍ ـ فيسبِقُ عليه الكتاب فيعملُ بعملِ أهلِ الجنةِ فيدخلُها». [«ابن ماجه» (٧٦): ق].

---

(١) في «نسخة»: «زكية». (منه).

(٢) في «نسخة»: «يبعث إليه ملك»: «منه».

٤٧٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد بن زيد، عن يزيدَ الرِّشْك، [قال]: نا مطرِّف، عن عمران بن حصين قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، أَعُلِمَ أهلُ الجنة من أهل النار؟ قال: «نعم» قال: ففيمَ يعمل العاملون؟ قال: «كلٌّ مُيسَّرٌ لما خُلق له»[١]. [خ (٧٥٥٢)، م (٨/ ٤٨)].

٤٧١٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالله [بن يزيد المقرىء][٢] أبو عبدالرحمن [قال]: حدثني سعيد بن أبي أيوب، [قال]: حدثني عطاء بن دينار، عن حَكيم بن شَريك الهذلي[٣]، عن يحيى بن ميمون الحضرمي، عن ربيعة الجُرَشيّ، عن أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «لا تُجالسوا أهلَ القدرِ، ولا تفاتحوهم». [«المشكاة» (١٠٨)، «الطحاوية» (٢٤٢)، «الظلال» (٣٣٠)، «تخريج المختارة» (٢٨٤ ـ ٢٨٦)].

١٨ ـ باب في ذراريِّ المشركين

٤٧١١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سُئلَ عن أولاد المشركين قال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين». [«الظلال» (٢٠٨ ـ ٢١١): ق].

٤٧١٢ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالوهاب بن نَجْدة، نا بقية، ح ونا موسى بن مروان الرقّي وكثير بن عُبيد المَذْحَجيُّ، قالا: نا محمد بن حرب، المعنى، عن محمد بن زياد، عن عبدالله بن أبي قيس، عن عائشة قالت: قلتُ: يا رسول الله، ذراريُّ المؤمنين؟ فقال: «هم[٤] من آبائهم» فقلت: يا رسول الله بلا عمل؟ قال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين» قلت: يا رسول الله، فذراريُّ المشركين؟ قال: «مِن آبائهم» قلت: بلا عمل؟ قال: «اللهُ أعلمُ بما كانوا عاملين».

٤٧١٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة أُم المؤمنين قالت: أُتيَ النبي ﷺ بصبيٍّ من الأنصار يُصلِّي عليه، قالت: قلت: يا رسول الله، طُوبى لهذا لم يعمل شراً [ولم يَدْرِ به][٥]، قال: «أوْ غيرَ ذلكِ يا عائشة، إن الله خلق الجنة، وخلق لها أهلاً، وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم، وخلق النار، وخلق لها أهلاً، وخلقها لهم وهم في أصلاب آبائهم». [«ابن ماجه» (٨٢): م].

٤٧١٤ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ مولودٍ يولدُ على الفِطرة، فأبواه يُهَوِّدانه وينصِّرانه، كما تَنَاتَجُ الإبل من بهيمة جَمْعاءَ، هل تُحسُّ من جدعاء؟» قالوا: يا رسول الله، أفرأيتَ من يموت وهو صغير؟ قال: «اللهُ أعلم بما كانوا عاملين». [«الترمذي» (٢٢٣٧): ق].

٤٧١٥ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) قال أبو داود: قرىء على الحارث بن مسكين [وأنا شاهد][٦]: أخبرك

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ولم يُدرِهِ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وأنا أسمع». (منه).

يوسف بن عمرو، قال: أنا ابن وهبٍ قال: سمعت مالكاً، قيل له: إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث! قال مالك: احتجَّ عليهم بآخره: قالوا: أرأيت من يموت وهو صغير، قال: «اللّه أعلم بما كانوا عاملين».

٤٧١٦ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا الحسن بن علي، نا حجَّاج بن المِنهال قال: سمعت حماد بن سلمة يفسر حديث «كلُّ مولودٍ يُولدُ على الفطرةِ» قال: هذا عندنا حيثُ أخذ اللّه [العهدَ عليهم][1] في أصلاب آبائهم حيث قال ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾.

٤٧١٧ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا ابن أبي زائدة، حدثني أبي، عن عامر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الوائدة والموؤدة في النار» قال يحيى بن زكريا: قال أبي: فحدثني أبو إسحاق، أن عامراً حدثه بذلك عن علقمة، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. [«المشكاة» (١١٢)].

٤٧١٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أن رجلاً قال: يا رسول اللّه، أين أبي؟ قال: «أبوك في النار» فلما قفَّى قال: «إن أبي وأباك في النار». [م (١ / ١٣٢ ـ ١٣٣)].

٤٧١٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ الشيطان يجري من ابن آدمَ مَجْرى الدم». [م (٧ / ٨)، ق، وقد مضى (٢٤٧٠)].

٤٧٢٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، أخبرنا ابن وهب، [قال]: أخبرني ابن لَهِيعة وعمرو بن الحارث وسعيد بن أبي أيوب، عن عطاء بن دينار، عن حَكيم بن شَريك الهُذَلي، عن يحيى بن ميمون، عن ربيعة الجُرشي، عن أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب، أن رسول اللّه ﷺ قال: «لا تُجالسوا أهل القدر، ولا تُفاتحوهم الحديث». [وهو مكرر (٤٧١٠)].

١٩ ـ [باب في الجهميّة][2]

٤٧٢١ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن معروف، نا سفيان، عن هشام [بن عروة]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا: خلق اللّه [عز وجل] الخلقَ، فمن خَلَقَ اللّه؟ فمن وَجَد من ذلك شيئاً فليقل: آمنت باللّه». [«الصحيحة» (١١٦ ـ ١١٧): م. خ نحوه بلفظ «فَلْيَسْتَعِذْ باللّه ولْينته»].

٤٧٢٢ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عمرو، نا سلمة ـ [يعني ابن الفضل][3] ـ، حدثني محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ [قال]: حدثني عتبة بن مسلم مولى بني تَيْم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول[4] فذكر نحوه، «فإذا قالوا ذلك فقولوا ﴿اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ ثم لْيتفِل عن يساره ثلاثاً ولْيستعذْ[5] من الشيطان». [«الصحيحة» (١١٦)].

---

(١) في «نسخة»: «عليهم العهد». (منه).
(٢) في «نسخة». «باب في الجهمية والمعتزلة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ويستعيذ». (منه).

٤٧٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا الوليد بن أبي ثور، عن سِماك، عن عبدالله بن عَميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبدالمطلب قال: كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسولُ الله ﷺ، فمرّتْ بهم سحابة، فنظر إليها، فقال: «ما تُسمونَ هذه؟» قالوا: السحابَ، قال: «والمزنَ» قالوا: والمزنَ، قال: «والعَنانَ» قالوا: والعَنانَ ـ قال أبو داود: لم أتقن العَنان جيداً ـ قال: «هل تدرون ما بُعدُ ما بين السماء والأرض؟» قالوا: لا ندري، قال: «إن بُعد ما بينَهما إما واحدةٌ أو ثنتانِ[1] أو ثلاثٌ[2] وسبعون[3] سنةً، ثم السماءُ فوقها كذلك» حتى عدّ سبع سموات«ثم فوق السابعة بحرٌ ما بين أسفلِه وأعلاه مثلَ ما بين سماءٍ إلى سماء، ثم فوقَ ذلك ثمانيةُ أوعالٍ بين أظلافهم ورُكَبهم مثلُ ما بين سماء إلى سماء، ثم على ظهورهم العرشُ بين[4] أسفله وأعلاه مثلُ ما بين سماء إلى سماء، ثم اللهُ [تبارك و]تعالى فوق ذلك» . [«ابن ماجه» (١٩٣)].

٤٧٢٤ ـ حدثنا أحمد بن أبي سُرَيج، أنا عبدالرحمن بن عبدالله بن سَعْد ومحمد بن سعيد، قالا: أنا عمرو بن أبي قيس، عن سماك، بإسناده ومعناه.

٤٧٢٥ ـ حدثنا أحمد بن حفص، [قال]: حدثني أبي، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان، عن سماك، بإسناده ومعنى[5] هذا الحديث الطويل.

٤٧٢٦ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالأعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وأحمد بن سعيد الرِّباطي، قالوا: نا وهب بن جرير ـ قال أحمد: كتبناه من نسخته، وهذا لفظه ـ قال: حدثنا أبي قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدث، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد بن جُبير بن مُطعم، عن أبيه، عن جدّه قال: أتى رسولَ الله ﷺ أعرابيٌّ، فقال: يا رسول الله، جَهِدت الأنفس، وضاعت العيال، ونُهِكت[6] الأموال، وهلكت الأنعام، فاستسقِ اللهَ [عز وجل] لنا، فإنا نستشفعُ بك على الله، ونستشفعُ بالله عليك! قال رسول الله ﷺ: «ويحك!! أتدري ما تقول؟» وسبَّح رسول الله ﷺ، فما زال يسبح حتى عَرَف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: «ويحك!! إنه لا يُستشفعُ بالله على أحد من خلقه، [إن] شأن الله أعظمُ من ذلك، ويحك!! أتدري ما اللهُ [عز وجل]؟ إن عرشه على سمواته لَهكذا» وقال بأصابعه مثلَ القبة عليه: «وإنه لَيَئِطُّ به أطيطَ الرَّحْل بالراكب» . قال ابن بشَّار في حديثه: «إن الله [عز وجل] فوقَ عرشه، وعرشُه فوق سمواته» وساق الحديث. وقال عبدالأعلى وابن المثنى وابن بشار: عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جدّه، قال أبو داود: والحديثُ بإسناد أحمد بن سعيد هو الصحيح، وافقه عليه جماعة، منهم: يحيى بن معين وعلي بن المديني، ورواه جماعة عن ابن إسحاق، كما قال أحمد أيضاً. وكان سماع عبدالأعلى وابن المثنى وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني. [«الظلال» (٥٧٥)، «المشكاة» (٥٧٢٧)].

---

(١) في «نسخة»: «ما بين». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ثلاثة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «سبعين». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ما بين». (منه).
(٥) في «نسخة»: (ومعناه). (منه).
(٦) في «نسخة»: «نهبت». (منه).

٤٧٢٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص [بن عبدالله][1]، [قال]: نا[2] أبي، [قال]: حدثني إبراهيم بن طَهْمان، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله، عن [رسول الله][3] ﷺ قال: «أُذِنَ لي أن أُحدِّثَ عن ملكٍ من ملائكة الله تعالى من حملة العرشِ: إن ما بينَ شحمةِ أُذنه إلى عاتقهِ مسيرةُ سبعِ مئة عامٍ» [«المشكاة» (٥٧٢٨) «الطحاوية» (٢٤٩)، «الصحيحة» (١٥١)].

٤٧٢٨ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عليّ بن نصر [بن عليّ] ومحمد بن يونس النسائي، المعنى، قالا: أنا عبدالله ابن يزيد المقرىء، نا حرملة ـ يعني ابن عمران ـ، حدثني أبو يونس سُليم بن جُبير مولى أبي هريرة، قال: سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ إلى قوله تعالى ﴿سَمِيعاً بَصِيراً﴾ ـ: قال: رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أُذنه والتي تليها على عينه، قال[4] أبو هريرة: رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها ويضع إصبعيه[5]. [قال ابن يونس: قال المقرىء: يعني (إن الله سميع بصير) يعني إن لله سمعاً وبصراً. قال أبو داود: وهذا ردّ على الجهمية][6].

٢٠ ـ باب في الرؤية

٤٧٢٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير ووكيع وأبو أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، عن جرير بن عبدالله قال: كنا مع رسول الله ﷺ جلوساً، فنظر إلى القمر [ليلة البدر][7] ليلةَ أربعَ عَشْرة، فقال: «إنكم سترون ربكم [عز وجل] كما ترون هذا لا تُضامُون في رؤيته، فإنِ استطعتم أن لا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا» ثم قرأ هذه الآية ﴿وَسَبِّحْ[8] بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾. [«ابن ماجه» (١٧٧): ق].

٤٧٣٠ ـ (صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه [قال:] أنه سمعه يحدث، عن أبي هريرة قال: قال ناس: يا رسول الله، أنرى ربَّنا عز وجل يوم القيامة؟ قال: «هل تُضَارُّونَ في رؤية الشمس في الظهيرة، ليست في سحابة؟»، قالوا: لا، قال: «هل تضارُّونَ في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة؟» قالوا: لا، قال: «والذي نفسي بيده لا تُضارّون في رؤيته، إلا كما تُضارّون في رؤية أحدهما». [«ابن ماجه» (١٧٧): ق].

٤٧٣١ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا عبيدالله بن معاذ، نا أبي، نا شعبة، المعنى، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٣) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عينيه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أصبعه». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قال ابن يونس»: قال المقرىء: وهذا رد على الجهمية». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في (الهندية): «فسبح».

يعلى بن عطاء، عن وكيع[1] ـ قال موسى: ابنِ حُدُسٍ، عن أبي رزِينٍ ـ قال موسى: العُقَيْلي ـ قال: قلت: يا رسول الله، أكلُّنا يرى ربَّه [جل ثناؤه]، قال ابن معاذ: مَخْلِيّاً به يوم القيامة، وما آيةُ ذلك في خلقه؟ قال: «يا أبا رَزين، أليس كلُّكم يرى القمر؟» ـ قال ابن معاذ: «ليلةَ البدر مَخْلِيّاً به» ثم اتفقا[2] ـ: قلت: بلى، قال: «فاللّه أعظم» قال ابن معاذ: قال «فإنما هو خلق من خلق الله، فاللّهُ أجلُّ وأعظم». [«ابن ماجه» (١٨٠)].

٢١ ـ [باب في الرد على الجهمية][3]

٤٧٣٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، [المعنى، قالا:] أن أبا أُسامة أخبرهم، عن عمر بن حمزة قال: قال سالم: أخبرني عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يَطوي اللّه تعالى السمواتِ يومَ القيامة، ثم يأخذهنَّ بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملكُ، أين الجبارون؟ أين المتكبِّرون؟ ثم [يطوي الأرضين][4]، ثم يأخذهن» قال ابن العلاء: «بيده الأخرى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبِّرون؟». [«ابن ماجه» (١٩٨): م].

٤٧٣٣ ـ (صحيح) حدثنا القَعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وَعن أبي عبدالله الأغرّ، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «ينزِلُ ربنا عز وجل كلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلثُ الليل[5] الآخِرُ، فيقول: من يدعوني فأستجيبَ له؟ من يسألُني فأُعطيَه؟ من يستغفرُني فأغفرَ له». [«ابن ماجه» (١٣٦٦): ق].

٢٢ ـ باب في القُرآن

٤٧٣٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيل، نا عثمان بن المغيرة، عن سالم، عن جابر بن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ يَعرِضُ نفسه على الناس بالموقف[6]، فقال: «ألاَ رجلٌ يَحملني إلى قومه، فإن قريشاً قد منعوني أن أبلِّغ كلام ربي [عزّ وجلّ]». [«ابن ماجه» (٢٠١)].

٤٧٣٥ ـ (صحيح) حدثنا إسماعيل بن عمر، نا إبراهيم بن موسى، نا[7] ابن أبي زائدة، عن مجالِد، عن عامر ـ [يعني الشعبي][8] ـ، عن عامر بن شهر قال: كنت عند النجاشي فقرأ ابنٌ له آيةً من الإنجيل، فضحكتُ، فقال: أتضحكُ من كلام الله [تبارك و]تعالى؟! [ق].

٤٧٣٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا عبدالله بن وهب، [قال:] أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقّاص وعبيدالله بن عبدالله [بن عتبة]، عن

---

(١) في «نسخة»: «وكيع بن عُدُس». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يطوي الله الأرضين». (منه).
(٥) في (الهندية): «اليل»، والصواب ما أثبت.
(٦) في «نسخة»: «في الموقف». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

حديث عائشة، وكلٌّ حدثني طائفةً من الحديث، قالت: ولَشأني في نفسي كان أحقرَ من أن يتكلَّم اللّه [تعالى ذكره] فيَّ بأمرٍ يُتلى. [ق].

٤٧٣٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن المِنْهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يُعوِّذُ الحسن والحسين: «أُعيذُكما بكلماتِ اللّه التامة، من كل شيطان وهامّة، ومن كل عينٍ لامّة» ثم يقول: «كان أبوكم يُعوِّذُ بهما[1] إسماعيلَ وإسحاق». [قال أبو داود: هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق][2]. [«ابن ماجه» (٣٥٢٥): خ].

٤٧٣٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي سُرَيج الرازي وعلي بن الحسين بن إبراهيم وعلي بن مسلم، قالوا: نا أبو معاوية، نا الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبداللّه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا تكلم اللّه تعالى بالوحي سمع أهلُ السماء للسماء صلصلةً كجرِّ السلسلة على الصَّفا، فيُصعَقون، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل [عليه السلام]، حتى إذا جاءهم جبريل فُزِّعَ عن قلوبهم، قال: فيقولون: يا جبريلُ ماذا قال ربُّك؟ فيقول: الحقَّ، فيقولون: الحقَّ، الحقَّ». [«الصحيحة» (١٢٩٣): خ موقوفاً، ومرفوعاً ـ: أبي هريرة، ومضى (٣٩٨٩) مختصراً].

٢٣ ـ باب في ذكر البعث والصور

٤٧٣٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد [بن مُسرهَد]، نا معتمِر، قال: سمعت أبي، قال: نا أسلمُ، عن بِشر بن شَغَافٍ، عن عبداللّه [بن عمرو][3]، عن النبي ﷺ قال: «الصُّوْر قرنٌ يُنفَخ فيه». [«الترمذي» (٣٤٧٢)].

٤٧٤٠ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ قال: «كلُّ ابنِ آدم تأكلُ الأرض وإلا عَجْبَ الذنب، منه خُلق، وفيه يُركَّب». [«ابن ماجه» (٤٢٦٦): ق].

٢٤ ـ باب في الشفاعة

٤٧٤١ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا بِسطام بن حُريث، عن أشعثَ الحُدَّاني، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي». [«المشكاة» (٥٥٩٨ ـ ٥٥٩٩)، «الظلال» (٨٣٠ ـ ٨٣٢)].

٤٧٤٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الحسن بن ذكوان، قال: نا أبو رجاءٍ، قال: حدثني عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: «يُخرَج قومٌ من النار بشفاعة محمد [ﷺ] فيُدخَلون الجنة ويُسمَّوْن الجهنَّميين»[4]. [«ابن ماجه» (٤٣١٥): خ].

٤٧٤٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون». [م].

---

(١) في «نسخة»: «بها». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ابن عمرو أو عمر» وفي «نسخة»: «عمر». (منه)، كذا في (الهندية): «عمر» والصواب -والله أعلم-: «ابن عمر».

(٤) في «نسخة»: «الجهنميون». (منه).

٢٥ ـ باب في خلق الجنة والنار

٤٧٤٤ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لما خلق الله [عز وجل] الجنة قال لجبريل: اذهبْ فانظُر إليها، فذهبَ فنظرَ إليها، ثم جاء فقال: أيْ ربِّ وعزَّتك لا يسمعُ بها أحدٌ إلا دخلها؛ ثم حفَّها بالمكاره، ثم قال: يا جبريل اذهبْ فانظرْ إليها، فذهب فنظر إليها، ثم جاء فقال: أيْ ربِّ وعزَّتك لقد خشيتُ أن لا يدخلها أحد». قال «فلما خلق الله تعالى النار قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها، ثم جاء فقال: [أيْ رَبِّ][1] وعزتك لا يسمعُ بها أحد فيدخلَها؛ فحفَّها بالشهوات، ثم قال: يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها [ثم جاء][2]، فقال: أيْ ربِّ وعزتك [وجلالك][3] لقد خشيتُ أن لا يبقى أحد إلا دخلها». [«الترمذي» (٢٦٩٨)].

٢٦ ـ باب في الحوض

٤٧٤٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب ومسدَّد [بن مُسرهَد]، قالا: نا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أمامكم حوضاً ما بين ناحيتيه كما بين جَرباءَ وأذرُحَ». [«الظلال» (٧٢٦ ـ ٧٢٧): م].

٤٧٤٦ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر النمري، نا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن أبي حمزة، عن زيد بن أرقم قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فنزلنا منزلاً، قال[4]: «ما أنتم جزءٌ من مئة ألف جزء ممن يَرِدُ عليَّ الحوضَ» قال: قلت: كم كنتم يومئذٍ؟ قال: سبعَ مئة، أو ثمانَ مئة. [«الصحيحة» (١٢٣)، «الظلال» (٧٣٣)].

٤٧٤٧ ـ (حسن) حدثنا هناد بن السَّريّ، نا محمد بن فُضيل، عن المختار بن فُلْفُل قال: سمعت أنس بن مالك يقول: أغفى رسول الله ﷺ إغفاءةً، فرفع رأسه متبسّماً، فإما قال لهم، وإما قالوا له: يا رسول الله لم ضحكت؟ فقال: «إنه أُنزلت عليَّ آنفاً سورة» فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ حتى ختمها، فلما قرأها قال: «هل تدرون ما الكوثر؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه نهرٌ وَعَدَنيه ربي [عز وجل][5] في الجنة، وعليه خير كثير، عليه حوضٌ تَرِدُ عليه أُمتي يوم القيامة، آنيتُه عددَ الكواكب». [م، تقدّم مختصراً (٧٨٤)].

٤٧٤٨ ـ (صحيح) حدثنا عاصم [بن] النضر، نا المعتمِر، سمعت أبي، قال: نا قتادة، عن أنس بن مالك قال: لما عُرج [نبي الله][6] ﷺ في الجنة ـ أو كما قال ـ عُرِض له نهر حافتَاه الياقوت المُجيَّبُ ـ أو قال المُجوَّف ـ فضرب الملَك الذي معه يده، فاستخرج مِسكاً، فقال محمد ﷺ للملَك الذي معه: «ما هذا؟» قال: هذا الكوثر الذي أعطاك

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بنبي الله». (منه).

الله [عزّ وجل][1] «الترمذي» (٣٥٩٧): خ].

٤٧٤٩ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا عبدالسلام بن أبي حازم أبو طالوت، قال: شهدت أبا بَرْزَة دخل على عُبيدالله بن زياد فحدثني فلان ـ باسمه[2] سماه مسلم ـ وكان في السِّماط: فلما رآه عبيدالله قال: إن محمَّديّكم[3] هذا الدَّحْداحُ، ففهمها الشيخ، فقال: ما كنتُ أحسبُ أني أبقى في قوم يعيِّروني بصحبة محمد ﷺ! فقال له عبيدالله: إن صحبة محمد ﷺ لك زَيْنٌ غيرُ شينٍ، ثم قال: إنما بَعثتُ إليك لأسألك عن الحوض، سمعتَ رسولَ الله ﷺ يذكر فيه شيئاً؟ قال أبو برزة: نعم، لا مرةً ولا ثنتين ولا ثلاثاً ولا أربعاً ولا خمساً، فمن كذَّبَ به فلا سقاه الله منه، ثم خرج مغضَباً. [«الظلال» (٧٠٠) و(٧٠٢ ـ ٧٠٣)].

٢٧ ـ باب [في] المسألة في القبر وعذاب القبر

٤٧٥٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سعد بن عُبيدة، عن البراء بن عازب، أن رسول الله ﷺ قال: «إن المسلم إذا سئل في القبر فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله [ﷺ]: فذلك قول الله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾» . [«ابن ماجه» (٤٢٦٩): ق].

٤٧٥١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبدالوهاب [بن عطاء][4] الخفّاف أبو نصر، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك [قال]: إن رسول الله ﷺ دخل نخلاً لبني النجار، فسمع صوتاً ففزع! فقال: «مَن أصحابُ هذه القبور؟» قالوا: يا رسول الله ناسٌ ماتوا في الجاهلية، فقال: «تعوَّذوا بالله من عذاب النار[5]، ومن فتنة الدجال» قالوا: وممَّ ذاك يا رسول الله؟ قال: «إن المؤمن إذا وُضع في قبره أتاه مَلَكٌ فيقول له: ما كنت تعبد؟ فإنِ اللهُ تعالى هداه قال: كنت أعبد الله، فيقال [له]: ما كنتَ تقولُ في هذا الرجل؟ فيقول: هو عبد الله ورسوله، فما يُسأل عن شيء غيرِها[6]، فيُطلَق به إلى بيتٍ كان له في النار فيقال له: هذا بيتُك كان لك[7] في النار، ولكن الله [عز وجل] عَصَمك ورَحِمك فأبدلك به بيتاً في الجنة، فيقول: دعوني حتى أذهبَ فأبشِّرَ أهلي، فيقال له: اسكن. وإن الكافر إذا وُضِعَ في قبره أتاه ملَك فينتهره فيقول له: ما كنتَ تعبد؟ فيقول: لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا تليت، فيقال له: ما[8] كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول كنت أقول ما يقول الناس! فيضربه بمِطْراقٍ من حديد بين أُذنيه، فيصيحُ صيحةً يسمعُها الخلقُ غيرَ الثقلين» . [«الصحيحة» (١٣٤٤)، ومضى مختصراً (٣٢٣١)].

٤٧٥٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا عبدالوهاب، بمثل هذا الإسناد، نحوه، قال: «إن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «محدثكم». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «القبر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «غيرهما». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «فما». (منه).

العبد إذا وُضع في قبره وتولَّى عنه أصحابه إنه لَيسمع قَرْع نعالهم، فيأتيه ملَكان فيقولان له» فذكر قريباً من حديث[1] الأول، قال فيه: «وأما الكافرُ والمنافقُ فيقولان له» زاد: «المنافقَ» وقال: «يسمعها مَن يليه غيرَ الثقلين». [ق، ومضى هناك مختصراً].

٤٧٥٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، ح ونا هناد بن السَّرِيّ، قال: نا أبو معاوية، وهذا لفظ هناد، عن الأعمش، عن المِنهال، عن زاذان، عن البراء بن عازب قال: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ في جنازةِ رجلٍ من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولمَّا يُلْحَدْ، فجلس رسول اللّه ﷺ وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكُت به في الأرض، فرفع رأسه فقال: «استعيذوا باللّه من عذاب القبر» مرتين أو ثلاثاً، زاد في حديث جرير ها هنا [و]قال[2]: «وإنه لَيسمع خفقَ نعالهم إذا ولَّوْا مدبرين حين يقال له: يا هذا، مَن ربُّك؟ وما دِينك؟ ومن نبيك؟». قال هناد: قال: «ويأتيه ملكان فيُجلسانه فيقولان له[3]: من ربك؟ فيقول: ربيَ اللّه، فيقولان له: ما دينُك؟ فيقول: ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ قال: فيقول: هو رسول اللّه ﷺ، فيقولان: وما يدريك؟ فيقول: قرأت [القرآنَ] كتابَ اللّه فآمنت به وصدقت». زاد في حديث جرير: «فذلك قول اللّه تعالى ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ﴾ الآية، ثم اتفقا قال: «فينادِي منادٍ من السماء: أنْ قد صدقَ عبدي، فأَفْرِشوه من الجنة، [وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة][4]. قال: «فيأتيه من رَوحها وطِيبها». قال: «ويفتح له فيها مَدَّ بصره». قال: «وإن الكافر» فذكر موته، قال: «وتُعاد روحه في جسده، ويأتيه ملَكان فيُجلِسانه فيقولان له[5]: من ربك؟ فيقول: هاهْ هاهْ [هاهْ]، لا أدري! فيقولان له[6]: ما دينُك؟ فيقول: هاهْ هاهْ، لاأدري! فيقولان له[7]: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه، لا أدري! فينادِي منادٍ من السماء: أنْ كَذَب، فأَفْرِشوه من النار، وألبسوه من النار، وافتحوا له باباً إلى النار». قال: «فيأتيه من حرِّها وسَمومها». قال: «ويُضيَّقُ عليه قبره حتى تختلفَ فيه أضلاعه!». زاد في حديث جرير قال: «ثم يُقيَّض له أعمى أبكمُ معه مِرْزَبَةٌ من حديدٍ لو ضُرب بها جبلٌ لصار تراباً» قال: «فيضربُه بها ضربةً يسمعُها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين، فيصير تراباً، قال: ثم تُعاد فيه الروح». [مضى بطرفه الأول (٣٢١٢)].

٤٧٥٤ ـ حدثنا هناد بن السريّ، حدثنا عبداللّه بن نُمير، حدثنا الأعمش، حدثنا المنهال، عن أبي عمر زاذان، قال: سمعت البراء، عن النبي ﷺ، فذكر نحوه.

---

(١) في «نسخة»: «حديثه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «وافتحوا له باباً إلى الجنة، وألبسوه من الجنة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

٢٨ ـ باب في ذكر الميزان

٤٧٥٥ ـ (ضعيف) حدثنا يعقوب بن إبراهيم وحميد بن مَسعَدة، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم، قال: أخبرنا يونس، عن الحسن، عن عائشة أنها ذَكَرت النار فبكتْ، فقال رسول الله ﷺ: «ما يُبكيكِ؟» قالت: ذكرتُ النار فبكيت، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ: «أمَّا في ثلاثة مواطنَ فلا يَذكر أحدٌ أحداً: عند الميزان حتى يَعلمَ أيَخِفُّ ميزانه أو يثقُل؟ وعند الكتاب حين يقال ﴿هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ﴾ حتى يعلم أين يقعُ كتابه: أفي يمينه أم في شماله أم من وراء ظهره؟ وعند الصراط إذا وُضِعَ بين ظهريْ[1] جهنم». قال يعقوب: عن يونس، وهذا لفظ حديثه. [«المشكاة» (٥٥٦٠)، «التعليق الرغيب» (٤ / ٢١٠ ـ ٢١١)].

٢٩ ـ باب في الدجال

٤٧٥٦ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن خالد الحذّاء، عن عبدالله بن شقيق، عن عبدالله ابن سُراقة، عن أبي عبيدة بن الجراح قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إنه لم يكن نبيٌّ بعد نوح إلا وَقد أنذَر الدجالَ قومَه، وإني أُنْذِرُكُموه» فوصفه لنا رسول الله ﷺ، وقال: «لعله سيدركُه مَن قد رآني وسمع كلامي» قالوا: يا رسول الله، كيف قلوبُنا يومئذٍ؟ أمِثلَها اليومَ؟ قال: [«أو خيرٌ»][2]. [«الترمذي» (٢٣٤٩)].

٤٧٥٧ ـ (صحيح) حدثنا مَخْلَد بن خالد، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، فذكر الدجال، فقال: «إني لأنذركموه، وما من نبيّ إلا [و]قد أنذره قومَه، لقد أنذره نوحٌ قومه، ولكني سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبيٌّ لقومه: تَعلَمون[3] أنه أعور، وأن الله [عز وجل] ليس بأعور». [ق، «قصة الدجال»].

٣٠ ـ باب [في الخوارج][4]

٤٧٥٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير وأبو بكر بن عياش ومُندل، عن مُطَرِّف، عن أبي جَهْم، عن خالد بن وَهْبان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن فارق الجماعة [قيد شبرٍ][5] فقد خلع [اللهُ] رِبقَة الإسلام من عنقه». [«الظلال» (٨٩٢)].

٤٧٥٩ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، نا زهير، حدثنا مطرِّف بن طَريف، عن أبي الجهم، عن خالد بن وهبان، عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم وأئمةٌ من بعدي يستأثرون بهذا الفيء؟!» قلت: أما[6] والذي بعثك بالحق أضعُ سيفي على عاتقي ثم أضربُ به حتى ألقاك ـ أو ألحقَك ـ! قال: «أوَ لا أدلك على خيرٍ من ذلك؟ تصبرُ حتى تلقاني». [«المشكاة» (٣٧١٠) / التحقيق الثاني].

---

(١) في «نسخة»: «ظهراني». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وخير»، وفي «نسخة»: «أو أخير». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «في قتل الخوارج». (منه).

(٥) في «نسخة»: «شبراً». (منه).

(٦) في «نسخة»: «إذن»، وفي «نسخة»: «إذاً». (منه).

٤٧٦٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وسليمان بن داود، المعنى، قالا: نا حماد بن زيد، عن المُعلَّى بن زياد وهشام ابن حسان، عن الحسن، عن ضبّة بن مِحْصَن، عن أُم سلمة زوجِ النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «**ستكون عليكم أئمةٌ تَعرفون منهم وتُنكرون، فمن أنكر**» قال أبو داود: قال هشام: «**بلسانه فقد برىء، [ومن كره**[1]**بقلبه فقد سلِم]**[2]، **ولكن مَن رضيَ وتابع**» فقيل: يا رسول الله، أفلا نقتلهم؟ قال أبو داود: «أفلا نقاتلُهم»؟ قال: «**لا، ما صلَّوْا**». [م. «الترمذي» (٢٣٨١)].

٤٧٦١ ـ (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، نا الحسن، عن ضبّة بن محْصَن العَنَزي، عن أُم سلمة، عن النبي ﷺ، بمعناه، قال: «**فمن كره فقد برِيء، ومن أنكر فقد سلِم**»، قال قتادة: يعني من أنكر بقلبه، ومن كره بقلبه. [م. انظر ما قبله].

٤٧٦٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن شعبة، عن زياد بن عِلاَقة، عن عَرْفَجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ستكون في أُمتي هَنَاتٌ وهَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يُفرِّقَ أمرَ المسلمين وهم جميعٌ فاضربوه بالسيف، كائناً من**[3] **كان**».

٣١ ـ [باب في قتال الخوارج][4]

٤٧٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى، المعنى، قالا: نا حماد [بن زيد]، عن أيوب، عن محمد، عن عَبيدة، أن علياً ذكر أهل النَّهروان، فقال: فيهم رجلٌ مُوْدَنُ اليد، أو مُخْدَجُ اليد، أو مَثْدُونُ اليد، لولا أن تَبْطروا لنبأتكم ما وعد اللّهُ الذين يقتلونهم[5] على لسان محمد ﷺ. قال: قلت: أنتَ[6] سمعت هذا منه؟ قال: إيْ وربّ الكعبة. [«ابن ماجه» (١٦٧): م].

٤٧٦٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا[7] سفيان، عن أبيه، عن ابن أبي نُعمٍ، عن أبي سعيد الخدري قال: بعث عليّ إلى النبي ﷺ بذُهَيبة في تُربتها، فقسمها بين أربعة: بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المُجاشِعيِّ، وبين عُيينة بن بدر الفَزاري، وبين زيدِ الخيلِ[8] الطائيِّ ثم أحدِ بني نَبهان، وبين علقمة بن عُلاثة العامري ثم أحد بني كِلاب، قال: فغضبت قريش والأنصار وقالت: يعطي[9] صناديدَ أهل نجد [ويَدَعُنا][10]؟ فقال: «**إنما أتألَّفهم**». قال: فأقبل رجل غائرُ العينين، مُشرِف الوجنتين، ناتىءُ الجبين، كَثُّ اللحية محلوقٌ، قال: اتقِ الله يا محمد! فقال:

---

(١) في «نسخة»: «أنكر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ومن كره بقلبه فقد برىء ومن كره فقد سلم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ما». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في (الهندية): «يفتلونهم».
(٦) في «نسخة»: «آنت»، وفي «نسخة»: «أأنت». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٨) في «نسخة»: «الخير». (منه).
(٩) في «نسخة»: «تعطى». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «وتدعنا». (منه).

«من يُطع الله إذا عصيتُه؟ أيأمَنُني اللهُ [عز وجل] على أهل الأرض ولا تأمنوني؟!» قال: فسأل رجلٌ قتلَه ـ أحسبه خالد بن الوليد ـ قال: فمنعه، قال: فلما ولَّى قال: «إنَّ من ضِئْضِىءِ هذا»، أو «في عَقِب هذا قومٌ يقرؤون القرآن لا يُجاوز حناجرهم، يَمرُقون من الإسلام مروق السهم من الرَّمِيَّة، يقتلون أهلَ الإسلام ويدَعونَ أهل الأوثان، لئن أنا [والله][1] أدركتُهم [لأقتلنَّهم][2] قتلَ عادٍ». [«النسائي» (٢٥٧٨): ق].

٤٧٦٥ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا الوليد ومبشِّر ـ يعني ابن إسماعيل ـ الحلبيُّ، بإسناده[3] عن أبي عمرو، قال ـ يعني الوليد ـ: ثنا أبو عمرو، قال: حدثني قتادة، عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «سيكونُ في أُمتي اختلافٌ وفُرقة، قومٌ يحسنون القِيلَ ويسيئون الفعل، يقرؤون القرآن لا يجاوز تَراقيَهم، يَمرقون من الدين مروق السهم من الرميَّة، [ثم] لا يرجعون حتى يرتدَّ على فُوقِهِ، هم شرُّ الخلق والخليقة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يَدْعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم[4] كان أولى بالله تعالى منهم» قالوا: يا رسول الله، ما سِيماهم؟ قال: «التحليق». [«الظلال» (٩٤٠)].

٤٧٦٦ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، نا[5] معمر، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ، [ذكر] نحوه، قال: «سِيماهم التحليقُ والتسميدُ[6]، فإذا رأيتموهم فأنيموهم»[7]. [«ابن ماجه» (١٧٥)].

٤٧٦٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، نا[8] سفيان، نا الأعمش، عن خيثمة، عن سُوَيد بن غَفَلة قال: قال عليّ: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلأَنْ أخِرَّ من السماء أحبُّ إليَّ من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإنما الحربُ خَدعةٌ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يأتي في آخر الزمان قوم حُدَثَاءُ الأسنان، سفهاءُ الأحلام، يقولون [من خير قول البرية][9]، يمرُقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميَّة، لا يجاوز إيمانُهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلَهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة». [«الظلال» (٩١٤): ق].

٤٧٦٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كُهيل، قال: أخبرني زيد بن وهب الجُهني، أنه كان في الجيش الذين[10] كانوا مع عليّ [عليه السلام] الذين ساروا إلى الخوارج، فقال عليّ [عليه السلام]: أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن ليست قراءتُكم إلى قراءتهم شيئاً، ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيئاً، ولا صيامكم إلى صيامهم شيئاً، يقرؤون

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «قتلتهم». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قتلهم». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «التسبيد». (منه).
(٧) في «نسخة»: التسبيد: استيصال الشعر». هذه العبارة لم توجد إلا في نسخة واحدة. (منه).
(٨) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٩) في «نسخة»: «من قول خير البرية». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «الذي». (منه).

القرآن يَحسبون أنه لهم، وهو عليهم، لا تُجاوز صلاتهم تَراقيَهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضيَ لهم على لسان نبيهم ﷺ [لاَ تَّكلوا على العمل][1]، وآيةُ ذلك أن فيهم رجلاً له عضدٌ وليست له ذراع، على عضده مثل حَلَمة الثَّدْي، عليه شَعَراتٌ بِيض» أفتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلُفونكم إلى[2] ذراريّكم وأموالكم؟! واللّه إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القومَ، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم اللّه. قال سلمة بن كُهيل: فنزَّلني زيدُ بن وهب منزلاً منزلاً[3]، حتى مَرَرْنا[4] على قنطرة، قال: فلما التقينا وعلى الخوارج [يومئذ] عبدُاللّه بن وهب الراسبي فقال لهم: ألقوا الرماح وسُلُّوا السيوف من جفونها، فأني أخاف أن يناشِدوكم كما ناشدوكم يوم حرُوراء، قال: فوحَّشُوا برماحهم، واستلُّوا السيوف، وشَجَرهم الناسُ برماحهم، قال: وقَتلوا بعضهم على بعضهم. قال: وما أصيب من الناس يومئذٍ إلا رجلان، فقال عليّ [عليه السلام]: التمسوا فيهم المُخْدَج، فلم يجدوا، فقام عليّ [رضي اللّه عنه] بنفسه، حتى أتى ناساً قد قُتل بعضهم على بعض، فقال: أخرِجوهم، فوجدوه مما يلي الأرض، فكبر، وقال: صدق اللّه، وبلغَ رسولُه. فقام إليه عَبيدة السَّلْماني فقال: يا أمير المؤمنين، آللّهِ[5] الذي لا إله إلا هو لقد سمعتَ هذا من رسول اللّه ﷺ؟ قال[6]: إيْ واللّه الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثاً، وهو يحلفُ[7]. [«الظلال» (٩١٧): م].

٤٧٦٩ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد بن زيد، عن جميل بن مرة قال: نا أبو الوَضِيء قال: قال عليّ [عليه السلام]: اطلبوا المُخْدَج، فذكر الحديث، فاستخرجوه من تحت القتلى في طين، قال أبو الوضِيء: فكأني أنظر إليه: حبشي عليه قُرَيطقٌ له إحدى يديه مثلُ ثَدْي المرأة عليها شُعيرات مثلُ شُعيراتِ التي تكون عل ذَنَب اليَربوع.

٤٧٧٠ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا بشر بن خالد، قال: نا شَبَابة بن سَوّار، عن نُعيم بن حكيم، عن أبي مريم قال: إنْ كان ذلك المُخْدَجُ لَمَعَنا يومئذ في المسجد، يجالسُه[8] بالليل والنهار، وكان فقيراً، ورأيته مع المساكين يشهد طعامَ عليّ [عليه السلام]][9] مع الناس، وقد كسوته بُرُنساً لي. قال أبو مريم: وكان المُخْدَج يُسمى نافعاً ذا الثُّدَيّة، وكان في يده مثلُ ثدي المرأة، على رأسه حَلَمة مثلُ حَلَمة الثدي، عليه شعيراتٌ مثل سِبالة السِّنَّور. قال أبو داود: [و]هو عند الناس اسمه حرقوس.

---

(١) في «نسخة»: «لنكلوا عن العمل». (منه).
(٢) في «نسخة»: «في». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «مر بنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «والله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قال أبو داود: قال مالك: ذلٌ للعلم أن يجيب العالم كلَّ من سأله». (منه).
(٨) في «نسخة»: «نجالسه». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

٣٢ ـ باب في قتال اللصوص

٤٧٧١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني عبدالله بن حسن، قال: حدثني عمِّي إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «من أُريد مالُه بغيرِ حقٍ فقاتل فقُتل فهو شهيد». [«الترمذي» (١٤٥٢ و١٤٥٣): ق].

٤٧٧٢ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو داود الطيالسي [وسليمان بن داود ـ يعني أبا أيوب الهاشمي]ـ[(١)] عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عُبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، عن طلحة بن عبدالله ابن عوف، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «من قُتِل دون ماله فهو شهيد، ومَن قُتِل دون أهله، أو دون دمه، أو دون دينه: فهو شهيد». [«الترمذي» (١٤٥٥)].

آخر كتاب السنة[(٢)]

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول: قال عفَّان: كان يحيى لا يُحَدِّث عن همام، قال أحمد: قال عفَّان: فلمَّا قدم معاذ بن هشام وافق هماماً في أحاديث، كان يحيى ربما قال بعد ذلك: كيف قال همام في هذا؟ قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: سماع هؤلاء: عفان وأصحابه، من همَّام؛ أصلح من سماع عبد الرحمن، وكان يتعاهد كتبه [بعد ذلك][(٣)].

حدثنا حسين بن علي، نا عفَّان - إن شاء الله تعالى - قال: قال لي همَّام: كنت أخطىء ولا أرجع [وأستغفر الله][(٤)] تعالى. قال أبو داود: سمعت علي بن عبدالله يقول: أعلمهم بإعادة ما يسمع مِمَّا لم يسمع شعبة، وأرواهم هشام، وأحفظهم سعيد بن أبي عروبة. قال أبو داود: فذكرتُ ذلك لأحمد فقال: سعيد بن أبي عروبة في قصة هشام، هذا كلُّهُ يحكونه عن معاذ بن هشام، أين كان يقع هشام من سعيد لو برز له؟

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «حدثنا أبو داود: حدثنا عبد الله بن قريش البخاري، قال: سمعت نعيمَ بن حمَّاد يقول: المعتزلة تردون [في نسخة يردون] ألفي حديث من حديث النبي ﷺ، أو نحو ألفي حديث.

حدثنا أبو ظفر عبد السلام: نا جعفر، عن عوف، قال: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم، ثم قرأ هذه الآية؛ يقرأها ويفسِّرها: ﴿إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إليَّ ومطهرك من الذين كفروا﴾ يشير إلينا بيده، وإلى أهل الشام.

حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السَّرح، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبِّه، عن أخيه، عن معاوية: اشفعوا [في نسخة قال: قال رسول الله ﷺ: اشفعوا] تؤجروا، فإني لأريدُ الأمر فأُؤَخِّرُهُ كيما تشفعوا فتؤجروا، فإن رسول الله ﷺ قال: اشفعوا تؤجروا».

حدثنا أبو معمر، قال: نا سفيان، عن بُريد، عن أبي بُرْدة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، مثله». (منه).

(٣) في «نسخة»: «بَعْدُ». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فأستغفر الله». (منه).

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥ ـ أول كتاب الأدب

١ ـ باب في الحلم وأخلاق[١] النبي ﷺ

٤٧٧٣ ـ (حسن) حدثنا مَخْلَد بن خالد الشعيري[٢]، حدثنا عمر[٣] بن يونس، نا عكرمة ـ يعني ابن عمار ـ، [قال]: حدثني إسحاق ـ يعني ابن عبدالله بن أبي طلحة ـ قال: قال أنس: كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خُلقاً، فأرسلني يوماً لحاجة، فقلت: والله لا أذهب. وفي نفسي أن أذهبَ لِما أمرني به نبي الله ﷺ، قال: فخرجت، حتى أمُرَّ على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسولُ الله ﷺ قابضٌ بقفايَ مِن ورائي فنظرت إليه وهو يضحك فقال [لي]: «يا أُنيسُ اذهبْ حيث أمرتك» قلت: نعم، أنا أذهب يا رسول الله. قال أنس: والله لقد خدمته سبع سنين، أو تسع سنين، ما علمتُ قال لشيء صنعت: لمَ فعلتَ كذا وكذا، ولا لشيء تركتُ: هلاّ فعلت كذا وكذا. [م (٧ / ٧٤)، ق جملة الخدمة، «مختصر الشمائل» (٢٩٦)].

٤٧٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ، عن ثابت، عن أنس [بن مالك] قال: خدمتُ النبي ﷺ عشر سنين بالمدينة، وأنا غلام ليس كلُّ أمري كما يشتهي صاحبي أن يكون[٤] عليه، ما قال لي فيها[٥] أُفٍّ قطُّ، وما قال لي: لمَ فعلتَ هذا؟أم ألاّ فعلت هذا. [ق، انظر ما قبله].

٤٧٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو عامر، نا محمد بن هلال، أنه[٦] سمع أباه يحدث، قال أبو هريرة وهو يحدثنا: كان رسول الله ﷺ يجلس معنا في المسجد[٧] يحدثنا، فإذا قام قمنا قياماً حتى نَراه قد دخل بعضَ بيوتِ أزواجه، فحدثنا يوماً، فقمنا حين[٨] قام، فنظرنا إلى أعرابي قد أدركه فجبذَه بردائه فحمَّرَ رقبته، قال أبو هريرة: وكان رداء النبي ﷺ خشِناً، فالتفتَ، فقال له الأعرابي: اِحمل لي على بعيريّ هذين، فإنك لا تحمِل لي من مالك ولا من مال أبيك! [قال]: فقال النبي ﷺ: «لا، وأستغفر الله، لا، وأستغفر الله، لا، وأستغفر الله، [لا أحملُك][٩] حتى تُقِيدَني من جَبْدَتك التي جَبَدْتني» فكلُّ ذلك يقول له الأعرابي: [لا] والله لا أُقِيدُكَها، فذكر الحديث. قال: ثم دعا رجلاً فقال له: «احملْ له على بعيريه هذين: على بعير شعيراً، وعلى الآخر تمراً» ثم التفتَ إلينا فقال: «انصرِفوا على بركة الله عز وجل». [«النسائي» (٤٧٧٦)].

---

(١) في «نسخة»: «وحسن الخلق». وفي «نسخة»: «وحسن الهدي». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في (الهندية): «عمرو»، وهو خطأ، والتصويب من كتب الرجال و«تحفة الأشراف».

(٤) في «نسخة»: «أكون». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «المجلس». (منه).

(٨) في «نسخة»: «حتى». (منه).

(٩) في «نسخة»: «لا أحمل لك». (منه).

٢ ـ باب في الوقار

٤٧٧٦ ـ (حسن) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا قابوس بن أبي ظِبيان، أن أباه حدثه، قال: حدثنا عبدالله بن عباس، أن نبي الله ﷺ قال: **«إن الهدْي الصالح والسمتَ الصالحَ والاقتصادَ: جزءٌ من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»**. [«الروض النضير» (٣٨٤)].

٣ ـ باب من[١] كظم غيظاً

٤٧٧٧ ـ (حسن) حدثنا [أحمد بن عمرو] بن السرح، نا ابن وهب، عن سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، عن أبي مرحوم، عن سهل بن مُعاذ، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: **«مَن كظم غيظاً وهو قادرٌ على أن يُنَفِّذَه دعاهُ الله [عز وجل] يوم القيامة على رؤوس الخلائق][٢] حتى يُخيره من[٣] أيِّ الحُور العِين[٤] شاء»**. [قال أبو داود: اسم أبي مرحوم: عبدُالرحيم بن ميمون][٥]. [«ابن ماجه» (٤١٨٦)].

٤٧٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا عقبة بن مُكْرَم، نا عبدالرحمن ـ يعني ابن مهدي ـ عن بِشر ـ يعني ابن منصور ـ، عن محمد بن عَجلان، عن سُويد بن وهب، عن رجلٍ من أبناء أصحاب النبي ﷺ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ، نحوه، قال: **«ملأَه الله أمناً وإيماناً»** لم يذكر قصة **«دعاه الله»**. زاد: **«ومَن ترك لُبْسَ ثوب جمالٍ وهو يقدِر عليه»** قال بشر: أحسبه قال: **«تواضعاً، كساه الله حُلَّةَ الكرامة، ومن زوَّج لله [تعالى] توَّجهُ الله تاج المُلك»**. [«المشكاة» (٥٠٨٩) / التحقيق الثاني].

٤٧٧٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث ابن سويد، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما تَعُدُّون الصُّرَعةَ فيكم؟»** قالوا: الذي لا يَصرَعه الرجال! قال: **«لا، ولكنه الذي يَملِك نفسه عند الغضب»**. [م (٨ / ٣٠)].

٤ ـ [باب ما يقال عند الغضب][٦]

٤٧٨٠ ـ (ضعيف) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير بن عبدالحميد، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل قال: استَبَّ رجلان عند النبي ﷺ، فغضب أحدهما غضباً شديداً حتى خُيِّل إليَّ أن أنفه يتمزَّعُ من شدة غضبه! فقال النبي ﷺ: **«إني لأعلمُ كلمةً لو قالها لذهب عنه ما يجدُه من الغضب!»** فقال: ما هي يا رسول الله؟ قال: **«يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم»** قال: فجعل معاذ يأمره، فأبى ومَحَكَ، وجعل يزداد غضباً. [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٨٠)، «الروض النضير» (٦٣٥)].

---

(١) في «نسخة»: «في كظم الغيظ». (منه).
(٢) في «نسخة»: «على رؤوس الخلائق يوم القيامة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «من الحور ما شاء». وفي «نسخة»: «من الحور العين ما شاء الله». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٤٧٨١ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عدي بن ثابت، عن سليمان ابن صُرَد قال: استبَّ رجلان عند النبي ﷺ، فجعل أحدهما تحمرُّ عيناه وتنتفخ[1] أوداجه، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي يجد: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقال الرجل: هل تَرى بي من جنون؟! [«الترمذي» (٣٦٩٦): ق].

٤٧٨٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا أبو معاوية، نا داود بن أبي هند، عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبي ذرّ، قال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إذا غضِبَ أحدكم وهو قائم فليجلِس، فإن ذهب عنه الغضبُ، وإلا فليضْطجِع». [«المشكاة» (٥١١٤)].

٤٧٨٣ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن داود، عن بكر، أن النبي ﷺ بعث أبا ذر، بهذا الحديث. قال أبو داود: [و]هذا[2] أصح الحديثين.

٤٧٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا بكر بن خلف والحسن بن علي، المعنى، قالا: نا إبراهيم بن خالد، نا أبو وائل ـ [قال أبو داود: يعني] القاصّ، [من أهل صنعاء. قال: هو، أرى، عبدُالله بنُ بَحِير ـ،] قال: دخلنا على عروة [ابن مسعود] ابن محمد بن[3] السَّعْدي فكلمه رجل فأغضبه، فقام فتوضأ، [قال]: [ثم رجع وقد توضأ][4] فقال: حدثني أبي، عن جدّي عطية قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خُلِقَ من النار، وإنما تُطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ». [«الضعيفة» (٥٨٢)، «ضعيف الجامع» (١٥١٠)].

٥ ـ باب[5] في التجاوز [في الأمر][6]

٤٧٨٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ في أمرين إلا اختار أيسرَهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعدَ الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن يُنتهكَ[7] حرمةُ الله تعالى فينتقمَ لله عزَّ وجلَّ بها. [«مختصر الشمائل» (٣٠٠): ق].

٤٧٨٦ ـ (صحيح) حدثنا مُسدد، نا يزيد بن زُرَيع، نا مَعْمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [عليها السلام]، قالت: ما ضَرب رسول الله ﷺ خادماً ولا امرأة قطّ. [«ابن ماجه» (١٩٨٤): م].

---

(١) في «نسخة»: «تنفّخه». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب في العفو والتجاوز». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «[. . . .]». (منه). قلت: طمست هذه النسخة من حاشية (الهندية)، والظاهر أنها كلمة: «تنتهك». وهي في «نسخة» أخرى لـ «سنن أبي داود».

٤٧٨٧ ـ (صحيح) حدثنا يعقوب بن إبراهيم، نا محمد بن عبدالرحمن الطُّفَاوي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبدالله ـ يعني ابن الزبير ـ في قوله ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ﴾ قال: أُمر نبيُّ الله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس. [خ (٤٦٤٤) تعليقاً، (٤٦٤٣) موصولاً نحوه].

٦ ـ باب في حسن العِشرة

٤٧٨٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبدالحميد ـ يعني الحِمّاني ـ، نا الأعمش، عن مسلم، عن مسروقٍ، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيءُ لم يقل: ما بالُ فلان يقول؟ ولكن يقول: ما بالُ أقوامٍ يقولون كذا وكذا؟ [«الصحيحة» (٢٠٦٤): م نحوه].

٤٧٨٩ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا حماد بن زيد، نا سَلْم العَلَوي، عن أنس، أن رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وعليه أثرُ صُفْرةٍ، وكان رسول الله ﷺ قَلَّما يُواجه رجلاً في وجهه بشيء يكرهه، فلما خرج قال: «لو أمرتم هذا أن يغسِل ذا عنه». قال أبو داود: سَلْم ليس هو علويًّا[1]، كان يبصر في النجوم، وشهد عند عديّ ابن أرطاةَ على رؤية الهلال فلم يُجِزْ شهادته. [وهو مكرّر (٤١٨٢)].

٤٧٩٠ ـ (حسن) حدثنا نصر بن علي، أخبرني أبو أحمد، نا سفيان، عن الحجاج بن فُرافِصةَ، عن رجل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، ح ونا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، نا[2] بشر بن رافع، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، رفَعاه جميعاً، قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غِرٌّ كريمٌ، والفاجر خِبٌّ لئيم». [«الترمذي» (٢٠٤٧)، «الصحيحة» (٩٣٥)].

٤٧٩١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن [محمد] بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة قالت: استأذن رجل على النبي ﷺ، فقال: «بئس ابنُ العشيرة» أو «بئس رجلُ العشيرة» ثم قال: «ائذنوا له» فلما دخل ألانَ له القول، فقالت عائشة: يا رسول الله، ألنتَ له القولَ وقد قلتَ له ما قلتَ؟! قال: «إنَّ شرَّ الناسِ منزلةً عند الله يوم القيامة مَن وَدَعَه ـ أو تركه ـ النَّاسُ لاتّقاء فُحشِه». [«الترمذي» (٢٠٨١): ق].

٤٧٩٢ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «بئس أخو العشيرة» فلما دخل انبسط إليه رسول الله ﷺ وكلَّمه، فلما خرج قلت: يا رسول الله، لما استأذن قلتَ: «بئس أخو العشيرة» فلما دخل انبسطتَ إليه! فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، إن الله لا يحب الفاحشَ المتفحِّش»[3]. [«الإرواء» (٢١٣٣)].

٤٧٩٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عباسٌ العنبري، حدثنا أسود بن عامر، نا شَريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عائشة، في هذه القصة، قالت: فقال: ـ تعني النبي ﷺ ـ: «يا عائشة، إن من[4] شرار الناس الذين يُكرَمون اتقاءَ

---

(١) في «نسخة»: «علوي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سئل أبو داود عن معنى قول النبي ﷺ: «بئس أخو العشيرة»، فقال: ذلك للنبي ﷺ خاصة». هذه العبارة قد وجدت في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

ألستهم»

٤٧٩٤ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن مَنيع، نا أبو قَطَن، أنا مبارك، عن ثابت، عن أنس قال: ما رأيت رجلاً التقم أُذُن النبي[١] ﷺ فينحّي رأسَه، حتى يكونَ الرجلُ هو الذي ينحّي رأسه، وما رأيت رجلاً أخذ بيده فترك يده، حتى يكونَ الرجلُ هو الذي يدعُ يده. [«الصحيحة» (٢٤٨٥)].

٧ ـ باب في الحياء

٤٧٩٥ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله [بن عمر]، عن ابن عمر [قال]: إن النبي ﷺ مرّ على رجل من الأنصار وهو يَعِظ أخاه في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْه، فإن الحياءَ من الإيمان». [«ابن ماجه» (٥٨): ق].

٤٧٩٦ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد، عن إسحاق بن سويد، عن أبي قتادة قال: كنا مع عمران بن حصين وثَمَّ بُشيرُ بن كعب، فحدث عمرانُ بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كلُّه»، أو قال: «الحياءُ كلُّه خير» فقال بُشير بن كعب: إنا نجدُ في بعض الكتب: إن منه سكينةً ووقاراً، ومنه ضعفاً[٢]، فأعاد عمران [بن حصين] الحديثَ، فأعاد[٣] بُشير الكلامَ، قال: فغضب عمران بن حصين حتى احمرَّتْ عيناه وقال: ألا أُراني أحدثُك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن كُتبك!! قال: قلنا: يا أبا نُجَيد، [إيه، إيه][٤]. [«الروض النضير» (٧٤٣): م].

٤٧٩٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا شعبة، عن منصور، عن رِبْعيّ بن حِراش، عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ممَّا أدركَ الناسُ من كلامِ النبوةِ الأولى[٥]: إذا لم تستحي[٦] فاصنع[٧] ما شئت». [«ابن ماجه» (٤١٨٣): خ].

٨ ـ باب في حسن الخُلق

٤٧٩٨ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا يعقوب ـ يعني الإسكندراني ـ، عن عمرو، عن المطَّلب، عن عائشة [رحمها الله] قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المؤمن لَيدرك بحسن خُلقه درجةَ الصائم القائم». [«المشكاة» (٥٠٨٢)].

---

(١) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ضعف». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وأعاد». (منه).
(٤) في «نسخة»: «إنه»، أنه». وفي «نسخة»: «إنه، إنه أي: صادق». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تستح». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فافعل». وفي «نسخة»: «فاعمل». (منه).

٤٧٩٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر، قالا: نا [شعبة]، ح ونا [محمد] بن كثير، أنا شعبة [ابن الحجاج]، عن القاسم بن أبي بَزّة، عن عطاء الكَيْخاراني، عن أُم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «ما من شيء أثقلُ[1] في الميزان من حسن الخُلق». [قال أبو الوليد: قال: سمعت عطاء الكيخاراني]. [قال أبو داود: وهو عطاء بن يعقوب، وهو خال إبراهيم بن نافع، يقال: كيخاراني، وكوخاراني.][2] [«الترمذي» (٢٠٨٧)].

٤٨٠٠ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجُماهِر قال: نا أبو كعب أيوبُ بن محمد السَّعْدي [قال:] حدثني سليمان بن حبيب المُحاربي، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا زعيمٌ ببيت في رَبَضِ الجنة لمن ترك المِراء وإن كان محقّاً، وببيتٍ في وسَط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحاً، وببيت في أعلى الجنة لمن حَسَّن خلُقه». [«الصحيحة» (٢٧٣)].

٤٨٠١ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قالا: نا وكيع، عن سفيان، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنةَ الجَوّاظُ، ولا الجَعْظَريُّ». قال: والجَوّاظ: الغليظ الفظّ. [«المشكاة» (٥٠٨٠)].

٩ ـ باب في كراهية الرِّفعة في الأمور

٤٨٠٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس قال: كانت العضباءُ لا تُسبَقُ، فجاء أعرابي على قَعُودٍ له فسابقها[3] فسبقها الأعرابي، فكأن ذلك شَقَّ على أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: «حقٌّ على الله أن لا يَرفع شيئاً[4] [من الدنيا][5] إلا وَضَعه». [خ].

٤٨٠٣ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا حميد، عن أنس، بهذه القصة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ حقّاً على الله تعالى أن لا يُرفع[6] شيء من الدنيا إلا وضعه». [خ].

١٠ ـ باب في كراهية التمادح

٤٨٠٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن[7] سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام قال: جاء رجل فأثنى على عثمان في وجهه، فأخذ المِقداد بن الأسود تراباً فَحَثا في وجهه وقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا لقيتُمُ المدّاحين فاحثُوا في وجوههم التراب». [«ابن ماجه» (٣٧٤٢): م].

---

(١) في «نسخة»: «في الميزان أثقل». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يسابقها». (منه).
(٤) في «نسخة»: «لا يرفع شيء». (منه).
(٥) في «نسخة» (منه).
(٦) في «نسخة»: «يرتفع». (منه).
(٧) في «نسخة»: «نا». (منه).

٤٨٠٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا أبو شهاب، عن خالد الحذّاء، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، أن رجلاً أثنى على رجلٍ عند النبي ﷺ، فقال له: «قطعتَ عُنُقَ صاحبك» ثلاث مرات، ثم قال: «إذا مدح أحدُكُم صاحبه لا محالةَ فليقُل: إني أحسِبه [أنه]، كما يريد أن يقول، ولا أزكّيه[1] على الله تعالى». [ق].

٤٨٠٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر ـ يعني ابن المفضّل ـ، نا أبو سلمة سعيدُ بن يزيد، عن أبي نضرة، عن مطرِّف قال: قال أبي: انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقال: «السيد الله [تبارك وتعالى]» قلنا: وأفضلُنا فضلاً وأعظمنا طَوْلاً، فقال: «قولوا بقولكم» أو «بعضِ قولكم، ولا يَسْتَجْرِينكم الشيطانُ». [«المشكاة» (٤٩٠١)، «إصلاح المساجد» رقم (١٠٣)].

١١ ـ باب في الرِّفق

٤٨٠٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن يونس وحميد، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفَّل، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله رفيق يُحبُّ الرفق، ويُعطي عليه ما لا يُعطي على العُنفِ». [«الروض النضير» (٣٦ و٧٦٤): م].

٤٨٠٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة وَمحمد بن الصباح البزاز، قالوا: نا[2] شَريك، عن المِقدام بن شُريح، عن أبيه، قال: سألت عائشة عن البَداوة، فقالت: كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التلاعِ، وإنه أراد البَداوة مرةً فأرسل إلى ناقة مُحَرَّمةٍ من إبل الصدقة، فقال لي: «يا عائشة، ارْفِقي فإن الرفق لم يكن في شيء قطُّ إلا زانه، ولا نُزِع من شيء قطُّ إلا شانه». قال ابن الصبّاح في حديثه «مُحَرَّمة»: يعني: لم تُركب. [مضى (٢٤٧٨) إسناداً ومتناً].

٤٨٠٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: «من يُحرَمِ الرِّفقَ يحرمِ الخيرَ كلَّه». [«التعليق الرغيب» (٣/ ٢٦٢)].

٤٨١٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عفان، حدثنا عبدالواحد، حدثنا سليمان الأعمش، عن مالك بن الحارث، قال الأعمش: وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد، عن أبيه، قال الأعمش: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ، قال: «التُّؤَدةُ في كل شيء، إلاَّ في عمل الآخرة». [«الصحيحة» (١٧٩٤)].

١٢ ـ باب في شكر المعروف

٤٨١١ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا الربيع بن مسلم، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: [«لا يشكُرُ اللهَ من لا يشكرُ الناسَ»][3]. [«الترمذي» (٢٠٣٧)].

---

(١) في «نسخة»: «يزكيه». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة»: «من لا يشكر الله لا يشكر الناس». (منه).

٤٨١٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس، أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله، ذهبت الأنصار بالأجر كلّه! قال: «لا، ما دعوتُم اللهَ لهم وأثنيتم عليهم». [«التعليق الرغيب» (٢ / ٥٦)].

٤٨١٣ ـ (حسن) حدثنا مسدد، نا بشر، نا عُمارة بن غَزِيّة [قال]: حدثني رجل من قومي، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أُعطيَ عطاءً فوجد: فليَجزِ به، فإن لم يجد فليُثْنِ به، فمن أثنى به فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره». قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزية، عن شُرحبيل، عن جابر. قال أبو داود: وهو شُرحبيل، يعني رجلاً من قومي، كأنهم كرهوه فلم يُسَمُّوه. [«الترمذي» (٢١٢٠)].

٤٨١٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن الجراح، نا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «مَن أُبليَ بلاءً فذكره فقد شَكره، وإنْ كتمه فقد كفره». [«الصحيحة» (٦١٨)].

١٣ ـ باب في الجلوس [بالطرقات][1]

٤٨١٥ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن زيد ـ يعني ابن أسلم ـ، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والجلوسَ بالطُّرُقات» فقالوا: يا رسول الله ما بُدٌّ لنا من مجالسنا نتحدَّث فيها، فقال رسول الله ﷺ: «إن أبيتم فأعطُوا الطريق حقَّه» قالوا: وما حقُّ الطريق يا رسول الله؟ قال: «غضُّ البصر، وكفُّ الأذى، وردُّ السلام، والأمر بالمعروفِ، والنهي عن المنكر». [«الصحيحة» (٢٤٢١)، «حجاب المرأة» (٣٤)].

٤٨١٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر ـ يعني ابن المفضَّل ـ، نا عبدالرحمن بن إسحاق، عن سعيد المقبُري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في هذه القصة، قال: «وإرشادُ السبيل». [المصدر نفسه].

٤٨١٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عيسى النيسابوري، أنا ابن المبارك، نا[2] جرير بن حازم، عن إسحاق بن سُويد، عن ابن حُجَير العَدَوي قال: سمعت عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ، في هذه القصة، قال: «وتُغيثوا الملهُوفَ، وتَهدُوا الضالّ». [المصدر نفسه].

٤٨١٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى [ابن الطباع][3] وكثير بن عبيد، قالا: نا مروان [بن معاوية]، قال ابن عيسى: قال: نا حميد، عن أنس قال: جاءت امرأة النبي[4] ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن لي إليك حاجةً، فقال لها: «يا أُم فلان، اجلِسي في أيِّ نواحي السِّكك [حيثُ] شئتِ حتى أجلسَ إليك» قال: فجلستْ، فجلس النبي ﷺ إليها حتى قضتْ حاجتها. لم يذكر ابن عيسى «حتى قضت حاجتها» وقال كثير: عن حميد، عن أنس. [«مختصر الشمائل» (٢٨٥): م، خ تعليقاً].

---

(١) في «نسخة»: «في الطرقات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «إلى رسول الله». (منه).

٤٨١٩ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا يزيد بن هارون، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن امرأةً كان في عقلها شيء، بمعناه. [م. المصدر نفسه].

١٤ ـ [باب في سعة المجلس][1]

٤٨٢٠ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، نا عبدالرحمن بن أبي المَوَالِ[2]، عن عبدالرحمن بن أبي عَمرة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيرُ المجالس أوسعُها». قال أبو داود: هو عبدالرحمن ابن عمرو بن أبي عمرة الأنصاري. [«الصحيحة» (٨٣٠)].

١٥ ـ باب في الجلوس بين[3] الشمس والظل

٤٨٢١ ـ (صحيح) حدثنا [أحمد بن عمرو] بن السرْح ومَخْلد بن خالد، قالا: نا سفيان، عن محمد بن المنكدر قال: حدثني من سمع أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «إذا كان أحدُكم في الشمس» وقال مخلد «في الفيء، فقلَص عنه الظلُّ وصار[4] بعضُه في الشمس وبعضُه في الظلِّ فليقُم». [«الصحيحة» (٨٣٥)].

٤٨٢٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثني قيس، عن أبيه، أنه جاء ورسولُ الله ﷺ يخطب، فقام في الشمس، فأمر به فَحُوِّل إلى الظلّ. [المصدر نفسه].

١٦ ـ باب في التحلُّق

٤٨٢٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن الأعمش، حدثني المسيَّب بن رافع، عن تميم بن طَرَفة، عن جابر بن سَمُرة قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد وهم حِلقٌ فقال: «ما لي أراكم عِزين؟!» [«المشكاة» (٤٧٢٤): م].

٤٨٢٤ ـ (صحيح) حدثنا واصل بن عبدالأعلى، عن ابن فُضيل، عن الأعمش، بهذا، قال: كأنه يحبّ الجماعة.

٤٨٢٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر الوركاني[5] وهناد، أن شريكاً أخبرهم، عن سِماك، عن جابر بن سمرة قال: كنا إذا أتينا النبيَّ ﷺ جلس أحدُنا حيثُ ينتهي. [«الترمذي» (٤٨٨١)].

١٧ ـ [باب في] الجلوس وسْط الحلْقة][6]

٤٨٢٦ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، نا قتادة [قال]: حدثني أبو مِجْلَز، عن حذيفة، أن رسول الله ﷺ لَعنَ من جلسَ وَسْط الحَلْقة. [«الترمذي» (٢٩١٣)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الموالي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «بين الظل والشمس». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فصار». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

١٨ - بابٌ في الرجل يقوم للرجل مِن[١] مَجْلِسِهِ

٤٨٢٧ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عبدربِّه بن سعيد، عن أبي عبدالله [مولىً لآل][٢] أبي بردة، عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاءنا أبو بَكْرة في شهادة، فقام له رجل من مجلسه، فأبى أن يجلس فيه، وقال: إن النبي ﷺ نهى عن ذا، ونهى النبيُّ ﷺ أن يَمسح الرجل يده بثوب من لم يَكْسُه. [«المشكاة» (٤٧٠١) / التحقيق الثاني].

٤٨٢٨ ـ (حسن) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن عَقيل بن طلحة، قال: سمعت أبا الخَصيب، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقام له رجل من مجلسه، فذهب ليجلس فيه، فنهاه النبي ﷺ. قال أبو داود: أبو الخَصيب: اسمه[٣] زياد بن عبدالرحمن. [«الصحيحة» (٢٢٨)].

١٩ ـ باب مَنْ يؤمر أن يجالِس

٤٨٢٩ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبان، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَثَلُ المؤمنِ الذي يقرأُ القرآن مثلُ الأُتْرُجَّة ريحُها طيبٌ وطعمها طيبٌ، ومثلُ المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل[٤] التمْرة طعمُها طيبٌ ولا ريحَ لها، ومثل الفاجر الذي يقرأُ القرآنَ كمثل الرَّيحانة ريحُها طيبٌ وطعمها مرٌّ، ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآنَ كمثلِ الحنظلةِ طعمها مرّ ولا ريحَ لها. ومَثَلُ جليسِ[٥] الصالح كمثل صاحب المِسك إن لم يُصبكَ منه شيءٌ أصابك من ريحه، ومثلُ جليسِ السَّوْء كمثل صاحب الكِير إن لم يُصبك من سَواده[٦] أصابك من دُخانه**». [«نقد الكتاني» (٤٣)، «الصحيحة» (٣٢١٤): ق ـ أبي موسى].

٤٨٣٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، المعنى، ح، ونا ابن معاذ، نا أبي، قالا: نا شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، بهذا الكلام الأول إلى قوله: «**وطعمها مرّ**». وزاد ابن معاذ: قال[٧]: قال أنس: وكنا نتحدَّث: أن مَثَلَ جليسِ[٨] الصالح، وساق بقية الحديث. وزاد ابن معاذ في حديثه: قال أنس. [«ابن ماجه» (٢١٤): ق].

٤٨٣١ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا عبدالله بن الصباح العطار، نا سعيد بن عامر، عن شُبيل بن عَزْرَة، عن أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ قال: «**مثلُ الجليس الصالح**» فذكر نحوَه.

٤٨٣٢ ـ (حسن) حدثنا عمرو بن عون، أنا ابن المبارك، عن حيوة بن شُريح، عن سالم بن غيلان، عن الوليد

---

(١) في «نسخة»: «عن». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مولى آل». (منه).
(٣) في «نسخة»: (منه).
(٤) في «نسخة»: «كمثل». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الجليس». (منه).
(٦) في «نسخة»: «شرره». (منه).
(٧) في «نسخة» (منه).
(٨) في «نسخة»: «الجليس». (منه).

ابن قيس، عن أبي سعيد ـ رضي الله عنه أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد ـ عن النبي ﷺ قال: «لا تُصاحبْ إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامَكَ إلا تقيٌّ». [«الترمذي» (٢٣٩٥)].

٤٨٣٣ ـ (حسن) حدثنا [محمد] بن بشار، نا أبو عامر وأبو داود، قالا: نا زهير بن محمد، [قال:] حدثني موسى بن وَردان، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «الرجلُ على دينِ خليله، فلينظُرْ أحدُكم من يُخالِل». [«الترمذي» (٢٣٧٨)].

٤٨٣٤ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا جعفر ـ يعني ابن بُرْقان ـ، عن يزيد ـ [يعني ابن الأصمّ][(١)]، عن أبي هريرة، يرفعه، قال: «الأرواح جنودٌ مُجنَّدةٌ، فما تَعارف منها ائتلف، وما تَناكَر منها اختلف». [«المشكاة» (٥٠٠٣) / التحقيق الثاني، «الضعيفة» تحت الحديث (٥٥٢٧): م، خ تعليقاً عن عائشة].

٢٠ ـ باب في كراهية المِراء

٤٨٣٥ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو أُسامة، نا بُريد بن عبدالله، عن جدّه أبي بردة، عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: «بشِّروا ولا تنفِّروا، ويسِّروا ولا تُعسِّروا». [«الصحيحة» (١١٥١): ق].

٤٨٣٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائبِ، عن السائب قال: أتيتُ النبي ﷺ، فجعلوا يُثنون عليَّ ويذكروني، فقال رسول الله ﷺ: «أنا أعلمكم» يعني: به، قلت: صدقتَ بأبي أنت[(٢)] وأُمي! كنتَ شريكي فنعمَ الشريكُ كنتَ: لا تُداري ولا تُماري. [«ابن ماجه» (٢٢٨٧)].

٢١ ـ باب [في] الهَدْي في الكلام

٤٨٣٧ ـ (ضعيف) حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحرّاني، حدثني محمد ـ يعني ابن سلمة ـ، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عمر بن عبدالعزيز، عن يوسف بن عبدالله بن سَلاَم، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدَّثُ يُكْثر أن يرفع طرفَه إلى السماء. [«الضعيفة» (١٧٦٨)].

٤٨٣٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، أنا محمد بن بشر، عن مِسْعر قال: سمعت شيخاً في المسجد يقول: سمعت جابر بن عبدالله يقول: كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيلٌ. أو[(٣)]: ترسيل. [«المشكاة» (٥٨٢٧) / التحقيق الثاني].

٤٨٣٩ ـ (حسن) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالا: نا وكيع، عن سفيان، عن أُسامة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة [رحمها الله] قالت: كان كلام رسول الله ﷺ [كلاماً فَصْلاً][(٤)] يفهمُه كلُّ من سمعه.

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «و». (منه).

(٤) في «نسخة»: «كلام فصل». (منه).

[«الترمذي» (٣٩٠١)].

٤٨٤٠ ـ (ضعيف) حدثنا أبو توبة قال: زعم الوليد، عن الأوزاعي، عن قُرَّة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ كلامٍ لا يُبدأ فيه [بحمدُ الله][1] فهو أجذم». قال أبو داود: رواه يونس وعُقيل وشعيب وسعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن النبي ﷺ مرسلاً. [«ابن ماجه» (١٨٩٤)].

٢٢ ـ باب في الخُطبة

٤٨٤١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل، قالا: نا عبدالواحد بن زياد، نا عاصم بن كُليب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «كلُّ خُطبةٍ ليس فيها تشهُّدٌ فهي كاليدِ الجَذْماء». [«الترمذي» (١١١٨)].

٢٣ ـ باب في تنزيل الناس منازلَهم

٤٨٤٢ ـ (ضعيف) حدثنا يحيى بن إسماعيل وابن أبي خلَف، أن يحيى بن اليَمَانِ أخبرهم، عن سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شَبيب، أن عائشة [عليها السلام] مَرَّ بها سائل فأعطَتهُ كِسرةً، ومرَّ بها[2] رجل عليه ثيابٌ وهيئة فأقعدته فأكل، فقيل لها في ذلك؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: «أنزِلوا الناس منازِلهم». قال أبو داود: وحديث يحيى مختصر. قال أبو داود: ميمون [بن أبي شبيب] لم يدرك عائشة. [«الضعيفة» (١٨٩٤)، «ضعيف الجامع» (١٣٤٤)].

٤٨٤٣ ـ (حسن) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف، نا عبدالله بن حُمران، نا[3] عوف بن أبي جَميلة، عن زياد ابن مِخْراق، عن أبي كِنانة، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من إجلال الله إكرامَ ذي الشيبة المسلم، وحاملِ القرآنِ غيرِ الغالي فيه والجافي عنه، وإكرامَ ذي السُّلطانِ المُقسِط». [«صحيح الجامع» (٢١٩٩)].

٢٤ ـ باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما

٤٨٤٤ ـ (حسن) حدثنا محمد بن عبيد وأحمد بن عَبْدة، المعنى، قالا: نا حماد، نا عامرٌ الأحول، عن عمرو ابن شعيب، قال ابن عبدة: عن أبيه، عن جدِّه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يُجْلَس بين رجلين إلاَّ بإذنهما». [«المشكاة» (٤٧٠٤) / التحقيق الثاني].

٤٨٤٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا سليمان بن داود المَهْري، أنا ابن وهب، أخبرني أُسامة بن زيد الليثي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لرجلٍ أن[4] يُفرِّقَ بين اثنين إلاَّ بإذنهما». [«الترمذي» (٢٩١٢)].

٢٥ ـ باب في جلوس الرجل

٤٨٤٦ ـ (صحيح) حدثنا سلمةُ بن شبيب، نا عبدالله بن إبراهيم [قال]: حدثنا إسحاق بن محمد الأنصاري،

---

(١) في «نسخة»: «بالحمد لله». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عليها». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

عن رِبْعِيّ بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جدّه أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ كان إذا جلس احتبى بيده[1]. قال أبو داود: عبدالله بن إبراهيم: شيخ منكر الحديث. [«الصحيحة» (٨٢٧)، «مختصر الشمائل» (١٠٣). خ، نحوه - ابن عمر، م - ابن عباس].

٤٨٤٧ - (حسن) حدثنا حفص بن عمر وَموسى بن إسماعيل، قالا: نا عبدالله بن حسان العنبري قال: حدثتني جدّتايَ صفيةُ ودُحيبة ابنتا عُلَيبةَ - قال موسى: بنتِ حرملة - وكانتا ربيبتي قَيْلة بنت مَخْرَمة، وكانت جدّة أبيهما، أنها أخبرتهما أنها رأت النبيَّ ﷺ وهو قاعد القُرْفُصاء، فلما رأيت رسول الله ﷺ المُخْتَشِع - وقال موسى: المُتَخَشِّع - في الجِلسة أُرعدتُ من الفَرَق. [«الصحيحة» (٢١٢٤)، «الترمذي» (٢٩٧٩)].

٢٦ - [باب في الجِلسة المكروهة][2]

٤٨٤٨ - (صحيح) حدثنا علي بن بحر، نا عيسى بن يونس، نا ابن جريج، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشَّريد، عن أبيه الشريد بن سُويد قال: مرَّ بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا، وقد وضعت يدي اليسرى خلف ظهري، واتكأت[3] على إليةِ يدي، فقال: «**أتقعدُ قِعدة المغضوب عليهم؟!**». [«حجاب المرأة» (١٠٠ / ٢)].

٢٧ - باب[4] في السمَر بعد العشاء

٤٨٤٩ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن عوف، قال: حدثني أبو المِنهال، عن أبي برزة قال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها. [«ابن ماجه» (٧٠١): ق].

٢٨ - باب في الرجل يجلس متربِّعاً

٤٨٥٠ - (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أبو داود الحَفَري، نا سفيان الثوري، عن سِماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربَّع في مجلسه حتى تطلُعَ الشمس حَسناء[5]. [«الترمذي» (٥٩٠): م. وتقدم نحوه (١٢٩٤)].

٢٩ - باب في التَّناجي

٤٨٥١ - (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، ح وحدثنا مسدَّد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن شَقيق -[يعني ابن سلمة][6]، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا ينتجي اثنانِ دون الثالثِ فإنَّ ذلك يُحزِنه**». [«ابن ماجه» (٣٧٧٥): ق].

٤٨٥٢ - (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ، مثله، قال أبو صالح: فقلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرُّك. [«الصحيحة» (١٤٠٢)].

---

(١) في «نسخة»: «بيديه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «اتكيت». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب النهي عن السمر بعد العشاء». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حسناً». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٣٠ ـ باب إذا قام [الرجل] من مجلسه[١] ثم رجع

٤٨٥٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل بن أبي صالح قال: كنت عند أبي جالساً وعنده غلام، فقام ثم رجع، فحدث أبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «**إذا قامَ الرجلُ من مجلس[٢] ثم رجع إليه فهو أحقُّ به**». [م].

٤٨٥٤ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، نا مبشِّر الحلبي، عن تمّام بن نَجيح، عن كعب الإيادي قال: كنت أختلف إلى أبي الدرداء، فقال أبو الدرداء: كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله، فقام، فأراد الرجوع: نَزَع نعليه أو بعضَ ما يكون عليه، فيعرفُ ذلك أصحابُه، فيثبُتون. [«المشكاة» (٤٧٠٢)].

٣١ ـ [باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله][٣] [عز وجل]

٤٨٥٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من قومٍ يقومون من مجلس لا يذكرون الله فيه: إلاَّ قاموا عن مثلِ جيفةِ حمارٍ! وكان لهم[٤] حسرةً!**». [«الصحيحة» (٧٧)، «الكلم الطيب» (٢٢٤)].

٤٨٥٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن ابن عَجلان، عن سعيدٍ المقبُري، عن أبي هريرة، عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «**من قعد مقعَداً لم يذكرِ الله فيه كانت عليه من الله تِرَةٌ، ومن اضطجع مَضْجَعاً[٥] لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله تِرَةٌ**». [المصدر نفسه].

٣٢ ـ باب في كفارة المجلس

٤٨٥٧ ـ (صحيح دون قوله: «**ثلاث مرات**») حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، أخبرني عمرو، أن سعيد بن أبي هلال حدثه، أن سعيد بن أبي سعيد المقبُري حدثه، عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: كلماتٌ لا يتكلَّمُ بهنَّ أحدٌ في مجلسه عند قيامه ثلاثَ مراتٍ إلا كُفِّر بهنَّ عنه، ولا يقولُهن في مجلسِ خيرٍ وَمجلسِ ذكرٍ إلا خُتم له بهنَّ عليه، كما يُختم بالخاتَم على الصحيفة: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك. [«التعليق الرغيب» (٢ / ٢٣٧)].

٤٨٥٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب قال: قال عمرو، وحدثني بنحو ذلك عبدالرحمن بن أبي عمرو، عن المقبُري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، [نحو ذلك][٦]. [«الروض النضير»: (٣٠٥)].

٤٨٥٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا محمد بن حاتم الجَرْجَرائي وَعثمان بن أبي شيبة المعنى، أن عبدة بن سليمان أخبرهم، عن الحجاج بن دينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالية، عن أبي بَرْزة الأسلمي قال: كان رسول الله ﷺ يقول

---

(١) في «نسخة»: «مجلس». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مجلسه». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عليهم». (منه).
(٥) في «نسخة»: «مضطجعاً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «مثله». (منه).

بأَخَرةٍ إذا أراد أن يقوم من المجلس: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك» فقال رجل يا رسول الله: إنك لتقولُ قولاً ما كنت تقوله فيما مضى؟ قال: «كفارةٌ لما يكونُ في المجلسِ»[1]. [المصدر نفسه].

٣٣ ـ باب في رفع الحديث [من المجلس][2]

٤٨٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا الفِريابي، عن إسرائيل، عن الوليد ـ [قال أبو داود:] ونسبه لنا زهير بن حرب، [في هذا الحديث]: عن حسين بن محمد، عن إسرائيل، في هذا الحديث، قال: الوليدِ بن أبي هشام ـ عن زيد بن زائد، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يبلِّغْني أحدٌ من أصحابي عن أحد شيئاً، فإني أُحبُّ أن أخرج إليكم وأنا سليمُ الصدر». [«المشكاة» (٤٨٥٢) / التحقيق الثاني].

٣٤ ـ باب في الحذر [من الناس][3]

٤٨٦١ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا نوح بن يزيد بن سيّار المؤدب، نا إبراهيم بن سعد قال: حدثنيه ابن إسحاق، عن عيسى بن مَعْمَر، عن عبدالله بن عمرو ابن الفَغْواء الخُزاعي، عن أبيه، قال: دعاني رسول الله ﷺ ـ وقد أراد أن يبعثني بمالٍ إلى أبي سفيان يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح ـ فقال: «التمسْ صاحباً» قال: فجاءني عمرو بن أُمية الضَّمْري، فقال: بلغني أنك تريدُ الخروج وتلتمسُ صاحباً، قال: قلت: أجلْ، قال: فأنا لك صاحب. قال: فجئت رسول الله ﷺ، قلت: قد وجدت صاحباً، قال: فقال: «مَنْ؟» قلت: عَمْرُو بنُ أُمية الضَّمْريُّ، قال: «إذا هبطتَ بلاد قومه فاحذرْه، فإنه قد قال القائل: أخوك البِكْريُّ فلا تأمنْه». فخرجنا حتى إذا كنتُ بالأبواء قال: إني أريد حاجةً إلى قومي بوَدَّان، فتلبَّثْ لي، قلت: راشداً، فلما وَلَّى ذكرت قول النبي ﷺ، فشددتُ على بعيري حتى خرجت أُوضِعُه، حتى إذا كنت بالأصافر[4] إذا هو يُعارضني في رهطٍ، قال: وأوضعتُ[5]، فسبقتُه، فلما رآى[6] أن قد فُتُّه انصرفوا، وجاءني فقال: كانت لي إلى قومي حاجة، قال: قلت: أجلْ، ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان. [«الضعيفة» (١٢٠٥)].

٤٨٦٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا ليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يُلدغُ المؤمنُ من جُحرٍ واحدٍ مرَّتين». [«ابن ماجه» (٣٩٨٢): ق].

٣٥ ـ باب في هَدْي الرجل

٤٨٦٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن حميد، عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ.

---

(١) آخر الجزء الثلاثين، وأول الجزء الحادي والثلاثين، من تجزئة الخطيب رحمه الله. (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بالأظافر». وفي «نسخة»: «بالأضافر». (منه).

(٥) في «نسخة»: «أوضعت». (منه).

(٦) في «نسخة»: «رآني». (منه).

٤٨٦٤ ـ (صحيح) حدثنا حسين بن معاذ بن خُلَيف، نا عبدالأعلى، نا سعيد الجُرَيري، عن أبي الطُّفيل قال: رأيتُ رسول اللّه ﷺ، قلت: كيف رأيتَه؟ قال: كان أبيضَ مليحاً إذا مشى كأنما يَهوي في صَبُوب. [«مختصر الشمائل» (١٢): م دون الشطر الثاني].

٣٦ ـ باب في الرجلُ يضع إحدى رجْليه على الأخرى

٤٨٦٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، ح ونا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول اللّه ﷺ أن يضعَ [الرجل] ـ وقال قتيبة: يرفعَ الرجلُ ـ إحدى رجليه على الأخرى. زاد قتيبة: وهو مُستلقٍ على ظهره. [«الترمذي» (٢٩٢٨): م].

٤٨٦٦ ـ (صحيح) حدثنا النُّفَيلي، نا مالك، ح، ونا القَعْنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عَبّاد بن تميم، عن عمّه، أنه رأى رسول اللّه ﷺ مُستلقياً ـ قال القعنبي: في المسجد ـ واضعاً إحدى رجْليه على الأخرى. [ق].

٤٨٦٧ ـ (صحيح الإسناد عن عثمان) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب [رضي اللّه عنه] وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك.

٣٧ ـ باب في نقل الحديث

٤٨٦٨ ـ (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا يحيى بن آدم، نا ابن أبي ذئب، عن عبدالرحمن بن عطاء، عن عبدالملك بن جابر بن عَتيك، عن جابر بن عبداللّه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا حدَّثَ الرَّجلُ بالحديث ثم التفتَ فهي أمانةٌ». [«الصحيحة» (١٠٨٩)].

٤٨٦٩ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، قال: قرأت على عبداللّه بن نافع، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن ابن أخي جابر بن عبداللّه، عن جابر بن عبداللّه رضي الله عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «المجالسُ بالأمانة إلا ثلاثةَ مجالس: سفكُ دم حرام، أو فرجٌ حرام، أو اقتطاعُ مالٍ بغير حقّ». [«الضعيفة» (١٩٠٩)].

٤٨٧٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى الرازي، قالا: نا[1] أبو أُسامة، عن عمرَ ـ قال إبراهيم: هو عمر بنِ حمزة بن عبداللّه العُمَري ـ عن عبدالرحمن بن سعد قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ من أعظم الأمانة عند اللّه يوم القيامة: الرجلَ يُفضي إلى امرأته وتُفضي إليه ثم ينشُرُ سِرّها». [«آداب الزفاف» (٦٥)، «ضعيف الجامع» (١٩٨٦): م].

٣٨ ـ باب في القَتّات

٤٨٧١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همّام، عن حذيفة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يدخلُ الجنةَ قتاتٌ». [«الترمذي» (٢١١٢): ق].

٣٩ ـ باب في ذي الوجهين

٤٨٧٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «مِن شرِّ الناسِ ذو الوجهين: الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ، وهؤلاء بوجهٍ». [«الترمذي» (٢١١١): ق].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).

٤٨٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا شَريك، عن الرُّكَين [ابن الربيع][١]، عن نُعيم بن حنظلة، عن عمار قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَن كان له وجهانِ في الدنيا، كان له يومَ القيامةِ لسانان من نار». [«الصحيحة» (٨٨٩)].

٤٠ ـ باب في الغيبة

٤٨٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عبداللّه بن مسلمة القعنبي، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن العلاء عن أبيه، عن أبي هريرة، أنه قيل: يا رسول اللّه، ما الغيبةُ؟ قال: «ذِكرُك أخاك بما يكره» قيل: أفرأيتَ إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «فإن[٢] كان فيه ما تقولُ فقد اغتبتَه، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهَتَّه». [«الترمذي» (٢٠١٦): م].

٤٨٧٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، [قال]: حدثني علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبُكَ من صفيةَ كذا وكذا ـ قال غيرُ مسدد: تعني قصيرة ـ فقال: «لقد قلتِ كلمةً لو [مُزِج بها][٣] بماء البحر لمزجتْه!». قالت[٤]: وحكيتُ له إنساناً، فقال: «ما أحبُّ أني حكيتُ إنساناً وأن لي كذا وكذا». [«الصحيحة» (٩٠١)، «الترمذي» (٢٦٣٢ ـ ٢٦٣٣)].

٤٨٧٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عوف، نا أبو اليمان، نا شعيب، نا [عبداللّه][٥] بن أبي حسين، حدثنا نوفل ابن مُساحِق، عن سعيد بن زيد، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ من أربى الرِّبا الاستطالةَ في عِرْض المسلم بغير حقّ». [«المشكاة» (٥٠٤٥) / التحقيق الثاني، «الصحيحة» (١٤٣٣ و١٨٧١)].

٤٨٧٧ ـ (ضعيف) [حدثنا جعفر بن مسافر: نا عمرو بن أبي سلمة، قال: نا زهير، عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ مِنْ أكبر الكبائر استطالةَ المرء في عرض رَجلٍ مُسْلمٍ بِغَيْرِ حَق، ومنَ الكبائرِ السَّبَّتَانِ بالسَّبَّةِ»][٦]. [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٩٦)].

٤٨٧٨ ـ (صحيح) حدثنا [محمد] بن المصفَّى، نا بقية وأبو المغيرة، قالا: حدثنا صفوان، قال: حدثني راشد ابن سعْد وعبدالرحمن بن جبير، عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لما عُرج[٧] بي مررتُ بقوم لهم أظفارٌ نحاسٍ يَخمِشون [بها] وجوهَهم وصدورهم، فقلت: مَن هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعونَ في أعراضهم». قال أبو داود: [و][٨] حدثناه[٩] يحيى بن عثمان، عن بقية، ليس فيه أنس. [«الصحيحة»

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إن». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لو مُزِجَت بماء البحر». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «عَرَج بي ربي». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

(٥٣٣)].

٤٨٧٩ ـ حدثنا عيسى بن أبي عيسى السَّيْلَحِيني[١]، عن أبي المغيرة، كما قال ابن المصفَّى.

٤٨٨٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا أسود[٢] بن عامر، نا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سعيد بن عبدالله بن جُريج، عن أبي بَرْزَة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا معشرَ مَن آمن بلسانه ولم يدخُل الإيمانُ قلبَه: لا تغتابوا المسلمين، ولا تَتَّبعوا عوراتِهم، فإنه من اتَّبعَ عوراتِهم يَتَّبِعِ اللهُ [عز وجل] عورتَه، ومن يتَّبِعِ اللهُ عورته يفضحْه في بيته**». [«المشكاة» (٥٠٤٤)/ التحقيق الثاني، «التعليق الرغيب» (٣/ ١٧٧)].

٤٨٨١ ـ (صحيح) حدثنا حَيْوَة بن شُريح [المصري الحمصي][٣]، نا بقيّة، عن ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن وقاص بن ربيعة، عن المُستورِد، أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال: «**من أكل برجُلٍ مُسلمٍ أَكْلة فإنَّ اللهَ [عز وجل] يُطعمه مثلَها من جهنم، ومن كُسي ثوباً برجُلِ مسلمٍ فإن اللهَ يكسوه مثلَه من جهنم، ومن قام برجل [مسلم] مقامَ سُمعةٍ ورياء فإن اللهَ [عز وجل] يقومُ به مَقام سُمعة ورياء يوم القيامة**». [«الصحيحة» (٩٣٤)].

٤٨٨٢ ـ (صحيح) حدثنا واصل بن عبدالأعلى، نا أسباطُ بن محمد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلَم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلُّ المسلم على المسلم حرامٌ: مالُه، وعرضُه، ودمه، حسْبُ امرىءٍ من الشرّ أن يَحقِر أخاه المسلم**». [«الترمذي» (٢٠١٠): م].

باب[٤] الرجل يذب عن عرض أخيه.

٤٨٨٣ ـ (حسن) حدثنا عبدالله بن محمد بن أسماء بن عبيد، نا ابن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبدالله ابن سليمان، عن إسماعيل بن يحيى المَعَافري، عن سهل بن معاذ بن أنس الجُهني، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «**مَن حمى مؤمناً من مُنافقٍ**» أُراه قال «**بعثَ اللهُ [عز وجل] ملَكاً يَحمي لحمَه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيءٍ يُريدُ شَيْنَه به حَبَسَه اللهُ على جسر جهنم حتى يخرج مما قال**». [«التعليق الرغيب» (٣/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، «المشكاة» (٤٩٨٦)/ التحقيق الثاني].

٤٨٨٤ ـ (ضعيف) حدثنا إسحاق بن الصبّاح، نا ابن أبي مريم، أنا[٥] الليث، حدثني يحيى بن سُليم، أنه سمع إسماعيل بن بَشير يقول: سمعت جابر بن عبدالله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري يقولان: قال رسول الله ﷺ: «**ما من امرىءٍ [مسلم] يخذُلُ امرءاً مسلماً في موضعٍ يُنْتَهَكُ[٦] فيه حرمتُه ويُنتقصُ فيه من عِرضه إلا خذله اللهُ في موطن يُحبُّ فيه نُصرتَه، وما من امرىءٍ[٧] ينصُر مسلماً في موضعٍ يُنتقصُ فيه من عِرضه ويُنتهكُ [فيه]مِن حرمته إلا نصره اللهُ [عز**

---

(١) في «نسخة»: «السليحي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «الأسود». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «باب من رد عن مسلم غيبه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «تنتهك». (منه).
(٧) في «نسخة»: «امرىءٍ مسلم». (منه).

وجل] في موطنٍ يُحبُّ [فيه] نُصرتَه». قال يحيى: وحدثنيه عُبيدالله بن عبدالله بن عمر وعقبةُ بن شداد. قال أبو داود: يحيى بن سُليم هذا هو ابن زيد مولى النبي ﷺ، وإسماعيل بن بَشير مولى بني مَغَالة، وقد قيل: عتبة بن شداد، موضعُ: عقبة. [«التعليق الرغيب» (٣ / ٣٠٣)، «المشكاة» (٤٩٨٣) / التحقيق الثاني].

٤٢ ـ [باب من ليست له غيبة][1]

٤٨٨٥ ـ (ضعيف بزيادة «فقال رسول الله...»، وهو صحيح بدونها، وبزيادة أخرى) حدثنا علي بن نصر، نا[2] عبدالصمد بن عبدالوارث من كتابه قال: حدثني أبي، قال: نا الجُريري، عن أبي عبدالله الجُشَمي، قال: نا جُندُب قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عَقَلها، ثم دخل المسجد فصلى خلفَ رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلقها، ثم ركب، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمداً، ولا تُشرِك في رحمتنا أحداً! فقال رسول الله ﷺ: «أتقولون هو أضلُّ أم بعيرُه، ألم تسمعوا إلى ما قال؟» قالوا: بلى. [وقد مضى برقم (٣٨٠)].

٤ ـ باب ما جاء في الرجل يحل[3] الرجل قد اغتابه

٤٨٨٦ ـ (صحيح مقطوع) حدثنا محمد بن عبيد، نا ابن ثور، عن معمر، عن قتادة، قال: أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضيغم، أو ضمضم، شك ابن عبيد، كان إذا أصبح قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك. [«الإرواء» (٢٣٦٦)].

٤٨٨٧ ـ (ضعيف مرسل) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن عبدالرحمن بن عجلان، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم»؟ قالوا: ومن أبو ضمضم؟ قال: «رَجُل فيمن كَانَ [مِنْ] قَبْلَكُم» بمعناه قال: «عرضي لمن شتمني». [المصدر نفسه].

(ضعيف) قال أبو داود: رواه هاشم بن القاسم، قال: عن محمد بن عبدالله العمي عن ثابت، قال: نا أنس عن النبي ﷺ، بمعناه. [المصدر نفسه]. قال أبو داود: وحديث حماد أصح.

٤٤-باب [في التجسس][4]

٤٨٨٨ ـ (صحيح) حدثنا عيسى بن محمد الرملي و[محمد] بن عوف، وهذا لفظه، قالا: نا الفِريابي، عن سفيان، عن ثور، عن راشد بن سعد، عن معاوية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنك إنِ اتَّبَعْتَ عوراتِ الناسِ أفسدتَهم أو كِدتَ أن تُفسدهم». فقال أبو الدرداء: كلمةٌ سمعها معاوية من رسول الله ﷺ نفعه الله [تعالى] بها. [«التعليق الرغيب» (٣ / ١٧٧)].

٤٨٨٩ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا سعيد بن عمرو الحمصي[5]، نا إسماعيل بن عياش، نا ضَمْضَم بن زُرعة، عن شُريح بن عبيد، عن جُبير بن نُفير وكثير بن مرّة وعمرو بن الأسود والمِقْدام بن مَعْدي كَرِبَ وأبي أُمامة، عن النبي

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يحلل». (منه).
(٤) في «نسخة»: «في النهي عن التجسس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «الحضرمي». (منه).

ﷺ قال: «إن الأمير إذا ابتغى الرِّيبةَ في الناس أفسدهم». [المصدر نفسه].

٤٨٩٠ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن زيد [بن وهب][(١)] قال: أُتي ابن مسعود فقيل: هذا فلانٌ تَقطُرُ لحيته خمراً! فقال عبدالله: إنا قد نُهينا عن التجسُّس، ولكن إن يَظْهر لنا شيء[(٢)] نأخذْ به.

٤٥ ـ باب في السَّتر على المسلم

٤٨٩١ ـ (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا عبدالله بن المبارك، عن إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة، عن أبي الهيثم، عن عقبة بن عامرٍ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ رأى عورةَ [أخيه] فسترها كان كمن أحيا مَوْؤدة». [«الضعيفة» (١٢٦٥، ٢٨٠٨)].

٤٨٩٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا ابن أبي مريم، أنا الليث، قال: حدثني إبراهيم بن نَشيط، عن كعب بن علقمة، أنه سمع أبا الهيثم يذكر، أنه سمع دُخيناً كاتبَ عقبة بن عامر قال: كان لنا جيران يشربون الخمر، فنهيتهم فلم ينتهوا، فقلت لعقبة بن عامر: إنَّ جيراننا هؤلاء يشربون الخمر، وإني نَهيتهم فلم ينتهوا، وأنا داعٍ لهم الشُّرَطَ، فقال: دَعْهم، ثم رجعتُ إلى عقبة مرة أخرى فقلت: إن جيراننا قد أَبَوْا أن ينتهوا عن شرب الخمر، وأنا داعٍ لهم الشُّرَطَ! فقال: ويحك دَعْهم فإني سمعت رسول الله ﷺ، فذكر معنى حديثِ مسلم. قال أبو داود: [و]قال هاشم ابن القاسم: عن ليث، في هذا الحديث، قال: لا تفعل ولكن عِظْهُمْ وتهدَّدْهم. [انظر ما قبله].

٤٦ ـ [باب المؤاخاة][(٣)]

٤٨٩٣ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن عُقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أنَّ النبي ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم، لا يَظلمه، ولا يُسْلِمُه، من كان في حاجة أخيه كان[(٤)] اللهُ في حاجتِه، ومَن فرَّج عن مسلمٍ كُربةً فرج الله عنه بها كربةً من كُرَب يوم القيامة، ومَن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة». [«الترمذي» (١٤٦٣): ق].

٤٧ ـ [باب المُستبَّان][(٥)]

٤٨٩٤ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مَسلَمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «المُستبَّانِ: ما قالا: فعلى البادي منهما، ما لم يَعْتدِ المظلوم». [م].

٤٨ ـ [باب في التواضع][(٦)]

٤٨٩٥ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طَهْمانَ، عن الحجاج، عن قتادة، عن يزيد بن عبدالله، عن عِياض بن حِمار أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله [عز وجل] أوحى إليَّ أنْ تَواضعوا

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «شيئاً». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فإن». (منه).

(٥) في «نسخة»: «باب في السباب». وفي «نسخة»: «باب الاستباب». (منه).

(٦) في «نسخة». (منه).

حتى لا يبغيَ أحدٌ على أحدٍ، ولا يفخرَ أحدٌ على أحد». [«ابن ماجه» (٤٢١٤): م].

٤٩ ـ باب في الانتصار

٤٨٩٦ ـ (حسن بما بعده) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث [بن سعد]، عن سعيد المقبُري، عن بَشير بن المحرَّر، عن سعيد بن المسيب أنه قال: بينما رسول اللّه ﷺ جالسٌ ومعه أصحابُه وقع رجل بأبي بكر، فآذاه، فصمتَ عنه أبو بكر، [ثم آذاه][1] الثانية، فصمت عنه أبو بكر، ثم آذاه الثالثة، فانتصر منه أبو بكر، فقام رسول اللّه ﷺ حين انتصر أبو بكر، فقال أبو بكر: أَوَجَدتَ عليَّ يا رسول اللّه؟ فقال رسول اللّه ﷺ: «نزلَ ملكٌ من السماء يكذِّبُه بما قال لك، فلما انتصرتَ وقع الشيطان، فلم أكن لأجلسَ إذْ وقع الشيطان!». [«الصحيحة» (٢٣٧٦)].

٤٨٩٧ ـ (حسن) حدثنا عبدالأعلى بن حماد، نا سفيان، عن ابن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن رجلاً كان يسبُّ أبا بكر، وساق نحوه. قال أبو داود: [و][2] كذلك رواه صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان، كما قال سفيان. [انظر ما قبله].

٤٨٩٨ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا عبيداللّه بن معاذ، نا أبي، ح، وثنا عبيداللّه بن عمر بن ميسرة، نا معاذ بن معاذ، المعنى واحد، [قال]: نا ابن عون قال: كنت أسأل عن الانتصار ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾ فحدثني علي بن زيد بن جُدْعان، عن أُم محمد امرأة أبيه ـ قال ابن عون: وزعموا أنها كانت تدخل على أُم المؤمنين ـ قال[3]: قالت أُم المؤمنين: دخل عليَّ رسول اللّه ﷺ وعندنا زينب بنت جحش، فجعل يصنع شيئاً بيده، فقلتُ بيده، حتى فطَّنْتُه لها، فأمسك، وأقبلت زينب تُقَحِّمُ لعائشة [رضي اللّه عنها]، فنهاها، فأبتْ أن تنتهيَ، فقال[4] لعائشة: «سُبِّيها» فسبَّتْها، فغلبتْها. فانطلقت زينب إلى عليّ [رضي اللّه عنه] فقالت: إن عائشة [رضي اللّه عنها] وقعتْ بكم، وفعلتْ! فجاءت فاطمة فقال لها: «إنها حِبَّةُ أبيكِ وربِّ الكعبة» فانصرفتْ، فقالت لهم: إني قلت له كذا وكذا، فقال لي كذا وكذا، قال: وجاء عليّ [رضي اللّه عنه] إلى النبي ﷺ فكلَّمه في ذلك.

٥٠ ـ باب في النهي عن سب الموتى

٤٨٩٩ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب، نا وكيع، نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي اللّه عنها] قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا ماتَ صاحبُكم فدَعُوه ولا[5] تَقَعوا فيه». [«الصحيحة» (٢٨٥)].

٤٩٠٠ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن العلاء، أنا معاوية بن هشام، عن عِمران بن أنس المكي، عن عطاء، عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اذْكُروا محاسنَ موتاكم، وكُفُّوا عن مساويهم». [«الترمذي» (١٠١٩)].

---

(١) في «نسخة»: «فآذاه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قالت». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٥١ ـ باب في النهي عن البغي

٤٩٠١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح بن سفيان، نا علي بن ثابت، عن عكرمة بن عمار، قال: حدثني ضَمْضَم بن جَوْسٍ[١] قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «كان رجلانِ في بني إسرائيل مُتواخِيَيْن، فكان أحدُهما يُذنِب، والآخرُ مجتهدٌ في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يَرى الآخرَ على الذنب فيقول: أَقْصِر، فوجده يوماً على ذنب، فقال له: أَقصر، فقال: خَلِّني وربي، أَبُعِثْتَ عليَّ رقيباً؟ فقال: واللّهِ لا يغفرُ اللّه لك، أو[٢] لا يُدخلك اللّه [تعالى] الجنة. فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين، فقال لهذا المجتهد: أكنتَ بي عالماً؟ أوَ كنتَ على ما في يديَّ قادراً؟ وقال للمذنب: اذهب فادخُلِ الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار». قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لَتكلم بكلمة أَوْبَقَتْ دنياه وآخرتَه. [«المشكاة» (٢٣٤٧) / التحقيق الثاني، «الطحاوية» (٢٩٦)].

٤٩٠٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا ابن عُلَية، عن عيينة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي بكرةَ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما من ذنبٍ أجدرُ أن يُعَجل اللّه تعالى لصاحبه العقوبةَ في الدنيا مع ما يَدَّخرُ له في الآخرة: مثلُ البغيِ وقطيعةِ الرَّحِم». [«ابن ماجه» (٤٢١١)].

٥٢ ـ باب في الحسد

٤٩٠٣ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن صالح البغدادي، أنا أبو عامر ـ يعني عبدالملك بن عمرو ـ، نا سليمان بن بلال، عن إبراهيم بن أبي أَسِيد، عن جده، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحسدَ، فإنَّ الحسدَ يأكلُ الحسناتِ كما تأكلُ النارُ الحطب» أو قال «العُشب». [«الضعيفة» (١٩٠٢)].

٤٩٠٤ ـ (ضعيف ما عدا ما بين المـ قوفتين فقوي) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبداللّه بن وهب، [قال]: أخبرني سعيد بن عبدالرحمن بن أبي العَمْياء، أن سهل بن أبي أُمامة حدثه، أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة، [في زمان عمر بن عبدالعزيز وهو أمير المدينة، فإذا هو يصلي صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر أو قريباً منها، فلما سلم قال أبي: يرحمك اللّه، أرأيت هذه الصلاة المكتوبة، أو[٣] شيء تنفلته، قال: إنها [المكتوبة][٤]، وإنها لصلاة رسول اللّه ﷺ ما أخطأت إلا شيئاً سهوت عنه][٥] فقال [أنس:] إن رسول اللّه ﷺ كان يقول: «لا تُشَدِّدوا على أنفسكم فيُشدَّدَ عليكم[٦]، فإن قوماً شدَّدوا على أنفسهم فشدَّد اللّه[٧] عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والدِّيَارات ﴿وَرَهْبَانِيَّةً[٨]

---

(١) في «نسخة»: «جوش». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أو». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «للمكتوبة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فيشدد الله». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فشدد». (منه).
(٨) في (الهندية): رهبانية».

ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾» . ثم غدا من الغد فقال: ألا تركب لتنظر ولتعتبر[1] قال: نعم، فركبوا جميعاً فإذا هم بديار باد أهلها وانقضوا وقُتُوا[2] خاوية على عروشها، فقال: أتعرف هذه الديار؟ فقلت: ما أعرفني بها وبأهلها، هذه ديار قوم أهلكهم البغي والحسد؛ إن الحسد يطفىء نور الحسنات والبغي يصدق ذلك أو يكذبه][3]، والعين تزني والكف والقدم والجسد واللسان، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه. [«الضعيفة» (٣٤٦٨)، «الصحيحة» (٣١٢٤)].

٥٣ ـ باب في اللعن

٤٩٠٥ ـ (حسن) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن حسان، نا الوليد بن رَبَاح، قال: سمعت نِمْران يذكر، عن أُم الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العبدَ إذا لعن شيئاً صعِدت اللعنة إلى السماء فتُغلقُ أبوابُ السماء دونها، ثم تَهبطُ إلى الأرض فتُغلق أبوابُها دونها، ثم تأخذ يميناً وشمالاً، فإذا لم تجد مَساغاً رجعت إلى الذي لُعنَ، فإن كان لذلك أهلاً وإلاَّ رجعتْ إلى قائلها». قال أبو داود: قال مروان بن محمد: هو رباح بن الوليد، [و]سمع منه، وذكر أن يحيى بن حسان وَهِم فيه. [«الصحيحة» (١٢٦٩)، «الصحيحة» (٨٩٣)].

٤٩٠٦ ـ (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، نا قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جُندُب، عن النبي ﷺ قال: «لا تَلاَعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بالنار». [«الترمذي» (٢٠٥٩)].

٤٩٠٧ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا هشام بن سعد، عن أبي حازم وَزيد بن أسلم، أن أُم الدرداء قالت: سمعت أبا الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يكونُ اللعّانون [شُفعاءَ ولا شهداء»][4]. [م].

٤٩٠٨ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا أبانٌ، ح، ونا زيد بن أَخْزَم الطائي، نا بشر بن عمر، نا أبان بن يزيد العطار، نا قتادة، عن أبي العالية، قال زيد: عن ابن عباس أن رجلاً لعنَ الريح ـ وقال مسلم: إنَّ رجلاً نازعتْه الريحُ رداءَه على عهد النبي ﷺ فلعنها ـ، فقال النبي ﷺ: «لا تلعنْها فإنها مأمورةٌ، وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعتْ اللعنةُ عليه». [«الترمذي» (٢٠١٦)، «الصحيحة» (١٥٢٨)].

٥٤ ـ [باب فيمن دعا على من ظلمه][5]

٤٩٠٩ ـ (صحيح) حدثنا [عبيد الله] بن معاذ، نا أبي، نا سفيان، عن حبيب، عن عطاء، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: سُرِق لها شيء فجعلت تدعو عليه، فقال لها رسول الله ﷺ: «لا تُسبِّخي عنه». [تقدم برقم (١٤٩٧)].

---

(١) في «نسخة»: «فتعتبر». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فنوا». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «شهداء ولا شفعاء». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٥٥ ـ باب[1] في هجرة الرجل أخاه

٤٩١٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَباغضوا، ولا تَحاسدوا، ولا تَدابَروا، وكونوا ـ عبادَ الله ـ إخواناً، ولا يحلُّ لمسلمٍ أن يهجُر أخاه فوقَ ثلاثِ ليالٍ». [«غاية المرام» (٤٠٤)، «الإرواء» (٢٠٢٩): ق].

٤٩١١ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحلُّ لمسلمٍ أن يهجُر أخاه فوقَ ثلاثةِ أيامٍ، يلتقيان فيُعرضُ هذا ويُعرِضُ هذا، وخيرُهما الذي يبدأ بالسلام». [«الغاية» (٤٠٥)، «الإرواء» (٢٠٢٩): ق].

٤٩١٢ ـ (ضعيف) حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السَّرْخَسي [الرِّباطي]، أن أبا عامر أخبرهم، قال: نا محمد بن هلال، قال: حدثني أبي، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «لا يحلُّ لمؤمن أن يهجُر مؤمناً فوق ثلاث، فإن مرتْ به ثلاثٌ فليلقَه فليسلِّم عليه، فإنْ ردَّ عليه السلام فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يردَّ عليه فقد باء بالإثم» زاد أحمد: «وخرجَ المُسلِّمُ من الهجرة». [«غاية المرام» (٤٠٥)، «الإرواء» (٢٠٢٩)].

٤٩١٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن المثنى، نا محمد بن خالد بن عَثْمة، نا عبدالله بن المنيب ـ يعني المدني ـ، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكونُ لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثةٍ، فإذا لقيهُ سَلَّم عليه ثلاث مرار[2] كلُّ ذلك لا يردُّ عليه: فقد باء بإثمه». [«الإرواء» (٧/ ٩٤)].

٤٩١٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح البزاز، نا[3] يزيد بن هارون، نا سفيان الثوري، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن هجر فوق ثلاثٍ فمات دخل النار». [«الإرواء» أيضاً، «المشكاة» (٥٠٣٥)].

٤٩١٥ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرْح، ثنا ابن وهب، عن حيوةَ، عن أبي عثمان الوليد بن أبي الوليد، عن عمران ابن أبي أنس، عن أبي خِراش السُّلمي، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ هجر أخاه سنةً فهو كسفْك دمه». [«الصحيحة» (٩٢٥)].

٤٩١٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، حدثنا أبو عوانةَ، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تُفتح أبواب الجنة كلَّ يوم اثنين وخميس، فيُغفَر في ذلك اليومين لكلِّ عبد لا يُشرك بالله شيئاً إلاَّ مَن بينه وبين أخيه شحناءُ، فيقال: أنظِروا هذين حتى يَصطَلحا». [قال أبو داود: النبي ﷺ هجر بعض نسائه أربعين يوماً وابن عمر هَجَر ابناً له إلى[4] أن مات][5]، [وقال ميمون بن مهران: أُهجُر الأحمق، فليس له خير من الهِجران]. قال

---

(١) في «نسخة»: «باب فيمن يهجر أخاه المسلم». (منه).
(٢) في «نسخة»: «مرات». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حتى». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

أبو داود: إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء، [وإنَّ][1] عمر بن عبدالعزيز غطَّى وجهه عن رجل، [«الترمذي» (٢١٠٩): م].

٥٦ ـ باب في الظن

٤٩١٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظنَّ، فإن الظن أكذبُ الحديث، ولا تَحسَّسوا، ولا تَجسَّسوا». [«الترمذي» (٢٠٧٢): ق].

٥٧ ـ باب في النصيحة [والحياطة][2]

٤٩١٨ ـ (حسن) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، نا ابن وهب، عن سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ [قال]: «المؤمن مرآةُ المؤمن، والمؤمنُ أخو المؤمن: يكفُّ عليه ضَيعته، ويَحوطُه[3] من ورائه». [«الصحيحة» (٩٢٦)].

٥٨ ـ باب في إصلاح ذات البين

٤٩١٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن العلاء، نا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عَمرو بن مرة، عن سالم، عن أُم الدرداء، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُخبركم بأفضلَ من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟» قالوا: بلى [يا رسول الله][4]، قال: «إصلاحُ ذاتِ البَيْن؛ وفسادُ ذاتِ البين: الحالقةُ». [«الترمذي» (٢٦٤٠)].

٤٩٢٠ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، نا سفيان، عن الزهري، ح ونا مسدد، نا إسماعيل، ح، ونا أحمد بن محمد بن شَبُّويه المَروزي، نا عبدالرزاق، [قالا]: أنا[5] معمر، عن الزهري، عن حُميد بن عبدالرحمن، عن أُمه، أن النبي ﷺ قال: «لم يكذب من نَمَى بين اثنين ليصلح». [و]قال[6] أحمد بن محمد ومسدد: «ليس بالكاذبِ من أصلحَ بين الناس فقال خيراً» أو «نَمَى خيراً». [«الترمذي» (٢٠٢١): ق].

٤٩٢١ ـ (صحيح) حدثنا الربيع بن سليمان الجِيزي، نا أبو الأسود، عن نافع ـ يعني ابن يزيد ـ، عن ابن الهادِ، أن عبدالوهاب بن أبي بكر حدثه، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أُمه أُم كلثوم بنت عقبة قالت: ما سمعتُ رسول الله ﷺ يُرخِّص في شيء من الكذب إلا في ثلاثٍ، كان رسول الله ﷺ يقول: «لا أَعدُّه كاذباً: الرَّجلُ يصلح بين الناس يقول القولَ ولا يريد به إلا الإصلاح، والرجل يقول في الحرب، والرجلُ يحدِّث امرأته، والمرأةُ تحدِّث زوجها». [«الصحيحة» (٥٤٥)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «يحفظه». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

٥٩ ـ باب[1] في الغناء

٤٩٢٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا بشر، عن خالد بن ذكوان، عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذِ ابن عَفْراء قالت: جاء رسول الله ﷺ فدخل عليَّ صَبيحة بُنِيَ بي، فجلس على فراشي كمجلسكَ مني، فجعلتْ جُويريات يضربنَ بدُفٍّ لهنَّ، ويندُبْنَ مَن قُتِل من آبائي يوم بدر، إلى أن قالت إحداهن:

وفينا نبيٌّ يعلم ما في غدِ

فقال: **«دَعِي هذا[2] وقولي الذي كنتِ تقولين»**. [«ابن ماجه» (١٨٩٧): خ].

٤٩٢٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينةَ لعبت الحبشة لقدومه فرحاً بذلك، لعبوا بِحِرابهم.

٦٠ ـ باب كراهية الغناء والزَّمْر

٤٩٢٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عُبيدالله[3] الغُدَاني، نا الوليد بن مسلم، نا سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان ابن موسى، عن نافع قال: سمع ابنُ عمر مزماراً، قال: فوضع إصبَعيه على أُذنيه، ونأى عن الطريق وقال لي: يا نافعُ هل تسمع شيئاً؟ قال: فقلت: لا، قال: فرفع إصبَعيه من أُذنيه، وقال: كنت مع [رسول الله][4] ﷺ فسمع مثلَ هذا، فصنع مثلَ هذا. [قال أبوداود][5]: سمعت أبا داود يقول: هذا حديث منكر.

٤٩٢٥ ـ (حسن صحيح الإسناد) حدثنا محمود بن خالد، أنا[6] أبي، نا مطعم بن المقدام، قال: نا نافع، قال: كنت ردف ابن عمر إذ مرَّ براع يزمر، فذكر نحوه، قال أبو داود: أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى.

٤٩٢٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا أحمد بن إبراهيم، قال: نا عبدالله بن جعفر الرقي، قال: نا أبو المليح، عن ميمون، عن نافع، قال: كنا مع ابن عمر فسمع صوت زامر[7]، فذكر نحوه، قال أبو داود: وهذا أنكرها.

٤٩٢٧ ـ (ضعيف) حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: نا سلاَّم بن مسكين، عن شيخ شهد أبا وائلٍ في وليمة، فجعلوا يلعبون، يتلعبون، يُغنون، فحلَّ أبو وائل حُبْوَته وقال: سمعت عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن الغناءَ يُنبِتُ النِّفاق في القلب»**. [«المشكاة» (٤٨١٠)، «الضعيفة» (٢٤٣٠)].

٦١ ـ باب [في] الحكم في المخنَّثين

٤٩٢٨ ـ (صحيح) حدثنا هارون بن عبدالله ومحمد بن العلاء، أن أبا أُسامة أخبرهم، عن مفضَّل بن يونس، عن الأوزاعي، عن أبي يسار القرشي، عن أبي هاشم، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ أُتيَ بمُخنَّث قد خَضَب يديه

---

(١) في «نسخة»: «باب في النهي عن الغناء». (منه).
(٢) في «نسخة»: «هذه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «عبد الله». (منه).
(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: وهو حديث منكر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «مزمار راعٍ». (منه).

ورجليه بالحِنّاء، فقال النبي ﷺ: «ما بالُ هذا؟» فقيل: يا رسول الله، يتشبَّه بالنساء، فأمر به فنُفِي إلى النقيع، قالوا[1]: يا رسول الله، ألا نقتلُه؟ قال[2]: «إني نُهيت عن قتل المُصلين». قال أبو أُسامة: والنقيع ناحية عن المدينة، وليس بالبقيع. [«المشكاة» (٤٤٨١) / التحقيق الثاني].

٤٩٢٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن هشام ـ [يعني] ابن عروة ـ، عن أبيه، عن زينب بنت أُم سلمة، عن أُم سلمة، أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها[3] مخنَّث وهو يقول لعبدالله أخيها: إنْ يفتحِ الله الطائفَ غداً دللتُكَ على امرأة تُقبِل بأربع وتدبر بثمانٍ، فقال النبي ﷺ: «أخرِجوهم من بيوتكم». [قال أبو داود: المرأة كان لها أربعُ عُكَن في بطنها][4]. [«ابن ماجه» (١٩٠٢): ق].

٤٩٣٠ ـ (صحيح) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن يحيى، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ لعن المخنَّثين من الرجال والمُترجِّلاتِ من النساء، [و]قال: «وأخرِجوهم من بيوتكم، وأخرِجوا فلاناً وفلاناً» يعني المُخَنثين. [خ نحوه، مضى مختصراً (٤٠٩٧)].

٦٢ ـ باب [في] اللعِب بالبنات

٤٩٣١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات، فربما دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي الجواري، فإذا دخل خرجْن، وإذا خرج دخلْن. [«ابن ماجه» (١٩٨٢): ق].

٤٩٣٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عوف، نا سعيد بن أبي مريم، أنا يحيى بن أيوب، قال: حدثني عُمارة بن غَزِية، أن محمد بن إبراهيم حدثه، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قدم رسولُ الله ﷺ من غزوة تبوكَ، أو خيبرَ، وفي سَهْوتها سِتر، فهبتْ الريح[5] فكشفتْ ناحية السِّتر عن بناتٍ لعائشة لعب، فقال: «ما هذا يا عائشة؟» قالت: بناتي، ورأى بينهنَّ فرساً له جناحانِ من رِقاع، فقال: «ما هذا الذي أرى وسَطهنَّ؟» قالت: فرس، قال: «وما هذا الذي عليه؟» قلت[6]: جناحان! قال: «فرسٌ له جناحان؟» قالت: أما سمعتَ أن لسليمان خيلاً لها أجنحة؟! قالت: فضحك [رسول الله ﷺ][7] حتى رأيت نواجذه!. [«آداب الزفاف» (١٧٠)].

٦٣ ـ باب في الأُرجوحة

٤٩٣٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا بشر بن خالد، نا أبو أسامة، قالا: نا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إن رسول الله ﷺ تزوجني وأنا بنت سبعٍ أو ستٌّ، فلما قدمنا المدينة أتين نسوة،

---

(١) في «نسخة»: «فقالوا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فقال». (منه).
(٣) في «نسخة»: هم». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ريح». (منه).
(٦) في «نسخة»: «قالت». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

وقال بشر: فأتتني أم رومان، وأنا على أُرجوحة، فذهبن بي، وهيأنني، وصنَّعْنَني، فأتى بي رسول اللّه ﷺ، فبنى بي وأنا ابنة تسع، فوقفت بي على الباب، فقلت: هيه هيه، قال أبو داود: أي: تنفست، فأدخلت[1] بيتاً فإذا [فيه] نسوة من الأنصار، فقلن: على الخير والبركة، دخل حديث أحدهما في الآخر. [«الآداب» (٨٨ ـ ٨٩): ق، ومضى مختصراً (٢١٢١)].

٤٩٣٤ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن سعيد، نا أبو أسامة، مثله، قال: على خير طائر، فسلمتني إليهن، فغسلن رأسي وأصلحنني، فلم يرعني إلا رسول اللّه ﷺ ضحى، فأسلمنني إليه. [ق، انظر ما قبله].

٤٩٣٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [عليها السلام] قالت: فلما قدمنا المدينة جاءني نسوةٌ وأنا ألعب على أُرجوحةٍ، وأنا مُجمَّمةٌ، فذهبن بي، فهيَّأْنني وصنَّعْنَني، ثم أتين بي رسول اللّه ﷺ فبنى بي وأنا بنت[2] تسع سنين.

٤٩٣٦ ـ (صحيح) حدثنا بشر بن خالد، حدثني[3] أبو أُسامة، نا هشام بن عروة، بإسناده في هذا الحديث، قالت: ، عن عائشة قالت في هذا الحديث: وأنا على الأُرجوحة، ومعي صواحباتي، فأدخلْنني بيتاً، فإذا نسوة من الأنصار فقلن: على الخير والبركة. [ق، انظر ما قبله بحديث].

٤٩٣٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا عبيداللّه بن معاذ، نا أبي، نا محمد ـ يعني ابن عمرو ـ عن يحيى ـ يعني ابن عبدالرحمن بن حاطب ـ قال: قالت عائشة [رضي اللّه عنها]: فقدمنا[4] المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج، قالت: فواللّه إني لَعلى أُرجوحةٍ بين عَذْقينِ، فجاءتني أُمي، فأنزلَتني ولي جُميمةٌ، وساق الحديث.

٦٤ ـ باب في النهي عن اللعب بالنَّرْد

٤٩٣٨ ـ (حسن) حدثنا عبداللّه بن مسلمة، عن مالك، عن موسى بن ميسرة، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري، أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَن لعبَ بالنَّرْد فقد عصى اللّهَ ورسوله». [«ابن ماجه» (٣٧٦٢)].

٤٩٣٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «مَن لعب بالنَّرْدَشِير فكأنما غَمس يدَه في لحمِ خنزير ودمه». [«ابن ماجه» (٣٧٦٣): م].

٦٥ ـ باب في اللعب بالحَمَام

٤٩٤٠ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول اللّه ﷺ رأى رجلاً يتبعُ حمامة، فقال: «شيطانٌ يتبعُ شيطانة». [«ابن ماجه» (٣٧٦٤ ـ ٣٧٦٥)].

٦٦ ـ باب في الرحمة

٤٩٤١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، المعنى، قالا: نا سفيان، عن عمرو، عن أبي قابوسَ

---

(١) في «نسخة»: «فأدخلني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ابنة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أخبرني». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قدمنا». (منه).

مولىً لعبدالله بن عمرو، عن عبدالله بن عمرو، يبلُغ به النبي ﷺ [قال]: «الراحمون يرحمُهم الرحمن، ارحموا أهلَ الأرض يرحمُكم مَن في السماء». لم يقل مسدد: مولى عبدالله بن عمرو، [و][1]قال: قال النبي ﷺ. [«الترمذي» (١٩٢٤)].

٤٩٤٢ ـ (حسن) حدثنا حفص بن عمر، [قال: نا، ح ونا ابن كثير، [قال]: أنا شعبة][2] قال: كتب إليَّ منصور ـ قال ابن كثير في حديثه: وقرأته عليه، وقلت: أقوله: حدثني منصور؟ فقال: إذا قرأتَه عليَّ فقد حدثتُك به[3]، ثم اتفقا ـ: عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة، عن أبي هريرة قال: سمعت أبا القاسم ﷺ الصادقَ المصدوقَ صاحب هذه الحُجرة يقول: «لا تُنزَع الرحمةُ إلا مِن شقيّ». [«الترمذي» (٢٠٠٥)].

٤٩٤٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن السرح، قالا: نا سفيان، عن ابن أبي نَجيح، عن ابن عامر، عن عبدالله بن عمرو يرويه، قال ابن السرح: عن النبي ﷺ قال: «مَن لم يرحم صغيرنا ويعرفْ حقَّ كبيرنا فليس منا» [«الترمذي» (٢٠٠٢)].

٦٧ ـ باب في النصيحة

٤٩٤٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد، عن تميم الداريّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدينَ النصيحةُ، إن الدين النصيحةُ، إن الدين النصيحة» قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم» أو «أئمة المسلمين وعامتهم». [«الترمذي» (١٩٢٦): م].

٤٩٤٥ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عمرو بن عون، نا خالد، عن يونس، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير قال: بايعتُ رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، وأن أنصح لكل مسلم. قال: فكان إذا باع الشيءَ أو اشتراه قال: أما إن الذي أخذنا منك أحبُّ إلينا مما أعطيناك، فاختَر.

٦٨ ـ باب في المعونة للمسلم

٤٩٤٦ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، المعنى قالا: نا أبو معاوية، قال عثمان: وجرير، الرازي[4]، ح، ونا واصل بن عبدالأعلى، نا أسباط، عن الأعمش، عن أبي صالح ـ وقال واصل: قال: حُدثتُ عن أبي صالح، ثم اتفقوا ـ: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «من نفَّس عن مسلم كربةً من كُرَب الدنيا نفَّس الله عنه كربةً من كُرب يوم القيامة، ومن يسَّر على معسِر يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدُّنيا والآخرة، واللهُ في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه». [قال أبو داود][5]: لم يذكر عثمان، عن أبي معاوية: «ومن يسَّر على معسِر». [«ابن ماجه» (٢٢٥): م].

---

(١) في «نسخة». (منه

(٢) في «نسخة»: «قال: نا شعبة، ح، ونا ابن كثير، أنا شعبة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

٤٩٤٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن أبي مالك الأشجعي، عن رِبعيّ بن حِراش، عن حُذيفة قال: قال نبيكم ﷺ: «كلُّ معروفٍ صدقةٌ». [«الروض النضير» (٢٣١): م، خ، جابر].

٦٩ ـ باب في تغيير الأسماء

٤٩٤٨ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا، ح ونا مسدد، [قال:] هُشيم، عن داود بن عمرو، عن عبدالله بن أبي زكريا، عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «إنكم تُدعَوْن يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسِنوا أسماءَكم». [قال أبو داود: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء][1]. [«تخريج الكلم» (٢١٥)، «المشكاة» (٤٧٦٨)، «الضعيفة» (٥٤٦٠)].

٤٩٤٩ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن زياد سبلان[2]، نا عبّاد بن عبّاد، عن عُبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحبُّ الأسماء إلى الله عز وجل عبدُالله وعبدُالرحمن». [«الإرواء» (١١٧٦): م].

٤٩٥٠ ـ (صحيح دون قوله: «تسموا بأسماء الأنبياء») حدثنا هارون بن عبدالله، نا هشام بن سعيد الطالْقاني، نا[3] محمد بن المهاجر الأنصاري قال: حدثني عَقيل بن شَبيب، عن أبي وهب الجُشَمي ـ وكانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «تَسَمَّوْا بأسماء الأنبياء، وأحبُّ الأسماء إلى الله عبدُالله وعبدُالرحمن، وأصدَقُها حارثٌ وهمّام، وأقبحُها حربٌ ومُرّة». [«الصحيحة» (٩٠٤ و١٠٤٠)].

٤٩٥١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: ذهبت بعبدالله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ حين وُلِدَ، والنبيُّ ﷺ في عَباءة يَهْنَأُ بعيراً له قال: «هل معك تمر؟» قلت: نعم، قال: فناولته تمراتٍ، فألقاهنَّ في فِيه، فلاكَهُنَّ، ثم فغَر فاه، فأَوْجَرَهُنَّ إياه، فجعل الصبي يَتَلَمَّظُ، فقال النبي ﷺ: «حُبَّ الأنصار التَّمْرَ» وسماه عبدالله. [م].

٧٠ ـ باب في تغيير الاسم القبيح

٤٩٥٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: نا يحيى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ غيَّر اسم عاصية، وقال: «أنتِ جميلة». [«الصحيحة» (٢١٣): م].

٤٩٥٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أن زينب بنت أبي سلمة سألته: ما سمَّيتَ ابنتك؟ قال: سميتها برَّة، فقالت: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، سُميتُ بَرَّة، فقال النبي ﷺ: «لا تزكُّوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البرِّ منكم» فقال: ما نسميها؟ قال: «سمُّوها زينب». [«الصحيحة» (٢١٠): م مختصراً].

٤٩٥٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، حدثنا بِشر ـ [يعني ابن المفضَّل][4] ـ، [قال]: حدثني بَشير بن ميمون، عن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).

عمه أسامةَ بن أَخْدَريٍّ أن رجلاً يقال له أصرَم كان في النفَر الذين أتوا رسولَ الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما اسمُك؟» قال: أنا أصرم، قال: «بل أنت زُرعة». [«الكلم الطيب» (٢١٨)، «المشكاة» (٤٧٧٥)].

٤٩٥٥ ـ (صحيح) حدثنا الربيع بن نافع، عن يزيد ـ يعني ابن المِقْدام بن شُريح ـ، عن أبيه، عن جدّه شُريح، عن أبيه هانىء، أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يَكْنونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إن الله هو الحَكَم، وإليه الحُكم، فلمَ تُكنى أبا الحكم؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضيَ كلا الفريقين، فقال رسول الله ﷺ: «ما أحسنَ هذا، فما لك من الولد؟» قال: لي شُريح ومسلم وعبدالله، قال: «فمن أكبرُهم؟» قال: قلت: شُريح، قال: «فأنت أبو شُريح»[1]. [«النسائي» (٥٣٨٧)].

٤٩٥٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبيه، عن جدّه، أن النبي ﷺ قال له: «ما اسمُك؟» قال: حَزْنٌ، قال: «أنت سهل» قال: لا، السهلُ يُوطأ ويُمتَهن، قال سعيد: فظننتُ أنه سيصيبنا بعده حُزُونة. قال أبو داود: وغيَّر النبي ﷺ اسم العاص وعزيز وعَتْلَة وشيطان والحكم وغُراب وحُباب، وشِهاب فسماه هشاماً، وسمى حرباً: سِلماً، وسمى المضطجعَ: المنبعِث، وأرضاً تسمى عَفرة[2] سماها خَضِرة، وشِعب الضلالة سماه شِعب الهدى، وبنو الزِّنْية سماهم بني الرِّشْدة، وسمى بني مُغْوية: بني رشْدة. قال أبو داود: تركت أسانيدها للاختصار. [«الصحيحة» (٢١٤): خ].

٤٩٥٧ ـ (ضعيف) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا هاشم بن القاسم، نا أبو عَقيل، نا مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق قال: لقيت عمر بن الخطاب [رضي الله عنه]، فقال: من أنت؟ قلت[3]: مسروق بن الأجدع، فقال عمر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الأجدعُ شيطان». [«ابن ماجه» (٣٧٣١)].

٤٩٥٨ ـ (صحيح) حدثنا النُّفيلي، نا زهير، نا منصور بن المعتمِر، عن هلال بن يَساف، عن رَبيع بن عُميلة، عن سمرة بن جندُب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُسمينَّ غُلامكَ [يساراً ولا رَباحاً][4] ولا نَجيحاً ولا أفلح، فإنك تقول: أثَمَّ هو؟ فيقول: لا». إنما هنَّ أربعٌ فلا تزيدُنَّ عليَّ. [«ابن ماجه» (٣٦٣٠): م].

٤٩٥٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، حدثنا المعتمِر، قال: سمعت الرُّكين [ابن الربيع]، يحدث عن أبيه، عن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن نُسمِيَ[5] رقيقنا أربعة أسماء: أفلح، ويساراً، ونافعاً، ورباحاً. [انظر ما قبله].

٤٩٦٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر

---

(١) قال أبو داود: شريح هذا هو الذي كسر السلسلة، وهو ممن دخل تستر، قال أبو داود: وبلغني أن شريحاً كسر باب تستر، وذلك أنه دخل من سرب.

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: فقلت». (منه).

(٤) في «نسخة»: «رباحاً ولا يساراً». (منه).

(٥) في «نسخة»: «يسمى». (منه).

قال: قال رسول الله ﷺ: «إنْ عِشتُ إن شاء الله تعالى أنهى[1] أُمتي أن يُسَمُّوا نافعاً وأفلحَ وبَرَكة» قال الأعمش: ولا أدري [أ][2]ذكر نافعاً أم لا «فإن الرجل يقول إذا جاء: أثَمَّ بركةٌ؟ فيقولون: لا». قال أبو داود: رواه أبو الزبير، عن جابر [عن النبي ﷺ][3] نحوه. [و] لم يذكر: بركة. [«التعليق الرغيب» (٣/ ٣٥)].

٤٩٦١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، يبلغُ به النبيَّ ﷺ قال[4]: «أخنعُ اسم عند الله [تبارك وتعالى] يوم القيامة رجلٌ يسمَّى[5] بملِك[6] الأملاك». قال أبو داود: رواه شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، بإسناده، قال: «أخنى اسم». [«الترمذي» (٣٠٠٥): ق].

٧١ ـ باب في الألقاب

٤٩٦٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهيب، عن داود، عن عامر قال: حدثني أبو جُبيرة بن الضحاك قال: فينا نزلت هذه الآية في بني سلِمة: ﴿وَلاَ تَنَابَزُوا بِٱلأَلْقَابِ بِئْسَ ٱلاسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلإِيمَانِ﴾ قال: قدم علينا رسول الله ﷺ وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «يا فلان» فيقولون: مَهْ يا رسول الله، إنه يغضب من هذا الاسم، فأُنزلت[7] الله هذه الآية: ﴿وَلاَ تَنَابَزُوا بِٱلأَلْقَابِ﴾. [«ابن ماجه» (٣٧٤١)].

٧٢ ـ باب فيمن يتكنى بأبي عيسى

٤٩٦٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، نا أبي، نا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب [رضي الله عنه] ضرب ابناً له تكنى أبا عيسى، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبي عيسى فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنَى بأبي عبدالله؟ فقال: إنَّ رسول الله ﷺ كناني، فقال: إن رسول الله ﷺ قد غُفِر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وإنا في جَلْجَتنا[8]، فلم يزل يكنى بأبي عبدالله حتى هلك. [«التعليق على المختارة» (٨٠ـ٨١)].

٧٣ ـ باب في الرجل يقول لابن غيره: يا بني

٤٩٦٤ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن عون، قال: أنا، ح ونا مسدد ومحمد بن محبوب، قالوا: نا أبو عوانة، عن أبي عثمان، ـ وسماه ابنُ محبوب: الجعدَ ـ، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال له: «يا بُنيَّ». [قال أبو داود: سمعت يحيى بن معين يثني على محمد بن محبوب، ويقول: كثير الحديث][9]. [«الترمذي» (٣٠٠٠): م].

---

(١) في «نسخة»: «أن أنهى». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «تَسَمَّى». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ملك». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فنزلت». (منه).
(٨) في «نسخة»: «جلجبيتنا» وفي «نسخة»: «جاجلتنا». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

٧٤ ـ باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم

٤٩٦٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: نا سفيان، عن أيوبَ السَّخْتِياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**تسمَّوا باسمي ولا تَكْنُوا**[1] **بكنيتي**». قال أبو داود: وكذلك رواه أبو صالح، عن أبي هريرة، وكذلك رواية أبي سفيان، عن جابر، وسالم بن أبي الجعد، عن جابر، وسليمان اليشكُري، عن جابر، وابن المنكدر، عن جابر، نحوهم، وأنس بن مالك. [ق].

٧٥ ـ باب من رأى أن لا يُجمع بينهما

٤٩٦٦ ـ (منكر) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا هشام، عن أبي الزبير، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «**من تسمَّى باسمي فلا يَكْني**[2] **بكنيتي، ومن اكتنى**[3] **بكُنيتي فلا يتسمَّى باسمي**». قال أبو داود: رَوَى بهذا المعنى ابنُ عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورُوي عن أبي زرعة، عن أبي هريرة مختلِفاً على الروايتين، وكذلك رواية عبدالرحمن بن أبي عَمرة، عن أبي هريرة اختلف فيه، [و]رواه الثوري وابن جريج على ما قال أبو الزبير، ورواه مَعقِل بن عبيدالله على ما قال ابن سيرين، واختُلف على موسى بن يسار، عن أبي هريرة أيضاً، على القولين: اختلَف فيه حماد بن خالد وابن أبي فُديك. [«مختصر تحفة المودود»].

٧٦ ـ باب في الرخصة في الجمع بينهما

٤٩٦٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، قالا: نا أبو أُسامة، عن فِطْر، عن منذر، عن محمد ابن الحنفية قال: قال عليّ [رحمه الله]: قلت: يا رسول الله، إنْ ولد لي مِن بعدك ولد أسمِّيه باسمك وأُكَنيه بكنيتك؟ قال: «**نعم**». و[4] لم يقل أبو بكر: «قلت». قال: قال عليّ [عليه السلام] للنبي ﷺ. [«الترمذي» (٣٠١٢)، «الضعيفة» تحت (٥٤٥١)].

٤٩٦٨ ـ (ضعيف) حدثنا النفيلي، نا محمد بن عمران الحَجَبيّ، عن جدّته صفية بنت شيبة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: جاءت امرأة إلى النبي[5] ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني قد وَلَدت غلاماً فسمَّيته محمداً وكنَّيته أبا القاسم، فذُكِر لي أنك تكره ذلك، فقال: «**ما الذي أحلَّ اسمي وحرَّم كُنيتي؟**» أو «**ما الذي حرَّم كُنيتي وأحَلَّ اسمي؟**». [«الروض النضير» (٨٠٨)، «مختصر التحفة»].

٧٧ ـ باب [ما جاء] في الرجل يتكنى وليس له ولد

٤٩٦٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا[6] ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يدخل علينا ولي أخٌ صغير يكنى أبا عُمير، وكان له نُغَرٌ يلعب به، فمات، فدخل عليه النبي ﷺ ذات يوم فرآه

---

(١) في «نسخة»: «لا تكتنوا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يتكنى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تكنى». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٦) في «نسخة»: «نا». (منه).

حزيناً، فقال: «ما شأنُه؟» فقالوا[1]: مات نُغَره، فقال [له: «يا] أبا عُمير، ما فعل النُّغَير؟». [«ابن ماجه» (٣٧٢٠): ق].

٧٨ ـ باب في المرأة تكنّى

٤٩٧٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وسليمانُ بن حرب، المعنى، قالا: نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها] أنها قالت: يا رسول الله، كُلُّ صواحبي لهنَّ كُنى، قال: «فاكْتَني بابنك عبدالله» ـ يعني ابن أختها[2] ـ قال مسدد: «عبدِالله بن الزبير»، قالت: فكانت تُكنى بأم[3] عبدالله. قال أبو داود: [و]هكذا رواه[4] قُرَّان ابن تمّام ومَعْمر جميعاً عن هشام نحوه، ورواه أبو أُسامة: عن هشام، عن عباد بن حمزة، وكذلك حماد بن سلمة، ومسلمة بن قَعْنَب، عن هشام. [والصواب] كما قال أبو أُسامة. [«الصحيحة» (١٣٢)].

٧٩ ـ باب في المعاريض

٤٩٧١ ـ (ضعيف) حدثنا حيوةُ بن شُريح الحضرمي [إمام مسجد حمص][5]، نا بقيّة بن الوليد، عن ضُبارة بن مالك الحضرمي، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن جبير بن نُفَير، عن أبيه، عن سفيان بن أَسِيد الحضرمي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كبُرتْ خيانةً أن تُحدِّث أخاك حديثاً هو لك به مُصدِّقٌ وأنت له به كاذبٌ». [«الضعيفة» (١٢٥١)].

٨٠ ـ باب [في «زعموا»][6]

٤٩٧٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة قال: قال أبو مسعود لأبي عبد الله، أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود: ما سمعتَ رسول الله ﷺ يقول في: زعموا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بئس مطيةُ الرجلِ زعموا». قال أبو داود: أبو عبدالله: هذا[7] حذيفةُ. [«الصحيحة» (٨٦٦)].

٨١ ـ باب في الرجل يقول في خطبته: «أما بعد»

٤٩٧٣ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا محمد بن فضيل، عن أبي حَيان، عن يزيدَ بن حَيان، عن زيد ابن أرقم، أن النبي ﷺ خطبهم فقال: «أما بعدُ». [«تخريج الطحاوية» (٤٩١): م].

---

(١) في «نسخة». (قالوا). (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «في قول الرجل: «زعموا». وفي «نسخة»: «في الرجل يقول»: «زعموا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «هو». (منه).

٨٢ ـ باب في الكرم وحفظ المنطق

٤٩٧٤ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن داود، نا[1] ابن وهب، [قال:] أخبرني الليث بن سعد، عن جعفر ابن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدُكم الكَرْمُ، فإن الكرم الرجل المسلم، ولكنْ قولوا حدائقُ الأعناب». [«الروض النضير» (١١٧٢)، ق مختصراً].

٨٣ ـ باب لا يقول المملوك: ربي، وربتي

٤٩٧٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن أيوبَ وَحبيب بن الشهيد وَهشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم: عبدي وأَمَتي، ولا يقولن[2] المملوك: ربّي وربَّتي، وليقل المالك: فتايَ وفتاتي، وليقل المملوك: سيدي وسيدتي، فإنكم المملوكون، والربُّ: الله تعالى». [«الصحيحة» (٨٠٣)].

٤٩٧٦ ـ (صحيح) حدثنا ابن السرح، أنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا يونس حدثه، عن أبي هريرة في هذا الخبر، ولم يذكر النبيَّ ﷺ، [قال]: وليقل: سيدي ومولاي. [ق مرفوعاً، المصدر نفسه].

٤٩٧٧ ـ (صحيح) حدثنا عُبيدالله بن عمر بن ميسرة، نا معاذ بن هشام، [قال]: حدثني أبي، عن قتادة، عن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا للمنافق: سيِّد[3]، فإنه إنْ يَكُ سيداً فقد أسخطتُم ربكم عز وجل». [«الصحيحة» (٣٧٠)].

٨٤ ـ بابٌ لا يقال[4]: خَبُثَتْ نفسي

٤٩٧٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا ابن وهب، [قال]: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي أُمامة ابن سهل بن حُنيف، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولنَّ أحدكم: خبُثَتْ نفسي، وليقُل: لَقِسَتْ نفسي». [«المشكاة» (٤٧٦٥): ق].

٤٩٧٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن النبي ﷺ قال: «لا يقولَنَّ أحدكم: جاشَتْ نفسي، ولكن[5] ليقُل: لقِستْ نفسي». [المصدر نفسه].

٨٥ - باب

٤٩٨٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن منصور، عن عبدالله بن يسار، عن حذيفة، عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان». [«الصحيحة» (١٣٧)].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يقول». (منه).
(٣) في «نسخة»: «سيداً». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يقول». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٨٦ ـ باب[١]

٤٩٨١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان بن سعيد، [قال:] حدثني عبدالعزيز بن رُفيع، عن تميم الطائي، عن عدي بن حاتم، أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال: مَنْ يطع اللّهَ ورسولَه، [فقد رشد][٢] ومن يعصهما، فقال: «قم» أو قال: «اذهبْ، بئس الخطيبُ أنت». [م، مضى (١٠٩٩)].

٤٩٨٢ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد ـ يعني ابن عبدالله ـ، عن خالد ـ يعني الحذّاء ـ، عن أبي تَميمة، عن أبي المَليح، عن رجل قال: كنت رديف النبي ﷺ، فعثَرتْ دابته، فقلت: تعِس الشيطان! فقال: «لا تقُل تَعِس الشيطان، فإنك إذا قلتَ ذلك تَعاظمَ حتى يكونَ مثلَ البيت، ويقول: بقوتي، ولكن قل: بسم الله، فإنك إذا قلتَ ذلك تصاغَر حتى يكونَ مثلَ الذباب». [«الكلم الطيب» (٢٣٧)].

٤٩٨٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، ح ونا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتَ [الرجل يقول]» وقال موسى: «إذا قالَ الرجلُ هَلَكَ النّاسُ: فهو أهلكهم». قال أبو داود: قال مالك: إذا قال ذلك تحزُّناً لِمَا يرى في الناس ـ يعني في أمر دينهم ـ فلا أرى به بأساً، وإذا[٣] قال ذلك عُجباً بنفسه وتصاغراً للناس فهو المكروه الذي نُهيَ عنه. [«الصحيحة» (٣٠٧٤): م].

٨٧ ـ باب في صلاة العتمة

٤٩٨٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا سفيان، عن ابن أبي لَبيد، عن أبي سلمة، [قال:] سمعت ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «لا تَغْلِبنّكم الأعرابُ على اسم صلاتكم، ألا وإنها العِشاءُ، ولكنهم يَعتِمون بالإبل». [«ابن ماجه» (٧٠٤): م].

٤٩٨٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا مِسعر بن كِدام، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: قال رجل ـ قال مسعر: أُراه من خُزاعة ـ: ليتني صليت فاسترحتُ، فكأنهم عابوا [ذلك عليه،][٤] فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يا بلالُ أقِم الصلاة، أَرِحْنا بها». [«المشكاة» (١٢٥٣)].

٤٩٨٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا إسرائيل، ثنا عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن محمد ابن الحنفية قال: انطلقت أنا وأبي إلى صهرٍ لنا من الأنصار نعوده، فحضرت الصلاة، فقال لبعض أهله: يا جاريةُ ائتوني بوَضوء لعلِّي أصلي فأستريحَ، قال: فأنكرنا ذلك عليه[٥]، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: [«قم يا بلال فأرِحْنا بالصلاة»][٦]. [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فإذا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عليه ذلك». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يا بلال أقم فأرحنا بالصلاة». (منه).

٤٩٨٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عائشة عليها السلام قالت: ما سمعت رسول الله ﷺ يَنسب أحداً إلا إلى الدين.

٨٨ ـ باب فيما روي[١] من[٢] الرخصة في ذلك

٤٩٨٨ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس قال: كان فزعٌ بالمدينة، فركب النبي ﷺ فرساً لأبي طلحة، فقال: «ما رأينا شيئاً، أو ما رأينا من فزَعٍ، وإنْ وجدناه لَبَحراً». [«ابن ماجه» (٢٧٧٢): ق].

٨٨ ـ باب [في] التشديد في الكذب

٤٩٨٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، نا الأعمش، ح ونا مسدد، نا عبدالله بن داود، نا الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إيَّاكم والكذبَ، فإن الكذبَ يَهدي إلى الفجور، وإن الفجورَ يَهدي إلى النارِ، وإن الرجل لَيكذبُ ويتحرَّى الكذب حتى يُكتبَ عند الله كذاباً؛ وعليكم بالصدق، فإن الصدقَ يهدي إلى البرِّ، وإن البرَّ يَهدي إلى الجنة، وإن الرجل لَيصدُق ويتحرَّى الصدق حتى يُكتبَ عند الله صِدِّيقاً». [ق نحوه].

٤٩٩٠ ـ (حسن) حدثنا مسدَّد بن مسرهد، نا يحيى، عن بَهْز بن حَكيم، قال: حدثني أبي، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ويلٌ للذي يحدث فيكذبُ ليُضحِكَ[٣] به القومَ، ويلٌ له، ويل له». [«الترمذي» (٢٤٣١)].

٤٩٩١ ـ (حسن) حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن عجلان، أن رجلاً من موالي عبدالله بن عامر بن ربيعة العَدَوي حدثه، عن عبدالله بن عامر، أنه قال: دعتني أُمي يوماً ورسولُ الله ﷺ قاعد في بيتنا، فقالت: ها[٤] تعالَ أعطيك، فقال لها رسول الله ﷺ: «وما أردتِ أن تعطيه؟» [قالت: أُعطيه][٥] تمراً، فقال لها رسول الله ﷺ: «أما إنكِ لو لم تُعطِهِ شيئاً كُتِبتْ عليك كِذْبة». [«الصحيحة» (٧٤٨)].

٤٩٩٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، ح ونا محمد بن الحسين، نا علي بن حفص، [قال:] نا[٦] شعبة، عن خُبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم ـ قال ابن حسين في حديثه: عن أبي هريرة ـ، أن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء إثماً أن يحدِّث بكلِّ ما سمع». قال أبو داود: [و]لم يذكر حفصُ [بنُ عمر] أبا هريرة. [قال أبو داود: ولم يسنده إلا هذا الشيخ، يعني علي بن حَفصٌ المدائني]. [«الصحيحة» (٢٠٢٥)].

---

(١) في «نسخة»: «يروي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «في الترخيص». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فيضحك». (منه).
(٤) في «نسخة»: «هاه». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قالت: أردتُ أن أعطيه تمراً». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أخبرنا». (منه).

٩٠ ـ باب في حسن الظنّ

٤٩٩٣ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح ونا نصر بن علي، عن مَهَنّأ أبي شِبل [قال أبو داود:][(١)] ـ ولم أفهمه منه جيداً ـ، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عن شُتَير ـ قال نصرٌ: شُتير بنِ نهار ـ، عن أبي هريرة ـ قال نصر: عن النبي ﷺ ـ قال: «**حسنُ الظنِّ من حسن العبادةِ**». [قال أبو داود: مَهْنأ ثِقَةٌ بصري][(٢)]. [«الضعيفة» (٣١٥٠)].

٤٩٩٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المَروزي، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن صفية قالت: كان رسول اللّه ﷺ معتكفاً، فأتيته أزورُه ليلاً، فحدّثته فَقُمْتُ[(٣)]، فانقلبت، فقام معي ليقلِبَني ـ وكان مسكنُها في دار أُسامة بن زيد ـ فمرَّ رجلان من الأنصار، فلما رأيا رسول الله ﷺ أسرعا، فقال النبي ﷺ: «**على رِسْلِكما إنَّها صفية بنت حُيَيٍّ**» قالا: سبحان اللّه يا رسول اللّه!! قال: «**إنَّ الشيطانَ يجري من الإنسان مَجرى الدم، فخشيتُ أن يَقذِف في قلوبكما شيئاً**» أو قال: «**شرّاً**». [ق، مضى (٢٤٧٥)].

٩١ ـ باب في العِدَة

٤٩٩٥ ـ (ضعيف) حدثنا [محمد] بن المثنى، نا أبو عامر، نا إبراهيم بن طَهْمان، عن علي بن عبدالأعلى، عن أبي النعمان، عن أبي وقاص، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ قال: «**إذا وعدَ الرجلُ أخاه ومِن نيته أن يَفِيَ [له]، فلم يَفِ، ولم يجئ للميعاد: فلا إثم عليه**». [«الترمذي» (٢٧٧٣)].

٤٩٩٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري، نا محمد بن سِنان، نا إبراهيم بن طَهْمان، عن بُدَيل، عن عبدالكريم، عن[(٤)] عبداللّه بن شقيق، عن أبيه، عن عبداللّه بن أبي الحَمْساء قال: بايعتُ النبي ﷺ ببيعٍ قبل أن يُبعث، وبقيتْ له بقية، فوعدتُه أن آتيَه بها في مكانه، فنسيتُ، فذكرتُ[(٥)] بعد ثلاث، فجئتُ فإذا هو في مكانه، فقال: «**يا فتى، لقد شققتَ عليَّ، أنا ها هُنا منذ ثلاثٍ أنتظرُك!**». قال أبو داود: قال محمد بن يحيى: هذا عندنا عبدالكريم بن عبداللّه بن شقيق. [قال أبو داود: هكذا بلغني عن علي بن عبداللّه، قال أبو داود: بلغني أن بشر ابن السري رواه عن عبدالكريم بن عبداللّه بن شقيق][(٦)].

٩٢ ـ باب [فيمن يَتَشبَّعُ][(٧)] بما لم يُعط

٤٩٩٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن حرب، نا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، أن امرأة قالت: يا رسول اللّه، إن لي جارةً ـ تعني ضَرَّةً ـ هل عليَّ جناحٌ إنْ تشبَّعتُ لها بما لم

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وقمت». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثم ذكرت». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «في المتشبع». (منه).

يُعطِ زوجي؟ قال: «المُتشبِّعُ بما [لم يُعطَ][1] كلابِسِ[2] ثوبيْ زُور». [«الروض النضير» (٨٢٠)].

٩٢ ـ باب ما جاء في المُزاح

٤٩٩٨ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن حميد، عن أنس، أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، احمِلني، فقال[3] النبي ﷺ: «إنا حاملوكَ على ولدِ ناقةٍ» قال: [و][4] ما أصنعُ بولد الناقة؟ فقال النبي ﷺ: «وهل تلدُ الإبلَ إلا النّوقُ؟!». [«الترمذي» (٢٠٧٦)].

٤٩٩٩ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا يحيى بن معين، نا حجاج بن محمد، نا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن العَيزار بن حُريث، عن النعمان بن بشير قال: استأذن أبو بكرٍ [رحمة الله عليه] على النبي ﷺ فسمع صوتَ عائشة عالياً، فلما دخل تناولها ليلطمَها، وقال: ألا أراكِ ترفعين صوتكِ على رسول الله ﷺ! فجعل النبيُّ ﷺ يحجُزه، وخرج أبو بكر مُغْضَباً، فقال النبي ﷺ حين خرج أبو بكر: «كيف رأيتِني أنقذْتُكِ من الرجلِ؟» قال: فمكث أبو بكر أياماً، ثم استأذن على رسول الله ﷺ فوجدهما قد اصطلحا، فقال لهما: أَدخِلاني في سِلْمِكُما كما أدخلتماني في حربكما، فقال النبي ﷺ: «قد فعلنا، قد فعلنا».

٥٠٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل، نا الوليد بن مسلم، عن عبدالله بن العلاء، عن بُسر بن عبيدالله، عن أبي إدريسَ الخَولاني، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: أتيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبةٍ من أَدَم، فسلمتُ فردَّ وقال: «ادخُل» فقلت: أكُلِّي يا رسول الله؟ قال: «كُلَّكَ» فدخلت. [«ابن ماجه»: خ دون قصة الدخول].

٥٠٠١ ـ (ضعيف الإسناد مقطوع) حدثنا صفوان بن صالح، نا الوليد، نا عثمان بن أبي العاتكة قال: إنما قال: «أدخل كلِّي» من صِغر القبة.

٥٠٠٢ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن مهدي، نا شَريك، عن عاصم، عن أنس قال: قال لي النبي ﷺ: «ياذا الأذُنين». [«الترمذي» (٢٠٧٧)].

٩٤ ـ باب[5] من يأخذ الشيء من مُزَاحٍ][6]

٥٠٠٣ ـ (حسن) حدثنا محمد بن بشار، نا يحيى، [عن ابن أبي ذئب][7]، ح ونا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، نا شعيب بن إسحاق، عن ابن أبي ذئب، عن عبدالله بن السائب بن يزيد، عن أبيه، عن جدّه، أنه سمع

---

(١) في «نسخة»: «لم يعطه». (منه).
(٢) في «نسخة»: «كالابس». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «باب الرجل يُروِّعُ الرجلَ، ومن أخذ الشيء على المزاح». (منه).
(٦) في «نسخة»: «على المزاح». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

النبي[1] ﷺ يقول: «لا يأخُذَنَّ أحدكم متاع أخيه لاعِباً جادّاً[2]» وقال سليمان: «لعِباً ولا جِدّاً»، «ومن أخذ عصا أخيه فليردُّها». لم يقل ابن بشار: ابن يزيد، وقال: قال رسول الله ﷺ. [«الترمذي» (٢٢٦٣)].

٥٠٠٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، نا ابن نُمير، عن الأعمش، عن عبدالله بن يسار، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، قال: حدثنا أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ، فنام رجل منهم، فانطلق بعضُهم إلى حبل معه فأخذه، ففزع، فقال النبي ﷺ: «لا يحلُّ لمسلم أن يُرَوِّعَ مسلماً». [«غاية المرام» (٤٤٧)].

٩٥ ـ باب ما جاء في التشدق[3] في الكلام

٥٠٠٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن سنان [الباهلي وكان ينزل العوقة][4]، نا نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم، عن أبيه، عن عبدالله ـ [قال أبو داود: هو ابن عَمرو][5] ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله [عزَّ وجلَّ] يُبغِضُ البليغ من الرِّجالِ: الذي يَتخلَّل بلسانه تَخَلُلَ الباقِرة بلسانها». [«الترمذي» (٣٠٢٣)].

٥٠٠٦ ـ (ضعيف) حدثنا ابن السرْح، نا ابن وهب، عن عبدالله بن المسيب، عن الضحاك بن شُرَحبيل، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن تعلَّم صَرْف الكلامِ لِيسبيَ به قلوبَ الرِّجالِ، أو الناس، لم يقبل الله منه يومَ القيامة صرفاً ولا عدلاً». [«المشكاة» (٤٨٠٢)، «التعليق الرغيب» (١ / ٦٩)].

٥٠٠٧ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلَمة، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عبدالله بن عمر أنه قال: قدم رجلان من المشرق، فَخَطبا، فعجب الناس - يعني: لبيانهما -، فقال رسول الله ﷺ: «إنّ من البيانِ لَسحراً» أو «إن بعضَ البيان لسِحر». [خ].

٥٠٠٨ ـ (حسن الإسناد) حدثنا سليمان بن عبدالحميد البهراني، أنه قرأ في أصل إسماعيل بن عياش، وحدثه محمد بن إسماعيل ابنُه[6]، قال: حدثني أبي، قال: حدثني ضَمْضَم، عن شريح بن عبيد قال: نا أبو ظبية، أن عمرو ابن العاص قال يوماً ـ وقام رجلٌ فأكثر القولَ ـ فقال عمرو: لو قصد في قوله لكان خيراً له، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لقد رأيتُ، أو أُمرتُ، أن أتجوَّزَ في القول، فإنَّ الجواز هو خيرٌ».

٩٦ ـ باب ما جاء في الشِّعر

٥٠٠٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو الوليد الطيالسي، نا شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لأنْ يمتلىء جوفُ أحدِكم قيحاً خيرٌ له من أن يمتلىء شِعراً». قال أبو علي [اللؤلؤي]: بلغني عن أبي عبيد أنه قال: وجهه: أن يمتليء قلبه حتى يَشغَلَه عن القرآن وذكر الله، فإذا كان القرآنُ والعلمُ الغالبَ فليس جوفُ هذ

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «ولا جاداً». (منه).
(٣) في «نسخة»: «المتشدِّق». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عن أبيه». (منه).

عندنا ممتلياً من الشعر. و «إن من البيان لسِحراً» قال[1]: كأن المعنى أن يبلغ من بيانه أن يمدحَ الإنسانَ فيصدَّق فيه حتى يصرفَ القلوب إلى قوله، ثم يذمَّه فيصدَّق فيه حتى يصرفَ القلوب إلى قوله الآخرَ، فكأنه سَحَر السامعين بذلك!. [«ابن ماجه» (٣٧٥٩): ق].

٥٠١٠ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري [قال:] حدثنا أبو بكر ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن مروان بن الحكم، عن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، عن أُبيّ بن كعب، أن النبي ﷺ قال: «إنّ من الشِّعْر حكمةً». [ق].

٥٠١١ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا أبو عوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فجعل يتكلم بكلام، فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيانِ سِحراً، وإن من الشِّعرِ حُكماً». [«الصحيحة» (١٧٣١)].

٥٠١٢ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا سعيد بن محمد، نا أبو تُميلة، [قال]: حدثني أبو جعفر النحْوي: عبدالله بن ثابت، [قال]: حدثني صخر بن عبدالله بن بُريدة، عن أبيه، عن جدّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ من البيان سِحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من الشعر حُكماً، وإن من القول عِيالاً». فقال صَعْصعةُ بن صُوْحان: صدق نبي الله ﷺ. أما قوله: «إن من البيان سحراً»: فالرجل يكون عليه الحقُّ وهو ألحنُ بالحُجَج من صاحب الحقّ، فيسحرُ القومَ ببيانه فيذهبُ بالحق. وأما قوله: «إن[2] من العلم جهلاً»: فيتكلَّف العالم إلى علمه ما لا يعلم، فيُجهِّله ذلك. وأما قوله: «وإن من الشعر حُكماً»: فهي هذه المواعظ[3] والأمثال التي يتَّعظ [الناس بها][4]. وأما قوله «إن من القول عِيالاً»: فَعَرْضُكَ كلامَك وحديثَك على من ليس من شأنه ولا يريده. [«نقد الكتاني» (٣١)، «المشكاة» (٤٨٠٤)].

٥٠١٣ ـ (صحيح) حدثنا ابن أبي خلفٍ وأحمد بن عَبْدة، المعنى، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد قال[5]: مرَّ عمر بحسَّانَ وهو يُنْشِدُ في المسجد، فلَحَظ إليه، فقال: [قد] كنتُ أُنشدُ [و][6] فيه مَن هو خير منك. [«النسائي» (٧١٦): ق].

٥٠١٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، بمعناه، زاد: فخشي أن يرميَه برسول الله ﷺ، فأجازه. [المصدر نفسه: ق مختصراً].

٥٠١٥ ـ (حسن) حدثنا محمد بن سليمان المِصِّيصي لوين[7]، نا ابن أبي الزناد، عن أبيهِ، عن عروةَ؛ وهشامٍ،

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «الموعظة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بها الناس». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يضع لحسان [بن ثابت] منبراً في المسجد فيقوم عليه يهجو من قال في رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن رُوحَ القُدُسِ مع حسان ما نافح عن رسول الله ﷺ». [«الترمذي» (٣٠١٥)].

٥٠١٦ ـ (حسن الإسناد) حدثنا أحمد بن محمد المَروزي، [قال:] حدثني علي بن حسين، عن أبيه، عن يزيد النحْوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُونَ﴾ فنسخ من ذلك واستثنى وقال[1]: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾.

٩٧ ـ باب ما [جاء] في الرؤيا

٥٠١٧ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن زُفَر ابن صَعْصَعة، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول: «هل رأى أحدٌ منكم الليلةَ رؤيا». ويقول: «إنهُ ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرُّؤيا الصالحة».

٥٠١٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس [بن مالك]، عن عبادة بن الصامت، عن النبي ﷺ، قال: «رؤيا المؤمن جزءٌ من ستّةٍ وأربعين جزءاً من النبوة». [ق].

٥٠١٩ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبدالوهاب، عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا اقترب الزمانُ لم تَكَد رؤيا المسلم أن تكذبَ، وأصدقُهم رؤيا أصدقُهم حديثاً، والرؤيا ثلاث: فالرؤيا الصالحةُ بُشرى من الله، والرؤيا تحزينٌ من الشيطان، ورؤيا مما يُحدِّث به المرءُ نفسَه، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقمْ فليُصلِّ ولا يحدِّث بها الناس». قال: وأُحبُّ القيدَ وأكرهُ الغُلَّ، والقيد: ثباتٌ في الدين. قال أبو داود: إذا[2] اقترب الزمان ـ يعني ـ إذا اقترب الليل والنهار ـ يعني ـ يستويان. [ق].

٥٠٢٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل، نا هُشَيم، أنا يعلى بن عطاء، عن وكيع بن عُدُس، عن عمِّه أبي رزِين قال: قال رسول الله ﷺ: «الرُّؤيا على رِجْل طائرٍ ما لم تُعبَر، فإذا عُبِرت وقعتْ» قال: وأحسبه قال: «ولا تقُصُّها إلا على وادٍّ أو ذي رأي». [«ابن ماجه» (٣٩١٤)].

٥٠٢١ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، قال: سمعت زهيراً يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت أبا سلمة يقول: سمعت أبا قتادة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرُّؤيا من الله، والحُلُمُ من الشيطان، فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينفُثْ عن يساره ثلاث مرات، ثم ليتعوَّذْ من شرّها، فإنها لا تضرُّه». [ق].

٥٠٢٢ ـ (صحيح) حدثنا يزيد بن خالد [بن مَوْهَب] الهَمْداني وقتيبة بن سعيد الثقفي، قالا: نا[3] الليث، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا رأى أحدُكم الرؤيا يكرهُها فليبصُقْ [عن يساره][4] وليتعوَّذْ بالله

---

(١) في «نسخة»: «فقال». (منه).

(٢) في «نسخة»: «المؤمن». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: عن يساره ثلاث مرات». (منه).

من الشيطان ثلاثاً، ويتحوَّلْ عن جنبه الذي كان عليه». [«ابن ماجه» (٣٩٠٨): م].

٥٠٢٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا عبدالله بن وهب، قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو سلمة بن عبدالرحمن، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رآني في المنام فسيراني في اليقظة» أو: «لَكَأنما رآني في اليقظة، ولا يتمثّلُ الشيطان بي». [«الروض النضير» (٩٩٥): ق].

٥٠٢٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد وسليمان بن داود، قالا: حدثنا حماد، حدثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: «من صوَّر صورةً عذَّبه الله بها يوم القيامة حتى ينفُخَ فيها، وليس بنافخٍ، ومن تَحلَّمَ كُلِّف أن يعقدَ شعيرةً، ومنِ استمع إلى حديث قوم يفرُّون به[1] منه صُبَّ في أُذُنه[2] الآنُكُ يومَ القيامة». [«الترمذي» (١٨٢٠): خ، م دون الشطر الثاني].

٥٠٢٥ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «رأيتُ الليلةَ كأنَّا في دار عُقبة بن رافع، وأُتينا برُطَبٍ من رُطَبِ ابنِ طابٍ، فأوَّلْتُ أن الرِّفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن دِيننا قد طاب». [م (٧/ ٥٦ ـ ٥٧)].

٩٧ ـ باب [ما جاء] في التثاؤب

٥٠٢٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، عن سهيل، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تثاءب[3] أحدُكم فليُمسِك على فِيه، فإن الشيطان يدخل». [«الضعيفة» تحت الحديث (٢٤٢٠): م].

٥٠٢٧ ـ (صحيح) حدثنا [محمد] بن العلاء، عن وكيع، عن سفيان، عن سهيل، نحوه، قال: «في الصلاة فليكْظِم ما استطاع». [م. انظر ما قبله].

٥٠٢٨ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد [المقبري]، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يُحب العُطاس ويكره التثاؤب[4]، فإذا تثاءب[5] أحدُكم فليردَّ[6] ما استطاع، ولا يقلْ هاهْ هاهْ، فإنما ذلكم من الشيطان يضحكُ منه». [«الترمذي» (٢٩٠٧): خ].

٩٨ ـ باب في العطاس

٥٠٢٩ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن عَجْلانَ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا عَطس وضع يده أو ثوبه على فِيه، وخفضَ ـ أو غضَّ ـ بها صوته. شك يحيى. [«الترمذي» (٢٩٠٥)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أذنيه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تثوب». (منه).
(٤) في (الهندية): «المتأنب».
(٥) في «نسخة»: «تثاوب». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فليرده». (منه).

٥٠٣٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن داود بن سفيان وخُشَيْشُ بن أَصْرَم، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خمسٌ تجبُ للمسلم على أخيه: رَدُّ السلام، وتشميتُ العاطس، وإجابةُ الدعوة، وعيادة المريض، واتِّباع الجنازة». [م (٧ / ٣)، خ (١٢٤٠) نحوه].

١٠٠ ـ باب[١] كيف تشميت[٢] العاطس

٥٠٣١ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن منصور، عن هلال بن يَسَاف، قال: كنا مع سالم ابن عبيد ـ [يعني جالساً] ـ فعطسَ رجلٌ من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال سالم: وعليك وعلى أمك! ثم قال بعدُ: لعلك وجدتَ مما قلتُ لك؟! قال: لوددتُ أنك لم تذكر أُمي بخير ولا بشرّ؟ قال: إنما قلتُ لك كما قال رسول الله ﷺ، إنّا بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ عطسَ رجل من القوم فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله ﷺ: «وعليك وعلى أُمك» ثم قال: «إذا عطسَ أحدُكم فليحْمَدِ الله» قال: فذكر بعض المحامد، «وليقلْ له مَن عنده: يرحمُك الله، وليرُدَّ ـ يعني عليهم ـ: يغفرُ الله لنا ولكم». [«الترمذي» (٢٨٩٦)].

٥٠٣٢ ـ حدثنا تميم بن المنتصر، نا إسحاق ـ يعني ابن يوسف ـ، عن أبي بشرٍ ورقاءَ، عن منصور، عن هلال ابن يَساف، عن خالد بن عَرْفَجة بن سالم بن عبيد الأشجعي، بهذا الحديث، عن النبي ﷺ.

٥٠٣٣ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدُكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقلْ أخوه أو صاحبه: يرحمُك الله، ويقول هو: يهديكُم اللهُ ويصلحُ بالَكم». [خ].

١٠١ ـ باب كم[٣] يشمَّت العاطس؟

٥٠٣٤ ـ (حسن موقوف ومرفوع) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن عجلانَ، [قال:] حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: شمِّتْ أخاك ثلاثاً، فما زاد فهو زُكام. [«المشكاة» (٤٧٤٣) / التحقيق الثاني].

٥٠٣٥ ـ (حسن) حدثنا عيسى بن حماد المصري، أنا الليث، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال ـ لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ ـ، بمعناه. قال أبو داود: رواه أبو نعيم، عن موسى ـ [يعني] ابن قيس ـ، عن محمد بن عجلان، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. [انظر ما قبله].

٥٠٣٦ ـ (ضعيف) حدثنا هارون بن عبدالله، نا مالك بن إسماعيل، نا عبدالسلام بن حرب، عن يزيد بن عبدالرحمن، عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أُمه حُميدة ـ أو عُبيدة ـ بنت عُبيد بن رفاعة الزُّرقي، عن أبيها، عن النبي ﷺ قال: «تشمَّت[٤] العاطس ثلاثاً، فإن شئتَ [أن تشمته][٥] فشَمِّتْه، وإن شئتَ فكُفَّ». [«الترمذي» (٢٩٠٤)].

---

(١) في «نسخة»: «باب ما جاء في تشميت العاطس». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يشمت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «كم مرة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «تشميت». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).

٥٠٣٧ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازي]، نا[١] ابن أبي زائدة، عن عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، أن رجلاً عطس عند النبي ﷺ فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس فقال النبي ﷺ: «الرجل مزكوم». [«ابن ماجه» (٣٧١٤) ولفظه أتم: م مختصراً].

١٠١ ـ باب كيف يشمت الذمّي؟

٥٠٣٨ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، نا سفيان، عن حكيم بن الديلم، عن أبي بُردة، عن أبيه قال: كانت اليهود تَعَاطَسُ عند النبي ﷺ رجاءَ أن يقول لها: يرحمكم الله، فكان يقول: «يهديكم الله ويصلحُ بالكم». قال أبو داود: [هذا حكيم بن الديلمي]. [«الترمذي» (٢٨٩٥)].

١٠٢ ـ باب فيمن يعطسُ ولا يَحمَد الله

٥٠٣٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، ح، ونا محمد بن كثير، أنا سفيان، المعنى، قالا: حدثنا سليمان التَّيمي، عن أنس قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمَّت أحدَهما وترك الآخر، قال: فقيل: يا رسول الله، رجلان عطسا فشَمَّتَّ أحدهما ـ [قال أحمد: أو فَسَمَّتَّ أحدَهما] [٢] ـ وتركت الآخر! فقال: «إن هذا حمِدَ الله، وإن هذا لم يحمِد الله تبارك وتعالى». [ق].

أبواب النوم

١٠٤ ـ باب في الرجل ينبطح على بطنه[٣]

٥٠٤٠ ـ (ضعيف مضطرب غير أن الاضطجاع على البطن منه صحيح) حدثنا محمد بن المثنى، نا معاذ بن هشام، [قال:] نا أبي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أنا[٤] أبو سلمة بن عبدالرحمن، عن يعيش بن طِخْفة بن قيس الغِفاري قال: كان أبي من أصحاب الصفَّة، فقال رسول الله ﷺ: «انطلِقوا بنا إلى بيتِ عائشةَ [رضي الله عنها]» فانطلقنا، فقال: «يا عائشةُ أطعمينا» فجاءت بحشيشةٍ[٥] فأكلنا، ثم قال: «يا عائشة أطعمينا» فجاءت بحَيْسةٍ مثلِ القَطاة فأكلنا، ثم قال: «يا عائشة اسقينا» فجاءت بعُسٍّ من اللبن[٦] فشربنا، ثم قال: «يا عائشة اسقينا» فجاءت بقدح صغير فشربنا، ثم قال: «إن شئتم نمتم[٧]، وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد». قال: فبينما أنا مضطجع في المسجد من السَّحَر على بطني إذا رجلٌ يحرِّكني برجله، فقال: «إنَّ هذه ضِجْعةٌ يُبغضها الله [عز وجل]» قال: فنظرت فإذا رسولُ الله ﷺ. [«ابن ماجه» (٧٥٢ و٣٧٢٣)].

---

(١) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «وجهه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «نا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بجشيشةٍ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «لبن». (منه).
(٧) في «نسخة»: «بِتُّم». (منه).

١٠٥ ـ باب في النوم [على السطح][1] ليس عليه حجار[2]

٥٠٤١ ـ (صحيح) حدثنا [محمد] بن المثنى، نا سالم ـ يعني ابن نوح ـ، عن عمر بن جابر الحَنَفي، عن وَعْلَة ابن عبدالرحمن بن وَثّاب، عن عبدالرحمن بن علي ـ يعني ابن شيبان ـ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ باتَ على ظهر بيتٍ ليس عليه[3] حِجار[4] فقد برئتْ منه الذمّة»**. [«المشكاة» (٢٧٢٠)، «الصحيحة» (٨٢٨)].

١٠٦ ـ باب في النوم على طهارة

٥٠٤٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا عاصم بن بَهْدَلة، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي ظَبية، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: **«ما مِن مسلم يبيتُ على ذِكرٍ طاهراً فيتعارُّ من الليل فيسألَ اللّه [عز وجل] خيراً من الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه»**. قال ثابت البناني: قدم علينا أبو ظبية فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ. قال ثابت: قال فلان: لقد جهِدت أن أقولها حين أنبعثُ فما قَدَرت عليها. [«الصحيحة» (٣٣٨٨)، «المشكاة» (١٢١٥)، «التعليق الرغيب» (١ / ٢٠٧ ـ ٢٠٨)].

٥٠٤٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن سلمة بن كُهيل، عن كُريب، عن ابن عباس، أن رسول اللّه ﷺ قام من الليل فقضى حاجته، فغسل وجهه ويديه، ثم نام. [قال أبو داود:][5] يعني: بال. [ق].

١٠٦ ـ باب [كيف يتوجّه؟][6]

٥٠٤٤ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا حماد، عن خالد الحذّاء، عن أبي قِلابة، عن بعض آل أُم سلمة قال: كان فراشُ النبي ﷺ نحواً مما يُوضع الإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه. [«المشكاة» (٤٧١٧) / التحقيق الثاني].

١٠٨ ـ باب ما يقول[7] عند النوم

٥٠٤٥ ـ (صحيح دون قوله: «ثلاث مرار») حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانٌ، نا عاصم، عن مَعْبَد بن خالد، عن سَواءٍ، عن حفصة زوجِ النبي ﷺ، أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أراد أن يرقُد وضع يده اليمنى تحت خدّه ثم يقول: **«اللهم قِني عذابك، يوم تبعثُ عِبادك»** ثلاث مرّاتٍ[8]. [«الصحيحة» (٢٧٥٤)، «تخريج الكلم» / الطبعة الجديدة].

٥٠٤٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا المعتمِر، قال: سمعت منصوراً يحدث، عن سعْد بن عُبيدة، قال: حدثني البراء بن عازب قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: **«إذا أتيتَ مَضْجَعك فتوضّأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شِقّك**

---

(١) في «نسخة»: «على سطح غير مجير». (منه).
(٢) في «نسخة»: «حجى»، وفي «نسخة»: «حجاب». (منه).
(٣) في «نسخة»: «له». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حجى»، وفي «نسخة»: «حجاب». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «كيف يتوجّه الرجل عند النوم». (منه).
(٧) في «نسخة»: «يُقال». (منه).
(٨) في «نسخة»: «مرار». (منه).

الأيمن، وقل: اللهم أسلمتُ وجهي إليك، وفوَّضتُ أمري إليك، وألجأتُ ظهري إليك، [رهبةً ورغبةً][1] إليك، لا ملجأ ولا مَنْجَأ منك إلا إليك، آمنتُ بكتابك الذي أنزلتَ، ونبيك[2] الذي أرسلتَ» قال: «فإن مُتَّ مُتَّ على الفطرة، واجعلْهنَّ آخرَ ما تقول». قال البراء: فقلت: أستذكرُهنّ، فقلت[3]: وبرسولك الذي أرسلتَ، قال: «لا، ونبيِّك[4] الذي أرسلت». [«الترمذي» (٣٦٣٤): ق].

٥٠٤٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن فِطْر بن خليفة، قال: سمعت سعْد بن عُبيدة، قال: سمعت البراء بن عازب قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أويتَ إلى فراشكَ طاهراً[5] فتوسَّدْ يمينك» ثم ذكر نحوه. [انظر ما قبله].

٥٠٤٨ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبدالملك الغزّال، نا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن الأعمش ومَنصور، عن سعْد بن عبيدة، عن البراء [بن عازب]، عن النبي ﷺ، بهذا. قال سفيان: قال أحدهما: «إذا أتيت فراشك طاهراً» وقال الآخر: «توضأ وضوءك للصلاة» وساق معنى معتمر. [ق باللفظ الآخر، وتقدم قبل حديثين].

٥٠٤٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا وكيع، عن سفيان، عن عبدالملك بن عُمير، عن رِبْعيّ، عن حذيفة قال: كان النبي ﷺ إذا نام قال: «اللهم باسمك أحيا وأموت» وإذا استيقظ قال: «الحمد للّه الذي أحيانا بعد ما أماتنا، وإليه النشور». [«ابن ماجه» (٣٨٨٠): ق].

٥٠٥٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عبيداللّه بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أوى أحدُكم إلى فراشه فلينفُض فراشه بداخِلةِ إزاره، فإنه لا يَدري ما خَلَفه عليه، ثم لْيضطجعْ على شِقه الأيمن، ثم ليقل: باسمك ربي[6] وضعتُ جنبي، وبك أرفعُه، إنْ أمسكتَ نفسي فارحمْها، وإن أرسلتَها فاحفظْها بما تحفظُ به الصالحين[7] [من عبادك]». [«الكلم الطيب» (٣٤): ق].

٥٠٥١ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وهيب، ح، ونا وهب بن بقية، عن خالد، نحوه، عن سهيل [ابن أبي صالح]، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللهمَّ ربَّ السموات ورب الأرض، وربَّ كلِّ شيءٍ، فالقَ الحبِّ والنوى، مُنْزلَ التوراة والإنجيل والقرآن، أعوذُ بك من شرِّ كلِّ ذي شرٍ أنت آخذٌ بناصيته، أنت الأولُ فليس قبلك شيء، وأنت الآخِر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهرُ فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء». زاد وهب في حديثه: «اقضِ عنِّي الدينَ وأغنني من الفقر». [«ابن ماجه» (٣٨٧٣): م].

---

(١) في «نسخة»: «رغبة ورهبة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بنبيك». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «بنبيك». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وأنت طاهر». (منه).
(٦) في «نسخة»: «رب». (منه).
(٧) في «نسخة»: «عبادك الصالحين». (منه).

٥٠٥٢ ـ (ضعيف) حدثنا العباس بن عبدالعظيم العنبري، نا الأحوص ـ يعني ابن جوّاب ـ، نا عمار بن رُزَيق، عن أبي إسحاق، عن الحارثِ وأبي ميسرةَ، عن عليّ [رحمه الله]، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجَعه: «اللهم إني أعوذُ بوجهكَ الكريم، وكلماتِك التامة[١]، من شرِّ ما أنت آخذٌ بناصيته، اللهم أنت تكشفُ المَغْرَمَ والمَأْثم، اللهم لا يُهزَمُ جندُك، و[لا يُخلفُ][٢] وعدك، ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ، سبحانك وبحمدك». [«المشكاة» (٢٤٠٣) / التحقيق الثاني].

٥٠٥٣ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، أنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، أن النبي[٣] ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، فكم مِمَّن لا كافيَ[٤] له ولا مُؤْوي». [«الترمذي» (٣٢٣٦): م].

٥٠٥٤ ـ (صحيح) حدثنا جعفر [بن محمد] بن مسافر التِّنِّيسي، نا يحيى بن حسان، حدثني[٥] يحيى بن حمزة، عن ثور، عن خالد بن مَعدان، عن أبي الأزهر الأنماري، أن رسول الله ﷺ كان إذا أخذ مَضْجَعه من الليل قال: «بسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفرْ لي ذنبي، واخْسأ شيطاني، وفُكَّ رِهاني، واجعلني في النَّدِيِّ الأعلى». قال أبو داود: رواه أبو همام الأهوازي، عن ثور، قال: أبو زهير الأنماري. [«المشكاة» (٢٤٠٩) / التحقيق الثاني].

٥٠٥٥ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا أبو إسحاق، عن فَروة بن نوفل، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لنوفل: «اقرأ ﴿قُلْ يَاأَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ثم نَمْ على خاتمتها، فإنها براءةٌ من الشرك». [«الترمذي» (٣٤٠٣)].

٥٠٥٦ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد [بن عبدالله] بن مَوْهَب الهَمْداني، قالا: نا المفضَّل ـ يعنيان ابن فَضَالة ـ، عن عُقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كلَّ ليلة جمَع كفَّيه ثم نفثَ فيهما فقرأ[٦] فيهما ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثم يمسحُ بهما ما استطاع من جسده: يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات. [ق].

٥٠٥٧ ـ (ضعيف) حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرَّاني، نا بقية، عن بَحِير، عن خالد بن مَعْدان، عن ابن أبي بلال، عن عِرْباضِ بن سارية، أن رسول الله ﷺ كان يقرأ المُسَبِّحاتِ قبل أن يَرقد، وقال: «إن فيهنّ آيةً أفضلُ من ألف آية». [«التعليق الرغيب» (١ / ٢١٠)].

٥٠٥٨ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا علي بن مسلم، نا عبدالصمد، [قال:] حدثني أبي، حدثني[٧] حسين، عن

---

(١) في «نسخة»: «التامات». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لا تخلف». (منه).
(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «وقرأ». وفي «نسخة»: «ثم قرأ». (منه).
(٧) في «نسخة»: «حدثنا». (منه).

ابن بريدة، عن ابن عمر، أنه حدثه أن رسول الله ﷺ كان يقول إذا أخذ مَضْجَعه: «**الحمدُ لله الذي كفاني وآواني، وأطعمني وسقاني، [والذي][1] منَّ عليَّ فأفضلَ، والذي أعطاني فأجزل، الحمد لله على كل حال، اللهم ربَّ كلِّ شيء ومليكَه وإلهَ كلِّ شيء، أعوذ بك من النار**».

٥٠٥٩ ـ (حسن) حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبُري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**من اضطجعَ مَضْجَعاً[2] لم يذكرِ اللهَ فيه إلا كان عليه تِرَةً يوم القيامة، ومن قعد مقعداً لم يذكر الله عز وجل فيه إلا كان عليه تِرَةً يوم القيامة**»[3]. [«الصحيحة» (٧٨)].

١٠٩[4] ـ باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل

٥٠٦٠ ـ (صحيح) حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم الدمشقي [دُحَيم]، نا الوليد قال: قال الأوزاعي: حدثني عُمير ابن هانىء، حدثني جُنادة بن أبي أُمية، عن عُبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «**من تَعارَّ من الليلِ فقال حين يستيقظ: لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، سبحان الله، والحمد لله، [ولا إله إلا الله][5] والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم دعا: ربِّ اغفر لي**». قال أبو داود: قال الوليد: أو قال «دعا: **استُجيب له، فإن قام فتوضأ ثم صلى قُبِلت صلاته**». [«ابن ماجه» (٣٨٧٨): خ].

٥٠٦١ ـ (ضعيف) حدثنا حامد بن يحيى، نا أبو عبدالرحمن، نا سعيد ـ يعني ابن أبي أيوب ـ، قال: حدثني عبدالله بن الوليد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن رسول الله ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «**لا إله إلا أنت سبحانك اللهم، أستغفرُك لذنبي، وأسألك رحمتك، اللهم زِدْني علماً، ولا تُزِغْ قلبي بعد إذْ هديتَني، وهبْ لي من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب**». [«الكلم الطيب» (٤٥)].

١١٠ ـ باب في التسبيح عند النوم

٥٠٦٢ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، المعنى، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، قال مسدد: [قال:] ثنا عليّ، قال: شكتْ فاطمةُ إلى النبي ﷺ ما تَلْقَى في يدها من الرَّحَى، فأُتيَ بسَبْيٍ، فأتتهُ تسأله فلم تَرَه، فأخبرتْ بذلك عائشة، فلما جاء النبي ﷺ أخبرته، فأتانا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: «**على مكانِكما[6]**» فجاء فقعد بيننا حتى وجدتُ بَرْد قدميه على صدري، فقال: «**ألا أدلُّكما على خيرٍ مما سألتما؟ إذا أخذتما مضاجعَكما فسبِّحا ثلاثاً وثلاثين، واحْمَدا ثلاثاً وثلاثين، وكبِّرا أربعاً وثلاثين، فهو خيرٌ لكما من خادم**». [ق].

---

(١) في «نسخة»: «والحمد لله الذي». (منه).

(٢) في «نسخة»: «مضطجعاً». (منه).

(٣) (آخر الجزء الحادي والثلاثين)، و(أول الجزى الثاني والثلاثين) من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله.

(٤) انظر الهامش السابق.

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «مكانكم». (منه).

٥٠٦٣ ـ (ضعيف) حدثنا مؤمَّل بن هشام اليَشْكُري، نا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجُريري، عن أبي الورد بن ثُمامة قال: قال عليٌ لابن أعبُد: ألا أُحدثُكَ عني وعن فاطمةَ بنتِ رسول الله ﷺ، وكانت أحبَّ أهله إليه، وكانت عندي، فجرَّتْ بالرحى حتى أثَّرت بيدها، واستقتْ بالقِربة حتى أثَّرت في نَحرها، وقَمَّتِ البيتَ حتى اغْبَرَّت ثيابها، وأوقدت القِدْر حتى دَكِنت ثيابُها، فأصابها[1] من ذلك ضُرّ، فسمعنا أن رقيقاً [أو خدماً] أُتيَ بهم [إلى] النبي ﷺ، فقلت: لو أتيتِ أباكِ فسألتيه خادماً يكفيكِ، فأتته، فوجدت عنده حُدَّاثاً، فاستحيت، فرجعت. فغدا علينا ونحن في لِفاعنا، فجلس عند رأسها، فأدخلتْ رأسَها في اللِّفاع حياءً من أبيها، فقال: «ما كان حاجتُكِ أمسِ إلى آل محمد؟» فسكتتْ، مرتين، فقلت: أنا واللّه أُحدّثك يا رسول اللّه، إن هذه جرَّتْ عندي بالرَّحَى حتى أثَّرت في يدها، واستقتْ بالقربة حتى أثَّرت في نحرها، وكَسَحت البيت حتى اغبرَّت ثيابها، وأوقدت القِدْر حتى دَكِنت ثيابها، وبلغَنا أنه قد[2] أتاك رقيق أو خدم، فقلت لها: سَلِيه خادماً، فذكر معنى حديث الحكم وأتم. [مضى (٢٩٨٨)].

٥٠٦٤ ـ (ضعيف) حدثنا عباسٌ العنبري، نا عبد الملك بن عمرو، نا عبدالعزيز بن محمد، عن يزيد بن الهادِ، عن محمد بن كعب القُرظي، عن شَبَث بن رِبعيّ، عن عليّ عليه السلام، عن النبي ﷺ، بهذا الخبر، قال فيه: قال عليّ: فما تركتُهنّ منذ سمعتُهنَّ من رسول اللّه ﷺ إلا ليلةَ صفين، فإني ذكرتُها من آخر الليل فقلتُها. [«تيسير الانتفاع»/ شبث].

٥٠٦٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبداللّه بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «خَصلتان ـ أو خَلتان ـ لا يُحافظ عليهما عبدٌ مسلم إلا دخل الجنة، هما يسير، ومن يعملُ بهما قليل: يسبِّح في دُبُر كل صلاة عشراً، ويحمَدُ عشراً، ويكبِّرُ عشراً، فذلك خمسون ومئةٌ باللسان، وألفٌ وخمس مئة في الميزان، ويكبر أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجَعه، ويحمد ثلاثاً وثلاثين، ويسبح ثلاثاً وثلاثين، فذلك مئة باللسان، وألف في الميزان». فلقد رأيت رسول اللّه ﷺ يعقدُها بيده، قالوا: يا رسول اللّه كيف هما يسيرٌ ومن يعملُ بهما قليل؟ قال: «يأتي أحدَكم» [في منامه» يعني الشيطان][3] «فينوِّمه قبل أن يقوله، ويأتيه في صلاته فيذكِّرُه حاجته[4] قبل أن يقولها». [«ابن ماجه» (٩٢٦)، وجملة العقد تقدمت برقم (١٥٠٢)].

٥٠٦٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبداللّه بن وهب، [قال:] حدثني عياش بن عقْبة الحضرمي، عن الفضل بن حسن الضَّمْري، أن ابن أُم الحكم أو ضُباعة ابنتي الزبير حَدَّثه، عن إحداهما، أنها قالت: أصاب رسول اللّه ﷺ سَبياً، فذهبت أنا وأُختي وفاطمة بنت النبي ﷺ إلى النبي ﷺ، فشكونا إليه ما نحن فيه، وسألناه أن يأمر لنا بشيء من السَّبْي، فقال النبي[5] ﷺ: «سَبقكن يتامى بدرٍ» ثم ذكر قصة التسبيح، قال: على أثر كلِّ صلاة، لم يذكر النوم. [قال عياش: هما ابنتا عمِّ النبي ﷺ]. [وقد مضى بتمامه مع القصة (٢٩٨٧)].

---

(١) في «نسخة»: «وأصابها». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعني الشيطان، في منامه» (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

١١١ ـ باب ما يقول إذا أصبح؟

٥٠٦٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا هُشيم، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن عاصم، عن أبي هريرة، أن أبا بكرٍ الصديقَ [رضي الله عنه] قال: يا رسول الله مُرْني بكلمات أقولهنَّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيت، قال: «قل: اللهم فاطرَ السمواتِ والأرضِ، عالمَ الغيب والشهادة، ربَّ كلِّ شيء ومليكَه، أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذُ بك من شرِّ نفسي، وشرّ الشيطان وشِركِه» قال: «قلها إذا أصبحت، وإذا أمسيتَ، وإذا أخذتَ مَضْجَعك». [«ابن ماجه» (٣٦٣٢)].

٥٠٦٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا وُهيب، نا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح: «اللهم بكَ أصبحنا، وبكَ أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور». وإذا أمسى قال: «اللهم بك أمسينا، وبك نحيا، وبك نموت، وإليك النشور». [«ابن ماجه» (٣٨٦٨)].

٥٠٦٩ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا[١] محمد بن أبي فُدَيك، قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالمجيد، عن هشام بن الغازِ بن ربيعة، عن مكحول الدِّمشقي، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يُصبح أو يمسي: اللهم إني أصبحت أُشهدُك وأُشهدُ حَمَلةَ عرشِكَ وملائكتَك وجميعَ خلقِك أنك أنت الله، لا إله إلا أنت، وأن محمداً عبدُك ورسولك، أعتق الله رُبُعه من النار، فمن قالها مرتين أعتق الله نصفه، ومن قالها ثلاثاً أعتق [الله] ثلاثةَ أرباعِه، فإن قالها أربعاً أعتقه الله من النار». [«الترمذي» (٣٧٤٧)].

٥٠٧٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا الوليد بن ثعلبة الطائي، عن ابن بُريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنتَ خلقتَني وأنا عبدُك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعتُ، أعوذ بك من شرِّ ما صنعتُ، [أبوءُ بنعمتك][٢]، وأبوءُ بذنبي، فاغفرْ لي، إنه[٣] لا يغفر الذنوب إلا أنت، فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة». [«الصحيحة» (١٧٤٧)].

٥٠٧١ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، ح ونا محمد بن قُدامة بن أعيَن، نا جرير، عن الحسن بن عبيدالله، عن إبراهيم بن سُويد، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عبدالله، أن النبي ﷺ كان يقول إذا أمسى: «أمسينا وأمسى الملك لله، والحمدُ لله، لا إله إلا الله وحده، لا شريك له». زاد في حديث جرير وأما زُبيد كان يقول: كان إبراهيم بن سويد يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير». «ربِّ أسألُك خيرَ ما في هذه الليلة وخيرَ ما بعدها، وأعوذ بك من شرِّ ما في هذه الليلة وشرِّ ما بعدها، ربِّ أعوذ بك من الكسل، [ومن سوء][٤] [الكبر، أو][٥] الكفر، رب أعوذ بك من عذاب في[٦] النار، وعذاب في[٧] القبر» وإذا أصبح

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أبوء لك بنعمتك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «فإنه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «من سوء الكبر». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

قال ذلك أيضاً: «أصبحنا وأصبح الملك لله» . قال أبو داود: رواه شعبة، عن سلمة بن كُهَيل، عن إبراهيم بن سويد، قال: «من سوء الكِبْر» ولم يذكر: سوء الكفر. [م (٨ / ٢٨)].

٥٠٧٢ ـ (ضعيف) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن أبي عَقيل، عن سابق بن ناجيَة، عن أبي سلاَّم، أنه كان في مسجد حمصَ فمرَّ به رجل فقالوا: هذا خَدَم النبي ﷺ، فقام إليه فقال: حدِّثني بحديث سمعتَه من رسول الله ﷺ لم يتداوله بينك وبينه الرجال، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال إذا أصبح وإذا أمسى: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، إلا كان حقّاً على الله أن يُرضيه» . [«ضعيف الجامع» (٥٧٤٦)].

٥٠٧٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا يحيى بن حسان وَإسماعيلُ، قالا: نا سليمان بن بلال، عن ربيعة ابن أبي عبدالرحمن، عن عبدالله بن عَنْبَسة، عن عبدالله بن غَنَّام البَيَاضي، أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من نعمةٍ فمنك وحدَك لا شريك لك، فلك الحمدُ ولك الشكر، فقد أدَّى شكرَ يومِه، ومن قال مثل ذلك حين يمسي [1] فقد أدَّى شكر ليلته» . [«الكلم الطيب» (٢٦)].

٥٠٧٤ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن موسى البلخي، نا وكيع، ح ونا عثمان بن أبي شيبة، المعنى، نا ابن نُمير، قالا: نا عُبادة بن مسلم الفَزاري، عن جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مُطعِم قال: سمعت ابن عمر يقول: لم يكن رسول الله ﷺ يَدَعُ هؤلاء الدعواتِ حين يمسي وحين يصبح: «اللهم إني [أسألك العافية] [2] في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافيةَ في ديني ودُنياي وأهلي ومالي، اللهم استُرْ عورتي» وقال عثمان: «عوراتي، وآمِنْ رَوْعاتي، اللهم احفظني من بين يديَّ ومن خلفي، وعن يميني وعن شمالي، ومن فوقي، وأعوذ بعظمتك أن أُغتال من تحتي» [قال أبو داود] [3]: قال وكيع: يعني الخسف. [«ابن ماجه» (٣٨٧١)].

٥٠٧٥ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، [قال]: أخبرني عمرو، أن سالماً الفَرَّاء حدثه، أن عبدالحميد مولى بني هاشم حدثه، أن أُمه حدثته ـ وكانت تخدِم بعضَ بنات النبي ﷺ ـ أن بنت النبي ﷺ حدثتها أن النبي ﷺ كان يعلِّمها فيقول: «قُولي حين تُصبحين: سبحان الله وبحمده، لا قوَّةَ إلا بالله، ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، أَعلمُ أن الله على كل شيء قدير، وأنَّ الله قد أحاط بكل شيء علماً، فإنه من قالهن حين يُصبح حُفظ حتى يمسي، ومن قالهن حين يمسي حُفِظ حتى يصبح» . [«ضعيف الجامع» (٤١٢٥)].

٥٠٧٦ ـ (ضعيف جدّاً) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، قال: أنا، ح ونا الربيع بن سليمان، [قال]: نا ابن وهب، قال: أخبرني الليث، عن سعيد بن بَشير النجّاري، عن محمد بن عبدالرحمن البَيْلَماني ـ قال الربيع: ابن البيلماني ـ عن أبيه، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قال حين يُصبح ﴿فَسُبْحَانَ [4] اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِي ٱلسَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَعَشِيّاً وَحِينَ تُظْهِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَذَلِكَ تُخْرَجُونَ﴾: أدرك ما

---

(١) في «نسخة»: «أمسى». (منه).

(٢) في «نسخة»: «أسألك العفو والعافية». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «سبحان». (منه).

فاته في يومه ذلك، ومن قالهن حين يمسي أدرك ما فاته في ليلته». قال الربيع: عن الليث. [قال أبو داود: النجّاري: من بني النجار، من الأنصار]. [«ضعيف الجامع» (٥٧٤٥)].

٥٠٧٧ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حمادٌ ووهيبٌ، نحوه، عن سهيل، عن أبيه، عن [ابن أبي عائش][(١)] ـ وقال [عن] حماد: عن أبي عيّاش ـ أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قال إذا أصبح: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كان له عَدلُ رقبةٍ من ولد إسماعيل، وكُتِبَ له عشر حسناتٍ، وحُطَّ عنه عشر سيئاتٍ، ورُفع له عشر درجاتٍ، وكان في حِرزٍ من الشيطان حتى يُمسي، وإن قالها إذا أمسى كان له مثلُ ذلك حتى يصبح». قال في حديث حماد: فرأى رجلٌ رسول اللّه ﷺ فيما يرى النائم، فقال: يا رسول اللّه، إن أبا عيّاش يُحدِّث عنك بكذا وكذا، قال: «صَدَق أبو عياش». قال أبو داود: رواه إسماعيل بن جعفر وموسى الزَّمْعي وعبداللّه بن جعفر، عن سهيل، عن أبيه، عن ابن عائش. [«ابن ماجه» (٣٨٦٧)].

٥٠٧٨ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان، نا بقية، عن مسلم ـ يعني ابن زياد ـ قال سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «من قال حين يصبح: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك[(٢)] أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك؛ إلا غفرالله له ما أصاب في يومه ذلك من ذنب، وإن قالها حين يمسي غفر له ما أصاب تلك الليلة». [انظر الحديث (٥٠٦٩)].

٥٠٧٩ ـ (ضعيف) حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضْر الدمشقي، نا محمد بن شعيب، قال: أخبرني أبو سعيد الفِلَسطيني عبدُالرحمن بن حسان، عن الحارث بن مسلم أنه أخبره، عن أبيه مسلم بن الحارث التميمي، عن رسول اللّه ﷺ أنه أسرَّ إليه فقال: «إذا انصرفتَ من صلاة المغرب فقل: اللهم أَجِرْني من النار، سبعَ مراتٍ، فإنك إذا قلتَ ذلك ثم مُتَّ من ليلتك كُتِب لك جِوار[(٣)] منها، وإذا صليتَ الصبح فقل كذلك، فإنك إن مُتَّ في[(٤)] يومك كُتِب لك جوارٌ منها». أخبرني أبو سعيد عن الحارث أنه قال: أسرَّها إلينا رسول اللّه ﷺ، نحن[(٥)] نخصُّ إخواننا بها][(٦)]. [«التعليق الرغيب» (١ / ١٦٧١)، «الضعيفة» (١٦٢٤)].

٥٠٨٠ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ومؤمَّل بن الفضل الحرّاني وعليّ بن سهل الرَّملي ومحمد ابن مُصفَّى الحمصي، قالوا: نا الوليد، نا عبدالرحمن بن حسان الكِناني، قال: حدثني مسلم بن الحارث بن مسلم التميمي، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال نحوه، إلى قوله «جِوارٌ منها» إلا أنه قال فيهما «قبل أن تكلِّم[(٧)] أحداً». قال علي بن

---

(١) في «نسخة»: «ابن أبي عياش». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بأنك». (منه).
(٣) في «نسخة»: «جواز». (منه).
(٤) في «نسخة»: «من». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فنحن». (منه).
(٦) في «نسخة»: «بها إخواننا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «يكلم». (منه).

سهل فيه: إن أباه حدثه، وقال عليٌّ وابن المصفَّى: قال[1]: بَعَثَنا رسول الله ﷺ في سرية فلما بلغنا المُغَار استحثثتُ فرسي فسبقتُ أصحابي وتلقَّاني الحيُّ بالرَّنين، فقلت لهم: قولوا لا إله إلا الله تُحرزوا، فقالوها، فلامني أصحابي، فقالوا[2]: أحرمتنا[3] الغنيمة! فلما قدموا[4] على رسول الله ﷺ أخبروه بالذي صنعت، فدعاني، فحسَّن لي ما صنعت، وقال: «أما إنَّ الله [عز وجل] قد كتَب لك من [أجرِ] كلِّ إنسان منهم كذا وكذا»، قال عبدالرحمن: فأنا نسيتُ الثواب. ثم قال رسول الله ﷺ: «أما إني سأكتبُ لك بالوَصَاة بعدي» قال: ففعل وخَتم عليه، ودفعه[5] إليَّ، وقال لي، ثم ذكر معناهم. قال ابن المصفَّى: قال: سمعت الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي يحدِّث عن أبيه. [انظر ما قبله].

٥٠٨١ ـ (موضوع) حدثنا يزيد بن محمد الدمشقي، نا عبدالرزاق بن مسلم الدمشقي، وكان من ثقاة المسلمين من المتعبدين، قال: نا مدرك بن سعد، قال يزيد: شيخ ثقة، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء[6] رضي الله عنه قال: من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سَبْعَ مراتٍ كفاه الله ما أهَمَّه[7] صادقاً كان بها أو كاذباً. [«الضعيفة» (٥٢٨٦)].

٥٠٨٢ ـ (حسن) حدثنا محمد بن المصفّى، نا ابن أبي فُديك، قال: أخبرني ابن أبي ذئب، عن أبي أَسِيد البرّاد، عن معاذ بن عبدالله بن خُبيب، عن أبيه أنه قال: خرجنا في ليلةِ مطرٍ وظُلمةٍ شديدةٍ نطلب رسول الله ﷺ ليصليَ لنا، [فأدركناه، فقال][8]: «قل» فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل» فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل» فقلت[9]: ما أقول يا رسول الله؟[10] [قال: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾][11] والمعوِّذتين حين تُمسي وحين تُصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء». [«الترمذي» (٣٨٢٨)].

٥٠٨٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عوف، نا محمد بن إسماعيل، [قال]: حدثني أبي ـ قال ابن عوف: ورأيته في أصل إسماعيل ـ قال: حدثني ضمضمُ، عن شُريح، عن أبي مالك قال: قالوا: يا رسول الله، حدِّثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا واضطجعنا، فأمرهم أن يقولوا: «اللهم فاطرَ السموات والأرض، عالمَ الغيب والشهادة، أنت ربُّ كل شيء، والملائكةُ يشهدون أنك لا إله إلا أنت، فإنا نعوذُ بك من شرِّ أنفسنا ومن شرِّ الشيطان الرجيم وشِرْكه، وأن

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وقالوا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حرمتنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قدمنا». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فدفعه». (منه).
(٦) اسمه: عويمر. (منه).
(٧) في «نسخة»: «همه». (منه).
(٨) في «نسخة»: «فأدركناه فقال: أصليتم؟ فلم أقل شيئاً، فقال». (منه).
(٩) في «نسخة»: «قلت». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «يا رسول الله ما أقول؟». (منه).
(١١) في «نسخة»: «قال: قل: قل هو الله أحد». (منه).

نقترفَ سوءاً على أنفسنا أو نَجُرَّه إلى مسلم». [«الضعيفة» (٥٦٠٦)].

٥٠٨٤ ـ (ضعيف) قال أبو داود: وبهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أصبح أحدكم فليقل: أصبحنا وأصبح الملك لله ربِّ العالمين، اللهم إني[1] أسألك خير هذا اليوم؛ فتحَه ونصرَه ونورَه وبركتَه وهُداه، وأعوذ بك من شرِّ ما فيه وشرِّ ما بعده، ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك». [المصدر نفسه].

٥٠٨٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا كثير بن عبيد، نا بقيّة بن الوليد، عن عمر بن جُعْثُم[2]، قال: نا الأزهر ابن عبدالله الحَرَازي، قال: حدثني شَرِيق الهَوْزَني قال: دخلت على عائشة [رضي الله عنها]، فسألتها: بمَ كان رسول الله ﷺ يفتتح إذا هبَّ من الليل؟ فقالت: لقد سألتَني عن شيء ما سألني عنه أحدٌ قبلك، كان إذا هبَّ من الليل كبَّر عشراً، وحمِد [الله] عشراً، وقال «سبحان الله وبحمده عشراً»، وقال: [«سبحان الملك القُدُّوس»][3] عشراً، واستغفر عشراً، وهللَ عشراً، ثم قال: «اللهم إني أعوذ بك من ضيقِ الدنيا وضيق يوم القيامة» عشراً، ثم يفتتح الصلاة. [«ابن ماجه» (١٣٥٦)].

٥٠٨٦ ـ (صحيح دون لفظة «نعمته» فهي شاذة) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، [قال]: أخبرني سليمان بن بلال، عن سهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفرٍ فأسحرَ يقول: «سَمِعَ سامعٌ بحمد الله ونعمته وحُسنِ بلائه علينا، اللهم صاحِبْنا فأفْضِل علينا، عائذاً بالله من النار». [«الصحيحة» (٢٦٣٨): م دون اللفظة الشاذة].

٥٠٨٧ ـ (ضعيف الإسناد موقوف) [حدثنا ابن معاذ، نا أبي، نا المسعودي، نا القاسم قال: كان أبو ذرّ يقول: مَن قال حين يصبح: اللهم ما حلفتُ من حَلِف، أو قلتُ من قول، أو نَذَرت من نذر، فمشيئتك بين يديْ ذلك كلِّه: ما شئتَ كان، وما لم تشأ لم يكن، اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه، اللهم فمن صلَّيتَ عليه فعليه صلاتي، ومن لعنتَ فعليه لعنتي، كان في استثناءٍ يومَه[4] ذلك. أو قال: ذلك اليوم][5].

٥٠٨٨ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا أبو مَودود، عمَّن سمع أبانَ بن عثمان يقول: سمعت عثمان ـ يعني ابن عفان ـ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال: بسم الله الذي لا يضرُّ مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، ثلاث مراتٍ، لم تُصبه فَجْأةٌ[6] بلاءٍ حتى يُصبح، ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم تُصبه فجأة[7] بلاء حتى يمسي». قال: فأصاب أبانَ بن عثمان الفالجُ، فجعل الرجلُ الذي سمع منه الحديثَ ينظر إليه، فقال له: مالكَ تنظرُ إليّ؟ فوالله ما كذبتُ على عثمان، ولا كذب عثمانُ على النبيّ ﷺ، ولكن اليومَ الذي أصابني فيه ما أصابني غضبتُ فنسيتُ أن أقولها. [«ابن ماجه» (٣٨٦٩)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «خثعم». وفي «نسخة»: خثيم». (منه).

(٣) في «نسخة»: «سبحان الله القدوس». وفي «نسخة»: «سبحان القدوس». (منه).

(٤) في «نسخة». (منه).

(٥) في «نسخة». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فجاءة». (منه).

(٧) في «نسخة»: «فجاءة». (منه).

٥٠٨٩ ـ حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، نا أنس بن عياض، [قال]: حدثني أبو مودود، عن محمد بن كعب، عن أبانِ بن عثمان، عن عثمان، عن النبي ﷺ، نحوَه، لم يذكر قصة الفالج.

٥٠٩٠ ـ (حسن الإسناد) [حدثنا العباس بن عبدالعظيم ومحمد بن المثنى، قالا][1]: نا عبدالملك بن عمرو، عن عبدالجليل بن عطية، عن جعفر بن ميمون، قال: حدثني عبدالرحمن بن أبي بكرةَ أنه قال لأبيه: يا أبتِ إني أسمعك تدعو كلَّ غداةٍ: اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري، لا إله إلا أنت، تُعيدُها ثلاثاً حين تصبح، وثلاثاً حين تمسي؟! فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهنَّ، فأنا أُحب أن أستنَّ بسنته. قال عباس فيه: وتقول[2]: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، لا إله إلا أنت، تعيدها[3] ثلاثاً حين تصبح[4]، وثلاثاً حين تمسي[5]، فتدعو[6] بهنّ، فأحب أن أستَنَّ بسنته.

(حسن) قال: وقال رسول الله ﷺ: «دعواتُ المكروب: اللهم رحمتَك أرجو، فلا تَكِلْني إلى نفسي طرفةَ عين، وأصلحْ لي شأني كلَّه، لا إله إلا أنت». وبعضهم يزيد على صاحبه. [«الكلم الطيب» (١٢١)].

٥٠٩١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المِنهال، نا يزيد ـ يعني ابن زُريع ـ، نا رَوْح بن القاسم، عن سهيل، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يُصبح: سبحانَ اللهِ العظيم وبحمده، مئةَ مرةٍ، وإذا أمسى كذلك، لم يُوافِ أحدٌ من الخلائق بمثل ما وافَى». [«التعليق الرغيب» (١/ ٢٢٦): م نحوه دون قوله: «العظيم»].

١١٢ ـ باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال

٥٠٩٢ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا أبانُ، نا قتادة، أنه بلغه أن نبي الله ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: «هلالُ خيرٍ ورُشْدٍ، هلال خير ورشدٍ، [هلال خير ورشدٍ][7]، آمنت بالذي خلقك» ثلاث مرات، ثم يقول: «الحمد لله الذي ذَهَبَ بشهر كذا وجاء بشهر كذا».

٥٠٩٣ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن العلاء، أن زيد بن حُباب أخبرهم، عن أبي هلال، عن قتادة، أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى الهلال صَرفَ وجهه عنه. [قال أبو داود: ليس عن النبي ﷺ في هذا الباب حديث مسندٌ صحيح][8].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يقول»: (منه).
(٣) في «نسخة»: «بعيدها». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يصبح». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يمسي». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فيدعو». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

١١٣ ـ باب[١] ما يقول إذا [خرج من بيته][٢]

٥٠٩٤ ـ (صحيح)[٣] حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا شعبة، عن منصور، عن الشعبي، عن أُم سلمة قالت: ما خرج رسول الله[٤] ﷺ من بيتي قطُّ إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «**اللهم إني أعوذ بك أن أَضِلَّ أو أُضَل، أو أَزِلَّ أو أُزَلّ، أو أَظْلِمَ أو أُظْلَم، أو أَجهلَ أو يُجهلَ عليَّ**». [«ابن ماجه» (٣٨٨٤)].

٥٠٩٥ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن الحسن الخَثْعَمي، نا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن [رسول الله][٥] ﷺ قال: «**إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله**» قال: «**يُقال حينئذٍ: هُديتَ وكُفيتَ ووُقيتَ، [فتتنحَّى له الشياطين][٦]، فيقول [له] شيطان آخر: كيف لك برجل قد هُدي وكُفي ووُقي؟**». [«الترمذي» (٣٦٦٦)].

١١٤ - [باب ما يقول الرجل إذا دَخَلَ بيته][٧]

٥٠٩٦ ـ (ضعيف) حدثنا ابن عوف، نا محمد بن إسماعيل، قال: حدثني أبي، ـ قال ابن عوف: ورأيتُ في أصل إسماعيل: قال: حدثني ضمضمٌ، عن شُريح، عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا ولج الرجل بيته**[٨] **فليقل: اللهم إني أسألك خير المُوْلَج وخير المُخْرَج، بسم الله وَلَجنا، وبسم الله خرجنا، وعلى الله ربنا توكلنا، ثم ليسلم على أهله**». [«الكلم الطيب» (٦٢) / التحقيق الثاني، وانظر الحديث المتقدم (٥٠٨٣)، «الضعيفة» (٥٨٣٢)].

١١٥ ـ باب [ما يقول][٩] إذا هاجت الريح[١٠]

٥٠٩٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المَروزي وسلمة ـ [يعني ابن شبيب] ـ قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، [قال:] حدثني ثابت بن قيس، أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الريحُ من رَوْح الله، ـ[قال سلمة: فروح الله][١١] ـ تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسُبوها، [وسلُوا][١٢] الله خيرها، واستعيذوا بالله من شرّها**». [«ابن ماجه» (٣٧٢٧)].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «دخل بيته». (منه).

(٣) أفاد الشيخ - رحمه الله - في «الصحيحة» (تحت ٣١٦٣) أن جملة: «رفع طرفه إلى السماء» انفرد بها مسلم بن إبراهيم الفراهيدي شيخ أبي داود، وشذ في ذلك، وانظر «الضعيفة» تحت (٦٣٤٥) و«الكلم الطيب» (ط المعارف) رقم (٦٠).

(٤) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٥) في «نسخة»: «النبي». (منه).

(٦) في «نسخة»: «فيتنحى له الشيطان». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة»: «في بيته». (منه).

(٩) في «نسخة»: «القول». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «ريح». (منه).

(١١) في «نسخة». (منه).

(١٢) في «نسخة»: «واسألوا». (منه).

٥٠٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، أنا عمرو، أن أبا النضر حدثه، عن سليمان بن يسار، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ قطُّ مستجمِعاً ضاحكاً حتى أرى منه لَهَواتِه، إنما كان يتبسَّم، وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عُرِف ذلك في وجهه، فقلت: يا رسول الله، الناسُ، إذا رأوُا الغيم فرحوا رجاءَ أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيتَه عُرِفتْ في وجهك الكراهية، قالت[1]: فقال: «يا عائشةُ، ما يُؤْمِنُني[2] أن يكون فيه عذابٌ؟! قد عُذِّب قومٌ بالريح، [و][3] قد رأى قومٌ العذاب فقالوا: ﴿هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾». [«الصحيحة» (٢٧٥٧): م، خ مختصراً].

٥٠٩٩ ـ (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا عبدالرحمن، نا سفيان، عن المِقْدام بن شُريح، عن أبيه، عن عائشة [رضي الله عنها]، أن النبي ﷺ كان إذا رأى ناشئاً[4] في أُفق السماء ترك العمل وإن كان في صلاة، ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرِّها»، فإن مُطِر قال: «اللهم صَيِّباً هنيئاً». [المصدر نفسه، «الكلم الطيب» (١٥٥)].

١١٦ ـ باب [ما جاء] في المطر

٥١٠٠ ـ (صحيح) حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، المعنى قالا: نا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس [بن مالك] قال: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، فخرج رسول الله ﷺ فحسر ثوبه عنه حتى أصابه، فقلنا: يا رسول الله، لمَ صنعتَ هذا؟ قال: «لأنه حديثُ عهدٍ بربّه [عز وجل]». [«الإرواء» (٦٧٨): م].

١١٧ ـ باب [ما جاء] في الديك [والبهائم][5]

٥١٠١ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا عبدالعزيز بن محمد، عن صالح بن كيسان، عن عُبيدالله بن عبدالله ابن عتبة، عن زيد بن خالد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبُّوا الديكَ فإنه يوقظُ للصلاة». [«المشكاة» (٤١٣٦)].

٥١٠٢ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم صياح الديكة فسلُوا[6] الله [تعالى] من فضله فإنها رأتْ ملَكاً، وإذا سمعتم نَهيقَ الحمارِ فتعوَّذوا بالله من الشيطان فإنها رأتْ شيطاناً». [ق].

٥١٠٣ ـ (صحيح)[7] حدثنا هناد بن السَّرِي، عن عَبْدة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن عطاء بن يسار، عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم نُباح الكلابِ ونَهيق الحُمُرِ بالليل فتعوَّذوا بالله، فإنهن يَرَيْنَ ما لا ترون». [«الكلم الطيب» (٢٢٠)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يُؤمِنّي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «شيئاً». (منه).
(٥) في «نسخة»: «وغيره». (منه).
(٦) في «نسخة»: «فاسألوا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «باب نهيق الحمير ونباح الكلاب». هذا الباب لم يوجد إلا في نسخةٍ واحدةٍ. (منه).

٥١٠٤ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، نا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن سعيد بن زياد، عن جابر بن عبدالله، ح ونا إبراهيم بن مروان الدمشقي، نا أبي، نا الليث بن سعد، قال: نا يزيد بن عبدالله بن الهادِ[١]، عن علي بن عمر بن حسين بن علي [وغيره] قالا: قال رسول الله ﷺ: «أَقِلُّوا الخروجَ بعد هَدْأة الرِّجْلِ، فإن لله تعالى دوابَّ يبثهُنَّ في الأرض» قال ابن مروان: «في تلك الساعة» وقال: «فإن لله خلْقاً». ثم ذكر نُباح الكلب والحمير نحوه، وزاد في حديثه: قال ابن الهادِ: وحدثني شُرحبيلٌ الحاجبُ، عن جابر بن عبدالله، عن رسول الله ﷺ، مثله. [«الصحيحة» (١٥١٨)].

١١٨ ـ باب[٢] في الصبي المولود يؤذَّن في أُذنه

٥١٠٥ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم بن عُبيدالله، عن عُبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ أذَّنَ في أُذُنِ الحسن بن علي حين[٣] وَلَدته فاطمة بالصلاة. [«الضعيفة» (١/ ٤٩٤)/ الطبعة الجديدة].

٥١٠٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا محمد بن فُضيل، ح ونا يوسف بن موسى، نا أبو أُسامة، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: كان رسول الله ﷺ يُؤتَى بالصبيان فيدعو لهم بالبركة، زاد يوسف: ويُحنِّكهم، ولم يذكر بالبركة. [م (١/ ١٦٣ ـ ١٦٤)].

٥١٠٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا محمد بن المثنى، نا إبراهيم بن أبي الوزير، نا داود بن عبدالرحمن العطار، عن ابن جُريج، عن أبيه، عن أُم حميد، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هل رُئِيَ» أو كلمةً غيرَها «فيكم المُغَرِّبون؟» قلت: وما المُغَرِّبون؟ قال: «الذين يشتركُ فيهم الجنّ».

١١٩ ـ باب في الرجل يستعيذ من الرجل

٥١٠٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا نصر بن علي وعبيدالله بن عمر الجشمي[٤]، قالا: نا خالد بن الحارث، قال: نا سعيد ـ قال نصر: ابنُ أبي عروبة ـ، عن قتادة، عن أبي نَهيك، عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ قال: «من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سألكم بوجه الله فأعطُوه». [و]قال عبيدالله: «من سألكم بالله». [«الصحيحة» (٢٥٣)].

٥١٠٩ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد وسهل بن بكَّار، قالا: نا أبو عوانة، ح ونا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، المعنى، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذكم بالله فأعيذوه، ومن سألكم بالله فأعطوه» ـ وقال سهل وعثمان: «ومن دعاكم فأجيبوه» ثم اتفقوا ـ: «ومن آتى إليكم معروفاً فكافئوه» قال مسدد وعثمان: «فإن لم تَجدوا [فادعُوا له][٥] حتى تَعلموا أنْ قد كافأتموه[٦]». [مضى (١٦٧٢)].

---

(١) في «نسخة»: «الهادي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «باب في الصبي يولد فيؤذَّن في أُذنه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حيث». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «فادعوا الله له». (منه).
(٦) في «نسخة»: «كافيتموه». (منه).

١٢٠ ـ باب في ردّ الوسوسة

٥١١٠ ـ (حسن الإسناد) حدثنا عباس بن عبدالعظيم، نا النضر بن محمد، نا عكرمة ـ يعني ابن عمار ـ قال: وَ[١]نا أبو زُميل قال: سألت ابن عباس فقلت: ما شيءٌ أجدهُ في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت: واللّه ما[٢] أتكلَّم به، قال: فقال لي: أشيءٌ من شك؟ قال: وضحك، قال: ما نجا [أحد من ذلك][٣]، [قال:] حتى أنزل اللّه تعالى ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَابَ [مِن قَبْلِكَ]﴾ الآية، قال: فقال لي: إذا وجدتَ في نفسك شيئاً فقل: ﴿هُوَ الأَوَّلُ وَٱلآخِرُ وَٱلظَّاهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٥١١١ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاءهُ أناسٌ[٤] من أصحابه فقالوا[٥]: يا رسول اللّه، نجدُ في أنفسنا الشيءَ نُعظِم أن نتكلَّم به ـ أو الكلامَ به ـ ما نحبُّ أن لنا وَأنَّا تكلَّمنا به! قال: «أوَ قد وجدتموه؟» قالوا: نعم، قال: «ذاك[٦] صريحُ الإيمان». [«ظلال الجنة» (٦٥٤ ـ ٦٥٧ و٦٦٢): م].

٥١١٢ ـ (صحيح) حدثنا عثمانُ بن أبي شيبة وابنُ قُدامةَ بن أعيَن، قالا: نا جرير، عن منصور، عن ذرّ، عن عبداللّه بن شداد، عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه، إن أحدنا يجدُ في نفسه ـ يُعرِّض بالشيء ـ لأَنْ يكونَ حُمَمةً أحبُّ إليه من أن يتكلم به!! فقال: «اللّه أكبر! اللّه أكبر! [اللّه أكبر][٧] الحمد للّه الذي ردَّ كيده إلى الوسوسة». قال ابنُ قدامةَ [بن أعين]: «ردَّ أمره» مكان «ردَّ كيده». [«الظلال» (٦٥٨)].

١١٩ ـ باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه

٥١١٣ ـ (صحيح) حدثنا النفيلي، نا زهير، نا عاصمٌ الأحول، [قال:] حدثني أبو عثمان، قال: حدثني سعد ابن مالك قال: سمعَتْه أُذناي ووعاه قلبي من محمد ﷺ، أنه قال: «من ادَّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غيرُ أبيه فالجنةُ عليه حرام» قال: فلقيت أبا بكرةَ فذكرت ذلك له، فقال: سمعَتْه أُذناي ووعاه قلبي من محمد ﷺ. قال عاصم: فقلت يا أبا عثمان: لقد شهد عندك رجلان أيَّما رجلين! فقال: أما أحدهما فأولُ من رمى بسهم في سبيل اللّه ـ أو [قال:] في الإسلام، يعني سعد بن مالك ـ، والآخرُ قدِم من الطائف في بضعة وعشرين رجلاً على أقدامهم، فذكر فضلاً. [قال أبو داود][٨]: قال[٩] النفيلي حيث حدث بهذا الحديث: واللّه إنه عندي أحلى من العسل، يعني: قوله حدثنا، وحدثني، [قال: حدثني. يعني في الإخبار] [قال أبو داود يقول: سمعت أحمد][١٠] يقول: ليس

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «لا». (منه).
(٣) في «نسخة»: «من ذلك أحد». (منه).
(٤) في «نسخة»: «ناس». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قالوا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «ذلك». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «قال أبو علي: وسمعت أبا داود». (منه).
(٩) في «نسخة»: «قال: قال النفيلي». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «قال أبو علي: وسمعت أبا دود يقول: سمعت أحمد». (منه).

لحديث أهل الكوفة نورٌ، [ليس فيها إخبار]، قال: وما رأيت مثلَ أهل البصرة، كانوا تعلَّموه من شعبة. [«ابن ماجه» (٢٦١٠): ق].

٥١١٤ ـ (صحيح) حدثنا حجاج بن أبي يعقوب، نا معاوية ـ يعني ابن عمرو ـ، نا زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «مَن تولَّى قَوْماً بغير إذنِ مواليه، فعليه لعنة اللّه والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبلُ[1] منه يوم القيامة [صرف ولاعَدل][2]». [م].

٥١١٥ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي، نا عمر بن عبدالواحد، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد ونحن ببيروتَ، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «مَن ادَّعى إلى غير أبيه، أو انتمى إلى غير مواليه، فعليه لعنةُ اللّه المتتابعةُ إلى يوم القيامة». [«غاية المرام» (٢٦٦)].

١٢٢ ـ باب في التفاخر بالأحساب

٥١١٦ ـ (حسن) حدثنا موسى بن مروان الرقّي[3]، نا المُعَافى، ح ونا أحمد بن سعيد الهَمْداني، أنا ابن وهب، وهذا حديثه، عن هشام بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إن اللّه [تعالى ذكرُه] قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرَها بالآباء، مؤمن تقيّ، وفاجر شقيّ، أنتم بنو آدم، وآدمُ من تراب، لَيَدَعنَّ رجالٌ فخرَهم بأقوام، إنما هم فحمٌ من فحم جهنم، أو ليكونُنَّ [أهونَ على اللّه][4] من الجِعلان التي تَدفع بأنفها النَّتْنَ». [«الترمذي» (٤٢٣٣)].

١٢٣ ـ باب في العصبيّة

٥١١٧ ـ (صحيح موقوفاً مرفوعاً) حدثنا النفيلي، نا زهير، عن[5] سماك بن حرب، عن عبدالرحمن بن عبداللّه ابن مسعود، عن أبيه قال: من نصرَ قومه على غير الحقِّ فهو كالبعير الذي رُدِّيَ[6] فهو يُنْزَعُ بذنبه. [«المشكاة» (٤٩٠٤) / التحقيق الثاني].

٥١١٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن بشار، نا أبو عامر، نا سفيان، عن سماك بن حرب، عن عبدالرحمن بن عبداللّه، عن أبيه قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قُبَّةٍ من أَدَمٍ، فذكر نحوه. [انظر ما قبله].

٥١١٩ ـ (ضعيف) حدثنا محمود بن خالد الدمشقي، قال: نا الفِرْيابي، قال: نا سلمة بن بِشر الدمشقي، عن بنت واثلة بن الأسقع، أنها سمعت أباها يقول: قلتُ: يا رسول اللّه ما العصبيةُ؟ قال: «أن تُعينَ قومَك على الظلم». [«ابن ماجه» (٣٩٤٩)].

---

(١) في «نسخة»: «لا يقبلُ الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً». (منه).
(٢) في «نسخة»: «عدل ولا صرف». (منه).
(٣) في (الهندية): «الرفى»، والصواب ما أثبتناه.
(٤) في «نسخة»: «على الله أهون». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٦) في «نسخة»: «رَدِيَ». (منه).

٥١٢٠ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن عمرو بن السَّرْح، نا أيوب بن سويد، عن أُسامة بن زيد، أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث، عن سُراقة بن مالك بن جُعْشُم المُدْلِجي قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «خيرُكم المُدافعُ عن عشيرته ما لم يَأثم». [قال أبو داود: أيوب بن سويد ضعيف][1]. [«المشكاة» (٤٩٠٦)].

٥١٢١ ـ (ضعيف) حدثنا ابن السرح، نا ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عبد الرحمن المكيّ ـ [يعني ابن أبي لبيبة] [2] ـ عن عبدالله بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم، أن رسول الله ﷺ قال: «ليس مِنا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على[3] عصبية، وليس منا من مات على عصبية». [قال أبو داود: هذا مرسل، عبد الله ابن أبي سليمان لم يسمع من جبير]. [«المشكاة» (٤٩٠٧)، «غاية المرام» (٣٠٤)، وفي م (٦/ ٢١) ما يُغني عنه].

٥١٢٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو أُسامة، عن عوف، عن زياد بن مِخْراقٍ، عن أبي كِنانة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ابنُ أختِ القومِ منهم». [«الترمذي» (٤١٧٥)].

٥١٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا محمد بن عبدالرحيم [البزاز]، نا الحسين بن محمد، نا جرير بن حازم، عن محمد ابن إسحاق، عن داود بن حُصين، عن عبدالرحمن بن أبي عُقْبة، عن أبي عُقْبة ـ وكان مولىً من أهل فارس ـ قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ أُحُداً، فضربتُ رجلاً من المشركين فقلت: خُذْها مني وأنا الغلام الفارسي، فالتفتَ إليَّ [رسول الله][4] ﷺ فقال: «فهلاّ[5] قلتَ: خُذها مني وأنا الغلام الأنصاري!». [«ابن ماجه» (٢٧٨٤)].

١٢٤ ـ باب[6] الرجلِ يحب الرجلَ على خير يراه

٥١٢٤ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ثور، قال: حدثني حبيب بن عبيد، عن المِقدام بن مَعْدي كربَ ـ وقد كان أدركه ـ عن النبي ﷺ قال: «إذا أحبَّ الرجلُ أخاه فليُخبِره أنه يحبُّه». [«الترمذي» (٢٣٩٢)].

٥١٢٥ ـ (حسن) حدثنا مسلم بن إبراهيم، نا المبارك بن فَضالة، نا ثابتٌ البُناني، عن أنس بن مالك، أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمرَّ به رجل، فقال: يا رسول الله، إني لأحبُّ هذا، فقال له النبي ﷺ: «أَعْلمتَه؟» قال: لا، قال: «أعْلِمْه» قال: فلحقه فقال: إني أُحبك في الله، فقال[7]: [أحبَّك الذي][8] أحببتَني له. [«المشكاة» (٥٠١٧)، «الصحيحة» (٣٢٥٣)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «هلاّ». (منه).
(٦) في «نسخة»: «باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أحبك الله الذي». (منه).

٥١٢٦ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا سليمان، عن حميد بن هلال، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر أنه قال: يا رسول اللّه الرَّجلُ يُحِبُّ القوم ولا يستطيعُ أن يعملَ كعملهم، قال: «أنت يا أبا ذرّ مع من أحببت» قال: فإني أُحبُّ اللّهَ ورسولَه، قال: «فإنك مع من أحببت» قال: فأعادها[1] أبو ذر، فأعادها رسول اللّه ﷺ.

٥١٢٧ ـ (صحيح) حدثنا وهب بن بقية، أنا خالد، عن يونس بن عبيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: [رأيت أصحابَ][2] النبي[3] ﷺ فرِحوا بشيء لم أرهم فرحوا بشيء أشدَّ منه، قال رجل: يا رسول اللّه، الرجلُ يحبُّ الرجل على العمل من الخير يعملُ به ولا يعملُ بمثله، فقال رسول اللّه ﷺ: «المرء مع من أحبَّ». [«صحيح الجامع» (٦٥٦٥): ق].

١٢٣ ـ باب في المَشُورة

٥١٢٨ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا يحيى بن أبي بكير، نا شيبان، عن عبدالملك بن عُمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «المستشارُ مُؤتَمن». [«ابن ماجه» (٣٧٤٥ ـ ٣٧٤٦)].

١٢٦ ـ باب في الدَّال على الخير

٥١٢٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي عمرو الشيباني، عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه إني أُبْدِعَ بي فاحملْني، قال: «لا أجدُ ما أحملك عليه، ولكن ائتِ فلاناً فلعله أن يحملَك» فأتاه، فحمله، فأتى رسولَ اللّه ﷺ فأخبره، فقال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ دلَّ على خير فله مثلُ أجرِ فاعله». [م (٦ / ٤١)].

١٢٧ ـ باب في الهَوَى

٥١٣٠ ـ (ضعيف) حدثنا حَيْوَة بن شُريح، نا بقية، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن خالد بن محمد الثقفي، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: «حبُّك الشيءَ يُعمي ويُصمُّ». [«الضعيفة» (١٨٦٨)].

١٢٦ ـ باب في الشفاعة

٥١٣١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيان [بن عيينة]، عن بُريد بن أبي بُردة، عن أبيه، عن أبي موسى قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اشفعوا إليّ لِتؤجروا، ولْيقضِ اللّه على لسان نبيه ما شاء». [«الترمذي» (٢٨٢٤): ق].

٥١٣٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح، قالا: نا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن وهب بن منبه، عن أخيه، عن معاوية: [اشفعوا تؤجروا][4] فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا؛ فإن رسول اللّه ﷺ قال: «اشفعوا تؤجروا». [«النسائي» (٢٥٥٧)].

---

(١) في «نسخة»: «وأعادها». (منه).

(٢) في «نسخة»: «ما رأيت أصحاب رسول الله ﷺ فرحوا بشيء أشد منه». (وفي «نسخة»: «ما رأيت أصحاب رسول الله ﷺ فرحوا بشيء ولم أرهم فرحوا بشيء أشد منه». (منه).

(٣) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قال: قال رسول الله ﷺ: اشفعوا تؤجروا». (منه).

٥١٣٣ ـ حدثنا أبو معمر، نا سفيان، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، مثله.

١٢٩ ـ باب [في الرجل][1] يبدأ بنفسه في الكتاب

٥١٣٤ ـ (ضعيف الإسناد)حدثنا أحمد بن حنبل، نا هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين ـ قال أحمد: قال مرة ـ يعني هشيماً[2] ـ: عن بعض ولد العلاء ـ أن العلاء [بنَ] الحضرميَّ كان عاملَ النبي ﷺ على البحرين، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه.

٥١٣٥ ـ (ضعيف أيضاً)حدثنا محمد بن عبدالرحيم [البزاز]، نا المعلَّى[3] بن منصور، أنا هشيم، عن منصور، عن ابن سيرين، عن ابن العلاء، عن العلاء ـ [يعني] ابن الحضرمي ـ أنه كتب إلى النبي ﷺ فبدأ باسمه.

١٣٠ ـ باب كيف يكتب إلى الذمي؟

٥١٣٦ ـ (صحيح)حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن يحيى، قالا: نا عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ كتب إلى هِرَقْلَ: «من محمد رسول الله، إلى هرقلَ عظيم الروم، سلامٌ على من اتَّبع الهدى» قال ابن يحيى: عن ابن عباس، أن أبا سفيانَ أخبره قال: فدخلنا على هرقلَ فأُجْلِسْنا بين يديه، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم. من محمد رسول الله، إلى هرقلَ عظيمِ الروم، سلامٌ على من اتَّبع الهدى، أما بعد». [ق].

١٣١ ـ باب في برّ الوالدين

٥١٣٧ ـ (صحيح)حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، [قال:] حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَجزي ولدٌ والدَه إلا أن يجدَه مملوكاً فيشتريَه فيُعتقَه». [«ابن ماجه» (٣٦٥٩) م].

٥١٣٨ ـ (صحيح)حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني خالي الحارث، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه قال: كانت تحتي امرأة، وكنت أحبُّها، وكان عمرُ يكرهها، فقال لي: طلِّقها، فأبيتُ، فأتى عمرُ النبيَّ ﷺ، فذَكَر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «طلِّقها». [«ابن ماجه» (١١٨٩)].

٥١٣٩ ـ (حسن صحيح)حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن بَهْز بن حكيم، عن أبيه، عن جدِّه قال: قلت يا رسول الله، مَن أَبَرُّ؟ قال: «أُمَّك، ثم أُمَّك، ثم أُمَّك، ثم أباك، ثم الأقربَ فالأقربَ». [«الترمذي» (١٩٧٦)].

(حسن)وقال رسول الله ﷺ: «لا يَسألُ رجلٌ مولاه من فَضْل هو عنده فيمنعَه إياه إلا دُعيَ له يومَ القيامة فضلُه الذي مَنعه شجاعاً أقرعَ». [قال أبو داود: الأقرع: الذي ذهب شعر رأسه من السم][4]. [«الصحيحة» (٢٤٣٨)].

٥١٤٠ ـ (ضعيف)حدثنا محمد بن عيسى، نا الحارث بن مرّة، نا كُليب بن مَنْفَعة، عن جدِّه، أنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، مَن أَبَرُّ؟ قال: «أُمَّك، وأباك، وأختَك، وأخاك، ومولاك الذي يلي ذلك[5]»، [حقّاً واجباً ورَحِماً

---

(١) في «نسخة»: «فيمن». (منه).
(٢) في «نسخة»: «هشم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «معلى». (منه).
(٤) في «نسخة»: (منه).
(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).

موصولةً[1] ». [«الإرواء» (٨٣٧)].

٥١٤١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، قال: أنا، ح وحدثنا عباد بن موسى، [قالا:] نا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن حميد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يلعنَ الرجلُ والديه» قيل: يا رسول الله، كيف يلعنُ الرجل والديه؟! قال: «يلعن أبا الرجل فيلعنُ [الرجل] أباه، ويلعن أُمه فيلعنُ أُمه». [«الترمذي» (١٩٨٢)].

٥١٤٢ ـ (ضعيف) حدثنا [إبراهيم بن مهديّ][2] وعثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء، المعنى، قالوا: نا عبدالله بن إدريس، عن عبدالرحمن بن سليمان، عن أَسِيد بن علي بن عبيد مولى بني ساعدة، عن أبيه، عن أبي أُسَيد مالك بن ربيعة الساعدي قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذْ جاءه رجل من بني سلِمة فقال: يا رسول الله، هل بقيَ من برِّ أبويَّ شيء أَبَرُّهما به بعد موتهما؟ قال: «نعم، الصلاةُ عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذُ عهدِهما من بعدهما، وصلةُ الرحم التي لا تُوصل إلا بهما، وإكرامُ صديقهما». [«ابن ماجه» (٣٦٦٤)، «الضعيفة» (٥٩٧)].

٥١٤٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن مَنيع، نا أبو النضر، نا الليث بن سعد، عن يزيد بن عبدالله بن أُسامة بن الهادِ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أبرَّ البرِّ صلةُ المرء أهل وُدّ أبيه بعد أن يُوَلّي[3] ». [«الترمذي» (١٩٨٣)].

٥١٤٤ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا ابن المثنى، نا أبو عاصم، [قال:] نا[4] جعفر بن يحيى بن عُمارة بن ثوبان، أنا عُمارة بن ثوبان، أن أبا الطُّفيل أخبره قال: رأيت النبي ﷺ يقسم لحماً بالجِعْرانة، قال أبو الطفيل: وأنا يومئذٍ غلامٌ أحمل عظمَ الجَزور، إذْ أقبلتِ امرأة حتى دنتْ إلى النبي ﷺ، فبسطَ لها رداءه، فجلستْ عليه، فقلت: مَن هذه؟ فقالوا: هي أُمُّه التي أرضعتْه.

٥١٤٥ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا ابن وهب، [قال:] حدثني عمرو بن الحارث، أن عُمر بن السائب حدثه، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان جالساً يوماً فأقبل أبوه من الرضاعة، فوضع له بعض ثوبه، فقعد عليه، ثم أقبلت أُمه فوضع لها شِقَّ ثوبه من جانبه الآخر، فجلست عليه، ثم أقبل أخوه من الرضاعة، فقام له[5] رسول الله ﷺ فأجلسه بين يديه. [«الضعيفة» (١١٢٠)].

١٣٢ ـ باب في فضل من عال يتامى[6]

٥١٤٦ ـ (ضعيف) حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة، المعنى، قالا: نا أبو معاوية، عن أبي مالك الأشجعي، عن ابن حُدَير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له أنثى فلم يَئِدْها ولم يُهِنْها ولم يُؤْثِر ولدَه عليها»

---

(١) في «نسخة»: «حق واجب، ورحم موصولة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «إبراهيم بن موسى». (منه).
(٣) في «نسخة»: «تولي». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «يتيماً». (منه).

قال: يعني الذكور «أدخله الله الجنة». ولم يذكر عثمان: يعني الذكور. [«المشكاة» (٤٩٧٩)].

٥١٤٧ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، حدثنا خالد، نا سُهيل ـ يعني ابن أبي صالح ـ، عن سعيد ـ [يعني] الأعشى، قال أبو داود: وهو سعيد بن عبدالرحمن بن مُكْمِل الزهري ـ عن أيوب بن بَشير الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من عالَ ثلاثَ بناتٍ فأدَّبهنَّ وزوَّجهنَّ وأحسنَ إليهنَّ فله الجنة». [«الترمذي» (١٩٩٤)].

٥١٤٨ ـ (ضعيف) حدثنا يوسف بن موسى، نا جرير، عن سهيل، بهذا الإسناد بمعناه، قال: «ثلاث أخوات، أو ثلاث بنات، أو ابنتان[١]، أو أُختان». [انظر ما قبله].

٥١٤٩ ـ (ضعيف) حدثنا مسدد، نا يزيد بن زُريع، نا النَّهّاس بن قَهْم، حدثني شداد أبو عمار، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا وامرأةٌ سَفْعاءُ الخدَّين كهاتين يوم القيامة» وأومأ يزيدُ بالوسطى والسبابة: «امرأةٌ آمَتْ من زوجها ذاتُ منصب وجمال [و]حبستْ نفسَها على يتاماها حتى بانُوا أو ماتوا». [«الترمذي» (١٩٩٤)، «الضعيفة» (١١٢٢)].

١٣٣ ـ باب [في من ضم يتيماً][٢]

٥١٥٠ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أنا عبدالعزيز ـ يعني ابن أبي حازم ـ، [قال]: حدثني أبي، عن سهل، أن النبي ﷺ قال: «أنا وكافلُ اليتيم كهاتين في الجنة» وقَرَن بين إصبَعيه[٣] الوسطى والتي تلي الإبهام. [«الترمذي» (١٢٠٠): خ].

١٣٤ ـ باب في حقّ الجوار

٥١٥١ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عَمْرة، عن عائشة [رضي الله عنها]، عن[٤] رسول الله ﷺ قال: «ما زال جبرائل[٥] يُوصيني بالجار حتى قلتُ ليورِّثَنَّه». [«ابن ماجه» (٣٦٧٣): ق].

٥١٥٢ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا سفيان، عن بَشيرٍ أبي إسماعيل، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، أنه ذبح شاة فقال: أهديتم لجاري اليهوديّ؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبرائل[٦] يوصيني بالجار حتى ظننتُ أنه سيورِّثه». [«الترمذي» (٢٠٢٤)].

٥١٥٣ ـ (حسن صحيح) حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، نا سليمان بن حيان، عن محمد بن عجلانَ، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره، قال[٧]: «اذهبْ فاصبرْ» فأتاه مرتين أو ثلاثاً فقال: «اذهبْ

---

(١) في «نسخة»: «بنتان». (منه).
(٢) في «نسخة»: «في ضم اليتيم». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أصابعه». (منه).
(٤) في «نسخة»: «أن». (منه).
(٥) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
(٦) في «نسخة»: «جبريل». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فقال». (منه).

فاطرحْ متاعك في الطريق» فطرح متاعه في الطريق، فجعل الناس يسألونه فيخبرُهم خبرَه، فجعل الناس يلعنونه: فعل الله به وفعل[1]، وفعل فجاء إليه جاره فقال له: ارجعْ لا تَرى مني شيئاً تكرهه. [«التعليق الرغيب» (٣/ ٢٣٥)].

٥١٥٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرمْ ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر [فلا يؤذِ][2] جارَه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقلْ خيراً أو ليصمُت». [«الترمذي» (٢٦٣٠): ق].

٥١٥٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدد بن مسرهد وَسعيد بن منصور، أن الحارث بن عبيد حدَّثهم، عن أبي عِمران الجَوْني، عن طلحة، عن عائشة [رضي الله عنها] قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين بأيِّهما أبدأ؟ قال: «بأدناهما باباً». قال أبو داود: قال شعبة في هذا الحديث: طلحةُ رجلٌ من قريش. [خ].

١٣٥ ـ باب في حق المملوك

٥١٥٦ ـ (صحيح) حدثنا زهير بن حرب وَعثمان بن أبي شيبة، قالا: نا محمد بن الفضيل، عن مغيرة، عن أم موسى، عن عليّ [عليه السلام] قال: كان آخرُ كلام رسول الله ﷺ: «الصلاةَ الصلاةَ، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم». «ابن ماجه» (٢٦٩٨)].

٥١٥٧ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا جرير، عن الأعمش، عن المَعرور بن سُويد قال: رأيت أبا ذرّ بالرَّبَذة وعليه بُرْد غليظ وعلى غلامه مثلُه، قال: فقال القوم: يا أبا ذر، لو كنتَ أخذتَ الذي على غلامك فجعلتَه مع هذا فكانت حلَّةً، وكسوت غلامك ثوباً غيره؟! قال: فقال أبو ذرّ: إني كنتُ سابيتُ رجلاً، وكانت أُمه أعجميةً، فعيَّرته بأمه، فشكاني إلى رسول الله ﷺ، فقال: «يا أبا ذرّ، إنك امرؤٌ فيك جاهلية» [و]قال: «إنهم إخوانكم فضَّلكم الله عليهم، فمن لم يُلائمكُم فبِيعوه، ولا تعذِّبوا خلقَ الله». [«الترمذي» (٢٠٢٧): ق].

٥١٥٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا عيسى بن يونس، نا الأعمش، عن المعرور [بن سويد][3] قال: دخلنا على أبي ذرٍّ بالرَّبَذة فإذا عليه بُرْدٌ وعلى غلامه مثلُه، فقلنا: يا أبا ذرّ لو أخذتَ بُردَ غلامك إلى بردك فكانت حلَّةً وكسوتَه ثوباً غيره؟! قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إخوانُكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحتَ يديه فليُطعمْه مما يأكلُ، وليكسه[4] مما يَلبسُ، ولا يكلِّفْه ما يَغلبُه، فإن كلفه ما يغلبه فليُعِنْه». قال أبو داود: رواه ابن نُمير، عن الأعمش نحوه. [ق، انظر ما قبله].

٥١٥٩ ـ (صحيح) [حدثنا محمد بن العلاء، قال: أنا أبو معاوية، ح ونا ابن المثنى، نا أبو معاوية][5]، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي مسعود الأنصاري قال: كنت أضربُ غلاماً لي، فسمعتُ من خلفي

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «فلا يؤذي». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «وليلبسه». (منه).

(٥) في «نسخة»: «حدثنا محمد بن العلاء، ح، ونا ابن المثنى قال: أبو معاوية». (منه).

صوتاً: «اعلمْ أبا مسعودٍ!» قال ابن المثنى: مرتين «للّهُ أقدرُ عليكَ منكَ عليه» فالتفتُّ فإذا هو [رسول الله][1] ﷺ، فقلت: يا رسول اللّه هو حرٌّ لوجه اللّه [تعالى]، فقال: [«أما لو لم تفعلْ][2] لَلَفَحَتْكَ النار» أو «لمسَّتْك النار». [م].

٥١٦٠ ـ (صحيح أيضاً) حدثنا أبو كامل، نا عبدالواحد، عن الأعمش، بإسناده ومعناه، نحوه، قال: كنت أضرب غلاماً لي أسود بالسَّوط، ولم يذكر أمر العِتق.

٥١٦١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عَمرو الرازي، نا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن مُوَرِّق، عن أبي ذرّ قال: قال رسول اللّه ﷺ: «من لاءمكم[3] من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون، واكسُوه مما تكتسون[4]، ومن [لم يلائمْكُم][5] منهم فبيعُوه، ولا تُعذِّبوا خلقَ اللّه». [«الإرواء» (٧/ ٢٣٥)].

٥١٦٢ ـ (ضعيف) حدثنا إبراهيم بن موسى، أنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن عثمانَ بن زُفَر، عن بعض[6] بني رافع بن مَكِيث، عن رافع بن مَكِيث ـ وكان ممن شهد الحديبية مع النبي ﷺ ـ أن النبي ﷺ قال: «حُسْن المَلَكة يُمن[7]، وسُوءُ الخلُقِ شُؤم». [«الضعيفة» (٧٩٦)].

٥١٦٣ ـ (ضعيف) حدثنا [محمد] بن المصفَّى، نا بقية، نا عثمان بن زفر، [قال]: حدثني محمد بن خالد بن رافع بن مكيث، عن عمّه الحارث بن رافع بن مكيث ـ وكان رافعٌ من جُهينة قد شهد الحديبية مع رسول اللّه ﷺ ـ عن[8] رسول اللّه ﷺ قال: «حُسنُ الملكة يمن[9]، وسوءُ الخُلقِ شُؤم». [انظر ما قبله].

٥١٦٤ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني وأحمد بن عمرو بن السرح ـ وهذا حديث الهَمْداني وهو أتم ـ قالا: ثنا ابن وهب، قال: أخبرني أبو هانىء الخَولاني، عن العباس بن جُليدٍ الحَجْري قال: سمعت عبداللّه بن عُمر يقول: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول اللّه، كمْ نعفو عن الخادم؟ فصمتَ، ثم أعاد عليه الكلام، فصمت، فلما كان في الثالثة قال: «اُعْفُوا عنه في كلِّ يومٍ سبعين مرة!». [«الترمذي» (٢٠٣١)].

٥١٦٥ ـ (صحيح) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أنا، ح ونا مؤمَّل بن الفضل الحراني، قال: نا عيسى، نا فُضيل ـ [يعني ابن غَزوان] ـ، عن ابن أبي نُعْمٍ، عن أبي هريرة، قال: حدثني أبو القاسم نبيُّ التوبة ﷺ قال: «من قذفَ مملوكَه [وهو بريءٌ][10] مما قال: جُلد له يوم القيامة حدّاً». قال مؤمل: قال: نا عيسى، عن الفضيل يعني ابن غزوان. [«الترمذي» (٢٠٢٩): ق].

---

(١) في «نسخة»: «النبي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «أما إنك لو لم تفعل». (منه).
(٣) في «نسخة»: «لايمكم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «تلبسون». (منه).
(٥) في «نسخة»: «لم يلايمكم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عن بعض بني رافع بن مكيث، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث، وكان رافع من جهينة ممن شهد الحديبية» (منه).
(٧) في «نسخة»: «نماء». (منه).
(٨) في «نسخة»: «أن». (منه).
(٩) في «نسخة»: «نماء». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «بريئاً». (منه).

٥١٦٦ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا فُضيل بن عِياض، عن حُصين، عن هلال بن يَسَاف قال: كنا نزولاً في دار سُويد بن مُقرِّن، وفينا شيخ فيه حِدَّةٌ ومعه جارية [له]، فلطمَ وجهها، فما رأيتُ سُويداً أشدَّ غضباً منه ذاك اليوم! قال: عَجَز عليك إلا حُرُّ وجهها؟! لقد رأيتُنا سابعَ سبعةٍ من ولد مُقرِّن وما لنا إلا خادم، فلطمَ أصغرُنا وجهها، فأمرَنا النبي ﷺ بعِتقها. [م].

٥١٦٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن سفيان، [قال:] حدثني سلمة بن كُهيل، [قال:] نا[1] معاوية ابن سُويد بن مقرِّن قال: لطمتُ مولى لنا، فدعاه أبي ودعاني فقال: اقتصَّ منه، فإنا معشرَ بني مُقرِّن كنا سبعةً على عهد النبي ﷺ وليس لنا إلا خادم، فلطمها رجل منا، فقال رسول الله ﷺ: «أعتقوها» قالوا: إنه ليس لنا خادمٌ غيرَها، قال: «فلتَخْدِمهم حتى يَستغنوا، فإذا استغنَوْا فليعتقوها». [م (٥ / ٩٠ ـ ٩١)].

٥١٦٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد وأبو كامل، قالا: نا أبو عوانة، عن فِراس، عن أبي صالح ذكوانَ، عن زاذانَ قال: أتيتُ ابن عمر وقد أعتق مملوكاً له فأخذ من الأرض عُوداً، أو شيئاً، فقال: ما لي فيه من الأجر ما يَسْوَى[2] هذا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن لطم مملوكَه أو ضربه فكفارتُه أن يُعتقه». [«الإرواء» (٢١٧٣): م].

١٣٦ ـ باب [ما جاء] في المملوك إذا نصح

٥١٦٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة القَعْنبي[3]، عن مالك، عن نافع، عن عبدالله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إن العبدَ إذا نصحَ لسيِّده وأحسنَ عبادةَ الله فله أجرُه مرَّتين». [«الصحيحة» (١٦١٦): ق].

١٣٧ ـ باب فيمن خبَّب مملوكاً على مولاه

٥١٧٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا زيد بن الحُبَاب[4]، عن عمار بن رُزَيق، عن عبدالله بن عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن خَبَّب زوجةَ امرىءٍ أو مملوكَه فليس منا». [«الصحيحة» (٣٢٤)].

١٣٨ ـ باب في الاستئذان

٥١٧١ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن عبيد، نا حماد، عن عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك، أن رجلاً اطَّلعَ من بعض حُجَر النبي ﷺ، فقام إليه رسول الله ﷺ [بمِشْقَصٍ، أو مَشاقِصَ][5]، قال: فكأني أنظر إلى [رسول الله ﷺ][6] يَخْتِلُه ليطعنَه. [ق].

٥١٧٢ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن سهيل، عن أبيه، قال: نا أبو هريرة، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من اطَّلعَ في دار قوم بغير إذنهم فَفَقَأوا عينه فقد هَدَرت عينُه». [«الإرواء» (٢٢٢٧): ق نحوه].

---

(١) في «نسخة»: «حدثني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يساوي». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حباب». (منه).
(٥) في «نسخة»: «بمشقص أو مشقص». (منه).
(٦) في «نسخة»: «إليه». (منه).

٥١٧٣ ـ (ضعيف) حدثنا الربيع بن سليمان المؤذِّن، نا ابن وهب، عن سليمان ـ يعني ابن بلال ـ، عن كثير، عن وليد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «إذا دخل البصرُ فلا إذْنَ». [«الضعيفة» (٢٥٨٦)].

٥١٧٤ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: نا جرير، ح، وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا حفص، عن الأعمش، عن طلحة، عن هُزَيل قال: جاء رجل ـ قال عثمان: سعد [١] ـ فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام على الباب ـ قال عثمان: مُستقبلَ الباب ـ، فقال له النبي ﷺ: «هكذا عنك، [أو][٢] هكذا، فإنما الاستئذانُ من النظر». [«التعليق الرغيب» (٣ / ٢٧٣)].

٥١٧٥ ـ حدثنا هارون بن عبدالله، نا أبو داود الحَفَري، عن سفيان، عن الأعمش، عن طلحة بن مُصَرِّف، عن رجل، عن سعد، نحوه، عن النبي ﷺ.

١٣٩ - [باب كيف الاستئذان][٣]

٥١٧٦ ـ (صحيح) [حدثنا يحيى بن حبيب، نا روحٌ، ح، ونا ابن بشار، قالا: نا أبو عاصم، أنا ابن جريج][٤]، أخبرني عمرو بن أبي سفيان، أن عمرو بن عبدالله بن صفوان أخبره، عن كَلَدَة بن حنبل، أن صفوان بن أُمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجَدايةٍ وضَغابيسَ، والنبيُّ ﷺ بأعلى مكة، فدخلتُ ولم أسلِّم، فقال: «ارجعْ فقلْ: السلام عليكم» وذلك بعدما أسلم صفوان بن أُمية. قال عمرو: وأخبرني ابن صفوان بهذا أجمعَ عن كَلَدة بن الحنبل[٥]، ولم يقل سمعته منه. [قال أبو داود:][٦] قال يحيى بن حبيب: أُميةَ بن صفوان أخبره، ولم يقل: سمعته من كلَدة بن الحنبل[٧]، وقال يحيى أيضاً: عمرو بن عبدالله بن صفوان [أخبره]، أن كلَدة بن الحنبل أخبره. [«الترمذي» (٢٨٦٥)].

٥١٧٧ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو الأحوص، عن منصور، عن رِبْعيّ، قال: نا رجل من بني عامر أنه[٨] استأذن على النبي ﷺ وهو في بيت، فقال: [أَ][٩]ألِجُ؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: «اخرُج إلى هذا فعلِّمه الاستئذان، فقل له: قل: السلام عليكم، أأدخُل؟» فسمعه الرجل، فقال: السلام عليكم، أأدخل؟ فأذِن له النبي ﷺ، فدخل. [«الصحيحة» (٨١٨) (١١٧٠)].

٥١٧٨ ـ حدثنا هناد بن السريّ، عن أبي الأحوص، عن منصور، عن رِبْعيّ بن حِراش قال: حُدِّثتُ أن رجلاً

---

(١) في «نسخة»: «سعد بن أبي وقاص». (منه).
(٢) في «نسخة»: «و». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حدثنا ابن بشار، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج، ح، ونا يحيى بن حبيب، ثنا روح، عن ابن جريج». (منه).
(٥) في «نسخة»: «حنبل». (منه).
(٦) في «نسخة»: (منه).
(٧) في «نسخة»: «حنبل». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

من بني عامر استأذن على[1] النبي ﷺ، بمعناه.

قال أبو داود: وكذلك حدثنا[2] مسدَّد، حدثنا أبو عوانة، عن منصور، [عن ربعي] ولم يقل: عن رجل من بني عامر.

٥١٧٩ ـ حدثنا عبيدالله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن منصور، عن رِبْعيّ، عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي ﷺ، بمعناه، قال: فسمعته فقلت: السلام عليكم، أأدخل؟

١٤٠ ـ باب كم مرةً يسلِّم الرجل في الاستئذان؟

٥١٨٠ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن عَبْدة، نا[3] سفيان، عن يزيد بن خُصَيفة، عن بُسر بن سعيد، عن أبي سعيد الخدري قال: كنت جالساً في مجلس من مجالس الأنصار، فجاء أبو موسى فَزِعاً، فقلنا له: ما أفزعَك؟ قال: أمرني عمر أن آتيَه، فأتيته، فاستأذنت[4] ثلاثاً فلم يُؤذَنْ لي، فرجعت، فقال: ما منعك أن تأتيني؟ فقلت[5]: قد جئت[6] فاستأذنت ثلاثاً فلم يُؤذَن لي، وقد قال النبي[7] ﷺ: «إذا استأذن أحدُكم ثلاثاً فلم يُؤذَن له فليرجعْ» قال: لتأتينِّي[8] على هذا بالبينة، قال: فقال أبو سعيد: لا يقومُ معك إلا أصغرُ القوم، قال: فقام أبو سعيد معه فشهد له. [خ (٦٢٤٥)، م (٦/ ١٧٨)].

٥١٨١ ـ (حسن الإسناد) حدثنا مسدَّد، نا عبدالله بن داود، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى، أنه أتى عمرَ فاستأذن ثلاثاً، فقال: يَستأذن أبو موسى، يَستأذن الأشعري، يَستأذن عبدالله بن قيس، فلم يَأذن له، فرجع، فبعث إليه عمر: ما ردَّك؟ قال: قال رسول الله ﷺ: «يستأذنُ أحدُكم ثلاثاً، فإن أُذِن له، وإلا فليرجع» قال: ائتني ببينة على هذا، فذهب ثم رجع، فقال: هذا أُبيّ، فقال أُبيٌّ: يا عمر، [لا تكنْ][9] عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عمر: لا أكونُ عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ. [م (٦ / ١٠٨)].

٥١٨٢ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب، نا رَوْح، حدثنا ابن جريج، [قال:] أخبرني عطاء، عن عُبيد بن عُمير، أن أبا موسى استأذن على عمر، بهذه القصة، قال فيه: فانطَلقَ بأبي سعيد، فشهد له، فقال: أَخفيَ عليَّ هذا من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصَّفْقُ[10] بالأسواق، ولكن تُسَلِّمْ[11] ما شئت ولا تستأذن. [م (٦ / ١٧٩) دون قوله

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «حدثناه». (منه).
(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «فاستأذنته». (منه).
(٥) في «نسخة»: «قلت». (منه).
(٦) في «نسخة»: «جئتك». (منه).
(٧) في «نسخة»: «رسول الله». (منه).
(٨) في «نسخة»: «لتأتين». (منه).
(٩) في «نسخة»: «لا تكون». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «السَّفقُ». (منه).
(١١) في «نسخة»: «سَلِّمْ». (منه).

«ولكن سلَّم ما. . .»].

٥١٨٣ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا زيد بن أَخْزَم، نا عبدالقاهر بن شعيب، نا هشام، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة [بن أبي موسى][1]، عن أبيه، بهذه القصة، قال: فقال عمر لأبي موسى: إني لم أتَّهِمْك، ولكنْ الحديث عن رسول الله ﷺ شديد.

٥١٨٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وعن غير واحد من علمائهم في هذا، فقال عمر لأبي موسى: أما إني لم أتَّهمك، ولكن خشيت أن يتقوَّل الناس على رسول الله ﷺ.

٥١٨٥ ـ (ضعيف الإسناد) [حدثنا محمد بن المثنى وهشام أبو مروان][2]، المعنى، قال محمد بن المثنى: نا الوليد بن مسلم، نا الأوزاعي، [قال:] سمعت يحيى بن أبي كثير يقول: حدثني محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زُرارة، عن قيس بن سعد قال: زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال: «السلام عليكم ورحمة الله» قال[3]: فردَّ سعدٌ ردّاً خفياً، فقال[4] قيس: فقلت: ألا تأذنُ لرسول الله ﷺ! فقال: ذَرْهُ يكثرْ علينا من السلام، فقال رسول الله ﷺ: «السلام عليكم ورحمة الله» فردَّ سعدٌ رداً خفياً، ثم قال رسول الله ﷺ: «السلام عليكم ورحمة الله» ثم رجع رسول الله ﷺ، واتَّبعه سعد، فقال: يا رسول الله، إني كنت أسمعُ تسليمك وأردُّ عليك ردّاً خفياً لتكثرَ علينا من السلام. قال: فانصرف معه رسول الله ﷺ، وأمر له سعدٌ بغُسْل، فاغتسل، ثم ناوله مِلْحَفة مصبوغة بزعفران، أو وَرْس، فاشتمل بها، ثم رفع رسول الله ﷺ يديه وهو يقول: «اللهم اجعل صلواتِك ورحمتَك على آل سعد بن عبادة». قال: ثم أصاب رسولُ الله ﷺ من الطعام، فلما أراد الانصراف قرَّب له سعد حماراً قد وطّأ عليه بقَطيفةً، فركب رسول الله ﷺ، فقال سعد: يا قيسُ، اصحبْ رسول الله ﷺ، قال قيس: فقال لي[5] رسول الله ﷺ: «اركبْ» فأبيتُ، ثم قال: «إمَّا أن تركبَ وإما أن تنصرف» قال: فانصرفت. قال هشامٌ أبو مروان: عن محمد بن عبدالرحمن بن أسعد بن زُرارة. قال أبو داود: رواه عمر بن عبدالواحد وابن سماعة، عن الأوزاعي مرسلاً، [و][6] لم يذكرا قيس بن سعد.

٥١٨٦ ـ (صحيح) حدثنا مؤمَّل بن الفضل الحرّاني في آخرين، قالوا: نا بقيّة [بن الوليد][7]، نا محمد بن عبدالرحمن، عن عبدالله بن بُسر قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتى بابَ قوم لم يستقبل البابَ من تلقاء وجهه، ولكنْ من ركنه الأيمنِ أو الأيسر، ويقول: «السلام عليكم، السلام عليكم» وذلك أن الدُّور لم تكنْ عليها يومئذ سُتور. [«المشكاة» (٤٦٧٣)].

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «هشام أبو مروان ومحمد بن المثنى». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

١٤١ ـ [باب الرجل يستأذن بالدقّ][1]

٥١٨٧ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا بِشر، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، أنه ذهب إلى النبي ﷺ في دَيْن أبيه، [قال:] فدققتُ[2] الباب، فقال: «مَنْ هذا؟» فقلت[3]: أنا، قال: «أنا، أنا!» كأنه كرهه. [ق].

١٤٢ - [باب دق الباب عند الاستئذان][4]

٥١٨٨ ـ (حسن الإسناد) حدثنا يحيى بن أيوب ـ يعني المَقابِري ـ، نا إسماعيل ـ يعني ابن جعفر ـ، نا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن نافع بن عبدالحارث قال: خرجت مع رسول الله ﷺ حتى دخلت حائطاً، فقال لي: «أمسك الباب» فضُرب الباب فقلت: «مَن هذا؟» وساق الحديث.

(صحيح) [قال أبو داود][5]: يعني [في] حديث أبي موسى الأشعري [قال فيه][6]: فدقَّ الباب. [م].

١٤٣ ـ باب في الرجل يُدْعى؛ أيكون ذلك إذنَه؟

٥١٨٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن حبيبٍ وهشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «رسولُ الرَّجلِ إلى الرجل إذنُه». [«الإرواء» (١٩٥٥)، «المشكاة» (٤٦٧٢)/ التحقيق الثاني].

٥١٩٠ ـ (صحيح بما قبله) حدثنا حسين بن معاذ [بن حليف]، نا عبدالأعلى، نا سعيد، عن قتادة، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دُعي أحدكم إلى طعامٍ فجاء مع الرسول فإنَّ ذلك له إذنٌ». [قال أبو داود يقال: قتادة لم يسمع من أبي رافع][7] شيئاً[8].

١٤٤ ـ باب في الاستئذان في العورات الثلاث

٥١٩١ ـ (صحيح الإسناد موقوف) حدثنا ابن السرح، قال: نا، ح ونا [ابنُ الصباح][9] بنِ سفيان و[ابنُ عَبْدة][10]، وهذا حديثه، قالا: نا سفيان، عن عبيدالله بن أبي يزيد، سمع ابن عباس يقول: [لم يؤمنْ][11] بها أكثرُ الناس آيةُ الإذن، وإني لآمرُ جاريتي[12] هذه تستأذنُ عليَّ. قال أبو داود: [و][13] كذلك رواه عطاء، عن ابن عباس:

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «فدفعت». (منه).
(٣) في «نسخة»: «قلت». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة»: «قال أبو علي اللؤلؤي: سمعت أبا داود يقول: قتادة لم يسمع من أبي رافع». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).
(٩) في «نسخة»: «محمد بن الصباح». (منه).
(١٠) في «نسخة»: «أحمد بن عبدة». (منه).
(١١) في «نسخة»: «لم يؤمر». (منه).
(١٢) في «نسخة»: «جارتي». (منه).
(١٣) في «نسخة». (منه).

يأمر به.

٥١٩٢ ـ (حسن الإسناد موقوف) حدثنا عبدالله بن مسلَمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن عمرو ـ يعني[١] ـ: ابن أبي عمرو، عن عكرمة، أن نفراً من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس، كيف ترى في[٢] هذه الآية التي أُمرنا فيها بما أُمرنا [ولم][٣] يعملْ بها أحدٌ؟ قولِ الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لِيَسْتَئْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِّن قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَمِن بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلاَ عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُم﴾ قرأ القعنبي إلى ﴿عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾؟ قال ابن عباس: إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحبُّ السَّتر، وكان الناس ليس لبيوتهم سُتُور ولا حِجَال[٤]، فربما دخل الخادم أو الولدُ أو يتيمة الرَّجُلِ والرجلُ على أهله، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات، فجاءهم الله بالستور والخير، فلم أرَ أحداً يعمل بذلك بعدُ. قال أبو داود: وحديث عبيدالله وعطاء يفسد[٥] هذا الحديث.

١٤٥ ـ أبواب السلام باب [في] إفشاء السلام

٥١٩٣ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن أبي شعيب، نا زهير، نا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنةَ حتى تُؤمنوا، ولا تُؤمنوا حتى تَحَابُّوا، أفلا أدُلُّكم على أمر إذا فعلتموه تَحاببْتُم؟ أفشوا السلامَ بينكم». [«ابن ماجه» (٦٨): م].

٥١٩٤ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عبدالله بن عمرو، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أيُّ الإسلامِ خيرٌ؟ قال: «تُطعِمُ الطعام، وتقرأُ السلام على من عرفتَ ومن لم تعرف». [«ابن ماجه» (٣٢٥٣): م].

١٤٦ ـ باب كيف السلام؟

٥١٩٥ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، قال: نا جعفر بن سليمان، عن عوفٍ [الأعرابي]، عن أبي رجاء، عن عمران بن حُصَين قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم، فردَّ عليه السلام[٦]، ثم جلس، فقال النبي ﷺ: «عَشْرٌ» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فردَّ عليه، فجلس، فقال: «عشرون» ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردَّ [عليه السلام]، فجلس، فقال: «ثلاثون». [«الترمذي» (٢٨٤٢)].

٥١٩٦ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا إسحاق بن سُويد الرملي، نا ابن أبي مريم، [ثم] قال: أظن أني سمعتُ نافع ابن يزيد، قال: أخبرني أبو مرحوم، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن النبي ﷺ، بمعناه، زاد: ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال: «أربعون» [ثم] قال: «هكذا تكون الفضائل».

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ولا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «حجاب». (منه).
(٥) في «نسخة»: «يفسّره». (منه).
(٦) في «نسخة». (منه).

١٤٧ ـ باب في فضل من بدأ بالسلام

٥١٩٧ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الذُّهْلي، نا أبو عاصم، عن أبي خالد وهب، عن أبي سفيان الحمصي، عن أبي أُمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أولى الناسِ باللهِ تعالى مَن بدأهم بالسلام». [«الكلم الطيب» (١٩٨)، «المشكاة» (٤٦٤٦)].

١٤٨ ـ باب مَنْ أولى بالسلام؟

٥١٩٨ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن همام بن منبِّه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يُسلمُ الصغيرُ على الكبيرِ، والمارُّ على القاعد، والقليلُ على الكثير». [«الترمذي» (٢٨٥٩): خ].

٥١٩٩ ـ (صحيح) حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربي][(١)]، أنا روح، نا ابن جريج، أخبرني زياد، أن ثابتاً مولى عبدالرحمن بن زيد أخبره، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُسلمُ الراكبُ على الماشي» ثم ذكر الحديث. [«الصحيحة» (١١٤٥): ق].

١٤٩ ـ باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه، أيسلِّم عليه؟

٥٢٠٠ ـ (صحيح موقوفاً ومرفوعاً) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، نا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن أبي موسى، عن أبي مريم[(٢)]، عن أبي هريرة قال: إذا لقي أحدكم أخاه فليسلِّم عليه، فإن حالتْ بينهما شجرةٌ أو جدار أو حَجَر ثم لقيه فليسلِّم عليه أيضاً[(٣)]. قال معاوية: وحدثني عبدالوهاب بن بُخْتٍ، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، مثلَه سواء. [«الصحيحة» (١٨٦)].

٥٢٠١ ـ (صحيح) حدثنا عباسٌ العنبري، نا أسود بن عامر، نا حسن بن صالح، عن أبيه، عن سلمة بن كُهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر، أنه أتى النبيَّ ﷺ وهو في مَشْرَبةٍ له، فقال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخُل عمر؟. [م (٤ / ١٩٢ ـ ١٩٤) نحوه، خ (٤٩١٣) مختصراً في حديث لهما طويل].

١٥٠ ـ باب في السلام على الصبيان

٥٢٠٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ عن ثابت قال: قال أنس: أتى رسولُ الله ﷺ على غلمان يلعبون فسلَّم عليهم. [ق].

٥٢٠٣ ـ (صحيح) حدثنا ابن المثنى، نا خالد ـ يعني ابن الحارث ـ، نا حُميد قال: قال أنس: انتهى إلينا النبيُّ ﷺ وأنا غلام في الغلمان، فسلَّم علينا، ثم أخذ بيدي[(٤)] فأرسلني برسالة، وقعدَ في ظلّ جدار ـ أو قال: إلى جدار ـ حتى رجعت إليه. [م (٧ / ١٦٠) دون القُعود في الظل].

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) قال المزي في «تحفة الأشراف» (١٠ / ١٨٥ ـ ١٨٦ رقم ١٣٧٩٣): «هكذا وقع في روايتنا «عن أبي موسى، عن أبي مريم»، وفي رواية أبي الحسن بن العبد وغيره: «عن معاوية بن صالح عن أبي مريم عن أبي هريرة، ليس فيه: «عن أبي موسى» وهو أشبه بالصواب، فإن أبا داود قد روى لمعاوية بن صالح عن أبي مريم، عن أبي هريرة حديثاً» وانظر «تهذيب الكمال» (٣٤ / ٣٣٥).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «بأذني». (منه).

١٥١ ـ باب في السلام على النساء

٥٢٠٤ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، سمعه من شَهْر بن حوشب يقول: أخبرَتْه أسماءُ بنت يزيد: مرَّ علينا النبيُّ ﷺ في نسوة، فسلم علينا. [«ابن ماجه» (٣٧٠١)].

١٥٢ ـ باب في السلام على أهل الذمة

٥٢٠٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح قال: خرجت مع أبي إلى الشام، فجعلوا يمرُّون بصوامعَ فيها نصارى فيسلِّمون عليهم، فقال أبي: لا تبدؤوهم بالسلام، فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله ﷺ قال: «لا تبدؤوهم بالسلام، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطَرُّوهم إلى أضيقِ الطريق». [«الترمذي» (١١٦٨ و٢٨٥٥): م].

٥٢٠٦ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن مسلم ـ، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر أنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ اليهودَ إذا سلَّمَ عليكم أحدُهم فإنما يقول: السَّامُ عليكم، فقولوا: وعليكم». قال أبو داود: وكذلك رواه مالك، عن عبدالله بن دينار، ورواه الثوري، عن عبدالله بن دينار، قال فيه: «وعليكم». [«الترمذي» (١٦٦٩): ق].

٥٢٠٧ ـ (صحيح) حدثنا عمرو بن مرزوق، أنا شعبة، عن قتادة، عن أنس أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: إن أهل الكتاب يسلِّمون علينا فكيف نَرُدُّ عليهم؟ قال: «قولوا: وعليكم». قال أبو داود: وكذلك رواية عائشة وأبي عبدالرحمن الجُهني وأبي بَصْرة -يعني-: الغِفاري. [«ابن ماجه» (٣٦٩٧): ق].

١٥٣ ـ باب في السلام إذا قام من المجلس

٥٢٠٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: نا بشر ـ يعنيان[1] ابن المفضَّل ـ، عن ابن عَجلان، عن المقبري ـ قال مسدد: سعيدُ بن أبي سعيد المقبري ـ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدُكم إلى المجلس فليسلِّم، فإذا أراد أن يقوم فليسلِّم، فليست الأولى بأحقَّ من الآخرة». [«الترمذي» (٢٨٦١)].

١٥٤ ـ باب كراهية أن يقول: عليك السلام

٥٢٠٩ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو خالد الأحمر، عن أبي غِفار، عن أبي تَميمة الهُجَيمي، عن أبي جُرَيّ الهُجَيْمي قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: عليك السلام يا رسول الله، قال: «لا تقل: عليك السلام، فإن عليك السلام تحيةَ الموتى». [وهو طرف من الحديث المتقدم (٤٠٨٤)].

١٥٥ ـ باب ما جاء في ردّ واحد[2] عن الجماعة

٥٢١٠ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن علي، نا عبدالملك بن إبراهيم الجُدِّيُّ، نا سعيد بن خالد الخُزاعي، حدثني عبد الله [بن الفضل][3]، ثنا عبيدالله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب [رضي الله عنه] ـ قال أبو داود:

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «الواحد». (منه).

(٣) في «نسخة»: «ابن المفضل». (منه).

رَفعه الحسن بن علي ـ قال: «يُجزىء[1] عن الجماعة إذا مرّوا: أن يسلم أحدُهم، ويجزىءُ[2] عن الجلوس أن يردَّ أحدُهم». [«الإرواء» (٧٧٨)، «الصحيحة» (١١٤٨ و١٤١٢)].

١٥٦ ـ باب في المصافحة

٥٢١١ ـ (ضعيف) حدثنا عمرو بن عون، أنا هشيم، عن أبي بَلْج، عن زيد أبي الحكم العَنَزي، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى المسلمانِ فتصافحا وحمِدا الله [عزَّ وجل] واستغفراه غُفر لهما». [«الضعيفة» (٢٣٤٤)].

٥٢١٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا أبو خالد وَابن نُمير، عن الأَجْلح، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن مسلمين يلتقيانِ فيتصافحان إلا غُفِر لهما قبل أن يفترقا». [«الصحيحة» (٥٢٥)].

٥٢١٣ ـ (صحيح إلا أن قوله: «وهم أول. . .» مدرج فيه من قول أنس) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا[3] حميد، عن أنس بن مالك قال: لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: «قد جاءكم أهلُ اليمنِ، وهم أولُ من جاء بالمصافحة». [«الروض» (١٠٤٥)].

١٥٧ ـ باب في المُعانقة

٥٢١٤ ـ (ضعيف) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا أبو الحسين ـ يعني [هو] خالد بن ذكوانَ ـ، عن أيوب بن بُشير بن كعب العَدَوي، عن رجل من عَنَزة، أنه قال لأبي ذر حيث سِيْرَ[4] من الشام: إني أُريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله ﷺ، قال: إذاً أخبرك به إلا أن يكون سراً، قلت: إنه ليس بسرّ، هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قطُّ إلا صافحني، وبعث إليَّ ذات يومٍ ولم أكن في أهلي، فلما جئتُ أُخبرت أنه أرسل إليَّ، فأتيته وهو على سريره، فالتزَمَني، فكانت تلك أجودَ وأجودَ. [قال أبو داود: أبو الحسين: خالد بن ذكوان.] [«المشكاة» (٤٦٨٣)، «التعليق الرغيب» (٣/ ٢٧١)].

١٥٨ ـ باب [ما جاء] في القيام

٥٢١٥ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أُمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد الخدري، أنَّ أهل قُرَيظةَ لما نزلوا على حُكم سعدٍ أرسل إليه [رسول الله][5] ﷺ، فجاء على حمارٍ أقمرَ، فقال النبي ﷺ: «قوموا إلى سيِّدكم» أو «إلى خيركم»، فجاء حتى قعد إلى رسول الله ﷺ. [«المشكاة» (٤٦٩٥)، (٦٧): ق].

٥٢١٦ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن بشار، نا محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الحديث، قال: فلما كان قريباً من المسجد قال للأنصار: «قوموا إلى سيدكم». [انظر ما قبله].

---

(١) في «نسخة»: «يجزي». (منه).
(٢) في «نسخة»: «يجزي». (منه).
(٣) في «نسخة»: «ثنا». (منه).
(٤) في «نسخة»: «سُيِّرَ». (منه).
(٥) في «نسخة»: «النبي» (منه).

٥٢١٧ ـ (صحيح) حدثنا الحسن بن عليّ وابن بشار، قالا: نا عثمان بن عمر، قال: أنا إسرائيل، عن ميسرة بن حبيب، عن المِنهال بن عمرو، عن عائشة بنت طلحة، عن أُم المؤمنين عائشةَ [رضي الله عنها] أنها قالت: ما رأيت أحداً كان أشبهَ سَمْتاً [ودَلاً وهدياً][1] ـ وقال الحسن: حديثاً وكلاماً، ولم يذكر الحَسَن السَّمْتَ والهَدْي والدَّلَّ ـ، برسول الله ﷺ من فاطمةَ كرم الله وجهها: كانتْ إذا دخلتْ عليه قام إليها فأخذ بيدها فقبَّلها[2] وأجلَسها في مجلسه، وكان إذا دخل عليها قامتْ إليه فأخذتْ بيده فقبَّلته وأجلستْه في مجلسها. [«الترمذي» (٤١٤٦)].

١٥٩ ـ باب في قُبلة الرجل ولده

٥٢١٨ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا سفيانُ، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن الأقرع بن حابس أبصرَ رسول الله ﷺ وهو يقبِّل حسيناً فقال: إن لي عشَرةً من الولد ما فعلتُ هذا بواحدٍ منهم! فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ لا يَرحمُ لا يُرحم». [«الترمذي» (١٩٩٣): ق].

٥٢١٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، نا[3] هشام بن عروة، عن عروة، أن عائشة [رضي الله عنها] قالت: ثم قال: ـ تعني النبيَّ ﷺ ـ «أَبشِري يا عائشة فإن الله قد أنزل عذرَكِ» وقرأ عليها القرآن، فقال أبواي: قومي فقبِّلي رأسَ رسول الله ﷺ، فقلت: أحمدُ الله عزَّ وجل لا إيَّاكما. [«صحيح الجامع» (٣٨): ق].

١٦٠ ـ باب في قُبلة ما بين العينين

٥٢٢٠ ـ (إسناد جيد مرسل، وهو صحيح بشواهده) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا علي بن مُسْهِر، عن أجلح، عن الشعبي، أن النبي ﷺ تلقى جعفرَ بن أبي طالبٍ فالتزمه وقبّل ما بين عينيهِ. [«المشكاة» (٤٦٨٦)، «الصحيحة» (٢٦٥٧)].

١٦١ ـ باب في قُبلة الخدّ

٥٢٢١ ـ (صحيح الإسناد مقطوع) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا المعتمِر [بن سليمان]، عن إياس بن دَغْفَلٍ قال: رأيت أبا نَضْرة قبل خدَّ [الحسن رضي الله عنه][4].

٥٢٢٢ ـ (صحيح) حدثنا عبدالله بن سالم [الكوفي]، نا إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: دخلت مع أبي بكر أولَ ما قدم المدينةَ فإذا عائشةُ ابنته مضطجعةٌ قد أصابتها حُمَّى، فأتاها أبو بكر فقال لها: كيف أنتِ يا بنية؟ وقبَّل خدَّها. [خ (٣٩١٨)].

١٦٢ ـ باب في قُبلة اليد

٥٢٢٣ ـ (ضعيف) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا يزيد بن أبي زياد، أن عبدالرحمن بن أبي ليلى حدثه، أن عبدالله بن عمر حدثه، وذكر قصةً، قال: فدنونا ـ يعني من النبي ﷺ ـ فقبَّلنا يده. [«ابن ماجه» (٣٧٠٤)].

---

(١) في «نسخة»: «وهدياً ودلاً». (منه).

(٢) في «نسخة»: «وقبَّلها». (منه).

(٣) في «نسخة»: «أنا». (منه).

(٤) في «نسخة»: «الحسن بن علي عليهما السلام». (منه).

١٦٣ ـ باب في قُبلة الجسد

٥٢٢٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عمرو بن عون، أنا خالد، عن حصين، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أُسيد بن حُضير ـ رجلٍ من الأنصار ـ قال: بينما هو يحدّث القوم ـ وكان فيه مُزاحٌ ـ بينا يُضحِكُهم فطعنه النبي ﷺ في خاصرته بعُودٍ، فقال: أَصْبِرْني، قال: «اصْطَبِر» قال: إنَّ عليك قميصاً وليس عليَّ قميص، فرفع النبي ﷺ عن[1] قميصه، فاحتضَنه وجعل يقبلُ كَشْحه، قال: إنما أردتُ هذا يا رسول الله.

١٦٤ ـ [باب قُبلة [في] الرِّجْل][2]

٥٢٢٥ ـ (حسن دون ذكر الرجلين) حدثنا محمد بن عيسى [بن الطباع][3]، نا مَطَر بن عبدالرحمن الأعنَق، حدثتني[4] أُم أبان بنتُ الوازع بن زارع، عن جدّها زارع ـ وكان في وفد عبدالقيس ـ قال: لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادرُ من رواحلنا، فنُقبِّلُ يدَ رسول الله ﷺ [ورِجْلَه][5]. [«المشكاة» (٤٦٨٨) / التحقيق الثاني].

(صحيح) [قال]: وانتظر المنذرُ الأشجُّ حتى أتى عَيْبته فلبس ثوبيه، ثم أتى النبيَّ ﷺ فقال له: «إن فيكَ خَلتينِ يُحبُّهما اللهُ: الحِلمَ والأناةَ» قال: يا رسول الله أنا أتخلَّق بهما أم اللهُ جَبَلني عليهما؟ قال: «بلِ اللهُ جَبَلك عليهما» قال: الحمدُ لله الذي جَبَلني على خَلَّتين[6] يحبُّهما الله ورسوله. [«ابن ماجه» (٤١٨٨): م ـ ابن عباس].

١٦٥ ـ باب في الرجل يقول: جعلني الله فداك!

٥٢٢٦ ـ (حسن صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، ح[7] ونا مسلم [بن إبراهيم]، نا هشام [جميعاً]، عن حماد ـ [يعنيان ابن أبي سليمان][8] ـ، عن زيد بن وهب، عن أبي ذرّ، قال: قال النبي ﷺ: «[يا][9] أبا ذرٍّ» فقلت: لبيكَ وسعديك يا رسول الله وأنا فداك[10]. [ق مختصراً في حديث: «الصحيحة» (٨٢٦)].

١٦٦ ـ باب في الرجل يقول: أنعم الله بك عيناً!

٥٢٢٧ ـ (ضعيف الإسناد) حدثنا سلمة بن شبيب، نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن قتادة ـ أو غيره ـ، أن عِمران بن حصين قال: كنا نقول في الجاهلية: أنعمَ اللهُ بك عيناً، وأنْعِم صباحاً، فلما كان الإسلام نُهينا عن ذلك. قال عبدالرزاق: قال معمر: يُكره أن يقول الرجل: أنعم الله بك عيناً، ولا بأس أن يقول: أنعمَ اللهُ عينكَ.

---

(١) (عَدَّاه بعن لتضمينه معنى كشف، أي: كشف عما سترَه قميصُه فرفعه عنه. ذكره الطيبي، ونحوه قوله تعالى: ﴿وكشفت عن ساقيها﴾. كذا في «المرقاة». (منه).

(٢) في «نسخة». (منه).

(٣) في «نسخة». (منه).

(٤) في (الهندية): «حدثني»، والصواب ما أثبتناه.

(٥) في «نسخة»: «ورجليه». (منه).

(٦) في «نسخة»: «خصلتين»، وفي «نسخة»: «خلقين». (منه).

(٧) في «نسخة». (منه).

(٨) في «نسخة». (منه).

(٩) في «نسخة». (منه).

(١٠) في «نسخة»: «فداؤك». (منه).

١٦٧ ـ باب [في] الرجل يقول للرجل: حفظك الله

٥٢٢٨ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، عن ثابتٍ البُناني، عن عبدالله بن رَبَاح الأنصاري، قال: نا أبو قتادة، أن النبي ﷺ كان في سفرٍ له فعطِشوا، فانطلق سَرَعانُ الناس، فلزمتُ رسول الله ﷺ تلك الليلة، فقال: «حفظك الله بما حفظتَ به نبيَّه». [م (٢ / ١٣٨ ـ ١٤٥) في قصة نومهم في السفر، وتقدمت (٤٣٧)].

١٦٨ ـ باب[1] الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك

٥٢٢٩ ـ (صحيح) حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حبيب بن الشهيد، عن أبي مِجْلَز قال: خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر، فقام ابن عامر، وجلس ابن الزبير، فقال معاوية لابن عامر: اجلس، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحبَّ أن يَمثُلَ له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار». [«الترمذي» (٢٩١٥)].

٥٢٣٠ ـ (ضعيف) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدالله بن نُمير، عن مسعر، عن أبي العَنْبَس، عن أبي العَدَبَّس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، عن أبي أمامة قال: خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصاً، فقمنا إليه، فقال: «لا تقوموا كما تقومُ الأعاجمُ، يعظِّم بعضها بعضاً». [لكن النهي عن فعل فارس في (م): «ابن ماجه» (٣٨٣٦)].

١٦٩ ـ باب في الرجل يقول: فلان يقرئك السلام

٥٢٣١ ـ (حسن) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا إسماعيل، عن غالب قال: إنا لَجلوسٌ[2] بباب الحسن إذْ جاء رجل فقال: حدثني أبي، عن جدي قال: بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ، فقال: ائتِهِ فأقرِئْه السلامَ، قال: فأتيتهُ، فقلتُ: إن أبي يُقرئكَ السلام، فقال: «عليك وعلى أبيك السلامُ».

٥٢٣٢ ـ (صحيح) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، نا عبدالرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي سلمة، أن عائشة [رضي الله عنها] حدثته، أن النبي ﷺ قال لها: «إن جبريل يَقرأ عليكِ السلام»، فقالت: وعليه السلامُ ورحمة الله. [ق].

١٧٠ ـ باب [في] الرجل ينادي الرجل فيقول: لبيك

٥٢٣٣ ـ (حسن) حدثنا موسى بن إسماعيل، نا حماد، أنا يعلى بن عطاء، عن أبي همّام عبدالله بن يَسَار، أن أبا عبدالرحمن الفِهْري قال: شهدت مع رسول الله ﷺ حُنيناً، فَسِرنا في يوم قائظ شديدِ الحرّ، فنزلنا تحت ظلّ الشجرِ[3]، فلما زالت الشمس لبستُ لأُمَتي وركبت فرسي، فأتيتُ رسول الله ﷺ وهو في فُسطاطه، فقلت: السلامُ عليك يا رسول الله ورحمةُ الله وبركاته، قد حان الرّواح، قال: «أَجَلْ» ثم قال: «[يا بلالُ][4]» فثار من تحت سَمُرةٍ كأنَّ ظلَّه ظلُّ طائرٍ، فقال: لبيك وسعديك وأنا فداؤك، فقال: «أَسرِجْ ليَ الفرس» فأخرج سَرْجاً دَفَّتاه من ليفٍ، ليس

---

(١) في «نسخة»: «باب في قيام الرجل للرجل». (منه).

(٢) في «نسخة»: «جلوسٌ». (منه).

(٣) في «نسخة»: «الشجرة». (منه).

(٤) في «نسخة»: «قم يا بلال قم»، وفي «نسخة»: «يا بلالُ قم». (منه).

فيهما[1] أَشَرٌ ولا بَطَر! فركب وركبنا، وساق الحديث. [قال أبو داود: أبو عبدالرحمن الفهري ليس له إلا هذا الحديث، وهو حديث نبيل، جاء به حماد بن سلمة][2]. [«الصحيحة» (٢٨٢٤)].

١٧١ ـ باب في الرجل يقول للرجل: أضحك اللّه سِنَّك

٥٢٣٤ ـ (ضعيف) حدثني عيسى بن إبراهيم البِرَكي، وسمعته من أبي الوليد الطيالسي[3]، وأنا لحديث عيسى أضبط، قال: حدثنا عبدالقاهر بن السَّري ـ يعني السُّلَمي ـ نا ابن كِنانة بن عباس بن مِرداس، عن أبيه، عن جده، قال: ضحك رسول اللّه، فقال له أبو بكر، أو عمر: أضحك اللّه سنَّك! [وساق الحديث][4]. [«ابن ماجه» (٣٠١٣)].

١٧٢ ـ باب [ما جاء] في البناء

٥٢٣٥ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد [بن مسرهد]، نا حفص، عن الأعمش، عن أبي السَّفَر، عن عبداللّه بن عمرو قال: مرَّ بي رسول اللّه ﷺ وأنا أُطَيِّن حائطاً لي أنا وأُمي، فقال: «ما هذا يا عبداللّه؟» فقلت: يا رسول اللّه شيء أُصْلحه، فقال: «الأمرُ أسرعُ من ذلك[5]!». [«ابن ماجه» (٤١٦٠)].

٥٢٣٦ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهنّاد، المعنى، قالا: نا أبو معاوية، عن الأعمش، بإسناده بهذا، قال: مرَّ عليَّ رسول اللّه ﷺ ونحن نعالجُ خُصّاً لنا وَهَى، فقال: «ما هذا؟» فقلنا: خُصٌّ لنا وَهَى فنحن نُصلحه، فقال رسول اللّه ﷺ: «ما أرى الأمرَ إلا أعجلَ من ذلك!». [انظر ما قبله].

٥٢٣٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن يونس، نا زهير، نا عثمان بن حَكيم، [قال:] أخبرني إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي، عن أبي طلحة الأسدي، عن أنس بن مالك، أن رسول اللّه ﷺ خرج، فرأى قُبَّةً مُشرفة، فقال: «ما هذه[6]؟» قال له أصحابه: هذه لفلان، رجلٍ من الأنصار، قال: فسكتَ وحَمَلها في نفسه، حتى إذا جاء صاحبُها رسولَ اللّه ﷺ يسلم عليه في الناس أعرضَ عنه، صنع ذلك مراراً، حتى عرف الرجل الغضبَ فيه والإعراض عنه، فشكا ذلك إلى أصحابه، فقال: واللّه إني لأُنكِر رسولَ اللّه ﷺ! قالوا: خرج[7] فرأى قُبَّتك، [قال:] فرجع الرجل إلى قُبته فهدمها، حتى سوَّاها بالأرض، فخرج رسول اللّه ﷺ ذاتَ يوم فلم يَرَها، فقال[8]: «ما فعلتِ القُبة؟» قالوا: شكا إلينا صاحبها إعراضَك عنه، فأخبرناه، فهدمها، فقال: «أما إن كلَّ بناءٍ وَبالٌ على صاحبه إلا ما لا، إلا ما لا». [يعني ما لا بدَّ منه][9]. [«الصحيحة» (٢٨٣٠)].

---

(١) في «نسخة»: «فيه». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة»: «ذاك». (منه).
(٦) في «نسخة»: «هذا». (منه).
(٧) في «نسخة»: «فخرج». (منه).
(٨) في «نسخة»: «قال». (منه).
(٩) في «نسخة». (منه).

١٧٣ ـ باب في[١] اتخاذ الغُرف

٥٢٣٨ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا عبدالرحيم بن مُطَرِّف الرُّؤاسي، أنا عيسى، عن إسماعيل، عن قيس، عن دُكَين بن سعيد المُزني قال: أتينا النبي ﷺ فسألناه الطعام، فقال: «يا عمرُ اذهبْ فأعطهم» فارتقى بنا إلى عُلّيةٍ فأخذ[٢] المفتاح من حُجرته[٣] ففتح.

١٧٤ ـ باب في قطع السِّدْرِ

٥٢٣٩ ـ (صحيح) حدثنا نصر بن علي، أنا أبو أسامة، عن ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مُطعِم، عن عبدالله بن حُبشي قال: قال رسول الله ﷺ: «من قطع سِدرةً صَوَّبَ اللّه رأسه في النار». [سئل أبو داود عن معنى هذا الحديث، فقال: هذا الحديث مختصر، يعني من قطع سدرة في فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثاً[٤] وظلماً بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه في النار][٥]. [«الصحيحة» (٦١٤)].

٥٢٤٠ ـ حدثنا مَخْلَد بن خالد وسلَمة ـ يعني ابن شبيب ـ، قالا: نا عبدالرزاق، أنا معمر، عن عثمان بن أبي سليمان، عن رجل من ثَقيف، عن عروة بن الزبير، يرفع الحديث إلى النبي ﷺ، نحوه.

٥٢٤١ ـ (ضعيف) حدثنا عُبيدالله بن عمر بن ميسرة وحُميد بن مَسعدة، قالا: نا حسان بن إبراهيم قال: سألت هشام بن عروة عن قطع السِّدْرِ وهو مستند[٦] إلى قصر عروة، فقال: أترى هذه الأبواب والمَصاريع؟ إنما هي من سِدْر عروة، كان عروة يقطعه من أرضه، وقال: لا بأس به. زاد حميد فقال: هِي يا عراقيُّ جئتَني ببدعة، قال: قلت: إنما البدعةُ من قِبَلكم، سمعتُ من يقول بمكة: لعن رسول الله ﷺ من قَطَع السِّدْر، ثم ساق معناه. [«الصحيحة» (٦١٥)/ التحقيق الثاني].

١٧٥ ـ باب في إماطة الأذى عن الطريق

٥٢٤٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثني علي بن حسين، حدثني أبي، [قال]: حدثني عبدالله بن بُريدة، سمعت أبي: بريدةَ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ثلاثُ مئة وستون مَفْصِلاً، فعليه أن يتصدَّق عن كلِّ مَفْصِل منه بصدقةٍ» قالوا: ومن يُطيق ذلك يا نبيَّ الله؟ قال: «النُّخاعةُ في المسجد يدفِنها، [و]الشيءُ[٧] تُنحيه عن الطَّريق، فإن لم تجدْ فركعتا الضحى تُجزئك». [«المشكاة» (١٣١٥)، «الإرواء» (٢ / ٢١٣)، «التعليق الرغيب» (١ / ٢٣٥)].

٥٢٤٣ ـ (صحيح) حدثنا مسدَّد، نا حماد بن زيد، ح ونا أحمد بن منيع، عن عبّاد بن عباد ـ وهذا لفظه وهو

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة»: «وأخذ». (منه).
(٣) في «نسخة»: «حجزته». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عتياً». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «مسند». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أو». (منه).

أتم ـ، عن واصل، عن يحيى بن عُقيل، عن يحيى بن يعمَر، عن أبي ذرّ، عن النبي ﷺ قال: «يُصبح على كلِّ سُلامى من ابن[1] آدمَ صدقةٌ، تسليمُه على من لقي صدقةٌ، وأمره بالمعروف صدقةٌ، ونهيُه عن المنكر صدقةٌ، وإماطتُه الأذى عن الطريقِ صدقةٌ، وبُضعَتُه[2] أهلَه صدقة» قالوا: يا رسول اللّه يأتي شهوتَه[3] وتكونُ له صدقةٌ؟ قال: «أرأيتَ لو وضعها في غير حقِّها أكان يأثمُ؟» قال: «ويُجزىءُ من[4] ذلك كُلِّه ركعتان من الضُّحى». [قال أبو داود: لم يذكر حماد الأمر والنهي][5]. [م، مضى برقم (١٢٨٥)].

٥٢٤٤ ـ حدثنا وهب بن بقية، نا[6] خالد، عن واصل، عن يحيى بن عُقَيل، عن يحيى بن يَعْمَر، عن أبي الأسود الدّيلي، عن أبي ذر، بهذا الحديث، [و][7] ذكر النبيُّ ﷺ في وسْطه.

٥٢٤٥ ـ (حسن صحيح) حدثنا عيسى بن حماد، أنا الليث، عن محمد بن عَجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «نَزَع رجلٌ لم يعمل خيراً قطُّ غصنَ شوكٍ عن الطريق، إما كان في شجرةٍ فقطعه فألقاه[8]، وإمَّا كان موضوعاً فأماطه، فشكر اللّهُ له بها، فأدخله الجنة». [«التعليق الرغيب» (٤ / ٣٦)].

١٧٦ ـ باب في إطفاء النار بالليل

٥٢٤٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه روايةً ـ وقال مرةً: يبلُغ به النبيَّ ﷺ ـ [قال:] «لا تتركوا النارَ في بيوتكم حين تنامون». [ق].

٥٢٤٧ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن عبدالرحمن التمّار، نا عمرو بن طلحة، حدثنا أسباطٌ، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاءت فأرةٌ فأخذت تجرُّ الفتيلةَ، فجاءت بها فألقتْها بين يديْ رسول اللّه ﷺ على الخُمرة التي كان قاعداً عليها، فأحرقتْ منها مثل موضع درهم[9]، فقال: «إذا نِمتُم فأطفئوا سُرُجكم، فإن الشيطان يدُلُّ مثلَ هذه على هذا فتَحرِقَكم». [«الصحيحة» (١٤٢٦)].

١٧٧ ـ باب في قتل الحيات

٥٢٤٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا إسحاق بن إسماعيل، نا سفيان، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما سالمْناهُنَّ منذُ حاربْناهنَّ، ومن ترك شيئاً منهنَّ خِيفةً فليس منّا». [«المشكاة» (٤١٣٩) / التحقيق الثاني].

---

(١) في «نسخة»: «بني». (منه).
(٢) في «نسخة»: «بضعة». وفي «نسخة»: «بضعة». (منه).
(٣) في «نسخة»: «شهوة». (منه).
(٤) في «نسخة»: «يجزي». (منه).
(٥) في «نسخة». (منه).
(٦) في «نسخة»: «أنا». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).
(٨) في «نسخة»: «وألقاه». (منه).
(٩) في «نسخة»: «الدرهم». (منه).

٥٢٤٩ ـ (صحيح) حدثنا عبدالحميد بن بيان السُّكّري، عن إسحاق بن يوسف، عن شَريك، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اقتلوا الحياتِ كلَّهنَّ، فمن خاف ثأرهُنَّ فليس مني». [«المشكاة» (٤١٤٠) / التحقيق الثاني].

٥٢٥٠ ـ (صحيح) حدثنا عثمان بن أبي شيبة، نا عبداللّه بن نمير، نا موسى بن مسلم قال: سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أُرى إلى ابن عباس، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «من ترك الحياتِ مخافةَ طلبِهنَّ فليس مِنّا، ما سالمناهُنَّ منذُ حاربناهُنَّ». [«المشكاة» (٤١٣٨) / التحقيق الثاني].

٥٢٥١ ـ (صحيح إن كان ابن سابط سمع من العباس) حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا مروان بن معاوية، عن موسى الطحان [قال:] نا عبدالرحمن بن سابِط، عن العباس بن عبدالمطلب أنه قال لرسول اللّه ﷺ: إنا نريد أن نكنُسَ زمزم، وإن فيها من هذه الجِنَّانِ ـ يعني الحياتِ الصغار ـ! فأمر النبي ﷺ بقتلهنَّ. [«المشكاة» (٤١٤١)/ التحقيق الثاني].

٥٢٥٢ ـ (صحيح) حدثنا مسدد، نا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «اُقتُلوا الحيات، وذا الطُّفْيتين، والأبترَ، فإنهما يلتمِسان البصر، ويُسقِطان الحَبَل». قال: وكان عبداللّه يقتل كلَّ حية وجدها، فأبصره أبو لُبابة، أو زيد بن الخطاب، وهو يطارِدُ حية، فقال: إنه قد نُهي عن ذوات البيوت. [ق].

٥٢٥٣ ـ (صحيح) حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن أبي لُبابة، أن رسول اللّه ﷺ نهى عن قتل الجِنَّان[1] التي تكون في البيوت، إلا أن [يكون ذا الطفيتين][2] والأبترَ، فإنهما يخطِفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء. [ق].

٥٢٥٤ ـ (صحيح الإسناد) حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، أن ابن عمر وجد بعد ذلك ـ يعني بعد ما حدثه أبو لبابة ـ حيةً في داره، فأمر بها فأُخرجت، يعني إلى البقيع.

٥٢٥٥ ـ (حسن الإسناد) حدثنا ابن السرح وَ[حدثنا] أحمد بن سعيد الهمْداني، قالا: أنا ابن وهب، قال: أخبرني أسامة، عن نافع، في هذا الحديث، قال نافع: ثم رأيتها بعدُ في بيته.

٥٢٥٦ ـ (ضعيف) حدثنا مسدَّد، نا يحيى، عن محمد بن أبي يحيى، قال: حدثني أبي، أنه انطلق هو وصاحبٌ له إلى أبي سعيد يعودونه[3]، فخرجنا من عنده، فلقيَنا صاحباً[4] لنا وهو يريد أن يدخُل عليه، فأقبلنا نحن فجلسنا في المسجد، فجاء فأخبَرنا أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول اللّه ﷺ: «إن الهَوامَّ من الجنّ، فمن رأى في بيته شيئاً فليُحَرِّج عليه ثلاث مراتٍ، فإن عاد فليقتله، فإنه شيطان». [«الضعيفة» (٣١٦٣)].

٥٢٥٧ ـ (حسن صحيح) حدثنا يزيد بن مَوْهَب الرملي، نا الليث، عن ابن عجلان، عن صَيفيّ أبي سعيد مولى الأنصار، عن أبي السائب قال: أتيت أبا سعيد الخُدري، فبينما[5] أنا جالس عنده سمعت تحت سريره تحريكَ شيء،

---

(١) في «نسخة»: «الحيات». (منه).

(٢) في «نسخة»: «تكون ذات الطفتين». (منه).

(٣) في «نسخة»: «يعودانه». (منه).

(٤) في «نسخة»: «فلقينا صاحب». (منه).

(٥) في «نسخة»: «فبينا». (منه).

فنظرت فإذا حيةٌ، فقمت، فقال أبو سعيد: ما لك؟ فقلت: حية ها هنا، قال: فتريدُ ماذا؟ قلت: أقتلُها، فأشار إلى بيت في داره تلقاءَ بيته، فقال: إن ابن عمّ لي كان في هذا البيت، فلما كان يومُ الأحزاب استأذن إلى أهله، وكان حديثَ عهدٍ بعُرسٍ، فأذن له رسول الله ﷺ وأمره أن يذهب بسلاحه، فأتى داره فوجد امرأته قائمةً على باب البيت، فأشار إليها بالرمح، فقالت: لا تَعجلْ حتى تنظُر ما أخرجني! فدخل البيت فإذا حية منكَرة! فطعنها بالرمح ثم خرج بها في الرمح ترتكض، قال: فلا أدري أيُّهما كان أسرعَ موتاً: الرجلُ أو الحية، فأتى قومُه رسولَ الله ﷺ، فقالوا: أُدعُ الله أن يردَّ صاحبنا، فقال: «استغفروا لصاحبكم». ثم قال: «إن نفراً من الجنّ أسلموا بالمدينة، فإذا رأيتم أحداً منهم فحذِّروه ثلاث مراتٍ، ثم إنْ بدا لكم بعدُ أن تقتلوه فاقتلوه بعد الثلاث». [«الترمذي» (١٥٢٩): م].

٥٢٥٨ ـ (حسن صحيح) حدثنا مسدد، نا يحيى، عن ابن عجلان، بهذا الحديث مختصراً، قال: «فليؤذِنْه ثلاثاً، فإنْ بدا[١] له بعدُ فليقتله فإنه شيطان». [انظر ما قبله].

٥٢٥٩ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن سعيد الهَمْداني، أنا ابن وهب، [قال:] أخبرني مالك، عن صيفيّ مولى ابن أفلح، [قال:] أخبرني أبو السائب مولى هشام بن زُهرة، أنه دخل على أبي سعيد الخدري، فذكر نحوه وأتم منه، قال: «فآذِنوه[٢] ثلاثة أيام، فإنْ بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه، فإنما هو شيطان». [م، انظر ما قبله].

٥٢٦٠ ـ (ضعيف) حدثنا سعيد بن سليمان، عن عليّ بن هاشم، [قال:] نا ابن أبي ليلى، عن ثابتٍ البُناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ سُئل عن حيات البيوت، فقال: «إذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم فقولوا: أَنْشُدُكِ[ن][٣] العهدَ الذي أخذَ عليكن[٤] نوحٌ، أنشدك[ن][٥] العهد الذي أخذ عليكن[٦] سليمان [أن تؤذونا][٧]، فإنْ عُدْنَ فاقتلوهنّ». [«الترمذي» (١٥٣١)].

٥٢٦١ ـ (صحيح موقوف) حدثنا عمرو بن عون، أنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن ابن مسعود أنه قال: اقتلُوا الحياتِ كلَّها إلا الجانَّ الأبيضَ الذي كأنه قضيب فضّة. [قال أبو داود: فقال لي إنسان: [إن] الجانَّ لا ينعرج في مِشيته، فإن كان هذا صحيحاً كانت علامةً فيه إن شاء الله][٨]. [«المشكاة» (٤١٤٢)/ التحقيق الثاني].

١٧٨ ـ باب في قتل الأوزاغ

٥٢٦٢ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عامر بن سعد، عن أبيه قال: أمر رسول الله ﷺ بقتل الوَزَغ، وسماه فُوَيسقاً. [م (٧/ ٤٢)].

---

(١) في (الهندية): «بدأ»، وهو خطأ.
(٢) في «نسخة»: «فآذنوها». (منه).
(٣) في «نسخة»: «كم». (منه).
(٤) في «نسخة»: «عليكم». (منه).
(٥) في «نسخة»: «كم». (منه).
(٦) في «نسخة»: «عليكم». (منه).
(٧) في «نسخة»: «أن لا تؤذونا». (منه).
(٨) في «نسخة». (منه).

٥٢٦٣ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل وَزَغةً في أول ضربةٍ فله كذا وكذا حسنةً، ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنةً، أدنى من الأولى، ومن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنةً، أدنى من الثانية». [م (٧/ ٤٢ ـ ٤٣)].

٥٢٦٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصباح البزاز، نا إسماعيل بن زكريا، عن سُهيل، قال: حدثني أخي ـ أو أختي ـ، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «في أولِ ضربةٍ سبعين حسنة». [م أيضاً، وفي رواية: «مئة حسنة»].

١٧٩ ـ باب في قتل الذَّرِّ

٥٢٦٥ ـ (صحيح) حدثنا قتيبة بن سعيد، عن المغيرة ـ يعني ـ: ابن عبدالرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «نزلَ نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة، فأمر بجَهازه فأُخرِج من تحتها، ثم أَمر بها فأُحرقت، فأوحى الله إليه: فهلاَّ نملةً واحدةً!». [«صحيح الجامع» (٦٦٣٥): ق].

٥٢٦٦ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن صالح، نا عبدالله بن وهب، [قال:] أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «أن نملة قرصتْ نبياً من الأنبياءِ فأَمر بقرية النمل فأُحرقت، فأوحى الله إليه: أَفي أنْ قَرَصتك نملةٌ أهلكتَ أُمة من الأمم تُسبِّح!!». [خ (٣٠١٩)].

٥٢٦٧ ـ (صحيح) حدثنا أحمد بن حنبل، نا عبدالرزاق، نا معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس [قال:] قال[1]: إن النبي ﷺ نهى عن قتل أربع من الدوابّ: النملة، والنحلة، والهُدْهد، والصُّرَد. [«ابن ماجه» (٣٢٢٤)].

٥٢٦٨ ـ (صحيح) حدثنا أبو صالحٍ محبوب بن موسى، أنا أبو إسحاق الفَزاري، عن أبي إسحاق الشيباني، عن ابن سعد ـ [قال أبو داود][2]: وهو الحسن بن سعد، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفرٍ، فانطلق لحاجته، فرأينا حُمَّرة معها فرخانِ فأخذنا فَرْخَيها، فجاءت الحُمَّرة، فجعلت تُعَرِّش[3]، فجاء النبي ﷺ فقال: «مَن فَجَع هذه بولدها؟ رُدّوا ولدها إليها»، ورأى قريةَ نمل قد حرَّقناها، فقال: «من حرَّق هذه؟» قلنا: نحن، قال: «إنه لا ينبغي أن يُعذِّب بالنار إلا ربُّ النار». [تقدم برقم (٢٦٧٥)].

١٨٠ ـ باب في قتل الضِّفدِع

٥٢٦٩ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن كثير، أنا سفيان، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالرحمن بن عثمان، أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضِفدِع يجعلُها في دواء، فنهاه النبي ﷺ عن قتلها. [وهو مكرر الحديث (٣٨٧١)].

١٨١ ـ باب في الخَذْف

٥٢٧٠ ـ (صحيح) حدثنا حفص بن عمر، نا شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن صُهْبان، عن عبدالله بن مُغَفَّل قال:

---

(١) في «نسخة». (منه).

(٢) في «نسخة»: «سليمان». (منه).

(٣) في «نسخة»: «تفرش». (منه).

نهى رسول الله ﷺ عن الخذف، قال: «إنه لا يَصيدُ صيداً ولا يَنْكأُ عدواً، وإنما يفقأ العين وتكسِرُ السنَّ». [«ابن ماجه» (١٧): ق].

١٨٢ ـ باب [ما جاء][(١)] في الختان

٥٢٧١ ـ (صحيح) حدثنا سليمان بن عبدالرحمن الدمشقي[(٢)] وعبدالوهاب بن عبدالرحيم الأشجعي، قالا: نا مروان، نا محمد بن حسان، ـ قال عبدالوهاب: الكوفيُّ ـ، عن عبدالملك بن عُمير، عن أم عطيةَ الأنصارية، أن امرأة كانت تختِنُ بالمدينة، فقال لها النبي ﷺ: «لا تُنْهِكي، فإن ذلكَ أحظَى للمرأة وأحبُّ إلى البعل». قال أبوداود: [و]رُوي عن عُبيدالله بن عمرو، عن عبدالملك، بمعناه وإسنادِهِ قال أبو داود: وليس هو بالقوي. [وقد روي مرسلاً، قال أبو داود: ومحمد بن حسان مجهول، وهذا الحديث ضعيف][(٣)]. [«الصحيحة» (٧٢١)].

١٨٣ ـ باب في مشي النساء [مع الرجال][(٤)] في الطريق

٥٢٧٢ ـ (حسن) حدثنا عبدالله بن مسلمة، نا عبدالعزيز ـ يعني ابن محمد ـ، عن أبي اليَمان، عن شداد بن أبي عمرو بن حماسٍ، عن أبيه، عن حمزة بن أبي أُسَيد الأنصاري، عن أبيه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول ـ وهو خارج من المسجد فاختلطَ الرجالُ مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء ـ: «استأخِرْنَ، فإنه ليس لكنَّ أن تَحْقُقْنَ[(٥)] الطريق، عليكنَّ بِحافَات الطريق». [قال]: فكانت المرأة تَلْصَقُ بالجدار، حتى إن ثوبها ليتعلَّق بالجدار من لُصوقها به. [«الصحيحة» (٨٥٦)، «المشكاة» (٤٧٢٧)].

٥٢٧٣ ـ (موضوع) حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، نا أبو قتيبة سَلْم بن قتيبة، عن داود بن أبي صالح المزني[(٦)]، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهى أن يمشي الرجل بين المرأتين. [«الضعيفة» (٣٧٥)].

١٨٤ ـ باب في الرجل يسبُّ الدهر

٥٢٧٤ ـ (صحيح) حدثنا محمد بن الصبّاح بن سفيانَ وابنُ السرح، قالا: نا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «[يقول الله عز وجل][(٧)] يُؤذيني ابنُ آدم: يسُبُّ الدهر، وأنا الدهرُ، بيدي الأمرُ، أقلِّبُ الليلَ والنهار». قال ابن السرح: عن ابنِ المسيب، مكان: سعيد [والله أعلم]. [«الصحيحة» (٥٣١): ق].

تم الكتاب بعون الملك الوهاب

●●●●

---

(١) في «نسخة». (منه).
(٢) في «نسخة». (منه).
(٣) في «نسخة». (منه).
(٤) في «نسخة». (منه).
(٥) في «نسخة». «تَحَقَّقْنَ».
(٦) في «نسخة». (منه).
(٧) في «نسخة». (منه).

ائت عائشة، فأتيتها، فاستتبعت حكيم بن أفلح فأبى ١٣٤٢
أبنك هذا؟ قال: إي ورب الكعبة، قال حقّاً قال أشهد ٤٤٩٥
آجرك الله، أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان ١٦٩٠
آخى رسول الله ﷺ بين رجلين فقتل أحدهما ومات ٢٥٢٤
آخر آية نزلت في الكلالة ﴿يستفتونك قل الله﴾ ٢٨٨٨
آخرة الرحل ذراع فما فوقه ٦٨٦
آذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما ٥٢٥٩
آكل، قال فلا ترمي النخل وكل ما يسقط في ٢٦٢٢
آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان ٣٦٩٢
آمروا النساء في بناتهن ٢٠٩٥
آمنا بالله ٨٨٧
آمنت بالله ورسله. ثم قال له النبي ﷺ ما يأتيك؟ ٤٣٢٩
آمنت بك وبمن أنزلك، ثم قال ائتوني بأعلمكم ٤٤٤٩
آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون وكان النبي ﷺ ٢٥٩٩
الآيات الأواخر في الربا ٣٤٩١
آية محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة ٢٨٨٥
أبى أبو بكر عليهما ذلك وقال لست تاركاً شيئاً ٢٩٧٠
أبى أن يخبره ٤٦٣٣
أبى أن يقبلها قال: فخطم له أخرى دونها، فأبى أن ١٥٧٩
أبا المنذر أي آية معك من كتاب الله أعظم؟ قال ١٤٦٠
ابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خيبياً، وكان ٣١١٢
ابتاع فرساً من أعرابي فاستتبعه ٣٦٠٧
ابتاعي فأعتقي فإنما الولاء لمن أعتق ٣٩٢٩
ابتع هذه تجمل بها للعيد وللوفود، ثم ساق ١٠٧٧
ابتعت زيتاً في السوق فلما استوجبته لنفسي ٣٤٩٩
الابتهال هكذا، ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلي ١٤٩٠
ابد فيها. فبدوت إلى الربذة فكانت تصيبني ٣٣٢
ابدأ بالشق الأيمن فاحلقه ١٩٨٢
أبدل الهدي فإن رسول الله ﷺ أمر أصحابه أن ١٨٦٤
أبرد. مرتين أو ثلاثاً، حتى رأينا فيء التلول ٤٠١

أبشر فقد جاءك الله تعالى بقضائك، ثم قال ألم تر ٣٠٥٥
أبشروا فإني سمعت أبا الدرداء يقول ٢٥٢٢
أبشروا فقد جاءكم فارسكم فجعلنا ننظر إلى ٢٥٠١
أبشروا يا معشر صعاليك المهاجرين بالنور التام ٣٦٦٦
أبشري يا عائشة فإن الله قد أنزل عذرك وقرأ ٥٢١٩
أبصرت عيناي رسول الله ﷺ وعلى جبهته وأنفه ١٣٨٢
أبصر الخضر غلاماً يلعب مع الصبيان فتناول ٤٧٠٧
أبصر رجلاً يصلي وحده فقال ٥٧٤
أبصر النبي ﷺ حين قام إلى الصلاة رفع ٧٢٥
أبصروها، فإن جاءت به أدعج العينين عظيم ٢٢٤٨
أبصروها، فإن جاءت به أكحل العينين سابغ ٢٢٥٤
أبطأ عبادة عن صلاة الصبح فأقام أبو نعيم المؤذن ٨٢٤
أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا أدع ٣٢١٨
ابعثها قياماً مقيدة، سنة محمد ﷺ ١٧٦٨
الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجراً ٥٥٦
أبعد من رجل قتل قومه، فضربته بسيف غير ٢٧٠٩
أبغض الحلال إلى الله عز وجل الطلاق ١٢٧٨
ابغوني الضعفاء فإنما ترزقون وتنصرون ٢٥٩٤
أبق أبي ١٤٢٩
أبقيت لهم الله ورسوله. قلت لا أسابقك إلى شيء ١٦٧٨
أبك جنون؟ قال: لا. قال: أحصنت؟ قال: نعم ٤٤٣٠
أبلي وأخلقي مرتين، وجعل ينظر إلى علم في ٤٠٢٤
ابن أخت القوم منهم ٥١٢٢
ابن أخي وأي نحو تأخذون؟ قلت: نختار حتى إنا ١٥٨١
ابنتي وهي فطيم أو شبهه، وقال رافع ابنتي ٢٢٤٤
ابنة عمي وخالتها تحتي، فقضى بها النبي ﷺ ٢٢٨٠
أبواي قومي فقبلي رأس رسول الله ﷺ فقلت أحمد ٥٢١٩
أبو بكر، قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر ٤٦٢٩
أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز ٤٦٣١
أبو ذر؟فسكت، فقال ثكلتك أمك يا أبا ذر ٣٣٢

أبو ذر؟ فقلت: نعم هلكت يا رسول الله ٣٣٣
أبوك في النار فلما قفى قال إن أبي وأباك في النار ٤٧١٨
أبي عبدالله؟ فقال إن رسول الله ﷺ كناني ٤٩٦٣
أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ١٩٤٠
ائتدا، ثم أقبل علي أولئك الرهط فقال أنشدكم بالله ٢٩٦٣
أتى آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ٥١٩٦
أتى أبو بكر بكل ما عنده، فقال له رسول الله ﷺ ١٦٧٨
أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: أقرئني يا رسول الله ١٣٩٩
أتى رجل النبي ﷺ فقال: هلكت، قال: ما شأنك؟ ٢٣٩٠
أتى رجل النبي ﷺ في المسجد في رمضان فقال يا ٢٣٩٤
أتى رسول الله ﷺ أعرابي فقال يا رسول الله ٤٧٢٦
أتى رسول الله ﷺ البيت فطاف به ثم خرج ٢٠٠٥
أتى رسول الله ﷺ ثم انطلق فأتاه بعد ٢٤٢٨
أتى رسول الله ﷺ رجلان يختصمان في مواريث ٣٥٨٤
أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: إن عندي ميراث ٢٩٠٣
أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال قائماً ثم ٢٣
أتى رسول الله ﷺ على غلمان يلعبون فسلم عليهم ٥٢٠٢
أتى رسول الله ﷺ قال عثمان: وبي وجع قد ٣٨٩١
أتى رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله ٣٢٣٤
أتى رسول الله ﷺ ليؤذنه بصلاة الغداة ١٢٥٧
أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً ثم حلق ١٩٠٣
أتى عائشة فذكر معناه، قال فلم ننشب أن جاء ١٤٣
أتى عبدالله فقال: ما بيني وبين أحد من العرب أتى ٢٧٦٢
أتى عمر فاستأذن ثلاثاً، فقال: يستأذن أبو موسى ٥١٨١
أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها ٤١٠٦
أتى فاطمة فوجد على بابها ٤١٤٩
أتى مسجد بني عبدالأشهل فصلى ١٣٠٠
أتى نبي الله ﷺ على امرأة تبكي على صبي لها ٣١٢٤
أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر ٢٦٥٣
أتى النبي ﷺ فأسلم ثم أقبل راجعاً من ٣٨٩٦
أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أبر؟ ٥١٤٠
أتى النبي ﷺ وهو على مشربة له فقال ٥٢٠١
أتى النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه، فلم ١٧
أتى النبي ﷺ يطلب دية أخيه فقتله بنو ٢٩٩٠
أتى نفر من يهود فدعوا رسول الله ﷺ إلى القف، ٤٤٤٩
أتانا ابن مربع الأنصاري ونحن بعرفة في مكان ١٩١٩
أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعثاً قد تفرق ٤٠٦٢
أتانا رسول الله ﷺ ونحن في بادية لنا ومعه ٧١٨
أتانا علي وقد صلى فدعا بطهور، فقلنا ما يصنع ١١١
أتانا مصدق النبي ﷺ فأخذت بيده وقرأت ١٥٨٠
أتاني جبرائيل عليه السلام فأخذ بيدي فأراني ٤٦٥٢
أتاني جبرائيل عليه السلام فأمرني أن آمر ١٨١٤
أتاني جبرائيل عليه السلام فقال لي أتيتك البارحة ٤١٥٨
أتاني الليلة آت من عند ربي عز وجل، قال وهو ١٨٠٠
أتاه أبي بصدقته فقال: اللهم صلِّ على آل أبي ١٥٩٠
أتاه بعد الحول فقال: يا رسول الله لم أجد أزدياً ٢٩٠٣
أتاه فقال يا رسول الله إني زنيت فأقم علي الحد ٤٤١٩
أتاه يعني عروة بن مسعود فجعل يكلم النبي ﷺ ٤٦٥٥
أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ فقلت: ندعو ٤٩٩
أتت على ناقة ذلول مجرسة، قال: فركبتها ٣٣١٦
أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب ٢٢٩١
أتت النبي ﷺ بواكي فقال: اللهم اسقنا غيثاً ١١٦٩
أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ١٣٧
أتحتبسون عن الصلاة؟ فقال الرجل: ما هو إلا ٣٤٠
أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا: لا ٤٥٢١
اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب وجعل فصه ٤٢١٨
أتخذتم أنماطاً؟ قلت: وأنى ٤١٤٥
اتخذه من ورق ولا تتمه مثقالاً ولم يقل ٤٢٢٣
اتخذي ثوباً فقالت: هو أكثر من ذلك، إنما أنج ثجّاً ٢٨٧
أتخشين أن أقتله، ما كنت لأفعل ذلك ٣١١٢

أتدرون ما الإيمان بالله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم ٤٦٧٧
أتدري كم بينك وبين الشهر؟ قال: قلت: قريب، ٣٠٥٥
أتدري ما قطعت له؟ إنما قطعت له الماء العد ٣٠٦٤
أترى الغسل يوم الجمعة واجباً؟ قال: لا، ولكنه ٣٥٣
أترى هذا منهم يعني المختار؟ قال عبيدة ٤٣٣٥
أترى هذه الأبواب والمصاريع إنما هي من سدر ٥٢٤١
أتراني حاملاً إلى قومي كتاباً لا أدري ما فيه ١٦٢٩
أترجع صواحبي بحج وعمرة وأرجع أنا ١٧٨٢
أترضى أن أزوجك فلانة؟ قال نعم، وقال للمرأة ٢١١٧
أترغب عن سنة رسول الله ﷺ قال جعفر في ٢٤١٢
اتركوا الحبشة ما تركوكم فإنه لا يستخرج كنز ٤٣٠٩
اتركوهن إن خفتم فقد أحللت لكم أربعاً ٢٠٦٨
أترون فلاناً يشبه منه كذا وكذا من عبد يزيد ٢١٩٦
أتزوجت؟ قلت نعم، بكر أم ثيب؟ فقلت ثيباً قال ٢٠٤٨
أتستعمل رجلاً من بقايا قتلة عثمان؟ فقال له ٢٦٨٦
أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟ ثم قام ٤٣٧٣
أتشهد أني رسول الله؟ قال فنظر إليه ابن صائد ٤٣٢٩
أتشهد وأقول اللهم إني أسألك الجنة، وأعوذ بك ٧٩٢
أتصلي بالناس فأقيم؟ قال نعم، فصلى أبو بكر، ٩٤٠
أتصلي الجمعة أربعاً وكان عبد الله يصلي يوم ١١٢٧
أتضحك من رأسي؟ قال لا، وساق هذا الخبر ٢٤٩٢
أتضحك من كلام الله؟ ٤٧٣٥
أتظن أني لم أحفظه، لقد حججت ستين حجة ما ٨٨٧
أتعجبون لرحم أم الأفراخ فراخها؟ قالوا: نعم ٣٠٨٩
أتعجبين يا بنت أخي؟ فقلت: نعم ٧٥
أتعدها مصيبة؟ فقال له: ولم لا أراها مصيبة وقد ٤١٣١
أتعرف الرجل؟ قلت: لا، إلا أن أراه، فمر بي ١٠٢٣
أتعطين زكاة هذا؟ قالت: لا، قال: أيسرك أن يسورك ١٥٦٣
أتعفو؟ قال: لا، قال: أفتأخذ الدية؟ قال: لا ٤٤٩٩
أتعلم إنما كانت الثلاثة تجعل واحدة على عهد ٢٢٠٠
أتعلم بها قبر أخي وأدفن إليه من مات من أهلي ٣٢٠٦
اتق الله. فقال: يا أمير المؤمنين إن شئت والله لم ٣٢٢
اتق الله واردد المرأة إلى بيتها، فقال مروان في ٢٢٩٥
اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم ٤٣٣٦
أتقران لهذا بالولد؟ قالا: لا، حتى سألهم جميعاً ٢٢٧٠
أتقضي الحائض الصلاة؟ فقالت: أحرورية أنت؟ ٢٦٢
أتقعد قعدة المغضوب عليهم؟ ٤٨٤٨
اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثنوية، واسمعوا ٤٦٤٣
اتقوا اللاعنين. قالوا: وما اللاعنان يا رسول الله؟ ٢٥
اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة ٢٦
أتقولون هو أضل أم بعيره، ألم تسمعوا إلى ما قال ٤٨٨٥
اتقي الله فإنه زوجك وأبو ولدك، فقالت: يا ٢٢٣١
أتكتب كل شيء تسمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم ٣٦٤٦
أتموا بقية يومكم واقضوه ٢٤٤٧
أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص ٦٧١
أتنتظرون هذه الصلاة؟ لولا أن تثقل على أمتي ٤٢٠
أتي ابن مسعود فقيل: هذا فلان تقطر لحيته ٤٨٩٠
أتي أبو موسى برجل قد ارتد عن الإسلام فدعاه ٤٣٥٦
أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته ٤٢٠٤
أتي بدابة وهو مع الجنازة ٣١٧٧
أتي برجل قد شرب فقال: اضربوه ٤٤٧٧
أتي بظبية فيها خرز فقسمها ٢٩٥٢
أتي بعرق فيه عشرون صاعاً ٢٣٩٥
أتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه ٣٧٢٦
أتي بكسوة فيها خميصة صغيرة ٤٠٢٤
أتي بلحم قال: ما هذا؟ قالوا: شيء ١٦٥٥
أتي بلص قد اعترف اعترافاً ولم ٤٣٨٠
أتي بمخنث قد خضب يديه ورجليه ٤٩٢٨
أتي رسول الله ﷺ بتمر فأعطاه إياه وهو قريب ٢٢١٧
أتي رسول الله ﷺ بقباطي فأعطاني منها قبطية ٤١١٦

أتي ساعتئذ بعرق من تمر ، قلت : يا رسول الله ٢٢١٤
أتي علي بن أبي طالب رضي الله عنه في امرأة ٢٢٧١
أتي علي رضي الله عنه بثلاث ، وهو باليمن وقعوا ٢٢٧٠
أتي عمر بامرأة فجرت فأمر برجمها ، فمر ٤٤٠٢
أتي عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناساً ٤٣٩٩
أتي النبي ﷺ بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج ٣٨٣٢
أتي النبي ﷺ بجبنة في تبوك ، فدعا بسكين ٣٨١٩
أتي النبي ﷺ برجل وقصته راحلته فمات وهو ٣٢٣٨
أتي النبي ﷺ بشارب وهو بحنين فحثى في وجهه ٤٤٨٨
أتي النبي ﷺ بصبي من الأنصار يصلي عليه ، ٤٧١٣
أتي النبي ﷺ بلديغ لدغته عقرب ، قال : فقال ٣٨٩٩
أتي النبي ﷺ عام خيبر بقلادة فيها ذهب ٣٣٥١
أتيت أبا سعيد الخدري فبينما أنا جالس عنده ٥٢٥٧
أتيت أبا سعيد الخدري وهو يفتي الناس وهم ٢٤٠٦
أتيت ابن عباس وهو متوسد رداءه في المسجد ٢٤٤٦
أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون ، فقلت : ألا ٥٧٩
أتيت ابن عمر وقد أعتق مملوكاً له فأخذه من ٥١٦٨
أتيت أُبي بن كعب ، فقلت له : وقع في نفسي شيء ٤٦٩٩
أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم . فقلت ٢١٤٠
أتيت أهل هذا الميت فرحمت إليهم ميتهم ٣١٢٣
أتيت رسول الله ﷺ بالموقف يعني بجمع قلت ١٩٥٠
أتيت رسول الله ﷺ بمكة قبل أن يهاجر بهذا ٣٣٣٧
أتيت رسول الله ﷺ فبايعته وذكر حديثاً طويلاً ١٦٣٠
أتيت رسول الله ﷺ فقلت : عليك السلام يا ٥٢٠٩
أتيت رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله إنا نلقى ٢٨٢١
أتيت رسول الله ﷺ في رهط من مزينة فبايعناه ٤٠٨٢
أتيت رسول الله ﷺ في غزوة تبوك وهو في قبة ٥٠٠٠
أتيت رسول الله ﷺ قال : فقلت ما تقول في نسائنا؟ ٢١٤٤
أتيت رسول الله ﷺ ، وهو بمنى ، أو بعرفات ، وقد ١٧٤٢
أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي فبزق تحت قدمه ٤٨٢

أتيت عبدالله بن مسعود فقال مثل ذلك ٤٦٩٩
أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت : يا أبا الوليد إني ٢٨٠٣
أتيت عمر بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف ٢٠٠٤
أتيت الكوفة في زمن فتحت تستر أجلب منها ٤٢٤٤
أتيت المدينة بعد فرأيت منازل النبي ﷺ عن يساره ١٠٤٢
أتيت النبي ﷺ أريد الإسلام فأمرني أن أغتسل ٣٥٥
أتيت النبي ﷺ أنا وأبي فقال لرجل أو لأبيه ٤٢٠٨
أتيت النبي ﷺ بأخ لي حين ولد ليحنكه فإذا ٢٥٦٣
أتيت النبي ﷺ بعد أن فرغ من أهل بدر بابن ٢٧٨٦
أتيت النبي ﷺ بغريم لي فقال الزمه ، ثم ٣٦٢٩
أتيت النبي ﷺ بمكة وهو في قبة حمراء من أدم ٥٢٠
أتيت النبي ﷺ فأسلمت وعلمني الإسلام وعلمني ٣٠٤٩
أتيت النبي ﷺ فبايعته فقال : من سبق إلى ٣٠٧١
أتيت النبي ﷺ فجعلوا يثنون علي ويذكروني ٤٨٣٦
أتيت النبي ﷺ . . . ، فقال رجل من القوم يا رسول الله ٣٩٨٨
أتيت النبي ﷺ فقال لي : كيف صنعت؟ ١٧٩٧
أتيت النبي ﷺ فقلت : إني أتيت الحيرة فرأيتهم ٢١٤٠
أتيت النبي ﷺ في ثوب دون فقال : ألك مال؟ قال ٤٠٦٣
أتيت النبي ﷺ في الشتاء فرأيت أصحابه يرفعون ٧٢٩
أتيت النبي ﷺ من خلفه فرأيت بياض إبطيه ٨٩٩
أتيت النبي ﷺ وأصحابه كأنما على رؤوسهم الطير ٣٨٥٥
أتيت النبي ﷺ ولي شعر طويل فلما رأني رسول ٤١٩٠
أتيت النبي ﷺ وهو بعرفة ، فجاء ناس أو نفر ١٩٤٩
أتيت النبي ﷺ وهو محتب بشملة وقد وقع ٤٠٧٥
أتيتك البارحة فلم يمنعني أن أكون دخلت إلا ٤١٥٨
أتيته فقلت : إن أبي يقرئك السلام ، فقال : عليك وعلى ٥٢٣١
أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم في ٧٢٨
أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس ، فقال ٣٥٢٣
أتينا بقناع ، ولم يقل قتيبة القناع ، والقناع الطبق ١٤٢
أتينا رسول الله ﷺ أربعة نفر ومعنا فرس ، ٢٧٣٤

أتينا رسول الله ﷺ نستحمله فرأيته يستاك ٤٩
أتينا رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة في ظل ٢٦٤٩
أتينا العرباض بن سارية، وهو ممن نزل فيه ولا ٤٦٠٧
أتينا عقبة بن عمرو الأنصاري أبا مسعود فقلنا ٨٦٣
أتينا الناس وعبدالرحمن بن عوف يصلي بهم ١٥٢
أتينا النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله قد علمت ٣٧١٠
أتينا النبي ﷺ فسألناه الطعام فقال ٥٢٣٨
اثبت أحد، نبي وصديق وشهيدان ٤٦٥١
أثبت حراء إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو ٤٦٤٨
أثبتت للحبلى والمرضع ٢٣١٧
أثم بركة؟ فيقولون: لا ٤٩٦٠
أثم هو؟ فيقول: لا إنما هن أربع فلا تزدن علي ٤٩٥٨
أثيبوا أخاكم. قالوا يا رسول الله وما إثابته؟ ٣٨٥٣
أجاهد؟ قال ألك أبوان؟ قال: نعم، قال ففيها ٢٥٢٩
أجب رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى أتيته فإذا ٣٠٥٥
اجتررته فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر ٣٧٩٤
اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ٩٦٧
اجتمع حذيفة وأبو مسعود، فقال حذيفة لأنا بما ٤٣١٥
اجتمع يوم الجمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير ١٠٧٢
اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند ٢٩٨٤
اجتمعت غنيمة عند رسول الله ﷺ فقال يا ٣٣٢
اجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقصصت عليه قصة ٢٧١٩
اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه ٣٧٦٤
اجتنبوا الرجس من الأوثان، واجتنبوا قول الزور ٣٥٩٩
اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يا رسول الله وما هن ٢٨٧٤
اجتنبوا ما أسكر ٣٧٠١
اجتنبوه، قال: فقلت فإن الناس غير تاركيه ٣٦٨٣
أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها، فأرسلت ٣٣٣٢
الأجدع شيطان ٤٩٥٧
أجدك قرناً. فرفع عليه الدرة. فقال قرن مه؟ ٤٦٥٦
أجده صداء حديد، قال: فوضع عمر يده على ٤٦٥٦
أجر خمسين منكم ٤٣٤١
أجر خمسين منهم. قال: أجر خمسين منكم ٤٣٤١
أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت ذلك ٥٠٧٩
اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة ١٥٨٥
اجعل في قلبي نوراً، واجعل في لساني نوراً ١٣٥٣
اجعلني إمام قومي. قال: أنت إمامهم واقتد ٥٣١
اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً، لك ١٥١٠
اجعلها عليهم سنين كسني يوسف. قال أبو ١٤٤٢
اجعلها في قرابتك. فقسمها بين حسان بن ثابت ١٦٨٩
اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً ١٤٣٨
اجعلوها في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها ١٠٤٣، ١٤٤٨
اجعلوها عمرة إلا من كان معه الهدي فلما كان يوم ١٧٨٨
اجعلوها في سجودكم ٨٦٩
أجل ثم قال: يا بلال فثار من تحت سمرة كأن ظله ٥٢٣٣
أجل صلى بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي ٨٢٤
أجل قال فأنا لك صاحب وقال: فجئت رسول الله ﷺ ٤٨٦١
أجل قلت ما التاسعة والسابعة والخامسة؟ ١٣٨٣
أجل لقد نهانا ﷺ أن نستقبل القبلة بغائط ٧
أجل ولكني لست كأحد منكم ٩٥٠
أجل ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى ٤٨٦١
أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهما وارحمهما ٢٩٦٣
اجلدها. وقال ابن ابي السري فاجلدوها ٢١٣١
اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ٢٤٠٨
اجلس فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال تصدق ٢٣٩٠
اجلس فأصب من طعامنا هذا، فقلت إني صائم ٢٤٠٨
اجلس فإنه لم يهلك أهل الكتاب إلا إنهم لم يكن ١٠٠٧
اجلس فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من أحب ٥٢٢٩
اجلس فجلس فبينما هو على ذلك أقبل رجل ٢٣٩٤
اجلس فقد آذيت ١١١٨

اجلس نعم. قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ٤٣٥٤
اجلس يا أبان، ولم يقسم لهم رسول الله ﷺ ٢٧٢٣
اجلسوا خالفوهم ٣١٧٦
اجمعها ١٧١١
اجمعها واذبح ما استيسر من الهدي ١٧٩٩
الأجير، فزنى بامرأته، فأخبرني أن على ابني ٤٤٤٥
أجيزوهن عليهم ٢١٩٩
أحالوه على رجل منهم، فنشده النبي ﷺ ما حد ٤٤٤٧
أحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد ٤٩٤٩
أحب الصيام إلى الله صيام داود، وأحب الصلاة ٢٤٤٨
أحبك الذي أحببتني له ٥١٢٥
احتج آدم وموسى، فقال موسى يا آدم أنت أبونا ٤٧٠١
احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا ٤١١٢
احتجر رسول الله ﷺ في المسجد حجرة، ١٤٤٧
احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل ٣٨٦٠
احتجم رسول الله ﷺ وأعطى الحجام أجره، ولو ٣٤٢٣
احتجم وهوصائم ٢٣٧٢
احتجم وهو صائم محرم ٢٣٧٣
احتجم وهو محرم ١٨٣٥
احتجم وهو محرم على ظهر ١٨٣٧
احتجم وهو محرم في رأسه من ١٨٣٦
احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه ٢٠٢٠
احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل ٣٣٤
احجر على فلان فإنه يبتاع وفي عقدته ضعف ٣٥٠١
أحد أحد وأشار بالسبابة ١٤٩٩
إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد ٢٧٠
أحدث في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟ ١٠٢٠
أحدنا يرمي الصيد فيقتفي أثره اليومين ٢٨٥٣
أحدنا يقضي شهوته وتكون له صدقة؟ ١٢٨٥
أحرام يا رسول الله؟ قال: لا ولكنه لم يكن بأرض ٣٧٩٤
أحرقته، قال: أفلا كسوته بعض أهلك ٤٠٦٨
أحرمت من التنعيم بعمرة، فدخلت فقضيت ٢٠٠٥
أحرورية أنت؟ لقد كنا نحيض عند رسول الله ﷺ ٢٦٢
أحسب كل شيء مثل الطعام ٣٤٩٧
أحسن إليها، فإذا وضعت فجيء بها، فلما أن ٤٤٤٠
أحسن، قلت: الشطر؟ قال: أحسن، ثم خرج وتركني ٢٨٨٧
أحصنت؟ قال نعم، فأمر به فرجم قال فخرجنا به ٤٤٣٥
أحصنت؟ قال: نعم، قال: فأمر به النبي ﷺ فرجم ٤٤٣٠
احضروا الذكر وادنوا من الإمام، فإن الرجل لا ١١٠٨
احفروا وأوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة في ٣٢١٥
احفظ عددها ووعاءها ووكاءها، فإن جاء صاحبها ١٧٠١
احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك ٤٠١٧
احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن شمالي ٥٠٧٤
احفظوا علينا صلاتنا يعني صلاة الفجر فضرب ٤٣٧
أحق ما بلغني عنك؟ قال: وما بلغك عني؟ قال ٤٤٢٥
﴿أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم﴾ ٢٣١٤
احلف بالله الذي لا إله إلا هو ما له عندك شيء ٣٦٢٠
احلف قلت: يا رسول الله إذاً يحلف ويذهب ٣٢٤٣، ٣٦٢١
احلق ثم اذبح شاة نسكاً، أو صم ثلاثة أيام ١٨٥٦
احلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة ١٨٦٠
أحمد الله عز وجل لا إياكما ٥٢١٩
احمل لي على بعيري هذين فإنك لا تحمل لي من ٤٧٧٥
أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال. قال: وحدثنا أصحابنا ٥٠٦
أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال. وأحيل الصيام ثلاثة ٥٠٧
أخ لي أو قريب لي، قال حججت عن نفسك؟ قال: لا ١٨١١
أخاف أن تتبعها نفسي. قال: فاستمتع بها ٢٠٤٩
أخبر بقول عائشة إن الحجر بعضه من البيت ١٨٧٥
أخبر النبي ﷺ فقال له: ما منعك أن تخبرني؟ ٤٩٨
أخبر قومك أن كل مسكر حرام ٣٦٨٤
أخبرتني هذه في يدي الذراع، قالت: نعم ٤٥١٠

أخبرك بما صنع رسول الله ﷺ دخل فمضى إلى ٢٥٠
أخبرك ما هو أيسر عليك من هذا أو أفضل؟ ١٥٠٠
أخبركم عن ذلك، خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ٩٣٨
أخبرنا رجل من بني عامر أنه استأذن على ٥١٧٧
أخبرنا عن سبأ ما هو أرض أو امرأة؟ ٣٩٨٨
أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده إليك رسول ٤٦٦٦
أخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبدالله ٤٩٨
أخبرني بها. فقال عبدالله بن سلام: هي آخر ١٠٤٦
أخبرني عن آدم للسماء خلق أم للأرض؟ ٤٦١٤
أخبرني عن الجهاد والغزو فقال: يا عبدالله ٢٥١٩
أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فإن صاحبنا ١٣٧٨
أخبرني عن الوضوء. قال: أسبغ ١٤٢
أخبرني من رأى النبي ﷺ يدعو عند أحجار الزيت ١١٧٢
أخبروا النبي ﷺ بما يريد أن يأكل منه فقالوا ٣٧٩٤
اختر رجلاً يكون بيني وبينك ٣٥١١
اختر منهن أربعاً ٢٢٤١
اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان في حريم نخلة ٣٦٤٠
اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة إلى ٢٢٧٣
أختك؟ قالت: نعم قال: أوتحبين ذلك؟ ٢٠٥٦
أختك هي؟ فكره ذلك ونهى عنه ٢٢١٠
اختلع نبي الله ﷺ سيف الرجل فأعطانيه ٣٦١٢
اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في الوضوء من ٧٨
اختلف عبدالله بن شداد وأبو داود في السلف ٣٤٦٤
اختلف الناس في آخر يوم من رمضان ٢٣٣٩
اختلفوا إليه شهراً، أو قال: مرات ٢١١٦
اختلفوا علي فقال بعضهم ربط إلى شجرة ٤٤٢٩
اختم يا فلان بآمين وأبشر ٩٣٨
أخذ الأكف على الأكف في الصلاة تحت السرة ٧٥٨
أخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى ١١٢
أخذ برأسي أو بذوائبي فأقامني عن يمينه ٦١١

أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك يا رسول الله، بأبي ٤٣٥
أخذ به الأئمة بعده ١٩٦٣
أخذ بيد مجذوم فوضعها معه ٣٩٢٥
أخذ بيده وقال يا معاذ والله ١٥٢٢
أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ٤٠٥٧
أخذ رسول الله ﷺ بيدها وقال إن الشيطان ٣٧٦٦
أخذ رسول الله ﷺ ينهى عن النذر، ثم اتفقا ٣٢٨٧
أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود ٩٧٠
أخذ كردياً كان لأبي جهم، فقيل: يا رسول الله ٩١٥
أخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت ٣٠٤٤
أخذ النبي ﷺ الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى ٣٥٦٧
أخذ هذا بالحزم وقال لعمر أخذ هذا بالقوة ١٤٣٤
أخذ يوم العيد في طريق ثم ١١٥٦
أخذت عقالاً أبيض، وعقالاً أسود فوضعتهما تحت ٢٣٤٨
أخذت من ثمامة بن عبد الله بن أنس كتاباً زعم ١٥٦٧
أخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة، قال سعيد أفقر ٣٣٩٩
أخذه رسول الله ﷺ بعود معرضاً عنه، ٤٢٣٥
أخر طواف يوم النحر إلى الليل ٢٠٠٠
أخر العشاء الآخرة ذات ليلة ٤٣٢٥
أخر يدك عن لحيته فرفع عروة رأسه فقال من ٤٦٥٥
اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل: السلام ٥١٧٧
اخرج بنا فإن هذه بدعة ٥٣٨
أخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما ٢٠٢٧
اخرج فناد في المدينة أنه لا صلاة إلا بقرآن ولو ٨١٩
أخرج كتاباً، وقال أحمد كتاباً من قراب سيفه ٤٥٣٠
أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة ١١٤٠
أخرجا ما تصرران، ثم دخل فأذن لي وللفضل ٢٩٨٥
أخرجه فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم ٤١٠٩
أخرجوا صدقة صومكم، فكأن الناس لم يعلموا، ١٦٢٢
أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا ٣٠٢٩

أخرجوها سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يأوي ١٧٢٠
اخرجي فجدي نخلك، لعلك أن تصدقي منه ٢٢٩٧
اخسأ فلن تعدو قدرك. فقال عمر يا رسول الله ٤٣٢٩
أخشى أن يكون المزاء الذي نهيت عنه عبد القيس ٣٧٠٩
أخطأ بشر فيه، إنما هما ابنتا سعد بن الربيع ٢٨٩١
أخفاف الإبل ٣٠٦٤
اخفض من صوتك شيئاً ١٣٢٩
اخلع جبتك، فخلعها من رأسه وساق الحديث ١٨٢٠
أخنع اسم عند الله تبارك وتعالى يوم القيامة رجل ٤٩٦١
إخوانكم جعلهم الله تحت يده فليطعمه مما يأكل ٥١٥٨
أخوك البكري فلا تأمنه. فخرجنا حتى إذا كنت ٤٨٦١
أخوكم يا معشر المسلمين، فاتبدره الناس فوجدوه ٢٥٣٩
أخوه أبو اليسر بن عمرو، فبعث إليه فقال: أعتقوها ٣٩٥٣
أد ابنة مخاض فإنها صدقتك. فقال: ذاك ما لا لبن ١٥٨٣
أد الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من ٣٥٣٤، ٣٥٣٥
ادخروا لثلاث وتصدقوا بما بقي قالت: فلما كان ٢٨١٢
أدخل أصابعه في صماخ أذنيه ١٢٣
أدخل رسول الله ﷺ الكعبة؟ قال لا ١٩٠٢
ادخل فادعه لي قال فدعوته فخرج إليه وعليه قباء ٤٠٢٨
أدخلت يده في كم قميصي إلى صدري فإذا أنا ٣٨٢٦
ادخلي فانظري، فدخلت ثم خرجت فقالت ما ٤١٦٩
ادرأوا ما استطعتم فإنه شيطان ٧٢٠
أدرج رسول الله ﷺ في ثوب حبرة ثم أخر عنه ٣١٤٩
أدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك قرأت ١١٢٤
أدركتم المبيت والعشاء ٣٧٦٥
أدركه وهو في ركب وهو يحلف ٣٢٤٩
ادع الله أن يجعلني منهم قال: فإنك منهم. قالت ٢٤٩٠
ادع الله أن يرد صاحبنا، استغفروا لصاحبكم ٥٢٥٧
ادعوا لي أبا حسن فدعي له علي رضي الله عنه ١٧٦٦
ادعوا إلي الحلاق فأمره فحلق رؤوسنا ٤١٩٢
ادعوا لي علياً، فجاء علي رضي الله عنه فقال يا ٤٤٠٢
ادعوا لي المرأة وصاحبها، فقال لعمهما: أعطيها ٢٨٩١
ادعواها فمالت الصبية إلى أمها، فقال النبي ﷺ ٢٢٤٤
ادعوه بها، فلما نظر إليها النبي ﷺ قال له: خذ ٢٩٩٨
ادفع إلي ما تجهزت به فأتاه فقال له ذلك، فقال ٢٧٨٠
ادفعي إليه ما جهزتني به ولا تحبسي منه شيئاً، ٢٧٨٠
ادن بني فسم الله وكل بيمينك، وكل مما يليك ٣٧٧٧
ادني مني، فقلت إني حائض، فقال وإن اكشفي ٢٧٠
أدنيه. فأصبح صائماً وأفطر ٢٤٥٥
أدوا إليه ما كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ وحمى ١٦٠١
أدوا صدقات أموالكم. قال فعمد رجل منهم إلى ١٥٧٩
إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم، فقال النبي ٤٤٥٠
إذا ابتدأ الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ٧٤٢
إذا أبق العبد إلى أرض الشرك فقد حل دمه ٤٣٦٠
إذا أتى أحدكم أهله ثم بدا له أن يعاود فليتوضأ ٢٢٠
إذا أتى أحدكم الجمعة فليغتسل ٣٤٠
إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها ٢٦١٩
إذا أتى باب قوم لم يستقبل ٥١٨٦
إذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور ٤٥
إذا أتاك الله مالاً فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته ٤٠٦٣
إذا أتاه الفيء قسمه في ٢٩٥٣
إذا أتتك رسلي فأعطهم ثلاثين درعاً وثلاثين ٣٥٦٦
إذا أتيت فراشك طاهراً وقال الآخر: توضأ وضوءك ٥٠٤٨
إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم ٥٠٤٦
إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقاً، فإن ٣٦٣٢
إذا أتيتم الغائط قال تستقبلوا القبلة بغائط ولا ٩
إذا اجتمع الداعيان فأجب أقربهما باباً، فإن ٣٧٥٦
إذا اجتهد في اليمين قال ٣٢٦٤
إذا أحب الرجل أخاه فليخبره أنه يحبه ٥١٢٤
إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم ١١١٤

إذا أخبرك به إلا أن يكون سرّاً، قلت: إنه ليس ٥٢١٤
إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما ٣٥١١
إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوه كيف شئتم إذا ٣٣٥٠
إذا أخذ مضجعه من الليل ٥٠٥٤
إذا أخذتما مضاجعكما فسبحا ثلاثاً وثلاثين ٥٠٦٢
إذا أدحضت الشمس صلى الظهر وقرأ ٨٠٦
إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعاً ٣
إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة ٨٨
إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق ٢٩٣٢
إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ ٢٢٤
إذا أراد أن يباشر امرأة ٢١٦٧
إذا أراد أن يرقد وضع ٥٠٤٥
إذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما، وإذا ٧٢٣
إذا أراد أن يستودع الجيش قال: أستودع الله ٢٠٦١
إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ٢٤٦٤
إذا أراد أن يغتسل من الجنابة ٢٤٣
إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ ٢٢٢
إذا أراد أن ينصرف من صلاته ١٥١٣
إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد ٢
إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه ١٤
إذا أراد سفراً أقرع بين ٢١٣٨
إذا أراد غزوة وري غيرها ٢٦٣٧
إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى ٢٧٢
إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس ١٢١٨
إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله تعالى فكل ٢٨٥٢
إذا استأذن أحدكم أخاه أن يغرز خشبة في ٣٦٣٤
إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع ٥١٨٠
إذا استجد ثوباً سماه باسمه ٤٠٢٠
أذا استسقى قال: اللهم اسق ١١٧٦
إذا استعطرت المرأة فمرت على القوم ليجدوا ٤١٧٣

إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك ٧٧٦
إذا استهل المولود ورث ٢٩٢٠
إذا استوى على بعيره خارجاً ٢٥٩٩
إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في ١٠٥
إذا استيقظ من الليل ٥٠٦١
إذا استيقظت فصل ٢٤٥٩
إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة قال ابن موهب ٤٠٢
إذا اشترى أحدكم طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه ٣٤٩٧
إذا اشتكى يقرأ في نفسه ٣٩٠٢
إذا أصاب إحداكن الدم من الحيض فلتقرصه ثم ٣٦١
إذا أصاب بحده فكل، وإذا أصاب بعرضه فلا ٢٨٥٤
إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً ٢٧١٢
إذا أصاب المكاتب حدّاً أو ورث ميراثاً يرث على ٤٥٨٢
أذا أصابت أحدكم مصيبة فليقل إنا لله وإنا إليه ٣١١٩
إذا أصابها في أول الدم فدينار، وإذا أصابها في ٢٦٥
إذا أصابها في الدم فدينار، وإذا أصابها في ٢١٦٩
إذا أصبح أحدكم فليقل: أصبحنا وأصبح الملك لله ٥٠٨٤
إذا اعتكف يدني إلي رأسه ٢٤٦٧
إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء ٢٤٠
إذا اغتسل من الجنابة قال سليمان ٢٤٢
إذا افتتح الصلاة رفع يديه ٧٥٠
إذا أفطرت فصم يوماً، وقال أحدهما: يومين ٢٣٢٨
إذا أفطر، قال: اللهم لك صمت، وعلى ٢٣٥٨
إذا أفطر قال: ذهب الظمأ، وابتلت العروق ٢٣٥٧
إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب ٢٨٣
إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المسلم أن تكذب ٥٠١٩
إذا أقمت فقلها مرتين: قد قامت الصلاة ٥٠١
إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها ٥٧٢
إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ١٢٦٦
إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل، ولا تسلوا السيوف ٢٦٦٤

إذا أكثبوكم يعني إذا غشوكم فارموهم بالنبل ٢٦٦٣
إذا أكره الاثنان على اليمين ٣٦١٧
إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصفحة ٣٧٧٢
إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل: اللهم بارك لنا فيه ٣٧٣٠
إذا أكل أحدكم فلا يمسحن يده بالمنديل حتى ٣٨٤٧
إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه، وإذا شرب ٣٧٧٦
إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله فإن نسي أن ٣٧٦٧
إذا أكل أو شرب قال: الحمد الله ٣٨٥١
إذا أكل طعاماً لعق أصابعه ٣٨٤٥
إذا أم الرجل القوم فلا يقم في مكان أرفع من ٥٩٨
إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين ٩٣٦
إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله عز وجل ثم ٨٦٠
إذا انتصف شعبان فلا تصوموا، فقال العلاء ٢٣٣٧
إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ ٤١٣٩
إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإذا أراد أن ٥٢٠٨
إذا انصرف من صلاة الغداة ٥٠١٧
إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان ١٦٨٥
إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره ١٦٨٧
إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في نعل واحد ٤١٣٧
إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت ١٧٩١
إذا أوى أحدكم إلى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ٥٠٥٠
إذا أوى إلى فراشه قال: الحمد ٥٠٥٣
إذا أوى إلى فراشه كل ليلة ٥٠٥٦
إذا أويت إلى فراشك طاهراً فتوسد يمينك ثم ٥٠٤٧
إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا أو صلى ١٣٠٩
إذا بال أحدكم فلا يمس ذكره بيمينه، وإذا أتى ٣١
إذا بال يتوضأ وينتضح ١٦٦
إذا بايعت فقل: لا خلابة فكان الرجل إذا بايع ٣٥٠٠
إذا بعث أحداً من أصحابه ٤٨٣٥
إذا بعث أميراً على سرية أو ٢٦١٢
إذا بلغه عن الرجل الشيء لم ٤٧٨٨
إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم ٣٤٦٢
إذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع ٣١٧٣
إذا تثاءب أحدكم فليمسك على فيه، فإن الشيطان ٥٠٢٦
إذا تجاحفت قريش على الملك فيما بينها وعاد ٢٩٥٩
إذا تدارأتم في طريق فاجعلوه سبعة أذرع ٣٦٣٣
إذا تدبغ لا يقال له إهاب إنما هو شن ٤١٢٨
إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل ٢١٦٠
إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً ٢١٢٤
إذا تشهد ذكر نحوه قال ٢١١٩
إذا تشهد قال الحمد لله ١٠٩٧
إذا التقا المسلمان فتصافحا فحمدا الله واستغفراه ٥٢١١
إذا تكلم الله تعالى بالوحي سمع أهل السماء ٤٧٣٨
إذا تلا غير المغضوب عليهم ٩٣٤
إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في ٤٢٦٨
إذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج إلى ٥٦٣
إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً ٥٦٢
إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً ثم لينثر ١٤٠
إذا توضأ أخذ كفّاً من الماء ١٤٥
إذا توفى أحدكم فوجد شيئاً فليكفن في ثوب ٣١٥٠
إذا جاء إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه ٦٥٠
إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين ١١١٧
إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل: اللهم اشف ٣١٠٧
إذا جاء الليل من ههنا وذهب النهار من ههنا ٢٣٥١
إذا جاء المصدق قسمت الشاء أثلاثاً ثلثاً شراراً ١٥٦٨
إذا جاءه أمر سرور أو بُشر به خر ساجداً ٢٧٧٤
إذا جاز مكاناً من دار يعلى ٢٠٠٧
إذا جامع الرجل أهله في فرجها من ورائها كان ٢١٦٣
إذا جلس احتبى بيده ٤٨٤٦
إذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ٩٦٤

إذا جلس في الصلاة افترش رجله ٩٦٢
إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه ٩٨٧
إذا جلس وجلسنا حوله فقال فأراد ٤٨٥٤
إذا جلس يتحدث يكثر أن ٤٨٣٧
إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم ٥٧٧
إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ٨٩٣
إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ٨٩٤
إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث ٣٦٥٣
إذا حدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي أمانة ٤٨٦٨
إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر ٤٦٨٨
إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فلأن أخر ٤٧٦٧
إذا حزبه أمر صلى ١٣١٩
إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما ٥٨٩
إذا حضرتم الميت فقولوا خيراً فإن الملائكة يؤمنون ٣١١٥
إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران ٣٥٧٤
إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها ٣٢٧٧
إذا خاف قوماً قال: اللهم ١٥٣٧
إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم ٢٦٠٨
إذا خرج الرجل من بيته فقال: بسم الله توكلت ٥٠٩٥
إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال ١٢٠١
إذا خرج من الغائط قال: غفرانك ٣٠
إذا خرج يوم العيد أمر ٦٨٧
إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ٢٠٨٢
إذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ٢٧٥
إذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل، وساق ٢٧٦
إذا دبغ الإهاب فقد طهر ٤١٢٣
إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي ﷺ ٤٦٥
إذا دخل البصر فلا إذن ٥١٧٣
إذا دخل الخلاء قال عن حماد قال اللهم إني أعوذ ٤
إذا دخل الخلاء وضع خاتمه ١٩
إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند ٣٧٦٥
إذا دخل العشر أحيى الليل ١٣٧٦
إذا دخل علي قال هل عندكم ٢٤٥٥
إذا دخل في الصلاة رفع يديه ٧٥٣
إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه وإذا ركع ٧٤١
إذا دخل في صلاته وإذا فرغ من القراءة ثم قال ٧٨٠
إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم وبوجهه ٤٦٦
إذا دخل مكة دخل من أعلاها ١٨٦٩
إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرساً كان أو نحوه ٣٧٣٨
إذا دعا بدأ بنفسه، وقال ٣٩٨٤
إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأته فبات ٢١٤١
إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة ١٥٣٤
إذا دعا فرفع يديه مسح ١٤٩٢
إذا دعي أحدكم إلى طعام فجاء مع الرسول فإن ٥١٩٠
إذا دعي أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل: إني ٢٤٦١
إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها ٣٧٣٦
إذا دعي أحدكم فليجب، فإن كان مفطراً فليطعم ٢٤٦٠
إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفة واستقبلت ٢٨٣٧
إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت يقول ٢٤٢٣
إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة ٤٠
إذا ذهب إلى قباء يدخل على ٢٤٩١
إذا ذهب المذهب أبعد ١
إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ٥٠٢٢
إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ٥٠٩٩
إذا رأى الهلال صرف وجهه ٥٠٩٣
إذا رأى الهلال قال هلال ٥٠٩٢
إذا رأيت هلال المحرم فاعدد، فإذا كان يوم التاسع ٢٤٤٦
إذا رأيتم آية فاسجدوا، وأي آية أعظم من ذهاب ١١٩٧
إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين ٤٥٩٨
إذا رأيتم جنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع ٣١٧٢

إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم ٢٣٥٢
إذا رأيتم منهن شيئاً في مساكنكم فقولوا: أنشدكن ٥٢٦٠
إذا رأيتم الناس قد مرجت عهودهم وخفت ٤٣٤٣
إذا رفع رأسه من الركوع يقول ٨٤٦
إذا رفع رأسه وأكثر ما كان يقول وبعد ما يرفع ٧٢١
إذا رفعت المائدة قال: الحمد ٣٨٤٩
إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه ٨٦٨
إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات سبحان ربي ٨٨٦
إذا ركع قال سبحان ربي العظيم ٨٧٠
إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل له كل ١٩٧٨
إذا رمي أمامك فارم فأعدت عليه المسألة ١٩٧٢
إذا رميت سهمك وذكرت اسم الله فوجدته ٢٨٤٩
إذا رميت الصيد فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك ٢٨٦١
إذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها ١٥٧٢
إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة ٤٦٩٠
إذا زنت أمة أحدكم فليحدها ولا يعيرها ثلاث ٤٤٧٠
إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر ٤٩٦
إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر ٤١١٤
إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها ٤١١٣
إذا سافر فأراد أن يتطوع ١٢٢٥
إذا سافر فأقبل الليل قال ٢٦٠٣
إذا سافر قال: اللهم أنت الصاحب ٢٥٩٨
إذا سافر كان آخر عهده بإنسان ٤٢١٣
إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها، وإذا ٢٥٦٩
إذا سألتم الله فسلوه ببطون أكفكم ولا تسألوه ١٤٨٦
إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ٨٤٠
إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افتراش الكلب ٩٠١
إذا سجد جافى بين يديه حتى ٨٩٨
إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه ٩٠٠
إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه ٨٩٢
إذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما ٧٣٢
إذا سجدت فمكن لسجودك فإذا رفعت فاقعد ٨٥٩
إذا سرق المملوك فبعه ولو بنش ٤٤١٢
إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى ٣٨٤٥
إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه، ثم إن ٤٤٨٤
إذا سلم في الوتر قال سبحان ١٤٣٠
إذا سلم قال: اللهم أنت السلام ١٥١٢
إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا ١٠٤٠
إذا سلم من الصلاة قال: اللهم ١٥٠٩
إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يديه، فلا ٢٣٥٠
إذا سمع المؤذن يتشهد ٥٢٦
إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحّم لأسعد بن ١٠٦٩
إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرارة ١٠٦٩
إذا سمعتم به بأرض لا تقدموا عليه وإذا وقع ٣١٠٣
إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله من فضله ٥١٠٢
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا ٥٢٣
إذا سمعتم نباح الكلب ونهيق الحمر بالليل ٥١٠٣
إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن ٥٢٢
إذا شرب تنفس ثلاثاً، وقال ٣٧٢٧
إذا شربوا الخمر فاجلدوهم، ثم إن شربوا ٤٤٨٢
إذا شك أحدكم في صلاته فإن استيقن أن قد ١٠٢٧
إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدري كم صلى ١٠٢٦
إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم ١٠٢٠
إذا شك أحدكم في صلاته فليلق الشك وليبن ١٠٢٤
إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها، لا يقطع ٦٩٥
إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فإنه يقطع ٧٠٤
إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع ١٢٦١
إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً ٦٥٥
إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن ٦٥٤
إذا صلى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فليسجد ١٠٢٩

إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه والثناء عليه ١٤٨١
إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً، فإن لم ٦٨٩
إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها ٦٩٨
إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بطرفيه على ٦٢٧
إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم ٧٩٥
إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم السقيم ٧٩٦
إذا صلى الإمام جالساً فصلوا جلوساً، وإذا صلى ٦٠٢
إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت ١٢٦٣
إذا صلى الفجر تربع في مجلسه ٤٨٥٠
إذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً ٦٠٧
إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعاً ١١٣١
إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء ٣١٩٩
إذا صليتم فأقيموا صفوفكم، ثم ليؤمكم أحدكم ٩٧٢
إذا صنع لأحدكم خادمه طعاماً ثم جاءه به وقد ٣٨٤٦
إذا ضرب أحدكم فليتق الوجه ٤٤٩٣
إذا طاف في الحج والعمرة ١٨٩٣
إذا طلقتم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن ٢١٩٧
إذا طهرت فاغسليه ثم صلي فيه. فقالت فإن لم ٣٦٥
إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت، فسار ١٢١٢
إذا عجل به أمر في سفر جمع بين ١٢٠٧
إذا عرف شرائع الإسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً ٤٢٧٣
إذا عرف يمينه من شماله فمروه بالصلاة ٤٩٧
إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال ٥٠٣٣
إذا عطست فاحمد الله وإذا عطس العاطس فحمد ٩٣١
إذا عطس وضع يده أو ثوبه ٥٠٢٩
إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها ٤٣٤٥
إذا غزا قال: اللهم أنت عضدي ٢٦٣٢
إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه ٢٩٩٣
إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس، فإن ذهب ٤٧٨٢
إذا غلب على قوم أقام بالعرصة ٢٦٩٥
إذا غلب قوماً أحب أن يقيم بعرصتهم ثلاثاً ٢٦٩٥
إذا فرج بين فخذيه غير حامل بطنه على شيء ٧٣٥
إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله ٩٨٣
إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه ٣٢٢١
إذا فرغ من طعامه قال ٣٨٥٠
إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ ١٠٠٥
إذا فسا أحدكم في الصلاة فلينصرف فليتوضأ ٢٠٥
إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا لك ٨٤٨
إذا قال الإمام: غير المغضوب عليهم ولا الضالين ٩٣٥
إذا قال ذلك قال الشيطان: حفظ مني سائر اليوم ٤٦٦
إذا قال الرجل: هلك الناس فهو أهلكهم ٤٩٨٣
إذا قال: غير المغضوب عليهم ولا الضالين ٧٨٠
إذا قال المؤذن: الله أكبر الله أكبر، فقال أحدكم ٥٢٧
إذا قالوا ذلك فقولوا: الله أحد الله الصمد لم يلد ولم ٤٧٢٢
إذا قـام ٧٣٠
إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه ٩٤٥
إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على ١٣١١
إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء ١٠٣
إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين ١٣٢٣
إذا قام إلى الصلاة أخذه ٦٧٠
إذا قام إلى الصلاة رفع يديه ٧٢٢
إذا قام إلى الصلاة كبر ثم ٧٦٠
إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه ٧٦١،٧٤٤
إذا قام إلى الصلاة من جوف ٧٧١
إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه ٧٣٠
إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن ١٠٣٦
إذا قام الرجل إلى الصلاة، وإذا صلى أحدكم فلا ٤٧٨
إذا قام الرجل من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق ٤٨٥٣
إذا قام في الركعتين كبر ورفع ٧٤٣
إذا قام من الليل كبر ثم قال ٧٧٥

إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٥٥
إذا قدم من سفر استقبل بنا ٢٥٦٦
إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد ٢٧٧٣
إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى ٨٨٣
إذا قرأ فانصتوا. وقال في التشهد بعد أشهد أن ٩٧٣
إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة فيها ٣٥١٥
إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث قبل أن ٦١٧
إذا قضى صلاته من آخر الليل ١٢٦٢
إذا قعد بين شعبها الأربع وألزق الختان بالختان ٢١٦
إذا قعد في الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ٩٦٥
إذا قعد في الصلاة جعل قدمه ٩٨٨
إذا قفل من غزو أو حج ٢٧٧٠
إذا قلت: أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حي ١٠٦٦
إذا قلت أنت ذاك فقل: وأنا من المسلمين يعني ٧٦٢
إذا قلت: أنصت والإمام يخطب فقد لغوت ١١١٢
إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ٩٧٠
إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك ٨٥٦
إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ثم اقرأ بأم ٨٥٩
إذا كان أحدكم صائماً فلا يرفث، ولا يجهل فإن ٢٣٦٣
إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، فإن كان فيها ٣٩٢٧
إذا كان أحدكم في الشمس وقال مخلد في الفي ٤٨٢١
إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره ١٧٧
إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين ٦٩٧
إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم قال نافع ٢٦٠٩
إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف، فإذا ٢٨٦
إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف، فإذا ٣٠٤
إذا كان ذلك رحنا فلما أراد ابن عمر أن يروح قال ١٩١٤
إذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع، فلم يأت ٢٤٤٥
إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه فإن ٣٩٤٧
إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه ٣٠٩١
إذا كان في سفر فأسحر يقول ٥٠٨٦
إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها ٩٧٥
إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال إن استطعت ٤٠١٧
إذا كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدي ٣٩٢٨
إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما، فإن لم يكن ٦٣٥
إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ٦٣
إذا كان واسعاً فخالف بين طرفيه، وإذا كان ضيقاً ٦٣٤
إذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين برياتها إلى ١٠٥١
إذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات ١٥٧٠
إذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ١٥٧٣
إذا كبر في الصلاة سكت بين ٧٨١
إذا كبر للصلاة جعل يديه ٧٣٨
إذا كره الاثنان اليمين أو استحباها فليستهما ٣٦١٧
إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه ٣١٤٨
إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث أو أربع وأكبر ١٠٢٨
إذا لبستم وإذا توضأتم فابدأوا بأيامنكم ٤١٤١
إذا لقي أحدكم أخاه فليسلم عليه، فإن حالت ٥٢٠٠
إذا لقيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب ٤٨٠٤
إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ٤٧٩٧
إذا لم يكن في الإبل ابنة مخاض، ولا ابن لبون ١٥٧٢
إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة ٢٨٨٠
إذا مات صاحبكم فدعوه ولا تقعوا فيه ٤٨٩٩
إذا مر أحدكم في مسجدنا، أو في سوقنا، ومعه ٢٥٨٧
إذا مرض الرجل في رمضان ثم مات ولم يصح ٢٤٠١
إذا مشى كأنه يتوكأ ٤٨٦٣
إذا مضت واحدة وعشرون فالتي تليها التاسعة ١٣٨٣
إذا نابكم شيء في الصلاة فليسبح الرجال ٩٤١
إذا نام قال اللهم باسمك أحيى ٥٠٤٩
إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى ١٢٠٥
إذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين ثم تحول ١٠٢١

إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب ١٣١٠
إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من ١١١٩
إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل ٢٠٧٩
إذا نمتم فأطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل مثل ٥٢٤٧
إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى ٥١٦
إذا هبطت بلاد قومه فاحذره فإنه قد قال القائل ٤٨٦١
إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير ١٥٣٨
إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه وليتوضأ ٢٠٧
إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل هو الأول والآخر ٥١١٠
إذا وجدتم الرجل قد غل فاحرقوا متاعه واضربوه ٢٧١٣
إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم ٣٧٥٧
إذا وضع الميت في القبر قال ٣٢١٣
إذا وطىء أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور ٣٨٥
إذا وعد الرجل أخاه ومن نيته أن يفي فلم يجىء ٤٩٩٥
إذا وقعت رميتك في ماء فغرقت فماتت فلا تأكل ٢٨٥٠
إذا وقعت الفأرة في السمن، فإن كان جامداً ٣٨٤٢
إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه فإن في أحد ٣٨٤٤
إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليتصدق ٢٦٦
إذا ولج الرجل بيته فليقل: اللهم إني أسألك خير ٥٠٩٦
إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات ٧٣
إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار ٧٤
إذا ولغ الهر غسل مرة ٧٢
إذاً لا أصلي عليه ٣١٨٥
إذاً يحلف ويذهب بمالي، فأنزل الله ﴿إن الذين﴾ ٣٦٢١
إذاً يحلف ويذهب بمالي، فأنزل الله تعالى إن ٣٢٤٣
إذاً يموت من الجوع، فأذن له أن يدخل ٤١١٠
إذاً ينكشف عنها. قال فذراع لا يزيد عليه ٤١١٧
اذبح لنا مكانها شاة ثم قال لا تحسبن ولم يقل: لا ١٤٢
اذبح ولا حرج. قال: إني أمسيت ولم أرم. قال: ارم ١٩٨٣
اذبح ولا حرج، وجاء رجل آخر فقال: يا رسول ٢٠١٤
اذبحها ولا تصلح لغيرك ٢٨٠١
اذبحوا لله في أي شهر كان وبروا الله وأطعموا ٢٨٣٠
اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل ٥١٦
اذكركم بالله الذي نجاكم من آل فرعون، وأقطعكم ٣٧٢٦
اذكروا أحسن عملكم قال وقال الثالث اللهم إنك ٣٣٨٧
اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ٤٩٠٠
أذن بلال. قال أبو بشر فأخبرني أبو عمير أن ٤٩٨
أذن رسول الله ﷺ بالغزو وأنا شيخ كبير ليس ٢٥٢٧
الأذن زناها الاستماع ٢١٥٤
أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى ٤٧٢٧
أذن وهو غير عجل ٤٤٦
اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها، فذهب ٣٣٨٧
اذهب إلى فلان الأنصاري فإنه كان قد تجهز ٢٧٨٠
أذهب الباس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا ٣٨٨٣
اذهب به، فلما ولى قال: أتعفو؟ قال: لا، قال أفتأخذ ٤٤٩٩
اذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم ١٧٨٥
اذهب حيث أمرتك. قلت: نعم أنا أذهب يا رسول ٤٧٧٣
اذهب فاطرح متاعك في الطريق، فطرح متاعه في ٥١٥٣
اذهب فأعطهم، فارتقى بنا إلى علية فأخذ المفتاح ٥٢٣٨
اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت ٤١٧٦
اذهب فاقتله، قال فرأيته، وحضرت صلاة العصر ١٢٤٩
اذهب فاقلع نخلة ٣٦٣٦
اذهب فالتمس أزديّاً حولاً، قال فأتاه بعد الحول ٢٩٠٣
اذهب فإن الله قد عفا عنك ٤٣٨١
اذهب فأنت حر، فقال: يا رسول الله على من ٤٥١٩
اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها، ثم جاء فقال ٤٧٤٤
اذهب فبئس الخطيب أنت ٤٩٨١
اذهب فتوضأ، فذهب فتوضأ ثم جاء، ثم قال: اذهب ٦٣٨
اذهب فتوضأ، فذهب فتوضأ ثم جاء فقال: اذهب ٤٠٨٦
اذهب فتوضأ، فذهب فتوضأ ثم جاء، فقال له رجل ٦٣٨

اذهب فتوضأ، فقال له رجل يا رسول الله ما لك ٤٠٨٦
اذهب فخذ جارية، فأخذ صفية ابنة حيي فجاء ٢٩٩٨
اذهب فزده آصعاً من طعام، قال فزادني آصعاً ٣٦١٢
اذهب فوار أباك ثم لا تحدثن شيئاً حتى تأتيني ٣٢١٤
اذهبوا فقاسموهم أنصاف الأموال ولا تمسوا
أراد أن لا يحرج أمته ١٢١١
أراد أن يغزو قال: يا معشر ٢٥٣٤
أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى بعض الأعاجم ٤٢١٤
أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها ١٩٩٠
أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً ٢٦٨٦
أراد قتل صاحبه ٤٢٦٨
أرادت أمي أن تسمني لدخولي على رسول الله ﷺ ٣٩٠٣
أراكه في حظاري، فقال النبي ﷺ: لا حمى في ٣٠٦٦
أراه فيه بقعة أو بقعاً ٣٧٣
أراه قال إنما حملوا قوله في طيب النساء، على ٤٠٤٨
أراه قال في الصلاة، فقال ما لي أراكم رافعي ١٠٠٠
أراه من خزاعة ليتني صليت فاسترحت، فكأنهم ٤٩٨٥
أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة ٣٦١
(أرأيت) إقصار الناس الصلاة وإنما قال الله عز وجل ١١٩٩
أرأيت إن أحدنا أصاب صيداً وليس ٢٨٢٤
أرأيت إن أزحف علي منها شيئاً؟ قال: تنحرها ثم ١٧٦٣
أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني ٢٦٤٤
أرأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحي بها؟ ٢٧٨٩
أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهراً ٤٨
أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً أيقتله ٢٢٤٥
أرأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل ٢٢٦
أرأيت رسول الله ﷺ كان يوتر أول الليل أم في ٢٢٦
أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن، ويدهن ٣٤٨٦
أرأيت صوم يوم الاثنين ويوم الخميس؟ قال ٢٤٢٦
أرأيت لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً ٣٢١
أرأيت لو مررت بقبري أكنت تسجد له؟ قال قلت ٢١٤٠
أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم ٢٣٨٥
أرأيت لو وجدت مع امرأتي رجلاً أمهله حتى آتي ٤٥٣٣
أرأيت لو وضعها في غير حقها أكان يأثم ٥٢٤٣
أرأيت متعتنا هذه، ألعامنا هذا أم للأبد؟ فقال ١٧٨٧
أرأيتم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها ٤٣٤٨
أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله ٤٢٤٤
أربت عن يديك، سألتني عن شيء سألت عنه ٢٠٠٤
أربع قبل الظهر ليس فيهن تسليم تفتح لهن أبواب ١٢٧٠
أربع لا تجوز في الأضاحي العوراء البين عورها ٢٨٠٢
أربع من كن فيه فهو منافق خالص، ومن كانت فيه ٤٦٨٨
أربعة؟ قال: لا يضرك ٤٨٥٢
أربعة لا أؤمنهم في حل ولا حرام. فسماهم. قال ٢٦٨٤
أربعوا على أنفسكم ١٥٢٨
أربعون ١٠٦٩
أربعون قال هكذا تكون الفضائل ٥١٩٦
أربعون يوماً، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة ٤٣٢١
أربيتما فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك ٣٤٠٢
ارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها، وأعجازها ٢٥٥٣
ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط، فقال ٤٥٠٣
ارتقبنا النبي ﷺ في صلاة العتمة فأخر حتى ٤٢١
ارجع فأحسن وضوءك ١٧٣
ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما ٢٥٢٨
ارجع فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا تواجه ٤٢٦٨
ارجع فصل فإنك لم تصل، فرجع الرجل فصلى ٨٥٦
ارجع فقل السلام عليكم، وذلك بعد ما أسلم ٥١٧٦
ارجع فمد من صوتك أشهد أن لا إله إلا الله ٥٠٣
ارجعوا بها. ثم أتاه فقال يا أمير المؤمنين أما ٤٣٩٩
ارجعي إلى أهلك، فإن أحبوا أن أقضي عنك ٣٩٢٩
أرجله وأنا حائض ٢٤٦٩

أردت التجارة ٣٣٥١
أردت الخروج إلى خيبر فأتيت النبي ﷺ فسلمت ٣٦٣٢
أردت لأقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك ٤٥٠٨
أردت يا رسول الله أن يكتب لي إقبالي إلى ٥٥٧
اردده ٣٥٤٣
أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس ١٩٢٢
أردف رجله خلفه فجعل ينادي بذلك ١٩٤٩
أردفني رسول الله ﷺ حقيبة رحله، قالت: فوالله ٣١٣
أردفني رسول الله ﷺ خلفه ذات يوم فأسر لي ٢٥٤٩
أرسل إليَّ عمر حين تعالى النهار فجئته فوجدته ٢٩٦٣
أرسل إليه بحجة ديباج. وقال: تبيعها وتصيب بها ٤٠٤١
أرسل إليها رسول الله ﷺ أن لا تسبقيني بنفسك ٢٢٨٦
أرسل بها إلى أخيك النجاشي ٤٠٤٧
أرسل مروان إلى فاطمة فسألها فأخبرته أنها ٢٢٩٠
أرسل النبي ﷺ بأم سلمة ليلة النحر فرمت ١٩٤٢
أرسلني النبي ﷺ إلى بني المصطلق فأتيته وهو ٩٢٦
أرسله قال مرة دعه يبوء بإثم صاحبه وإثمه ٤٥٠١
أرسلها. قال فجعل يكبر ٤٣٩٩
إرشاد السبيل ٤٨١٦
أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين ٥١٧
أرضعتك امرأة أخي. قالت: إنما أرضعتني المرأة ٢٠٥٧
أرضعيه، فأرضعته خمس رضعات، فكان بمنزلة ٢٠٦١
أرضوا مصدقيكم، وإن ظلمتم ١٥٨٩
أرضيتم؟ قالوا: نعم ٤٥٣٤
ارفضي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي ١٧٧٨
ارفع شيئاً وقال لعمر اخفض شيئاً ١٣٣٠
ارفع من صوتك شيئاً، وقال لعمر اخفض ١٣٢٩
ارفع يدك فرفعها فإذا فيه آية الرجم، فقال: صدق ٤٤٤٦
ارفعه ٣٨١٨
ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة، فمات ٤٥١٢
ارفعوا أيديكم، وأرسل رسول الله ﷺ إلى اليهودية ٤٥١٠
ارفعوا فرفعوا، فتوفي رسول الله ﷺ ثم جلد أبو ٤٤٨٨
اركب، فأبيت ثم قال إما أن تركب وإما أن ٥١٨٥
اركبها ويلك في الثانية أو في الثالثة ١٧٦٠
أرم القوم. قال: فلعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال: ما ٩٧٢
ارم ولا حرج ١٩٨٣
ارم ولا حرج، قال: فما سئل يومئذ عن شيء قدم ٢٠١٤
ارملوا بالبيت ثلاثاً وليس بسنة، قلت: يزعم قومك ١٨٨٥
ارموا واتقوا الوجه، فلما طفئت أخرجها فصلى ٤٤٤٤
أرن أو أعجل ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه ٢٨٢١
أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة، فأراه ٤٧٠٢
أرني هذا الذي بظهرك فإني رجل طبيب، قال ٤٢٠٧
الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف ٤٨٣٤
أرى ذلك كان في مطر. ١٢١٠
أرى ربنا يسألنا من أموالنا فإني أشهدك أني قد ١٦٨٩
أري الليلة رجل صالح أبا بكر نيط برسول الله ٤٦٣٦
أريد أن تطهرني، فأمر به فرجم، فسمع نبي الله ٤٤٢٨
أزاغت؟ قالوا لم تزغ أو زاغت. قال فلما قالوا قد ١٩١٤
إزرة المسلم إلى نصف الساق ولا حرج أو لا ٤٠٩٣
أزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ قال الرطب ١٦٨٦
أزيد في الصلاة؟ قال وما ذاك؟ قال: صليت ١٠١٩
أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك ٣١٠٦
أسأل يا رسول الله؟ فقال النبي ﷺ لا، وإن كنت ١٦٤٦
الإسبال في الإزار والقميص والعمامة... من جر ٤٠٩٤
أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في ١٤٢
استأخر عني غير بعيد، ثم قال ثم تقول إذا أقمت ٤٩٩
استأخرن فإنه ليس لكن أن تحققن الطريق، عليكن ٥٢٧٢
استأذن أبو بكر على النبي ﷺ فسمع صوت ٤٩٩٩
استأذن أبي النبي ﷺ فدخل بينه وبين ١٦٦٩، ٣٤٧٦
استأذن رجل على النبي ﷺ فقال بئس ابن ٤٧٩١

استأذن رسول الله ﷺ في إجارة الحجام ٣٤٢٢
استأذن العباس رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ١٩٥٩
استأذن علقمة والأسود على عبد الله وكنا أطلنا ١٦١٣
استأذنت ربي تعالى على أن أستغفر لها، فلم ٣٢٣٤
استأذنت النبي ﷺ في العمرة فأذن لي وقال ١٤٩٨
استب رجلان عند النبي ﷺ فجعل أحدهما تحمر ٤٧٨١
استب رجلان عند النبي ﷺ فغضب أحدهما ٤٧٨٠
استحيضت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فأمرت ٢٩٤
استحيضت سبع سنين فأمرها رسول الله ﷺ أن ٢٩١
استحيضت فأمرها النبي ﷺ أن تنتظر أيام ٣٠٥
استحيضت في عهد رسول الله ﷺ فأمرها بالغسل ٢٩٢
استحييت منك ٣٨١٦
استخلف ابن أم مكتوم على المدينة ٢٩٣١
أستذكرهن، فقلت وبرسولك الذي أرسلت، قال: لا ٥٠٤٦
استر عورتي، وقال عثمان عوراتي، وآمن روعاتي ٥٠٧٤
استسقى رسول الله ﷺ وعليه خميصة له سوداء ١١٦٤
استسلف رسول الله ﷺ بكراً فجاءته إبل من ٣٣٤٦
استعار منه أدرعاً يوم حنين ٣٥٦٢
استعار النبي ﷺ من صفوان بن أمية أدرعاً ٣٥٦٤
استعارت امرأة يعني حلياً على ألسنة ناس ٤٣٩٦
استعط ٣٨٦٧
استعمل رجلاً من الأزد يقال له ٢٩٤٦
استعمل نافع بن علقمة أبي على عرافة قومه فأمره ١٥٨١
استعملني عمر على الصدقة، فلما فرغت أمر لي ٢٩٤٤
استعملني عمر على الصدقة، فلما فرغت منها ١٦٤٧
استعيذوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثاً ٤٧٥٣
استعينوا بالركب ٩٠٢
استغفر الله ٢٣٩١
أستغفر الله وأتوب إليه، فقال اللهم تب عليه ثلاثاً ٤٣٨٠
استغفروا لأخيكم واسألوا له بالتثبيت فإنه الآن ٣٢٢١
استقبل القبلة قال الله أكبر الله أكبر، أشهد أن ٥٠٧
استقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين ١١٦٢
استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، ولا ٢٥٠١
استكسيت رسول الله ﷺ فكساني خيشتين فلقد ٤٠٣٢
استمتع بها ٢٠٤٩
استمع وأنصت، غفر له ما بين الجمعة إلى ١٠٥٠
استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً ١٤١
استنكه ماعزاً ٤٤٣٣
استهما على اليمين ما كان أحب ذلك أو كرها ٣٦١٦
استهما عليه، ورطن لها بذلك، فجاء زوجها فقال ٢٢٧٧
أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم ٢٦٠١
استووا وعدلوا صفوفكم ٦٦٩
أسجع الجاهلية وكهانتها، أد في الصبي غرة ٤٥٧٤
أسجع كسجع الأعراب، وقضى فيه بغرة وجعله ٤٥٦٨
أسرج لي الفرس، فأخرج سرجاً دفتاه من ليف ٥٢٣٣
أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة فخير تقدمونها ٣١٨١
اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ٣٦٣٧
اسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي بلدك ١١٧٦
اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك. قال: فغضب ٣٦٣٧
أسقنا غيثاً مغيثا مريئاً نافعاً غير ضار عاجلاً ١١٦٩
اسكبي لي وضوءاً فذكرت وضوء النبي ﷺ قالت ١٢٦
الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً ٤٦٩٥
الإسلام يزيد ولا ينقص، فورث المسلم ٢٩١٢
اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم أحد إلا ٣٠٢٤
أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فأتت النبي ﷺ ٢٢٤٤
أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فتزوجت ٢٢٣٩
أسلمت؟ قلت لا، فقال النبي ﷺ إني نهيت عن ٣٠٥٧
أسلمت وعندي ثمان نسوة، قال: فذكرت ذلك ٢٢٤١
أسلمنا وأتينا صخراً ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا ٣٠٦٧
أسلموا تسلموا. فقالوا: قد بلغت يا أبا القاسم ٣٠٠٣

أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً ٣٠٠١
اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿وإلهكم إله واحد﴾ ١٤٩٦
أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ١٠٤٩
اسمعوا إلى ما يقول سيدكم ٤٥٣٢
اسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه عبد الملك ٤٦٤٥
اسمعي يا ربة الحجرة مرتين، فلما قضت ٣٦٥٤
أسممت هذه الشاة؟ قالت اليهودية من أخبرك؟ ٤٥١٠
الأسنان سواء والأصابع سواء ٤٥٦٠
أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة ٢٧٣٣
أشاهد فلان؟ قالوا لا قال إن هاتين الصلاتين أثقل ٥٥٤
أشبع بطنه ٢٦٢٢
اشترى الأشعث رقيقاً من رقيق الخمس من ٣٥١١
اشترى حلة ببضعة وعشرين قلوصاً، فأهداها ٤٠٣٥
اشترى عبداً بعبدين ٣٣٥٨
اشترى من عير تبيعاً وليس عنده ثمنه، فأربح فيه ٣٣٤٤
اشترطت على النبي ﷺ أن لا صدقة عليها ولا ٣٠٢٥
اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر ٣٣٨٨
اشتريت يوم خيبر قلادة باثني عشر ديناراً ٣٣٥٢
اشتكى أصحاب النبي ﷺ إلى النبي ﷺ ٩٠٢
اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه صورة ٤١٥٥
اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه فأرسل ١٨٣٨
اشتكى النبي ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو ٦٠٦
اشتكيت بمكة فجائني رسول الله ﷺ يعودني ٣١٠٤
اشتكيت وعندي سبع أخوات فدخل علي ٢٨٨٧
اشتمال الصماء أن يشتمل في ثوب واحد، يضع ٣٣٧٨
اشربوا ما حل ٣٧٠٠
أشركنا يا أخي في دعائك ١٤٩٨
اشفعوا إلي لتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ٥١٣١
اشفعوا تؤجروا فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما ٥١٣٢
أشهد أن الله على كل شيء قدير وأني عبد الله ١١٧٣
أشهد أن رسول الله ﷺ قضى أن الأرض أرض الله ٣٠٧٦
أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله ٥٠٠
أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد ١٦٩
أشهد أنك رسول الأميين، ثم قال ابن صياد للنبي ٤٣٢٩
أشهد أنه رسول الله ﷺ وأنه الذي بشر به عيسى ٣٢٠٥
اشهد ثلاث مرات ٣٣٣٤
أشهد رسول الله ﷺ فقال: له إخوة؟ فقال: نعم ٣٥٤٥
أشهد على ابن عباس قال: أشهد على أبي بكر ٣٨١٥/ (٢،١)
أشهد على ابن عباس وشهد ابن عباس على ١١٤٢
أشهد على أبي أنه حدث رسول الله ﷺ نهى عنها ٢٠٧٢
أشهد على أبي بكر الصديق أنه قال: كلوا الطافي من ٣٨١٥(٢،١)
أشهد على رسول الله ﷺ أني سمعته وهو يقول ٤٦٤٩
أشهد على هذا غيري، وذكر مجالد في حديثه ٣٥٤٢
أشهد، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن ٢٢٥٦
أشهدت العيد مع رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، ولولا ١١٤٦
أشهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتمعا في يوم؟ ١٠٧٠
أشهيد هو؟ قال: نعم وأنا له شهيد ٢٥٣٩
أشيء سمعته من رسول الله ﷺ أم شيء ٢٣٢٩
أشيء من شك؟ قال وضحك، قال: ما نجا أحد من ٥١١٠
أصاب أبان بن عثمان الفالج، فجعل الرجل الذي ٥٠٨٨
أصاب الله بك يا ابن الخطاب ١٠٠٧
أصاب أهل المدينة قحط على عهد رسول الله ﷺ ١١٧٤
أصاب رجلاً جرح في عهد رسول الله ﷺ ثم احتلم ٣٣٧
أصاب رسول الله ﷺ سبياً فذهبت أنا وأختي ٢٩٨٧
أصاب رسول الله ﷺ سبياً فذهبت أنا وأختي ٥٠٦٦
أصاب رسول الله ﷺ من الطعام، فلما أراد ٥١٨٥
أصاب السنة ١٠٧١
أصاب عمر أرضاً بخيبر فأتى النبي ﷺ فقال ٢٨٧٨
أصابتنا سنة فلم يكن في مالي شيء أطعم أهلي ٣٨٠٩
الأصابع سواء عشر عشر من الإبل ٤٥٥٦
الأصابع سواء. قلت: عشر عشر؟ قال: نعم ٤٥٥٧
الأصابع سواء والأسنان سواء الثنية والضرس ٤٥٥٩

أصابنا قرح وجهد فكيف تأمرنا؟ قال: احفروا ٣٢١٥
أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، فخرج رسول ٥١٠٠
أصابني سنة فدخلت حائطاً من حيطان المدينة ٢٦٢٠
أصابني هوام في رأسي وأنا مع رسول الله ﷺ ١٨٦٠
أصابه من غباره ٣٣٣١
أصابوا ونعم ما صنعوا ١٣٧٧
أصب من هذا فهو أنفع لك ٣٨٥٦
أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفس عندي منه ٢٨٧٨
أصبت بأرض الروم جرةً حمراء فيها دنانير في ٢٧٥٣
أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً، فقال: أقسمت عليك ٣٢٧٠
أصبت السنة وأجزأتك صلاتك، وقال للذي توضأ ٣٣٨
أصبت معه أواقاً قال فلما قدم علي من اليمن على ١٧٩٧
أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما ١٦٧٣
أصبح رجل من الأنصار مقتولاً بخيبر فانطلق ٤٥٢٤
أصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فلم يدع لهم، فذكرت ١٤٤٢
أصبحنا وأصبح الملك لله ٥٠٧١
أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين. اللهم إني ٥٠٨٤
أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم وأعظم ٤٢٤
أصبرني قال اصطبر، قال إن عليك قميصاً وليس ٥٢٢٤
أصبنا صرماً من جراد فكان رجل يضرب ١٨٥٤
اصحب رسول الله ﷺ، قال قيس فقال لي رسول ٥١٨٥
إصدت أرنبين فذبحتهما بمروة فسألت رسول الله ٢٨٢٢
أصدق ذو اليدين؟ فأومأوا أي نعم. فرجع رسول ١٠٠٨
أصدق؟ قالوا نعم فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم ١٠١٨
اصرف بصرك ٢١٤٨
اصطبر، قال إن عليك قميصاً وليس علي قميص ٥٢٢٤
أصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل يده ١١٧
إصلاح ذات البين وفساد ذات البين الحالقة ٤٩١٩
أصلح لنا لحم هذه الشاة. قال فما زلت أطعمه ٢٨١٤
أصلحي من نفسك ثم خذي إناءً من ماء ٣١٣

أصلي معهم؟ قال: نعم، إن شئت وقال ٤٣٣
أصليت شيئاً؟ قال لا، قال صل ركعتين تجوز ١١١٦
أصليت يا فلان؟ قال: لا، قال: قم فاركع ١١١٥
أصلي معهم؟ قال: نعم، إن شئت وقال ٤٣٣
اصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع، فقلت كيف ٩٨٧
اصنعوا لآل جعفر طعاماً فإنه قد أتاهم أمر ٣١٣٢
اصنع ولا حرج ٢٠١٤
اصنعي ما يصنع المسلمون في حجهم، فلما كان ١٧٧٨
أصيبَ رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ٣٤٦٩
أضحك الله سنك وساق الحديث ٥٢٣٤
اضربوه فمنهم من ضربه بالنعال ، ومنهم من ٤٤٨٧
اضطبع فاستلم فكبر ثم رمل ثلاثة ١٨٨٩
أطابت برمتك؟ قال: نعم، بأبي أنت وأمي، فتناول ١٩٣
أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه، قال: ذاك خير ٤٣٢٥
أطبقت عليهم السماء ١١٦٩
اطرحه. فقلت لا ولكن إن وجدت صاحبه وإلا ١٧٠١
أطعمه إياهم، وقال مسدد في موضع آخر أنيابه ٢٣٩٠
أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني ٣١٠٥
أطعم وسقا من تمر بين ستين مسكيناً. قال والذي ٢٢١٣
أطعموهن مما تأكلون، واكسوهن مما تكتسون، ولا ٢١٤٤
أطعمينا، فجاءت بحيسة مثل القطاة فأكلنا، ثم ٥٠٤٠
أطعميه الأسارى ٣٣٣٢
أطعه في طاعة الله واعصه في معصية الله ٤٢٤٨
اطلبوا المخدج فذكر الحديث، فاستخرجوه من ٤٧٦٩
اطلبوها ليلة سبع وعشرين من رمضان وليلة ١٣٨٤
اطلع الله على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم ٤٦٥٤
أطلعت الشمس. فأقام الظهر في وقت العصر الذي ٣٩٥
أطلق رسول الله ﷺ إزاره طارق به رداءه، فاشتمل ٦٢٩
أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال لا، بل اعتزلها، فلا ٢٢٠٢
أطلقوا ثمامة، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد ٢٦٧٩

أطيب طيبكم المسك ٣١٥٨
أطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم ٢٧٣٧
أعادها أبو ذر، فأعادها رسول الله ﷺ ٥١٢٦
اعبرها، فقال أما الظلة فظلة الإسلام، وأما ما ٤٦٣٢
اعتبط بقتله، قال الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل ٤٢٧١
اعتدت فيه أربعة أشهر وعشراً. قالت: فلما كان ٢٣٠٠
اعتدلوا سووا صفوفكم، ثم أخذه بيساره، فقال ٦٧٠
اعتدلوا في السجود ولا يفترش أحدكم ذراعيه ٨٩٧
أعتق صفية وجعل عتقها صداقها ٢٠٥٤
أعتقك وأشترط عليك أن تخدم رسول الله ﷺ ما ٣٩٣٢
أعتقها فإنها مؤمنة ٩٣٠، ٣٢٨٢، ٣٢٨٤
أعتقوني وقدم على رسول الله ﷺ رقيق فعوضهم ٣٩٥٣
أعتقوها فإذا سمعتم برقيق قدم علي فأتوني ٣٩٥٣
أعتقوها قالوا ليس لنا خادم غيرها، قال فلتخدمهم ٥١٦٧
أعتق يا فلان والولاء لي إنما الولاء لمن أعتق ٣٩٣٠
اعتكف مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه ٢٤٧٦
اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد فسمعهم ١٣٣٢
اعتل بعير لصفية بنت حيي وعند زينب فضل ٤٦٠٢
اعتمر أربع عمر كلهن في ذي ١٩٩٤
اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر عمرة الحديبية ١٩٩٣
اعتمر رسول الله ﷺ قبل أن يحج ١٩٨٦
اعتمر عمرتين عمرة في ذي الحجة ١٩٩١
اعتمر فطاف بالبيت وصلى خلف ١٩٠٢
اعتمروا من الجعرانة ١٨٨٤، ١٨٩٠
أعتموا بهذه الصلاة، فإنكم قد فضلتم بها على ٤٢١
أعدلوا بين أبنائكم، اعدلوا بين أبنائكم ٣٥٤٤
اعرف عددها ووعاءها ووكاءها، زاد فإن جاء ١٧٠٣
اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها ٢١٧٣
أعط فلاناً فإنه مؤمن، أو مسلم، إني لأعطي الرجل ٤٦٨٣
أعطاك الله ذاك كله، أنطاك الله ما احتسبت كله ٥٥٧
أعطاه أبوه غلاماً، فقال له رسول الله ﷺ ما ٣٥٤٣
أعطاه خمسة عشر صاعاً من شعير ٢٢١٨
أعطاه النبي ﷺ ديناراً يشتري به أضحية أو ٣٣٨٤
أعطني جارية من السبي، قال اذهب فخذ جارية ٢٩٩٨
أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء ٣٣٤٦
أعطها درعك فأعطاها درعه ثم دخل بها ٢١٢٦
أعطها شيئاً، قال ما عندي شيء. قال أين درعك ٢١٢٥
أعطوا ميراثه رجلاً من أهل قريته ٢٩٠٢
أعطوني جعلاً. فقالت: لا حتى أسأل رسول الله ﷺ ٣٩٠١
أعطوه الكبير من خزاعة. قال يحيى قد سمعته ٢٩٠٤
أعطى النبي ﷺ رجالاً ولم يعط رجلاً منهم شيئاً ٤٦٨٤
أعطي ولا تحصي فيحصى عليك ١٧٠٠
أعطي ولا توكي فيوكى عليك ١٦٩٩
أعطيها بعيراً، فقلت: أنا أعطي تلك اليهودية؟ ٤٦٠٢
اعف عنه في كل يوم سبعين مرة ٥١٦٤
أعف الناس قتلة أهل الإيمان ٢٦٦٦
أعقبني الله تعالى به محمداً ﷺ ٣١١٥
اعلم أبا مسعود، قال ابن المثنى مرتين لله أقدر ٥١٥٩
أعلم أهل الجنة من أهل النار؟ ٤٧٠٩
أعلمت أن الحسن بن علي توفي فرجع المقدام ٤١٣١
أعلمه. قال فلحقه فقال: إني أحبك في الله، فقال ٥١٢٥
أعليه دين؟ قالوا: نعم ديناران، قال: صلوا على ٣٣٤٣
أعمد إلى عناق معتاط والمعتاط الذي لم تلد ولداً ١٥٨١
أعمقوا ٣٢١٦
اعهد إلي. قال لا تسبن أحداً. قال فما سببت بعده ٤٠٨٤
أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم ٧٨٥
أعوذ بالله ٥
أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم ٤٦٦
أعوذ بالله من الخبث والخبائث ٦،٤
أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، فقال الرجل هل ٤٧٨١

أعوذ بالله من النار، ويل لأهل النار ٨٨١
أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من ٨٧٩
أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم ٣٨٩٨
أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ٣٨٩٣
أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ٤٧٣٧
أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله ﷺ ٢٧٥٢
أغار المشركون على سرح المدينة. فذهبوا ٣٣١٦
أغارت علينا خيل لرسول الله ﷺ فانتهيت، أو ٢٤٠٨
اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة، فجاء النبي ٦٨
اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة وصلي ٢٩٨
أغر على أبنى صباحاً وحرق ٢٦١٦
أغرنا على حي من جهينة فطلب رجل من ٢٥٣٩
اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر ٢٦١٣
اغسل عنك أثر الخلوق، أو قال أثر الصفرة، واخلع ١٨١٩
اغسلني بالثلج والماء والبرد ٧٨١
اغسلوه وكفنوه ولا تغطوا رأسه ولا تقربوه طيباً ٣٢٤١
اغسلي هذه وأجفيها وأرسلي بها إلي، فدعوت ٣٨٨
أغصب يا محمد؟ فقال لا، بل عارية مضمونة ٣٥٦٢
اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين ٣١١٨
اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا وكبيرنا، وذكرنا ٣٢٠١
أغفى رسول الله ﷺ إغفاءةً، فرفع رأسه متبسماً ٤٧٤٧
أغلق بابك واذكر اسم الله فإن الشيطان لا يفتح ٣٧٣١
اغمزي قرونك عند كل حفنة ٢٥٢
أفٍّ لك، وهل ترى ذلك المرأة؟ فأقبل علي رسول الله ٢٣٧
أفاض رسول الله ﷺ من آخر يومه حين صلى ١٩٧٣
أفاض رسول الله ﷺ وعليه السكينة وأمرهم ١٩٤٤
أفاض يوم النحر ثم صلى الظهر ١٩٩٨
أفتأخذ الدية؟ قال: لا، قال: أفتقتل؟ قال: نعم، قال ٤٤٩٩
افتتح رسول الله ﷺ خيبر واشترط أن له الأرض ٣٤١٠
افترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة ٤٥٩٦
أفتقتل؟ قال: نعم، قال: اذهب به، فلما ولى قال أتعفو ٤٤٩٩
أفتنا في بيت المقدس، فقال رسول الله ﷺ ٤٥٧
أفحكم الجاهلية يبغون ٤٤٩٤
أفرأيت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع ديته؟ قال ٤٥٠١
أفرأيت إن كان في أخي ما تقول؟ قال فإن كان فيه ٤٨٧٤
أفرأيت من يموت وهو صغير؟ قال الله ٤٧١٤
أفرد الحج ١٧٧٧
افسح له في قبره ونور له فيه ٣١١٨
أفشوا السلام بينكم ٥١٩٣
أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله ٤٥٩٩
أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر أو ٤٣٤٤
أفضل شيء؟ قلت: نعم، قال: انظر أن تريحني منه ٣٠٥٥
أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم ٢٤٢٩
أفضنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعاً صلى بنا ١٩٣١
أفطر الحاجم والمحجوم ٢٣٧٠
أفطر الحاجم والمحجوم ٢٣٧١
أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار ٣٨٥٤
أفطـــري ٢٤٢٢
أفعلت بها؟ قال نعم. فأمر به أن يرجم. فانطلق ٤٤٢١
أفعل. قال: فأنشدك بالله هل سمعت رسول الله ﷺ ٤١٣١
أفعل ماذا. قالت: فتنكحها قال: أختك؟ قالت: نعم. قال ٢٠٥٦
افعلوا كما كنتم تفعلون. قال: ففعلنا. قال: فكذلك ٤٤٧
أفقر أخاك أو أكره بالدراهم ٣٣٩٩
أفلا آخذ سيفي فأضعه على عاتقي؟ ٤٢٦١
أفلا أجعلها خلاً، قال: لا ٣٦٧٥
أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك؟ ٤٩٩
أفلا أعتقها؟ قال: ائتني بها، فجئت بها فقال: أين ٩٣٠
أفلا أعتقها؟ قال ائتني بها. قال: فجئت بها. قال ٣٢٨٢
أفلا بكراً تلاعبها وتلاعبك ٢٠٤٨
أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قل: لا، هكذا ٢٣٣٢

أفلا جئتني بها. قلت: سبحان الله تجوز عنك ولا ٢٨٠٣
أفلا كسوته بعض أهلك ٤٠٦٨
أفلا كسوته بعض أهلك فإنه لا بأس به للنساء ٤٠٦٦
أفلا نقاتلهم؟ قال: لا ما صلوا ٤٧٦٠
أفلح إن صدق ٣٩١
أفلحت يا قديم إن مت ولم تكن أميراً، ولا كاتباً ٢٩٣٣
أفلح الرويجل مرتين ١٣٩٩
أفلح وأبيه إن صدق دخل الجنة وأبيه إن صدق ٣٢٥٢
أفلح وأبيه إن صدق، ودخل الجنة وأبيه إن صدق ٣٩٢
أفلح، ويساراً ونافعاً، رباحاً ٤٩٥٩
أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمار ٣٢١
أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن ٤٧٠٢
أفنكتها؟ قال: نعم، قال: فعند ذلك أمر برجمه ٤٤٢٧
أفيضوا من حيث أفاض الناس ١٩١٠
أقام بمكة سبع عشرة يصلي ١٢٣٢
أقام جدي ٥١٣
أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين يوماً يقصر ١٢٥٣
أقام رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح خمس عشرة ١٢٣١
أقام سبع عشرة بمكة يقصر الصلاة ١٢٣٠
أقام الصلاة، فصف الرجال وصف الغلمان خلفهم ٦٧٧
أقام في عمرة القضاء ثلاثاً ١٩٩٧
أقامني عن يمينه على بساط ٦٠٨
إقامة بعد الصدر ثلاثاً ٢٠٢٢
أقامها الله وأدامها، وقال في سائر الإقامة كنحو ٥٢٨
اقبض الألف الذي ذهبوا به منك. قال: لا حدثني ٣٥٣٤
أقبل رسول الله ﷺ فدخل مكة، فأقبل رسول ١٨٧٢
أقبل رسول الله ﷺ من شعب من الجبل وقد ٣٧٦٢
أقبل رسول الله ﷺ من الغائط فلقيه رجل عند ٣٣١
أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل، فلقيه رجل ٣٢٩
أقبل على صلاتك ولا تغضب فإني سمعت رسول ٦٤٦
أقبل على الناس قال: إذا جاء أحدكم والإمام يخطب ١١١٧
أقبل على النساء فقال: هل منكن من تحدث، فسكتن ٢١٧٤
اقبل عني عملك، قال: وما ذاك؟ قال: سمعتك ٣٥٨١
أقبلت إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين ٤٣٥٤
أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذٍ قد ناهزت ٧١٥
أقبلت عليها فقلت أف لك، وهل ترى ذلك المرأة؟ ٢٣٧
أقبلت مع ابن عمر من عرفات إلى المزدلفة فلم يكن ١٩٣٣
أقبلنا مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية، فقال رسول ٤٤٧
أقبلنا من عند رسول الله ﷺ فأتينا على حي ٣٩٠١
أقبلنا مهلين مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً ١٧٨٥
أقبور إخواننا هذه؟ قال: قبور أصحابنا فلما ٢٠٤٣
اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى ٤٥٧٦
اقترب، قلت: ألست ترى البيوت؟ قال أبو بصرة ٢٤١٢
اقتسموا. فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي ٣٩٠٠
اقتسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي ٣٤١٨
اقتص منه فإنا معشر بني مقرن كنا سبعةً على ٥١٦٧
أقتلته بسلاحك في غرة الإسلام، اللهم لا تغفر ٤٥٠٣
اقتلها، فأشار إلى بيت في داره تلقاء بيته فقال إن ٥٢٥٧
اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب ٩٢١
اقتلوا الحيات كلها إلا الجان الأبيض الذي كأنه ٥٢٦١
اقتلوا الحيات كلهن، فمن خاف ثأرهن فليس مني ٥٢٤٩
اقتلوا الحيات وذا الطفيتين والأبتر فإنهما يلتمسان ٥٢٥٢
اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم ٢٦٧٠
اقتلوا كل ساحر وفرقوا بين كل ذي محرم من ٣٠٤٣
أقر له ووقف فاستمع منه، فقال: يا رسول الله ٣٣١٤
أقرأ بفاتحة الكتاب، وأسأل الله الجنة، وأعوذ به ٧٩٣
اقرأ بها فيما جهر به الإمام إذا قرأ بفاتحة ٨٢٥
أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه ٣٦٦٨
اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين ١٢٧٣
اقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول ١٤٧٥

اقرأ القرآن في شهر . قال: إن بي قوة. قال: اقرأه ١٣٩١
اقرأ ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ ثم نم على خاتمتها فإنها ٥٠٥٥
اقرأ يا زيد، فقرأت ﴿لا يستوي القاعدون من﴾ ٢٥٠٧
أقرأني أبي بن كعب كما اقرأه رسول الله ﷺ في ٣٩٨٦
أقرأني رسول الله ﷺ إني أنا الرزاق ذو القوة ٣٩٩٢
أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على ١٥٧٠
أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن ١٤٠١
اقرأه في سبع قال: إني أقوى من ذلك، قال: لا يفقه ١٣٩٠
إقرأوا يس على موتاكم وهذا لفظ ابن العلاء ٣١٢١
اقرأوا يقول العبد: الحمد لله رب العالمين، يقول ٨٢١
أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا ٨٧٥
أقرت الصلاة بالبر والزكاة، فلما انفتل أبو موسى ٩٧٢
أقركم فيها على ذلك ما شئنا فكانوا على ذلك ٣٠٠٨
أقروا له الطير مكناتها ٢٨٣٥
أقرؤها كما علمت أحب إلي ٤٠٠٤
أقرئني يا رسول الله فقال: اقرأ ثلاثاً من ذوات ١٣٩٩
اقسم لنا يا رسول الله، فقال أبو هريرة فقلت: لا ٢٧٢٣
اقسم المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما ٢٨٢٧
أقسمت عليك يا رسول الله بأبي أنت لتحدثني ما ٣٢٦٨
أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟ قال كل ١٠١٥
أقصرت الصلاة يا رسول الله؟ فخرج مغضباً ١٠١٨
اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وكان أفقههما ٤٤٤٥
اقض بيني وبين هذا يعني علياً فقال بعضهم ٢٩٦٣
اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم، فقال: إن ١٨٠١
اقضه عنها ٣٣٠٧
أقطع بلال بن الحارث المزني معادن ٣٠٦١، ٣٠٦٢
أقطع الزبير حضر فرسه فأجرى ٣٠٧٢
أقطع الزبير نخلاً ٣٠٦٩
أقطعه أرضاً بحضرموت ٣٠٥٨
اقعد ناحية، وقال لها: اقعدي ناحية، وأقعد ٢٢٤٤
أقل شيء ورث الجد السدس ٢٨٩٦
أقلوا الخروج بعد هدأة الرجل فإن لله تعالى دواب ٥١٠٤
أقم الصلاة، أرحنا بها ٤٩٨٥
أقم الصلاة، ثم صلى وهو غير عجل ٤٤٥
﴿أقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل﴾ إلى آخر ٤٤٦٨
﴿أقم الصلاة للذكرى﴾ ٤٣٥
أقمت ٥١٤
أقمنا بها عشراً ١٢٣٣
أقول قال رسول الله ﷺ: ائذنوا لهن، وتقول: لا نأذن ٥٦٨
﴿أقوم قيلاً﴾ هو أجدر أن يفقه في القرآن وقوله ﴿إن لك . . ١٣٠٤
أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود ٤٣٧٥
أقيم يا رسول الله؟ فجعل ينظر إلى ناحية ٥١٤
أقيمت صلاة العشاء فقام رجل فقال: يا رسول الله ٢٠١
أقيمت الصلاة فعرض لرسول الله ﷺ رجل فحبسه ٥٤٢
أقيمت الصلاة ورسول الله ﷺ نجي في جانب ٥٤٤
أقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم، فخرج ٢٣٥
أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ٦٦٦
أقيم يا رسول الله؟ فجعل ينظر إلى ناحية ٥١٤
أكان رسول الله ﷺ يصوم من ٢٤٥٣
أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ ٢٤٥٣
أكان رسول الله ﷺ يقرأ السورة في ركعة؟ قالت ٩٥٦
أكبر علم شعبة فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين ١١٤٢
اكتب بيننا وبين بني تميم بالدهناء أن لا يجاوزها ٣٠٧٠
اكتب فقال ربّ وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل ٤٧٠٠
اكتب، فكتبت في كتف ﴿لا يستوي القاعدون﴾ ٢٥٠٧
اكتب فوالذي نفسي بيده، ما يخرج منه إلا ٣٦٤٦
اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، يا بني ٤٧٠٠
اكتب هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله وقص ٢٧٦٥
اكتبوا لأبي شاه ٣٦٤٩
اكتبوا لأبي شاه ٤٥٠٥

اكتبوا لي، فقال: اكتبوا لأبي شاه ٣٦٤٩
اكتبوا لي، فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه ٤٥٠٥
أكثر جند الله ٣٨١٤
أكثر جنود الله، لا آكله ولا أحرمه ٣٨١٣
أكثر ما رأيت عطاء يصلي سادلاً ٦٤٤
أكثر ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذا اليمين ٣٢٦٣
أكثرت علينا يا ابن رواحة، قال: فأنا إلى حزر ٣٤١٠
أكثركم جمعاً للقرآن، أو أخذاً للقرآن، فلم يكن أحد ٥٨٧
أكثرهم قرآناً ٣٢١٥
أكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما ٤١٣٣
أكرينا أرضنا فلانة بمائتي درهم، فقال: دعه فإن ٣٤٠١
اكشف الباس رب الناس ٣٨٨٥
اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ وصاحبيه رضي ٣٢٢٠
اكفتوا صبيانكم عند العشاء، وقال مسدد عند ٣٧٣٣
أكل ٢٤١٢
أكل رسول الله ﷺ كتفاً ثم مسح يده بمسح كان ١٨٩
أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ ١٨٧
اكلأ لنا الليل. قال فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند ٤٣٥
أكلت ثوماً فأتيت مصلى رسول الله ﷺ وقد سبقت ٣٨٢٦
أكلت مع النبي ﷺ لحم حبارى ٣٧٩٧
اكلفوا من العمل ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى ١٣٦٨
أكلنا يرى ربه؟ قال ابن معاذ مخلياً به ٤٧٣١
أكلي يا رسول الله؟ قال: كلك فدخلت ٥٠٠٠
أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً ٤٦٨٢
أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ ١٢٩٤
أكنت تقضين شيئاً؟ قالت: لا، قال: فلا يضرك إن ٢٤٥٦
أكنت فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم؟ قال: لا والله ما ٤٣٦٣
ألا آذنتموني به، قال دلوني على قبره، فدلوه ٣٢٠٣
ألا أتخذ لك منبراً يا رسول الله يجمع أو يجمل ١٠٨١
ألا أحدثك عني وعن رسول الله ﷺ قال قلت بلى ٢١٧٤
ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ٢٩٨٨
ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ٥٠٦٣
ألا أحدثكم بصلاة النبي ﷺ، قال: فأقام الصلاة ٦٧٧
ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام، والصلاة ٤٩١٩
ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته ٣٥٩٦
ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ، فتوضأ مرة ١٣٨
ألا أدلك على كثير من كنوز الجنة؟ فقلت: وما ١٥٢٦
ألا أدلكما على خير مما سألتما إذا أخذتما ٥٠٦٢
إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا، فقال رسول الله ﷺ ٢٠١٧
إلا الإذخر فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال ٢٠١٧
ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتحدثني عن ٤٧٩٦
ألا أرقيك رقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال ٣٨٩٠
ألا أرى هذا يعلم ما ههنا لا يدخلن عليكن هذا ٤١٠٧
ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم، فقمنا سراعاً لقول ٤٠٧٠
ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله ؟ ١١٧
ألا اشهدوا أن دمها هدر ٤٣٦١
ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال: فصلى فلم ٧٤٨
ألا أعلمك خير سورتين قرئتا، فعلمني قل أعوذ ١٤٦٢
ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سبقك ولا يلحقك ١٥٠٤
ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب أو في الكرب ١٥٢٥
ألا إن الإبل قد غلت، قال: فقرضها عمر على أهل ٤٥٤٢
﴿ألا أن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ ٣٥٢٧
ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان ٤٥٤٧، ٤٥٨٨
ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال ألا إن من ٤٥٩٧
ألا إن العبد نام، ألا إن العبد نام ٥٣٢
ألا إن القبلة قد حولت إلى الكعبة مرتين. قال: فمالوا ١٠٤٥
ألا إن كل رباً من ربا الجاهلية موضوع لكم رؤوس ٣٣٣٤
ألا إن كل مأثرة في الجاهلية من دم أو ٤٥٨٨
ألا إن كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً ١٣٣٢
ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين ٤٥٩٧

ألا إنا نحمد الله أنا لم نكن في شيء من أمور ٤٣٨
ألا انتفعتم بإهابها؟ قالوا: يا رسول الله ٤١٢١
ألا إنكم يا معشر خزاعة قتلتم هذا القتيل من ٤٥٠٤
ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل ٤٦٠٤
ألا أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال: أحسن ٢٨٨٧
ألا أومضت إلي، فقال النبي ﷺ: إنه ٣١٩٤
ألا تأذن لرسول الله ﷺ فقال: ذره يكثر علينا ٥١٨٥
ألا تتقين الله؟ ألم تسمعن رسول الله ﷺ ٢٩٧٧
ألا تجعله غسلاً واحداً؟ قال: هذا أزكى وأطيب ٢١٩
ألا ترى إلى هذا الظالم فأشهد على التسعة أنهم ٤٦٤٨
ألا ترى أنهم يتباعون بالذهب والطعام مرجى ٣٤٩٦
ألا تركتموه ٤٤٢٠
ألا تريحني من ذي الخلصة فأتاها فحرقها ٢٧٧٢
ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ فجلس ٢٦٤٩
ألا تسمع ما يقول أبو هريرة أنه سمع رسول ٣١٦٩
ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البذاذة من الإيمان ٤١٦١
ألا تصلي معهم؟ قال: قد صليت، إني سمعت ٥٧٩
ألا تعجب إلى هذا وحديثه إن كان رسول الله ﷺ ٣٦٥٤
ألا تقبل الغير؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضاً، إلى ٤٥٠٣
﴿إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً﴾ ٢٥٠٥
ألا توضأ، إن النبي ﷺ قال: توضأوا مما ١٩٥
ألا خمرته، ولو أن تعرض عليه عوداً ٣٧٣٤
ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه ٥٧٤
ألا رجل يحملني إلى قومه فإن قريشاً قد ٤٧٣٤
ألا رجل ينفذ بيننا، فقال رجل من الحلقة: أنا ٣٥٧٧
إلا رقماً في ثوب ٤١٥٥
ألا صلوا في الرحال. ثم قال: إن رسول الله ﷺ كان ١٠٦٣
ألا صلوا في رحالكم، ألا صلوا في الرحال. ثم قال ١٠٦٢
إلا كتب الله له بها حسنةً، وحط بها عنه خطيئةً ٤٢٠٢
ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير ٢٩٢٨
ألا كلما نفرنا في سبيل الله خلف أحدهم له نيب ٤٤٢٢
ألا لا تحل أموال المعاهدين إلا بحقها، وحرام عليكم ٣٨٠٦
ألا لا تغالوا بصدق النساء فإنها لو كانت مكرمة ٢١٠٦
ألا لا يحل ذو ناب من السباع ولا الحمار الأهلي ٣٨٠٤
ألا لا يقربن الصلاة سكران. فدعي عمر فقرئت ٣٦٧٠
﴿إلا من تاب وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله﴾ ٤٢٧٣
ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته ٣٠٥٢
إلا من عند المسجد، يعني مسجد ذي الحليفة ١٧٧١
إلا من ندم ٤٢٧٣
ألا من يحمل رجلاً له سهمه، فنادى شيخ من ٢٦٧٦
ألا نأتيك بوضوء؟ فقال إنما أمرت بالوضوء إذا ٣٧٦٠
ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن جاريةً بكراً لعله ٢٠٤٦
ألا نقتلها؟ قال لا، فما زلت أعرفها في لهوات ٤٥٠٨
ألا هلك المتنطعون ثلاث مرات ٤٦٠٨
ألا وطيب الرجال ريح لا لون له ألا وطيب النساء ٤٠٤٨
ألا يا حمز للشرف النواء فوثب حمزة إلى السيف ٢٩٨٦
ألا يعجبك أبو هريرة جاء فجلس إلى جانب ٣٦٥٥
الآن والله تباعين في دينه فقال رسول الله ﷺ من ٣٩٥٣
الأرض كلها مسجد إلا الحمّام والمقبرة ٤٩٢
الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة ٥١٧
البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم ٣٨٧٨، ٤٠٦١
التبست عليه القراءة فلما انصرف أقبل علينا ٨٢٤
التحف ثم أخذ شماله بيمينه وأدخل يديه في ٧٢٣
التمس صباحاً. قال: فجاءني عمرو بن أمية ٤٨٦١
التمس ولو خاتماً من حديد، فالتمس فلم يجد ٢١١١
التمسوا فيهم المخدج، فلم يجدوا. قال: فقام علي ٤٧٦٨
التمسوا له وارثاً أو ذا رحم، فلم يجدوا له وارثاً ٢٩٠٤
التمسوه فلم يجدوه فاتخذ عثمان خاتماً ونقش فيه ٤٢٢٠
التمسوها في العشر الأواخر من رمضان ١٣٨٣
التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، في ١٣٨١

التي قبلها يا عقبة أجود منها فنظرت فإذا هو ١٦٩
ألح؟ فقال النبي ﷺ لخادمه: اخرج إلى هذا فعلمه ٥١٧٧
الحقه انظر ما رجعه، فتبعته، فقلت: يا رسول الله ٣٧٥٥
الحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله ٢٢٠٢
الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله ٤١٤
الذي لا يصرعه الرجال. قال: لا ولكنه الذي يملك ٤٧٧٩
الذي يأتي بشهادته أو يخبر بشهادته قبل أن ٣٥٩٦
الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم ٢٥
الذي يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذي هي له ٣٥٩٦
الذي يعشر الناس يعني صاحب المكس ٢٩٣٨
الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام ١٤٥٤
الذين يشترك فيهم الجن ٥١٠٧
الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه ٤٢٧١
ألزم بيتك واملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ٤٣٤٣
﴿ألست بربكم قالوا بلى﴾ ٤٧١٦
ألست ترى البيوت؟ قال أبو بصرة أترغب عن ٢٤١٢
ألق علي ثوباً يا نافع، فألقيت عليه برنساً، فقال ١٨٢٨
ألق عنك شعر الكفر ٣٥٦
ألقوا الرماح وسلوا السيوف من جفونها فإني ٤٧٦٨
ألقوا ما حولها وكلوا ٣٨٤١
ألقى علي رسول الله ﷺ الأذان حرفاً حرفاً ٥٠٤
ألقى علي رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه فقال ٥٠٣
ألقيت عليه محبتي، فما فارقته حتى دفنته ٤٣٢
ألك أبوان؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد ٢٥٢٩
ألك بينة؟ قال لا، فلك يمينه قال: يا رسول ٣٢٤٥، ٣٦٢٣
ألك بينة؟ قلت: لا، قال لليهودي: احلف، قلت ٣٢٤٣، ٣٦٢١
ألك مال؟قال: نعم، قال: من أي المال؟ قال: قد أتاني ٤٠٦٣
ألك ولد سواه؟ قال: قلت نعم، قال فكلهم أعطيت ٣٥٤٢
﴿الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له﴾ ٤٧٢٢
الله أحق أن يستحيى منه من الناس ٤٠١٧

الله أعظم. قال ابن معاذ قال فإنما هو خلق من ٤٧٣١
الله أعلم بما كانوا عاملين ٤٧١١، ٤٧١٢، ٤٧١٤، ٤٧١٥
الله أعلم بما كانوا عاملين قلت يا رسول الله فذراري ٤٧١٢
الله أعلم. قال اليهودي إنها تتكلم. فقال رسول الله ٣٦٤٤
الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله ٥٠٥، ٥٠٧
الله أكبر، الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد ٤٩٩
الله أكبر الله أكبر الله أكبر، أشهد أن ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤
الله أكبر الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله الذي رد ٥١١٢
الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر ترفع بها ٥٠٠
الله أكبر الله أكبر قط ٥٠٥
الله أكبر الله أكبر وفاء لا غدر فنظروا فإذا عمرو ٢٧٥٩
الله أكبر ثلاثاً ذو الملكوت والجبروت والكبرياء ٨٧٤
الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت ٢٦٠٢
الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة ٢٢٦
الله أكبر الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ٧٦٣
الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً ٧٦٤
الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا ٤٥٧٣
الله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من ٤٧٦٨
الله الله ربي لا أشرك به شيئاً ١٥٢٥
الله حكم قسط هلك المرتابون، فقال معاذ بن جبل ٤٦١١
﴿الله لا إله إلا هو الحي القيوم﴾، قال: فضرب في ١٤٦٠
الله ورسوله أعلم، أو قال: ما خار الله لي ورسوله ٤٢٦١
الله ورسوله أعلم، قال: أبا المنذر! أي آية معك من ١٤٦٠
الله ورسوله أعلم. قال: أليس أوسط أيام التشريق ١٩٥٣
الله ورسوله أعلم. قال: إني ما جمعتكم لرهبة ولا ٤٣٢٦
الله ورسوله أعلم. قال: شهادة أن لا إله إلا الله ٤٦٧٧
الله ورسوله أعلم. قال: فإنها تغرب في عين حامية ٤٠٠٢
الله ورسوله أعلم. قال: فإنه نهر وعدنيه ربي ٤٧٤٧
الله ورسوله أعلم. قال: قال أصبح من عبادي مؤمن ٣٩٠٦
الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب ٢٢٥٤

الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب ٢٢٥٨
اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة ١٥١٩
اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت ٥٠٧٩
اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن ٥١٨٥
اللهم اجعل في قلبي نوراً، واجعل في لساني ١٣٥٣
اللهم اجعلني لك شاكراً، لك ذاكراً، لك راهباً ١٥١٠
اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ١٤٤٢
اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن شمالي ٥٠٧٤
الله أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا ٣١٠٨
اللهم إذ نشدتنا فإنا نجد في التوراة الرجم، فقال ٤٤٥٠
اللهم ارحم المحلقين. قالوا: يا رسول الله والمقصرين ١٩٧٩
اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني فلما قام ٨٣٢
اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً، فقال ٣٨٠
اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً فلما ٨٨٢
اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً ٤٨٨٥
اللهم ارحمه ٤٦٩، ٤٤٧٨
اللهم ارحمه، اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه أو ٥٥٩
اللهم ارحمه، حتى ينصرف أو يحدث. فقيل ما ٤٧١
اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين ٥١٧
اللهم استر عورتي، وقال عثمان عوراتي، وآمن ٥٠٧٤
اللهم أستغفرك لذنبي وأسألك رحمتك. اللهم ٥٠٦١
اللهم أسق عبادك وبهائمك وانشر رحمتك وأحي ١١٧٦
اللهم أسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً مريعاً نافعاً غير ١١٦٩
اللهم أسقنا وساق نحوه ١١٧٥
اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك ٥٠٤٦
اللهم أشبع بطنه ٢٦٢٢
اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم ١٤٤٢
اللهم اشف سعداً وأتمم له هجرته ٣١٠٤
اللهم اشف عبدك، ينكأ لك عدواً أو يمشي لك إلى ٣١٠٧
اللهم اشهد ثلاث مرات ٣٣٣٤
اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر ٢٥٩٨
اللهم اطو لنا البعد. اللهم أنت الصاحب في السفر ٢٥٩٩
اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ١٥٢٢
اللهم اغسلني بالثلج والماء والبرد ٧٨١
اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين ٣١١٨
اللهم اغفر لحينا وميتنا، وصغيرنا وكبيرنا ٣٢٠١
اللهم اغفر له اللهم ارحمه ٤٦٩، ٤٤٧٨
اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، اللهم تب عليه ما لم يؤذ ٥٥٩
اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، حتى ينصرف أو ٤٧١
اللهم اغفر له وأعقبنا عقبى صالحة قالت: فأعقبني ٣١١٥
اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه، فقال رسول الله ﷺ ٢٥٢٤
اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت ١٤٨٣
اللهم اغفر لي ذنبي كله، دقه وجله، وأوله وآخره ٨٧٨
اللهم اغفر لي ذنبي وأخسىء شيطاني وفك رهاني ٥٠٥٤
اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما ٧٦٠، ١٥٠٩
اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني ٨٥٠
اللهم اغفر لي واهدني وارزقني وعافني و يتعوذ ٧٦٦
اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه اللهم فمن صليت ٥٠٨٧
اللهم اغفر لي يتأول القرآن ٨٧٧
اللهم افتح لي أبواب رحمتك، فإذا خرج فليقل ٤٦٥
اللهم افتح وجعل يدعو، فنزلت آية اللعان ﴿والذين ٢٢٥٣
اللهم افسح له في قبره ونور له فيه ٣١١٨
اللهم اقبضني إليك ٢٤١٣
اللهم اقطع أثره، فما مشيت عليها بعد ٧٠٥
اللهم العنه. قال: ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر ٣١٨٥
اللهم اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج سئل ١٢٩٦
اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على ٢٨٦٤
اللهم إن أبي حدثني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٢٣٣٧
اللهم إن فلان بن فلان في ذمتك فقه فتنة القبر ٣٢٠٢
اللهم إن كنت تعلمه شراً لي. . . فاصرفني ١٥٣٨

اللهم إن هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات ٥٣٠
اللهم إن هذا يحدث عن أبيه عن أبي هريرة أن ٢٣٣٧
اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من ١٥٣٧
اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء ١١٧٣
اللهم أنت تكشف المغرم والمأثم، اللهم لا يهزم ٥٠٥٢
اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها ٣٢٠٠
اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك ٥٠٧٠
اللهم أنت السلام ومنك السلام،، تباركت يا ذا ١٥١٢
اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ٢٥٩٨
اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ٢٥٩٩
اللهم أنت عضدي ونصيري، بك أحول وبك أصول ٢٦٣٢
اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك ٧٦٠
اللهم أنقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس ٧٨١
اللهم إنك تعلم أني استأجرت أجيراً بفرق أرز ٣٣٨٧
اللهم إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جياع ٢٧٤٧
اللهم إني أحمدك، وأستعينك على قريش أن يقيموا ٥١٩
اللهم إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت ١٤٩٥
اللهم إني أسألك الجنة، وأعوذ بك من النار ٧٩٢
اللهم إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا ١٤٨٠
اللهم إني أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم ٥٠٩٦
اللهم إني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ٥٠٨٤
اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه ٢١٦٠
اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ٥٠٧٤
اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ٥٠٧٤
اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن ٢٥٩٩
اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة ٩٦
اللهم إني أسألك من فضلك ٤٦٥
اللهم إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ٩٨٥
اللهم إني أستخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك ١٥٣٨
اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة ٥٠٦٩
اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك ٥٠٧٨
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من ١٤٢٧
اللهم إني أعوذ بك ٤
اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل ٥٠٩٤
اللهم إني أعوذ بك من الأربع، من علم لا ينفع، ومن ١٥٤٨
اللهم إني أعوذ بك من البخل والهرم ٣٩٧٢
اللهم إني أعوذ بك من البرص والجنون ١٥٥٤
اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ١٥٤٧
اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحويل ١٥٤٥
اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر ١٥٥١
اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما ١٥٥٠
اللهم إني أعوذ بك من شرها، فإن مطر قال اللهم ٥٠٩٩
اللهم إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء ١٥٤٦
اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم قال: فجعل ٤٧٨٠
اللهم إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع وذكر دعاء ١٥٤٩
اللهم إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم ٥٠٨٥
اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن ١٥٤٠
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ٩٨٤، ١٥٤٢
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من ٩٨٤
اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من ٨٨٠
اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، ومن ١٥٤٣
اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ ١٥٤٤
اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، فقال قائل ٨٨٠
اللهم إني أعوذ بك من الهدم، وأعوذ بك من التردي ١٥٥٢
اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من ١٥٥٥
اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب ٢٥٩٨
اللهم إني أعوذ بك، وقال شعبة وقال مرةً: أعوذ ٥
اللهم إني أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من ٥٠٥٢
اللهم إني أول من أحيى أمرك إذ أماتوه، فأمر به ٤٤٤٨
اللهم إني أول من أحيى ما أماتوا من كتابك ٤٤٤٧

اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك ٤٨٨٦
اللهم إني لا أقول هذا إلا أني سمعت امرأةً جاءت ٢٢٧٧
اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت ١٤٢٥
اللهم اهدني وسددني واذكر بالهداية هداية ٤٢٢٥
اللهم اهدها، فمالت الصبية إلى أبيها، فأخذها ٢٢٤٤
اللهم أوف عني نذري فظفرها فذبحها ٣٣١٤
اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت ٩٧٨
اللهم بارك لأحمس في خيلها ورجالها، وأتاه القوم ٣٠٦٧
اللهم بارك لأمتي في بكورها ، وكان إذا بعث ٢٦٠٦
اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء ٣٧٣٠
اللهم بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم ٣٧٢٩
اللهم باسمك أحيى وأموت، وإذا استيقظ قال ٥٠٤٩
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين ٧٨١
اللهم بك أمسينا وبك نحيا، وبك نموت وإليك ٥٠٦٨
اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً، فنزلت هذه ٣٦٧٠
اللهم تب عليه ثلاثاً ٤٣٨٠
اللهم تب عليه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه ٥٥٩
اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ٢٧٩٢
اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر ٧٦٧
اللهم رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء ٥٠٥١
اللهم رب كل شيء ومليكه وإله كل شيء، أعوذ ٥٠٥٨
اللهم رب الناس مذهب الباس اشف أنت الشافي ٣٨٩٠
اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت ٥٢٩
اللهم ربنا لك الحمد ٦٠٣
اللهم ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول ٨٤٨
اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء ٨٤٧
اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض ٨٤٦
اللهم ربنا لك الحمد، ورفع يديه ثم قال الله أكبر ٧٣٣
اللهم ربنا لك الحمد، يسمع الله لكم، فإن الله عز ٩٧٢
اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمداً ١٥٠٨

اللهم ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً ٧٧٠
اللهم زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني ٥٠٦١
اللهم صاحبنا فأفضل علينا عائذاً بالله من النار ٥٠٨٦
اللهم صل على آل فلان . قال فأتاه أبي بصدقته ١٥٩٠
اللهم صل على محمد النبي الأمي وعلى آل محمد ٩٨١
اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات ٩٨٢
اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ٩٧٦
اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت ٩٧٩
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت ٩٧٨
اللهم صيباً هنيئاً ٥٠٩٩
اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري ٥٠٩٠
اللهم عندك أحتسب مصيبتي فأجرني فيها وأبدل ٣١١٩
اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ٥٠٦٧
اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ٥٠٨٣
اللهم فاغفر له وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم قال ٣٢٠٢
اللهم فإن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه ١٥٣٨
اللهم فمن صليت فعليه صلاتي، ومن لعنت فعليه ٥٠٨٧
اللهم فمن لم يفعل ذلك فهي خداج سئل أبو داود ١٢٩٦
اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك، ثلاث مرات ٥٠٤٥
اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تضلنا بعده ٣٢٠١
اللهم لا تغفر لمحلم. بصوت عالٍ ٤٥٠٣
اللهم لا تكلهم إلي فأضعف عنهم ولا تكلهم إلى ٢٥٣٥ي
اللهم لا خير إلا خير الآخرة، فانصر الأنصار ٤٥٣
اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ١٥٠٥
اللهم لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجد ٤٤٤٨
اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات ٣٩١٩
اللهم لا يهزم جندك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا ٥٠٥٢
اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك ٧٧١
اللهم لك الحمد، أنت كسوتنيه، أسألك من خيره ٤٠٢٠
اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك ٧٧١

اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد	٧٦٠	أله خاصةً أم للناس؟ فقال للناس كافةً	٤٤٦٨
اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت	٢٣٥٨	إلى جنبكم قرية يقال لها الأبلة؟ قلنا: نعم. قال: من	٤٣٠٨
اللهم ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا	٥٠٧٣	إلى شطر الليل. قال: كان يكره النوم قبلها	٣٩٨
اللهم ما حلفت من حلف أو قلت من قول أو	٥٠٨٧	إلى المرفقين	٣٢٨
اللهم من أحييته منا فأحيه على الإيمان، ومن	٣٢٠١	أليس أرض ظهير؟ قالوا بلى ولكنه زرع فلان	٣٣٩٩
اللهم منزل الكتاب مجري السحاب وهازم	٢٦٣١	أليس أوسط أيام التشريق	١٩٥٣
اللهم منك ولك عن محمد وأمته بسم الله والله	٢٧٩٥	أليس بعدها طريق هي أطيب منها؟ قالت: قلت: بلى	٣٨٤
اللهم نج الوليد بن الوليد، اللهم نج سلمة بن	١٤٤٢	أليس تحرم وتلبي، وتطوف بالبيت، وتفيض من	١٧٣٣
اللهم نعم، ثم قال: إذا تجاحفت قريش على الملك	٢٩٥٩	أليس قال رسول الله ﷺ لا حلف في الإسلام، فقال	٢٩٢٦
اللهم نور السموات والأرض. قال سليمان بن	١٥٠٨	أليس قد نهى عن هذا؟ قال بلى إنما نهى	١١
اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك	٢١٣٤	أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخلياً به	٤٧٣١
اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت	٢٩٤٦	أليس يسرك أن يكونوا لك في البر واللطف سواءً؟	٣٥٤٢
اللهم هل بلغت؟ قالوا: اللهم نعم، ثم قال إذا	٢٩٥٩	أم عبد الله	٤٩٧٠
اللهم هل بلغت؟ قالوا: نعم ثلاث مرات، قال: اللهم	٣٣٣٤	أم غطيف	٤٥٧٤
اللهم هون علينا سفرنا هذا. اللهم اطو لنا البعد	٢٥٩٩	أما إذ فعلتما ما فعلتماه فاقتسما وتوخيا الحق	٣٥٨٤
اللهم وأعظم لي نوراً	١٣٥٣	أما الأركان فإني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا	١٧٧٢
ألم أحدث أنك تقول لأقومن الليل ولأصومن	٢٤٢٧	أما التي في النساء ومن يقتل مؤمناً متعمداً	٤٢٧٣
ألم تر الركائب المناخات الأربع؟ فقلت: بلى	٣٠٥٥	أما إن الذي أخذنا منك أحب إلينا مما أعطيناك	٤٩٤٥
ألم تري إلى قول فاطمة قالت إما أنه لا خير لها	٢٢٩٣	إما أن تركب وإما أن تنصرف، قال: فانصرفت	٥١٨٥
ألم تسلم يا يزيد؟ قال: بلى يا رسول الله قد	٥٧٧	أما إن كل بناء وبال على صاحبه إلا ما لا، إلا ما لا	٥٢٣٧
ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: إذا أم الرجل القوم	٥٩٨	إما أن يدوا صاحبكم، وإما أن يؤذنوا بحرب	٤٥٢١
ألم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله ﷺ	٣٢١	إما أن يقتص وإما أن يعفو وإما أن يأخذ الدية	٤٤٩٦
ألم تسمعه حين قال: إلا رقماً في ثوب	٤١٥٥	إما أن يودي، وإما أن يقاد، فقام رجل من أهل	٤٥٠٥
ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك؟ قال: بلى قد	٥٩٧	أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً، وأشار بيديه	٢٣٩
ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال كل مال النبي ﷺ	٢٩٧٥	أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخريين ولا	٨٠٣
ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا	٢٢	أما أنا فأنام وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجوا في	٤٣٥٤
ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول؟ فقال عبيد	٤١٥٥	أما أنا فأهل بالحج فإن معي الهدي، ثم اتفقوا	١٧٧٨
ألم يقل الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا استجيبوا. .﴾	١٤٥٨	أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أغيظك وأسمعك ما	٤١٣١
ألم يقل رسول الله ﷺ من جلس مجلساً ينتظر	١٠٤٦	أما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت	١٦١٦
ألنت له القول وقد قلت له ما قلت، قال إن	٤٧٩١	أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء. قال فقال	٣٢٢

أما أنا فلم أكن أنزل في ذمة كافر فرموهم بالنبل ٢٦٦٠
أما إنك إن عفوت عنه يبوء بإثمه وإثم صاحبه، قال ٤٤٩٩
أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله ٣٨٩٨
أما إنك لو لم تعط شيئاً كتبت عليك كذبة ٤٩٩١
أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من أمتي ٤٦٥٢
أما إنه إن قتله كان مثله. فبلغ به الرجل حيث يسمع ٤٥٠١
أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته دخلت النار ٤٤٩٨
أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك ٢٢٩٣
أما إنه ليس بالنعت إنما هو قطع العروق والبط ٤٥٨٧
أما إنه من الرؤوس ٤٣٣٥
أما إنها معهن ولكنكم نسيتم ١٧٩٤
أما إني رسول رسول الله ﷺ إليكم، يقول لكم قفوا على ١٩١٩
أما إني سأكتب لك بالوصاة بعدي، قال: ففعل ٥٠٨٠
أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من امرأة ٤٠١٠
أما إني قد رأيت مثل الذي رأى ولكن لما سبقت ٥٠٦
أما إني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله ﷺ ٢١٥٧
أما إني لم آتك زائراً ولكني سمعت أنا وأنت حديثاً ٤١٦٠
أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن ٥١٨٤
أما بالذهب والورق فلا بأس به ٣٣٩٣
أما بعد ٤٩٧٣
أما بعد، أمرنا رسول الله ﷺ إذا كان في وسط ٩٧٥
أما بعد، أوصيك بتقوى الله والاقتصاد في أمره ٤٦١٢
أما بعد، ثم اتفقوا ثم أقبل على الرجال قال هل ٢١٧٤
أما بعد، فإن إخوانكم هؤلاء جاؤوا تائبين، وإني قد ٢٦٩٣
أما بعد، فإن ثقيفاً قد نزلت على حكمك يا رسول ٣٠٦٧
أما بعد، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا أن ١٥٦٢
أما بعد، فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالمساجد أن ٤٥٦
أما بعد، فإن النبي ﷺ سمى خيلنا خيل الله ٢٥٦٠
أما بعد، قال رسول الله ﷺ: من جامع المشرك ٢٧٨٧
أما بعد، وكان رسول الله ﷺ يقول من كتم غالاً ٢٧١٦
أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها؟ ٢٥٦٤
أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في الإبل فأصابتنا ٣٢٢
أما تسمع ما يقول ابن عمر؟ قال: وما ذاك؟ قلت ٣٦٩١
أما تعرف هذا؟ هذا حذيفة بن اليمان صاحب ٤٢٤٤
أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا الباهلي ٢٤٢٨
أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم إن رسول ٩٧٢
أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو الحلق؟ قال ٢٨٢٥
أما تنتهي حتى تورث رجالاً حب رجال، ورجالاً ٤٦٥٩
أما الجارية فأقضي بها لجعفر تكون مع خالتها ٢٢٧٨
أما الرجل الصالح فرسول الله ﷺ وأما تنوط ٤٦٣٦
أما الرجل فلينثر رأسه فليغسله حتى يبلغ أصول ٢٥٥
أما رسول الله ﷺ فبات بمنى وظل ١٩٥٨
أما سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تزال أمتي بخير ٤١٨
أما سمعت ما قال رسول الله ﷺ، قالت: بلى، قال ٣١٣٠
أما الظلة فظلة الإسلام وأما ما ينطف من السمن ٤٦٣٢
أما العباس عم رسول الله ﷺ فهي علي ومثلها ١٦٢٣
أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل ٢١٩٩
أما علمت أن الفخذ عورة ٤٠١٤
أما علمت أن القلم رفع عن ثلاثة عن المجنون ٤٣٩٩
أما علمت أني قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص ١٨٠٣
أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحداً ٤٧٥٥
أما قولها يضربني إذا صليت فإنها تقرأ بسورتين ٢٤٥٩
أما الكافر والمنافق فيقولان له، زاد المنافق، يسمعها ٤٧٥٢
أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث ٢٦٨٣
أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين ٤٣٥٩
أما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه ٤٠٦٢
أما لكن في الفضة ما تحلين به، أما ٤٢٣٧
أما لو لم تفعل للفعتك النار أو لمستك النار ٥١٥٩
أما لئن حلف على مال ليأكله ظالماً ليلقين الله وهو ٣٢٤٥
أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لك، فقال أما ٢٦٩٤

أما المقدام فرجل كريم بسط يده، وأما الأسدي ٤١٣١
﴿أما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره﴾ ٤٦٩٤
أما من أهل بعمرة فأحل ١٧٨٠
أما نقصان العقل فشهادة امرأتين بشهادة رجل ٤٦٧٩
أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ ٥٣٦
أما هذا فقد قضى ما عليه، سمعت رسول الله ﷺ ١١٤٠
أما هذا فقد ملأ يده من الخير ٨٣٢
أما هذا فلا، فقال أما إنها معهن ولكنكم نسيتم ١٧٩٤
أما والذي بعثك بالحق أضع سيفي على عاتقي ٤٧٥٩
أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ٤٤٤٥
أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها ٤٣٤١
أما والله لقد كان لي منه وجه ومنزلة ولكني ٣٦٥١
أما والله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت ٢٠٥٦
أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما ٢٧٦١
أما يجزىء أحدنا ممشاة إلى المسجد حتى ١٢٦١
أما يخشى، أو ألا يخشى أحدكم إذا رفع رأسه ٦٢٣
أما يكفي أحدكم أو أحدهم أن يضع يده على ٩٩٩
أما يكفيك أن تكنى بـ أبي عبد الله؟ فقال: إن ٤٩٦٣
أما يوم الأضحى، فتأكلون من لحم نسككم وأما ٢٤١٦
إماطة الأذى حلق الرأس ٢٨٤٠
أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في ٤٢٧٨
أمجنون هو؟ قالوا: ليس به بأس. قال: أفعلت بها؟ ٤٤٢١
الأمر أسرع من ذلك ٥٢٣٥
أمر أن يستمتع بجلود الميتة ٤١٢٤
أمر بإحفاء الشارب وإعفاء ٤١٩٩
أمر بالإثمد المروح عند النوم وقال ليتقه الصائم ٢٣٧٧
أمر بالصدقة. قال فجعلن النساء يشرن إلى ١١٤٦
أمر ببنائه فقوض وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ٢٤٦٤
أمر بجريدة من جريدها فذرعت ٣٦٤٠
أمر بقتل الكلاب، ثم قال ما لهم ولها فرخص في ٧٤
أمر بقتله وكان عيناً لأبي ٢٦٥٢
أمر بكبش أقرن يطأ في سواد ٢٧٩٢
أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ٥٠٨
أمر بلالاً فأتاهن ثم رجع إلى النبي ﷺ ١١٤٦
أمر بلالاً فأذن، ثم توضأوا وصلوا ركعتي الفجر ٤٤٤
أمر بلالاً فأذن وأقام وصلى ٤٣٦
أمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم ٤٣٦٥
أمر به أن يرجم، فأخرج به إلى الحرة، فلما رجم ٤٤١٩
أمر به فرجم ٤٤٢٥
أمر به النبي ﷺ فرجم في المصلى فلما أذلقته ٤٤٣٠
أمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى ١٦١٢
أمر رجلاً حين أمر المتلاعنين ٢٢٥٥
أمر رجلاً كان يتصدق بالنبل في المسجد أن لا ٢٥٨٦
أمر رسول الله ﷺ أن يخرص العنب كما يخرص ١٦٠٣
أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور وأن ٤٥٥
أمر رسول الله ﷺ بقبضها ودعا له في ماله بالبركة ١٥٨٣
أمر رسول الله ﷺ بقتلى أحد أن ينزع عنهم ٣١٣٤
أمر رسول الله ﷺ بقتل الوزغ وسماه فويسقاً ٥٢٦٢
أمر رسول الله ﷺ علينا أبا بكر فغزونا ناساً ٢٦٣٨
أمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها ٣٠٧٤
أمر عمر بن الخطاب زمن الفتح ٤١٥٦
أمر غيري من أزواج النبي ﷺ ببنائه فضرب فلما ٢٤٦٤
أمر لم نشهده كيف نحلف؟ قال فتبرئكم يهود ٤٥٢٠
أمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفرض لابنه ٤١٣١
أمر من كل جاذ عشرة أوسق من ١٦٦٢
أمر نبي الله ﷺ بقتل الكلاب حتى أن كانت ٢٨٤٦
أمر النبي ﷺ بالصدقة، فقال رجل يا رسول الله ١٦٩١
أمر نبيكم أن يسجد على سبعة آراب ٨٩١
أمر نبيكم أن يسجد على سبعة ولا يكف ٨٩٠
امرأة آمت من زوجها ذات منصب وجمال حبست ٥١٤٩

امرأة تجر شعر جلدها ورأسها. قالت في هذا ٤٣٢٨
أمرت أن أسجد على سبعة ٨٩٠
أمرت أن أقاتل المشركين ٢٦٤٢
أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا ٢٦٤١
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ١٥٥٦
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ٢٦٤٠
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ٣١٩٤
أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله لهذه الأمة ٢٧٨٩
أمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا. قال: وأتينا بقناع ١٤٢
أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم عليك، فأما ٩٧٦
أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً، إذا بلغت ٤١٠
أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله ٢٨٢٤
أمرك بيدك. قال: ثلاث ٢٢٠٥
أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه ٣٦٤٧
أمرنا أن نسبغ الوضوء وأن لا نأكل الصدقة وأن لا ٨٠٨
أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر ٨١٨
أمرنا رسول الله ﷺ إذا خرصتم فجذوا ودعوا ١٦٠٥
أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج ذوات الخدور يوم ١١٣٦
أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن ٢٨٠٤
أمرنا رسول الله ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشي ٣٢٠٥
أمرنا رسول الله ﷺ بإقصار الخطب ١١٠٦
أمرنا رسول الله ﷺ بزكاة الفطر أن تؤدى قبل ١٦١٠
أمرنا رسول الله ﷺ من كل خمسين شاةً شاة ٢٨٣٣
أمرنا رسول الله ﷺ يوماً أن نتصدق فوافق ١٦٧٨
أمرنا النبي ﷺ أن نرد على الإمام وأن نتحاب ١٠٠١
أمرنا نبي الله ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس ٤٧٨٧
أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأةً على زوجها ٢١٢٨
أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات دبر ١٥٢٣
أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه وأقسم ١٧٦٩
أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي أنه لا صلاة إلا ٨٢٠
أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود ٣٦٤٥
أمرني عمر أن آتيه فأتيته فاستأذنت ثلاثاً، فلم ٥١٨٠
أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث ٤٥٠
أمره أن يجهز جيشاً فنفدت ٣٣٥٧
أمره أن يسأل رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من ٢٠٧
أمره رسول الله ﷺ أن ينزعهاً نزعاً ويغتسل ١٨٢١
أمره على سرية، قال: فخرجت ٢٦٧٣
أمرهن أن يراعين بالتكبير والتقديس ١٥٠١
أمسح على الخفين؟ قال نعم، قال يوماً؟ قال: يوماً ١٥٨
امسحه بيمينك سبع مرات وقل: أعوذ بعزة الله ٣٨٩١
أمسك الباب، فضرب الباب فقلت من هذا ٥١٨٨
أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك، قال فقلت ٣٣٠٩
أمسك عنهم المطر وكان عذابهم ٢٥٠٦
أمسك المرأة عندك حتى تلد ٢٢٤٦
أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله، لا إله إلا الله ٥٠٧١
امشوا معي إلى رسول الله ﷺ، قالوا: لا والله ٢٢١٣
أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم ٢٨٦٤
أمع الذي قلت؟ قال: نعم، قال كلام كان بينهما قبل ٣٢٠٠
أمعك دم؟ قال لا. قال فصم ثلاثة أيام أو تصدق ١٨٥٨
أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب ٥١٣٩
أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذلك ٥١٤٠
امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي ٢٧٩
أمما بقي أو مما مضى؟ قال: مما مضى ٤٢٥٤
أمنا جابر بن عبد الله في قميص ليس عليه رداء ٦٣٣
أمنعه نساء بني إسرائيل؟ قالت: نعم ٥٦٩
أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين ٣٩٣
أمه وامرأة منهم، فجعله ٦٠٩
أمهل آل جعفر ثلاثاً أن يأتيهم ٤١٩٢
أمهلوا لكي ندخل ليلاً لكي تمتشط الشعثة ٢٧٧٨
أن أبا بكر أقسم على النبي ﷺ فقال له النبي ٣٢٦٧

أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله مرني ٥٠٦٧
أن أبا بكرة جاء ورسول الله ﷺ راكع فركع دون ٦٨٤
أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ٢٠٦١
أن أبا حسن مولى بني نوفل أخبره أنه استفتى ٢١٨٧
إن أبا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثاً وإنه ٢٢٨٥
أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثاً ٢٢٨٥
أن أبا سفيان رجل شحيح وإنه لا يعطيني ما ٣٥٣٢
أن أبا سفيان رجل ممسك فهل علي من حرج أن ٣٥٣٣
أن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل ٣٠٢٢
أن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر، فلو جعلت ٣٠٢١
أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثاً ٢٢٨٦
أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءاً فجاءت هرة ٧٥
أن أبا موسى استأذن على عمر بهذه القصة قال ٥١٨٢
أن أبا ميمونة سلمى مولى من أهل المدينة رجل ٢٢٧٧
أن أبا هند حجم النبي ﷺ في اليافوخ فقال النبي ٢١٠٢
أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من ٢٨٨٤
أن أباه كان يقرأ في صلاة المغرب بنحو ما تقرأون ٨١٣
أن أباها زوّجها وهي ثيب فكرهت ذلك فجاءت ٢١٠١
أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ٣٨٦٢
إن أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولي ٥١٤٣
أن إبراهيم عليه السلام لم يكذب قط إلا ثلاثاً ٢٢١٢
إن ابن ابني مات فما لي من ميراثه؟ قال لك ٢٨٩٦
أن ابن أم مكتوم كان مؤذناً لرسول الله ﷺ وهو ٥٣٥
أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت ١٠٦٦
أن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ ٢٤٦
إن ابن عم لي كان في هذا البيت، فلما كان يوم ٥٢٥٧
أن ابن عمر استصرخ على صفية وهو بمكة، فسار ١٢٠٧
أن ابن عمر رأى رجلاً يصلي ركعتين يوم الجمعة ١١٢٧
أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر ١٨٩١
أن ابن عمر طلق امرأةً له وهي حائض تطليقةً ٢١٨٠

أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذي طوى حتى ١٨٦٥
أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا ٢٤١٤
أن ابن عمر كان يردف مولاةً له يقال لها صفية ١٧٢٨
أن ابن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع ٣٣٩٤
أن ابن عمر كان يلبس خاتمه في يده اليسرى ٤٢٢٨
أن ابن عمر كان يهجع هجعةً بالبطحاء ثم يدخل مكة ٢٠١٢
أن ابن عمر نزل بضجنان في ليلة باردة فأمر ١٠٦٠
إن ابن عمر والله يغفر له أوهم إنما كان هذا الحي ٢١٦٤
أن ابن عمر وجد بعد ذلك يعني بعد ما حدثه ٥٢٥٤
أن ابن عمر يعني أذن بالصلاة في ليلة ذات برد ١٠٦٣
أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً ٣٥١٢
أن ابن مسعود كان يقول كان نبي الله ﷺ ٤٢٢٢
إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلاماً، فقالت ٣٥٤٥
إن ابنةً لرسول الله ﷺ أرسلت إليه وأنا معه ٣١٢٥
إن ابني كان عسيفاً على هذا، والعسيف الأجير ٤٤٤٥
إن ابني هذا سيد كما سماه النبي ﷺ وسيخرج ٤٢٩٠
إن ابني هذا سيد وإني أرجو أن يصلح الله به ٤٦٦٢
إن ابني هذا كان بطني له وعاءً، وثديي له سقاء ٢٢٧٦
إن أبي أوصى بعتق مائةِ رقبة، وإن هشاماً أعتق ٢٨٨٣
أن أُبي بن كعب أمهم يعني في رمضان وكان ١٤٢٨
إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ١٨١٠
إن أبي شيخ كبير وهو عريف الماء وإنه يسألك أن ٢٩٣٤
إن أبي وأباك في النار ٤٧١٨
إن أبي يقرئك السلام، فقال عليك وعلى أبيك ٢٩٣٤
إن أبيتم فأعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق ٤٨١٥
إن أحب أهلك أن أعدها عدةً واحدةً وأعتقك ويكون ٣٩٣٠
إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله ﷺ فاقتد ٧٣٩
إن أحد جانبي إزاري يسترخي إني لأتعاهد ذلك ٤٠٨٥
إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس ١٠٣٠
إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له ٣٨٤٥

إن أحدنا يجد في نفسه -يعرض بالشيء- لأن يكون ٥١١٢
إن أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من ٢٧٧٧
إن أحسن ما غير به هذا الشيب الحناء والكتم ٤٢٠٥
إن أحق الشروط أن توفوا به ما استحللتم به ٢١٣٩
إن أخا صداء هو أذن ومن أذن فهو يقيم قال ٥١٤
أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ٣٢٩٨، ٣٣٠١
أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت ٣٢٩٧
إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت، فقال: إن الله ٣٣٠٢
إن أختي نذرت يعني أن تحج ماشية، فقال النبي ٣٣٠٠
إن أخونكم عندنا من طلبه ٢٩٣٠
إن أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهودي ٢٩١٢
أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل ٣٢٧٢
إن أدى إليك ما كان يؤدي إلى رسول الله ﷺ من ١٦٠٠
إن أدركتها معهم أصلي معهم؟ قال: نعم إن شئت ٤٣٣
إن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر ١٠٨٧
إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده ٣٢٤٤
إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا وهي في يده، قال ٣٦٢٢
إن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ ٢٩٧٦
إن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها ٤٠١٧
إن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب للغائب ١٥٣٥
أن أسلم أتت النبي ﷺ فقال صمتم يومكم هذا؟ ٢٤٤٧
أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله ﷺ ١٤٠٤
أن أسماء سألت النبي ﷺ ٣١٦
أن أصحاب رسول الله ﷺ الذين كانوا معه لم ١٨٩٦
أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ ٥٢٠٧
أن أصحاب النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله إنا نأكل ٣٧٦٤
أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت ٢٢٦٢
أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إن الرجل ٢٥١٧
أن أعرابياً حدثه أنه قدم بحلوبة له على عهد ٣٤٤١
أن أعرابياً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس ٣٨٠
أن أعرابياً سأل النبي ﷺ عن الهجرة فقال: ويحك ٢٤٧٧
إن أعظم الأيام عند الله تبارك وتعالى يوم النحر ١٧٦٥
إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه بها عبده بعد ٣٣٤٢
إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن ٤٦١٠
إن أعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس ٢٤٣٦
إن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي ﷺ وتقع ٤٣٦١
أن الأقرع بن حابس أبصر رسول الله ﷺ وهو ٥٢١٨
أن الأقرع بن حابس سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ١٧٢١
﴿إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم﴾ ٧٨٥
﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً﴾ ٣٢٤٣، ٣٦٢١
إن الله أجاركم من ثلاث خلال أن لا يدعو عليكم ٤٢٥٣
إن الله إذا أطعم نبياً طعمةً فهي للذي يقوم من بعده ٢٩٧٣
إن الله أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء ٣٨٧٠
إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد ٤٨٩٥
إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب ٤٤١٨
إن الله تجاوز لأمتي عما لم تتكلم به أو تعمل به ٢٢٠٩
إن الله تعالى إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل ٤٧٠٣
إن الله تعالى جعلني عبداً كريماً ولم يجعلني ٣٧٧٣
إن الله تعالى زوى لي الأرض، أو قال: إن ربي زوى ٤٢٥٢
إن الله تعالى قبل وجه أحدكم إذا صلى فلا يبزق ٤٧٩
إن الله تعالى قد أمدكم بصلاة وهي خير لكم ١٤١٨
إن الله تعالى وضع الحق على لسان عمر يقول به ٢٩٦٢
إن الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين ما لم يخن ٣٣٨٣
إن الله تعالى يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس ٣٦٢٧
إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله ٢٠١٧
إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام ٣٤٨٦
إن الله حرم الخمر وثمنها وحرم الميتة وثمنها ٣٤٨٥
إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء ١٥٣١
إن الله حرم علي أو حُرِّم الخمر والميسر والكوبة ٣٦٩٦
إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر، وكان ٥١٩٢

إن الله حيي ستير يحب الحياء والستر فإذا ٤٠١٢
إن الله خص رسول الله ﷺ بخاصة لم يخص بها ٢٩٦٣
إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج ٤٧٠٣
إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع ٤٦٩٣
إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي ٤٨٠٧
إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك، فإذا جلس ٣٥٨٢
إن الله عز وجل أنزل الداء والدواء، جعل لكل داء دواء ٣٨٧٣
إن الله عز وجل حرّم على الأرض أجساد الأنبياء ١٠٤٧
إن الله عز وجل قد أدخل عليكم في حجكم هذا ١٨٠١
إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته ٣١١١
إن الله عز وجل لغني عن مشي أختك فلتركب ٣٣٠٣
إن الله عز وجل وملائكته يصلون على الذين يلون ٥٤٣
إن الله عز وجل وملائكته يصلون على الصفوف ٦٦٤
إن الله عز وجل يحدث من أمره ما يشاء، وإن ٩٢٤
إن الله عز وجل يُدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر ٢٥١٣
إن الله عز وجل يعذب الذين يعذبون الناس في ٣٠٤٥
إن الله فوق عرشه، وعرشه فوق سماواته ٤٧٢٦
إن الله قال ﴿ومن يتق الله يجعل له . .﴾ ٢١٩٧
إن الله قبض أرواحكم حيث شاء وردها حيث ٤٣٩
إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما يوم الأضحى ١١٣٤
إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها ٥١١٦
إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية ٢٨٧٠
إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ٣٥٦٥
إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم ٢٨١٤
إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ٢١٥٢
إن الله لا يحب الفاحش المتفحش ٤٧٩٢
إن الله لا يستحي من الحق أرأيت المرأة إذا ٢٣٧
إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً فلتحج راكبة ٣٢٩٢
إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً ٣٢٩٤
إن الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وأمره أن ٣٣٠٣
إن الله لغني عن نذرها، فمرها فلتركب ٣٢٩٨
إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات ١٦٣٠
إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقي من ١٦٦٤
إن الله هو الحكم وإليه الحكم، فلم تكنى أبا الحكم؟ ٤٩٥٥
إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني ٣٤٥١
إن الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف ٦٧٦
إن الله يبعث ٤٣٠٨
إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة ٤٢٩١
إن الله يبعث من مسجد العشار يوم القيامة ٤٣٠٨
إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل ٥٠٠٥
إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ٥٠٢٨
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً ٣٢٤٩
إن أم حبيبة بنت جحش ختنة رسول الله ﷺ ٢٨٨،٢٨٥
إن أم حبيبة سألت النبي ﷺ عن الدم، فقالت ٢٧٩
أن أم حبيبة قالت يا رسول الله هل لك في أختي؟ ٢٠٥٦
إن أم سعد ماتت فأي الصدقة أفضل؟ قال: الماء ١٦٨١
أن أم سلمة استأذنت النبي ﷺ في الحجامة ٤١٠٥
أن أم سليم الأنصارية وهي أم أنس بن مالك ٢٣٧
أن أم الفضل ابنة الحارث بعثته إلى معاوية ٢٣٣٢
إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ ٨١٠
إن أمامكم حوضاً بين ناحيتيه كما بين جرباء ٤٧٤٥
إن إمامنا مريض. فقال إذا صلى قاعداً فصلوا ٦٠٧
أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت كنت تصدقت ١٦٥٦
أن امرأة أتت رسول الله ﷺ وقالت كنت تصدقت ٢٨٧٧
أن امرأة أتت رسول الله ﷺ ومعها ابنة لها ١٥٦٣
أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت كنت تصدقت ٣٣٠٩
أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ٣٣١٢
أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه، فجعل النبي ٢٢٢٩
أن امرأة جاءت إلى أم سلمة ٢٥٢
أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت إنه كان ٣٣١٠

أن امرأة حذفت امرأة فأسقطت فرفع ذلك إلى ٤٥٧٨
أن امرأة خرجت على عهد النبي ﷺ تريد الصلاة ٤٣٧٩
أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاها الله أن ٣٣٠٨
أن امرأة سألت عائشة أتقضي الحائض الصلاة؟ ٢٦٢
أن امرأة سألت عائشة عن خضاب الحناء، فقالت ٤١٦٤
أن امرأة سعد بن الربيع قالت: يا رسول الله! إن ٢٨٩٢
أن امرأة سوداء أو رجلاً كان يقم المسجد ففقده ٣٢٠٣
أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صل علي وعلى زوجي ١٥٣٣
أن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابني هذا كان ٢٢٧٦
أن امرأة قالت: يا رسول الله إن أمي افتلتت نفسها ٢٨٨١
إن امرأة قالت: يا رسول الله إن لي جارةً تعني ٤٩٩٧
إن امرأة كان في عقلها شيء ٤٨١٩
إن امرأة كانت تختن بالمدينة فقال لها النبي ﷺ ٥٢٧١
إن امرأة كانت تهراق الدم ٢٧٥
إن امرأة كانت تهراق الدم ٢٧٦
إن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله ٢٧٤
إن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع وتجحده ٤٣٩٥
إن امرأة من بني أسد قالت: كنت يوماً عند زينب ٤٠٧١
إن امرأة من جهينة أتت ٤٤٤٠
إن امرأة من المسلمين ٢٥١
إن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي ﷺ شاة ٤٥٠٩
إن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ ٢٦٦٨
إن امرأة يعني من غامد أتت النبي ﷺ فقالت ٤٤٤٢
إن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة ٤٥٠٨
إن امرأتي جاءت بولد أسود، فقال: هل لك من إبل؟ ٢٢٦٠
إن امرأتي لا تمنع يد لامس. قال غربها. قال ٢٠٤٩
إن امرأتي ولدت غلاماً أسود وإني أنكره ٢٢٦٢
إن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل فضربت ٤٥٦٨
إن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل ٤٥٧٥
إن أمشي فقد رأيت رسول الله ﷺ يمشي وإن ١٩٠٤
أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبةً مؤمنةً، فأتى ٣٢٧٧
إن أمه توفيت أفينفعها إن تصدقت عنها؟ ٢٨٨٢
إن أمي افتلتت نفسها ولولا ذلك ٢٨٨١
إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبةً مؤمنةً وعندي ٣٢٨٣
إن أمي ماتت وعليها نذر فلم تقضه، فقال رسول ٣٣٠٧
إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم ٤٨٨٩
أن أمير مكة خطب ثم قال عهد إلينا رسول الله ٢٣٣٨
إن أنا صدقت فصدقني، وإن أنا كذبت فكذبني ٤١٣١
إن أناساً أغاروا على إبل النبي ﷺ واستاقوا ٤٣٦٩
إن أناساً يقرأون هذه الآية ﴿وقالت هيت لك. . .﴾ ٤٠٠٥
إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث ٤٧١٥
إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ٤٧٤٣
إن أهل فارس لما مات نبيهم كتب لهم إبليس ٣٠٤٢
أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد أرسل ٥٢١٥
إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم؟ ٥٢٠٧
إن أول الآيات خروجاً طلوع الشمس من مغربها ٤٣١٠
إن أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة ١٠٦٨
إن أول ما خلق الله تعالى القلم فقال له ٤٧٠٠
إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان ٤٣٣٦
إن أول هذه السورة نزلت، فقام أصحاب رسول ١٣٤٢
أن أولى الناس بالله تعالى من بدأهم بالسلام ٥١٩٧
إن بدا له أن يسلمها لهم فليسلمها، وإن بدا له ٢٩٣٤
أن بريرة أعتقت وهي عند مغيث عبد لآل أبي ٢٢٣٦
أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن ٣٩٢٩
أن بريرة خيرها النبي ﷺ وكان زوجها عبداً ٢٢٣٤
إن البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها ٤٧٥
إن بعت من أخيك تمراً فأصابتها جائحة فلا ٣٤٧٠
إن بعد ما بينهما إما واحدة أو ثنتان أو ثلاث ٤٧٢٣
أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار أنه ٤٤٧٢
إن بعضكم على بعض شهيد ٣٢٣٣

إن بكت أو سكتت ٢٠٩٤
أن بلالاً أخذ في الإقامة، فلما أن قال قد قامت ٥٢٨
أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ ٥٣٢
أن بلالاً كان يؤذن الظهر إذا دحضت الشمس ٤٠٣
إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا أن ينكحوا ٢٠٧١
إن بُيِّتم فليكن شهاركم حم لا ينصرون ٢٥٩٧
إن بين أيديكم فتنا كقطع الليل المظلم يصبح ٤٢٦٢
إن بين يدي الساعة فتنا كقطع الليل المظلم ٤٢٥٩
أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع ٣٤٠٧
أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت ثم أي ٢٣١٠
إن تحت كل شعرة جنابةً، فاغسلوا الشعر ٢٤٨
﴿إن ترك خير الوصية للوالدين والأقربين﴾ فكانت ٢٨٦٩
أن تزاني حليلة جارك. قال: وأنزل تصديق قول ٢٣١٠
أن تسكت ٢٠٩٢
أن تصدق الماشية في مواضعها ولا تجلب إلى ١٥٩٢
أن تصدق وأنت صحيح حريص، تأمل البقاء ٢٨٦٥
أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت ٢١٤٢
أن تعين قومك على الظلم ٥١١٩
أن تغتسل فتهل ١٧٤٣
إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم ٢٦٢٨
أن تفسير حديث النبي ﷺ لا وضوء لمن لم ١٠٢
إن تفعل الخير خير لك ٣٤٧٦
أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك. قال: ثم أي ٢٣١٠
أن تلبية رسول الله ﷺ لبيك اللهم لبيك ١٨١٢
إن التيمم أعجب إلي منه ٨٦
أن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على النبي ٢٦٨٨
إن جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها ١٧٠٣
﴿إن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم. .﴾ ٤٤٥١
﴿إن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ فنسخت ٣٥٩٠
أن جارية بكراً أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها ٢٠٩٦
إن الجارية قد حملت، قال: قد أخبرتك أنه سيأتيها ٢١٧٣
أن جاريةً كان عليها أوضاح لها فرضخ رأسها ٤٥٢٩
أن جارية وجدت قد رض رأسها بين ٤٥٢٧، ٤٥٣٥
إن جبرائيل عليه السلام أتى فأخبرني أن فيها ٦٥٠
إن جبرائيل عليه السلام كان وعدني أن يلقاني ٤١٥٧
إن جبريل يقرأ عليك السلام، فقالت: وعليه ٥٢٣٢
إن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام ٦١٢
أن جده عرفجة بن أسعد قطع أنفه يوم الكلاب ٤٢٣٢
إن الجذع يوفي مما يوفي منه الثني ٢٧٩٩
أن جريراً بال ثم توضأ فمسح على الخفين ١٥٤
أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان ٢٢١٩
إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة. قال أبو داود ١٠٨٣
إن جيراننا هؤلاء يشربون الخمر وإني نهيتهم ٤٨٩٢
أن جيشاً غنموا في زمان رسول الله ﷺ طعاماً ٢٧٠١
أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع ٢٩٦٠
إن حبي عليه السلام نهاني أن أصلي في المقبرة ٤٩٠
أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس ٢٢٢٨
إن الحجر بعضه من البيت، فقال ابن عمر: والله ١٨٧٥
أن حذيفة أم الناس بالمدائن على دكان، فأخذ ٥٩٧
إن الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول: لا يقتل ٤٥١٧
إن الحسنة بعشر أمثالها ٣٤٣
إن الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد ٤٦٠
إن حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر أبا بكر ٩٤١
إن حقّاً على الله تعالى أن لا يرفع شيء من ٤٨٠٣
إن حقه أداء الصلاة وقال عقالاً ١٥٥٧
إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وبينهما أمور ٣٣٢٩
أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول ٢٤٠٢
إن حيضتك ليست في يدك ٢٦١
إن الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملاً ١٦٨٤
أن خالته أخبرته عن امرأة قالت هي مصدقة أمرأة ٢١٠٤

أن خالته أهدت إلى رسول الله ﷺ سمناً وأضبًّا ٣٧٩٣
إن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ثوبك ٤٢٦١
أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع ١٠٩٩
أن خطيباً خطب عند النبي ﷺ فقال: من يطع الله ٤٩٨١
﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ فقد ذهب ذلك ١١٩٩
﴿إن خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع﴾ ٢١٥٤
أن خلق أحدكم أن يجمع في بطن أمه أربعين يوماً ٤٧٠٨
إن الخمر قد حرمت، ونادى منادي رسول الله ﷺ ٣٦٧٣
إن الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة ٣٦٧٧
أن خولة بنت يسار أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول ٣٦٥
إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه ٣٧٨٢
إن خير الصدقة ما ترك غنى، أو تصدق به ١٦٧٦
أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق ٢٤١٣
إن دخل علي بيتي؟ قال: فإن خشيت أن يبهرك ٤٢٦١
إن الدين النصيحة، إن الدين النصيحة ٤٩٤٤
أن ذلك كان يوم جمعة ١٠٥٨
أن رافع بن خديج قال كنا نخابر على عهد ٣٣٩٥
إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ ٣٥٨٦
إن رأيت أن توليني حقنا من هذا الخمس في ٢٩٨٤
إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها ٢٦٩٢
إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة ١٦٠٨
إن ربك تعالى يعجب من عبده إذا قال: اغفر لي ٢٦٠٢
إن ربكم تبارك وتعالى حيي كريم يستحيي من ١٤٨٨
إن ربي زوى لي الأرض فأريت مشارقها ومغاربها ٤٢٥٢
أن رجالاً أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد ١٠٨٠
أن رجالاً من أسلم يحدثون أن رسول الله ﷺ قال ٤٤٢٠
إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب ٣٨٥٣
إن الرجل إذا شرب افترى فأرى أن يجعله كحد ٤٤٨٩
إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف ١٣٧٥
إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف ٨٨٠
إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة ٢٨٦٧
إن الرجل لينصرف وما كتب له إلا عشر صلاته ٧٩٠، ٧٩٦
إن الرجل من أهل عليين ليشرف على أهل الجنة ٣٩٨٧
إن الرجل يقاتل للذكر، ويقاتل ليحمد، ويقاتل ٢٥١٧
إن الرجل يقول إذا جاء أثم بركة؟ فيقولون: لا ٤٩٦٠
أن رجلاً ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله ٣٥١٠
أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سماها له ٤٤٣٧، ٤٤٦٦
أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني أرى الليلة ٣٢٦٨
أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ٤٣٨١
أن رجلاً أتى النبي ﷺ بالجعرانة وقد أحرم ١٨٢٢
أن رجلاً أتى النبي ﷺ بجارية سوداء فقال ٣٢٧٨
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن ابن ابني مات فما ٢٨٩٦
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني فقير ليس ٢٨٧٢
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله احملني ٤٩٩٨
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن ٣٥٣٠
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف ١٣٥
أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كيف ٢٤٢٥
أن رجلاً أتى النبي ﷺ وكان رجلاً جميلاً فقال ٤٠٩٢
أن رجلاً أتى النبي ﷺ وهو بالجعرانة وعليه ١٨١٩
أن رجلاً أثنى على رجل عند النبي ﷺ فقال ٤٨٠٥
أن رجلاً أستأذن على النبي ﷺ فقال النبي ٤٧٩٢
أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل فلم تخرج تلك ٣٤٦٧
أن رجلاً أضاف علي بن أبي طالب فصنع له ٣٧٥٥
أن رجلاً اطلع من بعض حجر النبي ﷺ، فقام ٥١٧١
أن رجلاً أعتق ستة أعبد عند موته ولم ٣٩٥٨، ٣٩٦١
أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام فأجاز النبي ٣٩٣٤
أن رجلاً أعتق شقصاً له من غلام، فذكر ذلك ٣٩٣٣
أن رجلاً أعتق غلاماً له عن دبر منه ولم يكن له ٣٩٥٥
أن رجلاً أعتق نصيباً له من مملوك فلم يضمنه ٣٩٤٨
أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره رسول الله ﷺ ٢٣٩٢

أن رجلاً أم قوماً فبصق في القبلة ورسول الله ٤٨١
أن رجلاً جاء إلى رسول الله ﷺ وقد توضأ وترك ١٧٣
أن رجلاً جاء إلى الصلاة وقد حفزه النفس فقال ٧٦٣
أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من ٤٢٢٣
أن رجلاً جاء فقال يا رسول الله سعر، قال: بل ٣٤٥٠
أن رجلاً جاء مسلماً على عهد رسول الله ﷺ ٢٢٣٨
أن رجلاً جاء يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فقال ١١١٥
أن رجلاً خاصم الزبير في شراج الحرة التي ٣٦٣٧
أن رجلاً دخل على رسول الله ﷺ وعليه أثر ٤١٨١، ٤٧٨٩
أن رجلاً دخل المسجد، فصلى ثم جاء فسلم على رسول ٨٥٧
أن رجلاً ذكر لرسول الله ﷺ أنه يخدع في البيع ٣٥٠٠
أن رجلاً زنى بامرأة فأمر به رسول الله ﷺ ٤٤٣٨
أن رجلاً زنى بامرأة فلم يعلم بإحصانه فجلد ٤٤٣٩
أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي الإسلام خير؟ ٥١٩٤
أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل فقال ١٣٢٦
أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن اللقطة، فقال ١٧٠٤
أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم ٢٣٨٧
أن رجلاً سأله فقال يا رسول الله ما الكبائر؟ قال ٢٨٧٥
أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد ١٤٦١
أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر ٢٢٢١
أن رجلاً ظاهر من امرأته، فرأى بريق ساقها ٢٢٢٢
أن رجلاً عطس عند النبي ﷺ فقال له: يرحمك ٥٠٣٧
أن رجلاً على عهد رسول الله ﷺ كان يبتاع وفي ٣٥٠١
أن رجلاً قال لأمرأته: يا أخية، فقال رسول الله ﷺ ٢٢١٠
أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب ٢٣٨٩
أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة ١٩٠٤
أن رجلاً قال: يا رسول الله إن أمه توفيت أفينفعها ٢٨٨٢
أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لي جارية وأنا أعزل ٢١٧١
أن رجلاً قال: يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا ٥٢٤
أن رجلاً قال: يا رسول الله إني رأيت كأن دلواً ٤٦٣٧
أن رجلاً قال: يا رسول الله ائذن لي بالسياحة ٢٤٨٦
أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال أبوك في ٤٧١٨
أن رجلاً قال: يا رسول الله رجل يريد الجهاد في ٢٥١٦
أن رجلاً قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن ١٣٣١
أن رجلاً قام من الليل يقرأ فرفع صوته بالقرآن ٣٩٧٠
أن رجلاً قام يوم الفتح فقال: يا رسول الله إني ٣٣٠٥
أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فمر به رجل فقال ٥١٢٥
أن رجلاً كان يسب أبا بكر ٤٨٩٧
أن رجلاً لاعن امرأته في زمان رسول الله ﷺ ٢٢٥٩
أن رجلاً لزم غريماً له بعشرة دنانير، فقال والله ٣٣٢٨
أن رجلاً لعن الريح، وقال مسلم إن رجلاً نازعته ٤٩٠٨
أن رجلاً مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً له كان ٢٩٠٥
أن رجلاً منا زنى بامرأة فاحكم بينهم، فوضعوا ٤٤٤٩
أن رجلاً من أسلم جاء إلى رسول الله ﷺ فاعترف ٤٤٣٠
أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أتى عمر بن ١٧٩٣
أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ توفي يوم خيبر ٢٧١٠
أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ حدثه قال لما ٢٧٨٥
أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة ١٤٦٠
أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله ١٦٤١
أن رجلاً من الأنصار أخبره عن كعب بن عجرة ١٨٥٩
أن رجلاً من الأنصار أعتق ستة أعبد عند موته ٣٩٦٠
أن رجلاً من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف ٣٦٧١
أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق ٣٩٥٧
أن رجلاً من أهل البادية سأل النبي ﷺ عن ١٤٢١
أن رجلاً من بكر بن ليث أتى النبي ﷺ فأقر ٤٤٦٧
أن رجلاً من بني عامر استأذن على النبي ﷺ ٥١٧٨
أن رجلاً من بني عدي قتل فجعل النبي ﷺ ديته ٤٥٤٦
أن رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي سمع ١٤٢٠
أن رجلاً من جهينة أخبره أنه سمع النبي ﷺ ٨١٦
أن رجلاً من كندة ورجلاً من حضرموت اختصما ٣٢٤٤

أن رجلاً من كندة، ورجلاً من حضرموت اختصما ٣٦٢٢
أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء ٣٦٠٥
أن رجلاً من المشركين لحق بالنبي ﷺ يقاتل ٢٧٣٢
أن رجلاً نازعته الريح رداءه على عهد النبي ٤٩٠٨
أن رجلاً نزل الحرة ومعه أهله وولده ٣٨١٦
أن رجلاً هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن ٢٥٣٠
أن رجلاً يقال له أصرم، كان في النفر الذين ٤٩٥٤
أن رجلاً يقال له بصرة بن أكثم نكح امرأة ٢١٣٢
أن رجلاً يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع ٤٤٥٨
أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ، فقال ٤٤٤٥
أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ غرس أحدهما نخلاً ٣٠٧٤
أن رجلين اختصما إلى النبي ﷺ، فسأل النبي ٣٢٧٥
أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ﷺ، ليس ٣٦١٦
أن رجلين ادعيا بعيراً أو دابةً إلى النبي ﷺ ٣٦١٣
أن رجلين ادعيا بعيراً على عهد النبي ﷺ فبعث ٣٦١٥
أن رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ خرجا في سفر ٣٣٩
أن رسول الله ﷺ أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه ٣٢٤٩
إن رسول الله ﷺ تزوجني وأنا بنت سبع أو ست ٤٩٣٣
إن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يهادى بين ابنيه ٣٣٠١
أن رسول الله ﷺ سئل عن الجراد فقال ٣٨١٤
إن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب ٧٤٩
إن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يشوص فاه ٥٥
إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود ٣٠٠٧
إن رسول الله ﷺ كان يصلي هاهنا، فيقول: نعم ١٩٠٠
أن رسول الله ﷺ كتب إلى جهينة قبل موته بشهر ٤٢٨
أن رسول الله ﷺ لم ينه عنها ولكن قال ٣٣٨٩
إن رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر ٣٠١٣
أن رفع الصوت للذكر حين ينصرف الناس من ١٠٠٣
إن الرقى والتمائم والتولة شرك. قالت قلت لم ٣٨٨٣
أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة ٢٢٠٦
أن ركانة صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ ٤٠٧٨
أن ركباً جاؤوا إلى النبي ﷺ يشهدون أنهم ١١٥٧
أن رهطاً من أصحاب النبي ﷺ انطلقوا في ٣٤١٨، ٣٩٠٠
إن روح القدس مع حسان ما نافح عن رسول الله ٥٠١٥
أن رئاب بن حذيفة تزوج امرأة فولدت له ثلاثة ٢٩١٧
إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله ١٩٤٧
إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوه ٤٤٦٩
أن زوج بريرة كان حراً حين أعتقت، وأنها ٢٢٣٥
أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مغيثاً ٢٢٣٢
أن زوجها توفي وكانت تشتكي عينيها فتكتحل ٢٣٠٥
أن زوجها طلقها ثلاثاً، فلم يجعل لها النبي ﷺ ٢٢٨٨
إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني ٢٤٥٩
إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني من ٢٢٧٧
أن زياداً أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين ١٦٢٥
أن زينب بنت أبي سلمة سألته ما سميت ابنتك؟ ٤٩٥٣
﴿إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد..﴾ ٣٩٨٤
أن سائلاً سأل النبي ﷺ، فلم يرد عليه شيئاً ٣٩٥
أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال ٣٣٠٧
أن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ أرأيت ٤٥٣٣
أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله الرجل يجد ٤٥٣٢
أن سعداً أتى النبي ﷺ فقال: أي الصدقة أعجب ١٦٧٩
إن سعداً هلك، وترك ابنتين ٢٨٩٢
أن سعداً وجد عبيداً من عبيد المدينة يقطعون ٢٠٣٨
أن سعيد بن المسيب دعي أول يوم فأجاب ودعي ٣٧٤٥
إن السعيد لمن جنب الفتن، إن السعيد لمن جنب ٤٢٦٣
إن السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح ثم أنشأت ١١٧٤
إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين ٣١٢
إن سهلة بنت سهيل استحيضت، فأتت النبي ﷺ ٢٩٥
إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله عز وجل ٢٤٨٦
إن سيدنا لدغ فشفينا له بكل شيء فلا ينفعه ٣٤١٨

إن سيدنا لدغ، فهل عند أحدكم شيء ينفع ٣٩٠٠
إن سيدي يكرهني على البغاء، فنزل في ذلك ﴿ولا . .﴾ ٢٣١١
إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت في وصيتها ٢٣٠١
إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ٣٩٢٩
إن شدة الحر من فيح جهنم، فإذا اشتد الحر ٤٠١
إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ٤٧٩١
إن شربها فاقتلوه ٤٤٨٣
أن الشمس كسفت على عهد النبي ﷺ فخرج ١١٨٦
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل ١١٧٨
إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا ١١٧٧
أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بدمائهم ولم ٣١٣٥
إن شئت أن تمكنه ٤٥٨٥
إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها ٢٨٧٨
إن شئت فانسك نسيكةً، وإن شئت فصم ثلاثةً ١٨٥٧
إن شئت مثنى مثنى وإن شئت أربعاً ١٢٩٦
إن شئت والله لم أذكره أبداً. فقال عمر كلا ٣٢٢
إن شئتم نمتم وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد ٥٠٤٠
إن الشيطان لا يفتح باباً غلقاً، ولا يحل وكاءً، ولا ٣٧٣٢
إن الشيطان ليستحل الطعام الذي لم يذكر اسم ٣٧٦٦
إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم ٢٤٧٠
إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم ٤٩٩٤
إن صاحب هذا ليعذب وأهله يبكون عليه ٣١٢٩
إن صاحبكم غل في سبيل الله، ففتشنا متاعه ٢٧١٠
إن صخراً أخذ عمتي ودخلت فيما دخل فيه ٣٠٦٧
إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد الماء إلى ٣٣٣
﴿إن الصفا والمروة من شعائر الله﴾ فما أرى على ١٩٠١
أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ ٥١٧٦
أن الصلاة جامعة فخرجت فصليت مع رسول الله ٤٣٢٦
أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام وطائفة من ١٢٣٩
أن الصلاة كانت تقام لرسول الله ﷺ، فيأخذ الناس ٥٤١
أن الصلاة لا يقطعها شيء، ولكن قال رسول الله ٧٢٠
أن الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة ٢٤٩٨
إن صيد وج عضاهه حرم محرم لله، وذلك قبل ٢٠٣٢
أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت ١٧٧٦
أن طائفةً صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى ١٢٣٨
أن طبيباً سأل النبي ﷺ عن ضفدع يجعلها ٣٨٧١، ٥٢٦٩
أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبي ﷺ يعوده ٣١٥٩
أن طلحة سأل رسول الله ﷺ عن أيتام ورثوا ٣٦٧٥
إن عادت فليضربها كتاب الله ثم ليبعها ولو ٤٤٧١
أن العاص بن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة ٢٨٨٣
أن عائشة أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله ٢٩٧٠
أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أرادت أن ٢٩١٥
أن عائشة حدثته قالت كبر رسول الله ﷺ وكبرت ١٢٤٢
أن عائشة رضي الله عنها أخبرته عن بيعة رسول الله ٢٩٤١
أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر ٢٩٦٩
أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: ألا يعجبك ٣٦٥٥
أن عائشة سئلت عن صلاة رسول الله ﷺ في ١٣٤٦
أن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله ٩٨
أن عائشة قالت نزل الوحي على رسول الله ٤٠٠٨
أن عائشة مر بها سائل فأعطته كسرة، ومر بها ٤٨٤٢
أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات ٦٤٢
أن العباس بن عبد الله بن العباس أنكح ٢٠٧٥
أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل الصدقة قبل ١٦٢٤
إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها ٣٠٩٠
إن العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى ٤٩٠٥
إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله ٥١٦٩
إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه ٣٢٣١
إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه ٤٧٥٢
أن عبداً سرق ودياً من حائط رجل فغرسه في ٤٣٨٨

أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر ٤٥٢١
أن عبد الله بن عباس رأى عبد الله بن الحارث ٦٤٧
أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا ١٨٤٠
أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن أزهر ١٢٧٣
أن عبد الله بن عمر دخل على معاوية فقال ٢٩٥١
أن عبد الله بن عمرو كان بالصفاح قال محمد ٣٧٩٢
أن عبد الله بن مسعود أتي في رجل تزوج امرأة فمات ٢١١٦
أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول: اللهم إني ٩٦
أن عبد الله صلى أربعاً. قال ١٩٦٠
أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي ﷺ ٣٢١٠
إن عثمان انطلق في حاجة الله وحاجة رسوله ٢٧٢٦
أن عثمان إنما صلى بمنى أربعاً لأنه أجمع على ١٩٦١
أن عثمان بن عفان أتم الصلاة بمنى من أجل ١٩٦٤
أن عثمان دعا بماء فتوضأ فأفرغ بيده اليمنى على ١٠٩
إن عثمان صلى أربعاً لأنه اتخذها وطناً ١٩٦٢
إن عدت تسألني عن القسمة فكل مالي في رتاج ٣٢٧٢
إن العرافة حق ولا بد للناس من العرفاء ولكن ٢٩٣٤
إن عشت إن شاء الله؛ أنهى أمتي أن يسموا نافعاً ٤٩٦٠
إن عطب منها شيء فانحره، ثم اصبغ نعله في ١٧٦٢
إن العقل ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم ٤٥٦٤
أن العلاء كان عامل النبي ﷺ على البحرين ٥١٣٤
إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعتيرة ٢٧٨٨
أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً فأتى به فاطمة ١٧١٤
إن علي رقبة مؤمنة،. فقال لها: أين الله؟ فأشارت ٣٢٨٤
إن علي نذراً إن جاء الله بالرجل الذي كان منذ ٣١٩٤
إن علياً أحرق ناساً ارتدوا عن الإسلام، فبلغ ذلك ٤٣٥١
أن علياً دعا بماء فشربه وهو قائم ثم قال إن رجالاً ٣٧١٨
أن علياً ذكر أهل النهروان فقال: فيهم رجل مودن ٤٧٦٣
أن علياً رضي الله عنه قال السنة وضع الكف ٧٥٦
أن علياً رضي الله عنه لما تزوج فاطمة بنت رسول ٢١٢٦
أن علياً كان إذا سافر سار بعدما تغرب الشمس ١٢٣٤
أن علياً مر ببابل وهو يسير، فجاءه المؤذن يؤذنه ٤٩٠
إن عليك قميصاً وليس علي قميص، فرفع النبي ﷺ ٥٢٢٤
إن عليك نهاراً، قال: انزل فاجدح لنا نزل فجدح ٢٣٥٢
أن عمر استشار الناس في إملاص المرأة، فقال ٤٥٧٠
أن عمر بن الخطاب بينا هو يخطب يوم الجمعة ٣٤٠
أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء عند باب ٤٠٤٠
أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء يعني تباع ١٠٧٦
أن عمر رضي الله عنه جعل عليه أن يعتكف في ٢٤٧٤
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع الناس ١٤٢٩
أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على ١٥٩٣
أن عمر بن الخطاب ضرب ابناً به، تكنى أبا ٤٩٦٣
أن عمر بن الخطاب قال وهو على المنبر يا أيها ٣٥٨٦
أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يدخل من باب ٤٦٤
أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يفعلان ٤٨٦٧
أن عمر بن عبد العزيز كتب أن من سأل عن ٢٩٦١
أن عمر قال أيكم يعلم ما ورث رسول الله ﷺ ٢٨٩٧
أن عمر يعني ابن الخطاب خطب فقال: إن الله بعث ٤٤١٨
أن عمران أبق له غلام فجعل لله عليه لئن قدر ٢٦٦٧
أن عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية فكره ٢٥٣٧
أن عمرو بن العاص قال يوماً: وقام رجل فأكثر ٥٠٠٨
أن عمك الشيخ الضال قد مات. قال: اذهب فوار ٣٢١٤
إن عمةً له حدثته أنها سألت عائشة قالت: إحدانا ٢٧٠
إن عندي داجن جذعة من المعز، فقال: اذبحها ولا ٢٨٠١
إن عندي سعةً فلا تستقرض من أحد إلا مني ٣٠٥٥
إن عندي عناقاً جذعة وهي خير من شاتي لحم ٢٨٠٠
إن عندي ميراث رجل من الأزد ولست أجد أزدياً ٢٩٠٣
إن عيني تنامان ولا ينام قلبي ١٣٤١
إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة فيقال: هذه ٢٧٥٦
إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من ٤٧٨٤

أن غلاماً لابن عمر أبق إلى العدو فظهر عليه ٢٦٩٨
أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء ٤٥٩٤
أن غلاماً من اليهود كان مرض فأتاه النبي ﷺ ٣٠٩٥
إن الغناء ينبت النفاق في القلب ٤٩٢٧
أن فأرة وقعت في سمن فأخبر النبي ﷺ فقال ٣٨٤١
إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ ٢٩٦
إن فاطمة بنت أبي حبيش جاءت رسول الله ﷺ ٢٨٢
أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أرسلت إلى أبي بكر ٢٩٦٨
إن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ٢٢٩٢
أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله إني أريد ٢٧٨٠
أن الفتيا التي كانوا يفتون أن الماء من الماء كانت ٢١٥
أن الفراسي قال لرسول الله ﷺ: أسأل يا رسول الله ١٦٤٦
أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي ٢٣٠٠
إن فسطاط المسلمين يوم الملحمة بالغوطة إلى جانب ٤٢٩٨
إن فصل ما بين صيامنا، وصيام أهل الكتاب، أكلة ٢٣٤٣
إن فلان بن فلان في ذمتك فقِهِ فتنة القبر. قال ٣٢٠٢
إن فلاناً ابني عاهر بأمه في ٢٢٧٤
﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ حتى ختم السورة ١٣٥٣
﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل..﴾ ١٣٥٥
إن في الصلاة لشغلاً ٩٢٣
إن في هذا الحديث شيئاً ما حفظته. قال: شهد ٤٣٢٨
إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله مني، وشهد هذا ٢٣٣٨
إن فيها لورقاً، قال: فأنى تراه؟ قال: عسى أن يكون ٢٢٦٠
إن فيهن آية أفضل من ألف آية ٥٠٥٧
إن قاتلت صابراً محتسباً بعثك الله صابراً ٢٥١٩
أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد ٩٦١
إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين ٤١١
أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي ٤٣٧٣
إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم ٣٠٦٧
إن قوماً حديثو عهد بجاهلية يأتون بلحمان ٢٨٢٩
أن قوماً من عكل أو قال: من عرينة قدموا على ٤٣٦٤
أن قوماً من الكلاعيين سرق لهم متاع فاتهموا ٤٣٨٢
إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت ٤٩٥٥
إن الكافر فذكر موته. قال: وتعاد روحه في جسده ٤٧٥٣
أن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله ٣٦٣٧
إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من ٢٢٩٥
إن كان بنصف النهار؟ قال وإن كان بنصف النهار ١٢٠٥
إن كان ذلك المخدج لمعنا يومئذٍ في المسجد ٤٧٧٠
إن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة ٣٦١١
إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف ٤٢٣
إن كان رسول الله ﷺ ليوقظه الله عز وجل بالليل ١٣١٦
إن كان عندك ماء بات هذه الليلة في شن وإلا ٣٧٢٤
إن كان في شيء مما تداويتم به خير فالحجامة ٣٨٥٧
إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ٤٨٧٤
إن كان قال رسول الله ﷺ هذا فهو كما قال ما لم ٣٧٩٩
إن كان قد قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة ٣٥٢١
إن كان قضاه من ثمنها شيئاً فما بقي فهو أسوة ٣٥٢٢
إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك ٢٨٥٧
إن كان لله تعالى خليفة في الأرض، فضرب ظهرك ٤٢٤٤
إن كان ليكون علي الصوم من رمضان، فما ٢٣٩٩
إن كان مفطراً فليطعم وإن كان صائماً فليدع ٣٧٣٧
إن كان النبي ﷺ يعود المريض، وهو معتكف ٢٤٧٢
إن كان نبياً فلم يضره، وإن لم يكن نبياً استرحنا ٤٥١٠
إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع ٣٣٩٠
إن كانت أحلتها له جلد مائة، وإن لم تكن أحلتها ٤٤٥٩
إن كانت طاوعته فهي ومثلها من ماله لسيدتها ٤٤٦١
إن كانت المرأة لتجير على المؤمنين فيجوز ٢٧٦٤
أن كثيراً مما كان يقرأ رسول الله ﷺ في ركعتي ١٢٥٩
أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد ٥٦٢
أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي ٣٥٩٥

إن الكعبة غنية عن مالك، كفر عن يمينك وكلم ٣٢٧٢
إن كفار قريش كتبوا إلى ابن أبي ومن كان يعبد ٣٠٠٤
أن كل مسكر حرام ٣٦٨٤
إن كنت تحب أن تطوق طوقاً من نار فاقبلها ٣٤١٦
إن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه الذي ١٥٣٨
إن كنت تعلمه شرّاً لي. . . . فاصرفني عنه ١٥٣٨
إن كنت غير تارك للبيع، فقل هاء وهاء ولا خلابة ٣٥٠١
إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قد كنت ٣١١١
إن كنت نبيّاً لم يضرك الذي صنعت، وإن كنت ٤٥١٢
إن كنتم لا بد آكلوها فأميتوها طبخاً قال: يعني ٣٨٢٧
أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ٤١٢٨
أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً، وأن لا ٤٢٥٣
إن لأهلك عليك حقّاً صم رمضان والذي يليه وكل ٢٤٣٢
أن لقيط بن عامر خرج وافداً إلى النبي ﷺ، قال ٣٢٦٦
إن لك حجّاً، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن ١٧٣٣
إن لك رقابهن وما عليهن، فإن عليهن كسوةً ٣٠٥٥
إن لك عذراً ٣٨٢٦
﴿إن لك في النهار سبحاً طويلاً﴾ يقول فراغاً طويلاً ١٣٠٤
إن لله خلقاً، ثم ذكر نباح الكلب والحمير ٥١٠٤
إن لم تجد يومئذٍ خليفة فاهرب حتى تموت، فإن ٤٢٤٧
إن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه ٥١٠٩
إن لم تشترطي علي ما فارقت رسول الله ﷺ ٣٩٣٢
إن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ١٥٦٩
إن لم يتركوه فقاتلوهم ٣٦٨٣
إن لم يخرج الدم؟ قال: يكفيك غسل الدم ولا ٣٦٥
إن لم يكن لأحداهن ثوب كيف تصنع؟ قال: تلبسها ١١٣٦
إن لنا طريقاً إلى المسجد متنةً فكيف نفعل إذا ٣٨٤
إن له دسماً ١٩٦
إن لها الميراث وعليها العدة، فإن يك صواباً فمن ٢١١٦
إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش وما فعل منها ٢٨٢١

إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن ٣٥٤٢
إن لي امرأة وإن في لسانها شيئاً يعني البذاء ١٤٢
إن لي بادية أكون فيها وأنا أصلي فيها بحمد الله ١٣٨٠
إن لي جارية أطوف عليها وأنا أكره أن تحمل فقال ٢١٧٣
إن لي حاجةً، فقام يناجيه حتى نعس القوم أو ٢٠١
إن لي عشرةً من الولد ما فعلت هذا بواحد منهم ٥٢١٨
إن لي كلاباً مكلبةً، فأفتني في صيدها، فقال ٢٨٥٧
إن لي مالاً وولداً، وإن والدي يجتاح مالي. قال ٣٥٣٠
إن لي مخرفاً، وإني أشهدك أني قد تصدقت به ٢٨٨٢
إن الماء طهور لا ينجسه شيء ٦٧
إن الماء لا يجنب ٦٨
إن مات، قلت: فإنه قد أسلم. قال: وإن أسلم ٤٣٢٨
أن ماعزاً أتى النبي ﷺ فأقر عنده أربع مرات ٤٣٧٧
أن ماعز بن مالك أتى النبي ﷺ فقال: إنه زنى ٤٤٢١
أن مت مت على الفطرة، واجعلهن آخر ما ٥٠٤٦
إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى ابن مريم ٤٦٤١
أن محلم بن جثامة الليثي قتل رجلاً من أشجع ٤٥٠٣
أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل ٤٥٢٠
إن المدينة كثيرة الهوام والسباع، فقال النبي ٥٥٣
إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح لها أن يرى ٤١٠٤
إن المرأة التي قضي عليها بالغرة قد توفيت ٤٥٧٧
إن المرأة تقبل في صورة شيطان، فمن وجد ذلك ٢١٥١
أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي كان يحمل ٢٠٥١
إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل ١٦٤٠
أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً ٤٥١
إن مسجد النبي ﷺ كانت سواريه على عهد ٤٥٢
إن المسكين ليقوم على ١٦٦٧
إن المسلم إذا سئل في القبر فشهد أن لا إله إلا ٤٧٥٠
إن المسلم ليس بنجس ٢٣٠
أن مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له ٣١٥٥

إن مع كل جرس شيطاناً ٤٢٣٠
أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ ٥٩٩
أن معاذ بن جبل ورث أختاً وابنة، فجعل لكل ٢٨٩٣
أن معاذاً أتى بميراث يهودي وارثه مسلم بمعناه ٢٩١٣
أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال: قصرت عن ١٨٠٢
أن معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله ﷺ ١٢٤
أن معاوية قال له: أما علمت أني قصرت عن رسول ١٨٠٣
أن مغيثاً كان عبداً فقال: يا رسول الله اشفع لي ٢٢٣١
إن الملائكة كانت تمشي فلم أكن لأركب وهم ٣١٧٧
إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا ٤١٧٦
إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة. قال بسر ٤١٥٥
أن ملك ذي يزن أهدي إلى رسول الله ﷺ حلةً ٤٠٣٤
أن ملك الروم أهدى إلى النبي ﷺ مستقةً من ٤٠٤٧
إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا ٤٧٩٧
إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم ٤٨٤٣
إن من أربا الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير ٤٨٧٦
إن من أشراط الساعة أن يتدافع أهل المسجد ٥٨١
إن من أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من ٣٥٢٨
إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة ٤٨٧٠
إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا علي ١٥٣١
إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة، فيه خلق آدم ١٠٤٧
إن من أكبر الكبائر استطالة المرء في عرض ٤٨٧٧
إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه. قيل ٥١٤١
إن من البيان سحراً، أو إن من بعض البيان لسحر ٥٠٠٧
إن من البيان سحراً، فالرجل يكون عليه الحق ٥٠١٢
إن من البيان سحراً، وإن من الشعر حكماً ٥٠١١
إن من البيان سحراً، وإن من العلم جهلاً، وإن من ٥٠١٢
إن من توبتي إلى الله أن أخرج من مالي صدقة ٣٣٢١
إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقةً ٣٣١٧
إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها ٣٣١٩
إن من سأل عن مواضع الفيء فهو ما حكم فيه ٢٩٦١
إن من شرار الناس الذين يكرمون اتقاء ألسنتهم ٤٧٩٣
إن من الشعر حكماً فهي هذه المواعظ والأمثال ٥٠١٢
إن من الشعر حكمة ٥٠١٠
إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء ولا شهداء ٣٥٢٧
إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره ٤٥٩٠
إن من العلم جهلاً فيتكلف العالم إلى علمه ما لا ٥٠١٢
إن من العنب خمراً وإن من العسل خمراً، وإن ٣٦٧٦
إن من الفطرة المضمضة والاستنشاق ٥٣
إن من قتل خطأ فديته مائة من الإبل ثلاثون ٤٥٤١
إن من كم رجالاً لا نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات ٢٦٥٢
إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ويفتح فيها ٤٦١١
أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله ذهبت الأنصار ٤٨١٢
إن الموت فزع فإذا رأيتم جنازة فقوموا ٣١٧٤
أن مؤذن ابن عمر قال: الصلاة، قال: سر سر، حتى ١٢١٢
إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول الله ﷺ ٥٢٤
إن موسى قال: يا رب أرنا آدم الذي أخرجنا ٤٧٠٢
أن مولاةً لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن ٤٢٣٠
أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة ٧٦
أن مولىً للنبي ﷺ مات وترك شيئاً ولم يدع ٢٩٠٢
إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان ٣٠٨٩
إن المؤمن إذا وضع في قبره أتاه ملك فيقول له: ما ٤٧٥١
إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم ٤٧٩٨
إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، فذكر ذلك ٣١٢٩
إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها ٣١١٤
إن الناس إذا رأوا الظالم ٤٣٣٨
إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه ٤٣٣٨
إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ٢٠٦٨
إن الناس غير تاركيه. قال: فإن لم يتركوه فقاتلوهم ٣٦٨٣
إن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى ١٧٣٤

إن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون ١٧٣٥
إن الناس قد دنوا من الريف فما ترون في حد الخمر ٤٤٧٩
إن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم، وإنكم ٤٢٢
إن الناس كانوا يسألون رسول الله ﷺ عن الخير ٤٢٤٤
إن الناس يمصرون أمصاراً، وإن مصراً منها يقال ٤٣٠٧
أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صوم ٢٤٤١
أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم ١٦٤٤
أن ناساً من أهل العراق جاءوا فقالوا: يا ابن عباس ٣٥٣
أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حاط رجل ٣٥٦٩
أن النبي ﷺ جلد في الخمر بالجريد والنعال ٤٤٧٩
أن النبي ﷺ كان يقرأها ﴿فهل من مدّكر﴾ عني مثقلاً ٣٩٩٣
أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ٣٧١٤
أن النبي ﷺ كان يوضع له وضوءه وسواكه ٥٥
أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ من رميته ٣٨٦٦
أن النبي ﷺ نهى عن بيع السنين ٣٣٧٥
أن النبي ﷺ نهى عن المعاومة ٣٣٧٥
أن النبي ﷺ، نهى عن القزع ١٤٩٤
أن النجاشي أهدى إلى رسول الله ﷺ خفين ١٥٥
أن النجاشي زوج أم حبيبة بنت أبي سفيان من ٢١٠٨
أن نجدة الحروري حين حج في فتنة ابن الزبير ٢٩٨٢
إن النذر لا يرد شيئاً ٣٢٨٧
إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف ٣٧٥٢
إن نساني الشيطان شيئاً من صلاتي فليسبح ٢١٧٤
أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء أفلح، ويساراً ٤٩٥٩
أن نعل النبي ﷺ كان لها قبالان ٤١٣٤
أن نفراً من أهل العراق قالوا: يا ابن عباس كيف ٥١٩٢
إن نفراً من الجن أسلموا بالمدينة فإذا أحداً منهم ٥٢٥٧
أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء ٢٢٧٢
أن نملة قرصت نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل ٥٢٦٦
إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين ٥٥٤
إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد ٤٧٧٦
إن هذا إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات ٥٣٠
إن هذا الحد بين الصغير والكبير ٤٤٠٧
إن هذا حمد الله وإن هذا لم يحمد الله ٥٠٣٩
إن هذا الحي من ربيعة قد حال بيننا ٣٦٩٢
إن هذا سألني عنك فأنبأته أنك أختي وإنه ليس ٢٢١٢
إن هذا غلبني على أرض كانت ٣٢٤٥، ٣٦٢٣
إن هذا قتل ابن أخي، قال: كيف قتلته؟ قال: ضربت ٤٥٠١
إن هذا قد بلغ القصاص ادعوا لي حجاماً ليقتص ٣٤٣٠
إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما ١٤٧٥
إن هذا لا يصلح، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: إنما ١٨٥٤
إن هذا لحق كما أنك هاهنا، أو كما أنك قاعد بعني ٤٢٩٤
إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن ١٩٩٩
إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى أحدكم ٦
إن هذه ساعات لي فيها أشغال فمرني بأمر جامع ٤٢٨
إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس وإنها لا ٢٩٨٥
إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس ٩٣٠
إن هذه ضجعة يبغضها الله. قال: فنظرت فإذا ٥٠٤٠
إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي ٢٨٥
إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي ٢٨٨
إن هذين حرام على ذكور أمتي ٤٠٥٧
أن هزالاً أمر ماعزاً أن يأتي النبي ﷺ فيخبره ٤٣٧٨
أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ ٢٢٥٤
أن هنداً أم معاوية جاءت رسول الله ﷺ فقالت ٣٥٣٢
أن هند ابنة عتبة قالت: يا نبي الله بايعني. قال ٤١٦٥
إن الهوام من الجن، فمن رأى في بيته شيئاً ٥٢٢٦
إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود فعرضت ٤٥٣٤
إن الوتر واجب. قال المخدجي فرحت إلى عبادة ١٤٢٠
إن وجد داء في الثلاث ليالي رد بغير بينة وإن ٣٥٠٧
إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وإن لم ٣٨٣٩

إن وجدتم فلاناً فاقتلوه ولا تحرقوه فإنه لا يعذب ٢٦٧٣
إن وسادك لعريض طويل، إنما هو الليل والنهار ٢٣٤٨
أن وفد ثقيف لما قدموا على رسول الله ﷺ أنزلهم ٣٠٢٦
إن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله فيما نشرب؟ ٣٦٩٦
إن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله ﷺ ٤٦٧٧
إن ولد لي من بعدك ٤٩٦٧
أن يتزعفر الرجل ٤١٧٩
أن يحتبي الرجل مفضياً بفرجه إلى السماء ٤٠٨٠
أن يحلق رأس الصبي فتترك له ذؤابة ٤١٩٤
أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق بنت ٢٢٩٥
إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ٤٣٢١
إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه، وإذا ٨٩٣
أن يزيد بن عميرة وكان من أصحاب معاذ بن ٤٦١١
إن يفتح الله الطائف غداً دللتك على امرأة تقبل ٤٩٢٩
إن يكن فلن تسلط عليه يعني الدجال وإن لا يكن ٤٣٢٩
إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول السام ٥٢٠٦
إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا ننكحهن ٢٥٨
إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له ٤٤٤٦
أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها ٢٥٨
إن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها ٢١٦٥
أن يهود النضير وقريظة حاربوا رسول الله ﷺ ٣٠٠٥
إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم ٤٢٠٣
أن اليهود يقولون إذا جامع الرجل أهله في فرجها ٢١٦٣
أن يهودياً قتل جارية من الأنصار على حلي لها ٤٥٢٨
أن يهودية كانت تشتم النبي ﷺ وتقع فيه ٤٣٦٢
أن يوم حنين كان يوم مطر، فأمر النبي ﷺ مناديه ١٠٥٧
أنا ٤٦٤٨
أنا آخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندي خالتها ٢٢٧٨
أنا أبلغهم عنكم، قال: وأنزل الله عز وجل ﴿ ولا . . . ٢٥٢٠
أنا ابن عبد المطلب، قال: يا ابن عبد المطلب ٤٨٧
أنا أبو حسن القرم والله لا أريم حتى يرجع ٢٩٨٥
أنا أحق بها، أنا خرجت إليها وسافرت وقدمت ٢٢٧٨
أنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن ٥٢٥
أنا أشهد أنك قد بايعته، فأقبل النبي ﷺ على ٣٦٠٧
أنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم ٢٣٨٩
أنا أصرم، قال بل أنت زرعة ٤٩٥٤
أنا أعلم الناس بهذا الحديث، كنت فيمن رجم ٤٤٢٠
أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء ٤١٩
أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا: فاعرض ٩٦٣
أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. قالوا فلم فوالله ٧٣٠
أنا أعلمكم يعني به قلت صدقت، بأبي أنت وأمي ٤٨٣٦
أنا ألي حزر النخل وأعطيكم نصف الذي قلت ٣٤١٠
أنا ألي جذاذ النخل وأعطيكم نصف الذي قلت ٣٤١٢
إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا ٢٣١٩
إنا أناس فقراء، فلم يجعل عليه شيئاً ٤٥٩٠
أنا أنبئك بخبر رجل ربح. قال ما هو يا رسول ٢٧٨٥
إنا أنبئنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير ٣٩٠١
إنا أهديت لنا هدية فاشتهيناها فأفطرنا، فقال ٢٤٥٨
أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالاً فلأهله ٢٩٥٤
أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فأيما رجل مات ٢٩٥٦
أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً أو ٢٩٠٠
أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً فعلي ٣٣٤٣
أنا أولى الناس بابن مريم، الأنبياء أولاد علات ٤٦٧٥
أنا بأرض باردة نعالج بها عملاً شديداً وأنا ٣٦٨٣
أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول، قال: فما غيرك ٢٤٢٨
أنا بذاك يا رسول الله مرتين وأنا صابر لأمر الله ٢٢١٣
أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ٢٦٤٥
أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه ٣٣٨٣
أنا الجساسة، اذهب إلى ذلك القصر، فأتيته فإذا ٤٣٢٥
أنا الجساسة، انطلقوا إلى هذا الرجل في هذا ٤٣٢٦

أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان من أمري ما لا ٣٩٣١
أنا حبيبة بنت سهل قال: ما شأنك؟ قالت: لا أنا ولا ٢٢٢٧
إنا حدثنا أن صاحبكم هذا قد جاء بخير فهل ٣٨٩٦
أنا حرم؟ قال: نعم ١٨٥٠
أنا الدجال، خرج نبي الأميين بعد؟ قلت: نعم. قال ٤٣٢٥
أنا رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت ٤٦٣٤
أنا رأيته قال رسول الله ﷺ: إنه لم يمت، قال: فرجع ٣١٨٥
أنا رأيته يجر النسعة ٤٤٩٩
أنا الرحمن وهي الرحم شققت لها اسماً من ١٦٩٤
أنا رسول الله الذي إذا أصابك ضر فدعوته ٤٠٨٤
أنا رسول رسول الله ﷺ إليكن وأمرنا بالعيدين أن نخرج ١١٣٩
إنا رسولا رسول الله ﷺ إليك لتؤدي صدقة ١٥٨١
إنا رمينا الجمرة بليل. قالت: إنا كنا نصنع هذا ١٩٤٣
أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء ٤٨٠٠
إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة، فقال ٣٧٥٩
أنا سيد ولد آدم وأول من تنشق عنه الأرض ٤٦٧٠
أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة، وأمر بدفنهم ٣١٣٨
أنا فأخذ أبو مسعود كفاً من حصى فرماه به ٣٥٧٧
أنا، فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعةً، ولم يقضوا ١٢٤٦
أنا، فقال علمت أن بعضكم خالجنيها ٨٢٩
أنا. فناموا حتى طلعت الشمس، فاستيقظ النبي ﷺ ٤٤٧
أنا فئة المسلمين ٢٦٤٧
أنا. قال أنا، أنا، كأنه كرهه ٥١٨٧
إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا، وأنا متقدم ٢٣٢٩
إنا قد فقدنا من أدراعك أدراعاً فهل نغرم لك؟ ٣٥٦٣
إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا ٤٨٩٠
أنا قلتها لم أرد بها إلا خيراً. قال ما تناهت ٧٧٤
أنا قلتها لم أرد بها إلا الخير. فقال أبو موسى ٩٧٢
إنا قوم حديث عهد بجاهلية، وقد جاءنا ٩٣٠
أنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة قد كن ٢٧٢٨

إنا كل على آبائنا وأبنائنا ١٦٨٦
إنا كنا في دار كثير فيها عددنا ٣٩٢٤
إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه، وذلك حين التسبيح ١١٣٥
إنا كنا نرى سالماً ولداً فكان يأوي معي ومع أبي ٢٠٦١
إنا كنا نسلف على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر ٣٤٦٤
إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله ﷺ ١٩٤٣
إنا كنا نفرع فرعاً في الجاهلية فما تأمرنا؟ قال ٢٨٣٠
إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها فوق ثلاث ٢٨١٣
إنا لا ندري من أذن منكم ممن لم يأذن، فارجعوا ٢٦٩٣
إنا لجلوس بباب الحسن إذ جاء رجل فقال ٥٢٣١
أنا لك صاحب ٤٨٦١
إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم عندك أحتسب ٣١١٩
إنا لليلة جمعة في المسجد إذ دخل رجل من ٢٢٥٣
إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مس الحجارة ٤٤٢٠
إنا لنراه جفاءً بالرجل فقال ابن عباس هي سنة ٨٤٥
أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ٤٧٣٢
أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوي ٤٧٣٢
أنا ممن قدم رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة في ١٩٣٩
أنا موسى. قال أنت نبي بني إسرائيل الذي ٤٧٠٢
إنا نأكل ولا نشبع، قال فلعلكم تفترقون؟ قالوا ٣٧٦٤
إنا نتبايع بأموال الناس فيأتي أحدنا مكة فيبيت ١٩٥٨
إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في ٣٨٣٩
إنا نجد في بعض الكتب أن منه سكينةً ٤٧٩٦
إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم ١٥٣٧
إنا نخطب، فمن أحب أن يجلس للخطبة ١١٥٥
إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل ٨٣
إنا نريد أن نكنس زمزم وإن فيها من هذه ٥٢٥١
إنا نصنع ذلك، قال فلا وأنا أقول ما لي ينازعني ٨٢٤
إنا نقرؤها ﴿هيت لك﴾ يعني فقال ابن مسعود ٤٠٠٤
إنا نكون بالمكان الشهر والشهرين ٣٢٢

إنا نلقى العدو غداً وليس معنا مدىً ٢٨٢١
أنا وارث من لا وارث له، أفك عانيه وأرث ماله ٢٩٠١
أنا والله سمعته منه ٤٦٤٣
إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله ﷺ لحويصة ٤٥٢١
أنا وامرأة سفعاء الخدين كهاتين يوم القيامة ٥١٤٩
أنا وبنو المطلب لا نفترق في الجاهلية ولا إسلام ٢٩٨٠
أنا، ورثه رسول الله ﷺ السدس، قال مع من؟ قال ٢٨٩٧
أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة، وقرن بين ٥١٥٠
أنا ولي رسول الله ﷺ وولي أبي بكر فوليتهما ما ٢٩٦٣
أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: لقد رأيت ٧٧٠
أنا يا رسول الله، فقال ما منعك أن تجيبني في ٣٣٤١
أنا يا رسول الله، قال فاركب، فركب فرساً له ٢٥٠١
إناء مثل إناء، وطعام مثل طعام ٣٥٦٨
أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة ٢٠٤٤
أنت أبصر ١٦٩١
أنت أبو شريح ٤٩٥٥
أنت أبونا آدم؟ فقال له آدم: نعم ٤٧٠٢
أنت أحق بثمنه، والله أغنى عنه ٣٩٥٦
أنت أحق به ما لم تنكحي ٢٢٧٦
أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك الأسماء ٤٧٠٢
أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء ١١٧٣
أنت إمامهم، واقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذناً ٥٣١
أنت بذاك يا سلمة. قلت: أنا بذاك يا رسول الله ٢٢١٣
أنت بها يا وبر تحدر علينا من رأس ضال، فقال ٢٧٢٣
أنت بيني وبين نفسك. قال عبد الله: فإني سمعت ٣٥١١
أنت تكشف المغرم والمأثم، اللهم لا يهزم جندك ٥٠٥٢
أنت جميلة ٤٩٥٢
أنت رأيته؟ قال: نعم، قال إذا لا أصلي عليه ٣١٨٥
أنت رأيته؟ قلت: نعم ورآه الناس، وصاموا وصام ٢٣٣٢
أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام ٣٢٠٠
أنت رسول الله ﷺ. قال: أعتقها فإنها مؤمنة ٣٢٨٢، ٣٩٠
أنت رسول الله ﷺ؟ قال: أنا رسول الله الذي إذا ٤٠٨٤
أنت سمعته منه؟ ثلاث مرات قال: نعم كل ٤٢٧
أنت سهل قال: لا! السهل يوطأ ويمتهن ٤٩٥٦
أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل ٢٥٩٨
أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل والمال ٢٥٩٩
أنت عضدي ونصيري، بك أحول وبك أصول ٢٦٣٢
أنت مضار، فقال رسول الله ﷺ للأنصاري: اذهب ٣٦٣٦
أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربي وأنا عبدك ٧٦٠
أنت من الأولين. قال: فتزوجها عبادة بن الصامت ٢٤٩٠
أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك التوراة ٤٧٠١
أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء ٤٧٠٢
أنت ومالك لوالدك، إن أولادكم من أطيب كسبكم ٣٥٣٠
أنت يا أبا ذر مع من أحببت. قال فإني أحب ٥١٢٦
أنت يا أبة، قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين ٤٦٢٩
أنتم والله قتلتموه. قالوا: والله ما قتلناه. فأقبل ٤٥٢١
انتهش من كتف ثم صلى ولم يتوضأ ١٩٠
انتهى إلينا رسول الله ﷺ وأنا غلام في الغلمان ٥٢٠٣
انتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله ٨٢٧
انتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما ٨٢٦
انتهى الناس. وقال عبد الله بن محمد الزهري: من ٨٢٧
انتهيت إلى النبي ﷺ وهو في قبة من أدم ٥١١٨
انتهينا ٣٦٧٠
أنتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها ٦٦
انحر من البدن سبعاً وستين أو ستاً وسبعين ١٧٩٧
انحروا في رحالكم ١٩٠٨
انحل ابني غلامك وأشهد لي رسول الله ﷺ، فأتى ٣٥٤٥
أنحلني أبي نحلاً قال فقال إسماعيل بن سالم ٣٥٤٢
أنرى ربنا عز وجل يوم القيامة؟ قال: هل تضارون ٤٧٣٠
انزع عنك القميص. قال: فنزعته من رأسه ونزع ١٩٩٩

أنزل الله عز وجل وفي أشباهها أراه قال: وإن ٢١٣٥
أنزل تصديق قول النبي ﷺ ﴿والذين لا يدعون مع . .﴾ ٢٣١٠
انزل فاجدح لنا نزل فجدح، فشرب رسول الله ﷺ ٢٣٥٢
انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله، لو أمسيت ٢٣٥٢
انزل ليلة ثلاث وعشرين، فقلت لابنه فكيف كان ١٣٨٠
انزل وألقى له وسادةً فإذا رجل عنده موثق ٤٣٥٤
انزلا فكلا من جيفة هذا الحمار، فقالا: يا نبي الله ٤٤٢٨
أنزلت في هذه الآية ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم . .﴾ ٢٨٨٧
أنزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه ٤٢٧٢
أنزلها الله عز وجل وحدها فألحقها، والذي نفسي ٢٥٠٧
انزل وألقى له وسادةً فإذا رجل عنده موثق ٤٣٥٤
أنزلوا الناس منازلهم ٤٨٤٢
انسكي المناسك كلها غير أن لا تطوفي بالبيت ١٧٨٢
أنسيت أم قصرت الصلاة؟ قال: لم أنس ولم تقصر ١٠٠٨
أنشد الله رجلاً فعل ما فعل لي عليه حق إلا قام ٤٣٦١
أنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ ٤١٣١
أنشدك بالله هل سمعت رسول الله ﷺ نهى عن ٤١٣١
أنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ٣٦٢٤
أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ٢٩٦٣
أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ٢٩٦٣
أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن نوح، أنشدكن ٥٢٦٠
أنشز العظم ٢٠٦٠
انصب رايةً عند حضور الصلاة، فإذا رأوها ٤٩٨
انصرف علينا رسول الله ﷺ فرأى يزيد جالساً ٥٧٧
انصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعيد بغسل ٥١٨٥
انصرف من الركعتين من صلاة ١٠١٥
انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة ٨٢٦
انصرفت ٥١٨٥
انصرفت إلى عبد الله بن عمرو فحدثته، فقال ٤٣١٠
انطلق إلى رسول الله ﷺ فخذ منه الأمان على ٣٠٢٧

انطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها ٢٢١٣
انطلق بأبي سعيد فشهد له فقال: أخفي علي هذا ٥١٨٢
انطلق بنا إلى ذي مخبر رجل من أصحاب النبي ٢٧٦٧
انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت معه ٤٠٢٨
انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليحدثن شأن هذه ١١٨٤
انطلق بها فضرب عنقها فما أنس، عجباً منها! ٢٦٧١
انطلق حاطب فكتب إلى أهل مكة أن محمداً قد ٢٦٥١
انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص ٣١٨٥
انطلق فانظر أول خزاعي تلقاه فادفعه إليه ٢٩٠٣
انطلق مع أسامة إلى وادي القرى في طلب مال له ٢٤٣٦
انطلقت إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل فقال: اجلس ٢٤٠٨
انطلقت أنا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوده ٤٩٨٦
انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا: هل عهد إليك ٤٥٣٠
انطلقت أنا والفضل حتى نوافق صلاة الظهر قد ٢٩٨٥
انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي ﷺ فخرج ٢٢
انطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد ٢٩٨٦
انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ ٤٨٠٦
انطلقت مع ابن عمر في حاجة إلى ابن عباس ٣٣٠
انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ ثم إن النبي ٤٤٩٥
انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فإذا هو ذو وفرة ٤٢٠٦
انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فرأيت عليه ٤٠٦٥
انطلقت مع رجلين إلى النبي ﷺ فشهد أحدهما ٢٩٣٠
انطلقنا تتعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا ٢٦٥٠
انطلقنا حاجين فإذا رجل فقال لنا: إلى جنبكم ٤٣٠٨
انطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا كهيئة الكثيب ٣٨٤٠
انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ٢٦١٤
انطلقوا بنا إلى بيت عائشة، فانطلقنا فقال: يا ٥٠٤٠
انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه ٤٤٢٨
انظر أن تريحني منه فإني لست بداخل على أحد ٣٠٥٥
انظر فقلت: هذا راكب، هذان راكبان ٤٣٧

انظر كبر خزاعة فادفعه إليه ٢٩٠٣
انظر ما اجتمع على هؤلاء، فجاء فقال: على امرأة ٢٦٦٩
انظر ما تقول فإنه لا يذكر الذراعين غيرك ٣٢٥
انظرن من إخوانكن، فإنما الرضاعة من المجاعة ٢٠٥٨
انظروا أكبر رجل من خزاعة ٢٩٠٤
انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم للصلاة يخاف ١٢٠٣
انظروا إليه يبول كما تبول المرأة، فسمع ذلك ٢٢
أنظروا هذين حتى يصطلحا ٤٩١٦
أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم. قالت: هو أكثر ٢٨٧
أنعم الله عينك ٥٢٢٧
انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي ١٧٨١
أنقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس ٧٨١
إنك آذيت الله ورسوله ٤٨١
إنك امرؤ فيك جاهلية، قال: إنهم ٥١٥٧
إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت ٤٨٨٨
إن إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك فالتمس ٢١١١
إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا، فما ترى ٣٧٥٢
إنك تعلم أني استأجرت أجيراً بفرق أرز، فلما ٣٣٨٧
إنك تواصل إلى السحر ٢٣٧٤
إنك تواصل، قال: إني لست كهيئتكم، إن لي ٢٣٦١
إنك جئت من عند هذا الرجل بخير، فارق لنا ٢٤٢٠
إنك رجل مفؤود، ائت الحارث بن كلدة أخا ٣٨٧٥
إنك سألتني هذا السيف وليس هو لي ولا لك وإن ٢٧٤٠
إنك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر به رسول الله ٢٩٦٠
إنك قد قلتها أربع مرات فبمن؟ قال بفلانة ٤٤١٩
إنك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة ١١٢٤
إنك لست مثلنا، قد غفر الله لك ما تقدم ٢٣٨٩
إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ٤٧٠٠
إنك مع من أحببت، قال: فأعادها أبو ذر ٥١٢٦
إنك منهم، قالت: ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ٢٤٩٠

أنكتها؟ قال: نعم، حتى غاب ذلك منك في ذلك ٤٤٢٨
أنكح عناقاً. قال: فسكت عني، فنزلت ﴿والزانية﴾ ٢٠٥١
أنكر ذلك عليه عمران بن حصين. قال: فكتبوا ٧٧٧
انكرنا ذلك عليه فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ٤٩٨٦
انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام ١١٩٤
انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وإن ١١٨٢
إنكم آويتم صاحبنا وإنا نقسم بالله لتقاتلنه ٣٠٠٤
إنكم أعلم بالعدد منا ١٣٨٣
إنكم أهل الحلقة والحصون، وإنكم لتقاتلن صاحبنا ٣٠٠٤
إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم ٤٩٤٨
إنكم تصبحون عدوكم، والفطر أقوى لكم فأفطروا ٢٤٠٦
إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير ٤٣٣٨
إنكم سترون ربكم كما ترون هذا لا تضامون في ٤٧٢٩
إنكم شكوتم جدب دياركم واستئخار المطر عن ١١٧٣
إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا رحالكم ٤٠٨٩
إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم ٢٤٠٦
إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إن الذي تدعونه ١٥٢٦
إنكم لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها أصلاً في ١٥٦١
إنكم والله لا تأمنوا عندي إلا بعهد تعاهدوني عليه ٣٠٠٤
إنكما علجان فعالجا عن دينكما، ثم قام فدخل ٢٢٩
إنما أحببت أن أريكم طهور رسول الله ﷺ ١١٦
إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله فاختر ٣٥١١
إنما أردت الحجارة، فقال النبي ﷺ: لا حتى تميز ٣٣٥١
إنما أردت هذا يا رسول الله ٥٢٢٤
إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فدخل ٢٠٥٧
إنما أعطيتها حياتها وله إخوة، فقال رسول الله ﷺ ٣٥٥٧
إنما الأعمال بالنية وإنما لامرىء ما نوى، فمن ٢٢٠١
إنما الإمام جنة يقاتل به ٢٧٥٧
إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة ٣٧٦٠
إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ٣٥٨٣

إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم، فإذا أتى أحدكم ٨
إنما البدعة من قبلكم، سمعت من يقول بمكة لعن ٥٢٤١
إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين، صبوا ٣٨٠
إنما بينك وبينه أربع فآخذك بالذي عليك ٣٠٥٥
﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون. .﴾ ٤٣٦٦
﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في. .﴾ ٤٣٧٢
إنما جعل الإمام ليؤتم به ٦٠٤
إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا ٦٠٥
إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائماً فصلوا ٦٠١
إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، ولا ٦٠٣
إنما جعل ذلك رخصة للناس في ٦١٤
إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة في كل مال لم ٣٥١٤
إنما جعل الطواف بالبيت بين الصفا والمروة ١٨٨٨
إنما حملوا قوله في طيب النساء، على أنها إذا ٤٠٤٨
إنما ذلك عرق فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي ٢٨٠
إنما ذلك عرق وليست بالحيضة، فإذا أقبلت ٢٨٢
إنما ذلك عمل الشيطان كان ينخسها بيده فإذا ٣٨٨٣
إنما زرعنا القطن يا رسول الله وقد تبددت سبأ ٣٠٢٨
إنما الصلاة لقراءة القرآن وذكر الله، فإذا كنت ٩٣١
إنما العشور على اليهود والنصارى، وليس على ٤٠٤٦
إنما العمرى التي أجازها رسول الله ﷺ أن يقول ٣٥٥٥
إنما عملت لله، قال: خذ ما أعطيت فإني قد عملت ٢٩٤٤
إنما فررنا من النار وأراد قوم أن يدخلوها، فبلغ ٢٦٢٥
إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين ٥١٠
إنما كان ذلك قبل نزول المائدة. قال: ما أسلمت إلا ١٥٤
إنما كان ذلك من سوء الخلق ٢٢٩٤
إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا، فضرب بيده على ٣٢١
إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك إلى الأرض ٣٢٦
إنما كان يكفيك أن تقول هكذا، وضرب بيديه ٣٢٢
إنما كان يكفيك هكذا، ثم ضرب بيديه الأرض ٣٢٣
إنما كان يكفيك. وضرب النبي ﷺ بيده إلى ٣٢٤
إنما كرهتم هذا لهذا؟ قال: نعم. فقال له أبو موسى ٣٢١
إنما كسفت لموت إبراهيم، فقام النبي ﷺ فصلى ١١٧٨
إنما مثل ذلك شيطانة لقيت شيطاناً في السكة ٢١٧٤
إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف ٦٤٧
﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله﴾ ٢٧٧١
إنما نزل رسول الله ﷺ المحصب ليكون أسمح ٢٠٠٨
إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت من ٤٠٥٥
إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم ٢٨١٢
إنما هذا من أخوان الكهان. من أجل سجعة ٤٥٧٦
إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف ١٤٧٦
إنما هذه الآيات يخوف الله عز وجل بها ١١٨٥
إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان ٢٨٧
إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق ٤٣٧٣
إنما هلكت بنو إسرائيل حين أتخذ هذه نساؤهم ٤١٦٧
إنما هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة ٩١٠
إنما هو بالتاء يعني التلب، وكان شعبة ألثغ ٣٩٤٨
إنما هو خلق من خلق الله، الله أجل وأعظم ٤٧٣١
إنما هو سواد الليل، وبياض النهار ٢٣٤٨
إنما هو شن أو قربة ٤١٨٢
إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب ٢٣٠٥
إنما هو من صيد البحر ١٨٥٤
إنما هي توبة نبي ولكني رأيتكم تشزنتم للسجود ١٤١٠
إنما هي جنازة يهودي، فقال: إن الموت فزع فإذا ٣١٧٤
إنما هي طعمة أطعمكموها الله تعالى ١٨٥٢
إنما الوضوء على من نام مضطجعاً. زاد عثمان ٢٠٢
إنما يجزئك من ذلك الوضوء. قلت: يا رسول الله ٢١٠
إنما يزرع ثلاثة: رجل له أرض فهو يزرعها ٣٤٠٠
إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ٢٥٦٥
إنما يكفيك أن تحفني عليه ثلاثاً. وقال زهير ٢٥١

إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة، ثم	١٠٧٦	إنه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر	٤٦١٣
إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة، ثم جاء	٤٠٤٠	إنه شهد النبي ﷺ فرق في المتلاعنين فقال	٢٢٥١
إنما يلي الرجل أهله	٣٢٠٩	إنه شيخ كبير ما به من صيام، قال: فليطعم	٢٢١٤
أنه أبصر النبي ﷺ حين قام إلى الصلاة	٧٢٥	إنه صلى مع رسول الله ﷺ وكان لا يتم التكبير	٨٣٧
أنه أتى رسول الله ﷺ فقال ما يحل لنا من الميتة؟	٣٨١٧	إنه عمك فليلج عليك	٢٠٥٧
أنه أتى معاذ بن جبل وهو يصلي بقوم صلاة	٧٩١	﴿إنه عمل غير صالح﴾ فقالت: قرأها ﴿إنه عمل غير﴾	٣٩٨٣
إنه أخي من الرضاعة، فقال انظرن من إخوانكن	٢٠٥٨	إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه ليس يتورع	٣٢٤٥
إنه إذا اضطجع استرخت مفاصله	٢٠٢	إنه فاجر ليس يبالي ما حلف ليس يتورع من	٣٦٢٣
إنه أراد مرةً أن يعتكف في العشر الأواخر من	٢٤٦٤	إنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا بل من قبل	٤٣٢٦
أنه أسر إليه فقال إذا انصرفت من صلاة المغرب	٥٠٧٩	إنه قال آنفاً قبل أن تجيء ما منكم من أحد يتوضأ	١٦٩
أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي	١١٦٠	إنه قال للنبي ﷺ: إن أختي نذرت أن تمشي	٣٣٠٤
إنه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة أو حممة	٣٩	إنه قام إلى النبي ﷺ وهو يخطب فقال جيراني بما	٣٦٣١
إنه أنزلت علي آنفاً سورة، فقرأ بسم الله الرحمن	٤٧٤٧	إنه قد مات. فقال النبي ﷺ: إنه لم يمت، قال: فرجع	٣١٨٥
أنه انطلق هو وصاحب له إلى أبي سعيد يعودونه	٥٢٥٦	إنه قد مات. قال: وإن مات. قلت: فإنه قد أسلم	٤٣٢٨
إنه بينما أناس يسيرون في البحر فنفد طعامهم	٤٣٢٨	أنه قرأها ﴿قد بلغت من لدني﴾ وثقلها	٣٩٨٥
أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال: قد اسلمت	٣٥٦	إنه قطع يدي، فقال رسول الله ﷺ: لا تقتله	٢٦٤٤
إنه جذع، فقال: ضح به، فضحيت به	٢٧٩٨	إنه كاذب، إنه والله ما استهل، ولا شرب ولا أكل	٤٥٧٤
إنه حبسني حديث كان يحدثنيه تميم الداري	٤٣٢٥	إنه كان على أمها صوم شهر أفأقضيه عنها؟ فقال	٣٣١٠
إنه حفظ عن رسول الله ﷺ سكتتين سكتةً إذا	٧٧٩	إنه كان في مجلس فيه أبوه فذكر فيه قال فسجد	٩٦٦
إنه خليفة صالح ولكنه يستخلف حين يستخلف	٤٦٥٦	إنه كان في مجلس فيه أبوه وكان من أصحاب	٧٣٣
إنه دخل على ثابت بن قيس قال أحمد وهو	٣٨٨٥	إنه كان قارىء لنا يقرأ علينا فكنا نستمع	٣٦٦٦
إنه دخل مع رسول الله ﷺ علي امرأة وبين	١٥٠٠	إنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن، فأقيمت	٥٩٨
إنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة	٤٩٠٤	إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله تعالى لا	٤٠٨٦
أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه قبل التكبير	٧٢٤	إنه كان يصلي وهو مسبل إزاره وإن الله جل ذكره	٦٣٨
أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب بني سهم	٢٠١٦	إنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب	٢٥٦
إنه رده أربع مرات	٤٤٢٣	إنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشقة الثالثة	١٩٠٠
أنه سأل أبا واقد الليثي ماذا كان يقرأ به	١١٥٤	إنه كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها	٨٣٦
أنه سأل ابن شهاب عن تشهد رسول الله ﷺ يوم	١٠٩٨	إنه كبر على أصحابك هذه الآية، فقال رسول الله	١٦٦٤
أنه سئل النبي ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج حافية	٣٢٩٤	إنه كتب إلى أبيه أما بعد فإن رسول الله ﷺ	٤٥٦
أنه سمع نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا	٣٠١٢	إنه كره الوضوء باللبن والنبيذ وقال إن التيمم	٨٦

إنه لا بد لنا قال فلا إذاً ٣٦٩٩
إنه لا تفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة ٤٣٧
إنه لا ظروف لنا، فقال اشربوا ما حل ٣٧٠٠
إنه لا يصيد صيداً ولا ينكأ عدواً، وإنما يفقأ العين ٥٢٧٠
إنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا رب النار ٥٢٦٨، ٢٦٧٥
إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين ٤٣٥٩
إنه لفتح، فقسمت خيبر على أهل ٢٧٣٦
إنه لفتح، فقسمت خيبر على أهل الحديبية ٢٧٣٦
إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا ٨٧٦
إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ سألك إنما ٣٠٧٠
إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا وقد أنذر الدجال ٤٧٥٦
إنه لم يمت، قال فرجع فصيح عليه فقالت امرأته ٣١٨٥
إنه لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلا أني لم أكن ٣٣٠
إنه لو حدث شيء في الصلاة أنبأتكم به، ولكن ١٠٢٠
إنه لو كان مسلماً فأعتقتم عنه، أو تصدقتم عنه ٢٨٨٣
إنه ليس بسر، هل كان رسول الله ﷺ يصافحكم ٥٢١٤
إنه ليس لنا خادم غيرها، قال: فلتخدمهم حتى ٥١٦٧
إنه ليس لنبي أن يومض. قال أبو غالب: فسألت ٣١٩٤
إنه ليس لي إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه فكيف ٣٦٥
إنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال ٤٧٥٣
إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في كل يوم ١٥١٥
إنه نزل ههنا رجل معه امرأة هي أحسن الناس ٢٢١٢
إنه نهر وعدنيه ربي عز وجل في الجنة وعليه ٤٧٤٧
إنه يشب الوجه فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعيه ٢٣٠٥
إنه يقدم عليكم قوم وهنتهم الحمى ولقوا منها شراً ١٨٨٦
إنها أبصرت أم سلمة تصب الماء على بول الغلام ٣٧٩
أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى ٣٧٤
أنها أجارت رجلاً من المشركين يوم الفتح فأتت ٢٧٦٣
أنها أخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة ٢٢٨٩
إنها أختي فلما رجع إليها قال إن هذا سألني عنك ٢٢١٢
إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع، وإذا أدبرت أدبرت ٤١٠٧
أنها أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج قال فسألت ٢٢٣٧
إنها بدنة، فقال: اركبها ويلك في الثانية أو الثالثة ١٧٦٠
إنها تتكلم. فقال رسول الله ﷺ: ما حدثكم أهل ٣٦٤٤
إنها تغرب في عين حامية ٤٠٠٢
أنها حدثته أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد ١٢٨٠
أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر ٢٧٢٩
إنها دواء. قال النبي ﷺ: لا ولكنها داء ٣٨٧٣
أنها ذكرت أو كلمة غيرها قراءة رسول الله ﷺ ٤٠٠١
أنها ذكرت النار فبكت، فقال رسول الله ﷺ ٤٧٥٥
أنها ذكرت نساء الأنصار، فأثنت عليهن وقالت ٣١٥
أنها ذكرت نساء الأنصار، فأثنت عليهن وقالت ٤١٠٠
أنها رأت النبي ﷺ وهو قاعد القرفصاء، فلما ٤٨٤٧
أنها رمت الجمرة. قلت: إنا رمينا الجمرة بليل ١٩٤٣
أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت: إني ٣٨٣
أنها سألت عاشة عن دم الحيض يصيب الثوب ٣٨٨
أنها سألت عائشة في حجري يتيم أفآكل من ٣٥٢٨
إنها سفتح لكم أرض العجم وستجدون فيها بيوتاً ٤٠١١
إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء ٤٣٣
إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها في ٤٢٦٥
إنها ستكون فتنة يكون المضطجع فيها خيراً من ٤٢٥٦
أنها سمعت ميمونة بنت كردم قالت خرجنا مع ٢١٠٣
أنها سئلت عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت ١٣٤٨
أنها طلقت على عهد رسول الله ﷺ ولم يكن للمطلقة ٢٢٨١
أنها قالت وهي تذكر شأن خيبر كان النبي ﷺ ١٦٠٦
أنها قالت: يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر ٢٥١
أنها قد اسقطت يا نبي الله غلاماً قد نبت شعره ٤٥٧٤
إنها قد أفاضت، فقال: فلا إذاً ٢٠٠٣
أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن ٢٢٢٧
أنها كانت تحت سعد بن خولة وهو من بني عامر ٢٣٠٦

أنها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بأرض ٢١٠٧
إنها كانت تستحاض، فقال لها النبي ٣٠٤،٢٨٦
إنها كانت تغسل المني من ثوب رسول الله قالت ٣٧٣
أنها كانت تفلي رأس رسول الله ﷺ وعنده امرأة ٣٠٨٠
أنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ غدوةً فإذا كان ٣٧١٢
أنها كانت عند ابن جحش فهلك عنهما وكان ٢٠٨٦
أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها ٣١٠
أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر، قالت فسابقته ٢٥٧٨
إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما ٨٥٨
إنها لا تحل لي. قالت فوالله لقد أخبرت أنك ٢٠٥٦
إنها لتضرب أصولها بالفؤوس وإنها لنخل عم ٣٠٧٤
إنها لتعدل ثلث القرآن ١٤٦١
إنها لرؤيا حق إن شاء الله، فقم مع بلال فألق ٤٩٩
إنها نفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا يستثني ١٣٧٨
إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم ٧٦
إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم ٧٥
إنها ماتت وعليها صوم شهر ٣٣٠٩
إنها ماتت وعليها صوم شهر أفيجزىء أو يقضي ٢٨٧٧
أنهاكم عن النقير والمقير والحنتم والدباء والمزادة ٣٦٩٣
إنهم إخوانكم فضلكم الله عليهم، فمن لم يلائمكم ٥١٥٧
إنهم استفتوا النبي ﷺ عن ذلك فقال: أما ٢٥٥
أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عشر سنين ٢٧٦٦
إنهم حفاة فاحملهم، اللهم إنهم عراة فاكسهم ٢٧٤٧
أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك ١٢٠٦
أنهم ذكروا عند رسول الله ﷺ الغسل من الجنابة ٢٣٩
أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين فأطنبوا ٢٥٠١
أنهم شكوا في هلال رمضان مرةً، فأرادوا أن لا ٢٣٤١
إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جياع فأشبعهم ٢٧٤٧
أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك ٩٧٩
أنهم كانوا إذا رفعوا رؤسهم من الركوع ٦٢٠
أنهم كانوا على منهل من المناهل، فلما ٢٩٣٤
أنهم كانوا مع نبي الله ﷺ وهم يتصعدون في ١٥٢٧
أنهم كانوا يسيرون مع ٥٠٠٤
إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا بخاتم فاتخذ خاتماً ٤٢١٤
إنهم ليتحدثون وإنهن ليتحدثنه، فقال هل ٢١٧٤
إنهم ليتواعدونني بالقتل آنفاً قال: قلنا يكفيكهم ٤٥٠٢
إنهم وفدوا إلى النبي ﷺ، فلما أرادوا أن ٥٨٧
إنهما يعذبان وما يعذبان في كبير أما هذا فكان ٢٠
أنى تراه؟ قال عسى أن يكون نزعه عرق قال ٢٢٦٠
أنى علمت ذلك؟ قال: بالآية التي أخبرنا رسول ١٣٧٨
إني آخذها وأخاف أن يجد علي رسول الله ﷺ يقول ١٥٧٩
إني أبدع بي فاحملني. قال: لا أجد ما أحملك ٥١٢٩
إني أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم ٢١٤٠
إني اجتويت المدينة، فأمر لي رسول الله ﷺ بذود ٣٣٣
إني أجد في نفسي إني لم أطف بالبيت حين ١٧٨٥
إني أجد منك ريح مغافير فدخل على ٣٧١٥
إني أحب الله ورسوله. قال: فإنك مع من أحببت ٥١٢٦
إني أحب أن أسمعه من غيري. قال: فقرأت عليه ٣٦٦٨
إني أحب أن تأخذ خير إبلي. قال: فأبى أن يقبلها ١٥٧٩
إني أحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببتني له ٥١٢٥
إني أحمدك. أستعينك على قريش أن يقيموا دينك ٥١٩
إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ولا أهلكهم ٤٢٥٢
إني أراك تمشي والناس يسعون؟ قال: إن أمشي ١٩٠٤
إني أراك ضعيفاً وإني أحب لك ما أحب لنفسي ٢٨٦٨
إني أردت الخروج إلى خيبر، فقال: إذا أتيت ٣٦٣٢
إني أرسلت إلى البقيع تشترى لي شاةٌ فلم أجد ٣٣٣٢
إني أرى بعض هذا على امرأتك، قال: فادخلي ٤١٦٩
إني أرى الليلة ظلةً ينطف منها السمن والعسل ٤٦٣٢
إني أرى الليلة فذكر رؤيا فعبرها أبو بكر فقال ٣٢٦٨
إني أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من ١٦١٦

إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول ٥٢١٤
إني أريد الجهاد وليس لي مال أتجهز به، قال ٢٧٨٠
إني أريد حاجة إلى أهلي بودان فتلبث لي؟ قلت ٤٨٦١
إني أريد الحج أشترط؟ قال: نعم. قالت ١٧٧٦
إني أسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت المنان ١٤٩٥
إني أسألك الجنة، وأعوذ بك من النار. أما إني ٧٩٢
إني أسألك الجنة ونعيمها وبهجتها وكذا وكذا ١٤٨٠
إني أسألك خير المولج وخير المخرج، بسم الله ٥٠٩٦
إني أسألك خير هذا اليوم فتحه ونصره ونوره ٥٠٨٤
إني أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ ٢١٦٠
إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي ٥٠٨٤
إني أسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن ٢٥٩٩
إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة ٩٦
إني أسألك من فضلك ٤٦٥
إني أسألك يا الله الأحد الصمد الذي لم يلد ٩٨٥
إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك ١٥٣٨
إني أسلمت وتحتي أختان، قال: طلق أيتهما ٢٢٤٣
إني أسمعك تدعوا كل غداة اللهم عافني في بدني ٥٠٩٠
إني أصبت امرأة ذات جمال وحسب وأنها لا تلد ٢٠٥٠
إني أصبت حداً فأقمه علي. قال: توضأت ٤٣٨١
إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك ٥٠٦٩
إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك ٥٠٧٨
إني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام، فقال رسول الله ٢٣٨٩
إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فصم يوماً وأفطر ٢٤٢٧
أني أعطي رجالاً وأدع من هو أحب إلي منهم لا ٤٦٨٤
إني أعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر، ولولا رأيت ١٨٧٣
إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من ١٤٢٧
إني أعوذ بك ٤
إني أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل ٥٠٩٤
إني أعوذ بك من الأربع من علم لا ينفع، ومن قلب ١٥٤٨
إني أعوذ بك من البخل والهرم ٣٩٧٢
إني أعوذ بك من البرص والجنون والجذام وسيء ١٥٥٤
إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ١٥٤٧
إني أعوذ بك من زوال نعمتك، وتحويل عافيتك ١٥٤٥
إني أعوذ بك من شر سمعي، ومن شر بصري ١٥٥١
إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم ١٥٥٠
إني أعوذ بك من شرها، فإن مطر قال اللهم ٥٠٩٩
إني أعوذ بك من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق ١٥٤٦
إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم قال فجعل ٤٧٨٠
إني أعوذ بك من صلاة لا تنفع وذكر دعاء آخر ١٥٤٩
إني أعوذ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم القيامة ٥٠٨٥
إني أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل ١٥٤٠
إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من ١٥٤٢،٩٨٤
إني أعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة ٨٨٠
إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، ومن شر ١٥٤٣
إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة، وأعوذ ١٥٤٤
إني أعوذ بك من المأثم والمغرم، فقال قائل ما أكثر ٨٨٠
إني أعوذ بك من الهدم، وأعوذ بك من التردي ١٥٥٢
إني أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من ١٥٥٥
إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب ٢٥٩٨
إني أعوذ بك، وقال شعبة وقال مرةً أعوذ بالله ٥
إني أعينه بعرق آخر، قال قد أحسنت، اذهبي ٢٢١٤
إني أقرأ كما علمت أحب إلي ﴿وقالت هيت لك﴾ ٤٠٠٥
إني أقرئت القرآن، فقيل لي على حرف أو حرفين ١٤٧٧
إني أقوى من ذلك وتناقصه حتى قال اقرأه في ١٣٩٠
إني أقول فيها أن لها صداقاً كصداق نسائها لا ٢١١٦
إني أقول مالي أنازع القرآن، قال فانتهى الناس عن ٨٢٦
إني أكره أن يكون في السن نقص فقال ما كرهت ٢٨٠٢
إني أكون أحياناً وراء الإمام. قال فغمز ذراعي ٨٢١
إني امرأة أستحاض حيضة كثيرة شديدة ٢٨٧

إني امرأة أستحاض فلا أطهر، أفأدع الصلاة؟ ٢٨٢
إني امرأة أشد ضفر رأسي، أفأنقضه للجنابة؟ ٢٥١
إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر ٣٨٣
إني امرأة من خارجة قيس عيلان قدم ٣٩٥٣
إني أمسك سهمي الذي بخيبر ٣٣١٧
إني أمسيت ولم أرم. قال ارم ولا حرج ١٩٨٣
إني إن لا أستخلف، فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف ٢٩٣٩
إني أنا المسيح وإنه يوشك أن يؤذن لي في ٤٣٢٦
إني أنخلع من مالي ٣٣١٠
إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا ٢٥٠١
إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب ٢٥٠١
إني أهللت بإهلال النبي ﷺ. قال فأتيت النبي ١٧٩٧
إني أواصل إلى السحر، وربي يطعمني ويسقيني ٣٣٧٤
إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه، فأمر به ٤٤٤٨
إني أول من أحيا ما أماتوا من كتابك ٤٤٤٧
إني جائع فأطعمني، إني ظمآن فاسقني، قال ٣٣١٦
إني جنب، فقال إن المسلم ليس بنجس ٢٣٠
إني جئتك من مدينة الرسول ﷺ لحديث ٣٦٤١
إني حائض. فقال رسول الله ﷺ: إن حيضتك ٢٦١
إني حائض. فقال: وإن اكشفي فخذيك، فكشفت ٢٧٠
إني حريص على الجهاد وإني وجدت الحج ١٧٩٩
إني حلقت قبل أن أذبح. قال اذبح ولا حرج ١٩٨٣
إني خاطب العشية على الناس ومخبرهم ٤٥٣٤
إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئاً ٢٨٠٣
إني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمري ما ٢٠٢٩
إني رأيت ابن الزبير صلى صلاةً لم أر أحداً ٧٣٩
إني رأيت رسول الله ﷺ يصلي في قميص ٦٣٣
إني رأيت كأن دلواً دلي من السماء فجاء أبو بكر ٤٦٣٧
إني رأيتك صنعت اليوم شيئاً لم تكن تصنعه ١٧٢
إني رأيته فصامه وأمر الناس بصيامه ٢٣٤٢
إني رجل أصيد أفأصلي في القميص الواحد ٦٣٢
إني رجل أكري في هذا الوجه وإن ناساً يقولون ١٧٣٣
إني رجل ضخم وكان ضخماً لا أستطيع أن ٦٥٧
إني رجل ضرير البصر شاسع الدار ولي قائد ٥٥٢
إني سألت ربي وشفعت لأمتي فأعطاني ثلث ٢٧٧٥
إني سأمسك سهمي من خيبر ٣٣١٣
إني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وبينما هو ٢٢١٢
إني سمعت الله يقول ولا تقتلوا أنفسكم إن الله ٣٣٤
إني سمعت حبي أبا القاسم ﷺ يقول لا تقبل صلاة ٤١٧٤
إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن، فأنا أحب ٥٠٩٠
إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة ١١٢٤
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا اختلف البيعان ٣٥١١
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول إنما مثل هذا مثل ٦٤٧
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من قوم يعمل ٤٣٣٨
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من حلف بغير الله ٣٢٥١
إني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقاً ٣٦٤١
إني سمعت عمر يحلف بالله تعالى على ذلك ٤٣٣١
إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ١٤٧٥
إني صائم ٢٤٦١
إني صائم، إني صائم ٢٣٦٣
إني صائم . . . فدخل علينا يوماً آخر ٢٤٥٥
إني صائم، قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن ٢٤٠٨
إني طلقتها ثلاثاً يا رسول الله، قال لقد علمت ٢١٩٦
إني عالجت امرأة من أقصى المدينة فأصبت منها ٤٤٦٨
إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم، قال فقال كل من ٢٨٧٢
إني قد أرى الذي تنكرون، إني قلت يا رسول الله ٤٢٤٤
إني قد تبت ٣١٩٤
إني قد تصدقت بعرضي على عبادك ٤٨٨٦
إني قد حدثتكم عن الدجال حتى خشيت أن لا ٤٣٢٠
إني قد خبأت لك خبيئةً، وخبأ له يوم تأتي السماء ٤٣٢٩

إني قد سقت الهدي وقرنت، قال: فقال لي انحر ١٧٩٧
إني قد فجرت فقال ارجعي فرجعت فلما أن كان ٤٤٤٢
إني قد فعلت الذي بلغك، وإني أتوب إلى ٤٥٠٣
إني قد نمت، فظن أنها تعتل فأتاها، فجاء رجل ٥٠٦
إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياماً طويلاً، فقام ٢١١١
إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية ٣٩٣٠
إني كرهت أن أذكر الله تعالى عز وجل إلا على ١٧
إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردّاً خفياً ٥١٨٥
إني كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني ٣٣٣
إني كنت جنباً. فقال رسول الله ﷺ إن الماء ٦٨
إني كنت جنباً فكرهت أن أجالسك على غير ٢٣١
إني كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً وإني أسلمت ١٧٩٩
إني كنت سابيت رجلاً وكانت أمه أعجمية ٥١٥٧
إني كنت قد صليت في منزلي وأنا أحسب أن قد ٥٧٧
إني لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن ٢٧٥٨
إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت، فآذنوني ٣١٥٩
إني لا أستطيع أن أدور بينكن، فإن رأيتن أن ٢١٣٧
إني لا أصبر عن البيع فقال رسول الله ﷺ ٣٥٠١
إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فإنا أهل بيت قد ٢٤٥٩
إني لا أعرف مما هو ، ولقد رأيته أول يوم وضع ١٠٨٠
إني لا أقول هذا إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى ٢٢٧٧
إني لأجنح أن آكل منه، والتجنح الحرج. ويقول ٣٧٥٣
إني لأحب هذا، فقال له النبي ﷺ أعلمته؟ ٥١٢٥
إني لأحبك، فقال أوصيك يا معاذ لا تدعن في ١٥٢٢
إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك ﴿فلا وربك لا ٣٦٣٧
إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما إن أؤخر ١٢٤٩
إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتبع ٢٣٨٩
إني لأرجو أن لا تعجز أمتي عند ربها أن يؤخرهم ٤٣٥٠
إني لأرقي ولكن استضفناكم فأبيتم أن تضيفونا ٣٤١٨
إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً فاستله الآخر ٢٧٦٥
إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني أريد أن ٨٤٢
إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا من رسول ١٨٧٥
إني لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذي ٤٧٨١
إني لأعلم كلمة لو قالها هذا لذهب عنه ما يجد ٤٧٨٠
إني لأقرأ بكم شِبهاً بصلاة رسول الله ﷺ ٨٣٦
إني لأمشي مع عبد الله بن مسعود بمنى إذ لقيه ٢٠٤٦
أني لأنذركموه وما من نبي إلا قد أنذره قومه ٤٧٥٧
إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا خرج فرأى قُبتك ٥٢٣٧
إني لبلادنا إذ رفعت لنا رايات وألوية، فقلت ٣٠٨٩
إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى ١٨٠٦
إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان ٤٩٨
إني لست كهيئتكم، إن لي مطعماً يطعمني وساقياً ٢٣٦١
إني لَعلى أرجوحة بين عذقين فجائتني أمي ٤٩٣٧
إني لعندهم إذ أتيت فقيل هؤلاء الأسارى قد أتي بهم ٢٦٨٠
إني لفي ذاك. فمشيت معه ساعةً حتى إذا ١٢٤٩
إني لم أتهمك ولكن الحديث عن رسول الله ﷺ ٥١٨٣
إني لم أجد لما فعل هذا في غرة الإسلام مثلاً ٤٥٠٣
إني لم أرسل بها إليك لتلبسها وأمرني فأطرتها ٤٠٤٣
إني لم أَشعر فحلقت قبل أن أذبح ، فقال رسول الله ٢٠١٤
إني لم أُعطكها لتلبسها. قال: فما أصنع بها؟ ٤٠٤٧
إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر أخاً له ١٠٧٦
إني لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر بن الخطاب ٤٠٤٠
إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا لتوفي بنذرك، فقال ٣١٩٤
إني لما رأيتك أقبلت إليك فمررت بغيضة شجر ٣٠٨٩
إني لما رجعت لما رأيت من اهتمامك رأيت رجلاً ٥٠٦
إني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة. وقال في حديث ١٧٧٨
إني ليتيم في حجر رافع بن خديج وحججت معه ٣٤٠١
إني ما جمعتكم لرهبة ولا رغبة، ولكن جمعتكم أن ٤٣٢٦
إني متعجل إلى المدينة فمن أراد أن يتعجل معي ٣٠٧٩
إني محدثكم حديثاً ما أحدثكموه إلا احتساباً ٥٦٣

إني مسلم، قال لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت ٣٣١٦
إني نحلت ابني النعمان نحلاً وإن عمرة سألتني ٣٥٤٢
إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا مكان كان ٣٣١٢
إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف. قال أوفي ٣٣١٢
إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ ٣٣١٣
إني نذرت إن وُلد لي وَلد ذكر أن أنحر على رأس ٣٣١٤
إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد ٣٣٢٥
إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في ٣٣٠٥
إني نسيت أن آمرك أن تخمر القرنين فإنه ليس ٢٠٣٠
إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى ٣٢٧٦
إني والله لا أرجع إليهم أبداً، فقال رسول ٢٧٥٨
إني والله ما آمن يهود على كتابي فتعلمته فلم يمر ٣٦٤٥
إني وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ٢٧٩٥
إني ومعاذ حول هاتين، أو نحو هذا ٧٩٣
إني وهبت لخالتي غلاماً، وأنا أرجو أن يبارك لها ٣٤٣٠
اهتف بالأنصار، قال: اسلكوا هذا الطريق فلا ٣٠٢٤
اهتم النبي ﷺ للصلاة كيف يجمع الناس لها ٤٩٨
أهدت له يهودية بخيبر شاة ٤٥١١
أهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية سمتها، فأكل ٤٥١٢
اهدني وسددني، واذكر بالهداية هداية الطريق ٤٢٢٥
اهدها، فمالت الصبية إلى أبيها فأخذها ٢٢٤٤
أهدى عام الحديبية ، في هدايا رسول الله ﷺ ١٧٤٩
أهدي لمولاة لنا شاة من الصدقة فماتت فمر بها ٤١٢٠
أهدي لنا حيس فحسبناه لك، فقال أدنيه. فأصبح ٢٤٥٥
أهدي لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فأفطرنا ٢٤٥٧
أهديت إلى رسول الله ﷺ حلة سيراء، فأرسل بها ٤٠٤٣
أهديت إلى النبي ﷺ ناقة فقال: أسلمت؟ قلت ٣٠٥٧
أهديت لرسول الله ﷺ بغلة فركبها، فقال عَلي ٢٥٦٥
أهديتم لجاري اليهودي فإني سمعت رسول الله ﷺ ٥١٥٢
أهذاً كهذ الشعر ونثراً كنثر الدقل؟ لكن النبي ﷺ ١٣٩٦
أهرقها، فقال أفلا أجعلها خلاً، قال لا ٣٦٧٥
أهريقوه. ثم قال إن الله حرم علي أو حرم الخمر ٣٦٩٦
أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ فقال اللهم ٤٤٤٨
أهل بالحج ١٧٥٢
أهلت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت، فقضى ١٧٧٨
أهل رسول الله ﷺ فذكر التلبية مثل حديث ١٨١٣
أهل سمعة ورياء ٣٧٤٥
أهل النبي ﷺ بالحج، فلما قدم طاف بالبيت ١٧٩٢
أهل النبي ﷺ بعمرة، وأهل أصحابه بحج ١٨٠٤
أهل هو وأصحابه بالحج وليس ١٧٨٩
أهللت بإهلال النبي ﷺ. قال فإني قد سقت الهدي ١٧٩٧
أهللت بما أهل به رسول الله ﷺ، وأن النبي ﷺ ١٧٨٩
أهللت بهما معاً، فقال عمر هديت لسنة نبيك ١٧٩٨
أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج خالصاً لا يخالطه ١٧٨٧
أهلي بالحج، وقال سليمان واصنعي ما يصنع ١٧٧٨
أو أربعة ٤٠٥
أو أن يكتب عليه ولم يذكر مسدد في حديثه أو ٣٢٢٦
أو خير ٤٧٥٦
أو سبعاً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك ٣١٤٦
أو ست، ودخل بي وأنا بنت تسع ٢١٢١
أو صاع بر أو قمح بين اثنين، عن الصغير ١٦٢٠
أو صاعاً من دقيق ١٦١٨
أو غير ذلك يا عائشة، إن الله خلق الجنة، وخلق ٤٧١٣
أو قال: دعا استجيب له، فإن قام فتوضأ ثم صلى ٥٠٦٠
أو لغيره إذا صلى أحدكم فليبدأ بتمجيد ربه ١٤٨١
أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض، ثم ٤٣٣٧
أو مسلم، إني لأعطي الرجل العطاء وغيره أحب ٤٦٨٣
أو مسلم حتى أعادها سعد ثلاثاً، والنبي ﷺ يقول ٤٦٨٤
أو يأتي بها الإمام ٣٥٩٦
أو يحلق ثم يحل ١٧٩٢

أو يزاد عليه ٣٢٢٦
أو يقول أحدهما لصاحبه: اختر ٣٤٥٥
أوتحبين ذاك؟ قالت لست بمخلية بك وأحب من ٢٠٥٦
أوتر آخر الليل، فقال لأبي بكر أخذ هذا بالحزم ١٤٣٤
أوتر أول الليل ووسطه وآخره، ولكن انتهى وتره ١٤٣٥
أوتر بأصحابك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ١٤٣٩
أوتر من أول الليل، وقال لعمر متى توتر؟ قال أوتر ١٤٣٤
أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر ١٤١٦
أوتي رسول الله ﷺ سبعاً من المثاني الطوال ١٤٥٩
أوجب إن ختم فقال رجل من القوم: بأي شيء ٩٣٨
أوجدت علي يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: نزل ٤٨٩٦
أؤدي عنك كتابتك وأتزوجك. قالت: قد فعلت ٣٩٣١
أوصاني أخي عتبة إذا قدمت مكة أن انظر إلى ٢٢٧٣
أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن بشيء ١٤٣٣
أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن في سفر ١٤٣٢
أوصى بثلاثة فقال أخرجوا المشركين ٣٠٢٩
أوصى الحارث أن يصلي عليه عبد الله بن يزيد ٣٢١١
أوف بما نذرت به لله. قالت: فجمعها فجعل ٣٣١٤
أوف بنـــذرك ٣٣١٤
أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ٣٣١٣
أوف عني نذري فظفرها فذبحها ٣٣١٤
أوفاهم جعله الذي صالحوه عليه، فقالوا: اقتسموا ٣٤١٨
أوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. فقالوا ٣٩٠٠
أوفي بنذرك. قالت إني نذرت أن أذبح بمكان كذا ٣٣٠٤
أوقد وجدتموه؟ قالوا: نعم. قال: ذاك صريح الإيمان ٥١١١
أوكلكم يجد ثوبين ٦٢٩
أولا أدلك على خير من ذلك تصبر حتى تلقاني ٤٧٥٩
أولكلكم ثوبان ٦٢٥
أولم على صفية بسويق وتمر ٣٧٤٤
أولم ولو بشاة ٢١٠٩

أوما بلغك شأن فاطمة بنت قيس، فقالت عائشة ٢٢٩٥
أوما تذكر أن رسول الله ﷺ قال: رفع القلم عن ثلاثة ٤٤٠١
أويطيق ذلك أحد؟ قال: يا رسول الله فكيف بمن ٢٤٢٥
أي آية في القرآن أعظم؟ قال النبي ﷺ: الله لا إله إلا ٤٠٠٣
أيّ الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام ٥١٩٤
أيّ الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة في أول وقتها ٤٢٦
أيّ الأعمال أفضل؟ قال: طول القيام، قيل فأي ١٤٤٩
أيّ أمر يحدث بعد الثلاث ٢٢٩٠
أيّ الجهاد أفضل؟ قال: من جاهد المشركين بماله ١٤٤٩
أيّ دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ أكثر؟ قال: كان ١٥١٩
أيّ ذلك شئت يا حمزة ٢٤٠٣
أيّ ذلك فعلت أجزأ عنك ١٨٦١
أيُّ الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً ٢٣١٠
أي رب وعزتك وجلالك لقد خشيت أن لا يبقى ٤٧٤٤
أي شيء تأخذان؟ قالا: عناقاً جذعة أو ثنيةً ١٥٨١
أي شيء ترهنوني؟ قال: وما تريد منا؟ فقال ٢٧٦٨
أي الصدقة أعجب إليك؟ قال الماء ١٦٧٩
أي الصدقة أفضل؟ قال: أن تصدق وأنت ٨٢٦٥
أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد المقل، وابدأ ١٦٧٧
أي القتل أشرف؟ قال: من أهريق دمه وعقر جواده ١٤٤٩
أي اللباس كان أحب إلى النبي ٤٠٦٠
أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: رجل يجاهد في ٢٤٨٥
أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر ٤٦٢٩
أي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ما حرم الله ١٤٤٩
إي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استخلفه ثلاثاً ٤٧٦٨
أي يوم هذا؟ قالوا: يوم النحر. قال: هذا يوم الحج ١٩٤٥
أي يوم هذا؟ فقلنا: الله ورسوله أعلم. قال: أليس ١٩٥٣
إياكم والجلوس بالطرقات، فقالوا: يا رسول الله ٤٨١٥
إياكم والحسد، فإن الحسد يأكل الحسنات كما ٤٩٠٣
إياكم والشح فإنما هلك من كان قبلكم بالشح ١٦٩٨

إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ٤٩١٧
إياكم والقسامة، قال فقلنا: وما القسامة؟ قال: الشيء ٢٧٨٣
إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن ٤٩٨٩
إياي أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر فإن الله إنما ٢٥٦٧
ائت حرثك أنى شئت، وأطعمها إذا طعمت ٢١٤٣
ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت لعله ٤٤١٩
ائت النبي ﷺ فقل له: إن أبي يقرئك السلام ٣٩٣٤
ائتني ببينة على هذا، فذهب ثم رجع فقال هذا ٥١٨١
ائتني بها. فقال: فجئت بها. فقال: أين الله؟ قالت: في ٩٣٠
ائتني بها. قال: فجئت بها. قال: أين الله؟ قالت: في ٣٢٨٢
ائتني غداً أحبوك وأثيبك وأعطيك حتى ظننت ٢١٩٨
ائته فأقرأه السلام، قال فأتيته فقلت: إن أبي يقرئك ٥٢٣١
ائتوا الصلاة وعليكم السكينة، فصلوا ما أدركتم ٥٧٣
ائتوني بالتوراة، فأتى بها فنزع الوسادة من تحته ٤٤٤٩
ائتوني بأم خالد، فأتي بها فألبسها إياها ثم قال ٤٠٢٤
ائتوني بوضوء لعلي أصلي فاستريح ٤٩٨٦
ائتوه فصلوا فيه، وكانت البلاد إذ ذاك حرباً ٤٥٧
ائتي بمن يشهد معك. قال فأتاه بمحمد بن ٤٥٧٠
ائتيا رسول الله ﷺ فقولا له: يا رسول الله ٢٩٨٥
أيحسب أحدكم متكئاً على أريكة قد يظن أن الله ٣٠٥٠
الأيدي ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطي التي ١٦٤٩
ائذن لي بالسياحة. قال النبي ﷺ: إن سياحة ٢٤٨٦
ائذن لي فأضرب عنقه. فقال رسول الله ٤٣٢٩
ائذن لي في الغزو معك أمرض مرضاكم لعل الله ٥٩١
ائذنوا للنساء إلى المساجد بالليل، فقال ابن له ٥٦٨
ائذنوا له، فلما دخل ألان له القول، فقالت عائشة ٤٧٩١
ائذنوا لهن، وتقول: لا نأذن لهن ٥٦٨
أيسر أحدكم من يبصق في وجهه، إن أحدكم ٤٨٠
أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه ١٠٠٦
أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم، قالوا ٤٨٨٧
أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضيغم أو ضمضم ٤٨٨٦
أيكم ابن عبد المطلب؟ فقال رسول الله ﷺ: أنا ابن ٤٨٧
أيكم الذي ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف؟ ٦٨٤
أيكم رأى رؤيا ، فذكر معناه ولم يذكر الكراهية ٤٦٣٥
أيكم صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ ١٢٤٦
أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال: فأرم القوام ٩٧٢
أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى؟ فقال رجل أنا ٨٢٩
أيكم قرأ؟ قالوا: رجل، قال: قد عرفت أن بعضكم ٨٢٨
أيكم المتكلم بالكلمات فإنه لم يقل بأساً؟ ٧٦٣
أيكم محمد؟ ورسول الله ﷺ متكىء بين ظهرانيهم ٤٨٦
أيكم يحب أن يغدو إلى بطحان أو العقيق فيأخذ ١٤٥٦
أيكم يعلم ما ورث رسول الله ﷺ الجد؟ قال معقل ٢٨٩٧
الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في ٢٠٩٨
أيم الله لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول أن ٤٢٦٣
أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم، فليست ٢٢٦٣
أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا ٤١٧٥
أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها ٤٢٣٨
أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما ٢٠٨٨
أيما امرأة سألت زوجها طلاقاً في غير ما بأس ٢٢٢٦
أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحه ٢٠٨٣
أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة ٢١٢٩
أيما رجل أضاف قوماً فأصبح الضيف محروماً ٣٧٥١
أيما رجل أعتق امرأتين مسلمتين إلا كانتا فكاكه ٣٩٦٧
أيما رجل أعمر عمرة له ولعقبه فإنها للذي يعطاها ٣٥٥٣
أيما رجل أفلس فأدرك الرجل متاعه بعينه فهو ٣٥١٩
أيما رجل باع متاعاً فأفلس الذي ابتاعه ولم يقبض ٣٥٢٠
أيما رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً فإن الله جاعل ٣٩٦٥
أيما رجل مسلم أكفر رجلاً مسلماً، فإن كان كافراً ٤٦٨٧
أيما رجل من أمتي سببته سبةً أو لعنته لعنةً في ٤٦٥٩
أيما طبيب تطبب على قوم لا يعرف له تطبب ٤٥٨٧

أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر ٢٠٧٨
أيما عبد كاتب على مائة أوقية فأداها إلا عشرة ٣٩٢٧
أيما قرية أتيتموها وأقمتم فيها فسهمكم فيها ٣٠٣٦
أيما مسلم كسا مسلماً ثوباً على عري كساه الله ١٦٨٢
الإيمان بالله وشهادة أن لا إله إلا الله وعقد بيده ٣٦٩٢
الإيمان بضع وسبعون أفضلها قول لا إله إلا الله ٤٦٧٦
الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن ٢٧٦٩
أين أبو بكر؟ يأبي الله ذلك والمسلمون، يأبى ٤٦٦٠
أين أبي؟ قال أبوك في النهار فلما قفى ٤٧١٨
أين الله؟ فأشارت إلى السماء بإصبعها، فقال لها ٣٢٨٤
أين الله؟ قالت في السماء. قال فمن أنا؟ قالت: أنت ٣٢٨٢
أين الله؟ قالت: في السماء، قال: من أنا؟ قالت: أنت ٩٣٠
أين أنتقل يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ عند ٢٢٩٠
أين تنزل غداً في حجته؟ قال: هل ترك لنا ٢٠١٠
أين تنزل غداً في حجته؟ قال هل ترك لنا عقيل ٢٩١٠
أين درعك الحطمية ٢١٢٥
أين السائل عن العمرة؟ قال: اغسل عنك أثر ١٨١٩
أين السائل عن وقت الصلاة؟ الوقت فيما بين ٣٩٥
أين السائلون عن الوضوء؟ هكذا رأيت رسول الله ١٠٨
أين صلاته بعد صلاته، وصومه بعد صومه شك ٢٥٢٤
أين علماؤكم، سمعت رسول الله ﷺ ٤١٦٧
أين فلانة؟ قالت: وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثه ٢٦٧١
أين فلانة وفلان، فقالا: نحن ذان يا رسول الله ٤٤٢٨
أين كنت يا أبا هريرة؟ قال قلت إني كنت جنباً ٢٣١
أين المحترق آنفاً؟ فقام الرجل، فقال رسول الله ﷺ ٢٣٩٤
أينقص الرطب إذا يبس؟ قالوا: نعم فنهاه رسول ٣٣٥٩
إيه إيه ٤٧٩٦
أية هو؟ قال: القتل القتل ٤٢٥٥
أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس ٣٥٣
أيها الناس أما والله ما بت ليلتي هذه بحمد الله ١٣٧٤
أيها الناس إنكم لن تطيقوا أو لن تفعلوا كل ما ١٠٩٦
أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا ١٠٨٠
أيها الناس إنه ليس لي من هذا الفيء شيء ولا ٢٦٩٤
أيها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أن ١٤٤٧
أيهم يقدم؟ قال: أكثرهم قرآناً ٣٢١٥
أيهما أكثر أخذاً للقرآن، فإذا أشير له إلى أحدهما ٣١٣٨
بآمين، فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب، فانصرف ٩٣٨
بأبي أنت وأمي أرأيت سكوتك بين التكبير ٧٨١
بأبي وأمي لتدعني فلأعبرنها، فقال: اعبرها، فقال ٤٦٣٢
بات بها يعني بذي الحليفة حتى ١٧٩٦
بات عند ميمونة زوج النبي ﷺ وهي خالته ١٣٦٧
بادروا الصبح بالوتر ١٤٣٦
بأدناهما باباً ٥١٥٥
بارك الله لك فيها ٣٠٨٧
بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ٩٧٨
بارك لأحمس في خيلها ورجالها، وأتاه القوم ٣٠٦٧
بارك لنا فيه وزدنا منه، فإنه ليس شيء يجزىء ٣٧٣٠
بارك لهم فيما رزقتهم، واغفر لهم وارحمهم ٣٧٢٩
باسمك أحيا وأموت، وإذا استيقظ قال: الحمد لله ٥٠٤٩
بإقامة إقامة جمع بينهما ١٩٢٧
بإقامة واحدة لكل صلاة، ولم يناد في الأولى ١٩٢٨
بال ثم توضأ ونضح فرجه ١٦٨
بال رسول الله ﷺ فقام عمر خلفه بكوز من ماء ٤٢
بالآية التي أخبرنا رسول الله ﷺ قلت لزر: ما الآية؟ ١٣٧٨
بالدينارين والثلاثة، ثم اتفقا، فقال رسول الله ﷺ ٣٣٥٣
بالسواك ٥١
بالله لقد أعطى بها كذا وكذا فصدقه الآخر ٣٤٧٥
بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل بيته؟ ٥١
بأي شيء كان يفتتح رسول الله ﷺ قيام الليل؟ ٧٦٦
بأي شيء كان يوتر رسول الله ﷺ ١٤٢٤

بأي شيء يختم، فقال: بآمين، فإنه إن ختم بآمين ٩٣٨
بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة، أن رسول ٣٢٥٧
بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثاً ٤٣٥٩
بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن ٤٩٤٥
بايعت النبي ﷺ ببيع قبل أن يبعث وبقيت ٤٩٩٦
بايعني. قال: لا أبايعك حتى تغيري كفيك، كأنهما ٤١٦٥
بايعه، فقال رسول الله ﷺ: هو صغير ٢٩٤٢
ببعض هذا الحديث ٤٤٣٦
بت عند خالتي ميمونة فجاء رسول الله ﷺ بعد ١٣٥٦
بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ يصلي من ١٣٦٥
بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فنام حتى ذهب ١٣٦٤
بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث فصلى ١٣٥٧
بت في بيت خالتي ميمونة، فقام رسول الله ﷺ من ٦١٠
بت ليلة عند النبي ﷺ، فلما استيقظ من منامه ٥٧
بت ليلة عند النبي ﷺ لأنظر كيف يصلي ١٣٥٥
بتصديقك يا رسول الله، فجعل النبي ﷺ شهادة ٣٦٠٧
بثلاث ركعات فأتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة ١٣٥٣
بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ٤١
بحجته ١٨٠٣
بخ بخ ما أجود هذه، فقال رجل بين يدي النبي ١٦٩
البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل ٢٦
برة من ذهب. زاد النفيلي يغيظ بذلك المشركين ١٧٤٩
بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعد، وكان ٣٧٦١
بريداً ١٧٢٥
بزق رسول الله ﷺ في ثوبه وحك بعضه ببعض ٣٨٩
بسعر يومها ٣٣٥٥
بسم الله توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله ٥٠٩٥
بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر حتى ٤٧٤٧
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب ٤٠٠١
بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله ٥١٣٦
بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله ﷺ ٣٠٢٧
بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد ٢٩٩٠
بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أعطى محمد ٣٠٦٢
بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب عبد الله ٢٨٧٩
بسم الله فإنك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل ٤٩٨٢
بسم الله فطعم وطعموا، فأخبرت أنه أصبح ٣٢٧٠
بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ٢٦٠٢
بسم الله والله أكبر هذا عني وعمن لم يضح من ٢٨١٠
بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ ٣٢١٣
بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام ٥٦١
بشروا ولا تنفروا، ويسروا، ولا تعسروا ٤٨٣٥
بعته يعني بعيره من النبي ﷺ واشترطت حملانه ٣٥٠٥
بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقاً فلاحه ٤٥٣٤
بعث أبا ذر بهذا الحديث ٤٧٨٣
بعث أبان بن سعيد بن العاص ٢٧٢٣
بعث إلى بني لحيان وقال: ليخرج ٢٥١٠
بعث إلى عثمان بن مظعون فجاءه ١٣٦٩
بعث إلى علي رضي الله عنه فجاءه الرسول وهو ١٨٤٩
بعث إلى النساء يعني في مرضه ٢١٣٧
بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة إلى رسول ٤٨٧
بعث جيشاً وأمر عليهم رجلاً ٢٦٢٥
بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر ٣٠٣٧
بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم ١٦٥٠
بعث رسول الله ﷺ أسيد بن حضير وأناساً معه ٣١٧
بعث رسول الله ﷺ بالهدي، فأنا فتلت قلائدها ١٧٥٩
بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء بهذه القصة ٤٣٨
بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى بني العنبر فأخذوهم ٣٦١٢
بعث رسول الله ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل ٢٦٧٩
بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم، فاعتصم ٢٦٤٥
بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد، فخرجت معها ٢٧٤٣

بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد، فلما ١٤٦
بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن غالب الليثي في ٢٦٧٨
بعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافةً فأتي بهم ٤٣٦٦
بعث رسول الله فلاناً الأسلمي، وبعث معه بثمان ١٧٦٣
بعث سرية فيها عبد الله بن عمر ٢٧٤٤
بعث علي إلى النبي ﷺ بذهبية في تربتها ٤٧٦٤
بعث معاذاً إلى اليمن فقال: إنك ١٥٨٤
بعث معه بدينار يشتري له ٣٣٨٦
بعث معه بهدي فقال: إن عطب منها شيء ١٧٦٢
بعث النبي ﷺ إلى أبي طبياً فقطع منه عرقاً ٣٨٦٣
بعث النبي ﷺ سرية فسلحت رجلاً منهم سيفاً ٢٦٢٧
بعث النبي ﷺ عشرة عيناً، وأمر عليهم عاصم ٢٦٦٠
بعث النبي ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٦٢٣
بعث يعني النبي ﷺ بسيسة عيناً ينظر ما صنعت ٢٦١٨
بعث يوم حنين بعثاً إلى أوطاس ٢١٥٥
بعثنا رسول الله ﷺ سرية إلى الحرقات فنذروا ٢٦٤٣
بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال إن وجدتم ٢٦٧٤
بعثنا رسول الله ﷺ في جيش قبل نجد، وابعث ٢٧٤١
بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فبلغت سهماننا ٢٧٤٥
بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال: إذا رأيتم ٢٦٣٥
بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فلما بلغنا المغار ٥٠٨٠
بعثنا رسول الله ﷺ لنغنم على أقدامنا فرجعنا ٢٥٣٥
بعثنا رسول الله ﷺ وأمّر علينا أبا عبيدة ٣٤٨٠
بعثني أبي إلى رسول الله ﷺ فقال ائته فاقرأه ٥٢٣١
بعثني أبي إلى النبي ﷺ في إبل أعطاها إياه ١٦٥٣
بعثني أبي في طائفة منهم، فأتيت شيخاً كبيراً ١٥٨١
بعثني رسول الله ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي ١٢٤٩
بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً فقلت ٣٥٨٢
بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد ٢٦٥٠
بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت فلم أجد ٣٢١

بعثني رسول الله ﷺ في حاجة. قال: فجئت وهو ١٢٢٧
بعثني رسول الله ﷺ مصدقاً فمررت برجل فلما ١٥٨٣
بعثني علي قال: أبعثك على ما بعثني عليه رسول ٣٢١٨
بعثني عمر إلى الأسقف فدعوته فقال له عمر وهل ٤٦٥٦
بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب ٣٣٩٩
بعثني قريش إلى رسول الله ﷺ فلما رأيت رسول ٢٧٥٨
بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب ٢٥٩١
بعثني النبي ﷺ ساعياً ثم قال: انطلق أبا مسعود ٢٩٤٧
بعثني النبي ﷺ فرجعت إليه فوجدته يأكل ٣٧٧١
بعثه إلى اليمن فقال: خذ ١٥٩٩
بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فذكر مثله ولم ١٥٧٨
بعد الوتر ركعتين وهو قاعد، فإذا أراد أن يركع ١٣٤٠
البعل الكبوس الذي ينبت من ماء السماء ١٥٩٨
بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله ﷺ ٣٩٥٤
بعه وتصدق بثمنه ٢٧١٣
بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا ٣٩٨٠
بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير ٣٩٨١
البقرة عن سبعة والجزور عن سبعة ٢٨٠٨
بقرن أي النساء هي اليوم؟ قال: قد رأت القتير ٢١٠٣
بقيت بقية من أهل خيبر، فتحصنوا فسألوا ٣٠١٦
بك أمسينا وبك نحيا، وبك نموت وإليك النشور ٥٠٦٨
بكت ٢٠٩٤
بكتوه، فأقبلوا ٤٤٧٨
بكر أم ثيب؟ فقلت: ثيباً قال: أفلا بكراً تلاعبها ٢٠٤٨
بكم كان رسول الله ﷺ يوتر قالت ١٣٦٢
بل ادعو، ثم جاء رجل فقال: يا رسول الله سعر ٣٤٥٠
بل أطاعوه قال: ذاك خير لهم ٤٣٢٥
بل أكلت مغافير قال: بل شربت عسلاً سقتني ٣٧١٥
بل الله يخفض ويرفع وإني لأرجو أن ألقى الله ٣٤٥٠
بل أنت أبرهم وأصدقهم ٣٣١٧

بل أنت بشير قال: بينما أنا أماشي رسول الله ﷺ ٣٢٣٠
بل أنت زرعة ٤٩٥٤
بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل ٤٢٩٧
بل أنت نسيت، بهذا أمرني ربي عز وجل ١٥٦
بل اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا ٤٣٤١
بل شربت عسلاً سقتني حفصة ٣٧١٥
بل شربت عسلاً عند زينب ٣٧١٤
﴿بل فعله كبيرهم هذا﴾ وبينما هو يسير في أرض ٢٢١٢
بل في كل جمعة قال: فقرأ كعب التوراة فقال ١٠٤٦
بل كان يصومه كله ٢٤٣٥
بل مرة واحدةً، فمن زاد فهو تطوع ١٧٢١
بل مؤداةً ٣٥٦٦
بل نسيت يا رسول الله، فأقبل رسول الله ﷺ ١٠٠٨
بل هي للأبد ١٧٨٧
بلغ ذلك أبا هريرة. قال: فما ذنبي أن كنت حفظت ١٢٦١
بلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها: أم يعقوب ٤١٦٩
بلغ ذلك سعداً فقال: صدق أخي قد كنا نفعل هذا ٧٤٧
بلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال ٢٦٤٥
بلغني أن رسول الله ﷺ افتتح خيبر عنوةً ٣٠١٨
بلغني أنك تريد الخروج وتلتمس صاحباً ٤٨٦١
بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات ٤١٦٩
بلغني عنك أنك وقعت على جارية بني فلان؟ ٤٤٢٥
بلا عمل؟ قال: الله أعلم ٤٧١٢
بلـــى ٤٨٨٥
بلى اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال ٤٦١١
بلى إنما نهي عن ذلك في الفضاء، فإذا كان بينك ١١
بلى، فاتخذ له منبراً مرقاتين ١٠٨١
بلى، فقال: إن لك رقابهن وما عليهن، فإن عليهن ٣٠٥٥
بلى، قال: بينا أنا أوعك في المسجد إذ جاء ٢١٧٤
بلى. قال: فأصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل ١١٧
بلى. قال: فالله أعظم. قال: ابن معاذ قال: فإنما هو ٣٧٣١
بلى، قال: فإن لك حجًّا، جاء رجل إلى النبي ﷺ ١٧٣٣
بلى، قال: فسكت، قال: فلما مات أبو موسى قال ٣١٣٠
بلى، قال: فقال: تقول: الله أكبر الله أكبر الله أكبر ٤٩٩
بلى. قال: فما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء قال ٤٣٩٩
بلى. قال: فهذه بهذه ٣٨٤
بلى. قال: هو ذاك ١٠٤٦
بلى. قالوا: فاعرض. قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام ٧٣٠
بلى قد ابتعته منك، فطفق الأعرابي يقول: هلم ٣٦٠٧
بلى قد جاءتك آياتي فكذبت بها واستكبرت وكنت ٣٩٩٠
بلى قد ذكرت حين مددتني ٥٩٧
بلى قد فعلت ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله ٣٢٧٥
بلى كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن ٢١٩٩
بلى لأفعلن، قال: قلت: ما أنت بفاعل، قال: لم؟ قلت ٢٠٣١
بلى والذي أكرمك بالحق. قال النبي ﷺ: اسمعوا إلى ٤٥٣٢
بلى وأنا على ذلك من الشاهدين. ومن قرأ لا أقسم ٨٨٧
بلى ولكنه زرع فلان، قال: فخذوا زرعكم وردوا ٣٣٩٩
بلى ولكنه نسي ٢٢٠٤
بلى. ومن قرأ والمرسلات فبلغ ﴿فبأي حديث بعده..﴾ ٨٨٧
بلى يا رسول الله، قال: إصلاح ذات البين وفساد ٤٩١٩
بلى يا رسول الله قد أسلمت. قال: فما منعك أن ٥٧٧
بما تستحل ماله أردد عليه ماله، ثم قال: لا ٣٤٦٧
بم تشهد؟ فقال: بتصديقك يا رسول الله ٣٦٠٧
بم كان رسول الله ﷺ يفتتح إذا هب من الليل ٥٠٨٥
بم كنتم تعرفون ذاك؟ قال: باضطراب لحيته ٨٠١
بمكة فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب ١٣٩٣
بناه على بناءه في عهد رسول الله ﷺ باللبن ٤٥١
بنت أم سلمة؟ قالت: نعم. قال: أما والله لو لم تكن ٢٠٥٦
بنو رفاعة من جهينة، فقال: قد أقطعتها لبني ٣٠٦٨
بنو ليث أتيناك نسألك عن حديث حذيفة، فذكر ٤٢٤٦

بنو النضير وخيبر وفدك، فأما بنو النضير فكانت ٢٩٦٧
بهمةً، قال: فاذبح لنا مكانها شاةً ثم قال لا ١٤٢
بيت لا تمر فيه جياع أهله ٣٨٣١
بئس ابن العشيرة، أو بئس رجل العشيرة، ثم ٤٧٩١
بئس أخو العشيرة، فلما دخل انبسطت إليه ٤٧٩٢
بئس ما جزتها أو جزيتيها إن الله أنجاها عليها ٣٣١٦
بئس ما عدلتمونا بالحمار والكلب، لقد رأيت ٧١٢
بئس مطية الرجل زعموا ٤٩٧٢
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٣٤٥٧
البيعان بالخيار ما لم يفترقا، فإن صدقا وبينا ٣٤٥٩
بين أن يأخذوا العقل أو يقتلوا ٤٥٠٤
بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة ٤٦٧٨
بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة لمن ١٢٨٣
بين لنا في الخمر بياناً شفاءً، فنزلت هذه ٣٦٧٠
بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين، ويخرج ٤٢٩٦
البينة وإلا فحد في ظهرك، فقال هلال: والذي ٢٢٥٤
بينا أبي في غزاة في الجاهلية إذ رمضوا فقال ٢١٠٤
بينا أنا أسير مع رسول الله ﷺ بين الجحفة ١٤٦٣
بينا أنا أوعك في المسجد إذ جاء رسول الله ﷺ ٢١٧٤
بينا نحن جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة ٤٠٨٣
بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل من ٥١٤٢
بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل ٤٦٩٥
بينا نحن في المسجد إذ خرج إلينا رسول الله ﷺ ٣٠٠٣
بينا نحن في المسجد جلوساً خرج علينا رسول ٩١٨
بينا نحن مع رسول الله ﷺ جلوس إذ دفع الراعي ١٤٢
بينما أنا أترمى بأسهم في حياة رسول الله ﷺ ١١٩٥
بينما أنا أطوف على إبل لي ضلت إذ أقبل ركب ٤٤٥٦
بينما أنا أماشي رسول الله ﷺ مر بقبور المشركين ٣٢٣٠
بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءته امرأة ٢٢٧٧
بينما أنا قائم مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ ٩٣١

بينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على ٥٠٤٠
بينما أنا وغلام من الأنصار نرمي غرضين لنا ١١٨٤
بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره إذا قال له رسول ٦٣٨
بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره إذا قال له رسول ٤٠٨٦
بينما رجل يمشي بطريق، فاشتد عليه العطش ٢٥٥٠
بينما رسول الله ﷺ جالس ومعه أصحابه وقع ٤٨٩٦
بينما رسول الله ﷺ يخطب يوماً إذ رأى نخامةً ٤٧٩
بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع ٦٥٠
بينما رسول الله ﷺ يقسم قسماً أقبل رجل ٤٥٣٦
بينما رسول الله ﷺ يمشي جاء رجل ومعه حمار ٢٥٧٢
بينما النبي ﷺ يخطب، إذا هو برجل قائم في ٣٢٩٠
بينما نحن حول رسول الله ﷺ إذ ذكر الفتنة ٤٣٤٣
بينما نحن مع رسول الله ﷺ في سفر إذ جاء ١٦٦٣
بينما نحن ننتظر رسول الله ﷺ للصلاة، في الظهر ٩٢٠
بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده ٣٦٤٤
بينما هو معتكف إذ كبر الناس فقال: ما هذا يا ٢٤٧٥
بينما هو يحدث القوم وكان فيه مزاح بينا ٥٢٢٤
بينما هو يمشي مع النبي ﷺ فذكر نحوه ٢٣٦٨
بينما هي عندها إذ دخل عليها بجارية وعليها ٤٢٣١
البينة أو حد في ظهرك، فقال هلال: والذي ٢٢٥٤
بينهما عشرة أميال يعني بين مكة وسرف ١٢١٦
بينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن ٣٣٣٠
بيني وبينكم كتاب الله، قال الله ﴿فطلقوهن لعدتهن﴾ ٢٢٩٠
تأخذ سدرها وماءها فتوضأ ثم تغسل رأسها ٣١٤
تأخذون ما تعرفون، وتذرون ما تنكرون وتقلبون ٤٣٤٢
تأخذين ماءك فتطهرين أحسن الطهور وأبلغه ٣١٦
تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ثم ١١٧٨
تبارك الذي بيده الملك ١٤٠٠
تب عليه ثلاثاً ٤٣٨٠
تب عليه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه ٥٥٩

تبت إلى الله، فأمسك رسول الله ﷺ لا يبايعه ٣١٩٤
تبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم. قالوا: يا رسول ٤٥٢٠
تبلي ويخلف الله تعالى ٤٠٢٠
تتبعين آثار الدم ٣١٤
تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً ١٣٢١
تَثويت أبا هريرة بالمدينة فلم أر رجلاً من ٢١٧٤
التجار إن البيع يحضره اللغو والحلف فشوبوه ٣٣٢٦
تجزئك آية الصيف. قلت لأبي إسحاق هو من مات ٢٨٨٩
تجيء الأعراب، فإذا رأوا وجهه قالوا هذا وجه ١٧٤٢
تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء، ثم تفيضي على ٢٥١
تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر ١٣٨٥
تحلف بالله؟ فقال: إني سمعت عمر يحلف بالله ٤٣٣١
تَحلف لكم يهود؟ قالوا: ليسوا مسلمين، فوداه ٤٥٢١
تحلي بهذا يا بنية ٤٢٣٥
تَحمار وتصفار ويؤكل منها ٣٣٧٠
تحمل بها النبي ﷺ، فأتاه بقدر ما وعده، فقال ٣٣٢٨
تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ فقال: أقم يا قبيصة ١٦٤٠
تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة. قال ٤٣٦
التحيات الطيبات والصلوات والملك لله، ثم سلموا ٩٧٥
التحيات لله الصلوات الطيبات السلام عليك أيها ٩٧١
التحيات لله والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها ٩٦٨
التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام ٩٧٤
تخبرنا من هم؟ قال: هم قوم تحابوا بروح الله ٣٥٢٧
تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلي ٢٩٧
تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلي ثم ٣٠٣
تدع الصلاة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستذفر ٢٧٨
تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يَرضى ٣١٢٦
تدور رحى الإسلام بخمس وثلاثين، أو ست ٤٢٥٤
تذاكرنا ما يقطع الصلاة عند ابن عباس فقال ٧١٦
تراءى الناس الهلال، فأخبرت رسول الله ﷺ أني ٢٣٤٢

تراني إنما ماكستك لأذهب بجملك؟ خذ جملك ٣٥٠٥
تربت يمينك يا عائشة، ومن أن يكون الشبه؟ ٢٣٧
ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي ٣٥٨٢
تركت آية كذا وكذا، فقال رسول الله ﷺ: هلا ٩٠٧
ترهنوني أولادكم، قالوا: سبحان الله يسب ابن ٢٧٦٨
تريد ماذا؟ قلت: أقتلها، فأشار إلى بيت في داره ٥٢٥٧
تريدين أن تصومي غداً؟ قالت: لا، قال: فأفطري ٢٤٢٢
تزوج ميمونة وهو محرم ١٨٤٤
تزوجت أم يحيى بنت أبي إهاب فدخلت علينا ٣٦٠٣
تزوجت امرأة بكراً في سترها، فدخلت عليها ٢١٣١
تزوجت امرأة، قال: ما أصدقتها؟ قال: وزن نواة ٢١٠٩
تزوجني رسول الله وأنا بنت سبع قال سليمان ٢١٢١
تزوجني وأنا بنت سبع أو ٤٩٣٣
تزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها ٢٤٩٠
تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم ٢٠٥٠
تسامع تعني الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج ٣٩٣١
التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ٩٣٩
التسبيح للرجال يعني في الصلاة، والتصفيق ٩٤٤
تستأمر اليتيمة في نفسها، فإن سكتت فهو ٢٠٩٣
تسجد هذه الساعة؟ فقال: قال رسول الله ﷺ إذا ١١٩٧
تسع سنين ٤٢٨٧
تسمع حي على الصلاة، حي علي الفلاح ٥٥٣
تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم ٣٦٥٩
تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله ٤٩٥٠
تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ٤٩٦٥
تشمت العاطس ثلاثاً، فإن شئت أن تشمته ٥٠٣٦
التشهد؟ قال: لم أسمع في التشهد وأحب إلي أن ١٠١٠
تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطست ١٣٧٨
تصدق به على ولدك. قال: عندي آخر. قال: تصدق ١٦٩١
تصدق به، فقال: يا رسول الله ما بين لابتيها أهل ٢٣٩٠

تصدق بهذا، فقال: يا رسول الله أعلى غيرنا؟ ٢٣٩٤
تصدق بهذا، فقال: يا رسول الله على أفقر مني ٢٢١٧
تصدق قال والله ما لي شيء ولا أقدر عليه، قال ٢٣٩٤
تصدقوا عليه، فتصدق الناس عليه، فلم يبلغ ذلك ٣٤٦٩
تصلي في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ٦٣٩
تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن ٥١٩٤
تعاد فيه الروح ٤٧٥٣
تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد ٤٣٧٦
تعال يا عبد الله بن مسعود ١٠٩١
تعال يا علقمة، فجئت، فقال له عثمان: ألا ٢٠٤٦
تعالوا فنجتمع على شيء نقيمه على على الشريف ٤٤٤٨
تعرف أسارير وجهه، فقال أي عائشة ألم تري ٢٢٦٧
تعرفها حولاً فإن جاء صاحبها دفعتها إليه ١٧٠٧
تعس الشيطان فقال لا تقل تعس الشيطان فإنك ٤٩٨٢
تعطي الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر ١٦٦٠
تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث مرات. قال قلت ٤٢٤٦
تعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج والعمرة؟ ١٧٩٤
تعنـــي إزاره ٣١٤٢
تعني قصيرةً، فقال لقد قلت كلمةً لو مزج بها ٤٨٧٥
تعوذ بهما، فما تعوذ متعوذ بمثلهما. قال: وسمعته ١٤٦٣
تعوذوا بالله من عذاب النار ومن فتنة الدجال ٤٧٥١
تغتسل تعني مرةً واحدةً ثم توضأ إلى أيام ٢٩٩
تغتسل من ظهر إلى ظهر، وتوضأ لكل صلاة ٣٠١
تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها ١٧٤٤
تغسله فإن لم يذهب أثره فلتغيره بشيء من ٣٥٧
تفتح أبواب الجنة كل يوم اثنين وخميس فيغفر ٤٩١٦
تفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد ٣٠٢٢
تفعل إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك وتوضأ ٢٠٦
التفل في المسجد خطيئة وكفارته أن يواريه ٤٧٤
تقاضى ابن أبي حدرد ديناً كان له عليه في عهد ٣٥٩٥

تقبضت إلى الناقة واستحييت فلما رأى رسول ٣١٣
تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد، ثم ٢٧٩٢
تقدم يعني عتبة بن ربيعة وتبعه ابنه وأخوه ٢٦٦٥
تقدموا فأتموا بي، وليأتم بكم من بعدكم، ولا ٦٨٠
تقطع يد السارق في ربع دينار فصاعداً ٤٣٨٤
تقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد ٤٩٩
تقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر ٤٩٩
تقول سودة والله إني لعندهم إذ أتيت فقيل ٢٦٨٠
تقووا لعدوكم وصام رسول الله ﷺ قال أبو بكر ٢٣٦٥
تكبر الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمده ١٥٠٤
تكف لسانك ويدك وتكون حلساً من أحلاس ٤٢٥٨
تكلم بكلمة خفية لم أفهمها، فقلت ما قال؟ قال ١٧٦٥
تكلم، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا. والعسيف ٤٤٤٥
تكون إبل للشياطين وبيوت للشياطين فأما إبل ٢٥٦٨
تكون في هذه الأمة أربع فتن في آخرها الفناء ٤٢٤١
تلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ، فلما ٢٢٤٥
تلبسها صاحبتها طائفة من ثوبها ١١٣٦
تلزم بيتك. قال: قلت: فإن دخل على بيتي؟ .....
قال: فإن ٤٢٦١
تلقى جعفر بن أبي طالب فالتزمه ٥٢٢٠
تلقي علي هذا وقد نهى رسول الله ﷺ أن يلبسه ١٨٢٨
تُلقي المرأة فتخها ١١٤١
تلك امرأة فتنت الناس، إنها كانت لسنةً فوضعت ٢٢٩٦
تلك أيام الهرج حيث لا يأمن الرجل جليسه ٤٢٥٨
تلك بتلك. وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ٩٧٢
تلك شاة لحم، فقال إن عندي عناقاً جذعةً وهي ٢٨٠٠
تلك صلاة المغضوب عليهم ٩٩٣
تلك صلاة المنافقين، تلك صلاة المنافقين ٤١٣
تلك غنيمة المسلمين غداً إن شاء الله، ثم قال من ٢٥٠١
تلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع، فقالت ٢٢٥٤

تلهب فيه النار ٤٠٢٩
تلهفت نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله ٢٤٠٨
تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى ١٨٠٥
تمـــراً ٢٧٢٩
تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلها أولى ٤٦٦٧
تمرة طيبة وماء طهور ٨٤
تنح حتى أريك، فأدخل يده بين الجلد واللحم ١٨٥
تنحرها ثم تصبغ نعلها في دمها، ثم اضربها على ١٧٦٣
تنحوا عن هذا المكان قال: ثم أمر بلالاً فأذن، ثم ٤٤٤
تنزيل السجدة وهل أتى على الإنسان حين من ١٠٧٤
تنظر فإن رأت فيه دماً فلتقرصه بشيء من ماء ٣٦٠
تنكح النساء لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ٢٠٤٧
تهدمت البيوت فادع الله أن يحبسه، فتبسم ١١٧٤
تواضعاً كساه. حلة الكرامة، ومن زوج لله توجه ٤٧٧٨
التؤدة في كل شيء إلا في عمل الآخرة ٤٨١٠
توسدت عتبته أو فسطاطه فصلى رسول الله ﷺ ١٣٦٦
توضأ أو مسح على نعليه وقدميه ١٦٠
توضأ ثلاثاً ثلاثاً وغسل رجليه بغير عدد ١٢٥
توضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم ٤٤٠
توضأ عندها فمسح الرأس كله ١٢٨
توضأ فأتي بإناء فيه ماء قدر ٩٤
توضأ فأدخل إصبعيه في جحري أذنيه ١٣١
توضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأقم ثم كبر، فإن ٨٦١
توضأ مرتين مرتين ١٣٦
توضأ واغسل ذكرك ثم نم ٢٢١
توضأ وضوءك للصلاة ٥٠٤٨
توضأ ومسح على الجوربين والنعلين ١٥٩
توضأ ومسح على ناصيته... كان ١٥٠
توضأ ومسح على نعليه وقدميه ١٦٠
توضأ يعني النبي ﷺ وضوءاً لم يلث منه التراب ٤٤٥
توضأت حين أقبلت؟ قال: نعم، قال: هل صليت معنا ٤٣٨١
توضأوا مما غيرت النار، أو قال: مما مست النار ١٩٥
توضأوا منها. وسئل عن لحوم الغنم، فقال: لا ١٨٤
توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله. قال يقال ٥٠٩٥
ثار من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر، فقال ٥٢٣٣
ثامنوني بحائطكم هذا، فقالوا: والله لا نطلب ثمنه ٤٥٣
ثامنوني به، فقالوا: لا نبغي به ثمناً فقطع النخل ٤٥٤
ثكلتك أمك أبا ذر لامك الويل، فدعا لي بجارية ٣٣٢
ثلاث ٢٢٠٥
ثلاث أخوات أو ثلاث بنات أو بنتان أو أختان ٥١٤٨
ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق ٢١٩٤
ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة ١٥٣٦
ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي ٣١٩٢
ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ١٩٤٧
ثـلاث مـرات ٤٨٥٧
ثـلاث مـرار ٥٠٤٥
ثلاث من أصل الإيمان الكف عن من قال: لا إله إلا ٢٥٣٢
ثلاث من كل شهر ورمضان إلى رمضان، فهذا ٢٤٢٥
ثلاثون ٥١٩٥
ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل رجل خرج ٢٤٩٤
ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر، والمتضمخ ٤١٨٠
ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا ٤٠٨٧
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة رجل منع ابن ٣٤٧٤
ثلاثون ٥١٩٥
ثلثه. قال: نعم. قلت: فإني سأمسك سهمي من ٣٣٢١
ثم أتى آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله ٥١٩٦
ثم أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً ثم ١٩٠٣
ثم أتيت عبد الله بن مسعود فقال مثل ذلك ٤٦٩٩
ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم ٧٢٨
ثم أخبر النبي ﷺ فقال له: ما منعك أن تخبرني؟ ٤٩٨

ثم أخذ به الأئمة بعده ١٩٦٣
ثم أراه فيه بقعة أو بقعاً ٣٧٣
ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ٤٥٠٣
ثم ارجع فمد من صوتك أشهد أن لا إله إلا الله ٥٠٣
ثم أردف أسامة فجعل يعنق على ناقته والناس ١٩٢٢
ثم أردف رجلاً خلفه فجعل ينادي بذلك ١٩٤٩
ثم أرسل إليه بحجّة ديباج. وقال: تبيعها وتصيب بها ٤٠٤١
ثم استأخر عني غير بعيد ، ثم قال ثم تقول إذا ٤٩٩
ثم اشتكى زيد فعدناه فإذا على بابه ستر فيه ٤١٥٥
ثم أصاب رسول الله ﷺ من الطعام، فلما أراد ٥١٨٥
ثم اغتسلي ثم توضئي لكل صلاة وصلي ٢٩٨
ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ١٩١٠
ثم أقبل على الناس قال: إذا جاء أحدكم والإمام ١١١٧
ثم التحف ثم أخذ شماله بيمينه وأدخل يده في ٧٢٣
ثم أمر بالصدقة. قال: فجعلن النساء يشرن ١١٤٦
ثم أمر بلالاً فأذن، ثم توضأوا وصلوا ركعتي ٤٤٤
ثم إن الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول: لا ٤٥١٧
ثم إن المرأة التي قضي عليها بالغرة توفيت ٤٥٧٧
ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ٢٠٦٨
ثم أنت يا أبة، قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين ٤٦٢٩
ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص ٣١٨٥
ثم أي؟ قال: أن تزاني حليلة جارك. قال: وأنزل ٢٣١٠
ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ثم ١١٧٨
ثم تعاد فيه الروح ٤٧٥٣
ثم تقول إذا أقمت الصلاة الله أكبر الله أكبر ٤٩٩
ثم تلهب فيه النار ٤٠٢٩
ثم جاء الله تعالى ذكره بالخير ولبسوا غير ٣٥٣
ثم جاء الميراث فنسخ السكنى تعتد حيث شاءت ٢٣٠١
ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ٧٣٣
ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده ٩٥٧

ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت ٧٢٧
ثم جئته بسحر فأذن في أصحابه بالرحيل ٢٠٠٦
ثم حجي واصنعي ما يصنع الحاج، غير أن لا ١٧٨٦
ثم حدث عن رسول الله ﷺ أنه كان يأمر المنادي ١٠٦١
ثم حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد ثم ٢١٧٤
ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعاً على ١٨٧٩
ثم خرج رسول الله ﷺ وعليه حلة حمراء برود ٥٢٠
ثم خرجت حاملاً، فكان اولد يدعى إلى أمه ٢٢٤٧
ثم خشيت أن أقول ثم من، فيقول عثمان، فقلت ٤٦٢٩
ثم دعا رجلاً فقال له احمل له على بعيريه ٤٧٧٥
ثم دلكه بنعله ٤٨٣
ثم رأيتها بعد في بيته ٥٢٥٥
ثم رفع ولم يقل وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده ١٠٠٩
ثم رفع رأسه يعني من الركوع فقال: سمع الله لمن ٧٣٣
ثم رفع نظره إلى السماء، فقال وساق الحديث ١٧٠
ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا ١١٨٤
ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض ٧٣٤
ثم رماها بحصاة مثل الحمصة ثم قال: ارموا ٤٤٤٤
ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ٨٦٦
ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط ١١٨٤
ثم سجد سجدتي السهو بعدما سلم ١٠١٦
ثم سجد سجدتين ثم قام فأطال القراءة فحزرت ١١٨٧
ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن ٧٣٤
ثم سرنا فنزلنا منزلاً، فقال: إنكم تصبحون ٢٤٠٦
ثم سلت الدم بيده ١٧٥٣
ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو ١٠١٧
ثم سلم ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد ١١٨٤
ثم سلم، قال قلت فالتشهد؟ قال ١٠١٠
ثم صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع ٢٠٢٤
ثم عمر، قال: ثم خشيت أن أقول ثم من، فيقول ٤٦٢٩

ثم قال إلى شطر الليل. قال: كان يكره النوم قبلها ٣٩٨
ثم قال رسول الله ﷺ لأصحابه بكتوه، فأقبلوا ٤٤٧٨
ثم قال النبي ﷺ: قد نحرت ههنا ومنى كلها ١٩٠٧
ثم قال يعني النبي ﷺ للعاضّ: إن شئت أن تمكنه ٤٥٨٥
ثم لا يعود ٧٥١
ثم لقد رأيتني أصوم مع النبي ﷺ قبل ذلك وبعد ٢٤٠٦
ثم لقيت عاصماً بعد بالمدينة فحدثنيه فقال ١٤٩٨
ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي ١٠٤٦
ثم ليطول بعد ما يشاء ١٣٢٤
ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته ٤٦٨
ثم ماذا؟ قال: ثم يخرج الدجال معه نهر ونار ٤٢٤٤
ثم ماذا يكون؟ قال: إن كان الله تعالى خليفة في ٤٢٤٤
ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه إلى الكعبين، ثم ١١٦
ثم مسح يده على الأرض ثم أتيته بإناء آخر ٤٥
ثم مضمض واستنشق ثلاثاً وذكر الوضوء ثلاثاً ١٠٩
ثم من؟ قال ثم عمر، قال: ثم خشيت أن أقول ثم ٤٦٢٩
ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه إلى ٣٢٥
ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء ٢٦٧٢
ثم نهى عن المثلة ٤٣٦٨
ثم هي قيام الساعة ٤٢٤٤
ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى ٧٢٧
ثم يجلس بعد ذلك فيقول: فعلت كذا فعلت كذا ٢١٧٤
ثم يخرج الدجال معه نهر ونار، فمن وقع في ناره ٤٢٤٤
ثم يقيض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو ٤٧٥٣
ثم يكون الهرج ٤٢٨١
ثم يمشي أنفس من ذلك فيركع أربع ركعات ١١٣٣
ثم يؤذن. قالت: والله ما علمته كان تركها ليلة ٥١٩
ثنتان لا تردان أو قل ما تردان الدعاء عند النداء ٢٥٤٠
ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي ٤٥٩٧
ثوب بالصلاة يعني صلاة الصبح فجعل رسول ٩١٦
ثوب مذلة ٤٠٣٠
ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعة فيها ٤٢٢٥
الثيب أحق بنفسها من وليها ٢٠٩٩
الثيب الزاني والنفس بالنفس، والتارك لدينه ٤٣٥٢
ثيباً قال أفلا بكر تلاعبها وتلاعبك ٢٠٤٨
جاء الأسلمي إلى نبي الله ﷺ فشهد على نفسه ٤٤٢٨
جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فجعل يتكلم بكلام ٥٠١١
جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها ثم دخل ٤٨٨٥
جاء إلى الحجر فقبله فقال إني أعلم أنك حجر ١٨٧٣
جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز ٣٨٥٤
جاء الله تعالى ذكره بالخير ولبسوا غير الصوف ٣٥٣
جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الأنصار فقال: لقد ٣٤٢٦
جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ٢٨٩٠
جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: جئت أبايعك ٢٥٢٨
جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر ٣٩١
جاء رجل إلى النبي ﷺ أفطر في رمضان بهذا ٢٣٩٣
جاء رجل إلى النبي ﷺ بحبشي فقال: إن هذا ٤٥٠١
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن امرأتي لا تمنع ٢٠٤٩
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني أصبت امرأة ٢٠٥٠
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني عالجت امرأة ٤٤٦٨
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: السلام عليكم ٥١٩٥
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: لا استطيع أن آخذ ٨٣٢
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ٢٨٨٩
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ٣٣٠٠، ٥١١٢
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ٥١٢٩
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أجاهد؟ ٢٥٢٩
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني ٢٣٩٨
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله كم ٥١٦٤
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقام له رجل عن مجلسه ٤٨٢٨
جاء رجل إلى النبي ﷺ من بني فزارة فقال: إن ٢٢٦٠

جاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره قال: اذهب ٥١٥٣
جاء رجل فأثنى على عثمان في وجهه، فأخذ ٤٨٠٤
جاء رجل، فوقف على باب النبي ﷺ يستأذن، فقام ٥١٧٤
جاء رجل مستصرخ إلى النبي ﷺ فقال جارية ٤٥١٩
جاء رجل من الأسبذيين من أهل البحرين وهم ٣٠٤٤
جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقال: إن ٢١٧٣
جاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله إني لما ٥٠٦
جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة ٣٢٤٥، ٣٦٢٣
جاء رجل والنبي ﷺ يصلي الصبح فصلى الركعتين ١٢٦٥
جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ١١١٨
جاء رسول الله ﷺ إلى أبي فنزل عليه فقدم ٣٧٢٩
جاء رسول الله ﷺ فدخل علي صبيحة بني فجلس ٤٩٢
جاء رسول الله ﷺ ووجوه بيوت أصحابه شارعة ٢٣٢
جاء رسول الله ﷺ يعوده، فقال: يا رسول الله إن ٦٠٧
جاء سعد بأسيرين ولم أجيء أنا وعمار بشيء ٣٣٨٨
جاء سليك الغطفاني ورسول الله ﷺ يخطب فقال ١١١٦
جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا قال: أمرنا ١٦٠٥
جاء صاحبها، فأخبره الخبر، فقال: هلا كنت ٣٨١٦
جاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار وقال فيه ٥٠٧
جاء ماعز بن مالك إلى النبي فاعترف بالزنا ٤٤٢٦
جاء معاذ فأشاروا إليه. قال شعبة وهذه سمعتها ٥٠٦
جاء الميراث فنسخ السكنى تعتد حيث شاءت ٢٣٠١
جاء ناس يعني من الأعراب إلى رسول الله ﷺ ١٥٨٩
جاء النبي ﷺ فقال: قد أسلمت. فقال له النبي ٣٥٦
جاء نفر إلى مروان باالمدينة فسمعوه يحدث في ٤٣١٠
جاء هلال أحد بني متعان إلى رسول الله ﷺ ١٦٠٠
جاء هلال بن أمية وهو أحد الثلاثة الذين تاب ٢٢٥٦
جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله ﷺ ٢٩٧٨
جاء ورسول الله ﷺ يخطب فقام في الشمس ٤٨٢٢
جاء يعود عبد الله بن ثابت ٣١١١

جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ٢٣٠٠
جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت ٢٤٥٩
جاءت امرأة للنبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله إن ٤٨١٨
جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقالوا ٣٢١٥
جاءت بريرة تستعين في كتابتها، فقالت: إني ٣٩٣٠
جاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها، فلما قامت ٣٩٣١
جاءت جاريتان من بني عبد المطلب اقتتلتا ٧١٧
جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٢٨٩٤
جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها ٥٢٤٧
جاءت فاطمة إلى أبي بكر تطلب ميراثها من ٢٩٧٣
جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ، فذكر ٢٩٨
جاءت مسيكة لبعض الأنصار فقالت: إن سيدي ٢٣١١
جاءت هند إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ٣٥٣٣
جاءت الوليدة بإناء فيه شراب، فناولته فشرب ٢٤٥٦
جاءت اليهود إلى النبي ﷺ فقالوا: نأكل مما ٢٨١٩
جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا، قال: ائتوني ٤٤٥٢
جاءته امرأة فقالت: يا رسول ٢١١١
جاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي. قال ٩٢٧
جاءنا أبو بكرة في شهادة فقام له رجل من ٤٨٢٧
جاءنا أبو رافع من عند رسول الله ﷺ فقال ٣٣٩٧
جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا ٨٤٢
جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا ٨٤٣
جاءنا رافع بن خديج فقال: إن رسول الله ﷺ ٣٣٩٨
جاءني عمرو بن أمية الضمري فقال: بلغني أنك ٤٨٦١
جاءه أناس من أصحابه فقالوا: يا رسول الله نجد ٥١١١
جاءهم في صفة المهاجرين، فسأله ٤٠٠٣
جاءوا بمعتوه في القيود. قال فقرأت عليه بفاتحة ٣٩٠١
الجار أحق بسقبه ٣٥١٦
الجار أحق بشفعة جاره ينتظر بها وإن كان ٣٥١٨
جار الدار أحق بدار الجار أو الأرض ٣٥١٧

جارية له يا رسول الله، فقال: ويحك مالك؟ ٤٥١٩
جارية لي صككتها صكةً فعظم ذلك ٣٢٧٦
جاشت نفسي، ولكن ليقل لقست نفسي ٤٩٧٩
جامعوهن في البيوت، واصنعوا كل شيء غير ٢٥٨
جامعوهن في البيوت، واصنعوا كل شيء غير ٢١٦٥
جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم ٢٥٠٤
الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن ١٣٣٣
الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الربا ٣٦٦٩
الجراد من صيد البحر ١٨٥٣، ١٨٥٥
جربته فوجدته مدين ونصفاً بمد هشام ٣٢٧٩
جرست نحله العرفط ٣٧١٥
الجريدة الرطبة، ثم أخذ رسول الله ﷺ تراباً من ٤٤٨٧
جزأين بين المسلمين وجزءاً نفقة أهله فما فضل ٢٩٦٧
جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن ٣٠٣٣
جعل الرجل يتصدى لرسول الله ﷺ ليأمره ٣١٩٤
جعل رسول الله ﷺ أصابع اليدين والرجلين ٤٥٦١
جعل رسول الله ﷺ على الرماة يوم أحد وكانوا ٢٦٦٢
جعل رسول الله ﷺ ميراث ابن الملاعنة لأمه ٢٩٠٧
جعل رسول الله ﷺ يرمقني وأنا لا أشعر ثم ٦٣٤
جعل عمر يكبر ٤٤٠٠
جعل فداء أهل الجاهلية يوم ٢٦٩١
جعل للجدة السدس إذا لم تكن ٢٨٩٥
جعل معاذ يأمره فأبى ومحك وجعل يزداد غضباً ٤٧٨٠
جعل النبي ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة ٤٥٦٩
جعل يكبر ٤٣٩٩
جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً ٤٨٩
جعلت المرأة تعطي القرط والخاتم وجعل بلال ١١٤٤
جعلن النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن ١١٤٦
جعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فعرفت ٩٣٠
جلبت أنا ومخرفة العبدي بزا من هجر فأتينا ٣٣٣٦
الجلب والجنب في الرهان ٢٥٨٢
جلد رسول الله ﷺ في الخمر وأبو بكر أربعين ٤٤٨١
جلد في الخمر بالجريد والنعال ٤٤٧٩
جلد مائة والرجم ٤٤١٦
جلده مروان جلدات، وخلي سبيله ٤٣٨٩
جلدها وجلده وكانا مملوكين ٢٢٧٥
جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة وهي ٣٦٥٤
جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض ٧٣٣
جلس رسول الله ﷺ عندنا وفخذي منكشفة ٤٠١٤
جلس رسول الله ﷺ وكشف عن وجهه وقال: أعوذ ٧٨٥
جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى ٩٥٧
جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وإن ٣٦٦٦
جلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر فلما خرج ٢٦٤٧
جلسها وغورها، وحيث يصلح الزرع من ٣٠٦٢
جمرة أطفأها الله. قال فقال المقدام أما أنا فلا ٤١٣١
جمرة بين كتفيك تقلدتها أو تعلقتها ٣٤١٧
جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب ١٢١١
جمع السبي يعني بخيبر فجاءه دحية فقال: يا ٢٩٩٨
جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان حين ٢٩٧٢
جمعت مع الحجاج فخطب فذكر حديث أبي بكر ٤٦٤٥
الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا ١٠٦٧
الجمعة على كل من سمع النداء ١٠٥٦
الجمعة عنى أو غيرها؟ قال صمتا أذناي إن ٤٥٩
جمعها فجعل يذبحها فانفلتت منها شاة ٣٣١٤
جند بالشام، وجند باليمن، وجند بالعراق. قال ٢٤٨٣
الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برّاً كان أو ٢٥٣٣
جهد المقل، قيل: فأي الهجرة أفضل؟ قال: من هجر ١٤٤٩
جهد المقل، وابدأ بمن تعول ١٦٧٧
الجوائح كل ظاهر مفسد من مطر أو برد أو جراد ٣٤٧١
جيء بسارق إلى النبي ﷺ فقال: اقتلوه. فقالوا ٤٤١٠

جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبوي يبكيان ٢٥٢٨
جئت إلى النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أنكح عناقاً ٢٠٥١
جئت إلى النبي ﷺ يوم بدر بسيف فقلت: يا ٢٧٤٠
جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار ٧١٦
جئت بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت ٧٢٧
جئت بها. قال: أين الله؟ قالت: في السماء. قال: فمن ٣٢٨٢
جئت جابر بن عبد الله فقلت: إن رجالاً من أسلم ٤٤٢٠
جئت من المسجد؟ قالت: نعم، قال: وله تطيبت؟ ٤١٧٤
جئت والنبي ﷺ في الصلاة، فجلست ولم أدخل ٥٧٧
جئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق ١٢٢٧
جئت يا رسول الله من جبلي طي أكللت مطيتي ١٩٥٠
جئته بسحر فأذن في أصحابه بالرحيل ٢٠٠٦
جيراني بما أخذوا، فأعرض عنه مرتين، ثم ذكر ٣٦٣١
جيفة الكافر، والمتضمخ بالخلوق، والجنب إلا أن ٤١٨٠
جئنا الشعب الذي ينيخ فيه الناس للمعرس ١٩٢١
جئنا لنستعين بنا على عملك، فقال الآخر مثل ٢٩٣٠
حاص الناس حيصةً فكنت فيمن حاص، فلما ٢٦٤٧
حاصرنا مع رسول الله ﷺ بقصر الطائف ٣٩٦٥
حافظ على العصرين وما كنت من لغتنا فقلت ٤٢٨
﴿حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى﴾ فلما ٤١٠
حافظوا على هؤلاء الصلوات الخمس حيث ينادى ٥٥٠
الحال الثالث أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فصلى ٥٠٧
حالف رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار ٢٩٢٦
الحائض والنفساء، إذا أتتا على الوقت تغتسلان ١٧٤٤
حب الأنصار التمر وسماه عبد الله ٤٩٥١
حب الدنيا وكراهية الموت ٤٢٩٧
الحبرة ٤٠٦٠
حبس رجل في تهمة ٣٦٣٠
حبست الناس وليس معهم ماء، فأنزل الله تعالى ٣٢٠
حبسهم العذر ٢٥٠٨
حبسونا عن صلاة الوسطى، صلاة العصر ٤٠٩
حبك الشيء يعمي ويصم ٥١٣٠
الحبل ٤٤٦٩
حَبل الحبلة أن تنتج الناقة بطنها ثم تحمل التي ٣٣٨١
حتى إذا أراد رسول الله ﷺ أن يركع أخذها ٩٢٠
حتى إذا تعالت الشمس ٤٣٨
حتى إذا فزع عن قلوبهم ٣٩٨٩
حتى إذا كان عند باب المسجد الذي عند باب ٢٤٧١
حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم آخر ٩٦٣
حتى إذا مضت أربعون من الخمسين إذا رسول ٢٢٠٢
حتى بدت النجوم ١١٨٦
حتى تروني قد خرجت ٥٤٠
حتى تطهر ١٧٤٤
حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟ فقال: نعم ٤٤٨
حتى فرغ ثم جلس فافترش رجله اليسرى ٩٦٧
حتى يستبرئها بحيضة. زاد فيه بحيضة ٢١٥٩
حتى يستوفيه. زاد مسدد قال وقال ابن عباس ٣٤٩٧
حتى يعقل، وقال وعن المجنون حتى يفيق. قال ٤٤٠٠
حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم ٩٩٥
حتيه ثم اقرصيه بالماء ثم انضحيه ٣٦٢
حج آدم موسى ٤٧٠٢
الحج الحج يوم عرفة من جاء قبل صلاة الصبح ١٩٤٩
حججت فدخلت على أم سلمة فقلت يا أم المؤمنين ٣١٢
حججت فمررت على المدينة فسألت أبي بن كعب ١٧٠١
حججنا مع النبي ﷺ حجة الوداع فرأيت أسامة ١٨٣٤
حجم أبو طيبة رسول الله ﷺ، فأمر له بصاع ٣٤٢٤
حجي واصنعي ما يصنع الحاج، غير أن لا ١٧٨٦
حدث رسول الله ﷺ حديثاً ذكر فيه جبريل ٣٩٩٨
حدث عن رسول الله ﷺ أنه كان يأمر المنادي ١٠٦١
حدثت يا رسول الله أنك قلت صلاة الرجل قاعداً ٩٥٠

حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا ٥٠٨٣
حدثنا عن صلاة رسول الله ، فقام بين أيدينا ٨٦٣
حدثني رجل من مزينة ممن كان يتبع العلم ويعيه ٣٦٢٥
حدثني من صلى مع النبي ﷺ صلاة االغداة ١٤٤٦
حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ٣٦٦٢
حذف السلام سنة ١٠٠٤
حذيفة أعلم بما يقول، فيرجعون إلى حذيفة ٤٦٥٩
حرر رقبة. قلت: والذي بعثك بالحق ما أملك ٢٢١٣
حرق نخيل بني النضير وقطع ٢٦١٥
حرقوا متاع الغال وضربوه ٢٧١٥
حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. قال: صدق، حرم ٣٦٩١
حرم متعة النساء ٢٠٧٣
حرم هذا الحرم وقال: من وجد أحداً ٢٠٣٧
حرمت التجارة في الخمر ٣٤٩٠
حرمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً، وكان ٢٩٨٤
حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة ٢٤٩٦
حزر النخل وقال: فأنا ألي جذاذ النخل وأعطيكم ٣٤١٢
حزرنا في ركوعه عشر تسبيحات، وفي سجوده ٨٨٨
حزرنا قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر ٨٠٤
حزن، قال: أنت سهل قال لا! السهل يوطأ ويمتهن ٤٩٥٦
حسابكما على الله، أحدكما كاذب لا سبيل لك ٢٢٥٧
حسبت أنه قال: كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً ٤١٠٥
حسبك من صفية كذا وكذا ٤٨٧٥
حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ إن الله ٣٦٢٧
حسن الملكة يمن، وسوء الخلق شؤم، ٥١٦٢، ٥١٦٣
حصن أليون بالفسطاط على جبل ٣٧
حصير في البيت خير من امرأة لا تلد ٣٩٢٢
حضر رجلاً من الأنصار الموت فقال إني محدثكم ٥٦٣
حضرت لعانهما عند رسول الله ﷺ وأنا ابن ٢٢٤٧
حضرت هذا عند رسول الله ﷺ فمضت السنة ٢٢٥٠
حضرت ورسول الله ﷺ أعطاها السدس، فقال ٢٨٩٤
حفر بئراً وقال: هذه لأم سعد ١٦٨١
حفظ مني سائر اليوم ٤٦٦
حفظت سكتتين في الصلاة سكتةً إذا كبر الإمام ٧٧٧
حفظت هذا من رسول الله ﷺ وساق الحديث ٤٣٢٦
حفظك الله بما حفظت به نبيه ٥٢٢٨
الحق الحق ٤٧٣٨
الحق على الله أن لا يرفع شيئاً من الدنيا إلا ٤٨٠٢
الحق، فيقولون الحق الحق ٤٧٣٨
حكيه بضلع واغسليه بماء سدر ٣٦٣
حل حل خلات االقصوى مرتين، فقال النبي ﷺ ٢٧٦٥
حل ماذا؟ قال: الحل كله، فواقعنا النساء وتطيبنا ١٧٨٥
الحلف منفعة للسلعة ممحقة للبركة وقال ابن ٣٣٣٥
حلق رأسه في حجة الوداع ٢٩٨٠
حلة استبرق، وقال فيه ثم أرسل إليه بجبة ٤٠٤١
حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة بريداً ٢٠٣٦
حمى النقيع وقال: لا حمى إلا لله ٣٠٨٤
حمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أما بعد ٢١٧٤
الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا ٥٠٥٣
الحمد لله الذي جعل من أمتي من أمرت أن أصبر ٣٦٦٦
الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا ٥٠٩٢
الحمد لله الذي كساني هذا الثوب ورزقنيه من ٤٠٢٣
الحمد لله الذي كفاني وآواني وأطعمني وسقاني ٥٠٥٨
الحمد لله، ثم قال: سبحان الله الذي سخر لنا هذا ٢٦٠٢
الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه حتى ٧٧٤
﴿الحمد لله رب العالمين﴾ أم القرآن وأم الكتاب ١٤٥٧
﴿الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم﴾ ١١٧٣
﴿الحمد لله رب العالمين﴾ هي السبع المثاني التي ١٤٥٨
﴿الحمد لله رب العالمين﴾، يقول الله عز وجل: ٨٢١
حمدني

الحمد لله كتاب الله واحد وفيكم الأحمر وفيكم ٨٣١
الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ٣٨٤٩
الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من ١٠٩٧
حمر، قال: فهل فيها من أورق؟ قال إن فيها لورقاً، ٢٢٦٠
حمل عليهم بغلته وأهوى بالسوط ٣١٨٣
حملت حجراً ثقيلاً فبينا أمشي فسقط عني ٤٠١٦
حوالينا ولا علينا، فنظرت إلى السحاب يتصدع ١١٧٤
حول رداءه فجعل عطافه الأيمن علي عاتقه الأيسر ١١٦٣
حولها ندندن ٧٩٢
الحياء كله خير فقال بشير بن كعب إنا نجد ٤٧٩٦
حياتها أن تجد حرها ٤٠٦
الحيض؟ قال: ليشهدن الخير ودعوة المسلمين ١١٣٦
الحيض يكن خلف الناس فيكبرون مع الناس ١١٣٨
حيل بينهم وبين ما يشتهون ٤٦٢٠
حين أراد أن ينفر من منى ٢٠١١
حين اصطففنا يوم بدر إذا أكثبوكم يعني إذا ٢٦٦٣
حين افتتح خيبر فذكر نحو حديث ٣٤١٢
حين أقبل من حجته دخل المدينة ٢٧٨٢
حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، ٣١٩٢
حين جاءه وفد هوازن مسلمين، ٢٦٩٣
حين حطمه الناس ٩٥٦
حين ركع بمن معه وسجد قال فلما قاموا مشوا ١٢٤١
حين صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه ٢٤٤٥
حين قفل من غزوة خيبر فسار ٤٣٥
حية ههنا، قال: فتريد ماذا؟ قلت أقتلها، فأشار ٥٢٥٧
الحية والعقرب ٩٢١
الحية، والعقرب، والحدأة، والفأرة، ، والكلب العقور ١٨٤٧
الحية، والعقرب، والفويسقة، ويرمي الغراب ولا ١٨٤٨
خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم عيد ولم ١١٤٠
خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا ٦٥٢

الخالة بمنزلة الأم ٢٢٨٠
خبأت هذا لك، قال فنظر إليه ٤٠٢٨
خبثت نفسي وليقل لقست نفسي ٤٩٧٨
الختان والاستحداد، ونتف الإبط وتقليم الأظفار ٤١٩٨
خدمت النبي ﷺ عشر سنين بالمدينة وأنا غلام ٤٧٧٤
خذ بأسفل الحربة وأخذ رسول الله ﷺ بأعلاها، ١٧٦٦
خذ ثوبك ١٦٧٥
خذ جارية من السبي غيرها، وإن النبي ﷺ أعتقها ٢٩٩٨
خذ الحَب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير ١٥٩٩
خذ العفو قال: أمر نبي الله ﷺ أن ٤٧٨٧
خذ عليك ثوبك ولا تمشوا عراة ٤٠١٦
خذ عنا مالك لا حاجة لنا به ١٦٧٤
خذ ما أعطيت فإني قد عملت على عهد رسول ٢٩٤٤
خذ منها فأخذ منها وجلست في أهلها ٢٢٢٧
خذه، فجاءه يرفأ فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في ٢٩٦٣
خذه، فخرج به ليقتله، فقال رسول الله ﷺ أما ٤٥٠١
خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب، قال يا ١٧٠٤
خذها فلعمري لمن أكل برقية باطل لقد أكلت ٣٨٩٦
خذها مني وأنا الغلام الفارسي، ، فالتفت إلي ٥١٢٣
خذوا زرعكم وردوا عليه النفقة، قال رافع: فأخذنا ٣٣٩٩
خذوا العطاء ما كان عطاء، فإذا تجاحفت قريش ٢٩٥٨
خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً ٤٤١٥
خذوا ما بال عليه من التراب فألقوه واهريقوا على ٣٨١
خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك ٣٤٦٩
خذوا مقاعدكم، فأخذنا مقاعدنا، فقال: إن الناس ٤٢٢
خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف ٣٥٣٢
خر لي يا رسول الله إن أدركت ذلك، فقال: عليك ٢٤٨٣
الخراج بالضمان، ٣٥٠٨، ٣٥٠٩، ٣٥١٠
خراج مكان العشور ٣٠٤٧
خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعاً على راحلته ١٨٧٩

خرج إلى المصلى يستسقي، وأنه ١١٦٦
خرج إلى المقبرة فقال: السلام ٣٢٣٧
خرج إليهم رسول الله ﷺ مغضباً فقال: أيها الناس ١٤٤٧
خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ١١٦١
خرج حاجّاً أو معتمراً ومعه الناس وهو يؤمهم، ٨٨
خرج حاجّاً حتى إذا كان بالسويداء إذا أنا برجل ٢٩٥٨
خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي ٣٦٠٦
خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة وليس ٣٣٨
خرج رسول الله ﷺ إلى قباء يصلي فيه. ٩٢٧
خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى فاستسقى، وحول ١١٦٧
خرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس ١١٧٣
خرج رسول الله ﷺ زمن الحديبية في بضع عشرة ٢٧٦٥
خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية، فلما كان بذي ١٧٥٤
خرج رسول الله ﷺ فإذا ناس في رمضان يصلون ١٣٧٧
خرج رسول الله ﷺ فقالت لي همدان هل أنت ٣٠٢٧
خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه وكنت أتحين ٤١٥٣
خرج رسول الله ﷺ متبذلاً متواضعاً متضرعاً حتى ١١٦٥
خرج رسول الله ﷺ من عند جويرية وكان اسمها ١٥٠٣
خرج رسول الله ﷺ وعليه حلة حمراء برود يمانية ٥٢٠
خرج رسول الله ﷺ وعليه مرط مرحل من شعر ٤٠٣٢
خرج رسول الله ﷺ يعود عبد الله بن أُبي في ٣٠٩٤
خرج رسول الله ﷺ يوم فطر فصلى ركعتين لم ١١٥٩
خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي فحول إلى ١١٦٢
خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابنه حمزة ٢٢٧٨
خرج عبدالله بن بسر صاحب رسول الله ﷺ ١١٣٥
خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ يعني يوم الحديبية ٢٧٠٠
خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: إن الله تعالى ١٤١٨
خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصا ٥٢٣٠
خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصفة فقال ١٤٥٦
خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن ٨٣٠
خرج علينا رسول الله ﷺ يوماً ونحن نفترىء ٨٣١
خرج فرأى قبتك، فرجع الرجل إلى قبته فهدمها ٥٢٣٧
خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي ١٣٢٩
خرج المسلم من الهجرة ٤٩١٢
خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر فقام ٥٢٢٩
خرج من الخلاء فقدم إليه ٣٧٦٠
خرج من عندها وهو مسرور ثم ٢٠٢٩
خرج النبي ﷺ حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال ٤٦٦١
خرج النبي ﷺ زمن الحديبية ٢٧٦٥، ٤٦٥٤
خرج النبي ﷺ من المدينة إلى مكة حتى بلغ ٢٤٠٤
خرج يوماً فصلى على أهل أحد ٣٢٢٣
خرج يوم بدر في ثلاث مائة ٢٧٤٧
خرجت أنا وصاحب لي يكنى أبا عامر رجل من ٤٠٤٩
خرجت حاملاً فكان الولد يدعى إلى أمه ٢٢٤٧
خرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في ٤٧٧٣
خرجت فيها وقال: إن وجدتم فلاناً فأحرقوه بالنار ٢٦٧٣
خرجت مع أبي إلى الشام فجعلوا يمرون بصوامع ٥٢٠٥
خرجت مع أبي في حجة رسول الله ﷺ فرأيت ٢١٠٣
خرجت مع أبي في حجة رسول الله ﷺ فرأيت ٣٣١٤
خرجت معتمراً عام حاصر أهل الشام ابن الزبير ١٨٦٤
خرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا ٢٦٧٦
خرجت مع رسول الله ﷺ حتى دخلت حائطاً فقال ٥١٨٨
خرجت مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ورافقني ٢٧١٩
خرجت مع النبي ﷺ حاجّاً فكانوا الناس يأتونه ٢٠١٥
خرجت مع النبي ﷺ لصلاة الصبح فكان لا يمر ١٢٦٤
خرجت معه تعني مع النبي ﷺ في النفر الآخر ٢٠٠٦
خرجت وأنا أريد يعني في القتال فلقيني ٤٢٦٨
خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر فشجه ٣٣٦
خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول ٥٠٨٢
خرجنا مع أبي بكر وأمره علينا رسول الله ﷺ ٢٦٩٧

خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى نجد حتى إذا كنا ١٢٤١
خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بعسفان ١٨٠١
خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى جئنا امرأة من ٢٨٩١
خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً حتى إذا كنا ١٨١٨
خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فمنا ١٧٧٩
خرجنا مع رسول الله ﷺ عام خيبر فلم نغنم ٢٧١١
خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض غزواته في حر ٢٤٠٩
خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة رجل ٣٢١٢، ٤٧٥٣
خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فرأيت رسول ٣٣٣٢
خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فأهللنا ١٧٨١
خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأصاب الناس ٢٧٠٥
خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فرأى رسول ٤٠٧٠
خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فصلى بنا ١٢٢١
خرجنا مع رسول الله ﷺ في عام حنين، فلما ٢٧١٧
خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا أنه الحج، ١٧٨٣
خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة فكان ١٢٣٣
خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة نريد المدينة ٢٧٧٥
خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين هلال ذي الحجة ١٧٧٨
خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد قبور الشهداء حتى ٢٠٤٣
خرجنا مع رسول الله ﷺ يعني في غزوة ذات ١٩٨
خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان عام الفتح، فكان ٢٤٠٦
خرجنا نريد رسول الله ﷺ ومعنا وائل بن حجر ٣٢٥٦
خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله، ٢٧٢٩
خرصها ابن رواحة أربعين ألف وسق وزعم أن ٣٤١٥
خسف بالمغرب، وخسف بالمشرق، وخسف ٤٣١١
خسفت الشمس فصلى رسول الله والناس معه ١١٨٩
خسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ فخرج ١١٨٠
خشي أن يرميه برسول الله ﷺ فأجازه ٥٠١٤
خشيت أن أقول ثم من، فيقول عثمان، فقلت ثم ٤٦٢٩
خص لنا وهي فنحن نصلحه، فقال رسول الله ﷺ ٥٢٣٦

خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما عبد مسلم ٥٠٦٥
خصلتان سمعتهما من رسول الله ﷺ إن الله ٢٨١٤
خطب ابن عباس في آخر رمضان على منبر ١٦٢٢
خطب رسول الله ﷺ فقال: إياكم والشح فإنما ١٦٩٨
خطب رسول الله ﷺ الناس قبل الفطر بيومين ١٦٢١
خطب رسول الله ﷺ يوم الفتح أو فتح مكة ٤٥٤٩
خطب في حجته فقال: إن الزمان قد ١٩٤٧
خطب النبي ﷺ الناس بمنى ونزلهم منازلهم، فقال ١٩٥١
خطب يوماً فذكر رجلاً من أصحابه قبض فكفن ٣١٤٨
خطب يوم الفتح ٤٥٨٨
خطب يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثاً ثم قال: لا إله إلا ٤٥٤٧
خطب يوم الفتح فقال: ألا إن كل مأثرة ٤٥٨٨
خطبت إلى النبي ﷺ أمامة بنت عبد المطلب ٢١٢٠
الخطبة التي سمعها يومئذ منه ٣٦٥٠
خطبنا رسول الله ﷺ فأقبل الحسن والحسين ١١٠٩
خطبنا رسول الله ﷺ فقال: خيركم المدافع عن ٥١٢٠
خطبنا رسول الله ﷺ فقال: هاهنا أحد من بني ٣٣٤١
خطبنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ففتحت أسماعنا ١٩٥٧
خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر بعد الصلاة ٢٨٠٠
خطبنا عمر بن الخطاب فقال: إني لم أبعث عمالي ٤٥٣٧
خطبنا عمر رضي الله عنه فقال: ألا لا تغالوا ٢١٠٦
خطبنا النبي ﷺ يوم الرؤوس فقال: أي يوم ١٩٥٣
خطم له أخرى دونها، فأبى أن يقبلها. ثم خطم ١٥٧٩
الخلاف شر ١٩٦٠
خلافة النبوة ثلاثون سنةً ثم يؤتي الله الملك أو ٤٦٤٦
خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله الملك من ٤٦٤٧
خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء ٤٦٣٥
خلط عليك الأمر، ثم قال رسول الله ﷺ: إني قد ٤٣٢٩
خلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ، وقالت: هما ١٥٦٣
الخلفاء خمسة أبو بكو وعمر وعثمان وعلي وعمر ٤٦٣١

خلق الله الخلق فمن خلق الله، فمن وجد من ذلك ٤٧٢١
خلق هؤلاء لهذه وهؤلاء لهذه ٤٦١٥
خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون فقال ٤٧٠٣
خلوا له عن جيرانه لم يذكر مؤمل وهو يخطب ٣٦٣١
خلى سبيله. قال وكان مكتوفاً بنسعة، فخرج ٤٤٩٨
خلى عنها ٤٤٠١
خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان، فقال ٤٣٨٢
الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة ٣٦٧٨
خمس تجب للمسلم على أخيه رد السلام، ٥٠٣٠
خمس رسول الله ﷺ خيبر، ثم قسم سائرها على ٣٠١٩
خمس صلوات افترضهن الله عز وجل، من ٤٢٥
خمس صلوات في اليوم والليلة. قال: هل علي ٣٩١
خمس صلوات كتبهن الله على العباد، فمن جاء ١٤٢٠
خمس قتلهن حلال في الحرم الحية، والعقرب، ١٨٤٧
خمس، لا جناح في قتلهن على من قتلهن في ١٨٤٦
خمس مائة سنة ٤٣٥٠
خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة من ٤٣٠
خمسون في فورنا هذا، وخمسون إذا رجعنا إلى ٤٥٠٣
خمشاً هذه شر من الأولى، كان عبداً مأموراً بلغ ٨٠٨
الخميصة كانت خيراً من الكردي ٩١٥
خوف أو مرض، لم تقبل منه الصلاة التي صلى ٥٥١
خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين ٤٦٥٧
خير الصحابة أربعة وخير السرايا أربعمائة، ٢٦١١
خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير ٦٧٨
خير الكفن الحلة، وخير الأضحية الكبش الأقرن ٣١٥٦
خير المجالس أوسعها ٤٨٢٠
خير من أربعين درهماً فرجعت فلم أسأله شيئاً ١٦٢٨
خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه ١٠٤٦
خياركم ألينكم مناكب في الصلاة ٦٧٢
خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم ٥١٢٠
خيركم من تعلم القرآن وعلمه ١٤٥٢
خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه، فلم يعد ذلك ٢٢٠٣
الخيف الوادي ٢٠١٠
الخيف الوادي ٢٩١٠
خيل إلى أنهما قدما أولئك النفر لذلك، فقال ٢٩٦٣
دخل حائطاً لرجل ممن الأنصار فإذا جمل، فلما ٢٥٤٩
دخل حائطاً ومعه غلام معه ميضأة ٤٣
دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد ثم عقله ٤٨٦
دخل رجل المسجد، فأمر النبي ﷺ الناس أن ١٦٧٥
دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود ٣٥٧٧
دخل رسول الله ﷺ ذات يوم المسجد فإذا هو ١٥٥٥
دخل رسول الله ﷺ عام الفتح من كداء من أعلى ١٨٦٨
دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة وقد شق ٣١١٨
دخل رسول الله ﷺ المسجد فإذا هو برجل قد ٩٨٥
دخل رسول الله ﷺ المسجد وحبل ممدود بين ١٣١٢
دخل رسول الله ﷺ المسجد وهم حلق فقال ٤٨٢٣
دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث، ٣٦٤٧
دخل عام الفتح مكة وعليه عمامة ٤٠٧٦
دخل على أبي سعيد الخدري فذكر نحوه وأتم ٥٢٥٩
دخل على أم حبيبة فسقته قدحاً من سويق، ١٩٥
دخل على أم حرام فأتوه بسمن ٦٠٨
دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله ﷺ ١٣٦٣
دخل علي أفلح بن أبي القعيس فاستترت منه، ٢٠٥٧
دخل علي رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة وقد ٢٣٠٥
دخل علي رسول الله ﷺ، فرأى في يدي فتخات من ١٥٦٥
دخل علي رسول الله ﷺ قال مسدد وابن السرح ٢٢٦٧
دخل علي رسول الله ﷺ وعندنا زينب بنت جحش ٤٨٩٨
دخل علي رسول الله ﷺ ومعه علي وعلي ناقة ٣٨٥٦
دخل علي رسول الله ﷺ يوم الفتح ١٢٩٠
دخل عَلي علي يعني ابن أبي طالب وقد أهراق ١١٧

دخل علي مسروراً تبرق أسارير وجهه ٢٢٦٨
دخل علي النبي ﷺ وأنا عند حفصة فقال لي ٣٨٨٧
دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته ٣١٤٢
دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبداً وتمراً ٣٨٣٧
دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد وبيده عصاً وقد ١٦٠٨
دخل علينا رسول الله ﷺ والناس رافعو أيديهم ١٠٠٠
دخل علينا يوماً آخر، فقلنا: يا رسول الله أهدي ٢٤٥٥
دخل عليها وعندها رجل قال ٢٠٥٨
دخل عليها وعندها مخنث وهو ٤٩٢٩
دخل عليها وهي تختمر فقال ٤١١٥
دخل عليها يوم الجمعة وهي ٢٤٢٢
دخل في صلاة الفجر فأومأ بيده ٢٣٣
دخل الكعبة هو وأسامة بن ٢٠٢٣
دخل المسجد فدخل رجل فصلى ٨٥٦
دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة فأتي ٣٧٩٤
دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو بن ٢٤١٨
دخل مكة عام الفتح وعلى ٢٦٨٥
دخل النبي ﷺ الجعرانة فجاء إلى المسجد فركع ١٩٩٦
دخل النبي ﷺ على عائشة ١٧٨٦
دخل النبي ﷺ ورجل من أصحابه على رجل من ٢٧٢٤
دخل نخلاً لبني النجار فسمع ٤٧٥١
دخل نسوة من أهل الشام على عائشة، فقالت: ممن ٤٠١٠
دخل وفي حجرتي جارية، فألقي إلى حقوة ٦٤٢
دخلت أسماء على رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول ٣١٤
دخلت امرأة منهن على رسول الله ﷺ، فذكر معناه ٣١٥
دخلت على ابن عباس في شباب من بني هاشم ٨٠٨
دخلت على أبي موسى وهو ثقيل، فذهبت امرأته ٣١٣٠
دخلت على أم سلمة فسألتها امرأة من قريش عن ٣٥٩
دخلت على أم سلمة فسألتها عن الصيام فقالت ٢٤٥٢
دخلت على رسول الله ﷺ بابن لي قد أعلقت ٣٨٧٧

دخلت على عائشة فأخرجت إلينا إزاراً غليظاً ٤٠٣٦
دخلت على عائشة فسألتها بم كان رسول الله ﷺ ٥٠٨٥
دخلت على عائشة فقلت يا أمه اكشفي لي عن ٣٢٢٠
دخلت على عَلي أنا ورجلان، رجل منا ورجل من ٢٢٩
دخلت على معاوية قال: ما أنعمنا بك أبا فلان ٢٩٤٨
دخلت على النبي ﷺ في بيته فرأيته متكئاً ٤١٤٣
دخلت على النبي ﷺ وهو يستاك وقد وضع السواك ٤٩
دخلت في الإسلام فأهمني ديني، فأتيت أبا ذر، ٣٣٣
دخلت مربداً لهم يوماً فركضتني ناقة من تلك ٤٥٢٠
دخلت المسجد فإذا أنا بسائل يسأل فوجدت ١٦٧٠
دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست ٢١٧٢
دخلت مع أبي بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ٥٢٢٢
دخلت مع أمي وخالتي على عائشة فسألتها ٢٤١
دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى ٢٨١٥
دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتي برجل قد غل ٢٧١٣
دخلت مع نسوة، من عبد القيس، على عائشة ٣٧٠٨
دخلت يعني على النبي ﷺ وهو يتوضأ والماء ١٣٩
دخلنا على أبي ذر بالربذة فإذا عليه برد وعلى ٥١٥٨
دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام فقالت: أبشروا ٢٥٢٢
دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي ٤١٣
دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أختي المغيرة ٤١٩٧
دخلنا على حذيفة فقال: إني لأعرف رجلاً لا ٤٦٦٤
دخلنا على عائشة زوج النبي ﷺ فقالت: دخل ١٥٦٥
دخلنا على عروة بن محمد بن السعدي فكلمه ٤٧٨٤
دخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه، ثم دعا ٥١٣٦
دخلنا عليه فقال لامرأته: متى يصلي الصبي؟ ٤٩٧
دخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ٢٦٤٧
دع الخفين فإني أدخلت القدمين الخفين وهما ١٥١
دعا بإداوة يوم أحد فقال اخنث ٣٧٢١
دعا رجلاً فقال له: احمل له على بعيريه هذين ٤٧٧٥

دعا ولي المقتول فقال: أتعفو؟ قال: لا، قال: أفتأخذ ٤٤٩٩
الدعاء عند النداء وعند البأس حين يلحم بعضه ٢٥٤٠
الدعاء هو العبادة قال ربكم ادعوني استجب لكم ١٤٧٩
دعاني رسول الله ﷺ على السحور، في رمضان، ٢٣٤٤
دعاني رسول الله ﷺ وقد أراد أن يبعثني بمال ٤٨٦١
دعاه الله ومن ترك لبس ثوب جمال وهو ٤٧٧٨
دعتني أمي فقالت: هذا الرجل أخذ زربيتي ٣٦١٢
دعتني أمي يوماً ورسول الله ﷺ قاعد في بيتنا، ٤٩٩١
دعه فإن الحياء من الإيمان ٤٧٩٥
دعه فإن النبي ﷺ نهى عن كري الأرض ٣٤٠١
دعها عنك فإن من القرف التلف ٣٩٢٣
دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية. قالوا: وما ٣١١١
دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما ٤٣٠٢
دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النغف ١٨٨٥
دعونا له وقلنا: اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه، فقال ٢٥٢٤
دعوني حتى اذهب فأبشر أهلي فيقال له: اسكن ٤٧٥١
دعوني دعوني أخبركم فإذا تركوه قال: والله مالي ٢٦٨١
دعوة الوالد ودعوة المسافر ودعوة المظلوم ١٥٣٦
دعي اليوم الثالث فلم يجب، وحصب الرسول ٣٧٤٦
دف ناس من أهل البادية حضرة الضحى في ٢٨١٢
دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر ٣٤٠٩
دفع رسول الله ﷺ من عرفة، حتى إذا كان بالشعب ١٩٢٥
دُفعنا فإذا هو بارز فاستقدم فصلى فقام بنا ١١٨٤
دفن مع أبي رجل فكان في نفسي من ذلك حاجة ٣٢٣٢
دلكه بنعله ٤٨٣
دلوني على قبره، فدلوه، فصلى عليه ٣٢٠٣
دلي جراب من شحم يوم خيبر قال فأتيته ٢٧٠٢
دمغتني، وبلغني عن ٣٣٣٨
دنونا فقبلنا يده فقال أنا فئة المسلمين ٢٦٤٧
دنونا يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده ٥٢٢٣
دونك بنت عمك، فحملتها، فقص الخبر، ٢٢٨٠
دين الله أحق أن يقضى ٣٣١٠

ديني الإسلام، فيقولان له ما هذا الرجل الذي ٤٧٥٣
الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً ٢٩٢٧
دية المعاهد نصف دية الحر ٤٥٨٣
ذات يوم طاف على نسائه يغتسل عند ٢١٩
ذات يوم على المنبر إنه بينما أناس يسيرون في ٤٣٢٨
ذاك إبراهيم ٤٦٧٢
ذاك الذي عليك فإن تطوعت بخير آجرك الله ١٥٨٣
ذاك البتع. قلت: ويتبذ من الشعير والذرة ٣٦٨٤
ذاك خير لهم ٤٣٢٥
ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم ٩٣٠
ذاك صريح الإيمان ٥١١١
ذاك صوم داود. قال يا رسول الله فكيف بمن ٢٤٢٥
ذاك الظن بك ٨٠٣
ذاك ما لا لبن فيه ولا ظهر ولكن هذه ناقة فتية ١٥٨٣
ذبح رسول الله ﷺ عن نساءه البقر يوم النحر، ١٧٨٢
ذبح شاة فقال أهديتم لجاري اليهودي فإني ٥١٥٢
ذبح عمن اعتمر من نساءه بقرة بينهن ١٧٥١
ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين ٢٧٩٥
ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير، فنهانا ٣٧٨٩
ذراري المشركين؟ قال من آبائهم قلت ٤٧١٢
ذراري المؤمنين؟ فقال من آبائهم فقلت يا ٤٧١٢
ذراع لا يزيد عليه ٤١١٧
ذَره يكثر علينا من السلام، فقال رسول الله ﷺ ٥١٨٥
ذروها ذميمةً ٣٩٢٤
ذكاة الجنين ذكاة أمه ٢٨٢٨
ذكر أصحاب رسول الله ﷺ يوماً عنده الدنيا، ٤١٦١
ذكر أن النبي ﷺ كان يشير بإصبعه إذا ٩٨٩
ذكر تزويج زينب بنت جحش عند أنس بن مالك ٤٧٤٣
ذكر ذلك عند النبي ﷺ يعني العزل قال فلم ٢١٧٠
ذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه ٢٢٧٠
ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال إن يخرج وأنا ٤٣٢١
ذكر رسول الله ﷺ صاحب الصور فقال عن يمينه ٣٩٩٩

ذكر رسول الله ﷺ الفرش فقال فراش للرجل ٤١٤٢
ذكر صفية بنت حيي، فقيل إنها ٢٠٠٣
ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه ٢٢١
ذكر عمر بن الخطاب يوماً الفيء فقال ما أنا بأحق ٢٩٥٠
ذكر عند رسول الله ﷺ الثوم والبصل، وقيل ٣٨٢٣
ذكر قصة معاذ، قال - وقال يعني النبي ﷺ للفتى ٧٩٤
ذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة فقالت ٣١٥٢
ذكر له رسول الله ﷺ صيام شهر رمضان. قال هل ٣٩١
ذكر له الناقوس، فقال: هو من أمر النصارى ٤٩٨
ذكر النبي ﷺ الأوعية الدباء والحنتم والمزفت ٣٧٠٠
ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ فقال: أحسنها الفأل ٣٩١٩
ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة قصة ماعز بن ٤٤٢٠
ذكرت النار فبكت، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ٤٧٥٥
ذكرتني بعظيم ولا يسعني أن أكذبك وساق ٣٦٢٦
ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أفرأيت إن كان في ٤٨٧٤
ذلك أبعد لك ٣٥٥٧
ذلك أفضل أموالنا، ثم قال: العارية مؤداة، والمنحة ٣٥٦٥
ذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء ٤١٥
ذلك في سنة المسلمين ٣٤٧٢
ذلك في كل سنة يوم. فقلت: بل في كل جمعة ١٠٤٦
ذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب قال تقول ٢٦٨٠
ذلك قول الله تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول..﴾ ٤٧٥٣
ذلك قوله تعالى: ﴿إذا فرع عن قلوبهم..﴾ ٣٩٨٩
ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك اللهم اقبضني ٢٤١٣
ذلك المزر. ثم قال أخبر قومك أن كل مسكر حرام ٣٦٨٤
ذهب أصحاب الدثور بالأجور، يصلون ١٥٠٤
ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح ٩٤٠
ذهب إلى النبي ﷺ في دين أبيه فدققت ٥١٨٧
ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء ٢٣٥٧
ذهب فرس له فأخذها العدو فظهر عليهم المسلمون ٢٦٩٩
ذهب المقداد لحاجته يبقيع الخبخبة فإذا جرذ ٣٠٨٧

الذهب بالذهب تبرها وعينها، والفضة بالفضة ٣٣٤٩
الذهب بالورق رباً إلا هاء وهاء والبر بالبر رباً ٣٣٤٨
ذهبت أتباعد، فدعاني حتى كنت عند عقبه ٢٣
ذهبت أعيد على الرجل الأعرابي وأنظر لعله، ٨٨٧
ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ ٤٩٥١
ذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. قال بكير ٢٧٥٨
ذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام، فقرب ٣٧٨٢
ذهبوا يستغفرون له فنهاهم، قال هو رجل أصاب ٤٤٣٢
ذئرن النساء على أزواجهن، فرخص في ضربهن، ٢١٤٦
رآني ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر ١٢٧٨
رآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا بنت أخي؟ فقلت ٧٥
رآني رسول الله ﷺ، قال أبو علي اللؤلؤي أراه ٤٠٦٨
رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصا في ٩٨٧
رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط ٢٧٠٧
راجع امرأتك أم ركانة وإخوته فقال إني طلقتها ٢١٩٦
الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا أهل الأرض ٤٩٤١
الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب ٢٦٠٧
الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي ٣١٨٠
رأى أبا رافع مولى النبي ﷺ مر بحسن بن ٦٤٦
رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فينماز عن ١١٣٣
رأى امرأة فدخل على زينب بنت ٢١٥١
رأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم فقال يا ٥٠٧٧
رأى رجلاً يتبع حمامةً فقال ٤٩٤٠
رأى رجلاً يتكىء على يده اليسرى وهو قاعد ٩٩٤
رأى رجلاً يسوق بدنة، فقال اركبها قال إنها ١٧٦٠
رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعةً ١٧٥
رأى رجلاً يظلل عليه والزحام ٢٤٠٧
رأى رجلاً يغتسل بالبراز بلا ٤٠١٢
رأى رجلاً يهادي بين ابنيه ٣٣٠١
رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ١٢٦٧
رأى رسول الله ﷺ فذكر وضوءه قال ومسح ١٢٠

رأى رسول الله ﷺ مستلقياً، قال القعنبي ٤٨٦٦
رأى رسول الله ﷺ يتوضأ. فذكر الحديث كله ١٣٣
رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاةً. قال عمرو ٧٦٤
رأى رسول الله ﷺ يصلي من الليل فكان يقول ٨٧٤
رأى رفقةً من أهل اليمن رحالهم الأدم فقال من ٤١٤٤
رأى صبياً قد حلق بعض رأسه وترك ٤١٩٥
رأى عبد الرحمن بن عوف رضي ٢١٠٩
رأى عبد الله بن الزبير وصلى بهم يشير ٧٣٩
رأى على أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ برداً ٤٠٥٨
رأى عمارة بن رويبة بشر بن مروان وهو يدعو رأى في ١١٠٤
رأى في أصحابه تأخراً، فقال لهم ٦٨٠
رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ورق يوماً ٤٢٢١
رأى قوماً وأعقابهم تلوح، فقال ٩٧
رأى ناس ناراً في المقبرة فأتوها فإذا رسول الله ﷺ ٣١٦٤
رأى النبي ﷺ واقفاً بعرفة على بعير أحمر ١٩١٦
رأى النبي ﷺ يستسقي عند أحجار الزيت ١١٦٨
رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه ٥١٥٧
رأيت أبا نضرة قبل خد الحسن بن علي عليهما ٥٢٢١
رأيت ابن عباس يصنعه ولا أعلم إلا أنه قال كان ٧٤٠
رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا، وجعل فصه ٤٢٢٩
رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبل القبلة ثم ١١
رأيت ابن عمر في السوق اشترى ثوباً شامياً ٤٠٥٤
رأيت ابن عمر يقبض على لحيته، فيقطع مازاد ٢٣٥٧
رأيت أبي يصنعه، وقال أبي رأيت ابن عباس ٧٤٠
رأيت أثر ضربة في ساق سلمة فقلت ما هذه؟ ٣٨٩٤
رأيت إخواني قُتلوا ٤٢٧٧
رأيت أصحاب النبي ﷺ فرحوا بشيء لم أرهم ٥١٢٧
رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن ٤٣٣١
رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء ٢٥٩٣
رأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة ٤٤٤٦
رأيت رجلاً ببخارى على بغلة بيضاء عليه ٤٠٣٨
رأيت رجلاً بتبوك مقعداً فقال مررت بين يدي ٧٠٥
رأيت رجلاً يصدر الناس عن رأيه لا يقول شيئاً ٤٠٨٤
رأيت رسول الله ﷺ أتى على كظامة قوم يعني ١٦٠
رأيت رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة رفع يديه ٧٢١
رأيت رسول الله ﷺ إذا توضأ يدلك أصابع رجليه ١٤٨
رأيت رسول الله ﷺ إذا جد به السير صلى ١٢١٧
رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي ٥١٠٥
رأيت رسول الله ﷺ، أمر الناس في سفره عام ٢٣٦٥
رأيت رسول الله ﷺ بال ثم نضح فرجه ١٦٧
رأيت رسول الله ﷺ بمنى يخطب على بغلة وعليه ٤٠٧٣
رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل ما رأيتموني ١٠٩
رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا، ثم ١٠٦
رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا، وقال: من توضأ ١٠٧
رأيت رسول الله ﷺ جالساً عند الركن، قال: فرفع ٣٤٨٨
رأيت رسول الله ﷺ رفع يديه حين افتتح الصلاة ٧٥٢
رأيت رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة راكباً ١٩٦٧
رأيت رسول الله ﷺ غداة الفتح وأنا غلام ٤٤٨٩
رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت، ثم ضحك ٢٦٠٢
رأيت رسول الله ﷺ قلت كيف رأيته؟ قال ٤٨٦٤
رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر بعرفة ١٩١٥
رأيت رسول الله ﷺ يتبع الدباء من حوالي ٣٧٨٢
رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ. قال: فمسح رأسه ١٢٩
رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية، ١٤٧
رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع ١٩٥٦
رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس يوم عرفة على ١٩١٧
رأيت رسول الله ﷺ يدعو هكذا بباطن كفيه ١٤٨٧
رأيت رسول الله ﷺ يرفع إبهاميه في الصلاة ٧٣٧
رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من بطن الوادي ١٩٦٦
رأيت رسول الله ﷺ يرمي على راحلته يوم ١٩٧٠، ١٩٧١

رأيت رسول الله ﷺ يستاك وهو صائم ٢٣٦٤
رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومتنعلاً ٦٥٣
رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه ١٢٢٦
رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد ملتحفاً ٦٢٨
رأيت رسول الله ﷺ يصلي للناس وأمامه بنت أبي ٩١٩
رأيت رسول الله ﷺ يصلي وفي صدره أزيز ٩٠٤
رأيت رسول الله ﷺ يصنع كما صنعت ١٠٣٧
رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه والتي ٤٧٢٨
رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه ١٥٠٢
رأيت رسول الله ﷺ يقبل عثمان بن مظعون وهو ٣١٦٣
رأيت رسول الله ﷺ يمسح رأسه مرة واحدة حتى ١٣٢
رأيت رسول الله ﷺ ينزل من المنبر فيعرض ١١٢٠
رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة وهو على ناقة ١٤٦٧
رأيت زيداً يجلس في المسجد وإن السواك من ٤٧
رأيت سعد بن أبي وقاص أخذ رجلاً يصيد في ٢٠٣٧
رأيت سعيد بن جبير أقام بجمع فصلى المغرب ١٩٣٢
رأيت شريكاً صلى بنا في جنازة العصر فوضع ٦٩١
رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ١٠٦
رأيت عثمان بن عفان توضأ، فأفرغ على يديه ثلاثاً ١٠٧
رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء فدعا بماء ١٠٨
رأيت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد ٤٢٢٩
رأيت علياً أتي بكرسي فقعد عليه ثم أتى بكوز ١١٣
رأيت علياً رضي الله عنه توضأ، فذكر وضوءه ١١٦
رأيت علياً رضي الله عنه يضحي بكبشين ٢٧٩٠
رأيت علياً رضي الله عنه يمسك شماله بيمينه ٧٥٧
رأيت قوماً ممن يركب ظهر هذا البحر كالملوك ٢٤٩٠
رأيت الليلة كأنا في دار عقبة بن رافع وأتينا ٥٠٢٥
رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ ٤٤٢٢
رأيت مركنها ملان دماً، فقال لها رسول الله ﷺ ٢٧٩
رأيت الناس يضربون على عهد رسول الله ﷺ إذا ٣٤٩٨
رأيت النبي ﷺ أخذ كسرةً من خبز شعير، فوضع ٣٨٣٠
رأيت النبي ﷺ إذا سجد وضع ركبتيه قبل ٨٣٨
رأيت النبي ﷺ حين افتتح الصلاة رفع يديه ٧٢٨
رأيت النبي ﷺ على المنبر وعليه عمامة ٤٠٧٧
رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام ٣١٧٩
رأيت النبي ﷺ واضعاً ذراعه اليمنى على فخذه ٩٩١
رأيت النبي ﷺ وضع تمرةً على كسرة فقال ٣٢٥٩
رأيت النبي ﷺ يخطب قائماً ثم يقعد قعدةً ١٠٩٥
رأيت النبي ﷺ يخطب الناس على ناقته العضباء ١٩٥٤
رأيت النبي ﷺ يرفع يديه إذا كبر وإذا ٧٤٥
رأيت النبي ﷺ يصلي يوم الفتح ووضع نعليه ٦٤٨
رأيت النبي ﷺ يطوف بالبيت على راحلته يستلم ١٨٧٩
رأيت النبي ﷺ يقرأ أيحسب أن ماله أخلده ٣٩٩٥
رأيت النبي ﷺ يقسم لحماً بالجعرانة. قال ٥١٤٤
رأيت واثلة بن الأسقع في مسجد دمشق بصق ٤٨٤
رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من ١٧٧٢
رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين، ورأيتك ١٧٧٢
رأيته ليلة الجمعة. قال أنت رأيته؟ قلت: نعم ورآه ٢٣٢٢
رأيته، وحضرت صلاة العصر فقلت: إني لأخاف ١٢٤٩
رأيته ينحر نفسه بمشاقص معه، قال: أنت رأيته؟ ٣١٨٥
رأيتها بعد في بيته ٥٢٥٥
رأيتها وإنها لتضرب أصولها بالفؤوس ٣٠٧٤
رأينا رسول الله ﷺ يخطب بين أوسط أيام ١٩٥٢
رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ٦٥٠
رب أعني ولا تعن علي، وانصرني ولا تنصر علي ١٥١٠
رب اغفر لي رب اغفر لي، فصلي أربع ركعات ٨٧٤
رب اغفر لي. قال أبو داود قال الوليد أو قال: دعا ٥٠٦٠
رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم، ألم تعدني ١١٩٤
رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات ٧٦٧
رب السموات والأرض، الله أكبر الأكبر، حسبي ١٥٠٨

رب السموات ورب الأرض ورب كل شيء، ٥٠٥١
رب كل شيء ومليكه وإله كل شيء، أعوذ بك من ٥٠٥٨
رب الناس مذهب الباس اشف أنت الشافي لا ٣٨٩٠
رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً ٥٢٩
رب وماذا أكتب؟ قال اكتب مقادير كل شيء ٤٧٠٠
ربط إلى شجرة، وقال بعضهم: وقف ٤٤٢٩
ربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما ١١٢٢
ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره ٢٢٦
ربما أوتر أول الليل وربما أوتر من آخره، قلت ١٤٣٧
ربما جهر به وربما خفت. قلت: الله أكبر، الحمد ٢٢٦
ربما كان في يدي. قال وكان المعيقيب على خاتم ٤٢٢٤
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا ١٨٩٢
ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع ١٢٦٠
ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك أمرك في ٣٨٩٢
ربنا لك الحمد ٨٤٩
ربنا لك الحمد، فإنه من وافق قوله قول الملائكة ٨٤٨
ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ٨٤٦، ٨٤٧
ربنا لك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا ٦٠٣
ربنا لك الحمد، ورفع يديه ثم قال: الله أكبر ٧٣٣
ربنا لك الحمد، يسمع الله لكم، فإن الله عز وجل ٩٧٢
ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أن محمداً عبدك ١٥٠٨
ربنا ولك الحمد ٨٤٧
ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ٧٧٠
ربنا ولك الحمد، وإذا صلى جالساً فصلوا ٦٠١
ربي الله، فيقولان له ما دينك؟ فيقول ديني الإسلام ٤٧٥٣
ربي وربك الله. أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك ٢٦٠٣
رجع فصيح عليه فقالت امرأته انطلق إلى رسول ٣١٨٥
رجع فنادى ألا إن العبد نام ٥٣٢
رجعت به إليك فقلت له إنه جذع، فقال: ضح عنه ٢٧٩٨
رجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله ﷺ بعد ١٦٢٧
رجل أهدي إليّ قوساً ممن كنت أعلمه القرآن ٣٤١٦
رجل تحمل حمالةً فحلت له المسألة فسأل حتى ١٦٤٠
الرجل جبار ٤٥٩١
رجل حضرها يلغو وهو حظه منها، ورجل ١١١٣
رجل خرج غازياً في سبيل الله عز وجل فهو ٢٤٩٤
رجل زنى بعد إحصان فإنه يرجم، ورجل خرج ٤٣٥٣
رجل طلق امرأته وهي حائض قال تعرف ابن عمر ٢١٨٤
الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل ٤٨٣٣
رجل فيمن كان قبلكم . . قال عرضي لمن ٤٨٨٧
رجل، قال قد عرفت أن بعضكم خالجنيها ٨٢٨
رجل قذف امرأته قال فرق رسول الله ٢٢٥٨
رجل له أرض فهو يزرعها، ورجل منح أرضاً ٣٤٠٠
رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل ١٢٤٩
رجل منع ابن السبيل فضل ماء عنده، ورجل ٣٤٧٤
رجل يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، ورجل ٢٤٨٥
رجل يجد مع أهله رجلاً أيقتله؟ قال رسول الله ٤٥٣٢
الرجل يحب الرجل على العمل من الخير يعمل ٥١٢٧
الرجل يحب القوم ولا يستطيع أن يعمل ٥١٢٦
الرجل يكون على الفئام من الناس فيأخذ من حظ ٢٧٨٤
رجلاً منا من بني غبر ٢٦٢١
رجم امرأة فحفر لها إلى الثندوة ٤٤٤٣
رجم النبي ﷺ رجلاً من اليهود وامرأة زنيا ٤٤٥٥
الرجم ولكن ظهر الزنا في أشرافنا فكرهنا أن ٤٤٤٧
رحم الله أبا عبد الرحمن والله لقد علم أنها ١٣٨٧
رحم الله امرأً صلى قبل العصر أربعاً ١٢٧١
رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته ١٣٠٨
رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته ١٤٥٠
رحمة الله علينا وعلى موسى، لو صبر لرأى من ٣٩٨٤
رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين في الذيل ٤١١٩
رخص رسول الله ﷺ لعبد الرحمن بن عوف ٤٠٥٦

رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب ٢٣٦٢
رخص لرعاء الإبل في البيتوتة ١٩٧٥
رخص للرعاء أن يرموا يوماً ويدعوا ١٩٧٦
رخص لنا رسول الله ﷺ في العصا والحبل والسوط ١٧١٧
رد رسول الله ﷺ ابنته زينب على أبي العاص ٢٢٤٠
رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، ٥٠٣٠
رد شهادة الخائن والخائنة ٣٦٠٠
رد على هذا زربية أمه التي أخذت منها، قال: يا ٣٦١٢
ردفة الفضل وانطلقت أنا في سباق قريش على ١٩٢١
رده حتى ميز بينهما، وقال ابن عيسى أردت ٣٣٥١
رده مرتين. قال سماك فحدثت به سعيد بن ٤٤٢٣
ردوا عليهم نساءهم وابناءهم، فمن مسك بشيء ٢٦٩٤
ردوا هذا في وعائه وهذا في سقائه فإني صائم، ٦٠٨
ردوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي قتلوني ٤٤٢٠
رسول أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته ٤٦٤٢
رسول الرجل إلى الرجل إذنه ٥١٨٩
رسول الله ﷺ أحق أن يسجد له. قال: فأتيت النبي ٢١٤٠
رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة ٤٦٤٨
رسول الله ﷺ يقرأ ويضع أصبعيه. قال ابن يونس ٤٧٢٨
رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالأعناق ٦٦٧
رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً ٥٠٧٢
رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً، ٢٤٢٥
رطنت له بالفارسية زوجي يريد أن يذهب بابني ٢٢٧٧
رفع رأسه يعني من الركوع فقال سمع الله لمن ٧٣٣
رفع رسول الله ﷺ يديه بحذاء وجهه فقال ١١٧٥
رفع عليه الدرة. فقال قرن مه؟ فقال قرن حديد ٤٦٥٦
رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ، وعن ٤٤٠٢
رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله ٤٤٠١
رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن ٤٣٩٨
رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن ٤٤٠٣
رفع المسلم يده فلطم وجه اليهودي، ٤٦٧١
رفع نظره إلى السماء، فقال وساق الحديث ١٧٠
رفع ولم يقل وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده ١٠٠٩
رفع يديه في أول مرة، وقال: بعضهم مرةً واحدةً ٧٤٩
رقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية ٣٨٩٧
رقد عند النبي ﷺ فرآه استيقظ فتسوك ١٣٥٣
رقى على المنبر، ثم اتفقا فلم يخطب خطبكم هذه ١١٦٥
الركاز الكنز العادي ٣٠١٦
ركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب، ثم أناخ ١٩٢١
ركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوت به ٣٠٢٢
ركب رسول الله ﷺ فرساً بالمدينة فصرعه على ٦٠٢
ركب فرساً فصرع عنه فجحش شقه ٦٠١
ركبتها ثم جعلت لله عليها إن نجاها الله لتنحرنها ٣٣١٦
ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط لا نسمع ١١٨٤
ركع فوضع يديه علي ركبتيه كأنه قابض عليهما، ٧٣٤
ركعتي الضحى، وصوم ثلاثة أيام من الشهر، وأن ١٤٣٢
رماها بحصاة مثل الحمصة ثم قال ارموا واتقوا ٤٤٤٤
رمقت محمداً ﷺ وقال أبو كامل رسول الله ﷺ ٨٥٤
رمقت النبي ﷺ في صلاته، فكان يتمكن في ركوعه ٨٨٥
رمى جمرة العقبة يوم النحر، ١٩٨١
رمي رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات ٣١٣٣
رميناه بالعظام والمدر والخزف، فاشتد واشتددنا ٤٤٣١
روح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا ٥٠٩٧
روذس جزيرة في البحر ٣٢١٩
رؤي على جبهته وعلى أرنبته ٩١١،٨٩٤
الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر، فإذا عبرت ٥٠٢٠
الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى ٥٠٢١
رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من ٥٠١٨
رويداً رويداً، حتى إذا تعالت الشمس قال رسول ٤٣٨
رويدك أسألك إني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع ٣٣٥٤

الريح من روح الله، قال سلمة فروح الله تأتي	٥٠٩٧	ساقي القوم آخرهم شرباً	٣٧٢٥
زادك الله حرصاً ولا تعد	٦٨٤	سأل أبا موسى الأشعري وحذيفة بن اليمان كيف	١١٥٣
زارنا رسول الله ﷺ في منزلنا فقال: السلام	٥١٨٥	سأل أبا هريرة هل صليت مع رسول الله ﷺ	١٢٤٠
زارنا طلق بن علي في يوم من رمضان وأمسى	١٤٣٩	سأل ابن عمر فقال كم مرة طلقت امرأتك؟	٢١٨٣
﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة﴾	٤٤١٣	سأل أخته أم حبيبة زوج النبي ﷺ هل	٣٦٦
زدت فيها وحده لا شريك له. وأشهد أن محمداً	٩٧١	سأل أسامة بن زيد قلت أخبرني كيف فعلتم	١٩٢١
زدني علماً ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي	٥٠٦١	سأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا فسألهم	١٨٥٢
زدني، قال صم من الحرم واترك، صم من الحرم	٢٤٢٨	سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ	١٤٦٦
زرعي ببذري وعملي لي الشطر ولبني فلان	٣٤٠٢	سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض فقال: نهى	٣٣٩٣
زرناك فادع الله لنا بخير. فأمر بنا	١٠٩٦	سأل رجل ابن عباس أشهدت العيد مع رسول	١١٤٦
زعم أبو محمد أن الوتر واجب، فقال عبادة	٤٢٥	سأل رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إنا	٨٣
زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي	١٦٣٨	سأل رجل رسول الله ﷺ ما يترك المحرم من	١٨٢٣
زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي	٤٥٢٣	سأل رجل من مزينة أو جهينة فقال يا رسول	٤٦٩٦
زعم قومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك	٤٥٠٣	سأل رسول الله ﷺ عن حمى الأراك، فقال رسول	٣٠٦٦
زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر أو صاع من	١٦١١	سأل رسول الله ﷺ عن الدار من المشركين	٢٦٧٢
الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك	٨٦٦	سأل رسول الله ﷺ قال إنا نجاور أهل الكتاب	٣٨٣٩
زن وأرجح	٣٣٣٦	سأل رسول الله ﷺ ما يحل من امرأتي وهي حائض	٢١٢
زنى رجل من اليهود وامرأة، فقال بعضهم لبعض	٤٤٥٠	سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت	٣٣٥٩
زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أحصنا حين	٤٤٥١	سأل عائشة زوج النبي ﷺ عن قوله وإن	٢٠٦٨
زوجني أهلي أمةً لهم روميةً، فوقعت عليها، فولدت	٢٢٧٥	سأل عائشة زوج النبي ﷺ كيف كانت صلاة	١٣٤١
زوجني فلانة ولم أفرض لها صداقاً	٢١١٧	سأل عائشة عن البصل قالت إن آخر طعام أكله	٣٨٢٩
زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة، فقال رسول الله	٢١١١	سأل عائشة هل رخص للنساء أن يصلين على	١٢٢٨
زينوا القرآن بأصواتكم	١٤٦٨	سأل عن قضية النبي ﷺ في ذلك، فقام حمل بن	٤٥٧٢
سآمرك بأمرين أيهما فعلت أجزي عنك من	٢٨٧	سأل قتادة أنساً أي دعوة كان يدعو بها النبي ﷺ	١٥١٩
سابق بين الخيل التي قد أضمرت	٢٥٧٥	سأل النبي ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج	٣٢٩٣
سابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم	٢٥٧٨	سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه، ، ثم سأله فنهاه،	٣٨٧٢
سأحدثك حديثاً فلا تحدث به ما سمعت أني	٧٠٧	سأل النبي ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً، فقال	٩٥١
سار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية التي يهبط	٢٧٦٥	سأل النبي ﷺ فقال يا رسول الله إني رجل ضرير	٥٥٢
سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان، فصام،	٢٤٠٥	سأل النبي ﷺ في كم يقرأ القرآن؟ قال	١٣٩٥
ساقط على شقه الأيسر، ثم اتفقا فقال له: لا تجلس	٩٩٤	سألت أبا ثعلبة الخشني فقلت: يا أبا ثعلبة كيف	١٤٣٤

سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدو ٣٣٧٢
سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال على ٤٠٩٣
سألت أبا العالية عن رجل أصابته جنابة وليس ٨٧
سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت، ١٣٩٧
سألت ابن أبي محذورة قلت حدثني عن أذان ٥٠٥
سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار، ١٩٧٧
سألت ابن عباس عن هذه الآية ﴿إلا تنفروا يعذبكم﴾ ٢٥٠٦
سألت ابن عباس فقلت ما شيء أجده في ٥١١٠
سألت ابن عباس كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ ١٣٦٤
سألت ابن عمر عن الحصى الذي في المسجد، ٤٥٨
سألت ابن عمر متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمى ١٩٧٢
سألت أصحاب رسول الله ﷺ كيف تحزبون القرآن؟ ١٣٩٣
سألت أم سلمة رضي الله عنها ما كان النبي ﷺ ٣٧٠٦
سألت أم سلمة كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ ٣٩٨٣
سألت أم سلمة ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب؟ ٦٣٩
سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ٣٦١
سألت أنس بن مالك عن الوضوء فقال: كان النبي ﷺ ١٧١
سألت أنس بن مالك قلت أخبرني بشيء عقلته ١٩١٢
سألت أنساً عن قراءة النبي ﷺ، فقال: كان ١٤٦٥
سألت البراء بن عازب: ما لا يجوز في الأضاحي ٢٨٠٢
سألت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ ٢٠٢٣
سألت ثابتاً البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام ٥٤٢
سألت جابراً عن شأن ثقيف إذ بايعت؟ ٣٠٢٥
سألت جابراً هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟ ٣٠٢٣
سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب ٣٣٩٢
سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته ٢١٣
سألت رسول الله ﷺ عن التفات الرجل في الصلاة ٩١٠
سألت رسول الله ﷺ عن الجنين، فقال: كلوه إن ٢٨٢٧
سألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: إذا وجد أحدكم ٢٠٧
سألت رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: هو صيد ٣٠٨١
سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة فقال: اصرف ٢١٤٨
سألت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم، فقال لها ٢٨٠
سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال: الكلب ٧٠٢
سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب، ٢٤٣٠
سألت سماكاً عن الكثبة، فقال: اللبن القليل ٤٤٢٤
سألت عائشة أكان رسول الله ﷺ يقرأ السورة ٩٥٦
سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان يوتر ١٤٢٤
سألت عائشة أم المؤمنين عما كان رسول الله ﷺ ١٥٥٠
سألت عائشة بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتتح ٧٦٧
سألت عائشة عن البداوة فقالت كان رسول الله ﷺ ٢٤٧٨، ٤٨٠٨
سألت عائشة عن الحائض يصيب ثوبها الدم. ٣٥٧
سألت عائشة عن صداق رسول الله ﷺ فقالت ثنتا ٢١٠٥
سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقلت لها ١٣١٧
سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع ١٢٥١
سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ قالت: ربما ١٤٣٧
سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى ١٢٩٢
سألت عبد الله بن عمر قال قلت رجل طلق امرأته ٢١٨٤
سألت علي بن بذيمة عن الكوبة. قال الطبل ٣٦٩٦
سألت عمرو بن دينار عنه فلم يعرفه ٤٠٥٩
سألت عن صنيع أنس في قيامه على المرأة عند ٣١٩٤
سألت لها النبي ﷺ بمعناة. قال فيه واغمزي قرونك ٢٥٢
سألت محمداً عن سهم النبي ﷺ والصفي، قال ٢٩٩٢
سألت نافعاً عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه ٩٩٣
سألت النبي ﷺ عن دم الحيض يكون في الثوب؟ ٣٦٣
سألت النبي ﷺ عن شراب من العسل، فقال: ذاك ٣٦٨٤
سألت النبي ﷺ عن صيام الدهر فقال ٢٤٣٢
سألت النبي ﷺ عن المعراض، فقال: إذا أصاب ٢٨٥٤
سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أنا بأرض ٣٦٨٣
سألت النبي ﷺ قلت: إنا نصيد بهذه الكلاب ٢٨٤٨
سألت النبي ﷺ قلت: إني أرسل الكلاب المعلمة ٢٨٤٧

سألت هشام بن عروة عن قطع السدر وهو مستند ٥٢٤١
سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله اعتبط ٤٢٧١
سألته عن الغسل من الجنابة. قال تأخذين ماءك ٣١٦
سألتها عن صلاة رسول الله ﷺ فقالت: ما صلى ١٣٠٣
سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق ٤٤١١
سألنا نبينا ﷺ عن المشي مع الجنازة فقال ٣١٨٤
سألني نافع بن جبير بن مطعم فقال لي في كم ١٣٩٢
سأله رجل من أهل البصرة فقال أخبرني ما ٤٢٧
سألهما، فاعترفا، فقال لهما: أترضيان أن أقضي ٢٢٧٥
سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ٢٥٩٩، ٢٦٠٢
سبحان الله ألا أنبهتني أول ما رمى؟ قال كنت ١٩٨
سبحان الله إن المسلم لا ينجس ٢٣١
سبحان الله إنما ذلك شيء كتبه الله على بنات ١٧٨٢
سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عني؟ ٢٨٠٣
سبحان الله، تطهري بها. واستتر بثوب، وزاد ٣١٦
سبحان الله عدد ما خلق في السماء، وسبحان ١٥٠٠
سبحان الله العظيم وبحمده مائة مرة وإذا أمسى ٥٠٩١
سبحان الله. قال سبحان الله ومضى. فلما أتم ١٠٣٧
سبحان الله هذا من الشيطان. لتجلس في ٢٩٦
سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ٨٣٢
سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضى نفسه ١٥٠٣
سبحان الله وبحمده، لا قوة إلا بالله ما شاء الله ٥٠٧٥
سبحان الله ومضى. فلما أتم صلاته وسلم سجد ١٠٣٧
سبحان الله يا رسول الله، قال إن الشيطان ٢٤٧٠، ٤٩٩٤
سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ٨٧٣
سبحان ربي الأعلى ثلاثاً، وذلك أدناه ٨٨٦
سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً ٨٧٠
سبحان ربي الأعلى، وما مر بآية رحمة إلا وقف ٨٧١
سبحان ربي العظيم ثلاثاً وذلك أدناه ٨٨٦
سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، ثم ٨٧٤
سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً. وإذا سجد ٨٧٠
سبحان ربي العظيم. وفي سجوده سبحان ربي ٨٧١
سبحان الملك القدوس ١٤٣٠
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول ٨٧٧
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، ٤٨٥٩
سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك ٤٨٥٧
سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك ٧٧٥، ٧٧٦
سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي، إنه لا يغفر ٢٦٠٢
سبحانك فبلى، فسألوه عن ذلك، فقال سمعته من ٨٨٤
سبحوا، فلما قضى النبي ﷺ قال: من المتكلم؟ قيل ٩٣١
سبع مائة أو ثمان مائة ٤٧٤٦
سبق بين الخيل، وفضل القرح ٢٥٧٧
سبقكن يتامى بدر، ولكن سأدلكن على ما هو خير ٢٩٨٧
سبقني صاحبي إلى المسجد، ثم جئت فجلست ٤٠٤٩
سبقني عبدالله بن زيد فاستحييت، فقال رسول ٤٩٨
سبه وغضب، وقال: أقول قال رسول الله ﷺ ائذنوا ٥٦٨
سبوح قدوس رب الملائكة والروح ٨٧٢
السيل الحد. قال سفيان فآوهما البكران، ٤٤١٤
ست مرار، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه ١٣٦٧
ستصالحون الروم صلحاً آمناً، فتغزون أنتم وهم ٤٢٩٢
ستصالحون الروم صلحاً آمنا، وتغزون أنتم وهم ٢٧٦٧
ستفتح عليكم الأمصار وستكون جنود مجندة ٢٥٢٥
ستكون عليكم أئمة تعرفون منهم وتنكرون، فمن ٤٧٦٠
ستكون فتنة صماء بكماء عمياء من أشرف لها ٤٢٦٤
ستكون في أمتي هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق ٤٧٦٢
ستكون هجرة ٢٤٨٢
ستكون هجرة بعد هجرة فخيار أهل الأرض ٢٤٨٢
سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط ١١٨٤
سجد سجدتي السهو بعدما سلم ١٠١٦
سجد سجدتين ثم قام فأطال القراءة فحزرت ١١٨٧

سجد فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبيه ٧٣٤
سجد فانتصب على كفيه وركبتية وصدور ٩٦٦
سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع ٨٠٧
سجدت بها خلف أبي القاسم فلا أزال أسجد ١٤٠٨
سجدنا مع رسول الله ﷺ في إذا السماء انشقت ١٤٠٧
السجل كاتب كان للنبي ﷺ ٢٩٣٥
سجي في ثوب حبرة ٣١٢٠
السحاب. قال والمزن؟ قالوا والمزن. قال والعنان؟ ٤٧٢٣
السحور. ثم لم يقم بنا بقية الشهر ١٣٧٥
سر سر، حتى إذا كان قبل غروب الشفق نزل ١٢١٢
سر على بركة الله تعالى قال فخرجت مع خير ٢٦٧٦
السراويل لمن لا يجد الإزار، والخف لمن لا يجد ١٨٢٩
سرت أو قال أخبرني من سار مع مصدق ١٥٧٩
سرت مع النبي ﷺ في غزوة فقام يصلي وكانت ٦٣٤
سرح الماء يمر، فأبى عليه الزبير، فقال النبي ﷺ ٣٦٣٧
سرق لها شيء فجعلت تدعو عليه، فقال لها ٤٩٠٩
سرقت ملحفة لها فجعلت تدعو على من سرقها ١٤٩٧
سرنا فنزلنا منزلاً، فقال إنكم تصبحون عدوكم، ٢٤٠٦
سرنا مع رسول الله ﷺ، وهو صائم، فلما غربت ٢٣٥٢
سره أوله ٢٣٣٠، ٢٣٣١
سعد بن هشام، قالت هشام بن عامر الذي قتل ١٣٤٢
سعر، فقال بل الله يخفض ويرفع وإني لأرجو ٣٤٥٠
سفك دم حرام إو فرج حرام أو اقتطاع مال بغير ٤٨٦٩
سقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر، ولم يقل خذها ١٧٠٥
سكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال ينطلق ٢١٩٧
سكت الشاب، ثم قال من القائل الكلمة فإنه لم ٧٧٤
سكت علي رضي الله عنه عن ذلك النكاح ٢٠٧٠
سكت عني، فنزلت ﴿والزانية لا ينكحها إلا زان أو..﴾ ٢٠٥١
سكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها ٥٢٣٧
سكتت، قال فلما مات أبو موسى قال يزيد لقيت ٣١٣٠
سكتتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ قال فيه قال ٧٨٠
سكتةً إذا كبر الإمام حتى يقرأ، وسكتة إذا فرغ ٧٧٧
سكتةً إذا كبر وسكتةً إذا فرغ من قراءة غير ٧٧٩
سكتوا قال فأقبل على النساء فقال هل منكن من ٢١٧٤
السكينة أيها الناس، ودفع حين غابت الشمس ١٩٢٢
سل ابن عباس أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر ٨٠٨
سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت ٩٦
سلاح قريب من خيبر ٤٢٥١، ٤٣٠٠
السلام على الله قبل عباده، السلام على فلان ٩٦٨
السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، أيدخل ٥٢٠١
السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، ٥٢٣٣
السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته أتانا ٣٦١٢
السلام عليكم أأدخل ٥١٧٩
السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله ٣٢٣٧
السلام عليكم، السلام عليكم، وذلك أن الدور لم ٥١٨٦
السلام عليكم، فرد عليه السلام ثم جلس، فقال ٥١٩٥
السلام عليكم، فقتلوه وأخذوا تلك الغنيمة، فنزلت ٣٩٧٤
السلام عليكم ورحمة الله ٩٩٧
السلام عليكم ورحمة الله، فرد سعد رداً خفياً، ٥١٨٥
السلام عليكم ورحمة الله، فرد عليه فجلس، فقال ٥١٩٥
السلام عليكم ورحمة الله، قال فرد سعد رداً ٥١٨٥
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فرد عليه ٥١٩٥
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعن شماله ٩٩٧
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته، فقال ٥١٩٦
السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، ٧٩١
سلت الدم بيده ١٧٥٣
سلت الدم عنها بأصبعه ١٧٥٣
سلم تسليماً يسمعنا ١٣٤٤
سلم ثم سجد سجدتي السهو ١٠١٧
سلم ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا ١١٨٤

سلم رسول الله ﷺ في ثلاث ركعات من العصر ثم ١٠١٨
سلم في السهو؟ فقال لم أحفظه من أبي هريرة ١٠٠٨
سلم، قال قلت فالتشهد؟ قال ١٠١٠
سليه خادماً ٥٠٦٣
سمى سجدتي السهو المرغمتين ١٠٢٥
سمع ابن عمر رجلاً يحلف لا والكعبة، فقال له ٣٢٥١
سمع ابن عمر مزماراً قال فوضع إصبعيه على ٤٩٢٤
سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء ٨٤٦
سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ورفع ٧٣٣
سمع الله لمن حمده، ثم يرفع يديه حتى يحاذي ٧٣٠
سمع الله لمن حمده، حتى تجلت الشمس، ثم قال ١١٧٧
سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد ثم قام فاقترأ ١١٨٠
سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد ملء ٧٦٠
سمع الله لمن حمده، فقام حتى استقر كل شيء ٨٦٣
سمع الله لمن حمده، فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد ٦٠٣
سمع الله لمن حمده، فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد ٦٠١
سمع الله لمن حمده قال رجل وراء رسول الله ﷺ ٧٧٠
سمع الله لمن حمده قام حتى نقول قد أوهم ثم ٨٥٣
سمع الله لمن حمده. وإذا كبر وسجد فكبروا ٩٧٢
سمع الله لمن حمده، ولكن يقولون ربنا لك الحمد ٨٤٩
سمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو ٤٩٩
سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة، ١٨١١
سمع رسول الله ﷺ رجلاً يدعو في صلاته، لم ١٤٨١
سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية المتلاعنين ٢٢٦٣
سمع رسول الله ﷺ يقول وهو خارج من ٥٢٧٢
سمع كبراءهم يذكرون أن رجلاً من قريش كان ٣٦٣٨
سمع كلمة فأعجبته؟ فقال ٣٩١٧
سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على ٤١٦٧
سمع النبي ﷺ سمع رجلاً يقول لامرأته ٢٢١١
سمع النبي ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر قل ١٢٦٠

سمع النبي ﷺ يقرأ في الصبح إذا زلزلت الأرض ٨١٦
سمع نفراً من أصحاب النبي ﷺ قالوا قسم رسول الله ﷺ خيبر ٣٠١١
السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ٢٦٢٦
سمعت امرأة تسأل رسول الله ﷺ كيف تصنع ٣٦٠
سمعت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فسد ٢٨٤
سمعت تكبيره مع الفجر رجل أجش الصوت ٤٣٢
سمعت خطبة رسول الله ﷺ بمنى يوم النحر ١٩٥٥
سمعت رجلاً من أسلم قال كنت جالساً عند ٣٨٩٨
سمعت رسول الله ﷺ سئل عنها، فقال رسول الله ٤٧٠٣
سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع أمر الناس ٢٩٥٩
سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول: ألا ٣٣٣٤
سمعت رسول الله ﷺ قضى به في بروع بنت ٢١١٤
سمعت رسول الله ﷺ نحو هذه القصة فقال له ١٦٦٠
سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول واعداً ٢٥١٤
سمعت رسول الله ﷺ وهو يقال له إنه يستقي لك ٦٧
سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها ٣٢١٩
سمعت رسول الله ﷺ يسأل عن شراء التمر ٣٣٥٩
سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور في المغرب ٨١١
سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث، ٣١١٣
سمعت رسول الله ﷺ يلبي بالحج والعمرة جميعاً ١٧٩٥
سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن قتل الصبر، ٢٦٨٧
سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النهي فردوا ٢٧٠٣
سمعت زيد بن ثابت في هذا المكان يقول أنزلت ٤٢٧٢
سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول: كان ١٥٠٦
سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي يخطب الناس ٦٢٠
سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول عممني رسول ٤٠٧٩
سمعت عبيد بن عمير قال قال رجل يا رسول الله ١٦٦١
سمعت علياً رضي الله عنه على منبر الكوفة يقول ١٠٥١
سمعت منادي رسول الله ﷺ ينادي أن الصلاة ٤٣٢٦
سمعت النبي ﷺ على المنبر يقرأ ﴿ونادوا يا مالك﴾ ٣٩٩١

سمعت النبي ﷺ يقرأ ﴿إنه عمل غير صالح﴾ ٣٩٨٢
سمعت النبي ﷺ يقرؤها ﴿فروح وريحان﴾ ٣٩٩٤
سمعت النبي ﷺ يقول في التطوع الله أكبر كبيراً ٧٦٥
سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة ١٤٧٥
سمعتك تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر. قال أجل ٨٢٤
سمعتك تقول كذا وكذا وكذا. قال وأنا أقول ذلك ٣٥٨١
سمعته أذناي ووعاه قلبي. قلت هذا ابن عمك ٤٢٤٨
سمعته أذناي ووعاه قلبي من محمد ﷺ أنه ٥١١٣
سمعته فقلت السلام عليكم أأدخل ٥١٧٩
سمعته في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ ٩٦٣
سمعته من رسول الله ﷺ ٨٨٤
سمعته يؤمنا بهما في الصلاة ١٤٦٣
سمعتها من رسول الله ﷺ ٤١٠
سموا الله وكلوا ٢٨٢٩
سميتها برة، فقالت: إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا ٤٩٥٣
سناه سناه يا أم خالد، وسناه في كلام الحبشة ٤٠٢٤
سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني ٩٥٨
السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً، ولا ٢٤٧٣
سنة نبينا ﷺ، عدة المتوفي عنها أربعة أشهر ٢٣٠٨
السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت ٧٥٦
سهماً له وسهمين لفرسه ٢٧٣٣
سورة البقرة أو التي تليها، قال قم فعلمها عشرين ٢١١٢
سورة من القرآن ثلاثون آية تشفع لصاحبها حتى ١٤٠٠
سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة ٦٦٨
سيأتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر ٣٣٨٢
سيأتي ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن ٤٦٣٩
سيأتيكم ركب مبغضون، فإذا جاؤوكم فرحبوا ١٥٨٨
سيتصدقون ويجاهدون إذا أسلموا ٣٠٢٥
سيصير الأمر إلى أن تكونوا جنوداً مجندة جند ٢٤٨٣
السيف، قلت يا رسول الله ثم ماذا يكون؟ ٤٢٤٤
سيفاً منها وسيفاً من عدوها ٤٣٠١
سيكون في أمتي اختلاف وفرقة قوم يحسنون ٤٧٦٥
سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر ٤٦١٣
سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور ٩٦
سئل ابن أبي مليكة فقال رأيت عثمان بن عفان ١٠٨
سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فقال ما ١٢٨٤
سئل ابن عمر كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال ١٩٩٢
سئل أبو داود عن صلاة الليل مثنى؟ قال: ١٢٩٦
سئل أسامة بن زيد وأنا جالس كيف كان رسول ١٩٢٣
سئل أي الأعمال أفضل؟ قال ١٤٤٩
سئل أي الأعمال أفضل؟ قال طول ١٣٢٥
سئل أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال رجل يجاهد ٢٤٨٥
سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت ١٨٧٠
سئل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل؟ قال ٤٢٦
سئل رسول الله ﷺ عن البتع، فقال كل شراب ٣٦٨٢
سئل رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته يعني ٢٣٠٩
سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة في مبارك الإبل ٤٩٣
سئل رسول الله ﷺ عن النشرة فقال هو من عمل ٣٨٦٨
سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل ١٨٤
سئل رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث ربيعة، قال ﷺ ١٧٠٧
سئل رسول الله ﷺ وأنا أسمع عن ليلة القدر ١٣٨٧
سئل سفيان يعني عن تفسير هذا فقال إذا أسلم ٣٠٥٤
سئل عما يقتل المحرم؟ قال ١٨٤٨
سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن ٤٤٦٩
سئل عن أولاد المشركين، فقال الله أعلم بما كانوا ٤٧١١
سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب بفيه من ١٧١٠، ٤٣٩٠
سئل عن حيات البيوت فقال ٥٢٦٠
سئل عن خضاب النبي ﷺ فذكر أنه لم يخضب ٤٢٠٩
سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم ٢١٨٦
سئل عن الصلاة في ثوب واحد، فقال ٦٢٥

شهدت علي نفسك أربع مرات، اذهبوا به ٤٤٢٦
شهدت علياً وأتي بدابة ليركبها، فلما وضع ٢٦٠٢
شهدت العيد مع عمر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ٢٤١٦
شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً ٥١٢٣
شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى في المصلى ٢٨١٠
شهدت مع رسول الله ﷺ حنيناً، فسرنا في يوم ٥٢٣٣
شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة ١١٥٥
شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا ١١١١
شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد ١٠٧٠
شهدت النبي ﷺ نقل الربع في البدأة والثلث في ٢٧٥٠
شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا ٢٧٣٦
الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا ٢٣٢٠
شهر قال رمضان ٢٤٢٩
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ٢٣٢٣
الشؤم في الدار والمرأة والفرس ٣٩٢٢
شيء أصلحه، فقال الأمر أسرع من ذلك ٥٢٣٥
الشيء يكون بين الناس فينتقص منه ٢٧٨٣
شيطان يتبع شيطانةً ٤٩٤٠
صاحبنا فأفضل علينا عائذاً بالله من النار ٥٠٨٦
صارت صفية لدحية الكلبي ثم صارت لرسول صاعُ ٢٩٩٦
صاع خالد صاع هشام يعني ابن مالك ٣٢٨٠
صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير ١٦١٩
صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة ٣٠٤١
صالح النبي ﷺ أهل فدك وقرى قد سماها لا ٢٩٧١
صبغت للنبي ﷺ بردة سوداء فلبسها، فلما ٤٠٧٤
صبوا عليه الماء. قالوا يا رسول الله، فقال لهم ٣٦٩٦
صحبت ابن عمر في طريق قال فصلى بنا ١٢٢٣
صحبت رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً فما ١٢٢٢
صحبت رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرات الأرض ٣٧٩٨
صدق أبو هريرة ٣١٦٩
صدق أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا، يعني ٧٤٧
صدق الله إنما أموالكم وأولادكم فتنة رأيت هذين ١١٠٩
صدق الله وبلغ رسوله، فقام إليه عبيدة السلماني ٤٧٦٨
صدق، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. قلت ما الجر؟ ٣٦٩١
صدق رسول الله ﷺ. قال أبو هريرة ثم لقيت ١٠٤٦
صدق فأعطه إياه، فقال أبو قتادة فأعطانيه ٢٧١٧
صدق. فقال أبو موسى كذلك كنت أكبر في ١١٥٣
صدق قد أتانا به فأبينا حتى تجيء، قال فما ٣٢٧٠
صدق نبي الله ﷺ. أما قوله إن من البيان سحراً ٥٠١٢
صدق، وأنا صببت له وضوءه ٢٣٨١
صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول ٤٤٤٦
صدقت، بأبي أنت وأمي كنت شريكي فنعم ٤٨٣٦
صدقت. قال فخلي عنها ٤٤٠١
صدقت المسلم أخو المسلم ٣٢٥٥
صدقت هكذا كان يصلي ﷺ ٧٣٠
صدقكم. فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق ٢٦٥٠
صدقة تصدق الله عز وجل بها عليكم فاقبلوا ١١٩٩
الصدقة في كل عام. قال زهير أحسبه قال مرة ١٥٧٢
صدقوا، قد طاف بين الصفا والمروة على بعير ١٨٨٥
صدقوا وكذبوا. قلت وما صدقوا وما كذبوا؟ قال ١٨٨٥
صديد أهل النار، ومن سقاه صغيراً لا يعرف ٣٦٨٠
صعد أُحداً فتبعه أبو بكر وعمر ٤٦٥١
الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين ٣٣٢
صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة ٧٥٤
الصفرة يعني الخلوق، وتغير الشيب وجر الإزار ٤٢٢٢
صل ركعتين تجوز فيهما ١١١٦
صل الصلاة لميقاتها واجعل صلواتك معهم سبحة ٤٣٢
صل الصلاة لوقتها فإن ادركتها معهم فصله فإنها ٤٣١
صل في هذا الوادي المبارك وقال عمر في حجة ١٨٠٠
صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع ٩٥٢

شهدت علي نفسك أربع مرات، اذهبوا به ٤٤٢٦
شهدت علياً وأتي بدابة ليركبها، فلما وضع ٢٦٠٢
شهدت العيد مع عمر، فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ٢٤١٦
شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً ٥١٢٣
شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى في المصلى ٢٨١٠
شهدت مع رسول الله ﷺ حنيناً، فسرنا في يوم ٥٢٣٣
شهدت مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قضى الصلاة ١١٥٥
شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا ١١١١
شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد ١٠٧٠
شهدت النبي ﷺ نقل الربع في البدأة والثلث في ٢٧٥٠
شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ، فلما انصرفنا ٢٧٣٦
الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا ٢٣٢٠
شهر قال رمضان ٢٤٢٩
شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة ٢٣٢٣
الشؤم في الدار والمرأة والفرس ٣٩٢٢
شيء أصلحه، فقال الأمر أسرع من ذلك ٥٢٣٥
الشيء يكون بين الناس فينتقص منه ٢٧٨٣
شيطان يتبع شيطانةً ٤٩٤٠
صاحبنا فأفضل علينا عائذاً بالله من النار ٥٠٨٦
صارت صفية لدحية الكلبي ثم صارت لرسول صاعُ ٢٩٩٦
صاع خالد صاع هشام يعني ابن مالك ٣٢٨٠
صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير ١٦١٩
صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة ٣٠٤١
صالح النبي ﷺ أهل فدك وقرى قد سماها لا ٢٩٧١
صبغت للنبي ﷺ بردة سوداء فلبسها، فلما ٤٠٧٤
صبوا عليه الماء. قالوا يا رسول الله، فقال لهم ٣٦٩٦
صحبت ابن عمر في طريق قال فصلى بنا ١٢٢٣
صحبت رسول الله ﷺ ثمانية عشر سفراً فما ١٢٢٢
صحبت رسول الله ﷺ فلم أسمع لحشرات الأرض ٣٧٩٨
صدق أبو هريرة ٣١٦٩
صدق أخي قد كنا نفعل هذا ثم أمرنا بهذا، يعني ٧٤٧
صدق الله إنما أموالكم وأولادكم فتنة رأيت هذين ١١٠٩
صدق الله وبلغ رسوله، فقام إليه عبيدة السلماني ٤٧٦٨
صدق، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. قلت ما الجر؟ ٣٦٩١
صدق رسول الله ﷺ. قال أبو هريرة ثم لقيت ١٠٤٦
صدق فأعطه إياه، فقال أبو قتادة فأعطانيه ٢٧١٧
صدق. فقال أبو موسى كذلك كنت أكبر في ١١٥٣
صدق قد أتانا به فأبينا حتى تجيء، قال فما ٣٢٧٠
صدق نبي الله ﷺ. أما قوله إن من البيان سحراً ٥٠١٢
صدق، وأنا صببت له وضوءه ٢٣٨١
صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول ٤٤٤٦
صدقت، بأبي أنت وأمي كنت شريكي فنعم ٤٨٣٦
صدقت. قال فخلي عنها ٤٤٠١
صدقت المسلم أخو المسلم ٣٢٥٥
صدقت هكذا كان يصلي ﷺ ٧٣٠
صدقكم. فقال عمر دعني أضرب عنق هذا المنافق ٢٦٥٠
صدقة تصدق الله عز وجل بها عليكم فاقبلوا ١١٩٩
الصدقة في كل عام. قال زهير أحسبه قال مرة ١٥٧٢
صدقوا، قد طاف بين الصفا والمروة على بعير ١٨٨٥
صدقوا وكذبوا. قلت وما صدقوا وما كذبوا؟ قال ١٨٨٥
صديد أهل النار، ومن سقاه صغيراً لا يعرف ٣٦٨٠
صعد أُحداً فتبعه أبو بكر وعمر ٤٦٥١
الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين ٣٣٢
صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة ٧٥٤
الصفرة يعني الخلوق، وتغير الشيب وجر الإزار ٤٢٢٢
صل ركعتين تجوز فيهما ١١١٦
صل الصلاة لميقاتها واجعل صلواتك معهم سبحة ٤٣٢
صل الصلاة لوقتها فإن ادركتها معهم فصله فإنها ٤٣١
صل في هذا الوادي المبارك وقال عمر في حجة ١٨٠٠
صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع ٩٥٢

صل ها هنا، ثم أعاد عليه فقال صل ها هنا ٣٣٠٥
الصلاة أمامك. فركب، فلما جاء المزدلفة نزل ١٩٢٥
الصلاة أمامك. قال فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام ١٩٢١
الصلاة خير من النوم ٥٠٤
الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم، الله ٥٠٠
الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم في ٥٠١
الصلاة الدعاء ٢٤٦٠
صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في ٥٥٩
صلاة الرجل في الفلاة تضاعف على صلاته في ٥٦٠
صلاة الرجل قاعد نصف الصلاة، وأنت تصلي ٩٥٠
الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم ٥١٥٦
الصلاة فصلى بنا العشاء ركعتين ثم دعا بعشائه ١٩٣٣
صلاة في أثر صلاة لا لغو بينهما كتاب في عليين ١٢٨٨
الصلاة في أول وقتها ٤٢٦
الصلاة في جماعة تعدل خمساً وعشرين صلاةً ٥٦٠
الصلاة، قال سر سر، حتى إذا كان قبل غروب ١٢١٢
الصلاة. قال: الصلاة أمامك. قال فركب حتى قدمنا ١٩٢١
صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها ٤٢٨
صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح ١٣٢٦
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ١٢٩٥
الصلاة مثنى مثنى أن تشهد في كل ركعتين وأن ١٢٩٦
صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في ١٠٤٤
صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في ٥٧٠
الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم براً كان أو ٥٩٤
صلاته قائماً أفضل من صلاته قاعداً، وصلاته ٩٥١
الصلح جائز بين المسلمين ٣٥٩٤
صلوا أربعاً فإنا قوم سفر ١٢٢٩
صلوا على صاحبكم ٣٣٤٣
صلوا فيها فإنها بركة ١٨٤، ٤٩٣
صلوا قبل المغرب ركعتين ثم قال صلوا قبل المغرب ١٢٨١
صلوا معه بصلاته يعني رجالاً وكانوا يأتون كل ١٤٤٧
صلى أعرابي مع النبي ﷺ ٣٨١
صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس في مسجد ٧٤٠
صلى الله عليك وعلى زوجك ١٥٣٣
صلى بإحدى الطائفتين ركعة ١٢٤٣
صلى بأصحابه في خوف فجعلهم خلفه ١٢٣٧
صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة ١٠٧١
صلى أبو موسى الأشعري، فلما جلس في آخر ٩٧٢
صلى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بسورة ١١٢٤
صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رمثة فقال صليت هذه ١٠٠٧
صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشي ١٠٠٨
صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بعير من الغنم فلما ٢٧٥٥
صلى بنا رسول الله ﷺ بالمدينة ثمانياً وسبعاً ١٢١٤
صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء ٤٣٤٨
صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح بمكة فاستفتح ٦٤٩
صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف، فقاموا صفاً ١٢٤٤
صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة نظن أنها الصبح ٨٢٧
صلى بنا رسول الله ﷺ على رجل من المسلمين ٣٢٠٢
صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً الصبح فقال أشاهد ٥٥٤
صلى بنا ركعتين ثم أقبل فرأى ناساً قياماً فقال ١٢٢٣
صلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة في ١٠٠٨
صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين ١٠٣٧
صلى بهم بالبطحاء وبين يديه ٦٨٨
صلى بهم الظهر، فلما انفتل قال ٨٢٩
صلى بهم فسها فسجد سجدتين ١٠٣٩
صلى خلف ابن مسعود المغرب فقرأ بـ﴿قل هو الله..﴾ ٨١٥
صلى خلف رسول الله ﷺ فجهر بآمين وسلم ٩٣٣
صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح فلما انصرف ٣٥٩٩
صلى رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً، وصلى ١٧٧٣
صلى رسول الله ﷺ الظهر خمساً، فقيل له أزيد ١٠١٩

صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً ١٢١٠
صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم التروية والفجر ١٩١١
صلى رسول الله ﷺ على جنازة فقال اللهم اغفر ٣٢٠١
صلى رسول الله ﷺ فسلم في الركعتين، فذكر نحو ١٠١٧
صلى رسول الله ﷺ فلما سلم قيل ١٠٢٠
صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو جالس فصلى ٦٠٥
صلى رسول الله ﷺ في حجرته والناس يأتمون به ١١٢٦
صلى رسول الله ﷺ في خميصة لها أعلام، فقال ٩١٤
صلى رسول الله ﷺ ولم ينس من صلاته شيئاً ٢١٧٤
صلى رسول الله ﷺ يوم الفتح خمس صلوات ١٧٢
صلى الظهر بذي الحليفة، ثم دعا ببدنة فأشعرها ١٧٥٢
صلى الظهر ثم ركب راحلته، فلما ١٧٧٤
صلى الظهر ثم صعد المنبر وكان ٤٣٢٧
صلى الظهر فجاء رجل فقرأ خلفه ٨٢٨
صلى الظهر فسلم في الركعتين ١٠١٤
صلى الظهر والعصر بأذان واحد ١٩٠٦
صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء ٢٠١٣
صلى عثمان بمنى أربعاً، فقال عبد الله صليت مع ١٩٦٠
صلى العشاء ثم صلى ثماني ١٣٦١
صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن ٣١٨٨
صلى على قتلى أحد بعد ثماني ٣٢٢٤
صلى علي الغداة ثم دخل الرحبة فدعا بماء ١١٢
صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء ١٠٧٠
صلى فلم يرفع يديه إلا مرةً ٧٤٨
صلى في ثوب بعضه علي ٦٣١
صلى في خميصةً لها أعلام فنظر ٤٠٥٢
صلى في كسوف الشمس فقرأ ثم ركع ثم قرأ ١١٨٣
صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس ١٣٧٣
صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثم قام يجلس ١٠٣٤
صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية ٣٩٠٦

صلى مع رسول الله ﷺ وكان لا يتم التكبير ٨٣٧
صلى مع رسول الله ﷺ وهو غلام شاب ، فلما ٥٧٥
صلى مع النبي ﷺ، فكان يقول في ركوعه ٨٧١
صلى مع النبي ﷺ فكان ينصرف عن شقيه ١٠٤١
صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة ١٩٢٦
صلى النبي ﷺ على ابن الدحداح ونحن شهود ٣١٧٨
صلى النبي ﷺ في خوف الظهر، فصف بعضهم ١٢٤٨
صلى وبينه وبين القبلة ثلاثة أذرع ٢٠٢٤
صلى وعليه مرط وعلى بعض أزواجه ٣٦٩
صلى يوماً فسلم وقد بقيت من ١٠٢٣
صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت فإنما هو ٢٠٢٨
صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي على ٩٠٣
صليت إلى جنب أبي فجعلت يدي بين ركبتي ٨٦٧
صليت إلى جنب أنس بن مالك يوماً فقال هل ٦٦٩
صليت إلى جنب رسول الله ﷺ في صلاة تطوع ٨٨١
صليت أنا والنبي ﷺ خلفه ركعةً، فلما سلم قام ١٥٢
صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي ٨٣٥
صليت بأصحابك وأنت جنب؟ فأخبرته بالذي ٣٣٤
صليت ثم أتيته، قال فقال ما منعك أن تجيبني؟ ١٤٥٨
صليت خلف رسول الله ﷺ فكان إذا انصرف ٦١٤
صليت الركعتين قبل المغرب على عهد رسول الله ١٢٨٢
صليت كذا وكذا، فثنى رجله واستقبل القبلة ١٠٢٠
صليت مع ابن عباس علي جنازة فقرأ بفاتحة ٣١٩٨
صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين ١٩٢٩
صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ إذا السماء ١٤٠٨
صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى ٦٧٣
صليت مع رسول الله ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً ١٢٠٢
صليت مع رسول الله ﷺ فعطس رجل من القوم ٩٣٠
صليت مع رسول الله ﷺ فكان إذا كبر رفع يديه ٧٢٣
صليت مع النبي ﷺ ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ١٩٦٠

صليت مع النبي ﷺ الصبح فلما صلى إذا رجلان ٥٧٦
صليت مع النبي ﷺ غير مرة ولا مرتين العيد ١١٤٨
صليت مع النبي ﷺ فكان يسلم عن يمينه السلام ٩٩٧
صليت معه الجمعة في المقصورة فلما سلمت ١١٢٩
صليت هذه الصلاة أو مثل هذه الصلاة مع النبي ١٠٠٧
صليت وراء النبي ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها ٣١٩٥
صليتهما مع رسول الله ﷺ في هذا المكان بإقامة ١٩٢٩
صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغرب والعشاء ١٩٣٠
صلينا مع رسول الله ﷺ صلاة العتمة فلم يخرج ٤٢٢
صم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة آصع من تمر على ١٨٥٨
صم شهرين متتابعين. قال وهل أصبت الذي ٢٢١٣
صم من الحرم واترك، صم من الحرم واترك ٢٤٢٨
صم من كل شهر ثلاثة أيام واقرأ القرآن في شهر ١٣٨٩
صم يوماً وأفطر يومين. قال فقلت إني أطيق أفضل ٢٤٢٧
صم يومين، قال زدني، قال صم ثلاثة أيام ٢٤٢٨
صمتا أذناي إن لم أكن سمعت أبا هريرة يأثره ٥٤٩
صمتم يومكم هذا؟ قالوا لا، قال فأتموا بقية يومكم ٢٤٤٧
صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان فلم يقم بنا شيئاً ١٣٧٥
صنع أبو الهيثم التيهان للنبي ﷺ طعاماً ٣٨٥٣
صنعت اليوم أمراً عظيماً، قبلت وأنا صائم. قال ٢٣٨٥
صنعتهن أتزين لك يا رسول الله، قال أتؤدين ١٥٦٥
صه. فقد لغا، ومن لغا فليس له في جمعته تلك ١٠٥١
الصور قرن ينفخ فيه ٤٧٣٩
صوموا الشهر وسره ٢٣٢٩
صبياً هنيئاً ٥٠٩٩
صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم ١٨٥١
ضالة الإبل المكتومة غرامتها ومثلها معها ١٧١٨
ضح به، فضحيت به ٢٧٩٨
ضحك رسول الله ﷺ حتى بدت ثناياه، قال فأطعمه ٢٣٩٠
ضحك رسول الله ﷺ حتى رأيت نواجذه ٤٩٣٢

ضحك رسول الله ﷺ فقال له أبو بكر أو عمر ٥٢٣٤
ضحى بكبشين أقرنين أملحين ٢٧٩٤
ضحى خال لي يقال له أبو بردة قبل الصلاة ٢٨٠١
ضحى رسول الله ﷺ ثم قال يا ثوبان أصلح لنا ٢٨١٦
ضرب الرجل بطن امرأته ٤٥٧٠
ضرب على منكبه، ثم قال أفلحت ٢٩٣٣
ضرب في صدري وقال ليهن لك يا أبا المنذر ١٤٦٠
ضربت بيدها فكسرت القصعة. قال ابن المثنى ٣٥٦٧
ضربت رأسه بالفأس ولم أرد قتله، قال هل لك ٤٥٠١
ضعهن عنك، فوضعتهن، وأبت أمهن إلا لزومهن ٣٠٨٩
ضعوا عنها فإنها ملعونة، فوضعوا عنها. قال ٢٥٦١
ضفرنا رأسها ثلاثة قرون ثم ألقيناها خلفها ٣١٤٤
الضيافة ثلاثة أيام فما سوى ذلك فهو صدقة ٣٧٤٩
طاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا ١٧٨١
طاف في حجة الوداع على بعير ١٨٧٧
طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت ١٨٨٠
طاف النبي ﷺ مضطبعاً ببرد أخضر ١٨٨٣
الطبطبية الطبطبية، فدنا إلية أبي فأخذ بقدمه ٣٣١٤
الطبق فيه تمر. ثم جاء رسول الله ﷺ فقال هل ١٤٢
الطبل ٣٦٩٦
طرق صاحبنا فقتل فذكر لهم النبي ﷺ الذي كان ٣٠٠٠
طفت مع عبد الله فلما جئنا دبر الكعبة قلت ألا ١٨٩٩
طفت ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب البيت ١٨٨٢
طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان ٢١٨٩
﴿الطلاق مرتان. . . .﴾ الآية ٢١٩٥
طلق امرأته البتة، فأتى رسول الله ﷺ ٢٢٠٨
طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ ٢١٧٩
طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول ٢١٨٢
طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ ٢١٨١
طلق أيتهما شئت ٢٢٤٣

طلق حفصة ثم راجعها ٢٢٨٣
طلق عبد يزيد أبو ركانة وإخوته أم ركانة ونكح ٢١٩٦
طلقت امرأتي فأتيت المدينة لأبيع عقاراً كان لي ١٣٤٢
طلقت خالتي ثلاثاً فخرجت تجد نخلاً لها ٢٢٩٧
طلقت لغير سنة وراجعت لغير سنة، أشهد على ٢١٨٦
طلقها ٥١٣٨
طلقها إذاً ١٤٢
طلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه ٢٢٥٠
طلقها، ففعل، قال راجع امرأتك أم ركانة، وإخوته ٢١٩٦
طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، وخروج ٤٣١١
طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغتسل ٧١
طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك ١٨٩٧
طوبى لهذا لم يعمل شراً، ولم يدر به! ٤٧١٣
طوفي من وراء الناس وأنت راكبه. قالت فطفت ١٨٨٢
طول القيام، فقيل أي الصدقة أفضل؟ قال جهد ١٤٤٩
الطيرة شرك الطيرة شرك ثلاثاً وما منا إلا ٣٩١٠
ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت، فجئت رسول ٢٢١٤
ظاهرين ثم اتفقا لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي ٢٥٩٠
ظن أنه لم يسمع النساء، فمشى إليهن وبلال معه ٤٢٥٢
ظننا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى ١١٤٣
ظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة ٨٠٠
عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني ٤٩٥٦
عادني رسول الله ﷺ وأنا مريضة فقال أبشري ٣١٠٢
عارية أم غصباً؟ قال لا بل عارية، فأعاره ما بين ٣٠٩٢
العارية مؤداة، والمنحة مردودة، والدين مقضي ٣٥٦٣
عام غزوة نجد قام رسول الله ﷺ إلى صلاة العصر ٣٥٦٥
عام الفتح جاء العباس بن ١٢٤٠
عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج ٣٠٢١
العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله ٣٤٠٨
العائد في هبته كالعائد في قيئه ٢٩٣٦
عبت على عثمان ثم صليت أربعاً. قال الخلاف ٣٥٣٨
عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض ١٩٦٠
عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه عنه ١٠٦٧
عجب ربنا تعالى من قوم يقادون إلى الجنة في ٢٩٠٦
عجب ربنا عز وجل من رجل غزا في سبيل الله ٢٦٧٧
عجبت مما عجب منه، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ٢٥٣٦
عجز عليك إلا حر وجهها، لقد رأيتنا سابع ١١٩٩
العجماء جرحها جبار والمعدن جبار والبئر ٥١٦٦
عد لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه، فقال يا ٤٥٩٢
عدل رسول الله ﷺ وأنا معه في غزوة تبوك ٢٥١٦
عدل الناس بعد نصف صاع من بر قال وكان ١٤٩
عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرات ١٦١٥
عدة المختلعة حيضة ٣٥٩٩
العرايا أن يهب الرجل للرجل النخلات فيشق ٢٢٣٠
العرب تقول آثم. قلت ومن التسعة؟ قال قال رسول ٣٣٦٦
عرس بأولات الجيش ومعه عائشة ٤٦٤٨
عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها ٣٢٠
عرضه يوم أحد وهو ابن أربع ٤٦١
عرضي لمن شتمني ٤٤٠٦،٢٩٥٧
عرف صوتي. فقال أبو الفضل، قلت نعم، قال ٤٨٨٧
عرفت الذي يكنى عنه رسول الله ﷺ. فقلت لها ٣٠٢٢
عرفها أو مرة واحدة ٣١٤
عرفها حولاً، فعرفتها حولاً، ثم أتيته، فقال ١٧٠١
عرفها حولاً، قال ثلاث مرار، قال فلا أدري قال ١٧٠١
عرفها سنة ثم اعرف وكاءها وعفاصها ثم ١٧٠٢
عرفها سنة فإن جاء باغيها فأدها إليه وإلا فاعرف ١٧٠٤
عرفها سنة فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك ١٧٠٦
عرفها عامين أو ثلاثة، وقال اعرف عددها ووعاءها ١٧٠٥
العرق ستون صاعاً ١٧٠٣

العرق الظالم أن يغرس الرجل في أرض غيره ٣٠٧٨
العرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير ٣٠٧٨
العرق مكتل يسع ثلاثين صاعاً ٢٢١٥
العرية، الرجل يعري الرجل النخلة أو الرجل ٣٣٦٥
عسى أن يكون نزعه عرق قال وهذا عسى أن ٢٢٦٠
عشر، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة ٥١٩٥
عشر عشر؟ قال نعم ٤٥٥٧
عشر من الفطرة ٥٢
عشرة في الجنة النبي ﷺ في الجنة، وأبو بكر في ٤٦٤٩
عشرون، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة ٥١٩٥
عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما وترك ٥٠٣٩
عطس شاب من الأنصار خلف رسول الله ﷺ وهو ٧٧٤
عق عن الحسن والحسين رضي ٢٨٤١
العقرب، والغراب، والفأرة، والحدأة، والكلب العقور ١٨٤٦
عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد ولا يقتل ٤٥٦٥
عقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام ٢٨٧٥
العقيق ١٧٤٠
علام تأخذني وتأخذ سابقة الحاج؟ قال نأخذك ٣٣١٦
علانيته وسره ٨٧٨
العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل آية محكمة ٢٨٨٥
علمت أن بعضكم خالجنيها ٨٢٩
علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم، فتحينت فطره ٣٧١٦
علمت ناساً من أهل الصفة القرآن والكتاب فأهدى ٣٤١٦
علمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة أن الحمد لله ٢١١٨
علمنا رسول الله ﷺ الصلاة فكبر ورفع يديه ٧٤٧
علمني الإقامة مرتين مرتين، الله أكبر الله أكبر ٥٠١
علمني رسول الله ﷺ أن أقول عند أذان المغرب ٥٣٠
علمني رسول الله ﷺ، فكان فيما علمني وحافظ ٤٢٧
علمني رسول الله ﷺ كلمات أقولهن في الوتر ١٤٢٥
علمني سنة الأذان. قال فمسح مقدم رأسي ٥٠٠
علمه الأذان تسع عشرة كلمة، ٥٠٢
علمه الأذان. يقول الله أكبر ٥٠٥
على أفقر مني ومن أهلي؟ فقال رسول ٢٢١٧
على أي حال قاتلت أو قتلت بعثك الله على ٢٥١٩
على حرفين فقيل لي على حرفين أو ثلاثة، فقال ١٤٧٧
على خير طائر، فسلمتني إليهن فغسلن رأسي ٤٩٣٤
على الخير والبركة ٤٩٣٦،٤٩٣٣
على رسلكما إنها صفية بنت حيي قالا سبحان ٢٤٧٠
على طهارة ١٧
على كل محتلم رواح الجمعة، وعلى كل من راح ٣٤٢
على كل مسلم، أو قال على كل مؤمن ٤٥١٩
على ما تدغرن أولادكن بهذا العلاق، عليكن ٣٨٧٧
على المقتتلين أن ينحجزوا الأول فالأول وإن كانت ٤٥٣٨
على من نصرتي؟ قال على كل مسلم، أو قال على ٤٥١٩
على اليد ما أخذت حتى تؤدي، ثم إن الحسن ٣٥٦١
على يساره ٤١٤٣
علي بالرجل، فطلب فلم يقدر عليه، فقال رسول ٤٥١٩
علي الرجل، فلما جاءه قال انظر كبر خزاعة ٢٩٠٣
عليك بالصبر أو قال تصبر ٤٤٠٩
عليك بكل كميت أغر محجل أو أشقر أغر محجل ٢٥٤٣
عليك بمن أنت منه، قال: قلت يا رسول الله أفلا ٤٢٦١
عليك السلام يا رسول الله، قال: لا تقل عليك ٥٢٠٩
عليك السلام يا رسول الله مرتين، قال: لا تقل ٤٠٨٤
عليك ليل طويل فارقد، فإن استيقظت فذكر الله ١٣٠٦
عليك وعلى أبيك السلام ٥٢٣١
﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم..﴾ ٤٣٣٨
عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهها ٣٦٩٤
عليكم بالدلجة، فإن الأرض تطوي بالليل ٢٥٧١
عليكم بكل أشقر أغر محجل أو كميت أغر ٢٥٤٤
عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال ٤٦٠٤

عمد رجل منهم إلى ناقة كوماء ١٥٧٩
عمداً صنعته ١٧٢
عمده من خشب النخل فلم يزد فيه أبو بكر ٤٥١
عمر أجلى أهل نجران ولم يجلوا من تيماء ٣٠٣٤
عمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب ٤٢٩٤
عمرة الحديبية، والثانية حتى تواطؤا على عمرة ١٩٩٣
عمرة في حجة ١٨٠٠
العمرى أن يقول الرجل للرجل هو لك ما عشت ٣٥٦٠
العمرى جائزة ٣٥٤٨
العمرى جائزة لأهلها والرقبى جائزة لأهلها ٣٥٥٨
العمرى لمن وهبت له ٣٥٥٠
عممني رسول الله ﷺ فسدلها بين يدي ومن ٤٠٧٩
عن أكل الهر وأكل ثمنها ٣٨٠٧
عن التمر والزبيب، فقالت كنت آخذ قبضةً من ٣٧٠٨
عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ ٤٤٠٢
عن الصغير والكبير والحر والعبد ١٦٢٠
عن الغلام شاتان مثلان، وعن الجارية شاة ٢٨٣٦
عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة ٢٨٣٤
عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ ٤٣٩٩
عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق، وعن ٤٤٠١
عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، ٤٤٠٣
عن النائم حتى يستيقظ، وعن المبتلى حتى يبرأ ٤٣٩٨
عن يمينه جبرائيل وعن يساره ميكائيل ٣٩٩٩
عناقا جذعةً أو ثنيةً. قال فأعمد إلى عناق ١٥٨١
العنان؟ قالوا والعنان ٤٧٢٣
عند ابن أم مكتوم وكان أعمى تضع ثيابها عنده ٢٢٩٠
عند ذلك أمر برجمه ٤٤٢٧
عندك أحتسب مصيبتي فأجرني فيها وأبدل ٣١١٩
عندك شيء، قالت لا لعلي أذهب فأطلب لك ٢٣١٤
عندي آخر قال تصدق به على ولدك ١٦٩١
عندي دينار. قال تصدق به على نفسك ١٦٩١
عهد إلينا رسول الله ﷺ أن ننسك للرؤية، فإن لم ٢٣٣٨
عهدة الرقيق ثلاثة أيام ٣٥٠٦
العوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، ٢٨٠٢
العيافة زجر الطير والطرق الخط يخط في الأرض ٣٩٠٨
العيافة والطيرة والطرق من الجبت الطرق الزجر ٣٩٠٧
عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً ١٠٧٢
العين حق ٣٨٧٩
غابت الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر فسرنا ١٢١٧
غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما ١٢١٥
غارت أمكم. زاد ابن المثنى كلوا، فأكلوا حتى ٣٥٦٧
غدا رسول الله ﷺ من منى حين صلى الصبح ١٩١٣
غدا على رسول الله ﷺ فأخبره فقال يا رسول الله ٤٩٨
غدونا مع رسول الله من منى إلى عرفات منا ١٨١٦
غربها. قال أخاف أن تتبعها نفسي. قال ٢٠٤٩
الغرة خمس مائة يعني درهم ٤٥٨٠
الغرة العبد أو الأمة ٢٠٦٤
غزا ثقيفاً. فلما أن سمع ذلك ٣٠٦٧
غزا خيبر فأصبناها عنوةً ٣٠٠٩
الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع ٢٥١٥
غزوت مع رسول الله ﷺ تبوك فلما أتى وادي ٣٠٧٩
غزوت مع رسول الله ﷺ خيبر فأتت اليهود ٣٨٠٦
غزوت مع رسول الله ﷺ ست أو سبع غزوات ٣٨١٢
غزوت مع رسول الله ﷺ هوازن قال فبينما ٣٨٥٤
غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح، ١٢٢٩
غزوت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة ١٧٠١
غزوت مع النبي ﷺ ثلاثاً أسمعه يقول المسلمون ٣٤٧٧
غزوت مع النبي ﷺ غزوة كذا وكذا فضيق الناس ٢٦٢٩
غزونا غزوة لنا فنزلنا منزلاً فباع صاحب لنا ٣٤٥٧
غزونا مع أبي بكر زمن رسول الله ﷺ، فكان ٢٥٩٦

غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر فأصبنا فيها غنماً، ٢٧٠٧
غزونا مع رسول الله ﷺ الشام فكان يأتينا ٣٤٦٦
غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتي ٢٦٨٧
غزونا مع نبي الله ﷺ بمعناه ٢٦٣٠
غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبد الله ٢٧١٤
غزونا من المدينة نريد القسطنطينيه وعلى ٢٥١٢
غسل رأسه وغسل جسده ٣٥٠
غسل رسول الله ﷺ علي والفضل وأسامة بن ٣٢٠٩
غسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ومضمض ١٢٦
غسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى ٣٣٥
الغسل من الجنابة ٤٢٩
غسل يديه يصب الإناء على يده اليمنى، ثم ٢٤٢
الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك ٣٤٤
غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ٣٤١
غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه شيئاً ٣١٥٥
غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه من الإذخر ٢٨٧٦
غفرانك ٣٠
غفور لهن المكرهات ٢٣١٢
غلا السعر فسعر لنا. قال رسول الله ﷺ ٣٤٥١
الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً ولو عاش ٤٧٠٥
غلامي أعطانيه أبي، قال فكل إخوتك أعطى كما ٣٥٤٣
غلبت بلالاً عيناه، وهو مستند إلى راحلته، فلم ٤٣٥
غلبنا عليك يا أبا الربيع، فصاح النسوة وبكين، ٣١١١
الغليظ الفظ ٤٨٠١
غمزني. فقال تنحى ٧١٤
غير اسم عاصية وقال أنت ٤٩٥٢
﴿غير أولي الضرر﴾ الآية كلها. قال زيد فأنزلها ٢٥٠٧
غيروا هذا بشيء، واجتنبوا السواد ٤٢٠٤
الغيلة أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع ٣٨٨٢
فآذنوه ثلاثة أيام فأن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه ٥٢٥٩

فأبصرت عيناي رسول الله ﷺ، وعلى جبهته ١٣٨٢
فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال لست تاركاً ٢٩٧٠
فأبى أن يخبره ٤٦٣٣
فأبى أن يقبلها قال فخطم له أخرى دونها ١٥٧٩
فأتاه أبي بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي ١٥٩٠
فأتاه بعد الحول فقال يا رسول الله لم أجد أزدياً ٢٩٠٣
فاتخذي ثوباً فقالت هو أكثر من ذلك، ٢٨٧
فأتموا بقية يومكم واقضوه ٢٤٤٧
فاجترته فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر ٣٧٩٤
فاجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم الله عليه ٣٧٦٤
﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور..﴾ ٣٥٩٩
فاجتنبوه. قال فقلت فإن الناس غير تاركيه ٣٦٨٣
فاجلدها وقال ابن أبي السري فاجلدوها أو قال ٢١٣١
فاجمعها ١٧١١
فأخبرني بها. فقال عبد الله بن سلام هي آخر ١٠٤٦
فاختر رجلاً يكون بيني وبينك. قال الأشعث أنت ٣٥١١
فاختلع نبي الله ﷺ سيف الرجل فأعطانيه فقال ٣٦١٢
فاختلفوا إليه شهراً، أو قال مرات، قال فإني أقول ٢١١٦
فأخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ علي يده اليسرى ١١٢
فأخذ برأسي أو بذؤابتي فأقامني عن يمينه ٦١١
فأخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت ٣٠٤٤
فأخذ النبي ﷺ الكسرتين فضم إحداهما إلى ٣٥٦٧
فأخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة، قال سعيد ٣٣٩٩
فأخذه رسول الله ﷺ، بعود معرضاً عنه، أو ببعض ٤٢٣٥
فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما ٢٠٢٧
فأخرج كتاباً، وقال أحمد كتاباً من قراب سيفه ٤٥٣٠
فأدخلت يده في كم قميصي إلى صدري فإذا ٣٢٨٦
فادخلي فانظري، فدخلت ثم خرجت فقال وما ٤١٦٩
فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك ١١٢٤
فأدوا إليه ما كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ ١٦٠١

فإذا أتاك الله مالاً فلير أثر نعمة الله عليك ٤٠٦٣
فإذا اختلف هذه الأصناف فبيعوه كيف شئتم ٣٣٥٠
فإذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما، ٧٢٣
فإذا استيقظت فصل ٢٤٥٩
فإذا أفطرت فصم يوماً، وقال أحدهما يومين ٢٣٢٨
فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب ٢٨٣
فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ٩٦٤
فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ٢٧٥
فإذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل ٢٧٦
فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك ٤٥٩٨
فإذا زادت واحدة يعني واحدة وتسعين ففيها ١٥٧٢
فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما ٧٣٢
فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني سائر اليوم ٤٦٦
فإذا قالوا ذلك قولوا الله أحد الله الصمد لم يلد ٤٧٢٢
فإذا قرأ فأنصتوا. وقال في التشهيد بعد أشهد ٩٧٣
فإذا قعد في الركعتين قعد على بطن رجله ٩٦٥
فإذا قلت أنت ذاك قلت فقل وأنا من المسلمين ٧٦٢
فإذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع، فلم يأت ٢٤٤٥
فإذا كانت إحدى وعشرين ومائةً ففيها ثلاث ١٥٧٠
فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول، ١٥٧٣
فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين ثم تحول ١٠٢١
فاذبح لنا مكانها شاة ثم قال لا تحسبن ولم يقل ١٤٢
فأذن بلال. قال أبو بشر فأخبرني أبو عمير أن ٤٩٨
فأذن وهو غير عجل ٤٤٦
فاذهب بها يا عبد الرحمن فاعمرها من التنعيم ١٧٨٥
فاذهب فالتمس أزديّاً حولاً. قال فأتاه بعد الحول ٢٩٠٣
فأربعة؟ قال لا يضرك ٤٨٥٢
فأرجله وأنا حائض ٢٤٦٩
فارددە ٣٥٤٣
فأرسل إليه فسأل عنها، فقال إنها أختي، فلما ٢٢١٢
فأرسلها. قال فجعل يكبر ٤٣٩٩
فأرم القوم. قال فلعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال ٩٧٢
فاستقبل القبلة قال الله أكبر الله أكبر، أشهد ٥٠٧
فاستمتع بها ٢٠٤٩
فاستمع وانصت، غفر له ما بين الجمعة إلى ١٠٥٠
فاسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه عبد الملك ٤٦٤٥
فاشتمال الصماء أن يشتمل في ثوب واحد، ٣٣٧٨
فأشهد على هذا غيري، وذكر مجالد في حديثه ٣٥٤٢
فأصاب أبان بن عثمان الفالج، فجعل الرجل الذي ٥٠٨٨
فأصبت معه أواقاً قال فلما قدم علي من اليمين ١٧٩٧
فأصغى الإناء على يده فغسلها ثم أدخل يده ١١٧
فأصلحي من نفسك، ثم خذي إناءاً من ماء ٣١٣
فأطبقت عليهم السماء ١١٦٩
فأطعم وسقاً من تمر بين ستين مسكيناً ٢٢١٣
فأطعمه إياهم، وقال مسدد في موضع آخر أنيابه ٢٣٩٠
فأطلق رسول الله ﷺ إزاره طارق به رداءه، ٦٢٩
فأطيعوني فإني أعلم بعاقبة هذا منكم ٢٧٣٧
فأعادها أبو ذر، فأعادها رسول الله ﷺ ٥١٢٦
فأفطري ٢٤٢٢
فأقمن ٥١٤
فأكل ٢٤١٢
فالتمس ولو خاتماً من حديد فالتمس فلم يجد ٢١١١
فالتمسوه فلم يجدوه، فاتخذ عثمان خاتماً ونقش ٤٢٢٠
فأمر ببنائه فقوض وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ٢٤٦٤
فأمر بجريدة من جريدها فذرعت ٣٦٤٠
فأمر بلالاً فأتاهن ثم رجع إلى النبي ﷺ ١١٤٦
فأمر بلالاً فأذن وأقام وصلى ٤٣٦
فأمر بمسامير فأحميت فكحلهم وقطع أيديهم ٤٣٦٥
فأمر به أن يرجم، فأخرج به إلى الحرة، فلما ٤٤١٩
فأمر به فرجم ٤٤٢٥

فأمر به النبي ﷺ فرجم في المصلى فلما أذلقته ٤٤٣٠
فأمر رسُول الله ﷺ بقبضها ودعا له في ماله ١٥٨٣
فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفرض ٤١٣١
فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا. قال وأتينا بقناع ١٤٢
فأمره رسول الله ﷺ أن ينزعها نزعاً ويغتسل ١٨٢١
فإن جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها ١٧٠٣
﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ ٤٤٥١
﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ فنسخت ٣٥٩٠
فإن خشيت أن يبهرك شعاع السيف فألق ثوبك ٤٢٦١
فإن خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع ٢١٤٥
فإن دخل على بيتي؟ قال فإن خشيت أن يبهرك ٤٢٦١
فإن الرجل يقول إذا جاء أتم بركة؟ فيقولون ٤٩٦٠
فإن الشيطان لا يفتح باباً غلقاً، ولا يحل وكاء، ٣٧٣٢
فإن عادت فليضربها كتاب الله ثم ليبعها ولو ٤٤٧١
فإن قام فتوضأ ثم صلى قبلت صلاته ٥٠٦١
فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة ٣٦١١
فإن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لكم يكن فيه ٤٨٧٤
فإن كان قضاه من ثمنها شيئاً فما بقي فهو أسوة ٣٥٢١
فإن كان مفطراً فليطعم وإن كان صائماً فليدع ٣٧٣٧
فإن كنت تعلم أن هذا الأمر يسميه بعينه الذي ١٥٣٨
فإن لك حجًّا، جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن ١٧٣٣
فإن لله خلقاً، ثم ذكر نباح الكلب والحمير ٥١٠٤
فإن لم تجد يومئذ خليفة فاهرب حتى تموت ٤٢٤٧
فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أن قد ٥١٠٩
فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ١٥٦٩
فإن لم يتركوه فقاتلوهم ٣٦٨٣
فإن لم يخرج الدم؟ قال يكفيك غسل الدم ولا ٣٦٥
فإن لي مخرفاً، وإني أشهدك أني قد تصدقت ٢٨٨٢
فإن مت مت على الفطرة واجعلهن آخر ما تقول ٥٠٤٦
فإن الناس غير تاركيه. قال فإن لم يتركوه ٣٦٨٣

فأنت أبو شريح ٤٩٥٥
فانتهى الناس. ٨٢٧
فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله ٨٢٧
فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما ٨٢٦
فانحروا في رحالكم ١٩٠٨
فأنزلها الله عز وجل وحدها فألحقها، والذي نفسي ٢٥٠٧
فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ﷺ نهى ٤١٣١
فأنشدك بالله هل سمعت أن رسول الله ﷺ نهى عن ٤١٣١
فانصرف علينا رسول الله ﷺ فرأى يزيد جالساً ٥٧٧
فانصرف معه رسول الله ﷺ وأمر له سعد بغسل ٥١٨٥
فانصرفت ٥١٨٥
فانصرفت إلى عبد الله بن عمرو فحدثته، ٤٣١٠
فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها ٢٢١٣
فانطلق بأبي سعيد فشهد له فقال أخفي على هذا ٥١٨٢
فانطلق بها فضربت عنقها فما أنسى عجباً منها! ٢٦٧١
فانطلق فانظر أول خزاعي تلقاه فادفعه إليه، فلما ٢٩٠٣
فانطلقت إلى رسول الله ﷺ وهو يأكل فقال اجلس ٢٤٠٨
فانطلقت أنا والفضل حتى نوافق صلاة الظهر ٢٩٨٥
فانطلقت حتى أدخل على رسول الله ﷺ وعنده زيد ٢٩٨٦
فانطلقنا تتعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة ٢٦٥٠
فإنك تواصل، قال إني لست كهيئتكم، إن لي ٢٣٦١
فإنك مع من أحببت قال فأعادها أبو ذر، فأعادها ٥١٢٦
فإنك منهم. قالت ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ٢٤٩٠
فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين. قال فكتبوا ٧٧٧
فأنكر ذلك عليه فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول ٤٩٨٦
فإنما هو خلق من خلق الله، الله جل وأعظم ٤٧٣١
فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله ٢٠٢
فإنه قد مات. قال وإن مات. قلت فإنه قد أسلم ٤٣٢٨
فإنه نهر وعدنيه ربي عز وجل في الجنة وعليه ٤٧٤٧
فإنها تغرب في عين حامية ٤٠٠٢

فإنها لا تحل لي. قالت فوالله لقد أخبرت أنك ٢٠٥٦
فأنى تراه؟ قال عسى أن يكون نزعه عرق ٢٢٦٠
فإني أحب الله ورسوله. قال فإنك مع من أحببت ٥١٢٦
فإني أقول فيها إن لها صداقاً كصداق نسائها ٢١١٦
فإني أكره أن يكون في السن نقص فقال ما ٢٨٠٢
فإني سأمسك سهمي من خيبر ٣٣٢١
فإني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما يوم الجمعة ١١٢٤
فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول إذا اختلف ٣٥١١
فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول من سلك طريقاً ٣٦٤١
فإني قد سقت الهدي وقرنت. قال فقال لي انحر ١٧٩٧
فإني لولا أني أهديت لأهللت بعمرة. وقال في حديث ١٧٧٨
فأهديت له يهودية بخيبر شاةً مصليةً سَمّتها، ٤٥١٢
فأهلت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت، فقضى ١٧٧٨
فأوف بما نذرت به لله. قالت فجمعها فجعل ٣٣١٤
فأوفاهم جعلهم الذي صالحوه عليه ٣٤١٨
فأوفاهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. فقالوا ٣٩٠٠
فأي أمر يحدث بعد الثلاث ٢٢٩٠
فأي الجهاد أفضل؟ قال من جاهد المشركين بماله ١٤٤٩
فأي شيء تأخذان؟ قالا عناقا جذعةً أو ثنيةً ١٥٨١
فأي القتل أشرف؟ قال من أهريق دمه وعقر ١٤٤٩
فأي الهجرة أفضل؟ قال من هجر ما حرم الله ١٤٤٩
فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ٤٦٦٠
فأين صلاته بعد صلاته، وصومه بعد صومه ٢٥٢٤
فأيهم يقدم؟ قال أكثرهم قرآناً ٣٢١٥
فبعث إلى علي رضي الله عنه فجاءه الرسول ١٨٤٩
فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم قافةً فأتي بهم ٤٣٦٦
فبعثني أبي في طائفة منهم، فأتيت شيخاً ١٥٨١
فبلغ ذلك أبا هريرة. قال فما ذنبي أن كنت ١٢٦١
فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب ٤١٦٩
فبلغ ذلك سعداً فقال صدق أخي قد كنا ٧٤٧
فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل ٢٦٤٥
فبم تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه ٤٧٠٢
فبينا نحن مع رسول الله ﷺ جلوس إذا دفع ١٤٢
فبينما أنا قائم مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ ٩٣١
فبينما أنا مضطجع في المسجد من السحر على ٥٠٤٠
فبينما هو معتكف إذ كبر الناس فقال ما هذا ٢٤٧٥
فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم. قالوا ٤٥٢٠
فتحلف لكم يهود؟ قالوا ليسوا مسلمين، فوداه ٤٥٢١
فتحمل بها النبي ﷺ، فأتاه بقدر ما وعده، ٣٣٢٨
فتختها ١١٤١
فترهنوني أولادكم، قالوا: سبحان الله يسب ٢٧٦٨
فتريد ماذا؟ فقلت أقتلها، فأشار إلى بيت ٥٢٥٧
فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر ٢٤٩٠
فتسامع يعني الناس أن رسول الله ﷺ قد تزوج ٣٩٣١
فتعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج والعمرة؟ ١٧٩٤
فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد ٣٠٢٢
فتقبضت إلى الناقة واستحييت فلما رأى رسول ٣١٣
فتكلم بكلمة خفية لم أفهمها، ، فقلت ما قال؟ ١٧٦٥
فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ ٢٢٤٥
فتلت قلائد بدن رسول الله ﷺ بيدي، ثم أشعرها ١٧٥٧
فتلك بتلك. وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ٩٧٢
فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع، ٢٢٥٤
فتلهفت نفسي أن لا أكون أكلت من طعام رسول ٢٤٠٨
فتنة وشر؟ قال قلت يا رسول الله هل بعد هذا ٤٢٤٦
فتنكحها قال أختك؟ قال نعم. قال أو تحبين ذاك؟ ٢٠٥٦
فتوسدت عتبته أو فسطاطه فصلى رسول الله ﷺ ١٣٦٦
فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً وغسل رجليه بغير عدد ١٢٥
فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم ٤٤٠
فتوضأ كما أمرك الله ثم تشهد فأقم ثم كبر ٨٦١
فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه ١٦٠

فتوضأ يعني النبي ﷺ وضوءاً لم يلث منه التراب ٤٤٥
فثلثه. قال نعم. قلت فإني سأمسك سهمي من ٣٣٢١
فجاء رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله إني ٥٠٦
فجاء رسول الله ﷺ يعوده، فقال: يا رسول الله إن ٦٠٧
فجاء سعد بأسيرين ولم أجىء أنا وعمار بشيء ٣٣٨٨
فجاء صاحبها، فأخبره الخبر، فقال هلا كنت ٣٨١٦
فجاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار، وقال ٥٠٧
فجاء معاذ فأشاروا إليه. قال شعبه وهذه ٥٠٦
فجاءت تسأل رسول الله ﷺ في كتابتها، فلما ٣٩٣١
فجاءت جاريتان من بني عبد المطلب اقتتلتا ٧١٧
فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب، فناولته فشرب ٢٤٥٦
فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي. قال ٩٢٧
فجاءني عمرو بن أمية الضمري فقال بلغني أنك ٤٨٦١
فجاؤوا بمعتوه في القيود. قال فقرأت عليه بفاتحة ٣٩٠١
فجربته فوجدته مدين ونصفاً بمد هشام ٣٢٧٩
فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ فقال يا علي انطلق ٤٤٧٣
فجعل الرجل يتصدى لرسول الله ﷺ ليأمره ٣١٩٤
فجعل عمر يكبر ٤٤٠٠
فجعل معاذ يأمره فأبى ومحك وجعل يزداد ٤٧٨٠
فجعل النبي دية المقتولة على عصبة القاتل ٤٥٦٩
فجعل يكبر ٤٣٩٩
فجعلت المرأة تعطي القرط والخاتم وجعل بلال ١١٤٤
فجعلن النساء يشرن إلى آذانهن وحلوقهن. قال ١١٤٦
فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم فعرفت ٩٣٠
فجلده مروان جلدات، وخلي سبيله ٣٤٨٩
فجلدها وجلده وكانما مملوكين ٢٢٧٥
فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر، فلما خرج ٢٦٤٧
فجمعهما فجعل يذبحهما فانفلت منها شاة ٣٣١٤
فجئت بها. قال أين الله؟ قالت في السماء. قال فمن ٣٢٨٢
فجئت جابر بن عبد الله فقلت إن رجالاً من أسلم ٤٤٢٠

فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق ١٢٢٧
فحاص الناس حيصة فكنت فيمن حاص، فلما ٢٦٤٧
فحج آدم موسى ٤٧٠٢
فحججت فمررت على المدينة فسألت أبي بن كعب ١٧٠١
فحزر النخل وقال فأنا ألي جذاذ النخل وأعطيكم ٣٤١٢
فحزر وقال عند قوله وكل صفراء وبيضاء يعني ٣٤١١
فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات، وفي سجوده ٨٨٨
فحفر بئراً وقال هذه لأم سعد ١٦٨١
فحمل عليهم بغلته وأهوى بالسوط ٣١٨٣
فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة، قال رافع ٣٣٩٩
فخرج إليهم رسول الله ﷺ مغضباً فقال أيها الناس ١٤٤٧
فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس ١١٧٣
فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في ٤٧٧٣
فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا ٢٦٧٦
فخشي أن يرميه برسول الله ﷺ فأجازه ٥٠١٤
فخطم له أخرى دونها، فأبى أن يقبلها. ثم خطم ١٥٧٩
فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ، وقالت هما ١٥٦٣
فخلى سبيله. قال وكان مكتوفاً بنسعة، فخرج ٤٤٩٨
فخلى عنها ٤٤٠١
فدخل حائطاً لرجل من الأنصار فإذا جمل ٢٥٤٩
فدخل علينا يوماً آخر، فقلنا: يا رسول الله أهدي ٢٤٥٥
فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه، ثم دعا ٥١٣٦
فدخلنا فقلنا لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ ٢٦٤٧
فدعا ولي المقتول وقال: أتعفو؟ قال: لا ٤٤٩٩
فدعتني أمي فقالت: هذا الرجل أخذ زربيتي ٣٦١٢
فدعي اليوم الثالث فلم يجب، وحصب الرسول ٣٧٤٦
فدفعنا فإذا هو بارز فاستقدم فصلى فقام بنا ١١٨٤
فدنونا فقبلنا يده فقال أنا فئة المسلمين ٢٦٤٧
فدنونا يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده ٥٢٢٣
فدين الله أحق أن يقضى ٢٣١٠
فذراع لا يزيد عليه ٤١١٧

فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجذه ٢٢٧٠
فذكر لعائشة قولهم في ثوبين وبرد حبرة فقالت ٣١٥٢
فذكر له الناقوس، فقال هو من أمر النصارى ٤٩٨
فذلك قول الله تعالى ﴿يثبت الله الذين آمنوا..﴾ ٤٧٥٣
فذلك قوله تعالى ﴿حتى إذا فزع عن قلوبهم..﴾ ٣٩٨٩
فذهبت أتباعد، فدعاني حتى كنت عند عقبه ٢٣
فذهبت ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت. قال بكير ٢٧٥٨
فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام ٣٧٨٢
فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا بنت أخي؟ ٧٥
فرأى رجل رسول الله ﷺ فيما يرى النائم فقال ٥٠٧٧
فرأيت إخواني قتلوا ٤٢٧٧
فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة ٤٤٤٦
فرأيت رسول الله ﷺ يتتبع الدباء من حوالي ٣٧٨٢
فرأيت زيداً يجلس في المسجد وإن السواك ٤٧
فرأيت مركبها ملآن دماً، فقال لها رسول الله ﷺ ٢٧٩
فرأيته وحضرت صلاة العصر فقلت إني لأخاف ١٢٤٩
فربما كان في يدي. قال وكان المعيقيب على خاتم ٤٢٢٤
فرجع فصيح عليه فقالت امرأته انطلق إلى ٣١٨٥
فرجع فنادى ألا إن العبد نام ٥٣٢
فرجعت به إليه فقلت له إنه جذع، فقال: ضح به ٢٧٩٨
فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله ﷺ بعد ١٦٢٧
فرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين ٢١١٦
فرده حتى ميز بينهما، وقال ابن عيسى أردت ٣٣٥١
فرده مرتين. قال سماك فحدثت به سعيد ٤٤٢٣
قرصةً ممسكةً ٣١٥
فرصةً ممسكةً. فقالت: كيف أتطهر بها؟ ٣١٦
فرض الله تعالى الصلاة على لسان نبيكم ﷺ، في ١٢٤٧
فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً فذكر ١٦١٢
فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهر للصيام ١٦٠٩
فرض صدقة الفطر صاعاً من شعير أو تمر على ١٦١٣

فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر ١١٩٨
فرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار ٤٥٤٢
الفرع أول النتاج، كان ينتج لهم فيذبحونه ٢٨٣٢
فرفع رسول الله ﷺ يديه بحذاء وجهه فقال ١١٧٥
فرفع عليه الدرة. فقال قرن مه؟ فقال قرن حديد ٤٦٥٦
فرفع المسلم يده فلطم وجه اليهودي ٤٦٧١
فرفع يديه في أول مرة، وقال بعضهم مرةً واحدةً ٧٤٩
فرق بين جارية وولدها، فنهاه النبي ﷺ ٢٦٩٦
فرق بينهما ٢١٣٢
فرق رسول الله ﷺ بين أخوي بني العجلان وقال ٢٢٥٨
فرق ما بيننا وبين المشركين ٤٠٧٨
فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس ٤٠٧٨
فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشيةً ٣٨٩٧
فرقى على المنبر، ثم اتفقا فلم يخطب خطبكم هذه ١١٦٥
فركب حتى قدمنا المزدلفة فأقام المغرب ١٩٢١
فركب خلفي ورجع صاحبه، فلما أصبح غدوت ٣٠٢٢
فركبتها ثم جعلت لله عليها إن نجاها الله ٣٣١٦
فرمياه بالعظام والمدر والخزف، فاشتد ٤٤٣١
فروح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فإذا ٥٠٩٧
فزعموا قومه أن رسول الله ﷺ استغفر له بعد ذلك ٤٥٠٣
فسابقته فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم ٢٥٧٨
فسأل أصحابه أن يناولوه السوط فأبوا فسألهم ١٨٥٢
فسألت بلالاً حين خرج ماذا صنع رسول الله ﷺ؟ ٢٠٢٣
فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال إذا وجد ٢٠٧
فسألت سماكاً عن الكثبة، فقال اللبن القليل ٤٤٢٤
فسألت علي بن بذيمة عن الكوبة. قال الطبل ٣٦٩٦
فسألت عمرو بن دينار عنه فلم يعرفه ٤٠٥٩
فسألت عن صنيع أنس في قيامه على المرأة عند ٣١٩٤
فسألت لها النبي ﷺ بمعناه. قال فيه واغمزي ٢٥٢
فسألهما، فاعترفا، فقال لهما أترضيان أن أقضي ٢٢٧٥

فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل ٤٧٢٩
فسبحوا، فلما قضى النبي ﷺ قال من المتكلم؟ ٩٣١
فسبقني صاحبي إلى المسجد، ثم جئت فجلست ٤٠٤٩
فسبه وغضب، وقال أقول قال رسول الله ائذنوا ٥٦٨
فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور ٩٦٦
فسر على بركة الله تعالى قال: فخرجت مع خير ٢٦٧٦
فسره لي عقبة قدح غدوة وقدح عشية ٣٨١٧
فسطاط إيمان لا نفاق فيه، وفسطاط نفاق ٤٢٤٢
فسكت حتى ظننت أنه رادها إليه، ثم قال ينطلق ٢١٩٧
فسكت الشاب، ثم قال من القائل الكلمة فإنه لم ٧٧٤
فسكت علي رضي الله عنه عن ذلك النكاح ٢٠٧٠
فسكت عني، فنزلت ﴿والزانية لا ينكحها إلا زان. .﴾ ٢٠٥١
فسكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها ٥٢٣٧
فسكتت، قال: فلما مات أبو موسى، قال يزيد: لقيت ٣١٣٠
فسكتوا قال: فأقبل على النساء فقال: هل منكن من ٢١٧٤
فسمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو ٤٩٩
فسمعت تكبيره مع الفجر رجل أجش الصوت ٤٣٢
فسمعته فقلت السلام عليكم أأدخل ٥١٧٩
فشق ذلك عليه وتغير وجهه، ثم اتفقا قالت ٢٠٥٨
فشكت عليها ثيابها يعني فشدت ٤٤٤١
فصبوا عليه الماء. قالوا: يا رسول الله، فقال لهم ٣٦٩٦
فصلوا معه بصلاته يعني رجالاً وكانوا يأتون ١٤٤٧
فصلى بنا ركعتين ثم أقبل فرأى ناساً قياماً ١٢٢٣
فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة ١٠٠٨
فصلى رسول الله ﷺ ولم ينس من صلاته ٢١٧٤
فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة ٧٤٨
فصليت أنا والنبي ﷺ خلفه ركعةً، فلما سلم ١٥٢
فصليت ثم أتيته، قال فقال: ما منعك أن تجيبني؟ ١٤٥٨
فصم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة آصع من تمر ١٨٥٨
فصم شهرين متتابعين. قال: وهل أصبت الذي ٢٢١٣
فصم يوماً وأفطر يومين. قال فقلت: إني أطيق ٢٤٢٧
فضالة الغنم؟ فقال: خذها فإنما هي لك أو لأخيك ١٧٠٤
فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت ثناياه، قال ٢٣٩٠
فضحك رسول الله ﷺ حتى رأيت نواجذه ٤٩٣٢
فضرب في صدري وقال: ليهن لك يا أبا المنذر ١٤٦٠
فضربت بيدها فكسرت القصعة ٣٥٦٧
الفضل بن العباس، وازدحم الناس، فقال النبي ﷺ ١٩٦٦
فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا ١٧٨١
فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون ٢٣٢٤
الفطرة خمس، أو خمس من الفطرة الختان ٤١٩٨
فطفت ورسول الله ﷺ حينئذ يصلي إلى جنب ١٨٨٢
فطلقها إذاً. قال: قلت يا رسول الله إن لها صحبةً ١٤٢
فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله ﷺ، فأنفذه ٢٢٥٠
فظن أنه لم يسمع النساء، فمشى إليهن وبلال ١١٤٣
فظننا أنه يريد بذلك أن يريد الناس الركعة ٨٠٠
فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة ٤٩٥٦
فعدل الناس بعد نصف صاع من بر قال وكان ١٦١٥
فعرفت الذي يكني عنه رسول الله ﷺ. فقلت لها ٣١٤
فعفا عنه، قال فأنا رأيته يجر النسعة ٤٤٩٩
فعلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل ٣٨٩١
فعلنا. قال: فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي ٤٤٧
فعمد رجل منهم إلى ناقة كوماء. قال قلت ١٥٧٩
فعند ذلك أمر برجمه ٤٤٢٧
فغدا على رسول الله ﷺ فأخبره فقال: يا رسول ٤٩٨
فغسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ومضمض ١٢٦
فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى ٣٣٥
فغضب الأنصاري فقال: يا رسول الله أن كان ابن ٣٦٣٧
فغضب رسول الله ﷺ وقال يا خالد لا ترد عليه ٢٧١٩
فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال: ألا أراني ٤٧٩٦
فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته، فلم ٤٣٥

فغمز ذراعي وقال: اقرأ بها يا فارسي في نفسك ٨٢١
ففرح عبد الله بن مسعود فرحاً شديداً حين ٢١١٦
ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى
ففرع بينهما ٧١٧
ففعلت ذلك، فأذهب الله ما كان بي، فلم أزل ٣٨٩١
ففعلنا. قال فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي ٤٤٧
ففودي الرجل بعد بالرجلين، قال وحبس ٣٣١٦
ففيم العمل؟ فقال رسول الله ﷺ: إن الله ٤٧٠٣
ففيما يعمل العاملون؟ قال كل ميسر لما خلق له ٤٧٠٩
ففيما تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه ٤٧٠٢
ففيهما فجاهد ٢٥٢٩
فقاتل في الجماجم حتى قتل ٤٦٤٢
فقال أحد الرجلين كيف ندي من لا صاح ولا ٤٥٦٨
فقال أعرابي ما تقول؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك ١٤١٧
فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله. قالت ٢٣٠٠
فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ وأكثر ظني أنه ٣٠٧٥
فقال له عبد الرحمن بن عوف: نرى أن ٤٤٧٩
فقال له قولاً شديداً ٣٩٥٩
فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال يا رسول ٢٠١٧
فقام إليه مالك بن هبيرة السبئي، فقال يا معاوية ٢٣٢٩
فقام رسول الله ﷺ فاستقبل القبلة فكبر فرفع ٩٥٧،٧٢٦
فقام علي بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم ٤٧٦٨
فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ردائه ٤٥٠٣
فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها ٧٨٧
فقد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة ١٠٩٣
فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فلمست المسجد ٨٧٩
فقدم علينا كثير فسألته فقال ما حدثت بهذا قط ٢٢٠٤
فقدمت الشام فقضيت حاجتها، فاستهل عليه ٢٣٣٢
فقدمنا ابن صياد يوم الحرة ٤٣٣٢
فقدمنا على رسول الله ﷺ فذكر حديثاً فيه، فقال ٣٢٦٦

فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج ٤٩٣٧
فقرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوةً ٣٩٠١
فقرب طعامهم، فقال بسم الله فطعم وطعموا ٣٢٧٠
فقسمته حياة رسول الله ﷺ، ثم ولانيه أبو بكر ٢٩٨٤
فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغرة ٤٥٧٢
فقضى رسول الله ﷺ في جنينها بغرة عبد أو أمة ٤٥٧٣
فقضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل ٣٠٧٤
فقطع النبي ﷺ يدها ٤٣٩٧
فقطعته، وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفاً، فلم ٤١٥٣
فقعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من ٨٤٣
فقلت لابن عمر فأربعة؟ قال لا يضر بك ٤٨٥٢
فقلت لأبي إسحاق أذكر عضباء؟ قال: لا قلت: فما ٢٨٠٤
فقلت له دونك يا خالد، ألم أف لك، فقال رسول الله ٢٧١٩
فقلت لها من هي إلا أنت فضحكت ١٧٩
فقلنا لأبي سلمة أنت أميرنا ٢٦٠٩
فقلنا لعلي ما القسية؟ قال: ثياب تأتينا من الشام ٤٢٢٥
فقمت إلى حصير لنا قد اسودّ من طول ما لبس ٦١٢
فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت ١٣٦٧
فقيل: يا رسول الله، إذاً يموت من الجوع، فأذن له ٤١١٠
فقيل: يا رسول الله رجلان عطسا فشمت أحدهما ٥٠٣٩
فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعة وعشرين ٢٣٢٠
فكان ابن عمر كذلك يصنع ٢٧٨٢
فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين ١٦١٠
فكان أبو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها لأن ٥٠١
فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الآخرة من صلاة ١٤٤٠
فكان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه ٧٤٢
فكان إذا أتاه الفيء قسمه في ٢٩٥٣
فكان إذا أخذ مضجعه في الليل ٥٠٥٤
فكان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ ٢٢٤
فكان إذا أراد أن يباشر امرأة ٢١٦٧

فكان إذا أراد أن يرقد وضع ٥٠٤٥
فكان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ ٢٢٢
فكان إذا أراد أن ينصرف من صلاته ١٥١٣
فكان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد ٢
فكان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه ١٤
فكان إذا أراد غزوة وري غيرها ٢٦٣٧
فكان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى ٢٧٢
فكان إذا استوى على بعيره خارجاً ٢٥٩٩
فكان إذا استيقظ من الليل ٥٠٦١
فكان إذا اشتكى يقرأ في نفسه ٣٩٠٢
فكان إذا افتتح الصلاة يرفع يديه ٧٥٠
فكان إذا أفطر، قال: اللهم لك صمت، وعلى ٢٣٥٨
فكان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه ٣٨٤٥
فكان إذا انصرف من صلاة الغداة ٥٠١٧
فكان إذا أوى إلى فراشه قال الحمد ٥٠٥٣
فكان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة ٥٠٥٦
فكان إذا تشهد قال: إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ٢١١٩
فكان إذا تشهد قال الحمد لله ١٠٩٧
فكان إذا توضأ أخذ كفّاً من ماء ١٤٥
فكان إذا جاءه أمر سرور أو بشر به خر ساجداً ٢٧٧٤
فكان إذا جاز مكاناً من دار يعلي ٢٠٠٧
فكان إذا جلس احتبى بيده ٤٨٤٦
فكان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث ٣٦٥٣
فكان إذا خاف قوماً قال: اللهم ١٥٣٧
فكان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك ٣٠
فكان إذا خرج يوم العيد أمر ٦٨٧
فكان إذا دخل العشر أحيى الليل ١٣٧٦
فكان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه ٧٤١
فكان إذا دخل المسجد قال: أعوذ بالله العظيم ٤٦٦
فكان إذا دخل مكة دخلها من أعلاها ١٨٦٩
فكان إذا دعا فرفع يديه مسح ١٤٩٢
فكان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت ٢٤٢٣
فكان إذا ذهب المذهب أبعد ١
فكان إذا رأى ناشئاً من أفق السماء ٥٠٩٩
فكان إذا رأى الهلال صرف وجهه ٥٠٩٣
فكان إذا رأى الهلال قال: هلال ٥٠٩٢
فكان إذا سافر فأراد أن يتطوع ١٢٢٥
فكان إذا سجد جافى بين يديه حتى ٨٩٨
فكان إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه ٩٠٠
فكان إذا سلم قال. اللهم أنت السلام ١٥١٢
فكان إذا سمع المؤذن يتشهد ٥٢٦
فكان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحّم لأسعد ١٠٦٩
فكان إذا شرب تنفس ثلاثاً، وقال ٣٦٢٧
فكان إذا طاف في الحج والعمرة ١٨٩٣
فكان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت ١٢١٢
فكان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين ١٢٠٧
فكان إذا فرغ من طعامه قال ٣٨٥٠
فكان إذا قام إلى الصلاة أخذه ٦٧٠
فكان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع ٧٤٤، ٧٦١
فكان إذا قام إلى الصلاة من جوف ٧٧١
فكان إذا قام إلى الليل يشوص فاهُ بالسواك ٥٥
فكان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى ٨٨٣
فكان إذا قفل من غزوة أو حج ٢٧٧٠
فكان إذا وضع الميت في القبر قال ٣٢١٣
فكان بعد ذلك أميراً على مصر وما يدعى لأب ٢٢٥٦
فكان جابر يقول: أنزلت هذه الآية ﴿يستفتونك..﴾ ٢٨٨٧
فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر، فقام خطيباً ٤٥٤٢
فكان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل ٥١٨٦
فكان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال ٣٢٦٤
فكان رسول الله ﷺ إذا أدحضت الشمس صلى ٨٠٦

فكان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ٢٤٦٤
فكان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من الجنابة ٢٤٣
فكان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين ٢١٣٨
فكان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس ١٢١٨
فكان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه ٤٠٢٠
فكان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: اللهم اسق ١١٧٦
فكان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال ٧٧٦
فكان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمةً أمر بلالاً ٢٧١٢
فكان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدني إلي رأسه ٢٤٦٧
فكان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا ٢٤٠
فكان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة قال ٢٤٢
فكان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال ذهب الظمأ ٢٣٥٧
فكان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله ٣٨٥١
فكان رسول الله ﷺ إذا بال يتوضأ وينتضح ١٦٦
فكان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه ٤٨٣٥
فكان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو ٢٦١٢
فكان رسول الله ﷺ إذا تلا ﴿غير المغضوب عليهم..﴾ ٩٣٤
فكان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فقال ٤٨٥٤
فكان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن ٤٨٣٧
فكان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال ١٢٠١
فكان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة رفع يديه ٧٥٣
فكان رسول الله ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه، وقال ٣٩٨٤
فكان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على ٢٤٩١
فكان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع يقول ٨٤٦
فكان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة قال: الحمد ٣٨٤٩
فكان رسول الله ﷺ إذا ركع قال سبحان ربي ٨٧٠
فكان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال ٢٦٠٣
فكان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: اللهم أنت ٢٥٩٨
فكان رسول الله ﷺ إذا سافركان آخر عهده ٤٢١٣
فكان رسول الله ﷺ إذا سلم في الوتر قال: سبحان ١٤٣٠

فكان رسول الله ﷺ إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا ١٠٤٠
فكان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه ٥٠٢٩
فكان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: اللهم أنت عضدي ٢٦٣٢
فكان رسول الله ﷺ إذا غزا كان لهم سهم صاف ٢٩٩٣
فكان رسول الله ﷺ إذا غلب على قوم أقام بالعرصة ٢٦٩٥
فكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه ٧٢٢
فكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثم ٧٦٠
فكان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه ٧٣٠
فكان رسول الله ﷺ إذا قام في الركعتين كبر ورفع ٧٤٣
فكان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم قال ٧٧٥
فكان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته من آخر الليل ١٢٦٢
فكان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه ٩٨٨
فكان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فأسحر يقول ٥٠٨٦
فكان رسول الله ﷺ إذا كبر في الصلاة سكت بين ٧٨١
فكان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة جعل بين يديه ٧٣٨
فكان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى ١٢٠٥
فكان في يده حتى قبض، وفي يد أبي بكر حتى ٤٢١٥
فكان مكحول يقرأ في المغرب والعشاء والصبح ٨٢٥
فكان النبي ﷺ إذا أتي الخلاء أتيته بماء في تور ٤٥
فكان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم ٤٧٨٨
فكان النبي ﷺ إذا جلس في الصلاة افترش رجله ٩٦٢
فكان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى ١٣١٩
فكان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه ١٩
فكان النبي ﷺ إذا دخل علي قال: هل عندكم ٢٤٥٥
فكان النبي ﷺ إذا سلم من الصلاة قال: اللهم ١٥٠٩
فكان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه ٣٢٢١
فكان النبي ﷺ إذا قدم من سفر استقبل بنا ٢٥٦٦
فكان النبي ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد ٢٧٧٣
فكان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ ٤٨٦٣
فكان النبي ﷺ إذا نام قال اللهم باسمك أحيى ٥٠٤٩

فكان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله ﷺ ٣٠١٢
فكان يختم به أو يتختم به ٤٢٢٠
فكان يدعى الولد لأمه ٢٢٤٩
فكان يصلي قاعداً، قالت حين حطمه الناس ٩٥٦
فكانت تسمى الشهيدة قال: قد قرأت القرآن ٥٩١
فكانت تغتسل في مركن في حجرة أختها زينب ٢٨٨
فكانت تغتسل لكل صلاة ٢٨٩، ٢٩٠
فكانت سنة ١٨٨٩
فكأنما ألقي علي جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب ١٧٩٩
فكأنما نشط من عقال. قال: فأعطوني جعلاً. فقلت ٣٩٠١
فكانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم في أفنيتهم ٣٣١٦
فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته ٤٥٣
فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يختله ليطعنه ٥١٧١
فكأني أنظر إليها ناقةً ورقاء ٢٥٦١
فكأني أنظر إليه حبشي عليه قريطق له، إحدى ٤٧٦٩
فكبر عمر ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكنز ١٦٦٤
فكبر فكبرنا. قال حتى إذا أراد رسول الله ﷺ ٩٢٠
فكبر الناس وضجوا ثم قال كلمةً خفيفةً. ٤٢٨٠
فكبر نبي الله ﷺ فكبر الصفان جميعاً ١٢٤٥
فكتب إلى أهل مكة أن محمداً قد سار إليكم ٢٦٥١
فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أُبي، فصدق سمرة ٧٧٧
فكذلك فافعلوا لمن نام أو نسي ٤٤٧
فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني ٤٤٠٥
فكفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير ٣٢٦٨
فكفرت عن يميني فأنكحتها إياه ٢٠٨٢
فكل إخوتك أعطى كما أعطاك؟ قال: لا، قال: فارددد ٣٥٤٣
فكلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟ قال: لا. قال ٣٥٤٢
فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟ قال: لا، قال: فليس ٣٥٤٥
فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تأكلوا مما لم ٢٨١٧
فكنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني ٣٣٣
فكنت أؤمهم في بردة موصلة فيها فتق فكنت ٥٨٦
فكيف أقول؟ قال: قولي لبيك اللهم لبيك ومحلي ١٧٧٦
فكيف تصنعون بهذه الآية التي في سورة المائدة ٣٢١
فكيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في ١٠٧٠
فكيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجد ١٣٨٠
فلا أدري أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية ٥٢٥٧
فلا أدري زاد أم نقص، فلما سلم قيل له: يا رسول ١٠٢٠
فلا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين ١٧٠٢
فلا أدري هو في الحديث عن النبي ﷺ أو شيء ٣٩٤٢
فلا إذاً ٢٠٠٣
فلا تأتيهم. قال قلت ومنا رجال يتطيرون. قال ذاك ٩٣٠
فلا ترمي النخل وكل ما يسقط في أسفلها، ثم ٢٦٢٢
فلا تفعلوا لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد ٢١٤٠
فلا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن فلا تقرأوا ٨٢٤
فلا يدرون مع أي شيء ورثه قال قتادة أقل شيء ٢٨٩٦
فلا يضرك إن كان تطوعاً ٢٤٥٦
فلان ابن فلان، فقال: أما هذا فقد قضى ما عليه ١١٤٠
فلان قتلك؟ قالت نعم برأسها. فأمر به رسول الله ٤٥٢٩
فلأن يغدو أحدكم كل يوم إلى المسجد فيتعلم ١٤٥٦
فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حملت ٢١٧٣
فلتترك الصلاة، قدر ذلك، ثم إذا حضرت الصلاة ٢٧٧
فلتخدمهم حتى يستغنوا فإذا استغنوا فليعتقوها ٥١٦٧
فلحقه فقال: إني أُحبك في الله، فقال أَحبَّك الذي ٥١٢٥
فلدغ سيد ذلك الحي، فشفوا له بكل شيء ٣٤١٨
فلعل الله اطلع على أهل بدر فقال ٤٦٥٣
فلعلك بلغت معهم الكدا؟ قالت معاذ الله، وقد ٣١٢٣
فلعلك قبلتها؟ قال: لا والله إنه قد زنى الآخر قال ٤٤٢٢
فلعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال ما قلتها، وقد ٩٧٢
فلعلكم تفترقون؟ قالوا: نعم، قال: فاجتمعوا على ٣٧٦٤
فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين ٣٠٧٤

فلقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً حتى ٤٣٦٧
فلقد رأيته بعد ذلك قتل كافراً ١٤٠٦
فلك الحمد ٤٩٩
فلك يمينه قال: يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما ٣٢٤٥
فلك يمينه، قال: يا رسول الله إنه فاجر ليس يبالي ٣٦٢٣
فلم توقظنا إلا الشمس طالعة، فقمنا وهلين لصلاتنا ٤٣٨
فلم فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعاً، ولا أقدمنا له ٧٣٠
فلم ننشب أن جاء النبي ﷺ يتقلع يتكفأ، وقال ١٤٣
فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ٥٧١
فلم يرني سررت بهما جداً. فلما نزل لصلاة ١٤٦٢
فلم ينزل حتى ضرب عنقه وما استتابه ٤٣٥٧
فلما اجتمعنا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ ١٣٢٩
فلما أصبح يعني النبي ﷺ ووقف على قزح فقال ١٩٣٥
فلما التقينا وعلى الخوارج عبد الله بن وهب ٤٧٦٨
فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب اضطجع ١٩٨
فلما خرج منها أمر المؤذن فأقام الصلاة ٤٩١
فلما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر ٢٦٤٦
فلما خلق الله تعالى النار قال يا جبريل اذهب ٤٧٤٤
فلما ذهبنا لنحمل إذا هي جنازة يهودي، فقلنا ٣١٧٤
فلما رآها رسول الله ﷺ رق لها رقةً شديدةً وقال ٢٦٩٢
فلما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء قال ١٩٨
فلما رأيتهم يسكتوني لكني سكت. فلما صلى ٩٣٠
فلما رجع ألى منزله أتته قريش فقالوا ثم يكون ٤٢٨١
فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقعا ٧٣٦
فلما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن يقعا ٨٣٩
فلما فتح رسول الله ﷺ خيبر رضخ لنا من الفيء ٣١٣
فلما فرغ قال ما فعلت في الذي أرسلتك فإنه لم ٩٢٦
فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين أمسيت ٢٣٠٦
فلما قالوا قد زاغت ارتحل ١٩١٤
فلما قدم علي من اليمن على رسول الله ﷺ قال ١٧٩٧
فلما قدم عليه معاذ قال انزل وألقى له وسادة فإذا ٤٣٥٤
فلما قدمت المدينة عرفت الناقة ناقة النبي ﷺ ٣٣١٦
فلما قدمنا على رسول الله ﷺ فلم نصادفه في ١٤٢
فلما قدمنا المدينة جاءني نسوة وأنا ألعب على ٤٩٣٥
فلما قضى الصلاة قال إذا صلى الإمام جالساً ٦٠٢
فلما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل ٤٦٣٦
فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ يا رسول ٢٨١٢
فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ٢٣٠٠
فلما كان قريباً من المسجد قال للأنصار قوموا ٥٢١٦
فلما كانت الرابعة لم يقم، فلما كانت الثالثة جمع ١٣٧٥
فلما مات أبو موسى قال يزيد لقيت المرأة فقلت ٣١٣٠
فلما ولي عمر دعا الناس فقال لهم ٤٤٧٩
فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على الحق ٣٥٤٥
فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم ليسلم ١٠٣٢
فليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها. وقال في ٤٤٧١
فليطعم ستين مسكيناً، قالت ما عنده من شيء ٢٢١٤
فليعمد إلى سيفه فليضرب بحده على حرة ثم ٤٢٥٦
فليؤذنه ثلاثاً فإن بدا له بعد فليقتله فإنه شيطان ٥٢٥٨
فما أردت إلى ذلك؟ قالت قلت إن كان نبياً فلم ٤٥١٠
فما استغفر له ولا سبه ٤٤٣١
فما أسلم حتى حمل على الإسلام بالسيف ٢٩٢٣
فما أصنع بها؟ قال أرسل بها إلى أخيك ٤٠٤٧
فما الإسلام؟ قال: إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج ٤٦٩٧
﴿فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب. .﴾ يقول بغير ٢٩٧١
فما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء قال: فأرسلها ٤٣٩٩
فما تأمرنا؟ قال: كونوا أحلاس بيوتكم ٤٢٦٢
فما تأمرني إذا أدركني ذلك يا رسول الله؟ قال ٤٣٢
فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان؟ قال: تكف ٤٢٥٨
فما تأمرني؟ قال: تلزم بيتك، قال: قلت فإن دخل ٤٢٦١
فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ ٥٠٦٤

فما ترون في حد الخمر؟ ٤٤٧٩
فما تريد بهذا القول؟ قال أريد أن تطهرني، فأمر ٤٤٢٨
فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة؟ ٤٧٠٢
فما الحيلة؟ قال فركب خلفي ورجع صاحبه ٣٠٢٢
فما ذنبي أن كنت حفظت ونسوا ١٢٦١
فما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحداً غيري ٣٦٦٦
فما رأيت معاوية ولا ابنه قط إلا مطلقي أزرارهما ٤٠٨٢
فما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة ٢٨١٤
فما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد ٣٥٨٢
فما سببت بعده حرّاً ولا عبداً ولا بعيراً ولا شاةً ٤٠٨٤
فما سئل يومئذٍ عن شيء قدم أو أخر إلا قال ٢٠١٤
فما شهدت مجمعاً من جرم إلا كنت إمامهم ٥٨٧
فما عرض لها النبي ﷺ ٤٥٠٩
فما العصمة من ذلك؟ قال: السيف، قلت: يا رسول ٤٢٤٤
فما غيرك وقد كنت حسن الهيئة؟ قلت ما أكلت ٢٤٢٨
فما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي ﷺ يأمرنا ٤١٦٠
فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟ ٥٧٧
فما منعكم؟ قالوا مكانك، قال: فوالله لا أطعمه ٣٢٧٠
فما نلتما من عرض أخيكما آنفاً أشد من أكل ٤٤٢٨
فما يكون بعد ذلك؟ قال: لو أن رجلاً نتج فرساً ٤٢٤٧
فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري ٤٥١١
فمات بشر بن البراء بن معرور، فأرسل إلى ٤٤١٤
فمالوا كما هم ركوع إلى الكعبة ١٠٤٥
فَمرها يقول: عِظها فإن يك فيها خير فستفعل ١٤٢
فمسح مقدم رأسي. قال تقول: الله أكبر الله ٥٠٠
فمشى ففتح لي ثم رجع إلى مصلاه ٩٢٢
فمضمض واستنشق من كف واحدة، يفعل ذلك ١١٩
فَمُطرت السماء من تلك الليلة، وكان المسجد على ١٣٨٢
فمكث أبو بكر أياماً، ثم استأذن على رسول الله ٤٩٩٩
فمن أكبرهم؟ قلت شريح، قال: فأنت أبو شريح ٤٩٥٥
فمن أنا؟ فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء ٣٢٨٤
فمن أنا؟ قلت: أنت رسول الله ﷺ. قال: أعتقها فإنها ٣٢٨٢
﴿فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً..﴾ ٢٣١٦
فمن صليت عليه صلواتي، ومن لعنت فعليه ٥٠٨٧
فمن كره فقد برىء، ومن أنكر فقد سلم ٤٧٦١
فمن لم يفعل ذلك فهي خداج ١٢٩٦
فمن لم يكن له شيء من ذلك؟ قال: فليعمد إلى ٤٢٥٦
فمنّا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب ٤٤٧٧
فمـــه ٢٣٨٥
فمواليك يعطونك ديته؟ قال: لا، قال: للرجل خذه ٤٥٠١
فناولته تمرات فألقاهن في فيه فلاكهن ثم فغر فاه ٤٩٥١
فنزع إحداهما من الأخرى فما بالى ذلك ٧١٧
فنزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من ١٩٩٩
فنزلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً حتى مررنا ٤٧٦٨
فنصفه. قال: لا قلت: فثلثه. قال: نعم. قلت: فإني ٣٣٢١
فنظر إليه ابن صائد فقال أشهد أنك رسول ٤٣٢٩
فنظر إليه مخرمة قال: رضي مخرمة ٤٠٢٨
فنظرت فإذا رسول الله ﷺ ٥٠٤٠
فنقش فيه محمد رسول الله وقال: لا ينقش ٤٢١٩
فنهى النبي ﷺ عن ذلك ٣٩
فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة ٢٦٣
فنوّموا ليلةً وقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها ٣٣١٦
فهذه بهذه ٣٨٤
فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟ قال: لا ٢٣٩٠
فهل علي غيرها؟ قال: لا إلا أن تطوع. فأدبر الرجل ٣٩١
فهل فيها من أورق؟ قال: إن فيها لورقاً، قال: فأني ٢٢٦٠
فهل لك إلى ما هو خير منه؟ قالت: وما هو يا ٣٩٣١
فهلا تركتموه وجئتموني به ليستثبت رسول الله ٤٤٢٠
فهلا قلت: خذها مني وأنا الغلام الأنصاري ٥١٢٣
فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به ٤٣٩٤

فهلا نملة واحدة ٥٢٦٥
فهما على ذلك إلى اليوم ٢٩٧٠
فهمت إسناده من ابن أبي ذئب، وأفهمني الحديث ٢٣٦٢
فهمت هذا من محمد بن عيسى ناداه يا محمد ٣٣١٦
فهن لهم، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، ممن كان ١٧٣٨
فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية ١١٨٤
فوالذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم ٣٠٨٩
فوالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك فلا ٣٦٣٧
فوالله إني لعلى أرجوحة بين عذقين فجاءتني أمي ٤٩٣٧
فوالله لا أطعمه الليلة، قال فقالوا: ونحن والله لا ٣٢٧٠
فوالله لقد أخبرت أنك تخطب درة أو ذرة شك ٢٠٥٦
فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية ٤١٣١
فوالله لتزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ ٣١٣
فوالله ما حلفت بها ذاكراً ولا آثراً ٣٢٥٠
فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على ٥٠٨٨
فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر ٢٩٣٩
فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر ١٥٥٦
فوجدت خمسة أذرع، فقضى بذلك. قال عبد ٣٦٤٠
فوجدنا في متاعه مصحفاً، فسأل سالماً عنه؟ ٢٧١٣
فوجه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى وقد أهدي ٢٧١١
فوحشوا برماحهم واستلوا السيوف وشجرهم ٤٧٦٨
فوداه رسول الله ﷺ من قبله. قال سهل: دخلت ٤٥٢٠
فودي الرجل بعد بالرجلين، قال وحبس رسول ٣٣١٦
فوضع عمر يده على رأسه فقال يا دفراه يا دفراه ٤٦٥٦
فوعظ الله ذلك ٢٠٩١
﴿فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما..﴾ ١٠٤٥
فوهبت لنا أم حبيب صاعاً حدثتنا عن ابن أخي ٣٢٧٩
فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما ٤٣٤٨
في الأسنان خمس خمس ٤٥٦٣
في الأصابع عشر عشر ٤٥٦٢
في الذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر أهل الشرك ٤٢٧٤
في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال ٢٦٤
في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال: يتصدق ٢١٦٨
في الإنسان ثلاث مائة وستون مفصلاً، فعليه أن ٥٢٤٢
في أول ضربة سبعين حسنةً ٥٢٦٤
في أي شيء كان هذا؟ قال: في عكة ضب ٣٨١٨
في البكر يؤخذ على اللوطية قال: يرجم ٤٤٦٣
في تلك الساعة وقال: فإن لله خلقاً، ثم ذكر نباح ٥١٠٤
في ثوبين وبرد حبرة فقالت: قد أتى بالبرد ٣١٥٢
في ثوبيه ٣٢٣٩
في الجرس مزمار الشيطان ٢٥٥٦
في حجري يتيم أفآكل من ماله؟ فقالت قال رسول ٣٥٢٨
في الخطأ أرباعاً، خمس وعشرون حقةً، وخمس ٤٥٥٢
في خطبته وهو مسند ظهره إلى ٤٥٦٢
في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي ١٥٦٨
في دابة وليس لهما بينة فأمرهما رسول الله ٣٦١٨
في دية الخطأ عشرون حِقةً وعشرون جذعةً ٤٥٤٥
في ذمتك وحبل جوارك، فَقِه من فتنة القبر ٣٢٠٢
في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ٢١١٤
في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم ٢٣٣٢
في رجل وامرأة زنيا منهم ٤٨٨
في الركاز الخمس ٣٠٨٥
في سبايا أوطاس لا توطأ حامل حتى تضع ولا ٢١٥٧
في السماء. قال: فمن أنا؟ قالت: أنت رسول الله ﷺ ٣٢٨٢
في السماء. قال: من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال ٩٣٠
في سورة الحج سجدتان؟ قال: نعم ١٤٠٢
في شبه العمد أثلاثاً ثلاث وثلاثون حقةً وثلاث ٤٥٥١
في شبه العمد خمس وعشرون حقةً وخمس ٤٥٥٣
في شهر قال: إني أقوى من ذلك وتناقصه ١٣٩٠
في صلاة الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك ١٠٧٥

في الصلاة فليكظم ما استطاع ٥٠٢٧
في الصلاة يعني في السبحة ١٠٠٦
في ضالة الشاء قال: فاجمعها ١٧١١
في ضالة الغنم لك أو لأخيك، أو للذئب، خذها قط ١٧١٢
في الضحى، فإذا قدم من سفر أتى المسجد ٢٧٨١
في عاجل أمري وآجله ١٥٣٨
في عكة ضب. قال: ارفعه ٣٨١٨
في غزوة تبوك أتى على بيت ٤١٢٥
في غسل واغتسل ٣٥٠
في قصة ذي اليدين أنه كبر وسجد، وقال هشام ١٠١١
في قنوت الوتر اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني ١٤٢٥
في قول الله عز وجل ﴿وحيل بينهم وبين ما﴾ ٤٦٢٠
في قوله تعالى ﴿ولذلك خلقهم﴾ قال: خلق هؤلاء لهذه ٤٦١٥
في قوله ﴿خذ العفو﴾ قال: أمر نبي الله ﷺ أن ٤٧٨٧
في قوله ﴿والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم﴾ قال ٢٩٢٢
في قوله ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾ ٢٨١٨
في الكراع والسلاح ٢٩٦٥
في كل سائمة إبل في أربعين بنت لبون لا يفرق ١٥٧٥
في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا ٢٨٣٠
في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ ٧٩٧
في كم أقرأ القرآن؟ قال ١٣٩٠
في كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبه، فقال لي نافع ١٣٩٢
في الماء والكلأ والنار ٣٤٧٧
في المرأة تصدق من بيت زوجها. قال: لا إلا من ١٦٨٨
في المزمل ﴿قم الليل إلا قليلاً نصفه﴾ نسختها الآية ١٣٠٤
في المستحاضة تغتسل مرةً واحدةً ثم توضأ ٢٩٩
في المسجد، واضعاً إحدى رجليه على الأخرى ٤٨٦٦
في المغلظة أربعون جذعةً خلفةً وثلاثون حِقةً ٤٥٥٤
في المواضع خمس ٤٥٦٦
في هذا القصر فذكر الحديث. وسأل عن نخل ٤٣٢٨
في هذه الآية ﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾ ٢٠٨٩
في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من ٣٢٤٣
فيأتيه من روحها وطيبها قال: ويفتح له مد ٤٧٥٣
فيد الله العليا ويد المعطي التي تليها، ويد السائل ١٦٤٩
فيركع ركعتين قال: ثم يمشي أنفس من ذلك ١١٣٣
فيصالحونكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيبوا ٣٠٥١
فيصلي ثماني ركعات يسوي بينهن في القراءة ١٣٤٧
فيصوم شهرين متتابعين، قالت: يا رسول الله ٢٢١٤
فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق ٤٧٥٣
فيغسل فرجه، وقال مسدد: يفرغ على شماله ٢٤٢
فيقال له لا دريت ولا تليت، فيقال له ٤٧٥١
فيقول لا أدري، فيقال له لا دريت ولا تليت، فيقال ٤٧٥١
فيما الرملان اليوم والكشف عن المناكب؟ وقد أطأ ١٨٨٧
فيما سقت الأنهار والعيون العشر، وما سقي ١٥٩٧
فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلاً ١٥٩٦
فيما نشرب؟ قال: لا تشربوا في الدباء ولا في ٣٦٩٦
فيما يعمل العاملون؟ قال كل ميسر لما خلق له ٤٧٠٩
فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت: كان ٢٥٧
فينا نزلت هذه الآية في بني سلمة ﴿ولا تنابزوا. .﴾ ٤٩٦٢
فيه ولدت وفيه نزل عليّ القرآن ٢٤٢٦
فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بتسعة ٣٣٥١
فيهما خبث ٦٥١
فيهما فجاهد ٢٥٢٩
﴿فئة تقاتل في سبيل الله. .﴾ ببدر ﴿وأخرى كافرة. .﴾ ٣٠٠١
﴿فيومئذٍ لا يعذب. .﴾ ٣٩٩٧
﴿فيومئذٍ لا يعذب عذابه أحد ولا يوثق وثاقه أحد. . .﴾ ٣٩٩٦
قاء فأفطر وأفطر فلقيت ثوبان ٢٣٨١
قاتل أجير لي رجلاً فعض يده فانتزعها فندرت ٤٥٨٤
قاتل الله اليهود ٣٤٨٨
قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ٣٢٢٧

قاتل الله اليهود، إن الله تعالى لما حرم عليهم ٣٤٨٦
قاتل أهل خيبر فغلب على الأرض ٣٠٠٦
قاتل في الجماجم حتى قتل ٤٦٤٢
القاتل والمقتول منهم ٤٥٢٢
قاتلهم الله كيف يكذبون على هذا الشيخ ٤٦١٨
قاتلهم الله، والله لقد علموا ما استقسما بها قط ٢٠٢٧
قال أحد الرجلين كيف ندي من لا صاح ولا أكل ٤٥٦٨
قال أعرابي ما تقول؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك ١٤١٧
قال الله تعالى: إني فرضت على أمتك خمس صلوات ٤٢٩
قال الله تعالى: الكبرياء ردائي والعظمة إزاري ٤٠٩٠
قال الله عز وجل لبني إسرائيل: ادخلوا الباب ٤٠٠٦
قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ٢٣٠٠
قال رجل من أصحاب النبي ﷺ وأكثر ظني أنه أبو ٣٠٧٥
قال رجل من اليهود: والذي اصطفى موسى ٤٦٦٩
قال له عبد الرحمن بن عوف: نرى أن تجعله ٤٤٧٩
قال له قولاً شديداً ٣٩٥٩
قالوا بلى ٤٨٨٥
قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إصلاح ذات البين ٤٩١٩
قالوا: صدقت، هكذا كان يصلي، ولم يذكرا في ٩٦٣
قالوا: فيما نشرب يا نبي الله، فقال النبي ﷺ ٣٦٩٤
قام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال: يا رسول ٢٠١٧
قام إليه مالك بن هبيرة السبئي، فقال: يا معاوية ٢٣٢٩
قام رجل فقال: يا رسول الله إن فلاناً ابني عاهرت ٢٢٧٤
قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقمنا معه، فقال ٨٨٢
قام رسول الله ﷺ خطيباً فأمر بصدقة الفطر ١٦٢٠
قام رسول الله ﷺ فاستقبل القبلة فكبر فرفع ٩٥٧،٧٢٦
قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما ٤٧٥٧
قام علي بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم ٤٧٦٨
قام عمر على المنبر، فسئل عن قضية النبي ﷺ ٤٥٧٣
قام فصلى ركعتين ركعتين حتى صلى ثماني ١٣٥٨
قام في الجنازة ثم قعد بعد ٣١٧٥
قام فينا رسول الله ﷺ قائماً فما ترك شيئاً ٤٢٤٠
قام فينا رسول الله ﷺ وأصابعي أقصر من أصابعه ٢٨٠٢
قام المسلمون فضربوا بأكفهم التراب ولم يقبضوا ٣١٩
قام معاوية في الناس بدير مسحل الذي على ٢٣٢٩
قام من الليل فقضى حاجته فغسل ٥٠٤٣
قام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ردائه ٤٥٠٣
قام يعني يوم بدر فقال: إن عثمان ٢٧٢٦
قام يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة ١١٤١
قائماً على رجليه حتى يراوح بين رجليه من طول ١٣٩٣
قبح الله هاتين اليدين. قال زائدة قال حصين ١١٠٤
قبرنا مع رسول الله ﷺ يعني ميتاً فلما فرغنا ٣١٢٣
قبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها ٧٨٧
قَبّل امرأة من نسائه ثم خرج إلى ١٧٩
قبل الركوع أو بعد الركوع؟ قال: بعد الركوع. قال ١٤٤٤
قبل منهم الجزية ٣٠٤٤
قبل يوم القيامة ٢٥٠٣
قبَّلها ولم يتوضأ ١٧٨
قبور أصحابنا، فلما جئنا قبور الشهداء قال ٢٠٤٣
قتل بالقسامة رجلاً من بني نصر بن مالك ببحرة ٤٥٢٢
قتل رجل على عهد النبي ﷺ فرفع ذلك إلى ٤٤٩٨
القتل في سبيل الله. قال رسول الله ﷺ الشهادة ٣١١١
القتل القتل ٤٢٥٥
قتلاها كلهم في النار. قال فيه قلت متى ذاك يا ٤٢٥٨
قتلوا بعضهم على بعض. قال: وما أصيب من ٤٦٧٨
قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذا لم يعلموا فإنما ٣٣٦
قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العي السؤال ٣٣٧
قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق ٤٠٦٣
قد آذاك هوام رأسك؟ قال: نعم، فقال النبي ﷺ ١٨٥٦
قد أبى أن يشهد لك فتحلف مع شاهدك الآخر ٣٦١٢

قد أتي بالبرد، ولكنهم ردوه، ولم يكفنوه فيه ٣١٥٢
قد أتيتهم بقراهم فأبوا وقالوا: والله لا نطعمه ٣٢٧٠
قد أجبتك، فقال له الرجل: يا محمد إني سائلك ٤٨٦
قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، ، فمن شاء ١٠٧٣
قد أجرنا من أجرت وآمنا من آمنت ٢٧٦٣
قد أحسنت، اذهبي فأطعمي بها عنه ستين ٢٢١٤
قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدر لها ٢١٧٣
قد أخزى الله الآخر، قال: ولا أهابه عند ٢٧٠٩
قد أراحك الله منه يا رسول الله، فكبر وحمد الله ٣٠٥٥
قد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه ٢٤٦٥
قد استغل غلامي، فقال رسول الله ﷺ ٣٥١٠
قد استغنينا عنه، فجعله في بيت المال ٢٩٨٣
قد أسلمت. فقال له النبي ﷺ ألق عنك شعر الكفر ٣٥٦
قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، قال وقال ١٣٢٩
قد أصبتم، أو قد أحسنتم ١٤٩
قد اقتتلا، فقال رسول الله ﷺ: إن كان هذا شأنكم ٣٣٩٠
قد اقتطعها لبني رفاعة، فاقتسموها، فمنهم من ٣٠٦٨
قد أنزل فيك وفي صاحبتك قرآن فاذهب فأت بها ٢٢٤٥
قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها ٢٥٠١
قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعاً من كل ١٦٢٢
قد بلغنا من السن ما ترى وأحببنا أن نتزوج ٢٧٨٥
قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة ٥٢١٣
قد جيء بها إلى رسول الله ﷺ وأنا جالس فلم ٣٧٩٢
قد جئت فاستأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي وقد قال ٥١٨٠
قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً. قالت: يا ١٧٨٥
قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك ٤٦٥٩
قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج ١٣٧٣
قد زوجتكها بما معك من القرآن ٢١١١
قد ستر الله عليك لو سترت على نفسك ٤٤٦٨
قد سمعته مرة يقول في هذا الحديث: انظروا ٢٩٠٤
قد سمعتها من حصين فقال لا أراه على حال ٥٠٦
قد سمعنا من يقول هو وجع يأخذ في البطن ٣٩١٥
قد سن لكم سنةً كذلك فافعلوا. قال: وحدثنا ٥٠٦
قد شكاك الناس في كل شيء حتى في الصلاة ٨٠٣
قد شهد بدراً وما يدريك لعلّ الله اطّلع على أهل ٢٦٥٠
قد صام النبي ﷺ وأفطر، فمن شاء صام ومن ٢٤٠٤
قد صليت، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا ٥٧٩
قد صلينا في رحالنا، فقال: لا تفعلوا، إذا صلى ٥٧٥
قد طيبنا ذلك لهم يا رسول الله ، فقال لهم رسول ٢٦٩٣
قد عرفت أن بعضكم خالجنيها ٨٢٨
قد عفوت عن الخيل والرقيق، فهاتوا صدقة ١٥٧٤
قد علمت أني لن أنجو منك يا مقدام. قال خالد ٤١٣١
قد علمت أية ساعة هي. قال أبو هريرة فقلت له ١٠٤٦
قد علمت راجعها وتلا يا أيها النبي إذا طلقتم ٢١٩٦
قد غفر له، قد غفر له. ثلاثاً ٩٨٥
قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأنا في ٤٩٦٣
قد فرطنا في صلاتنا، فقال النبي ﷺ: لا تفريط ٤٣٧
قد فعل ذا من هو خير مني، إن الجمعة عزمة ١٠٦٦
قد فعلت ذلك يا رسول الله. فركع ركعتين ١٠١٥
قد فعلت. قالت: فتسامع تعني الناس أن رسول ٣٩٣١
قد فعلت يا رسول الله. قال النبي ﷺ: قم فاقضه ٣٥٩٥
قد فعلنا قد فعلنا ٤٩٩٩
قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، أسمعت ٥٠١
قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، فإذا سمعنا ٥١٠
قد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إلهاً ٤٢٧٣
قد قضى الله تعالى كل شيء كان على رسول ٣٠٥٥
قد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت ١٥٠٣
قد كان أصابت سهيلاً علة أذهبت بعض عقله ٣٦١٠
قد كان رخص للنساء في الخفين فترك ذلك ١٨٣١
قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في ٢٦٤٩

قد كان يصيبنا الحيض على عهد رسول الله ﷺ ٣٥٩
قد كان يكون لإحدانا الدرع فيه تحيض وفيه ٣٦٤
قد كان ينفل بعض من يبعث ٢٧٤٦
قد كن يحضرن الحرب مع رسول الله ﷺ، فأما ٢٧٢٨
قد كنت أنهاك عن حب يهود. قال فقد أبغضهم ٣٠٩٤
قد نحرت ههنا ومنى كلها منحر، ووقف بعرفة ١٩٠٧
قد نزلت الحدود، لو أنك وجدت مع امرأتك ٤٤١٧
قد نهى عن ذوات البيوت ٥٢٥٢
قد والله صليت معه أكثر من ألفي صلاة ١٠٩٣
قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث. قالت ٢٨٧٧
قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث. قالت ٣٣٠١
قد وجدت صاحباً. قال فقال من؟ قلت: عمر ٤٨٦١
قد وقفت ههنا ومزدلفة كلها موقف ١٩٠٧
القدرية مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا ٤٦٩١
قدم بالأسارى حين قدم بهم وسوده بنت زمعة ٢٦٨٠
قدم بحلوبة له على عهد رسول الله ﷺ فنزل ٣٤٤١
قدم بي عمي في الجاهلية، فباعني من الحباب ٣٩٥٣
قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس ٥٠٠٧
قدم رسول الله ﷺ المدينة فنزل في علو المدينة ٤٥٣
قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبون ١١٣٤
قدم رسول الله ﷺ المدينة وهو يسلفون في التمر ٣٤٦٣
قدم رسول الله ﷺ مكة وقد وهنتهم حمى يثرب ١٨٨٦
قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خيبر ٤٩٣٢
قدم رسول الله ﷺ وأصحابه لأربع ليال خلون ١٧٨٨
قدم عباد بن كثير المدينة فمال إلى مجلس العلاء ٢٣٣٧
قدم على رسول الله ﷺ عيينة بن حصن والأقرع ١٦٢٩
قدم علي معاذ وأنا باليمن وزجل كان يهودياً ٤٣٥٥
قدم علينا أبو أيوب غازياً وعقبة بن عامر يومئذ ٤١٨
قدم علينا الحسن مكة، فكلمني فقهاء أهل مكة ٤٦١٨
قدم علينا رسول الله ﷺ، وليس منا رجل، إلا وله ٤٩٦٢

قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصاري من المدينة ٤٣٨
قدم علينا كثير فسألته فقال: ما حدثت بهذا قط ٢٢٠٤
قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث بن جزء ١٩٣
قدم علينا معاذ بن جبل اليمن رسول رسول الله ﷺ ٤٣٢
قدم المدينة فصلى يعني نحو بيت ٥٠٧
قدم مكة وهو يشتكي فطاف ١٨٨١
قدم النبي ﷺ إلى مكة وله أربع غدائر ٤١٩١
قدم وفد الجن على النبي ﷺ فقالوا: يا محمد ٣٩
قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقالوا ٣٦٩٢
قدمت الرقة فقال لي بعض أصحابي هل لك في ٩٤٨
قدمت الشام فقضيت حاجتها، فاستهل عليه ٢٣٣٢
قدمت على أهلي ليلاً وقد تشققت يداي فخلقوني ٤١٧٦
قدمت على أهلي وقد تشققت يداي، فخلقوني ٤٦٠١
قدمت على النبي ﷺ حلية من عند النجاشي ٤٢٣٥
قدمت علي أمي راغبةً في عهد قريش وهي ١٦٦٨
قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت أخبريني ١٣٥٢
قدمت المدينة فدفعت إلى سعيد بن المسيب ٢٢٩٦
قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر حين افتتحها ٢٧٢٤
قدمنا خيبر فلما فتح الله تعالى الحصن ذكر له ٢٩٩٥
قدمنا رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة أغيلمة ١٩٤٠
قدمنا على رسول الله ﷺ فذكر حديثاً فيه، فقال ٣٢٦٦
قدمنا على رسول الله ﷺ في وفد ثقيف قال: فنزلت ١٣٩٣
قدمنا على رسول الله ﷺ، قالت: تقدم صاحبي ٣٠٧٠
قدمنا على رسول الله ﷺ المدينة فكان يؤخر ٤٠٨
قدمنا على نبي الله ﷺ فجاء رجل كأنه بدوي ١٨٢
قدمنا على النبي ﷺ فجاء رجل فقال: يا نبي الله ٦٢٩
قدمنا فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر ٢٧٢٥
قدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج ٤٩٣٧
قراءة رسول الله ﷺ ﴿بسم الله الرحمن الرحيم. . .﴾ ٤٠٠١
قراءة النبي ﷺ ﴿بلى قد جاءتك آياتي فكذبت. .﴾ ٣٩٩٠

قرأ ﴿بفضل الله وبرحمته فبذلك..﴾ ٣٩٨١
قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿هو الذي أنزل..﴾ ٤٥٩٨
قرأ رسول الله ﷺ وهو على المنبر ص، فلما بلغ ١٤١٠
قرأ سورة النجم فسجد بها ١٤٠٦
قرأ عام الفتح سجدةً فسجد ١٤١١
قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها ١٢٥٦
قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة ثم سلم، ثم ١٣٦٤
قرأ قراءة طويلة فجهر بها ١١٨٨
قرأ القعنبي الآية فقال عمر رضي الله عنه سمعت ٤٧٠٣
قرأ النبي ﷺ ﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء..﴾ ٢١٨٥
قرأ هذه الآية ﴿ليس عليكم جناح أن تبتغوا..﴾ ١٧٣١
قرأ ﴿هيت لك﴾ فقال شقيق إنا نقرؤها ﴿هيت لك﴾ ٤٠٠٤
قرأ ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم..﴾ ٣٩٦٩
قرأت جزءاً من القرآن ١٣٩٢
قرأت على رسول الله ﷺ النجم فلم يسجد فيها ١٤٠٤
قرأت عليه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوةً وعشيةً ٣٩٠١
قرأت عند عبد الله بن عمر ﴿الله الذي خلقكم من..﴾ ٣٩٧٨
قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء قبله ٣٧٦١
قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت ٤٧٥٣
قرأته غير مرة يعني كتاب قطيعة النبي ﷺ ٣٠٦٣
قرأها ﴿إنه عمل غير صالح﴾ ٣٩٨٣
قرأها رسول الله ﷺ ﴿والعين بالعين...﴾ ٣٩٧٦
قرب طعامهم، فقال: بسم الله فطعم وطعموا ٣٢٧٠
قرب لرسول الله ﷺ بدنات خمس أو ست فطفقن ١٧٦٥
قربوا طعامكم، قال: فقرب طعامهم، فقال بسم الله ٣٢٧٠
قربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره ٣٨٢٢
قرن مه؟ فقال قرن حديد أمين شديد. قال كيف ٤٦٥٦
قرىء علينا كتاب رسول الله ﷺ بأرض جهينة ٤١٢٧
قريب، قال إنما بينك وبينه أربع فآخذ بالذي ٣٠٥٥
قرية من قرى عبد القيس ١٠٦٨
القزع ٤١٩٤
قسم بين الناس قسماً فقلت: أعط ٤٦٨٥
قسم رسول الله ﷺ أقبيةً ولم يعط مخرمة ٤٠٢٨
قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين نصفاً لنوائبه ٣٠١٠
قسم رسول الله ﷺ في أصحابه ضحايا فأعطاني ٢٨٩٨
قسمت خيبر على أهل الحديبية فقسمها ٣٠١٥
قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها ٨٢١
قسمته حياة رسول الله ﷺ، ثم ولانيه أبو بكر ٢٩٨٤
قسمها رسول الله ﷺ بالسواء وحديث خالد أتم ٢٧٣٩
قصرت الصلاة، قصرت الصلاة، وفي الناس ١٠٠٨
قصرت عن النبي ﷺ بمشقص على المروة، أو رأيته ١٨٠٢
قصة تخلفه عن النبي ﷺ في غزوة تبوك قال ٤٦٠٠
القضاء ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار ٣٥٧٣
قضى أن كل مستلحق استلحق بعد ٢٢٦٥
قضى أن من قتل خطأ فديته ٤٥٤١
قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس ٢٧٢١
قضى باليمين مع الشاهد. قال أبو ٣٦١٠
قضى بها لجعفر لأن خالتها عنده ٢٢٧٩
قضى بيمين وشاهد ٣٦٠٨
قضى بين رجلين فقال المقضي عليه ٣٦٢٧
قضى رسول الله ﷺ أن الخصمين يقعدان بين ٣٥٨٨
قضى رسول الله ﷺ في امرأة من الأنصار أعطاها ٣٥٥٧
قضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدع الدية ٤٥٦٤
قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة ٤٥٧٩
قضى رسول الله ﷺ في جنينها بغرة وأن تقتل ٤٥٧٢
قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتب يقتل يؤدى ٤٥٨١
قضى رسول الله ﷺ في العين القائمة السادة ٤٥٦٧
قضى عمر في شبه العمد ثلاثين حقةً وثلاثين ٤٥٥٠
قضى في الدية على أهل الإبل ٤٥٤٣
قضى في رجل وقع على جارية ٤٤٦٠

قضى في السيل المهزور أن يمسك ٣٦٣٩
قضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب ٣٠٧٤
قطع رسول الله ﷺ يد رجل في مجن قيمته دينار ٤٣٨٧
قطع صلاتنا قطع الله أثره ٧٠٦
قطع صلاتنا قطع الله أثره، فما قمت عليها إلى ٧٠٧
قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ٤٣٨٥
قطع النبي ﷺ يدها ٤٣٩٧
قطع يد رجل سرق ترساً من صُفة ٤٣٨٦
قطعت من أذن غلام، أو قطع من أذني، فقدم ٣٤٣٠
قطعته، وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفاً ٤١٥٣
قعد عمر بن الخطاب في مقعدك الذي أنت فيه ٢٠٣١
قعد في الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة ٨٤٣
قفلة كغزوة ٢٤٨٧
قل: اللهم اهدني وسددني ٤٢٢٥
قل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله ٨٣٢
قل: على حرفين، قلت: على حرفين فقيل لي على ١٤٧٧
قل لخالد: لا تقتلن امرأةً ولا عسيفاً ٢٦٦٩
قل: لله ما أخذ وما أعطى وكل شيء عنده إلى ٣١٢٥
﴿قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا﴾ ٤٦٨٥
قلت: ألا تتقين الله؟ ألم تسمعن رسول الله ﷺ ٢٩٧٧
قلت إنما البدعة من قبلكم، سمعت من يقول بمكة ٥٢٤١
قلت: بعد السيف قال بقية على أقذاء، وهدنة ٤٢٤٥
قلت: حدثيني عن وتر النبي ﷺ؟ قالت: كان يوتر ١٣٤٢
قلت: قال علي عليه السلام للنبي ﷺ ٤٩٦٧
قلت: كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال ردفه الفضل ١٩٢١
قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ ١٨٨٥
قلت لابن عمر: رجل قذف امرأته قال فرق الله ٢٢٥٨
قلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرك ٤٨٥٢
قلت لأبي إسحاق أذكر عضباء؟ قال لا قلت فما ٢٨٠٤
قلت لأبي أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ ٤٦٢٩
قلت لأبي بن كعب أخبرني عن ليلة القدر يا أبا ١٣٧٨
قلت لأبي عمرو ما يكتبوه؟ قال الخطبة التي ٣٦٥٠
قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله كيف ٩٥٧،٧٢٦
قلت لأيوب هل تَعلم أحداً، قال يقول الحسن في ٢٢٠٤
قلت لجابر بن سمرة أكنت تجالس رسول الله ﷺ؟ ١٢٩٤
قلت لرسول الله ﷺ يا رسول الله في سورة الحج ١٤٠٢
قلت لعائشة أرأيت رسول الله ﷺ كان يغتسل ٢٢٦
قلت لعائشة أكان رسول الله ﷺ يصوم من ٢٤٥٣
قلت لعائشة بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ ٥١
قلت لعائشة: بكم كان رسول الله ﷺ يوتر قالت ١٣٦٢
قلت لعائشة زوج النبي ﷺ وأنا يومئذ حديث ١٩٠١
قلت لعائشة: متى كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت ١٤٣٥
قلت لعبد الله بن مسعود: من كان منكم مع رسول ٨٥
قلت لعثمان بن عفان: ما حملكم أن عمدتم إلى ٧٨٦
قلت لعثمان: ما قال لك رسول الله ﷺ حين دعاك؟ ٢٠٣٠
قلت لعلي: أخبرنا عن مسيرك هذا أعهد عهده ٤٦٦٦
قلت لعمر بن الخطاب: أرأيت إقصار الناس ١١٩٩
قلت لعمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله ﷺ ٢٠٢٦
قلت للحسن ﴿ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال﴾ ٤٦١٦
قلت للحسن: يا أبا سعيد أخبرني عن آدم أللسماء ٤٦١٤
قلت للزبير ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله ﷺ ٣٦٥١
قلت للنبي ﷺ: إن عمك الشيخ الضال قد مات ٣٢١٤
قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا ٤٨٧٥
قلت للنبي ﷺ: من في الجنة؟ قال النبي في ٢٥٢١
قلت لنافع ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل ٢٠٧٤
قلت له دونك يا خالد ألم أف لك، فقال رسول الله ٢٧١٩
قلت لها من هي إلا أنت فضحكت ١٧٩
قلت: لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك ١٣٤٢
قلت: يا رسول الله إذا كان أحدنا خالياً؟ قال الله ٤٠١٧
قلت: يا رسول الله أرأيت إن أحدنا أصاب صيداً ٢٨٢٤

قلت: يا رسول الله أرأيت إن دخل علي بيتي ٤٢٥٧
قلت: يا رسول الله أرض عندنا يقال لها أرض ٣٩٢٣
قلت: يا رسول الله أعشّر قومي؟ قال: إنما العشور ٣٠٤٨
قلت: يا رسول الله ألا نبني لك بمنى بيتاً أو بناء ٢٠١٩
قلت: يا رسول الله إن فاطمة بنت أبي حبيش ٢٩٦
قلت: يا رسول الله إن لنا طريقاً إلى المسجد ٣٨٤
قلت: يا رسول الله إن لي باديةً أكون فيها وأنا ١٣٨٠
قلت: يا رسول الله إن لي جارين بأيهما أبدأ. قال ٥١٥٥
قلت: يا رسول الله إن من توبتي إلى الله أن أخرج ٣٣٢١
قلت: يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي ٣٣١٧
قلت: يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان ٢٢٤٣
قلت: يا رسول الله إني أصيد بكلبي المعلم وبكلبي ٢٨٥٥
قلت: يا رسول الله إني رجل أصيد أفأصلي في ٦٣٢
قلت: يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر ٢٤٠٣
قلت: يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في كتاب ٣٠٩٣
قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل ٢٣١٠
قلت: يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل ١٢٧٧
قلت: يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال ٢٠١٠
قلت: يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال ٢٩١٠
قلت: يا رسول الله جارية لي صككتها صكة فعظم ٣٢٨٢
قلت: يا رسول الله! طوبى لهذا لم يعمل شرّاً، ولم ٤٧١٣
قلت: يا رسول الله علمني دعاء قال قل اللهم إني ١٥٥١
قلت: يا رسول الله علمني سنة الأذان. قال: فمسح ٥٠٠
قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي وما نذر؟ ٤٠١٧
قلت: يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو لمن ١٨٠٨
قلت: يا رسول الله كيف بمن كان كارهاً؟ قال ٤٢٨٩
قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ ٢١٤٢
قلت: يا رسول الله ما العصبة؟ قال: أن تعين قومك ٥١١٩
قلت: يا رسول الله ما لي شيء إلا ما أدخل علي ١٦٩٩
قلت: يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة؟ ٢٠٦٤

قلت: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ثم ٥١٣٩
قلت: يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منهن وما ٢١٤٣
قلت: يا رسول الله ومنا رجال يخطون؟ قال: كان ٣٩٠٩
قلت: يعني لسعيد بن المسيب ما الأعضب؟ قال ٢٨٠٦
قلّما كان رسول الله ﷺ يخرج في سفر إلا يوم ٢٦٠٥
قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين في ٨٤٥
قلنا لأبي سلمة: فأنت أميرنا ٢٦٠٩
قلنا لأنس يعني ابن مالك: أي اللباس كان أحب ٤٠٦٠
قلنا لخباب هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر ٨٠١
قلنا لعلي: ما القسية؟ قال: ثياب تأتينا من الشام ٤٢٢٥
قلنا: يا رسول الله أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم ٩٧٦
قلنا: يا رسول الله إن أصحاب الصدقة يعتدون ١٥٨٧
قلنا: يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا ٣٧٥٢
قم أو اذهب بئس الخطيب أنت ١٠٩٩
قم أو قال اذهب فبئس الخطيب أنت ٤٩٨١
قم عنا فلست منا، فبينا نحن عنده إذ أقبل رجل ٣٠٨٩
قم فاركع ١١١٥
قم فأصدق عنهما من الخمس كذا وكذا ٢٩٨٥
قم فاقضه ٣٥٩٥
قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله ٤٩٨
قم فصل بالناس، فتقدم فكبر، فلما سمع رسول ٤٦٦٠
قم فعلمهما عشرين آية وهي امرأتك ٢١١٢
﴿قم الليل إلا قليلاً نصفه نسختها الآية التي فيها﴾ ١٣٠٤
قم ونم وصم وأفطر وصم من كل شهر ثلاثة أيام ٢٤٢٧
قم يا بلال فأرحنا بالصلاة ٤٩٨٦
قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث ٢٦٦٥
قمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس ٦١٢
قمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت إلى ١٣٦٧
قمت مع رسول الله ﷺ ليلة فقام فقرأ سورة ٨٧٣
قمن. حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما ٢٧٢٩

قمنا إلى الصلاة بمنى والإمام لم يخرج ٥٤٣
قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر ١٤٤٣
قنت رسول الله ﷺ في صلاة العتمة شهراً، يقول ١٤٤٢
قنت شهراً ثم تركه ١٤٤٥
قني عذابك يوم تبعث عبادك، ثلاث مرات ٥٠٤٥
القود يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: لكم كذا وكذا ٤٥٣٤
قود يد ومن حال دونه فعليه لعنة الله ٤٥٣٩
قول الله عز وجل في الآية الآخرة وترغبون أن ٢٠٦٨
قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يجمع بين ١٥٧١
قول النبي ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا ٣١٩٤
قولك، قال: الحمد لله رب العالمين ١٤٥٨
قوله التصفيح للنساء تضرب بإصبعين من ٩٤٢
قولوا: اللهم صلي على محمد النبي الأمي وعلى آل ٩٨١
قولي حين تصبحين: سبحان الله وبحمده، لا قوة ٥٠٧٥
قوم القدر رأيهم، وهم يريدون أن ينفقوا بذلك ٤٦٢٢
قوم كفار. قال فوداه رسول الله ﷺ ٤٥٢٠
قوموا إلى سيدكم ٥٢١٦
قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم، فجاء حتى قعد ٥٢١٥
قوموا فانحروا ثم احلقوا ثم جاء نسوة مؤمنات ٢٧٦٥
قوموا فلأصلي لكم قال أنس فقمت إلى حصير ٦١٢
قيام الليل ١٣٢١
قيل لابن عباس: ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ ١١٩٧
قيل لرسول الله ﷺ: أنتوضأ من بئر بضاعة ٦٦
قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله؟ أعلم أهل الجنة ٤٧٠٩
قيل لسفيان: كيف تزكيه؟ قال: تضمه إلى غيره ١٥٦٦
قيل لعائشة: ألم تري إلى قول فاطمة قالت ٢٢٩٣
قيل لعبد الله: إن أناساً يقرأون هذه الآية قالت ٤٠٠٥
قيل له: لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الْخِراءَةَ ٧
قيل يا رسول الله إذاً يموت من الجوع، فأذن له ٤١١٠
قيل يا رسول الله رجلان عطسا فشمت أحدهما ٥٠٣٩
كالمشورة يشير فيها فإما لا فلا تبتاعوا الثمرة ٣٣٧٢
كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء ١٩٢
كان آخر كلام رسول الله ﷺ الصلاة الصلاة ٥١٥٦
كان ابن شهاب يقرؤها كذلك. قال أحمد قال ٤٣٥
كان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين ٢٣٢٠
كان ابن عمر كذلك يصنع ٢٧٨٢
كان ابن عمر لا يرى بهما بأساً حتى بلغه عن ٣٣٩٩
كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلي ١١٢٨
كان ابن عمر يقول والله ما أشك أن المسيح ٤٣٣٠
كان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين ١٦١٠
كان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم عن ١٠٠٧
كان أبو زرعة إذا بايع رجلاً خيره قال ثم يقول ٣٤٥٨
كان أبو محذورة لا يجز ناصيته ولا يفرقها، لأن ٥٠١
كان أبو معقل حاجّاً مع رسول الله ﷺ فلما ١٩٨٨
كان أبو هريرة يحدث أن رجلاً أتى إلى رسول ٤٦٣٢
كان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخرى من ١٤٤٠
كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق ٤٧٣٧
كان أبي من أصحاب الشجرة، وكان النبي ﷺ إذا ١٥٩٠
كان أبي من أصحاب الصفة فقال رسول الله ﷺ ٥٠٤٠
كان أبيض مليحاً، إذا مشى كأنما يهوي في ٤٨٦٤
كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص ٤٠٢٥
كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه ٢٤٣١
كان أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الثريد من ٣٧٨٣
كان أحب العراق إلى رسول الله ﷺ عراق الشاة ٣٧٨٠
كان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم وكان كعب بن ٣٠٠٠
كان أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه في الصلاة ٩٤٩
كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً لم يحتلم ٤١٠٥
كان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه ٧٤٢
كان إذا أتاه الفيء قسمه في ٢٩٥٣
كان إذا أخذ مضجعه من الليل ٥٠٥٤

كان إذا أراد أن يأكل أو ينام يتوضأ ٢٢٤
كان إذا أراد أن يباشر امرأة ٢١٦٧
كان إذا أراد أن يرقد وضع ٥٠٤٥
كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ ٢٢٢
كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته ١٥١٣
كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد ٢
كان إذا أراد حاجةً لا يرفع ثوبه ١٤
كان إذا أراد غزوةً ورّى غيرها ٢٦٣٧
كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى ٢٧٢
كان إذا استوى على بعيره خارجاً ٢٥٩٩
كان إذا استيقظ من الليل ٥٠٦١
كان إذا اشتكى يترأ في نفسه ٣٩٠٢
كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه ٧٥٠
كان إذا أفطر، قال اللهم لك صمت، وعلى ٢٣٥٨
كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه ٣٨٤٥
كان إذا انصرف من صلاة الغداة ٥٠١٧
كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة ٥٠٥٦
كان إذا أوى فراشه قال الحمد ٥٠٥٣
كان إذا تشهد قال: إن الحمد لله نستعينه ٢١١٩
كان إذا تشهد قال الحمد لله ١٠٩٧
كان إذا توضأ أخذ كفاً من ماء ١٤٥
كان إذا جاءه أمر سرور أو بشر به خر ساجداً ٢٧٧٤
كان إذا جاز مكاناً من دار يعلى ٢٠٠٧
كان إذا جلس احتبى بيده ٤٨٤٦
كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث ٣٦٥٣
كان إذا خاف قوماً قال اللهم ١٥٣٧
كان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك ٣٠
كان إذا خرج يوم العيد أمر ٦٨٧
كان إذا دخل العشر أحيا الليل ١٣٧٦
كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه وإذا ٧٤١
كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم ٤٦٦
كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها ١٨٦٩
كان إذا دعا فرفع يديه مسح ١٤٩٢
كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت ٢٤٢٣
كان إذا ذهب المذهب أبعد ١
كان إذا رأى ناشئاً في أفق السماء ٥٠٩٩
كان إذا رأى الهلال صرف وجهه ٥٠٩٣
كان إذا رأى الهلال قال هلال ٥٠٩٢
كان إذا سافر فأراد أن يتطوع ١٢٢٥
كان إذا سجد جافى بين يديه حتى ٨٩٨
كان إذا سجد جافى عضديه عن جنبيه ٩٠٠
كان إذا سلم قال: اللهم أنت السلام ١٥١٢
كان إذا سمع المؤذن يتشهد ٥٢٦
كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن ١٠٦٩
كان إذا شرب تنفس ثلاثاً، وقال ٣٧٢٧
كان إذا طاف في الحج والعمرة ١٨٩٣
كان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت ١٢١٢
كان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين ١٢٠٧
كان إذا فرغ من طعامه قال ٣٨٥٠
كان إذا قام إلى الصلاة أخذه ٦٧٠
كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع ٧٤٤، ٧٦١
كان إذا قام إلى الصلاة من جوف ٧٧١
كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٥٥
كان إذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى ٨٨٣
كان إذا قفل من غزو أو حج ٢٧٧٠
كان إذا وضع الميت في القبر قال ٣٢١٣
كان اسم إحداهما مليكة، والأخرى أم غطيف ٤٥٧٤
كان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد، فهاجر ٣٢٣٠
كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء ٢٠٠
كان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً ٤٠٢٠

كان أصحاب النبي ﷺ يكرهون الصوت عند القتال ٢٦٥٦
كان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم ٣٥٦٣
كان أكثر دعوة يدعو بها اللهم آتنا في الدنيا ١٥١٩
كان أهل الجاهلية لا يفيضون حتى يروا الشمس ١٩٣٨
كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء ٣٨٠٠
كان أهل الكتاب يعنى يسدلون أشعارهم، وكان ٤١٨٨
كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني ٤٦٩٥
كان بدمشق رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له ٤٠٨٩
كان بعد ذلك أميراً على مضر وما يدعى لأب ٢٢٥٦
كان بلال يؤذن ثم يمهل فإذا رأى النبي ﷺ قد ٥٣٧
كان بنو النضير إذا قتلوا من بني قريظة أدوا ٣٥٩١
كان بي الناصور فسألت النبي ﷺ، فقال صل قائماً ٩٥٢
كان بيتي من أطول بيت حول المسجد، فكان ٥١٩
كان بين معاوية وبين الروم عهد وكان يسير نحو ٢٧٥٩
كان بين منبر رسول الله ﷺ وبين الحائط كقدر ١٠٨٢
كان بيني وبين أناس شركة في عبد فاقتويته ٣٥٠٩
كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني ٣٦٢١
كان تنور رسول الله ﷺ وتنورنا واحداً ١١٠٠
كان ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب النبي ﷺ ٣٣١٦
كان الثوري يعجبه هذا الحديث ١٤١٣
كان جابر بن عبد الله يحدث أن يهودياً من أهل ٤٥١٠
كان جابر يقول أنزلت في هذه الآية ﴿يستفتونك﴾ ٢٨٨٧
كان جالساً مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ ٩٦٤
كان جالساً يوماً فأقبل أبوه ٥١٤٥
كان جدي عبد الله بن زيد بهذا الخبر قال فأقام ٥١٣
كان جرهد هذا من أصحاب الصفة، أنه قال ٤٠١٤
كان الحارث خليفة عثمان رضي الله عنه على ١٨٤٩
كان حذيفة بالمدائن فاستسقى فأتاه دهقان بإناء ٣٧٢٣
كان حذيفة بالمدائن فكان يذكر أشياء قالها رسول ٤٦٥٩
كان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام ١٦٢٢
كان الحسن يقرأ في الظهر والعصر إماماً أو ٨٣٤
كان الحسن يقول لا يسقط من السماء إلى الأرض ٤٦١٧
كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة ٤٢٢٤
كان خاتم النبي ﷺ من فضة كله فصه منه ٤٢١٧
كان خاتم النبي ﷺ من ورق فصه حبشي ٤٢١٦
كان ذلك كذلك حتى استخلف عمر، فقام خطيباً ٤٥٤٢
كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول ٧٩
كان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم يأكل ٥٠٦
كان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من ٥٠٦
كان الرجل إذا صام فنام لم يأكل إلى مثلها ٢٣١٤
كان الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ٢٠٨٩
كان رجل منا يذكر عن رسول الله ﷺ أنه سائل ٤٩٧
كان رجل يصلي فوق بيته وكان إذا قرأ ألبس ٨٨٤
كان رجلاً لا أعلم أحداً من الناس ممن يصلي ٥٥٧
كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين فكان ٤٩٠١
كان رداءً خشناً، فالتفت، فقال له الأعرابي: احمل ٤٧٧٥
كان رسول الله ﷺ إذا أتى باب قوم لم يستقبل ٥١٨٦
كان رسول الله ﷺ إذا اجتهد في اليمين قال ٣٢٦٤
كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ٢٤٦٤
كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من الجنابة ٢٤٣
كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين ٢١٣٨
كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس ١٢١٨
كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سماه باسمه ٤٠٢٠
كان رسول الله ﷺ إذا استسقى قال: اللهم اسق ١١٧٦
كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال ٧٧٦
كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمةً أمر بلالاً ٢٧١٢
كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدني إلي رأسه ٢٤٦٧
كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا ٢٤٠
كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة قال ٢٤٢
كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال ذهب الظمأ ٢٣٥٧

كان رسول الله ﷺ إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله ٣٨٥١
كان رسول الله ﷺ إذا بال يتوضأ وينتضح ١٦٦
كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحداً من أصحابه ٤٨٣٥
كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية أو ٢٦١٢
كان رسول الله ﷺ إذا تلا ﴿غير المغضوب عليهم...﴾ ٩٣٤
كان رسول الله ﷺ إذا جلس وجلسنا حوله فقال ٤٨٥٤
كان رسول الله ﷺ إذا جلس يتحدث يكثر أن ٤٨٣٧
كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال ١٢٠١
كان رسول الله ﷺ إذا دحضت الشمس صلى ٨٠٦
كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة رفع يديه ٧٥٣
كان رسول الله ﷺ إذا دعا بدأ بنفسه، وقال ٣٩٨٤
كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على ٢٤٩١
كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع يقول ٨٤٦
كان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة قال الحمد ٣٨٤٩
كان رسول الله ﷺ إذا ركع قال سبحان ربي العظيم ٨٧٠
كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال ٢٦٠٣
كان رسول الله ﷺ إذا سافر قال: اللهم أنت ٢٥٩٨
كان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخر عهده بإنسان ٤٢١٣
كان رسول الله ﷺ إذا سلم في الوتر قال: سبحان ١٤٣٠
كان رسول الله ﷺ إذا سلم مكث قليلاً، وكانوا ١٠٤٠
كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه ٤٨٥٠
كان رسول الله ﷺ إذا عطس وضع يده أو ثوبه ٥٠٢٩
كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال اللهم أنت عضدي ٢٦٣٢
كان رسول الله ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف ٢٩٩٣
كان رسول الله ﷺ إذا غلب على قوم أقام بالعرصة ٢٦٩٥
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه ٧٢٢
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة كبر ثم ٧٦٠
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه ٧٣٠
كان رسول الله ﷺ إذا قام في الركعتين كبر ورفع ٧٤٣
كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كبر ثم قال ٧٧٥
كان رسول الله ﷺ إذا قضى صلاته من آخر الليل ١٢٦٢
كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه ٩٨٨
كان رسول الله ﷺ إذا كان في سفر فأسحر يقول ٥٠٨٦
كان رسول الله ﷺ إذا كبر في الصلاة سكت بين ٧٨١
كان رسول الله ﷺ إذا كبر للصلاة جعل يديه ٧٣٨
كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى ١٢٠٥
كان رسول الله ﷺ بالروحاء فلقي ركباً فسلم ١٧٣٦
كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل فلم يسم ٣٧٦٨
كان رسول الله ﷺ حين تقام الصلاة في المسجد ٥٤٥
كان رسول الله ﷺ لا يدع أن يستلم الركن اليماني ١٨٧٦
كان رسول الله ﷺ لا يصلي على رجل مات وعليه ٣٣٤٣
كان رسول الله ﷺ لا يصلي في شعرنا أو ٣٦٧،٦٤٥
كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة ١١٠٧
كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على ٢١٣٥
كان رسول الله ﷺ له شعر يبلغ شحمة أذنيه ٤١٨٤،٤٠٧٢
كان رسول الله ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً ٤٩٩٤،٢٤٧٠
كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقاً ٤٧٧٣
كان رسول الله ﷺ يأتينا فحدثتنا أنه قال: اسكبي ١٢٦
كان رسول الله ﷺ يأخذ كفّاً من ماء يصب على ٢٥٧
كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب فيقول ٣٨٣٦
كان رسول الله ﷺ يأكل الهدية ولا يأكل ٤٥١٢
كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً ٢٦٨
كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم البيض ثلاث ٢٤٤٩
كان رسول الله ﷺ يأمرنا في فوج حيضتنا أن نتزر ٢٧٣
كان رسول الله ﷺ يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من ٢٤٥٢
كان رسول الله ﷺ يبدو إلى هذه التلاع وإنه أراد ٤٨٠٨،٢٤٧٨
كان رسول الله ﷺ يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ ٢٣٢٥
كان رسول الله ﷺ يتخلف في المسير فيزجي ٢٦٣٩
كان رسول الله ﷺ يتخلل الصف من ناحية إلى ٦٦٤
كان رسول الله ﷺ يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفيض ٢٤١

كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهري أصحابه ٤٦٩٨
كان رسول الله ﷺ يجلس معنا في المجلس يحدثنا ٤٧٧٥
كان رسول الله ﷺ يحب التيمن ما استطاع في ٤١٤٠
كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل، فذكر ٣٧١٥
كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن ٢٦٦٧
كان رسول الله ﷺ يدخل علينا ولي أخ صغير ٤٩٦٩
كان رسول الله ﷺ يذكر الله عز وجل على كل ١٨
كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير ١٣٧١
كان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها، وجعل لها ٥٩٢
كان رسول الله ﷺ يسبح على الراحلة أي وجه ١٢٢٤
كان رسول الله ﷺ يستأذنا إذا كان في يوم المرأة ٢١٣٦
كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ١٤٨٢
كان رسول الله ﷺ يستن وعنده رجلان أحدهما ٥٠
كان رسول الله ﷺ يسوي يعني صفوفنا إذا قمنا ٦٦٥
كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً. قال عبد الله ٢٣٨٨
كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ثلاث عشرة ركعة ١٣٣٩
كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل وأنا إلى جنبه وأنا ٣٧٠
كان رسول الله ﷺ يصلي بعد الجمعة ركعتين ١١٣٢
كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيقرأ في الظهر ٧٩٨
كان رسول الله ﷺ يصلي ثلاث عشرة ركعةً ١٣٥٩
كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة إذا مالت الشمس ١٠٨٤
كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر إذا زالت الشمس ٣٩٨
كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، ولم ٤١١
كان رسول الله ﷺ يصلي على الحصير والفروة ٦٥٩
كان رسول الله ﷺ يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ١٢٧٥
كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من ١٣٣٦
كان رسول الله ﷺ يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً ٩٥٥
كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ١٣٣٨
كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل عشر ركعات ١٣٣٤، ١٣٥٢م
كان رسول الله ﷺ يصوم تسع ذي الحجة ويوم ٢٤٣٧
كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من الشهر ٢٤٥١
كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر ٢٤٣٤
كان رسول الله ﷺ يصوم يعني من غرة كل شهر ٢٤٥٠
كان رسول الله ﷺ يضحي بكبش أقرن فحيل ينظر ٢٧٩٦
كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجري فيقرأ ٢٦٠
كان رسول الله ﷺ يضع عليه يده فيقول استووا ٦٦٩
كان رسول الله ﷺ يضع لحسان منبراً في المسجد ٥٠١٥
كان رسول الله ﷺ يضع يده اليمنى على يده ٧٥٩
كان رسول الله ﷺ يطيل القراءة في الركعتين ١٣٠١
كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأوسط من ١٣٨٢
كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف ٤٧٣٤
كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا ١٥٣٨
كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا ٩٧٤
كان رسول الله ﷺ يغتسل ويصلي الركعتين وصلاة ٢٥٠
كان رسول الله ﷺ يغزو بأم سليم ونسوة من ٢٥٣١
كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة ٧٨٣
كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات، قبل أن يصلي ٢٣٥٦
كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم ويباشر ٢٣٨٢
كان رسول الله ﷺ يقبلني وهو صائم وأنا صائمة ٢٣٨٤
كان رسول الله ﷺ يقدم ضعفاء أهله بغلس ويأمرهم ١٩٤١
كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا السورة. في غير ١٤١٢
كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن فإذا ١٤١٣
كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل ويقول: اللهم ٢١٣٤
كان رسول الله ﷺ يقول: آمين ٩٣٦
كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ ١٥٤٧، ١٥٤٨
كان رسول الله ﷺ يقول: اللهم إني أعوذ بك ١٥٤٠
كان رسول الله ﷺ يقول: أنا أولى بالمؤمنين ٢٩٥٤
كان رسول الله ﷺ يقول بأخرة إذا أراد أن ٤٨٥٩
كان رسول الله ﷺ يقول في دبر صلاته: اللهم ربنا ١٥٠٨
كان رسول الله ﷺ يقول لا إله إلا الله وحده لا ١٥٠٥

كان رسول الله ﷺ يقول: من توضأ على طهر كتب له ٦٢
كان رسول الله ﷺ يقوم دية الخطأ على أهل ٤٥٦٤
كان رسول الله ﷺ يقوم في الجنازة حتى توضع ٣١٧٦
كان رسول الله ﷺ يكبرها ٣١٩٧
كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه ٨٧٧
كان رسول الله ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله ٢٧٧٦
كان رسول الله ﷺ يكون معتكفاً في المسجد ٢٤٦٩
كان رسول الله ﷺ يمسح المأقين ١٣٤
كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب من غير ٢٢٨
كان رسول الله ﷺ ينقل الثلث بعد الخمس ٢٧٤٨
كان رسول الله ﷺ ينهى عن النوم قبلها والحديث ٤٨٤٩
كان رسول الله ﷺ يهدي من المدينة، فأفتل قلائد ١٧٥٨
كان رسول الله ﷺ يوتر بسبح اسم ربك الأعلى ١٤٢٣
كان رسول الله ﷺ يؤتى بالصبيان فيدعو لهم ٥١٠٦
كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله ﷺ ١٨٣٣
كان الزهري ينكر الدباغ، ويقول يستمتع به على ٤١٢٢
كان زوجها عبداً، فخيرها النبي ﷺ، فاختارت ٢٢٣٣
كان زيد يعني ابن أرقم يكبر على جنائزنا أربعاً ٣١٩٧
كان ستراً موشياً ٤١٥٠
كان سجوده وركوعه وقعوده وما ٨٥٢
كان سعيد يعني ابن عبد العزيز يقول سره أوله ٢٣٣١
كان سفيان أحفظ مني ٣٣٣٩
كان سفيان يكره هذا التفسير ليس منا ليس ٣٤٥٣
كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين. فقال له ٣٢٥
كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار ٢٥٩٥
كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه ٤١٨٦
كان شعر رسول الله ﷺ إلى شحمة أذنيه ٤١٨٥
كان عاشوراء يوماً تصومه في الجاهلية، فلما ٢٤٤٣
كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة وكان الوليد ٢٦٨٣
كان عبد الله إذا وضع عشاؤه أو حضر عشاؤه ٣٧٥٧
كان عبد الله بن الزبير يهلل في دبر كل صلاة ١٥٠٧
كان عبد الله بن سعد بن أبي السرح يكتب ٤٣٥٨
كان عبد الله بن عمر يزيد في تلبيته لبيك لبيك ١٨١٢
كان عبد الله بن عمر يفعله ١٨٧٦
كان عبد الله يقتل كل حية وجدها فأبصره ٥٢٥٢
كان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه ٤٩٨
كان عمر بن الخطاب يقول الدية للعاقلة ولا ترث ٢٩٢٧
كان عند ابن عمر بن الخطاب إذ طلع خباب ٣١٦٩
كان عند أضاة بني غفار فأتاه ١٤٧٨
كان عند بعض نسائه فأرسلت ٣٥٦٧
كان عند عائشة فاحتلم فأبصرته جارية لعائشة ٣٧١
كان عندنا مكوك يقال له مكوك خالد وكان ٣٢٨٠
كان عهد إليه فقال أغر على ٢٦١٦
كان فراش النبي ﷺ نحواً مما يوضع الإنسان ٥٠٤٤
كان فراشها حيال مسجد النبي ﷺ ٤١٤٨
كان فزع بالمدينة، فركب رسول الله ﷺ فرساً ٤٩٩٨
كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ﷺ فجاءته ١٨٠٩
كان في البيت قرام ستر فيه تماثيل ٤١٥٨
كان في البيت كلب . ٤١٥٨
كان في التهجد يقول بعدما يقول الله ٧٧٢
كان في جنازة عثمان بن أبي العاص وكنا نمشي ٣١٨٢
كان في الركعتين الأوليين كأنه على الرضف ٩٩٥
كان في سرية مع سرايا رسول الله. قال ٢٦٤٧
كان في سفر فسمع لعنةً فقال ما ٢٥٦١
كان في سفر فعطشوا، فانطلق ٥٢٢٨
كان في سفر له، فمال النبي ﷺ ٤٣٧
كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل ١٢٢٠
كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس ١٢٠٨
كان في غزوة فرأى امرأة مجحاً ٢١٥٥
كان في كتابه الحجارة ٣٣٥١

كان في كلام رسول الله ﷺ ترتيل أو ترسيل ٤٨٣٨
كان فيما احتج به عمر أنه قال كانت لرسول الله ٢٩٦٧
كان فيما أخذ علينا رسول الله ﷺ في المعروف ٣١٣١
كان فيما أنزل الله من القرآن عشر رضعات ٢٠٦٢
كان في مسجد حمص فمر به رجل فقالوا هذا ٥٠٧٢
كان في المسجد فذكر رجل عليّاً فقام سعيد بن ٤٦٤٩
كان في مسير له فناموا عن صلاة ٤٤٣
كان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور المشركين ٤٥٣
كان في الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من ١٣٩٣
كان في وفد عبد القيس قال: لما قدمنا المدينة ٥٢٢٥
كان في يده حتى قبض، وفي يد أبي بكر حتى ٤٢١٥
كان قاعداً يعتمل في السوق فمرت امرأة تحمل ٤٤٣٥
كان قتادة بين بني عمرو بن عوف، فبلغ ذلك النبي ٩٤١
كان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي ٤٢٤٥
كان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه زينب ٢٩٤٢
كان قد استتب قبل ذلك ٤٣٥٥
كان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين أنه ١٥٨
كان قرة بن خالد يقول لنا يا فتيان لا تغلبوا على ٤٦٢٣
كان قريظة والنضير وكان النضير أشرف من ٤٤٩٤
كان كعب بن أشرف يهجو النبي ﷺ ويحرض عليه ٣٠٠٠
كان كلام رسول الله ﷺ كلاماً فصلاً يفهمه ٤٨٣٩
كان لا يترك في بيته شيئاً فيه ٤١٥١
كان لا يتطير من شيء، وكان إذا ٣٩٢٠
كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال ٤٦١١
كان لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين ١٢٥٣
كان لا يرفع يديه في شيء من ١١٧٠
كان لا يرقد في ليل ولا نهار فيستيقظ ٥٧
كان لا يرى على المستحاضة وضوءاً عند كل ٣٠٦
كان لا يستتر من بوله، وقال أبو معاوية يستنزه ٢١
كان لا يصلي في ملاحفنا ٣٦٨

كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً ٢٧٨١
كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه، فكتب ٤٦١٣
كان لرسول الله ﷺ خطبتان يجلس بينهما يقرأ ١٠٩٤
كأن لك حاجة؟ قلت: أجل أرسلني إليك رهط من بني ١٣٧٩
كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي إن شاء عبداً ٢٩٩١
كان للنبي ﷺ قدح من عيدان تحت سريره يبول ٢٤
كان للنبي ﷺ قصعة يحملها أربعة رجال يقال ٣٧٧٣
كان لنا جيران يشربون الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا ٤٨٩٢
كان لواؤه يوم دخل مكة أبيض ٢٥٩٢
كان لي على النبي ﷺ دين فقضاني وزادني ٣٣٤٧
كان لي غنم بأحد فوقع فيها الموت فدخلت على ٤١٢٦
كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي فأصاب ٤٤١٩
كان المخدج يسمى نافعاً ذا الثدية، وكان في يده ٤٧٧٠
كان مع رسول الله ﷺ جالساً ورجل يصلي، ثم ١٤٩٥
كان مع رسول الله ﷺ حتى إذا كان ببعض ١٨٥٢
كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيؤمنا ٧٩٠
كان معاوية لا يتهم في حديث رسول الله ﷺ ٤١٢٩
كان المعيقب على خاتم النبي ﷺ ٤٢٢٤
كان مكتوفاً بنسعة، فخرج يجر نسعته، فسمي ٤٤٩٨
كان مكحول يقرأ في المغرب والعشاء والصبح ٨٢٥
كان مكحول يقرأ ليس ذلك لأحد بعد رسول الله ٢١١٣
كان من دعاء رسول الله ﷺ اللهم إني أعوذ ١٥٤٥
كان منا المتشهد في قيامه ١٠٣٥
كان المهاجرون حين قدموا المدينة تورث الأنصار ٢٩٢٢
كان موضع المسجد حائطاً لبني النجار فيه حرث ٤٥٤
كان الناس إذا نزلوا منزلاً قال عمرو: وكان الناس ٢٦٢٨
كان الناس مجهودين، يلبسون الصوف ويعملون ٣٥٣
كان الناس مهّان أنفسهم فيروحون إلى الجمعة ٣٥٢
كان الناس يتبايعون الثمار قبل أن يبدو صلاحها ٣٣٧٢
كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد ١٦١٤

كان الناس يصلون في المسجد في رمضان أوزاعاً كان ١٣٧٤
كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ومن ١٠٥٥
كان الناس ينصرفون في كل وجه، فقال النبي ﷺ ٢٠٠٢
كان نافع ربما قال فقد عتق منه ما عتق وربما لم ٣٩٤١
كان نافع غلام الحسن بن علي قال: جاء أبو موسى ٣١٠٠
كان نبي الله ﷺ إذا أخذ طريق الفرع أهل ١٧٧٥
كان نبي الله ﷺ إذا انصرف من الصلاة يقول: لا ١٥٠٦
كان نبي الله ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى ٣٦٦٣
كان نبي الله ﷺ يستاك فيعطيني السواك لأغسله ٥١
كان نبي الله ﷺ يكره عشر خلال الصفرة يعني ٤٢٢٢
كان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور ٤٥
كان النبي ﷺ إذا أراد أن يستودع الجيش قال ٢٦٠١
كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم ٤٧٨٨
كان النبي ﷺ إذا جلس في الصلاة افترش رجله ٩٦٢
كان النبي ﷺ إذا حزبه أمر صلى ١٣١٩
كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء وضع خاتمه ١٩
كان النبي ﷺ إذا دخل علي قال: هل عندكم ٢٤٥٥
كان النبي ﷺ إذا سلم من الصلاة قال: اللهم ١٥٠٩
كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت ١٢٦٣
كان النبي ﷺ إذا صلى الفجر تربع في مجلسه ٤٨٥٠
كان النبي ﷺ إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه ٣٢٢١
كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر استقبل بنا ٢٥٦٦
كان النبي ﷺ إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد ٢٧٧٣
كان النبي ﷺ إذا مشى كأنه يتوكأ ٤٨٦٣
كان النبي ﷺ إذا نام قال: اللهم باسمك أحيا ٥٠٤٩
كان النبي ﷺ رحيماً رفيقاً فرجع إليه فقال: ما ٣٣١٦
كان النبي ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل ٧٨٨
كان النبي ﷺ مما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض ٧٨٦
كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يقرأون ٤٠٠٠
كان النبي ﷺ يأمر بالعتاقة في صلاة الكسوف ١١٩٢
كان النبي ﷺ يأمرنا أن نحتفي أحياناً ٤١٦٠
كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة إلى يهود ١٦٠٦
كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص ٣٤١٣
كان النبي ﷺ يتعوذ من خمس من الجبن والبخل ١٥٣٩
كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة، وكنا نصلي ١٧١
كان النبي ﷺ يخطب خطبتين، كان يجلس إذا ١٠٩٢
كان النبي ﷺ يخفف الركعتين قبل صلاة الفجر ١٢٥٥
كان النبي ﷺ يدعو رب أعني ولا تعن علي ١٥١٠
كان النبي ﷺ يسوينا في الصفوف كما يقوم القدح ٦٦٣
كان النبي ﷺ يصلي المغرب ساعة تغرب الشمس ٤١٧
كان النبي ﷺ يصنعه ٧٤٠
كان النبي ﷺ يعتكف كل رمضان عشرة أيام ٢٤٦٦
كان النبي ﷺ يعجبه الذراع، قال: وسم في الذراع ٣٧٨١
كان النبي ﷺ يعودني ليس براكب بغلاً ولا ٣٠٩٦
كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين أعيذكما ٤٧٣٧
كان النبي ﷺ يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد ٩٣
كان النبي ﷺ يقبل في شهر الصوم ٢٣٨٣
كان النبي ﷺ يقول للإنسان إذا اشتكى: يقول ٣٨٩٥
كان النبي ﷺ يكره الشكال من الخيل والشكال ٢٥٤٧
كان النبي ﷺ يمر بالمريض وهو معتكف فيمر ٢٤٧٢
كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك ٩٣٠
كان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله ﷺ ٣٠١١
كان هذا قبل أن تنزل الحدود يعني حديث أنس ٤٣٧١
كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ١٩٦٩
كان يأتي قباء ماشياً وراكباً ٢٠٤٠
كان يأخذ الغسل عن أم عطية يغسل بالسدر ٣١٤٧
كان يأكل بثلاث أصابع، ولا يمسح يده حتى ٣٨٤٨
كان يأكل القثاء بالرطب ٣٨٣٥
كان يأمر المنادي فينادي ١٠٦١
كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة ١٠٦٢

كان يباشر المرأة من نسائه وهي ٢٦٧
كان يتختم في يساره، وكان فصه ٤٢٢٧
كان يتختم في يمينه ٤٢٢٦
كان يجعل يمينه لطعامه وشرابه ٣٢
كان يجمع بين الرجلين من ٣١٣٨
كان يحب العراجين ولا يزال في ٤٨٠
كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ٣٨٥٩
كان يحدث أنهم تمسحوا وهو مع رسول الله ٣١٨
كان يحمي لهم واديين، زاد فأدوا إليه ما كانوا ١٦٠١
كان يختم به أو يتختم به ٤٢٢٠
كان يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ٢٢٩
كان يخرج من طريق الشجرة ويدخل ١٨٦٧
كان يخرج يقضي حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ ١٥٣
كان يخطب قائماً ثم يجلس ثم ١٠٩٣
كان يدخل على أزواج النبي ﷺ مخنث فكانوا ٧٤١٠
كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج ١٣٨٠
كان يدخل مكة من الثنية العليا ١٨٦٦
كان يدعو اللهم إني أعوذ ١٥٥٢
كان يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم ١٥٤٣
كان يدعو في صلاته اللهم ٨٨٠
كان يدعى يعني الولد لأمه ٢٢٤٩
كان يذبح أضحيته بالمصلى، وكان ٢٨١١
كان يرعى لقحةً بشعب من شعاب أحد فأخذها ٢٨٢٣
كان يزور أم سليم فتدركه الصلاة ٦٥٨
كان يسأل يوم منى فيقول: لا ١٩٨٣
كان يستسقي هكذا يعني ومد يده ١١٧١
كان يستعذب له الماء من بيوت ٣٧٣٥
كان يسجد وينام وينفخ ثم ٢٠٢
كان يسكت سكتتين إذا استفتح الصلاة وإذا ٧٧٨
كان يسير العنق، فإذا وجد فجوةً نص ١٩٢٣

كان يشير في الصلاة ٩٤٣
كان يصلي إلى بعيره ٦٩٢
كان يصلي بالليل من الليل ثلاث ١٣٦٠
كان يصلي بالناس صلاة العشاء ثم ١٣٥٢
كان يصلي بالناس العشاء ثم يرجع إلى أهله ١٣٤٨
كان يصلي ثلاث عشرة ركعةً من الليل، ثم إنه ١٣٦٣
كان يصلي جالساً فيقرأ وهو جالس ٩٥٤
كان يصلي صلاة العشاء في جماعة ثم يرجع ١٣٤٦
كان يصلي صلاته من الليل وهي ٧١١
كان يصلي الظهر بالهاجرة، والعصر والشمس ٣٩٧
كان يصلي العصر ٤٠٤
كان يصلي فذهب جدي يمر بين ٧٠٩
كان يصلي فوضع يده اليسرى على اليمنى ٧٥٥
كان يصلي قاعداً، قالت: حين حطمه الناس ٩٥٦
كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيتي، ثم يخرج ١٢٥١
كان يصلي قبل الظهر ركعتين ١٢٥٢
كان يصلي قبل العصر ركعتين ١٢٧٢
كان يصلي من الليل إحدى عشرة ١٣٣٥
كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ١٣٤٠، ١٣٥٠
كان يصلي هنا، فيقول: نعم ١٩٠٠
كان يصلي وهو حامل أمامة بنت ٩١٧
كان يصنع ذلك يعني يقطع الخفين للمرأة المحرمة ١٨٣١
كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ٥٠٧
كان يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر ٢٤٣٠
كان يصومه إلا قليلاً، بل كان يصومه كله ٢٤٣٥
كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد ٢٩٩٢
كان يضمر الخيل يسابق ٢٥٧٦
كان يطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الثانية ٧٩٩
كان يعتكف العشر الأواخر من ٢٤٦٢، ٢٤٦٥
كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ٢٤٦٣

كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً ١٥٢٤
كان يعجبه الريح الطيبة ٤٠٧٤
كان يعلم انقضاء صلاة رسول الله ﷺ ١٠٠٢
كان يعلمهم من الفزع كلمات ٣٨٩٣
كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم ١٥٤٢
كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد ٩٢
كان يغتسل من أربع من الجنابة ٣٤٨، ٣١٦٠
كان يغتسل من إناء واحد وهو ٢٣٨
كان يغضب فيقول في الغضب لناس ٤٦٥٩
كان يغير عند صلاة الصبح وكان ٢٦٣٤
كان يقال إن الرجل إذا أخرج الحصى من ٤٥٩
كان يقال إنها مساكن الجن ٢٩
كان يقبل الهدية ويثيب عليها ٣٥٣٦
كان يقبلها وهو صائم ويمص لسانها ٢٣٨٦
كان يقرأ ٣٩٧٥
كان يقرأ بـ﴿هل أتاك حديث الغاشية. . .﴾ ١١٢٣
كان يقرأ ﴿غير أولي الضرر. . .﴾ ولم ٣٩٧٥
كان يقرأ في صلاة الجمعة بسبح ١١٢٥
كان يقرأ في صلاة الفجر يوم ١٠٧٤
كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء ٨٠٥
كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة ١١٢٢
كان يقرأ فيهما بـ﴿ق والقرآن المجيد﴾ واقتربت ١١٥٤
كان يقرأ الكتب، وأظن أولهما خروجاً طلوع ٤٣١٠
كان يقرأ المسبحات قبل أن ٥٠٥٧
كان يقرأها فهل من مدكر يعني ٣٩٩٤
كان يقطع في ربع دينار فصاعداً ٣٤٨٣
كان يقنت في صلاة الصبح. وصلاة ١٤٤١
كان يقول إذا أخذ مضجعه ٥٠٥٨
كان يقول إذا أصبح اللهم بك أصبحنا، وبك ٥٠٦٨
كان يقول إذا أوى إلى فراشه اللهم رب السموات ٥٠٥١
كان يقول: اللهم إني أعوذ ١٥٤٩
كان يقول بعد التشهد: اللهم إني أعوذ بك من ٩٨٤
كان يقول بين السجدتين: اللهم ٨٥٠
كان يقول حين يقول سمع الله لمن ٨٤٧
كان يقول في آخر وتره: اللهم ١٤٢٧
كان يقول في سجوده: اللهم اغفر لي ٨٧٨
كان يقول في سجوده وركوعه: سبوح ٨٧٢
كان يقول في الفجر: الصلاة خير من النوم ٥٠٤
كان يقول في من حج ثم فسخها بعمرة لم يكن ١٨٠٧
كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة ٨٠٢
كان يكبر أربعاً تكبيره على الجنائز ١١٥٣
كان يكبر في الفطر في الأولى سبعاً ١١٥٢
كان يكبر في الفطر والأضحى ١١٤٩
كان يكتحل وهو صائم ٢٣٧٨
كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يصلي ٣٩٨
كان يمد مدّاً ١٤٦٥
كان يمر بالتمرة العائرة فما ١٦٥١
كان يمسح على الخفين. وقال ١٦١
كان يمكث عند زينب بنت جحش ٣٧١٤
كان ينبذ لرسول الله ﷺ في سقاء يوكأ أعلاه ٣٧١١
كان ينبذ للنبي ﷺ الزبيب فيشربه اليوم ٣٧١٣
كان ينبذ له زبيب فيلقى ٣٧٠٧
كان ينتبذ لرسول الله ﷺ في سقاء، فإذا لم ٣٧٠٢
كان ينفل الربع بعد الخمس ٢٧٤٩
كان ينهانا أن نعجم النوى طبخاً أو نخلط الزبيب ٣٧٠٦
كان ينهانا عن كثير من الإرفاه. قال ٤١٦٠
كان يوتر بتسع ركعات ثم أوتر ١٣٥١
كان يوتر بثماني ركعات، لا يجلس إلا في الثامنة ١٣٤٢
كان يؤتى بالتمر فيه دود فذكر ٣٨٣٣
كان يؤذن بين يدي رسول الله ﷺ إذا جلس على ١٠٨٨

كان يوضع له وضوؤه وسواكه، فإذا قام من الليل ٥٦
كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين ٣٨٨٠
كان يوم عاشوراء، يوماً تصومه قريش في ٢٤٤٢
كان يؤمهم. قال: فجاء رسول الله ﷺ يعوده ٦٠٧
كانت إحدانا إذا أصابتها جنابة أخذت ثلاث ٢٥٣
كانت أكبر منهما قالت: ما أخذت ﴿ق﴾ إلا من ١١٠٣
كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يغشاها ٣٠٩
كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع ٤٣٧٤، ٤٣٩٧
كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ٢٩٦٥
كانت الأوقية على عهد رسول الله ﷺ أربعين درهماً ١٦٢٨
كانت بنو النضير للنبي ﷺ خالصاً لم يفتحوها ٢٩٧١
كانت تحتي امرأة وكنت أحبها وكان عمر يكرهها ٥١٣٨
كانت تسمى الشهيدة. قال قد قرأت القرآن ٥٩١
كانت تغتسل في مركن في حجرة أختها زينب ٢٨٨
كانت تغتسل لكل صلاة ٢٨٩، ٢٩٠
كانت تقرأ القرآن فأتته فقالت بلغني عنك ٤١٦٩
كانت ثيباً. وقال: حدثني هشيم أنبأنا حميد ٢١٢٣
كانت الجاهلية تقول: ليس أحد يموت فيدفن إلا ٣٩١٦
كانت حاملاً فأنكر حملها فكان ابنها يدعى إليها ٢٢٥٢
كانت دبرت غلاماً وجاريةً، فقاما إليها بالليل ٥٩١
كانت رخصةً للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ٢٣١٨
كانت سنةً ١٨٨٩
كانت سوداء مربعةً من نمرة ٢٥٩١
كانت صفية من الصفي ٢٩٩٤
كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع ٢٤٧
كانت صلاة رسول الله ﷺ قصداً وخطبته قصداً ١١٠١
كانت ضجعة رسول الله ﷺ من أدم حشوها ليف ٤١٤٧
كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك قال فأتيت ١١٩٦
كانت العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود ٤٨٠٢
كانت العضباء لرجل من بني عقيل وكانت من ٣٣١٦
كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ فضةً ٢٥٨٣، ٢٥٨٤
كانت قدر صلاة رسول الله ﷺ في الصيف ثلاثة ٤٠٠
كانت قراءة النبي ﷺ بالليل يرفع طوراً ويخفض ١٣٢٨
كانت قراءة النبي ﷺ على قدر ما يسمعه من ١٣٢٧
كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ١٩١٠
كانت الدية على عهد رسول الله ﷺ ثمان ٤٥٤٢
كانت لا تطهر من حيضة إلا جعلت في طهورها ٣١٣
كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا بنو النضير ٢٩٦٧
كانت للنبي ﷺ سكة يتطيب منها ٤١٦٢
كانت له عضد من نخل في حائط رجل من ٣٦٣٦
كانت له فدك فكان ينفق منها ٢٩٧٢
كانت له ناقة ضارية فدخلت حائطاً فأفسدت ٣٥٧٠
كانت لي أخت تخطب إلي فأتاني ابن عم لي ٢٠٨٧
كانت لي إلى قومي حاجة. قال: قلت: أجل. ومضينا ٤٨٦١
كانت لي جارية فأعتقتها، فدخل علي النبي ﷺ ١٦٩٠
كانت لي ذؤابة فقالت لي أمي لا أجزها، وكان ٤١٩٦
كانت لي شارف من نصيبي من الغنم يوم بدر ٢٩٨٦
كانت ليلتي التي يصير إليّ فيها رسول الله ﷺ ١٩٩٩
كانت المرأة تكون مقلاتاً فتجعل على نفسها إن ٢٦٨٢
كانت ممن بايع رسول الله ﷺ أنها قالت له ١٦٦٧
كانت النفساء على عهد رسول الله ﷺ تقعد بعد ٣١١
كانت وسادة رسول الله ﷺ التي ينام عليها بالليل ٤١٤٦
كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه ٣٣
كانت يد كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ ٤٠٢٧
كانت يمين رسول الله ﷺ إذا حلف يقول لا ٣٢٦٥
كانت اليهود تعاطس عند النبي ﷺ رجاء أن ٥٠٣٨
كأنك من أهل البادية؟ قال: أجل قلنا: ناولنا هذه ٢٩٩٩
كأنما ألقي علي جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب ١٧٩٩
كأنما نشط من عقال قال: فأعطوني جعلاً. فقلت ٣٩٠١
كأنه يحب الجماعة ٤٨٢٤

كأنهم الغزلان ١٨٨٩
كانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم في أفنيتهم ٣٣١٦
﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون﴾ قال: كانوا يصلون ١٣٢٢
كانوا لا يتجرون بمنى فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا ١٧٣١
كانوا نحو بيت المقدس ١٠٤٥
كانوا يبتاعون الطعام جزافاً بأعلى السوق، فنهى ٣٤٩٤
كانوا يتيقظون ما بين المغرب والعشاء يصلون ١٣٢١
كانوا يحجون ولا يتزودون ١٧٣٠
كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية ٤٤
كانوا يسيرون مع ٥٠٠٤
كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء ١٣٢٢
كانوا يصلون مع رسول الله ﷺ ٦٢٢
كانوا يعقرون عند القبر يعني ببقرة أو بشيء ٣٢٢٢
كأني أسمع صوت النبي ﷺ يقرأ في صلاة الغداة ٨١٧
كأني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله ﷺ حين ٣٢٠٦
كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ الآن وهو في الرحال ٤٤٨٧
كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته وأبو بكر ٤٥٣
كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يختله ليطعنه ٥١٧١
كأني أنظر إلى وبيص المسك، في مفرق رسول الله ١٧٤٦
كأني أنظر إليها ناقة ورقاء ٢٥٦١
كأني أنظر إليه حبشي عليه قريطق له ٤٧٦٩
كأني أنظر إليهم أربعة ٣٢١٠
كبر رسول الله ﷺ وكبرت الطائفة الذين صفوا ١٢٤٢
كبر عمر ثم قال له ألا أخبرك بخير ما يكنز ١٦٦٤
كبر فكبرنا. قال حتى إذا أراد رسول الله ﷺ ٩٢٠
الكبر الكبر، أو قال ليبدأ الأكبر، فتكلما في أمر ٤٥٢٠
كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم ٤٥٢١
كبر الناس وضجوا ثم قال: كلمةً خفيفةً. قلت ٤٢٨٠
كبر نبي الله ﷺ فكبر الصفان جميعاً ١٢٤٥
كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به ٤٩٧١
الكبرياء ردائي والعظمة إزاري، فمن نازعني ٤٠٩٠
كتاب الله القصاص فرضوا بأرش أخذوه ٤٥٩٥
كتب إلى أهل مكة أن محمداً قد سار إليكم وقال ٢٦٥١
كتب إلى جهينة قبل موته بشهرين ٤١٢٨
كتب إلى النبي ﷺ فبدأ باسمه ٥١٣٥
كتب إلى هرقل من محمد رسول ٥١٣٦
كتب إلي ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى ٣٦١٩
كتب إلي رسول الله ﷺ أن ورث امرأة أشيم ٢٩٢٧
كتب إلي عطاء عن جابر نحوه، لم يقل هو حرام ٣٤٨٧
كتب إلي يعلى بن حكيم أني سمعت سليمان ٣٣٩٦
كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى ٢٦٣١
كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن ٤٦١٢
كتب رسول الله ﷺ كتاب الصدقة فلم يخرجه ١٥٦٨
كتب عمر إلى عتبة بن فرقد أن النبي ﷺ ٤٠٤٢
كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا ٢٣٢١
كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أي شيء ١٥٠٥
كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن كذا وكذا ٢٧٢٧
كتب نجدة الحروري إلى ابن عباس يسأله عن ٢٨٢٨
كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند ٢٦٣٣
كتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أُبي، فصدق سمرة ٧٧٧
الكثر الجمار ٤٣٨٨
كذا كان محمد ﷺ يصوم؟ قال: كذلك كان محمد ٢٤٤٦
كذا وكذا. قال: وما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض ٤١٦٠
كذب أبو محمد، أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ ٤٢٥
كذب أبو محمد، سمعت رسول الله ﷺ يقول خمس ١٤٢٠
كذب على الحسن ضربان من الناس قوم القدر ٤٦٢٢
كذب والله يا رسول الله، فجلده حد الفرية ٤٤٦٧
كذبت، إلا ما وجد ريحاً بأنفه وصوتاً بأذنه وهذا ١٠٢٩
كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها، فطلقها ٢٢٤٥
كذبت يهود لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت ٢١٧١

كذبتم إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها ٤٤٤٦
كذلك أفتاني رسول الله ﷺ. قال فقال عمر: أربت ٢٠٠٤
كذلك ظنوا أنه كذلك ٢٨٨٩
كذلك فافعلوا لمن نام أو نسي ٤٤٧
كذلك كان محمداً ﷺ يصوم ٢٤٤٦
كذلك كنت أكبر في البصرة حيث كنت عليهم ١١٥٣
كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة، وقال إن ١٠٨٣
الكرى النعاس ٤٣٥
كسانيها رسول الله ﷺ ٤٠٣٨
كسب الحجام خبيث وثمن الكلب خبيث، ومهر ٣٤٢١
كسر عظم الميت ككسره حياً ٣٢٠٧
كسرت الربيع أخت أنس بن النضر ثنية امرأة ٤٥٩٠
كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فجعل ١١٩٣
كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج ١١٨٥
كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فخرج ١١٨٧
كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام النبي ١١٧٧
كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يوم ١١٧٩
كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وكان ذلك ١١٩٣
كسفت الشمس فأمر رسول الله ﷺ رجلاً فنادى ١١٩٠
كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ١٠٧٦، ٤٠٤٠
كشف الستارة والناس صفوف خلف ٨٧٦
كشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في ٤٤٠٥
الكف عن من قال: لا إله إلا الله ولا تكفره بذنب ولا ٢٥٣٢
كفارة لما يكون في المجلس ٤٨٥٩
كفارة النذر كفارة اليمين ٣٣١٥
كفر بعد إسلام، أو زناً بعد إحصان، أو قتل نفس ٤٥٠٢
كفر عن يمينك ثم ائت الذي هو خير ٣٢٧٨
كفرت عن يميني فأنكحتها إياه ٢٠٨٧
كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب نجرانية ٣١٥٣
كفن رسول الله ﷺ في ثلاث أثواب يمانية بيض ٣١٥١
كفنوه في ثوبين ٣٢٣٩
كفنوه في ثوبيه واغسلوه بماء سدر ولا تخمروا ٣٢٣٨
كفى بالسيف شاهداً. ثم قال: لا لا أخاف أن يتتابع ٤٤١٧
كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع ٤٩٩٢
كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت ١٦٩٢
كفيت ووقيت، فتنحى له الشياطين، فيقول شيطان ٥٠٩٥
الكفين والوجه والذراعين. فقال له منصور ذات يوم ٣٢٥
كل ابن آدم تأكل الأرض إلا عجب الذنب منه ٤٧٤٠
كل إخوتك أعطى كما أعطاك؟ قال: لا، قال: فارددده ٣٥٤٣
كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء ٤٨٤١
كل ذلك قد فعل أوتر أول الليل ووسطه وآخره ١٤٣٥
كل ذلك كان يفعل، ربما أسر وربما جهر وربما ١٤٣٧
كل ذلك لم أفعل. فقال الناس قد فعلت ذلك يا ١٠١٥
كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركاً ٤٢٧٠
كل شراب أسكر فهو حرام ٣٦٨٢
كل شيء يصنع من مدر ٣٦٩١
كل صواحبي لهن كنى قال ٤٩٧٠
كل عرفة موقف وكل منى منحر وكل المزدلفة ١٩٣٧
كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع ٢٨٣٧
كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه ٢٨٣٨
كل فإني أناجي من لا تناجي ٣٨٢٢
كل فلعمري لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية ٣٤٢٠
كل فلعمري من أكل برقية باطل لقد أكلت برقية ٣٩٠١
كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم ٢٩١٤
كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم ٤٨٤٠
كل ما ردت ٢٨٥٦
كل مال النبي ﷺ صدقة إلا ما أطعمه أهله وكساهم ٢٩٧٥
كل مخمر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب ٣٦٨٠
كل مسكر حرام ٣٦٨٥
كل مسكر حرام ٣٦٩٦

كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملء ٣٦٨٧
كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن مات وهو ٣٦٧٩
كل المسلم على المسلم حرام، ماله وعرضه ودمه ٤٨٨٢
كل معروف صدقة ٤٩٤٧
كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا ٢٨٧٢
كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ٤٧١٤
كل مولود يولد على الفطرة قال هذا عندنا حيث ٤٧١٦
كل الميت يختم على عمله إلا المرابط فإنه ينمو له ٢٥٠٠
كل ميسر لما خلق له ٤٧٠٩
كلا إن بحسبكم القتل. قتل سعيد فرأيت إخواني ٤٢٧٧
كلا لو كان كما تقول كانت فلا جناح عليه أن لا ١٩٠١
كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم ٢٧١١
كلا والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ٤٣٣٦
كلا والله لنولينك من ذلك ما توليت ٣٢٢
كلام كان بينهما قبل ذلك، قال أبو هريرة: اللهم ٣٢٠
الكلب الأسود شيطان ٧٠٢
كلّم رسول الله ﷺ في الصدقة حين وفد عليه ٣٠٢٨
كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه عند قيامه ٤٨٥٧
كلمة خرجت لا تحمل ٤٦٢٤
كلنا يا رسول الله قال فلأن يغدو أحدكم كل يوم ١٤٥٦
كله أنت وأهل بيتك وصم يوماً واستغفر الله ٢٣٩٣
كله أنت وأهلك ٢٢١٧
كلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟ قال: لا ٣٥٤٢
كلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟ قال: لا، قال: فليس ٣٥٤٥
كلهم من قريش ٤٢٧٩، ٤٢٨٠
كلوا الطافي من السمك ٣٨١٥ / (١، ٢)
كلوا، فأكلوا حتى جاءت قصعة التي في بيتها ٣٥٦٧
كلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تأكلوا مما لم ٢٨١٧
كلوا من حواليها ودعوا ذروتها يبارك فيها ٣٧٧٣
كلوا واشربوا، ولا يهيدنكم الساطع المصعد ٢٣٤٨
كلوا، وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا ٣٥٦٧
كلوه ٢٣٩٤
كلوه إن شئتم، وقال مسدد قلنا يا رسول الله ٢٨٢٧
كلوه، ومن أكله منكم فلا يقرب هذا المسجد حتى ٣٨٢٣
كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ فقال مرتين، فقالت ١٩٩٢
كم أفرغت؟ فقلت: لا أدري، فقال: لا أم لك وما ٢٤٦
كم أنتم يومئذ؟ قال: أربعون ١٠٦٩
كم دار سكنها ناس فهلكوا؟! ثم سكنها ٣٩٢٢
كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك؟ قال مراراً ١١٣٣
كم السائمة، قال مائة ٢٨٣٠
كم طلقت امرأتك؟ فقال واحدةً ٢١٨٣
كم كنتم يومئذ؟ قال: سبع مائة أو ثمان مائة ٤٧٤٦
كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم أعاد إليه الكلام ٥١٦٤
كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء في البئر؟ ٤٤٢٨
كما يقولون فإن انتهيت فسل تعطه ٥٢٤
كن كابن آدم، وتلا يزيد ﴿لئن بسطت إلي يدك لتقتلني...﴾ ٤٢٥٧
كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث ينتهي ٤٨٢٥
كنا إذا جلسنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة قلنا ٩٦٨
كنا إذا حضرنا مع رسول الله ﷺ طعاماً لم يضع ٣٧٦٦
كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون ٦١٥
كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ فسلم أحدنا ٩٩٨
كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فقلنا زالت ١٢٠٤
كنا إذا نزلنا منزلاً لا نسبح لا ننيخ حتى نحل ٢٥٥١
كنا أصحاب رسول الله ﷺ نتحدث أن الغامدية ٤٤٣٤
كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة ٢٩٩٩
كنا بحاضر يمر بنا الناس إذا أتوا النبي ﷺ ٥٨٥
كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم فجاء منادي ٣١٦٥
كنا خلف رسول الله ﷺ في صلاة الفجر، فقرأ ٨٢٣
كنا ردءاً لكم لو انهزمتم فتتم إلينا فلا تذهبوا ٢٧٣٧
كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثنا أن رسول ٢٤٤٠
كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل بمثل ١٦٧٣

كنا عند رسول الله ﷺ سبعةً أو ثمانيةً أو ١٦٤٢
كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه، فأتي ٢٣٣٤
كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة ٢٠٧٢
كنا عند فضالة بن عبيد برودس بأرض الروم ٣٢١٩
كنا عند النبي ﷺ فذكر فتنةً فعظم أمرها ٤٢٧٧
كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاةً ٢٨٤٣
كنا في جنازة فيها رسول الله ﷺ ببقيع الغرقد ٤٦٩٤
كنا في زمان رسول الله ﷺ نبتاع الطعام فيبعث ٣٤٩٣
كنا في عهد رسول الله ﷺ نسمى السماسرة ٣٣٢٦
كنا قعوداً عند رسول الله ﷺ فذكر الفتن فأكثر ٤٢٤٣
كنا قعوداً نتحدث في ظل غرفة لرسول الله ﷺ ٤٣١١
كنا لا نتوضأ من موطىء، ولا نكف شعراً ولا ٢٠٤
كنا لا ندري ما نقول إذا جلسنا في الصلاة ٩٦٩
كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً ٣٠٧
كنا مع ابن عمر، فسمع صوت زامر ٤٩٢٦
كنا مع أبي هريرة في المسجد فخرج رجل حين ٥٣٦
كنا مع بشر بن أرطاة في البحر، فأتي بسارق ٤٤٠٨
كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له مجاشع ٢٧٩٩
كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد ١٢٣٦
كنا مع رسول الله ﷺ جلوساً فنظر إلى القمر ٤٧٢٩
كنا مع رسول الله ﷺ خدام أنفسنا. نتناوب الرعاية ١٦٩
كنا مع رسول الله ﷺ فنزلنا منزلاً قال ما ٤٧٤٦
كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فنام عن ٤٤٤
كنا مع رسول الله ﷺ في جيش فأصبنا ضباباً ٣٧٩٥
كنا مع رسول الله ﷺ في ركبه ومعي إدواة، فخرج ١٥١
كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فانطلق ٥٢٦٨، ٢٦٧٥
كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فلما ذهبنا لندخل ٢٧٧٨
كنا مع رسول الله في سفر فمطرنا، فقال ١٠٦٥
كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فرأى الناس ٢٦٦٩
كنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر نبايع اليهود ٣٣٥٣
كنا مع سالم بن عبيد، فعطس رجل من القوم ٥٠٣١
كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقام فقال ١٢٤٦
كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بكابل فأصاب ٢٧٠٣
كنا مع عثمان وهو محصور في الدار وكان في ٤٥٠٢
كنا مع النبي ﷺ إذ مرت بنا جنازة فقام لها ٣١٧٤
كنا مع النبي ﷺ فأراد المؤذن أن يؤذن الظهر ٤٠١
كنا مع النبي ﷺ فاستسقى فقال رجل من القوم ٣٧٣٤
كنا مع النبي ﷺ في سفر فقال أكثروا من النعال ٤١٣٣
كنا نأكل الجزر في الغزو ولا نقسمه حتى أن ٢٧٠٦
كنا نتحين زوال الشمس، فإذا زالت الشمس ١٩٧٢
كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ﷺ ٦٧٣
كنا نتمتع في عهد رسول الله ﷺ نذبح بقرة ٢٨٠٧
كنا نتوضأ نحن والنساء على عهد رسول الله ﷺ ٨٠
كنا نجلس إلى أبي زهير النميري، وكان من ٩٣٨
كنا نخابر على عهد رسول الله ﷺ فذكر أن بعض ٣٣٩٥
كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله ﷺ زكاة الفطر ١٦١٦
كنا نخرج مع النبي ﷺ إلى مكة فنصمد جباهنا ١٨٣٠
كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ٣٨٨٦
كنا نزولاً في دار سويد بن مقرن وفينا شيخ فيه ٥١٦٦
كنا نسلم على رسول الله ﷺ وهو في الصلاة فيرد ٩٢٣
كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا، فقدمت ٩٢٤
كنا نصلي التطوع ندعو قياماً وقعوداً ونسبّح ٨٣٣
كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ثم ننصرف ١٠٨٥
كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحر، فإذا ٦٦٠
كنا نصلي مع النبي ﷺ فلا يحنو أحد منا ظهره ٦٢١
كنا نصلي المغرب مع النبي ﷺ ثم نرمي فيرى ٤١٦
كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ﷺ عارية ١٦٥٧
كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة ٤٢٠١
كنا نغزو مع رسول الله ﷺ فنصيب من آنية ٣٨٣٨
كنا نغسل وعلينا الضماد ونحن مع رسول الله ٢٥٤

كنا نقول في الجاهلية: أنعم الله بك عيناً وأنعم ٥٢٢٧
كنا نقول في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر ٤٦٢٧
كنا نقول ورسول الله ﷺ حي أفضل أمة النبي ٤٦٢٨
كنا نقوم في الصفوف على عهد رسول الله ﷺ ٥٤٣
كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة ١٠٨٦
كنا نكري الأرض بما على السواقي من الزرع ٣٣٩١
كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ ١١٤٣
كنا ننزعه عن الغلمان ونتركه على الجواري، قال ٤٠٥٩
كنا نؤمر بهذا الخبر قالت: والحيض يكنّ خلفنا ١١٣٨
كنّاني! فقال: إن رسول الله ﷺ ٤٩٦٣
كنا يوماً نصلي وراء رسول الله ﷺ فلما رفع ٧٧٠
كنت آخذ بيد ابن عمر في طريق من طرق ٤٢٦٠
كنت آخذ قبضة من تمر، وقبضة من زبيب ٣٧٠٨
كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله ﷺ ٣٨٢
كنت أبيت مع رسول الله ﷺ آتيه بوضوءه ١٣٢٠
كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ ٣٣٥٤
كنت أتعرق العظم وأنا حائض فأعطيه النبي ﷺ ٢٥٩
كنت أحب أن أدخل البيت وأصلي فيه، فأخذ ٢٠٢٨
كنت أختلف إلى أبي الدرداء فقال أبو الدرداء ٤٨٥٤
كنت أخدم النبي ﷺ، فكان إذا أراد أن يغتسل ٣٧٦
كنت إذا أردت أن أفرق رأس رسول الله ﷺ ٤١٨٩
كنت إذا حضت نزلت عن المثال على الحصير ٢٧١
كنت أسأل عن الانتصار ﴿ولمن انتصر بعد ظلمه﴾ ٤٨٩٨
كنت أستحاض حيضةً كثيرةً شديدةً، فأتيت ٢٨٧
كنت أسير بالشام فناداني رجل من خلفي فالتفت ٤٦٢١
كنت أصلي الظهر مع رسول الله ﷺ فآخذ قبضة ٣٩٩
كنت أصلي، قال: ألم يقل الله تعالى يا أيها الذين ١٤٥٨
كنت أضرب غلاماً لي بالسوط ولم يذكر أمر ٥١٦٠
كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً ٥١٥٩
كنت أطيب رسول الله ﷺ، لإحرامه قبل أن يحرم ١٧٤٥
كنت أعبد الله، فيقال: ما كنت تقول في هذا الرجل ٤٧٥١
كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة ٣٣٣
كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك واسمعه ١٠٠٣
كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في تور من شبه ٩٨
كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ٧٧
كنت أغدو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المصلى ١١٥٨
كنت أفرك المني من ثوب رسول الله ﷺ فيصلي ٣٧٢
كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع، وكانت يتيمةً ٢٩٢٣
كنت أقود برسول الله ﷺ ناقته في السفر فقال ١٤٦٢
كنت أقول إن كان ذاك إلي لم أوثر أحداً على ٢١٣٦
كنت أقول ما يقول الناس فيضربه بمطراق من ٤٧٥١
كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ ٣٦٤٦
كنت أكتب لفلان نفقة أيتام كان وليهم فغالطوه ٣٥٣٤
كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله ﷺ ٧١٣
كنت ألبس أوضاحاً من ذهب، فقلت يا رسول الله ١٥٦٤
كنت ألعب بالبنات فربما دخل علي رسول الله ﷺ ٤٩٣١
كنت ألقى من المذي شدةً وكنت أكثر منه ٢١٠
كنت إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيته السكينة ٢٥٠٧
كنت امرأً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري ٢٢١٣
كنت أمبح أصحابي الماء يوم بدر ٢٧٣١
كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشعار الواحد ٢١٦٦،٢٦٩
كنت أنام وأنا معترضة في قبلة رسول الله ﷺ ٧١٤
كنت أنشد وفيه من هو خير منك ٥٠١٣
كنت أؤمهم في بردة موصلة فيها فتق فكنت إذا ٥٨٦
كنت بين امرأتين، فضربت إحداهما الأخرى ٤٥٧٢
كنت بين النبي ﷺ وبين القبلة قال شعبة ٧١٠
كنت تصدقت بها عليها. قال: ذلك أبعد لك ٣٥٥٧
كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت ٣٣٠٩،٢٨٧٧
كنت جالساً بين عبد الله وأبي موسى، فقال أبو ٣٢١
كنت جالساً عند رسول الله ﷺ فجاء رجل من ٣٨٩٨

كنت جالساً عند النبي ﷺ فجاء رجل من اليمن ٢٢٦٩
كنت جالساً في مجلس من مجالس الأنصار فجاء ٥١٨٠
كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ٣٦٤١
كنت رجلاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً ١٥٢١
كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً فأسلمت، فأتيت ١٧٩٩
كنت رجلاً أكري في هذا الوجه وكان ناس يقولون ١٧٣٣
كنت رجلاً مذاءً، فجعلت أغتسل حتى تشقق ٢٠٦
كنت ردف ابن عمر، إذ مر براع يزمر، فذكر ٤٩٢٥
كنت ردف النبي ﷺ على حمار يقال له عفير ٢٥٥٩
كنت ردف النبي ﷺ فعثرت دابته، فقلت: تعس ٤٩٨٢
كنت ردف النبي ﷺ، فلما وقعت الشمس دفع ١٩٢٤
كنت رديف رسول الله ﷺ وهو على حمار ٤٠٠٢
كنت ساقي القوم حيث حرمت الخمر في منزل ٣٦٧٣
كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا أفأنا ٤٤١٧
كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هذيل فأعتقتني ٢٧٥٠
كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال: إنه طلق ٢١٩٧
كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفد فتلا ﴿قل..﴾ ٣٧٩٩
كنت عند ابن عمر، فلما نودي بالظهر توضأ ٦٢
كنت عند أبي بكر فتغيظ على رجل فاشتد عليه ٤٣٦٣
كنت عند رجل من مخزوم فطلقني البتة، ثم ساق ٢٢٨٧
كنت عند عمر بن الخطاب فسئل عن هذه الآية ٤٧٠٤
كنت عند عمر فجاءه رجل فقال: إنا نكون بالمكان ٣٢٢
كنت عند النبي ﷺ إذ جيء برجل قاتل في عنقه ٤٤٩٩
كنت عند النبي ﷺ وعنده ميمونة، فأقبل ٤١١٢
كنت عند النجاشي فقرأ ابن له آية من الإنجيل ٤٧٣٥
كنت غلاماً أرمي نخل الأنصار فأتي بي النبي ﷺ ٢٦٢٢
كنت غلاماً حزوراً فاصدت أرنباً فشويتها ٣٧٩١
كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ ٤٧٢٣
كنت في بيت ميمونة، فدخل رسول الله ﷺ ومعه ٣٧٣٠
كنت في سكة المربد فمرت جنازة ومعها ناس ٣١٩٤
كنت في سورة أقرؤها فلم أحب أن أقطعها ١٩٨
كنت في مجلس بني سلمة وأنا أصغرهم فقالوا ١٣٧٩
كنت في مجلس من أصحاب النبي فقلت: أنا أعلمكم ٩٦٥
كنت في المسجد الجامع مع الأسود فقال أتت ٢٢٩١
كنت فيمن غسل أم كلثوم ابنة رسول الله ﷺ ٣١٥٧
كنت قاعداً عند فلان في مسجد الكوفة وعنده ٤٦٥٠
كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف بن قيس ٣٠٤٣
كنت مع ابن عمر بمنى فمر برجل هو ينحر ١٧٦٨
كنت مع ابن عمر فثوب رجل في الظهر أو العصر ٥٣٨
كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله ٢٤١٢
كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبد ٣٧٥٩
كنت مع جرير بالبوازيج فجاء الراعي بالبقرة ١٧٢٠
كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فلما دانوا من ١٥٢٦
كنت مع رسول الله ﷺ وعلينا شعارنا وقد ألقينا ٣٨٨
كنت مع علي رضي الله عنه حين أمره رسول الله ١٧٩٧
كنت مملوكاً لأم سلمة فقالت: أعتقك وأشترط عليك ٣٩٣٢
كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون، فمن ٤٤٠٤
كنت نائماً في المسجد على خميصة لي ثمن ٤٣٩٤
كنت وافد بني المنتفق أو في بني المنتفق ١٤٢، ٣٩٧٣
كنت يوماً عند زينب امرأة رسول الله ﷺ ونحن ٤٠٧١
كونا ببطن يأجج حتى تمر بكما زينب فتصحباها ٢٦٩٢
كونا بفم الشعب. قال: فلما خرج الرجلان إلى ١٩٨
كونوا أحلاس بيوتكم ٤٢٦٢
كوى سعد بن معاذ من رميته ٣٨٦٦
كيف أتطهر بها؟ قال: سبحان الله، تطهري بها ٣١٦
كيف أتطهر بها؟ قالت عائشة: فعرفت الذي يكني ٣١٤
كيف أصنع في مالي ولي أخوات؟ قال ٢٨٨٦
كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك؟ قال: الزم ٤٣٤٣
كيف أقول؟ قال: قولي لبيك اللهم لبيك ومحلي من ١٧٧٦
كيف الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ ٤٦٨٠

كيف أنت إذا أصاب الناس موت يكون البيت ٤٤٠٩،٤٢٦
كيف أنت إذا رأيت أحجار الزيت قد غرقت بالدم ٤٢٦١
كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة ٤٣١
كيف أنت يا بنية وقبل خدها ٥٢٢٢
كيف أنتم وأئمة من بعدي يستأثرون بهذا الفيء ٤٧٥٩
كيف بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة ٤٣٢
كيف بما يصيب ثوبي منه؟ قال: يكفيك بأن تأخذ ٢١٠
كيف بمن كان كارهاً؟ قال: يخسف بهم ولكن يبعث ٤٢٨٩
كيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما ٢٥٠٧
كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يومين؟ قال: وددت ٢٤٢٥
كيف بمن يصوم يومين ويفطر يوماً؟ قال: أو يطيق ٢٤٢٥
كيف بنا يا رسول الله؟ فقال: تأخذون ما تعرفون ٤٣٤٢
كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ فأنزل الله ١٨١٩
كيف تبيع، فأخبره، فأوحى إليه أن أدخل يدك ٣٤٥٢
كيف تجدني؟ قال: أجدك قرناً. قال: فرفع عليه ٤٦٥٦
كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً؟ قال: طلق ٢١٨٥
كيف ترى في هذه الآية التي أمرنا فيها بما ٥١٩٢
كيف تزكيه؟ قال: تضمه إلى غيره ١٥٦٦
كيف تصنع يا ابن أمي إذا صليت ٧٩٤
كيف تصنعون بهذه الآية التي في سورة المائدة ٣٢١
كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله ٢٤٢٥
كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من المحيض ٣١٤
كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت ١٥٥٦
كيف تقول في الصلاة؟ قال: أتشهد وأقول: اللهم ٧٩٣
كيف تقول في هذه الآية ﴿عليكم أنفسكم﴾ قال ٤٣٤١
كيف رأيت ١٤٦٢
كيف رأيت رسول الله ﷺ يرد عليهم حين كانوا ٩٢٧
كيف رأيته؟ قال: كان أبيض مليحاً، إذا مشى ٤٨٦٤
كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة؟ ٣٢٠٠
كيف صلى؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا يعني ٨٤٢
كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة؟ ٢٠٢٦
كيف صنع؟ قال: صلى العيد ثم رخص في ١٠٧٠
كيف صنعت؟ قال: قلت: أهللت بإهلال النبي ﷺ ١٧٩٧
كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء فغسل كفيه ١٣٥
كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: ردفه الفضل ١٩٢١
كيف قتلته؟ قال: ضربت رأسه بالفأس ولم أرد ٤٥٠١
كيف قلت؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت من ٢٣٠٠
كيف قلوبنا يومئذ، أمثلها اليوم؟ قال: أو خير ٤٧٥٦
كيف كان أبوك يصنع؟ قال: كان يدخل المسجد ١٣٨٠
كيف كان رسول الله ﷺ يسير في حجة الوداع ١٩٢٣
كيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: إذا جلس في ٩٨٧
كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والفطر؟ ١١٥٣
كيف كانت قراءته؟ أكان يسر بالقراءة أم يجهر؟ ١٤٣٧
كيف كنتم تصنعون عند الغسل؟ فقالت عائشة ٢٤١
كيف ندي من لا صاح ولا أكل، ولا شرب ولا ٤٥٦٨
كيف نصلي عليك. قال: قولوا: اللهم صل ٩٧٩
كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ٢٦٤٧
كيف هي آخر ساعة من يوم الجمعة وقد قال ١٠٤٦
كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: يلعن أبا الرجل ٥١٤١
لا ٨٧، ١٩٠٢، ٢٤٩٢، ٣٠٢٣، ٣٣١٥، ٣٦٧٥، ٤٩٦٠
لا آكل متكئاً ٣٧٦٩
لا أبايعك حتى تغيري كفيك، كأنهما كفا سبع ٤١٦٥
لا أجد شيئاً، قال: فالتمس ولو خاتماً من حديد ٢١١١
لا أجد لك رخصة ٥٥٢
لا أجد ما أحملك عليه ولكن ائت فلاناً فلعله ٥١٢٩
لا أجر له، فقالوا للرجل: عد لرسول الله ﷺ فقال ٢٥١٦
لا أجزها، كان رسول الله ﷺ يمدها ويأخذها بها ٤١٩٦
لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ٤٣٥٤
لا أحدثك إلا عن النبي ﷺ بشيء ٢٩٤
لا أحسبه إلا قال: أمتي ٦٧٧

لا أخرج أبداً إلا صاعاً، إنا كنا نخرج على عهد ١٦١٨
لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة، قال: قلت: ما أنت ٢٠٣١
لا أداها الله إليك، فإن المساجد لم تبن لهذا ٣٧٣
لا أدري أكان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر ٨٠٩
لا أدري أو ما كنت أدري من أقمت عليه حدّاً إلا ٤٤٨٦
لا أدري أي صلاة هي. فقال: الله أكبر، الله أكبر ٧٦٤
لا أدري أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية ٥٢٥٧
لا أدري، ثم لقيني بعد فقال: هو الحارث بن حاطب ٢٣٣٨
لا أدري، زاد أم نقص، فلما سلم قيل له يا رسول ١٠٢٠
لا أدري، فقال علي رضي الله عنه: وأنا لا أدري ٤٤٠٢
لا أدري، فقال: لا أم لك وما يمنعك أن تدري؟ ثم ٢٤٦
لا أدري في الثالثة أو الرابعة. والضفير الحبل ٤٤٦٩
لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا تليت، فيقال له: ما ٤٧٥١
لا أدري فيه إلى المرفقين يعني أو إلى الكفين ٣٢٤
لا أدري قال: أربعين يوماً أو شهراً أو سنة ٧٠١
لا أدري، قال: لا دريت فما تغني إذاً ٢٨٩٧
لا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين ١٧٠٢
لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه ١٩٧٠
لا أدري هو في الحديث عن النبي ﷺ أو شيء ٣٩٤٢
لا إذاً ٢٠٠٣
لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي ٤٧٧٣
لا أراك ترفعين صوتك على رسول الله ﷺ، فجعل ٤٩٩٩
لا أراك ميتاً من وجعك هذا؟ وإن الله قد أنزل فبين ٢٨٨٧
لا أراه على حال إلا كنت عليها ٥٠٦
لا أرجعن إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ٣٢٧٠
لا أركب الأرجوان ولا ألبس القميص المكفف ٤٠٤٨
لا أرى أصحاب رسول الله ﷺ يسبون عندك ثم لا ٤٦٥٠
لا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن كانت في ٢٣٠٦
لا أريده، فقال: خذ فأنتم أحق به، قلت: قد ٢٩٨٣
لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال رسول الله ﷺ ٣٩١
لا أزيد عليها أبداً ثم أدبر الرجل، فقال ١٣٩٩
لا أسابقك إلى شيء أبداً ١٦٧٨
لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلمني ما ٨٣٢
لا أشتري بعدها شيئاً إلا وعندي ثمنه ٣٣٤٤
لا أطعمه الليلة، قال: فقالوا ونحن والله لا نطعمه ٣٢٧٠
لا أعفي ممن قتل بعد أخذ الدية ٤٥٠٧
لا أعلم إلا أنها قالت خمسين، فقال رسول الله ﷺ ٣٣١٤
لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ ٥٠٣٥
لا أعلمه إلا قال أقامني عن يمينه على بساط ٦٠٨
لا أفضل من ذلك ٢٤٢٧
لا، اقدروا له قدره، ثم ينزل عيسى ابن مريم ٤٣٢١
لا أقول نهاكم ٤٠٤٦
لا أقيدكها، فذكر الحديث ثم دعا رجلاً فقال له ٤٧٧٥
﴿لا أكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي﴾ ٢٦٨٢
لا، إلا أن أراه، فمر بي، فقلت هذا هو، فقالوا هذا ١٠٢٣
لا إلا أن تطوع. قال وذكر له رسول الله ﷺ صيام ٣٩١
لا، إلا شيء حدثناه قتادة عن كثير مولى ابن ٢٢٠٤
لا، إلا غلاماً له كان أعتقه، فجعل رسول الله ﷺ ٢٩٠٥
لا، إلا ما في كتابي.هذا. قال مسدد قال فأخرج ٤٥٣٠
لا، إلا مصلياً أو قاضياً حاجةً، فقال له رسول ٢٥٠١
لا إلا من قوتها والأجر بينهما ولا يحل لها أن ١٦٨٨
لا ألبسه أبداً، ثم اتخذ خاتماً من فضة نقش ٤٢١٨
لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من ٤٦٠٥
لا إله إلا الله ثلاثاً. ثم يقول الله أكبر كبيراً ثلاثاً ٧٧٥
لا إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده ٤٥٤٧
لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك ٥٠٦٠،٥٠٧٧
لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد ٥٠٧١
لا إله إلا أنت سبحانك اللهم أستغفرك لذنبي ٥٠٦١
لا أم لك وما يمنعك أن تدري؟ ثم يتوضأ وضوءه ٢٤٦
لا أنت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي ٢٥٧٢

لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى ٢٢٤٥
لا أنزل على دابتي حتى يقتل فقتل. قال أحدهما ٤٣٥٥
لا. إنما هن أربع فلا تزيدن علي ٤٩٥٨
لا إنما هو مناخ من سبق إليه ٢٠١٩
لا، أو ما شاء الله، قال هو حسبك من النار ١٥٦٥
لا بأس أن تأخذها بسعر يومها ما لم تفترقا ٣٣٥٤
لا بأس بالدعاء في الصلاة في أوله وأوسطه وفي ٧٦٩
لا بأس بالقرامل ٤١٧١
لا بأس به، ثم اتفقا، قال فمه ٢٣٨٥
لا بأس به. فقال: هي يا عراقي جئتني ٥٢٤١
لا بأس به. ولكني أكرهه، كان حبيبي ﷺ يكره ٤١٦٤
لا بد من صدقة، قال: إنما زرعنا القطن يا رسول ٣٠٢٨
لا برأسها. قال من قتلك؟ فلان قتلك؟ قالت لا ٤٥٢٩
لا، بل اعتزلها، فلا تقربنها. فقلت لامرأتي: الحقي ٢٢٠٢
لا بل أنتم العكارون، قال فدنونا فقبلنا يده فقال: أنا ٢٦٤٧
لا بل عارية فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين ٣٥٦٣
لا بل عارية مضمونة ٣٥٦٢
لا تأتيهم، قال قلت ومنا رجال يتطيرون ٩٣٠
﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة﴾ ٣٧٥٣
لا تبادروني بركوع أو بسجود فإنه مهما ٦١٩
لا تباشر المرأة المرأة لتنعتها لزوجها كأنما ينظر ٢١٥٠
لا تباع حتى تفصل ٣٣٥٢
لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد ٤٩١٠
لا تبتاعه ولا تعد في صدقتك ١٥٩٣
لا تبدأوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في الطريق ٥٢٠٥
لا تبرز فخذك ولا تنظرن إلى فخذ حي ٣١٤٠
لا تبع ما ليس عندك ٣٥٠٣
لا تبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك ٣٤٩٩
لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن ٣٣٥٣
لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار ٣١٧١

لا تتركوا النار في بيوتكم حين تناموا ٥٢٤٦
لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى ٨٥٧
لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فإذا ٢٦٣١
لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم ٤٧١٠
لا تجالسوا أهل القدر ولا تفاتحوهم ٤٧٢٠
لا تجزىء صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في ٨٥٥
لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً ٢٠٤٢
لا تجلس هكذا فإن هكذا يجلس الذين يعذبون ٩٩٤
لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها ٣٢٢٩
لا تجوز شهادة بدوي على صاحب قرية ٣٦٠٢
لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا زان ولا زانية ٣٦٠١
لا تجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها ٣٥٤٧
لا تحد المرأة فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد ٢٣٠٢
لا تُحرّم المصة ولا المصتان ٢٠٦٣
لا تحرمنا أجره، ولا تضلنا بعده ٣٢٠١
لا تحسَبن ولم يقل لا تحسِبن ٣٩٧٣
لا تحسَبن ولم يقل لا تحسبن أنّا من أجلك ذبحناها ١٤٢
لا تحقرن شيئاً من المعروف، وأن تكلم أخاك وأنت ٤٠٨٤
لا تحل صدقة لغني إلا في سبيل الله أو ابن ١٦٣٧
لا تحل صدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل ١٦٣٥
لا تحل صدقة لغني ولا لذي مرة سوى ١٦٣٤
لا تحل للأول حتى تذوق عسيلة الآخر ويذوق ٢٣٠٩
لا تحلفوا بآبائكم أو بأمهاتكم ولا بالأنداد، ولا ٣٢٤٨
لا تحنطوه ٣٢٣٩
لا تخضب ٢٣٠٢
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهيشات ٦٧٥
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وكان يقول إن الله ٦٦٤
لا تخيروا بين الأنبياء ٤٦٦٨
لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون ٤٦٦٩
لا تدخل علي إلا أن تقطعوا جلاجلها وقالت ٤٢٣١

لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جرس ٤٢٣١
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صور ولا كلب ولا ٤١٥٢،٢٢٧
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تمثال وقال ٤١٥٣
لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا ٥١٩٣
لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا ١٥٣٢
لا تدعوهما وإن طردتكم الخيل ١٢٥٨
لا تذبحوا إلا مسنة إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا ٢٧٩٧
لا ترايا ناراهما ٢٦٤٥
لا ترجع قلوب أقوام على الذي كانت عليه ٤٢٤٦
لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب ٤٦٨٦
لا ترسلوا فواشيكم إذا غابت الشمس حتى ٢٦٠٤
لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال ٦٣٠
لا ترقبوا ولا تعمروا فمن أرقب شيئاً أو أعمره ٣٥٥٦
لا تركبوا الخزّ ولا النمار ٤١٢٩
لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس ١٩٤٠
لا ترمي النخل وكل ما يسقط في أسفلها ٢٦٢٢
لا تزال أمتي بخير، أو قال على الفطرة، ما لم ٤١٨
لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ٢٤١٤
لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم ٤٩٥٣
لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم ١٧٢٧
لا تسأل الإمارة فإنك إذا أعطيتها ٢٩٢٩
لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صفحتها ٧٦
لا تسألوا الناس شيئاً. قال فلقد كان بعض ١٦٤٢
لا تسألونا وهذا الحبر فيكم ٢٠٥٩
لا تسبخي عنه ١٤٩٧،٤٩٠٩
لا تسبقني بآمين ٩٣٧
لا تسبّن أحداً. قال: فما سببت ٤٠٨٤
لا تسبّوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو ٤٦٥٨
لا تسبّوا الديك فإنه يوقظ للصلاة ٥١٠١
لا تستروا الجدر، من نظر في كتاب أخيه ١٤٨٥
لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب ٤١٢٨
لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه ٣٤٦٧
لا تسلّميه حجّاماً ولا صائغاً ولا قصاباً ٣٤٣٠
لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ٤٩٥٨
لا تسهم له يا رسول الله ، قال فقلت هذا ٢٧٢٤
لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاث مساجد مسجد ٢٠٣٣
لا تشربوا في الدباء ولا في المزفت ولا في ٣٦٩٦
لا تشربوا في نقير ولا مزفّت ولا دباء ولا ٣٦٩٥
لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي ٤٨٣٢
لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس ٢٥٥٤
لا تصحب الملائكة رفقة فيها جلد نمر ٤١٣٠
لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب أو جرس ٢٥٥٥
لا تصلوا صلاةً في يوم مرتين ٥٧٩
لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين ١٨٤
لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين ٤٩٣
لا تصنع هذا فإنا كنا نفعله، فنهينا عن ذلك ٨٦٧
لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها. وأمّا قولها إني ٢٤٥٩
لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ٢٤٢١
لا تضارون في رؤيته إلا كما تضارون في رؤية ٤٧٣٠
لا تضربوا إماء الله، فجاء عمر إلى رسول الله ٢١٤٦
لا تضرك الفتنة ٤٦٦
لا تعجل حتى تنظر ما أخرجني، فدخل ٥٢٥٧
لا تعد لما صنعت، إذا صليت الجمعة فلا ١١٢٩
لا تعدوا المنازل ٢٥٧٠
لا تعذبوا بعذاب الله وكنت قاتلهم بقول ٤٣٥١
لا تغالوا في الكفن فإنه يسلبه سلباً سريعاً ٣١٥٤
لا تغفر لمحلم بصوت عالٍ. فقام وإنه ليتلقى دموعه ٤٥٠٣
لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم. ألا ٤٩٨٤
لا تغلبوا على الحسن فإنه كان رأيه السنة ٤٦٢٣
لا تفتح على إمام في الصلاة ٩٠٨

لا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك ٥٧٥
لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة لمن ٨٢٣
لا تفعلوا حتى نأتي رسول الله ﷺ ٣٤١٨، ٣٩٠٠
لا تفعلوا لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد ٢١٤٠
لا تفوتيني بنفسك ٢٢٨٧
لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد ٤١٧٤
لا تقتل امرأة ولا عسيفاً ٢٦٦٩
لا تقتله، فقلت يا رسول الله إنه قطع يدي ٢٦٤٤
لا تقتلوا أولادكم سرّاً فإن الغيل يدرك الفارس ٣٨٨١
لا تقدّموا الشّهر بصيام يوم ولا يومين إلا أن ٢٣٢٧
لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا ٢٣٢٦
لا تقدموا صوم رمضان بيوم ولا يومين إلا أن ٢٣٣٥
لا تقرأ والذين عاقدت أيمانكم إنما نزلت في ٢٩٢٣
لا تقسم ٤٦٣٢، ٣٢٦٨، ٣٢٦٩
لا تقسم لهم يا رسول الله، فقال أبان أنت بها ٢٧٢٣
لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا أذنابها ٢٥٤٢
لا تقطع الأيدي في السفر، ولولا ذلك لقطعته ٤٤٠٨
لا تقطعوا اللّحم بالسكين فإنه من صنيع ٣٧٧٨
لا تقل تعس الشيطان فإنك إذا قلت ذلك ٤٩٨٢
لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية ٤٠٨٤
لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية ٥٢٠٩
لا تقل ما أحزبه فإنّ رسول الله ﷺ قال ١٣٩٢
لا تقولوا السلام على الله فإن الله هو السلام ٩٦٨
لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يك سيداً فقد ٤٩٧٧
لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ٤٩٨٠
لا تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان ٤٤٧٧
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ٤٣١٢
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً نعالهم الشعر ٤٣٠٤
لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس في ٤٤٩
لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالاً ٤٣٣٣
لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً ٤٣٣٤
لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك ٤٣٠٣
لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظّم بعض ٥٢٣٠
لا تكروا المزارع ٣٣٩٠
لا تكسر ثنيّتها اليوم. قال يا أنس كتاب ٤٥٩٥
لا تكشف فخذك ولا تنظر إلي فخذ حي ٤٠١٥
لا تكلهم إلي فأضعف عنهم ولا تكلهم إلى ٢٥٣٥
لا تكن عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ ٥١٨١
لا تكن فتاناً فإنه يصلي وراءك الكبير ٧٩١
لا تكن قبلتان في بلد واحد ٣٠٣٢
لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار ٤٩٠٦
لا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب غصب ٢٣٠٣
لا تلبس علينا سنته. قال ابن المثنى سنة ٢٣٠٨
لا تلعنها فإنها مأمورة، وإنه من لعن شيئاً ٤٩٠٨
لا تلقّوا الركبان للبيع، ولا يبع بعضكم ٣٤٤٣
لا تمسح وأنت تصلي، فإن كنت لا بد فاعلاً ٩٤٦
لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت ويصلي أي ١٨٩٤
لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولكن ٥٦٥
لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن ٥٦٧
لا تناجشوا ٣٤٣٨
لا تنتفوا الشيب، ما من مسلم يشيب شيبة ٤٢٠٢
لا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين ١٨٢٥
لا تنزع الرحمة إلا من شقي ٤٩٤٢
لا تنسوا الفضل بينكم وبايع المضطرون ٣٣٨٢
لا تنسنا يا أخي من دعائك. فقال كلمة ما ١٤٩٨
لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا ٢٤٧٩
لا تنكح الثّيّب حتى تستأمر ولا البكر إلا ٢٠٩٢
لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على ٢٠٦٥
لا تنكحها ٢٠٥١
لا تنهكي فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى ٥٢٧١

لا تواصلوا، فإيكم أراد أن يواصل فليواصل ٢٣٦١
لا تؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره ٣٧٥٨
لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر هكذا، ومدّ ٥٣٤
لا توضأوا منها. وسئل عن الصلاة في مبارك ١٨٤
لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل ٢١٥٧
لا، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال ٢٠٥٠
لا جائحة فيما أصيب دون ثلث رأس المال ٣٤٧٢
لا جلب ولا جنب في الرهان ٢٥٨١
لا جلب ولا جنب. قال: أن تصدق الماشية في ١٥٩٢
لا جلب ولا جنب ولا تؤخذ صدقاتهم إلا ١٥٩١
لا حاجة لنا فيها ، ليس فيها خير ، فقضاها ٣٣٢٨
لا حتى أسأل رسول الله ﷺ، فقال كل ٣٩٠١
لا حتى تميز بينهما، قال فرده حتى ميز ٣٣٥١
لا، حتى سألهم جميعاً، فجعل كلما سأل ٢٢٧٠
لا. حدّثني أبي أنه سمع رسول الله ﷺ ٣٥٣٤
لا حرج عليك أن تنفقي بالمعروف ٣٥٣٣
لا حرج، فسأله رجل فقال إني حلقت قبل ١٩٨٣
لا حرج، لا حرج إلا على رجل اقترض ٢٠١٥
لا حلف في الإسلام، فقال حالفت رسول ٢٩٢٦
لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في ٢٩٢٥
لا حمى إلا لله ولرسوله ٣٠٨٣
لا حمى في الأراك، قال فرج يعني بحظاري ٣٠٦٦
لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله لا ١٥٠٧
لا خير إلاّ خير الآخرة، فانصر الأنصار ٤٥٣
لا دريت فما تغني إذن؟ ٢٨٩٧
لا دعوة في الإسلام ذهب أمر الجاهلية الولد ٢٢٧٤
لا رضاع إلا ما شد العظم وأنبت اللحم فقال ٢٠٥٩
لا رقية إلا في نفس أو حمة أو لدغة ٣٨٨٨
لا رقية إلا من عين أو حمة ٣٨٨٤
لا رقية إلا من عين أو حمة أو دم يرقأ ٣٨٨٩
لا سبق إلاّ في خف أو حافر أو نصل ٢٥٧٤
لا! السهل يوطأ ويمتهن ٤٩٥٦
لا شيء قال فأرسلها. قال فأرسلها. قال ٤٣٩٩
لا صام ولا أفطر ٢٤٢٥
لا ضرورة في الإسلام ١٧٢٩
لا صفر قال إن أهل الجاهلية كانوا يحلون صفر ٣٩١٤
لا صلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ١٢٧٦
لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم ١٠١
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً ٨٢٢
لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في ٢٦٢٥
لا طلاق إلا فيما تملك. ولا عتق إلا فيما ٢١٩٠
لا عدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة. فقال ٣٩١١
لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح ٣٩١٥
لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر ٣٩١٢
لا عقر في الإسلام ٣٢٢٢
لا عليكما. صوما مكانه يوماً آخر ٢٤٥٧
لا غرار في تسليم ولا صلاة ٩٢٩
لا غرار في الصلاة ولا تسليم. قال أحمد فما ٩٢٨
لا غسل عليه. فقالت أم سليم: المرأة ترى ذلك ٢٣٦
لا غـــول ٣٩١٣
لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذي صارت ٢٢٧٠
لا فـرع ولا عتيـرة ٢٨٣١
لا، فقال له رسول الله ﷺ: بارك الله لك فيها ٣٠٨٧
لا، فقيل له لعله كان يقرأ في نفسه ، فقال ٨٠٨
لا، فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ٤٥٠٨
لا، فهم المهاجرون بهم. فأمرهم رسول الله ٤٥٣٤
لا، قال: اجلس، فأتي النبي ﷺ بعرق فيه ٢٣٩٠
لا، قال: أحصنت؟ قال: نعم. قال: فأمر به النبي ٤٤٣٠
لا ، قال: أشاهد فلان؟ قالوا: لا. قال: إن هاتين ٥٥٤
لا، قال: أعلمه. قال: فلحقه فقال: إني أحبك ٥١٢٥

لا، قال: أفتقتل؟ قال: نعم. قال: اذهب به ٤٤٩٩
لا، قال: أفرأيت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع ٤٥٠١
لا، قال: أفنكتها؟ قال: نعم، قال: فعند ذلك ٤٤٢٧
لا، قال: إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على ٥٥٤
لا، قال: أوفي بنذرك ٣٣١٢
لا، قال: تريدين أن تصومي غداً؟ قالت: لا ٢٤٢٢
لا، قال: خذها فلعمري لمن أكل برقية باطل ٣٨٩٦
لا، قال سعد: بلى والذي أكرمك بالحق. قال ٤٥٣٢
لا. قال: سمعته يقول: نهى رسول الله ﷺ عن ٤٠٤٩
لا. قال: صل ركعتين تجوز فيهما ١١١٦
لا، قال: فأتموا بقية يومكم واقضوه ٢٤٤٧
لا، قال: فإذا أفطرت فصم يوماً، وقال أحدهما ٢٣٢٨
لا، قال: فاردده ٣٥٤٣
لا، قال: فأفطري ٢٤٢٢
لا، قال: فأوف بما نذرت به لله. قالت: فجمعها ٣٣١٤
لا. قال: فبلغ ذلك ابن عمر فقال: أكثر أبو هريرة ١٢٦١
لا، قال: فتحلف لكم يهود؟ قالوا: ليسوا ٤٥٢١
لا قال: فرفع إصبعيه من أذنيه وقال: كنت مع ٤٩٢٤
لا، قال: فلا تفعلوا لو كنت آمراً أحداً أن ٢١٤٠
لا، قال: فلا يضرك إن كان تطوعاً ٢٤٥٦
لا، قال: فلك يمينه قال: يا رسول الله إنه فاجر ٣٢٤٥
لا، قال: فلك يمينه، قال: يا رسول الله إنه فاجر ٣٦٢٣
لا، قال: فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا ٣٥٤٥
لا، قال: فمواليك يعطونك ديته؟ قال: لا، قال ٤٥٠١
لا، قال: فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً ٢٣٩٠
لا. قال: قم فاركع ١١١٥
لا، قال للرجل: خذه، فخرج به ليقتله ٣٢٤٣، ٤٥٠١
لا، قال لليهودي: احلف، قلت: يا رسول الله ٣٦٢١
لا، قال: لوثن؟ قال: لا. قال: أوفي بنذرك ٣٣١٢
لا، قال النبي ﷺ: أوف بنذرك فإنه لا وفاء ٣٣١٣
لا، قال: هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ٤٧٣٠
لا، قال: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟ ٣٣١٣
لا، قال: والذي نفسي بيده لا تضارون في ٤٧٣٠
لا قريش بعد اليوم، فقال رسول الله ﷺ: من ٣٠٢٤
لا قطع في ثمر ولا كثر. فقال الرجل: إن مروان ٤٣٨٨
لا قلت: فنصفه. قال: لا. قلت: فثلثه. قال: نعم ٣٣٢١
لا، قلت: قد أتيتهم بقراهم فأبوا وقالوا: والله لا ٣٢٧٠
لا القوم مقيمون ٤١٧٧
لا لا لا ليصل للناس ابن أبي قحافة، يقول ٤٦٦١
لا لعلي أذهب فأطلب لك شيئاً، فذهبت ٢٣١٤
لا ما صلوا ٤٧٦٠
لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما ٢٢٥٧
لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ١٥٠٥
لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر ٣٧٦٥
لا مساعاة في الإسلام من ساعى في الجاهلية ٢٢٦٤
لا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد ٨٤٧
لا. ميراثها لزوجها وولدها ٤٥٧٥
لا نأذن لهن فيتخذنه دغلاً، والله لا نأذن لهن ٥٦٨
لا نبغي به ثمناً، فقطع النخل وسوى الحرث ٤٥٤
لا ندري قال: إن بعد ما بينهما إما واحدةً أو ٤٧٢٣
لا نذر إلا فيما ابتغي به وجه الله تعالى ذكره ١٢٩٢
لا نذر إلا فيما يبتغى به وجه الله، ولا يمين ٣٣٢٠
لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين ٣٢٩١، ٣٢٩٣
لا نذر ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ولا في ٣٣٢١
لا نستعمل منكم أحداً على الصدقة، فقال له ربيعة ٢٩٨٥
لا نطعمه حتى يأتي أبو بكر، فجاء فقال ما ٣٢٧٠
لا نطعمه حتى يجيء فقالوا: صدق قد أتانا به ٣٢٧٠
لا نطلب ثمنه إلاّ إلى الله. قال أنس: وكان ٤٥٣
لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً، واستأذنته ٢٢٩٠
لا نفل إلا بعد الخمس لأعطيتك ثم أخذ ٢٧٥٣

لا نكاح إلا بولي	٢٠٨٥	
لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد	٢٩٦٨	
لا نورث ما تركنا صدقة، والله يعلم أنه صادق	٢٩٦٣	
لا نورث ما تركنا صدقة وإنما يأكل آل محمد	٢٩٦٩	
لا نورث؟ ما تركنا فهو صدقة	٢٩٧٦	
لا ها الله إذاً يعمد إلى أسد من أسد الله	٢٧١٧	
لا هامة ولا عدوى ولا طيرة، وإن تكن الطيرة	٣٩٢١	
لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم	٢٤٨٠	
لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ	٢٣٣٢	
لا هو حرام، ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك	٣٤٨٦	
لا وأستغفر الله لا وأستغفر الله، لا وأستغفر	٤٧٧٥	
لا والله إنه قد زنى الآخر. قال فرجمه ثم	٤٤٢٢	
لا والله حتى أدخل على نسائه من الحرب	٤٥٠٣	
لا والله، فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته	٢٢١٣	
لا والله، قال: كان رسول الله ﷺ يضع عليه	٦٦٩	
لا والله لا أنكحها أبداً. قال ففي نزلت هذه	٢٠٨٧	
لا والله ما كانت لبشر بعد محمد ﷺ	٤٣٦٣	
لا والله يا رسول الله، قال ﷺ: انزع عنك	١٩٩٩	
لا وإن لم يجد الماء شهراً. فقال أبو موسى	٣٢١	
لا وأنا أقول ما لي ينازعني القرآن فلا تقرأوا	٨٢٤	
لا وتران في ليلة	١٤٣٩	
لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه أنه الذي	١٠٢	
لا وفاء نذر إلا فيما تملك	٢١٩٠	
لا ولكن أحلفه والله يعلم أنها أرضي	٣٢٤٤	
لا! ولكن أحلفه والله ما يعلم أنها أرضي	٣٦٢٢	
لا ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به	١٧٠١	
لا، ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ومن لم	٣٥٣	
لا ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب	٤٧٧٩	
لا ولكنها داء	٣٨٧٣	
لا ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجد	٤٤٤٨	
لا ومقلب القلوب		٣٢٦٢
لا ونبيك الذي أرسلت		٥٠٤٦
لا يأتي ابن آدم النذر القدر بشيء لم أكن		٣٢٨٠
لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات		٣٩١٩
لا يأخذن أحدكم متاع أخيه لاعباً ولا جاداً		٥٠٠٣
لا يا رسول الله لأن في قلبي اليوم ما لم يكن		٣٥٦٣
لا يأوي الضالة إلا ضال		١٧٢٠
لا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تلقّوا		٣٤٣٦
لا يبع حاضر لباد وإن كان أخاه أو أباه		٣٤٤٠
لا يبع حاضر لباد، وذروا الناس يرزق الله		٣٤٤٢
لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض، يريد		٤٣٤٨
لا يبلغني أحد من أصحابي عن أحد شيئاً		٤٨٦٠
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه		٦٩
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه		٧٠
لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه		٢٧
لا يتم بعد احتلام ولا صمات يوم إلى الليل		٢٨٧٣
لا يتمنين أحدكم الموت فذكر مثله		٣١٠٩
لا يتوارث أهل ملتين شتى		٢٩١١
لا يجاوز بصره إشارته		٩٩٠
لا يجتمع في النار كافر وقاتله أبداً		٢٤٩٥
لا يجد قال فيصوم شهرين متتابعين، قالت		٢٢١٤
لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه		٥١٣٧
لا يجعل أحدكم نصيباً للشيطان من صلاته		١٠٤٢
لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من		٤٤٩١
لا يجلس بين رجلين إلا بإذنهما		٤٨٤٤
لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع		١٥٧١
لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع		١٥٨٠
لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملك زوجها		٣٥٤٦
لا يحب الله العقوق كأنه كره الاسم وقال من		٢٨٤٢
لا يحتكر إلا خاطىء		٣٤٤٧

لا يحل ثمن الكلب ولاحلوان الكاهن، ولا مهر ٣٤٨٤
لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر ٤٥٠٢
لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ٤٣٥٣
لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ٤٣٥٢
لا يحل سلف وبيع ولا شرطان في بيع، لا ربح ٣٥٠٤
لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مغنماً حتى ٢١٥٧
لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الأخر أن يسقي ٢١٥٨
لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الأخر أن يقع على امرأة ٢١٥٧
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ١٧٢٣
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ١٧٢٦
لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة ١٧٢٣
لا يحل لرجل أن يعطي عطية، أو يهب ٣٥٣٩
لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما ٤٨٤٥
لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم ٩١
﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا﴾ ٢٠٨٩
﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا﴾ ٢٠٩٠
لا يحل لمسلم أن يُروع مسلماً ٥٠٠٤
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فمن ٤٩١٤
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام، ٤٩١١
لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث، فإن ٤٩١٢
لا يحلبنّ أحدٌ ماشية أحد بغير إذنه، أيحب ٢٦٢٣
لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة ٣٢٤٦
لا يخال ابن عبّاس إلا قد كان يذكر أن رسول ٤٢٢٩
لا يخبط ولا يعضد حمى رسول الله ﷺ ٢٠٣٩
لا يختلى خلاها ٢٠١٨
لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا يلتقط ٢٠٣٥
لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن ١٥
لا يخطـــب . ١٨٤٢
لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ولا يبيع ٢٠٨١
لا يخطب الرجل على خطبة أخيه ٢٠٨٠
لا يدخل الجنة الجوّاظ ولا الجعظري. قال ٤٨٠١
لا يدخل الجنة صاحب مكس ٢٩٣٧
لا يدخل الجنة قاطع ١٦٩٦
لا يدخل الجنة قتات ٤٨٧١
لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة ٤٠٩١
لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة ٤٦٥٢
لا يدرون مع أي شيء ورثه قال قتادة أقل ٢٨٩٦
لا يدعون أحدكم بالموت لضر نزل به، ولكن ٣١٠٨
لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم ٢٩٠٩
لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة ٥٢١
لا يرد شيئاً وإنما يستخرج به من البخيل. قال ٣٢٨٧
لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة ٤٧٠
لا يزال الله عز وجل مقبلاً على العبد وهو في ٩٠٩
لا يزال الدين ظاهراً، ما عجل الناس الفطر ٢٣٥٣
لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه ٤٧١
لا يزال قوم يتأخرون عن الصف الأول حتى ٦٧٩
لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق ٤٧٢١
لا يزال هذا الدين ٤٢٧٩
لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة ٤٢٨٠
لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا ٤٢٧٩
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا ٤٦٨٩
لا يسأل بوجه الله إلا الجنة ١٦٧١
لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته ٢١٤٧
لا يسألوني اليوم خطة يعظمون بها حرمات ٢٧٦٥
﴿لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله والايوم الآخر﴾ ٢٧٧١
لا يشكر الله من لا يشكر الناس ٤٨١١
لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي ١٠٤٦
لا يصلّ أحدكم في الثوب الواحد ليس على ٦٢٦
لا يصلى بحضرة الطعام ولا هو يدافعه ٨٩
لا يصلى لكم، فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم ٤٨١

لا يصلي الإمام في الموضع الذي صلى فيه ٦١٦
لا يصم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله ٢٤٢٠
لا يضـــرّك ٤٨٥٢
لا يضرك إن كان تطوعاً ٢٤٥٦
لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة، فقال ٢٢٩٥
لا يعتبر بهذا الناس ٣٢٠
لا يعـــود ٧٥١
لا يفترقن اثنان إلا عن تراض. ٣٤٥٨
لا يفضين رجل إلى رجل، ولا امرأة إلى امرأة ٤٠١٩
لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث ١٣٩٤
لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث ١٣٩٠
لا يقاد الحر بالعبد ٤٥١٨
لا يقبل الله تعالى جل ذكره صلاة أحدكم إذا ٦٠
لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا صلاة بغير ٥٩
لا يقبل الله صلاة الحائض إلا بخمار ٦٤١
لا يقبل الله صلاة رجل في جسده شيء ٤١٧٨
لا يقتطع أحد مالاً بيمين، إلا لقي الله وهو ٣٢٤٤
لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا رميتم الجمرة ١٩٦٦
لا يقتل حر بعبد ٤٥١٧
لا يقتل مؤمن بكافر، ومن قتل مؤمناً معتمداً ٤٥٠٦
لا يقسم ورثتي ديناراً ما تركت بعد نفقة ٢٩٧٤
لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مختال ٣٦٦٥
لا يقضي الحكم بين اثنين وهو غضبان ٣٥٨٩
لا يقضي ذلك اليوم الرجل ولا أهل مصره ٢٣٣٣
لا يقضين. كانت المرأة من نساء النبي ﷺ ٣١٢
لا يقطع الصلاة شيء وادرأوا ما استطعتم فإنما ٧١٩
لا يقول القوم خلف الإمام سمع الله لمن حمده ٨٤٩
لا يقولن أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت ١٤٨٣
لا يقولن أحدكم إني صمت رمضان كله ٢٤١٥
لا يقولن أحدكم جاشت نفسي، ولكن ٤٩٧٩
لا يقولن أحدكم خبثت نفسي وليقل لقست ٤٩٧٨
لا يقولن أحدكم عبدي وأمتي، ولا يقولن ٤٩٧٥
لا يقولن أحدكم الكرم، فإن الكرم الرجل ٤٩٧٤
لا يقوم معك إلا أصغر القوم، قال فقام أبو ٥١٨٠
لا يكون القميص ولا البرنس ولا السراويل ولا ١٨٢٣
لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء ٤٩٠٧
لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة، فإذا ٤٩١٣
لا يلج النار رجل صلى قبل طلوع الشمس ٤٢٨
لا يلدغُ المؤمن من جحر واحد مرتين ٤٨٦٢
لا يمشي أحدكم في النعل الواحدة، ليتنعلهُمّا ٤١٣٦
لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ ٣٤٧٣
لا يمنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق ٢٩١٥
لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره، فإنه ٢٣٤٧
لا يمنعن من سحوركم أذان بلال، ولا بياضُ ٢٣٤٦
لا يموت أحدكم إلا وهو يحسنُ الظن بالله ٣١١٣
لا يمينَ عليك ولا نذرَ في معصية الرب وفي ٣٣١٩
لا ينبغي لأحد أن يجاوز المُعرّس إذا قفل راجعاً ٢٠٤٥-٢٠٤٥م
لا ينتجي اثنان دون صاحبها فإن ذلك يحزنه ٤٨٥١
لا ينظر الرجل إلى عربة الرجل ولا إلى المرأة ٤٠١٨
لا ينفتل حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً ١٧٦
لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده الطواف ٢٠٠٢
لا ينقش أحد على نقش خاتمي هذا ٤٢١٩
لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله ٢٠٥٢
لا ينكح المحرم ولا يُنكح ١٨٤١
لا يهزم جُندُك ولا يخلف وعدك ولا ينفع ذا ٥٠٥٢
لا يؤخذ في الصدقة هرمةٌ ولا ذات عوار من ١٥٧٠
لا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ٥٨٣
لابنته النصف وللأخت من الأب والأم النصف ٢٨٩٠
لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب ٣٠٣٠
لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة. قال ١٣٦٦

لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة ١٥٥٦
لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال: فكان ١٤٤٠
لأقضين فيكم بقضاء رسول الله ﷺ، من ٣٥٢٣
لأقومن الليل ولأصومن النهار؟ قال ٢٤٢٧
لأن أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاة ٣٦٦٧
لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر ٢٠٣١
لأن النبي ﷺ بعث سرية فكان أول من جاء ٢٥٤٤
لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من ٢٨٦٦
لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه ٣٢٢٨
لأن يغدو أحدكم كل يوم إلى المسجد ١٤٥٦
لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير له من ٥٠٠٩
لأن يمنح أحدكم أرضه خير من أن يأخذ عليها ٣٣٨٩
لأن يهدي الله بهداك رجلاً واحداً خير لك ٣٦٦١
لأنا بما مع الدجال أعلم منه، إن معه بحراً من ٤٣١٥
لأنظرن إلى صلاة رسول الله ﷺ كيف ٩٥٧،٧٢٦
لأنظرن ما أحدث لرسول الله ﷺ كسوف ١١٩٥
لأنه أول من جمع بنا في هزم النبيت من حرة ١٠٦٩
لأنه حديث عهد بربه ٥١٠٠
لأني رأيت رسول الله ﷺ يفعله ٤٨٤
لبثَ الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حملت ٢١٧٣
لَبَدَ رأسه بالعسل ١٧٤٨
لبن الدر يحلب بنفقته إذا كان مرهوناً، والظهر ٣٥٢٦
اللبن القليل ٤٤٢٤
لبى حتى رمى جمرة العقبة ١٨١٥
لبيكَ اللهم لبيكَ. لبيكَ لا شريك لك لبيك. ١٨١٢
لبيك اللهم لبيك ومحلي من الأرض حيث ١٧٧٦
لبيك عمرة وحجّاً، لبيك عمرة وحجّاً ١٧٩٥
لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك ١٨١٢
لبيك وسعديك. قال: كيف أنت إذا رأيت ٤٢٦١
لبيك وسعديك وأنا فداؤك، فقال: أسرج لي ٥٢٣٣
لبيك وسعديك يا رسول الله وأنا فداك ٥٢٢٦
لبيك ومحلي من الأرض حيث حبستني ١٧٧٦
لبيك يا رسول الله. قال: إذا كان واسعاً فخالف ٦٣٤
لبيك يا رسول الله وسعديك ٤٢٦١
لبيك يا رسول الله وسعديك قال: كيف أنت ٤٤٠٩
لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضتُ ١٧٨٢
لَتَأْتِيَنِّي على هذا بالبينة، قال فقال أبو سعيد ٥١٨٠
لتأخذوا مناسككم. قال: لا أدري لعلي لا أحج ١٩٧٠
لتركِ الصلاة قدر ذلك، ثم إذا حضرت ٢٧٧
لتخدمهم حتى يستغنوا فإذا استغنوا فليعتقوها ٥١٦٧
لتزخرفنها كما زخرفت اليهود والنصارى ٤٤٨
لتسونّ صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم ٦٦٣
لتعطيني يداك. قال فأدخلتُ يده في كم ٣٨٢٦
لتمخرن الروم الشام أربعين صباحاً لا يمتنع ٤٦٣٨
لتنظر عدة الليالي والأيام التي كانت تحيضهنّ ٢٧٤
اللحد لنا والشق لغيرنا ٣٢٠٨
لحق المسلمون رجلاً في غنيمة له فقال السلام ٣٩٧٤
لحقت بالبقر لا ندري لمن هي، فقال جرير ١٧٢٠
لحقه فقال إني أحبك في الله، فقال أحبك ٥١٢٥
لُدغ سيد ذلك الحي، فسألوا له بكل شيء لا ٣٤١٨
لُدغت الليلةَ فلم أنم حتى أصبحت. قال ماذا؟ ٣٨٩٨
لذلك اتبعتك حين أخذت على يديّ ٥٩٨
لذلك خلقهم قال خلق هؤلاء لهذه وهؤلاء ٤٦١٥
لست بمخلية بك وأحب من شركني في خير ٢٠٥٦
لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به ٢٩٧٠
لست ممن يفعله خُيلاء ٤٠٨٥
لشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم الله ٤٧٣٥
لصنم؟ قالت: لا، قال لوثن؟ قالت: لا. قال أوفي ٣٣١٢
لطمت مولى لنا فدعاه أبي ودعاني فقال ٥١٦٧
لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه ٣٦

لعل رسول الله ﷺ أخذها، فأنزل الله وما ٣٩٧١
لعل صاحبها ألم بها، قالوا: نعم، قال لقد ٢١٥٦
لعلك بلغت معهم الكدا؟ قالت معاذ الله وقد ٣١٢٣
لعلك قبّلت أو غمزت أو نظرت، قال: لا، قال ٤٤٢٧
لعلك قبلتها؟ قال: لا والله إنه قد زنى الآخِر. ٤٤٢٢
لعلك وجدت مما قلت لك؟ قال: لوددت أنك ٥٠٣١
لعلك يا حطان أنت قلتها؟ قال ما قلتها، ولقد ٩٧٢
لعلكم تفترقون؟ قالوا: نعم، قال فاجتمعوا على ٣٧٦٤
لعلكم تقاتلون قوماً فتظهرون عليهم فيتقونكم ٣٠٥١
لعلكم تقرأون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم هذاً يا ٨٢٣
لعلكن من الكورة التي تدخل نساؤها ٤٠١٠
لعله سيدركه من قد رآني وسمع كلامي، قالوا ٤٧٥٦
لعله كان يقرأ في نفسه، فقال خمشاً هذه شر ٨٠٨
لعله يُخفف عنهما ما لم يَيبسا ٢٠
لعلها حابستنا، فقالوا: يا رسول الله إنها قد ٢٠٠٣
لعلي أجد ذا حاجة يأتي أهل مكة فيخبرهم ٣٠٢٢
لعمر إلهك ٣٢٦٥
﴿لعن الذين كفروا من بَني إسرائيل على لسان﴾ ٤٣٣٦
لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ٣٦٧٤
لعن الله الواشمات والمستوشمات ٤١٦٩
لعن الله اليهود ثلاثاً، إنّ الله تعالى حرم ٣٤٨٨
لعن رسول الله ﷺ آكل الرّبا وموكله وشاهده ٣٣٣٣
لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي ٣٥٨٠
لعن رسول الله ﷺ الرجل يلبس لِبسة المرأة ٤٠٩٨
لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين ٣٢٣٦
لعن رسول الله ﷺ من قطع السدر ٥٢٤١
لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة ٣١٢٨
لعن المتشبهات من النساء بالرجال، والمشبهين ٤٠٩٧
لعن المحلّ والمحلل له ٢٠٧٦
لعن المخنثين من الرجال والمترجلات ٤٩٣٠

لعن من جلس وسط الحلقة ٤٨٢٦
لُعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمّصة ٤١٧٠
لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو ١٦٣٥
اللغو والكذب ٣٣٢٧
لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان ٢٨٦٥
لقد أُخبرت أنك تخطب درة أو ذرة ٢٠٥٦
لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً ٣٢٣٠
لقد أراك الله خيراً ٥٠٦
لقد ارتقيت على ظهر البيت فرأيت رسول الله ٢١
لقد أصبنا غِرة، لقد أصبنا غفلة لو كنا حملنا ١٢٣٦
لقد أعجبني أن يكون صلاة المسلمين أو قال ٥٠٦
لقد أفطرت وكنت صائمة، فقال لها أكنت ٢٤٥٦
لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان ٢٥٥٠
لقد تحجرت واسعاً، ثم لم يلبث أن بال في ٣٨٠
لقد تحجرت واسعاً، يريد رحمة الله عز وجل ٨٨٢
لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً، ولا ٢٥٠٨
لقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن ٣٠٧٤
لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما علمت ٤٧٧٣
لقد دعا الله باسمه العظيم الذي دُعي به ١٤٩٥
لقد ذكّرتني بقراءتك هذه السورة إنها لآخر ما ٨١٠
لقد رأيت اثني عشر ملكاً يبتدرونها أيهم ٧٦٣
لقد رأيت أحدهم يكدم الأرض بفيه عطشاً ٤٣٦٧
لقد رأيت أو أمرت أن أتجوز في القول فإن ٥٠٠٨
لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم ٧٧٠
لقد رأيت الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم ٦٣٠
لقد رأيت رسول الله ﷺ، بالعرج يصب على ٢٣٦٥
لقد رأيت رسول الله ﷺ وهو على المنبر ما ١١٠٤
لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية، فقال ٤١٣١
لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه أن ٢٤١٣
لقد رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ نرمل رملاً ٣١٨٢

لقد رأيتني أصوم مع النبي ﷺ قبل ذلك ٢٤٠٦
لقد رأيتني سابع سبعة أو سادس ستة مع ١٩٣
لقد رأيتني وأنا أفركه من ثوب رسول الله ٣٧١
لقد رأيته بعد ذلك قتل كافراً ١٤٠٦
لقد رأيته يكيد بنفسه بين يدي رسول الله ٣١٢٦
لقد رأيتها وإنها لتضرب أصولها بالفؤوس ٣٠٧٤
لقد ركضتني منها ناقة حمراء ٤٥٢١
لقد سأل الله باسمه الأعظم ١٤٩٤
لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد ٧٦٦
لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد ٥٠٨٥
لقد سبق هؤلاء خيراً كثيراً ثلاثاً، ثم مر بقبور ٣٢٣٠
لقد صدقت عليها، فقالت: قد كذب، فقال ٢٢٥٦
لقد صلى هذا قبل، أو قال: لقد صلى بنا هذا ٨٣٥
لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين، ولكني ٢٨٩٠
لقد طاف بآل محمد نساءٌ كثير يشكون ٢١٤٦
لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشد ٢٢٩٢
لقد علم ابن عمر أن رسول الله ﷺ قد ١٩٩٢
لقد علمت أن رسول الله ﷺ قال ٤٤٠٢
لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة ٧
لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته ٤١٦٩
لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته، قال ٤٨٧٥
﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ ١٢٢٣
لقد كان النّاس ينتفعون من ضحاياهم ٢٨١٢
لقد كنت أحيض عند رسول الله ﷺ ثلاث ٣٥٧
لقد كنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ أن ٣٣٩٤
لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت ٢٨٠٠
لقد نهانا نبي الله ﷺ اليوم فذكر أشياء ٣٤٢٦
لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً ٥٤٨
لقد هممت أن آمر فتيتي فيجمعوا حزماً من ٥٤٩
لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره ٢١٥٦
لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت ٣٨٨٢
لقربى رسول الله ﷺ قسمه لهم رسول الله ٢٩٨٢
لقست نفسي ٤٩٧٨، ٤٩٧٩
لقنها بلالاً، فأذن بها بلال. وقال في الصوم ٥٠٧
لقنوا موتاكم قول لا إله إلا الله ٣١١٧
لقيت بلالاً مؤذن رسول الله ﷺ بحلب ٣٠٥٥
لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ أربع سنين ٨١
لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ كما صحبه ٢٨
لقيت عاصماً بعد بالمدينة فحدثنيه فقال ١٤٩٨
لقيت عبدالله بن سلام فحدثته بمجلسي مع ١٠٤٦
لقيت عمي ومعه رايةٌ فقلت له أين تريد؟ فقال ٤٤٥٧
لقيت المرأة فقلت لها قول أبي موسى لك، أما ٣١٣٠
لقيته امرأة وجد منها ريح الطيب ينفخ ولذيلها ٤١٧٤
لقينا عبدالله بن عمر فذكرنا له القدر وما ٤٦٩٦
لقيني رسول الله ﷺ فقال: ألم أحدث أنك ٢٤٢٧
لقيني رسول الله ﷺ في طريق من طرق ٢٣١
لقيه فأهوى إليه، فقال: إني جنبٌ ٢٣٠
لك الأجر مرتين ٣٣٨
لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك ٧٧١
لك أو لأخيك، أو للذئب خذها قط ١٧١٢
لك حج ١٧٣٣
لك الحمد، أنت كسوتنيه، أسألك من خيره ٤٠٢٠
لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك ٧٧١
لك سجدت وبك آمنت ولك أسلمت، سجد ٧٦٠
لك السّدس، فلما أدبر دعاه فقال لك سدس ٢٨٩٦
لك ما فوق الإزار وذكر مؤاكلة الحائض أيضاً ٢١٢
لك يمينه قال: يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما ٣٢٤٥
لك يمينه، قال: يا رسول الله إنه فاجرليس ٣٦٢٣
لكأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن فرس ٢٥٧٣
لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين ٤٦٩٢

لكل سهو سجدتان بعدما يسلم ١٠٣٨
لكم أن لا تحشروا ولا تعشروا، ولا خير في ٣٠٢٦
لكم كذا وكذا، فلم يرضوا، فقال: لكم كذا ٤٥٣٤
لكن قولوا: اللهم اغفر له اللهم ارحمه ٤٤٧٨
لكن كره أن يتكلوا أو أحب أن لا يتكلوا، ثم ١٣٧٨
لكن المسكين المتعفف ١٦٣٢
لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصومه حتى ٢٣٣٢
للسائل حق وإن جاء على فرس ١٦٦٥
للغازي أجره، وللجاعل أجره وأجر الغازي ٢٥٢٦
للنـاس كـافـة ٤٤٦٨
لله أرحم بعباده من أم الأفراخ بفراخها ٣٠٨٩
لله الحمد ٤٩٩
لله علي ألا أصلي خلفك صلاة أبداً وإن ٤٦٤٢
لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم،أو ٤٩٤٤
لم أجد أزديّاً أدفعه إليه قال: فانطلق فانظر ٢٩٠٣
لم أجد في الإبل إلا جملا خياراً رباعيّاً ٣٣٤٦
لم أجد من يعرفها فقال: احفظ عددها ووعاءها ١٧٠١
لم أحفظه من أبي هريرة ولكن نبئت أن عمران ١٠٠٨
لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت إلا ١٨٧٤
لم أره صلى إلا يومئذٍ ٦٥٧
لم أسمع في التشهد وأحب إلي أن يتشهد ١٠١٠
لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي، قال: ارم ولا ٢٠١٤
لم أعلم لما جاءا له فلم يستعن بهما على شيء ٢٩٣٠
لم أكن لأحرقهم بالنار، إن رسول الله قال لا ٤٣٥١
لم أنس ولم تقصر الصلاة. قال: بل نسيت يا ١٠٠٨
لم تأتني بخير، قد كره رسول الله ﷺ ٢٢٤٥
﴿لم تحرم ما أحل الله لك﴾ ٣٧١٤
لم ترمي النخل؟ قال آكل، قال فلا ترمي ٢٦٢٢
لم تزالي في مُصلاك هذا؟ قالت: نعم، قال قد ١٥٠٣
لم تزغ الشمس قال: أزاغت؟ قالوا: لم تزغ أو ١٩١٤
لمَ تقول هذا، والله لقد كانت عيني تقذف ٣٨٨٣
لم تُوقظنا إلا الشمس طالعة، فقمنا وهلينَ ٤٣٨
لِمَ صنعت هذا؟ قال: لأنه حديث عهد بربه ٥١٠٠
لِمَ ضحِكت؟ فقال: إنه أنزلت علي آنفاً سورة ٤٧٤٧
لِمَ فَضل الأشقر؟ قال: لأن النبي ﷺ بعث ٢٥٤٤
لِمَ فعلت كذا وكذا ولا لشيء تركت هلا ٤٧٧٣
لِمَ فعلت هذا؟ قال: لأني رأيت رسول الله ﷺ ٤٨٤
لمَ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعة، ولا أقدمنا ٧٣٠
لمَ؟ قال: ألا ترى أنهم يتباعون بالذهب والطّعام ٣٤٩٦
لمَ؟ قال لا ترايا ناراهما ٢٦٤٥
لمَ؟ قلت لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه ٢٠٣١
لمَ لا أراها مصيبة وقد وصفه رسول الله ﷺ ٤١٣١
لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة فسنأخذ ٢٢٩٠
لَم ننشب أن جاءَ النبي ﷺ يتقلع يتكفأ ١٤٣
لم يأمرني رسول الله ﷺ أن أنزله ولكن ٢٠٠٩
لم يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء ١٨٨٦
لم يبلغني كفارةُ ٣٣١٨
لم يتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ٣٣٠
لم يخبره ٣٢٦٩
لم يخدمها ٢٩٨٩
لم يدخل منه ابن عمر حتى مات ٥٧١
لم يذكر الصلاة وحوّل رداءه فجعل عطافه ١١٦٣
لم يذكر القسم زاد فيه ولم يخبره ٣٢٧١
لم يُرخص لهن في ذلك في شدة ولا رخاء ١٢٢٨
لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه ٢٠٠١
لم يرني سررتُ بهما جدّاً فلما نزل لصلاة ١٤٦٢
لم يزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ ونزلت ٣١٣
لم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الله ذلك ١٠١٢
لم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك ١٠١٣
لم يسجد في شيء من المفصل ١٤٠٣

لم يصل على ماعز بن مالك ٣١٨٦
لم يصم ولم يفطر، أو ما صام ولا أفطر شك ٢٤٢٥
لم يطف النبي ﷺ، ولا أصحابه بين الصفا ١٨٩٥
لم يعطِ الأسدي أحَداً شيئاً مما أخذ. فبلغ ذلك ٤١٣١
لم يقت في الخمر حدّاً ٤٤٧٦
لم يقتل من نسائهم تعني بني قريظة إلا امرأة ٢٦٧١
لمَ يقتلونني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول لا ٤٥٠٢
لم يقسم لبني عبد شمس ولا ٢٩٧٩
لم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ٢٩٧٨
لم يقصر ولم يحل من أجل الهدي ١٧٩٢
لم يقل شيئاً ، سمعت رسول الله ﷺ يقول ٤٣١٠
لم يقل فقال له قولاً شديداً ٣٩٥٩
لم يقم عندها ١٩٦٨
لم يكذب من نمى بين اثنين ليُصلح، وقال ٤٩٢٠
لم يكن ثوبٌ أحب إلى رسول الله ﷺ من ٤٠٢٦
لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الدعوات ٥٠٧٤
لم يكن على شيء من النوافل أشد ١٢٥٤
لم يكن في شيء من ذلك هدي ١٧٧٨
لم يكن لرسول الله ﷺ إلا مؤذنٌ واحِدٌ بلال ١٠٨٩
لم يكن لرسول الله ﷺ غير مؤذن واحد ١٠٩٠
لم يكن يدع ذلك ١٣٦٢
لم يكن يصوم من السنة شهراً تامّاً إلا شعبان ٢٣٣٦
لم يُناد في واحدة منهما ١٩٢٨
لم ينزل حتّى ضرب عنقه وما استتابه ٤٣٥٧
لم يَنه عنها ولكن قال ليمنح ٣٣٨٩
لم يؤمن بها أكثر الناس آية الإذن وإني لآمُرُ ٥١٩١
لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم ١٩٦٣
لما اجتمعا عند النبي ﷺ قال النبي ﷺ ١٣٢٩
لما أخذ رسول الله ﷺ صفية أقام عندها ٢١٢٣
لما أراد أن يبعث معاذاً إلى ٣٥٩٢
لما أراد قتل أبيك قال: من للصبية قال ٢٦٨٦
لما أرادوا غسل النبي ﷺ قالوا: والله ما ندري ٣١٤١
لما استأذن قلت: بئس أخو العشيرة، فلما دخل ٤٧٩٢
لما استعز برسول الله ﷺ وأنا عنده في نفر ٤٦٦٠
لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة قال ١٠٩١
لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر وقدم ٣٠٠١
لما أصبح يعني النبي ﷺ ووقف على قزح ١٩٣٥
لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم ٢٥٢٠
لما أصيب سعد بن معاذ يوم الخندق رماه رجل ٣١٠١
لما اطمأن رسول الله ﷺ بمكة عام الفتح ١٨٧٨
لما أفاء الله على رسوله خيبر فأقرها رسول الله ٣٤١٤
لما أفاء الله على نبيه ﷺ خيبر قسمها على ٣٠١١
لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ٣٠١٤
لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله ﷺ ٣٠٠٨
لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من لية حتى ٢٠٣٢
لما التقينا وعلى الخوارج عبدالله بن وهب ٤٧٦٨
لما أمر النبي برجم ماعز بن مالك ٤٤٣١
لما أمرنا رسول الله ﷺ بالناقوس يعمل ٤٩٩
لما انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن ١٩٧٤
لما أنزل الله عز وجل ولا تقربوا مال اليتيم إلا ٢٨٧١
لما أن قتل الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ابن عمر ١٩١٤
لما بايع رسول الله ﷺ النساء قامت امرأة ١٦٨٦
لما بدن قال له تميم الداري ١٠٨١
لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت ٢٦٩٢
لما بعثنا الركب ١٤١٥
لما بعثه إلى اليمن قال: كيف تقضي إذا عرض إليك ٣٥٩٣
لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشي ٣٢٩٧
لما تزوج أم سلمة أقام ٢١٢٢
لما تزوج علي فاطمة قال له رسول الله ﷺ ٢١٢٥
لما توجه النبي ﷺ إلى الكعبة قالوا: يا رسول ٤٦٧٩

لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر ١٥٥٦
لما جاء أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: قد ٥٢١٣
لما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع وكان لنا ١٩٨٩
لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها ثم ٣١١٤
لما خرج الرجلان إلى فم الشعب اضطجع ١٩٨
لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة تنادي يا ٢٢٨٠
لما خفف الله عنهم من العدة نقص من الصبر ٢٦٤٦
لما خلق الله تعالى النار قال: يا جبريل اذهب ٤٧٤٤
لما خلق الله الجنة قال لجبريل: اذهب فانظر ٤٧٤٤
لما دخل مكة سرح الزبير بن ٣٠٢٤
لما ذهبنا لنحمل إذا هي جنازة يهودي فقلنا: يا ٣١٧٤
لما رآها رسول الله ﷺ رق لها رقة شديدة ٢٦٩٢
لما رأى المهاجري ما بالأنصاري من الدماء قال ١٩٨
لما رأيتهم يسكتوني لكني سكت فلما صلى ٩٣٠
لما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا: ثم يكون ٤٢٨١
لما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن يقعا ٧٣٦
لما سجد وقعتا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقعا ٨٣٩
لما سمت رجلاً فرقنا منها أن تكون شيطانة ٤٣٢٦
لما سمع النبي ﷺ صوت عمر، قال ابن ٤٦٦١
لما صالح رسول الله ﷺ أهل الحديبية ١٨٣٢
لما صمنا مع النبي ﷺ تسعاً وعشرين أكثر ٢٣٢٢
لما ظهر على خيبر قسمها ٣٠١٢
لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس ٤٨٧٨
لما عرج نبي الله ﷺ في الجنة، عرض له نهر حافتاه ٤٧٤٨
لما غزا بدراً قالت: قلت له: يا رسول ٥٩١
لما فتح الله على رسوله مكة قام النبي ﷺ ٢٠١٧
لما فتح رسول الله ﷺ خيبر رضخ لنا من ٣١٣
لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت: لألبسن ١٨٩٨
لما فتح نبي الله ﷺ مكة جعل أهل مكة ٤١٨١
لما فتحت مكة قام رسول الله ﷺ فقال: من ٤٥٠٥
لما فتحت مكة قام النبي ﷺ فذكر الخطبة ٣٦٤٩
لما فتحنا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع ٢٧٨٥
لما فرغ قال: ما فعلت في الذي أرسلتك فإنه ٩٢٦
لما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين ٢٣٠٦
لما قالوا قد زاغت ارتحل ١٩١٤
لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله ٣١٢٢
لما قدم رسول الله ﷺ المدينة لعبت الحبشة ٤٩٢٣
لما قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يحدث ٣
لما قدم علي من اليمن على رسول الله ﷺ ١٧٩٧
لما قدم عليه معاذ قال: انزل وألقى له وسادة ٤٣٥٤
لما قدم فلان إلى الكوفة أقام فلان خطيباً فأخذ ٤٦٤٨
لما قدم المدينة جمع نساء ١١٣٩
لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت ٢٠٢٧
لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا العصبة قبل ٥٨٨
لما قدم النبي ﷺ المدينة نحر جزوراً أو بقرة ٣٧٤٧
لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود يصومون ٢٤٤٤
لما قدمت على رسول الله ﷺ علمت أموراً ٩٣١
لما قدمت المدينة عُرفت الناقة ناقة النبي ﷺ ٣٣١٦
لما قدمنا على رسول الله ﷺ فلم نصادفه في ١٤٢
لما قدمنا المدينة جاءني نسوة وأنا ألعب على ٤٩٣٥
لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلنا ٥٢٢٥
لما قضى الصلاة قال إذا صلى الإمام جالساً ٦٠٢
لما قطع الذين سرقوا لقاحة ٤٣٧٠
لما قمنا من عند رسول الله ﷺ قلنا: أما الرجل ٤٦٣٦
لما كان أول أذان الصبح أمرني يعني النبي ٥١٤
لما كان بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ يا ٢٨١٢
لما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ٢٣٠٠
لما كان قريباً من المسجد قال للأنصار: قوموا إلى ٥٢١٦
لما كان يوم بدر فأخذ يعني النبي ﷺ الفداء ٢٦٩٠
لما كان يوم خيبر وضع رسول الله ﷺ سهم ٢٩٨٠

لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة ٢٤٥٦
لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ يعني ٢٦٨٣
لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبدالله بن سعد ٤٣٥٩
لما كانت الرابعة لم يقم، فلما كانت الثالثة ١٣٧٥
لما لقي النبي ﷺ المشركين يوم حُنين ٢٦٥٨
لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ صلى عليه ٣١٨٨
لما مات أبو موسى قال يزيد لقيت المرأة فقلت ٣١٣٠
لما مات عثمان بن مظعُون أُخرج بجنازته فدفن ٣٢٠٦
لما مات النجاشي كنا نتحدث أنه لا يزال يرى ٢٥٢٣
لما نحر رسول الله ﷺ بدنه، فنحر ثلاثين ١٧٦٤
لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم بين لنا في ٣٦٧٠
لما نزل عذري قال النبي ﷺ على المنبر ٤٤٧٤
لما نزل النبي ﷺ بمر الظهران قال العباس ٣٠٢٢
لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج ٣٤٩٠
لما نزلت التي في الفرقان ﴿والذين لا يدعون مع﴾ ٤٢٧٣
لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون نحواً من ١٣٠٥
لما نزلت سورة النور عمدن إلى حجور أو حجوز ٤١٠٠
لما نزلت ﴿فسبح باسم ربك العظيم﴾ قال رسول ٨٦٩
لما نزلت ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال ١٦٨٩
لما نزلت هذه الآية ﴿فإن جاؤوك فاحكم بينهم﴾ أو ٣٥٩١
لما نزلت هذه الآية ﴿والذين يكنزون الذهب﴾ ١٦٦٤
لما نزلت هذه الآية ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية﴾ ٢٣١٥
لما نزلت ﴿يُدنِينَ عليهن من جلابيبهن﴾ خرج ٤١٠١
لما نهى رسول الله ﷺ عن الأوعية قال قالت ٣٦٩٩
لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ ٣٠٣٨،١٥٧٦
لما وفد إلى رسول الله ﷺ، مع قومه سمعهم ٤٩٥٥
لما ولي خالد القسري أضعف الصاع فصار ٣٢٧٥
لمحمية أنكح الفضل فأنكحه، ثم قال رسول ٢٩٨٥
لمشهد رجل منهم مع رسول الله ﷺ يغبر فيه ٤٦٥٠
لمن تراه؟ قال ابن عباس لقربى رسول الله ٢٩٨٢
لمن يا رسول الله ؟ قال إن هذا يومٌ رُخص لكم ١٩٩٩
لمن يا رسول الله؟ قال لله وكتابه ورسوله وأئمة ٤٩٤٤
لمن يُصلي وحده ٨٢٢
لن تكون، أو لن تقوم الساعة حتى تكون قبلها ٤٣١١
لن نستعمل أو لا نستعمل على عملنا من ٣٤٥٤
لن نستعمل أو لا نستعمل على عملنا من ٣٥٧٩
لن يجمع الله على هذه الأمةِ سيفين سيفاً ٤٣٠١
لن يعجز الله هذه الأمةَ من نصف يوم ٤٣٤٩
لن يهلك الناس حتى يعذروا أو يعذروا من ٤٣٤٧
له إخوة؟ فقال نعم، قال فكلهم أعطيت مثل ٣٥٤٥
له سلبه أجمع ٢٦٥٤
له شعرٌ يضرب منكِبيه ٤١٨٣
لها الصداق بما استحللت من فرجها والولد ٢١٣١
لها الصداق كاملاً وعليها العِدة ولها الميرَاث ٢١١٤
لو أتيتِ أَباكِ فسألتِهِ خادماً يكفيك، فأتتهُ ٥٠٦٣
لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا بكم لعل أن ٣٤١٨
لو أخذت بُرد غلامك إلى بُردك فكانت حُلة ٥١٥٨
لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء ٥٦٩
لو استقبلت من أمري.ما استدبرتُ لمَا سُقت ١٧٨٤
لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما غسله ٣١٤١
لو اشتريت حماراً تركبه في الرمضاء وَالظلمة ٥٥٧
لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعةِ وللوفد ١٠٧٦
لو أمرت غيري بذلك، فقال خذه، فجاءه ٢٩٦٣
لو أمرتم هذا أن يغسل ذا عنه ٤٧٨٩
لو أمسيت ، قال انزل فاجدح ٢٣٥٢
لو أن رجلاً أدب بعض رعيته أتقصه منه؟ قال ٤٥٣٧
لو أن رجلاً نتج فرساً لم تنتج حتى تقوم ٤٢٤٧
لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم به ٢٢٥٣
لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما ١٧٨٩
لو بلغت معهم الكدى ٣١٢٣

لو تركنا هذا الباب للنساء ٤٦٢
لو تركنا هذا الباب للنساء. قال نافع فلم ٥٧١
لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل ٢٥٦٥
لو دخلوها أو دخلوا فيها لم يزالوا فيها، وقال ٢٦٢٥
لو دعونا رسول الله ﷺ فأكل معنا، فدعوه ٣٧٥٥
لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان ٤٠٨٩
لو رأيتنا ونحن مع نبينا ﷺ وقد أصابتنا السماء حسبت أن ٤٠٣٣
لو رخص لهم في هذا لأوشكوا إذا برد عليهم ٣٢١
لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها ١٦٠٨
لو شهدته قبل أن يدفن لم يدفن في مقابر ٣٩٦٠
لو صليت هاهنا لأجزأ عنك ٣٣٠٦
لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك ٢٨٢٥
لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك ١٣٤٢
لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما بلغت لكتبنا ٤٦٢٤
لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما ٣٨٩٩
لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ٣٣١٦
لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى ١٦٢
لو كان ذلك ما كانت معنا ٤١٦٩
لو كان على أمك دينٌ أكنت قاضيته؟ قالت ٣٣٠٢
لو كان مطعم بن عدي حيّاً ثم كلمني في ٢٦٨٩
لو كنت أخذت الذي على غلامك فجعلته مع ٥١٥٧
لو كانت سورة واحدة لكفت الناس ٢٤٥٩
لو كنت قدام النبي ﷺ لرأيت إبطيه ٧٤٦
لو كنت مسبحاً أتممت صلاتي يا ابن أخي ١٢٢٣
لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ ٤٦٩٥
لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك ٤٢٨٢
لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلاً ٤٢٨٣
لو نفلتنا قيام هذه الليلة. قال فقال إن الرجل ١٣٧٥
لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان ٧٠١
لوثن؟ قالت: لا. قال: أوفي بنذرك ٣٣١٢

لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها ٣٠٢٠
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند ٤٧
لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير ٤٦
لولا أن تبطروا لنبأتكم ما وعد الله الذين ٤٧٦٣
لولا أن تجد صفيّة في نفسها لتركته حتى ٣١٣٦
لولا أن تحسبوا ما بي جزعاً لزدت ٢٦٦٠
لولا أن الكلاب أُمة من الأمم لأمرت بقتلها ٢٨٤٥
لولا أن يأتي أحموقة ما كتبت إليه، أما ٢٧٢٧
لولا أنك رسول لضربت عنقك فأنت اليوم ٢٧٦٢
لولا الأيمان لكان لي ولها شأن ٢٢٥٦
لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن ٢٢٥٤
لولا هديي لحللت، ثم قام سُراقة بن مالك ١٧٨٧لي
الواجد يحل عرضه وعقوبته ٣٦٢٨
لي يا رسول الله، قال: أفلا تتقي الله في ٢٥٤٩
ليأتين على الناس زمانٌ لا يبقى أحد إلا أكل ٣٣٣١
ليبدأ الأكبر، فتكلما في أمر صاحبهما، فقال ٤٥٢٠
ليتقدم أحدكم وذهب الخلاء، فإني سمعت ٨٨
ليتقه الصائم ٢٣٧٧
ليتني صليت فاسترحت، فكأنهم عابوا عليه ٤٩٨٥
ليخرج من كل رجلين رجل. ثم قال للقاعد ٢٥١٠
ليس بأرض ولا امرأة ولكنه رجل وَلَدَ عشرة ٣٩٨٨
ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً ٤٩٢٠
ليس به بأسٌ. قال أفعلت بها؟ قال نعم. فأمر ٤٤٢١
ليس بيني وبينه يعني عيسى عليه السلام نَبي ٤٣٢٤
ليس ص من عزائم السجود، وقد رأيت رسول ١٤٠٩
ليس على الذي يأتي البهيمة حد ٤٤٦٥
ليس على الخائن قطع ٤٣٩٢
ليس على المسلم جزية ٣٠٥٣
ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه ١٥٩٥
ليس على المنتهب قطع ومن انتهب نهبة ٤٣٩١

ليس على النساء الحلق إنما على ١٩٨٤، ١٩٨٥
ليس عليكم جناحٌ أن تأكلوا من بيوتكم إلى ٣٧٥٣
ليس في التمر حُكرة ٣٤٤٨
ليس في الخيل والرقيق زكاة إلا زكاة الفطر في ١٥٩٤
ليس في النوم تفريطٌ إنما التّفريط في اليقظةِ ٤٤١
ليس فيما دون خمس ذودٍ صدقة ، وليس في ١٥٥٨
ليس فيما دون خمسة أوساق زكاة، والوسق ١٥٥٩
ليس لظهير، قال أليس أرض ظهير؟ قالوا بلى ٣٣٩٩
ليس لك منه إلا ذاكَ، فانطلق ليحلف له ٣٢٤٥
ليس لك منه إلا ذلك ٣٦٢٣
ليس لك ولا لأصحابك ١٤١٧
ليس للقاتل شيءٌ وإنّ لم يكن له وارثٌ فوارثه ٤٥٦٤
ليس للوالي من الثيبِ أَمرٌ واليتيمة تُستأمر ٢١٠٠
ليس له ما يستغني به الذي لا يسأل ولا يُعَلَمُ ١٦٣٢
ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ١٦٣١
ليس من البر الصيام في السفر ٢٤٠٧
ليس منا مَن حلق ومَن سلقَ ومن خَرقَ ٣١٣٠
ليس منا مَن خبب امرأة على زوجها أو عبداً ٢١٧٥
ليس منا مَن دعا إلى العصبية، وليس منا مَن ٥١٢١
ليس منا مَن غش ٣٤٥٢
ليس منا من لم يتغن بالقرآن ١٤٦٩، ١٤٧١
ليس منها إلا شافٍ كافٍ إن قلت سميعاً ١٤٧٧
ليس الواصل بالمكافيء ولكن الواصل الذي ١٦٩٧
ليس يصلحُ هذا وإني لا أشهد إلا على الحق ٣٥٤٥
ليست بمال وأَرمي عليها في سبيل الله لآتينّ ٣٤١٦
ليست لها نفقة ولا مسكن، قال فيه وأرسل ٢٢٨٦
ليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم ليُسلم ١٠٣٢
ليسوا مُسلمين ، فوداه رسول الله ﷺ من ٤٥٢١
ليشربن ناس من أمتي الخمر يسمونها ٣٦٨٩، ٣٦٨٨
ليشهدن الخير ودعوة المسلمين، قال فقالت ١١٣٦

لِيصل أحدكم نشاطه فإذا كسل أو فتر ١٣١٢
لِيُصَلّ من شاء منكم في رَحله ١٠٦٥
ليضربها كتاب الله ولا يثرب عليها. وقال في ٤٤٧١
ليطعم ستين مسكيناً، قالت ما عنده من ٢٢١٤
ليطول بعد ما شاء ١٣٢٤
ليعمد إلى سيفه فليضرب بحده على حرة ثم ٤٢٥٦
ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته ٤٦٨
ليكن آخر عهدها بالبيت. قال فقال الحارث ٢٠٠٤
ليكونن من أمتي أقوامٌ يستحلون الحر والحرير ٤٠٣٩
ليلزم كل إنسان مصلاه ، ثم قال هل تدرون لِمَ ٤٣٢٦
ليلة البدر مخلياً به ثم اتفقنا قلتُ: بلى. قال ٤٧٣١
ليلة الضيف حق على كل مسلم، فمن أصبح ٣٧٥٠
ليلة القدر ليلة سبع وعشرين ١٣٨٦
لِيَلِيَني منكم أُولُوا الأحلام والنهى ثم الذين ٦٧٤
ليمنح أحدكم أرضه خير من أن يأخذ عليها ٣٣٨٩
لئن أدركتنا هذه لتهلكنا، فقال رسول الله ٤٢٧٧
لئن بقيت لنصارى بني تغلب لأقتلن المقاتلة ٣٠٤٠
لئن شِئتم لأرينكم أثر يد رسول الله ﷺ في ٢٤٤
لئن قلت ذاك لقد سمعت رسول الله ﷺ ٢٠٤٦
لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، ثم قرأ وما ٤١٦٩
لينتهن عن ذلك أوّ لتخطفن أبصارهم ٩١٣
لينزل المهاجرون ههنا، وأشار إلى ميمنة القبلة ١٩٥١
لية لا لبتين ٤١١٥
ليهن لك يا أبا المنذر العلم ١٤٦٠
لِيؤذن لكم خياركم وليؤمكم قراؤكم ٥٩٠
ليؤذنه ثلاثاً فإن بدا له بعد فليقتله فإنه ٥٢٥٨
ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ٤١٦٩
ما الآية؟ قال: تصبح الشمس صبيحة تلك ١٣٧٨
ما أُبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً أو تعلقت ٣٨٦٩
ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله ١٦٧٨

ما أتكلم به، قال: فقال لي أشيء من شك؟ ٥١١٠
ما إثابته؟ قال: إن الرجل إذا دخل بيته فأكل ٣٨٥٣
ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون ١٤٥٥
ما أجد في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا ٢٥٢٧
ما أحب أن منزلي إلى جنب المسجد، فمن ٥٥٧
ما أحب أني حكيت إنساناً وإن لي كذا وكذا ٤٨٧٥
ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه ٤٦٦٣
ما أحرز الوَلَد أو الوالِدُ فهو لعصبته من كان ٢٩١٧
ما أحسناه، فتوب بالصلاة، فجعل رسول ٢٥٠١
ما أحسن زرع ظهير، قالوا ليس لظهير ، قال ٣٣٩٩
ما أحسن غير هذا فعلمني. قال إذا قمت ٨٥٦
ما أحسن هذا ٤٥٨
ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟ قال لي ٤٩٥٥
ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق ٢١٧٧
ما إخَالُك سرقت؟ قال: بلى، فأعاد عليه مرتين ٤٣٨٠
ما أخبرنا أحدٌ أنه رأى النبي ﷺ صلى ١٢٩١
ما أخذت ﴿ق﴾ إلا من في رسول الله ﷺ ١١٠٢
ما أخرجك يا فاطمة من بيتك؟ ٣١٢٣
ما أداء الأمانة؟ قال: الغسل من الجنابة ٤٢٩
ما أدر أنسي أصحابي أم تناسوا، والله ما ٤٢٤٣
ما أدري أتبعٌ لعينٌ هو أم لا، وما أدري أعزير ٤٦٧٤
ما أدري أرماها رسول الله ﷺ بست أو بسبع ١٩٧٧
ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي ٢٥٢٧
ما أذن الله لشي ما أذن لنبي حسن الصوت ١٤٧٣
ما إذنها؟ قال: أن تسكت ٢٠٩٢
ما أراد إلى ذلك، قال: أراد أن لا يحرج أمته ١٢١١
ما أراه قال ذلك إلا أنه كره أن يؤكل لحمها ٤٤٦٤
ما أردت إلى ذلك؟ قالت قلت إن كان نبياً فلم ٤٥١٠
ما أردت إلا واحدة؟ فقال ركانة آلله ما أردت ٢٢٠٦
ما أردت قتله. قال فقال رسول الله ٤٤٩٨

ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك ٥٢٣٦
ما استغفر له ولا سبه ٤٤٣١
ما الأسقام؟ والله ما مرضت قط، فقال ٣٠٨٩
ما أسكر كثيره فقليله حرام ٣٦٨١
ما أسلم حتى حمل على الإسلام بالسيف ٢٩٢٣
ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة ١٥٤
ما اسمك؟ فقال زحمٌ، قال: بل أنت بشيرٌ ٣٢٣٠
ما اسمك؟ قال أنا صرم، قال بل أنت زرعة ٤٩٥٤
ما اسمك؟ قال حزن، قال أنت سهل قال لا! ٤٩٥٦
ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد ٤٣٣٠
ما أصبح بي من نعمة فمنك وحدك لا شريك ٥٠٧٣
ما أصدقتها؟ قال وزن نواةٍ من ذهب، قال أولم ٢١٠٩
ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم سبعينَ ١٥١٤
ما أصنع بها؟ قال أرسل بها إلى أخيك ٤٠٤٧
مَا أضحكك؟ قال رأيت قوماً ممن يركب ظهر ٢٤٩٠
مَا أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت ٤٣٥٤
ما أعرفه، فقلت له إن ربيعة أخبرني به عنك ٣٦١١
ما الأعضب؟ قال النصف فما ٢٨٠٦
ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحجة ١٩٨٧
مَا أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني بحميل ٣٢٢٨
ما أفزعك؟ قال أمرني عمر أن آتيه فأتيته ٥١٨٠
ما أقول؟ قال قولي اللهم اغفر له وأعقبنا عقبى ٣١١٥
ما أكثر ما تستعيذ من المغرم، فقال إن الرجل ٨٨٠
ما الإسلام؟ قال إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج ٤٦٩٧
ما ألفاه السحر عندي إلا نائماً تعني النبي ١٣١٨
ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه ٣٨١٥
ما ألوانها؟ قال حمر، قال فهل فيها من أورق؟ ٢٢٦٠
ما أمرت بتشييد المساجد. قال ابن عباس ٤٤٨
ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ولو فعلت لكانت ٤٢
ما أملك رقبة غيرها وضربت صفحة رقبتي ٢٢١٣

ما أنا إلا رجل من المسلمين ٤٦٢٩
ما أنت بفاعل، قال: لِمَ؟ قلت: لأن رسول الله ٢٠٣١
ما أنت؟ قالت أنا الجَساسَة، اذهب إلى ذلك ٤٣٢٥
ما أنتم جزء من مئة ألف جزء ممن يرد ٤٧٤٦
﴿ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم﴾ ٤٦١٤
﴿ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم﴾ ٤٦١٦
ما أهلكك؟ قلت إني كنت أعزب عن الماء ٣٣٣
ما أوتيكم من شيء وما أمنعكموه إن أنا إلا ٢٩٤٩
﴿ما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب﴾ يقول بغير ٢٩٧١
ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباءُ ٣٩١١
ما بال أحدكم يومي بيده كأنها أذناب خيل ٩٩٨
ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في صلاتهم ٩١٣
ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من ٧٠٩
ما بال أُناس يشترطون شروطاً ليست في كتاب ٣٩٢٩
ما بال أهل هذا البيت يسقون النبيذ وبنو ٢٠٢١
ما بال رجال يقول أحدكم أعتق يا فلان ٣٩٣٠
ما بال العامل نبعثه فيجيء فيقول هذا لكم ٢٩٤٦
ما بال هذه ترجم؟ قال: لا شيء قال فأرسلها ٤٣٩٩
ما بعث نبي إلا قد أنذر أمته الدجال الأعور ٤٣١٦
ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز ١٥٦٤
ما بلغك عني؟ قال: بلغني عنك أنك وقعت ٤٤٢٥
ما بين الركنين ١٨٩٢
ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا، قال ٢٣٩٠
ما بيني وبين أحد من العرب حنَةٌ وإني مررت ٢٧٦٢
ما التاسعة والسابعة والخامسة؟ قال إذا مضت ١٣٨٣
ما تأمرنا؟ قال كونوا أحلاس بيوتكم ٤٢٦٢
ما تأمرني إذا أدركني ذلك يا رسول الله؟ قال ٤٣٢
ما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان؟ قال تكف ٤٢٥٨
ما تأمرني؟ قال تلزم بيتك. قال قُلت فإن ٤٢٦١
ما تأمرني؟ صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها ٤٣١
ما تأمرني؟ قال من كانت له إبلٌ فليلحق ٤٢٥٦
ما تجدون في التوراة في شأن الزنا؟ قالوا ٤٤٤٦
ما تحفظ من القرآن؟ قال سورة البقرة أو التي ٢١١٢
ما تدري لعلها كانت رخصة من النبي ﷺ ٢٠٦١
ما تراهم قد قدموا ١٤٤٢
ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا ٢٨٦٣
ما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله ﷺ ٥٠٦٤
ما ترون في حد الخمر؟ فقال لعبد الرحمن ٤٤٧٩
ما ترى في الصلاة في الثوب الواحد؟ قال ٦٢٩
ما ترى في مس الرجل ذكره بعدما يتوضأ ١٨٢
ما ترى فيها يا رسول الله؟ فقال جمرة بين ٣٤١٧
ما تريد أن تفعل بأسيرك ٣٦٢٩
ما تريد بأسيرك؟ فأرسلته من يدي، فقام نبي ٣٦١٢
ما تريد بهذا القول؟ قال أريد أن تطهرني، فأمر ٤٤٢٨
ما تسمون هذه؟ قالوا: السحاب. قال: والمزن؟ ٤٧٢٣
ما تشقح؟ قال: تحمارُّ وتصفار ويؤكل منها ٣٣٧٠
ما تصنع به؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة، قال ٤٩٩
ما تعدون الصرعة فيكم؟ قالوا: الذي لا يصرعه ٤٧٧٩
ما تقولان أنتما؟ قالا: نقول كما قال، قال: أما ٢٧٦١
ما تقول في نسائنا؟ قال: أطعموهن مما تأكون ٢١٤٤
ما تقول ؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك ١٤١٧
ما تقول يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس؟ ٤٣٥٤
ما تناهت دون عرش الرحمن جل ذكره ٧٧٤
ما الجر؟ قال: كل شيء يصنع من مدر ٣٦٩١
ما الجساسة؟ قال: امرأة تجر شعر جلدها ورأسها ٤٣٢٨
ما جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء ١٢٠٩
ما حدثت بهذا قط. فذكرته لقتادة فقال: بلى ٢٢٠٤
ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا ٣٦٤٤
ما حفظت ﴿ق﴾ إلا من في رسول الله ﷺ ١١٠٠
ما حق الإبل؟ فذكر نحوه زاد وإعارة دلوها ١٦٦١

ما حق امرىء مسلم له شيء يوصى فيه ٢٨٦٢
ما حلفت بهذا ذاكراً ولا آثراً ٣٢٥٠
ماحلفت من حلف أو قلت من قول أو ٥٠٨٧
ما حملك على الذي صنعت؟ ٤٤١٤
ما حملك على الذي صنعت؟ ٤٥١١
ما حملك على الذي صنعت؟ ٤٥٢١
ما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة ٤٧٠٢
ما حملك على ما صنعت؟ قال: رأيت بياض ٢٢٢١
ما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رسول الله ٢٧١٩
ما حملكم أن عمدتم إلى براءة وهي من المثينَ ٧٨٦
ما حملكم على إلقائكم نعالكم؟ قالوا: رأيناك ٦٥٠
ما الحيلة؟ قال: فركب خلفي ورجع صاحبه ٣٠٢٢
ما خار الله لي ورسوله قال: عليك بمن أنت منه ٤٢٦١
ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي قط إلا رفع ٥٠٩٤
ما خلأت وما ذلك لها بخلق ولكن حبسها ٢٧٦٥
ما خير رسول الله ﷺ في أمرين إلا اختار ٤٧٨٥
ما دون الخبب، إن يكن خيراً تعجل إليه ٣١٨٤
ما دينك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري ، فيقولان له ٤٧٥٣
ما ذاك؟ قال: صليت خمساً، فسجد سجدتين ١٠١٩
ما ذاك؟ قال فأخبرته. قال فغضب رسول الله ﷺ ٢٧١٩
ما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ من كانت ٣٣٩٥
ما ذاك؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله ١٠٢٠
ما ذاك؟ قالوا: يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم...
الضحايا ٢٨١٢
ما ذبح الله فلا تأكلوه، وما ذبحتم أنتم فكلوه ٢٨١٨
ما ذلك؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا وكذا ٣٥٨١
ما ذنبي أن كنت حفظت ونسوا ١٢٦١
ما رأيت أحداً كان أشبه سمتاً ودلاً وهدياً وقال ٥٢١٧
ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل ٢٣٧٩
ما رأيت رجلاً التقم أذن النبي ﷺ فينحي ٤٧٩٤

ما رأيت رسول الله ﷺ أولم على أحد من ٣٧٤٣
ما رأيت رسول الله ﷺ رفع إليه شيء فيه ٤٤٩٧
ما رأيت رسول الله ﷺ شاهراً يديه قط يدعو ١١٠٥
ما رأيت رسول الله ﷺ صائماً العشر قط ٢٤٣٩
ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لوقتها ١٩٣٤
ما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحداً ٣٦٦٦
ما رأيت رسول الله ﷺ قط مستجمعاً ٥٠٩٨
ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى عود ولا ٦٩٣
ما رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من ٩٥٣
ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن ٢١٥٢
ما رأيت صانعاً طعاماً مثل صفية صنعت ٣٥٦٨
ما رأيت؟ فقالت ما رأيت، فقال: لو كان ذلك ما ٤١٦٩
ما رأيت في الشر كالليلة قط، قال: قربوا ٣٢٧٠
ما رأيت معاوية ولا ابنه قط إلا مطلقي ٤٠٨٢
ما رأيت من ذي لمةٍ أحسن في حلة حمراء من ٤١٨٣
ما رأيت من ناقصات عقل ولا دين أغلب ٤٦٨١
ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي هو ٤٤٧٢
ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحراً ٤٩٨٨
ما ردك؟ فقال إنه ليس لي أو لنبي أن يدخل ٣٧٥٥
ما ردك؟ قال: قال رسول الله يستأذن ٥١٨١
ما رؤي رسول الله ﷺ يأكل متكئاً قط ولا ٣٧٧١
ما زال جبرائل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ٥١٥٢
ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى قلت ٥١٥١
ما زال الشيطان يأكل معه، فلما ذكر اسم الله ٣٧٦٨
ما زلت أجد من الأكلة التي أكلت بخيبر فهذا ٤٥١٢
ما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة ٢٨١٤
ما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد ٣٥٨٢
ما زلت له كاتماً حتى رأيته انتشر يعني حديث ٢٤٢٤
ما سالمناهن منذ حاربناهن، ومن ترك شيئاً ٥٢٤٨
ما سببت بعده حرّاً ولا عبداً ولا بعيراً ولا شاة ٤٠٨٤

ما سبح رسول الله ﷺ سبحة الضحى قط ١٢٩٣
ما سمعت رسول الله يقول في زعموا؟ ٤٩٧٢
ما سمعت رسول الله ينسب أحداً إلا إلى ٤٩٨٧
ما سمعت طلحة بن عبيد الله يُحدث عن ٢٠٤٣
ما سميت ابنتك؟ قال: سميتها برة، فقالت ٤٩٥٣
ما السنة في الرجل يسلم على يدي الرجل ٢٩١٨
ما سُئِلَ يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال ٢٠١٤
ما شأن البهيمة؟ قال: ما أراه قال ذلك إلا أنه ٤٤٦٤
ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من ١٨٠٦
ما شأن هذه؟ قالوا: مجنونة بني فلان زنت فأمر ٤٣٩٩
ما شأنك؟ قال إني مسلمٌ، قال: لو قلتها وأنت ٣٣١٦
ما شأنك؟ قالت حدث أحدثه، قالت ٢٦٧١
ما شأنك قالت شأني أني قد حضتُ وقد حل ١٧٥٨
ما شأنك؟ وقعت على امرأتي في رمضان، قال ٢٣٩٠
ما شأنه؟ قالوا: مات نغره فقال: يا أبا عُمير! ما ٤٩٦٩
ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته ٢٠٧٤
ما شهدت مجمعاً من جرم إلا كنت إمامهم ٥٨٧
ما شيء أجده في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت ٥١١٠
ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال: المِلح. قال ٣٤٧٦
ما شئتم إن شئتم أن أضربهم، فإن خرج ٤٣٨٢
ما صدقوا وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد رمل ١٨٨٥
ما صدقوا وما كذبوا قال صدقوا، قد طاف بين ١٨٨٥
ما صلى رسول الله ﷺ العِشاء قط فدخل ١٣٠٣
ما صليت خلف رجلٍ أوجز صلاة من ٨٥٣
ما صليت وراء أحدٍ بعد رسول الله ﷺ ٨٨٨
ما صنعت بثوبك؟ فقلت أحرقته، قال: أفلا ٤٠٦٨
ما ضرب رسول الله ﷺ خادماً ولا ٤٧٨٦
ما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: صديد أهل ٣٦٨٠
ما ظنكم؟! ٢٤٩٦
ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن ٣٧٦٣

ما عرض لها النبي ﷺ ٤٥٠٩
ما العصبية؟ قال: أن تعين قومك على الظلم ٥١١٩
ما العصران؟ فقال: صلاة قبل طلوع الشمس ٤٢٨
ما العصمة من ذلك؟ قال السّيف، قلت: يا ٤٢٤٤
ما علّمت إذ كان جاهلاً، ولا أطعمت إذ كان ٢٦٢٠
ما علّمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت ٢٨٥١
ما علمته كان تركها ليلةً واحدةً هذه الكلمات ٥١٩
ما على أحدكم إن وجد، أو ما على أحدكم إن ١٠٧٨
ما عليّ فيها؟ فقالا: شاةٌ، فعمدت إلى شاةٍ قد ١٥٨١
ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى ٢١٧٢
ما عندك يا ثمامة فأعاد مثل هذا الكلام ٢٦٧٩
ما عنده من شيء يتصدق به، قالت: فأتي ٢٢١٤
ما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال: قدر ١٦٢٩
ما الغيبة؟ قال ذكرك أخاك بما يكره ٤٨٧٤
ما غيرك وقد كنت حسن الهيئة؟ قلت: ما ٢٤٢٨
ما فتنة الأحلاس؟ قال: هي هربٌ وحربٌ، ثم ٤٢٤٢
ما فسّر الحسن آية قط إلا على الإثبات ٤٦٢٦
ما فعل أضيافكم أفرغتم من قراهم؟ قالوا: لا ٣٢٧٠
ما فعل الذي قبلك؟ قال قلت هو معي لم ٣٠٥٥
ما فعل ما قبلك؟ قلت: قد قضى الله ٣٠٥٥
ما فعل النغير ٤٩٦٩
ما فعلت الريطة، فأخبرته، فقال أفلا كسوته ٤٠٦٦
ما فعلت في الذي أرسلتك فإنه لم يمنعني أن ٩٢٦
ما فعلت القبة؟ قالوا: شكا إلينا صاحبها ٥٢٣٧
ما الفلاح؟ قال: السحور. ثم لم يقم بنا بقية ١٣٧٥
ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل ٢١٣
ما في إداوتك؟ قال نبيذ. قال تمرة طيبة وماء ٨٤
ما قال؟ قال: كلهم من قريش ٤٢٨٠
ما قال؟ قال: من شاء اقتطع ١٧٥٦
ما قال لك رسول الله ﷺ حين دعاك؟ قال ٢٠٣٠

ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ٤٥٢١
ما القُسامة؟ قال الشيء يكون بين الناس ٢٧٨٣
ما قطع من البهيمة وهي حيةٌ فهي ميتة ٢٨٥٨
ما قلتم؟ فقلنا: دعونا له وقلنا: اللهم اغفر له ٢٥٢٤
ما قلتها، ولقد رهبت أن تبكعني بها. فقال له ٩٧٢
ما قوله اكتبوا لأبي شاه؟ قال: هذه الخطبة التي ٢٠١٧
ما كان أحدٌ يشتكي إلى رسول الله ﷺ وجعاً ٣٨٥٨
ما كان الله ليسلطك على ذلك، أو قال على ٤٥٠٨
﴿ما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ ٤٦٨٠
ما كان حاجتك أمس إلى آل محمد؟ ٥٠٦٣
ما كان ذلك؟ قالت: تمراً ٢٧٢٩
ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا ١٣٤١
ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول ٩٤٠
ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه ٣٥٨
﴿ما كان لأهل المدينة﴾ إلى قوله ﴿يعملون﴾ نسختها ٢٥٠٥
ما كان لنبي أن يغل في قطيفة حمراء فقدت ٣٩٧١
ما كان له شيء كنت أنا الذي آلِي ذلك منه ٣٠٥٥
ما كان معه منا أحدٌ ٨٥
ما كان منها في طريق الميناء أو القرية والقرية ١٧١٠
ما كان يبالي من أي أيام الشهر كان يصوم ٢٤٥٣
ما كانت هذه لتقاتل، قال وعلى المقدمة خالد ٢٦٦٩
ما الكبائر؟ قال: هن تسع فذكر معناه ٢٨٧٥
ما كتبنا عن رسول الله ﷺ إلا القرآن وما في ٢٠٣٤
ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على ٥٠٨٨
ما كرهت فدعه ولا تحرمه على أحد ٢٨٠٢
ما كفارة ما صنعت؟ قال: إناء مثل إناء، وطعام ٣٥٦٨
ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ لقول ٢٢٩١
ما كنا ندع الحجامة للصائم، إلا كراهية الجهد ٢٣٧٥
ما كنا نرى بالمزارعة بأساً حتى سمعت رافع ٣٣٨٩
ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن ٣٦٤٨

ما كنت أدري من أقمت عليه حداً إلا ٤٤٨٦
ما كنت أرى أحداً يفعل هذا إلا اليهود، قد ١٨٧٠
ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالغسل ١٦٣
ما كنت تقول في هذا الرجل، فيقول هو عبد ٤٧٥١
ما كنت تقولين لرسول الله ﷺ؟ قالت: كنت ٢١٣٦
ما الكوماء؟ قال: عظيمة السّنام. قال فأبى أن ١٥٧٩
ما لا أعد ولا أحصي ٢٣٦٤
ما اللاعنان يا رسول الله؟ قالت: كنت أقول ٢٥
ما لبثه في الأرض. قال: أربعون يوماً، يوم ٤٣٢١
ما لقيته قط إلا صافحني وبعث إلي ذات يوم ٥٢١٤
ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه؟ قال إنه ٤٠٨٦
ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد ٨١٢
ما لك تنظر إلي فوالله ما كذبت على عثمان ٥٠٨٨
ما لك فإن رسول الله ﷺ قد أمر أصحابه ١٧٩٧
ما لك؟ فقلت حيةٌ ههنا، قال فتريد ماذا؟ ٥٢٥٧
ما لك في كتاب الله شيء وما كان القضاء ٢٨٩٤
ما لك ؟ قال قلت يا رسول الله ما رأيت كاليوم ٢٩٨٦
ما لك لعلك نفست؟ قلت: نعم. قال: فأصلحي ٣١٣
ما لك ورأسي؟ قال: إني سمعت رسول الله ٦٤٧
ما لك ولها، معها حذاؤها وسقاؤها حتى ١٧٠٤
ما لك يا أبا قتادة فاقتصصت عليه القصة فقال ٢٧١٨
ما لكم تنظرون إلي بأعين شزر، قال: فسبحوا ٣١٩
ما لكم وصلاته، كان يصلي وينام قدر ما صلى ٤١٦٦
ما للناس؟ قالوا: أوحي إلى النبي ﷺ ٢٧٣٦
ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن ما هم ٤٦١١
ما لم تنله أخفاف الإبل يعني أن الإبل تأكل ٣٠٦٥
ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأتتِ النبي ٢٢٩٠
ما لهم ولها، فرخص في كلب الصيد وفي ٧٤
ما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن ٤١٦٠
ما لي أراك متجملةً، لعلك ترتجين النكاح ٢٣٠٦

ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل ١٠٠٠
ما لي أراكم عزين ٤٨٢٣
ما لي أراكم قد أعرضتم لألقينها بين أكتافكم ٣٦٣٤
ما لي أرى عليك حلية لأهل النار، فطرحه، فقال: يا ٤٢٢٣
ما لي بشيء من أمره علمٌ، ولكن هذه قريشٌ ٢٦٨١
ما لي رأيتكم أكثرتم من التصفيح؟ من نابه ٩٤٠
ما لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير بيته ١٦٩٩
ما فيه من الأجر ما يسوى هذا، سمعت رسول ٥١٦٨
ما لي لا أرى عليك حذاء؟ قال: كان النبي ٣٤٠٧
ما المخابرة؟ قال: أن تأخذ الأرض بنصف أو ٢٢٥٧
ما مس النبي ﷺ بيده امرأة قط إلا ٢٩٤١
ما المغربون؟ قال الذين يشترك فيهم الجن ٥١٠٧
ما من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ويصلي ٩٠٦
ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي ٢٠٤١
ما من امرىء يخذل امرأ مسلم في مواقع ٤٨٨٤
ما من امرىء يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله ١٤٧٤
ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا ٤٠١٠
ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله ٢٤٣٨
ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم ٥٤٧
ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى ٤٩٠٢
ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا ٣٦٤٣
ما من رجل يعود مريضاً ممسياً إلا خرج معه ٣٠٩٨
ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم ٤٣٣٩
ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق ٤٧٩٩
ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه إلا جعله ١٦٥٨
ما من عبد يذنب ذنباً فيحسن الطهور، ثم ١٥٢١
ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون ٢٤٩٧
ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون ٤٣٣٨
ما من قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله ٤٨٥٥
ما من مسلم يبيت على ذكر طاهراً فيتعار من ٥٠٤٢
ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون ٣١٧٠
ما من المفصل سورةٌ صغيرة ولا كبيرة إلا وقد ٨١٤
ما من ميت يموت فيصلي عليه ثلاثة صفوف ٣١٦٦
ما من يوم يأتي على النبي ﷺ إلا صلى بعد ١٢٧٩
ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم ١٦٩
ما منعك أن تأتيني؟ فقلت قد جئت ٥١٨٠
ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ قال أبو بكر ما ٩٤٠
ما منعك أن تجيبني؟ في المرتين الأوليين أما ٣٣٤١
ما منعك أن تجيبني؟ قال: كنت أصلي، قال ١٤٥٨
ما منعك أن تخبرني؟ فقال سبقني عبد الله ٤٩٨
ما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم؟ ٥٧٧
ما منعكم؟ قالوا: مكانك، قال: فوالله لا أطعمه ٣٢٧٠
ما منعكما أن تصليا معنا؟ قالا: قد صلينا في ٥٧٥
ما نجا أحد من ذلك حتى أنزل الله تعالى فإن ٥١١٠
ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ٣٣٦
ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألا أومأت ٤٣٥٩
ما نسخها شيء ٤٢٧٥
ما نسميها؟ قال: سموها زينب ٤٩٥٣
ما نش؟ قالت: نصف أوقية ٢١٠٥
ما نقصان العقل والدين؟ قال: أما نقصان العقل ٤٦٧٩
ما نلتما من عرض أخيكما آنفاً أشد من أكل ٤٤٢٨
ما هاتان السكتتان؟ قال: إذا دخل في صلاته ٧٨٠
ما هذا بأفقه من بعيره، قال: فكأنما ألقي علي ١٧٩٩
ما هذا الحبل؟ فقيل: يا رسول الله هذه حمنة ١٣١٢
ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ قال فيقول هو ٤٧٥٣
ما هذا الغلام؟ قال غلامي أعطانيه أبي، قال ٣٥٤٣
ما هذا ؟ فانطلقت فأحرقته، فقال النبي ﷺ ٤٠٦٨
ما هذا؟ فقلنا خص لنا وهي فنحن نصلحه ٥٢٣٦
ما هذا؟ قال: رأيت ابن عباس يلبس خاتمه ٤٢٢٩
ما هذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم، ثم راجع ٤٣٥٤

ما هذا؟ قال: هذا الكوثر الذي أعطاك الله عز وجل ٤٧٤٨
ما هذا؟ قالوا لزينب تصلي، فإذا كسلت أو ١٣١٢
ما هذا؟ قالوا: هذا لواء رسول الله ﷺ فأتيته ٣٠٨٩
ما هذا يا عائشة؟ فقلت صنعتهن أتزين لك ١٥٦٥
ما هذا يا عبد الله ؟ فقلت: يا رسول الله شيء ٥٢٣٥
ما هذا يا عمر؟ فقال هذا ماء نتوضأ به. قال ما ٤٢
ما هذان اليومان؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في ١١٣٤
ما هذه السجدة؟ قال سجدت بها خلف أبي ١٤٠٨
ما هذه الصلاة؟ قال صليتها مع رسول الله ١٩٢٩
ما هذه الصلاة يا عقبة؟ فقال شغلنا. قال أما ٤١٨
ما هذه؟ قال: لحقت بالبقر لا ندري لمن هي ١٧٢٠
ما هذه؟ قال له أصحابه: هذه لفلان رجل من ٥٢٣٧
ما هذه؟ قالوا: هذه فلانة لعنت راحلتها فقال ٢٥٦١
ما هن؟ قال الشرك بالله، والسحر، وقتل ٢٨٧٤
ما هن يا ابن جريج؟ قال: رأيتك لا تلمس من ١٧٧٢
ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر ١٥٥٦
ما هو ألا أن سمعت النداء فتوضأت. قال عمر ٣٤٠
ما هو ؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد ٢٠٤٣
ما هو؟ قال كذا وكذا. قال: وما لي أراك شعثاً ٤١٦٠
ما هو؟ قلت: والله ما أتكلم به، قال فقال لي ٥١١٠
ما هو يا رسول الله ؟ قال أؤدي عنك كتابتك ٣٩٣١
ما هؤلاء؟ فقيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن ١٣٧٧
ما هي يا أبا حفص؟ قال إنه قال آنفاً قبل أن ١٦٩
ما الوجوب يا رسول الله؟ قال: الموت. قالت ٣١١١
ما ولدت يا فلان؟ قال: بهمة، قال فاذبح لنا ١٤٢
ما الوهن؟ قال: حب الدنيا وكراهية الموت ٤٢٩٧
ما يأتيك؟ قال: يأتيني صادق وكاذب، فقال ٤٣٢٩
ما يبكيك؟ قالت: ذكرت النار فبكيت، فهل ٤٧٥٥
ما يبكيك؟ قلت: وددت أني لم أكن خرجت ١٧٧٨
ما يبكيك يا عائشة؟ فقلت: حضت، ليتني لم ١٧٨٢

ما يتهم بك يا رسول الله فإني لا أتهم بابني ٤٥١٣
ما يحدث؟ قال: يفسو أو يضرط ٤٧١
ما يحل من امرأتي وهي حائض؟ قال: لك ما ٢١٢
ما يدريك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به ٤٧٥٣
ما يدريك؟ قال: رأيته ينحر نفسه بمشاقص ٣١٨٥
ما يدريني رحمك الله أن الحكيم قد يقول ٤٦١١
ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئاً من ٢١٦٥،٢٥٨
ما يصنع بالطهور وقد صلى ما يريد إلا ١١١
ما يصنع هؤلاء؟ قلت يسبحون قال لو كنت ١٢٢٣
ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة لشعرة ٢١٩٦
ما يقضي عني، فسكت عني رسول الله ﷺ ٣٠٥٦
ما يقعدك؟ قلت: ابن بريدة. قال: هذا السمود ٥٤٣
ما يقول؟ قال: كلهم من قريش ٤٢٧٩
ما يكتبوه؟ قال الخطبة التي سمعها يومئذ منه ٣٦٥٠
ما يكره من البول في الجحر؟ قال: كان يقال ٢٩
ما يكون بعد ذلك؟ قال لو أن رجلاً نتج فرساً ٤٢٤٧
ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله ﷺ ٣٦٥١
ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول ٤٦٥٩
ما يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله ﷺ ١٥٤
ما ينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن ٤٦٧١
ما ينبغي لنبي أن يقول: إني خير من يونس بن ٤٦٧٢
ما يوتر؟ قالت: لم يكن يدع ذلك ١٣٦٢
ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب. قد عذب قوم ٥٠٩٨
الماء ١٦٧٩
الماء طهورٌ لا ينجسه شيءٌ ٦٦
الماء. قال: فحفر بئراً وقال هذه لأم سعد ١٦٨١
الماء. قال: يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل ٣٤٧٦
الماء من الماء ٢١٧
مات إبراهيم ابن النبي ﷺ وهوابن ثمانية ٣١٨٧
مات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري ٤٥١١

مات بشر بن البراء بن معرور، فأرسل إلى ٤٤١٤
مات رجل من خزاعة فأتي النبي ﷺ بماله ٢٩٠٤
مات نغره. فقال: يا أبا عمير ما فعل النغير ٤٩٦٩
ماتت فلانة بعض أزواج النبي ﷺ فخر ١١٩٧
ماذا تحدث عن رسول الله ﷺ في كراء ٣٣٩٤
ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب؟ فقالت ٦٣٩
ماذا عندك يا ثمامة ؟ قال: عندي يا محمد ٢٦٧٩
ماذا قال ربك فيقول الحق، فيقولون: الحق ٤٧٣٨
ماذا؟ قال عقرب. قال: أما إنك لو قلت حين ٣٨٩٨
ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ فقال عاصم لم ٢٢٤٥
ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ في الأضحى ١١٥٤
ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ يوم الجمعة ١١٢٣
ماذا يكون؟ قال: إن كان لله تعالى خليفة في ٤٢٤٤
﴿مالك يوم الدين﴾ ٤٠٠٠
مالوا كما هم ركوع إلى الكعبة ١٠٤٥
مالي؟ قال: لا مال لك، إن كنت صدقت ٤١٦٠
المائد في البحر الذي يصيبه القيء، له أجر ٢٤٩٣
المائدة والأعراف ٨١٢
مائة ٢٨٣٠
مائة حسنة ٥٢٦٤
المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلا أن تكون ٣٤٥٦
المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على ٣٤٥٤
المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من ٢٣٠٤
متى أرمي الجمار؟ قال: إذا رمى إمامك فارم ١٩٧٢
متى توتر؟ قال أوتر من أول الليل، وقال لعمر ١٤٣٤
متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيته ليلة الجمعة ٢٣٣٢
متى؟ قال أبو هريرة عام غزوة نجد قام رسول ١٢٤٠
متى كان يوتر رسول الله ﷺ؟ قالت كل ذلك ١٤٣٥
متى يصلي الصبي؟ فقالت كان رجل منا ٤٩٧
مثل الذي يسترد ما وهب كمثل الكلب يقيء ٣٥٤٠
مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي ٣٩٦٨
مثل الجليس الصالح كمثل صاحب المسك ٤٨٣١
مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ٤٨٢٩
المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس سفك دم ٤٨٦٩
مجالسكم مجالسكم ههنا ثم حمد الله وأثنى عليه ٢١٧٤
مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر رضي الله ٤٣٩٩
محتلماً ١٥٧٨
المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين ١٨٢٦
محمد رسول الله وقال: لا ينقش أحد على ٤٢١٩
المدينة حرام ما بين عائر إلى ثور، فمن أحدث ٢٠٣٤
مُر أختك فلتركب ٣٩١١
مر بابن صائد في نفر من أصحابه ١١٢٣ ٤٣٢٩
مر بالستر فليقطع فليجعل منه ٤٢٤٤ ٤١٥٨
مر بحمزة وقد مثل به، ولم يصل على أحد ٤٠٠٠ ٣١٣٧
مر برأس التمثال الذي في باب البيت يقطع ١٠٤٥ ٤١٥٨
مر برجل يبيع طعاماً فسأله ٤١٦٠ ٣٤٥٢
مر بعمر بن الخطاب وهو يصلي على أحد من ٢٤٩٣ ١٣٢٩
مر بغلام يسلخ شاة، فقال له رسول ٨١٢ ١٨٥
مر بقبر رطب فصفوا عليه ٢٨٣٠ ٣١٩٦
مر بقوم فأتوه فقالوا إنك جئت من عند هذا ٥٢٦٤ ٣٤٢٠
مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته ٣٤٥٦ ١٤٧١
مر به زمن الحديبية فقال ٣٤٥٤ ١٨٥٦
مر به زمن الحديبية فقال ٢٣٠٤ ١٨٥٨
مر به وهو يصلي فدعاه، قال: فصليت ١٩٧٢ ١٤٥٨
مر بي رسول الله ﷺ وأنا أطين حائطاً لي أنا ١٤٣٤ ٥٢٣٥
مر بي رسول الله ﷺ وأنا جالس هكذا وقد ٢٣٣٢ ٤٨٤٨
مر رجل على رسول الله ﷺ في سكة من ١٢٤٠ ٣٣٠
مر رجل على النبي ﷺ وهو يبول فسلم عليه ١٤٣٥ ٦١
مر رسول الله ﷺ ببعير قد لحق ظهره ببطنه ٤٩٧ ٢٥٤٨
مر شاب من قريش بين يدي أبي سعيد ٣٥٤٠ ٧٢٠

مر على حمزة وقد مثل به	٣١٣٦	مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم	٢١٧٩
مر على رجل من الأنصار وهو يعظ	٤٧٩٥	مرها يقول عظها فإن يك فيها خير فستفعل	١٤٢
مُر على رسول الله ﷺ بيهودي محمم مجلود	٤٤٤٨	مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين	٤٩٥
مر على رسول الله ﷺ ونحن نعالج خصّاً لنا	٥٢٣٦	مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا	٤٩٤
مر على علي بن أبي طالب رضي الله عنه	٤٤٠١	مرّوا على رسول الله ﷺ بجنازة فأثنوا عليها	٣٢٣٣
مر على النبي ﷺ رجل عليه ثوبان أحمران	٤٠٦٩	مروا على رسول الله ﷺ بيهودي قد حمم	٤٤٤٧
مر على النبي ﷺ رجل قد خضب بالحناء	٤٢١١	مروه فليتكلم، وليستظل، وليقعد، وليتم	٣٣٠٠
مرّ علي النبي ﷺ وأنا أدعو بإصبعي فقال	١٤٩٩	مروها فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام	٣٢٩٤
مر علينا النبي ﷺ في نسوة فسلم علينا	٥٢٠٤	المزن؟ قالوا والمزن. قال والعنان؟ قالوا والعنان	٤٧٢٣
مر عليه بحمار قد وسم في وجهه	٢٥٦٤	المسألة أن ترفع يديك حذو منكبيك أو نحوهما	١٤٨٩
مر عليه بحسان وهو ينشد في المسجد فلحظ	٥٠١٣	المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن	١٤٣٩
مر النبي ﷺ على قبرين فقال: إنهما يعذبان	٢٠	المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف	٤٠٨٧
مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان	٣٣٠٢	المستبان ما قالا، فعلى البادي منهما ما لم	٤٨٩٤
المرء مع من أحب	٥١٢٧	المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل	٣٠٢
المراء في القرآن كفر	٤٦٠٣	المستشار مؤتمن	٥١٢٨
مراراً	١١٣٣	مستقبل الباب، فقال له النبي ﷺ هكذا	٥١٧٤
المرأة تحرز ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها	٢٩٠٦	مسجد الحرام، ومسجدي هذا، المسجد	٢٠٣٣
المرأة ترى ذلك، أعليها غسل؟ قال: نعم إنما	٢٣٦	مسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما	١٢٣
المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها	١٦٦٤	مسح برأسه ثم غسل رجليه، وقال: رأيت	١٠٩
المرأة يا رسول الله؟ قال: ترخي شبراً قالت أم	٤١١٧	مسح برأسه من فضل ماء كان في يده	١٣٠
مرتين، فقالت عائشة لقد علم ابن عمر أن	١٩٩٢	مسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة	١٣٣
مرتين في يوم قالت: نعم	٣٧١٢	مسح رأسه بماء غير فضل يديه، غسل رجليه	١٢٠
مررت برسول الله ﷺ وهو يصلي فسلمت	٩٢٥	مسح رأسه ثلاثاً ثم غسل رجليه ثلاثاً، ثم قال	١٠٧
مررت بسيل فدخلت فاغتسلت فيه فخرجت	٣٨٨٨	مسح رأسه ثم غسل رجليه إلى الكعبين، ثم	١١٦
مررت بين يدي النبي ﷺ وأنا على حمار	٧٠٥	مسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج	١٣٢
مررت فإذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله	٢٧٠٩	مسح على الخفين، فقلت: يا رسول الله	١٥٦
مرض رجل فصيح عليه فجاء جاره إلى رسول	٣١٨٥	المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم	١٥٧
مرض مرضاً أشفى فيه، فعاده رسول الله ﷺ	٢٨٦٤	مسح على ظهر الخفين	١٦١
مرضت فأتاني النبي ﷺ يعودني هو وأبو بكر	٢٨٨٦	مسح مقدم رأسي. قال تقول: الله أكبر الله	٥٠٠
مرضت مرضاً فأتاني رسول الله ﷺ يعودني	٣٨٧٥	مسح يده على الأرض ثم أتيته بإناء آخر	٤٥

المسطح عود من أعواد الخباء ٤٥٧٢
المسطح عود يرققون به الخبز ٤٥٧٢
المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه، من ٤٨٩٣
المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٢٤٨١
المسلمون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم أدناهم ٢٧٥١
المسلمون شركاء في ثلاث في الماء والكلأ ٣٤٧٧
المسلمون، فقالوا: فمن أنتم؟ قالوا: رسول الله ١٧٣٦
مشطناها ثلاثة قرون ٣١٤٣
مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له إلا ٢٨٧٦
المضرجة التي ليست بمشبعة ولا الموردة ٤٠٦٧
مضمض واستنشق ثلاثاً وذكر الوضوء ثلاثاً ١٠٩
مضمض واستنشق من كف واحدة، يفعل ١١٩
مطرت السماء من تلك الليلة، وكان المسجد ١٣٨٢
مطرنا ذات ليلة فأصبحت الأرض مبتلة ٤٥٨
المطعون شهيد، والغرق شهيد وصاحب ذات ٣١١١
مطل الغني ظلم، وإذا أتبع أحدكم على مليء ٣٣٤٥
مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه ٢٨٣٩
مع من خرجتن وبإذن من خرجتن، فقلنا: يا ٢٧٢٩
مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت فما تغني ٢٨٩٧
معاذ الله إن كانت الريح لتشتد فنبادر المسجد ١١٩٦
معاذ الله وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر ٣١٢٣
المعتدي في الصدقة كمانعها ١٥٨٥
المعلم ويدك، فكل ذكيًّا وغير ذكي ٢٨٥٦
معي من ترون، وأحب الحديث إلي أصدقه ٢٦٩٣
المغافير مقلة، وهي صمغة ٣٧١٤
المغيرات خلق الله. قال: وما لي لا ألعن من ٤١٦٩
مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير ٦١٨،٦١
المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته درهم ٣٩٢٦
مكان عصب إلا مغسولاً. وزاد يعقوب ولا ٢٣٠٢
مكانك، قال: فوالله لا أطعمه الليلة، قال ٣٢٧٠
مكانكما فجاء فقعد بيننا حتى وجدت برد ٥٠٦٢
مكث أبو بكر أياماً ثم استأذن على رسول الله ٤٩٩٩
مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله ﷺ لصلاة ٤٢٠
ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت ٨٤٧
ملأه الله أمناً وإيماناً لم يذكر قصة دعاه الله ٤٧٧٨
الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه ٤٦٩
الملح. قال: يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل ٣٤٧٦
الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج ٤٢٩٥
ملعون من أتى امرأة في دبرها ٢١٦٢
مم ذاك يا رسول الله؟ قال: إن المؤمن إذا وضع ٤٧٥١
مما مست النار ١٩٥
مما مضى ٤٢٥٤،٢١٦٥
ممن أنتن؟ قلن: من أهل الشام، قالت: لعلكن ٤٠١٠
ممن له ذلك؟ قال: ما كنا نسألهم ٣٤٦٦
من آبائهم قلت بلا عمل؟ قال الله أعلم بما ٤٧١٢
من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا ٤٨٨٠
من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه ٣٤٩٢
من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله ٣٤٩٦
من ابتاع محفلةً فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها ٣٤٤٦
من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ٥١٣٩
من أبر؟ قال: أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك ٥١٤٠
من أبلى بلاء فذكره فقد شكره وإن كتمه فقد ٤٨١٤
من أبو ضمضم؟ قال رجل فيمن كان قبلكم ٤٨٨٧
من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوها معه. قال قلت ٤٤٦٤
من أتى كاهناً. قال موسى في حديثه فصدقه ٣٩٠٤
من أتى المسجد لشيء فهو حظه ٤٧٢
من اتخذ غير ذلك فهو غال أو سارق ٢٩٤٥
من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية أو صيد ٢٨٤٤
من أحاط حائطاً على أرض فهي له ٣٠٧٧
من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ ٥٢٢٩

من أحب أن يحلق حبيبه حلقة من نار ٤٢٣٦
من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ٤٦٨٠
من احتجم بسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى ٣٨٦١
من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو ردّ ٤٦٠٦
من أحس الفتى الدوسي ثلاث مرات، فقال ٢١٧٤
من أحيى أرضاً ميتة فهي له. . . أن رجلين اختصما ٣٠٧٤
من أحيى أرضاً ميتة فهي له وليس لعرق ظالم ٣٠٧٣
من أحييته منّا فأحيه على الإيمان، ومن توفيته ٣٢٠١
من أخذ أرضاً بجزيتها فقد استقال هجرته ٣٠٨٢
من أدخل فرساً بين فرسين يعني وهو لا يؤمن ٢٥٧٩
من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة ١١٢١
من أدرك العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس ٤١٢
من أدرك معنا هذه الصلاة، وأتى عرفات قبل ١٩٥٠
من أدركه رمضان في السفر ٢٤١١
من ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه ٥١١٥
من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه ٥١١٣
من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلاً بالسوق ٢٧٦٢
من أراد الحج فليتعجل ١٧٣٢
من أريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد ٤٧٧١
من أسبل إزاره في صلاته خيلاء فليس من ٦٣٧
من استطاع منكم أن لا يحول بينه وبين قبلته ٦٩٩
من استطاع منكم أن يكون مثل صاحب فرق ٣٣٨٧
من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سأل بالله ١٦٧٢
من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سألكم بوجه ٥١٠٨
من استعاذكم بالله فأعيذوه، ومن سألكم ٥١٠٩
من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ ٢٩٤٣
من استعملناه على عمل فليأت بقليله وكثيره ٣٥٨١
من استغنى عن أرضه فليمنحها أخاه أو ليدع ٣٣٩٨
من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ١٤٥١
من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم ٣٤٦٣
من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره ٣٤٦٨
من اشترى شاة مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام ٣٤٤٤
من اشترى غنماً مصراةً احتلبها، فإن رضيها ٣٤٤٥
من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل ٣٨٩٢
من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ ١٧١٠
من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ ٤٣٩٠
من أصابته فاقة. فأنزلها بالناس لم تسد ١٦٤٥
من أصحاب هذه القبور؟ قالوا: يا رسول الله ٤٧٥١
من أصيب بقتل أو خبل فإنه ٤٤٩٦
من اضطجع مضجعاً لم يذكر الله فيه إلا كان ٥٠٥٩
من اطلع في دار قوم بغير إذنهم ففقأوا عينه ٥١٧٢
من أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب ٣٥٩٨
من أعتق جاريته وتزوجها كان له أجران ٢٠٥٣
من أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار ٣٩٦٦
من أعتق عبداً عتق منه ما بقي في ماله ٣٩٤٦
من أعتق عبداً وله مال فمال العبد له إلا أن ٣٩٦٢
من أعتق شركاً له في مملوك أقيم عليه قيمة ٣٩٤٠
من أعتق شركاً له في مملوك فعليه عتقه كله إن ٣٩٤٣
من أعتق شقصاً له أو شقيصاً له في مملوك ٣٩٣٨
من أعتق شقيصاً في مملوكه فعليه أن يعتقه ٣٩٣٧
من أعتق مملوكاً بينه وبين آخر فعليه خلاصه ٣٩٣٥
من أعتق نصيباً له في مملوك عتق من ماله إن ٣٩٣٦
من أعطى عطاء فوجد فليجز به، فإن لم يجد ٤٨١٣
من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويقاً ٢١١٠
من أعمر شيئاً فهو لمعمره محياه وممماته، ولا ٣٥٥٩
من أعمر عمرى فهي له ولعقبه، يرثها من ٣٥٥١
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح ٣٥١
من اغتسل يوم الجمعة ولبس من أحسن ثيابه ٣٤٣
من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته ٣٤٧
من أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه ٣٦٥٧

من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة ٢٣٩٦
من أقال مسلماً أقاله الله عثرته ٣٤٦٠
من أقام سبع عشرة قصر ومن أقام أكثر أتم ١٢٣٠
من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من ٣٩٠٥
من أكبرهم؟ قلت شريح، قال: فأنت أبو شريح ٤٩٥٥
من اكتحل فليوتر، من فعل فقد أحسن ومن ٣٥
من أكفه بعث كذا، ومن أكفه بعث كذا، ألا ٢٥٢٥
من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه ٤٨٨١
من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو ليعتزل ٣٨٢٢
من أكل طعاماً ثم قال الحمد لله الذي ٤٠٢٣
من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن المساجد ٣٨٢٥
من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا حتى ٣٨٢٦
من أكلهما فلا يقربن مسجدنا، وقال: إن كنتم ٣٨٢٧
من أمَّ الناس فأصاب الوقت فله ولهم، ومن ٥٨٠
من أمير مكة؟ فقال لا أدري، ثم لقيني بعد ٢٣٣٨
من أنا ؟ فأشارت إلى النبي ﷺ وإلى السماء ٣٢٨٤
من أنا؟ قالت: أنت رسول الله ﷺ قال ٣٢٨٢
من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: أعتقها ٩٣٠
من أنت؟ فقال: أنا الدجال، خرج نبي الأميين ٤٣٢٥
من أنت؟ قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام ٢٤٢٨
من أنت؟ قال: أنا موسى. قال: أنت نبي بني ٤٧٠٢
من أنت؟ قلت: رجل من العرب بلغني أنك ١٢٤٩
من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الحرام غفر ١٧٤١
من أهل ذي المروة؟ فقالوا: بنو رفاعة من جهينة ٣٠٦٨
من أهل رفقتك ١٧٦٣
من أهل الشام، قالت: لعلكن من الكورة التي ٤٠١٠
من أي شهر كان يصوم ؟ قالت: ما كان يبالي ٢٤٥٣
من أي شيء أتخذه؟ قال: اتخذه من ورق ٤٢٢٣
من أي شيء ضحكت؟ قال: إن ربك ٢٦٠٢
من أي شيء ضحكت؟ قال: رأيت ٢٦٠٢
من أي المال ؟ قال: قد آتاني الله من الإبل ٤٠٦٣
من أين أصبت هذا الذهب؟ قال: من معدن ٣٣٢٨
من أين علمتم أنها رقية، أحسنتم، اقتسموا ٣٩٠٠
من أين علمتم أنها رقية. أحسنتم واضربوا ٣٤١٨
من أين. قال أرضعتك امرأة أخي. قالت: إنما ٢٠٥٧
من بات على ظهر بيت ليس عليه حجار فقد ٥٠٤١
من باع بيعتين في بيعة فله أوكسهما أو الربا ٣٤٦١
من باع الخمر فليشقّص الخنازير ٣٤٨٩
من باع عبداً وله مال فماله للبائع، إلا أن ٣٤٣٣
من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن ٣٤٣٥
من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه ٤٢٤٨
من بدل دينه فاقتلوه، فبلغ ذلك عليّاً فقال ويح ٤٣٥١
من بلغ بسهم في سبيل الله فله درجة ٣٩٦٥
من بيّنتك؟ قلت: سمرة رجل من بني العنبر ٣٦١٢
من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط. من ٣١٦٨
من ترك ثلاث جمع تهاوناً بها طبع الله على ١٠٥٢
من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار ١٠٥٣
من ترك دابة بمهلك فأحياها رجل فهي لمن ٣٥٢٥
من ترك كلاًّ فإليَّ وربما قال: إلى الله وإلى رسوله ٢٨٩٩
من ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه قال ٤٧٧٨
من ترك مالاً فلورثته ومن ترك كلاًّ فإلينا ٢٩٥٥
من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسلها ٢٤٩
من التسعة؟ قال رسول الله ﷺ وأبو بكر ٤٦٤٨
من تسمّى باسمي فلا يكنتي بكنيتي، ومن ٤٩٦٦
من تشبه بقوم فهو منهم ٤٠٣١
من تصبح سبع تمرات عجوة لم يضره ذلك ٣٨٧٦
من تعار من الليل فقال حين يستيقظ لا إله إلا الله ٥٠٦٠
من تعلم صرف الكلام ليسبي به قلوب ٥٠٠٦
من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا ٣٦٦٤
من تفل تجاه القبلة جاء يوم القيامة تفله بين ٣٨٢٤

من تكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً ١٦٤٣
من توضأ دون هذا كفاه، ولم يذكر أمر الصلاة ١٠٧
من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات ٦٢
من توضأ فأحسن الوضوء وعاد أخاه المسلم ٣٠٩٧
من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد ٥٦٤
من توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس ١٠٥٠
من توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا ٩٠٥
من توَضأ مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين ١٠٦
من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فهو ٣٥٤
من تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله ٥١١٤
من جاهد المشركين بماله ونفسه، قيل: فأي ١٤٤٩
من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله ٢٧٨٧
من الجبن والبخل وسوء العمر وفتنة الصدر ١٥٣٩
من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه ٤٠٨٥
من جعل قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير ٣٥٧٢
من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة ١٠٤٦
من جمر جهنم. فقالوا: يا رسول الله وما يغنيه ١٦٢٩
من الجنابة، ويوم الجمعة، ومن الحجامة ٣١٦٠
من الجنابة ويوم الجمعة، ومن الحجامة ومن ٣٤٨
من جهّز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن ٢٥٠٩
من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع ١٢٦٩
من حافظ على الصلوات الخمس على ٤٢٩
من حالت شفاعته دون حد من حدود الله ٣٥٩٧
من حدثك؟ قال الثقة من شهده عبد الله بن ٣١٩٦
من حرّق هذه؟ قلنا: نحن، قال: إنه لا ٢٦٧٥، ٥٢٦٨
من حسا سمًّا فسمه في يده يتحساه في نار ٣٨٧٠
من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف ٤٣٢٣
من حقها حلبها يوم وردها ١٦٥٩
من حلف بالأمانة فليس منا ٣٢٥٣
من حلف بغير الله فقد أشرك ٣٢٥١
من حلف بملة غير ملة الإسلام كاذباً فهو كما ٣٢٥٦
من حلف على معصية فلا يمين له، ومن ٢١٩١
من حلف على يمين فقال إن شاء الله فقد ٣٢٦٠
من حلف على يمين مصبورة كاذباً فليتبوأ ٣٢٤٢
من حلف على يمين هو فيها فاجر ليقتطع بها ٣٢٤٣
من حلف فاستثنى فإن شاء رجع وإن شاء ترك ٣٢٦١
من حلف فقال إني بريء من الإسلام فإن ٣٢٥٧
من حلف وقال في حلفه واللات فليقل لا إله إلا الله ٣٢٤٧
من حمى مؤمناً من منافق أراه قال بعث الله ٤٨٨٣
من حيث أنشأ، قال وكذلك حتى أهل مكة ١٧٣٨
من خبب زوجة امرىء أو مملوكه فليس منا ٥١٧٠
من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها ٣١٦٩
من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة ٥٥٨
من خصى عبده خصيناه ٤٥١٦
من دخل داراً فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو ٣٠٢٤
من دخل مسجداً فبزق فيه أو تنخم فليحفر ٤٧٧
من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل ٤٦٠٩
من دعاكم فأجيبوه، ثم اتفقوا، ومن أتى ٥١٠٩
من دعي فلم يجب فقد عصى الله ٣٧٤١
من دعي فليجب، فإن شاء طعم، وإن ٣٧٤٠
من دل على خير فله مثل أجر فاعله ٥١٢٩
من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء ٢٣٨٠
من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو ٥٠٢٣
من رأى عورة فسترها كان كمن أحيى موؤدة ٤٨٩١
من رأى منكم رؤيا؟ فقال رجل أنا رأيت كأن ٤٦٣٤
من ربك؟ فيقول هاه هاه لا أدري، فيقولان له ٤٧٥٣
من ربك وما دينك ومن نبيك ٤٧٥٣
من رجل يكلؤنا، فانتدب رجل من المهاجرين ١٩٨
من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من ٣٤٠٣
من زعم أن عليّاً رضي الله عنه كان أحق ٤٦٣٠

من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل ١٥٢٠
من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف، فقلت ١٦٢٨
من سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة خموش ١٦٢٦
من سره أن يبسط عليه في رزقه وينسأ في ١٦٩٣
من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو ١١١
من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى ٩٨٢
من سكن الباديه جفا ومن اتبع الصيد غفل ٢٨٥٩
من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به ٣٦٤١
من سمع بالدجال فليأ عنه، فوالله إن الرجل ٤٣١٩
من سمع رجلاً ينشد ضالةً في المسجد فليقل ٤٧٣
من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر ٥٥١
من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه ٤١٣٨
من السنة أن يخفى التشهد ٩٨٦
من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى ٩٥٩
من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من ٣٦٥٨
من شاء اقتطع ١٧٦٥
من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة إلا ١٧٨٢
من شاء أن يصلي فليصل ١٠٧٠
من شاء أن يهل بحج فليهل، ومن شاء أن ١٧٧٨
من شاء لاعنته لأنزلت سورة النساء القصرى ٢٣٠٧
من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء ٤٨٧٢
من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه ٤٤٨٥
من شفع لأخيه شفاعةً فأهدى له هدية عليها ٣٥٤١
من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعدما ١٠٣٣
من شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان ٢٣١٦
من شهدها فكرهها كان كمن غاب عنها ٤٣٤٦
من صاحب الأرز يا رسول الله فذكر حديث ٣٣٧٨
من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما ١٣٧٢
من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال ٢٤٣٣
من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم ﷺ ٢٣٣٤
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي ٨٢١
من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب ٢٨٠٠
من صلى العشاء جماعة كان كقيام نصف ٥٥٥
من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له ٣١٩١
من صلى علي واحدة فصلى الله عليه عشراً ١٥٣٠
من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً بني ١٢٥٠
من صليت عليه فعليه صلاتي، ومن لعنت فعليه ٥٠٨٧
من صنع أمراً على غير أمرنا فهو رد ٤٦٠٦
من صور صورة عذبه الله بها يوم القيامة حتى ٥٠٢٤
من ضار أضر الله به، ومن شاق شاق الله ٣٦٣٥
من ضعف ٣٩٧٩
من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب ٣٥٧٥
من طلب القضاء واستعان عليه وكل إليه ٣٥٧٨
من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه فوثب ٣٠٠٢
من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده ٣١٠٦
من العاشر؟ فتلكأ هنيةً ثم قال: أنا ٤٦٤٨
من عال ثلاث بنات فأدّبهن وزوجهن وأحسن ٥١٤٧
من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن ٩٨٣
من عرض عليه طيب فلا يرده فإنه طيب الريح ٤١٧٢
من عشر قرب قربة وقال: واديين لهم ١٦٠٢
من عقد الجزية في عنقه فقد برىء مما عليه ٣٠٨١
من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن ١٥٤٨
من عمل منكم لنا على عمل فكتمنا منه ٣٥٨١
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ٣٦٦٩
من عنده من هذين علم، ومن رآهما فليجيء ٥٩١
من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل وساق ٣٤٦
من غسل الميت فليغتسل، ومن حمله ٣١٦١
من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكّر وابتكر ٣٤٥
من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض الله ٢٦٥٩
من فاته الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم ١٠٥٤

من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة ٤٧٥٨
من فجع هذه بولدها، ردوا ولدها إليها ٢٦٧٥، ٥٢٦٨
من فعل بك هذا؟ فلان أفلان حتى سمي ٤٥٣٥
من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا ٢٧٣٧
من في الجنة؟ قال النبي في الجنة، والشهيد ٢٥٢١
من قاتل حتى تكون كلمة الله هي أعلى في ٢٥١٧
من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت ٢٥٤١
من قال إذا أصبح: لا إله إلا الله وحده، لا ٥٠٧٧
من قال إذا أصبح وإذا أمسى: حسبي الله لا ٥٠٨١
من قال إذا أصبح وإذا أمسى: رضينا بالله ربّاً ٥٠٧٢
من قال: أستغفر الله الذي لا إله هو الحي ١٥١٧
من قال: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه ٥٠٨٨
من قال حين يسمع المؤذن: وأنا أشهد أن لا ٥٢٥
من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه ٥٢٩
من قال حين يصبح: اللهم إني أصبحت ٥٠٧٨
من قال حين يصبح: اللهم ما أصبح بي من ٥٠٧٣
من قال حين يصبح: اللهم ما حلفت من حلف ٥٠٨٧
من قال حين يصبح أو حين يمسي: اللهم ٥٠٧٠
من قال حين يصبح أو يمسي: اللهم إني ٥٠٦٩
من قال حين يصبح: سبحان الله العظيم ٥٠٩١
من قال حين يصبح: فسبحان الله حين تمسون ٥٠٧٦
من قال: رضيت بالله ربّاً وبالإسلام ديناً ١٥٢٩
من قال في كتاب الله برأيه فأصاب فقد أخطأ ٣٦٥٢
من قال: هلك الناس فهو أهلكهم ٤٩٨٣
من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ١٣٩٨
من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم ١٣٧١
من القائل الكلمة؟ قال: فسكت الشاب، ثم ٧٧٤
من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون ٤٧٧٢
من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه ٤٥١٥
من قتل في عميا أو رمياً تكون بينهم بحجر أو ٤٥٩٥
من قتل في عميا في رمي يكون بينهم بحجارة ٤٥٣٩
من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه ٢٧١٨
من قتل كافراً فله سلبه. فقتل أبو طلحة يومئذٍ ٢٧١٩
من قتل له قتيل فهو بخير النظرين إما أن يودي ٤٥٠٥
من قتل معاهداً في غير كنهه حرم الله عليه ٢٧٦٠
من قتل وزغة في أول ضربة فله كذا كذا ٥٢٦٣
من قتلك؟ فلان قتلك؟ قالت: لا برأسها. قال ٤٥٢٩
من قذف مملوكه وهو بريء مما قال جلد له يوم ٥١٦٥
من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة ١٣٧٩
من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجاً ١٤٥٣
من قرأ منكم بالتين والزيتون فانتهى إلى آخرها ٨٨٧
من القرى والريف فما ترون في حد الخمر؟ ٤٤٧٩
من قطع سدرة صوب الله رأسه في النار ٥٢٣٩
من قطع منه شيئاً فلمن أخذه سلبه ٢٠٣٨
من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة ١٢٨٧
من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه ٤٨٥٦
من؟ قلت عمرو بن أمية الضمري. قال: إذا ٤٨٦١
من قلة نحن يومئذٍ؟ قال: بل أنتم يومئذ كثير ٤٢٩٧
من القوم؟ فقالوا: المسلمين، فقالوا: فمن أنتم؟ ١٧٣٦
من القوم؟ فقلنا: بنو ليث أتيناك نسألك عن ٤٢٤٦
من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة ٣١١٦
من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر ١٣٨٢
من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقدة ولا ٢٧٥٩
من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة فإن لم ٢٩٤٥
من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ٢٧٩١
من كان له شعر فليكرمه ٤١٦٣
من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم ٤٨٧٣
من كان مصلّياً بعد الجمعة فليصل أربعاً وتم ١١٣١
من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم ١٧٨١
من كان منكم أهدى فإنه لا يحل له من شيء ١٨٠٥

من كان منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ ٨٥
من كان منكم يركع ركعتي الفجر فليركعهما ٤٣٨
من كان منكنّ تؤمن بالله واليوم الآخر فلا ٨٥١
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب ٢١٥٩
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب ٢٧٠٨
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٣٧٤٨
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٥١٥٤
من كانت له إبل فليلحق بإبله ومن كانت له ٤٢٥٦
من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ٣٣٩٥
من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء ٢١٣٣
من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم ٥١٤٦
من كانت له حمولة تأوي إلى شبع فليصم ٢٤١٠
من كتب لك هذا الكتاب؟ قال رسول الله ٢٩٩٩
من كذب عليّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النار ٣٦٥١
من كرسف قال فذكر لعائشة قولهم في ثوبين ٣١٥٢
من كره فقد برىء، ومن أنكر فقد سلم. قال ٤٧٦١
من كسر أو عرج أو مرض ١٨٦٣
من كظم غيظاً وهو قادر على أن ينفذه دعاه الله ٤٧٧٧
من كل عشر قرب قربة. وقال سفيان بن عبد ١٦٠١
من لا يرحم لا يُرحم ٥٢١٨
من لاءمكم من مملوكيكم فأطعموه مما تأكلون ٥١٦١
من لبس ثوباً فقال: الحمد الله الذي كساني ٤٠٢٣
من لبس ثوب شهرة ألبسه الله يوم القيامة ٤٠٢٩
من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق ١٥١٨
من لزم السلطان افتتن. زاد وما ازداد عبد من ٢٨٦٠
من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه ٥١٦٨
من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله ٤٩٣٨
من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم ٤٩٣٩
من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ٢٧٦٨
من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له ٢٤٥٤

﴿من لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ ٣٥٧٦
من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله ٢٣٦٢
من لم يذر المخابرة فليؤذن بحرب من الله ٣٤٠٦
من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا ٤٩٤٣
من لم يغز أو يجهّز غازياً أو يخلف غازياً في ٢٥٠٣
من لم يفعل ذلك فهي خداج ستل أبو داود ١٢٩٦
من لم يكن له في شيء من ذلك؟ قال ٤٢٥٦
من مات على غير هذا فليس مني ٤٧٠٠
من مات وعليه صيام صام عنه وليه ٣٣٠٣
من مات ولم يغز ولم يحدّث نفسه بغزو مات ٢٥٠٢
من المتكلم بها آنفاً؟ فقال الرجل: أنا يا رسول ٧٧٠
من المتكلم؟ قيل هذا الأعرابي فدعاني رسول ٩٣١
من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش ٣٩٩٩
من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ٥١٣٦
من المسجد. قلت: إني حائض. فقال رسول ٢٦١
من مشى إلى رجل من أمتي ليقتله فليقل ٤٢٦٠
من معدن، قال: لا حاجة لنا فيها، ليس فيها من ٣٣٢٨
من ملك ذا رحم محرم فهو حرّ ٣٩٥١
من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين ١٣١٣
من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا ذكره ١٤٣١
من نام وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء ٣٨٥٢
من نذر أن يطيع الله، فليطعه، ومن نذر أن ٣٢٨١
من نذر نذراً لم يسمه فكفارته كفارة يمين ٣٣٢٤
من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله ٤٣٥
من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها ٤٤٢
من نصر قومه على غير الحق فهو كالبعير الذي ٥١١٧
من نفّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا ٤٩٤٦
من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه ٤٩١٥
من هجر ما حرّم الله عليه، قيل: فأي الجهاد ١٤٤٩
من هذا الذي أومأ إليه الأمير؟ قال: هذا عبد ٢٣٣٨

من هذا الدهقان؟ قالوا: هذا أنس بن مالك ٣١٩٤
من هذا ؟ فتجهمني القوم وقالوا: أما تعرف هذا ٤٢٤٤
من هذا؟ فقالوا المغيرة بن شعبة ٤٦٥٥
من هذا؟ قلت أنا. قال. أنا، أنا، كأنه كرهه ٥١٨٧
من هذا؟ قالوا: فلان ابن فلان، فقال أما هذا ١١٤٠
من هذا؟ قالوا هذا رسول الله ﷺ، قلت ٤٠٨٤
من هم يا رسول الله قد خابوا وخسروا ٤٠٨٧
من هو؟ قال هو سعيد بن زيد ٤٦٤٩
من هؤلاء يا جبريل؟ قال هؤلاء الذين يأكلون ٤٨٧٨
من هي إلاّ أنتِ فضحكت ١٧٩
من هي؟ فقالوا: هذه أمه التي أرضعته ٥١٤٤
من وجد أحداً يصيد فيه فليسلبه ثيابه ولا ٢٠٣٧
من وجد دابة قد عجز عنها أهلها أن يعلفوها ٣٥٢٤
من وجد عين ماله عند رجل فهو أحق ويتبع ٣٥٣١
من وجد لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل ١٧٠٩
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا ٤٤٦٢
من ولاه الله عز وجل شيئاً من أمر المسلمين ٢٩٤٨
من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فلينسك ٢٨٤٢
من ولي الحباب؟ قيل أخوه أبو اليسر بن عمرو ٣٩٥٣
من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين ٣٥٧١
من يأكل من هذا؟ قال فما نلتما من عرض ٤٤٢٨
من يتق الله يجعل له مخرجاً وإنك لم تتق ٢١٩٧
من يحاقني في ولدي فقال النبي ﷺ هذا ٢٢٧٧
من يحرسنا الليل؟ قال أنس بن أبي مرثد ٢٥٠١
من يحرم الرفق يحرم الخير كله ٤٨٠٩
من يدعوني فأستجيب له، من يسألني ١٣١٥، ٤٧٣٣
من يسب هذا الرجل؟ قال يسب علياً. قال: لا ٤٦٥٠
من يشتري هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما ١٦٤١
من يشتريه؟ فاشتراه نعيم بن عبدالله ٣٩٥٧
من يضمن لي منكم أن يصلي لي في مسجد ٤٣٠٨

من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما ٤٩٨١
من يطع الله ورسوله ومن يعصهما فقال قم أو ١٠٩٩
من يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال النخاعة في ٥٢٤٢
من يعصهما فقد غوى، ونسأل الله ربنا أن ١٠٩٨
من يعطيني رمحاً بثوابه؟ قلت: وما ثوابه؟ قال ٢١٠٣
من يعمل سوءاً يجز به قال: أما علمت يا ٣٠٩٣
﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ الآية ٤٢٧٢
﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ الآية ٤٢٧٣
﴿من يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ قال: هي ٤٢٧٦
﴿من يقتل مؤمناً متعمداً﴾ قال: ما نسخها شيء ٤٢٧٥
من يقم الحول يصبها، فقال: رحم الله أبا عبد ١٣٧٨
﴿من يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور﴾ ٢٣١٢
من يكلؤنا؟ فقال بلال أنا. فناموا حتى طلعت ٤٤٧
﴿من يولهم يومئذ دبره﴾ ٢٦٤٨
من يؤمنا؟ قال أكثركم جمعاً للقرآن، أو أخذاً ٥٨٧
منا رجال يخطون؟ قال: كان نبي من الأنبياء ٩٣٠
منا الضارب بيده والضارب بنعله والضارب ١٤٧٧
المناسك كلها غير الطواف في البيت ١٧٤٤
المنان الذي لا يعطي شيئاً إلا منة ٤٠٨٨
منعت العراق قفيزها ودرهمها ومنعت الشام ٣٠٣٥
المنفق على الخيل كالباسط يديه بالصدقة لا ٤٠٨٩
منك ولك عن محمد وأمته بسم الله والله ٢٧٩٥
مه ٢٣٨٥
مه إنه كان يكره التسرع إلى الحكم ٣٥٧٧
مه يا رسول الله! إنه يغضب من هذا الاسم ٤٩٦٢
المهدي من عترتي من ولد فاطمة ٤٢٨٤
المهدي مني، أجلى الجبهة، أقنى الأنف يملأ ٤٢٨٥
مهلاً يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت ٤٤٤٢
مواليك يعطونك ديته؟ قال: لا، قال للرجل ٤٥٠١
موت الفجأة أخذة أسف ٣١١٠

الموت. قالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن ٣١١١
المؤذن يغفر له مدى صوته ويشهد له كل رطب ٥١٥
موضع فسطاط المسلمين في الملاحم أرض ٤٦٤٠
مولى القوم من أنفسهم، وإنا لا تحل لنا ١٦٥٠
المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم ٤٧٩٠
المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن يكف ٤٩١٨
المؤمنون تكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ٤٥٣٠
ميتة ولا تحل لنا، ثم قال بل نحن رسل رسول ٣٨٤٠
مئة ٢٨٣٠
مئة حسنة ٥٢٦٤
الميثرة شي كانت تصنعه النساء لبعولتهن ٤٢٢٥
نأخذك بجريرة حلفائك ثقيف، قال وكان ٣٣٠٨
ناداه يا محمد يا محمد، قال: وكان النبي ﷺ ٣٣١٦
نادى ابن عمر بالصّلاة بضجنان، ثم نادى أن ١٠٦١
نادى بالصّلاة بضجنان في ليلة ذات برد وريح ١٠٦٢
نادى رجل رسول الله ﷺ أنا كنا نعتر عتيرة ٢٨٣٠
نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فخرجت ٢٦٧٦
نادى منادي رسول الله ﷺ بذلك في المدينة ١٠٦٤
النار جبار ٤٥٩٣
الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن تكون فيه ٥٠٩٨
ناس ماتوا في الجاهلية فقال تعوذوا بالله من ٤٧٥١
نأكل مما قتلنا، ولا نأكل مما قتل الله ، فأنزل ٢٨١٩
نام النبي ﷺ فاستيقظ وكانت تغسل ٢٤٩٢
ناولته تمرات فألقاهن في فيه فلاكهن ثم فغر فاه ٤٩٥١
ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك ٢٩٩٩
ناولناها، فجعلاها معهما على بعيرهما ثم ١٥٨١
ناولني صاحبكم، فإذا هو الرجل الذي كان ٣١٦٤
ناوليني الخمرة من المسجد. قلت: إني ٢٦١
نبدأ فننظر إلى دله، فإذا عليه فلنسوة لاطية ٩٤٨
النبي ﷺ في الجنة، وأبو بكر في الجنة ٤٦٤٩
النبي في الجنة، والشهيد في الجنة، والمولود ٢٥٢١
نبيعكها على أن ولاءها لنا، فذكرت عائشة ٢٩١٥
نبيذ. قال ثمرة طيبة وماء طهور ٨٤
نجد في أنفسنا الشيء نعظم أن نتكلم به أو ٥١١١
نحر سبع بدنات بيده قياماً وضحى ٢٧٩٣
نحر عن آل محمد في حجة الوداع، بقرة ١٧٥٠
نحرنا مع رسول الله ﷺ بالحديبية البدنة ٢٨٠٩
نحن أعلم بالأرض منكم فأعطناها على أن ٣٤١٠
نحن أعلم هي بينا ٢٦١٧
نحن أولى بموسى منكم وأمر بصيامه ٢٤٤٤
نحن ذان يا رسول الله، فقال انزلاً فكلا من ٤٤٢٨
نحن، قال: إنه لا ينبغي أن يعذّب بالنار ٢٦٧٥،٥٢٦٨
نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث ٢٩١٠،٢٠١٠
نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة ٢٠١١
نحن نشهد أن رسول الله ﷺ قضاها فينا ٢١١٦
نحن نعطيه من عندنا ١٧٦٩
نحن وقوف مع رسول الله ﷺ بعرفات قال ٢٧٨٨
النخاعة في المسجد تدفنها والشيء تنحيه ٥٢٤٢
النخاعة في المسجد خطيئة ٤٧٦
نختار حتى إنا نبين ضروع الغنم. قال ابن ١٥٨١
نختار سبينا، فقام رسول الله ﷺ فأثنى ٢٦٩٣
النخلة والعنبة ٣٦٧٨
ندب أصحابه فانطلقوا إلى بدر ٢٦٨١
ندخل المدينة فنثبت فيها لنذهب ولا يراها ٢٦٤٧
ندعو به إلى الصلاة، قال أفلا أدلّك على ما ٤٩٩
نذر أن يقوم، ولا يقعد، ولا يستظل، ولا ٣٣٠٠
نذر أن يمشي، فقال: إنّ الله لغني عن تعذيب ٣٣٠١
نذر رجل على عهد النبي ﷺ أن ينحر إبلاً ٣٣١٣
نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني ٣٢٩٦
نذري، قال: إني لم أمسك عنه منذ اليوم إلا ٣١٩٤

نرى أن الإسلام الكلمة والإيمان العمل ٤٦٨٥
نرى أن نجعله كأخفّ الحدود فجلد فيه ثمانين ٤٤٧٩
نزع إحداهما من الأخرى فما بالى ذلك ٧١٧
نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوكٍ عن ٥٢٤٥
نزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه ١٩٩٩
نزل بتبوك وهو حاجّ فإذا هو برجل مقعد فسأله ٧٠٧
نزل بنا أضياف لنا وكان أبو بكر يتحدّث عند ٣٢٧٠
نزل تحريم الخمر يوم بدر ومن يولّهم يومئذٍ دبره ٢٦٤٨
نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة أشياء ٣٦٦٩
نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة، فصليت ٣٩٤
نزل عليّ عبد الله بن حوالة الأزدي فقال لي ٢٥٣٥
نزل في موضع المسجد تحت دومة ٣٠٦٨
نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك فلما ٤٨٩٦
نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة ٥٢٦٥
نزل الوحي على رسول الله ﷺ فقرأ علينا ٤٠٠٨
نزلت ﴿إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا. . .﴾ ٢٦٤٦
نزلت أنا وأهلي بقيع الغرقد قال لي أهلي ١٦٢٧
نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿فيه رجال يحبّون. . .﴾ ٤٤
نزلت هذه الآية ﴿وما كان لنبي أن يغلّ﴾ في ٣٩٧١
نزلنا مع النبي ﷺ خيبر ومعه من معه من ٣٠٥٠
نزّلني زيد بن وهب منزلاً منزلاً حتى مررنا ٤٧٦٨
نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ٢١٦٤
نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر؟ قال: ائتِ ٢١٤٣
نسخت هذه الآية عدتها عند أهلها فتعتدّ ٢٣٠١
نسختها الآية التي تليها ﴿وما كان المؤمنون. . .﴾ ٢٥٠٥
نسختها ﴿والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم. . .﴾ ٢٩٢٢
نسيت أن أسأله كم صلى ٢٠٢٥
نسيت؟ قال بل أنت نسيت. بهذا أمرني ربي ١٥٦
نسيت من الصلاة ركعة، فرجع فدخل المسجد ١٠٢٣
نشدتك بالله الذي أنزل التوراة على موسى ٤٤٤٨

نشهد أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء ٣٦٩٠
نصفاً لنوائبه وحاجته، ونصفاً بين المسلمين ٣٠١٠
نصفه. قال: لا. قلت: فثلثه. قال: نعم. قلت ٣٣٢١
نضّر الله أمرأً سمع منا حديثاً فحفظه حتى ٣٦٦٠
نظر إليه ابن صائد فقال أشهد أنك رسول ٤٣٢٩
نظرت فإذا رسول الله ﷺ ٥٠٤٠
نعم ١٨٥٠، ٢٢٠٠، ٢٨٧٧، ٤٥٣٣، ٤٥٣٤، ٤٥٥٧
نعم أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من ٤٤٢٨
نعم الإدام الخل ٣٨١١
نعم الإدام الخل ٣٨٢٠
نعم إذا لم ير فيه أذى ٣٦٦
نعم إن شئت. وقال سفيان إن أدركها معهم ٤٣٣
نعم أنا أذهب يا رسول الله. قال أنس والله ٤٧٧٣
نعم أنك تشك ولا أشك، إنما نهى رسول الله ٢٨٠٣
نعم إنما النساء شقائق الرجال ٢٣٦
نعم بأبي أنت وأمي، فتناول منها بضعة، فلم ١٩٣
نعم ثلاث مرات، قال: اللهم اشهد ثلاث ٣٣٣٤
نعم، ثم أقبل على علي والعباس رضي الله ٢٩٦٣
نعم، ثم قال إذا تجاحفت قريش على الملك ٢٩٥٩
نعم ديناران، قال: صلوا على صاحبكم، فقال ٣٣٤٣
نعم سحور المؤمن التمر ٢٣٤٥
نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها، فقال ٢١١١
نعم الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ ٥١٤٢
نعم غزوت معه حنينا فخرج المشركون فحملوا ٣١٩٤
نعم فإذا قال ذلك قال الشيطان حفظ مني ٤٦٦
نعم، فأذن لهم فدخلوا. قال العباس يا أمير ٢٩٦٣
نعم. فأشهد على هذا غيري ٣٥٤٢
نعم. فأصلحي من نفسك، ثم خذي إناءً ٣١٣
نعم. فأعطوه ميراثه ٢٩٠٢
نعم فأمر به أن يرجم. فانطلق به فرجم ولم ٤٤٢١

نعم. فأنزله، وأسلم يعني المسلمين، فأتوا ٣٠٦٧
نعم فتصدقي عنها ٢٨٨١
نعم، فجئت حتى قدمت على رسول الله ٣٠٢٧
نعم، فخطب رسول الله ﷺ فقال: إن هؤلاء ٤٥٣٤
نعم، فدعا بوضوء فأفرغ على يديه فغسل يديه ١١٨
نعم، فدعا رجلاً من علمائهم قال له نشدتك ٤٤٤٨
نعم، فشهد أربع شهادات. قال فأمر به فرجم ٤٤٢٥
نعم، فصلى أبو بكر، فجاء رسول الله ﷺ ٩٤٠
نعم فصلى تلك الركعة ثم سلم ثم سجد ١٠١٨
نعم. ففيم تلومني في شيء سبق من الله ٤٧٠٢
نعم. ففيهما فجاهد ٢٥٢٩
نعم. فقال: إن رسول الله ﷺ قال: إنها ليست ٧٥
نعم، فقال: إني خاطب على الناس ومخبرهم ٤٥٣٤
نعم، فقال له أبو موسى ألم تسمع قول عمار ٣٢١
نعم. فقال مروان متى؟ قال أبو هريرة عام غزوة ١٢٤٠
نعم، فقال النبي ﷺ: احلق ثم اذبح شاة ١٨٥٦
نعم فلتغتسل إذا وجدت الماء. قالت عائشة ٢٣٧
نعم، فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر ٢٩٦٣
نعم. قال: اجتمعوا على طعامكم واذكروا اسم ٣٧٦٤
نعم، قال: إذاً لا أصلي عليه ٣١٨٥
نعم، قال: اذهب به، فلما ولى قال: أتعفو؟ قال ٤٤٩٩
نعم. قال: اذهب فإن الله قد عفا عنك ٤٣٨١
نعم، قال: أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه قال ٤٣٢٥
نعم، قال: أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب ٤٧٠٢
نعم. قال أما والله لو لم تكن ربيبتي في ٢٠٥٦
نعم، قال أنت الذي نفخ الله فيك من روحه ٤٧٠٢
نعم. قال: انظر أن تريحني منه فإني لست ٣٠٥٥
نعم. قال: أني سمعت حبي أبا القاسم يقول ٤١٧٤
نعم. قال: أوتحبين ذاك؟ قالت لست بمخليةٍ ٢٠٥٦
نعم. قال: بِكر أم ثيب؟ فقلت: ثيباً قال: أفلا ٢٠٤٨

نعم. قال: ثم يجلس بعد ذلك فيقول: فعلت ٢١٧٤
نعم. قال: حتى غاب ذلك منك في ذلك منها؟ ٤٤٢٨
نعم. قال: ذاك صريح الإيمان ٥١١١
نعم. قال: فاجتنبوه. قال فقلت: فإن الناس غير ٣٦٨٣
نعم. قال: فأمر به أن يرجم، فأخرج به إلى ٤٤١٩
نعم. قال: فأمر به النبي ﷺ فرجم في ٤٤٣٠
نعم. قال: فإن الله خص رسول الله ﷺ ٢٩٦٣
نعم. قال: فإن لي مخرفاً، هل تعلم أن رسول ٢٨٨٢
نعم. قال: فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله ٤١٣١
نعم. قال: فتعلمون أنه نهى أن يقرن بين الحج ١٧٩٤
نعم. قال: فجاؤوا بمعتوه في القيود. قال: فقرأت ٣٩٠١
نعم. قال: فدين الله أحق أن يقضى ٣٣١٠
نعم. قال: فسر على بركة الله ٢٦٧٦
نعم. قال: فعند ذلك أمر برجمه ٤٤٢٧
نعم. قال: ففيما يعمل العاملون؟ قال: كل ميسر ٤٧٠٩
نعم. قال: فكلهم أعطيت مثل ما أعطيت النعمان؟ قال ٣٥٤٢
نعم. قال: فكلهم أعطيت مثل ما أعطيته؟ قال ٣٥٤٥
نعم. قال: فكيف صنع؟ قال صلى العيد ثم ١٠٧٠
نعم. قال: فما أردت إلى ذلك؟ قالت قلت إن ٤٥٠١
نعم. قال: فناولته تمرات فألقاهن في فيه فلاكهن ٤٩٥١
نعم. قال: فوالله لقد رأيت هذا كله في بيتك ٤١٣١
نعم. قال: قد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث ١٥٠٣
نعم. قال: كلام كان بينهما قبل ذلك. قال أبو ٣٢٠٠
نعم. قال: كما يغيب المرود في المكحلة والرشاء ٤٤٢٨
نعم. قال: كيف تجدني؟ قال: أجدك قرناً قال ٤٦٥٦
نعم. قال: لا أجد لك رخصة ٥٥٢
نعم. قال: لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل ٢١٥٦
نعم. قال: ما ألوانها؟ قال: حمر، قال: هل فيها ٢٢٦٠
نعم. قال: ما لك فداك أبي وأمي؟ قلت: هذا ٣٠٢٢
نعم. قال: من أي المال؟ قال: قد أتاني الله ٤٠٦٣

نعم. قال: من بيتك؟ قلت: سمرة رجل من ٣٦١٢
نعم. قال: من يضمن لي منكم أن يصلي لي ٤٣٠٨
نعم. قال النبي ﷺ لعبد يزيد طلقها، ففعل ٢١٩٦
نعم. قال: هل باشرتها؟ قال: نعم. قال ٤٤١٩
نعم. قال: هل صليت معنا حين صلينا؟ قال ٤٣٨١
نعم. قال: وله تطيبت؟ قالت: نعم، قال: إني ٤١٧٤
نعم. قال يوماً؟ قال: يوماً. قال: ويومين؟ قال ٣١٩٤
نعم. قالت: أما إني سمعت رسول الله ﷺ ١٥٨
نعم. قالت: فخرجت حتى إذا كنت في الحجرة أو ٤٠١٠
نعم. قالت: فكيف أقول؟ قال: قولي لبيك اللهم ٢٣٠٠
نعم. قالت: نعم المرء كان عامراً. قال قلت: يا ١٧٧٦
نعم. قالت: وإنها لم تحج أفيجزئُ أو يقضي ١٣٤٢
نعم. قلت: فإني سأمسك سهمي من خيبر ٢٨٧٧
نعم، قلت: فما العصمة من ذلك؟ قال: السيف ٣٣٢١
نعم. قلت: من أي شهر كان يصوم؟ قالت: ما ٤٢٤٤
نعم، قلنا: بم كنتم تعرفون ذلك؟ قال: باضطراب ٢٤٥٣
نعم كل ذلك يقول سمعته أذناي ووعاه قلبي ٨٠١
نعم المرء كان عامراً. قال قلت: يا أم المؤمنين ٤٢٧
نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ٣١٤٢
نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ٣٠٢١
نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهنّ ٣٠٢٢
نعم هذاً يا رسول الله. قال: لا تفعلوا إلا ٣١٦
نعم، هل تدري ما الزنا؟ قال: نعم أتيت منها ٨٢٣
نعم، هل جامعتها؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن ٤٤٢٨
نعم هلكت يا رسول الله. قال: وما أهلكك؟ ٤٤١٩
نعم وازرره ولو بشوكة ٣٣٣
نعم والله إني لأرقي ولكن استضفناكم فأبيتم ٦٣٢
نعم وأنا له شهيد ٣٩٠٠
نعم ، وحسبت أنّه قال إنك آذيت الله ورسوله ٢٥٣٩
٤٨١

نعم ورآه الناس، وصاموا وصام معاوية، قال ٢٣٣٢
نعم، وكان رسول الله ﷺ أخذ عليه، أو ٢٦٩٢
نعم، ولك أجر ١٧٣٦
نعم ولن تجزىء عن أحد بعدك ٢٨٠٠
نعم. ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر ١١٤٦
نعم وما شئت ١٥٨
نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما ١٤٠٢
نعم يا رسول الله. قال: إني أقول ما لي أنازع ٨٢٦
نعم يا رسول الله. قال: فبينا نحن مع رسول ١٤٢
نعم يا رسول الله، قال: فوالذي بعثني بالحق ٣٠٨٩
نعم يا رسول الله قد قلت ذاك قال: قم ونم وصم ٢٤٢٧
نعم يا نبي الله، فرأيت وجه رسول الله ﷺ ٣٠٦٧
نعى للناس النجاشي في اليوم ٣٢٠٤
نفثه الشعر ونفخه الكبر وهمزه الموتة ٧٦٤
نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين ٣٢٥
نفست أسماء بنت عميس بمحمد بن أبي بكر ١٧٤٣
نفضحهم ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام ٤٤٤٦
نفّلني رسول الله ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل ٢٧٢٢
نقش فيه محمد رسول إلله وقال: لا ينقش ٤٢١٩
نقصت الصلاة. فصلى ركعتين ثم سجد ١٠١٤
نقول كما قال، قال: أما والله لولا أن الرسل ٢٧٦١
النقير والمقير ٣٦٩٢
النكاح والطلاق والرجعة ٢١٩٤
نكسر حرّ هذا ببرد هذا، وبرد هذا بحرّ هذا ٣٨٣٦
النملة والنحلة والهدهد والصرد ٥٢٦٧
ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في ٢٨٢٧
نهانا رسول الله ﷺ أن نتمسح بعظم أو بعر ٣٨
نهانا رسول الله ﷺ عن أمر كان يرفق بنا ٣٣٩٧
نهانا رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم ٣٦٩٧
نهانا رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر ٣٧٨٨

نهانا عن النياحة ٣١٢٧
نهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه ٤٢٢٥
نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب وعن ٤٠٥١
نهى أن يبال في الجحر قال قالوا ٢٩
نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه ٣٤٩٥
نهى أن يتعاطى السيف مسلولاً ٢٥٨٨
نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة ٨٢
نهى أن يشرب الرجل قائماً ٣٧١٧
نهى أن يصلي الرجل وهو معتمد على يده ٩٩٢
نهى أن يضحي بعضباء الأذن والقرن ٢٨٠٥
نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض في ٩٩٢
نهى أن يقدّ السبر بين أصبعين ٢٥٨٩
نهى أن يمشي يعني الرجل بين ٥٢٧٣
نهى أن ينتبذ الزبيب والتمر جميعاً ونهى أن ٣٧٠٣
نهى رسول الله ﷺ أن تباع التمرة حتى ٣٣٧٠
نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم ٢٨١٥
نهى رسول الله ﷺ أن تغتسل المرأة بفضل ٨١
نهى رسول الله ﷺ أن تكسر سكة المسلمين ٣٤٤٩
نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول ١٠
نهى رسول الله ﷺ أن نسمي رقيقنا أربعة ٤٩٥٩
نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ٣٤٣٩
نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء أو ٣٧٢٨
نهى رسول الله ﷺ أن يجلس الرجل في الصلاة وهو ٩٩٢
نهى رسول الله ﷺ أن يجمع بين المرأة ٢٠٦٦
نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى ٢٦١٠
نهى رسول الله ﷺ أن يستقاد في المسجد ٤٤٩٠
نهى رسول الله ﷺ أن يضع ٤٨٦٥
نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم ٢٨
نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل الرجل قائماً ٤١٣٥
نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء ٢٦٧٢

نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في ٩٤٧
نهى رسول الله ﷺ عن الإقران إلا أن ٣٨٣٤
نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجَلالة وألبانها ٣٧٨٥
نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب ٣٨٠٣
نهى رسول الله ﷺ عن أمر كان لنا نافعاً ٣٣٩٥
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الرطب بالتمر ٣٣٦٠
نهى رسول الله ﷺ عن بيع العربان ٣٥٠٢
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغنائم حتى ٣٣٦٩
نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته ٢٩١٩
نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين ٣٣٧٩
نهى رسول الله ﷺ عن التحريش بين ٢٥٦٢
نهى رسول الله ﷺ عن الترجل ٤١٥٩
نهى رسول الله ﷺ عن التزعفر للرجال ٤١٧٩
نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب وإن جاء ٣٤٨٢
نهى رسول الله ﷺ عن الجعرور ولون الحبيق ١٦٠٧
نهى رسول الله ﷺ عن الخذف، قال إنه لا ٥٢٧٠
نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة في ٣٧٨٧، ٢٥٥٨
نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث ٣٨٧٤
نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من ثلمة ٣٧٢٢
نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في ٣٧١٩
نهى رسول الله ﷺ عن شريطة الشيطان ٢٨٢٦
نهى رسول الله ﷺ عن صيام يومين يوم ٢٤١٧
نهى رسول الله ﷺ عن عسب الفحل ٣٤٢٩
نهى رسول الله ﷺ عن عشر عن الوشر ٤٠٤٩
نهى رسول الله ﷺ عن القزع، القزع أن ٤١٩٣
نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض فقلت ٣٣٩٣
نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء ٣٤٢٥
نهى رسول الله ﷺ عن كسب الأمة حتى ٣٤٢٧
نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر ٣٦٨٦
نهى رسول الله ﷺ عن لبستين أن يحتبي ٤٠٨٠

نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة ٣٤٠٤
نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة وقال ٣٤٠٠
نهى رسول الله ﷺ عن المخابرة . قلت: وما ٣٤٠٧
نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة وعن المحاقلة ٣٤٠٥
نهى رسول الله ﷺ عن مطعمين عن الجلوس ٣٧٧٤
نهى رسول الله ﷺ عن معاقرة الأعراب ٢٨٢٠
نهى رسول الله ﷺ المسلمين عن ٢٧٧٣، ٤٦٠٠
نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن أكل كل ٣٨٠٥
نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر ٣٨١١
نهى عن اختناث الأسقية ٣٧٢٠
نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخاً ٣٨٢٨
نهى عن أكل كل ذي ناب من السبع ٣٨٠٢
نهى عن أكل لحم الضبّ ٣٧٩٦
نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال ٣٧٩٠
نهى عن البلح والتمر والزبيب والتمر ٣٧٠٥
نهى عن بيع الثمار حتى يبدو ٣٣٦٧
نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلاً ٣٣٦١
نهى عن بيع الثمر بالتمر ورخّص ٣٦٦٣
نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه ٣٣٧٣
نهى عن بيع الحيوان بالحيوان ٣٣٥٦
نهى عن بيع السنين ووضع الجوائح ٣٣٧٤
نهى عن بيع العنب حتى يسود ٣٣٧١
نهى عن بيع الغرر ٣٣٧٦
نهى عن بيع فضل الماء ٣٤٧٨
نهى عن بيع النخل حتى تزهو ٣٣٦٨
نهى عن بيعتين وعن لبستين ٣٣٧٧
نهى عن تلقّي الجلب، فإن تلقاه ٣٤٣٧
نهى عن ثمن الكلب ٣٤٨٣
نهى عن ثمن الكلب والسنور ٣٤٧٩
نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي ٣٤٨١، ٣٤٢٨
نهى عن ثمن الهر ٣٨٠٧
نهى عن ثمن الهرة ٣٤٨٠
نهى عن جلود السباع ٤١٣٢
نهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام ١١١٠
نهى عن الحجامة والمواصلة، ولم يحرمهما ٢٣٧٤
نهى عن الحرير ألا ما كان هكذا وهكذا ٤٠٤٢
نهى عن خليط الزبيب والتمر وعن خليط ٣٧٠٤
نهى عن الخمر والميسر والكوبة ٣٦٨٥
نهى عن دخول الحمامات، ثم رخص ٤٠٠٩
نهى عن ذا، ونهى النبي ﷺ ٤٨٢٧
نهى عن ركوب الجلالة ٢٥٥٧
نهى عن ركوب النمار وعن لبس ٤٢٣٩
نهى عن السدل في الصلاة، وأن يغطي ٦٤٣
نهى عن الشغار. زاد مسدّدٌ في ٢٠٧٤
نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس ١٢٧٤
نهى عن الغلوطات ٣٦٥٦
نهى عن قتل أربع من الدواب ٥٢٦٧
نهى عن قتل الجنان التي تكون ٥٢٥٣
نهى عن لبس القسي وعن لبس ٤٠٤٤
نهى عن لبن الجلالة ٣٧٨٦
نهى عن لقطة الحاج ١٧١٩
نهى عن المثلة ٤٣٦٨
نهى عن المعاومة ٣٣٧٥
نهى عن مياثر الأرجوان ٤٠٥٠
نهى عن هاتين الشجرتين وقال من ٣٨٢٧
نهى عن هذا الاسم، سميت برة فقال ٤٩٥٣
نهى عنها، فذكرته لطاوس فقال ابن عباس ٣٣٨٩
نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول ١٣
نهى النبي ﷺ عن ذلك ٣٩
نهى النبي ﷺ عن الكي فاكتوينا فما أفلحن ٣٨٦٥

نهى النساء في إحرامهن ١٨٢٧
نهيت عن إمساك لحوم الضحايا بعد ثلاث ٢٨١٢
نهيتكم عن ثلاث وأنا آمركم بهن ، نهيتكم ٣٦٩٨
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها ٣٢٣٥
نهينا أن نتبع الجنائز ولم يعزم علينا ٣١٦٧
نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة ٢٦٣
نوّموا ليلةً وقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها ٣٣١٦
نوول يوم العيد قوساً فخطب عليه ١١٤٥
هاء وهاء ولا خلابة ٣٥٠١
هاتان بتا ثابت بن قيس قُتل معك يوم أحد ٢٨٩١
هاتوا ربع العشور من كلّ أربعين درهماً درهم ١٥٧٢
ها هنا أحد من أهل أرضه؟ قالوا: نعم، قال ٢٩٠٢
هاه هاه لا أدري؟ فينادي مناد من السماء أن ٤٧٥٣
هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنية إذ أخر، ٧٠٨
هبطنا مع رسول الله ﷺ من ثنية فالتفت ٤٠٦٦
هدنة على دخن أو جماعة على ٤٢٤٦
هدنة على الدخن ما هي؟ قال: لا ترجع قلوب ٤٢٤٦
هديت لسنّة نبيّك ﷺ ١٧٩٨، ١٧٩٩
هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل ٤٢٤٨
هذا أبو اسرائيل نذر أن يقوم، ولا يقعد، ولا ٣٣٠٠
هذا أبوك، وهذه أمّك، فخذ بيد أيهما شئت ٢٢٧٧
هذا أبيّ، فقال أبيّ يا عمر لا تكن عذاباً على ٥١٨١
هذا الأبيض المتكىء، فقال له الرّجل يا ابن ٤٨٦
هذا أزكى أطيب وأطهر ٢١٩
هذا أعجب الأمرين إليّ ٢٨٧
هذا الأعرابي فدعاني رسول الله ﷺ فقال ٩٣١
هذا أنس بن مالك، فلمّا وضعت الجنازة قام ٣١٩٤
هذا أوّل الغدر واللّه لا أصحبكم إنّ لي بهؤلاء ٢٦٦٠
هذا جور، وقال بعضهم هذا تلجئة فأشهد على ٣٥٤٢
هذا الحقّ وبه تقوم السّماء والأرض قد رضينا ٣٤١٠
هذا حكمك؟ فقال: هذا حكم الله وحكم ٤٣٨٢
هذا خدم النبي ﷺ، فقام إليه فقال حدثني ٥٠٧٢
هذا راكب، هذان راكبان، هؤلاء ثلاثة، حتى ٤٣٧
هذا الرّجل أخذ زربيتي فانصرفت إلى نبيّ الله ٣٦١٢
هذا رسول الله ﷺ، قلت: عليك السّلام يا ٤٠٨٤
هذا رسول الله ﷺ مقبلاً متقنعاً في ساعة ٤٠٨٣
هذا رسول الله ﷺ والناس، قال فما الحيلة؟ ٣٠٢٢
هذا الصلب في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ ٩٠٣
هذا طلحة بن عبيد الله ١٠٢٣
هذا عارض ممطرنا ٥٠٩٨
هذا عبد الله بن عمر، وصدق كان أعلم بالله ٢٣٣٨
هذا عسى أن يكون نزعه عرق ٢٢٦٠
هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد في ٤٧١٦
هذا قاتل ابن قوقل، فقال سعيد بن العاص يا ٢٧٢٤
هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال إنه أراد قتل ٤٢٦٨
هذا قبر أبي رغال، وكان بهذا الحرم يدفع عنه ٢٠٨٨
هذا قد خلفك في أهلك فخذ من حسناته ٢٤٩٦
هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف ونحرت ١٩٣٥
هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ٢١٣٤
هذا كان في ذلك الزّمان، واليوم لا يصلح ٢٧٥٨
هذا كان يهوديّا فأسلم، ثم راجع دينه، دين ٤٣٥٤
هذا الكوثر الذي أعطاك الله عز وجل ٨٧٤٨
هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام النبيّ ﷺ ٢٩٤٦
هذا لله فما لي؟ قال قل اللّهم ٨٣٢
هذا لواء رسول الله ﷺ فأتيته وهو تحت ٣٠٨٩
هذا ما أعطى رسول الله بلال بن الحارث ٣٠٦٣
هذا ما لم يطعما الطعام فإذا طعما غسلا ٣٧٨
هذا ماء تتوضأ به. قال ما أمرت كلما بلت أن ٤٢
هذا مصرع فلان غداً ووضع يده على الأرض ٢٦٨١
هذا من أمرك، قد نلت صهر رسول الله ﷺ ٢٩٨٥

هذا من السنة ٣٢١١
هـذا منـادي رسـول الله ﷺ ٣٦٧٣
هذا مني وحسين من علي، فقال الأسدي ٤١٣١
هذا هو، فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله ١٠٢٣
هذا وجه مبارك، قال ووقت ذات عرق لأهل ١٧٤٢
هذا يقول في الوتر في القنوت ولم يذكر ١٤٢٦
هذا اليوم الذي كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم ٤٣٢١
هـذا يـوم الحـجّ الأكبـر ١٩٤٥
هذا يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن ٢٤٤٣
هذا بيتك كان لك في النار، ولكن الله ٤٧٥١
هــذه إدام هــذه ٣٢٥٨
هـذه أم سعـد ١٦٨١
هـذه أمـه التـي أرضعتـه ٥١٤٤
هذه بتلك السبقة ٢٥٧٨
هــذه بهــذه ٣٨٤
هـذه ثـم ظهـور الحصـر ١٧٢٢
هذه حاجتك، أو قال هذه حاجته. قال ٣٣١٦
هذه حبيبة بنت سهل فذكرت ما شاء الله أن ٢٢٢٧
هذه الحمراء هبر هبر، أما والله لو قرعت ٤٦٤٤
هذه الخطبة التي سمع من رسول الله ﷺ ٢٠١٧
هــذه السنــة ٣١٩٣
هذه شاة الشافع، وقد نهانا رسول الله ﷺ ١٥٨١
هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده ١٧٩٠
هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ١٥٦٧
هذه فلانة لعنت راحلتها فقال النبي ﷺ ٢٥٦١
هذه قبلتنا، ثم صلى إليها، فأقبلت وأنا غلام ٧٠٧
هذه قبور إخواننا ٢٠٤٣
هذه لرسول الله ﷺ خاصة، قرى عرينة فدك ٢٩٦٦
هذه لفلان رجل من الأنصار قال فسكت ٥٢٣٧
هذه لمعة من دم. فقبض رسول الله ﷺ على ٣٨٨

هذه مكان عمرتك. قالت فطاف الذين أهلّوا ١٧٨١
هذه نسخة كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه ١٥٧٠
هذه وهذه سواء. قال: يعني الإبهام والخنصر ٤٥٥٨
هششت فقبلت وأنا صائم، فقلت: يا رسول ٢٣٨٥
هكذا أمرني ربّي عز وجل ١٤٥
هكذا أنزلت . ثمّ قال لي اقرأ، فقرأت، فقال ١٤٧٥
هكذا يجدون حد الزاني؟ قالوا: نعم، فدعا ٤٤٤٨
هكذا تكون الفضائل ٥١٩٦
هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل ٦١٣
هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله ١٨٩٩
هكذا رأينا رسول الله ﷺ يصلي ٨٦٣
هكذا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة ١٩٧٤
هكذا سمعت من رسول الله ﷺ يقول ٤٣١٥
هكذا صلاة أمتي ٦٧٧
هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان ١٩٣١
هكذا عنك أو هكذا فإنما الاستئذان من النظر ٥١٧٤
هكذا فعل رسول الله ﷺ ١١٢٧
هكذا كان رسول الله ﷺ يتطهر ٢٤٦
هكذا كان رسول الله ﷺ يسجد ٨٩٦
هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة ٣١٩٤
هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع ١٢٣٤
هكذا نفعل، فجلس النبي ﷺ وقال اجلسوا ٣١٧٦
هكذا الوضوء، فمن زاد على هذا أو نقص فقد ١٣٥
هل أحسستم فارسكم؟ قالوا: يا رسول الله ٢٥٠١
هل أدركت قصص أبي ريحانة. قلت لا. قال ٤٠٤٩
هل أصبت الذي أصبت إلاّ من الصيام. قال ٢٢١٣
هل أصبتم شيئاً أو أمر لكم بشيء؟ ١٤٢
هل أفضت أبا عبد الله ؟ قال: لا والله يا رسول ١٩٩٩
هل أقمتم بها شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشراً ١٢٣٣
هل إلا هذا. وقال مسدّد في موضع آخر هل ٣٨٩٦

هل أنت آتٍ هذا الرّجل ومرتاد لنا، فإن ٣٠٢٧
هل أنتم ألاّ عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله ٢٩٨٦
هل باشرتها؟ قال: نعم. قال: هل جامعتها؟ ٤٤١٩
هل بعد هذا الشر خير؟ قال: هدنة ٤٢٤٦
هل بقي من برّ أبوي شيء أبرهما به بعد ٥١٤٢
هل بها من الأوثان شيء؟ قال: لا. قال: فأوف ٣٣١٤
هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية؟ قال: لا ٣٣٠٧
هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال النبي ﷺ ٣٦٤٤
هل تجدني في الكتاب؟ قال: نعم. قال: كيف ٤٦٥٦
هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ قالوا: ما نجد ٣٣٦
هل تدرون لم جمعتكم؟ قالوا الله ورسوله أعلم ٤٣٢٦
هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض؟ ٤٧٢٣
هل تدرون ما الكوثر؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. ٤٧٤٧
هل تدرون ما مثل ذلك؟ فقال: الله ورسوله ٢١٧٤
هل تدري أين تغيب هذه؟ قلت: الله ورسوله ٤٠٠٢
هل تدري لم صنع هذا العود؟ فقلت لا والله ٦٦٩
هل تدري ما الزنا؟ قال: نعم أتيت منها حراماً ٤٤٢٨
هل ترك لنا عقيل منزلاً، ثم قال: نحن نازلون ٢٩١٠
هل ترى بي من جنون ٤٧٨١
هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ١١٨
هل تستطيع أن تطعم ستّين مسكيناً؟ قال: لا ٢٣٩٠
هل تسمع النداء؟ قال: نعم. قال: لا أجد لك ٥٥٢
هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في ٤٧٣٠
هل تعلم أحداً. قال يقول الحسن في أمرك ٢٢٠٤
هل تعلمون أنّ رسول الله ﷺ نهى عن كذا ١٧٩٤
هل تعني ابن عمر، إنما مرَّ النبي ﷺ على ٣١٢٩
هل تقرأون إذا جهرت بالقراءة؟ فقال بعضنا ٨٢٤
هل جامعتها؟ قال: نعم. قال: فأمر به أن يرجم ٤٤١٩
هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب؟ ١٢٢٨
هل رؤي فيكم المغربون؟ قلت ٥١٠٧

هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً؟ قال ٢٠٢٢
هل صلّيت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ ١٢٤٠
هل صليت معنا حين صلينا؟ قال: نعم. قال ٤٣٨١
هل صمت من سرر شعبان شيئاً ؟ قال: لا، ٢٣٢٨
هل ضاجعتها؟ قال: نعم. قال: هل باشرتها؟ ٤٤١٩
هل علمت أن رسول الله ﷺ أهدي إليه عضد صيد ١٨٥٠
هل علي غيرها؟ قال: لا إلاّ أن تطوع. فأدبر الرّجل ٣٩١
هل علي غيرهن؟ قال: لا إلا أن تطوع. قال ٣٩١
هل عندك من سلاح؟ قال: عارية أم غصباً؟ ٣٥٦٣
هل عندك من شيء تصدقها إياه، قال ما ٢١١١
هل عندكم طعام؟ فإذا قلنا لا، قال: أني صائم ٢٤٥٥
هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده ٤٥٣٠
هل غنموا يوم الفتح شيئاً ؟ قال: لا ٣٠٢٣
هل فعلت كذا وكذا ٤٧٧٣
هل فيكم أحد أطعم اليوم مسكيناً؟ فقال أبو ١٦٧٠
هل فيها من أورق؟ قال: إنّ فيها لورقاً، قال ٢٢٦٠
هل قرأ فيهما بأمّ القرآن؟ ١٢٥٥
هل قرأ معي أحد منكم آنفاً؟ فقال: نعم يا ٨٢٦
هل قلت غير هذا؟ قلت: لا . قال: خذها ٣٨٩٦
هل قنت النبي ﷺ في صلاة الصبح؟ فقال ١٤٤٤
هل كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب ٣٦٦
هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر ٨٠١
هل كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر والعصر ٨٠١
هل كان رسول الله ﷺ يقرن بين السورتين؟ ١٢٩٢
هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ ٣٣٠٥
هل كان يصيبكم مثل هذا على عهد رسول ١١٩٦
هل كنتم تخمّسون يعني الطعام في عهد رسول ٢٧٠٤
هل لك إلى ما هو خير منه؟ قالت: وما هو يا ٣٩٣١
هل لك بينة؟ قال: لا! ولكن أحلفه والله ما ٣٢٤٤
هل لك بينة؟ قال لا ولكن أحلّفه والله ما ٣٦٢٢

هل لك في أختي؟ قال: فأفعل ماذا. قالت ٢٠٥٦
هل لك في رجل من أصحاب النبي ﷺ؟ ٩٤٨
هل لك في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن ٢٩٦٣
هل لك مال تؤدي ديته؟ قال: لا، قال: أفرأيت ٤٥٠١
هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟ قال ٢٢٦٠
هل لكم بينة على أنكم أسلمتم قبل أن ٣٦١٢
هل له أحد؟ قالوا: لا، إلاّ غلاماً له كان أعتقه ٢٩٠٥
هل لهذا حج؟ قال: نعم ١٧٣٦
هل معك تمر؟ قلت: نعم، قال: فناولته تمرات ٤٩٥١
هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة فقال ٢٨٩٤
هل معك من القرآن شيء؟ قال: نعم سورة كذا ٢١١١
هل منكنّ من تحدّث، فسكتن، فجئت فتاة ٢١٧٤
هل نزلت الليلة؟ قال: لا، إلاّ مصلّياً أو قاضياً ٢٥٠١
هل هو إلا مضغة منه أو بضعة منه ١٨٢
هل هويت إلى الجحر؟ قال: لا، فقال له رسول ٣٠٨٧
هل يسكر؟ قلت: نعم. قال: فاجتنبوه. قال ٣٦٨٣
هلا أذكرتنيها ٩٠٧
هلاّ تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه ٤٤١٩
هلا تركتموه وجئتموني به ليستثبت رسول ٤٤٢٠
هلاّ قلت خذها منّي وأنا الغلام الأنصاري ٥١٢٣
هلا كان هذا قبل أن تأتيني به ٤٣٩٤
هلاّ كنت نحرتها؟ قال: استحييت منك ٣٨١٦
هلا نملة واحدة ٥٢٦٥
هلال خير ورشد، هلال خير ورشد، هلال ٥٠٩٢
هلك الكراع، هلك الشّاء، فادع الله أن يسقينا ١١٧٤
هلكت، قال: ما شأنك؟ قال: وقعت على ٢٣٩٠
هلم إلى الغداء المبارك ٣٣٤٤
هلم أودّعك كما ودّعني رسول الله ﷺ، ٢٦٠٠
هلم شهيداً، فقال خزيمة بن ثابت: أنا أشهد ٣٦٠٧
هم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم ١٨٤٥
هم بنو عبد المطلب ٢٩٨١
هم عندك فسلهم وعنده المهاجرون الأوّلون ٤٤٨٩
هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ٣٥٢٧
هم منهم ٢٦٧٢
هما صدقة رسول الله كانتا لحقوقه التي ٢٩٧٠
هما على ذلك إلى اليوم ٢٩٧٠
هما علي يا رسول الله ، فصلى عليه ٣٣٤٣
هما لله عز وجل ولرسوله ١٥٦٣
هموم لزمتني وديون يا رسول الله، قال: أفلا ١٥٥٥
هن تسع: الشرك بالله وعقوق الوالدين ٢٨٧٥
هن كهيئة الدهر ٢٤٤٩
هن لهم، ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، ممن ١٧٣٨
هنيئاً له الجنّة، فقال رسول الله ﷺ كلاّ ٢٧١١
ههنا أبو طلحة، فدفعه إلى أبي طلحة ١٩٨١
ههنا أحد من بني فلان؟ فقام رجل فقال: أنا ٣٣٤١
ههنا أحد من بني فلان؟ فلم يجبه أحد، ثم ٣٣٤١
هو أخوك يا عبد ٢٢٧٣
هو أكثر من ذلك. قال: فاتخذي ثوباً. فقالت ٢٨٧
هو أولى الناس بمحياه ومماته ٢٩١٨
هو جالس قبل التسليم ١٠٣١
هو الحارث بن حاطب أخو محمد بن حاطب ٢٣٣٨
هو حرّ لوجه الله . قال: أما لو لم تفعل للفعتك ٥١٥٩
هو حسبك من النار ١٥٦٥
هو حينئذ يعرض بأن ينفيه ٢٢٦١
هو الدخ. فقال رسول لله ﷺ: اخسأ فلن ٤٣٢٩
هو ذا فمر فيه ما شئت. فقال رسول الله ﷺ ٤٥٠١
هو ذا يوعك في جانب المسجد، فأقبل ٢١٧٤
هو ذاك ١٠٤٦
هو ذاك، قال: فأعني على نفسك بكثرة ١٣٢٠
هو رجل أصاب ذنباً حسيبه الله ٤٤٣٢

هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه ٣٨٤٠
هو رزق الله، فأكل منه رسول الله ﷺ وأكل ١٧١٤
هو رسول الله ﷺ، فيقولان: وما يدريك؟ ٤٧٥٣
هو سعيد بن زيد ٤٦٤٩
هو صغير، فمسح رأسه ٢٩٤٢
هو ضب فرفع رسول الله ﷺ يده قال فقلت ٣٧٩٤
هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته ٨٣
هو عبد الله ورسوله، فما يسأل عن شيء ٤٧٥١
هو على ما أردت ٢٢٠٨
هو كلام الرجل في بيته، كلا والله وبلى والله ٣٣١٦
هو للآخر مني ومنك ٣٥٦٠
هو لها صدقة ولنا هدية ١٦٥٥
هو المسيح؟ فقال لي ابن أبي سلمة: إن في هذا ٤٣٢٨
هو معي لم يأتنا أحد، فبات رسول الله ﷺ ٣٠٥٥
هو من أمر اليهود. قال فذكر له الناقوس، فقال ٤٩٨
هو من مات ولم يدع ولداً ولا والداً. قال ٢٨٨٩
هؤلاء الذين ذكرتم أن الحمى قد وهنتهم ١٨٨٦
هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في ٤٨٧٨
هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع ٢٩٨٠
هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب ١٣٧٧
هون علينا سفرنا هذا. اللهم اطوِ لنا البعد ٢٥٩٩
هي آخر ساعة من يوم الجمعة. فقلت: كيف ١٠٤٦
هي أرضه ٣٢٤٤
هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ٣٢٤٥
هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق ٣٣٦٢٣
هي جزآؤه، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل ٤٢٧٦
هي سنة نبيك ﷺ ٨٤٥
هي عين بينها وبين المدينة يومان ٣٧٣٥
هي في الكفّار كلّها يعني هذه الآية ٤٤٤٨
هي في كل رمضان ١٣٨٧
هي قيام الساعة ٤٢٤٤
هي لك ولعقبك، فأما إذا قال هي لك ما ٣٥٥٥
هي له حياتها وموتها. قال: كنت تصدعت بها ٣٥٥٧
هي الليلة، ثم رجع، فقال: أو القابلة يريد ليلة ١٣٧٩
هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى ١٠٤٩
هي هرب وحرب، ثم فتنة السراء دخنها من ٤٢٤٢
هي يا عراقي جئتني ببدعة، قال: قلت إنما ٥٢٤١
هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ٢٠٦٨
واثكل أمياه، ما شأنكم تنظرون إليّ قال ٩٣٠
واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في ٣٥٧٣
وأحسب كل شيء مثل الطّعام ٣٤٩٧
واختلفوا عليّ فقال بعضهم ربط إلى شجرة، ٤٤٢٩
وأخذ كرديّا كان لأبي جهم، فقيل يا رسول ٩١٥
وأخرجه فكان بالبيداء يدخل كلّ جمعة ٤١٠٩
وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه ١٢٣
واديسن لهم ١٦٠٢
وإذا أمسى كذلك، لم يواف أحدٌ من الخلائق ٥٠٩١
وإذا رفع رأسه. وأكثر ما كان يقول وبعد ما ٧٢١
وإذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ٤٩٦
وإذا فرّج بين فخذيه غير حامل بطنه على ٧٣٥
وإذا قال: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ ٧٨٠
وإذا قمت أقمت الصلاة فقلها مرتين قد ٥٠١
وإذا ولغ الهر غسل مرة ٧٢
وأرسل إليها رسول الله ﷺ أن لا تسبقيني ٢٢٨٦
وإرشاد السبيل ٤٨١٦
واروا عنا عورة قارنكم، فاشترو لي قميصاً ٥٨٥
وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ قال الرطب ١٦٨٦
وأستغفر الله ٢٣٩١
واستقبل القبلة وحول رداءه ثم صلى ركعتين ١١٦٢
وأشد ذلك كله الثوم أفتحرمه؟ فقال النبي ٣٨٢٣

وأشك في أبوالها فقال أبو ذر فكنت أعزب عن ٣٣٣
وأصبح رسول الله ﷺ ذات يوم فلم يدع لهم ١٤٤٢
الواصلات، وقال عثمان والمتنمصات ثم اتفقا ٤١٦٩
واصنعي ما يصنع المسلمون في حجهم، فلما ١٧٧٨
واعتمروا من الجعرانة ١٨٨٤، ١٨٩٠
وأعظم لي نوراً ١٣٥٣، ١٣٥٤
وأعمقوا ٣٢١٦
واغمزي قرونك عند كل حفنة ٢٥٢
وافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية ١١٨٤
وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل إلى ٤٤٦٨
واكفتوا صبيانكم عند العشاء ٣٧٣٣
والابتهال هكذا ورفع يديه وجعل ظهورها ١٤٩٠
والأذن زناها الاستماع ٢١٥٤
وإلا فقد عتق منه ما عتق ٣٩٤٥
والذكر والأنثى ١٦١٣
والذي اصطفى موسى، فرفع المسلم يده فلطم ٤٦٧١
والذي بعث محمداً بالحق لو صليت هاهنا ٣٢٩٨
والذي بعثك بالحق لا أزيد عليها أبداً ثمّ أدبر ١٣٩٩
والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها اليوم، قال ٤٥٩٥
والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين ما لنا ٢٢١٣
والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا فعلمني ٨٥٦
والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في ٤٣٥٤
والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها ٢٢١٣
والذي بعثك بالحق نبياً إني لصادق وليتزلن ٢٢٥٤
والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت ٤٩٩
والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم ٣٠٨٩
والذي ذكر الله أنه يتلى عليهم في الكتاب ٢٠٦٨
والذي نفس أبي القاسم بيده ٣٢٦٣
والذي نفس محمد بيده إنه لفتح، فقسمت ٢٧٣٦
والذي نفسي بيده إنها لعدل ثلث القرآن ١٤٦١
والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبهاً بصلاة ٨٣٦
والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى ٥١٩٣
والذي نفسي بيده لا تضارّون في رؤيته إلا ٤٧٣٠
والذي نفسي بيده لا يسألوني اليوم خطة ٢٧٦٥
والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه ٤٩٠١
والصلاة الدعاء ٢٤٦٠
والعرب تقول إثم. قلت ومن التسعة؟ قال ٤٦٤٨
والعرق ستون صاعاً ٢٢١٤
والعرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير ٣٠٧٨
والعرق مكتل يسع ثلاثين صاعاً ٢٢١٥
والعنان؟ قالوا والعنان ٤٧٢٣
والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك قد ٣١١١
والله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا ١٣٧٨
والله إني لا أعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم ١٠٨٠
والله أني لأحبك، فقال: أوصيك يا معاذ لا ١٥٢٢
والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك ٣٦٣٧
والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم ٢٣٨٩
والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً ٢٧٦٥
والله إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني ٨٤٢
والله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد ٨٤٣
والله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا ١٨٧٥
والله إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا خرج ٥٢٣٧
والله إني لعلى أرجوحة بين عذقين فجاءتني ٤٩٣٧
والله إني لعندهم إذ أتيت فقيل هؤلاء الأسرى ٢٦٨٠
والله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني ٤٧٧٣
والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال رسول ٣٩١
والله لا أطعمه الليلة، قال: فقالوا ونحن والله ٣٢٧٠
والله لا أقيدكها، قال: ثم دعا ٤٧٧٥
والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر ٢٢٤٥
والله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلاً، والله لا ٥٦٨

والله لا نطعمه حتى يجيء فقالوا: صدق قد ٣٢٧٠
والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله. قال أنس ٤٥٣
والله لا يستعمل أحداً منكم ٢٩٨٥
والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، ١٥٥٦
والله لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال ١٤٤٠
والله لأن يهدي الله بهداك رجلاً واحداً ٣٦٦١
والله لتعطيني يدك. قال فأدخلت يده في كم ٣٨٢٦
والله لقد أخبرت أنك تخطب درة أو ذرة شك ٢٠٥٦
والله لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما ٤٧٧٣
والله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية ٤١٣١
والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه ٢٤١٣
والله لقد صدقت عليها، فقالت: قد كذب ٢٢٥٦
والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني ٣١٩٠
والله لقد سكنت قبل أن أخرج إلى الصلاة ٢٨٠٠
والله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ ٣٣٩٤
والله لكأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن ٢٥٧٣
والله لنزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ ٣١٣
والله لولا أن تحسبوا ما بي جزعاً لزدت ٢٦٦٠
والله لئن دخل رسول الله ﷺ مكة عنوةً ٣٠٢٢
والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، ثم قرأ ٤١٦٩
والله ما أتكلم به، قال فقال لي أشيء من ٥١١٠
والله ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا، والله ٤٢٤١
والله ما أردت إلاّ واحدة؟ فقال ركانة والله ما ٢٢٠٦
والله ما أردت قتله. قال فقال رسول الله ٤٤٩٨
والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد ٤٣٣٠
والله ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي ١٩٨٧
والله ما أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني ٣٣٢٨
والله ما تدري لعلها كانت رخصة من النبي ٢٠٦١
والله ما حلفت بهذا ذاكراً ولا آثراً ٣٢٥٠
والله ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن ٣١٨٩

والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه ٥١٩
والله ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه ٤٥٢١
والله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان ٥٠٨٨
والله ما لها نفقة إلاّ أن تكون حاملاً، فأتت ٢٢٩٠
والله ما لي بشيء من أمره علم، ولكن هذه ٢٦٨١
والله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر ٢٩٣٩
والله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي ١٥٥٦
﴿والليل إذا يغشى﴾، والعصر كذلك والصلوات ٨٠٦
والمرأة هذه امرأة أبي ذر ٣٣١٦
والمزن؟ قالوا: والمزن. قال: والعنان؟ قالوا: والعنان ٤٧٢٣
والمقصرين. قال: اللهم ارحم المحلقين ١٩٧٩
والميثرة شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن ٤٢٢٥
والنقير والمقير ٣٦٩٢
والواصلات، وقال عثمان: والمتنمصات ثم ٤١٦٩
والولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا ٢٢٧٣
والوليمة أوّل يوم حق، والثاني معروف، واليوم ٣٧٤٥
واليدان تزنيان فزناهما البطش، والرجلان ٢١٥٣
وأما أنا فأهل بالحج فإن معي الهدي، ثم انفقوا ١٧٧٨
وأما الجارية فأقضي بها لجعفر تكون مع خالتها ٢٢٧٨
وأما العباس عم رسول الله ﷺ فهي عليّ ١٦٢٣
وأما الغلام ٤٧٠٦
وأما الكافر والمنافق فيقولان له، زاد المنافق ٤٧٥٢
وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى ١٦١٢
وأمر غيري من أزواج النبي ﷺ ببنائه فضرب ٢٤٦٤
وإن أسلم قلت: فإنه قد دخل المدينة. قال وإن ٤٣٢٨
وإن دخل المدينة ٤٣٢٨
وإنّ السماء لمثل الزجاجة فهاجت ريح ثم ١١٧٤
وإن شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رقيقاً لعمله ٢٨٧٩
﴿وإنّ الشياطين ليوحون إلى أوليائهم﴾ يقولون ٢٨١٨
﴿وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم﴾ ٢٢٨٢

وإنّ الكافر فذكر موته. قال: وتعاد روحه في ٤٧٥٣
وإن كان بنصف النهار؟ قال وإن كان بنصف ١٢٠٥
وإن كان قد قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة ٣٥٢٢
وإن كانت طاوعته فهي له ومثلها من ماله ٤٤٦١
وإن كنت تعلمه شرّاً لي مثل الأول فاصرفني ١٥٣٨
وإن لم تشترطي علي ما فارقت رسول الله ٣٩٣٢
وإن مات. قلت: فإنه قد أسلم. قال: وإن أسلم ٤٣٢٨
وإن من الشعر حكماً فهي هذه المواعظ ٥٠١٢
وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك ٥٢٥
وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام فأغتسل ٢٣٨٩
وأنا أنظر إليه ١٨٧٨
وأنا أول المسلمين ٨٦٢
وأنا سمعته ﷺ يقول ذلك ٤٢٧
وأنا على الأرجوحة ومعي صواحباتي ٤٩٣٦
وأنا لا أتهم بنفسي إلا ذلك فهذا أوان قطع ٤٥١٣
وأنا لا أدري ٤٤٠٢
وأنا والله أحدثك يا رسول الله أن هذه جرت ٥٠٦٣
وأنا وأنا ٥٢٦
وأنا يومئذٍ غلام أحمل عظم الجزور إذ أقبلت ٥١٤٤
وأن تقتل. زاد بغرة عبد أو أمة قال فقال عمر ٤٥٧٣
وأنت يومئذٍ غلام ولك قرنان أو قصتان فمسح ٤١٩٧
وأنزل تصديق قول النبي ﷺ ﴿والذين لا..﴾ ٢٣١٠
وانطلقنا على ساحل البحر، فدفع لنا كهيئة ٣٨٤٠
وإنما كرهتم هذا لهذا؟ قال: نعم. فقال له أبو ٣٢١
وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من ٢٤٦٤
وإنه في بحر الشام أو بحر اليمن، لا بل من ٤٣٢٦
وإنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين ٤٧٥٣
وإنها ماتت وعليها صوم شهر ٣٣٠٩
وإنها ماتت وعليها صوم شهر أفيجزىء أو ٢٨٧٧
وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من قوم ٤٣٣٨

وأهلي بالحج، وقال سليمان: واصنعي ما يصنع ١٧٧٨
وأوضعت فسبقته، فلما رأى أن قد فته ٤٨٦١
وأومأ الحسن إلى جيب قميصه. قال: وقال ألا ٤٠٤٨
وأيّ نحو تأخذون؟ قلت: نختار حتى إنا تبين ١٥٨١
الوائدة والموءودة في النار ٤٧١٧
وأيم الله لا أقبل بعد يومي هذا من أحد هدية ٣٥٣٧
وبدأ بهم يحلف منكم ٤٥٢٦
وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل ١٨٠٥
وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين ٧٢١
وبقرن أي النساء هي اليوم؟ قال: قد رأت القتير ٢١٠٣
وبناه على بنائه في عهد رسول الله باللبن ٤٥١
وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس ٣٣٣٠
الوتر حق على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر ١٤٢٢
الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا، الوتر حقّ ١٤١٩
وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من ٤٥٤٢
وتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه ٤٧٥٣
وتعتزل الحيّض مصلى المسلمين. ولم يذكر ١١٣٧
وتغيثوا الملهوف وتهدوا الضال ٤٨١٧
وتكون من أمصار المسلمين. فإذا كان في آخر ٤٣٠٦
وتلك الجارية فأرسلها معهم ٢٤٧٥
وتمضمض واستنثر ثلاثاً ١٢٧
وثلاثة؟ قال: نعم وما شئت ١٥٨
وجبت، ثم مروا بأخرى فأثنوا شرّاً، فقال ٣٢٣٣
وجبت له الجنة شكَّ عبد الله أيتهما قال ١٧٤١
وجد تمرة فقال: لولا أني أخاف ١٦٥٢
وجد عمر بن الخطاب حلة إستبرق تباع ١٠٧٧
وجد القر فقال ألق علي ثوباً يا نافع، فألقيت ١٨٢٨
وجدت خمسة أذرع، فقضى بذلك. قال عبد ٣٦٤٠
وجدت صرةً فيها مائة دينار فأتيت النبي ١٧٠١
وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ووجدت ٢٢١٣

وجدت فاطمة رضي الله عنها قد لبست ثياباً ١٧٩٧
وجدنا في متاعه مصحفاً، فسأل سالماً عنه؟ ٢٧١٣
وجه رسول الله ﷺ نحو وادي القرى وقد ٢٧١١
وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ٧٦٠
وجهوا هذه البيوت عن المسجد، ثم تحمل التي ٢٣٢
وحافظ على الصلوات الخمس. قال قلت إن ٤٢٧
وحشوا برماحهم واستلوا السيوف وشجرهم ٣٣٨١
وحبل الحبلة أن تنتج النّاقة بطنها ثم تحمل التي ٤٧٦٨
وحول رداءه فجعل عطافه الأيمن على عاتقه ١١٦٣
وخرج المسلّم من الهجرة ٤٩١٢
وداه بمائة من إبل الصدقة يعني ١٦٣٨
وداه رسول الله ﷺ من قبله. قال: قال سهل ٤٥٢٠
وددت أنّ عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ٣٨١٨
وددت أني طوّقت ذلك، ثم قال رسول الله ٢٤٢٥
وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه، فقال ٤٦٥٢
وددت أني لم أكن خرجت العام. قال: ارفضي ١٧٧٨
وذكر له رسول الله ﷺ صيام شهر رمضان. ٣٩١
وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس ٤١٥
وذلك في سنة المسلمين ٣٤٧٢
وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب قال ٢٦٨٠
وربما اجتمعا في يوم واحد فقرأ بهما ١١٢٢
وركعتين جالساً بين الأذانين ١٣٦١
وزعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن ١٦٣٨
وزن نواة من ذهب، قال: أولم ولو بشاة ٢١٠٩
الوزن وزن أهل مكة و المكيال مكيال أهل ٣٣٤٠
وزيادة ثلاثة أيام. ويقول إن الحسنة بعشر ٣٤٣
وسار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية التي ٢٧٦٥
وسألته عن الغسل من الجنابة. قال تأخذين ٣١٦
وسأله رجل من مزينة أو جهينة فقال: يا رسول ٤٦٩٦
وسطوا الإمام وسدوا الخلل ٦٨١
الوسق ستون صاعاً مختوماً بالحجاجي ١٥٦٠
وسقفه الساج ٤٥١
وسلاح قريب من خيبر ٤٢٥١، ٤٣٠٠
وسئل عن اللقطة فقال تعرّفها حولاً فإن جاء ١٧٠٧
وسئل عن اللقطة فقال ما كان منها في طريق ١٧١٠
وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد ٨٩٦
وضأت النبي ﷺ في غزوة تبوك فمسح على ١٦٥
وضع عمر يده على رأسه فقال: يا دفراه يا دفراه ٤٦٥٦
وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى ٧٢٧
وضعت للنبي ﷺ غسلاً يغتسل به من ٢٤٥
الوضوء، أيضاً، أو لم تسمعوا رسول الله ﷺ ٣٤٠
الوضوء مما أنضجت النار ١٩٤
وطعمها مر ٤٨٣٠
وعظ الله ذلك ٢٠٩١
وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت ٢٨٧٥
وعلى أهل الطعام شيئاً لا أحفظه ٤٥٤٤
وعليك وعلى أبيك السلام. فقال إن ٢٩٣٤
وعليك وعلى أمك، ثم قال بعد لعلك وجدت ٥٠٣١
وعليكم ٥٢٠٦، ٥٢٠٧
وعليه السلام ورحمة الله ٥٢٣٢
وغابت الشمس؛ فقد أفطر الصائم ٢٣٥١
وفاطمة حينئذٍ تطلب صدقة رسول الله ﷺ ٢٩٦٩
وفد إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه الملح ٣٠٦٤
وفد المقدام بن معد يكرب وعمرو بن الأسود ٤١٣١
وفدت إلى رسول الله ﷺ سابع سبعة أو ١٠٩٦
وفرّق بينهما ٢١٣٢
وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون ٢٣٢٤
وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الأربعين ١٥٧٢
وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين ١٤٢٤
وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم، فإذا ١٥٧٢

وفي النعلين؟ قال: وفي النعلين. قال: قلت وفي ١١٧
وفينا نبي يعلم ما في غد، فقال دعي هذا ٤٩٢٢
وقال لعمر: مررت بك وأنت تصلي رافعاً ١٣٢٩
وقت الأنبياء من قبلك، والوقت ما بين هذين ٣٩٣
وقت رسول الله ﷺ... ولأهل اليمن يلملم ١٧٣٨
وقت رسول الله ﷺ؛ لأهل المدينة ذا ١٧٣٧
وقت رسول الله ﷺ لأهل المشرق العقيق ١٧٤٠
وقت الظهر ما لم تحضر العصر، ووقت العصر ٣٩٦
وقت لأهل العراق ذات عرق ١٧٣٩
وقت لأهل اليمن يلملم ١٧٣٧
وقتلوا بعضهم على بعض. قال: وما أصيب ٤٧٦٨
وقد أراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف ٢٤٦٥
وقد سمعتها من حصين فقال: لا أراه على حال ٥٠٦
وقد سمعنا من يقول هو وجع يأخذ في البطن ٣٩١٥
وقد كان أصابت سهيلاً علة أذهبت بعض ٣٦١٠
وقرأ النبي ﷺ: ﴿يأيها النبي إذا طلقتم النساء﴾ ٢١٨٥
وقرب لرسول الله ﷺ بدنات خمس أو ست ١٧٦٥
وقصت برجل محرم ناقته فقتلته، فأتي به ٣٢٤١
وقضى بها لجعفر لأنّ خالتها عنده ٢٢٧٩
وقضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدع ٤٥٦٤
وقع في سهم دحية جارية جميلة فاشتراها ٢٩٩٧
وقعت جويرية بنت الحارث بن المصطلق في ٣٩٣١
وقعت على امرأتي في رمضان، قال: فهل تجد ٢٣٩٠
وقف ٤٤٢٩
وقف رسول الله ﷺ في حجة الوداع بمنى ٢٠١٤
وقف يوم النحر بين الجمرات ١٩٤٥
وقفت ههنا بعرفة وعرفة كلها موقف، ووقفت ١٩٣٦
وقول الله في الآية الآخرة ﴿وترغبون أن تنكحوهن﴾ ٢٠٦٨
وقول عمر بن الخطاب: لا يجمع بين متفرق ولا ١٥٧١
وكاء السَّه العينان، فمن نام فليتوضأ ٢٠٣
وكان ابن شهاب يقرؤها كذلك. قال أحمد ٤٣٥
وكان أبو بكر وعمر يقومان في الصف المقدم ١٠٠٧
وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم وكان ٣٠٠٠
وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد فهاجر ٣٢٣٠
وكان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ٤٠٢٠
وكان أعاده قبل أن يسلم ثم أسلم ٣٥٦٣
وكان الحارث خليفة عثمان رضي الله عنه ١٨٤٩
وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام ١٦٢٢
وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل لم ٥٠٦
وكان رداء النبي ﷺ خشناً، فالتفت، فقال له الأعرابي ٤٧٧٥
وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها، وجعل ٥٩٢
وكان رسول الله ﷺ يقول آمين ٩٣٦
وكان الزهري ينكر الدباغ، ويقول يستمتع به ٤١٢٢
وكان ستراً موشياً ٤١٥٠
وكان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة وكان ٢٦٨٣
وكان عبد الله إذا وضع عشاؤه أو حضر عشاؤه ٣٧٥٧
وكان عبدالله بن عمر يزيد في تلبيته لبيك ١٨١٢
وكان عبد الله بن عمر يفعله ١٨٧٦
وكان عبد الله يقتل كل حية وجدها فأبصره ٥٢٥٢
وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه ٤٩٨
وكان في البيت قرام ستر فيه تماثيل ٤١٥٨
وكان في البيت كلب فمر برأس التمثال ٤١٥٨
وكان في كتابه الحجارة ٣٣٥١
وكان في الوفد الذين قدموا على رسول الله ١٣٩٣
وكان في وفد عبد القيس قال لما قدمنا المدينة ٢٥٢٥
وكان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور ٤٥٣
وكان قتادة يضعه على الردة التي في زمن أبي ٤٢٤٥
وكان قد أدرك النبي ﷺ وذهبت به أمه ٢٩٤٢
وكان قد استتيب قبل ذلك ٤٣٥٥
وكان قد صلى مع رسول الله ﷺ القبلتين ١٥٨

وكان كعب بن الأشرف يهجو النبي ﷺ ٣٠٠٠
وكان المخدج يسمى نافعاً ذا الثدية، وكان في ٤٧٧٠
وكان معاوية لا يتهم في حديث رسول الله ٤١٢٩
وكان المعيقيب على خاتم النبي ﷺ ٤٢٢٤
وكان مكتوفاً بنسعة، فخرج يجر نسعته ٤٤٩٨
وكان مكحول يقول ليس ذلك لأحد بعد ٢١١٣
وكان منا المتشهّد في قيامه ١٠٣٥
وكان نافع ربما قال فقد عتق منه ٣٩٤١
وكان نافع غلام الحسن بن علي قال جاء أبو ٣١٠٠
وكان النبي ﷺ رحيماً رفيقاً فرجع إليه فقال ٣٣١٦
وكان يحمي لهم واديين. زاد فأدوا إليه ما ١٦٠١
وكان يطوّل في الرّكعة الأولى ما لا يطوّل في ٧٩٩
وكان يعجبه الرّيح الطيّبة ٤٠٧٤
وكان يقرأ الكتب ، وأظن أوّلهما خروجاً ٤٣١٠
وكان يقول في الفجر الصلاة خير من النوم ٥٠٤
وكانت الأوقيّة على عهد رسول الله ﷺ ١٦٢٨
وكانت بنو النضير للنبي ﷺ خالصاً لم ٢٩٧١
وكانت ثيّباً ٢١٢٣
وكانت حاملاً فأنكر حملها فكان ابنها يدعى ٢٢٥٢
وكانت دبّرت غلاماً وجارية، فقاما إليها ٥٩١
وكانت لا تطهر من حيضة إلاّ جعلت في ٣١٣
وكانت ممن بايع رسول الله ﷺ وتنورنا واحداً ١٦٦٧
وكانت تنّور رسول الله ﷺ وتنّورنا واحداً ١١٠٠
وكانت ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب ٣٣١٦
وكانوا نحو بيت المقدس ١٠٤٥
وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت ٤٣٥٤
وكفنوه في ثوبين ٣٢٣٩
وكفيت ووقيت وتتنحى له الشياطين. فيقول ٥٠٩٥
وكل مسكر حرام ٣٦٩٦
وكم نصف يوم؟ قال: خمس مائة سنة ٤٣٥٠

وكنا نتحدّث أنّ مثل جليس الصالح وساق ٤٨٣٠
وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ١٠٤٧، ١٥٣١
وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال ٢٥٠٨
ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن ٢٣٠٦
ولا أعلمه ألاّ قال أقامني عن يمينه على بساطه ٦٠٨
ولا أقول نهاكم ٤٠٤٦
ولا تحقرن شيئاً من المعروف، وأن تكلم أخاك ٤٠٨٤
ولا تحنطــوه ٣٢٣٩
ولا تختضــب ٢٣٠٢
ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم وإياكم وهيشات ٦٧٥
ولا تسألوا الناس شيئاً. قال فلقد كان بعض ١٦٤٢
ولا تعـدوا المنـازل ٢٥٧٠
ولا تفوتيني بنفسك ٢٢٨٧
ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب ٢٣٠٣
ولا تنسوا الفضل بينكم وبيايع المضطرون، وقد ٣٣٨٢
ولا حول ولا قوة إلاّ بالله، لا إله إلا الله لا ١٥٠٧
ولا على المختلس قطع ٤٣٩٣
ولا القوم مقيمون ٤١٧٧
ولا معطي لما منعت ثم اتفقوا ولا ينفع ذا الجد ٨٤٧
ولا نذر إلاّ فيما ابتغي به وجه الله تعالى ذكره ٢١٩٢
ولا وفاء نذر إلا فيما تملك ٢١٩٠
ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم ٩١
ولا يخال ابن عباس إلاّ قد كان يذكر أن رسول ٤٢٢٩
ولا يختلى خلاها ٢٠١٨
ولا يخطــب ١٨٤٢
ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم وقال في السلعة ٣٤٧٥
ولا يعتبر بهذا الناس ٣٢٠
ولا يمشي بين يديها ٣١٧١
ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار من ١٥٧٠
ولا يؤم الرجل الرجل في سلطانه ٥٨٣

الولاء لمن أعطى الثمن وولي النعمة ٢٩١٦
ولحللت مع الذين أحلوا من العمرة. قال ١٧٨٤
ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه فكلوا ٣٥٢٩
ولد الزنا شر الثلاثة ٣٥٦٣
الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا ٢٢٧٣
ولد لي الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم ٣١٢٦
ولذلك خلقهم قال: خلق هؤلاء لهذه وهؤلاء ٤٦١٥
ولشأني في نفسي كان أحقر من أن يتكلم ٤٧٣٦
ولقد كنت أحيض عند رسول الله ﷺ ثلاث ٣٥٧
ولكن قل بسم الله فإنك إذا قلت ذلك ٤٩٨٢
ولكن قولوا اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ٤٤٧٨
ولكن كره أن يتكلوا أو أحب أن لا يتكلوا، ثم ١٣٧٨
ولكن المسكين المتعفّف ١٦٣٢
ولم لا أراها مصيبة وقد وصفه رسول الله ﷺ ٤١٣١
ولم يا رسول الله؟ قال إنّ هذا يوم رخص لكم ١٩٩٩
ولم يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء ١٨٨٦
ولم يبلغني كفارة ٣٢٧١
ولم يخبره ٣٢٦٩
ولم يخدمها ٢٩٨٩
ولم يسجد سجدتي السهو حتى يقنه الله ١٠١٢
ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك ١٠١٣
ولم يعط الأسدي أحداً شيئاً مما أخذ. فبلغ ٤١٣١
ولم يقتلونني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول ٤٥٠٢
ولم يقسم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل من ٢٩٧٨
ولم يقصر ولم يحل من أجل الهدي ١٧٩٢
ولم يقل فقال له قولاً شديداً ٣٩٥٩
ولم يقم عندها ١٩٦٨
ولم يكن في شيء من ذلك هدي ١٧٧٨
ولم يكن لرسول الله غير مؤذن واحد ١٠٩٠
ولني قفاك. قال فأوليه قفاي فأستره به، فأتي ٣٧٦
وله تطيبت؟ قالت: نعم، قال: إني سمعت حبي ٤١٧٤
وليغرفا جميعاً ٨١
وليقل سيدي ومولاي ٤٩٧٦
الوليمة أوّل يوم حقّ، والثاني معروف، واليوم ٣٧٤٥
وما إثابته؟ قال: إن الرجل إذا دخل بيته فأكل ٣٨٥٣
وما أرى هذا إلا قد شقي، سمعت رسول الله ٤٢٦٠
وما أصيب من الناس يومئذٍ إلا رجلان، فقال ٤٧٦٨
وما أهلكك؟ قلت: إني كنت أعزب عن الماء ٣٣٣
وما بلغك عني؟ قال: بلغني عنك أنك وقعت ٤٤٢٥
وما تراهم قد قدموا ١٤٤٢
وما تشقح؟ قال: تحمار وتصفارّ ويؤكل منها ٣٣٧٠
وما نصنع به؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة، قال ٤٩٩
وما الجسّاسة؟ قال: امرأة تجر شعر جلدها ٤٣٢٨
وما الخريف؟ قال العام ٣٠٩٧
وما ذاك؟ قال: سمعتك تقول كذا وكذا ٣٥٨١
وما ذاك؟ قال: صليت خمساً، فسجد سجدتين ١٠١٩
وما ذاك؟ قال: فأخبرته. قال: فغضب رسول الله ٢٧١٩
وما ذاك؟ قال: قال رسول الله ﷺ من كانت ٣٣٩٥
وما ذاك؟ قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله ١٠٢٠
وما ذاك؟ قالوا: يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم ٢٨١٢
وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثته، قالت ٢٦٧١
وما صدقوا وما كذبوا؟ قال: صدقوا، قد رمل ١٨٨٥
وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: صديد أهل ٣٦٨٠
وما العصران؟ فقال: صلاة قبل طلوع الشّمس ٤٢٨
وما الغنى الذي لا ينبغي معه المسألة؟ قال قدر ١٦٢٩
وما الفلاح؟ قال السحور. ثم لم يقم بنا بقية ١٣٧٥
وما القسامة؟ قال الشيء يكون بين الناس ٣٧٨٣
﴿وما كان الله ليضيع إيمانكم﴾ ٤٦٨٠
﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ ٢٥٠٥
وما اللاعنان يا رسول الله؟ قال الذي يتخلى ٢٥

وما لبثه في الأرض. قال: أربعون يوماً، يوم ٤٣٢١
وما لكم وصلاته، كان يصلي وينام قدر ما ١٤٦٦
وما لي أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال إن ٤١٦٠
وما المخابرة؟ قال: أن تأخذ الأرض بنصف ٣٤٠٧
وما المغربون؟ قال: الذين يشترك فيهم الجن ٥١٠٧
وما نش؟ قالت: نصف أوقية ٢١٠٥
وما نقصان العقل والدين؟ قال أما نقصان ٤٦٧٩
وما هو؟ قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ نريد ٢٠٤٣
وما هو يا رسول الله؟ قال: أؤدي عنك كتابتك ٣٩٣١
وما الوجوب يا رسول الله؟ قال الموت. قالت ٣١١١
وما يدريك؟ فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت ٤٧٥٣
وما يدريك؟ قال: رأيته ينحر نفسه بمشاقص ٣١٨٥
ومر بعمر بن الخطاب وهو يصلي رافعاً صوته ١٣٢٩
ومسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما ١٢٣
ومسح برأسه بماء غير فضل يديه، وغسل ١٢٠
ومسح برأسه ثم غسل رجليه، وقال: رأيت ١٠٩
ومسح برأسه وأذنيه مسحة واحدة ١٣٣
ومسح رأسه ثلاثاً ثم غسل رجليه ثلاثاً، ثم ١٠٧
ومم ذاك يا رسول الله؟ قال: إن المؤمن إذا وضع ٤٧٥١
ومن أبو ضمضم؟ قال رجل كان قبلكم ٤٨٨٧
ومن أعان على خصومة بظلم فقد باء بغضب ٣٥٩٨
ومن أقام سبع عشرة قصر ومن أقام أكثر أتم ١٢٣٠
ومن أنت؟ قال أنا الباهلي الذي جئتك عام ٢٤٢٨
ومن أنت؟ قال أنا موسى. قال أنت نبي بني ٤٧٠٢
ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه قال ٤٧٧٨
ومن التسعة؟ قال رسول الله ﷺ وأبو بكر ٤٦٤٨
ومن حقها حلبها يوم وردها ١٦٥٩
ومن حلف على معصية فلا يمين له، ومن ٢١٩١
ومن دعاكم فأجيبوه، ومن أتى إليكم معروفاً ٥١٠٩
ومن صاحب الأرز يا رسول الله؟ ٣٣٨٧
ومن العاشر؟ فتلكأ هنية ثم قال أنا ٤٦٤٨
ومن قلة نحن يومئذٍ؟ قال: بل أنتم يومئذٍ ٤٢٩٧
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب ٢١٥٩
ومن لبس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني ٤٠٢٣
ومن لزم السلطان افتتن. وما ازداد عبد من ٢٨٦٠
ومن يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال النخاعة ٥٢٤٢
ومن يعصهما فقد غوى، ويسأل الله ربنا أن ١٠٩٨
﴿ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور﴾ ٢٣١٢
﴿ومن يولهم يومئذٍ دبره..﴾ ٢٦٤٨
ومنا رجال يخطون. قال كان نبي من الأنبياء ٩٣٠
ونحن وقوف مع رسول الله ﷺ بعرفات قال ٢٧٨٨
ونسيت أن أسأله كم صلى ٢٠٢٥
ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه ٤٢٢٥
ونهى رسول الله ﷺ المسلمين عن ٢٧٧٣، ٤٦٠٠
وهبت لنا أم حبيب صاعاً حدثتنا عن ابن ٣٢٧٩
وهذا أعجب الأمرين إلي ٢٨٧
وهذا عسى أن يكون نزعه عرق ٢٢٦٠
وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام. قال ٢٢١٣
وهل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله ٢٩٨٦
وهل تجدني في الكتاب؟ قال نعم. قال كيف ٤٦٥٦
وهل ترك لنا عقيل منزلاً، ثم قال نحن ٢٩١٠
وهل تعني ابن عمر، إنما مر النبي ﷺ على ٣١٢٩
وهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك ٤٣٤٨
وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم ١٨٤٥
وهو جالس قبل التسليم ١٠٣١
وهو حينئذٍ يعرض بنفيه ٢٢٦١
وهو على المنبر وهو يذكر ١٦٤٨
وهو مستلق على ظهره ٤٨٦٥
وهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة، ٢٢٦٦
وهو يخطب ٣٦٣١

وهو اليوم الثاني، قال وقرب لرسول الله ﷺ	١٧٦٥	ووالله لقد أخبرت أنك تخطب درّة أو ذرّة شك	٢٠٥٦
وهي التي تذبح فيقطع الجلد، ولا تفرى	٢٨٢٦	ووالله لقد خدمته سبع سنين أو تسع سنين ما	٤٧٧٣
وهي أيام التشريق	٢٤١٨	ووالله لقد رأيت هذا كله في بيتك يا معاوية	٤١٣١
وهي تذكر شأن خيبر كان النبي ﷺ يبعث	١٦٠٦	ووالله لقد رأيت اليوم أمراً ما أظنّ أني أراه أنّ	٢٤١٣
ووالله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً فإنك	٣١١١	ووالله لقد صدقت عليها، فقالت: قد كذب	٢٢٥٦
ووالله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا	١٣٧٨	ووالله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله ﷺ	٣٣٩٤
ووالله إني لا أعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم	١٠٨٠	ووالله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة	٢٨٠٠
ووالله إني لأحبك، فقال أوصيك يا معاذ لا	١٥٢٢	ووالله لكأني أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن	٢٥٧٣
ووالله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك	٣٦٣٧	ووالله لنزل رسول الله ﷺ إلى الصبح فأناخ	٣١٣
والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيداً	٢٧٦٥	ووالله لولا أن تحسبوا ما بي جزعاً لزدت	٢٦٦٠
ووالله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله	٢٣٨٩	ووالله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، ثم قرأ	٤١٦٩
ووالله إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ولكني	٨٤٢	ووالله ما أتكلم به، قال فقال لي أشيء من	٥١١٠
ووالله إني لأصلي وما أريد الصلاة ولكني أريد	٨٤٣	ووالله ما أدري أنسي أصحابي أم تناسوا	٤٢٤٣
ووالله إني لأظن عائشة إن كانت سمعت هذا	١٨٧٥	ووالله ما أردت إلاّ واحدة؟ فقال ركانة والله ما	٢٢٠٦
ووالله إني لأنكر رسول الله ﷺ، قالوا خرج	٥٢٣٧	ووالله ما أردت قتله قال: فقال رسول الله	٤٤٩٨
ووالله إني لعلى أرجوحة بين عذقين فجاءتني	٤٩٣٧	والله ما أشك أنّ المسيح الدجال ابن صياد	٤٣٣٠
ووالله إني لعندهم إذ أتيت فقيل هؤلاء	٢٦٨٠	ووالله ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي	١٩٨٧
ووالله لا أذهب وفي نفسي أن أذهب لما أمرني	٤٧٧٣	ووالله ما أفارقك حتى تقضيني أو تأتيني	٣٣٢٨
ووالله لا أزيد على هذا ولا أنقص. فقال	٣٩١	ووالله ما تدري لعلها كانت رخصة من النبي	٢٠٦١
ووالله لا أطعمه الليلة، قال فقالوا ونحن والله	٣٢٧٠	ووالله ما حلفت بهذا ذاكراً ولا آثراً	٣٢٥٠
ووالله لا أقيدكها، قال ثم دعا رجلاً فقال له	٤٧٧٥	ووالله ما علمته كان تركها ليلة واحدة هذه	٥١٩
ووالله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر	٢٢٤٥	ووالله ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه	٤٥٢١
ووالله لا نأذن لهن فيتخذنه دغلاً، والله لا	٥٦٨	ووالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان	٥٠٨٨
ووالله لا نطعمه حتى يجيء فقالوا صدق قد	٣٢٧٠	ووالله ما لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، فأنت	٢٢٩٠
ووالله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله قال أنس	٤٥٣	ووالله ما لي بشيء من أمره علم، ولكن هذه	٢٦٨١
ووالله لا يستعمل أحداً منكم	٢٩٨٥	ووالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر	١٥٥٦
ووالله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة،	١٥٥٦	ووقت المطر	٢٥٤٠
ووالله لأقربن بكم صلاة رسول الله ﷺ، قال	١٤٤٠	وولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه فكلوا	٣٥٢٩
ووالله لأن يهدي الله بهداك رجلاً واحداً خير	٣٦٦١	وولد الزنا شر الثلاثة	٣٩٦٣
ووالله لتعطيّني يدك. قال فأدخلت يده في كم	٣٨٢٦	وولد في الليلة غلام فسميته باسم أبي إبراهيم	٣١٢٦

ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك؟ ٤٧٥٣
ويثور المسلمون إلى أسلحتهم فيقتلون فيكرم ٤٢٩٣
ويجزىء من ذلك كله ركعتان من الضحى ٥٢٤٣
ويجير عليهم أقصاهم، ويرد مشدهم على ٤٥٣١
ويح ابن عباس ٤٣٥١
ويحك أتدري ما تقول وسبح رسول الله ﷺ ٤٧٢٦
ويحك ألق سبتيتيك، فنظر الرجل، فلما ٣٢٣٠
ويحك إنه لا يستشفع بالله على أحد من ٤٧٢٦
ويحك، دعهم فإني سمعت رسول الله ﷺ ٤٨٩٢
ويحك ما كان عشاؤهم أتراه مثل عشاء أبيك ٣٧٥٩
ويحك ما لك؟ فقال شر أبصر لسيده جارية له ٤٥١٩
ويرفعها إلى السلطان قال ابن السرح أو يأتي ٣٥٩٦
ويسر الهدى إلي، ولم يقل هداي ١٥١١
ويسلم تسليمة يسمعنا ١٣٤٥
ويصلي ركعتين ٢٠٤٠
ويفتح له فيها مد بصره. قال وإن الكافر ٤٧٥٣
ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ثم يقول الله ٩٦٣
ويل للأعقاب من النار، أسبغوا الوضوء ٩٧
ويل للذي يحدث فيكذب ليضحك به القوم ٤٩٩٠
ويل للعرب من شر قد اقترب، أفلح من كفّ ٤٢٤٩
ويلقين ويلقين ١١٤١
ويلك ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة، انطلقوا ٤٣٢٦
وينتبذ من الشعير والذّرة. قال ذلك المزر. ثم ٣٦٨٤
ويوتر بواحدة ويسجد سجدة قدر ما يقرأ ١٣٣٧
ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء ١٢١٩
ويومين؟ قال: ويومين. قال: وثلاثة؟ قال: نعم ١٥٨
يا آدم أنت أبونا خيبنا وأخرجنا من الجنة ٤٧٠١
يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئاً، وقال لعمر ١٣٢٩
يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ قال ٩٤٠
يا أبا ثابت قد نزلت الحدود، لو أنك وجدت ٤٤١٧

يا أبا ثعلبة كل ما ردت ٢٨٥٦
يا أبا ثعلبة كيف تقول في هذة الآية ﴿عليكم...﴾ ٤٣٤١
يا أبا حمزة هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي ٣١٩٤
يا أبا حمزة هل كان يصيبكم مثل هذا على ١١٩٦
يا أبا حمزة وما الخريف؟ قال: العام ٣٠٩٧
يا أبا حنظلة، فعرف صوتي، فقال أبو الفضل ٣٠٢٢
يا أبا الدرداء إنّي جئتك من مدينة الرسول ٣٦٤١
يا أبا الدرداء وما أداء الأمانة؟ قال: الغسل من ٤٢٩
يا أبا ذر ابد فيها، فبدوت إلى الربذة فكانت ٣٣٢
يا أبا ذر ألا أعلمك كلمات تدرك بهنّ من ١٥٠٤
يا أبا ذر إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد ٣٣٣
يا أبا ذر إنك امرؤ فيك جاهلية، قال: إنهم ٥١٥٧
يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإني أحبّ لك ما ٢٨٦٨
يا أبا ذر، فقلت: لبيك وسعديك يا رسول الله ٥٢٢٦
يا أبا ذر، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك ٤٢٦١
يا أبا ذر، قلت: لبيك يا رسول الله وسعديك ٤٤٠٩
يا أبا ذر كيف أنت إذا كانت عليك أمراء ٤٣١
يا أبا ذر لو أخذت برد غلامك إلى بردك ٥١٥٨
يا أبا ذر لو كنت أخذت الذي على غلامك ٥١٥٧
يا أبا رزين أليس كلّكم يرى القمر قال ابن ٤٧٣١
يا أبا سعيد أخبرني عن آدم أللسماء خلق أم ٤٦١٤
يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منّا، قال: أجل ١٣٨٣
يا أبا صالح ما الكوماء؟ قال: عظيمة السنام ١٥٧٩
يا أبا عبدالرحمن أرأيت لو أنّ رجلاً أجنب ٣٢١
يا أبا عبدالرحمن أليس قد نهي عن هذا؟ قال ١١
يا أبا عبدالرحمن إنّي أراك تمشي والناس يسعون ١٩٠٤
يا أبا عبدالرحمن إني رجلاً أكري في هذا ١٧٣٣
يا أبا عبدالرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أر ١٧٧٢
يا أبا عمير! ما فعل النغير ٤٩٦٩
يا أبا عوف الجمعة عني أو غيرها؟ قال: صمّتا ٥٤٩

يا أبا القاسم في رجل منا زنى بامرأة فاحكم ٤٤٤٩
يا أبا القاسم في رجل وامرأة زنيا منهم ٤٨٨
يا أبا المنذر أتى علمت ذلك؟ قال بالآية التي ١٣٧٨
يا أبا موسى ألا أدلّك على كثير من كنوز ١٥٢٦
يا أبا نجيد إنكن لتحدثونا بأحاديث ما نجد لها ١٥٦١
يا أبا نجيد إيه إيه ٤٧٩٦
يا أبا هريرة إنّي أكون أحياناً وراء الإمام، قال ٨٢١
يا أبا هريرة اهتف بالأنصار، قال: اسلكوا هذا ٣٠٢٤
يا أبا هريرة رطنت له بالفارسية زوجي ويريد أن ٢٢٧٧
يا أبا الوليد إنّي خرجت ألتمس الضحايا فلم ٢٨٠٣
يا أبت إنّي أسمعك تدعو كلّ غداة اللهم ٥٠٩٠
يا ابن أختي ألا توضّأ، إنّ النبي ﷺ قال ١٩٥
يا ابن أختي كان رسول الله ﷺ لا يفضّل ٢١٣٥
يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليّها ٢٠٦٨
يا ابن أخي أتظن أني لم أحفظه، لقد ٨٨٧
يا ابن أخي أنا أعلم الناس بهذا الحديث ٤٤٢٠
يا ابن أخي سألت رسول الله ﷺ كما ٧٠٢
يا ابن خديج ما تحدّث عن رسول الله ﷺ ٣٣٩٤
يا ابن عباس أترى الغسل يوم الجمعة واجباً؟ ٣٥٣
يا ابن عباس، ألا أريك كيف كان يتوضأ ١١٧
يا ابن عباس كيف ترى هذه الآية التي ٥١٩٢
يا ابن عباس، يا ابن عباس، وإن الله قال ومن ٥١٩٧
يا ابن عبدالمطلب فقال له النبي ﷺ قد ٤٨٧
يا ابن مسعود نحن نشهد أن رسول الله ﷺ ٢١١٦
يا أبة ما قال؟ قال: كلهم من قريش ٤٢٨٠
يا أبي إنّي أقرئت القرآن، فقيل لي على حرف ١٤٧٧
يا أخا بني تميم ما تريد أن تفعل بأسيرك ٣٦٢٩
يا أخا سباء، لا بد من صدقة، فقال: إنّما زرعنا ٣٠٢٨
يا أرض ربّي وربّك الله، أعوذ بالله من شرّك ٢٦٠٣
يا أسامة أتشفع في حد من حدود الله تعالى؟ ٤٣٧٣

يا أسماء إنّ المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح ٤١٠٤
يا أم المؤمنين إن سمرة بن جندب يأمر النساء ٣١٢
يا أمه اكشفي لي عن قبر رسول الله ﷺ ٣٢٢٠
يا أمة الجبار جئت من المسجد؟ قالت: نعم ٤١٧٤
يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليّاً ٢٩٦٣
يا أمير المؤمنين آلله الذي لا إله إلا هو لقد ٤٧٦٨
يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في ٣٢٢
يا أمير المؤمنين أما علمت أن القلم رفع عن ٤٣٩٩
يا أمير المؤمنين إن شئت والله لم أذكره أبداً ٣٢٢
يا أمير المؤمنين إنّه خليفة صالح ولكنّه ٤٦٥٦
يا أمير المؤمنين إنّي كنت رجلاً أعرابياً نصرانياً ١٧٩٩
يا أمير المؤمنين لقد علمت أنّ رسول الله ﷺ ٤٤٠٢
يا أمير المؤمنين من أيّ شيء ضحكت؟ قال ٢٦٠٢
يا أمير المؤمنين هل لك في عثمان بن عفان ٢٩٦٣
يا أنس إنّ الناس يمصّرون أمصاراً، وإنّ مصراً ٤٣٠٧
يا أنس كتاب الله القصاص فرضوا بأرش ٤٥٩٠
يا أنس اذهب حيث أمرتك، قلت: نعم أنا ٤٧٧٣
يا أهل البلد صلّوا أربعاً فإنا قوم سفر ١٢٢٩
يا أهل القرآن أوتروا فإنّ الله وتر يحبّ الوتر ١٤١٦
يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول ٤١٦٧
﴿يا أيّها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم. . .﴾ ٣٦٧٢
﴿يا أيّها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت. . .﴾ ٥١٩٢
﴿يا أيّها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في. . .﴾ ٤٤٤٨
يا أيّها الناس أربعوا على أنفسكم ١٥٢٨
يا أيها الناس إن الرأي إنّما كان من رسول الله ٣٥٨٦
يا أيّها الناس إن رسول الله ﷺ كان عامل ٣٠٠٧
يا أيها الناس إنّ الشمس والقمر آيتان من آيات ١١٧٨
يا أيها الناس إنّ على كلّ أهل بيت في كلّ ٢٧٨٨
يا أيها الناس إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا ٢٣٢٩
يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية وتضعونها ٤٣٣٨

يا أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً ١٥٢٦
يا أيها الناس إنه لم يبق من مبشّرات النبوة إلاّ ٨٧٦
يا أيها الناس خذوا العطاء ما كان عطاءً، فإذا ٢٩٥٨
يا أيها الناس لا تتمنّوا لقاء العدو وسلوا الله ٢٦٣١
يا أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضاً، وإذا ١٩٦٦
يا أيها الناس من عمل منكم لنا على عمل ٣٥٨١
﴿يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلّقوهنّ في﴾ ٢١٩٧،٢١٨٥
يا بريرة اتقي الله زوجك وأبو ولدك، فقالت يا ٢٢٣١
يا بلال أجب رسول الله ﷺ، فانطلقت حتى ٣٠٥٥
يا بلال أقم الصلاة، أرحنا بها ٤٩٨٥
يا بلال! انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله، لو ٢٣٥٢
يا بلال إنّ عندي سعةً فلا تستقرض من أحد ٣٠٥٥
يا بلال فثار من تحت سمرة كأنّ ظله ظل طائر ٥٢٣٣
يا بلال؟ فقال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك ٤٣٥
يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبدالله بن زيد ٤٩٨
يا بني ٤٩٦٤
يا بني انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ فانطلقت ٤٠٢٨
يا بني إنّك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى ٤٧٠٠
يا بني سل الله الجنة وتعوّذ به من النار فإني ٩٦
يا بني لقد ذكّرتني بقراءتك هذه السورة إنها ٨١٠
يا بني لو رأيتنا ونحن مع رسول الله ﷺ ٤٠٣٣
يا بني النّجّار، ثامنوني بحائطكم هذا، فقالوا ٤٥٣
يا ثوبان أصلح لنا لحم هذه الشاة. قال فما ٢٨١٦
يا جابر؟ قلت لبّيك يا رسول الله. قال إذا كان ٦٣٤
يا جابر لا أراك ميتاً من وجعك هذا؟ وإن الله ٢٨٨٧
يا جارية ائتوني بوضوء لعلي أصلي فأستريح ٤٩٨٦
يا جبريل اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها ٤٧٤٤
يا جبريل ماذا قال ربك فيقول الحق، فيقولون ٤٧٣٨
يا جدة وما كان ذلك؟ قالت تمراً ٢٧٢٩
يا حبشي، قلت يا لباه، فتجهمني وقال لي ٣٠٥٥
يا خالد ما حملك على ما صنعت؟ قال يا ٢٧١٩
يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ ذاك ٤٦٧٢
يا دفراه يا دفراه. فقال يا أمير المؤمنين إنه ٤٦٥٦
يا ذا الأذنين ٥٠٠٢
يا رب أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة، ٤٧٠٢
يا رسول الله أترجع صواحبي بحج وعمرة ١٧٨٢
يا رسول الله أتضحك من رأسي؟ قال لا، ٢٤٩٢
يا رسول الله أجاهد؟ قال: ألك أبوان؟ قال نعم ٢٥٢٩
يا رسول الله أجر خمسين منهم. قال أجر ٤٣٤١
يا رسول الله اجعلني إمام قومي. قال أنت ٥٣١
يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال ١٠٢٠
يا رسول الله أحدنا يرمي الصيد فيقتفي أثره ٢٨٥٣
يا رسول الله أحدنا يقضي شهوته وتكون له ١٢٨٥
يا رسول الله أخبرنا عن سبأ ما هو أرض أو ٣٩٨٨
يا رسول الله أخبرني عن الجهاد والغزو فقال ٢٥١٩
يا رسول الله أخبرني عن الوضوء. قال أسبغ ١٤٢
يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم في ٢٤٩٠
يا رسول الله إذاً كان أحدنا خالياً؟ قال الله ٤٠١٧
يا رسول الله إذاً كان القوم بعضهم في بعض؟ ٤٠١٧
يا رسول الله إذاً يحلف ويذهب بمالي، فأنزل ٣٢٤٣
يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي، فأنزل ٣٦٢١
يا رسول الله إذا يموت من الجوع، فأذن له أن ٤١١٠
يا رسول الله أرى ربنا يسألنا من أموالنا فإني ١٦٨٩
يا رسول الله أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها ٣٦١
يا رسول الله أرأيت إن أحدنا أصاب صيداً ٢٨٢٤
يا رسول الله أرأيت إن دخل علي بيتي وبسط ٤٢٥٧
يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار ٢٦٤٤
يا رسول الله أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً ٢٢٤٥
يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها ٣٤٨٦
يا رسول الله أرأيت صوم يوم الاثنين ويوم ٢٤٢٦

يا رسول الله أرأيت متعتنا هذه، ألعامنا هذا أم	١٧٨٧	
يا رسول الله أرأيت هذا الخير الذي أعطانا الله	٤٢٤٤	
يا رسول الله أرض عندنا يقال: لها أرض أبين	٣٩٢٣	
يا رسول الله أشهيد هو؟ قال: نعم وأنا له شهيد	٢٥٣٩	
يا رسول الله أصبت هذه من معدن فخذها	١٦٧٣	
يا رسول الله أصلي معهم؟ قال: نعم إن شئت	٤٣٣	
يا رسول الله أعشر قومي؟ قال: إنما العشور	٣٠٤٨	
يا رسول الله أعطني جارية من السبي، قال	٢٩٩٨	
يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس، فقال	٤٥٧	
يا رسول الله، أفرأيت من يموت وهو صغير؟	٤٧١٤	
يا رسول الله أفلا آخذ سيفي فأضعه على	٤٢٦١	
يا رسول الله اقبل عني عملك، قال: وما ذلك؟	٣٥٨١	
يا رسول الله أقبور إخواننا هذه؟ قال قبور	٢٠٤٣	
يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، وقال	٤٤٤٥	
يا رسول الله اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا	١٨٠١	
يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم	٣٠٧٠	
يا رسول الله اكتبوا لي، فقال: اكتبوا لأبي شاه	٣٦٤٩	
يا رسول الله أكلنا يرى ربه؟ قال ابن معاذ	٤٧٣١	
يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقبورنا وبيوتنا	٢٠١٧	
يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال	٢٨٨٧	
يا رسول الله ألا أومضت إلي، فقال النبي	٣١٩٤	
يا رسول الله إلا تجعله غسلاً واحداً؟ قال هذا	٢١٩	
يا رسول الله ألا نبني لك بمنى بيتاً أو بناء	٢٠١٩	
يا رسول الله ألنت له القول وقد قلت له ما	٤٧٩١	
يا رسول الله أله خاصة أم للناس؟ فقال للناس	٤٤٦٨	
يا رسول الله أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال	٢٤٢٨	
يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو	٢٨٢٥	
يا رسول الله أما قولها يضربني إذا صليت فإنها	٢٤٥٩	
يا رسول الله أمرتنا أن نصلي عليك وأن نسلم	٩٧٦	
يا رسول الله أمسح على الخفين؟ قال: نعم.	١٥٨	
يا رسول الله إن أبا سفيان رجل ممسك فهل		٣٥٣٣
يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا		٣٠٢١
يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا		٣٠٢٢
يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء		٢٢٧٦
يا رسول الله إن أبي أوصى بعتق مائة رقبة		٢٨٨٣
يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع		١٨١٠
يا رسول الله إن أحدنا يجد في نفسه يعرض		٥١١٢
يا رسول الله إن أختي نذرت يعني أن تحج		٣٢٩٥
يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا		٣٢٤٤
يا رسول الله، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا		٣٦٢٢
يا رسول الله إن أصحاب الصدقة يعتدون		١٥٨٧
يا رسول الله إنّ الله لا يستحي من الحقّ		٢٣٧
يا رسول الله إنّ أم سعد ماتت فأيّ الصدقة		١٦٨١
يا رسول الله إن إمامنا مريض. فقال إذا صلى		٦٠٧
يا رسول الله إنّ أمه توفّيت أفينفعها إن		٢٨٨٢
يا رسول الله إنّ أمي افتلتت نفسها ولولا ذلك		٢٨٨١
يا رسول الله إنّ أمي أوصت أن أعتق عنها		٣٢٨٣
يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من هذا		٢٩٨٤
يا رسول الله إنّ زوجي صفوان بن المعطل		٢٤٥٩
يا رسول الله إنّ زوجي يريد أن يذهب بابني		٢٢٧٧
يا رسول الله! إن سعداً هلك، وترك بنتين		٢٨٩٢
يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة، فقال لها: أين		٣٢٨٤
يا رسول الله، إن عليك نهاراً ، قال انزل		٢٣٥٢
يا رسول الله إن عندي داجن جذعة من المعز		٢٨٠١
يا رسول الله إن فاطمة بيت أبي حبيش		٢٩٦
يا رسول الله إن فلاناً ابني عاهرت بأمه في		٢٢٧٤
يا رسول الله إن قوماً حديثو عهد بجاهلية		٢٨٢٩
يا رسول الله أن كان ابن عمتك، فتلون وجه		٣٦٣٧
يا رسول الله إن لم يكن لأحداهن ثوب كيف		١١٣٦
يا رسول الله إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنةً		٣٨٤

يا رسول الله إن لي امرأةً وإنّ في لسانها شيئاً ١٤٢
يا رسول الله إن لي باديةً أكون فيها وأنا أصلي ١٣٨٠
يا رسول الله إن لي جارين بأيهما أبدأ. قال ٥١٥٥
يا رسول الله إن لي حاجة، فقام يناجيه حتى ٢٠١
يا رسول الله إن لي كلاباً مكلبة، فأفتني في ٢٨٥٧
يا رسول الله إن لي مالاً وولداً، وإن والدي ٣٥٣٠
يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ٥٥٣
يا رسول الله إن من توبتي إلى الله أن أخرج ٣٣٢١
يا رسول الله إن من توبتي إلى الله أن أنخلع ٣٣١٧
يا رسول الله إن المؤذنين يفضلوننا، فقال رسول ٥٢٤
يا رسول الله إن هذا غلبني على أرض ٣٢٤٥،٣٦٢٣
يا رسول الله، إن ولد لي من بعدك ٤٩٦٧
يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا ٢٥٨
يا رسول الله إنا أهديت لنا هدية فاشتهيناها ٢٤٥٧
يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج فيها عملاً ٣٦٨٣
يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنما كان ٣٩٣١
يا رسول الله أنا قلتها، لم أرد بها إلاّ خيراً ٧٧٤
يا رسول الله إنا قوم حديثو عهد بجاهلية، وقد ٩٣٠
يا رسول الله إنا كنا في دار كثير فيها ٣٩٢٤
يا رسول الله إنا كنا نرى سالماً ولداً فكان يأوي ٢٠٦١
يا رسول الله إنا ناس فقراء، فلم يجعل عليه ٤٥٩٠
يا رسول الله إنا نأكل ولا نشبع، قال فلعلكم ٣٧٦٤
يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا ٨٣
يا رسول الله إنا نلقى العدو غداً وليس معنا ٢٨٢١
يا رسول الله إنا هذا الحي من ربيعة قد حال ٣٦٩٢
يا رسول الله أنرى ربنا عز وجل يوم القيامة ٤٧٣٠
يا رسول الله أنسيت أم قصرب الصلاة؟ قال ١٠٠٨
يا رسول الله إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا ٣٧٥٢
يا رسول الله! إنك تواصل إلى السحر ٣٢٧٤
يا رسول الله، إنك لست مثلنا، قد غفر الله ٢٣٨٩
يا رسول الله أنكح عناقاً. قال فسكت عني ٢٠٥١
يا رسول الله إنما هي جنازة يهودي، فقال: إن ٣١٧٤
يا رسول الله إنه أخي من الرضاعة، فقال ٢٠٥٨
يا رسول الله إنه شيخ كبير ما به من صيام ٢٢١٤
يا رسول الله إنه فاجر لا يبالي ما حلف عليه ٣٢٤٥
يا رسول الله إنه فاجر ليس يبالي ما حلف ٣٦٢٣
يا رسول الله إنه قطع يدي، قال رسول الله ٢٦٤٤
يا رسول الله إنه كان قارىء لنا يقرأ علينا فكنا ٣٦٦٦
يا رسول الله إنه لم يسألك السويّة من الأرض ٣٠٧٠
يا رسول الله إنه ليس لي إلاّ ثوب واحد وأنا ٣٦٥
يا رسول الله إنها قد أفاضت، فقال: فلا إذاً ٢٠٠٣
يا رسول الله إنهم ليتحدّثون وإنهنّ ليتحدّثنه ٢١٧٤
يا رسول الله أني أبدع بي فاحملني. قال: لا ٥١٢٩
يا رسول الله إني أجد في نفسي أني لم أطف ١٧٨٥
يا رسول الله إني أرسلت إلى البقيع يشترى لي ٣٣٣٢
يا رسول الله إني أريد الجهاد وليس لي مال ٢٧٨٠
يا رسول الله إني أريد الحج أشترط؟ قال: نعم ١٧٧٦
يا رسول الله إني أسلمت وتحتي أختان، قال ٢٢٤٣
يا رسول الله إني أصبت حدّاً فأقمه علي. قال ٤٣٨١
يا رسول الله إني أصبح جنباً وأنا أريد الصيام ٢٣٨٩
يا رسول الله إني أصيد بكلبي المعلم وبكلبي ٢٨٥٥
يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك. قال ٢٤٢٧
يا رسول الله إني امرأة استحاض حيضة كثيرة ٢٨٧
يا رسول الله إني امرأة أشد ضفر رأسي ٢٥١
يا رسول الله إني امرأة من خارجة قيس عيلان ٣٩٥٣
يا رسول الله إني انطلقت بين أيديكم حتى ٢٥٠١
يا رسول الله إني رأيت كأنّ دلواً دلّي من ٤٦٣٧
يا رسول الله إني رجل أصيد أفأصلي في ٦٣٢
يا رسول الله إني رجل صخم وكان ضخماً لا ٦٥٧
يا رسول الله إني رجل ضرير البصر شاسع ٥٥٢

يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة ١٤٧٥
يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر ٢٤٠٣
يا رسول الله إني قد فعلت الذي بلغك، وإني ٤٥٠٣
يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك فقامت ٢١١١
يا رسول الله إني كنت أسمع تسليمك وأرد ٥١٨٥
يا رسول الله إني كنت جنباً. فقال رسول الله ٦٨
يا رسول الله إني لا أصبر عن البيع ٣٥٠١
يا رسول الله إني لأحبّ هذا، فقال له النبي ٥١٢٥
يا رسول الله إني لأعلم أشد آية في كتاب الله ٣٠٩٣
يا رسول الله إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني ٤٩٨
يا رسول الله إني لم أجد لما فعل هذا في غرة ٤٥٠٣
يا رسول الله إني لم أشعر فحلقت قبل أن ٢٠١٤
يا رسول الله إني لما رأيتك أقبلت إليك فمررت ٣٠٨٩
يا رسول الله إني لما رجعت لما رأيت من ٥٠٦
يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك ٣٣١٢
يا رسول الله إني نذرت إن ولد لي ذكر أن ٣٣١٤
يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن ٣٣٢٥
يا رسول الله إني نذرت لله إن فتح الله عليك ٣٣٠٥
يا رسول الله إني والله لا أرجع إليهم أبداً، ٢٧٥٨
يا رسول الله أهدي لنا حيس فحبسناه لك ٢٤٥٥
يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: إن تجعل ٢٣١٠
يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: إن ٢٨٦٥
يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟ قال: جهد ١٦٧٧
يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: جوف الليل ١٢٧٧
يا رسول الله ائذن لي بالسياحة. قال النبي ٢٤٨٦
يا رسول الله ائذن لي فأضرب عنقه. فقال ٤٣٢٩
يا رسول الله ائذن لي في الغزو معك أمرض ٥٩١
يا رسول الله أين أبي؟ قال: أبوك في النار فلما ٤٧١٨
يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال ٢٠١٠
يا رسول الله أين تنزل غداً في حجته؟ قال ٢٩١٠
يا رسول الله أيهُ هو؟ قال: القتل القتل ٤٢٥٥
يا رسول الله بايع عبد الله، فرفع رأسه فنظر ٤٣٥٩
يا رسول الله بايعه، فقال رسول الله ﷺ: هو ٢٩٤٢
يا رسول الله بلا عمل؟ قال: الله أعلم ٤٧١٢
يا رسول الله تبت إلى الله، فأمسك رسول الله ٣١٩٤
يا رسول الله تخبرنا من هم؟ قال: هم قوم تحابوا ٣٥٢٧
يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن ولا ٣٥٨٢
يا رسول الله تركت آية كذا وكذا، فقال رسول ٩٠٧
يا رسول الله تزوجت امرأة، قال ما أصدقتها ٢١٠٩
يا رسول الله تهدمت البيوت فادع الله أن ١١٧٤
يا رسول الله ثم ماذا يكون؟ قال إن كان لله ٤٢٤٤
يا رسول الله جارية لي صككتها صكة فعظم ٣٢٨٢
يا رسول الله حدثنا بكلمة نقولها إذا أصبحنا ٥٠٨٣
يا رسول الله خرجنا نغزل الشعر ونعين به ٢٧٢٩
يا رسول الله الخميصة كانت خيراً من ٩١٥
يا رسول الله، ذراري المؤمنين؟ فقال من ٤٧١٢
يا رسول الله، ذهب أصحاب الدثور بالأجور، ١٥٠٤
يا رسول الله رجل أهدى إلي قوساً ممن كنت ٣٤١٦
يا رسول الله الرجل يجد مع أهله رجلاً أيقتله؟ ٤٥٣٢
يا رسول الله الرجل يحب الرجل على العمل ٥١٢٧
يا رسول الله الرجل يحب القوم ولا يستطيع ٥١٢٦
يا رسول الله رويدك أسألك إني أبيع الإبل ٣٣٥٤
يا رسول الله زرناك فادع الله لنا بخير. فأمرنا ١٠٩٦
يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن لك بها ٢١١١
يا رسول الله سعّر، فقال بل الله يخفض ويرفع ٣٤٥٠
يا رسول الله شيء أصلحه، فقال الأمر أسرع ٥٢٣٥
يا رسول الله الصلاة. قال الصلاة أمامك. قال ١٩٢١
يا رسول الله صلى الله عليك إن المسكين ١٦٦٧
يا رسول الله صنعت اليوم أمراً عظيماً، قبلت ٢٣٨٥
يا رسول الله ! طوبى لهذا لم يعمل شرّاً، ولم ٤٧١٣

يا رسول الله على أفقر مني ومن أهلي؟ فقال ٢٢١٧
يا رسول الله على من نصرتي؟ قال على كل ٤٥١٩
يا رسول الله علمني دعاء قال قل اللهم إني ١٥٥١
يا رسول الله علمني سنة الأذان. قال فمسح ٥٠٠
يا رسول الله عندي دينار. قال تصدق به على ١٦٩١
يا رسول الله عوراتنا ما نأتي وما نذر؟ قال ٤٠١٧
يا رسول الله غلا السعر فسعر لنا. قال رسول ٣٤٥١
يا رسول الله فإن اشتد في الأسقية؟ قال ٣٦٩٦
يا رسول الله فإني أعينه بعرق آخر، قال: قد ٢٢١٤
يا رسول الله فذراري المشركين؟ قال من آبائهم ٤٧١٢
يا رسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا ١٨٠٨
يا رسول الله فضالة الغنم؟ فقال خذها فإنما ١٧٠٤
يا رسول الله ففيم العمل؟ فقال رسول الله ٤٧٠٣
يا رسول الله فكيف الذين ماتوا وهو يصلون ٤٦٧٩
يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبي منه؟قال ٢١٠
يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من ٢٥٠٧
يا رسول الله فكيف بمن يصوم يوماً ويفطر ٢٤٢٥
يا رسول الله فما تأمرني؟ قال صل الصلاة ٤٣١
يا رسول الله في سورة الحج سجدتان؟ قال نعم ١٤٠٢
يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ قال ١٣٩٠
يا رسول الله فيما نشرب؟ قال: لا تشربوا في ٣٦٩٦
يا رسول الله قد استغل غلامي، فقال رسول ٣٥١٠
يا رسول الله قد بلغنا من السن ما ترى وأحببنا ٢٩٨٥
يا رسول الله قولك؟ قال: الحمد لله رب العالمين ١٤٥٨
يا رسول الله قوم كفار. قال: فوداه رسول الله ٤٥٢٠
يا رسول الله كسوتنيها وقد قلت في ١٠٧٦، ٤٠٤٠
يا رسول الله، كل صواحبي لهن كنى قال ٤٩٧٠
يا رسول الله كم نعفو عن الخادم؟ فصمت، ثم ٥١٦٤
يا رسول الله كيف أتطهر بها؟ قالت عائشة ٣١٤
يا رسول الله كيف أصنع في مالي ولي أخوات ٢٨٨٦
يا رسول الله كيف بمن كان كارهاً؟ قال يخسف ٤٢٨٩
يا رسول الله كيف بمن يصوم يومين ويفطر ٢٤٢٥
يا رسول الله كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ١٨١٩
يا رسول الله كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ٢٤٢٥
يا رسول الله كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت ٣١٤
يا رسول الله كيف الطهور؟ فدعا بماء في إناء ١٣٥
يا رسول الله كيف قلوبنا يومئذ، أمثلها اليوم ٤٧٥٦
يا رسول الله كيف نصلي عليك. قال قولوا ٩٧٩
يا رسول الله كيف يلعن الرجل والديه؟ قال ٥١٤١
يا رسول الله لا تسبقني بآمين ٩٣٧
يا رسول الله لدغت الليلة فلم أنم حتى ٣٨٩٨
يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمةً، فقال ٢٤٥٦
يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى ٤٩٩
يا رسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ٢٨١٢
يا رسول الله لم أجد أزدياً أدفعه إليه قال ٢٩٠٣
يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي ٢٠١٤
يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال لأنه حديث ٥١٠٠
يا رسول الله لم ضحكت؟ فقال إنه أنزلت ٤٧٤٧
يا رسول الله لم؟ قال لا ترايا ناراهما ٢٦٤٥
يا رسول الله لما استأذن قلت بئس أخو العشيرة ٤٧٩٢
يا رسول الله لو اشتريت هذه فلبستها يوم ١٠٧٦
يا رسول الله، لو أمسيت، قال: انزل فاجدح ٢٣٥٢
يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة. قال ١٣٧٥
يا رسول الله لئن أدركتنا هذه لتهلكنا، فقال ٤٢٧٧
يا رسول الله ما أحسسناه، فثوب بالصلاة، ٢٥٠١
يا رسول الله ما أضحكك؟ قال رأيت قوماً ممن ٢٤٩٠
يا رسول الله ما أقول؟ قال قولي اللهم اغفر له ٣١١٥
يا رسول الله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا، ٢٣٩٠
يا رسول الله ما تأمرني؟ قال من كانت له إبل ٤٢٥٦
يا رسول الله ما حق الإبل؟ فذكر نحوه زاد ١٦٦١

يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال ٢١٤٢
يا رسول الله ما ردك؟ فقال: إنه ليس لي أو ٣٧٥٥
يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم على ٢٩١٨
يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحلل ١٨٠٦
يا رسول الله ما العصبية؟ قال: أن تعين قومك ٥١١٩
يا رسول الله ما الغيبة؟ قال: ذكرك أخاك بما ٤٨٧٤
يا رسول الله ما الكبائر؟ قال هن تسع فذكر ٢٨٧٥
يا رسول الله ما كفارة ما صنعت؟ قال: إناء ٣٥٦٨
يا رسول الله ما لك أمرته أن يتوضأ ثم سكت ٤٠٨٦
يا رسول الله ما لي شيء إلا ما أدخل علي ١٦٩٩
يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة؟ ٢٠٦٤
يا رسول الله مالي قال: لا مال لك، إن كنت ٢٢٥٧
يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ٥١٣٩
يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك وأباك ٥١٤٠
يا رسول الله من أي شيء أتخذه؟ قال: اتخذه ٤٢٢٣
يا رسول الله من أي شيء ضحكت؟ قال: إنّ ٢٦٠٢
يا رسول الله من يؤمنّا؟ قال: أكثركم جمعاً ٥٨٧
يا رسول الله، الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ٥٠٩٨
يا رسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال ٤٧٥١
يا رسول الله نجد في أنفسنا الشيء نعظم أن ٥١١١
يا رسول الله نذري، قال: إني لم أمسك عنه ٣١٩٤
يا رسول الله نساؤنا ما نأتي منهن وما نذر؟ ٢١٤٣
يا رسول الله نسيت؟ قال: بل أنت نسيت ١٥٦
يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة ٢٨٢٧
يا رسول الله نهيت عن إمساك لحوم الضحايا ٢٨١٢
يا رسول الله هاتان بنتا ثابت بن قيس قتل ٢٨٩١
يا رسول الله الهدنة على الدخن ما هي؟ قال ٤٢٤٦
يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال ٤٢٦٨
يا رسول الله هذا لله فما لي؟ قال: قل اللهم ٨٣٢
يا رسول الله هذا اليوم الذي كسنة أنكفينا فيه ٤٣٢١

يا رسول الله هذه لمعة من دم. فقبض رسول ٣٨٨
يا رسول الله هل بعد هذا الشر خير؟ قال هدنة ٤٢٤٦
يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما ٥١٤٢
يا رسول الله هل لك في أختي؟ قال فأفعل ٢٠٥٦
يا رسول الله هلك الكراع، هلك الشاء، فادع ١١٧٤
يا رسول الله هو حر لوجه الله. قال: أما لو لم ٥١٥٩
يا رسول الله هوذا يوعك في جانب المسجد ٢١٧٤
يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم ٢٩٨٠
يا رسول الله وأشد ذلك كلّه الثوم أفتحرمه؟ ٣٨٢٣
يا رسول الله والله لتعطيني يدك. قال ٣٨٢٦
يا رسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج ٢٨٠٠
يا رسول الله والله ما أردت قتله، قال فقال ٤٤٩٨
يا رسول الله والمقصرين. قال: اللهم ارحم ١٩٧٩
يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر ٤٦٥٢
يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا ١٠٤٧، ١٥٣١
يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ ٢٥٠٨
يا رسول الله وما إثابته؟ قال: إنّ الرجل إذا ٣٨٥٣
يا رسول الله وما إذنها؟ قال: أن تسكت ٢٠٩٢
يا رسول الله وما الأسقام؟ والله ما مرضت قط ٣٠٨٩
يا رسول الله وما فتنة الأحلاس؟ قال: هي ٤٢٤٢
يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله ٢٨٧٤
يا رسول الله وما الوهن؟ قال: حب الدنيا ٤٢٩٧
يا رسول الله ... ومنّا رجال يخطون؟ قال ٣٩٠٩
يا رسول الله يأتي شهوته وتكون له صدقة ٥٢٤٣
يا رسول الله يأتيني الرجل فيريد مني البيع ٣٥٠٣
يا رسول الله يستفتونك في الكلالة فما ٢٨٨٩
يا رسول الله يرمي لعائشة، فقبل ذلك رسول ٢١٣٥
يا رويفع لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر ٣٦
يا زيد بن أرقم هل علمت أنّ رسول الله ﷺ ١٨٥٠
يا صباحاه، ثم اتبعت القوم فجعلت أرمي ٢٧٥

يا صخر إنّ القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم ٣٠٦٧
يا صفوان هل عندك من سلاح؟ قال عارية ٣٥٦٣
يا عاصم ماذا قال لك رسول الله ﷺ ؟ فقال ٢٢٤٥
يا عائشة ارفقي فإن الرفق لم يكن في شيء ٢٤٧٨، ٤٨٠٨
يا عائشة أطعمينا، فجاءت بحيسة مثل القطاة ٥٠٤٠
يا عائشة إن الله لا يحب الفاحش المتفحش ٤٧٩٢
يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي ١٣٤١
يا عائشة إنّ من شرار الناس الذين يكرمون ٤٧٩٣
يا عائشة ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب. قد ٥٠٩٨
يا عباس يا عماه ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ١٢٩٧
يا عبد الرحمن أردف أختك عائشة فأعمرها ١٩٩٥
يا عبد الرحمن بن سمرة إذا حلفت على ٣٢٦٧
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة ٢٩٢٩
يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ قال: وما تصنع به؟ ٤٩٩
يا عبد الله بن عمر ألا تسمع ما يقول أبو هريرة ٣١٦٩
يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابراً محتسباً ٢٥١٩
يا عبد الله ما فعلت الربطة، فأخبرته، فقال ٤٠٦٦
يا عجباً لوبر قد تدلّى علينا من قدوم ضال ٢٧٢٤
يا عدوّ الله يا أبا جهل قد أخزى الله الآخر ٢٧٠٩
يا عقبة ألا أعلمك خير سورتين قرئتا ١٤٦٢
يا عقبة تعوذ بهما، فما تعوذ متعوذٌ بمثلهما ١٤٦٣
يا عقبة كيف رأيت ١٤٦٢
يا عليّ أصب من هذا فهو أنفع لك ٣٨٥٦
يا علي حرّمتنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً ٢٩٨٤
يا علي لا تفتح على الإمام في الصلاة ٩٠٨
يا عم يا عم. فتناولها علي فأخذ بيدها وقال ٢٢٨٠
يا عمار اتق الله. فقال يا أمير المؤمنين إن ٣٢٢
يا عمار إنما كان يكفيك هكذا، ثم ضرب ٣٢٣
يا عماه ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟ ١٢٩٧
يا عمر اذهب فأعطهم، فارتقى بنا إلى علّية ٥٢٣٨
يا عمر إنّك غفلت عنا وتركت فينا الذي أمر ٢٩٦٠
يا عمر قم فصل بأصحابك وأنت جنب؟ ٤٦٦٠
يا عمر لا تكن عذاباً على أصحاب رسول الله ٥١٨١
يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب؟ ٣٣٤
يا عيينة ألا تقبل الغير؟ فقال: عيينة مثل ذلك ٤٥٠٣
يا غلام لم ترمي النخل؟ قال آكل، قال: فلا ٢٦٢٢
يا فلان فيقولون مه يا رسول الله! إنه يغضب ٤٩٦٢
يا فلانة ادفعي إليه ما جهزتني به ولا تحبسي ٢٧٨٠
يا قبيصة إنّ المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة ١٦٤٠
يا قوم ردوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي ٤٤٢٠
يا قيس اصحب رسول الله ﷺ، قال قيس ٥١٨٥
يا لباه، فتجهّمني وقال لي قولاً غليظاً وقال ٣٠٥٥
يا مال إنه قد دفّ أهل أبيات من قومك وإني ٢٩٦٣
يا محمد أتراني حاملاً إلى قومي كتاباً لا ١٦٢٩
يا محمد انه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثة ٣٩
يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يردّ ولا ٤٢٥٢
يا محمد إني جائع فأطعمني، إني ظمآن ٣٣١٦
يا محمد إني سائلك ٤٨٦
يا محمد علام تأخذني وتأخذ سابقة الحاجّ؟ ٣٣١٦
يا محمد هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال النبي ٣٦٤٤
يا محمد وقت الأنبياء من قبلك، والوقت ما ٣٩٣
يا مروان خالفت السنة، أخرجت المنبر في يوم ١١٤٠
يا معاذ أفتان أنت ٧٩١
يا معاذ لا تكن فتاناً فإنه يصلي وراءك الكبير ٧٩١
يا معاذ والله إني لأحبك، فقال أوصيك يا ١٥٢٢
يا معاوية أشيء سمعته من رسول الله أم ٢٣٢٩
يا معاوية إن أنا صدقت فصدقني، وإن أنا ٤١٣١
يا معشر التجار إن البيع يحضره اللغو والحلف ٣٣٢٦
يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان ٤٨٨٠
يا معشر النساء أما لكن في الفضة ما تحلين به ٤٢٣٧

يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع	٦٣٠	يجمع بينهما بعد ليل	١٢١٧
يا معشر يهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما	٣٠٠١	يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة	٢٠٥٥
يا نبي الله احجر على فلان فإنه يتباع وفي	٣٥٠١	يحسر عن جبل من ذهب	٤٣١٤
يا نبي الله أسلمنا وأتينا صخراً ليدفع إلينا	٣٠٦٧	يحضر الجمعة ثلاثة نفر رجل حضرها يلغو	١١١٣
يا نبي الله إن أبا حفص بن المغيرة طلق امرأته	٢٢٨٥	يحضره الكذب والحلف، وقال عبد الله	٣٣٢٧
يا نبي الله إن صخراً أخذ عمتي ودخلت فيما	٣٠٦٧	يحل عرضه يغلظ له، وعقوبته يحبس له	٣٦٢٨
يا نبي الله إنا كل على آبائنا وأبنائنا قال أبو	١٦٨٦	يختصمان في مواريث وأشياء قد درست فقال	٣٥٨٥
يا نبي الله إنها دواء. قال النبي ﷺ لا	٣٨٧٣	يخرج الدجال معه نهر ونار، فمن وقع في	٤٢٤٤
يا نبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية	١٦٦٤	يخرج رجل من وراء النهر يقال له الحارث	٤٢٩٠
يا نبي الله بايعني. قال: لا أبايعك حتى	٤١٦٥	يخرج رجل من أمتي يقرؤون القرآن ليست	٤٧٦٨
يا نبي الله ما ترى في الصلاة في الثوب	٦٢٩	يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون	٤٧٤٢
يا نبي الله ما ترى في مس الرجل ذكره بعدما	١٨٢	يخسف بهم ولكن يبعث يوم القيامة على نيته	٤٢٨٩
يا نبي الله ما الشيء الذي لا يحل منعه؟ قال	٣٤٧٦	يد الله العليا، ويد المعطي التي تليها، ويد	١٦٤٩
يا نبي الله من يأكل من هذا؟ قال: فما نلتما	٤٤٢٨	اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا	١٦٤٨
يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك	٤٣٣٦	اليدان تزنيان فزناهما البطش، والرجلان	٢١٥٣
يا هذا من ربّك وما دينك ومن نبيّك. قال	٤٧٥٣	يذكر ذلك وهو معه مربط بحصن باب أليون	٣٧
يا هناه إني حريص على الجهاد وإني وجدت	١٧٩٩	يرحم الله عثمان ثلاثاً، فقال كيف تجد الذي	٤٦٥٦
يأتي شهوته وتكون له صدقة. قال أرأيت لو	٥٢٤٣	يرحم الله فلاناً كأين من آية أذكرنيها الليلة	١٣٣١
يأتي في آخر الزّمان قوم حدثاء الأسنان سفهاء	٤٧٦٧	يرحم الله فلاناً كأين من آية أذكرنيها الليلة	٣٩٧٠
يأتيني الرّجل فيريد منّي البيع ليس عندي	٣٥٠٣	يرحم الله نساء المهاجرات الأول، لما أنزل الله	٤١٠٢
يأتيني صادق وكاذب، فقال له النبي ﷺ	٤٣٢٩	يرحمك الله أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أو	٤٩٠٤
يأتيه من روحها وطيبها. قال ويفتح له فيها مد	٤٧٥٣	يرحمك الله رافعاً بها صوتي، فرماني الناس	٩٣١
يباشرها	٢٦٨	يرحمك الله، فرماني القوم بأبصارهم. فقلت	٩٣٠
يتصدق بدينار أو بنصف دينار	٢٦٤	يرحمك الله. قال: فبينما أنا قائم مع رسول	٩٣١
يتصدق بدينار أو بنصف دينار	٢١٦٨	يرحمك الله ما نزل بك أمر تكرهين إلا جعله	٣١٧
يتقارب الزمان، وينقص العلم. وتظهر الفتن	٤٢٥٥	يرحمك الله، ولبرد يعني عليهم يغفر الله	٥٠٣١
يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم	٥٢١٠	يرحمك الله، ويقول هو يهديكم الله ويصلح	٥٠٣٣
يجزىء عنك الثلث	٣٣١١	يرفع الرجل إحدى رجليه على الأخرى. زاد	٤٨٦٥
يجلس بعد ذلك فيقول: فعلت كذا فعلت كذا	٢١٧٤	يركع ركعتين قال ثم يمشي أنفس من ذلك	١١٣٣
يجمع بين الرجلين في ثوب واحد	٣١٣٩	يريد الجهر	١١٦٢

يزعم قومك أنّ رسول الله ﷺ قد رمل بالبيت	١٨٨٥	يعمد أحدكم في صلاته يبرك كما يبرك	٨٤١
يسبح في دبر كل صلاة عشراً ويحمد عشراً	٥٠٦٥	يغتسل، وعن الرجل يرى أن قد احتلم ولا	٢٣٦
يسب عليّاً. قال: لا أرى أصحاب رسول الله	٤٦٥٠	يغسل بالسدر مرتين والثالثة بالماء والكافور	٣١٤٧
يسبحون قال: لو كنت مسبحاً أتممت صلاتي يا	١٢٢٣	يغسل بول الجارية وينضح بول الغلام ما لم	٣٧٧
يستأذن أحدكم ثلاثاً فإن أذن له وإلا فليرجع	٥١٨١	يغسل فرجه، وقال مسدّد: يفرغ على شماله	٢٤٢
يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد	١٤٨٤	يغفر الله لرافع بن خديج أنا والله أعلم	٣٣٩٠
يستفتونك في الكلالة؟ قال تجزئك	٢٨٨٩	يغيظ بذلك المشركين	١٧٤٩
يستمتع به على كل حال	٤١٢٢	يفرغ على شماله وربما كنت عن الفرج ثم	٢٤٢
يستنزه	٢١	يفسو أو يضرط	٤٧١
يسر الهدى إليّ، ولم يقل هداي	١٥١١	يقاتلكم قوم صغار الأعين يعني الترك قال	٤٣٠٥
يسلم تسليمة يسمعنا	١٣٤٥	يقال لصاحب القرآن اقر وارتق ورتل كما كنت	١٤٦٤
يسلم الراكب على الماشي	٥١٩٩	يقرأ في الصلاة فترك شيئاً لم	٩٠٧
يسلم الصغير على الكبير. والمار على القاعد	٥١٩٨	يقرأ هذه الآية ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا. . .﴾	٤٧٢٨
يسمى إهاباً ما لم يدبغ	٤١٢٨	يقرؤه كل مسلم	٤٣١٨
يشفّع الشهيد في سبعين من أهل بيته	٢٥٢٢	يقسم خمسون منكم على رجل منهم فليدفع	٤٥٢٠
يصالحونكم على صلح ثم اتفقا فلا تصيبوا	٣٠٥١	يقضي الله في ذلك. قال ونزلت سورة النساء	٢٨٩١
يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة	١٢٨٥	يقطع صلاة الرجل	٧٠٢
يصبح على كل سلامى من أحدكم في كل	١٢٨٦	يقطع الصلاة المرأة الحائض والكلب	٧٠٣
يصبح على كل سلامى من ابن آدم صدقة	٥٢٤٣	يقطع قراءته آية آية	٤٠٠١
يصلي ثماني ركعات لا يجلس فيهن إلا عند	١٣٤٣	يقول الله عز وجل يا ابن آدم لا تعجزني من	١٢٨٩
يصلي ثماني ركعات يسوي بينهن في القراءة	١٣٤٧	يقول: لا أدري، فيقال له: لا دريت ولا تليت	٤٧٥١
يصلي العشاء ثم يأوي إلى فراشه لم يذكر	١٣٤٧	يقول الناس الصفر وجع يأخذ في البطن. قلت	٣٩١٨
يصلي شهرين متتابعين، قالت: يا رسول الله	٢٢١٤	يقيض له أعمى أبكم معه مرزبة من حديد لو	٤٧٥٣
يضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق	٤٧٥٣	يكره أن يقول الرجل أنعم الله بك عيناً، ولا	٥٢٢٧
يطهره ما بعده	٣٨٣	يكفيك بأن تأخذ كفًّا من ماء فتنضح بها من	٢١٠
يطهرها الماء والقرظ	٤١٢٦	يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره	٣٦٥
يطوي الله تعالى السموات يوم القيامة ثم	٤٧٣٢	يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين. قال ولم	٤٥٠٢
يعتق رقبة، قالت: لا يجد، قال فيصوم شهرين	٢٢١٤	يكفيني هذا. قال عبد الله فلقد رأيته بعد	١٤٠٦
يعجب ربك عز وجل من راعي غنم في رأس	١٢٠٣	يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل	٤٢٨٦
يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو	١٣٠٦	يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخّرون الصلاة	٤٣٤

يكون في هذه الأمة فتنة في آخرها الفناء ٤٢٤٢
يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد ٤٢١٢
يكون الهرج ٤٢٨١
يلبي المعتمر حتى يستلم الحجر ١٨١٧
يلعن أبا الرجل فيلعن أباه، يلعن أمه فيلعن ٥١٤١
يلملم وقال ١٧٣٨
يمسخ منهم آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة ٤٠٣٩
يمشي أنفس من ذلك فيركم أربع ركعات. قلت ١١٣٣
يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً ٤٢٨٥
يمن الخيل في شقرها ٢٥٤٥
يمينك على ما يصدقك عليها صاحبك ٣٢٥٤
ينزل ربّنا عز وجل كل ليلة إلى سماء ١٣١٥، ٤٧٣٣
ينزل الناس من أمتي بغائط يسمونه البصرة ٤٣٠٦
ينطلق أحدكم فيركب الأحموقة ثم يقول يا ٢١٩٧
ينفق على أهله قوت سنة فما بقي جعل في ٢٩٦٥
ينهاكم عن أمر كان لكم نافعاً ٣٣٩٨
يهديكم الله ويصلح بالكم ٥٠٣٣
يهل ملبداً ١٧٤٧

اليهود أتوا النبي ﷺ وهو جالس في المسجد ٤٨٨
يؤذن. قال والله ما علمته كان تركها ليلة ٥١٩
يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى ٤٢٩٧
يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها ٤٢٦٧
يوشك الفرات أن يحسر عن كنز من ذهب ٤٣١٣
يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى ٤٢٥٠، ٤٢٩٩
﴿يوصيكم الله في أولادكم. . .﴾ الآية. فقال رسول ٢٨٩١
اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً فجئت ١٦٧٨
يوم الأضحى، ويوم الفطر ١١٣٤
يوم الجمعة ثنتا عشرة يريد ساعة لا يوجد ١٠٤٨
يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدنا ٢٤١٩
يوم الفتح صلى سبحة الضحى ١٢٩٠
يوم الفتح فتح مكة لا هجرة. ولكن جهاد ونية ٢٤٨٠
يؤمّ القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءة ٥٨٢
يوم النحر. قال: هذا يوم الحج الأكبر ١٩٤٥
يوماً؟ قال: يوماً. قال: ويومين؟ قال: ويومين. قال ١٥٨
يؤمكم أقرؤكم، فكنت أقرأهم لما كنت أحفظ ٥٨٥
يومي لعائشة، فقبل ذلك رسول الله ﷺ ٢١٣٥

فهرس الكتب والأبواب الواقعة في

«سنن الإمام الهمام أبي داود» السجستاني رضي الله عنه

المقدمات	١
كتاب الطهارة	٧
باب التخلي عند قضاء الحاجة	٧
باب الرجل يتبوء لبوله	٧
باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء	٧
باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة	٨
باب الرخصة في ذلك	٨
باب كيف التكشف عند الحاجة	٨
باب كراهية الكلام عند الخلاء	٩
باب في الرجل يرد السلام وهو يبول	٩
باب في الرجل يذكر الله تعالى على غير طهر	٩
باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء	٩
باب الاستبراء من البول	١٠
باب البول قائماً	١٠
باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده	١٠
باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها	١٠
باب في البول في المستحم	١١
باب النهي عن البول في الجحر	١١
باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء	١١
باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء	١١
باب الاستتار في الخلاء	١٢
باب ما ينهى عنه أن يستنجى به	١٢
باب الاستنجاء بالأحجار	١٣
باب في الاستبراء	١٣
باب في الاستنجاء بالماء	١٣
باب الرجل يدلك يده بالأرض إذا استنجى	١٤
باب السواك	١٤
باب كيف يستاك	١٤
باب في الرجل يستاك بسواك غيره	١٥
باب غسل السواك	١٥
باب السواك من الفطرة	١٥
باب السواك لمن قام بالليل	١٦
باب فرض الوضوء	١٦
باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث	١٦
باب ما ينجس الماء	١٧
باب ما جاء في بئر بضاعة	١٧
باب الماء لا يجنب	١٨
باب البول في الماء الراكد	١٨
باب الوضوء بسؤر الكلب	١٨
باب سؤرالهرة	١٩
باب الوضوء بفضل وضوء المرأة	١٩
باب النهي عن ذلك	١٩
باب الوضوء بماء البحر	٢٠
باب الوضوء بالنبيذ	٢٠
باب أيصلي الرجل وهو حاقن؟	٢٠
باب ما يجزىء من الماء في الوضوء	٢١
باب الإسراف في الوضوء	٢١
باب في إسباغ الوضوء	٢١
باب الوضوء في آنية الصفر	٢٢
باب في التسمية على الوضوء	٢٢
باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها	٢٢
باب صفة وضوء النبي ﷺ	٢٢
باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً	٢٧
باب الوضوء مرتين	٢٧
باب الوضوء مرة مرة	٢٨
باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق	٢٨
باب في الاستنثار	٢٨
باب تخليل اللحية	٢٩
باب المسح على العمامة	٢٩
باب غسل الرجلين	٢٩

باب المسح على الخفين ٢٩
باب التوقيت في المسح ٣١
باب المسح على الجوربين ٣١
باب ٣٢
باب كيف المسح ٣٢
باب في الانتضاح ٣٣
باب ما يقول الرجل إذا توضأ ٣٣
باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد ٣٤
باب تفريق الوضوء ٣٤
باب إذا شك في الحدث ٣٤
باب الوضوء من القبلة ٣٤
باب الوضوء من مس الذكر ٣٥
باب الرخصة في ذلك ٣٥
باب الوضوء من لحوم الإبل ٣٦
باب الوضوء من مس اللحم النيء وغسله ٣٦
باب ترك الوضوء من مس الميتة ٣٦
باب في ترك الوضوء مما مست النار ٣٦
باب التشديد في ذلك ٣٧
باب في الوضوء من اللبن ٣٨
باب الرخصة في ذلك ٣٨
باب الوضوء من الدم ٣٨
باب في الوضوء من النوم ٣٨
باب في الرجل يطأ الأذى برجله ٣٩
باب فيمن يحدث في الصلاة ٣٩
باب في المذي ٣٩
باب في الإكسال ٤١
باب في الجنب يعود ٤١
باب الوضوء لمن أراد أن يعود ٤٢
باب في الجنب ينام ٤٢
باب الجنب يأكل ٤٢
باب من قال الجنب يتوضأ ٤٢
باب في الجنب يؤخر الغسل ٤٣
باب في الجنب يقرأ القرآن ٤٣
باب في الجنب يصافح ٤٣
باب في الجنب يدخل المسجد ٤٤
باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناسٍ ٤٤
باب في الرجل يجد البلة في منامه ٤٥
باب في المرأة ترى ما يرى الرجل ٤٥
باب في مقدار الماء الذي يجزىء به الغسل ٤٥
باب في الغسل من الجنابة ٤٦
باب في الوضوء بعد الغسل ٤٧
باب في المرأة هل تنفض شعرها عند الغسل ٤٧
باب في الجنب يغسل رأسه بالخطمي أيجزئه ذلك؟ ٤٨
باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء ٤٨
باب في مواكلة الحائض ومجامعتها ٤٨
باب في الحائض تناول من المسجد ٤٩
باب في الحائض لا تقضي الصلاة ٤٩
باب في إتيان الحائض ٤٩
باب في الرجل يصيب منها ما دون الجماع ٥٠
باب في المرأة تستحاض ومن قال: تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض ٥١
باب من روى: أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة ٥٢
باب من قال: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة ٥٣
باب ما روي أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٥٥
باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلاً ٥٦
باب من قال تغتسل من طهر إلى طهر ٥٧
باب من قال المستحاضة تغتسل من ظهر إلى ظهر ٥٨
باب من قال تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر مرة ٥٨
باب من قال تغتسل بين الأيام ٥٨
باب من قال توضأ لكل صلاة ٥٨

باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث ٥٩
باب في المرأة ترى الصفرة والكدرة بعد الطهر ٥٩
باب المستحاضة يغشاها زوجها ٥٩
باب ما جاء في وقت النفساء ٥٩
باب الاغتسال من الحيض ٦٠
باب التيمم ٦١
باب التيمم في الحضر ٦٣
باب الجنب يتيمم ٦٤
باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟ ٦٥
باب المجدور يتيمم ٦٥
باب في المتيمِّم يجد الماء بعد ما يصلي في الوقت ٦٦
باب في الغسل للجمعة ٦٦
باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ٦٨
باب في الرجل يسلم فيؤمر بالغسل ٦٨
باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها ثم تصلي فيه ٦٩
باب الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه ٧٠
باب الصلاة في شعر النساء ٧٠
باب في الرخصة في ذلك ٧٠
باب المني يصيب الثوب ٧٠
باب بول الصبي يصيب الثوب ٧١
باب الأرض يصيبها البول ٧٢
باب في طهور الأرض إذا يبست ٧٢
باب في الأذى يصيب الذيل ٧٢
باب في الأذى يصيب النعل ٧٢
باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب ٧٣
باب البصاق يصيب الثوب ٧٣
أول كتاب الصلاة ٧٥
باب فرض الصلاة ٧٥
باب في المواقيت ٧٥
باب في وقت صلاة النبي ﷺ وكيف كان يصليها؟ ٧٦
باب في وقت صلاة الظهر ٧٧
باب في وقت صلاة العصر ٧٧
باب في وقت المغرب ٧٩
باب في وقت العشاء الآخرة ٧٩
باب في وقت الصبح ٨٠
باب المحافظة على الصلوات ٨٠
باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت ٨١
باب في من نام عن صلاة أو نسيها ٨٢
باب في بناء المساجد ٨٤
باب اتخاذ المساجد في الدور ٨٥
باب في السرج في المساجد ٨٦
باب في حصى المسجد ٨٦
باب في كنس المسجد ٨٦
باب في اعتزال النساء في المساجد عن الرجال ٨٦
باب في ما يقول الرجل عند دخوله المسجد ٨٧
باب ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد ٨٧
باب في فضل القعود في المسجد ٨٧
باب في كراهية إنشاد الضالة في المسجد ٨٨
باب ما جاء في كراهية البزاق في المسجد ٨٨
باب ما جاء في المشرك يدخل المسجد ٩٠
باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة ٩٠
باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل ٩٠
باب متى يؤمر الغلام بالصلاة؟ ٩١
باب بدء الأذان ٩١
باب كيف الأذان؟ ٩٢
باب في الإقامة ٩٥
باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر ٩٦
باب رفع الصوت في الأذان ٩٦
باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت ٩٧
باب في الأذان فوق المنارة ٩٧

باب في المؤذن يستدير في أذانه ٩٧
باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة ٩٧
باب ما يقول إذا سمع المؤذن ٩٨
باب ما يقول إذا سمع الإقامة ٩٨
باب ما جاء في الدعاء عند الأذان ٩٩
باب ما يقول عند أذان المغرب ٩٩
باب أخذ الأجر على التأذين ٩٩
باب في الأذان قبل دخول الوقت ٩٩
باب الأذان للأعمى ١٠٠
باب الخروج من المسجد بعد الأذان ١٠٠
باب في المؤذن ينتظر الإمام ١٠٠
باب في التثويب ١٠٠
باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعوداً ١٠٠
باب في التشديد في ترك الجماعة ١٠٢
باب في فضل صلاة الجماعة ١٠٣
باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة ١٠٣
باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم ١٠٤
باب ما جاء في الهدي في المشي إلى الصلاة ١٠٥
باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها ١٠٥
باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد ١٠٥
باب التشديد في ذلك ١٠٥
باب السعي إلى الصلاة ١٠٦
باب في الجمع في المسجد مرتين ١٠٦
باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم ١٠٦
باب إذا صلى في جماعة ثم أدرك جماعة يعيد؟ ١٠٧
أبواب الإمامة ١٠٧
باب في جماع الإمامة وفضلها ١٠٧
باب في كراهية التدافع عن الإمامة ١٠٧
باب من أحق بالإمامة ١٠٧
باب إمامة النساء ١٠٩
باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون ١٠٩
باب إمامة البر والفاجر ١١٠
باب إمامة الأعمى ١١٠
باب إمامة الزائر ١١٠
باب الإمام يقوم مكاناً أرفع من مكان القوم ١١٠
باب إمامة من صلى بقوم وقد صلى تلك الصلاة ١١٠
باب الإمام يصلي من قعود ١١١
باب الرجلين يؤم أحدهما صاحبه كيف يقومان؟ ١١٢
باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون؟ ١١٢
باب الإمام ينحرف بعد التسليم ١١٣
باب الإمام يتطوع في مكانه ١١٣
باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه من آخر الركعة ١١٣
باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام ١١٣
باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام أو يضع قبله ١١٤
باب فيمن ينصرف قبل الإمام ١١٤
باب جماع أثواب ما يصلى فيه ١١٤
باب الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي ١١٥
باب الرجل يصلي في ثوب واحد بعضه على غيره ١١٥
باب في الرجل يصلي في قميص واحد ١١٥
باب إذا كان الثوب ضيقاً يتزر به ١١٥
باب من قال يتزر به إذا كان ضيقاً ١١٦
باب الإسبال في الصلاة ١١٦
باب في كم تصلي المرأة؟ ١١٦
باب المرأة تصلي بغير خمار ١١٧
باب ما جاء في السدل في الصلاة ١١٧
باب الصلاة في شعر النساء ١١٧
باب الرجل يصلي عاقصاً شعره ١١٧
باب الصلاة في النعل ١١٨
باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما؟ ١١٨
باب الصلاة على الخمرة ١١٩

باب الصلاة على الحصير ١١٩
باب الرجل يسجد على ثوبه ١١٩
تفريع أبواب الصفوف ١٢٠
باب تسوية الصفوف ١٢٠
باب الصفوف بين السواري ١٢٠
باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف وكراهية التأخر ١٢١
باب مقام الصبيان من الصف ١٢٢
باب صف النساء وكراهية التأخر عن الصف الأول ١٢٢
باب مقام الإمام من الصف ١٢٢
باب الرجل يصلي وحده خلف الصف ١٢٢
باب الرجل يركع دون الصف ١٢٢
تفريع أبواب السترة ١٢٣
باب ما يستر المصلي ١٢٣
باب الخط إذا لم يجد عصا ١٢٣
باب الصلاة إلى الراحلة ١٢٤
باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه؟ ١٢٤
باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام ١٢٤
باب الدنو من السترة ١٢٤
باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه ١٢٤
باب ما ينهى عنه من المرور بين يدي المصلي ١٢٥
تفريع أبواب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها ١٢٥
باب ما يقطع الصلاة ١٢٥
باب سترة الإمام سترة من خلفه ١٢٦
باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة ١٢٦
باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة ١٢٧
باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة ١٢٨
باب من قال لا يقطع الصلاة شيء ١٢٨
أبواب تفريع استفتاح الصلاة ١٢٨
باب رفع اليدين في الصلاة ١٢٨
باب افتتاح الصلاة ١٢٩
باب ١٣٢
باب من لم يذكر الرفع عند الركوع ١٣٣
باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة ١٣٤
باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء ١٣٤
باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك ١٣٧
باب السكتة عند الافتتاح ١٣٨
باب من لم يرى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ١٣٨
باب من جهر بها ١٣٩
باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث ١٤٠
باب ما جاء في نقصان الصلاة ١٤٠
باب في تخفيف الصلاة ١٤٠
باب ما جاء في القراءة في الظهر ١٤١
باب تخفيف الأخريين ١٤٢
باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر ١٤٢
باب قدر القراءة في المغرب ١٤٢
باب من رأى التخفيف فيها ١٤٣
باب الرجل يعيد سورة واحدة في الركعتين ١٤٣
باب القراءة في الفجر ١٤٣
باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ١٤٤
باب من رأى القراءة إذا لم يجهر ١٤٥
باب من لم ير القراءة إذا لم يجهر ١٤٦
باب ما يجزىء الأمي والأعجمي من القراءة ١٤٦
باب تمام التكبير ١٤٧
باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه؟ ١٤٨
باب النهوض في الفرد ١٤٨
باب الإقعاء بين السجدتين ١٤٨
باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ١٤٩
باب الدعاء بين السجدتين ١٤٩
باب رفع النساء إذا كن مع الإمام رؤوسهن من السجدة ١٥٠
باب طول القيام من الركوع وبين السجدتين ١٥٠

باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ١٥٠
باب قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه ١٥٢
باب تفريع أبواب الركوع والسجود ١٥٣
باب وضع اليدين على الركبتين ١٥٣
باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده ١٥٣
باب في الدعاء في الركوع والسجود ١٥٤
باب الدعاء في الصلاة ١٥٥
باب مقدار الركوع والسجود ١٥٤
باب في الرجل يدرك الإمام ساجداً كيف يصنع؟ ١٥٦
باب أعضاء السجود ١٥٦
باب السجود على الأنف والجبهة ١٥٧
باب صفة السجود ١٥٧
باب الرخصة في ذلك للضرورة ١٥٧
باب في التخصر والإقعاء ١٥٧
باب البكاء في الصلاة ١٥٨
باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة ١٥٨
باب الفتح على الإمام في الصلاة ١٥٨
باب النهي عن التلقين ١٥٨
باب الالتفات في الصلاة ١٥٩
باب السجود على الأنف ١٥٩
باب النظر في الصلاة ١٥٩
باب الرخصة في ذلك ١٦٠
باب العمل في الصلاة ١٦٠
باب رد السلام في الصلاة ١٦١
باب تشميت العاطس في الصلاة ١٦٢
باب التأمين وراء الإمام ١٦٣
باب التصفيق في الصلاة ١٦٣
باب الإشارة في الصلاة ١٦٤
باب في مسح الحصى في الصلاة ١٦٤
باب الرجل يصلي مختصراً ١٦٥
باب الرجل يعتمد في الصلاة على عصاً ١٦٥
باب النهي عن الكلام في الصلاة ١٦٥
باب في صلاة القاعد ١٦٥
باب كيف الجلوس في التشهد؟ ١٦٦
باب من ذكر التورك في الرابعة ١٦٧
باب التشهد ١٦٨
باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ١٧٠
باب ما يقول بعد التشهد ١٧١
باب إخفاء التشهد ١٧١
باب الإشارة في التشهد ١٧١
باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة ١٧٢
باب في تخفيف القعود ١٧٣
باب في السلام ١٧٣
باب الرد على الإمام ١٧٤
باب التكبير بعد الصلاة ١٧٤
باب حذف السلام ١٧٤
باب إذا حدث في صلاته يستقبل ١٧٤
باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة ١٧٤
باب السهو في السجدتين ١٧٥
باب إذا صلى خمساً ١٧٧
باب إذا شك في الثنتين والثلاث من قال يلقى الشك ١٧٨
باب من قال يتم على أكبر ظنه ١٧٨
باب من قال بعد التسليم ١٧٩
باب من قام من ثنتين ولم يتشهد ١٧٩
باب من نسي أن يتشهد وهو جالس ١٨٠
باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم ١٨٠
باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة ١٨٠
باب كيف الانصراف من الصلاة؟ ١٨٠
باب صلاة الرجل التطوع في بيته ١٨٠
باب من صلى لغير القبلة ثم علم ١٨١

باب تفريع أبواب الجمعة ١٨١
باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ١٨١
باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة؟ ١٨٢
باب فضل الجمعة ١٨٢
باب التشديد في ترك الجمعة ١٨٣
باب كفارة من تركها ١٨٣
باب من تجب عليه الجمعة ١٨٣
باب في الجمعة في اليوم المطير ١٨٣
باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة أو الليلة المطيرة ١٨٤
باب الجمعة للمملوك والمرأة ١٨٥
باب الجمعة في القرى ١٨٥
باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد ١٨٥
باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ١٨٦
باب اللبس للجمعة ١٨٦
باب التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ١٨٧
باب في اتخاذ المنبر ١٨٧
باب موضع المنبر ١٨٧
باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال ١٨٧
باب في وقت الجمعة ١٨٧
باب النداء يوم الجمعة ١٨٨
باب الإمام يكلم الرجل في خطبته ١٨٨
باب الجلوس إذا صعد المنبر ١٨٨
باب الخطبة قائماً ١٨٨
باب الرجل يخطب على قوس ١٨٩
باب رفع اليدين على المنبر ١٩٠
باب إقصار الخطب ١٩٠
باب الدنومن الإمام عند الموعظة ١٩٠
باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث ١٩١
باب الاحتباء والإمام يخطب ١٩١
باب الكلام والإمام يخطب ١٩٢
باب استئذان المحدث للإمام ١٩٢
باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب ١٩٢
باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة ١٩٢
باب الرجل ينعس والإمام يخطب ١٩٣
باب الإمام يتكلم بعد ما ينزل من المنبر ١٩٣
باب من أدرك من الجمعة ركعة ١٩٣
باب ما يقرأ به في الجمعة ١٩٣
باب الرجل يأتم بالإمام وبينهما جدار ١٩٣
باب الصلاة بعد الجمعة ١٩٣
باب في القعود بين الخطبتين ١٩٥
باب صلاة العيدين ١٩٥
باب وقت الخروج إلى العيد ١٩٥
باب خروج النساء في العيد ١٩٥
باب الخطبة يوم العيد ١٩٦
باب يخطب على القوس ١٩٦
باب ترك الأذان في العيد ١٩٦
باب التكبير في العيدين ١٩٧
باب ما يقرأ في الأضحى والفطر ١٩٧
باب الجلوس للخطبة ١٩٧
باب الخروج إلى العيد في طريق ويرجع في طريق ١٩٨
باب إذا لم يخرج الإمام للعيد من يومه يخرج من الغد ١٩٨
باب الصلاة بعد صلاة العيد ١٩٨
باب يصلى بالناس العيد في المسجد إذا كان يوم مطر ١٩٨
جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها ١٩٨
باب في أي وقت يحول رداءه إذا استسقى؟ ١٩٩
باب رفع اليدين في الاستسقاء ١٩٩
باب صلاة الكسوف ٢٠١
باب من قال أربع ركعات ٢٠١
باب القراءة في صلاة الكسوف ٢٠٣
باب ينادي فيها بالصلاة ٢٠٣

باب الصدقة فيها ٢٠٣
باب العتق فيها ٢٠٣
باب من قال يركع ركعتين ٢٠٤
باب الصلاة عند الظلمة ونحوها ٢٠٤
باب السجود عند الآيات ٢٠٤
تفريع أبواب صلاة السفر ٢٠٥
باب صلاة المسافر ٢٠٥
باب متى يقصر المسافر ٢٠٥
باب الأذان في السفر ٢٠٥
باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت ٢٠٥
باب الجمع بين الصلاتين ٢٠٦
باب قصر قراءة الصلاة في السفر ٢٠٨
باب التطوع في السفر ٢٠٨
باب التطوع على الراحلة والوتر ٢٠٩
باب الفريضة على الراحلة من عذر ٢٠٩
باب متى يتم المسافر؟ ٢٠٩
باب إذا قام بأرض العدو يقصر؟ ٢١٠
باب صلاة الخوف ٢١٠
باب من قال يقوم صف مع الإمام وصف وجاه العدو إلخ ٢١١
باب من قال إذا صلى ركعة إلخ ٢١٢
باب من قال يكبرون جميعاً وإن كانوا مستدبرين إلخ ٢١٢
باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة ٢١٣
باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة ٢١٤
باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة لا يقضون ٢١٤
باب من قال يصلي بكل طائفة ركعتين وتكون للإمام أربعاً ٢١٤
باب صلاة الطالب ٢١٥
باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة ٢١٥
باب ركعتي الفجر ٢١٦
باب في تخفيفهما ٢١٦
باب الاضطجاع بعدها ٢١٧
باب إذا أدرك الإمام ولم يصلي ركعتي الفجر ٢١٨
باب من فاتته متى يقضيها؟ ٢١٨
باب الأربع قبل الظهر وبعدها ٢١٨
باب الصلاة قبل العصر ٢١٩
باب الصلاة بعد العصر ٢١٩
باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة ٢١٩
باب الصلاة قبل المغرب ٢٢٠
باب صلاة الضحى ٢٢١
باب في صلاة النهار ٢٢٢
باب صلاة التسبيح ٢٢٣
باب ركعتي المغرب أين تصليان؟ ٢٢٣
باب الصلاة بعد العشاء ٢٢٤
أبواب قيام الليل ٢٢٤
باب نسخ قيام الليل والتيسير فيه ٢٢٤
باب قيام الليل ٢٢٤
بأب النعاس في الصلاة ٢٢٥
باب من نام عن حزبه ٢٢٥
باب من نوى القيام فنام ٢٢٦
باب أي الليل أفضل؟ ٢٢٦
باب وقت قيام النبي ﷺ من الليل ٢٢٦
باب افتتاح صلاة الليل بركعتين ٢٢٧
باب صلاة الليل مثنى مثنى ٢٢٧
باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ٢٢٨
باب في صلاة الليل ٢٢٩
باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة ٢٣٦
باب تفريع أبواب شهر رمضان ٢٣٦
باب في قيام شهر رمضان ٢٣٦
باب في ليلة القدر ٢٣٧

باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين ٢٣٨
باب من روى أنها ليلة سبع عشرة ٢٣٩
باب من روى في السبع الأواخر ٢٣٩
باب من قال سبع وعشرون ٢٣٩
باب من قال هي في كل رمضان ٢٣٩
أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله ٢٣٩
باب في كم يقرأ القرآن ٢٣٩
باب تحزيب القرآن ٢٤٠
باب في عدد الآي ٢٤٢
باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن ٢٤٢
باب من لم ير السجود في المفصل ٢٤٢
باب من رأى فيها سجوداً ٢٤٣
باب السجود في ﴿إذا السماء انشقت﴾، و﴿اقرأ﴾ ٢٤٣
باب السجود في صٓ ٢٤٣
باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب أو في غير صلاة ٢٤٣
باب ما يقول إذا سجد ٢٤٤
باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح ٢٤٤
باب تفريع أبواب الوتر ٢٤٤
باب استحباب الوتر ٢٤٤
باب فيمن لم يوتر ٢٤٥
باب كم الوتر؟ ٢٤٥
باب ما يقرأ في الوتر ٢٤٥
باب القنوت في الوتر ٢٤٥
باب في الدعاء بعد الوتر ٢٤٧
باب في الوتر قبل النوم ٢٤٧
باب في وقت الوتر ٢٤٨
باب في نقض الوتر ٢٤٨
باب القنوت في الصلاة ٢٤٨
باب في فضل التطوع في البيت ٢٥٠
باب طول القيام ٢٥٠
باب الحث على قيام الليل ٢٥٠
باب في ثواب قراءة القرآن ٢٥٠
باب فاتحة الكتاب ٢٥١
باب من قال هي من الطول ٢٥٢
باب ما جاء في آية الكرسي ٢٥٢
باب في سورة الصمد ٢٥٢
باب في المعوذتين ٢٥٢
باب كيف يستحب الترتيل في القراءة ٢٥٣
باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه ٢٥٤
باب أنزل القرآن على أسبعة أحرف ٢٥٤
باب الدعاء ٢٥٥
باب التسبيح بالحصى ٢٥٧
باب ما يقول الرجل إذا سلم ٢٥٨
باب في الاستغفار ٢٦٠
باب النهي أن يدعو الإنسان على أهله وماله ٢٦٣
باب الصلاة على غير النبي ﷺ ٢٦٣
باب الدعاء بظهر الغيب ٢٦٣
باب ما يقول الرجل إذا خاف قوماً ٢٦٤
باب في الاستخارة ٢٦٤
باب في الاستعاذة ٢٦٤
كتاب الزكاة ٢٦٧
باب ما تجب فيه الزكاة ٢٦٧
باب العروض إذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة؟ ٢٦٨
باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي ٢٦٨
باب في زكاة السائمة ٢٦٩
باب رضاء المصدق ٢٧٤
باب دعاء المصدق لأهل الصدقة ٢٧٥
باب تفسير أسنان الإبل ٢٧٥
باب أين تصدق الأموال؟ ٢٧٦
باب الرجل يبتاع صدقته ٢٧٦

باب صدقة الرقيق ٢٧٦
باب صدقة الزرع ٢٧٧
باب زكاة العسل ٢٧٧
باب في خرص العنب ٢٧٨
باب في الخرص ٢٧٨
باب متى يخرص التمر؟ ٢٧٨
باب ما لا يجوز من الثمرة في الصدقة ٢٧٨
باب زكاة الفطر ٢٧٩
باب متى تؤدى؟ ٢٧٩
باب كم يؤدى في صدقة الفطر؟ ٢٧٩
باب من روى نصف صاع من قمح ٢٧٩
باب في تعجيل الزكاة ٢٨١
باب في الزكاة هل تحمل من بلد إلى بلد؟ ٢٨٢
باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى ٢٨٢
باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني ٢٨٤
باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة؟ ٢٨٤
باب ما تجوز فيه المسألة ٢٨٤
باب كراهية المسألة ٢٨٥
باب في الاستعفاف ٢٨٦
باب الصدقة على بني هاشم ٢٨٧
باب الفقير يهدي للغني من الصدقة ٢٨٧
باب من تصدق بصدقة ثم ورثها ٢٨٧
باب في حقوق المال ٢٨٧
باب حق السائل ٢٨٩
باب الصدقة على أهل الذمة ٢٨٩
باب ما لا يجوز منعه ٢٨٩
باب المسألة في المساجد ٢٩٠
باب كراهية المسألة بوجه الله عز وجل ٢٩٠
باب عطية من سأل بالله عز وجل ٢٩٠
باب في الرجل يخرج من ماله ٢٩٠
باب في الرخصة في ذلك ٢٩١
باب في فضل سقي الماء ٢٩١
باب في المنيحة ٢٩٢
باب أجر الخازن ٢٩٢
باب المرأة تصدق من بيت زوجها ٢٩٢
باب في صلة الرحم ٢٩٣
باب في الشح ٢٩٤
كتاب اللقطة ٢٩٥
باب التعريف باللقطة ٢٩٥
أول كتاب المناسك ٢٩٩
باب فرض الحج ٢٩٩
باب في المرأة تحج بغير محرم ٢٩٩
باب لا صرورة في الإسلام ٣٠٠
باب التزود في الحج ٣٠٠
باب التجارة في الحج ٣٠٠
باب ٣٠٠
باب الكري ٣٠٠
باب في الصبي يحج ٣٠١
باب في المواقيت ٣٠١
باب الحائض تهل بالحج ٣٠٢
باب الطيب عند الإحرام ٣٠٢
باب التلبيد ٣٠٣
باب في الهدي ٣٠٣
باب في هدي البقر ٣٠٣
باب في الإشعار ٣٠٣
باب تبديل الهدي ٣٠٤
باب من بعث بهديه وأقام ٣٠٤
باب في ركوب البدن ٣٠٥
باب الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ ٣٠٥
باب كيف تنحر البدن ٣٠٦

باب في وقت الإحرام ٣٠٦
باب الاشتراط في الحج ٣٠٧
باب في إفراد الحج ٣٠٨
باب في الإقران ٣١٢
باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة ٣١٥
باب الرجل يحج عن غيره ٣١٥
باب كيف التلبية ٣١٥
باب متى تقطع التلبية؟ ٣١٦
باب متى يقطع المعتمر التلبية ٣١٦
باب المحرم يؤدب غلامه ٣١٦
باب الرجل يحرم في ثيابه ٣١٧
باب ما يلبس المحرم ٣١٧
باب المحرم يحمل السلاح ٣١٩
باب في المحرمة تغطي وجهها ٣١٩
باب في المحرم يظلل ٣١٩
باب في المحرم يحتجم ٣١٩
باب يكتحل المحرم ٣٢٠
باب المحرم يغتسل ٣٢٠
باب المحرم يتزوج ٣٢٠
باب ما يقتل المحرم من الدواب ٣٢١
باب لحم الصيد للمحرم ٣٢١
باب في الجراد للمحرم ٣٢٢
باب في الفدية ٣٢٢
باب الإحصار ٣٢٣
باب دخول مكة ٣٢٤
باب في رفع اليد إذا رأى البيت ٣٢٤
باب في تقبيل الحجر ٣٢٥
باب استلام الركن ٣٢٥
باب الطواف الواجب ٣٢٦
باب الاضطباع في الطواف ٣٢٦
باب في الرمل ٣٢٧
باب الدعاء في الطواف ٣٢٨
باب الطواف بعد العصر ٣٢٨
باب طواف القارن ٣٢٨
باب الملتزم ٣٢٩
باب أمر الصفا والمروة ٣٢٩
باب صفة حجة النبي ﷺ ٣٣٠
باب الوقوف بعرفة ٣٣٣
باب الخروج إلى منى ٣٣٤
باب الخروج إلى عرفة ٣٣٤
باب الرواح إلى عرفة ٣٣٤
باب الخطبة بعرفة ٣٣٤
باب موضع الوقوف بعرفة ٣٣٥
باب الدفعة من عرفة ٣٣٥
باب الصلاة بجمع ٣٣٦
باب التعجيل من جمع ٣٣٨
باب يوم الحج الأكبر ٣٣٩
باب الأشهر الحرم ٣٣٩
باب من لم يدرك عرفة ٣٣٩
باب النزول بمنى ٣٤٠
باب أي يوم يخطب بمنى؟ ٣٤٠
باب من قال خطب يوم النحر ٣٤٠
باب أي وقت يخطب يوم النحر؟ ٣٤٠
باب ما يذكر الإمام في خطبته بمنى ٣٤١
باب يبيت بمكة ليالي منى ٣٤١
باب الصلاة بمنى ٣٤١
باب القصر لأهل مكة ٣٤٢
باب في رمي الجمار ٣٤٢
باب الحلق والتقصير ٣٤٣
باب العمرة ٣٤٤

باب المهلة بالعمرة تحيض فيدركها الحج فتنقض عمرتها وتهل بالحج هل تقضي عمرتها؟ ٣٤٦
باب المقام في العمرة ٣٤٦
باب الإفاضة في الحج ٣٤٦
باب الوداع ٣٤٧
باب الحائض تخرج بعد الإفاضة ٣٤٧
باب طواف الوداع ٣٤٧
باب التحصيب ٣٤٨
باب في من قدم شيئاً قبل شيء في حجه ٣٤٩
باب في مكة ٣٤٩
باب تحريم مكة ٣٤٩
باب في نبيذ السقاية ٣٥٠
باب الإقامة بمكة ٣٥٠
باب الصلاة في الكعبة ٣٥٠
باب الصلاة في الحجر ٣٥١
باب في دخول الكعبة ٣٥١
باب في مال الكعبة ٣٥١
باب ٣٥٢
باب في إتيان المدينة ٣٥٢
باب في تحريم المدينة ٣٥٢
باب زيارة القبور ٣٥٣
أول كتاب النكاح ٣٥٥
باب التحريض على النكاح ٣٥٥
باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين ٣٥٥
باب في تزويج الأبكار ٣٥٥
باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ٣٥٥
باب في قوله تعالى: ﴿الزاني لا ينكح إلا زانية﴾ ٣٥٦
باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها ٣٥٦
باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ٣٥٦
باب في لبن الفحل ٣٥٧
باب في رضاعة الكبير ٣٥٧
باب من حرم به ٣٥٧
باب هل يحرم ما دون خمس رضعات؟ ٣٥٨
باب في الرضخ عند الفصال ٣٥٨
باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء ٣٥٨
باب في نكاح المتعة ٣٦٠
باب في الشغار ٣٦٠
باب في التحليل ٣٦٠
باب في نكاح العبد بغير إذن مواليه ٣٦٠
باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ٣٦١
باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها ٣٦١
باب في الولي ٣٦١
باب في العضل ٣٦٢
باب إذا أنكح الوليان ٣٦٢
باب في قوله تعالى: ﴿لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾ ٣٦٢
باب في الاستئمار ٣٦٣
باب في البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرها ٣٦٣
باب في الثيب ٣٦٣
باب في الأكفاء ٣٦٤
باب في تزوج من لم يولد ٣٦٤
باب الصداق ٣٦٥
باب قلة المهر ٣٦٥
باب في التزويج على العمل يعمل ٣٦٦
باب فيمن تزوج ولم يسم لها صداقاً حتى مات ٣٦٧
باب في خطبة النكاح ٣٦٨
باب في تزويج الصغار ٣٦٨
باب في المقام عند البكر ٣٦٩
باب في الرجل يدخل بامرأته ينقدها شيئاً ٣٦٩
باب ما يقال للمتزوج ٣٧٠
باب في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى ٣٧٠

باب في القسم بين النساء ٣٧٠
باب في الرجل يشترط لها دارها ٣٧١
باب في حق الزوج على المرأة ٣٧١
باب في حق المرأة على زوجها ٣٧٢
باب في ضرب النساء ٣٧٢
باب في ما يؤمر به من غض البصر ٣٧٣
باب في وطء السبايا ٣٧٣
باب في جامع النكاح ٣٧٤
باب في إتيان الحائض ومباشرتها ٣٧٥
باب في كفارة من أتى حائضاً ٣٧٦
باب ما جاء في العزل ٣٧٦
باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله ٣٧٧
أول كتاب الطلاق تفريع أبواب الطلاق ٣٧٩
باب فيمن خبب امرأة على زوجها ٣٧٩
باب في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له ٣٧٩
باب في كراهية الطلاق ٣٧٩
باب في طلاق السنة ٣٧٩
باب الرجل يراجع ولا يشهد ٣٨٠
باب في سنة طلاق العبد ٣٨٠
باب في الطلاق قبل النكاح ٣٨١
باب في الطلاق على غلط ٣٨١
باب في الطلاق على الهزل ٣٨٢
باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ٣٨٢
باب فيما عني به الطلاق والنيات ٣٨٤
باب في الخيار ٣٨٤
باب في أمرك بيدك ٣٨٤
باب في البتة ٣٨٤
باب في الوسوسة بالطلاق ٣٨٥
باب في الرجل يقول لامرأته يا أختي ٣٨٥
باب في الظهار ٣٨٦
باب في الخلع ٣٨٨
باب في المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد ٣٨٨
باب من قال كان حرّاً ٣٨٩
باب حتى متى يكون لها الخيار؟ ٣٨٩
باب في المملوكين يعتقان معاً هل تخير امرأته؟ ٣٨٩
باب إذا أسلم أحد الزوجين ٣٨٩
باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها؟ ٣٩٠
باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع أو أختان ٣٩٠
باب إذا أسلم أحد الأبوين، لمن يكون الولد؟ ٣٩٠
باب في اللعان ٣٩١
باب إذا شك في الولد ٣٩٤
باب التغليظ في الانتفاء ٣٩٤
باب في ادعاء ولد الزنا ٣٩٥
باب في القافة ٣٩٥
باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا في الولد ٣٩٥
باب في وجوه النكاح التي كان يتناكح بها أهل الجاهلية ٣٩٦
باب الولد للفراش ٣٩٧
باب من أحق بالولد ٣٩٧
باب في عدة المطلقة ٣٩٨
باب في نسخ ما استثني به من عدة المطلقات ٣٩٨
باب في المراجعة ٣٩٩
باب في نفقة المبتوتة ٣٩٩
باب من أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس ٤٠٠
باب في المبتوتة تخرج بالنهار ٤٠١
باب نسخ متاع المتوفى عنها زوجها بما فرض لها من الميراث ٤٠١
باب إحداد المتوفى عنها زوجها ٤٠٢
باب في المتوفى عنها زوجها تنتقل ٤٠٢
باب من رأى التحول ٤٠٣
باب فيما تجتنب المعتدة في عدتها ٤٠٣
باب في عدة الحامل ٤٠٤

باب في عدة أم الولد ٤٠٤
باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح زوجاً غيره ٤٠٤
باب في تعظيم الزنا ٤٠٥
أول كتاب الصيام ٤٠٦
باب مبدأ فرض الصيام ٤٠٦
باب نسخ قوله تعالى ﴿وعلى الذين يطيقونه﴾ ٤٠٦
باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبلى ٤٠٧
باب الشهر يكون تسعا وعشرين ٤٠٧
باب إذا أخطأ القوم الهلال ٤٠٨
باب إذا أغمي الشهر ٤٠٨
باب من قال فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين ٤٠٨
باب في التقدم ٤٠٩
باب إذا رئي الهلال في بلد قبل الآخرين بليلة ٤٠٩
باب كراهية صوم يوم الشك ٤١٠
باب فيمن يصل شعبان برمضان ٤١٠
باب في كراهية ذلك ٤١٠
باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال ٤١٠
باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان ٤١١
باب في توكيد السحور ٤١١
باب من سمى السحور الغداء ٤١١
باب وقت السحور ٤١٢
باب في الرجل يسمع النداء والإناء على يده ٤١٢
باب وقت فطر الصائم ٤١٣
باب ما يستحب من تعجيل الفطر ٤١٣
باب ما يفطر عليه ٤١٣
باب القول عند الإفطار ٤١٣
باب الفطر قبل غروب الشمس ٤١٤
باب في الوصال ٤١٤
باب الغيبة للصائم ٤١٤
باب السواك للصائم ٤١٥
باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق ٤١٥
باب في الصائم يحتجم ٤١٥
باب في الرخصة في ذلك ٤١٦
باب في الصائم يحتلم نهاراً في شهر رمضان ٤١٦
باب في الكحل عند النوم للصائم ٤١٦
باب الصائم يستقيء عامداً ٤١٧
باب القبلة للصائم ٤١٧
باب الصائم يبلع الريق ٤١٨
اب كراهيته للشاب ٤١٨
باب فيمن أصبح جنباً في شهر رمضان ٤١٨
باب كفارة من أتى أهله في رمضان ٤١٩
باب التغليظ فيمن أفطر عمداً ٤٢٠
باب من أكل ناسياً ٤٢٠
باب تأخير قضاء رمضان ٤٢٠
باب فيمن مات وعليه صيام ٤٢١
باب الصوم في السفر ٤٢١
باب اختيار الفطر ٤٢٢
باب من اختار الصيام ٤٢٢
باب متى يفطر المسافر إذا خرج ٤٢٢
باب قدر مسيرة ما يفطر به ٤٢٣
باب من يقول صمت رمضان ٤٢٣
باب في صوم العيدين ٤٢٣
باب في صيام أيام التشريق ٤٢٣
باب النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم ٤٢٤
باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم ٤٢٤
باب الرخصة في ذلك ٤٢٤
باب في صوم الدهر تطوعاً ٤٢٥
باب في صوم أشهر الحرم ٤٢٦
باب في صوم المحرم ٤٢٦
باب في صوم شعبان ٤٢٦

باب في صوم شوال ٤٢٦
باب في صوم ستة أيام من شوال ٤٢٧
باب كيف كان يصوم النبي ﷺ؟ ٤٢٧
باب في صوم الاثنين والخميس ٤٢٧
باب في صوم العشر ٤٢٧
باب في فطر العشر ٤٢٨
باب في صوم يوم عرفة بعرفة ٤٢٨
باب في صوم يوم عاشوراء ٤٢٨
باب ما روي أن عاشوراء اليوم التاسع ٤٢٩
باب في فضل صومه ٤٢٩
باب في صوم يوم وفطر يوم ٤٢٩
باب في صوم الثلاث من كل شهر ٤٢٩
باب من قال الاثنين والخميس ٤٣٠
باب من قال: لا يبالي من أي الشهر ٤٣٠
باب النية في الصوم ٤٣٠
باب في الرخصة في ذلك ٤٣٠
باب من رأى عليه القضاء ٤٣١
باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها ٤٣١
باب في الصائم يدعى إلى وليمة ٤٣٢
باب ما يقول الصائم إذا دعي إلى الطعام ٤٣٢
باب الاعتكاف ٤٣٢
باب أين يكون الاعتكاف؟ ٤٣٣
باب المعتكِف يدخل البيت لحاجته ٤٣٣
باب المعتكف يعود المريض ٤٣٣
باب في المستحاضة تعتكف ٤٣٤
أول كتاب الجهاد ٤٣٥
باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو ٤٣٥
باب في الهجرة هل انقطعت؟ ٤٣٥
باب في سكنى الشام ٤٣٥
باب في دوام الجهاد ٤٣٦
باب في ثواب الجهاد ٤٣٦
باب في النهي عن السياحة ٤٣٦
باب في فضل القفل في الغزو ٤٣٦
باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم ٤٣٦
باب في ركوب البحر في الغزو ٤٣٧
باب فضل الغزو في البحر ٤٣٧
باب في فضل من قتل كافراً ٤٣٨
باب في حرمة نساء المجاهدين على القاعدين ٤٣٨
باب في السرية تخفق ٤٣٨
باب في تضعيف الذكر في سبيل الله عز وجل ٤٣٨
باب فيمن مات غازياً ٤٣٩
باب في فضل الرباط ٤٣٩
باب في فضل الحرس في سبيل الله عز وجل ٤٣٩
باب كراهية ترك الغزو ٤٤٠
باب في نسخ نفير العامة بالخاصة ٤٤٠
باب الرخصة في القعود من العذر ٤٤٠
باب ما يجزىء من الغزو؟ ٤٤١
باب في الجرأة والجبن ٤٤١
باب في قوله عز وجل: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ ٤٤١
باب في الرمي ٤٤٢
باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا ٤٤٢
باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٤٤٢
باب في فضل الشهادة ٤٤٣
باب في الشهيد يشفع ٤٤٣
باب في النور يرى عند قبر الشهيد ٤٤٣
باب في الجعائل في الغزو ٤٤٤
باب الرخصة في أخذ الجعائل ٤٤٤
باب في الرجل يغزو بأجر الخدمة ٤٤٤
باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان ٤٤٥
باب في النساء يغزون ٤٤٥

باب في الغزو مع أئمة الجور ٤٤٥
باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو ٤٤٥
باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة ٤٤٦
باب فمي الرجل يشري نفسه ٤٤٦
باب فيمن يسلم ويقتل في مكانه في سبيل الله تعالى ٤٤٦
باب في الرجل يموت بسلاحه ٤٤٦
باب الدعاء عند اللقاء ٤٤٧
باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة ٤٤٧
باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذنابها ٤٤٨
باب فيما يستحب من ألوان الخيل ٤٤٨
باب هل تسمى الأنثى من الخيل فرساً؟ ٤٤٨
باب ما يكره من الخيل ٤٤٨
باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم ٤٤٨
باب في نزول المنازل ٤٤٩
باب في تقليد الخيل بالأوتار ٤٤٩
باب في إكرام الخيل وارتباطها والمسح على أكفالها ٤٤٩
باب في تعليق الأجراس ٤٥٠
باب في ركوب الجلالة ٤٥٠
باب الرجل يسمي دابته ٤٥٠
باب في النداء عند النفير يا خيل الله اركبي ٤٥٠
باب النهي عن لعن البهيمة ٤٥٠
باب في التحريش بين البهائم ٤٥١
باب في وسم الدواب ٤٥١
باب النهي عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه ٤٥١
باب كراهية الحمر تنزى على الخيل ٤٥١
باب في ركوب ثلاثة على دابة ٤٥١
باب في الوقوف على الدابة ٤٥١
باب في الجنائب ٤٥٢
باب في سرعة السير والنهي عن التعريس في الطريق ٤٥٢
باب في الدلجة ٤٥٢
باب رب الدابة أحق بصدرها ٤٥٢
باب في الدابة تعرقب في الحرب ٤٥٢
باب في السبق ٤٥٣
باب في السبق على الرجل ٤٥٣
باب في المحلل ٤٥٣
باب في الجلب على الخيل في السباق ٤٥٣
باب في السيف يحلى ٤٥٤
باب في النبل يدخل في المسجد ٤٥٤
باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولاً ٤٥٤
باب النهي أن يقد السير بين اصبعين ٤٥٤
باب في لبس الدروع ٤٥٥
باب في الرايات والألوية ٤٥٥
باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة ٤٥٥
باب في الرجل بالشعار ٤٥٥
باب ما يقول الرجل إذا سافر ٤٥٥
باب في الدعاء عند الوداع ٤٥٦
باب ما يقول الرجل إذا ركب ٤٥٦
باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل ٤٥٧
باب في كراهية السير في أول الليل ٤٥٧
باب في أي يوم يستحب السفر؟ ٤٥٧
باب في الابتكار في السفر ٤٥٧
باب في الرجل يسافر وحده ٤٥٨
باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم ٤٥٨
باب في المصحف يسافر به إلى أرض العدو ٤٥٨
باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا ٤٥٨
باب في دعاء المشركين ٤٥٨
باب في الحرق في بلاد العدو ٤٥٩
باب في بعث العيون ٤٦٠
باب في ابن السبيل يأكل من التمر ويشرب من اللبن إذا مر به ٤٦٠
باب من قال: إنه يأكل مما سقط ٤٦٠

باب فيمن قال: لا يحلب ٤٦٠
باب في الطاعة ٤٦١
باب ما يؤمر من انضمام العسكر وسعته ٤٦١
باب في كراهية تمني لقاء العدو ٤٦٢
باب ما يدعى عند اللقاء ٤٦٢
باب في دعاء المشركين ٤٦٢
باب المكر في الحرب ٤٦٢
باب في البيات ٤٦٣
باب في لزوم الساقة ٤٦٣
باب على ما يقاتل المشركون؟ ٤٦٣
باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود ٤٦٤
باب في التولي يوم الزحف ٤٦٤
باب في الأسير يكره على الكفر ٤٦٥
باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلماً ٤٦٥
باب الجاسوس الذمي ٤٦٦
باب في الجاسوس المستأمن ٤٦٦
باب في أي وقت يستحب اللقاء؟ ٤٦٦
باب فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء ٤٦٦
باب في الرجل يترجل عند اللقاء ٤٦٧
باب في الخيلاء في الحرب ٤٦٧
باب في الرجل يستأسر ٤٦٧
باب في الكمناء ٤٦٨
باب في الصفوف ٤٦٨
باب في سل السيوف عند اللقاء ٤٦٨
باب في المبارزة ٤٦٨
باب في النهي عن المثلة ٤٦٨
باب في قتل النساء ٤٦٩
باب في كراهية حرق العدو بالنار ٤٦٩
باب في الرجل يكري دابته على النصف أو السهم ٤٧٠
باب في الأسير يوثق ٤٧٠
باب في الأسير ينال منه ويضرب ويقرر ٤٧١
باب في الأسير يكره على الإسلام ٤٧٢
باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام ٤٧٢
باب في قتل الأسير صبراً ٤٧٣
باب في قتل الأسير بالنبل ٤٧٣
باب في المن على الأسير بغير فداء ٤٧٣
باب في فداء الأسير بالمال ٤٧٣
باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم ٤٧٥
باب في التفريق بين السبي ٤٧٥
باب الرخصة في المدركين يفرق بينهم ٤٧٥
باب في المال يصيبه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه في الغنيمة ٤٧٥
باب في عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون ٤٧٦
باب في إباحة الطعام في أرض العدو ٤٧٦
باب في النهي عن النهبى إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو ٤٧٦
باب في حمل الطعام من أرض العدو ٤٧٧
باب في بيع الطعام إذا فضل عن الناس في أرض العدو ٤٧٧
باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بشيء ٤٧٧
باب في الرخصة في السلاح يقاتل به في المعركة ٤٧٧
باب في تعظيم الغلول ٤٧٨
باب في الغلول إذا كان يسيراً يتركه الإمام ولا يحرق رحله ٤٧٨
باب في عقوبة الغال ٤٧٨
باب النهي عن الستر على من غلّ ٤٧٩
باب في السلب يعطى القاتل ٤٧٩
باب في الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى، والفرس والسلاح من السلب ٤٨٠
باب في السلب لا يخمس ٤٨١
باب من أجاز على جريح مثخن ينفل من سلبه ٤٨١
باب في من جاء بعد الغنيمة لا سهم له ٤٨١

باب في المرأة والعبد يحذيان من الغنيمة ٤٨٢
باب في المشرك يسهم له ٤٨٣
باب في سهمان الخيل ٤٨٣
باب فيمن أسهم له سهماً ٤٨٣
باب في النفل ٤٨٤
باب في النفل للسرية تخرج من العسكر ٤٨٤
باب فيمن قال: الخمس قبل النفل ٤٨٦
باب في السرية ترد على أهل العسكر ٤٨٦
باب في النفل من الذهب والفضة ومن أول المغنم ٤٨٧
باب في الإمام يستأثر بشيء من الفيء لنفسه ٤٨٧
باب في الوفاء بالعهد ٤٨٨
باب في الإمام يستجن به في العهود ٤٨٨
باب الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير نحوه ٤٨٨
باب في الوفاء للمعاهد وحرمة ذمته ٤٨٨
باب في الرسل ٤٨٨
باب في أمان المرأة ٤٨٩
باب في صلح العدو ٤٨٩
باب في العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم ٤٩٠
باب في التكبير على كل شرف في المسير ٤٩١
باب في الإذن في القفول بعد النهي ٤٩١
باب في بعثة البشراء ٤٩١
باب في إعطاء البشير ٤٩١
باب في سجود الشكر ٤٩٢
باب في الطروق ٤٩٢
باب في التلقي ٤٩٣
باب ما يستحب من إنفاذ الزاد في الغزو إذا قفل ٤٩٣
باب في الصلاة عند القدوم من السفر ٤٩٣
باب في كراء المقاسم ٤٩٣
باب في التجارة في الغزو ٤٩٤
باب في حمل السلاح إلى أرض العدو ٤٩٤
باب في الإقامة بأرض الشرك ٤٩٤
أول كتاب الضحايا ٤٩٥
باب ما جاء في إيجاب الأضاحي ٤٩٥
باب الأضحية عن الميت ٤٩٥
باب الرجل يأخذ من شعره في العشر إلخ ٤٩٥
باب ما يستحب من الضحايا ٤٩٥
باب ما يجوز في الضحايا من السن ٤٩٦
باب ما يكره من الضحايا ٤٩٧
باب في البقر والجزور عن كم تجزىء؟ ٤٩٨
باب في الشاة يضحى بها عن جماعة ٤٩٩
باب الإمام يذبح بالمصلى ٤٩٩
باب حبس لحوم الأضاحي ٤٩٩
باب في النهي عن أن تصبر البهائم والرفق بالذبيحة ٤٩٩
باب في المسافر يضحي ٥٠٠
باب في ذبائح أهل الكتاب ٥٠٠
باب ما جاء في أكل معاقرة الأعراب ٥٠٠
باب في الذبيحة بالمروة ٥٠٠
باب في ذبيحة المتردية ٥٠١
باب في المبالغة في الذبح ٥٠١
باب ما جاء في ذكاة الجنين ٥٠٢
باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذكر اسم الله عليه أم لا؟ ٥٠٢
باب في العتيرة ٥٠٢
باب في العقيقة ٥٠٣
أول كتاب الصيد ٥٠٥
باب في اتخاذ الكلب للصيد وغيره ٥٠٥
باب في الصيد ٥٠٥
باب إذا قطع من الصيد قطعة ٥٠٧
باب في اتباع الصيد ٥٠٧
أول كتاب الوصايا ٥٠٨
باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية ٥٠٨

باب ما جاء فيما لا يجوز للموصي في ماله ٥٠٨
باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية ٥٠٨
باب ما جاء في الدخول في الوصايا ٥٠٩
باب ما جاء في نسخ الوصية للوالدين والأقربين ٥٠٩
باب ما جاء في الوصية للوارث ٥٠٩
باب مخالطة اليتيم في الطعام ٥٠٩
باب ما جاء فيما لوليّ اليتم أن ينال من مال اليتيم ٥١٠
باب ما جاء متى ينقطع اليتم؟ ٥١٠
باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم ٥١٠
باب ما جاء في الدليل على أن الكفن من جميع المال ٥١٠
باب ما جاء في الرجل يهب الهبة ثم يوصى له بها أو يرثها ٥١١
باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف ٥١١
باب ما جاء في الصدقة عن الميت ٥١٢
باب ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه ٥١٢
باب ما جاء في وصية الحربي يسلم وليه أيلزمه أن ينفذها؟ ٥١٢
باب ما جاء في الرجل يموت وعليه دين له وفاء يستنظر غرماؤه ويرفق بالوارث ٥١٢
أول كتاب الفرائض ٥١٣
باب ما جاء في تعليم الفرائض ٥١٣
باب في الكلالة ٥١٣
باب من كان ليس له ولد وله أخوات ٥١٣
باب ما جاء في ميراث الصلب ٥١٤
باب في الجدة ٥١٥
باب ما جاء في ميراث الجد ٥١٥
باب في ميراث العصبة ٥١٥
باب في ميراث ذوي الأرحام ٥١٦
باب ميراث ابن الملاعنة ٥١٧
باب هل يرث المسلم الكافر؟ ٥١٧
باب فيمن أسلم على ميراث ٥١٨
باب في الولاء ٥١٨
باب في الرجل يسلم على يدي الرجل ٥١٩
باب في بيع الولاء ٥١٩
باب في المولود يستهل ثم يموت ٥١٩
باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم ٥١٩
باب في الحلف ٥٢٠
باب في المرأة ترث من دية زوجها ٥٢١
أول كتاب الخراج والفيء والإمارة ٥٢٢
باب ما يلزم الإمام من حق الرعية ٥٢٢
باب ما جاء في طلب الإمارة ٥٢٢
باب في الضرير يولى ٥٢٢
باب في اتخاذ الوزير ٥٢٢
باب في العرافة ٥٢٢
باب في اتخاذ الكاتب ٥٢٣
باب في السعاية على الصدقة ٥٢٣
باب في الخليفة يستخلف ٥٢٤
باب ما جاء في البيعة ٥٢٤
باب في أرزاق العمال ٥٢٤
باب في هدايا العمال ٥٢٥
باب في غلول الصدقة ٥٢٥
باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية والحجبة عنهم ٥٢٥
باب في قسم الفيء ٥٢٦
باب في أرزاق الذرية ٥٢٦
باب متى يفرض للرجل في المقاتلة؟ ٥٢٧
باب في كراهية الافتراض في آخر الزمان ٥٢٧
باب في تدوين العطاء ٥٢٧
باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ٥٢٨
باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى ٥٣٢
باب ما جاء في سهم الصفي ٥٣٦
باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة؟ ٥٣٧
باب في خبر النضير ٥٣٨

باب في حكم أرض خيبر ٥٣٩
باب ما جاء في خبر مكة ٥٤٢
باب ما جاء في خبر الطائف ٥٤٣
باب ما جاء في حكم أرض اليمن ٥٤٣
باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب ٥٤٤
باب في إيقاف أرض السواد وأرض العنوة ٥٤٥
باب في أخذ الجزية ٥٤٥
باب في أخذ الجزية من المجوس ٥٤٦
باب في التشديد في جباية الجزية ٥٤٦
باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارة ٥٤٧
باب في الذمي يسلم في بعض السنة عليه جزية؟ ٥٤٨
باب في الإمام يقبل هدايا المشركين ٥٤٨
باب ما جاء في إقطاع الأرضين ٥٤٩
باب في إحياء الموات ٥٥٢
باب ما جاء في الدخول في أرض الخراج ٥٥٤
باب في الأرض يحميها الإمام أو الرجل ٥٥٤
باب ما جاء في الركاز وما فيه ٥٥٤
باب نبش القبور العادية يكون فيها المال ٥٥٥
أول كتاب الجنائز ٥٥٦
باب الأمراض المكفرة للذنوب ٥٥٦
باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر ٥٥٦
باب عيادة النساء ٥٥٧
باب في العيادة ٥٥٧
باب في عيادة الذمي ٥٥٧
باب في المشي في العيادة ٥٥٨
باب في فضل العيادة على وضوء ٥٥٨
باب في العيادة مراراً ٥٥٨
باب في العيادة من الرمد ٥٥٩
باب الخروج من الطاعون ٥٥٩
باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة ٥٥٩
باب الدعاء للمريض عند العيادة ٥٦٠
باب في كراهية تمني الموت ٥٦٠
باب في موت الفجأة ٥٦٠
باب في فضل من مات بالطاعون ٥٦٠
باب المريض يؤخذ من أظفاره وعانته ٥٦١
باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت ٥٦١
باب ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت ٥٦١
باب ما يقال عند الميت من الكلام ٥٦١
باب في التلقين ٥٦١
باب تغميض الميت ٥٦٢
باب في الاسترجاع ٥٦٢
باب في الميت يسجى ٥٦٢
باب القراءة عند الميت ٥٦٢
باب الجلوس عندالمصيبة ٥٦٣
باب التعزية ٥٦٣
باب الصبر عند المصيبة ٥٦٣
باب في البكاء على الميت ٥٦٣
باب في النوح ٥٦٤
باب في صنعة الطعام لأهل الميت ٥٦٥
باب في الشهيد يغسل ٥٦٥
باب في ستر الميت عند غسله ٥٦٦
باب كيف غسل الميت؟ ٥٦٦
باب في الكفن ٥٦٧
باب كراهية المغالاة في الكفن ٥٦٧
باب في كفن المرأة ٥٦٨
باب في المسك للميت ٥٦٨
باب تعجيل الجنازة وكراهية حبسها ٥٦٨
باب في الغسل من غسل الميت ٥٦٨
باب في تقبيل الميت ٥٦٩

باب في الدفن بالليل ٥٦٩
باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض وكراهة ذلك ٥٦٩
باب في الصف على الجنازة ٥٦٩
باب اتباع النساء الجنائز ٥٧٠
باب فضل الصلاة على الجنازة وتشييعها ٥٧٠
باب في اتباع الميت بالنار ٥٧٠
باب القيام للجنازة ٥٧٠
باب الركوب في الجنازة ٥٧١
باب المشي أمام الجنازة ٥٧٢
باب الإسراع بالجنازة ٥٧٢
باب الإمام لا يصلي على من قتل نفسه ٥٧٢
باب الصلاة على من قتلته الحدود ٥٧٣
باب في الصلاة على الطفل ٥٧٣
باب الصلاة على الجنازة في المسجد ٥٧٣
باب الدفن عند طلوع الشمس وعند غروبها ٥٧٤
باب إذا حضر جنائز رجال ونساء من يقدم؟ ٥٧٤
باب أين يقوم الإمام من الميت إذا صلى عليه؟ ٥٧٤
باب التكبير على الجنازة ٥٧٥
باب ما يقرأ على الجنازة ٥٧٥
باب الدعاء للميت ٥٧٥
باب الصلاة على القبر ٥٧٦
باب في الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك ٥٧٦
باب في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم ٥٧٧
باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان؟ ٥٧٧
باب في اللحد ٥٧٧
باب كم يدخل القبر؟ ٥٧٧
باب كيف يدخل الميت قبره ٥٧٨
باب كيف يجلس عند القبر ٥٧٨
باب في الدعاء للميت إذا وضع في قبره ٥٧٨
باب الرجل يموت له قرابة مشرك ٥٧٨
باب في تعميق القبر ٥٧٨
باب في تسوية القبر ٥٧٩
باب الاستغفار عند القبر للميت في وقت الانصراف ٥٧٩
باب كراهية الذبح عند القبر ٥٨٠
باب الصلاة على القبر بعد حين ٥٨٠
باب في البناء على القبر ٥٨٠
باب في كراهية القعود على القبر ٥٨١
باب المشي بين القبور في النعل ٥٨١
باب في تحويل الميت من موضعه للأمر يحدث ٥٨١
باب في الثناء على الميت ٥٨١
باب في زيارة القبور ٥٨٢
باب في زيارة النساء القبور ٥٨٢
باب ما يقول إذا مر بالقبور ٥٨٢
باب كيف يصنع بالمحرم إذا مات ٥٨٢
أول كتاب الأيمان والنذور ٥٨٤
باب التغليظ في اليمين الفاجرة ٥٨٤
باب فيمن حلف يميناً ليقطع بها مالاً لأحد ٥٨٤
باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ﷺ ٥٨٤
باب اليمين بغير الله ٥٨٥
باب في كراهية الحلف بالأمانة ٥٨٦
باب المعاريض في الأيمان ٥٨٦
باب ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام ٥٨٦
باب الرجل يحلف أن لا يتأدم ٥٨٦
باب الاستثناء في اليمين ٥٨٧
باب ما جاء في يمين النبي ﷺ ما كانت؟ ٥٨٧
باب الحنث إذا كان خيراً ٥٨٧
باب في القسم هل يكون يميناً؟ ٥٨٨
باب في الحلف كاذباً متعمداً ٥٨٨
باب كم الصاع في الكفارة ٥٨٩
باب في الرقبة المؤمنة ٥٨٩

باب كراهية النذور ٥٩٠
باب ما جاء في النذر في المعصية ٥٩٠
باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية ٥٩٠
باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس ٥٩٢
باب في قضاء النذر عن الميت ٥٩٣
باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه ٥٩٤
باب ما يؤمر به من وفاء النذر ٥٩٤
باب في النذر فيما لا يملك ٥٩٥
باب من نذر أن يتصدق بماله ٥٩٦
باب من نذر في الجاهلية ثم أدرك الإسلام ٥٩٦
باب من نذر نذراً لم يسمه ٥٩٦
باب لغو اليمين ٥٩٧
باب فيمن حلف على طعام لا يأكله ٥٩٧
باب اليمين في قطيعة الرحم ٥٩٨
باب الحالف يستثني في اليمين بعدما يتكلم ٥٩٨
باب من نذر نذراً لا يطيقه ٥٩٩
أول كتاب البيوع ٦٠٠
باب في التجارة يخالطها الحلف واللغو ٦٠٠
باب في استخراج المعادن ٦٠٠
باب في اجتناب الشبهات ٦٠٠
باب في آكل الربا وموكله ٦٠١
باب في وضع الربا ٦٠١
باب في كراهية اليمين في البيع ٦٠٢
باب في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر ٦٠٢
باب في قول النبي ﷺ المكيال مكيال المدينة ٦٠٢
باب في التشديد في الدين ٦٠٣
باب في المطل ٦٠٣
باب في حسن القضاء ٦٠٣
باب في الصرف ٦٠٤
باب في حلية السيف تباع بالدراهم ٦٠٤
باب في اقتضاء الذهب من الورق ٦٠٥
باب في الحيوان بالحيوان نسيئة ٦٠٥
باب في الرخصة في ذلك ٦٠٥
باب في ذلك إذا كان يداً بيد ٦٠٦
باب في الثمر بالتمر ٦٠٦
باب في المزابنة ٦٠٦
باب في بيع العرايا ٦٠٦
باب في مقدار العرية ٦٠٧
باب في تفسير العرايا ٦٠٧
باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ٦٠٧
باب في بيع السنين ٦٠٨
باب في بيع الغرر ٦٠٨
باب في بيع المضطر ٦٠٩
باب في الشركة ٦٠٩
باب في المضارب يخالف ٦١٠
باب في الرجل يتجر في مال الرجل بغير إذنه ٦١٠
باب في الشركة على غير رأس مال ٦١٠
باب في المزارعة ٦١٠
باب في التشديد في ذلك ٦١١
باب في زرع الأرض بغير إذن صاحبها ٦١٣
باب في المخابرة ٦١٣
باب في المساقاة ٦١٤
باب في الخرص ٦١٥
كتاب الإجارة ٦١٦
باب في كسب المعلم ٦١٦
باب في كسب الأطباء ٦١٦
باب في كسب الحجام ٦١٧
باب في كسب الإماء ٦١٧
باب في حلوان الكاهن ٦١٨
باب في عسب الفحل ٦١٨

باب في الصائغ ٦١٨
باب في العبد يباع وله مال ٦١٨
باب في التلقي ٦١٩
باب في النهي عن النجش ٦١٩
باب في النهي عن أن يبيع حاضر لبادٍ ٦١٩
باب من اشترى مصراة فكرهها ٦٢٠
باب في النهي عن الحكرة ٦٢٠
باب في كسر الدراهم ٦٢١
باب في التسعير ٦٢١
باب في النهي عن الغش ٦٢١
باب في خيار المتبايعين ٦٢٢
باب في فضل الإقالة ٦٢٣
باب فيمن باع بيعتين في بيعة ٦٢٣
باب في النهي عن العينة ٦٢٣
باب في السلف ٦٢٣
باب في السلم في ثمرة بعينها ٦٢٤
باب السلف يحول ٦٢٤
باب في وضع الجائحة ٦٢٤
باب في تفسير الجائحة ٦٢٥
باب في منع الماء ٦٢٥
باب في بيع فضل الماء ٦٢٥
باب في ثمن السنور ٦٢٥
باب في أثمان الكلاب ٦٢٦
باب في ثمن الخمر والميتة ٦٢٦
باب في بيع الطعام قبل أن يستوفى ٧٢٦
باب في الرجل يقول عند البيع لا خلابة ٦٢٨
باب في العربان ٦٢٩
باب في الرجل يبيع ما ليس عنده ٦٢٩
باب في شرط في بيع ٦٢٩
باب في عهدة الرقيق ٦٢٩
باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيباً ٦٣٠
باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم ٦٣٠
باب في الشفعة ٦٣٠
باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده ٦٣١
باب فيمن أحيى حسيراً ٦٣٢
باب في الرهن ٦٣٣
باب في الرجل يأكل من مال ولده ٦٣٣
باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل ٦٣٣
باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ٦٣٤
باب في قبول الهدايا ٦٣٤
باب الرجوع في الهبة ٦٣٤
باب في الهدية لقضاء الحاجة ٦٣٥
باب في الرجل يفضل بعض ولده في النحل ٦٣٥
باب في عطية المرأة بغير إذن زوجها ٦٣٦
باب في العمرى ٦٣٦
باب من قال فيه: «ولعقبه» ٦٣٧
باب في الرقبى ٦٣٨
باب في تضمين العارية ٦٣٨
باب فيمن أفسد شيئاً يغرم مثله ٦٣٩
باب المواشي تفسد زرع قوم ٦٣٩
أول كتاب القضاء ٦٤١
باب في طلب القضاء ٦٤١
باب في القاضي يخطىء ٦٤١
باب في طلب القضاء والتسرع إليه ٦٤١
باب في كراهية الرشوة ٦٤٢
باب في هدايا العمال ٦٤٢
باب كيف القضاء؟ ٦٤٢
باب في قضاء القاضي إذا أخطأ ٦٤٣
باب كيف يجلس الخصمان بين يدي القاضي ٦٤٣
باب القاضي يقضي وهو غضبان ٦٤٣

باب في الحكم بين أهل الذمة ٦٤٤
باب اجتهاد الرأي في القضاء ٦٤٤
باب في الصلح ٦٤٤
باب في الشهادات ٦٤٥
باب في الرجل يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها ٦٤٥
باب في شهادة الزور ٦٤٥
باب من ترد شهادته ٦٤٦
باب شهادة البدوي على أهل الأمصار ٦٤٦
باب الشهادة على الرضاع ٦٤٦
باب شهادة أهل الذمة والوصية في السفر ٦٤٧
باب إذا علم الحاكم صدق شهادة الواحد يجوز له أن يقضي به ٦٤٧
باب القضاء باليمين والشاهد ٦٤٧
باب في الرجلين يدعيان شيئاً وليس بينهما بينة ٦٤٩
باب اليمين على المدعى عليه ٦٤٩
باب كيف اليمين؟ ٦٤٩
باب إذا كان المدعى عليه ذميّاً أيحلف؟ ٦٥٠
باب الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه ٦٥٠
باب الذمي كيف يستحلف ٦٥٠
باب الرجل يحلف على حقه ٥١٠
باب في الدين هل يحبس به؟ ٦٥١
باب في الوكالة ٦٥٢
باب في القضاء ٦٥٢
أول كتاب العلم ٦٥٥
باب في فضل العلم ٦٥٥
باب رواية حديث أهل الكتاب ٦٥٥
باب كتابة العلم ٦٥٦
باب في التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ ٦٥٧
باب الكلام في كتاب الله بلا علم ٦٥٧
باب تكرير الحديث ٦٥٧
باب في سرد الحديث ٦٥٧
باب التوقي في الفتيا ٦٥٧
باب كراهية منع العلم ٦٥٨
باب فضل نشر العلم ٦٥٨
باب الحديث عن بني إسرائيل ٦٥٨
باب في طلب العلم لغير الله تعالى ٦٥٩
باب في القصص ٦٥٩
أول كتاب الأشربة ٦٦١
باب في تحريم الخمر ٦٦١
باب العصير للخمر ٦٦٢
باب ما جاء في الخمر تخلل ٦٦٢
باب الخمر مما هي؟ ٦٦٢
باب ما جاء في السكر ٦٦٢
باب في الداذي ٦٦٤
باب في الأوعية ٦٦٤
باب الخليطين ٦٦٦
باب في نبيذ البسر ٦٦٧
باب في صفة النبيذ ٦٦٧
باب في شراب العسل ٦٦٨
باب النبيذ إذا غلى ٦٦٩
باب في الشرب قائماً ٦٦٩
باب الشراب من في السقاء ٦٦٩
باب في اختناث الأسقية ٦٦٩
باب في الشرب من ثلمة القدح والنفخ في الشراب ٦٧٠
باب في الشرب في آنية الذهب والفضة ٦٧٠
باب في الكرع ٦٧٠
باب في الساقي متى يشرب؟ ٦٧٠
باب في النفخ في الشراب والتنفس فيه ٦٧١
باب ما يقول إذا شرب اللبن ٦٧١
باب في إيكاء الآنية ٦٧١

أول كتاب الأطعمة ٦٧٣
باب ما جاء في إجابة الدعوة ٦٧٣
باب في استحباب الوليمة للنكاح ٦٧٣
باب في كم تستحب الوليمة ٦٧٤
باب الإطعام عند القدوم من السفر ٦٧٤
باب ما جاء في الضيافة ٦٧٤
باب نسخ الضيف في الأكل من مال غيره ٦٧٥
باب في طعام المتباريين ٦٧٥
باب الرجل يدعى فيرى مكروهاً ٥٧٦
باب إذا اجتمع داعيان أيهما أحق؟ ٦٧٦
باب إذا حضرت الصلاة والعَشاء ٦٧٦
باب في غسل اليدين عند الطعام ٦٧٧
باب في غسل اليد قبل الطعام ٦٧٧
باب في طعام الفجأة ٦٧٧
باب في كراهية ذم الطعام ٦٧٧
باب في الاجتماع على الطعام ٦٧٧
باب التسمية على الطعام ٦٧٨
باب ما جاء في الأكل متكئاً ٦٧٨
باب ما جاء في الأكل من أعلى الصحفة ٦٧٩
باب ما جاء في الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره ٦٧٩
باب الأكل باليمين ٦٧٩
باب في أكل اللحم ٦٨٠
باب في أكل الدباء ٦٨٠
باب في أكل الثريد ٦٨٠
باب في كراهية التقذر للطعام ٦٨١
باب النهي عن أكل الجلالة وألبانها ٦٨١
باب في أكل لحوم الخيل ٦٨١
باب في أكل الأرنب ٦٨٢
باب في أكل الضب ٦٨٢
باب في أكل لحم الحبارى ٦٨٣
باب في أكل حشرات الأرض ٦٨٣
باب ما لم يذكر تحريمه ٦٨٣
باب في أكل الضبع ٦٨٣
باب ما جاء في أكل السباع ٦٨٤
باب في أكل لحوم الحمر الأهلية ٦٨٤
باب في أكل الجراد ٦٨٥
باب في أكل الطافي من السمك ٦٨٦
باب فيمن اضطر إلى الميتة ٦٨٦
باب في الجمع بين لونين من الطعام ٦٨٦
باب في أكل الجبن ٦٨٧
باب في الخل ٦٨٧
باب في أكل الثوم ٦٨٧
باب في التمر ٦٨٨
باب في تفتيش التمر المسوس عند الأكل ٦٨٨
باب في الإقران في التمرعند الأكل ٦٨٩
باب في الجمع بين اللونين عند الأكل ٦٨٩
باب في استعمال آنية أهل الكتاب ٦٨٩
باب في دوابّ البحر ٦٨٩
باب في الفأرة تقع في السمن ٦٩٠
باب في الذباب يقع في الطعام ٦٩٠
باب في اللقمة تسقط ٦٩٠
باب في الخادم يأكل مع المولى ٦٩١
باب في المنديل ٦٩١
باب ما يقول الرجل إذا طعم ٦٩١
باب في غسل اليد من الطعام ٦٩١
باب ما جاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده ٦٩٢
أول كتاب الطب ٦٩٣
باب في الرجل يتداوى ٦٩٣
باب في الحمية ٦٩٣
باب في الحجامة ٦٩٣

باب في موضع الحجامة ٦٩٣
باب متى تستحب الحجامة؟ ٦٩٤
باب في قطع العرق وموضع الحجم ٦٩٤
باب في الكي ٦٩٤
باب في السعوط ٦٩٥
باب في النشرة ٦٩٥
باب في الترياق ٦٩٥
باب في الأدوية المكروهة ٦٩٥
باب في تمرة العجوة ٦٩٥
باب في العلاق ٦٩٦
باب في الكحل ٦٩٦
باب ما جاء في العين ٦٩٦
باب في الغيل ٦٩٦
باب في تعليق التمائم ٦٩٧
باب ما جاء في الرقى ٦٩٨
باب كيف الرقى؟ ٦٩٨
باب في السمنة ٧٠٠
كتاب الكهانة والتطير ٧٠٠
باب في الكهان ٧٠١
باب في النجوم ٧٠١
باب في الخط وزجر الطير ٧٠١
باب في الطيرة ٧٠٢
أول كتاب العتق ٧٠٥
باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت ٧٠٥
باب في بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبة ٧٠٥
باب في العتق على شرط ٧٠٦
باب في فيمن أعتق نصيباً له من مملوك ٧٠٦
باب من ذكر السعاية في هذا الحديث ٧٠٧
باب فيمن روى أنه لا يستسعى ٧٠٧
باب فيمن ملك ذا رحم محرم ٧٠٨
باب في عتق أمهات الأولاد ٧٠٩
باب في بيع المدبر ٧٠٩
باب فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث ٧١٠
باب في من أعتق عبداً وله مال ٧١٠
باب في عتق ولد الزنا ٧١٠
باب في ثواب العتق ٧١٠
باب أي الرقاب أفضل؟ ٧١١
باب في فضل العتق في الصحة ٧١١
أول كتاب الحروف والقراءات ٧١٢
باب ٧١٢
كتاب الحمام ٧١٨
باب النهي عن التعري ٧١٨
باب ما جاء في التعري ٧١٩
أول كتاب اللباس ٧٢٠
باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً ٧٢٠
باب في ما يدعى لمن لبس ثوباً جديداً ٧٢٠
باب ما جاء في القميص ٧٢١
باب ما جاء في لبس الأقبية ٧٢١
باب في لبس الشهرة ٧٢١
باب في لبس الصوف والشعر ٧٢٢
باب لبس المرتفع ٧٢٢
باب لباس الغليظ ٧٢٢
باب ما جاء في الخز ٧٢٣
باب ما جاء في لبس الحرير ٧٢٣
باب من كرهه ٧٢٤
باب الرخصة في العلم وخيط الحرير ٧٢٥
باب في لبس الحرير لعذر ٧٢٦
باب في الحرير للنساء ٧٢٦
باب في لبس الحبرة ٧٢٦
باب في البياض ٧٢٦

باب في الخلقان وفي غسل الثوب ٧٢٦
باب في المصبوغ بالصفرة ٧٢٧
باب في الخضرة ٧٢٧
باب في الحمرة ٧٢٧
باب في الرخصة في ذلك ٧٢٨
باب في السواد ٧٢٨
باب في الهدب ٧٢٩
باب في العمائم ٧٢٩
باب في لبسة الصماء ٧٢٩
باب في حل الأزرار ٧٢٩
باب في التقنع ٧٣٠
باب ما جاء في إسبال الإزار ٧٣٠
باب ما جاء في الكبر ٧٣٢
باب في قدر موضع الإزار ٧٣٢
باب في لباس النساء ٧٣٣
باب في قول الله تعالى ﴿يدنين عليهن من جلابيبهن﴾ ٧٣٣
باب في قول الله تعالى: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾ ٧٣٣
باب فيما تبدي المرأة من زينتها ٧٣٤
باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته ٧٣٤
باب في قوله تعالى ﴿غير أولي الإربة﴾ ٧٣٤
باب في قوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ ٧٣٥
باب كيف الاختمار ٧٣٥
باب في لبس القباطي للنساء ٧٣٦
باب في قدر الذيل ٧٣٦
باب في أهب الميتة ٧٣٦
باب من روى أن لا يستنفع بإهاب الميتة ٧٣٧
باب في جلود النمور والسباع ٧٣٨
باب في الانتعال ٧٣٩
باب في الفرش ٧٤٠
باب في اتخاذ الستور ٧٤٠
باب ما جاء في الصليب في الثوب ٧٤١
باب في الصور ٧٤١
أول كتاب الترجل ٧٤٣
باب في استحباب الطيب ٧٤٣
باب في إصلاح الشعر ٧٤٣
باب في الخضاب للنساء ٧٤٣
باب في صلة الشعر ٧٤٤
باب في رد الطيب ٧٤٥
باب في طيب المرأة للخروج ٧٤٥
باب في الخلوق للرجال ٧٤٦
باب ما جاء في الشعر ٧٤٧
باب ما جاء في الفرق ٧٤٧
باب في تطويل الجمة ٧٤٨
باب في الرجل يضفر شعره ٧٤٨
باب في حلق الرأس ٧٤٨
باب في الصبي له ذؤابه ٧٤٨
باب ما جاء في الرخصة ٧٤٩
باب في أخذ الشارب ٧٤٩
باب في نتف الشيب ٧٤٩
باب في الخضاب ٧٤٩
باب ما جاء في خضاب الصفرة ٧٥٠
باب ما جاء في خضاب السواد ٧٥١
باب ما جاء في الانتفاع بالعاج ٧٥١
أول كتاب الخاتم ٧٥٢
باب ما جاء في اتخاذ الخاتم ٧٥٢
باب ما جاء في ترك الخاتم ٧٥٢
باب ما جاء في خاتم الذهب ٧٥٣

باب ما جاء في خاتم الحديد ٧٥٣
باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار ٧٥٤
باب ما جاء في الجلاجل ٧٥٤
باب ما جاء في ربط الأسنان بالذهب ٧٥٤
باب ما جاء في الذهب للنساء ٧٥٥
أول كتاب الفتن والملاحم ٧٥٦
باب ذكر الفتن ودلائلها ٧٥٦
باب في النهي عن السعي في الفتنة ٧٦٠
باب في كف اللسان ٧٦٢
باب الرخصة في التبدي في الفتنة ٧٦٢
باب في النهي عن القتال في الفتنة ٧٦٢
باب في تعظيم قتل المؤمن ٧٦٣
باب ما يرجى في القتل ٧٦٤
أول كتاب المهدي ٧٦٥
أول كتاب الملاحم ٧٦٥
باب ما يذكر في قرن المئة ٧٦٨
باب ما يذكر من ملاحم الروم ٧٦٨
باب في أمارات الملاحم ٧٦٨
باب في تواتر الملاحم ٧٦٩
باب في تداعي الأمم على الإسلام ٧٦٩
باب في المعقل من الملاحم ٧٦٩
باب في ارتفاع الفتنة في الملاحم ٧٦٩
باب في النهي عن تهييج الترك والحبشة ٧٧٠
باب في قتال الترك ٧٧٠
باب في ذكر البصرة ٧٧٠
باب ذكر الحبشة ٧٧١
باب أمارات الساعة ٧٧١
باب في حسر الفرات عن كنز ٧٧٢
باب خروج الدجال ٧٧٢
باب في خبر الجساسة ٧٧٤
باب في خبر ابن الصائد ٧٧٥
باب في الأمر والنهي ٧٧٦
باب قيام الساعة ٧٧٩
أول كتاب الحدود ٧٨٠
باب الحكم فيمن ارتد ٧٨٠
باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ ٧٨٢
باب ما جاء في المحاربة ٧٨٢
باب في الحد يشفع فيه ٧٨٤
باب يعفى عن الحدود ما لم تبلغ السلطان ٧٨٥
باب في الستر على أهل الحدود ٧٨٥
باب في صاحب الحد يجيء فيقر ٧٨٥
باب في التلقين في الحد ٧٨٦
باب في الرجل يعترف بحد ولا يسميه ٧٨٦
باب في الامتحان بالضرب ٧٨٦
باب ما يقطع فيه السارق ٧٨٦
باب ما لا قطع فيه ٧٨٧
باب القطع في الخلسة والخيانة ٧٨٨
باب فيمن سرق من حرز ٧٨٨
باب في القطع في العارية إذا جحدت ٧٨٨
باب في المجنون يسرق أو يصيب حدّاً ٧٨٩
باب في الغلام يصيب الحد ٧٩٠
باب في السارق يسرق في الغزو أيقطع؟ ٧٩١
باب في قطع النباش ٧٩١
باب في السارق يسرق مراراً ٧٩١
باب في السارق تعلق يده في عنقه ٧٩١
باب في بيع المملوك إذا سرق ٧٩٢
باب في الرجم ٧٩٢
باب رجم ماعز بن مالك ٧٩٣
باب في المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة ٧٩٧
باب في رجم اليهوديين ٧٩٨

باب في الرجل يزني بحريمه ٨٠١
باب في الرجل يزني بجارية امرأته ٨٠١
باب فيمن عمل عمل قوم لوط ٨٠١
باب فيمن أتى بهيمة ٨٠٢
باب إذا أقر الرجل بالزنا ولم تقر المرأة ٨٠٢
باب في الرجل يصيب من المرأة ما دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الإمام ٨٠٣
باب في الأمة تزني ولم تحصن ٨٠٣
باب في إقامة الحد على المريض ٨٠٣
باب في حد القاذف ٨٠٤
باب في الحد في الخمر ٨٠٤
باب إذا تتابع في شرب الخمر ٨٠٥
باب في إقامة الحد في المسجد ٨٠٧
باب في ضرب الوجه في الحد ٨٠٧
باب في التعزير ٨٠٨
أول كتاب الديات ٨٠٩
باب النفس بالنفس ٨٠٩
باب لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه أو أخيه ٨٠٩
باب الإمام يأمر بالعفو في الدم ٨٠٩
باب ولي العمد يأخذ الدية ٨١١
باب من قتل بعد أخذ الدية ٨١٢
باب فيمن سقا رجلاً سمّاً أو أطعمه فمات أيُقاد منه؟ ٤٩١
باب من قتل عبده أو مثل به أيُقاد منه؟ ٨١٤
باب القسامة ٨١٤
باب في ترك القود ٨١٦
باب: يقاد من القاتل ٨١٧
باب: أيقاد المسلم بالكافر ٨١٧
باب فيمن وجد مع أهله رجلا أيقتله؟ ٨١٨
باب العامل يصاب على يديه خطأ ٨١٨
باب القود بغير حديد ٨١٨
باب القود مع الضربة وقص الأمير من نفسه ٨١٩
باب عفو النساء عن الدم ٨١٩
باب من قتل في عميّاً بين قوم ٨١٩
باب الدية كم هي؟ ٨٢٠
باب أسنان الإبل ٨٢٢
باب ديات الأعضاء ٨٢٣
باب دية الجنين ٨٢٥
باب في دية المكاتب ٨٢٧
باب في دية الذمي ٨٢٧
باب في الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه ٨٢٧
باب فيمن تطبب بغير علم [فأعنت] ٨٢٨
باب في دية الخطأ شبه العمد ٨٢٨
باب القصاص في السن ٨٢٨
باب في الدية تنفح برجلها ٨٢٩
باب العجماء والمعدن والبئر جُبار ٨٢٩
باب في النار تعدّى ٨٢٩
باب في جناية العبد يكون للفقراء ٨٢٩
باب فيمن قتل في عميا بين قوم ٨٢٩
كتاب السنة ٨٣٠
باب النهي عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن ٨٣٠
باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم ٨٣٠
باب ترك السلام على أهل الأهواء ٨٣١
باب النهي عن الجدل في القرآن ٨٣١
باب في لزوم السنة ٨٣١
باب من دعا إلى السنة ٨٣٢
باب في التفضيل ٨٣٦
باب في الخلفاء ٨٣٧
باب في فضل أصحاب النبي ﷺ ٨٤٢
باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ ٨٤٢
باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه ٨٤٢

باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة ٨٤٣
باب في التخيير بين الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ٨٤٤
باب في رد الإرجاء ٨٤٥
باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه ٨٤٥
باب في القدر ٨٤٧
باب في ذراري المشركين ٨٥٢
باب في الجهمية ٨٥٣
باب في الرؤية ٨٥٥
باب في الرد على الجهمية ٨٥٦
باب في القرآن ٨٥٦
باب ذكر البعث والصور ٨٥٧
باب في الشفاعة ٨٥٧
باب في خلق الجنة والنار ٨٥٨
باب في الحوض ٨٥٨
باب في المسألة في القبر وعذاب القبر ٨٥٩
باب في ذكر الميزان ٨٦١
باب في الدجال ٨٦١
باب في الخوارج ٨٦١
باب في قتال الخوارج ٨٦٢
باب في قتال اللصوص ٨٦٥
أول كتاب الأدب ١٢٠
باب في الحلم وأخلاق النبي ﷺ ٨٦٦
باب في الوقار ٨٦٧
باب من كظم غيظاً ٨٦٧
باب ما يقال عند الغضب ٨٦٧
باب في التجاوز في الأمر ٨٦٨
باب في حسن العشرة ٨٦٩
باب في الحياء ٨٧٠
باب في حسن الخلق ٨٧٠
باب في كراهية الرفعة في الأمور ٨٧١
باب في كراهية التمادح ٨٧١
باب في الرفق ٨٧٢
باب في شكر المعروف ٨٧٢
باب في الجلوس بالطرقات ٨٧٣
باب في سعة المجلس ٨٧٤
باب في الجلوس بين الشمس والظل ٨٧٤
باب في التحلق ٨٧٤
باب في الجلوس في وسط الحلقة ٨٧٤
باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه ٨٧٥
باب من يؤمر أن يجالس ٨٧٥
باب في كراهية المراء ٨٧٦
باب في الهدي في الكلام ٨٧٦
باب في الخطبة ٨٧٧
باب في تنزيل الناس منازلهم ٨٧٧
باب في الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما ٨٧٧
باب في جلوس الرجل ٨٧٧
باب في الجلسة المكروهة ٨٧٨
باب في السمر بعد العشاء ٨٧٨
باب في الرجل يجلس متربعاً ٨٧٨
باب في التناجي ٨٧٨
باب إذا قام الرجل من مجلسه ثم رجع ٨٧٩
باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله عز وجل ٨٧٩
باب في كفارة المجلس ٨٧٩
باب في رفع الحديث من المجلس ٨٨٠
باب في الحذر من الناس ٨٨٠
باب في هدي الرجل ٨٨٠
باب في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى ٨٨١
باب في نقل الحديث ٨٨١
باب في القنات ٨٨١
باب في ذي الوجهين ٨٨١

باب في الغيبة ٨٨٢
باب الرجل يذب عن عرض أخيه ٨٨٣
باب من ليست له غيبة ٨٨٣
باب ما جاء في الرجل يحل الرجل قد اغتابه ٨٨٤
باب في التجسس ٨٨٤
باب في الستر على المسلم ٨٨٥
باب المؤاخاة ٨٨٥
باب المستبان ٨٨٥
باب في التواضع ٨٨٥
باب في الانتصار ٨٨٦
باب في النهي عن سب الموتى ٨٨٦
باب في النهي عن البغي ٨٨٧
باب في الحسد ٨٨٧
باب في اللعن ٨٨٨
باب فيمن دعا على من ظلمه ٨٩٠
باب في هجرة الرجل أخاه ٨٨٩
باب في الظن ٨٩٠
باب في النصيحة والحياطة ٨٩٠
باب في إصلاح ذات البين ٨٩٠
باب في الغناء ٨٩١
باب كراهية الغناء والزمر ٨٩١
باب في الحكم في المختثين ٨٩١
باب في اللعب بالبنات ٨٩٢
باب في الأرجوحة ٨٩٢
باب في النهي عن اللعب بالنرد ٨٩٣
باب في اللعب بالحمام ٨٩٣
باب في الرحمة ٨٩٣
باب في النصيحة ٨٩٤
باب في المعونة للمسلم ٨٩٤
باب في تغيير الأسماء ٨٩٥
باب في تغيير الاسم القبيح ٨٩٥
باب في الألقاب ٨٩٧
باب فيمن يتكنى بأبي عيسى ٨٩٧
باب في الرجل يقول لابن غيره يا بني ٨٩٧
باب في الرجل يتكني بأبي القاسم ٨٩٨
باب فيمن رأى أن لا يجمع بينهما ٨٩٨
باب في الرخصة في الجمع بينهما ٨٩٨
باب ما جاء في الرجل يتكنى وليس له ولد ٨٩٨
باب في المرأة تكنى ٨٩٩
باب في المعاريض ٨٩٩
باب في زعموا ٨٩٩
باب في الرجل يقول في خطبته أما بعد ٨٩٩
باب في الكرم وحفظ المنطق ٩٠٠
باب لا يقول المملوك ربي وربتي ٩٠٠
باب لا يقال: خبثت نفسي ٩٠٠
باب ٩٠٠
باب ٩٠٠
باب في صلاة العتمة ٩٠٠
باب فيما روي من الرخصة في ذلك ٩٠٢
باب في التشديد في الكذب ٩٠٢
باب في حسن الظن ٩٠٣
باب في العدة ٩٠٣
باب فيمن يتشبع بما لم يعط ٩٠٣
باب من جاء في المزاح ٩٠٤
باب من يأخذ الشيء من مزاح ٩٠٤
باب ما جاء في التشدق في الكلام ٩٠٥
باب ما جاء في الشعر ٩٠٥
باب ما جاء في الرؤيا ٩٠٧
باب ما جاء في التثاؤب ٩٠٨
باب في العطاس ٩٠٨

باب كيف تشميت العاطس ٩٠٩
باب كم يشمت العاطس؟ ٩٠٩
باب كيف يشمت الذمي؟ ٩١٠
باب فيمن يعطس ولا يحمد الله ٩١٠
أبواب النوم ٩١٠
باب في الرجل ينبطح على بطنه ٩١٠
باب في النوم على السطح ليس عليه حجار ٩١١
باب في النوم على الطهارة ٩١١
باب كيف يتوجه؟ ٩١١
باب ما يقول عند النوم ٩١١
باب ما يقول الرجل إذا تعار من الليل ٩١٤
باب في التسبيح عند النوم ٩١٤
باب ما يقول إذا أصبح؟ ٩١٦
باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال ٩٢١
باب ما يقول إذا خرج من بيته ٩٢٢
باب ما يقول الرجل إذا دخل بيته ٩٢٢
باب ما يقول إذا هاجت الريح ٩٢٢
باب ما جاء في المطر ٩٢٣
باب ما جاء في الديك والبهائم ٩٢٣
باب في الصبي المولود يؤذن في أذنه ٩٢٤
باب في الرجل يستعيذ من الرجل ٩٢٤
باب في رد الوسوسة ٩٢٥
باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه ٩٢٥
باب في التفاخر بالأحساب ٩٢٦
باب في العصبة ٩٢٦
باب الرجل يحب الرجل على خير يراه ٩٢٧
باب في المشورة ٩٢٨
باب في الدال على الخير ٩٢٨
باب في الشفاعة ٩٢٨
باب في الرجل يبدء بنفسه في الكتاب ٩٢٩
باب كيف يكتب إلى الذمي؟ ٩٢٩
باب في بر الوالدين ٩٢٩
باب في فضل من عال يتامى ٩٣٠
باب في من ضم يتيماً ٩٣١
باب في حق الجوار ٩٣١
باب في حق المملوك ٩٣٢
باب ما جاء في المملوك إذا نصح ٩٣٤
باب فيمن خبب مملوكاً على مولاه ٩٣٤
باب في الاستئذان ٩٣٤
باب كيف الاستئذان ٩٣٤
باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان؟ ٩٣٦
باب الرجل يستأذن بالدق ٩٣٨
باب دق الباب عند الاستئذان ٩٣٨
باب في الرجل يدعى أيكون ذلك إذنه؟ ٩٣٨
باب في الاستئذان في العورات الثلاث ٩٣٨
أبواب السلام ٩٣٩
باب في إفشاء السلام ٩٣٩
باب كيف السلام؟ ٩٣٩
باب في فضل من بدء بالسلام ٩٤٠
باب من أولى بالسلام؟ ٩٤٠
باب في الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه؟ ٩٤٠
باب في السلام على الصبيان ٩٤٠
باب في السلام على النساء ٩٤١
باب في السلام على أهل الذمة ٩٤١
باب في السلام إذا قام من المجلس ٩٤١
باب كراهية أن يقول عليك السلام ٩٤١
باب ما جاء في رد واحد عن الجماعة ٩٤١
باب في المصافحة ٩٤٢
باب في المعانقة ٩٤٢

باب ما جاء في القيام ٩٤٢
باب في قبلة الرجل ولده ٩٤٣
باب في قبلة ما بين العينين ٩٤٣
باب في قبلة الخد ٩٤٣
باب في قبلة اليد ٩٤٣
باب في قبلة الجسد ٩٤٤
باب في قبلة الرجل ٩٤٤
باب في الرجل يقول جعلني الله فداك ٩٤٤
باب في الرجل يقول أنعم الله بك عيناً ٩٤٤
باب في الرجل يقول للرجل حفظك الله ٩٤٥
باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك ٩٤٥
باب في الرجل يقول فلان يقرئك السلام ٩٤٥
باب في الرجل ينادي الرجل فيقول لبيك ٩٤٥
باب في الرجل يقول للرجل أضحك الله سنك ٩٤٦
باب ما جاء في البناء ٩٤٦
باب في اتخاذ الغرف ٩٤٧
باب في قطع السدر ٩٤٧
باب في إماطة الأذى عن الطريق ٩٤٧
باب في إطفاء النار بالليل ٩٤٨
باب في قتل الحيات ٩٤٨
باب في قتل الأوزاغ ٩٥٠
باب في قتل الذر ٩٥١
باب في قتل الضفدع ٩٥١
باب في الخذف ٩٥١
باب ما جاء في الختان ٩٥٢
باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق ٩٥٢
باب في الرجل يسب الدهر ٩٥٢

فهرس أسماء الكتب من «سنن أبي داود»

مرتبة حسب ترتيب كتاب «السنن»

اسم الكتاب	الصفحة
١- الطهارة	٧
٢- الصلاة	٧٥
٣- الزكاة	٢٦٧
٤- اللقطة	٢٩٥
٥- المناسك	٢٩٩
٦- النكاح	٣٥٥
٧-كتاب الطلاق تفريع أبواب الطلاق	٣٧٩
٨- الصيام	٤٠٦
٩- الجهاد	٤٣٥
١٠- الضحايا	٤٩٥
١١- الصيد	٥٠٥
١٢- الوصايا	٥٠٨
١٣- الفرائض	٥١٣
١٤- الخراج والإمارة والفيء	٥٢٢
١٥- الجنائز	٥٥٦
١٦- الأيمان والنذور	٥٨٤
١٧- البيوع	٦٠٠
١٨- كتاب الإجارة	٦١٦

اسم الكتاب	الصفحة
١٩- القضاء	٦٤١
٢٠- العلم	٦٥٥
٢١- الأشربة	٦٦١
٢٢- الأطعمة	٦٧٣
٢٣- الطب	٦٩٣
٢٤- العتق	٧٠٥
٢٥- الحروف والقراءات	٧١٢
٢٦- الحمام	٧١٨
٢٧- اللباس	٧٢٠
٢٨- الترجل	٧٤٣
٢٩- الخاتم	٧٥٢
٣٠- الفتن والملاحم	٧٥٦
٣١- المهدي	٧٦٥
٣٢- الملاحم	٨٦٨
٣٣- الحدود	٧٨٠
٣٤- الديات	٨٠٩
٣٥- السنة	٨٣٠
٣٦- الأدب	٨٦٦

فهرس أسماء الكتب من «سنن أبي داود»
مرتبة حسب الحروف

اسم الكتاب	الصفحة
١- كتاب الإجارة	٦١٦
٢- الأدب	٨٦٦
٣- الأشربة	٦٦١
٤- الأطعمة	٦٧٣
٥- الأيمان والنذور	٥٨٤
٦- البيوع	٦٠٠
٧-كتاب الترجّل	٧٤٣
٨- الجنائز	٥٥٦
٩- الجهاد	٤٣٥
١٠- الحدود	٧٨٠
١١- الحروف والقراءات	٧١٢
١٢- الحمام	٧١٨
١٣- الخاتم	٧٥٢
١٤- الخراج والإمارة والفيء	٥٢٢
١٥- الديات	٨٠٩
١٦- الزكاة	٢٦٧
١٧- السنة	٨٣٠
١٨- الصلاة	٧٥

اسم الكتاب	الصفحة
١٩- الصيام	٤٠٦
٢٠- الصيد	٥٠٥
٢١- الضحايا	٤٩٥
٢٢- الطب	٦٩٣
٢٣- كتاب الطلاق وتفريع أبواب الطلاق	٣٧٩
٢٤- الطهارة	٧
٢٥- العتق	٧٠٥
٢٦- العلم	٦٥٥
٢٧- الفتن والملاحم	٧٥٦
٢٨- الفرائض	٥١٣
٢٩- القضاء	٦٤١
٣٠- اللباس	٧٢٠
٣١- اللقطة	٢٩٥
٣٢- الملاحم	٧٦٨
٣٣- المناسك	٢٩٩
٣٤- المهدي	٧٦٥
٣٥- النكاح	٣٥٥
٣٦- الوصايا	٥٠٨